KÖPRÜLÜ KÜT.
335

شرح اللمعات شیخی ۱

۴۴۵

٢٢٥

الب
من شرح ال
للطيبي رحمة
عليه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله مشيد اركان الدين الحنيف بقواعد آيات كتابه المبين ومحكم اصول
احكامه بمحكمات [illegible] الموجب لليقين الذي الزم عباده باوامره ونواهيه ليكونوا
من دعاة الدين وفصل لهم مجملات متشابهات ببيان نبيه المبعوث الى كافة العالمين الذي
اسمعهم الله تعالى على لسانه الصدق بتلاوة اياته الحق المستبين وزكاهم بمتابعته
عن اوضار المرتابين وعلمهم بحكم سننه ما كانوا عنه من الزاهدين هو الذي بعث
في الاميين رسولا منهم يتلوا عليهم اياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة
وان كانوا من قبل لفي ضلال مبين فازال باحاديثه الزاهرة المشهود لها بان هو
الا وحي يوحى [illegible] المبتدعين وصحح بصحاح حديثه سقم قلوب العاملين ورفع بطرق
حسانه اعلام الدين واوضح لها سبل المحسنين وقوى عزايم العابدين بضعافه
ارغاما لذوي الاراء من الزايغين فترى الاسناد في الروايات للعدول الثقات
نسبا متصلا الى اللحوق بسيد المرسلين منقطعا عن الاسباب المضلة مرسلا الى النجاة
والفوز مع الناجين فلذلك صار المحدثون معلمي امته بعد ان كانوا متعلمين منه بشهادة
وآخرين منهم لما يلحقوا بهم وهو العزيز الحكيم فطوبى لمن اعتصم بحبل الله المتين واستمسك
بعرى احاديث رسول الله وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم
اللهم فصل على حبيبك [illegible] المبلغ لاياتك الى عبادك المومنين المكمل ببلاغه
دينك القويم والمتمم به نعمتك على المرسلين وعلى اله الهادين المهتدين الممثل لهم بسفينة
نوح للهالكين وعلى اصحابه الانجم الزاهرة الذين من اقتدى بهم فقد اهتدى الى صراط
مستقيم وعلى التابعين لهم باحسان الى يوم الدين وبعد فانه يقول العبد الراجي الى
كرم الله اللاجي بحرمه الحسين بن عبد الله بن محمد الطيبي ختم الله اعماله بالحسنى لما كان
من توفيق الله تعالى [illegible] من عنايته لدي ان وفق للاستسعاد بسعادة الخوض
في الكشف عن قناع [illegible] به الى تحقيق دقايق كلام الله المجيد [illegible]
لا ياتيه الباطل من [illegible] خلفه تنزيل من حكيم حميد ويسر منه اتمامه كان
الخاطر متشوقا بان اشفع ذلك بابراز بعض معاني احاديث سيد المرسلين وخاتم النبيين
وقايد الغر المحجلين وحبيب رب العالمين صلوات الله وسلامه عليه وكنت قبل قد استشرت
الاخ في الدين المسامر في اليقين بقية الاذكياء قطب الصلحاء اشرف الزهاد والعباد
ولي الدين محمد بن عبد الله الخطيب دامت بركته بجمع اصل من الاحاديث المصطفوية
على صاحبها افضل التحية والسلام فاتفق راينا على تكملة المصابيح وتهذيبه وتشذيبه وتعيين
رواته ونسبة الاحاديث الى الايمة المتقنين فما قصر فيما اشرت اليه من جمعه فبذل

وسعه واستفرغ طاقته فيما رمت منه فلما فرغ من اتمامه شمرت عن ساق الجد في شرح
معضله وحل مشكله وتلخيص عويصه وابراز نكاته ولطايفه بما استدعيه غرايب
اللغة والنحو وتقتضيه علما المعاني والبيان بعد تتبع الكتب المنسوبة الى الايمة رضي
الله عنهم وشكر مساعيهم معلما لكل مصنف بعلامة مختصة به فعلامة معالم السنن
واعلامها خط وشرح السنة حس وشرح صحيح مسلم مح والفايق للزمخشري فا
ومفردات الراغب غب ونهاية الجزري نه والشيخ التوربشتي تو والقاضي
ناصر الدين قض والمظهر مظ والاشرف شف وسلكت في النقل منها طريق
الاختصار وكان جل اعتمادي وغاية اهتمامي بشرح مسلم للامام المتقن محيي الدين
النواوي لانه كان اجمعها فوايد واكثرها عوايد واضبطها للشوارد والاوابد وما لا
يرى عليها علامة فاكثرها من نتايج خاطري الكليل فان ترى فيه خللا فسده جزاك
الله خيرا ٥ وكثيرا ما تجد في هذا الكتاب ضبط الالفاظ التي غيرها في المصابيح بعض
من لا يد له في الرواية ونقل الثقات بما سنح له من وجوه العربية سهوا منه مبينا خطا
موجها صوابه فجاء بحمد الله كاشفا لاستار اسرارها حاويا لمقاصدها وفوايدها فان نظرت
بعين الانصاف لم تر مصنفا اجمع ولا اوجز منه ولا اشد تحقيقا في بيان حقايقها ودقايقها
وسميته بالكاشف عن حقايق السنن والى الله تعالى ارغب ان يجعل سعيي فيه خالصا
لوجهه الكريم وان يتقبله ويجعله ذخيرة لي [illegible] بها في الدار الآخرة فهو
العالم بمودعات السراير وخفيات الضماير عليه اتوكل واليه انيب واذ كنا التزمنا
ان يكون شرحنا هذا على نهج اهل هذه الصناعة اوجب ذلك علينا ان نصدر الكتاب
بمختصر جامع لمعرفة علم الحديث ملخصا من كتاب ابن الصلاح وغيره مرتبا على مقدمة
ومقاصد وخاتمة ٥ اما المقدمة ففي بيان اصوله واصطلاحاته المتن هو الفاظ
الحديث التي تتقوم بها المعاني والحديث اعم من ان يكون قول الرسول صلى الله عليه وسلم
او الصحابي والتابعين وفعلهم وتقريرهم والسند اخبار عن طريق المتن والاسناد
هو رفع الحديث الى قايله وهما متقاربان في معنى اعتماد الحفاظ في صحة الحديث
وضعفه عليهما والخبر كلام يفيد بنفسه نسبة شي الى شي في الخارج نعني بالخارج
ان يكون لهذه النسبة نسبة اخرى خارجية هي حكاية عنها فان تطابقتا فصادق
والا فلا بخلاف الانشاء فان المتكلم هو الذي ينشيه ابتدا النوع الاول
الخبر اما صادق قطعا كخبر الله تعالى او كاذب كخبر مسيلمة [illegible] ما يترجح الصدق
كخبر العدل او الكذب كخبر الفاسق او المشكوك كالمجهول الثاني الخبر متواتر
واحاد فالمتواتر هو ما بلغت رواته في الكثرة مبلغا احالت العادة تواطوهم على

الكذب ويدوم هذا فيكون اوله كآخره ووسطه كطرفيه كالقرآن والصلوات الخمس
واعداد الركعات ومقادير الزكوات ومن ثم لم يحصل لنا العلم بصدق اليهود
مع كثرتهم في نقلهم ان موسى عليه السلام كذب كل ناسخ لشريعته لانه وضعه
الاحاد او لا فشوه ثم كثر الناقلون ويجب ان يكون العلم به ضروريا مستندا الى
محسوس اذ لو اخبرونا عن حدوث العالم او عن صدق الانبيا او عن ظن لم يحصل لنا
العلم والعدد اما كامل وهو ما يورث العلم او زايد وهو ما يحصل العلم ببعضه
والاول ليس معلوما لنا لكنا بحصول العلم الضروري نستدل على كمال العدد لا بالعكس
واقل ما يحصل به العلم الضروري معلوم لله تعالى لانا لا ندري متى يحصل لنا العلم
بوجود مكه عند تواتر الخبر فانه كان بعد خبر المايه والمايتين وبعسر تجربه ذلك
وان تكلفناه فسبيله ان نراقب انفسنا فاذا اخبرنا بوجود مقتول في السوق مثلا خبرا
متواليا فان قول الاول يحرك الظن وقول الثاني والثالث يوكده وهلم جرا الى ان
يصير ضروريا قال ابن الصلاح من سيل عن ابراز مثال لذلك في الاحاديث اعياه
طلبه وحديث انما الاعمال بالنيات ليس من ذلك وان نقله عدد التواتر وزيادة
لان ذلك طرا عليه في وسط اسناده نعم حديث من كذب على متعمدا فليتبوا مقعده
من النار فانه نقله من الصحابه رضى الله عنهم العدد الجم فقيل هم اربعون وقيل
اثنان وستون وفيهم العشرة المبشرة ولم يزل العدد في ازدياد على التوالي والاستمرار المبشرة
والآحاد هو كل خبر لم ينته الى التواتر وهو مستفيض وغيره قال ابن الجوزي
حصر الاحاديث بعيد امكانه غير ان جماعه بالغوا في سعها وحصروها قال الامام
احمد صح سبعمايه الف وكسر وقال قد جمعت في المسند احاديث انتخبتها من اكثر
من سبعمايه الف وخمسين الفا فما اختلفتم فيه فارجعوا اليه وما لم تجدوا فيه فليس بحجه
والمراد بهذه الاعداد الطرق لا المتون **المقاصد** اعلم ان متن الحديث نفسه لا
يدخل في الاعتبار الا نادرا بل يكتسب صفه من القوه والضعف وبين بين بحسب
اوصاف الرواة من العدالة والضبط والحفظ وخلافها وبين ذلك او بحسب الاسناد
من الاتصال والانقطاع والارسال والاضطراب ونحوها فالحديث على هذا ينقسم الى
صحيح وضعيف وحسن هذا اذا نظر الى المتن واما اذا بحث عن اوصاف الرواة نفسها
فقيل هو ثقه عدل ضابط وغير ثقه او متهم او مجهول او كذوب ونحو ذلك فيكون
البحث عن الجرح والتعديل واذا نظر الى كيفيه اخذهم وطرق تحملهم الحديث كان
البحث عن اوصاف الطالب واذا بحث عن اسمائهم ونسبهم ووفاتهم كان البحث عن
تعينهم وتشخيص ذواتهم فالمقاصد مرتبه على اربعه ابواب ٥ **الباب الاول**

في اقسام الحديث وانواعه وفيه ثلثه فصول **الفصل الاول في الصحيح** هو ما اتصل
سنده بنقل العدل الضابط عن مثله وسلم عن شذوذ وعله نعني بالمتصل ما لم يكن
مقطوعا باي وجه كان وبنقل العدل من لم يكن مستور العدالة ولا مجروحا وبالضابط
من يكون حافظا متيقظا وبالسلامه عن الشذوذ ما يرويه مخالفا لرواية الناس وبالعله
عما فيه اسباب خفيه غامضه قادحه وتتفاوت درجات الصحيح بحسب قوه شروطه واول
من صنف في الصحيح المجرد الامام البخاري ثم مسلم وكتاباهما اصح الكتب بعد كتاب
الله العزيز واما قول الشافعي رضى الله عنه ما اعلم شيا بعد كتاب الله تعالى اصح من
موطا مالك فقبل وجود الكتابين ثم البخاري واعلى اقسام الحديث ما اتفقا عليه ثم
ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم ثم ما هو على شرطهما وان لم يخرجاه ثم على شرط البخاري
ثم على شرط مسلم ثم ما صححه غيرهما من الايمه فهذه سبعه اقسام وما حذف سنده فيهما
وهو كثير في تراجم البخاري قليل جدا في مسلم فما كان منه بصيغه الجزم نحو قال فلان
وفعل وامر وروى وذكر معروفا فهو حكم بصحته وما روى من ذلك مجهولا
فليس حكما بصحته ولكن ايراده في كتاب الصحيح مشعر بصحة اصله واما قول الحاكم
اختيار البخاري ومسلم ان لا يذكرا في كتابيهما الا ما رواه الصحابي المشهور عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وله راويان ثقتان فاكثر ثم يرويه عنه تابعي مشهور وله ايضا
راويان ثقتان فاكثر ثم كذلك في كل درجة ففيه بحث قال الشيخ محيي الدين
النواوي ليس ذلك من شرطهما لاخراجهما احاديث ليس لها الا اسناد واحد منها
حديث انما الاعمال بالنيات ونظايره في الصحيحين كثيره قال ابن حبان تفرد بحديث
انما الاعمال بالنية اهل المدينه وليس هو عند اهل العراق ولا عند اهل مكه واليمن
ولا الشام ومصر ورواه البخاري عن الحميدي عن سفين ورواه مسلم عن ابن المثنى عن الثقفي
وابو داود عن ابن كثير عن الثوري والترمذي عن المثنى عن الثقفي والنسائي عن ابن منصور
عن القعنبي عن مالك وابن ماجه عن ابي شيبه كلهم عن يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن
ابرهيم عن علقمه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ٥ **الفصل الثاني في الحسن** ٥
الترمذي هو ما لا يكون في اسناده متهم ولا يكون شاذا او يروى من غير وجه نحوه والخطابي
ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه مدار اكثر الحديث فالمنقطع ونحوه مما لم يعرف
مخرجه وكذلك المدلس اذا لم يبين وبعض المتاخرين هو الذي فيه ضعف قريب يحتمل ويصلح
للعمل به وابن الصلاح هو قسمان احدهما ما لم يخل رجال اسناده عن مستور غير مغفل في
روايته وقد روي مثله او نحوه من وجه آخر والثاني ما اشتهر رواته بالصدق والامانه
وقصر عن درجه رجال الصحاح حفظا واتقانا بحيث لا يعد ما انفرد به منكرا ولا بد في

القسمين من سلامتهما عن الشذوذ والتعليل القاضي ابن جماعة هو كل حديث خال عن
العلل في سنده المتصل مستور له به شاهد او مشهور قاصر عن درجة الاتقان
اقول قول بعض المتاخرين هو الذي فيه ضعف قريب محتمل مبني على ان معرفة الحسن موقوفة
على معرفة الصحيح والضعيف لان الحسن وسط بينهما فقوله قريب اي قريب مخرجه الى
الصحيح محتمل كذبه لكن رجاله مستورين والفرق بين حدي الصحيح والحسن ان
شرائط الصحيح معتبرة في حد الحسن لكن العدالة في الصحيح ينبغي ان تكون ظاهرة
والاتقان كاملا وليس ذلك شرطا في الحسن ومن ثم احتاج الى قيد قولنا ان يروى من
غير وجه مثله او نحوه لتنجبر به فالضعيف هو الذي بعد عن الصحيح مخرجه واحتمل
الصدق والكذب او لا يحتمل الصدق اصلا كالموضوع وانما عدل صاحب هذا الحد
من الوسط اي الذي يحتمل الصدق والكذب الى الكذب لان هذا الراوي لما
انحط درجته من درجة رجال الصحيح وارتفع عن حال من بعد ما ينفرد به من الحديث
منكرا او كان مسلما لا سيما مشهورا باهل الحديث وجب حسن الظن به وترجيح احد
الجانبين على الاخر وجعل قوله صدقا والى هذا المعنى اشار الخطابي بقوله واشتهر رجاله
اي بالصدق وكذا فسره ابن الصلاح ولو قيل الحسن هو مسند من قرب من درجة
الثقة او مرسل ثقة وروي كلاهما من غير وجه وسلم عن شذوذ وعلة لكان اجمع
للحدود واضبطها وابعد من التعقيد ونعني بالمسند ما اتصل اسناده الى منتهاه وبالثقة
من جمع بين العدالة والضبط والتذكير في ثقة للشيوع كما سياتي بيانه في نوع المرسل
والله اعلم والحسن حجة كالصحيح ولذلك ادرج في الصحيح ابن الصلاح تسمية محيي السنة
في المصابيح السنن بالحسان تساهل لان فيها الصحاح والحسان والضعاف وقول
الترمذي حديث حسن صحيح يريد انه روي باسنادين احدهما يقتضي الصحة والاخر الحسن
او المراد اللغوي وهو ما تميل اليه النفس وتستحسنه والحسن اذا روي من وجه اخر
ترقى من الحسن الى الصحيح لقوته من الجهتين فيعتضد احدهما بالاخر ونعني بالترقي
انه ملحق في القوة بالصحيح لا انه عينه واما الضعيف لكذب راويه وفسقه
لا ينجبر بتعدد طرقه كما في حديث طلب العلم فريضة البيهقي هذا حديث مشهور بين
الناس واسناده ضعيف وقد روي من اوجه كلها ضعيف **الفصل الثالث**
في الضعيف هو ما لم يجتمع فيه شرط الصحيح والحسن وتتفاوت درجاته في الضعف
بحسب بعده من شروط الصحة ويجوز عند العلماء التساهل في اسانيد الضعيف
دون الموضوع من غير بيان ضعفه في المواعظ والقصص وفضائل الاعمال
لا في صفات الله تعالى واحكام الحلال والحرام عن ابن منده كان من مذهب

الثاني

النسائي ان يخرج عن كل من لم يجمع على تركه وابو داود كان ياخذ ماخذه ويخرج
الضعيف اذا لم يجد في الباب غيره ويرجحه على راي الرجال وعن الشعبي ما حدثك
هؤلاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فخذ به وما قالوه برايهم فالقه في الحش وقال
الراي بمنزلة الميتة اذا اضطررت اليها اكلتها وعن الشافعي مهما قلت من قول او
اصلت من اصل فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف ما قلت فالقول ما قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قولي وجعل يردده وههنا عدة عبارات منها ما يشترك
فيه الاقسام الثلثة اعني الصحيح والحسن والضعيف ومنها ما يختص بالضعيف فمن الاول
المسند الحاكم هو ما اتصل سنده مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم **والمتصل**
هو ما اتصل سنده سواء كان مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم او موقوفا **والمرفوع**
هو ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة من قول او فعل او تقرير سواء كان
متصلا او منقطعا فالمتصل قد يكون مرفوعا وغير مرفوع والمرفوع قد يكون متصلا
او غير متصل والمسند متصل مرفوع اذا قيل عن الصحابي يرفعه او يرويه او ينميه
او يبلغ به فهو كناية عن رفعه وقول الصحابي امرنا بكذا او نهينا عن كذا او من
السنة كذا وكنا لا نرى باسا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فينا ونحوه مرفوع
لان الظاهر ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الامر والمقرر **والمعنعن** هو ما يقال
في سنده فلان عن فلان والصحيح انه متصل اذا امكن اللقاء مع البراءة من التدليس وقد
اودع في الصحيحين وقال ابن الصلاح كثر في عصرنا وما قاربه استعمال عن في الاجازة
واذا قيل فلان عن رجل عن فلان فالاقرب انه منقطع ليس بمرسل **المعلق** ما حذف
من مبدا اسناده واحد فاكثر ماخوذ من تعليق الجدار والطلاق لاشتراكهما في
قطع الاتصال فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في وسطه وهو
المنقطع او في اخره وهو المرسل والبخاري اكثر من هذا النوع في صحيحه وليس بخارج
من الصحيح لكون الحديث معروفا من جهة الثقات الذين علق عنهم او لكونه ذكره
متصلا في موضع اخر من كتابه **الافراد** اما فرد عن جميع الرواة او من جهة نحو تفرد
به اهل مكة فلا يضعف الا ان يراد به تفرد واحد منهم **المدرج** هو ما ادرج في الحديث
كلام بعض الرواة فيظن من الحديث او ادرج متنان باسنادين كرواية سعيد بن ابي مريم
لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا ادرج ابن ابي مريم فيه لا تنافسوا من متن
اخر او عند الراوي طرف من متن واحد بسند شيخ غير سند المتن فيرويهما عنه بسند
واحد فيصير الاسنادان اسنادا واحدا او سمع حديثا من جماعة مختلفين في سنده او متنه
فيدرج رواتهم على الاتفاق ولا يذكر الاختلاف وتعمد كل واحد من الثلثة حرام

المشهور ما شاع عند اهل الحديث خاصة بان نقله رواة كثيرون نحو ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قنت شهرا يدعو على رعل وذكوان او اشتهر عندهم وعند غيرهم نحو الاعمال
بالنيات او عند غيرهم خاصة قال الامام احمد قوله للسائل حق وان جاء على فرس ونحركم
يوم صومكم يدوران في الاسواق وليس اصل في الاعتبار ومن الضعيف المشهور طلب العلم
فريضة على كل مسلم **الغريب والعزيز** ابن منده الغريب كحديث الزهري واشباهه ممن
يجمع حديثه لعدالته وضبطه اذا انفرد عنهم بالحديث رجل سمي غريبا فان رواه عنهم
اثنان او ثلثة سمي عزيزا وان رواه جماعة سمي مشهورا والافراد المضافة الى البلدان
ليس بغريب والغريب اما صحيح كالافراد المخرجة في صحيح او غير صحيح وهو الاغلب وعن
الامام احمد لا تكتبوا هذه الاحاديث الغرائب فانها مناكير وعامة رواتها الضعفاء
والغريب ايضا اما اسنادا او متنا وهو ما تفرد برواية متنه واحد واسنادا لا متنا كحديث
يعرف متنه عن جماعة من الصحابة اذا انفرد واحد بروايته عن صحابي آخر ومنه قول الترمذي
غريب من هذا الوجه ولا يوجد ما هو غريب متنا لا اسنادا الا اذا اشتهر الحديث المفرد
فرواه عمن تفرد به جماعة كثيرة فانه يصير غريبا مشهورا واما حديث انما الاعمال
بالنيات فان اسناده متصف بالغرابة في طرفه الاول متصف بالشهرة في طرفه الآخر
وكذا سائر الغرائب التي اشتملت عليها التصانيف ثم اشتهرت **المصحف** اما ان يكون
محسوسا بالبصر او بالسمع والاول اما في الاسناد كحديث شعبة عن العوام بن مراجم بالراء
والجيم صحفه يحيى بن معين فقال مزاحم بالزاء والحاء واما في المتن كحديث من صام رمضان
واتبعه ستا من شوال فصحف ابو بكر الصولي فقال شيئا بالشين المعجمة والثاني ايضا اما
في الاسناد كحديث يروى عن عاصم الاحول رواه بعضهم فقال واصل الاحدب وهو
من تصحيف السمع واما في المتن كحديث الكهان قر الزجاجة بالزاي وانما هو الدجاجة
بالدال او معنى عن ابي يوسف العنزي نحن قوم لنا شرف نحن من عنزة صلى الينا رسول الله صلى
الله عليه وسلم والعنزة حربة تنصب بين يدي المصلي فتوهم انها القبيلة وهذا التصحيف
عجيب **الاسناد العالي** وطلب العلو فيه سنة ولذلك استحبت الرحلة قال محمد بن
اسلم قرب الاسناد قربة الى الله تعالى وفائدته بعد تطرق الخلل الى كل راو وهو اما
ان يكون قريبا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كثلاثيات البخاري او الى امام وان
كثر العدد منه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او الى مصنف كصحيح البخاري ومسلم
واما تقدم وفاة الراوي قال ابن الصلاح مثاله عن شيخ اخبرني به عن واحد عن البيهقي
عن الحاكم اعلى من روايتي كذلك عن شيخ اخبرني به عن واحد عن ابي بكر بن خلف
عن الحاكم وان تساوى الاسنادان في العدد لتقدم وفاة البيهقي على وفاة ابن خلف

نحو تسع وعشرين سنة او بتقدم السماع وهو ان تسمع شيخان من شيخ وسماع احدهما من ستين
سنة مثلا وسماع الآخر من اربعين وهما ان تساويا في العدد وعدم الواسطة فالاول اعلى
والله اعلم **المسلسل** هو ما تتابع فيه رجال الاسناد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عند روايته على حالة اما في الراوي قولا نحو سمعت فلانا يقول سمعت فلانا الى المنتهي
او اخبرنا فلان والله قال اخبرنا فلان والله الى المنتهي او فعلا كحديث التشبيك باليد وعد
العد في اليد واشباههما او قولا وفعلا كما في حديث اللهم اعني على ذكرك وشكرك
وحسن عبادتك وفي رواية ابي داود واحمد والنسائي قال الراوي اخذ صلى الله عليه
وسلم بيدي فقال اني لاحبك فقل اللهم اعني الى اخره واما على صفة كحديث الفقهاء
فقيه عن فقيه المتبايعان بالخيار واما في الرواية كالمسلسل باتفاق اسماء الرواة واسماء
آبائهم او كناهم او انسابهم او بلدانهم قال الشيخ محيي الدين النواوي وانا اروي ثلثة
احاديث مسلسلة بالدمشقيين **زيادة الثقة** للخطيب هي اما ان تكون من محصين او
واحد بان رواه مرة ناقصا ومرة زائدا ابن الصلاح وهي اما ان تقع مخالفا لما رواه الثقات
فمردوده كالشاذ واما ان لا تكون كذلك فمقبول واما ان تقع بين ذلك نحو زيادة
لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث مثاله حديث وجعلت لنا الارض مسجدا وجعلت
تربتها لنا طهورا لفظة تربتها تفرد بها سعد بن طارق وهذا يشبه الاول لانه عام في
الحجر والرمل والتراب وهذا خاص وفي ذلك مغايرة في الصفة يختلف بها الحكم ويشبه
الثاني ايضا لانه لا منافاة بينهما **فرع** اذا اسنده وارسلوه او وصله وقطعوه او رفعه
ووقفوه فهو كالزيادة قيل الارسال قادح في الاتصال فترجيحه وتقديمه من قبيل تقديم
الجرح على التعديل واجيب بان الجرح قدم لما فيه من زيادة العلم والزيادة ههنا مع
الوصل **الاعتبار** هو النظر في حال الحديث هل تفرد به راويه ام لا وهل هو معروف
ام لا وطريق الاعتبار في الاخبار ان يقال مثلا روى حماد بن سلمة عن ايوب عن ابن
سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فاذا نظر ان حمادا رواه ولم يتابع عليه
فنظر هل روى ذلك ثقة غير ايوب عن ابن سيرين فان لم يوجد ذلك فثقة غير
ابن سيرين رواه عن ابي هريرة والا فصحابي غير ابي هريرة رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
فاي ذلك وجد يعلم به ان للحديث اصلا يرجع اليه وتسمى هذه متابعة غير تامة واذا
نظر ان هذا الحديث بعينه رواه احد عن ايوب غير حماد فقيل هذه متابعة تامة وقد تسمى
الاولى بالشاهد ايضا فان لم يرو ذلك الحديث اصلا من وجه من الوجوه المذكورة
لكن روي حديث آخر بمعناه فذلك الشاهد من غير متابعة فان لم يرو ايضا بمعناه
حديث آخر فقد تحقق فيه التفرد المطلق وقد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد

روايه من لا يحتج بحديثه وحده بل يكون معدودا في الضعفا وفي كتابي الشيخين جماعه من
الضعفا ذكروا في المتابعات والشواهد وليس كل ضعيف يصلح لذلك ومن ثم قيل
في الضعفا فلان يعتبر به وفلان لا يعتبر به **مختلف الحديث** هو ان يوجد حديثان
متضادان ظاهرا وهو اما ان يمكن الجمع بينهما كحديث لا عدوى وحديث لا يورد ممرض
على مصح وبيان الجمع انه صلى الله عليه وسلم نفى في الاول ما كان يعتقده الجاهلي من ان
ذلك يعدي بطبعه وفي الثاني اعلم بان الله جعل ذلك سببا لذلك وحذر من
الضرر الذي يغلب وجوده عند وجوده بفعل الله واما ان لا يمكن فان علم الناسخ قدم
والا عمل بالراجح منهما كالترجيح بصفات الرواه وكثرتهم في خمسين وجها من انواع
الترجيح **الناسخ والمنسوخ** كل حديث دل على رفع حكم شرعي سابق فهو ناسخ والمسبوق
منسوخ ويعرف بالنص نحو كنت نهيتكم عن زياره القبور فزوروها او بقول الصحابي مثلا
كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار او
بالتاريخ كحديث افطر الحاجم والمحجوم واحتجم وهو صايم بين ان الاول في سنه ثمان
والثاني في عشر او بالاجماع كحديث قتل شارب الخمر في الرابعه والاجماع لا ينسخ وانما
يدل على النسخ **غريب اللفظ وفقهه** فمن الاول ما جا فيه من غامض بعيد الفهم قليل
الاستعمال او دقيق المعنى بعيد الغور وقد اكثر التصنيف فيه واول مصنفه النضر
بن شميل وقيل ابو عبيده معمر ثم ابو عبيد القسم بن سلام ثم ابن قتيبه ثم الخطابي ثم الزمخشري
صاحب الفايق ثم الجزري صاحب النهايه ويرجوان يكون الكشف عن حقايق السنن
قد اجاد في الفصلين الغريب والفقه وانعم في المعاني والدقايق واجود ما جا منه مفسرا
في روايه اخرى ومن الثاني ما تضمنه من الاحكام والاداب المستنبطه منه وهو من
داب الايمه كمالك وابي حنيفه والشافعي واحمد وفيه مصنفات كمعالم السنن
للخطابي والتمهيد لابن عبد البر فذلك ثمانيه عشر نوعا **والضرب الثاني** فيما يختص
بالضعيف **الموقوف** وهو مطلقا ما روي عن الصحابي من قول او فعل متصلا كان او
منقطعا وهو ليس بحجة على الاصح وان اتصل وقد يستعمل في غير الصحابي مقيدا نحو وقفه
معمر على همام ووقفه مالك على نافع وقول الصحابي كنا نفعل كذا في زمن النبي صلى الله
عليه وسلم مرفوع لان الظاهر ان النبي صلى الله عليه وسلم وقف عليه وقرره وقول الحاكم
والخطيب كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقرعون بابه بالاظافير انه موقوف ليس
كذلك بل هو مرفوع في المعنى وتفسير الصحابي موقوف وما كان من قبيل سبب النزول
كقول جابر كانت اليهود تقول كذا فانزل الله كذا ونحوه فهو مرفوع **المقطوع**
هو ما جا عن التابعين من اقوالهم وافعالهم موقوفا عليهم وليس بحجه **المرسل** قول التابعي

قار

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او فعل كذا وهو المعروف في الفقه واصوله قيل
يحتج به مطلقا ورد مطلقا والاولى ان صح مخرجه لمجيه من وجه آخر مسندا عن غير
رجال الاول فهو حجه ومن ثم احتج الشافعي بمراسيل ابن المسيب وليس يختص به كما
توهم قال البيهقي الشافعي يقبل مراسيل كبار التابعين اذا انضم اليها ما يوكدها
سوا كان مرسل ابن المسيب او غيره فان قيل اذا وجد المسند فالعمل به لا بالمرسل
واجيب ان المرسل المعمول به ما كان راويه ثقه متقنا ليس فيه الا الارسال بخلاف
المسند فان روايه ليس كراويه فجعل الاول اصلا اولى فاذا روى ثقه حديثا مرسلا
ورواه غيره متصلا كحديث لا نكاح الا بولي رواه اسرايل وجماعه عن ابي اسحق عن
ابي برده عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الثوري وشعبه عن ابي اسحق
عن ابي برده عنه صلى الله عليه وسلم فحكى الخطيب ان الحكم للمرسل ومرسل الصحابي
كابن عباس وابن الزبير وشبههما من الاحداث حكمه حكم المتصل في الاحتجاج على
الاصح لان الظاهر ان تكون الروايه عن الصحابه وكلهم عدول وروايتهم عن غير
الصحابه نادره واذا رووا عن غيرهم بينوها **المنقطع** هو ما لم يتصل اسناده باي وجه
كان سوا ترك ذكر الراوي من اول الاسناد او وسطه او آخره الا ان الغالب
استعماله فيمن دون التابعي عن الصحابي كمالك عن ابن عمر ويعرف الانقطاع لمجيه
من وجه آخر بزياده رجل او اكثر فان عرف ان ذلك الحديث لا يتم اسناده الا مع
تلك الزياده فالاخر منقطع فان لم يعرف فيحتمل ان يكون متصلا **المعضل** يقال اعضله
فهو معضل بفتح الضاد وهو ما سقط من سنده اثنان فصاعدا كقول مالك قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقول الشافعي قال ابن عمر كذا ونحو قول الاعمش عن الشعبي
يقال للرجل يوم القيمه عملت كذا وكذا جعله الحاكم نوعا من المعضل حيث رواه
الشعبي واسقط ذكر الصحابي والرسول صلى الله عليه وسلم **الشاذ والمنكر** الشافعي
هو ما رواه الثقه مخالفا لما رواه الناس ابن الصلاح فيه تفصيل فما خالف مفرده احفظ
منه واضبط فشاذ مردود وان لم يخالف وهو عدل ضابط فصحيح وان رواه غير ضابط
لكن لا يبعد عن درجه الضابط فحسن وان بعد فشاذ ويفهم من قوله احفظ واضبط
على صيغه التفضيل ان المخالف ان كان مثله لا يكون مردودا وقد علم من هذا التقسيم
ان المنكر ما هو **المعلل** ما فيه اسباب خفيه غامضه قادحه والظاهر السلامه ويستعان
على ادراكها بتفرد الراوي وبمخالفه غيره له مع قراين تنبه العارف على ارسال في الموصول
او وقف في المرفوع او دخول حديث في حديث او وهم واهم او غير ذلك بحيث يغلب
على ظنه ذلك فيحكم به او يتردد فيتوقف فيه فكل ذلك مانع من الحكم بصحه ما وجد

ذلك فيه وحديث يعلى بن عبيد عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم البيعان بالخيار اسناده متصل عن العدل الضابط وهو معلل والمتن صحيح لان عمرو
بن دينار وضع موضع اخيه عبد الله بن دينار هكذا رواه الايمة من اصحاب الثوري
عنه فوهم يعلى وقد تطلق اسم العلة على الكذب والغفلة وسوء الحفظ ونحوها وبعضهم
على مخالفة لا تقدح كارسال ما وصله الثقة الضابط حتى قال من الصحيح ما هو صحيح
معلل كما قال آخر من الصحيح ما هو صحيح شاذ ويدخل في هذا حديث يعلى بن عبيد البيعان
بالخيار **المدلس** ما اخفي عيبه اما في الاسناد وهو ان يروي عمن لقيه او عاصره ما لم يسمعه
منه على سبيل يوهم انه سمعه منه فمن حقه ان لا يقول حدثنا بل يقول قال فلان او
عن فلان ونحوه وربما لم يسقط المدلس شيخه لكن يسقط من بعده رجلا ضعيفا او صغير
السن يحسن الحديث بذلك كما فعل الاعمش والثوري وغيرهما وهو مكروه جدا وذمه
اكثر العلما واختلف في قبول روايته والاصح التفصيل فما رواه بلفظ محتمل لم يبين
فيه السماع فحكمه حكم المرسل وانواعه وما رواه بلفظ مبين للاتصال كسمعت واخبرنا
وحدثنا واشباهها فهو محتج به وكثير في الصحيحين منه لان التدليس ليس كذبا
قال الشيخ محيي الدين ما كان في الصحيحين وغيرهما من الكتب الصحيحة عن المدلسين بعن
فمحمول على ثبوت سماعه من جهة اخرى واما في الشيوخ وهو ان يروي عن شيخ حديثا
سمعه فيسميه او يكنيه او ينسبه او يصفه بما لا يعرف به كيلا يعرف وامره اخف لكن
فيه تضييع للمروي عنه وتوعير لطريق معرفة حاله والكراهة بحسب الغرض الحامل عليه
نحو ان يكون كثير الرواية عنه فلا يحب الاكثار من واحد على صورة واحدة وقد
يحمله عليه كون شيخه الذي غير سمته غير ثقة او اصغر منه او غير ذلك **المضطرب**
ما اختلف الرواية فيه فما تساوت الروايتان ان ترجحت احديهما على الاخرى بوجه نحو
ان يكون راويها احفظ او اكثر صحبة للمروي عنه فالحكم للراجح فلا يكون مضطربا
والا فمضطرب وقد يكون في المتن ايضا اما من راو او اكثر **المقلوب** هو نحو حديث
مشهور عن سالم جعل عن نافع ليصير بذلك غريبا مرغوبا فيه وحديث البخاري حين قدم
بغداد وامتحان الشيوخ اياه بقلب الاسانيد مشهور **الموضوع** الخبر اما ان يجب تصديقه
وهو ما نص الايمة على صحته واما ان يجب تكذيبه وهو ما نصوا على وضعه او يتوقف فيه
لاحتماله الصدق والكذب كساير الاخبار ولا تحل رواية الموضوع للعالم بحاله في
اي معنى كان الا مقرونا ببيان الوضع ويعرف باقرار واضعه او بركاكة الفاظه او بالوقوف
على غلط كما وقع لثابت بن موسى الزاهد في حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه
بالنهار قيل كان الشيخ يحدث في جماعة فدخل رجل حسن الوجه فقال الشيخ في اثنا حديثه

من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار فوقع لثابت انه من الحديث فرواه
والواضعون اصناف واعظمهم ضررا من انتسب الى الزهد فوضع احتسابا ووضعت
الزنادقة ايضا جملا ثم نهضت جهابذة الحديث بكشف عوارها ومحو عارها والحمد لله
وقد ذهبت الكرامية والطائفة المبتدعة الى جواز وضع الحديث في الترغيب والترهيب
ومنه ما روي عن ابي عصمة بن نوح بن ابي مريم انه قيل له من اين لك عن عكرمة عن ابن
عباس في فضائل القران سورة سورة فقال اني رايت الناس قد اعرضوا عن القران واشتغلوا
بفقه ابي حنيفة ومغازي محمد بن اسحق فوضعت هذه الاحاديث حسبة ولقد اخطا
المفسرون في ايداعها تفاسيرهم الا من عصم الله ومما اودعوا فيها انه صلى الله عليه وسلم
لما بلغ في قراته ومناة الثالثة الاخرى القى الشيطان في امنيته الى ان قال تلك الغرانيق
العلى وان شفاعتهن لترتجى وقد اشبعنا القول في ابطاله في باب سجدة التلاوة وكذا
الاصوليون مما اوردوا من قوله اذا رويتم عني حديثا فاعرضوا على كتاب الله فان وافق
فاقبلوه وان خالف فردوه قال الخطابي وضعته الزنادقة ويدفعه اني قد اوتيت
الكتاب وما يعدله ويروى اوتيت الكتاب ومثله معه وروى مسلم في صحيحه باسناده
عن الاعمش عن ابي اسحق قال لما احدثوا تلك الاشيا بعد علي رضي الله عنه قال رجل
من اصحاب علي رضي الله عنه قاتلهم الله اي علم افسدوا قال الشيخ محيي الدين اشار بذلك
الى ما ادخل في علم علي وحديثه ويقول عليه من الاباطيل واضيف اليه من الروايات
المفتعلة وقد صنف ابن الجوزي في الموضوعات مجلدات قال ابن الصلاح اودع فيها
كثيرا مما لا دليل على وضعه وانما حقها ان يذكر في الاحاديث الضعيفة وللشيخ الحسن
بن محمد الصغاني الدرر الملتقط في سن الغلط **الباب الثاني في الجرح والتعديل**
واوصاف من يروى عنه اعلم ان الجرح والتعديل جوز صيانة للشريعة وبهما تميز
صحيح الحديث وضعيفه فيجب على المتكلم التثبت فيهما فقد اخطا غير واحد في تجريحهم
بما لا يجرح وفيه فصلان **الفصل الاول** في العدالة والضبط العدالة هي ان
يكون الراوي بالغا مسلما عاقلا سليما من اسباب الفسق وخوارم المروة والضبط ان
يكون متيقظا حافظا غير مغفل ولا ساه ولا شاك في حالتي التحمل والادا ان حدث من
حفظه سيما كونه حافظا وضابطا لكتابه ان حدث منه عارفا بما يختل به المعنى ان
روى به ولا يشترط الذكورة ولا الحرية ولا العلم بفقهه وغريبه ولا البصر ولا العدد
وتثبت العدالة بتنصيص عدلين عليها او بالاستفاضة ويقبل تعديل العبد والمراة اذا
كانا عارفين به كما يقبل خبرهما ويعرف الضبط بان تعتبر روايته بروايات الثقات
المعروفين بالضبط والاتقان فان وافقهم غالبا وكانت مخالفته نادرة عرفنا كونه

ضابطا ثبتا والتعديل مقبول من غير ذكر سببه على الاشهر لان اسبابه كثيرة يصعب
ذكرها واما الجرح فلا يقبل الا مفسر السبب لاختلاف الناس فيما يوجب الجرح فان قيل
انهم اعتمدوا في رد حديث المجروحين على كتب الجرح والتعديل ولم يتعرضوا لبيان السبب
بل اقتصروا على قولهم فلان ليس بشيء او غير ثابت فاشتراط بيان السبب يفضي الى تعطيل ذلك
واجيب بانا وان لم نعتمد في اثبات الجرح والحكم فقد اعتمدناه في توقف قبول حديثهم لما فيه
من الريبة ويثبت الجرح والتعديل بقول واحد على الصحيح لان العدد لم يشترط في قبول
الخبر فلا يشترط فيه واذا تعارضا فالجرح مقدم وان تعدد المعدل لاخبار المعدل عن
ظاهر الحال والجارح عن الباطن الخفي واذا قال حدثني ثقة ان قصد به التعديل لا يجزي
اذ لا بد من تعيين المعدل وتسميته وذلك لانه قد يكون ثقة عنده وغيره قد اطلع على جرحه
بما هو جارح عنده واضرابه عن تسميته مريب في القلوب وان قصد به مجرد الاخبار من غير
تعديل وسماه لم تكن روايته عنه تعديلا لانه يجوز ان يروي عن غير عدل نعم اذا قال
كل من رويت عنه فهو ثقة كان تعديلا وليس عمل العالم ولا افتاؤه على وفق حديث
حكما بصحته ولا مخالفته له جرحا في راويه والعالم الذي من شانه اشتراط العدالة فيمن
يروي عنه اذا عمل بخبر رجل لا شاهد له ولا متابع يكون تعديلا له اذا لم يكن عمله
بالضعاف من باب الاحتياط مخافة ان يكون صحيحة في نفس الامر فيجب العمل بها والفاظ
العدالة على مراتب الاعلى ان يقال هو ثقة او متقن او ثبت او حجة او يقال في العدل
حافظ او ضابط فهو ممن يحتج بحديثه ثم هو صدوق او لا باس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر
فيه لان هذه العبارات لا تشعر بالضبط ثم هو شيخ فيكتب حديثه للاعتبار وقريب منه
روى عنه الناس ثم هو صالح الحديث او وسط فيكتب وكذا الفاظ الجرح اولها هو لين
الحديث او مقارب الحديث او مضطرب الحديث او لا يحتج به او مجهول فيكتب ثم هو ليس
بقوي او ليس بذاك القوي فيكتب ثم هو ضعيف الحديث فيكتب ثم هو متروك الحديث او ذاهب
الحديث او كذاب فهو ساقط لا يكتب الثاني لا تقبل رواية من عرف بالتساهل
في السماع والاسماع بالنوم والاشتغال او حدث لا من اصل مصحح او يلقن من غير كتب
وحفظ او يكثر سهوه اذا لم يحدث من اصل صحيح او من كثرت الشواذ والمناكير
في حديثه ومن غلط في حديثه وبين له الغلط واصر فلم يرجع قيل سقط روايته ابن الصلاح
هذا اذا كان على وجه العناد واذا كان على وجه التقصير في البحث فلا ولا باس بادنى
نعاس وكتابه ومن خلط لخرفه او ذهاب بصره او نحوهما فيقبل ما روى عنه قبل
الاختلاط وما شك فيه ايضا ومن جهل عدالته ظاهرا وباطنا فلا يقبل او جهل باطنا
لا ظاهرا وهو المستور فالمختار قبوله وعليه العمل في اكثر كتب الحديث المشهورة لان

امر الاخبار مبني على حسن الظن بالمسلم ونشر الاحاديث مطلوب ومعرفة الباطن متعذرة
بخلاف الشهادة في الاحكام او جهل عينه فلم يعرفه العلماء ابن عبد البر لم يرو عنه الا واحد
فمجهول الا ان يكون مشهورا بصفة كمالك بن دينار بالزهد وعمرو بن معديكرب في النجدة
قيل اقل ما يرفع الجهالة اثنان والاصح واحد لما مر ان العدد لم يشترط في قبول الخبر ولا
في جرح الراوي وتعديله وتقبل معروف العين والعدالة وان جهل اسمه ونسبه والمبتدع
الذي لم يكفر قيل لا تقبل لفسقه وقيل ان لم يستحل الكذب لنصرة مذهبه قبل وان
استحله كالخطابية لم تقبل وكذا ان كان داعية لمذهبه وهو الراجح لان في الصحيحين
وغيرهما الاحتجاج بكثير من المبتدعة غير الدعاة والتائب من الكذب وغيره من اسباب
الفسق تقبل روايته لا في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وان حسنت توبته وهذا
مما افترقت فيه الرواية في الحديث والشهادة في الاحكام السمعاني من كذب في خبر
واحد وجب اسقاط ما تقدم من حديثه واذا روى ثقة عن ثقة ونفاه المروي عنه
وجزم وجب رد ذلك الحديث ولا تقدح ذلك في باقي الروايات ومن نسي حديثا رواه
لم يسقط العمل به على المشهور وبعض الحنفية يسقطه وبنى عليه رد حديث اذا نكحت المراة
بغير اذن وليها فنكاحها باطل وحديث القضاء بالشاهد واليمين والصحيح الاول
لان المروي عنه بصدد النسيان والراوي عنه ثقة جازم فلا ترد روايته بالاحتمال
وقد روى كثير من الاكابر احاديث نسوها فحدثوا بها عمن سمعها منهم وقالوا حدثني
فلان عني اني حدثته والاصح جواز قبول رواية من اخذ عليها اجرا ان منع المحدث
عن الكسب وقاسوه على اجر تعليم القران **تذنيب** اعرض الناس في هذه الاعصار
عن مجموع الشروط المذكورة واكتفوا عن عدالة الراوي بكونه مستورا ومن ضبطه
بوجود سماعه مثبتا بخط موثوق به وروايته من اصل موافق لاصل شيخه وذلك ان
الحديث الصحيح والحسن وغيرهما قد جمع في كتب ايمة الحديث فلا يذهب شيء منه عن
جميعهم وان الامة المرحومة محفوظون ان يذهب شيء من الاخبار عن جميعهم
لضمان صاحب الشريعة حفظها والقصد بالسماع بقاء سلسلة الاسناد المخصوص بهذه
الامة حرسها الله تعالى **الباب الثالث** في تحمل الحديث وطرق نقله وضبطه
وروايته وفيه ثلثة فصول **الاول** في اهلية المتحمل يصح التحمل قبل الاسلام وكذا قبل
البلوغ فان الحسن والحسين وابن عباس وابن الزبير تحملوا قبل البلوغ ولم يزل الناس يسمعون
الصبيان واختلف في الزمن الذي يصح فيه السماع فقيل خمس سنين وهو سن محمود بن
الربيع الذي ترجم البخاري فيه باب متى يصح سماع الصغير وقيل يعتبر كل صغير بحاله
فمتى كان فهما للخطاب ورد للجواب صححنا سماعه وان كان له دون خمس والا لم

يصح وان كان دون خمس ويستحب كتب الحديث بعد عشرين سنة لانها مجتمع العقل وقيل بعد
عشر وقيل بثلثين والاصح ان يشتغل من حين يتاهل لذلك ولا ينحصر التاهل في سن مخصوص
لاختلاف ذلك باختلاف الاشخاص ويجوز رواية الاكابر عن الاصاغر ولا يخلوا
من ان يكون الراوي اكبر سنا واقدم طبقة كالزهري عن مالك وان يكون اكبر
قدرا بان يكون حافظا عالما والمروي عنه شيخا راويا كمالك عن عبد الله بن دينار او ان
يروي الشيخ عن صاحبه او تلميذه كعبد الغني عن الصوري ومنه رواية الصحابة عن التابعين
كالعبادلة او غيرهم عن كعب الاحبار **الفصل الثاني** في طرق تحمل الحديث **الاول**
السماع من لفظ الشيخ سوآء كان املاء ام تحديثا او من حفظ او كتابه للخطيب ارفع
العبارات سمعت ثم حدثنا وحدثني ثم يتلو ذلك اخبرنا وهو كثير في استعمال الحفاظ ابن
الصلاح هذا الاختلاف قبل ان يشيع تخصيص اخبرنا بما قرئ على الشيخ فحينئذ يكون فوق
حدثنا للخطيب ثم يتلوا اخبرنا انبانا ونبانا واما قال لنا فلان او ذكر لنا فمن قبيل
حدثنا لكنه بما سمع في المذاكرة في المجالس والمناظرة من الخصمين اشبه واليق من
حدثنا واوضع العبارات قال فلان ولم يقل لي او لنا ومع ذلك فهو محمول على السماع
اذا تحقق اللقا لا سيما من عرف انه لا يقول ذلك الا فيما سمعه **الطريق الثاني**
القرآءة على الشيخ ويسمى عرضا لان القاري يعرضه على الشيخ واختلفوا في ان القرآءة
على الشيخ مثل قرآءته في المرتبة او فوقه او دونه والصحيح ترجيح السماع من لفظ الشيخ
لانه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسفيره الى امته والاخذ منه كالاخذ منه
فرع احوط العبارات ان يقال قرات على فلان او قرئ عليه وانا اسمع فاقر الشيخ
به ثم حدثنا فاخبرنا مقيدا بقراءة عليه واختلف في جواز استعمال حدثنا واخبرنا مطلقين
ومذهب الشافعي جواز اطلاق اخبرنا دون حدثنا على القرآءة على الشيخ لان حدثنا
فيه اشعار بالنطق والمشافهة بخلاف اخبرنا ويستحب ان يقول فيما سمعه وحده
حدثني مع غيره حدثنا وفيما قراه عليه بنفسه اخبرني وفيما قرئ عليه وهو يسمع اخبرنا
وان شك فالمختار حدثني او اخبرني وان عكس جاز ولم يشترط في القرآءة على الشيخ
وهو مصغ فاهم غير منكر ولا ممكن نطقه وجازت الرواية واذا كان اصل
الشيخ في يد موثوق به مراع لما يقرا كان كامساك الشيخ ولا يجوز في الكتب المؤلفة
اذا رويت ابدال حدثنا باخبرنا ونحوهما ولا عكسه ومن جوز اداء المعنى من غير نقل
اللفظ جوز الابدال واذا كتب الشيخ الاجازة للسامعين فالاحوط ان يقرب السماع
بالاجازة لانه قد يغلط القاري ويغفل الشيخ او يغلط الشيخ ان كان القاري ويغفل
السامع فيجبر له ما فاته بالاجازة واذا اعظم المجلس فبلغ عنه المستملي فهل يجوز لمن

سمع المبلغ دون المملي ان يروي ذلك عن المملي الاصح المنع ويصح السماع ممن هو وراء
حجاب اذا عرف صوته وحضوره اذا قرئ عليه بخبر ثقة وقد كانوا يسمعون من عائشة
وازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم من وراء حجاب واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم
ان بلالا لا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم واذا رجع الشيخ عن السماع
والاخبار ولم يسنده الى خطا او شك فذلك غير مبطل لسماعه ولو خص بالسماع قوما
فسمع غيرهم بغير علمه جاز له الرواية **الطريق الثالث** الاجازة وهي انواع **الاول**
اجازة معين لمعين كاجزتك كتاب البخاري مثلا او اجزت فلانا جميع ما اشتملت عليه
فهرستي ونحو ذلك والصحيح جواز الرواية بالاجازة مطلقا واحتج بانها اخبار بالمرويات
جملة فصح كما لو اخبر به تفصيلا ولا تفتقر الى النطق صريحا كالقرآءة عليه **الثاني** اجازة معين
في غير معين كقول الشيخ اجزت مسموعاتي او مروياتي فالجمهور على جوازها **الثالث**
اجازة العموم كقوله اجزت للمسلمين او لمن ادرك زماني وما اشبهه فالصحيح جوازه
مطلقا **الرابع** اجازة المعدوم كقوله اجزت لمن يولد لفلان الصحيح المنع لعدم صحة
الاخبار للمعدوم ولو عطف على الموجود كاجزت لفلان ولمن يولد له ولعقبك جاز كالوقف
والاجازة للطفل الذي لم يميز صحيحة لانها اباحة الرواية والاباحة تصح للعاقل وغيره
الخامس اجازة المجاز كاجزت لك ما اجيز لي وان والى بين اجازات ثلث الصحيح
جوازه وينبغي لمن يروي بها ان يتامل كيفية اجازة شيخ شيخه لشيخه فاذا كان اجازته
اجزت له ما صح عنده من سماعي فراى الراوي شيا من سماع شيخ شيخه فليس له ان يرويه
عن شيخه عنه حتى يستيقن انه مما كان قد صح عند شيخه كونه من مسموعات شيخه
الذي تلك اجازته ويستحب الاجازة اذا كان المجيز والمجاز له من اهل العلم لانها توسع
يحتاج اليه اهل العلم وينبغي للمجيز بالكتابة ان يتلفظ بها فان اقتصر على الكتابة صحت
الطريق الرابع المناولة واعلاها ما يقرن بالاجازة وذلك بان يدفع اليه اصل
سماعه او فرعا مقابلا به ويقول هذا سماعي او روايتي عن فلان اجزت لك روايته
ثم يبقيه في يديه تمليكا او الى ان ينسخه ومنها ان يناول الطالب الشيخ سماعه فيتامله
وهو عارف متيقظ ثم يناوله الطالب ويقول هو حديثي او سماعي او روايتي فاروه عني
ويسمى هذا عرض المناولة كما يسمى القرآءة على الشيخ عرض القرآءة ومنها ان يناوله الشيخ سماعه
ويجيزه ثم يمسكه الشيخ فاذا وجد الطالب او ما هو مقابل به جاز له روايته ومنها
ان ياتيه الطالب بنسخة ويقول هذه روايتك فناولنيه واجز لي روايته فيجيب اليه
من غير تحقق ونظر فان وثق بخبره ومعرفته اعتمد وصحت الاجازة والمناولة والا فلا وان
قال له حدث عني بما فيه ان كان روايتي مع براءتي من الغلط كان جائزا حسنا ومنها

المجردة عن الاجازة وهي ان يناوله كتابا ويقول هذا سماعي مقتصرا عليه فالصحيح عند
الفقهاء انه لا يجوز له الرواية وعيب على من جوزه من المحدثين والصحيح المنع من
الطلاق حدثنا واخبرنا في المناولة الآن تقترن بلفظ الاجازة نحو حدثنا اجازة ومناولة
واذنا واجازني او ناولني واصطلح قوم على الطلاق انبانا في الاجازة **الطريق الخامس**
المكاتبة وهي ان يكتب مسموعه لغائب او حاضر بخطه او ياذن بكتبه له وهو اما ان يقترن
بالاجازة بان يكتب اجزت لك او كتبت اليك وهي في القوة كالمناولة المقرونة بالاجازة
واما ان تكون مجردة عنها بان يكتب قال حدثنا فلان والصحيح الجواز وهو عندهم
معدود في المسند الموصول وفيها اشعار قوي بالاجازة معنى ويكفي في المعرفة خط
الكاتب **الطريق السادس** الاعلام وهو ان يعلم الشيخ الطالب ان هذا الكتاب
روايته او سماعه مقتصرا عليه غير قائل اروه عني وفيه خلاف والاصح انه لا يجوز روايته
لاحتمال ان الشيخ عرف خللا فيه لكن يصح العمل به اذا صح سنده عنده **الطريق السابع**
الوجادة من وجد يجد مولد وهو ان يوقف على كتاب بخط شيخ فيه احاديث ليس له روايه
ما فيها فله ان يقول وجدت او قرات بخط فلان او في كتاب فلان بخطه حدثنا فلان
ويسوق باقي الاسناد والمتن وقد استمر عليه العمل قديما وحديثا وهو من باب المرسل
وفيه شوب من الاتصال او ان يوقف على حديث في تاليف شخص وليس بخطه فله ان
يقول ذكر فلان او قال فلان اخبرنا فلان الى اخره وهذا منقطع فان لم يوثق بانه
خط المؤلف او كتابه فليقل بلغني عن فلان او وجدت عن فلان ونحوه واذا اراد ان
ينقل من كتاب منسوب الى مصنف فلا يقل قال فلان كذا الا اذا وثق بصحة
النسخة بان قابلها هو او ثقة باصول متعددة والا فليقل بلغني عن فلان كذا او
وجدت في نسخة من الكتاب الفلاني كذا وقد تسومح في هذه الاعصار بالطلاق
اللفظ الجازم في ذلك من غير تحر وتثبت فيطالع احدهم كتابا منسوبا الى مصنف
وينقل عنه من غير ان يثق بصحة النسخة قايلا قال فلان كذا فان كان
المطالع عالما فطنا لا يخفى عليه في الغالب الساقط والمحول عن جهته رجونا ان
يجوز له اطلاق اللفظ الجازم في هذا والى هذا استروح كثير من المصنفين من
كتب الناس قال ابن الصلاح وقطع بعض المحققين من الشافعيين بوجوب العمل
بالوجادة عند حصول الثقة وهو الصحيح الذي لا يتجه هذه الازمان غيره لانه
لو توقف العمل على الرواية لانسد بابه لتعذر شرط الرواية **الفصل الثالث** في كيفية
رواية الحديث شدد قوم فيها فافرطوا وقالوا لا حجة الا فيما رواه من حفظه وقال
بعضهم يجوز من كتابه الا اذا خرج من يده وتساهل اخرون ففرطوا وقالوا يجوز

الرواية

الرواية من نسخ غير مقابلة باصولهم والصواب ما عليه الجمهور وهو التوسط بين الافراط
والتفريط فاذا قام في التحمل والضبط والمقابلة بما تقدم جازت الرواية منه وكذا ان
غاب عنه الكتاب اذا كان الغالب سلامته من التغيير ولا سيما ان كان ممن
لا يخفى عليه تغييره غالبا والضرير اذا لم يحفظ ما سمعه فاستعان بثقة في ضبطه وحفظ
كتابه واحتاط عند القراءة عليه بحيث يغلب على ظنه سلامته من التغيير صحت
روايته وكذا البصير الامي ولو وجد في كتابه خلاف حفظه فان حفظ منه
رجع اليه وان حفظ من فم الشيخ اعتمد على حفظه وان لم يتشكك وحسن ان يذكرهما
معا فيقول حفظي كذا وفي كتابي كذا ولو وجد سماعه في كتاب ولم يذكره
فالشافعية على جواز الرواية بشرط ان يكون السماع بخطه او بخط من يوثق به ويغلب
على الظن سلامته من التغيير بحيث تسكن اليه النفس **فرع** ابن الصلاح من ليس
عالما بالالفاظ ومقاصدها ولا خبيرا بما يخل بمعانيها لا يجوز له الرواية بالمعنى بالاجماع
وان كان عالما بذلك فقد منعه قوم من اصحاب الحديث والفقه والاصول وقالوا
لا يجوز الا بلفظه وقال قوم لا يجوز في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ويجوز في غيره
وقال الجمهور سلفا وخلفا يجوز في الجميع اذا قطع باداء المعنى وهذا في غير المصنفات
اما المصنف فلا يجوز تغيير لفظه اصلا اقول ان من ذهب الى انه لا يجوز في حديث
النبي صلى الله عليه وسلم خاصة هو الاقرب لانه صلى الله عليه افصح من نطق بالضاد وفي
تراكيبه اسرار ودقايق لا يوقف عليها الا بها كما هي فان لكل تركيب من التراكيب
معنى بحسب الفصل والوصل والتقديم والتاخير لو لم يراع ذلك لذهب مقاصدها بل
لكل كلمة مع صاحبتها خاصية مستقلة كالتخصيص والاهتمام وغيرهما وكذا الالفاظ
التي ترى مشتركة او مترادفة اذ لو وضع كل موضع الاخر لفات المعنى الذي قصد به
ومن ثم قال صلوات الله عليه نضر الله عبدا سمع مقالتي فحفظها ووعاها واداها فرب
حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه وكفى بهذا الحديث لفظا
ومعنى شاهد صدق على ما نحن بصدده فانك ان اقمت مقام كل لفظة ما يشاكلها
او يرادفها اختل المعنى وفسد وقد شرحناه في باب العلم من هذا الكتاب شرحا وافيا
وفصلناه تفصيلا شافيا **فرع** اذا اجوزنا الرواية بالمعنى فينبغي للمحدث ان يفرق بين لفظه
نحوه ومثله فلا يحل له ان يقول مثله الا بعد علمه ان الحديثين اتفقا لفظا ويحل له ان يقول
نحوه اذا كان بمعناه قاله ابو حاتم وينبغي لمن روى حديثا بالمعنى اذا اشتبه عليه اللفظ
ان يتبعه بلفظه او كما قال او نحو هذا وقال الخطيب والصحابة ارباب اللسان واعلم الخلق
بمعاني الكلام ولم يكونوا يقولون ذلك الا تخوفا من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية على

المعنى من الخطا ابن الصلاح قول او كما قال يتضمن اجازة من الراوي واذنا للطالب في
روايته صوابها عنه اذا بان واختلف في جواز اختصار الحديث الواحد بنا على منع الروايه
بالمعنى وجوازه ومنهم من منع مع الجواز اذا لم يكن قد رواه هو او غيره على التمام قال
مجاهد انقص من الحديث ما شئت ولا تزد فيه والصحيح التفصيل وانه يجوز ذلك من
العالم العارف اذا كان ما تركه غير متعلق بما رواه بحيث لا يخل الدلاله والبيان
لان المروي والمتروك حينئذ كخبرين منفصلين واما تقطيع المصنف الحديث الواحد في ابواب
مختلفه للاحتجاج فالى الجواز اقرب قد فعله مالك والبخاري وغيرهما فان رفع في الروايه
لحن او تحريف قال ابن سيرين يرويه كما سمعه وقيل الاولى ان يقراه على الصواب ثم يقول
الروايه كذا وان وقع في الكتاب فيقرئه كما هو فيه مع التصبيب عليه وبيان صوابه
في الحاشيه وله ان يقرا ما في الاصل ثم يذكر الصواب واحسن الاصطلاح ما كان
من روايه اخرى او حديث آخر واذا كان الاصطلاح بزيادة تشتمل على معنى مغاير لما وقع
في الاصل تاكد فيه الحكم بان يذكر ما في الاصل مقرونا بالتنبيه على ما سقط
ليسلم من معرة الخطا وان علم ان بعض الرواة اسقطه وان من فوقه اتى به لحق الساقط
في نفس الكتاب مع كلمه يعني مثاله عن عروه عن عمرة انها قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يدني الي راسه فارجله اسقط الراوي عن عايشه انها قالت واذا وجد
كلمه من غريب العربيه او غيرها وهي غير مضبوطه واشكلت عليه جاز ان يسال عنها
اهل العلم بها ويرويها على ما يخبرونه قال الاصمعي ان اخوف ما اخاف على الطالب اذا
لم يعرف النحو ان يدخل في جمله قول النبي صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوا
مقعده من النار لانه صلى الله عليه وسلم لم يكن يلحن فمهما رويت عنه ولحنت فيه كذبت
عليه واذا كان الحديث عنده عن اثنين او اكثر وبين روايتهما تفاوت في اللفظ والمعنى
واحد فله جمعهما في الاسناد ثم يسوق الحديث على لفظ احدهما ويقول اخبرنا فلان وفلان
واللفظ لفلان او هذا لفظ فلان او يقول قالا اذا اراد اللفظ بعينه وقالا اذا اراد
المعنى واما اذا جمع بين رواه اتفقوا في المعنى وليس ما اورده لفظ واحد منهم وسكت
عن بيان ذلك فلا باس به على تجويز الروايه بالمعنى وقد جرت العاده بحذف قال ونحوه
فيما بين رجال الاسناد خطا ولا بد من التلفظ به حال القراه ونبه الشيخ في فتاواه عن
ترك القاري قال فخطا فاعله قال والاظهر انه لا يبطل السماع به لان حذف القول
جائز اختصارا جاء به القرآن العظيم ولا يجوز تغيير قال النبي الى قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا عكسه وان جوزنا الروايه بالمعنى لاختلاف معناهما وقيل يجوز وهو مذهب
احمد وحماد بن سلمه والخطيب واذا كان في سماعه بعض الوهن فعليه بيانه واذا كان

الحديث عن ثقه ومجروح او ثقه فالاولى ان يذكرهما لاحتمال انفراد احدهما بشي فان
اقتصر على ثقه واحد في الصورتين جاز واذا سمع بعض حديث واحد من شيخ وبعضه من
آخر فخلطه ورواه جمله عنهما وبين ان بعضه عن احدهما وبعضه عن الاخر جاز كما فعله
الزهري في حديث الافك ولا يجوز ان يسقط احد الروايين بل يجب ذكرهما مبينا
ان بعضه عن احدهما وبعضه عن الاخر **الباب الرابع في اسماء الرجال** وما يتصل
بها وفايدته معرفه المرسل والمتصل والمنقطع والموقوف وفيه فصول **الاول** في
معرفه الصحابه رضي الله عنهم والصحابه كل مسلم راى رسول الله صلى الله عليه وسلم
والاصوليين من طالت مجالسته على طريق التبع والاخذ عنه وكلهم عدول سواء الابسوا
الفتن او بالاجماع من يعتد بهم قيل قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مايه الف واربعه
عشر الفا من الصحابه ممن سمع منه وروى عنه واختلف في عدد طبقاتهم والنظر في
ذلك الى السبق بالاسلام والهجره وشهود المشاهد الفاضله معه صلى الله عليه وسلم
وجعله الحاكم اثنى عشر طبقه وافضلهم عند اهل السنه الخلفاء الاربع على الترتيب
ثم تمام العشره المبشره ثم اهل بدر ثم احد ثم بيعة الرضوان وممن له مزيه اهل العقبتين
واولهم اسلاما من الرجال ابو بكر ومن الصبيان علي ومن النساء خديجه ومن الموالي
زيد ومن العبيد بلال واكثرهم حديثا ابو هريره وعايشه وابن عمر وابن عباس وجابر
وانس وقال مسروق انتهى علم الصحابه الى علي وعمر وابي وزيد وابي الدردا وابن مسعود
واكثرهم فتيا ابن عباس ومنهم العبادله ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وابن عمرو بن
العاص وليس ابن مسعود منهم لانه تقدم موته وهولاء عاشوا حتى احتيج الى علمهم وكذا
سائر من سمي عبد الله وهم نحو مايتين وعشرين **الفصل الثاني** في معرفه التابعي وهو
كل مسلم صحب صحابيا وقيل من لقيه وهو الاظهر قال الحاكم هو خمسه عشر طبقه
الاولى من ادرك العشره قيس بن ابي حازم وابن المسيب وغيرهما وغلط في ابن المسيب
فانه ولد في خلافه عمر رضي الله عنه ولم يسمع من اكثر العشره وقيل لم يصح سماعه
من غير سعد واما قيس فسمعهم وروى عنهم ولم يشاركه في هذا احد وقيل لم يسمع
عبد الرحمن ويليهم الذين ولدوا في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم من اولاد الصحابه ومن
التابعين المخضرمون من ادرك الجاهليه وزمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره وعدهم
مسلم عشرين نفسا وهم اكثر وممن لم يذكره ابو مسلم الخولاني والاحنف ومن اكابر
التابعين الفقها السبعه ابن المسيب والقاسم ابن محمد وعروه وخارجه بن زيد وابو سلمه
بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله بن عتبه وسليمن بن يسار وجعل ابن المبارك سالم
بن عبد الله بدل ابي سلمه وجعل ابو الزناد بدلهما ابا بكر بن عبد الرحمن وقال ابو عبد الله

بن خفيف اهل المدينه يقولون افضل التابعين ابن المسيب واهل الكوفه اويس والبصره
الحسن وقال ابن ابي داود سيدتا التابعيات حفصة بنت سيرين وعمرة بنت عبد الرحمن
ثم ام الدرداء **الفصل الثالث في الاسماء والكنى والالقاب الاول** من ذكر
باسماء مختلفه او نعوت متعدده وتمس الحاجة اليه لمعرفه التدليس منهم محمد بن السائب
الكلبي وهو ابو النضر المروي عنه حديث تميم الداري وعدي بن بداء وهو حماد بن السائب
المروي عنه ذكاة كل مسك دباغه وهو ابو سعيد الذي يروي عنه عطية العوفي التفسير
ويدلس به موهما انه ابو سعيد الخدري المؤتلف والمختلف وهو ما يتفق في الخط دون اللفظ
اما على العموم كسلام كله مشدد الا خمسة والد عبد الله ومحمد بن سلام شيخ البخاري وسلام
بن محمد بن ناهض المقدسي وسلام جد محمد بن عبد الوهاب بن سلام المتكلم الجبائي وسلام بن
ابي الحقيق وعماره ليس فيهم بالكسر الا ابي بن عماره الصحابي ومن عداه جمهورهم بالضم
وفيهم جماعه بالفتح وتشديد الميم واما على الخصوص يسار كلهم بالياء المثناه ثم المهملة
الا محمد بن بشار فبالموحده والمعجمه وفيهما سيار بن سلامه وابن ابي سيار بتقديم السين
وغير ذلك والمتفق والمفترق وهو ما اتفق خطا ولفظا منهم من اتفقت اسماؤهم
واسماء ابائهم كالخليل بن احمد ستة ومنهم من اتفقت اسماؤهم واسماء اباءهم واجدادهم
كاحمد بن جعفر بن حمدان ومنهم من اتفقت كناهم ونسبهم معا كابي عمران الجوني
والمتشابهون في الاسم والنسب المتمايزون بالتقديم والتاخير كيزيد بن الاسود الخزاعي
والخرشي المخضرم المشتهر بالصلاح والاسود بن يزيد النخعي التابعي والمنسوبون الى غير
ابائهم كمعاذ ومعوذ وعوذ بنو عفراء هي امهم وابوهم الحارث بن رفاعه الانصاري
وبلال بن حمامه وابو رياح والى الجد كابي عبيده بن الجراح هو عامر بن عبد الله الجراح والى
الاجنبي لسبب كالمقداد بن عمرو الكندي يقال له ابن الاسود لانه كان في حجر
الاسود بن عبد يغوث فتبناه والمنسوبون الى خلاف الظاهر كابي مسعود البدري لم
يشهدها بل نزل بها وسليمان التيمي نزل فيهم وليس منهم والمبهمون وابهمهم رجل او امراة
كحديث ابن عباس ان رجلا قال يا رسول الله الحج كل عام وهو الاقرع بن حابس **الثاني**
من سمي بالكنيه ولا اسم له كابي بكر بن عبد الرحمن احد الفقها السبعه اسمه ابو بكر
وكنيته ابو عبد الرحمن ومن لا كنيه له غير الكنيه التي هي اسمه كابي بلال ومن عرف
بالكنيه ولم يعرف له اسم لا كابي اناس بالنون والى موهبه مولى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومن لقب بكنيه وله غيرها اسم وكنيه كابي تراب علي بن ابي طالب وابي
الحسن ومن له كنيتان او اكثر كابن جريج ابي الوليد وابي خالد ومنصور الفراوي
ابي بكر وابي الفتح وابي القسم **الثالث** اللقب الذي يكرهه الملقب لا يجوز وما لا فيجوز

لكونه

لكونه الضال ضل في طريق مكه فلقب ضالا وعبد الله بن محمد الضعيف لضعف
جسمه وعبدر لقب جماعة كل منهم محمد بن جعفر **الفصل الرابع في انواع شتى**
الاول معرفه الموالى والاهم معرفه الموالي المنسوبين الى القبايل مطلقا كفلان
القرشي ويكون مولى لهم ثم مولى عتاقه وهو الغالب ومنهم مولى الاسلام كالبخاري
الامام مولى الجعفيين لان جده كان مجوسيا فاسلم على يد اليمان الجعفي ومنهم مولى
الحلف كمالك بن انس الامام ونفره هم اصبحيون حميريون موالي لتيم قريش بالحلف
الثاني معرفه الاوطان من كان من اهل قريه بلده فيجوز ان ينسب الى القريه والى
البلدة والى الناحيه والى الاقليم ثم من كان ناقله من بلد الى بلد واراد الانتساب
اليهما فليبدا بالاول فيقول من مصر الى دمشق المصري ثم الدمشقي قال ابن المبارك
من اقام في بلده اربع سنين نسب اليها **الثالث** التاريخ والوفيات الصحيح في سن سيدنا
سيد البشر رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ثلث
وستون قبض صلوات الله عليه ضحى الاثنين لاثنى عشر خلت من ربيع الاول سنه احدى عشره
وابو بكر رضي الله عنه في جمادى الاولى سنه ثلث عشره وعمر رضي الله في ذي الحجه سنه
ثلث وعشرين وعثمن رضي الله عنه في سنه خمس وثلثين ابن اثنين وثمانين سنه وقيل
تسعين وعلي رضي الله عنه في رمضان سنه اربعين ابن ثلث وستين وقيل اربع وخمسين
وطلحه والزبير في جمادى الاولى سنه ست وثلثين قيل كانا ابني اربع وستين وقيل
غيره وسعد بن ابي وقاص سنه خمس وخمسين على الاصح ابن ثلث وسبعين وسعيد سنه
احدى وخمسين ابن ثلث او اربع وخمسين وعبد الرحمن بن عوف سنه اثنين وثلثين ابن خمس
وسبعين وابو عبيده سنه ثماني عشره ابن ثمان وخمسين صحابيان عاشا ستين سنه في
الجاهليه وستين في الاسلام وماتا بالمدينه سنه اربع وخمسين حكيم بن حزام وحسان
بن ثابت واصحاب المذاهب المتبوعه سفين الثوري مات بالبصره سنه احدى وستين
ومائه مولده سنه سبع وتسعين مالك بن انس مات بالمدينه سنه تسع وسبعين ومائة
قيل ولد سنه ثلث او احدى او اربع او سبع وتسعين وابو حنيفه ببغداد سنه خمسين
ومائه وكان بن سبعين والشافعي بمصر اخر رجب سنه اربع ومائتين وولد سنه خمسين ومايه
واحمد بن حنبل ببغداد في ربيع الاخر سنه احدى واربعين ومائتين وولد سنه اربع وستين
ومايه واصحاب الاصول المعتمده البخاري ولد يوم الجمعه لثلث عشر خلت من شوال
سنه اربع وتسعين ومايه ومات ليلة الفطر سنه ست وخمسين ومائتين بقريه من قرا
بخارا ومسلم مات بنيسابور لخمس بقين من رجب سنه احدى وستين ومائتين ابن خمس
وخمسين وابو داود بالبصره في شوال سنه سبع وسبعين ومائتين والترمذي بترمذ في

لثلث عشرة مضت من رجب سنه تسع وسبعين ومايتين والنساي سنه ثلث وثلثمايه
والدارقطني ببغداد في ذي القعده سنه خمس وثمانين وثلثمايه وولد بها سنه ست وثلثمايه
والحاكم النيسابوري مات بها في صفر سنه خمس واربعمايه وولد بها في ربيع الاول سنه
احدي وعشرين وثلثمايه وابو نعيم الاصفهاني ولد سنه اربع وثلثين وثلثمايه ومات في صفر
سنه ثلثين بها وابن عبد البر حافظ المغرب صاحب الاستيعاب ولد في ربيع الآخر سنه ثمان
وستين وتوفي بشاطبة سنه ثلث وستين واربعمايه والبيهقي ولد سنه اربع وثلثين وثلثمايه
ومات بنيسابور في جمادي الاولى سنه ثمان وخمسين واربعمايه والخطيب البغدادي ولد
في جمادي الآخره سنه اثنين وتسعين وثلثمايه ومات ببغداد في ذي الحجه سنه ثلث
وستين واربعمايه **خاتمة** في اداب الشيخ والطالب والكاتب اعلم ان علم الحديث
علم شريف يناسب مكارم الاخلاق ومحاسن الشيم وينافي مساوي الاخلاق ومشاين
الشيم وهو من علوم الآخره لا من علوم الدنيا فمن اراد التصدي لاسماع الحديث او استماعه
او لافاده شي من علومه او لاستفادته فليقدم تصحيح النيه واخلاصها وليطهر قلبه
من الاغراض الدنيويه وادناسها وليحذر بليه حب الرياسه ورعوناتها وطلب مال
وغير ذلك مما لا يراد به وجه الله تعالي وفيها فصول **الفصل الاول** في ادب الشيخ
يستحب للتصدي لاسماع الحديث ان يبلغ اربعين وفيه مجتمع الاشد تبني رسول الله صلي
الله عليه وسلم وهو ابن اربعين ويجوز دونه اذا تاهل له لبراعته في العلم واحتيج الي ما عنده
كمالك فانه تصدي وله نيف وعشرون سنه وقيل سبع عشره والشافعي اخذ عنه العلم
وهو في سن الحداثه وغيرهما مما لا يحصي ومن خشي عليه الخرف والتخليط امسك الا ان
لم يخش كانس بن ملك وسهل بن سعد فانهما حدثا بعد تجاوز الثمانين وكالحسن بن عرفه
فانه حدث بعد المايه ويستحب ان لا يحدث في بلد فيه من هو اولي منه لسنه وعلمه واذا
طلب منه ما يعلمه عند اولي منه ارشد اليه ولا يمنع من تحديث من لا يصح نيته فانه
فانه يرجي له تصحيحها او ليحرص على نشره واذا اراد مجلس التحديث فليقتد بالامام مالك
وليتوضا وليسرح لحيته وليتطيب وليجلس على الصدر بوقار وهيبه وليحدث تعظيما
لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يحدث في الطريق ولا قايما وان رفع احد
صوته في مجلسه زجره ويقبل على الحاضرين كلهم ولا يسرد الحديث سردا وليفتتح بقراءة
حسن الصوت ثم الشيخ يبسمل ويدعو فيقول الحمد لله رب العالمين اكمل الحمد على كل حال
والصلوه والسلم الاتمان على سيد المرسلين كلما ذكره الذاكرون وكلما غفل
عن ذكره الغافلون اللهم صل عليه وعلى آله وساير النبيين وآل كل وساير الصالحين
نهايه ما ينبغي ان يساله السايلون ثم يثني على شيخه بما هو اهله ولا باس ان يذكره بما

يعرف به من لقب او نسبه ولو الي ام او صنعه او وصف في بدنه وان كان له شيوخ
فيختار اعلاهم سندا واقصرهم متنا ويستحب ان يتخذ مستمليا متيقظا رفيع الصوت
يبلغ عنه اذا كثر الجمع على نحو كرسي ثم يختم املاه بشي من الحكايات والنوادر والانشادات
في الزهد والآداب ومكارم الاخلاق واذا قصر المحدث عن التخريج او اشتغل
عنه استعان ببعض الحفاظ في التخريج له **الفصل الثاني** في ادب الطالب قد سبق
الكلام في السن الذي يبتدي فيه الطالب لسماع الحديث وليبدا بسماع ارجح شيوخ بلده
اسنادا او علما ودينا وشهره فاذا فرغ منه ارتحل فانه من داب الحفاظ المبرزين
ولا يحمله الشره على التساهل في السماع والتحمل فيخل بشي من شروطه وليعمل بما يمكنه
ويطيقه مما يسمع من العباده والآداب فان ذلك زكاة الحديث قال بشر الحافي اعملوا
من كل مايتي حديث بخمس وليعظم من يسمع منه اجلالا للعلم ويتحري رضاه ولا يضجره
ولا يمله قال الزهري المجلس اذا طال كان للشيطان فيه نصيب فاذا فاز بفايده
ارشد غيره اليها فان كتمان ذلك لوم وحرمان لان بركه الحديث افادته وبنشره
وبه ينمو ولا يمنعه الحيا والكبر من السعي في التحصيل واخذ العلم ممن دونه في سن
او نسب او منزله وليصبر على جفا شيخه وليعتن بالاهم فالاهم ولا يضيع زمانه
في الاكثار من الشيوخ بمجرد الكثره وليكتب وليسمع ما يقع له من كتاب او جزء
ولا ينتخب منه لغير ضروره ولا يقتصر على السماع والكتب دون المعرفه والفهم بل
يتعرف صحته وضعفه ومعانيه وفقهه واعرابه ولغته واسما رجاله ويعتني باتقان
مشكله حفظا او كتابه ويقدم الصحيحين ثم سنن ابي داود والترمذي والنساي
وابن ماجه ثم الكتاب الكبير للبيهقي فانه بديع في بابه ثم المسانيد كمسند الامام احمد
وغيره ومن التواريخ تاريخ البخاري وابن حيثمه ومن كتب الجرح والتعديل كتاب
ابن ابي حاتم ومن مشكل الاسما كتاب ابن ماكولا ويشتغل بالتخريج والتصنيف اذا
تاهل له معتنيا فقل من تمهر في علم لم يصنف وللعلما الحديث في تصنيفه طريقان
اجودهما على الابواب كما فعله البخاري ومسلم فيذكر في كل باب ما عنده فيه ثم
على الاسانيد فيجمع في ترجمه كل صحابي ما عنده من حديثه صحيحه وضعيفه ويرتب
بالسابقه فيقدم العشره ثم اهل بدر ثم الحديبيه ثم من هاجر بينهما وبين الفتح ثم اصاغر
الصحابه ثم النسا بامهات المومنين **الفصل الثالث في ادب الكاتب**
قيل اول من كتب وصنف من السلف ابن جريج وقيل مالك وقيل الربيع ابن صبيح
ثم انتشر التدوين وظهرت فوايده وعلى الكاتب صرف الهمه الي ضبطه وتحقيقه
شكلا ونقطا مخافه اللبس ولا يقيد الواضح وجاز شكل الجميع للمبتدي ويعتني بضبط الملتبس

من اسماء الرجال لانها نقليه محضه وتضبط المشكل في المتن وتبينه في الحاشيه
ولا تعلق الخط تعليقا ولا يدققه فان الخط علامه فاحسنه ابينه وعن بعضهم
اكتب ما ينفعك وقت حاجتك اليه وقت الكبر وضعف البصر ولا يصطلح رمزا لا يعرفه
غيره الا ان يبين وينبغي ضبط مختلف الروايات وتمييزها فيجعل كتابه على روايه
ويلحق البقيه بالحاشيه وما كان من نقص اعلم عليه او خلاف بنيه عليه ويسمي راويه
ويجعل بين كل حديثين دايره فاذا قابل نقط وسطها ولا يفصل بين المضاف والمضاف
اليه في سطرين واذا كتب اسم الله تعالى اتبعه بالتعظيم عز وجل ونحوه واسم الرسول
اردفه بالصلوه والتسليم ولا يسام من تكرار وان لم يكن في الاصل ومن
اغفل ذلك حرم حظا عظيما ولا يرمز بهما وكلما كتب صلى بلسانه ايضا وكذلك الرضي
والترحم على الصحابه والعلماء ويكره الاقتصار على الصلوه دون التسليم وبالعكس
وعليه مقابله كتابه باصل شيخه وان كان اجازه واذا اخرج اللحق اي الساقط
فليخط من موضع سقوطه في السطر خطا صاعدا قليلا معطوفا الى جهه اللحق ويكتب
اللحق قبالته في الحاشيه وجهه اليمين اولى ان اتسع الا ان يكون في اخر السطر
وليكتب صاعدا الى اعلى الورقه ثم ان زاد اللحق على سطر ابتدا سطوره من جهه
طرف الورقه ان كان في يمينها بحيث ينتهي سطوره الى اسطر الكتاب وان كان
في الشمال ابتدا الاسطر من جهه اسطر الكتاب ثم يكتب في انتهاء اللحق صح ولا باس
بكتابه الفوايد المهمه على الحواشي لا بين الاسطر ومن شان المتقن الاعتناء بالتصحيح
بان يكتب فيما عرضه الشك او الخلاف لفظه صح ليدل على صحته روايه ومعنى والتضبيب
بان يمد خطا اوله كراس الصاد على ثابت نقلا فاسد لفظا او معنى او على ضعيف
او ناقص نحو موضع الارسال او الانقطاع واذا وقع في الكتاب خطا وحققه كتب
عليه كذا صغيره وكتب في الحاشيه صوابه كذا ان حققه وان وقع فيه ما ليس
منه نفي بالضرب بخط بين مختلطا به وبتركه ممكن القراءه فان كان الضرب على مكرر
قال القاضي عياض ان كان المتكرر ان في اول السطر ضرب على الثاني وان كان في
اخره ضرب على اولهما صيانه لاوايل السطور واواخرها فان كان احدهما في اول سطر
والاخر في اخره ضرب الاخر لان الاول اولى بالمراعاه وقيل يبقى احسنهما وابينهما صوره
واما الحك فكرهه اهل العلم للتهمه ويجوز ان يرمز ويكتب من حدثنا ثنا او نا او دنا
ومن اخبرنا انا او ابنا او رنا واذا كان للحديث اسنادان او اكثر كتبوا عند
الانتقال من اسناد الى اسناد منحني حا مفرده مهمله قال ابن الصلاح لم يسمع ممن يعتمد
عليه بيان امرها ووجدت بخط جماعه من الحفاظ بدلا عنها صح صريحه فيكون حا

رمزا من صح لئلا يتوهم ان حديث هذا الاسناد سقط ولئلا يركب الاسناد الثاني
على الاسناد الاول فيجعلا اسنادا واحدا وعن بعض الاصفهانيين انها من التحول من
اسناد الى اسناد وقيل من حايل اي يحول بين الاسنادين وليست من الحديث فلا يلفظ
بشيء عند الانتهاء اليها في القراءه وقال بعض المتاخرين هي اشاره الى قولنا الحديث
وحكي عن جميع اهل المغرب انهم يقولون اذا وصلوا اليها في القراءه الحديث وقال بعض
البغداديين من العلماء من يقول اذا انتهى اليه في القراءه حا مقصوره ويمر هذا هو المختار
الاحوط الاعدل وينبغي للطالب ان يكتب بعد البسمله اسم الشيخ الذي سمع الكتاب
منه وكنيته ونسبه ثم يسوق ما سمعه ويكتب اسماء من سمعه معه وتاريخ السماع
ولا باس بكتبه اخر الكتاب وينبغي ان يكون التسميع بخط شيخ موثوق به معروف
الخط ولا باس ان يكتب المسمع خطه بالتصحيح ولا باس ان يقتصر على اثبات سماعه
بخط نفسه اذا كان موثوقا به وعلى الكاتب التحري في بيان السامع والمسموع والمسمع
ويجتنب التساهل فيمن يثبت اسمه والحذر من اسقاط بعض السامعين لغرض فاسد
واذا لم يحضر مثبت السماع مجلسا فله ان يعتمد في حضورهم على خبر الشيخ او ثقه حضر
ومن ثبت سماع غيره في كتابه قبح منه كتمانه او منعه نسخه او نقل سماعه وان
كان سماعه في كتابه بخط صاحب الكتاب لزمه اعارته اياه لان خطه يدل على
رضاه والا لم يلزمه هكذا قاله الايمه الاجله ولا ينبغي لاحد ان يكتب السماع في كتاب لم يصح
تصحيحا مرضيا كيلا يغتر بصحته الا ان يبين كون النسخه غير مقابله واذا سمع
كتابا كتب بلغ في المجلس الاول والثاني الى اخرها وكذا اذا قابل والله اعلم بالصواب
القول في شرح الخطبه قوله الحمد هو الثناء على الجميل الاختياري من نعمه وغيرها
تقول حمدت زيدا على علمه واحسانه فقوله الحمد لله ههنا مطلق يتناول حمد الله تعالى
نفسه وارفع حمدا ما كان من ارفع حامد واعرفهم بالمحمود واقدرهم على اتيان حقه قال
لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك وقيل ما اثنى الله على نفسه هو بث الايه
واظهار نعمايه بمحكمات افعاله ويتناول حمد الحامدين من ابتداء الخلق الى انتهاء قولهم
واخر دعويهم ان الحمد لله رب العالمين وقوله نحمده استيناف واظهار لتخصيص حمده
لكن باستعانته ونفي الحول والقوه ودفع الريا والسمعه من نفسه ومن ثم اتبعه بقوله
ونعوذ بالله من شرور انفسنا ولما اضيف الشرور والاعمال الى الانفس واوهم ان
لها الاختيار والاستقلال بالاعمال اتبعه بقوله من يهده الله فلا مضل له ليؤذن
بان كل ذلك منه وليس للعبد الا الكسب والضمير المستكن في نحمده ونستعينه
ونستغفره للمتكلم ومن معه من اصحابه الحاضرين والتابعين لهم باحسان الى

يوم الدين وفي اشهد لنفسه صلوات الله عليه خاصة افرده للتوحيد وهو اسقاط
الحدث واثبات القدم فاشار اولا الي التفرقه وثانيا الي الجمع وقوله قدعفت اندرست
جنت خفيت ووهت ضعفت قوله من كان على شفا جانب من الشفا والشفا
من حيث اللفظ وطابق بينهما من حيث المعنى يقال مرضت مرضا اشفيت على الموت اي
اشرفت عليه ويجوز ان يكون من شفا الذي هو حرف كل شي فيكون مقتبسا من قوله تعالى
وكنتم على شفا حفرة من النار فانقذكم منها وقوله لا يستتب اي لا يستقيم ولا
يستمر من التب والتباب وهو الاستمرار في الخسران والاقتفا الاتباع والمشكوة
الكوة في الجدار غير النافذه فيها يوضع فيها المصباح وهي ههنا مستعاره لصدر الرسول
صلى الله عليه وسلم شبه صدره صلوات الله عليه لانه كالكوي ذو وجهين فمن وجه
يقتبس النور من القلب المستنير ومن آخر يفيض ذلك النور المقتبس على الخلق وذلك
لاستعداده بانشراحه مرتين وشبه قوله صلوات الله عليه بالزجاجه المنعوته بالكوكب
الدري لصفائه واشراقه وخلوصه من كدوره الهوي ولوث النفس الاماره وهذا
هو المعنى في خطبه المصابيح بقوله خرجت عن مشكوة التقوي وشبهت اللطيفه القدسيه
المزهره في القلب بالمصباح الثاقب قوله الشوارد الاحاديث هو شرد البعير يشرد
شرودا وشرادا اذا نفر فهو شارد والاوابد الوحوش وهو من ابدت البهيمه تابد اي
توحشت واعلام الشي آثاره التي يستدل بها عليه والاغفال الارض المجهوله التي ليس
فيها اثر يعرف به قوله المتقنون هو من اتقان الامر احكامه ورجل تقن بكسر التاء
حاذق وتقن ايضا الراسخون من رسوخ الشي وهو ثباته ثباتا متمكنا والراسخ في العلم
المتحقق به الذي لا تعرضه شبهة وما في قليل ابهامية يريد الشيوع في القلة ولفظه راجعة
الي غيرهم والضمير في سنده وعنه للاسناد قوله على الشريطه المراد منها اضافه الحديث
الي الراوي من الصحابه والتابعي ونسبته الي مخرجه من الايمه المذكورين قوله
بعضه هو بدل البعض من آخر ومتروكا حال وقوله على اختصاره اي اختصار محيي
السنه قوله فعن داعي اهتمام اتركه وذلك لان تلك الروايه كانت مختصره عن
حديث طويل جدا فاتركه اختصارا وكان حديثا يشتمل على معاني جمة يقتضي كل
باب معنى من معناه فما اورد الشيخ كلا في بابه فاقتفينا اثره في الايراد وما لم يكن على
هذين الوصفين ابمناه غالبا وان عثرت اي اطلعت ولم آل جهدا ولم اقصر من الا يألو
فصر لا يالو نصحا فهو آل وحكى الكسائي عن العرب اقبل يضربه لا يال يريد لا يالو
فحذف والجهد بالضم والفتح الطاقه والمشقة والتنقير عن الامر البحث عنه قوله مما في
الاصول يعني جامع الترمذي وسنن ابي داود والبيهقي وهو كثير فتبعته وتركته ناشيا به

قوله لغرض وذلك ان بعض الطاعنين افرزوا احاديث من المصابيح ونسبوها الي
الوضع ووجدت الترمذي صححها او حسنها وعين الترمذي فبينته لرفع التهمة كحديث
ابي هريرة المؤ على دين خليله فانهم صرحوا بانه موضوع وقال الترمذي في جامعه انه
حسن والنواوي في الرياض انه صحيح الاسناد ومن الغرض الذي شرط الشيخ في الخطبه
انه اعرض عن ذكر المنكر وقد اتي منه في كتابه كثيرا منه وبين في بعضها كونه
منكرا او ترك البعض فبينت انه منكر قوله بمشكوة المصابيح روعي المناسبه بين
الاسم والمسمي مقتبسا من كلام الله المجيد وكذلك ان المشكوة انما قصد بها ليجتمع
ضو المصباح فيكون اشد تقويا بخلاف المكان الواسع فان الضو ينبث فيه وتنتشر الاحاديث
اذا كانت غفلا عن سمة الرواة انتشرت واذا قيدت بالراوي انضبطت واستقرت
في امكنتها قوله انما الاعمال بالنيات قال الشيخ الامام المتقن الثقة محيي الدين
النواوي رحمه الله عليه في شرح صحيح مسلم اجمع المسلمون على عظم موقع هذا الحديث
وكثرة فوائده وصحة روايته قال الشافعي رضي الله عنه هو ثلث الاسلام وقال
ابن مهدي وغيره ينبغي لمن صنف كتابا ان يبدا فيه بهذا الحديث تنبيها للطالب على تصحيح
النيه واتفق اهل العربيه والاصول على ان انما موضوعة للحصر تثبت المذكور وتنفي ما
سواه فالتقدير ان الاعمال تحسب اذا كانت بنيه ولا تحسب اذا كانت بلا نيه وفيه
دليل على ان الطهارة وهي الوضو والغسل والتيمم وعلى ان الصلوة والزكوة والصوم والحج
والاعتكاف لا تصح الا بالنيه واما ازاله النجاسه فالمشهور عندنا انها لا تفتقر الى النيه
وقد نقلوا الاجماع فيها لانها من باب التروك وتدخل النيه في الطلاق والعتاق والقذف
ومعنى دخولها انها اذا قارنت كناية صارت كالصريح وان اتى بصريح الطلاق ونوي
طلقتين او ثلثا وقع ما نوي وان نوي بالصريح غير مقتضاه دين فيما بينه وبين الله تعالى
ولا يقبل منه في الظاهر قوله وانما لامرئ ما نوى اشاره الى تعيين المنوي شرط فلو كانت ان صح
على انسان صلوة مقضية لا يكفيه ان ينوي الصلوة الفائته بل يشترط ان ينوي كونها
ظهرا او غيرها ولولا اللفظ الثاني اي انما لامرئ ما نوى لاقتضى الاول اي انما الاعمال
بالنيات صحة النية بلا تعيين او اوهم ذلك قوله صلى الله عليه وسلم من كانت هجرته
الى الله ورسوله معناه من قصد بهجرته وجه الله وقع اجره على الله ومن قصد بها دنيا او امراة
وهي خطه ولا نصيب له في الآخره وذكر المراه مع الدنيا يحتمل وجهين احدهما ان سبب
هذا الحديث ما روي ان رجلا هاجر ليتزوج امراه يقال لها ام قيس والثاني انه للتنبيه
على زيادة التحذير من ذلك وهو من باب الخاص بعد العام تنبيها على مزيته وقال الراغب
النيه تكون مصدرا واسما من نويت وهي توجه القلب نحو العمل وقال القاضي النيه

عبارة عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافقاً لغرض من جلب نفع او دفع ضرر حالاً او مآلاً
والشرع خصصها بالارادة المتوجهة نحو الفعل ابتغاء لوجه الله تعالى وامتثالاً لحكمه
والنية في الحديث محمولة على المعنى اللغوي ليحسن تطبيقه لما بعده وتقسيمه بقوله من كانت
هجرته الى آخره فانه تفصيل لما اجمله واستنباط المقصود عما اصله اقول والعلم عند الله
كل واحد من الاعمال والنيات جمع محلى بلام الاستغراق فاما ان نحملا على عرف اللغة
فيكون الاستغراق حقيقياً واما ان نحملا على عرف الشرع وحينئذ اما ان يراد بالاعمال
الواجبات والمندوبات والمباحات وبالنيات الاخلاص والرياء وان يراد بالاعمال
الواجبات وما لا يصح الا بالنية كالطهارة والصلوة والصيام ولا سبيل الى الاول
اي اللغوي لانه صلوات الله عليه ما بعث الا لبيان الشرع فكيف يتصدى لما لا جدوى
له فيه على ان انما يستعمل في زد من عنده حكم مشوب بخطاء وصواب ومن كان
عارفاً باللغات لا يخطي في استعمال اللغة حتى يرد حكمه الى الصواب بانما لا سيما تكرار انه
في الحديث فانه يدل على اثبات امر خطير في الشرع فحينئذ يحمل قوله انما الاعمال بالنيات
على ما اتفقت عليها الفقهاء من اصحابنا اي ما الاعمال محسوبة بشيء من الاشياء كالشروع
فيها والتلبس بها الا بالنيات وما خلا عنها لم يعتد بها فان قيل لم خصصت متعلق
الخبر والظاهر العموم كمستقر او حاصل فالجواب انه حينئذ يكون بياناً للغة لا اثبات
حكم في الشرع وقد سبق بطلانه ويحمل قوله وانما لامرئ ما نوى على الآخر على ما يتم
النيات من القبول والرد والثواب والعقاب وغير ذلك ففهم من الاول ان الاعمال
لا تكون محسوبة ومسقطة للقضاء الا اذا كانت مقرونة بالنيات ومن الثاني ان
النيات انما تكون معتدة ومقبولة اذا كانت مقرونة بالاخلاص مبعدة عن الرياء فالاول مفعلة ظ
قصر المسند اليه في المسند والثاني عكسه ويقرب منهما الصلوة في الارض المغصوبة فانها
محسوبة ومسقطة للقضاء لكن ايقاعها فيها حرام يستحق به العقاب وقال الشيخ محيي
الدين النواوي قال اصحابنا الفرض وغيرها من الواجبات اذا اتى بها على وجهها
الكامل ترتب عليها شيئان سقوط الفرض عنه وحصول الثواب فاذا اداها في ارض
مغصوبة حصل الاول دون الثاني وتحريره ان قوله وانما لامرئ ما نوى دل على ان
الاعمال تحتسب بحسب النية ان كانت خالصة لله تعالى فهي له تعالى وان كانت
للدنيا فهي لها وان كانت لنظر الخلق وكذلك وقد نص به صريحاً في قوله صلى الله عليه
وسلم والخيل ثلثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل
ربطها في سبيل الله واما الذي هي ستر فرجل ربطها تغنياً وتعففاً واما الذي هي عليه
وزر فرجل ربطها فخراً ورياء وعلى هذا المعنى ينبغي ان يحمل ما بعد الفاء التفصيلية لانه

لن يكون المفصل خلاف المجمل وكذلك عكسه فاذا المعنى بالهجرة الهجرة المعروفة في
عهد النبي صلى الله عليه وسلم لقوله لا هجرة بعد الفتح ومعلوم ان هذه الهجرة لا تقتضي
الا الاخلاص لان الهجرة الى الدنيا والى المراة لا تستحسن النية التي في الطهارة مثلاً
وفي تكرير لفظة الى الله ورسوله في الشرط والجزاء تعظيم لمعنى تلك الهجرة وتفخيم
لشانها اي هي الهجرة الكاملة التي تستحق ان تسمى هجرة وان ما سواها ليست بهجرة
ولم يكن لذلك الا ان تكون خالصة لوجه الله تعالى كقوله تعالى يا ايها الرسول
بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته اي وان لم تبلغ فما بلغت
رسالته يعني ارتكبت امراً عظيماً وخطباً جسيماً ولهذا السر غير العبارة في متعلق
الجزاء الثاني بلفظة ما خطا من منزلتها اي ليست هجرته من الله في شيء فانه ما طلب
بها وجه الله بل طلب الدنيا فله ما طلب كما هو حال الرجل الذي قصد نكاح تلك المراة
وعطف قوله او امراة يتزوجها على دنيا يصيبها وهي مشتملة على مالها وجاهها وما يتعلق
بها من الشهوات تخصيصاً بعد التعميم ليدل على ان النساء اعظمها ضرراً واكثرها تبعة
كقوله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء الآية جعلهن عين الشهوات
حيث بين الشهوات بها وقول الشيخ محيي الدين انما موضوعة للحصر يثبت المذكور
وينفي ما عداه مستقيم اذا لم يتعرض في قوله ان ان للاثبات وما للنفي كما صرح به الاكثرون
وهو غير مستقيم لان ما ليست نافية بل هي كافة موكدة روى صاحب المفتاح عن
علي بن عيسى الربعي ان افادة الحصر من انما انما كانت من ان ان كانت لتاكيد اثبات
المسند للمسند اليه ثم لما اتصلت بها ما الموكدة لا النافية على ما يظنه من لا وقوف
له بعلم النحو ضاعف تاكيدها فناسب ان يضمن معنى القصر واصل الهجرة مفارقة
الاوطان والاهل قيل الهجرة انواع الاولى الهجرة الى الحبشة عندما آذى الكفار
الصحابة الثانية الهجرة من مكة الى المدينة والثالثة هجرة القبايل الى النبي صلى الله
عليه وسلم ليعلم الشرايع ثم يرجعون الى المواطن ويعلمون قومهم والرابعة هجرة من
اسلم من اهل مكة لياتي الى النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجع الى مكة الخامسة الهجرة
عما نهى الله عنه ومعنى الحديث وحكمه ثابت للجميع غير ان حكاية ام قيس تقتضي ان المراد
بالحديث الهجرة من مكة الى المدينة ولهذا خص في الحديث ذكر المراة دون ساير
ما ينوي به الهجرة من اغراض الدنيا واقول ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
ودنيا مقصورة غير منونة لانها فعلى وسميت دنيا لدنوها والجمع دنى مثل الكبرى
والكبر قال المالكي في كتاب شواهد التوضيح في مشكلات الجامع الصحيح في استعمال
دنيا مع كونه منكراً اشكال لانها تانيث ادنى وهو افعل تفضيل وكان حقه

الدنيا كالكبري والحسنى الا ان الدنيا خلعت عنها الوصفية راسًا واجريت مجرى
ما لم يكن وصفًا كرجعي وبهمى ونحوه قول الشاعر شعر وان دعون الى جلى وتكرمة
يومًا سراه كرام الناس فادعينا ٥ فان الجلى موثث الاجل فخلعت عنه الوصفية
وجعلت اسمًا للحادثة العظيمة وانما اورد امام ايمة الحديث محمد بن اسمعيل البخاري
في صحيحه ومحيي السنة في كتابيه شرح السنة والمصابيح هذا الحديث قبل الشروع
في ابواب الكتاب ايذانًا بان هذا المصنف منوي فيه الاخلاص لله تعالى ومجنب عن
الريا والسمعة فلذلك تقبل الله منهما وجعل الكتب اعلامًا من اعلام الدين ونحن اقتفينا
اثرهما واهتدينا بهديهما نرجو من فضل الله وكرمه ان يتقبل منا ويجعل تعبنا سببًا لنجاتنا
ونفعًا للطالبين فايده على لسان اهل الاشاره قال بعضهم العمل سعي الاركان الى الله
والنية سعي القلوب الى الله والقلب ملك والاركان جنوده ولا يحارب الملك الا بالجنود
ولا الجنود الا بالملك وقال بعضهم النية جمع الهم في تنفيذ العمل للمعمول له وان لا يسنح
في السر ذكر غيره وقال بعضهم نية العوام في طلب الاعواض مع نسيان الفضل
ونية الجهال التحصن عن سو القضا ونزول البلا ونية اهل النفاق التزين عند الله وعند
الناس ونية العلما اقامة الطاعة لحرمة ناصبها لا لحرمتها ونية اهل التصوف ترك
الاعتماد على ما يظهر منهم من الطاعات ونية اهل الحقيقة ربوبيته ولدن عبودية

كتاب الايمان ٥ الفصل الاول الحديث الاول قوله

بينما قال صاحب النهاية اصل بينما بين فاشبعت الفتحة فصار الفا يقال بينا وبينما وهما
ظرفا زمان بمعنى المفاجاة ويضافان الى جملة من فعل وفاعل او مبتدا وخبر ويحتاجان الى
جواب يتم به المعنى كما يستدعي اذا والافصح جوابهما ان لا يكون فيه اذ واذا وقد جا في الجواب
كثيرًا وفي اللباب قال الاصمعي لا يستفصح الا طرحهما في جواب بينا وبينما وانشد مصراع
وبينا نحن نرقبه اتانا ٥ لان الظاهر ان العامل في بينا هو الجواب كما في اذا الزمانية
على الصحيح فيلزم تقدم ما في صلة المضاف اليه على المضاف قال شارحه بينا وبينما ظرفان
متضمنان لمعنى الشرط فلذلك اقتضيا جوابًا والقياس ان لا يكون اذا في جوابه فعلى هذا
يكون اتانا عاملًا في بينا مع انه مضاف اليه لا اذ ومعمول المضاف اليه لا يتقدم على
المضاف وفيه نظر انتهى كلامه فيقال لا ريب ان عمر وابا هريرة رضي الله عنهما كانا
افصح من الشاعر وقد اتيا باذ في الحديث فحينئذ يكون العامل معنى المفاجاة في اذ كما
قدره صاحب الكشاف في قوله تعالى واذا ذكر الذين من دونه اذا هم يستبشرون
العامل اذا المفاجاة تقديره وقت ذكر الذين من دونه فاجاوا وقت الاستبشار
فمعنى الحديث وقت حضورنا في مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجانا وقت طلوع

ذلك الرجل فحينئذ بينا ظرف لهذا المقدر واذ مفعول به بمعنى الوقت فلا يلزم اذا تقدم
معمول المضاف اليه على المضاف وقد ساعد هذا القول صاحب اللباب بعد ذلك بقوله
والعامل فيهما الجواب اذا كان مجردًا من كلمتي المفاجاة والا فمعنى المفاجاة المتضمنة
هما اياه قوله هما اي اذ واذا واياه اي ذلك المعنى ويدل على تضمنهما معنى الشرط تصرح الفا
في الجواب في قوله صلى الله عليه وسلم بينا يضحكهم فطعنه النبي صلى الله عليه وسلم
الحديث رواه ابو داود عن اسيد بن حضير قوله ذات يوم ظرف بمعنى الاستقرار في
الخبر وذات يجوز ان يكون صلة قال صاحب النهاية في الحديث يطلع عليكم رجل
من ذي يمن على وجهه مسحة من ذي ملك كذا اورده ابو عمر الزاهد وقال
ذي هنا صلة وان تكون غير صلة في المغرب ذو بمعنى الصاحب تقول للمونث امراة
ذات مال ثم اجروها مجرى الاسماء التامة المستقلة بانفسها فقالوا ذات قديمة
او محدثة ثم استعملوها استعمال النفس والشي فعلى هذا قوله ذات يوم يفيد من التوكيد
ما لا يفيده لو لم يذكر لئلا يتوهم التجوز الى مطلق الزمان نحو قولك رايت نفس
زيد وقولك رايت زيدًا قوله لا يرى عليه اثر السفر مظ يعني تعجبنا من كيفية اتيانه
ووقع في خاطرنا انه ملك او من الجن لانه لو كان بشرًا اما ان يكون من المدينة او غريبًا
ولم يكن من المدينة لانا لا نعرفه ولم يكن اتيا من بعد لانه لم يكن عليه اثر السفر من
الغبار وغيره وقوله حتى جلس متعلق بمحذوف تقديره استاذن واتى حتى جلس عند
النبي صلى الله عليه وسلم وقوله فاسند ركبتيه يقال اسند اذا اتكا على شي واوصل
وانما جلس هكذا ليتعلم الحاضرون جلوس السايل عند المسول لان الجلوس على الركبة
اقرب الى التواضع والادب واتصال ركبة السايل بركبة المسول يكون ابلغ في استماع
كل واحد من السايل والمسول كلام صاحبه وابلغ في حضور القلب والزم للجواب
لان الجلوس على هذه الهية دليل على شدة حاجة السايل الى السوال وتعلق قلبه واهتمامه
الى استماع الجواب فاذا عرف المسول هذا الحرص والاحتياج من السايل الى السوال يلزم
على نفسه جوابه ويبالغ في الجواب اكثر واتم مما سال السايل تم كلامه قوله ووضع يديه
على فخذيه قال الشيخ التوربشتي الضمير في الكلمتين راجع الى جبريل عليه السلم فلو ذهب
ماول الى ان الثاني يعود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه لما يدل عليه نسق
الكلام من قوله فاسند ركبتيه الى ركبتيه غير انا نذهب الى الوجه الاول لانه اقرب
الى التوقير واشبه بسمت ذوي الاداب وذهب محيي السنة الى الوجه الثاني في
كتابه المسمى بالكفاية وكذا اسمعيل بن الفضل التيمي في كتابه المسمى بالترغيب
والترهيب واقول لعل هذا الوجه ارجح لان الاصل في اسناد الركبة الى الركبة

ان يكون على الاعتماد والاتكاء عليها فاذًا لا يبعد وضع جبرئيل عليه السلم يديه على فخذي
رسول الله صلى الله عليه وسلم على تلك الحالة فاشعرت تلك الهيئة بانها ليست كهيئة
التلميذ وكانه اولى لرسول الله صلى الله عليه وسلم باسمه بل هما من هيئة الشيخ اذا
اهتم بشان التعليم واراد مزيد اصغاء المتعلم وافهامه فكيف لا وقد شهد الله تعالى
به في قوله علمه شديد القوى وكفى به شاهدًا وشرع ايضا امران احدهما قوله جلس
الى النبي صلى الله عليه وسلم فلو كان جلوسه جلوس المتعلم لقيل بين يديه فضلًا ان
يقال عنده فكيف بقوله جلس اليه لانه مضمن معنى الميل والاسناد كانه قيل مال
اليه حالة جلوسه واسند اليه فيكون عطف قوله واسند ركبتيه على قوله جلس اليه
للبيان والتفسير كعطف قوله تعالى وان من الحجارة ما تتفجر منه الانهار الى قوله خشية
الله على قوله فهي كالحجارة او اشد قسوة لما يعلم من المعطوف كون قلوبهم اقسى من
الحجارة وثانيهما قوله صدقت وانما يقال هذا اذا طابق قول المسؤول عنه قول السايل لانه
اذا عرف ان المسؤول عنه اصاب المحز وطبق المفصل صوبه ولهذا السر قالوا فعجبنا
من قوله صدقت وايضا في ايثار اذا طلع علينا على اذ دخل اشارة الى عظمته وغلوه
غب طلع علينا فلان مستعار من طلعت الشمس الكشاف في قوله اطلع الغيب
ولاختياره هذه الكلمة شان يقول او قد بلغ من عظمة شانه ان ارتقى الى علم الغيب
فح يتعلق بمحذوف يدل عليه طلع اي دنا منه حتى جلس اليه واذا تقرر هذا فصورة هذه
الحالة كصورة المعيد اذا امتحنه الشيخ عند حضور الطلبة والمستفيدين منه لتزيدوا
طمانينة وثقة على ثقة في انه يعيد الدرس ويلقي اليهم المسئلة كما سمعه من الشيخ بلا زيادة
ولا نقصان وفيه نسخة من قوله وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى علمه شديد
القوى وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم في آخر الحديث ذاك جبرئيل اتاكم يعلمكم
امر دينكم واما سر اسناد ركبتيه الى ركبتيه ففيه اشارة الى سابقة بينهما وشدة
اخلاص واتحاد كما قال المتحاسن وسر القايل شعر اخ طاهر الاخلاق حلو كانه جنا النحل
ممزوج بماء غمام ۝ يزيد على الايام صفو مودة وشدة اخلاص ورعي ذمام ۝ واما طلوع
جبرئيل عليه السلم على تلك الهيئة والشارة فاشارة الى معنى قوله حسن الادب في الظاهر
عنوان حسن الادب في الباطن ولذلك ادب الله رسوله بقوله وثيابك فطهر والرجز
فاهجر وعلى هذا نزل نزوله عليه السلم احيانا في صورة دحية رضي الله عنه لانه كان
من اجمل الناس ومن ثمه كان الامام مالك رضي الله عنه اذا اراد ان يحدث توضا
وجلس على صدر فراشه وسرح لحيته وتطيب وتمكن من الجلوس على وقار وهيبة ثم
حدث فقيل له في ذلك فقال احب ان اعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله

قوله اخبرني عن الاسلام الاسلام الانقياد والطاعة عن الطلوع والرغبة من غير
اعتراض يقال سلم واسلم واستسلم اذا خضع واذعن ولذلك اجاب عنه بالاركان
الخمسة وان في قوله ان لا اله الا الله هي المخففة من المثقلة يدل عليه عطف وان
محمدًا عليه قوله وان تقيم الصلوة اقام الصلوة تعديل اركانها وادامتها في الصلوة
فعلة من صلى بمعنى دعا او حرك الصلوين لان المصلي يحركهما في ركوعه وسجوده كالزكوة
من زكى بمعنى نمى او طهر فان المال يزيد باداء الزكوة ويطهر به وكالصوم
من صام اذا امسك والحج من حج اذا قصد والبيت اسم جنس غلب على الكعبة وصار
علمًا له فان قلت كيف خص الاخير بقيد الاستطاعة دون سايرها فان الاستطاعة
التي يمكن بها المكلف من فعل الطاعة مشروطة في الكل قلت المعنى بهذه الاستطاعة
الزاد والراحلة وكانت طايفة لا يعدونهما منها ويثقلون على الحاج فنهوا عن ذلك
او علم الله تعالى ان ناسًا في آخر الزمان يفعلون ذلك فصرح بها تسهيلًا على العباد
وتيسيرًا لهم ونحوه قوله تعالى لا تاكلوا الربوا اضعافًا مضاعفة ولتلك العناية
ابدل الله تعالى من استطاع من الناس ومع ذلك ترى كثيرًا من الناس لا يرفعون
بهذا النص الجلي رأسًا ويلقون انفسهم بايديهم الى التهلكة قوله اخبرني عن
الايمان الايمان افعال من الامن وهو طمانينة النفس عن ازالة خوف وشك يقال
امنه اذا صدقه وحقيقته امنه التكذيب والمخالفة فان قيل قوله ان تؤمن بالله في جواب
ما الايمان يوهم التكرار فالجواب ان الايمان الذي هو بمعنى التصديق تعدى بنفسه
كما تقول امنته وآمنته والذي تعدى بالباء مضمن معنى اعترف به او وثق به كانه
قيل الايمان اعتراف بالله ووثوق به واعلم ان السؤال عن الايمان وجوابه مقدم على
السؤال عن الاسلام وجوابه في المصابيح وتكلم عليه الشيخ التوربشتي وهو حق لانه
مؤخر في صحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول ورياض الصالحين وشرح السنة
برواية عمر رضي الله عنه ثم ان التصديق وان كان مقدمًا في اعتباره لقوله تعالى ان الذين
امنوا وعملوا الصالحات وعليه يؤسس قاعدة الاسلام لكن المقام يقتضي تقديم الاسلام
لان راس الامر وعموده وشعاير الدين به يظهر وهو دليل على التصديق وامارة عليه
وما جاء جبرئيل عليه السلم الا لتعليم الشريعة فينبغي ان يبدا بما هو الاهم فالاهم
ويترقى من الادنى الى الاعلى فان الاسلام مقدم على الايمان وهو على الاخلاص
وفي هذا الكتب مسطور بعد قوله ان استطعت اليه سبيلًا قال صدقت فعجبنا له يساله
ويصدقه قوله بالله الله اصله اله فحذفت همزته معوضًا عنها حرف التعريف ولذلك
قطع الالف وادخل عليه حرف النداء والاله فعال بمعنى مفعول كالكتاب بمعنى المكتوب

من اله الاهه اي الهه عند عباده او اله الها اذا تحير لان الفطن يدهش في معرفه المعبود
والعقول تتحير في كبريائه والملايكه جمع ملاك على الاصل كالشمايل جمع شمال والتا
لتانيث الجمع مشتق من الالوكه بمعنى الرساله والكتب ما انزلت على انبيائه صلوات الله عليهم
اما مكتوبا على نحو الواح او مسموعا من الله تعالى من ورا حجاب او من ملك مشاهد
مشافهه او صوت هاتف وانما قدم ذكر الملك على الكتب والرسل اتباعا للترتيب
الواقع فانه سبحانه وتعالى ارسل الملك بالكتاب الي الرسول لا تفضيلا للملايكه
على الرسل فان فيه خلافا ولا على الكتب فانه لم يقل به احد **قوله** ورسله يقال
ارسلت فلانا في رساله فهو مرسل ورسول والجمع رسل ورسل الكشاف الفرق
بين النبي والرسول ان الرسول من الانبيا من جمع الي المعجز الكتاب المنزل عليه والنبي
غير الرسول من لم ينزل عليه انما امر ان يدعو الي شريعه من قبله وعن الامام احمد بن
حنبل عن ابي امامه قال ابو ذر قلت يا رسول الله كم وفا عده الانبيا قال مايه الف
واربعه وعشرون الفا الرسل من ذلك ثلثمايه وخمسه عشر جما غفيرا **قوله** واليوم الاخر
هو يوم القيمه لانه اخر ايام الدنيا او اخر الازمنه المحدوده والمراد بالايمان به الايمان
به وبما فيه من البعث والحساب ودخول اهل الجنه الجنه واهل النار النار الي غير
ذلك مما ورد النص القاطع عليه **قوله** تومن بالقدر **قض** القضا هو الاراده الازليه
والعنايه الالهيه المقتضيه لنظام الموجودات[2] وانكروا تاثير قدره الله تعالى في اعمالنا
وتعلق ارادته بافعالنا وزعموا انها واقعه بقدرنا ودواع منا فاثبتوا لنا قدره مستقله
بالايجاد والتاثير في افعالنا تم كلامه وسيجي الكلام في القضا والقدر على عكس ما
ذكره القاضي فان قيل لم اعاد ذكر تومن عند القدر فالجواب انه صلى الله
عليه وسلم عرف ان الامه يخوضون فيه وبعضهم ينفونه ويقولون ان الامر انف ولا
قدر مثل المعتزله فلذلك اهتم بشانه باعاده تومن ثم قرره بالابدال بقوله خيره وشره
فان البدل توضيح مع التاكيد لتكرير العامل قال الشيخ محيي الدين النواوي في شرح
صحيح مسلم الايمان قول وعمل يزيد وينقص وهو قول ابن مسعود وحذيفه ومالك والثوري
والاوزاعي والنخعي والحسن وعطا وطاوس ومجاهد وابن المبارك وسفين بن عيينه ومعمر
بن راشد وابن جريج وجماعه اهل السنه من سلف الامه وخلفها والحجه على زيادته
ونقصانه الايات قوله تعالى ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وقوله تعالى ويزداد الذين امنوا
ايمانا وقوله تعالى فاخشوهم فزادهم ايمانا قال الشيخ انكر اكثر المتكلمين زيادته
ونقصانه وقال متى قبل الزياده والنقصان كان شكا وكفرا وقال المحققون من المتكلمين
نفس التصديق لا يزيد ولا ينقص والايمان الشرعي يزيد وينقص بزياده ثمراته وهي الاعمال

[2] [illegible]

ونقصانها وفي هذا توفيق بين ظواهر النصوص التي جاءت بالزياده واقاويل السلف وبين
اصل وضعه في اللغه وما عليه المتكلمون وقال صاحب التحرير في شرح صحيح مسلم
الايمان في اللغه هو التصديق فان عني به ذلك فلا يزيد ولا ينقص لان التصديق
ليس شيا يتجزى حتى يتصور كماله مره ونقصه اخرى وفي لسان الشرع هو التصديق بالقلب
والاقرار باللسان والعمل بالاركان واذا فسر بهذا تطرق اليه الزياده والنقصان
وهو مذهب اهل السنه واقول وعلى التفسير الاول ايضا يمكن اعتبار الزياده والنقصان
الكشاف في قوله تعالى في الانفال واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا ازدادوا
بها يقينا وطمانينه نفس لان تظاهر الادله اقوى للمدلول عليه واثبت لقدمه ويويده ما
نسب الي علي رضي الله عنه لو كشف الغطا ما ازددت يقينا وقوله تعالى اولم تومن
قال بلى ولكن ليطمين قلبي **خط** المسلم قد يكون مومنا في بعض الاحوال ولا يكون في
بعضها والمومن مسلم في جميع الاحوال فكل مومن مسلم وليس كل مسلم مومنا اقول
ومصداقه قوله تعالى قالت الاعراب امنا قل لم تومنوا ولكن قولوا اسلمنا **حس** في شرح
السنه في باب الاعمال من الايمان اتفقت الصحابه والتابعون فمن بعدهم من علما
السنه على ان الاعمال من الايمان وقال في تاويل حديث عمر وجبريل جعل النبي
صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الاسلام اسما لما ظهر من الاعمال وجعل الايمان
اسما لما بطن من الاعتقاد وليس ذلك ولان الاعمال ليست من الايمان او التصديق
بالقلب ليس من الاسلام بل ذلك تفصيل لجمله كلها شي واحد وجماعها الدين ولذلك
قال ذاك جبريل اتاكم يعلمكم امر دينكم واقول يرد الشيخ بهذا زعم من يذهب
الي ان الاعمال خارجه من الايمان وان الايمان عباره عن مجرد التصديق ويتمسك
الزاعم بظاهر الحديث ومعنى ما قال الشيخ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجعل
الاسلام اسما لما ظهر من الايمان والايمان اسما لما بطن من الاعتقاد لان يتمسك
به المتمسك ان الاعمال ليست من الايمان او التصديق بالقلب ليس من الاسلام بل
جعل ذلك تفصيلا للمجمل الذي هو الدين وتلخيص كلامه ان الاسلام في عرف الشرع
يطلق تارة على مجرد الانقياد وظاهر الاعمال كما في قوله تعالى قالت الاعراب امنا
قل لم تومنوا ولكن قولوا اسلمنا واخرى على الانقياد مع التصديق والقول والمذكور
في هذا الحديث هو الاول ليطابق المجمل والمفصل لا الثاني فلا يكون هذا دليلا
على نفي الثاني وانما اقتضى الحديث التفصيل والاجمال لان المقام مقام تعليم للامه
وتفهيم لهم فيجب حمل الايمان والاسلام على ما تعورف بينهم والقوم ولما تواردت
النصوص مثل قوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام وقوله ومن يبتغ غير الاسلام

دينا فلن يقبل منه وقوله صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وسبعون شعبة الى غير
ذلك من النصوص الدالة على الزيادة في الايمان اصطلحوا على ترادف الايمان والاسلام
والدين وان الاعمال داخلة فيها ولا مشاحة في الاصطلاح غب اختلفوا في الايمان
هل هو الاعتقاد المجرد ام الاعتقاد والعمل معا واختلافهم بسبب اختلاف نظرهم
فمن قال هو الاعتقاد المجرد فنظره الى اشتقاق اللفظ والى انه تعالى فصل بينهما في
عامة التنزيل بالعطف ولان النبي صلى الله عليه وسلم فرق بينهما في خبر جبريل حين
ساله عن الاسلام والايمان ففسر الاول بالاعمال والثاني بالاعتقاد ومن قال
هو الاعتقاد والعمل فلما ورد من قوله الايمان معرفة بالقلب واقرار باللسان وعمل
بالاركان ولان الايمان ليس بذي منزلة واحدة قال النبي صلى الله عليه وسلم الايمان
بضع وسبعون شعبة الحديث ومن تامله وعرف حقيقته علم ان الايمان الواجب
هو اثنان وسبعون درجة لا اقل ولا اكثر لانه صلوات الله عليه لا ينطق عن الهوى
ان هو الا وحي يوحى واقول اما تاويل الحديث فقد كفى محيي السنة اهل السنة القتال
واما تاويل العطف فبيانه من وجهين احدهما ان العطف من باب قوله تعالى وملئكته
وجبريل وميكائيل وذلك ان الاعمال لما كانت مقررة ومثبتة للايمان وبها يستقيم
ويقوى لقوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا اورفعا له وتشييدا لبنيانه
لقوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه جعل جنسا آخر وعطف
عليه ولهذا السر جعل الله تعالى في قوله يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم وقوله
وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون المطلوب الاولي من الخلق هو العبادة التي هي
غاية الخضوع والاستكانة وجعل المعرفة والتصديق كالمقدمة للواجب ولعل
الحكمة فيه اظهار الكبرياء والعظمة لله تعالى بابداء غاية التضرع والاستكانة من المخلوقين
واليه الاشارة بقوله يا ايها الناس انتم الفقراء الى الله والله هو الغني الحميد وقوله تعالى
والله الغني وانتم الفقراء وان تتولوا يستبدل قوما غيركم ثم لا يكونوا امثالكم اي ان
استكبرتم واعرضتم عن اظهار الافتقار يستبدل قوما غيركم وثانيهما وهو الوجه ان
غالب هذا العطف واقع في صلة الموصول والصلة والموصول كشيء واحد والدليل عليه
قوله تعالى الذين كفروا لهم عذاب شديد والذين امنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة
واجر كبير فان قوله والذين امنوا وعملوا الصالحات مقابل لقوله الذين كفروا وكذبوا
وقوله تعالى هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلوة ومما رزقناهم ينفقون
في معنى هدى للمتقين المؤمنين وهو عين المطلوب فان قيل اذا جعل الايمان عبارة
عن مجموع التصديق والاقرار والعمل فمن اخل بواحد منها يلزم ان لا يكون مؤمنا لان

الكل ينتفي بانتفاء الجزء قلت المراد بالايمان ههنا هو الايمان الكامل واذا كان
المراد ذلك فاذا انتفى بعض منها ينتفي الايمان الكامل لا مطلق الايمان قوله
فاخبرني عن الاحسان خط انما اراد بالاحسان هنا الاخلاص وهو شرط في صحة
الايمان والاسلام معا وذلك ان من تلفظ بالكلمة وجاء بالعمل من غير نية اخلاص
لم يكن محسنا ولا كان ايمانه صحيحا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان تعبد الله كانك
تراه اي في اخلاص العبادة لوجه الله الكريم ومجانبة الشرك الخفي والعبادة لله الذي
لا ينبغي العبادة الا له على نعت الهيبة والتعظيم حتى كانه ينظر الى الله فرقا منه وحياء
وخضوعا له غب الحسن عبارة عن كل مبهج مرغوب فيه وهو على ثلثة اضرب
مستحسن من جهة العقل ومن جهة الهوى ومن جهة الحس والاحسان يقال
على وجهين احدهما الانعام على الغير يقال احسن الى فلان والثاني احسان في
فعله وذلك اذا علم علما حسنا او عمل عملا حسنا واقول يجوز ان يحمل الاحسان على
الانعام وذلك ان العامل المرائي يبطل عمله ويحبطه فيظلم على نفسه فقيل له احسن
الى نفسك ولا تشرك بالله واعبد الله كانك تراه والا فيهلك قال الله تعالى والذين
يمكرون السيئات لهم عذاب شديد فانها واردة في المرائي ويجوز ان يحمل على المعنى
الثاني وعليه قوله تعالى الذي احسن كل شيء خلقه وقوله تعالى نبئنا بتاويله انا نريك
من المحسنين اي المجيدين المتقنين في تعبير الرؤيا كانه سال عن جبريل عليه السلم ما
الاجادة والاتقان في حقيقة الايمان والاسلام فاجاب صلوات الله عليه بما ينبئ عن
الاخلاص كما قال تعالى بلى من اسلم وجهه لله وهو محسن واما تقدير الشرط والجزاء
فهو ان يقال ان لم تعبد الله كانك تراه فاعبده كانك يراك وتحرير المعنى فان لم تكن
تراه كذلك اي مثل تلك الرؤية المعنوية فكن بحيث انه يراك وهو من جوامع الكلم
اي كن عالما متيقظا لا ساهيا غافلا مجدا في مواقف العبودية مخلصا في نيتك آخذا
اهبة الحذر الى ما لا يحصى فان من علم ان له حافظا رقيبا شاهدا لحركاته وسكناته
لا يسيما به وما لك امره فلا يسيء الادب طرفة عين ولا فلتة خاطر هذا هو معنى الاجادة
في الايمان والاسلام وقيل التقدير فان لم تكن تراه فلا تغفل فانه يراك والاولى
ان تضرب عن هذه المحال صفحا وتاخذ في منهل آخر فنقول كانك مطلق او حال من
الفاعل والثاني اوجه لانه يحصل به للعابد حالات ثلث كما اذا قلت كان زيدا قائم
فتصور له حالات للقعود والانتصاب والقيام فتشبه حالة الانتصاب بالقيام لانك
بادخال كان توهم ان له حالة غير القيام وهي المشبه بالقيام كما اذا راى الناظر شخصا
من بعيد فتردد بين قيامه وقعوده ثم خيل له انه الى القيام اقرب فقال كانه قائم

اي يشبه انتصابه القيام كذلك في الحديث للعبد بين يدي مولاه حالات ثلث احديها حاله
اشتغاله بالعباده على سنن يسقط عنه القضاء من حفظ شرايطها واركانها وهياتها وحاله
تمكنه من الاخلاص في القصد وانه بمراي من مولاه وهو مراقب لحركاته وسكناته
وحاله مشاهدته واستغراقه في بحار المكاشفه واليه لمح قوله صلى الله عليه وسلم
جعل قرة عيني في الصلوة وارحنا يا بلال فشبه الحاله الثانيه التي هي المراقبه بحاله
المكاشفه التي هي من خواص سيد المرسلين في الدنيا ووجه التشبيه حصول الاستلذاذ
بالطاعه والراحه والعباده وانسداد مسالك الالتفات الى الغير باستيلاء
انوار الكشف عليه وهو ثمرة امتلاء زوايا القلب من المحبوب واشتغال السر به ونتيجته
نسيان الاحوال من العلوم واضمحلال الرسوم شعر فلما استبان الصبح ادرج ضوؤه باسفاره
انوار ضوء الكواكب فقوله فان لم يكن تراه تنزل من مقام المكاشفه الى مقام المراقبه
ينبغي ان يقدر فاعلم قولي انه يراك قال الشيخ العارف ابو اسمعيل الانصاري
الاحسان اسم جامع لجميع ابواب الحقايق وهو على ثلث درجات الدرجه الاولى
الاحسان في القصد تهذيبه علما وابرامه عزما وتصفيته حالا الدرجه الثانيه
الاحسان في الاحوال وهو ان تراعيها غيره وتسترها تظرفا وتصححها تحقيقا الدرجه
الثالثه الاحسان في الوقت وهو ان لا تزايل المشاهده ابدا ولا تلحظ لهمتك امدا
وتجعل هجرتك الى الحق سرمدا فان قلت قد جعل الشيخ درجات الاحسان ثلثا
وليس في الحالات التي قسمتها ما يدخل في معنى الاحسان الا اثنين قلت تشبيها الحاله
الثانيه بالثالثه توجب حاله اخرى متوسطه بين الاخلاص في القصد الذي هو شريطه
فيه وبين المشاهده التي هي غايتها وتلك المتوسطه هي الدرجه الثانيه في قول الشيخ
لانها سحبه الاخلاص في العمل ومحصله للحاله الثالثه اعني المشاهده والله اعلم قوله
فاخبرني عن الساعه الساعه القيامه الكشاف سميت ساعة لوقوعها بغتة او لسرعة
حسابها او على العكس لطولها او لانها عند الله على طولها كساعة من الساعات عند
الخلق يعني بالعكس انها سميت بها بناء على عكس ما هي عليه من الطول مليحا كما سمي المهلكه
مفازة والاسود كافورا قوله ما المسؤول عنها مظ ما نافيه يعني لستُ انا اعلم منك يا
جبريل بعلم القيامه اقول اراد المظهر ان اصل الكلام هكذا فعدل عنه الى ما هو عليه
وذلك ان الاجوبه الثلثه على خطاب جبريل عليه السلم كانت تعريضا بالسامعين على
طريقه خطاب العام نحو قوله لئن اشركت ليحبطن عملك ولو اجري على ذلك الاسلوب
لقيل لست باعلم منك ولم يفد فايده العموم لان المعنى كل مسؤول عنه وسايل
ايا ما كان فهو داخل في هذا العموم واعلم ان الضمير في عنها راجع الى الساعه فلابد

من تقدير مضاف في السؤال والجواب نحو وقت وايان اذ وجود الساعه ومجيها مقطوع
به وانما يسال عن وقتها كقوله تعالى يسالونك عن الساعه ايان مرسيها فيم انت من
ذكريها اي في اي شي انت من ان تذكر وقتها لهم يعني ما انت من ذكريها لهم
وتبين وقتها في شي فان قلت لفظه اعلم مشعره بوقوع الاشتراك في العلم واحدهما ازيد
من الاخر وهما متساويان في انتفا العلم فالجواب انه صلى الله عليه وسلم نفى ان يكون
صالحا لان يسال عنه على سبيل الكنايه لما عرف ان المسؤول في الجمله ينبغي ان يكون اعلم
من السايل فهو من باب قوله تعالى ولا شفيع يطاع او يقال انه صلى الله عليه وسلم
نفى عن نفسه العلم بالمسؤول عنه بوجه خاص تلخيصه انا متساويان في انا نعلم ان الساعة
مجيها في وقت ما من الاوقات وذلك هو العلم المشترك بيننا ولا مزيد للمسؤول على هذا
العلم حتى يعين عنده المسؤول عنه وهو الوقت المعين الذي يتحقق فيه مجي الساعه فان قلت
من حق الظاهر ان يقال ما المسؤول عنه ليرجع الضمير الى اللام قلت كما يقال سالت عن زيد
المسله فيقال سالته عنه المسله فالضمير المرفوع راجع الى اللام والمجرور الى الساعه
قوله الله ورسوله اعلم فهو على بابه لان الامارات السابقه وتحيرهم منها او تعنتهم
في التردد اهو بشر ام ملك وهذا القدر يكفي في الشركه قوله ان تلد الامه ربتها
الرب مشترك بين المالك والمربي قال صاحب الاساس رب الدار والعبد ورب ولده تربيه
الجوهري رب كل شي مالكه الكشاف الرب المالك ومنه قول صفوان لابي
سفيان لان يربني رجل من قريش احب الي من ان يربني رجل من هوازن هذا هو المعنى
في الحديث فان قيل كيف اطلق الرب على غير الله تعالى وقد نهى صلوات الله عليه عن ذلك
في قوله لا يقل احدكم اطعم ربك ووضي ربك ولا يقل احدكم ربي وليقل سيدي
ومولاي والجواب ان هذا من باب التشديد والمبالغه كما سنقرره تو فسر هذا القول
كثير من العلماء على ان السبي يكثر بعد اتساع رقعه الاسلام فيستولد الناس اماءهم
فيكون الولد كالسيد لامه لان ملك الامه راجع في التقدير الى الولد وذكر بلفظ
التانيث واراد به النسمه ليشمل الذكور والاناث او كره ان يقول ربها تعظيما
لجلال رب العباد واراد البنت اذا كانت هكذا فالابن اولى قض وتانيث ربتها
واضافتها اما لاجل انه سبب عتقها او لانه ولد ربها او مولاها بعد الاب وذلك
اشاره الى قوة الاسلام لان كثرة السبي والتسري دليل على استعلاء الدين واستيلاء
المسلمين وهي من الامارات لان قوته وبلوغ امره غايته منذر بالتراجع والانحطاط
المؤذن بان القيامه ستقوم واقول والعلم عند الله الكلام فيه صعب بل هو مقام
دحض قل ما يثبت فيه الا اقدام الراسخه في البيان وكان قدما يلتفت الخاطر الى معرفته

وما تكلم فيه العلماء لم يكن يشفي العليل ولا يسقي الغليل الا ان تصدت لامر هذا
الخطب الجليل فالواجب اولا تعيين المقام لان بيده زمام حكم الكلام ولا ارتياب
ان امارات الساعه واشراطها من عظايم الشوون وجلايل الخطوب فيجب حينيذ
تاويل القرينتين اعني قوله ان تلد الامه ربتها وقوله وان ترى الحفاه العراه الى قوله
يتطاولون في البنيان بما ينبي عن ذلك النبا العظيم من تغير الزمان وانقلاب احوال
الناس بحيث لم يشاهد قبله ولم ير مثله وكيف لا ولفظه ترى ينادي على ذلك لانها
من الخطاب العام على الاستغراق كقوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رووسهم عند
ربهم يعني بلغ الخطب في العظم والفخامه بحيث لا يختص برويه راي واحد بل كل من ياتي
منه الرويه فهو مخاطب فاذا تقرر هذا اقتضا المقام مثني العنان الى بيان الاساليب التي
يستعان بها على تطبيق القرينتين على ما يقتضيه المقام من المطابقه المعنويه والكنايه
الزبديه والادماج المسمي باشارة النص فنقول القرينه الثانيه دلت بالكنايه الزبديه
التي لا ينظر فيها الى مفردات التركيب لا حقيقه ولا مجازا بل يوجد الزبده والخلاصه
من المجموع على ان الاذله الاذلاء من الناس يصلون اعز اعزه ملوك الارض فينبغي
ان ياول القرينه السابقه بما يقابلها لتتطابقا في ان تصير الاعزه اذله ومعلوم ان الام
مربيه للولد ومدبره امره فاذا صار الولد ربا وما لكا لها لاسيما اذا كانت بنتا سلب الام
هذا هو المعنى بالتشديد والمبالغه الموعود بهما ثم في وضع الامه ووصفها بالولاده موضع
الام اشعار بمعنى الاسترقاق والاستيلاد وان اوليك الضعفه الاذله الذين فهموا
من القرينه الثانيه هم الذين يعززون ويتسلطون ويفتحون البلاد ويسترقون كرايم
النسا وشرايفها ويستولدونها فلذا الامه حينيذ ربتها فالحاصل ان قوله ان تلد الامه
ربتها دل بعبارته على المقصود وباشارته على معنى آخر وهو كثرة المستولدات وانما وصف
بالشرف والكرامه ليفيد المعنى المقصود وكان الواقع كذلك الا ترى الى الملكه حرقه بنت
النعمان حين سبيت واحضرت بين يدي سعد بن ابي وقاص كيف انشدت **شعر**
فبينا نسوس الناس والامر امرنا ❁ اذا نحن فيهم سوقه نتنصف ❁ فاف لدنيا لا يدوم
نعيمها تقلب تارات بنا وتصرف ❁ والى قول ابي الطيب **شعر** تبكي عليهن البطاريق
في الدجى وهن لدينا ملقيات كواسد ❁ وفي معناه انشد ❁ اذا ذل في الدنيا
الاعزاء واكتسى اعزتها ذلا وساد مسودها ❁ هناك فلا جادت سماء بصوبها
ولا امرعت ارض ولا اخضر عودها ❁ وان استبدعت بيان المطابقه المعنويه بين
القرينتين على ما قرر فانظر الى قوله تعالى افمن اسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان
خير ام من اسس بنيانه على شفا جرف هار والى تقرير صاحب الكشاف المطابقه فيها

وما في البيان ليقف على دقه هذا الاسلوب ومواقع استنباط المعاني من القرينتين
وفي القرينتين ايذان بنصره المومنين وفتحهم البلاد مشارقها ومغاربها كما ورد ان الله
زوى لي الارض فرايت مشارقها ومغاربها وان امتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها
اخرجه مسلم عن ثوبان والعاله الفقرا واحدها عايل يقال عال الرجل يعيل اذا افتقر
قوله يتطاولون في البنيان اي يتفاخرون في طول بيوتهم ورفعتها تطاول الرجل اذا
تكبر يعني من علامات القيامه ان ترى اهل الباديه ممن ليس لهم لباس ولا نعل بل
كانوا رعا الابل والشا يتوطنون البلاد ويتخذون العقاد ويبنون الدور والقصور
المرتفعه قاله المظهر **قوله** الصم البكم كانت حواسهم سليمه ولكن جعلوا البلادتهم وعدم
تمييزهم كانه اصيبت مشاعرهم **قوله** في خمس اي علم وقت الساعه داخل في جمله خمس
وحذف متعلق الجار سايغ شايع كما في قوله تعالى تسع ايات اي اذهب الى فرعون في تسع ن
تسع ايات ويجوز ان يتعلق باعلم يعني ما المسوول عنها باعلم في خمس اي في علم الخمس فهما عم
في المسوول عنه اولا وعم في المسوول ثانيا اي لا ينبغي لاحد ان يسال احدا في علم الخمس
لان العلم بها مختص بالله تعالى وفيه اشاره الى ابطال الكهانه والنجامه وما شاكلهما
قال لبيد **شعر** لعمرك ما تدري الضوارب بالحصى ولا زاجرات الطير ما الله صانع ❁
وارشاد للامه وتحذير لهم عن اتيان من يدعي علم الغيب فاذا الجواب من الاسلوب الحكيم
اجاب عن سواله في ضمن اشيا مهمه لابد من بيانها ارشادا للامه وتنبيها للمتعلم عليها
كانه قيل سوالك هذا يقتضي ان لا يقتصر على جواب واحد بل يجاب مع هذه الامور
المهمه فان اهتمامها كاهتمامه او يقال كان يجب عليك ايها المتعلم ان لا تقتصر على
سوال واحد بل تسال عن هذه الاشيا المهمه فان قيل النبي اخبار صلى الله عليه وسلم
عن امارات الساعه من قبيل قوله وما تدري نفس ماذا تكسب غدا قلت اذا اظهر
بعض المرتضين من عباده بعض ما كوشف له من الغيوب لمصلحة ما لا يكون اخبارا بالغيب
بل يكون تبليغا له قال الله تعالى فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول
فان قلت كيف طابق تفسير سيد المرسلين الايه بقوله في خمس لا يعلمهن الا الله وليس في
الايه اداه الحصر كما في الحديث قلت فيه وجهان احدهما ان يكون علم الساعه فاعلا
للظرف لاعتماده على اسم ان ويعطف وينزل الغيث وما بعده من الجمل على الظرف
وفاعله على تاويل المخلص المنفس باثبات ما نفي فيهما لله تعالى عن الغير اي يعلم ما
تكسب كل نفس غدا ويعلم ان كل نفس باي ارض تموت قال ابو البقا هذا العطف
يدل على قوة شبه الظرف بالفعل وقال صاحب الكشف جا بالظرف وما ارتفع به ثم
قال وينزل الغيث فعطف الجمله على الجمله ومثله قوله تعالى يسقيكم مما في بطونها ولكم

فيها منافع قصد ربالفعل والفاعل ثم عطف بالظرف وما ارتفع به واذا تقرر هذا فنقول
اذا كان الفعل عظيم الخطر وما بنى عليه الفعل على القدر الرفيع الشان فهم منه
الحصر على سبيل الكنايه الكشاف في قوله تعالى الله نزل احسن الحديث الايه
وايقاع اسم الله مبتدأ وبناء نزل عليه فيه تفخيم لاحسن الحديث ورفع منه واستشهاد على
حسنه وتاكيد لاسناده الى الله تعالى وانه من عنده وان مثله لا يجوز ان يصدر
الا عنه وقال في قوله تعالى الله يبسط الرزق في الرعد الله وحده هو يبسط الرزق
ويقدر دون غيره فان قلت اذا عطفت وينزل على الجمله كيف دل على العام قلت اذا
نفي انزال الغيث عما كانوا ينسبون اليه من طلوع الانوار اختص بالله تعالى فيلزم منه
اختصاص علم الله تعالى وثانيهما ان نذهب الى ان الظرف خبر مقدم على المبتدا لافادة
الحصر ويعطف ينزل على المضاف اليه يعني عنده علم الساعه وعلم ينزل الغيث على تقدير
ان ينزل فحذف ان فارتفع الفعل نحو قوله احضر الوغى ويعطف ويعلم ما في الارحام
وما بعده على المضاف اي ان الله عنده علم ما في الارحام وعلم ماذا تكسب كل نفس غدا
على التقرير المذكور فان قلت فاي نكته دعت الى العدول عن المثبت الى المنفي في قوله
وما تدري نفس وما فايدته تكرير نفس وتنكيرها واتيان الدرايه على العلم فانها
ادراك الشي بالحيله قلت اذ انفت الدرايه لما فيها من معنى الحيله في اكتساب العلم
من كل نفس على سبيل الاستغراق لوقوع النكره في سياق النفي افاد ان كل
نفس منفوسه من الانسان وغيره اذا اعملت حيلها في معرفه ما يختص ويلتصق بها
ولا شي اخص بالانسان من كسب نفسه وعاقبه امره لم تقف على شي من ذلك فكيف
تقف على ما هو ابعد وابعد خصوصا من معرفه وقت الساعه وابان انزال الغيث ومعرفه
ما في الارحام والفايده في بيان الامارات هي ان يتاهب المكلف السير الى المعاد بزاد
التقوى ولما اشتمل هذا الحديث على هذه المطالب العزيزه والمقاصد السنيه التي هي
امهات اصول الدين اودعه محيي السنه في مستهل بابي كتابيه شرح السنه
والمصابيح تاسيا بالله عز وجل في تقديم الفاتحه التي هي ام القران المشتمله على ما بعدها
اجمالا براعه للاستهلال والله اعلم بالاسرار **قوله** فلبثت مليا اي زمانا طويلا
يقال عشت معه مليا من الدهر بالحركات الثلث ويقال لليل والنهار الملوان
وفي روايه ابي داود والنساي قال عمر فلبثت ثلثا **قوله** فانه جبريل الفا جزا
شرط محذوف تقديره اما اذا فوضتم العلم الى الله والى رسوله فانه جبريل على
تاويل الاخبار اي تفويضكم ذلك سبب للاخبار بانه جبريل وقرينه الشرط
المحذوف قولهم الله ورسوله اعلم **قض** جبريل عليه السلم ملك متوسط بين الله

ورسوله

ورسوله ومن خواص الملك ان يتمثل للبشر فيراه جسما مشكلا محسوسا ثم الدليل عليه
اتفاق الحاضرين من الصحابه الكرام على ذلك روى محيي السنه انه صلى الله عليه
وسلم قال لعمر رضي الله عنه ذاك جبريل اتاكم يعلمكم امر دينكم وما اتى في صوره
الا عرفته فيها الا في صورته هذه **تو** هذه الاسوله والاجوبه صدرت قبيل حجه
الوداع في السنه العاشره من الهجره قريب انقطاع الوحي واستقرار الشرع **ن**
الحديث الثاني ابن عمر رضي الله عنه **قوله** بني الاسلام على خمس **غب**
الاسلام الدخول في السلام وهو ان يسلم كل واحد منهما ان يناله الم من صاحبه والايمان
هو الاذعان للحق على سبيل التصديق له باليقين هذا اصله ثم صار اسما لشريعه رسول
الله صلى الله عليه وسلم كالاسلام **مح** وفي روايه وقع خمسه بالهاء على تاويل اركان
او اشياء ونحو ذلك وفي روايه حذفها يراد به خصال او دعايم او قواعد **قول** لا يخلو
هذه الخمس من ان يكون قواعد البيت او اعمده الخباء وليس الاول لكون القواعد على
اربع فيتعين الثاني ويتصور ما جاء في حديث معاذ وعموده الصلوه مثلت حاله الاسلام
مع اركانه الخمسه بحاله خباء اقيمت على خمسه اعمده وقطبها الذي يدور عليها الاركان
هي شهاده ان لا اله الا الله وبقيه شعب الايمان كالاوتاد للخباء روي ان
الفرزدق حضر جنازه فساله بعض ابناء اهل البيت رضي الله عنهم يا فرزدق ما اعددت
لمثل هذه الحاله قال شهاده ان لا اله الا الله فقال هذا العمود فاين الاطناب
هذا على ان يكون الاستعاره تمثيليه لانها وقعت في حالتي الممثل والممثل به ويجوز ان
تكون الاستعاره تبعيه بان تقدر الاستعاره في بني والقرينه الاسلام شبه ثبات
الاسلام واستقامته على هذه الاركان الخمسه ببناء الخباء على الاعمده الخمسه
ثم تسري الاستعاره من المصدر الى الفعل وان تكون مكنيه بان تكون الاستعاره في
الاسلام والقرينه بني على التخييل بان شبه الاسلام بالبيت ثم خيل كانه بيت على المبالغه
ثم اطلق الاسلام على ذلك المخيل ثم خيل له ما يلازم الخباء المشبه به من البناء ثم اثبت
له ما هو لازم البيت من البناء على الاستعاره التخييليه ثم نسب اليه ليكون قرينه مانعه
من اراده الحقيقه فظهر من هذا التحقيق ان الاسلام غير والاركان غير كما ان
البيت غير والاعمده غير ولا يستقيم ذلك الا على مذهب اهل السنه فان الاسلام
عباره عن التصديق بالجنان والقول باللسان والعمل بالاركان وعلى هذا حديث
الايمان ولهذا السر عقب محيي السنه بهذا الحديث حديث الايمان بضع وسبعون
شعبه وفيه ان اعلى شعبها قول لا اله الا الله وكما شبه الاسلام في الحديث الاول
بخباء ذات اعمده واطناب شبه الايمان في الثاني بشجره ذات اغصان وشعب

وايرادها بعد حديث جبريل عليه السلم يحقق ما قررناه من ان الاصطلاح حصل بعد
الاستعمال الثالث ابو هريرة قوله بضع وسبعون البضع القطعه من الشي وهي في
العدد ما بين الثلث الي التسع لانه قطعه من العدد والشعبه غصن الشجر وفرع كل
اصل وادناها اي اقربها منزله وادونها مقداراً من الدنو بمعني القرب يقال فلان داني
القدر وقريب المنزله كما يعبر بالبعيد عن ضد ذلك فيقال فلان بعيد القدر بعيد
المنزله بمعني الرفيع العالي ولذلك استعمله في مقابله الاعلي واماطة الشي عن الشي
ازاله عنه واذهبه والاذي في هذا الحديث اسم ما يوذي الناس نحو الشوك والحجر
والطين وما اشبهها فان قلت ما معني الفاء في فافضلها قلت هي جزاء بشرط محذوف
كانه قيل اذا كان الايمان ذا شعب يلزم التعدد وحصول الفاضل والمفضول بخلافه
اذا كان امراً واحداً قض الحياء تغير وانكسار يعتري المرء من خوف ما يلام به قيل
هو ماخوذ من الحياة وكان الحي صار لما يعتريه من التغير والانكسار ما وف الحيوه
منكسر القوي ولذلك قيل مات حياء وجمد في مكانه خجلاً وانما افرده بالذكر لانه
كالداعي والباعث الي ساير الشعب فان الحيي يخاف فضيحه الدنيا وفظاعة الاخره
فينزجر عن المعاصي وتشطع عنها خط انما كان الحياء شعبه من الايمان لانه يحجز صاحبه
عن المعاصي فصار من الايمان اذ الايمان ينقسم الي ايتمار لما امر الله به وانتهاء عما
نهي عنه قض قوله صلى الله عليه وسلم بضع وسبعون يحتمل ان يكون المراد به التكثير
دون التحديد كما في قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرةً واستعمال لفظتي السبعه
والسبعين للتكثير كثير وذلك لاشتمال السبعه علي جمله اقسام العدد فانه ينقسم
الي فرد وزوج وكل منهما الي اول ومركب والفرد الاول ثلثه والمركب خمسه والزوج
الاول اثنان والمركب اربعه وينقسم ايضاً الي منطق كالاربعه واصم كالسته والسبعه
يشتمل علي جميع هذه الاقسام ثم ان اريد مبالغه جعلت احادها اعشاراً ويحتمل ان
يكون المراد تعداد الخصال وحصرها فيقال ان شعب الايمان وان كانت متعدده
متبددة الا ان حاصلها يرجع الي اصل واحد وهو تكميل النفس علي وجه يصلح
معاشه ويحسن معاده وذلك بان يعتقد الحق ويستقيم في العمل واليه اشار صلوات
الله عليه حيث قال لسفيان حين سأله في الاسلام قولاً جامعاً قل امنت بالله ثم استقم
وفنون اعتقاد الحق يتشعب سته عشر طلب العلم ومعرفه الصانع وتنزيهه عن النقايص
وما يتداعي اليها والايمان بصفات الاكرام مثل الحيوه والعلم والقدره والاقرار
بالوحدانية والاعتراف بان ما عداه صنعه لا يوجد ولا يعدم الا بقضايه وقدره
والايمان بملايكته المطهرين عن الرجس وتصديق رسله المويدين بالايات في

دعوي النبوه وحسن الاعتقاد فيهم والعلم بحدوث العالم واعتقاد فنايه علي ما
ورد به التنزيل والجزم بالنشاه الثانية واعاده الارواح الي الاجساد والاقرار
باليوم الاخر اعني بما فيه من الصراط والحساب وموازنه الاعمال وساير ما تواتر عن
الرسول صلى الله عليه وسلم والوثوق علي وعد الجنه وثوابها والتيقن بوعيد النار
وعقابها وفن العمل ينقسم الي ثلثه اقسام احدها يتعلق بالمرء نفسه وهو ينقسم الي قسمين
احدهما ما يتعلق بالباطن وحاصله تزكيه النفس عن الرذايل وامهاتها عشره
شره الطعام وشره الكلام وحب الجاه وحب المال وحب الدنيا والحقد والحسد
والرياء والعجب وتحليه النفس بالكمالات وامهاتها ثلث عشره التوبه والخوف
والرجا والزهد والحياء والشكر والوفاء والصبر والاخلاص والصدق والمحبه
والتوكل والرضا بالقضاء وثانيهما ما يتعلق بالظاهر ويسمي بالعبادات وشعبها
ثلثه عشر طهاره البدن عن الحدث والخبث واقامه الصلوه وايتاء الزكوه والقيام
بامر الجنايز وصيام رمضان والاعتكاف وقراءة القران وحج البيت والعمره وذبح
الضحايا والوفاء بالنذر وتعظيم الايمان واداء الكفارات وثانيها ما يتعلق به وبخواصه صح
واهل منزله وشعبها ثمان التعفف عن الزنا والنكاح والقيام بحقوقه والبر بالوالدين
وصله الرحم وطاعه الساده والاحسان الي المماليك والعتق وثالثها ما يعم الناس
وينوط به اصلاح العباد وشعبها سبعه عشر القيام بامارة المسلمين واتباع الجماعة وطاعة
اولي الامر ومعاونتهم علي البر واحياء معالم الدين ونشرها والامر بالمعروف والنهي
عن المنكر وحفظ الدين بالزجر عن الكفر ومجاهده الكفار والمرابطه في سبيل
الله وحفظ النفس بالكف عن الجنايات واقامه حقوقها من القصاص والديات
وحفظ اموال الناس بطلب الحلال واداء الحقوق والتجافي عن المظالم وحفظ
الانساب واعراض الناس باقامه حدود الزنا والقذف وصيانه العقل بالمنع عن
تناول المسكرات والمجننات بالتهديد والتاديب عليه ودفع الضرر عن المسلمين
ومن هذا القبيل اماطه الاذي عن الطريق غب هذا حديث من تامله وعرف
حقيقته علم ان الايمان بالواجب هو اثنان وسبعون درجه لا يصح ان يكون اكثر
منها ولا اقل ولا يوجد من الايمان ما هو خارج عنها بوجه واقول ثم شرع بعد هذا
في تقسيم الايمان بهذا العدد المخصوص ولم نذكره لصعوبته وها هو الامام المتقن
قدوه المحدثين ابو بكر البيهقي قد صنف كتاب شعب الايمان في مجلدات مطنباً فيها كل
الاطناب في حصر الاعداد واقول والعلم عند الله تعالى والاظهر ان يذهب الي معني
التكثير ويكون ذكر البضع للترقي يعني ان شعب الايمان اعداد مبهمة ولا نهاية

لكثرتها اذا لو اريد التحديد لم يسهم ولعمري انه كذلك وبيانه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم بين ابتدائها وانتهاها ووسطها فلو اخذت من الابتدآء الي الانتهآء كان على
وزان قوله تعالي ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا معناه من رضي بالله ربا وعمل بمقتضاه
لم يدع ما يجب عليه ان ياتي ويذر فانك ان نزلت من حدث خالق الموجودات الي حد
الشوكه واما طتها لم تجد شيئا مما يستحسنه الشرع والعقل من محاسن الاخلاق ومراضي
الاعمال خارجا عن ذلك وكذا لو عكست وترقيت من اماطه الشوكه الي الاعلي
ولو شرعت في معني الحيآء وفسرته بما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم استحيوا من
الله قالوا انا نستحيي من الله يا رسول الله والحمد لله قال ليس ذلك ولكن الاستحيآء من الله
حق الحيآء ان تحفظ الراس وما وعي والبطن وما حوي وتذكر الموت والبلى ومن اراد
الآخرة ترك زينه الدنيا وآثر الاخرة على الاولي فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله حق
الحيآء لقد حاولت امرا عظيما وفيه اشاره الي منازل السائرين الي الله والسالكين لطريق
الآخرة قال الشيخ العارف ابو القسم جنيد رحمه الله عليه الحيآء حاله تتولد من رويه الالآء
ورويه التقصير وقد صنف الشيخ الامام ابو اسمعيل عبد الله الانصاري فيها كتابا وحصرها
في مايه باب كل باب يشتمل على درجات شتى ثم لتذوق من منح الفضل الالهي ورزق
الطبع السليم معنى افراز الحيآء بالذكر بعد دخوله في الشعب كانه يقول هذه شعبه واحده
من شعبه فهل تحصي وتعد شعبها هيهات ان البحر لا يستنزف وكفى بهذا الحديث شاهدا
على ان الايمان جامع للتصديق والاقرار والاعمال ومن رده كابر عقله وظهر من هذا
معنى التكثير في السبعين ولخص بعض المفسرين قول علي بن عيسى النحوي في ذلك وقال
السبعه اكمل الاعداد لجمعها معاني الاعداد لان السته اول عدد تام لانها تعادل اجزاءها
اذ نصفها ثلثه وثلثها اثنان وسدسها واحد وجملتها سته سوآء وهي مع الواحد سبعه فكانت
كامله اذ ليس بعد التمام سوي الكمال ولعل واضع اللغه سمى الاسد سبعا لكمال قوته
كما انه اسد لاساده في الشيء ثم السبعون غايه الغايه اذ الاحاد غايتها العشرات انظر
ايها المتامل في هذه الالفاظ القليله المستقله بالمعاني الحسنه الجليله واشهد له انه
صلى الله عليه وسلم اوتي كنوز الحكمه وفصل الخطاب **الرابع** عبد الله **قوله** المسلم من
سلم **حس** ارادت المسلم الممدوح والمهاجر الممدوح من هذه صفته لان الاسلام ينفى عمن
لم يكن بهذه الصفه فهو كقولهم الناس العرب والمال الابل يريدون ان الافضل
منهما ذلك وكذلك افضل المسلمين من جمع الي ادآء حقوق الله تعالي ادآء حقوق
المسلمين والكف عن اعراضهم وافضل المهاجرين من جمع الي هجران وطنه هجران ما حرم
الله عليه واقول تحقيقه ان التعريف في المسلم والمهاجر للجنس قال ابن جني من عادتهم

ان يوقعوا على الشيء الذي يختص به بالمدح اسم الجنس الا ترى كيف سموا الكعبه بالبيت
وكتاب سيبويه بالكتاب **غب** كل اسم نوع فانه يستعمل على وجهين احدهما دلالته على المسمى
وفصلا بينه وبين غيره والثاني لوجود المعنى المختص به وذلك هو الذي يمدح به وذلك
ان كل ما اوجده الله في هذا العالم جعله صالحا لفعل خاص ولا يصلح لذلك العمل سواه
كالفرس للعدو الشديد والبعير لقطع الفلاه البعيده والانسان ليعلم ويعمل بحسبه وكل
شيء لم يوجد كاملا لما خلق له لم يستحق اسمه مطلقا بل قد ينفى عنه كقولهم فلان
ليس بانسان اي لا يوجد فيه المعنى الذي خلق لاجله من العلم والعمل فعلى هذا اذا
وجدت مسلما يؤذي المسلمين بلسانه ويده فقلت له لست بمسلم عنيت انك لست بكامل
فيما تحليت به من حليه الاسلام وهذا معنى قول محيي السنه ان الاسلام ينفى عمن ليس
بصفته فان قيل ما معنى تخصيص المسلم بالذكر ثم المسلمون ثم اللسان واليد فالجواب
والله اعلم هو اظهار رافته بالامه صلى الله عليه وسلم والحاقهم بالكمله من اصحابه
رضوان الله عليهم كانه قال المسلم الكامل من تشبه بهم واتصف بصفتهم التي وصفهم
الله تعالي بها في قوله اشدآء على الكفار رحمآء بينهم وكان شدتهم على الكفار المجاهده
باللسان والسنان وترحمهم باخوانهم المسلمين بكف الاذي وايثار الموجود كما قال تعالي
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصه **ن** فخص ما ينبي عن كف الاذي ليؤذن بغايه
التواضع والذله تلويحا الي معنى قوله تعالي اذله على المومنين اعزه على الكافرين ولما كان
عزتهم على الكفره وقهرهم باليد واللسان ينبغي ان ينفى عنهم ما كانت العزه به وهو
يستلزم الايثار بالطريق الاولي وفي تقديم ذكر اللسان على اليد رمز الي معنى
قوله صلى الله عليه وسلم لحسان اهج المشركين فانه اشق عليهم من رشق النبل او كما
قال ويمكن ان ينزل الاسلام بلسان اهل السلوك على التسليم والرضا **غب** الاسلام
في الشرع على ضربين احدهما دون الايمان وهو الاعتراف باللسان وبه يحقن الدم
حصل معه الاعتقاد او لم يحصل واياه قصد بقوله تعالى قالت الاعراب امنا قل لم
تومنوا ولكن قولوا اسلمنا والثاني فوق الايمان وهو ان يكون مع الاعتراف اعتقاد
بالقلب ووفآء بالفعل واستسلام لله تعالى في جميع ما قضى وقدر كما ذكر عن ابرهيم
عليه السلام اذ قال له ربه اسلم قال اسلمت لرب العالمين انتهى كلامه فمن اسلم
وجهه لله ورضي بما قضى وقدر لم يتعرض لاحد وكف اذاه عنهم بالكليه لا سيما عن
اخوانه المسلمين وعليه سطوق الزياده في روايه مسلم وفيها ايضا شهاده لصحة
تاويل روايه البخاري **الخامس** انس **قوله** احب **غب** المحبه اراده ما تراه وتظنه
خيرا وهي على ثلثه اوجه محبه اللذه كمحبه الرجل المراه ومحبه النفع كمحبه شي ينتفع به

ومحبة الفضل كمحبة اهل العلم بعضهم لبعض لاجل العلم **خط** لم يرد بالحب حب
الطبع بل اراد به حب الاختيار المستند الى الايمان الحاصل من الاعتقاد لان حب
الانسان نفسه ووالده طبع مركوز غريزي خارج عن حد الاستطاعة ولا يكلف
نفس الا وسعها ولا سبيل الى قلبه ومعناه لا تصدق في حبي حتى تفدي في طاعتي نفسك
وتوثر رضاي على هواك وان كان فيه هلاكك واقول قوله لا سبيل الى قلبه
ليس بمطلق وذلك ان المحب قد ينتهي في المحبة الى ان يتجاوز عن الهوى فيوثر هوى
المحبوب على هوى نفسه فضلا عن ولده بل يحب اعداء نفسه لمشابهتهم بمحبوبه قال
شعر اشبهت اعدائي فصرت احبهم اذ صار حظي منك حظي منهم ٥ وايضا في قوله
صلى الله عليه وسلم احب اليه من ولده ووالده اشعار بالموازنة والترجيح وتلميح الى
قضية النفس الامارة واللوامة والمطمئنة فان الامارة مايلة الى اللذات وحب
العاجلة والمطمئنة مقابلة لها مرجحة لحب الآجلة فان من رجح جانب الامارة كان
حب اهله ووالده راجحا على حبه صلوات الله عليه ومن رجح جانب المطمئنة كان
حكمه بالعكس واليه الاشارة بقوله تعالى يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك
راضية مرضية فادخلي في عبادي ولا ارتياب ان من دخل في زمرة عباده المرتضين
وانخرط في سلك الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
لا يحب ان ينكص على عقبيه فيرجح جانب الاهل والاولاد على جانبه صلوات الله
عليه وهذا محال وفي هذا التقرير ايضا معنى قوله ووصل حلاوة الايمان وذلك ان
النفس الامارة موؤفة كمن غلب عليه الصفراء فانه لا يجد حلاوة العسل فاذا صحت
واطمانت زال عنه ذلك المرض فيجد حلاوة الايمان ويؤيده قول القاضي عياض من
محبته صلى الله عليه وسلم نصرة سنته والذب عن شريعته وتمني حضور حيوته فيبذل
ماله ونفسه دونه واذا تبين ما ذكرناه تبين ان حقيقة الايمان لا تتم الا بذلك ولا
يصح الايمان الا بتحقيق اعلاء قدر النبي صلى الله عليه وسلم ومنزلته على كل والد
وولد ومحسن ومفضل ومن لم يعتقد هذا فليس بمومن والله اعلم **السادس**
انس **قوله** ثلث من كن فيه ثلث مبتدا والجملة الشرطية خبره وجاز ذلك لان التقدير
خصال ثلث قال المالكي في شرح التسهيل مثال الابتداء بنكرة هي وصف قول العرب
ضعيف عاذ بقرملة اي انسان ضعيف او حيوان ضعيف التجا الى ضعيف والقرملة
شجرة ضعيفة ويجوز ان تكون الجملة الشرطية صفة لثلث كما انه يجوز ان يكون خبر المبتدا
في قولك زيد ان نعطه يشكرك او صلة للموصول كما في قوله تعالى وليخش الذين
لو تركوا او حالا الذي الحال كما في قوله تعالى ان تحمل عليه يلهث ويكون الخبر

من

من كان الله ورسوله احب اليه وعلى التقدير لا بد من تقدير مضاف قبل من كان
لانه على الاول اما بدل عن ثلث او بيان وعلى الثاني خبر قيل لا بد من اضمار مضاف
قبل كل لاستقامة المعنى تقديره قبل من الاولى والثانية محبة من كان الله ورسوله
ومحبة من احب عبدا وقبل من الثالثة وكراهة من يكره ان يعود ولشدة اتصال
المضاف بالمضاف اليه في الاضافات الثلث وغلبة المحبة والكراهة عليهم حذف
المضاف منها وحلاوة الايمان استعارة شبهت شدة رغبة المومن في ايمانه بشي ذي
حلاوة واثبت له لازم ذلك الشي واضيف اليه على التخييلية **مح** معنى حلاوة الايمان
استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق في رضى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وايثار
ذلك على هوى نفسه واعراض الدنيا ومن وجد حلاوة الايمان اطمان به نفسه وانشرح
له صدره وخالط لحمه ودمه فاحب الله تعالى ورسوله بفعل الطاعة وترك المخالفة
مصراع ان المحب لمن يحب مطيع ٥ وقيل المحبة مواطاة القلب على ما يرضي الرب سبحانه
فيحب ما احب ويكره ما كره وبالجملة اصل المحبة الميل الى ما يوافق المحب ثم الميل قد
يكون لما يستلذه الانسان ويستحسنه كحسن الصورة والصوت والطعام ونحوها وقد
يستلذ بعقله المعاني الباطنة كمحبة الصالحين والعلماء واهل الفضل مطلقا وقد يكون
لاحسانه اليه ودفعه المضار والمكاره عنه وهذه المعاني كلها موجودة في النبي صلى
الله عليه وسلم لما جمع من جمال الظاهر والباطن وكمال خلال الجلال وانواع الفضايل
واحسانه الى جميع المسلمين بهدايته اياهم الى الطريق المستقيم ودوام النعيم والابعاد
من الجحيم وقد اشار بعضهم الى ان هذا متصور في حق الله تعالى فان الخير كله منه
سبحانه قال مالك وغيره المحبة في الله تعالى من واجبات الاسلام **قض** انما جعل
هذه الامور الثلثة عنوانا لكمال الايمان المحصل لتلك اللذة لانه لا يتم ايمان امرئ حتى
يتمكن في نفسه ان المنعم والقادر على الاطلاق هو الله تعالى ولا مانح ولا مانع سواه وما
عداه وسايط لها وان الرسول هو العطوف الحقيقي الساعي في اصلاح شانه واعلاء مكانه
وذلك يقتضي انه يتوجه بشراشره نحوه ولا يحب ما يحبه الا لكونه وسطا بينه وبينه وان
يتيقن ان جملة ما وعد به ووعده حق لا يحوم الريب حوله متيقن ان الموعود كالواقع وان
الاستقلال بما يوول اليه الشي كالابتلاء به فيحسب مجالس الذكر رياض الجنة واكل مال
اليتيم اكل النار والعود الى الكفر الالقاء في النار فيكره ان يلقى في النار فان قيل لم ثنى
الضمير ههنا ورد على الخطيب ومن عصاهما فقد غوى في حديث عدي بن حاتم وامر
بالافراد والجواب ثنى الضمير ههنا ايماء الى ان المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين
لا كل واحدة فانها وحدها ضايعة لاغية وامر بالافراد في حديث عدي اشعارا بان كل

واحد من العصيانين مستقل باستلزام الغواية فان قوله ومن عصى الله ورسوله من حيث
ان العطف في تقدير التكرير والاصل فيه استقلال كل من المعطوف والمعطوف عليه
في الحكم في قوة قولنا ومن عصى الله فقد غوى ومن عصى الرسول فقد غوى واقول هذا
كلام حسن متين ويؤيده الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى قل ان كنتم تحبون
الله فاتبعوني يحببكم الله حث اوقع متابعته صلى الله عليه وسلم مكتنفة من قطري محبة
العباد لله ومحبة الله العباد وقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم
لم يعد اطيعوا في اولي الامر منكم كما اعاد في واطيعوا الرسول ليؤذن بانه لا استقلال
لهم في الطاعة كاستقلال الرسول صلى الله عليه وسلم واما السنة فما روى الترمذي
وابو داود وابن ماجه عن المقدام بن معديكرب قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الا اني اوتيت الكتاب ومثله معه الا يوشك رجل شبعان على اريكته يقول
عليكم بهذا القرآن الحديث السابع العباس قوله ذاق طعم الايمان غب الذوق
وجود الطعم في الفم واصله فيما يقل تناوله فاذا كثر يقال له الاكل واستعمل
في التنزيل بمعنى الاصابة اما في الرحمة فكقوله تعالى ولئن اذقنا الانسان منا رحمة واما
في العذاب فنحو قوله تعالى ليذوقوا العذاب وقال غيره الذوق ضرب مثلا لما ينالون
عنده اي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخير قال ابو بكر الانباري اراد لا
يتفرقون الا عن علم يتعلمونه يقوم لهم مقام الطعام والشراب لانه كان صلى الله عليه
وسلم يحفظ ارواحهم كما يحفظ الطعام اجسامهم واقول مجاز قوله ذاق طعم الايمان
كمجاز قوله وجد حلاوة الايمان وكذلك موقعه كموقعه على ما مر لان من احب احدا
يتحرى مراضيه ويؤثر رضاه على رضا نفسه ومقام الرضا عند اهل العرفان مقام جليل
رفيع روى الشيخ محيي الدين عن صاحب التحرير معنى رضيت بالشيء قنعت به واكتفيت
به ولم اطلب معه غيره فمعنى الحديث لم يطلب غير الله تعالى ولم يسع في غير طريق
الاسلام ولم يسلك الا ما يوافق شريعة محمد صلى الله عليه وسلم ولا شك في ان من كانت
هذه صفته فقد خلصت حلاوة الايمان الى قلبه وذاق طعمه قال القاضي عياض
معنى الحديث صح ايمانه واطمأنت به نفسه وخامر باطنه لان رضاه دليل لثبوت معرفته
ونفاذ بصيرته ومخالطة بشاشته قلبه لان من رضي امرا سهل عليه فكذا المؤمن اذا
دخل قلبه الايمان سهل عليه طاعة الله تعالى ورسوله ولذت له قوله وبالاسلام دينا
لا يخلو الاسلام من ان يراد به الانقياد كما في حديث جبريل عليه السلام او مجموع ما
يعبر الدين عنه كما في قوله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس ويؤيد الثاني معنى اقترانه
بالدين لان الدين جامع بالاتفاق نحو قوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه

وعلى

وعلى القدرين هو عطف على قوله بالله ربا عطف العام على الخاص على منوال قوله تعالى
ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم وكذا قوله وبمحمد رسولا على بالاسلام عطف
الخاص على العام على نهج قوله تعالى وملائكته وجبريل م واعلم ان مذهب اهل
الحق من السلف والخلف ان من مات موحدا دخل الجنة قطعا على كل حال فان كان
سالما من المعاصي كالصغير والمجنون الذي اتصل جنونه بالبلوغ والتائب توبة صحيحة
من الشرك او غيره من المعاصي اذا لم يحدث معصية بعد توبته والموفق الذي ما الم بمعصية
قط فكل هذا الصنف يدخلون الجنة ولا يدخلون النار اصلا لكنهم يردونها على الخلاف
المعروف في الورود والصحيح ان المراد به المرور على الصراط وهو منصوب على ظهر جهنم
عافانا الله منها ومن سائر المكاره واما من كانت له معصية كبيرة ومات من غير توبة فهو
في مشيئة الله تعالى فان شاء عفا عنه وادخله الجنة اولا وجعله كالقسم الاول
وان شاء عذبه بالقدر الذي يريده سبحانه ثم يدخله الجنة فلا يخلد في النار احد مات على
التوحيد ولو عمل من المعاصي ما عمل كما انه لا يدخل الجنة احد مات على الكفر ولو عمل من
اعمال البر ما عمل هذا هو المذهب الحق الذي تظاهرت ادلة الكتاب والسنة واجماع من
يعتد به عليه وتواترت بذلك نصوص تحصل العلم القطعي واذا ورد حديث في ظاهره
مخالفة لهذا وجب تاويله ليجمع بين نصوص الشرع الثامن ابو هريرة رضي الله عنه قوله
والذي نفس محمد بيده يريد صلى الله عليه وسلم بالنفس ذاته وجملته ويعني بيده قدرة
الله تعالى وتصرفه فيه يشير الى ان ارادته وتصرفه مغموران في ارادة الله وتصرفه
وهو في علم البيان من اسلوب التجريد لانه صلى الله عليه وسلم جرد من نفسه الزكية
صلوات الله عليه من يسمى محمدا وهو هو واصل الكلام والذي نفسي ثم التفت من الغيبة
الى التكلم في قوله لا يسمع بي تنزلا من مقام الجمع الى مقام التفرقة والاشتغال بدعوة
الخلق ومن مدارج الكمال الى منصة التكميل قال شيخنا شيخ الاسلام ابو حفص
السهروردي قدس الله روحه قيل الجمع اتصال لا يشاهد صاحبه الا الحق فمتى شاهد
غيره فما جمع والتفرقة شهود لمن شاء بالمباينة فقوله امنا بالله جمع وما انزل الينا تفرقة
قال الجنيد القرب بالوجد جمع وغيبته في البشرية تفرقة وكل جمع بلا تفرقة زندقة
وكل تفرقة بلا جمع تعطيل ويقال فلان سمع بفلان اذا بلغ اليه خبره والباء يحتمل
ان يكون زائدة اي لا يسمعني فقد جاء سمعتك وسمعت فلانا ويحتمل ان يكون بمعنى من
يقال سمعت من فلان فيكون الباء كما في قوله تعالى عينا يشرب بها قاله المظهر وفيه نظر
لان المعنى لا يساعد عليه فان سمعني وسمع مني يقتضيان كلاما او قولا من جانب الرسول
صلى الله عليه وسلم وليس المعنى عليه الكشاف في قوله تعالى سمعنا مناديا ينادي

يقول سمعت رجلاً يقول كذا وسمعت زيداً يتكلم فتوقع الفعل على الرجل وتحذف المسموع
لانك وصفته بما يسمع او جعلته حالاً عنه فاغناك عن ذكره ولولا الوصف او الحال
لم يكن منه بد و الاظهر ان تضمن لسمع معنى اخبر معدي بالباء كقوله تعالى ما سمعنا
بهذا في اباينا الاولين اي ما اخبرنا سماعاً وهو آكد لان الاخبار اعم من ان يكون سماعاً
او غير سماع فالمعنى ما اخبر برسالتي او بعثتي احد ولم يومن الا كان من اصحاب النار
واحد اذا استعمل في النفي يكون لاستغراق جنس العقلاء ويتناول القليل والكثير والذكر
والانثى كقوله تعالي وما منكم من احد عنه حاجزين ٥ ولستن كاحد من النساء ٥ وتقول ما في
الدار احد اي ولا واحد ولا اثنان فصاعداً لا مجتمعين ولا متفرقين وقوله من هذه
الامه صفة احد ويهودي اما بيان او بدل من احد ومن في من هذه الامه اما للبيان
او للتبعيض وعلى التقديرين هو مرفوع المحل فعلى ان يكون للتبعيض معناه لا يسمع بي احد
هو بعض هذه الامه يهودي والاشاره بهذه الي ما في الذهن والامه بيان له والامه
حينئذٍ امة الدعوة وعلى ان يكون للبيان ولفظه هذه تكون اشارة الي امة اليهود
والنصاري خاصه جرد من الامه اليهود والنصاري وهم هم كقوله تعالي ولتكن منكم
امة يدعون الي الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر فسره صاحب الكشاف
بالوجهين فان قلت كيف يجعل من التبعيضية اسماً قلت هو مجاز عن متعلق معناه
الكشاف في قوله تعالي حاش لله حاش حرف من حروف الجر وضعت موضع التنزيه
والبراءة والدليل عليه قراءة من قرا حاشا لله بالتنوين وانما ترك على بنائه ولم يعرب مراعاة
للاصل الذي هو الحرفيه الا ترى الي قولهم جلست من عن يمينه كيف تركوا غير معرب
على اصله فان قلت كيف عطف ولا نصراني على يهودي وهو مثبت والكلام الفصيح
في العطف بلا ان تكرر لفظه لا كقوله تعالي فلا صدق ولا صلى قلت يهودي في
حيز النفي لكونه فاعلاً للفعل المنفي كقوله تعالي ما ادري ما يفعل بي ولا بكم قال الشارحون
الامه جمع لهم جامع من دين او زمان او مكان او غير ذلك فانه محمل يطلق تارة ويراد
بها كل من كان هو مبعوثاً اليهم آمن به او لم يومن ويسمون امة الدعوة ويطلق
اخرى ويراد بها المومنون به المذعنون له وهم امة الاجابة وهي ههنا بالمعنى الاول قوله بدليل
ولم يومن بي والكلام فيها للاستغراق او الجنس او للعهد والمراد بها اهل الكتاب
ويعضد الاخير بوصف الاحد باليهودي والنصراني وفي تخصيص ذكر اليهودي
والنصراني وانهما من اهل الكتاب اشعار بان حال المعطلة وعبدة الاوثان واضرابهم
آكد وهم اولى بالصلي وتلخيص المعنى ان كل واحد من هذه الامة اذا سمع بي وتبين
له معجزتي ثم لم يومن برسالتي ولم يصدق في مقالتي كان من اصحاب النار سواء الموجود

ومن سيوجد ثم لفظة ثم موضوع للتراخي دال على ان الايمان بما ارسل به نبينا محمد
صلى الله عليه وسلم مهما صدر من الكافر وحصل منه فانه ينفعه ويمحى عنه ما سلف
في كفره وان تراخى ذلك الايمان عن اول سماعه ببعثته وتقدير الاستثنا لا يسمع
بي احد من هذه الامه ثم لم يومن بالذي ارسلت به فيكون له حال من الاحوال الا ان
كان من اصحاب النار واقول والوجه ان يقال ان ثم هذه للاستبعاد كما في قوله
تعالي ومن اظلم ممن ذكر بايات ربه ثم اعرض عنها يعني ليس احد اظلم ممن بينت له
ايات الله الظاهرة والباطنة ودلائله القاهرة فعرفها ثم انكرها اي بعيد ذلك
عن العاقل كما يقول وجدت مثل تلك الفرصة ثم لم تنتهزها فالمعنى ما ابعد لذي العقل
ان سمع بي يهودي ونصراني بعد انتظارهما بعثتي واستفتاحهما الكفرة بنصرتي ثم لما
بعثت لم يومن بي فعلى هذا التقدير يختص الحديث باهل الكتاب ولا يحتاج الي التكلف
في نسبته الي غيرهم كما عليه كلام الشارحين فان قلت في الحديث السماع والايمان
كلاهما منفيان فيلزم على هذا ان من لم يسمع ولم يومن يكون من اصحاب النار وهو على خلاف
قوله تعالي وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً فكان من حق الظاهر ان يقول
يسمع ولا يومن قلت لما قررنا ان ثم للاستبعاد رجع حاصل معنى الاستثنا الي قولنا
لا يحصل هذا الاستبعاد المذكور في حق يهودي او نصراني فيكون له حال
من الاحوال الا ان كان من اصحاب النار فالمنفي السماع الذي لم يترتب عليه
الايمان لانه هو المستبعد وفهم منه ان السماع الذي يترتب عليه الايمان يكون
حكمه بالعكس ونظيره قوله تعالى لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا
له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم في احد وجهيه وهو ان يكون الفعل
المعلل منهياً الا ان يكون الفعل المنهي معللاً فاعرف التاسع ابو موسى قوله
ثلثة لهم اجران اعراب هذا التركيب كاعراب ثلث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان
في الوجهين لكن لا يجب هنا تقدير مضاف كما وجب هنالك لاستقامته بدونه
الشارحون المراد بالكتابي نصراني تنصر قبل البعث او بلوغ الدعوة اليه وظهور المعجزة
لديه ويهودي تهود قبل ذلك ان لم يجعل النصرانية ناسخة لليهودية اذ لا ثواب
لغيره على دينه فيضاعف باستحقاقه ثواب الايمان ويدل على ذلك ان البخاري
روى هذا الحديث وذكر بدل قوله امن بنبيه امن بعيسى ويحتمل اجراوه على عمومه
اذ لا يبعد ان يكون طريان الايمان به سبباً لقبول تلك الاعمال والاديان وان
كانت منسوخة كما ورد في الحديث ان مبرات الكفار وحسناتهم مقبولة بعد اسلامهم
فان قلت اي فائدة في ذكر امن بنبيه وقد علم ذلك من قوله من اهل الكتاب

يشعره

قلت بعلية الاجراي سبب الاجرين الايمان بالسبق **قوله** فادبها الادب حسن الاحوال
في القيام والقعود وحسن الاخلاق واجتماع الخصال الحميده فاحسن تاديبها اي ادبها
من غير عنف وضرب بل باللطف والتاني وعلمها اي وعلمها من احكام الشريعه
ما يجب عليها فاحسن تعليمها اي علمها بالرفق وحسن الخلق فان قلت فيه اشكال وهو
انه ينبغي ان يقول له اربعه اجور احدها بتاديبها والثاني بتعليمها والثالث باعتاقها
والرابع بتزوجها فلم قال فله اجران ولم يقل له اربعه اجور **منه** قلنا المراد بحصول
الاجرين لههنا بالاعتاق والتزوج لان التاديب والتعليم موجبان للاجر في الاجنبي
والاولاد وجميع الناس فلم يكن مختصا بالاماء واقول موجب الاجرين اعتاقها وتزوجها
فحسب والتاديب والتعليم موجبان لاستيهالها الاعتاق والزوج لان تزوج المراه
المودبة المعلمة اكثر بركته واقرب الى ان يعين زوجها على دينه والشاهد لفظه
ثم لكنهما يفيدان الاعتاق والتزوج افضل واعلى رتبه من التاديب والتعليم لانهما
المقصودان من التاديب والتعليم والاولى ان يقال ان التادب بالعنف لا يوجب
الاجر كما ان الوطي بدون العتق لا يثبت الاجر لحصوله قبل ذلك لقوله صلى الله عليه
وسلم كانت عنده امه يطاها كانه قيل يوديها تاديبا حسنا ويطاها وطا جميلا واما
الفا في فاحسن فللترتيب ايضا لكنها دون ثم كما في قولك الامثل فالامثل والافضل
فالافضل يعني التاديب والتعليم بالرفق احسن وافضل منه بالعنف ووجه اقتران
هذا الحديث بالحديث السابق وجه ثواب نسا النبي صلى الله عليه وسلم وعقابهن
في المضاعفه كقوله تعالى يا نسا النبي لستن كاحد من النسا الى اخره فينبغي ان
ينزل الحديث الاول على انهم اولى الناس بالايمان بالنبي صلى الله عليه وسلم لمعرفتهم
به لانه مكتوب عندهم في التوريه والانجيل فاذا كفروا به استوجبوا من العذاب
ضعف عذاب الناس والعكس اذا امنوا فدل على هذا المعنى الحديث وعلى استحقاق
ضعف العذاب قوله الا كان من اصحاب النار لانه في قوة انه من الجهنميين فهو من اسلوب
قوله فلان من العلما اي له مساهمه معهم في العلم فان الوصف كاللقب المشهود له
قوله فله اجران هذا تكرير لطول الكلام اهتماما بشان الامه وتزوجها مثله قول
الحماسي **شعر** وان امرا دامت مواثيق عهده على مثل هذا انه لكريم **العاشر** ابن عمر
قوله ان اقاتل الناس قال اكثر الشارحين اراد بالناس عبده الاوثان دون اهل الكتاب
لانهم يقولون لا اله الا الله ثم لا يرفع عنهم السيف حتى يقروا بنبوه محمد صلى الله عليه وسلم
او يعطوا الجزيه اقول تحرير ذلك ان حتى للغايه وقد جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
غايه المقاتله القول بالشهادتين واقام الصلوة وايتا الزكوة ورتب على ذلك العصمة

واهل

واهل الكتاب اذا اعطوا الجزيه سقط عنهم القتال وثبت لهم العصمه فيكون ذلك
تقييدا للمطلق فالمراد بالناس اذا عبدة الاوثان والذي يذاق من لفظ الناس العموم
والاستغراق كما في قوله تعالى يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا وشانه من وجوه
اولها من العام الذي خص منه البعض وذلك لان القصد الاولي من هذا الامر حصول
هذا المطلوب كقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فاذا تخلف منه في
بعض الصور لعارض لا يقدح في عمومه الا ترى ان عبده الاوثان اذا وقعت المهادنه
معهم تسقط عنهم المقاتله وثبت العصمه وثانيها ان يعبر بمجموع الشهادتين وفعل الصلوة
والزكوة عن اعلا كلمه الله واظهار دينه واذعان المخالفين فيحصل ذلك في بعضهم
بالقول والفعل وفي بعضهم باعطا الجزيه وفي الاخرين بالمهادنه الا ترى ان المنافق
اذا اظهر الايمان سقط عنه القتل ودخل تحت العصمه وهو اغلظ كفرا من الكتابي
وسبيل هذا الاسلوب سبيل قوله تعالى الذين يوذون الله ورسوله وايذا الله مجاز
يجعل عبارة عما يكرهانه ولا يرضيان به ليعم وثالثها ان الغرض من ضرب الجزيه
وانزال الصغار والهوان على الذمي اضطرارهم الى الاسلام وابدالهم العز بالذله
وسبب السبب سبب فيكون المقاتله سببا للقول والفعل ونظيره قوله تعالى وانزل
لكم من الانعام ثمانيه ازواج المنزل هو المطر وهو سبب لانبات العشب وهو سبب
لتكثير الحيوان فعلى هذا اغلب في الحديث السبب الاول اى المقاتله على السبب
الثاني اي اخذ الجزيه كما غلب العم على احد الابوين على ان الاحتمال قايم في ان ضرب
الجزيه كان بعد هذا القول **قض** اذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت فهم
منه ان الله تعالى امره واذا قاله الصحابي فهم ان الرسول صلى الله عليه وسلم امره
فان من اشتهر بطاعه رييس اذا قال ذلك فهم منه ان الرييس امره وانما خص الصلوة
والزكوة بالذكر والمقاتله عليهما ايضا بحق الاسلام لانهما اما العبادات البدنيه
والماليه والمعيار على غيرها والعنوان له ولذلك سمي الصلوة عماد الدين والزكوة
قنطرة الايمان واكثر الله سبحانه وتعالى من ذكرهما متقارنين في القران
اقول قوله صلى الله عليه وسلم الا بحق الاسلام استثنا من اعم عام الجار والمجرور
فمعنى الحديث امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله فاذا شهدوا عصموا مني دماهم واموالهم فلا يجوز اهدار دمايهم واستباحة
اموالهم بسبب من الاسباب الا بحق الاسلام من قتل النفس المحرمه وترك الصلوه
ومنع الزكوة بتاويل باطل وغير ذلك واما تقديم قوله يقيموا الصلوه ويوتوا الزكوة
وازالتهما عن مقرهما هذا وعطفهما على الشهادتين فللدلاله على انهما بمنزلتهما في كونهما

غاية للمقابلة ايذانا بانهما اما العبادات واساسها وقريب منه في العطف قوله تعالى
لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء سنكتب ما قالوا وقتلهم الانبياء
بغير حق عطف قتلهم الانبياء على ما قالوا ايذانا بان قولهم هذا الآن بمنزلة قتلهم الانبياء
في سالف عهدهم في العظم والقدم واليه اشار صاحب الكشاف حيث قال
ايذانا بانهما في العظم اخوان وبان هذا ليس باول ما ركبوه من العظايم ويويد هذا
التاويل رواية ابي هريرة فانه لم يذكر فيها الصلوة والزكوة **قوله** وحسابهم على الله
اي فيما يسرون به من الكفر والمعاصي والمعنى انا نحكم عليهم بالايمان ونواخذهم
بحقوق الاسلام بحسب ما يقتضيه ظاهر حالهم والله سبحانه وتعالى يتولى حسابهم
فيثيب المخلص ويعاقب المنافق ويجازي المصر بفسقه او يعفو عنه **خط** فيه ان من
اظهر الاسلام واسر الكفر يقبل اسلامه في الظاهر وهذا قول اكثر العلماء وذهب
مالك الى ان توبة الزنديق لا تقبل ويحكى ذلك ايضا عن احمد بن حنبل **مح** اختلف
اصحابنا في قبول توبة الزنديق وهو الذي ينكر الشرع جملة فذكروا فيه خمسة اوجه
اصحها قبولها مطلقا للاحاديث الصحيحة المطلقة والثاني لا تقبل ويتحتم قتله لكنه
ان صدق في توبته نفعه ذلك في دار الآخرة والثالث ان تاب مرة واحدة قبلت
توبته فان تكرر ذلك منه لم تقبل والرابع ان اسلم ابتداء من غير طلب قبل منه
وان كان تحت السيف فلا والخامس ان كان داعيا الى الضلال لم تقبل منه والا
قبلت **شف** وفي الحديث دليل على ان امور الناس في معاملة بعضهم بعضا انما تجري
على الظاهر من احوالهم دون باطنها وان من اظهر شعار الدين اجري عليه حكمه
ولم يكشف عن باطن امره ولو وجد مختون بين قتلى غلف عزل في المدفن ولو وجد لقيط
في بلد المسلمين حكم باسلامه **حس** لم يذكر في حديث ابي هريرة ويقيموا الصلوة
ويوتوا الزكوة وذكر في حديث ابن عمر وانس **خط** انما اختلفت الالفاظ لاختلاف
الاوقات فان فرايض الدين كانت تشرع شيئا بعد شيء فالحديث الاول كان قبل وجوب
هذه الفرايض والحديثان الآخران بعد وجوبهما **الحادي عشر انس قوله** من صلى
صلوتنا قالوا اي صلى كما نصلي ولا يوجد ذلك الا من معترف بالتوحيد والنبوة ومن
اعترف بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم فقد اعترف بجميع ما جاء به عن الله تعالى فلهذا
جعل الصلوة علما لاسلامه ولم يذكر الشهادتين لانهما داخلتان في الصلوة وانما
ذكر استقبال القبلة والصلوة متضمنة له مشروطة به لان القبلة اعرف من الصلوة
فان كل احد يعرف قبلته وان كان لا يعرف صلوته ولان من اعمال صلوتنا ما هو
يوجد في صلوة غيرنا كالقيام والقراءة واستقبال قبلتنا مخصوص بنا ثم لما ذكر من

العبادات ما يميز المسلم من غيره عبادة اعقبه بذكر ما يميزه عبادة وعادة فقال
واكل ذبيحتنا فان التوقف عن اكل الذبايح كما هو من العبادات فكذلك هو من
العادات الثابتة في كل ملة واقول والله اعلم اذا اجري الكلام على اليهود سهل
تعاطي عطف الاستقبال على الصلوة بعد الدخول فيها ويعضده اختصاص ذكر
الذبيحة لان اليهود خصوصا يمتنعون عن اكل ذبيحتنا وهم الذين حين تحولت
القبلة شنعوا ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها اي صلوا صلوتنا وتركوا
المنازعة في امر القبلة والامتناع عن اكل الذبيحة لانه من باب عطف الخاص على
العام فلما ذكر الصلوة عطف ما كان الكلام فيه وما هو مهتم بشانه عليها كما انه
يجب عليهم ايضا الدخول في الاسلام ان يقروا ببطلان ما يخالفون به المسلمين في
الاعتقاد بعد اقرارهم بالشهادتين وخفر يخفر بالكسر خفرا فهو خفير اذا اجار
وكذلك خفر يخفر بخفيرا او اخفرته تجي للتعدية الى مفعول ثان بمعنى جعلت له خفيرا
وللسلب بمعنى غادرته ونقضت عهده وعليه معنى قوله لا تخفروا الله في ذمته
اي لا تعاملوا معاملة الغادر في نقض عهده واغتيال مومنه والذمة الامان
والذمة اجارة اي له امان الله من نكال الكفار وما شرع لهم من القتل والقتال
الثاني عشر ابو هريرة قوله لا ازيد على هذا شيئا **مح** فان قيل كيف قال لا ازيد على
هذا وليس في هذا الحديث جميع الواجبات ولا المنهيات الشرعية ولا السنن المندوبة
فالجواب انه جاء في رواية البخاري في آخر هذا الحديث زيادة توضح المقصود قال
فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرايع الاسلام فادبر الرجل وهو يقول والله
لا ازيد ولا انقص مما فرض الله تعالى علي شيئا فعلى هذا عموم قوله بشرايع الاسلام وقوله
مما فرض الله علي يزيل الاشكال في الفرايض فاما النوافل فقيل يحتمل ان هذا كان
قبل شرعيتها وقيل يحتمل انه اراد ان لا ازيد في الفرايض بتغيير صفة كانه يقول لا
اصلي الظهر خمسا وهذا تاويل ضعيف ويحتمل انه اراد لا اصلي النافلة مع انه لا يخل
بشيء من الفرايض وهذا مفلح بلا شك على ان المواظبة على ترك السنن مذمومة ترد
بها الشهادة الا انه ليس بعاص بل هو مفلح ناج واعلم انه لم يات في هذا الحديث
ذكر الحج ولا جاء ذكره في حديث جبريل من رواية ابي هريرة وكذا غير هذا
من نحو هذه الاحاديث لم يذكر في بعضها الصوم ولم يذكر في بعضها الزكوة
وذكر في بعضها صلة الرحم وفي بعضها اداء الخمس ولم يقع في بعضها ذكر الايمان
فتفاوتت هذه الاحاديث في عدد خصال الايمان زيادة ونقصانا واثباتا وحذفا
وقد اجاب القاضي عياض وغيره عنها بجواب لخصه الشيخ ابو عمرو بن الصلاح وهذبه

فقال ليس هذا باختلاف صادر من رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو من تفاوت
الرواة في الحفظ والضبط فمنهم من قصر فاقتصر على ما حفظه فاداه ولم يتعرض لما
زاده غيره بنفي ولا اثبات وقد وقع التفاوت عن واحد الا ترى الى حديث نعمان بن
نوفل اختلفت الروايات في خصاله بالزيادة والنقصان مع ان راوي الجميع واحد
وهو جابر بن عبد الله في قضية واحدة ثم ذلك لا يمنع من ايراد الجميع في الصحيح لما عرف
في مسئلة زيادة الثقة من انها مقبولة ايضا **قض** وينبغي لك ان تعلم ان الحديث الواحد
اذا رواه راويان واشتملت احدى الروايتين على زيادة فان لم تكن مغيرة لاعراب
الباقي قبلت وحمل ذلك على نسيان الآخر لذهوله او اقتصاره بالمقصود منه في صورة
الاستشهاد وان كانت مغيرة تعارضت الروايتان وتعين طلب الترجيح فان قلت
كيف قرره رسول الله صلى الله عليه وسلم على حلفه وقد جاء النكر على من حلف ان لا
يفعل خيرا والنهي عنه في قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا قلت
المنع والنكر انما كان عن عناد اذ لا شك ان ترك النوافل جائز والحلف على المباح
غير محرم ولهذا الكلام محمل آخر وهو ان يكون السائل رسولا فحلف ان لا ازيد في الابلاغ
على ما سمعت ولا انقص وقال غيره يحتمل ان يكون صدور هذا الكلام منه على المبالغة
في التصديق والقبول اي قبلت قولك فيما سألتك عنه قبولا لا مزيد عليه من جهة
السؤال ولا نقصان فيه من طريق القبول وقوله من سره السرور انشراح الصدر بلذة
فيها طمانينة النفس عاجلا وذلك في الحقيقة انما يكون اذا لم يخف زواله ولا يكون
الا فيما يتعلق بالامور الاخروية لا في الدنيوية قال **شعر** اشد الغم عندي في سرور
تيقن عنه صاحبه انتقالا **الثالث عشر** سفين **قوله** قل لي في الاسلام اي قل لي
فيما يكمل به الاسلام ويراعي به حقوقه ويستدل به على توابعه ولواحقه قولا لا افتقر
معه ان اسال احدا غيرك فقال قل آمنت بالله ثم استقم استقم لفظ جامع للاتيان بجميع
الاوامر والانتهاء عن جميع المناهي لانه لو ترك امرا لم يكن مستقيما على الطريق المستقيم
بل عدل عنه حتى يرجع اليه ولو فعل منهيا فقد عدل عن الطريق المستقيم ايضا حتى يتوب
هذا ما عليه كلام الشارحين **قوله** لا اسال احدا بعدك اي لا اسال احدا بعد سؤالك
هذا كقوله تعالى وما يمسك فلا مرسل له من بعده اي من بعد امساكه وقوله في رواية
اخرى غيرك ملزوم هذا اللفظ فانه اذا لم يسال بعد سؤاله احدا يلزم منه ان لا يسال
غيره **قوله** ثم استقم **شف** لفظ ثم موضوع للتراخي دالة على ان الكفار غير مكلفين بفروع
الاسلام بل هم مكلفون باصوله فقط فاذا آمنوا كلفوا بفروعه واقول اتفق علماء
البيان على ان ثم في مثل قوله تعالى استغفروا ربكم ثم توبوا اليه وقوله ان الذين قالوا

ربنا

ربنا الله ثم استقاموا للتراخي في الرتبة وان الثبات والاستقامة على ذلك افضل من
قول آمنت بالله ومقتضياته وذلك ان هذا القول ادعاء من القايل بانه رضي بالله
ربا والرضا بذلك اقرار بان المعبود الخالق المنعم على الاطلاق مالكه ومدبر امره وذلك
موجب القيام بمقتضياته من الايمان بملايكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ومن الشكر
باللسان وتحقق مراضيه بالقلب والجوارح ثم الاستقامة على هذا والثبات عليه
وان لا يروغ روغان الثعلب افضل واكمل فان قيل ما الفرق بين هذا وبين قول
الشارحين يقول ان قوله قل آمنت بالله على هذا مستتبع لما ذهب اليه الشارحون في
تفسير قوله ثم استقم فيشتمل على هذا معنى الاستقامة للثبات والاستدامة على القول
ومقتضياته فحسن موقع ثم المستدعية للتراخي في الرتبة لا الزمان لفساده ويصح
قوله تعالى انما المومنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا فان قوله ثم لم يرتابوا
يفسر معنى قوله ثم استقاموا بالثبات وهو لتفسير الشارحين غير مطابق وايضا لما
تقرر من قبل ان مذهب الصحابة والتابعين والمحدثين على ان الايمان مشتمل على
التصديق بالجنان والقول باللسان والعمل بالاركان وجب حمل معنى قوله آمنت
على المجموع وقوله ثم استقم على الثبات على ذلك ثم اني بعد لطف الله وتوفيقه عثرت
على نقل من جانب الشيخ محيي الدين عن القاضي عياض المغربي انه قال هذا من جوامع
كلمه صلى الله عليه وسلم وهو مطابق لقوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا
اي وحدوا الله تعالى وآمنوا به ثم استقاموا فلم يحيدوا عن توحيدهم والتزموا الطاعة
سبحانه وتعالى الى ان توفوا على ذلك وعلى ما ذكرناه اكثر المفسرين من
الصحابة فمن بعدهم وهو معنى الحديث هذا كلام القاضي وقال ابن عباس في قول
الله تعالى فاستقم كما امرت ما نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في جميع القرآن
آية كانت اشد ولا اشق عليه من هذه الآية ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لاصحابه حين قالوا قد اسرع اليك الشيب فقال شيبتني هود واخواتها ثم كلام
الشيخ محيي الدين والحمد لله على توارد الخواطر قال الامام فخر الدين الرازي في قوله
تعالى فاستقم كما امرت استقامة المامور صعب شديد فانها تشمل العقايد والاعمال
والاخلاق والاستقامة في العقايد ان يجتنب التشبيه والتعطيل وفي الاعمال ان
يحترز عن التغيير والتبديل وفي الاخلاق ان يبعد عن طرفي الافراط والتفريط
الرابع عشر طلحة **قوله** جاء رجل من اهل نجد النجد في الاصل ما ارتفع من الارض
وبه سميت الاراضي الواقعة بين تهامة والعراق وثائر الراس منتشر شعر الراس من ثار
الغبار يثور ثورا وثورانا والدوي هو الصوت الذي لا يفهم منه شيء من دوي النحل

وتاثر الراس ينتصب على الحال من رجل او صفه والرفع فيه حسن على الصفه لولا الروايه
بالنصب وقوله عن الاسلام اى فرايضه التى فرضت على من وحد الله وصدق رسوله
ولهذا لم يذكر فيه الشهادتين لانه صلى الله عليه وسلم علم ان الرجل يسال عن
شرايع الاسلام ويمكن انه سيل عن حقيقه الاسلام وقد ذكر له الشهاده فلم
يسمعها طلحة لبعد موضعه منه وهذا القول امثل واجمع فلما سمع قول النبى صلى
الله عليه وسلم فارتضاه حلف انى اجتهد فى تبليغ ما سمعته منك اليهم بحيث لا ازيد
عليه ولا انقص منه **قوله** افلح الرجل قيل هو الظفر وادراك البغية وهو ضربان
دنيوي وهو الظفر بما يطيب به الحياه الدنيا واخروي وهو ادراك ما يفوز به الرجل
فى الدار الاخره وقد قيل انه اربعه اشيا بقا بلا فنا وغنى بلا فقر وعز بلا ذل
وعلم بلا جهل قاله الراغب قيل قوله هل على غيرهن قال لا الا ان تطوع متمسك
لاصحابنا فى اصلين احدهما فى شمول عدم الوجوب فى غير ما ذكر فى الحديث كعدم وجوب
الوتر والتسميه فى الذبح والتباعد بقدر القلتين عن جوانب النجاسه فى الما الراكد
والوليمه والعقيقه والثانى فى ان الشروع غير ملزم لانه نفى وجوب شى اخر مطلقا
شرع فيه او لم يشرع واصحاب ابو حنيفه تمسكوا به من وجه اخر قالوا الشروع ملزم
لانه نفى وجوب شى اخر الا ما تطوع به والاستثنا من النفى اثبات والمنفى وجوب شى
اخر فيكون المثبت بالاستثناء وجوب ما تطوع به وهو المطلوب هذا مغالطه لان
هذا الاستثنا من وادي قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباوكم من النسا الا ما قد سلف
وقوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموته الاولى اي يجب عليك شى قط الا
ان تطوع وقد علم ان التطوع ليس بواجب فيلزم ان لا يجب عليه شى قط وانما لم يذكر
الحج لان الحديث حكايه حال الرجل لقوله هل على غيرها فاجابه صلى الله عليه وسلم بما
عرف من حاله ولعله ممن لم يكن عليه الحج واجبا واذا احتمل ما ذكرنا فليحمل عليه
جمعا بينه وبين الاحاديث الداله على وجوب الحج ولهذا المعنى قال علما الاصول
حكايه الحال لا تعادل العمومات وقيل انما لم يذكر الحج لانه لم يفرض حينيذ
او سقط عن بعض الرواه ذكره ثم ذكر له الزكوة هذا قول الراوي فانه نسى ما
نص عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم او التبس عليه فقال ثم ذكر له الزكوة
وهذا يوذن بان مراعاه الالفاظ مشروطه فى الروايه فاذا التبس عليه بعضها
يشير الى الفاظه الى ما بنى عليه كما فعل راوي هذا الحديث او يقول او كما قال وغير
ذلك **الخامس عشر** ابن عباس **قوله** ان وفد عبد القيس الوفد جمع وافد
كصحب جمع صاحب يقال وفد الوفد يفد وفدا ووفاده اذا خرج الى ملك فى فتح او

امر كزيارة واسترفاد وانتجاع وعبد القيس من ربيعه وهى قبيله عظيمة ومضر فى
مقابلتهم ولفظه اوشك من الراوي ومرحبا ماخوذ من رحب رحبا بالضم اذا
وسع وهو من المفاعيل المنصوبه بعامل مضمر لازم اضماره والمعنى اصبتم رحبا وسعه
وغير حال عن الوفد او القوم والعامل فيه الفعل المقدر وخزايا جمع خزيان من خزي
بمعنى ذل **قوله** ولا ندامى معناه ولا نادمين وغير العباره فيهما مراعاة للمطابقه كقولهم
الغدايا والعشايا والامر الفصل هو المحكم الواضح الذى لا اجمال فيه وقوله سالوه عن
الاشربه اي ظروف الاشربه بحذف المضاف او عن الاشربه التى تكون فى الاواني
المختلفه بحذف الصفه والحنتم الجرة الخضراء والدبا بضم الدال وتشديد البا القرع
والنقير اصل خشبه ينقر فينبذ فيه والمزفت المطلى بالزفت وتحريم الانتباذ فى هذه
الظروف كان فى صدر الاسلام ثم نسخ وهو المذهب وقال بعض التحريم باق واليه
ذهب مالك واحمد **قض** والمقصود بالنهى ليس استعماله مطلقا بل النقيع فيها والشرب
منها ما يسكر واضافه الحكم اليها اما لاعتيادهم استعمالها فى المسكرات او لانها
اوعيه تسرع بالاشتداد فيما ينتقع فيها فلعلها تغير النقيع فى زمان قريب ويتناوله صاحبه
على غفله بخلاف السقا فان التغير انما يحدث فيه على مهل ومرور زمان ولا يخفى
ان الدليل على هذا ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم عن النبيذ الا فى سقاء
فاشربوا فى الاسقيه كلها ولا تشربوا مسكرا قولهم انا لا نستطيع وذلك ان اهل
الجاهليه كانوا اصحاب حروب وغارات لا يامن بعضهم بعضا فى المسالك والمراحل
الا فى الاشهر الحرم لانهم كانوا يكفون فيها عن الانتهاك والانتهاب تعظيما لها
وتسهيلا للامر على زوار البيت اقول قوله بامر فصل يحتمل ان يكون الامر واحد الاوامر
وان يكون بمعنى الشان وفصل يحتمل ان يكون بمعنى الفاصل كالصوم والزور وهو
الذى يفصل بين الصحيح والفاسد والحق والباطل وان يكون بمعنى المفصل اي مبين مكشوف
ظاهر ينفصل به المراد عن الاشتباه فاذا كان بمعنى الشان والفاصله وهو الظاهر
يكون التنكير للتعظيم بشهاده قوله يدخل به الجنه كما قال صلى الله عليه وسلم سالتنى عن
عظيم فى جواب معاذ اخبرنى بعمل يدخلنى الجنه فالمناسب حينيذ ان يكون الفصل
بمعنى المفصل لتفصيله صلوات الله عليه الايمان باركانه الخمسه كما فصله فى حديث
معاذ وان كان بمعنى واحد الاوامر فيكون التنكير للتقليل فاذا المراد به اللفظ والبا
للاستعانه والمامور به محذوف اي امرنا بعمل بواسطه افعل وتصريحه فى هذا المقام
ان يقال لهم امنوا او قولوا امنا هذا هو المعنى بقول الراوي امرهم بالايمان بالله وحده
وعلى ان يراد بالامر الشان يكون المراد معنى اللفظ ومودّاه وعلى هذا الفصل بمعنى

الفاصل اي مُرنا بامر فاصل جامع قاطع كما مر في قوله صلى الله عليه وسلم قُل آمنتُ بالله
ثم استقم فالمامور ههنا امر واحدٌ وهو الايمان والاركان الخمسه كالتفسير للايمان
بدلالة قوله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما الايمان بالله وحده ثم بينه بما قال فان قيل
على هذا في قول الراوي اشكالان احدهما ان المامور واحد وقد قال اربع وثانيهما ان
الاركان خمسه وقد ذكر اربعا والجواب عن الاول انه جعل الايمان اربعا باعتبار
اجزايه المفصله وعن الثاني ان من عادة البلغا ان الكلام اذا كان منصبا لغرض من
الاغراض جعلوا سياقه له وتوجهه اليه كان ما سواه مرفوض مطرح ومنه قوله تعالى
فعززنا بثالث اي فعززناه ترك المنصوب واتى بالجار والمجرور لان الكلام لم يكن
مسوقا له فههنا لما لم يكن الغرض في الايراد ذكر الشهادتين لان القوم كانوا مومنين
مقرين بكلمتي الشهادة بدليل قولهم الله ورسوله اعلم وترحب الرسول صلى الله عليه وسلم
لهم ولكن كانوا يظنون ان الايمان مقصور عليهما وانهما كافيتان لهم وكان الامر
في صدر الاسلام كذلك لم يجعله الراوي من الاوامر وقصد به انه صلى الله عليه
وسلم نبههم على موجب توهمهم بقوله اتدرون ما الايمان ولذلك خصص ذكر ان
تعطوا من المغنم الخمس حيث اتى بالفعل المضارع على الخطاب لان القوم كانوا
اصحاب حروب وغزوات بدليل قوله وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر لانه هو
الغرض من ايراد الكلام فصار امرا من الاوامر وفيه دليل ظاهر قاطع على نصوصية
الايمان بانه ذو اجزاء يزيد وينقص وفيه ايضا دليل على ان ابلاغ الخبر وتعلم العلم
واجب حيث قال اخبروا به من وراءكم والامر للوجوب ذكره في شرح السنه
مح قال بعض شارحي البخاري امرهم بالاربع التي وعدهم ثم زادهم خامسه لانهم كانوا
مجاورين لكفار مضر وكانوا اهل جهاد وغنايم وقال ابن الصلاح وان تودوا عطف
على قوله باربع فلا يكون واحدا منها وان كان واحدا من مطلق شعب الايمان قال القاضي
عياض وانما لم يذكر الحج لان فيه وفادة عبد القيس كانت عام الفتح قبل خروج النبي
صلى الله عليه وسلم الى مكه ونزلت فريضة الحج سنه تسع بعدها على الاشهر ٥
السادس عشر عباده **قوله** البيع والبيعه والتبايع مثله سميت بذلك تشبيها بالمعامله
في مجلس والعصابه بالكسر الجماعه من الناس ليس لها واحدٌ والعصبه من الرجال
ما بين العشره الى الاربعين اخذ من العصب وهو الشد كانه يشد بعضهم بعضا **قوله**
وحوله عصابه جمله حاليةٌ وحوله انتصب على الظرف خبر عصابةٌ نه المبايعه على
الاسلام عبارة عن المعاقده عليه والمعاهده فان كل واحد منهما باع ما عنده من
صاحبه واعطاه خالصه نفسه وطاعته ودخيله امره والبهتان الكذب الذي

بهت

بهت سامعه اي يدهش ويتحير لفظاعته والافتراء الاختلاق والفريه الكذب
كان الافتراء من الافراء وهو قطع الاديم على جهه الافساد والعصيان في الاصل
الامتناع عن الشيء والثاني عنه **قوله** المعروف النهايه هو اسم جامع لكل ما عرف في طاعه
الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهى عنه
من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات الغالبه **قوله** ولا تاتوا ببهتان تفترونه
فان قلت ما معنى الاطناب حيث قيل تاتوا ووصف البهتان بالافتراء والافتراء
والبهتان من وادٍ واحدٍ وهلا اقتصر على ولا تبهتوا الناس قلت معناه مزيد التقرير
وتصوير شناعه هذا الفعل وتعليق معنى زايد عليه وذلك من اربعه اوجه اولها
معناه فلا تاتوا ببهتان من قبل ايديكم وارجلكم اي من قبل انفسكم جنايه تفضحونهم
بها وهم براء والايدي والارجل كنايتان عن الذات وثانيها الا تبهتوا الناس بالعيوب
كفاحا تشاهد بعضكم بعضا كما تقال فعلت هذا بين يديك اي بحضرتك وهذا النوع
اشد ما يكون من البهت وثالثها معنى لا تفترونه لا تنشئوه من ضمايركم لان المفتري
اذا اراد اختلاق قول فانه يقدره ويقرره اولا في ضميره ومنشا ذلك ما بين الايدي
والارجل من الانسان وهو القلب وينصر هذا القول ما ورد وليحفظ البطن وما حوى
ورابعها نسبة الافتراء الى اليد والرجل بسبب انهن عوامل وحوامل وان شاركها
ساير الاعضاء كما يقال فلان صنع عندي يدا وله عندي يد اقول الوجه الاول والر ابع
متقاربان في المعنى وكما كنايتان عن القاء بهتان من تلقاء انفسهم من غير امارة
من قبيل قوله تعالى تقولون بافواهكم ما ليس لكم به علم اي ان هذا البهتان
يجري على السنتكم ويدور في افواهكم من غير ترجمة عن علم في القلوب والثاني كنايه
عن الوقاحه وخرق جلباب الحياء كما هو داب الاوغاد والسفله من الناس ولذلك
قيل هو اشد البهت والثالث كنايه عن انشاء بهتان من دخيله قلوبهم مبنيا على
الظن الفاسد والغش المبطن وقالوا لفظ ذلك اشاره الى ما سبق سوى الشرك فانه لا
يكفر عنه بالقتل ولا يعفى عنه والمراد المومنون خاصة لانه معطوف على قوله
فمن وفى وهو خاص بهم لقوله منكم تقديره ومن اصاب منكم ايها المومنون من
ذلك شيا فعوقب في الدنيا اي اقيم الحد عليه لم يكن له عقوبه لاجل ذلك في
القيمه اقول ما قالوا ضعيف لان الفاء في فمن للترتيب ترتب ما بعدها على ما قبلها
وقوله منكم ضمير العصابة وقد بين بقوله من اصحابه فكيف يخص الشرك بالغير
والصحيح ان المراد بالشرك الرياء لانه الشرك الخفي قال الله تعالى فمن كان
يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا ويدل عليه تنكير شيئا

اي شركا اياما كان وقيل لفظ وفي يرشد الى ان الاجر انما ينال بالوفاء بالجميع
والعقاب ينال بترك اي احد كان من ذلك لان معنى الوفاء الايمان بجميع ما التزمه
من العهد والحقوق وان من قوله فمن اصاب من ذلك للتبعيض وفي قوله فهو الى الله
اشارة الى ما ذهبت اليه الاشاعرة وهو انه لا يجب على الله تعالى عقاب عاص واذا
لم يجب عليه هذا لا يجب عليه ثواب مطيع ايضا اذ لا قائل بالفصل وفيه ايضا اشارة
الى انه لا يجوز الشهادة بالجنة ولا بالنار لاحد بعينه الا من ورد فيه النص كالعشرة
المبشرة رضوان الله عليهم وغيرهم السابع عشر ابو سعيد الخدري قوله يا معشر
المعشر الجماعة من العشرة بمعنى المعاشرة والعشير المعاشر والمراد به الزوج والخطاب
عام غلبت فيه الحاضرات على الغيب كما في قوله تعالى يا ايها الناس اعبدوا ربكم
واللام للاستغراق قوله يكفرن غب الكفر في اللغة ستر الشيء وكفر النعمة
وكفرانها سترها بترك اداء شكرها قال لا كفران لسعيه واعظم الكفر جحود
الوحدانية والنبوة والشريعة والكفران في جحود النعمة اكثر استعمالا والكفر
في الدين اكثر والكفور فيهما جميعا قال فابى اكثر الناس الا كفورا ومن ناقصات
صفة موصوف محذوف اي ما رايت احدا من ناقصات العقل والعقل غريزة
في الانسان يدرك بها المعنى ويمنعه عن القبائح وهو نور الله في قلب المؤمن واللب
العقل الخالص من الشوائب وسمي بذلك لكونه خالص ما في الانسان من قواه
كاللباب من الشيء وقيل هو ما زكى من العقل وكل لب عقل وليس كل عقل لبا
واصل اللعن ابعاد الله تعالى العبد من رحمته بسخطه ومن الانسان الدعاء عليه
بالسخط وكفران العشير جحد نعمة الزوج عليهن واستقلال ما كان منه والحزم
ضبط الرجل امره واخذه بالثقة وارينكن بمعنى اخبرن واعلمت بانكن اكثر اهل
النار فهو يتعدى الى ثلثة مفاعيل الاول ضمير المتكلم المتصل به والثاني ضمير المخاطب
وهو كن والثالث قوله اكثر ومن في قوله من ناقصات مزيدة لاستغراقية لمجيئها
بعد النفي ومن ثم قيل من احديكن ومن فيه متعلق باذهب والمفضل عليه مفروض
مقدر ويحتمل ان يكون من بيان الناقصات على سبيل التجريد كقولك رايت
منك اسدا اجرد من احديكن ناقصات ووصفها بالجمع على طريقة شهابا رصدا
واذهب لمطلق الزيادة صفة موصوف محذوف اي ما رايت احدا واذهب صفة
احد وذلك اشارة الى الحكم المذكور والكاف فيه للخطاب العام والا لقال
ذلكن لان الخطاب مع النساء مح وفي الحديث احكام منها الحث على الصدقة
وافعال البر وفيه ان الحسنات يذهبن السيئات وفيه ان كفران احسان العشير

من الكبائر لانهن يوعدن بالنار وفيه ان اللعن ايضا من المعاصي الشديدة القبح وليس
فيه انه كبيرة فانه صلى الله عليه وسلم قال يكثرن اللعن والصغيرة اذا اكثرت صارت
كبيرة واتفق العلماء على تحريم اللعن فان معناه الابعاد من رحمة الله ولا يجوز ان
يبعد من رحمة الله من لا يعرف خاتمة امره معرفة قطعية مسلما كان او كافرا
الا من علمنا بنص شرعي انه مات على الكفر او يموت عليه كابي جهل وابليس واما
اللعن بالوصف فليس بحرام كلعن الواصلة والمستوصلة واكل الربوا وموكله
والمصورين والفاسقين والكافرين وغير ذلك مما جاءت النصوص الشرعية باطلاقه
على الاوصاف لا على الاعيان وفيه مراجعة المتعلم العالم اذا لم يظهر له
معناه وفيه تنبيه على ان شهادة امراتين تعدل شهادة رجل على ما نبه الله تعالى
في كتابه بقوله ان تضل احديهما فتذكر احديهما الاخرى اي انهن قليلات
الضبط واما وصفه صلى الله عليه وسلم النساء بنقصان الدين لتركهن الصلوة
والصوم في زمن الحيض فمعناه ان الدين والايمان والاسلام مشتركة في معنى
واحد كما مر اذا ثبت هذا علمنا ان من كثرت عبادته زاد ايمانه ودينه ومن نقصت
نقص دينه ثم نقص الدين قد يكون على وجه ياثم به كمن ترك الصلوة والصوم وغيرهما
من العبادات الواجبة عليه بلا عذر وقد يكون على وجه لا اثم به كمن ترك الجمعة
او الغزو او غير ذلك مما لا يجب عليه لعذر وقد يكون على وجه هو مكلف به كترك
الحائض الصلوة والصوم فان قيل فاذا كانت معذورة فهل تثاب على ترك
الصلوة في زمن الحيض وان كانت لا تقضيها كما يثاب المريض والمسافر ويكتب
له في مرضه وسفره مثل نوافل الصلوة التي كان يفعلها في صحته وحضره
والجواب ان ظاهر هذا الحديث انها لا تثاب والفرق ان المريض والمسافر كان
يفعلها بنية الدوام عليها مع اهليته لها والحائض ليست كذلك بل نيتها ترك الصلوة
في زمن الحيض بل يحرم عليها نية الصلوة في زمن الحيض فنظيرها مسافر ومريض
كان يصلي النافلة في وقت ويترك في وقت فهذا لا يكتب له في مرضه وسفره في
الزمان الذي لم يكن يتنفل فيه خط في قوله فذلك من نقصان عقلها دلالة
على ان ملاك الشهادة العقل مع اعتبار الامانة والصدق وعلى ان شهادة المغفل
ضعيفة وان كان قويا في الدين والامانة وفي قوله وذلك من نقصان دينها
دلالة على ان النقص من الطاعات نقص من الدين اقول وفي الحديث اغراب للمعنى
واغراق في الوصف اثبت صلى الله عليه وسلم لهن وصفين كفران العشير واكثار
اللعن ثم ذكر ان ليس لهن عقل يمنع من ارتكاب تلك الخصلتين ولا دين رادع

عنها لان الخصايل الرذايل مركون في جبلة الانسان وقلعها اما بالعقل او الدين
قال المتنبي شعر والظلم من شيم النفوس وان تجد ذا عفة فلعلة لا يظلم ه
وكما تعلق العقل والدين بالخصلتين السابقتين كما بيناه تعلقتا بقوله اذهب للب
الرجل الحازم على طريقة التفريط في جانبهن والافراط في جانب الرجل حث وصفه
بالحزم ولو لم يكن الحازم سوى قوله تعالى من خشي الرحمن بالغيب لكفى به مدحا يعني
بلغ من حزمه انه يخشى من هو واسع الرحمة مولي جلائل النعم وعظايمها فكيف خشيته
من وصف القهارية ومن ثمة ورد في الحديث الحزم سوء الظن وذلك ان المتقي ذا
الحجى والنهية يرجح جانب الحزم في كل شي لان من رتع حول الحمى يوشك ان يقع فيه
وعليه يبتني معظم اساس قاعدة العارفين في معاملتهم للنفس الامارة ومعظم مكايد
الحروب والغرابة فيه انه جعل هذا الرجل الكامل الحازم منقادا امتر سل الزمام
لتلك الناقصات الحائرات للرذيلتين وكان جرير اظر الى هذا المعنى بقوله شعر
ان العيون التي في طرفها حور قتلننا ثم لم يحيين قتلانا ه يصرعن ذا اللب حتى لا حراك
به وهن اضعف خلق الله اركانا ه فهو من اسلوب الرجوع يعني انتن وما فيكن من
تنكن الرذيلتين حلقتن ناعمات سالبات لهيبة الرجل الكامل بما لكن ودلالكن
وافراد الرجل اشارة الى جبهن من جبلة الرجال وانهن مزينات لهن كقوله تعالى
زين للناس حب الشهوات من النساء ويجوز ان يكون من اسلوب الاستتباع ذمهن
بالرذيلتين بحيث استتبع منه ذما آخر وهو سلب لب الحازم بالخداع ولطائف الحيل
وفي عكسه فعل ابو الطيب شعر نهبت من الاعمار ما لو حويته لهنئت الدنيا بانك خالد ه
مدحه بالشجاعة بحيث استتبع منه صلاح الدنيا بحسن تدبيره والجواب من الاسلوب
الحكيم لان قوله ما رايت من ناقصات عقل ودين الى اخره زيادة فان قوله يكثرن
اللعن ويكفرن العشير جواب تام الثامن عشر ابو هريرة قوله وان الاحد فيه
الازهري الفرق بين الواحد والاحد ان الاحد بني لنفي ما يذكر معه من العدد
تقول ما جاءني احد والواحد اسم بني لمفتتح العدد تقول جاءني واحد من الناس ولا تقول
جاءني احد فالواحد منفرد بالذات في عدم المثل والنظير والاحد منفرد بالمعنى
والصمد السيد الذي يصمد اليه في الحوائج اي يقصد اليه وقال الزجاج الصمد الذي
انتهى اليه السودد فلا سيد فوقه والكفو المثل المكافي قض في قوله وليس اول
الخلق باهون علي من اعادته اشارة الى برهان تحقق المعاد وامكان الاعادة
وهو ان ما يتوقف تحقق البدن من اجزايه وصورته لو لم يكن وجوده ممكنا لما وجد
اولا وقد وجد واذا امكن لم يمتنع لذاته وجوده ثانيا والا لزم انقلاب الممكن لذاته

ممتنعا لذاته وهو محال ونبه على تمثيل يرشد العامي وهو ما يرى في الشاهد ان
من عمد الى اختراع صنعة لم ير مثلها ولم يجد لها عددا واصولا صعب عليه ذلك
وتعب فيها تعبا شديدا وافتقر الى مكابدة افعال ومعاونة اعوان ومرور ازمان
ومع ذلك فكثيرا ما لا يستتب له الامر ولا يتم له المقصود ومن اراد اصلاح منكسر
واعادة منهدم وكانت العدد حاصلة والاصول باقية هان عليه ذلك وسهل
جدا فيا معشر الغواة الجاهلين اعادة ابدانكم وانتم معترفون بجواز ما هو اصعب منها
بل هو كالمتعذر بالنسبة الى قدركم وقواكم واما بالنسبة الى قدرة الله فلا سهولة
ولا صعوبة يستوي عنده تكوين بعوض طيار وتخليق فلك دوار كما قال عز اسمه وما
امرنا الا واحدة كلمح بالبصر والسب وصف الشي بما هو ازراء ونقص فيه واثبات الولد
له كذلك لانه قول بمماثلة الولد في تمام حقيقته وهي مستلزمة للامكان المتداعي
الى الحدوث ولان الحكمة في التوالد استبقاء النوع فلو كان الباري تعالى متخذا ولدا
لكان مستخلفا خلفا يقوم بامره بعد عصره تعالى عن ذلك علوا كبيرا وافوك ذكر
الله تعالى يكذب ابن ادم ويشتمه عظمتها ولعمري ان اقل الخلق وادناه اذا نسب
ذلك اليه استنكف وامتلا غضبا وكاد يستاصل قائله فسبحانه ما احلمه وما ارحمه
وربك الغفور ذو الرحمة لو يواخذهم بما كسبوا لعجل لهم العذاب بل لهم موعد لن
يجدوا من دونه موئلا ثم انظر الى كل واحد من التكذيب والشتم وما يؤديان من
التهويل والفظاعة اما الاول فان منكر الحشر يجعل الله كاذبا والقران المجيد الذي
هو مشحون باثباته مفتري ويجعل حكمة الله تعالى في خلق السموات والارض عبثا
ولعبا قال الله تعالى ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى
على العرش يدبر الامر الى قوله ليجزي الذين امنوا وعملوا الصالحات بالقسط والذين
كفروا لهم شراب من حميم وعذاب اليم بما كانوا يكفرون علل الله سبحانه وتعالى
خلق السموات والارض والاستواء على العرش لتدبير العالم بالجزاء من ثواب المومن
وعقاب الكافر ولا يكون ذلك الا في القيامة فيلزم منه ان لو لم يكن الحشر لكان ذلك
عبثا ولهوا لقوله تعالى وما خلقنا السماء والارض وما بينهما لاعبين الى غير ذلك من
الايات الدالة على ذلك وفيها كثرة واما الثاني فان قايله يحاول ازالة المخلوقات باسرها
ويزاول تخريب السموات من اصلها قال الله تعالى تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق
الارض وتخر الجبال هدا ان دعوا للرحمن ولدا ثم تامل في مفردات التركيب لفظة لفظة
فان قوله لم يكن له ذلك من باب ترتب الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية لان
قوله لم يكن له ذلك نفي الكينونة التي بمعنى الابتغاء كقوله تعالى ما كان لكم ان تنبتوا

شرحها الكشاف ومعنى الكينونة الانبغاء اراد ان تاتى ذلك محال من غيره ومنه
قوله تعالى وما كان لنبي ان يغل معناه ما صح له ذلك يعني ان النبوة تنافي الغلول
فحينئذ يجب ان يحمل لفظ ابن آدم على الوصف الذي يعلل الحكم به بحسب التمليح والا لم يكن
لتخصيص لفظ ابن ادم دون الناس والبشر فايده وذلك من وجوه احدها انه تلميح الي
قوله ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملئكة اسجدوا لآدم من الله عليهم بها المعنى
انا انعمنا عليكم بايجادكم من العدم وصورناكم في احسن تقويم ثم اكرمناكم
بان امرنا الملئكة المقربين بالسجود لابيكم لتعرفوا قدر الانعام فتشكروا فقلبتم الامر
فكفرتم ونسبتم المنعم المتفضل الى الكذب واليه الاشارة بقوله تعالى وتجعلون
رزقكم انكم تكذبون اي شكر ربكم وثانيها تلميح الى قوله اولم ير الانسان انا خلقناه
من نطفة فاذا هو خصيم مبين المعنى الم تر ايها المكذب الى انا خلقناكم من ماء
مهين خرجت من احليل ابيك واستقررت في رحم امك فصرت تخاصمني بحجاجك وبرهانك
فيما اخبرت به من الحشر والنشر بالبرهان فانت خصيم لي بين الخصومة وما احسن
موقع المفاجاة التي يعطيها قوله تعالى فاذا هو خصيم مبين وثالثها الى قوله تعالى
اوليس الذي خلق السموات والارض بقادر على ان يخلق مثلهم المعنى اوليس الذي
خلق هذه الاجرام العظام بقادر على ان يخلق مثل هذا الجرم الحقير الصغير الذي
خلق من تراب ثم من نطفة وكذلك قوله انا الاحد الصمد لم الد ولم اولد اوصاف
مشعرة بعلية الحكم اما قوله الاحد فانه بني لنفي ما يذكر معه من العدد فلو فرض
له ولد يكون مثله فلا يكون احدًا ولذلك قال في حق النبي صلى الله عليه وسلم ما كان
محمد ابا احد لانه لو كان له ولد لكان مثله نبيًا فلم يكن اذا خاتم النبين وهذا معنى
الاستدراك في قوله ولكن رسول الله وخاتم النبين والصمد هو الذي يصمد اليه في الحوائج
فلو كان له ولد لشركه فيه فيلزم اذًا افساد السموات والارض وقوله كفوا اي صاحبة
ولا يسع له لو فرض له ذلك للزم منه الاحتياج الى قضاء الشهوة وكل ذلك وصف
له بما فيه نقص وازراء وهذا معنى الشتم فالاحد ذاتي والصمد اضافي والثالث سلبي
فان قلت اي الامرين اعظم قلت كلاهما عظيم لكن التكذيب اقدم لما سبق ان المكونات
لم تكون الا للجزاء فمن انكر الجزاء لزم منه العبث في التكوين او اعدام السموات
والارض ويسعى بذلك ساير الصفات الكماليه التي اثبتها الشرع فيلزم منه التعطيل
على ان الصفات الثبوتيه اذا انتفت يلزم منه انتفاء الذات والسلبيه ايضًا **قوله**
وولدا هكذا هو في البخاري ونسخ المصابيح وفي الحميدي ولا ولدا وزيد لا لما في سبحان
من معنى التنزيه وفي الجامع وولدا قالوا ان هذا الحديث كلام قدسي والفرق بينه

وبين القرآن ان القرآن هو اللفظ المنزل به جبريل عليه للاعجاز عن الاتيان بسورة
من مثله والحديث القدسي اخبار الله نبيه صلى الله عليه وسلم معناه بالالهام او بالمنام
فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم امته عن ذلك المعنى بعبارة نفسه وساير الاحاديث
لم يضفه الى الله تعالى ولم يروه عنه كما اضاف وروى القدسي اقول فضل القرآن
على الحديث القدسي هو ان القدسي نص الهي في الدرجة الثانيه وان كان من غير
واسطة ملك غالبًا لان المنظور فيه المعنى دون اللفظ وفي التنزيل اللفظ والمعنى
منظوران فعلم من هذا مرتبة بقية الاحاديث **التاسع عشر** ابو هريرة **قوله**
يؤذيني الايذاء ايصال المكروه الى الغير قولًا او فعلًا اثر فيه او لم يؤثر وايذاء الله
تعالى عبارة عن فعل ما يكرهه ولا يرضى به وكذا ايذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقيل روي السجستاني نصب الدهر في انا الدهر اي اقلب الليل والنهار وقيل
الرفع اولى واقول وهو كذلك لانه لا طايل تحته على تقدير النصب اما معنى فلانه
لا فايدة في قوله انا اقلب الليل والنهار في الدهر لان الكلام مسوق للرد على المثبت
والانكار عليه واما لفظا فان تقدم الظرف اما للاهتمام او الاختصاص ولا
يقتضي المقام ذلك لان الكلام مفرغ في شان المتكلم لا في الظرف ولهذا عرف
الخبر باللام لافادة الحصر فكانه قيل انا اقلب الليل والنهار لا ما تنسبونه
اليه قيل الدهر الثاني غير الاول وانما هو مصدر بمعنى الفاعل ومعناه انا
الداهر المصرف المدبر المفيض لما يحدث **غب** والاظهر ان معناه انا فاعل
ما يضاف الى الدهر من الخير والشر والمسرة والمساءة فاذا سببتم الذي تعتقدون
انه فاعل ذلك فقد سببتموني **قض** قيل فيه اضمار المضاف والتقدير انا مقلب
الدهر والمتصرف فيه والمعنى ان الزمان مدعن لامري لا اختيار له فمن ذمه
على ما يظهر فيه صادرًا فقد ذمني فاني الضار والنافع ولقايل ان يقول وقد
تقرر في المعاني ان المعرف اذا اعيد كان الثاني غير الاول وعلى التقادير يلزم
اتحاد المعنى لان السب غير المسبب قلت ورد النهي على الساب الدهري الذي
يسب الدهر لا لذاته بل لتصرفاته وحوادثه التي على خلاف مراده ويعتقد انه
هو الفاعل الحقيقي وانه مستقل بها كقولهم وما يهلكنا الا الدهر على قصر
القلب كما مر فقيل لهم ما تعتقدونه من الفاعل الحقيقي هو الله تعالى ويعضد
هذا التقرير قوله صلى الله عليه وسلم بيدي الامر اقلب الليل والنهار فانه صلى الله
عليه وسلم اوقع بيدي الامر اقلب الليل والنهار بيانًا وتفسيرًا لقوله انا الدهر
ولا ارتياب ان معنى الدهر لغة ليس بذلك **غب** الدهر في الاصل اسم لمدة العالم

وعليه قوله تعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر ثم تعبر به عن كل مدة كثيرة
وهو خلاف الزمان فانه يقع على المدة القليلة والكثيرة فاذاً المراد في الحديث
بالدهر مقلب الليل والنهار ومصرف الامور فيهما فينبغي ان يفسر الاول بذلك
كانه قيل بيت مدبر الامر ومقلب الليل والنهار وانا المدبر والمقلب والمدبر
فجاء الاتحاد **العشرون** ابو موسى **قوله** ما احدٌ اصبر الصبر الحبس ومنه قتله
صبراً اى حبساً ومعنى الصبر حبس النفس على ما تكرهه والعافية السلامة ودفع البلاء
والمكروه ومنه قوله صلى الله عليه وسلم معافى في جسده والرزق الحظ والنصيب
سواء كان مطعوماً او ما لاً او علماً او ولداً او قوله يسمعه صفة اذى ومن الله متعلق
بقوله اصبر لا بيسمعه ويدعون الى آخره بيانٌ للكلام السابق يقول ما احدٌ اشدّ
صبراً من الله تعالى بارسال العذاب الى مستحقيه وهم الكفار على القول القبيح
وهو قولهم بان الله والداً يسمعه منهم ثم يدفع عنهم البلاء والضرر ويرزقهم السلامة
واصناف الاموال ولا يعجل بتعذيبهم وفي الحديث اشاره الى ان الصبر على احتمال
الاذى محمود وترك الاشتغال بالمكافاة والانتقام ممدوح ولهذا كان جزاء كل
عمل محصوراً وجزاء الصبر غير محصور اذ الصبر والحلم في الامور هو التخلق
باخلاق مالك ازمة الامور وبالصبر يفتح كل باب مغلق ويسهل به كل
صعب مرتج اقول في الكلام اشكال وذلك انك اذا قلت زيدٌ اجرأ من عمرو
فانه يلزم منه فضل جرأة زيدٍ على جرأة عمرو فاذا نفيته فقلت ما زيدٌ باجرأ من عمرو
لزم منه اما نقصان جرأة زيدٍ او مساواتها فكذا ههنا ولكن القصد الى ان الله تعالى
اصبر من كل واحدٍ فكيف ذلك والجواب المراد ههنا نفي ذات المفضل وقلعه
من سنخه فاذا انتفت ذاته انتفت المساواة والنقصان بالطريق الاولى الا تراهم
يقولون في مثل قولك ما زيدٌ الا شاعر ان ما دخلت على زيد فنفت الذات فلما لم
يكن النزاع فيما توجه النفي الى ما فيه النزاع من صفاته والقصد هنا الى نفي الذات
وليس النزاع الا فيه فلا يلزم المساواة ولا النقصان فاذا الغرض نفي الموصوف
وانما ضمت اليه الصفة لتؤذن بان انتفاء الموصوف امر محقق لا نزاع فيه وبلغ في
تحققه الى ان صار كالشاهد على نفي الصفة كما يقول في قوله **مصراع** لا ترى الضب
بها ينجحر اي لا ضب هناك فيكون الانجحار اذ لو وجد لوجد هذا معنى ما ذكره
صاحب الكشاف في قوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع وقوله
يسمعه تتميم للمبالغة كما في قول امرئ القيس **شعر** حملت ردينيا كان سنانه سنا لهبٍ
لم تتصل بدخان ه فان قوله لم يتصل بدخان تتميم لمعنى سناً فان النار الشاعلة اذا

لم تتصل بالدخان يكون اضوء وانقب فكذا المؤذي اذا كان يسمع من المؤذي ويحضر
منه كان تاثير الاذى اشد وابلغ منه اذا سمعه من بعد او اخبر به **الحادي
والعشرون** معاذ **قوله** كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم الردف والرديف
التابع من الردف وهو العجز والرديف الذى يركب خلف الراكب ومؤخرة الرحل
العود الذى يكون خلف الراكب اراد المبالغة في شدة قربه ليكون اوقع في نفس
السامع فضبط بروى مُؤخرة الرحل بضم الميم وبعدها همزة ساكنة ثم خاء مكسورة
هذا هو الصحيح وفيه لغة اخرى بفتح الهمزة والخاء المشددة والدراية المعرفة
الزمخشري هي معرفة تحصيل بضرب من الخداع وكذلك لا يوصف البارى تعالى
بها والحق نقيض الباطل لانه ثابت والباطل زائل ويستعمل بمعنى الواجب واللازم
والجدير والنصيب والملك والاتكال الاعتماد على الشئ من الوكل والكلة ومنه
الوكالة والبشارة ايصال الخبر الى احد تظهر اثر السرور منه على بشرته واما قوله
تعالى فبشرهم بعذاب اليم فمن الاستعارة التهكمية وحق الله تعالى بمعنى الواجب
واللازم وحق العباد بمعنى الجدير لان الاحسان الى من لم يتخذ ربا سواه جدير
في الحكمة ان يفعله وقيل حق العباد على الله تعالى ما وعدهم به ومن صفته وعده
ان يكون واجب الانجاز فهو حقٌ بوعده الحق اقول هذا هو الوجه وقال الشيخ
محيي الدين حق العباد عليه تعالى على جهة المقابلة والمشاكلة لحقه عليهم ويجوز
ان يكون من نحو قول الرجل لصاحبه حقك واجبٌ على اى قيامي به متاكد ومنه
قول النبي صلى الله عليه وسلم حق كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام
وانما رواه معاذ مع كونه منهيا لانه علم ان هذا الاخبار يتغير بتغير الازمان
والاحوال والقوم يومئذ كانوا حديثي العهد بالاسلام لم يعتادوا تكاليفه فلما
استقاموا وتثبتوا اخبرهم به او رواه بعد ورود الامر بالتبليغ والوعيد على
الكتمان والتضييع ثم ان معاذاً مع جلالة قدره لم يخف عليه ثواب من نشر علماً ووبال
من كتمه ضناً فرأى التحدث به واجباً ويؤيده ما ورد في الحديث الذى يتلوه فاخبر
به معاذ عند موته **الثاني والعشرون** انس **قوله** لبيك لبيك معناه اجابة لك
بعد اجابة ومعنى سعديك ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة والتحريم بمعنى المنع
كما في قوله تعالى وحرام على قرية اهلكناها **قوله** تاثماً مفعول له **نه** اي تجنباً
للاثم يقال تاثم فلان اذا فعل فعلاً خرج به من الاثم كما يقال تحرج اذا فعل ما خرج
به من الحرج اقول الاثم الذى تحرج به كتمان ما امر الله تبليغه حيث قال تعالى
واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه فان قلت

هب انه يأثم من هذا النص فكيف لا يتأثم من النهي في قوله صلى الله عليه وسلم لا تبشرهم
قلت النهي مقيد بالاتكال فاذا زال القيد زال المقيد على ما سياتي بعد بيانه قال
قال في الحديث المقدم لا تبشرهم فيتكلوا وفي هذا اذا يتكلوا اما الاول فمن قبيل
قوله تعالى لا تطغوا فيه فيحل عليكم غضبي اي لا يكن منك تبشير فاتكال منهم
فالنهي منصب على السبب والمسبب معًا والثاني من قبيل اذن اكرمك في جواب
من قال انا احسن اليك كانه قال ان احسنت الي اكرمتك فهو جواب
وجزاء واما تكرير صلى الله عليه وسلم ندآء معاذ فلتاكيد الاهتمام بما يخبر وليكمل
تنبيه معاذ فيما يسمعه وقد ثبت في الصحيح انه صلى الله عليه وسلم كان اذا تكلم
بكلمة اعادها ثلثًا لهذا المعنى مح في هذا الحديث وفي حديث معاذ من كان آخر
كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وفي رواية عنه من لقي الله لا يشرك به شيا دخل
الجنة وعنه ما من عبد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدًا رسول الله الا حرمه الله على
النار وفي حديث ابي هريرة لا يلقى الله تعالى بهما عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة
وان زنى وسرق وفي حديث انس حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك
وجه الله وهذه الاحاديث كلها سردها مسلم في كتابه فحكي عن جماعة من السلف
منهم ابن المسيب ان هذا كان قبل نزول الفرايض والامر والنهي وقال بعضهم هي
بالجملة تحتاج الي شرح ومعناه قال الكلمة وادي حقها وفريضتها وهذا قول الحسن
البصري وقيل ان ذلك لمن قالها عند الندم والتوبة ومات على ذلك وهذا قول
البخاري وهذه التاويلات انما هي اذا حملت الاحاديث على ظاهرها واما اذا نزلت
منازلها فلا يشكل تاويلها على ما بينه المحققون فنقرر اولًا ان مذهب اهل السنة
باجمعهم من السلف الصالح واهل الحديث والفقها والمتكلمين من الاشعريين ان اهل
الذنوب في مشية الله تعالى وان كل من مات على الايمان وشهد مخلصًا من قلبه
بالشهادتين فانه يدخل الجنة فان كان تائبًا او سليمًا من المعاصي دخل الجنة برحمة
ربه وحرم على النار بالجملة فان حملنا اللفظين الواردين على هذا فمن هذه صفته كان
بينًا وهذا معنى تاويل الحسن والبخاري وان كان هذا من المخلطين بتضييع ما اوجب
الله تعالى او بفعل ما حرم الله عليه فهو في المشية لا يقطع في امره بتحريمه على النار
ولا باستحقاقه الجنة لاول وهلة بل قطع بانه لا بد من دخول الجنة آخرًا وحاله قبل
ذلك في خطر المشية ان شآء الله تعالى عذبه بذنبه وان شآء الله تعالى عفا عنه بفضله
اقول ما ذهب اليه الشيخ قانون عظيم في الدين وعليه مبنى قواعد اهل الجماعة والسنة
على ان الحسن والقبح شرعيان وان الله مالك الملك وله الكبريآء في السموات والارض

بشر

يفعل ما يشآء ويحكم ما يريد ويتصرف في ملكه كيف يشآء بدخل الكافرين كلهم في الجنة
والمطيعين في النار وكل ذلك حكمة منه وعدل وصواب ولكن حكم بان المشرك
لا يدخل الجنة والمومن لا يدخل النار بنصوص من الكتاب والسنة قال الله تعالى
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشآء قل يا عبادي الذين اسرفوا
يث على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعًا ومن السنة هذه الاحاد
المذكورة اذا تقرر هذا فقول الشيخ هذه التاويلات انما هي اذا حملت الاحاديث
على ظاهرها يريد بالظاهر ظاهر الحال المتعارف بين الناس وبقوله واما اذا نزلت
منازلها فلا يشكل يعني ان ينزل كل حديث على ما هو عليه عند الله تعالى نظرًا الي
مشيته وارادته وانه يفعل ما يشآء ولا مجال للعقل ان يتصرف فيما يريد ويفعل
هيش ٢ واشكل الاحاديث تنزيلًا واصعبها عند الناس وهو عند الله قوله صلى الله عليه وسلم
لا يلقى الله تعالى بهما عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة وان زنى وسرق فان
قيل اليس قوله ما من عبد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدًا رسول الله الا حرمه
الله على النار اشكل منه لانه اتى فيه باداة الحصر ومن الاستغراقية ولم يقل
دخل الجنة بل حرم فان دخول الجنة قد يكون بعد دخول النار فالجواب لا لانه
غير مفيد وان زنى وسرق لانه شرط لمجرد التاكيد ولا سيما كرر ثلث مرات
وختم بقوله وان رغم انف ابي ذر تتميمًا للمبالغة وهذا الحديث مطلق يقبل قيدًا
يضاد قوله وان زنى وان سرق وكل ذلك يدل على انه تعالى بمحض مشيته وارادته
وفضله يعامل العباد ولعل ورود المنع من تبشير معاذ انه من الاسرار الالهية
لا يجوز كشفها واذاعتها عند العامة ولا يبعد ايضًا ان يقال ان ندآء الرسول صلى
الله عليه وسلم معاذًا ثلث مرات كان للتوقف في افشآء هذا السر عليه ايضًا ومنه
حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاءين
فاما احدهما فبثثته فيكم واما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم رواه البخاري
وقال البلعوم مجرى الطعام والله اعلم واحسن التاويلات ما ذهب اليه الحسن
فنقول هذا الحديث الذي نشرحه هو من جوامع الكلم نحو قوله تعالى ان الذين قالوا
ربنا الله ثم استقاموا وقوله صلى الله عليه وسلم قل امنت بالله ثم استقم وقد سبق بيانه
فان صدقا ههنا اقيم مقام الاستقامة لان الصدق كما يعبر به قولًا عن مطابقة
القول الضمير والمخبر عنه وعليه كلام الراغب قد يعبر به فعلًا عن تحري كل
افعال كاملة واخلاق مرضية وتحقيقهما قال الله تعالى ان لهم قدم صدق عند
ربهم وفي مقعد صدق عند مليك مقتدر والذي جآء بالصدق وصدق به اي

حتى ما اورده قولا بما نحراه فعلا فعلى هذا المقرر تخصيص النهي في قوله لا تبشر
بعض الناس دون بعض فان مثل هذا المعنى لا يدركه الا الراسخ في العلم منهم
ويعضده حديث ابي هريرة رضي الله عنه الذي يورده في الفصل الثالث من هذا الكتاب
وهو قوله من لقيت يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره وفيه انه منع عمر
رضي الله عنه ابا هريرة عن التبشير فعلم ان المراد بالتخصيص ما ذكر اذ لو لم يرد
ذلك لم يخبر معاذ او ابا هريرة وانسا وعمر رضي الله عنهم وامثالهم واحتج به محمد
بن اسمعيل ومثله ان يخص العالم بالعلم قوما دون قوم كراهة ان لا يفهموا ثم
بعد تاويل الحين قول من قال الحديث كان في بدء الاسلام في وقت لم يجب شيء
من الاركان بحيث يكون قد اتى بما يجب عليه فحرمه الله على النار واما بعد
وجوب الاركان فلا يكون ذلك كافيا في الخلاص ويؤيده ما روى البخاري عن
عايشة رضي الله عنها قالت انما نزلت اول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر
الجنة والنار حتى اذا ثاب الناس الى الاسلام نزل الحلال والحرام ولو نزل اول
شيء لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر ابدا ولو نزل لا تزنوا لقالوا لا ندع الزنا لقد
نزل بمكة على محمد صلوات الله عليه بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر وما
ما نزلت سورة البقرة والنساء الا وانا عنده قال بعض المحققين قد تتخذ امثال هذه
الاحاديث البطلة والمباحية ذريعة الى طرح التكاليف ورفع الاحكام وابطال
الاعمال معتقدين بان الشهادة وعدم الاشراك كاف وربما تمسك بها المرجئة
وهذا الاعتقاد يستلزم طي بساط الشريعة وابطال الحدود والزواجر السمعية
ويوجب ان يكون التكليف بالترغيب في الطاعات والتحذير عن المعاصي والجنايات
غير متضمن طايلا وبالاصل باطلا بل يقتضي الانخلاع عن ربقة الدين والملة والانسلال
عن قيد الشريعة والسنة والخروج عن الضبط والولوج في الخبط وترك الناس سدى
مهملين يموج بعضهم في بعض معطلين من غير مانع ولا دافع وذلك يفضي الى خراب
الدنيا بعد ان افضى الى خراب العقبى والتشبث بهذا الحديث ونظايره ساقط وعن
معارج القدس الى حضيض النفس لا قط مع ان قوله يعبدوه يتضمن جميع انواع التكاليف
الشرعية وقوله ولا يشركوا يشمل كلا قسمي الشرك الجلي والخفي قال اهل التحقيق
العبادة لها ثلث درجات الاولى ان تعبد الله طمعا في الثواب وهربا من العقاب
وهذا هو المسمى بالعبادة وهذه الدرجة نازلة جدا لان معبوده في الحقيقة هو ذلك
الثواب وقد جعل الحق وسيلة الى نيل ذلك المطلوب الثانية ان تعبد الله لاجل
ان تشرف بعبادته او تشرف بقبول تكاليفه او تشرف بالانتساب اليه وهذه

الدرجة اعلى من الاولى الا انها ليست بخالصة لان المقصود بالذات غير الله تعالى
وهذا المسمى بالعبودية الثالثة ان تعبد الله لكونه الها وخالقا ولكونك عبدا له
والالهية توجب الهيبة والعزة والعبودية توجب الخضوع والذلة وهذا اعلى المقامات مات
واشرف الدرجات وهذا هو المستحق بان يسمى بالعبودة واليه الاشارة بقول المصلي
في اول الصلوة اصلي لله فلو قال اصلي لثواب الله او للهرب من عقابه بطلت صلوته
فالعبادة للعوام من المومنين والعبودية للخواص الموقنين والعبودة لخاص الخاص
المقربين وقيل العبادة لمن له علم اليقين والعبودية لمن له عين اليقين والعبودة لمن له
حق اليقين ولعمري ما اظلت الخضراء واقلت الغبراء على من بقي بهذا الامر ويستقيم
على هذا الحكم وقال في آخر حديث معاذ وحق العباد على الله اذا فعلوا ذلك
ان لا يعذبهم وفيه اشارة الى ان هذا لا يستعقب الا رفع العقاب وسقوط العذاب
عنهم اما حصول الدرجات السنية والمراتب العلية التي يتنافس فيها المتنافسون
فلا يصل اليها الا العاملون ولا يشرب من عيونها العذبة الا المقربون فالشقي
يتصعبها والسعيد يسعى اليها الثالث والعشرون ابو ذر قوله وعليه ثوب
ابيض قال الشارحون ليس هذا من الزوايد التي لا طايل تحتها بل قصد الراوي بذلك
ان يقرر التثبت والاتقان فيما يرويه في آذان السامعين ليتمكن في قلوبهم مظ قوله
ثم مات على ذلك اشارة الى الثبات على الايمان حتى الموت احترازا عمن ارتد ومات
عليه بحيث لا ينفع ايمانه السابق وقوله دخل الجنة اشارة الى ان عاقبته دخول
الجنة وان كان له ذنوب جمة او ترك من الاركان شيئا لكن امره الى الله ان شاء عفا
عنه وادخله الجنة وان شاء عذبه بقدر ذنوبه ثم ادخله الجنة بفضله قال ابن مالك
حرف الاستفهام في قوله وان زنى مقدر ولا بد من تقديره شف تقديره او ان زنى
او ان سرق دخل الجنة قض رغم لصق بالرغام بالفتح وهو التراب ويستعمل مجازا
بمعنى كره او ذل اطلاقا لاسم السبب على المسبب وفي الحديث دليل على ان الكباير
لا تسلب اسم الايمان فان من ليس بمومن لا يدخل الجنة وفاقا وانها لا تحبط الطاعات
لانه صلى الله عليه وسلم عمم الحكم ولم يفصل فلو كانت الكباير محبطة على طريق الموازنة
او غيره لزم ان لا يبقى لبعض الزناة شيء من الطاعات والقايل بالاحباط يحيل
دخول الجنة لمن هذا شانه وان ارباب الكباير من اهل القبلة لا يخلدون في النار
اقول والعلم عند الله لعل ذكر الثوب الابيض والنوم والاستيقاظ ثم ايراد الحديث
بحرف التعقيب اشارة الى حصوله صلوات الله وسلامه عليه في عالم الغيب واستغراقه ده
لفيض الله عليه حينئذ بالوحي وتخصيص الثوب بالابيض ايماء الى قوله تعالى يا ايها

المدثر قم فانذر الي قوله ثيابك فطهر ثم في الآيه اشارة الي الانذار وفي الحدث الي
البشارة اي قم فبشر عبادي الذين امنوا بالجنه ومعني ثم في قوله ثم مات التراخي في الرتبه
كقوله تعالي ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا وقوله صلي الله عليه وسلم قل امنت
بالله ثم استقم وقد مر بيانه والاستثناء مفرغ اي ما من عبد آمن ومات عليه يكون له حال
من الاحوال الا حال دخول الجنه ولعل تقدير الاستفهام ان يقال أادخل الجنة وان
زني وان سرق والشرط حال ولا يذكر الجواب مبالغة وتتميما لمعني الانكار في الكلام
السابق واما تكرير ابي ذر فلاستعظام شان الدخول مع مباشرة الكباير وتعجبه منه
وتكرير رسول الله صلي الله عليه وسلم انكاره علي استعظامه اي اتبخل يا ابا ذر برحمة
الله فرحمة الله واسعة علي خلقه وان كرهت ذلك فقد قال الله تعالي قل يا عبادي
الذين اسرفوا علي انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله الآيه واما ذكر من الكباير نوعين
ولم يقتصر علي واحد لان الذنب اما حق الله وهو الزني او حق العباد وهو اخذ مالهم
بغير حق وفي تكريره ايضا معني الاستيعاب والعموم كقوله تعالي لهم رزقهم فيها
بكرة وعشيا اي دايما واما حكايته ابي ذر قول رسول الله صلي الله عليه وسلم علي
رغم انف ابي ذر فللشرف والافتخار الرابع والعشرون عبادة قوله من شهد ان
لا اله الا الله مح هذا حديث عظيم الوقع وهو من اجمع الاحاديث المشتملة علي العقايد
فانه جمع فيه ما يخرج عنه جميع ملك الكفر علي اختلاف عقايدهم وتباعدها قوله
وان عيسي قض ذكر عيسي صلوات الله عليه تعريضا بالنصارى وايذانا بان ايمانهم
مع القول بالتثليث شرك محض لا يخلصهم من النار شف ذكر عبده تعريضا
بالنصارى وقولهم بالتثليث وذكر رسوله تعريضا باليهود في انكارهم رسالته
وانتمائهم الي ما لا يحل قذفه وقذف امه واقول كذا قوله وابن امته تعريض بالنصارى
وتقرير لعبديته اي هو عبدي وابن امتي كيف تنسبونه بالبنوة وتعريض باليهود براءة
ساحته من قذفهم فالاضافه في امته اذا للتشريف وعلي هذا اسمته بالروح ووصفه
بقوله منه اشارة الي انه عليه السلم مقربه وحبيبه تعريضا باليهود وبحطهم من
منزلته وتنبيه للنصارى علي انه مخلوق من المخلوقات روي ان عظيما من النصارى
سمع قاريا يقرا وكلمته القيها الي مريم وروح منه قال افغير هذا دين النصارى يعني
هذا يدل علي ان عيسي عليه السلم بدل منه فاجاب علي ابن الحسين بن واقد صاحب
كتاب النظاير ان الله تعالي يقول ايضا وسخر لكم ما في السموات وما في الارض
جميعا منه فلو اريد بقوله وروح منه بعض منه او جزء منه لكان قوله ههنا جميعا منه
معناه بعض منه او جزء منه فاسلم النصراني ومعني الايه انه تعالي سخر هذه الاشياء

كائنة منه وحاصلة من عنده يعني انه مكونها وموجدها بقدرته وحكمته ثم مسخرها
لخلقه قوله والجنه والنار حق لعله صلي الله عليه وسلم ذكر الجنه والنار واخبر
عنهما بقوله حق وهو مصدر مبالغة في حصقته وانهما عين الحق كقولك زيد عدل
تعريضا بالزنادقة ومن ينكر دار الثواب ودار العقاب تو الكلمة تقع علي كل واحد
من الانواع الثلثه الاسم والفعل والحرف وتقع علي الالفاظ المنظومه والمعاني
المجموعة تحتها ولهذا استعمل في القضيه والحكم وبجميعها ورد التنزيل وكان
الكلام اخذ من الكلم فان الكلم يدرك تاثيره بحاسة البصر والكلام يدرك تاثيره
بحاسة السمع واما تسمية عيسي بالكلمة فلانه حجة الله تعالي علي عباده ابدعه من غير اب
وانطقه في غير اوانه واحيي الموتي علي يده والحدث في ذلك ذو شجون ولا يخفي
علي ذي اللب فهمه واستنباطه وقد قيل انه سمي كلمة لكونه موجدا بكن وقيل
لما انتفع بكلامه سمي به كما يقال فلان سيف الله واسد الله وقيل لما خصه الله تعالي
به في صغره حيث قال اني عبد الله اتاني الكتاب وقوله القيها الي مريم اي اوصلها
اليها وحصلها فيها واما تسميته بالروح فلما كان له من احيائه الموتي وقيل لانه ذو
روح وجسد من غير جزء من ذي روح كالنطفه المنفصله من الحي وانما اخترع اختراعا
من عند الله قض قوله ادخله الله الجنه علي ما كان عليه من العمل دليل علي المعتزلة
في مقامين احدهما ان العصاة من اهل القبله لا يخلدون في النار لعموم قوله من شهد
وثانيهما انه تعالي يعفو عن السيات قبل التوبه واستيفاء العقوبه لان قوله علي
ما كان من العمل حال من قوله ادخله الله الجنه كما في قولك رايت فلانا علي
اكله اي اكلا ولا شك ان العمل غير حاصل حينئذ بل الحاصل حال ادخاله استحقاق
ما يناسب عمله من الثواب والعقاب ولا يتصور ذلك في حق العاصي الذي مات
قبل التوبة الا اذا ادخل قبل استيفاء العقوبه فان قلت ما ذكرت يستدعي ان
لا يدخل احد النار من العصاة قلت اللازم منه عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول
النار لجواز ان يعفو عن بعضهم بعد الدخول وقبل استيفاء العذاب هذا وليس
بحتم عندنا ان يدخل النار احد من الامة بل العفو عن الجميع بموجب وعده حيث قال
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال يغفر الذنوب
جميعا مر جو اقول التعريف في العمل للعهد والاشارة به الي الكباير والدليل عليه
امثال قوله وان زني وان سرق في حديث ابي ذر وقوله علي ما كان عليه حال كما
في قول الحماسي شعر فوالله لا انسي قتيلا رزيته بجانب قوسي ما مشيت علي الارض ۵
علي انها تعفو الكلوم وانما نوكل بالادني وان جل ما يمضي ۵ قال ابو البقاء علي

الابداع ايجاد الشيء بلا سبق زمان ومادة والاختراع ايجاد الشيء بسبق زمان ومادة والاحداث اعم منهما

ومايتصل بها حالٌ اي ما اتى هذا الرَّزُ في حال الكلوم اي حالي مخالفةُ لحال غيري
في استدامته الحزن فالمعنى من شهد ان لا اله الا الله يدخل الجنه في استحقاقه العذا
بموجبا عاله من الكبائر اي حال هذه المخالفة للقياس في دخول الجنه فان القياس
يقتضي ان لا يدخل الجنه من شانه هذا زعمت المعتزله والى هذا المعنى ذهب ابو ذر
في قوله وان زنى وان سرق ورد بقوله وان زنى وان سرق على رغم انف ابي ذر ٥
الخامس والعشرون قوله فلا بايعك لعل التقدير فان ابايعك وانحم اللام
توكيدًا او التقدير لا ابايعك تعليلًا للامر والفاء مفخمة ويحتمل ان يكون اللام مفتوحه
فيكون التقدير فاني لا ابايعك والفاء للجزاء كقولك ائتني فاني اكرمك مظ وحق
ماذا ان تقدم على شرط الا انه حذف ماذا قبل يشترط الا انه وجعل المذكور
تفسيرًا له وقال المالكي في قول عايشه رضي الله عنها اقول ماذا اشاهد على ان
ما الاستفهامية اذا ركبت مع ذا انفادتا وجوب التصدير فيعمل فيهما ما قبلها رفعًا
اونصبًا فالرفع كقولهم كان ماذا والنصب كما في الحديث واجاز بعض العلماء وقوعها
تمييزًا كقولك لمن قال عندي عشرون عشرون ماذا اقول كانه صلى الله عليه وسلم
لم يحسن منه الاشتراط في الايمان فقال اشترط انكارا فحذف الهمزه ثم ابتدا ماذا
اي ماذا اشترط ونظيره في اعادة المجيب كلام السايل قول اخوة يوسف جزاؤه من
وجد في رحله بعد سوال القوم فما جزاؤه تو الاسلام ما يهدم ما كان قبله مطلقا
مظلمة كانت او غير مظلمه كبيرة كانت او صغيرة فاما الهجرة والحج فانهما لا يكفران
المظالم ولا يقطع فيهما ايضا بغفران الكبائر التي بين الله وبين العباد فيحمل الحديث على
ان الحج والهجرة يهدمان ما كان قبلهما من الصغاير ويحتمل انهما يهدمان الكبائر
ايضا فيما لا يتعلق به حقوق العباد بشرط التوبه عرفنا ذلك من اصول الدين فرددنا
المجمل الى المفصل وعليه اتفاق الشارحين واقول نحن ما ننكر ما اتفق عليه الشارحون
لكن نتكلم في الحديث بحسب ما تقتضيه البلاغه وذلك ان فيه وجوهًا من التوكيد
تدل على ان حكم الهجرة والحج حكم الاسلام احدها انه من الاسلوب الحكيم فان غرض
عمرو من اباية عن المبايعة ما كان الا حكم نفسه في اسلامه وحدث الهجرة والحج
زيادة في الجواب كانه قيل لا تهتم بشان الاسلام وحده وانه يهدم ما كان قبله
فان حكم الهجرة والحج كذلك وثانيها ان العطف في علم المعاني يستدعي المناسبة القوية
بين المعطوف والمعطوف عليه والا فيدخل في حكم الجمع بين الاروي والنعام قال
صاحب الكشاف في قوله تعالى سنكتب ما قالوا وقتلهم الانبياء عطف وقتلهم
الانبياء على ما قالوا ليدل على ان قولهم ان الله فقير ونحن اغنياء في الفظاعة كقتل

الانبياء وفي انه يجري مجرى الذنب السابق كقتل الانبياء وثالثها اما فان الهمزة
فيها معنى النفي وما نافية فاذا اجتمعا دلا على التقرير لا سيما وقد اشفعا بقوله علمت
ايذانا بان ذلك امر مقرر لا نزاع فيه ولا ينبغي ان يرتاب مرتاب فيما يتلوهما ورابعها
لفظ يهدم فانه قرينه للاستعارة المكنية شبهت الخصايل الثلث في قلعها الذنوب
من سنخها بما يهدم البناء من اصله من نحو الزلازل والمعاول ثم اثبت للاسلام ما
يلازم المشبه به من الهدم ونسب اليه على سبيل الاستعارة التخييلية وخامسها الترقي
فان قوله الحج يهدم ما كان قبله ابلغ في ارادة المبالغه من الهجرة لانه دونها فاذا
هدم الحج الذنوب فبالطريق الاولى ان يهدمها الهجرة لانها مفارقة الاوطان
والاحباب وموافقة حبيب الله صلى الله عليه وسلم وكذا حكم الهجرة مع الاسلام وعلى
هذا قول المعري شعر سرى برق المعرة بعد وهن فبات برامة يصف الكلالا ٥
شجى ركبا وافراسا وابلا وزاد فكاد ان يشجو الرجالا ٥ وسادسها تكرير
يهدم في كل من الخصال ليدل على استقلال كل منها بالهدم ويؤيد هذا بما روينا
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما روي الشيطان يومًا هو فيه اصغر ولا ادحر
ولا احقر ولا اغيظ منه في يوم عرفه وما ذاك الا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز
الله من الذنوب العظام الحديث رواه مالك في الموطا وبينه ما روي في حديث آخر
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه دعا لامته عشية عرفه بالمغفرة فاجيب اني
قد غفرت لهم ما خلا المظالم فاني آخذ للمظلوم منه قال اي رب ان شيت اعطيت
المظلوم من الجنه وغفرت للظالم فلم يجب عشيته فلما اصبح بالمزدلفه اعاد الدعا
فاجيب الى ما سال قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر وعمر
ما يضحكك يا رسول الله فقال ان عدو الله ابليس لما علم ان الله عز وجل قد استجاب
دعائي لامتي وغفر لامتي اخذ التراب فجعل يحثو على راسه ويدعو بالويل والثبور
فاضحكني ما رايت من جزعه رواه ابن ماجه في سننه والله اعلم الفصل الثاني
الاول معاذ قوله يدخلني ويباعدني تو الجزم فيهما على جواب الامر غير مستقيم
رواية ومعنى قلنا اما الرواية فغير معلومة واما المعنى فاستقامه ما ذكره
القاضي قال وان صح الجزم فيه كان جزاء لشرط محذوف تقديره اخبرني بعمل
ان عملته يدخلني الجنه والجمله الشرطيه باسرها صفه لعمل او جوابا للامر وتقريره
ان اخبار الرسول صلى الله عليه وسلم لما كان وسيلة الى عمله وعمله ذريعه الى
دخول الجنه كان الاخبار سببًا بوجه ما لادخال العمل اياه الجنه مظ اذا
جعل يدخلني جواب الامر بقي بعمل غير موصوف والنكره غير الموصوفه لا تفيد

والجواب ان التنكير فيه للتفخيم او النوع الذي بعمل عظيم او معتبر في الشرع نقرينه قوله
سالتني عن عظيم ولان مثل معاذ لا يسال من مثله صلوات الله عليه بما لا جدوى له
اعلم ان في مثل هذا مذهبين احدهما مذهب الخليل وهو ان تجعل الامر بمعنى الشرط
وجواب الامر جزا وثانيهما مذهب سيبويه ان الجواب جزا شرط محذوف وعلى
التقديرين التركيب من باب اقامة السبب الذي هو الاخبار مقام المسبب الذي هو
العمل لان العمل هو المسبب ظاهرا لا الاخبار لان الاخبار انما يكون سببا للعمل
اذا كان المخاطب مومنا معتقدا موافقا كقوله تعالى قل لعبادي الذين امنوا
يقيموا الصلوة قال ابن الحاجب يقيموا جواب قل اي قل لعبادي يقيموا وما اعترض
عليه من ان الاقامة ليست بلازمة للقول ليس بشي فان الجواب لا يقتضي الملازمة
العقلية وانما يقتضي الغلبة وذلك حاصل فان امر الشارع صلوات الله عليه وسلامه
للمومن باقامة الصلوة يقتضي اقامة الصلوة منه غالبا وكقوله تعالى هل ادلكم
على تجارة تنجيكم الى قوله يغفر لكم فان يغفر لكم جواب للاستفهام لان المومن الراسخ
في الايمان لما كان مظنة لحصول الاقامة والامتثال صار كالمحقق منه ذلك
قوله سالتني عن عظيم **مظ** اي سالتني عن شي عظيم مشكل متعسر الجواب ولكنه
سهل على من يسره الله تعالى عليه لان معرفة العمل الذي يدخل الرجل الجنة من علم
الغيب وعلم الغيب لا يعلمه احد الا الله ومن علمه الله تعالى اقول انه ذهب ان
عظيم صفة موصوف محذوف اي عن سوال عظيم والاظهر ان يقال ان الموصوف
امر و نعني به العمل لان قوله تعبد الله الى اخره استيناف وقع بيانا لذلك الامر العظيم
وعند بني كلام القاضي حيث قال وانه ليسير اشاره الى ان افعال العباد واقعة
باسباب ومرجحات تفيض عليهم من عنده وذلك ان كان نحو طاعة يسمى توفيقا ولطفا
وان كان نحو معصية يسمى خذلانا وطبعا اقول انما اسند اليسر الى الله تعالى واطلق
العسر ليلا يثبت الخذلان صريحا اليه على طريقة انعمت عليهم غير المغضوب عليهم
قوله الا ادلك على ابواب الخير التعريف في الخير للجنس **مظ** جعل هذه الاشيا
ابواب الخير لان الصوم شديد على النفس وكذا اخراج المال في الصدقة وكذا
الصلوة في جوف الليل فمن اعتادها يسهل عليه كل خير وياتي منه كل خير
لان المشقة في دخول الدار يكون بفتح الدار المغلق ويحتمل ان يكون التعريف للعهد
الخارجي التقديري وهو ما يعلم من قوله تعبد الله ولا تشرك به الى اخره المعني
به الاسلام والايمان الذي هو سبب لدخول الجنة والمباعدة من النار فظاهر هذا
والمعني بابواب الخير النوافل دل عليه قوله وصلوة الرجل في جوف الليل لئلا يلزم

التكرار وسميت النوافل ابوابا للفرايض لانها مقدمات ومكملات لها فمن فاته السنن
حرم الفرايض قال بعض العلما من ترك الادب عوقب بحرمان النوافل ومن عوقب
بحرمان النوافل عوقب بحرمان السنن ومن عوقب بحرمان السنن عوقب بحرمان
الفرايض ومن عوقب بحرمان الفرايض يوشك ان يعاقب بحرمان المعرفة وما دل
على المباعدة من النار قوله اي الصوم جنة اي عن النار والصدقة تطفي الخطية وعلى
دخول الجنة قوله صلوة الرجل في جوف الليل وانما جعل الصوم جنة عن النار لان
في الجوع سد مجاري الشيطان كما في الحديث ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم
الا فضيقوا مجاريه بالجوع او كما قال فاذا انسد مجاريه لم يدخل فيه فلم يكن
سبب للعصيان الذي هو سبب لدخول النار **قض** وانما جعل الصوم لانه يقمع
الهوى والشهوات مصداقه قوله صلى الله عليه وسلم الصوم له وجا فالشبع مجلبة
للاثام منقصة للايمان ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ما ملا ادمي وعا شرا
من بطنه فان الشبع يوقعه في مداحض فيزيغ عن الحق ويغلب عليه الكسل
فيمنعه عن وظايف العبادات ويكثر المواد الفضول فيه فيكثر غضبه وشهوته
ويزيد حرصه فيوقعه في طلب ما زاد على حاجته فيوقعه في المحارم **قوله** الصدقة
تطفي الخطية اصله تذهب الخطية كقوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيات
ثم في الدرجة الثانية تمحو الخطية لقوله صلى الله عليه وسلم لابي ذر اتق الله حيث
ما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها اي السيئة المثبتة في صحيفة الكرام الكاتبين
وانما قيدت الصحيفة بقرينة تمحو ثم في الدرجة الثالثة تطفي الخطية لمقام الحكاية
عن المباعدة عن النار فلما وضع الخطية موضع النار على الاستعارة المكنية اثبت لها
على سبيل الاستعارة التخييلية ما يلازم النار من الاطفا لتكون قرينة مانعة
لها من ارادة الحقيقة من الخطية واما قوله تعالى انما ياكلون في بطونهم نارا فمن
اطلاق اسم المسبب على السبب واما معنى اذهاب السيئة بالحسنة اذا كانت بين
العبد وبين الله تعالى فظاهر واما اذا كانت بينه وبين العبد فانه اذا عمل حسنة تدفع
تلك الحسنة يوم القيمة الى خصمه عوضا عن مظلمته فان قلت هل يلزم على هذا
التقرير ان يكون الصوم اقوى حالا في المباعدة من النار لان الجنة اي الترس دون
الطفا النار قلت العكس اولى لان الجنة مانعة من صدور الخطية التي هي سبب
النار والصدقة لا تمنع وانما تطفي الخطية الحاصلة **قض** وصلوة الرجل مبتدا خبره
محذوف اي صلوة الرجل في جوف الليل كذلك ان تطفي الخطية او هي من ابواب
الخير والاول اظهر لاستشهاده صلوات الله عليه وسلامه بالاية وهي متضمنة للصلوة

والاتفاق قلت ويعضده تقييد القرينتين السابقتين اعني الصوم والصدقة بفائدتين
زائدتين وهي الجنة واطفاء الخطيئة لان الظاهر ان يقال ابواب الخير الصوم والصدقة
لاغير وصلوة الرجل في جوف الليل فلما قيدنا بهما يجب ان نقيد هذا بما يناسبهما كما قدر
القاضي والاظهر ان يقدر الخير شعار الصالحين كما في جامع الاصول ونفيد فائدة مطلوبة
زائدة على القرينتين وهي انهما كما افادتا المباعدة عن النار فيفيد هذه الادخال في الجنة
كما قال تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز **قوله** الا ادلك براس الامر
وعموده الذروة بكسر الذال وضمها على الشيء وذروة الجبل اعلاه والجمع الذرى بالضم
والسنام بفتح السين ما ارتفع من ظهر الجمل **تو** المراد بالاسلام في قوله راس الامر
الاسلام كلمتا الشهادة واراد بالامر هنا امر الدين يعني ما لم يقر العبد بكلمتي الشهادة
لم يكن له من الدين شيء اصلا واذا اقر بكلمتي الشهادة حصل له اصل الدين الا انه
ليس له قوة وكمال كالبيت الذي ليس له عمود فاذا اصلى وداوم على الصلوة قوي دينه
ولكن لم يكن له رفعة وكمال فاذا جاهد حصل لدينه الرفعة **شف** في قوله راس
الامر الاسلام اشارة الى ان الاسلام من ساير الاعمال بمنزلة الراس من الجسد
في احتياجه اليه وعدم بقائه دونه وفي قوله وذروة سنامه الجهاد اشارة الى
صعوبة الجهاد وعلو امره وتفوقه على ساير الاعمال **مظ** انما خص الشهادة والصلوة
ولم يذكر الزكوة والصوم والحج لانه ذكر الاركان الخمسة في اول الحديث
واعاد ههنا ذكر ما هو الاقوى منها تعظيما لشانها لانهما تتكرران في كل يوم
وليلة بخلاف الزكوة والصوم فانهما تتكرران في سنين والحج لا يتكرر وزاد الجهاد
وبين ان به رفعة الدين ليكون محرضا للناس على الجهاد وقلت وعدي ادلك في
هذه القرينة بالباء وهو يتعدى بعلى مضمنا معنى الاخبار اي هل اخبرك براس الامر
وانما عدل ليجمع بين المعنيين قال صاحب الكشاف في قوله تعالى ولا تعد عيناك
عنهم وانما عدي بعن لتضمين عدا معنى نبا وعلا في قولك نبت عنه عينه وعلت
عنه عينه اذا اقتحمته ولم تتعلق به والغرض فيه اعطاء مجموع معنيين وذلك اقوى
من اعطاء معنى فذ فان قلت لم خصص هذه القرينة بالباء والاولى بعلى قلت هذه
القرينة اجمع واشمل لان المعنى بالامر الدين وهو يشتمل على ابواب الخير وعلى ما
سبقه من قوله تعبد الله الى آخره ولهذا اعاد الباء في القرينة الثالثة واكدها
بكله لكونها اجمع منها وهذا الترقي ينبهك على جواز الزيادة في الجواب كما في
قوله تعالى يسئلونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين وهو من اسلوب
الحكيم **غب** السؤال ضربان جدلي وتعلمي وحق الاول مطابقة الجواب من غير

زيادة ونقصان والثاني حقه ان يتحرى المجيب الاصوب كالطبيب الرفيق يتوخى ما فيه
شفاء العليل طلبه ام لا **قوله** بملاك ذلك كله **تو** ملاك الامر قوامه بالكسر وما يتم
به ولهذا يقال القلب ملاك الجسد **قض** ملاك الشيء اصله ومبناه واصله ما يملك
به كالنظام **مظ** ما به احكام الشيء وتقويته من ملك العجين اذا احسن عجنه وبالغ
فيه واهل اللغة يكسرون الميم ويفتحونها والرواية بكسر الميم **قوله** فاخذ بلسانه الباء
زائدة والضمير راجع الى النبي صلى الله عليه وسلم **قض** كف عليك اي كف عليك
لسانك فلا تتكلم بما لا يعنيك فان من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه
كثرت ذنوبه ولكثرة الكلام مفاسد يطول احصاؤها او لا تتكلم بما يهجس في
نفسك من الوساوس فانك غير ماخوذ به ما لم يظهر لما روى ابو هريرة رضي الله
عنه انه قال ان الله تعالى تجاوز عن امتي ما وسوست صدورها ما لم تعمل او تتكلم
ولا تتفوه بما ستره الله عليك فان التوبة عنه ارجى قبولا والعفو عنه ارجى وقوعا
قوله انا لمواخذون المواخذة ان ياخذ احد احدا بذنب وثكلتك امك فقدتك
والثكل موت الولد وفقد الحبيب وهذا وامثاله اشياء ازيلت عن اصلها الى معنى التعجب
وتعظيم الامر **مظ** هذا دعاء عليه ولا يراد وقوعه بل هو تاديب وتنبيه من الغفلة
ويكب مضارع كبه بمعنى صرعه على وجهه فاكب سقط على وجهه وهذا من
النوادر فان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم **قوله** او على مناخرهم او للشك الراوي
المناخر جمع منخر بفتح الميم وكسر الخاء وفتحها ثقبة الانف الحصائد جمع حصيدة
فعيلة بمعنى مفعولة من حصد اذا قطع الزرع وهذا اضافة اسم المفعول الى فاعله
اي محصودات الالسنة شبه ما تكلم به اللسان بالزرع المحصود بالمنجل فكما ان
المنجل يقطع ولا يميز بين الرطب واليابس والجيد والردي ولذلك لسان بعض الناس
يتكلم بكل نوع من الكلام القبيح والحسن ثم حذف المشبه واقيم المشبه به مقامه على
سبيل الاستعارة المصرحة وجعل الاضافة قرينة لها والاستثناء مفرغ لان في الاستفهام
معنى النفي والتقدير لا يكب الناس في النار شيء من الاشياء الا حصائد السنتهم
من الكلام القبيح مثل الكفر والقذف والشتم والغيبة والبهتان ونحوها وهذا
الحكم وارد على الاغلب والاكثر لانك اذا جربت وفكرت لم تجد احدا حفظ
لسانه عن السوء ولا يصدر منه شيء يوجب دخوله النار الا نادرا هذا ومن اراد
مزيد بيان في المعاني والبيان فعليه بكتاب البيان وشرحه **الثاني** ابو امامة
قوله من احب لله **مظ** من احب احدا احبه لله لا لحظ نفسه ومن ابغضه بغضه
لكفره وعصيانه لا لايذائه له وتعطى ما يعطيه لثواب الله تعالى ورضاه لا

لميل نفسه ورياية ويمنع ما يمنع لامر الله فلا يمنع الزكوة عن كافر لخسته ولا عن بني
هاشم وبني المطلب لعزتهم بل لامر الله تعالى ومنعه ذلك وفيه انه لا يجوز الوقف على
المرتدين وقطاع الطريق والفرق الباغيه ويحرم بيع السلاح منهما ولا يوسع العنب
ممن يتخذ الخمر فان باع فالبيع صحيح والفعل حرام وقال استكمل يعني اكمل اقول هذا بحسب
اللغه واما عند علماء البيان ففيه المبالغه لان الزيادة في اللفظ زيادة في المعني
كانه جرد من نفسه شخصا آخر وهو يطلب منه اكمال الايمان ومنه قوله تعالى وكانوا
من قبل يستفتحون على الذين كفروا اي يطلبون من انفسهم الفتح عليهم هذا الحديث
من تتمه الاحسان والاجاده في الاعمال في قوله ان تعبد الله كانك تراه يعني اذا
اشتغلت بالله وبعبادته ينبغي ان لا يكون نظرك الى سواه واستقبل اليه بشراشرك
وكذا اذا اشتغلت بخلق الله فلا يكون معاملتك معهم الا لله بل هو من الجوامع التي
تضمن معنى الايمان والاسلام والاحسان لان من جملة المحبه لله محبه رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومحبته متابعته قل ان كنتم تحبون الله ورسوله فاتبعوني يحببكم الله والله
شعر تعصي الاله وانت تظهر حبه هذا لعمري في القياس بديع ٥ لو كان حبك
صادقا لاطعته ان المحب لمن يحب مطيع ٥ وان من جمله البغض لله بغض النفس الامارة
واعداء الدين وبغضهما مخالفه امرهما والمجاهده مع النفس بحبسها في طاعة الله تعالى
بما امر به ونهى عنه ومع اعداء الله بالمصابره معهم والمرابطه لاجلهم قال تعالى يا ايها
الذين امنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله ومن تامل فيه وقف على سلوك طريق
الله وفناء السالك في الله ومن ثم عقب هذا الحديث بقوله الحب في الله والبغض في الله
الثالث ابو ذر قوله الحب في الله في ههنا بمعنى اللام في قوله من احب الله للاخلاص
الا انه ابلغ اي الحب في جهته ووجهه كقوله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم
سبلنا اي في حقنا ومن اجلنا ولوجهنا خالصا الرابع ابو هريرة قوله المسلم من سلم
المسلمون مضى شرحه في الحديث الرابع من الباب يقال امنت زيدا على هذا الامر
وايتمنته اي جعلته امينا يعني المومن الكامل هو الذي ظهرت امانته وعدالته وصدقه
بحيث لا يخاف منه الناس باذهاب مالهم وقتلهم ومد اليد على نسائهم وفي توريث
سلم على المسلم ومن آمنه على المومن رعايه للمطابقه لعنه ذكر المسلم والمومن
بمعنى واحد تاكيدا وتقريرا الا انه لم يذكر في الثانيه ما يدل على ما يصدر اللسان
من البذاءه والبهتان والغيبه واختصر على ما يصدر اليد من سفك الدماء وغصب
الاموال اكتفاء بما سبق ولان آفه اللسان ظاهره وآفه اليد مفتقره الى البيان
فبين في الثانيه قض من لم يراع حكم الله تعالى في دماء المسلمين والكف عنهم لم يكمل

اسلامه

اسلامه ومن لم يكن له جاذبه نفسانيه الى رعايه الحقوق وملازمه العدل فيما بينه
وبين الناس فلعله لا يراعي ما بينه وبين الله تعالى فيخل بايمانه قوله والمجاهد من
جاهد نفسه مظ يعني المجاهد ليس من قاتل الكفار فقط بل المجاهد من حارب
نفسه وحملها واكرهها على طاعة الله تعالى لان نفس الرجل اشد عداوه معه من
الكفار لان الكفار ابعد منه ولا يتفق التلاحق والتقاتل معهم الا احيانا بعد حين
واما نفسه فابدا تلازمه وتمنعه عن الخير والطاعة ولا شك ان القتال مع العدو
الذي يلازم الرجال اهم من القتال مع العدو الذي هو بعيد منه قال تعالى قاتلوا الذين
يلونكم من الكفار اقول اللام في قوله المجاهد للجنس اي المجاهد الحقيقي الذي
ينبغي ان يسمى مجاهدا من جاهد نفسه وكان مجاهدته مع غيره بالنسبه اليه كلا مجاهده
ونحوه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة فذلكم الرباط فذلكم الرباط كما
سيجي بيانه قوله والمهاجر قض الحكمه في الهجرة ان يتمكن المومن من الطاعة بلا
مانع ووازع ويتبرا عن صحبه الاشرار المؤثره بدوامها في اكتساب الاخلاق الذميمه
والافعال الشنيعه فهي في الحقيقه التحرز عن ذلك والمهاجر الحقيقي من تحاشى عنها
الخامس انس قوله قلما ما في قلما مصدريه اي قل خطبه رسول الله صلى الله عليه
وسلم ويجوز ان تكون كافه قوله لا ايمان تو هذا الكلام وامثاله وعيد لا يراد به
الانقلاع وانما يقصد به الزجر والردع ونفي الفضيله دون الحقيقه في رفع الايمان
وابطاله مظ يعني لا دين لمن لا عهد له ان من جرى بينه وبين احد عهد وميثاق ثم غدر
من غير عذر شرعي فدينه ناقص اما مع العذر كنقض الامام المعاهده مع الحربي اذا
راى المصلحه فانه جائز اقول وفي الحديث اشكال وهو انه قد سبق ان الدين والايمان
والاسلام اسماء مترادفه موضوعات لمفهوم واحد في عرف الشرع فلم فرق بينهما وخصص
كل واحد منهما بمعنى والجواب انهما وان اختلفا لفظا فقد اتفقا هنا معنى فان الامانه
ومراعاتها اما مع الله فهي ما كلف به من الطاعة وسمي امانه لانه لازم لوجود كما ان
الامانه لازمه الاداء قال تعالى انا عرضنا الامانه على السموات والارض والجبال
فابين ان يحملنها واشفقن منها وحملها الانسان واما مع الخلق فظاهر وان العهد وتوثقه
اما مع الله تعالى فاثنان الاول الذي اخذه على جميع ذريه آدم في الازل وهو الاقرار
بربوبيته قبل خلق الاجساد مصداقه قوله تعالى واذ اخذ ربك والثاني ما اخذه
عند هبوط آدم عليه السلام الى الدنيا من متابعه هدى الله من الاعتصام بكتاب
ينزله ورسول يبعثه مصداقه قوله تعالى قلنا اهبطوا منها جميعا فاما ياتينكم
مني هدى واما مع الخلق فهذا ظاهر فحينئذ مرجع الامانه والعهد الى طاعه الله تعالى

عهد

بادآء حقوقه وحقوق العباد لانه قيل لا ايمان ولا دين لمن لا يفي بعهد الله بعد ميثاقه
ولا يودي امانة الله بعد حملها وهي التكاليف من الاوامر والنواهي ويشهد له قوله تعالى
وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين الى قوله دين القيامه والتكرير المعنوي توكيد
وتقرير **الفصل الثالث** ٥ الاول والثاني عثمان رضي الله عنه قوله وهو يعلم
انه لا اله الا الله قال الشيخ ابو حامد في الاحياء من وجد منه التصديق بالقلب فقبل
ان ينطق باللسان او اشتغل بالاعمال مات فهل نقول مات مومنا بينه وبين الله تعالى
فيه اختلاف من شرط القول لتمام الايمان تقول هذا مات قبل الايمان وهو فاسد
اذ قال صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان وهذا
قلبه طافح بالايمان فكيف يخلد ومن يصدق بالقلب وتباعده من العمر مهلة النطق بكلمتي
الشهاده وعلم وجوبها ولكنه لم ينطق بها فيحتمل ان يجعل امتناعه عن النطق بمنزلة امتناعه
من الصلوة ونقول هو مومن غير مخلد في النار الثالث جابر قوله ثنتان موجبتان
المغرب يقال اوجب الرجل اذا عمل ما يجب به الجنة او النار ويقال للحسنة موجبة
وللسيئة موجبة فالوجوب عند اهل السنة بالوعد والوعيد وعند المعتزلة بالعمل
وثنتان صفة مبتدأ محذوف اي خصلتان ثنتان وهذا الحديث مع الحديث الثاني من عليه
مضى شرحها مستقصى في الفصل الاول من الباب الرابع ابو هريرة قوله دوننا حال من الضمير
المستتر في تقطع اي خشينا ان تصاب بمكروه من عدو او غيره متجاوزا عنا كقوله تعالى
وادعوا شهداءكم من دون الله الكشاف ومعنى دون ادنى مكان من الشيء الدون
واستعير للتفاوت في الاحوال والرتب فقيل زيد دون عمرو في الشرف والعلم ثم اتسع
فيه واستعمل في كل تجاوز حد الى حد قوله من بير خارجة مح هكذا اصطناه بالتنوين
في بير وخارجة على ان خارجة صفة لبير وكذا نقله الشيخ ابو عمرو بن الصلاح عن
الاصل وذكر الحافظ ابو موسى الاصفهاني وغيره انه روي على ثلثة اوجه احدها
هذا والثاني من بير خارجة بتنوين بير وبهاء في آخر خارجة مضمومة وهي هاء ضمير للحايط
اي البير في موضع خارج عن الحايط والثالث من بير خارجة باضافة بير الى خارجة آخره تاء
التانيث وهو اسم رجل والوجه الاول هو المشهور الظاهر وقيل البير هنا البستان
سمي بما فيها من الاباء يقولون بير بضاعة وبير خارجة وهما بستانان والحايط هنا البستان
من النخيل اذ كان عليه جدار والجدول النهر الصغير قوله فاحتفزت مح هذا قد روي
على وجهين بالزاي والراء والصواب بالراء المهمله ومعناه تضاممت ليسعني المدخل قوله
كنت بين اظهرنا يقال نحن بين اظهركم وظهريكم وظهرانيكم بفتح النون اي بينكم
والظهر مقحم تاكيدا قوله فخشينا ان تقطع دوننا ففزعنا عطف احد المترادفين على

الآخر اراده الاستمرار مثل ما في قوله تعالى كذبت قوم نوح فكذبوا عبدنا اي كذبوه
تكذيبا عقيب تكذيب قوله فقال ابو هريرة اي فقال النبي صلى الله عليه وسلم انت ابو هريرة
فعلى هذا ابو هريرة خبر مبتدأ محذوف والهمزة في المبتدا يحتمل ان تكون على حقيقتها
او التقرير او التعجب اما على التقدير الاول فلعله صلوات الله عليه وسلامه كان غايبا عن
بشريته بسبب ايحاء هذه البشارة اليه فلم يشعر بانه هو واما التقرير فظاهر واما التعجب
فانه صلوات الله عليه استغرب انه من اين دخل عليه والطرق مسدودة ولعل فايده
بعثه النعلين ان يبلغ مع الشاهد فيصدق قوم وان كان خبره مقبولا بغير هذا وتخصيصها
بالارسال اما لانه لم يكن عنده غيرهما او اشارة الى ان بعثته وقدومه لم يكن الا
تبشيرا وتسهيلا على الامة ورفعا لما كان اصرا على الذين من قبله من الامم قال الله تعالى
وما ارسلناك الا رحمة للعالمين او يكون اشارة الى الثبات بالقدم والاستقامة بعد
الاقرار كقوله صلى الله عليه وسلم قل امنت بالله ثم استقم والله اعلم باسراره قوله
فاجهشت مح الجهش ان يفزع الانسان الى الانسان ويلجأ اليه ومع ذلك يريد
البكاء كما يفزع الصبي الى امه ويروى جهشت بغير همز وهما صحيحان قوله فمن
لقيك الى قوله مستيقنا معناه اخبرهم ان من كانت هذه صفته فهو من اهل الجنة
والا فابو هريرة لا يعلم استيقانهم وفي هذا دلالة ظاهرة لمذهب اهل الحق انه
لا ينفع اعتقاد التوحيد دون النطق ولا النطق دون الاعتقاد بل لا بد من الجمع
بينهما وذكر القلب هنا للتاكيد ونفي توهم المجاز والا فالاستيقان لا يكون
الا بالقلب كقولك رايت بعيني قوله فقال ارجع مح ليس فعل عمر رضي الله عنه
ومراجعة النبي صلى الله عليه وسلم اعتراضا عليه وردا لامره اذ ليس فيما بعث
به ابا هريرة غير تطييب قلوب الامة وبشراهم فراى عمر ان كتمان هذا عنهم
اصلح لهم واحرى ان لا يتكلوا قوله وركبني عمر اي اثقلني عدو عمر من بعيد خوفا
واستشعارا منه كما يقال فلان ركبته الديون اي اثقلته واذا المفاجاة
بيان لوصوله اليه اي فنظرت فاذا هو على عقبي قوله على اثري فيه لغتان فصيحتان
كسر الهمزة واسكان الثاء وفتحها قوله بابي انت الباء في بابي متعلقة بمحذوف قيل
هو اسم فيكون ما بعده مرفوعا تقديره انت مفدى بابي وقيل هو فعل وما بعده منصوب
اي فديتك بابي وامي وحذف هذا المقدر تخفيفا لكثرة الاستعمال وعلم المخاطب
به مح في الحديث جواز قول الرجل للاخر بابي انت وامي سواء كان المفدى به مسلما
او كافرا حيا كان او ميتا وفيه اهتمام الاتباع بحقوق متبوعهم والاعتناء بتحصيل
مصالحه ودفع المفاسد عنه وفيه جواز دخول الانسان ملك غيره بغير اذنه

اذا علم انه يرضى بذلك لمودة بينهما او غير ذلك فان ابا هريرة دخل الحايط وا قره
النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ولم ينقل انه انكر عليه وهذا غير مختص بدخول الارض
يجوز له الاستاع باداوته واكل طعامه والحمل من طعامه الى بيته وركوب دابته
ونحو ذلك من التصرف الذي يعلم انه لا يشق على صاحبه وعليه جماهير السلف والخلف
قال ابن عبد البر واجمعوا على انه لا يتجاوز الطعام ونحوه الى الدراهم والدنانير
واشباههما ولعل هذا يكون في الدراهم الكثيرة التي يشك في رضاه **الخامس** معاذ
قوله مفاتيح الجنة مبتدا وشهادة خبره وليس بينهما مطابقة من حيث الافراد والجمع
فهو من وادي قول الشاعر ومعًا جياعًا جعل الناقة الضامرة من الجوع كان كل
جزء من المعا منزلة معًا واحد من شدة الجوع وكذلك جعلت الشهادة المستتبعة للاعمال
الصالحة التي هي كاشنان المفاتيح كل جزء منها منزلة مفتاح واحد **السادس**
عثمن **قوله** يوسوس الوسوسة حديث النفس وهو لازم قال الجوهري يقال موسوس بالكسر
والفتح لحن **قوله** والله ما شعرت انك مررت ولا سلمت وكان يكفيه ان يقال ما شعرت
انك مررت لكن جي به توكيدًا اي ما نظرت اليك ولا سمعت كلامك **قوله** عن
نجاة هذا الامر الامر يجوز ان يراد به ما عليه المومنون من الدين اي سالته عما يتخلص
به من النار وهو مختص بهذا الدين وان يراد به ما عليه الناس من غرور الشيطان وحب
الدنيا والتهالك فيها والركون الى شهواتها وركوب المعاصي وتبعاتها اي سالته عن
النجاة من هذا الامر الهايل ولعمري ان كلمة التقوى تؤثر في النفس اليقظة والانتباه
من الغفلة وفي القلب جلاء الصدا والرين وفي السر محو الاثر والعين ولا يعقل
ذلك الا السايرون الى الله تعالى والعارفون بالله ومن ثم لزموها وكانوا احق
بها واهلها كانه صلوات الله عليه وسلامه يقول النجاة في الكلمة التي عرضتها على
مثل ابي طالب وهو الذي عاش في الكفر سنين ونيف على السبعين ولم يصدر عنه
لمحة كلمة التوحيد ولو قالها مرة كان لي حجة عند الله باستخلاصه وله نجاة من عذاب
الله وعقابه فكيف بالمومن المسلم وهي منوطة بلحمه والدم فلو صرح صلوات الله وسلامه
عليه في كلامه لم يفخم هذا التفخيم وهذا الحديث رواه الصحابي عن الصحابي **السابع**
المقداد **قوله** بيت مدر ولا وبر اي البوادي والمدن والقرى وهو من وبر الابل
لان بيوتهم يتخذ ونها منه والمدر جمع مدرة وهي اللبنة **قوله** الا ادخله كلمة التوحيد
فاعل ادخل الله وان لم يجر له ذكر بدليل تفصيله بقوله اما يعزهم الله وكلمة منصوب
مفعوله والضمير المنصوب ظرف وبعز حال اي ادخل الله تعالى كلمة الاسلام في البيت
ملتبسة بعز شخص عزيز اي يعزه الله بها وهو من قوله تعالى هو الذي ارسل رسوله

بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون **قوله** ودسون
من دان الناس اي ذلوا واطاعوا وتكرير الوبر والمدر والعز والذل للاستيعاب
فالفاء في فيكون اذن جواب شرط محذوف اي اذا كان كذلك فيكون الغلبة
لدين الله طوعًا وكرهًا **الثامن** وهب **قوله** قال بلى ولكن ليس له اخر وهو من
القول بالموجب فورسوا له ثم كر مستدركًا اي نعم هو مفتاح لكن عبرنا فع ان لم تحليه
الاسنان المعني بها الاركان الاربعة من الصلوة والصوم والزكوة والحج كقوله **شعر**
واخوان حسبتهم دروعًا فكانوها ولكن للاعادي **قوله** في ترجمة باب من عادته
ان يذكر بعد الباب حديثًا معلقًا بغير اسناد فيه بيان ما يشتمل عليه احاديث الباب
وتضيف اليه الباب **التاسع** ابو هريرة **قوله** اذا احسن اي اجاد واخلص كقوله
تعالى من اسلم وجهه لله وهو محسن **قوله** الى سبعمائة الى الانتهاء الغاية فيكون ما
بعد العشر الى سبعمائة درجات بحسب الاعمال ومنه قوله صلى الله عليه وسلم صلوة
الجماعة تفضل صلوة الفذ تسع وعشرين درجة الجوهري الضعف المثل وضعفاه
مثلاه واضعافه امثاله **العاشر** ابو امامة **قوله** اذا سرتك حسنتك يعني اذا صدرت
منك طاعة وفرحت بها مستيقنا بانك تثاب عليها واذا اصابتك معصية وحزنت
عليها فذلك علامة الايمان بالله واليوم الاخر **قوله** حاك في نفسك اي اثر فيها
والحيك اثر القول في القلب يقال ما يحيك فيه الملامة اذا لم يؤثر فيه فان قلت
قوله ما الاثم اما ان يكون سوالا عن حقيقته او عن صفته وعلى التقديرين لا يكون
الجواب مطابقًا قلت السوال عن الوصف وفي الجواب تقدير اي هو الذي يؤثر في
النفس الشريفة القدسية تاثرا لا يسكن عن تنفير وعلى هذا السوال جواب الايمان
الحادي عشر عمرو **قوله** من معك على هذا الامر اي من يوافقك على ما اتيت به
من الدين قال كل احد من الحر والعبد وقوله طيب الكلام جوابا عن الاسلام بعث
له على مكارم الاخلاق اي ما الاسلام الا مكارم الاخلاق ومن ثم سال اي
الاسلام اي الاخلاق افضل ومنه اسلام عبد الله بن سلام حين سمع قوله صلى الله
عليه وسلم افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس
تدخل الجنة بسلام **قوله** من سلم المسلمون اي اسلام من سلم ليطابق السوال **قوله**
طيب الكلام هذا مطابق لقوله المسلم من سلم المسلمون فالاول تحليه والثاني تزكيه
ومن حق التحلية ان تؤخر عن التزكية فقدمت في الحديث لانها الغرض الاولى
وان كانت موخرة في الوجود **قوله** الصبر والسماحة فسر الايمان بهما لان الاول يدل
على الترك والثاني على الفعل قال الحسن الصبر عن معصية الله والسماحة على اداء

فرائض الله ثم جمع هاتين الخلتين بالخلق الحسن بناء على ما قالت الصديقة رضي الله عنها
كان خلقه القرآن اي يأتمر بما امر الله تعالى فيه وينتهي عما نهى الله عنه ويجوز ان يحملا
على الاطلاق ويكون قوله خلق حسن بعد ذكرهما كالتفسير له لان الصبر على اذى
الناس والسماحة بالموجود يجمعهما الخلق الحسن وفيه معنى قوله تعالى ولا تستوي الحسنة
ولا السيئة ادفع بالتي هي احسن يعني اذا اعترضتك حسنتان فادفع بهما السيئة
التي ترد عليك من بعض اعدائك فمن اساء اليك اساءة فالحسنة ان تعفو عنه والتي هي
احسن ان تحسن اليه مكان اساءته اليك مثل من يذمك تمدحه ويقتل ولدك
تفتدي ولده من يد عدوه ثم قال تعالى وما يلقاها الا الذين صبروا وما يلقاها الا
ذو حظ عظيم اي ما يلقى هذه الخليقة والسجية الا اهل الصبر الذي وفق لحظ عظيم
من الخير وقوله صلى الله عليه وسلم صل من قطعك واعط من حرمك واعف عمن ظلمك
فصل ثم اجمل لمزيد الاهتمام **قوله** وطول القنوت القنوت يرد على معان متعددة
كالطاعة والخشوع والصلوة والدعاء والعبادة والقيام وطول القيام والسكوت فيصرف
في كل واحد من هذه المعاني الى ما يحتمله لفظ الحديث الوارد عليه وقال ابن الانباري
القنوت على اربعة اقسام الصلوة وطول القيام واقامة الطاعة والسكوت ويجوز ان
يراد هنا القيام والخشوع والسكوت **الثاني عشر والثالث عشر** معاذ **قوله** وماذا ابا
رسول الله اي وماذا اصنع بعد ذلك وماذا يجوز ان يكون منصوبا باصنع بمعنى اي
شيء اصنع وان يكون مرفوعا بالابتداء بمعنى اي شيء اصنعه فعلى الاول يكون قوله
ان تحب للناس منصوبا وعلى الثاني مرفوعا والحديثان لوضوحهما غنيان عن الشرح ٥

باب الكباير وعلامات النفاق الفصل الاول ٥ **الحديث**
الاول عبد الله بن مسعود **قوله** اي الذنب اكبر **شف** الذنب الجرم وهو بحسب
المغفرة على ثلثة اقسام قسم لا يغفر وهو الشرك بالله تعالى وقسم يرجى ان يغفر بالاستغفار
والتوبة وهو ما بين الله تعالى وبين عبده وقسم يحتاج الى التراد وهو حقوق الادميين
نقول والتراد على اقسام اما في الدنيا بالاستحلال او رد العين واما في الاخرة برد
ثواب الظالم اليه او ان الله تعالى يرضي المظلوم بفضله ولطفه كما سيجيء في حديث
عرفة الكشاف الصغيرة والكبيرة باضافتهما اما الى طاعة او معصية او ثواب
فاعلهما اي الصغيرة والكبيرة امران نسبيان فلا بد من امر آخر تقاس عليه وهو احد
هذه الامور الثلثة فكل ما يكفر بمثل الصلوة فهو من الصغاير لقوله تعالى اقم الصلوة
طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فانها نزلت في تقبيل المرأة
البيت الماه ولقوله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم تحضره صلوة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها

وركوعها

وركوعها الا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يأت كبيرة وذلك الدهر كله
وكل ما يكفر بمثل الاسلام والهجرة فهو من الكباير لقوله صلى الله عليه وسلم ان الاسلام
يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله واما المعصية
فكل معصية يستحق فاعلها بسببها وعيدا او عقابا ازيد من الوعيد والعقاب المستحق بسبب
معصية اخرى فهي كبيرة وتلك صغيرة واما ثواب فاعلها فهو ان فاعل المعصية ان
كان من المقربين فالصغيرة بالنسبة اليه كبيرة لما روي حسنات الابرار سيئات المقربين
قض في تفسيره ولعل هذا مما يتفاوت باعتبار الاشخاص والاحوال الا ترى انه تعالى
عاتب نبيه صلى الله عليه وسلم في كثير من خطراته التي لم يعد على غيره خطيئة فضلا
عن ان يواخذ قال التوربشتي واختصره القاضي وليس لقائل ان يقول كيف عد
الكباير ههنا ثلثا واربعا في حديث ابن عمرو وانس وسبعا في حديث ابي هريرة لانه صلى الله
عليه وسلم لم يتعرض للحصر في شيء من ذلك ولم يعرب عنه كلامه اما في الحديث
فظاهر واما في حديث ابن عمرو فلان الحكم فيه مطلق والمطلق لا يفيد الحصر والذي يقول
انه صلى الله عليه وسلم انهى في كل مجلس ما اوحي اليه صلوات الله وسلامه عليه
والهم او سنح له باقتضاء احوال السايل وتفاوت الاوقات فالاولى والاضبط ان يجمع
كلها ويجعلها مقيسا عليها على ما قال الامام عز الدين بن عبد السلام السلمي في كتاب
قواعد الشريعة اذا اردت معرفة الفرق بين الصغاير والكباير فاعرض مفسدة الذنب
على مفاسد الكباير المنصوص عليها فان نقصت من اقل مفاسد الكباير فهي من الصغاير
وان ساوت ادنى مفاسد الكباير فهي من الكباير فحكم القاضي بغير الحق كبيرة فان
شاهد الزور متسبب متوسل فاذا جعل التسبب كبيرة فالمباشرة اكبر من تلك الكبيرة
فلو شهد اثنان بالزور على قتل موجب للقصاص فسلمه الحاكم الى الولي فقتله
وكلهم عالمون بانهم باطلون فشهادة الزور كبيرة والحكم بها اكبر منها ومباشرة القتل
اكبر من الحكم **قوله** ان تدعو لله ندا الند بالكسر والنديد والنديدة مثل الشيء الذي
يضاده ويناويه في اموره **غب** ند الشيء مشاركه في جوهره وذلك ضرب من
المماثلة فان المثل يقال في اي مشاركة كانت فكل ند مثل لا عكسه والضد هو
احد المتقابلين وهما الشيئان المختلفان اللذان لا يجتمعان في شيء واحد الدعاء النداء
ويستعمل استعمال التسمية نحو دعوت ابني زيدا اي سميته ودعوته اذا سألته واستغثته
ادع لنا ربك اي سله اغير الله تدعون بل اياه تدعون اي تستغيثون والدعاء ههنا
مضمن معنى الجعل اي تجعلون لله ندا قوله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا يعني بسبب عبادتكم
الاصنام وتعظيمكم اياها وتسميتها الهة اشبهت حالكم حال من يعتقدها الهة مثله

قوله وهو خلقك الواو فيه للحال مظ اكبر الذنوب ان تدعو لله ندا شريكا مع علمك بانه
لم يخلقك احد غير الله ولم يقدر على ان يدفع عنك السوء والمكاره غيره بل الله عليك
الانعام مما لا تقدر على عده قوله ثم اي التنوين في اي عوض عن المضاف اليه واصله
ثم اي شيء من الذنوب اكبر بعد الكفر والحليله الزوجه والحليل الزوج لان كلا
منهما حال للآخر من حل يحل بالكسر اي مباح او حال عنده من حل يحل بالضم كما سمي الجار
حليلا فان قلت ما معنى ثم فان تراخي الزمان لا يتصور فيه وكذا التراخي في المرتبه لوجوب
كون المعطوف بها اعلى رتبة من المعطوف عليه وههنا بالعكس قلت معناه التراخي في
الاخبار كانه قال اخبرني عن اوجب ما يهمني السوال عنه من الذنوب ثم الاوجب
فالاوجب مظ لا خلاف في ان اكبر الذنوب بعد الكفر قتل نفس مسلمة بغير الحق
قوله خشية ان يطعم معك يعني قتل الولد اكبر من ساير الذنوب وقتله من خوف
ان يطعم طعامك ايضا ذنب لانك لا ترى الرزق من الله تعالى قوله ان تزاني
حليلة جارك يعني الزنى ذنب كبير وخاصة مع من يسكن جوارك والتجا بامانتك
وثبت بينك وبينه حق الجوار وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر
ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه فالزنى بزوجة جاره يكون زنا
وابطال حق الجوار والخيانه معه فيكون اقبح واذا كان الذنب اقبح يكون الاثم اعظم هذا
كلام حسن متين واعلم ان قيد ولدك وحليلة جارك يوهم انه اذا لم يكن مقيدا
لم يكن الفعل من الكباير ودفع هذا الوهم بان يقال مثل هذا النهي غالبا انما ورد
على الامر الواقع المخصوص وهو من باب مفهوم اللقب ولا يعمل بمفهوم اللقب الا ترى
الى قوله تعالى ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق فانه مثل قوله صلى الله عليه وسلم
ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك وقد اتفقوا على انه من باب مفهوم اللقب وهذا
بعض ما ذهبنا اليه الى اختلاف الاحاديث في عدد الكباير بحسب ما سنح له صلى الله عليه
وسلم على مقتضى حال السايل وتفاوت الاوقات والمجالس قوله فانزل الله تصديقها
الضمير راجع الى هذه المسله او الاحكام او الواقعه وتصديقها مفعول له وانزل الله
هذه الايه تصديقا لها وفيه دليل على جواز تقرير السنه وتصديقها بالكتاب الثاني
عبد الله بن عمرو قوله الكباير الاشراك وهو جعل احد شريكا لآخر والمراد هنا اتخاذ
اله غير الله والعقوق مخالفة من حقه واجب وعقوق الوالدين عصيان امرهما وترك
خدمتهما واليمين الغموس اي يحلف الرجل على الماضي متعمدا للكذب بان يقول والله فعلت
كذا او والله ما فعلت كذا وهو يعلم انه ما فعله او انه فعله وقيل اليمين الغموس ان يحلف
الرجل كاذبا ليذهب بمال احد وسمي غموسا لانه يدخل صاحبه في النار او في الاثم

او في الكفارة قوله وشهادة الزور الزور على الصدر وزورت فلانا بلغته بزوري
او قصدت زوره نحو وجهته وقيل للكذب زور لكونه مائلا عن جهته والذين لا
يشهدون الزور قوله بدل اليمين نصب على الظرف اي مكان اليمين على الكنايه لان
من ابدل شيئا بشيء فقد وضعه مكانه فان قلت لم ذكر في حديث ابن مسعود الكباير
بثم المستدعيه للتراخي في الرتبه مجازا وفي حديث عبد الله بن عمرو بالواو وهي لا تقتضي
الترتيب اجاب التوربشتي بقوله يحتمل ان يكون قتل الولد وعقوق الوالدين في مرتبه
واليمين الغموس في الزنى بحليلة الجار في مرتبه او يكون اليمين الغموس وقتل النفس في
مرتبه والاظهر انه صلوات الله وسلامه عليه اجاب الرجل على مقتضى حاله وصدور
هذه الخصال منه كما سبق انه مما اوحي اليه او عرف حاله معجزة وفي الحديث الاخير
سرد الخصال سردا لا على الترتيب الثالث ابو هريره قوله اجتنبوا ابعدوا افتعال
من الجنب وهو ابلغ من لا تشركوا نحو قوله تعالى ولا تقربوا الزنى ولا تقربا هذه الشجره
لان نهي القربان ابلغ من نهي المباشره والموبقات جمع موبقه وهي الخصله المهلكه اجمل
بها وسماها مهلكات ثم فصلها لتكون اوقع في النفس وليؤذن بانها نفس المهلكات
كقوله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء التولي الاعراض عن الحرب
والفرار منه يعني الفرار من الكفار اذا كان بازاء كل مسلم كافران من الكباير
وان كان بازاء كل مسلم اكثر من كافرين يجوز الفرار الزحف الجماعه الذين
يزحفون الى العدو اي يمشون اليهم بمشقة من زحف الصبي اذا دب على استه
قوله قذف المحصنات غب القذف الرمي البعيد استعير للشتم والعيب والبهتان كما
استعير الرمي المحصنات جمع محصنه بفتح الصاد اسم مفعوله اي التي احصنها الله تعالى
وحفظها من الزنى وبكسرها اسم فاعله اي التي حفظت فرجها من الزنى والغافلات
كنايه عن البريات لان البريء غافل عما بهت به من الزنى واحترز بالمومنات عن قذف
الكافرات فان قذفهن ليس من الكباير فان كانت ذميه فقذفها من الصغاير لا توجب
الحد وفي قذف الامه المسلمه التعزير دون الحد والتعزير يتعلق باجتهاد الامام واذا
كان المقذوف رجلا يكون القذف ايضا من الكباير ويجب الحد ايضا الرابع ابو هريره
قوله لا يزني الزاني الحديث قال المالكي ومن حذف الفاعل قول النبي صلى الله عليه وسلم
ولا يشرب الخمر حين يشرب وكذا قوله ولا ينتهب نهبة ولا يغل ولا يقتل اي لا يشرب
شارب ولا ينتهب ناهب ولا يغل غال ولا يقتل قاتل كقوله تعالى ولا يحسبن
الذين قتلوا في قراءة هشام اي لا يحسبن حاسب واقول تكلم فيه العلماء اقوالا كثيره
مظ ذكر منها قولين وقال هذا واشباهه لنفي الكمال اي لا يكون كاملا في الايمان

حاله كونه زانيا ويحتمل ان يكون لفظه لفظ الخبر ومعناه النهي وقد اختار هذا التاويل
بعض العلماء والاول اولي لانا قلنا بالثاني لم يبق للتقييد بالظرف والحال فائده لان توم
الزني منهي عنه في جميع الاديان وليس مختصا بالمومنين واقول يمكن ان يقال المراد
المراد بالايمان المنفي الحياء كما سبق ان الحياء شعبة من الايمان اي لا يزني الزاني حين
يزني وهو يستحي من الله تعالى لانه لو استحي من الله تعالى واعتقد انه حاضر شاهد لحاله
لم يرتكب هذا الفعل الشنيع مثل حياوه فيه ثم وقاحته وخروج الحياء منه ثم نزعه عن
الذنب واعاده الحياء اليه بتشبيك الرجل اصابعه ثم اخراجها منها ثم اعادتها اليها كما كانت
على ما روى عكرمة عن ابن عباس تخويفا له وزجرا حيث صورت بهذه الصورة ويعضده
حديث ابي هريرة اذا زني العبد خرج منه الايمان الي قوله كانه ظله وهذا التاويل
يوافق القول الاول لانه اذا انتفا الحياء الذي هو شعبة من شعب الايمان ينتفي كمال الايمان
لان الكل ينتفي بانتفاء الجزء ونحو لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له ومصداقه
قوله صلى الله عليه وسلم الاستحياء من الله حق الحياء ان تحفظ الراس وما وعي والبطن
وما حوي وما وعي الراس هو اللسان والفم والسمع والبصر وما حوي البطن والسرة
هو ما دار عليهما من القلب والفرج واليدين والرجلين فلو استحي هذا الرجل من الله
تعالي حق الحياء لحفظ الفرج من الزني والعين من النظر الي المحارم كما ورد زني العين
بالنظر واليد من السرقة والغصب والرجل من المشي الي حوانيت الزواني والغار ونهب
اموال المسلمين والفم من شرب الخمر واكل الحرام والقلب من الغل والحقد المودين
الي قتل النفس والخيانة لانه لو حفظ منها ما غل اموال المسلمين ومن الزني لان زني
القلب الاشتهاء واللسان فانه ملاك ذلك كله ولو حفظه ما وقع فيها لما ورد كف
عليك هذا ويجوز ان يكون من باب التغليظ والتشديد لقوله تعالى ولله على الناس
حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر يعني هذه الخصال ليست من صفات المومنين
لانها منافية لحالهم فلا ينبغي ان يتصفوا بها بل هي من اوصاف الكافرين ويعضده قول الحسن
وابي جعفر الطبري ان المعني ينزع منه اسم المدح الذي سمي به اولياءه المومنين ويستحق
اسم الذم فيقال سارق وزاني وفاجر وسارق انتهى كلامه قال تعالى افمن كان مومنا
كمن كان فاسقا لا يستوون ن **قوله** ولا ينتهب انتهب ونهب بفتح العين في الماضي والغابر
اذا اغار على احد واخذ ماله قهرا النهبة بفتح النون المصدر وبالضم المال الذي ينتهبه
الجيش فيها اي في تلك النهبة ابصارهم مفعول يرفع اخذ الرجل مال قوم قهرا
وظلما وهم ينظرون اليه ويتضرعون ويبكون ولا يقدرون على دفعه فهذا ظلم عظيم
لا يليق بحال من هو مومن غل بفتح الغين في الماضي وضمها في الغابر اذا سرق شيئا
من

من الغنيمة او خان في امانة واياكم منصوب على التحذير والتكرير للتاكيد والمبالغة
في التحذير والتخويف **الخامس** ابو هريرة **قوله** آية المنافق ثلث الآية العلامة وانما
خص هذه الثلث بالذكر لانها مشتملة على المخالفة التي عليها مبنى النفاق من مخالفة
السر العلن والكذب هو الاخبار عن الشي على خلاف ما هو به والامانة حقها ان تودي
الي اهلها فالخيانة مخالف لها والخلاف في الوعد ظاهر ولذلك صرح بالخلف النفق سرب
في الارض له مخلص الي مكان والنافقاء احدي جحرتي اليربوع وهو موضع يرققه فاذا
اتي من قبل القاصعاء وهو جحره الذي يقصع فيه اي يدخل ضرب النافقاء براسه فانتفق
اي خرج تقول نافق اليربوع اي اخذ في نافقائه ومنه اشتقاق المنافق وهو الذي
يدخل في الشرع من باب ويخرج من باب ايضا يكتم الكفر ويظهر الايمان كما ان
اليربوع يكتم النافقاء ويظهر القاصعاء كانوا يظهرون الاسلام ستراً به وهم مقيمون
على كفرهم **قوله** وان صام وصلي التثنية للاستيعاب اي وان عمل اعمال المسلمين
من الصوم والصلوة وغيرهما من العبادات وهذا الشرط اعتراض وارد للمبالغة
لا يستدعي الجواب كذا عن صاحب الكشاف **شف** وفي الحديث دليل على ما ذهب
اليه الحسن البصري من ان صاحب الكبيرة منافق وعنه رضي الله عنه انه ذكر
له هذا الحديث فقال ان بني يعقوب عليه السلام حدثوا فكذبوا ووعدوا فاخلفوا
وائتمنوا فخانوا وكان ذلك الفعل منهم نادرا ولم يصروا عليه وسالوا اباهم ان
يستغفر لهم فلم يمكن فيهم صفة النفاق بخلاف المنافق فان هذه الخصال مجيراه
وعادته بدليل اتيان الجملة الشرطية مقارنة بازاء الدالة على تحقق الوقوع **تو** من اجتمعت
فيه تلك الخصال واستمرت احواله عليها فاحري ان يسمي منافقا واما المومن المفتون
بها فانه ان فعلها مرة تركها اخري وان اصر عليها زمانا اقلع عنها زمانا اخر وان
وجدت فيه خلة عدمت منه اخري **خط** هذا القول انما خرج على سبيل الانذار للمرء
المسلم والتحذير له ان يعتاد هذه الخصال فيفضي به الي النفاق لا ان من ندرت
منه هذه الخصال او فعل شيا من ذلك من غير اعتياد انه منافق والنفاق ضربان
احدهما ان يظهر صاحبه الايمان وهو مسر للكفر كالمنافقين على عهد رسول الله صلي
الله عليه وسلم والثاني ترك المحافظة على حدود امور الدين سرا ومراعاتها علنا فهذا
يسمي منافقا ولكنه نفاق دون نفاق كما قال صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق
وقتاله كفر وانما هو كفر دون كفر **السادس** عبد الله بن عمرو **قوله** اربع **قض**
يحتمل ان يكون هذا مختصا بابناء زمانه فانه صلى الله عليه وسلم علم بنور الوحي بواطن
احوالهم وميز بين من امن به صدقا ومن اذعن له نفاقا واراد تعريف اصحابه على حالهم

ليكونوا على حذر منهم ولم يصرح باسمائهم لانه صلى الله عليه وسلم علم ان منهم من سيتوب
فلم يفضحهم بين الناس ولان عدم التعيين اوقع في النصيحه واجلب للدعوة الى الايمان
وابعد عن النفور والمخاصمة ويحتمل ان يكون عاما لنزجر الكل عن هذه الخصال على آكد
وجه اندانًا بانها طلايع النفاق الذي هو اسمج القبايح كانه كفر مموه باستهزاء وخداع
مع رب الارباب ومسبب الاسباب فيعلم من ذلك انها منافيه لحال المسلمين فينبغي للمسلم
ان لا يرتع حولها فان من رتع حول الحمى يوشك ان يقع فيه ويحتمل ان يكون المراد بالمنافق
العرفي وهو من يخالف سره علنه مطلقا ويشهد له قوله صلى الله عليه وسلم من كانت فيه
خصله منهن كانت فيه خصله من النفاق حتى يدعها وكذا قوله كان منافقا خالصا
لان الخصايل التي يتم بها المخالفه بين السر والعلن لا تزيد على هذا فاذا انقضت منها خصله
نقص الكمال انتهى كلامه فان قلت اي الرذايل اقبح قلت الكذب ولذلك علل سبحانه
وتعالى عذابهم به في قوله ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون ولم يقل بما كانوا يصنعون
من النفاق ليوذن بان الكذب قاعدة مذهبهم واسه فينبغي للمومن المصدق ان يجتنب
عنه لانه مناف لوصف الايمان والتصديق والفجور في اللغه الميل والشق فهو اما
ميل عن القصد المستقيم واما شق ستر الديانه والمراد هنا الشتم والرمي بالاشياء القبيحة
والبهتان بقرينه قوله اذا خاصم لا منافاه بين قول آية المنافق ثلث وقوله اربع من كن
فهو منافق لان الشي الواحد قد يكون له علامات كل واحد منها يحصل بها صفته فتاره
يذكر بعضها واخرى جميعها او اكثرها **السابع** ابن عمر **قوله** مثل المنافق **تو** العايرة
اكثر ما تستعمل في الناقه وهي التي تخرج من الابل الى اخرى ليضربها الفحل والجمل
عاير يترك الشول الى اخرى ثم يتسع في المواشي واراد به الغنمين الثلثين فان الغنم اسم
جنس يقع على الواحد والجمع ضرب النبي صلى الله عليه وسلم للمنافق مثل السو فشبه تردده
بين الطايفتين من المومنين والمشركين تبعا لهواه وقصدا لغرضه الفاسد وميلا الى ما يبغيه
من شهواته بتردد الشاة العايرة وهي التي تطلب الفحل فتردد بين الثلثين فلا تستقر على حال
ولا تثبت مع احدى الطايفتين وبذلك وصفهم الله تعالى في كتابه فقال عز من قايل
مذبذبين بين ذلك لا الى هاولاء ولا الى هاولاء اقول وخص الشاة العايرة بالذكر
ادماجا لمعنى سلب الرجوليه من المنافقين من طلب الفحل للضراب ٥ **الفصل الثاني**
الاول صفوان **قوله** اذهب بنا الباء في بنا بمعنى المصاحبه اي كن رفيقي لماتيه هذا
مذهب المبرد وصاحب الكشاف **قوله** اربع اعين **تو** اي يسر بقولك الى هذا النبي
سرورا ازداد به نورا الى نور كذي عينين اصبح يبصر باربع اعين وذلك لان السرور
يمد القوة الباصرة كما ان الهم والحزن والكآبة تخل بها ولهذا يقال لمن احاطت به

الهموم

الهموم اظلمت عليه الدنيا وبذلك شهد التنزيل وابيضت عيناه من الحزن اقول قوله
اربع اعين كنايه عن السرور المضاعف اي سرور بعد سرور ولم يرد به التشبيه بل
الاستمرار كما في قوله ثم ارجع البصر كرتين وذلك انهم يكنون عن السرور بقرة العين
قال تعالى هب لنا من ازواجنا وذرياتنا قرة اعين **قوله** عن تسع ايات الايه هي العلامه
الظاهره ويستعمل ذلك في المحسوسات والمعقولات فيقال لكل ما تفاوت به المعرفه
بحسب التفكر والتامل فيه وحسب منازل الناس في العلم آيه ويقال لكل جمله داله على
حكم من احكام الله تعالى آيه ويقال لكل كلام منفصل بفصل لفظي آيه وللمعجز
آية لما فيها من الدلاله على النبوة وصدق من ظهرت هي بسببه والمراد بالايات ههنا
اما المعجزات التسع المذكوره في قوله تعالى ولقد اتينا موسى تسع آيات بينات وهي اليد
والعصا والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والسنون ونقص من الثمرات
وقيل الطمس وانفلاق البحر مكان اليد والعصا ويشهد له ما روى الترمذي رحمه الله انهما
سالاه عن هذه الايه وعلى هذا فقوله لا تشركوا كلام مستانف ذكر عقيب الجواب
ولم يذكر الراوي جوابه استغناء بما في القران او لغيره واما الاحكام العامه
الشامله للملل كلها وبيانها ما بعدها فان قلت كيف يكون هذا جوابا وهو عشر
خصال والمسؤل عنه تسع آيات قلت الزياده على السوال جايز واقع في قوله عليه السلم
وقد سيل عن ماء البحر هو الطهور ماؤه والحل ميتته هذا وقوله وعليكم خاصه حكم مستانف
مختص بدينهما غير شامل لساير الاديان لا تعلق له بسوالهم ولهذا غير سياق الكلام
والله اعلم وقد اجيب بانه ليس في بعض الروايات ولا تقذفوا محصنه وفي بعضها
او لا تولوا للفرار على الشك وهو لا ينتهض جوابا بالنظر الى ما في الكتاب اقول والاظهر
ان اليهود سالوا عما عندهم من الايات المنصوصه بالعشر وكانت تسع منها متفقا
عليها بينهم وبين المسلمين وواحده مختصه بهم فسالوا عن المتفق عليها واضمروا ما كان
مختصا بهم امتحانا فاجابهم صلوات الله عليه عما سالوه وعما اضمروا ليكون ادل على معجزته
ولذلك قبلا يديه **قوله** ولا تمشوا ببري الباء في ببري للتعديه اي لا تتكلموا بسوء من
ليس له ذنب عند السلطان كيلا يقتله وعليكم خبر لان لا تعتدوا وقيل هي كلمه
الاغراء وان لا تعتدوا مفعوله اي الزموا واحفظوا ترك الاعتداء وخاصه منون
حال واليهود نصب على التخصيص اي اعني اليهود ويجوز ان يكون خاصه بمعنى خصوصا
ويكون اليهود معمولا لفعله اي اخص اليهود خصوصا وفي بعض طرق هذا الحديث
يهود مضموما بلا لام على انه منادي **قوله** ان داود دعا ربه **مظ** يعني دعا داود
عليه السلم ان لا ينقطع النبوة في ذريته الى يوم القيامة واذا دعا يكون دعاؤه

مستجابا البته لانه لا يرد الله تعالى دعآء نبي فاذا كان كذلك فيكون نبي من ذريته
وتتبعه اليهود وربما يكون الغلبه والشوكه فان تركنا دينهم واتبعناك تقتلنا اليهود
اذا ظهر لهم نبي وقوي وهذا كذب منهم وافترآء على داود لانه عليه السلم لم يدع بهذا
الدعآء ولا يجوز لاحد ان يعتقد في داود هذا الدعآء لانه قرا في التوريه والزبور بعث
محمد صلى الله عليه وسلم وانه خاتم النبيين وانه ينسخ به جميع الاديان والكتب فاذا اخبر
الله تعالى داود بعث رسول الله صلى الله عليهما على هذه الصفه فكيف يدعو على
خلاف ما اخبره الله تعالى به **الثاني** انس **قوله** ثلث من اصل الايمان اصل الشيء
قاعدته التي لو توهمت مرتفعة لارتفع بارتفاعه ولذلك قال اصلها ثابت وفرعها
في السمآء اي ثلث خصال من اصل الايمان احديها الكف عن وفيه اشاره الي اعتقاد
ان المومن لا يكفر بالذنب ولا يخرج بالاسلام ردا على الخوارج والمعتزله لان الخوارج
يكفرون من يصدر منه ذنب والمعتزله يثبتون منزلة بين المنزلتين الثانيه الجهاد
ماض يعني الخصله الثانيه اعتقاد كون الجهاد ماضيا الي خروج الدجال وبعد قتل
الدجال يخرج ياجوج وماجوج فلا يطاقون وبعد فنآيهم لم يبق كافرا انتهى كلامه
وفيه رد على المنافقين وبعض الكفره لانهم زعموا ان دولة الاسلام ستنقرض بعد ايام
قلايل الكشاف في قوله تعالى في قلوبهم مرض زعم المنافقون ان ريح الاسلام تهب
حينا ثم تسكن ولواه يخفق ايا ما ثم يقر كانه قيل الجهاد ماض اي اعلام دولته منشوره
واوليآء ملته منصوره واعداؤه مقهوره الي يوم الدين ولعل محيي السنه انما اورد هذا
الحديث في باب النفاق لهذا المعنى وكذا الحديث السابق فان اليهود من نافقا بقولهم
نشهد انك نبي ثم قولهما ان داود دعا لانه يدل على انهما لم يقولان ذلك عن اعتقاد وقوله
لا يبطله **مظ** يعني لا يجوز ترك الجهاد بان يكون الامام ظالما بل يجب عليهم موافقته فيه
ولا ان يكون الامام عادلا فلا يخافون من الكفار ولا يحتاجون الي الغنايم فعلى هذا
يكون النفي بمعنى النهي اقول ويمكن ان يجري على ظاهر الاخبار كما هو عليه ويكون تاكيدا
للجمله السابقه اي لا يبطله احد الي خروج الدجال على الكنايه بان لا ينظر الي مفردات
الالفاظ بل يوخذ الزبده والخلاصه من المجموع والثالثه الايمان بالاقدار وان ما يجري
في العالم هو من قضآء الله وقدره ردا على المعتزله لانهم يثبتون للخلق القدره المستقله
الثالث ابو هريره **قوله** اذا زنى العبد قد مر في الفصل الاول ان الايمان الحلوق على
الحيآء وان الخروج والتظليل تمثيل كما في تشبيك الاصابع وانه من باب التغليظ والتشديد
في الوعيد **تو** هذا من باب الزجر والتشديد وهو كقول القايل لمن اشتهر بالرجوليه
والمروه ثم فعل ما نافى شيمته عدم عنه المروه والرجوليه تعييرا ونكيرا لينتهي عما صنع

واعتبارا

واعتبارا اوزجرا للسامعين ولطفا لهم وتنبيها على ان الزنى من شيم الكفر واعمالهم فالجمع اهل بيـ
بينه وبين الايمان كما يجمع بين المتنافيين وفي قوله صلى الله عليه وسلم وكان عليه مثل
الظلة وهي اول سحابه تظل اشاره الي انه وان خالف حكم الايمان فانه تحت ظله لا
يزول عنه حكمه ولا يرتفع عنه اسمه **الثالث** ن **الاول** معاذ **قوله** وان قتلت
وحرقت شرط جي به للمبالغه وفيه اضمار اي وان عرضت للقتل والتحريق واياك
والمعصيه تحذير وتعميم بعد التخصيص وايذان بان المعاصي السابقه اعظمها ضررا
واكثرها اعتبارا وقوله فان بالمعصيه اسم ان ضمير الشان حذف من ان المكسوره
المثقله كقول الشاعر **شعر** فلا تخذل المولى وان كان ظالما فان به تنائي الامور وترأب
والتقدير فانه به يقول لا تخذل مولاك وان ظلمك فربما تحتاج اليه وترجع الي معا ونته
في بعض الامور فتجبر كسرك وقيل لا تحذف لان المقصود من الكلام التصديريه
هو التعظيم والفخامه فلا يلايمه الاختصار قلت فيه نظر لانه لو كان كما قيل لوجب
ان لا يحذف اصلا وقد حذف اسم كاد في قوله تعالى كاد تزيغ قلوب فريق منهم
واما قول ابن الحاجب وحذفه منصوبا ضعيف ايضا كيف يقول ذلك وقد جآء في
الكلام الفصيح قال صلى الله عليه وسلم في النهي عن الصلوة في اوقات الكراهة اقصر
عن الصلوة فان حينيذ تسجر جهنم الحديث اي فان الامر والشان حينيذ اخرجه مسلم
قوله موت اي طاعون ووبآء وقد ورد ان الطاعون اذا دخل في بلد لا يجوز
الخروج منه لا يجوز الدخول فيه والطول الفضل من المال وقوله تعالى ومن لم يستطع
منكم طولا كنايه عما يصرف في المهر والنفقه وقوله ولا ترفع عنهم عصاك
واخفهم في الله كنايتان عن تاديبهم وانذارهم وادبا مفعول له وفيه اضمار
اي اضربهم تاديبا الي ان يتادبوا ادبا على ما قدر الزجاج في قوله تعالى والله انبتكم
من الارض اي انبتكم فتنبتون نباتا **الثاني** حذيفه **قوله** انما النفاق يعني حكم
المنافقين من ابقآء ازواجهم واحكام المسلمين عليهم كان في عهد النبي صلى الله عليه
بنآء على مصالح منها ان المومنين اذا ستروا على المنافقين احوالهم خفي على المخالفين
امرهم وحسبوا انهم من جملة المسلمين وان كلمتهم واحده وكان ذلك سببا لاجتنابهم
محاربه المسلمين لكثرة عددهم بل يودي ذلك الى استشعار الخوف منهم وفل شوكتهم
واذا اظهر الله عليهم انقلبت الي مفاسد ومنها ان الكفار اذا سمعوا المخاشنه
المسلمين مع من يصحبهم واستهزاهم معهم كان ذلك سببا لنفرتهم وعدم تالفهم
ومنها ان من شاهد حسن تخلقه مع مخالفه رغب في صحبته ووافق معه سرا وعلانيه
مزيد رغبة ودخل في دين الله بوفور نشاط ورغبة واما بعد النبي صلى الله عليه وسلم

فالحكم اما الكفر والقتل والايمان سرًا وعلانية لقوة شوكة المومنين وغلبتهم
وكثرتهم وضعف اعدآيهم **قوله** فاما اليوم الى آخره قوله انما هو هذا الضمير كما في
قوله تعالى ان هي الا حيوتنا الدنيا الكشاف هذا الضمير لا يعلم ما يعني به الا بما
يتلوه من بيانه واوقيه كما في قوله تعالى تقاتلونهم او يسلمون فالمعنى ليس الكاين اليوم الا
الكفر او الايمان ولا ثالث لهما ٥ باب في الوسوسه ٥ الفصل الاول

الحديث الاول ابو هريره **قوله** تجاوز عن امتي قال في المغرب الوسوسه الصوت
الخفي ومنها وسواس الحلي لاصواتها وقال الليث الوسوسه حديث النفس وانما قيل
موسوس لانه يحدث بما في ضميره والوسواس اسم بمعنى الوسوسه كالزلزال بمعنى الزلزله
والمراد به الشيطان في قوله من شر الوسواس كانه وسوسه في نفسه وقيل ما يظهر
في القلب من الخواطر ان كانت تدعوا الى الرذايل والمعاصي تسمى وسوسةً وان كانت
تدعوا الى الخصايل المرضيه والطاعات تسمى الهامًا اعلم ان الوسوسه ضروريه واختياريه
فالضروريه ما يجري في الصدر من الخواطر ابتدآء ولا يقدر الانسان على دفعه فهو
معفو عن جميع الامم قال تعالى لا يكلف الله نفسًا الا وسعها والاختياريه هي التي تجري
في القلب وتستمر وهو يقصد ان يعمل به ويتلذذ منه كما يجري في قلبه حب امرأة ويدوم
عليه ويقصد الوصول اليها وما اشبه ذلك من المعاصي فهذا النوع عفا الله عن هذه
الامه خاصة تشريفًا وتكريمًا لنبينا صلى الله عليه وسلم وامته واليه ينظر قوله تعالى
ربنا ولا تحمل علينا اصرًا كما حملته على الذين من قبلنا واما العقايد الفاسده ومساوي
الاخلاق وما ينضم الى ذلك فانها بمعزل عن الدخول في جملة ما وسوست به الصدور
وقال صاحب النهايه روي ما حدثت به انفسها بذلك وسوست وانفسها نصب على
المفعول به ويجوز الرفع على الفاعل تو ويؤيد هذه الروايه قول الرجل في حديث آخر
ان احدنا يحدث نفسه وفي آخر اني احدث نفسي واهل اللغه يرفعون السين اي
بغير اختيار والفتح اسد واصوب لان الظاهر انه اراد النوع الذي يستجلبه الطبع
ويتبعه النفس حتى يحققه فوسوس به صدره نزوعًا الى العمل به لا الذي يهجم اليه
من غير اختيار منه على ما يقتضيه روايه الرفع هذا ما عليه كلام الشارحين وروى الشيخ
محي الدين عن الامام المازري قال مذهب القاضي ابي بكر بن الطيب ان من عزم
على المعصيه بقلبه ووطن نفسه عليها اثم في اعتقاده وعزمه ويحمل ما وقع في امثال
قوله صلى الله عليه وسلم اذا هم عبدي بسيئه فلا تكتبوا عليه فان عملها فاكتبوها
سيئةً الحديث على ان ذلك فيمن لم يوطن نفسه على المعصيه وانما مر ذلك بفكره
من غير استقرار وسمي هذا همًا ويفرق بين الهم والعزم هذا مذهب القاضي ابي بكر

وخالفه كثير من الفقهآء والمحدثين واخذوا بظاهر الحديث قال القاضي عياض عامة
السلف واهل العلم من الفقهآ والمحدثين على ما ذهب اليه القاضي ابو بكر للاحاديث
الداله على المواخذه باعمال القلوب لكنهم قالوا ان هذا العزم يكتب سيئةً وليست
السيئه التي هم بها لكونها لم يعملها وقطعها عنها قاطع غير خوف الله تعالى والانابه
لكن نفس الاصرار والعزم معصيه فيكتب معصيةً فاذا عملها كتبت معصيةً ثانيةً
فان تركها خشيةً لله تعالى كتبت حسنةً كما في الحديث انما تركها من جرائي فصار
تركه لخوف الله تعالى ومجاهدته نفسه الامارة بالسوء حسنةً فاما الهم الذي لا
يكتب فهي الخواطر التي لا توطن النفس عليها ولا يصحبها عقد ولا نيه وعزم وذكر
بعض المتكلمين خلافًا فيما اذا تركها لغير خوف الله تعالى بل لخوف الناس هل
يكتب حسنةً قال لا لانه انما حمله على تركها الحيآء وهذا ضعيف لا وجه له هذا
آخر كلام القاضي وهو ظاهر حسن لا مزيد عليه وقد تظاهرت نصوص الشرع بالمواخذه
بعزم القلب المستقر ومن ذلك قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في
الذين آمنوا لهم عذاب اليم وقوله تعالى اجتنبوا كثيرًا من الظن ان بعض الظن اثم
والايات في هذا كثيره وقد تظاهرت نصوص الشرع واجماع العلمآء على
تحريم الحسد واحتقار المسلمين واراده المكروه بهم وغير ذلك من اعمال القلوب **شف**
وفي الحديث دليل على ان الرجل اذا حدث نفسه بالطلاق ولم يتلفظ به لا يقع الطلاق
واليه ذهب الشافعي وجماعه وقال الزهري اذا عزم على ذلك وقع الثلث وان لم يتلفظ
به واتفقوا على انه لو عزم على الظهار لم يلزمه كفارة ولو حدث نفسه في الصلوة لم يبطل
صلوته ولو كان حديث النفس بمنزله الكلام لبطل به الصلوة **الثاني** ابو هريره
قوله انا نجد في انفسنا واقع موقع الحال اي سالوه مخبرين انا نجد او فاعل على احتمالي
فتح الهمزه وكسرها والكسر اوجه حتى يكون بيانًا للمسؤول وهو مجمل يفسره الحديثان
الاتيان بعده اي نجد في قلوبنا اشيآء قبيحةً اي من خلق الله وكيف هو ومن اي شي
هو وما اشبه ذلك مما نتعاظم به لعلمنا انه لا يليق شي منها ان نعتقده ونعلم انه
تعالى قديم خالق الاشيآء كلها ليس بمخلوق فما حكم جريان هذه الاشيآء في خواطرنا
ونتعاظم تفاعل بمعنى المبالغه لان زياده اللفظ لزياده المعنى فان الفعل الواحد اذا
جرى بين اثنين يكون مزاولته اشق من مزاولته وحده **مظ** المروي احدنا برفع الدال
ومعناه يجد احدنا التكلم به عظيمًا ويجوز النصب اي يعظم ويشق التكلم به على احدنا
وقوله او قد وجدتموه الهمزه للاستفهام والواو للعطف على مقدر اي احصل ذلك
وقد وجدتموه تقريرًا وتاكيدًا والمعنى حصل ذلك الخاطر القبيح وعلمتم ان ذلك

مذموم وغير مرضي وذلك اشاره الى مصدر مقدر وهو وجدان قبح ذلك الخاطر او مصدر
تعاظم اى علمكم بفساد تلك الوسواس وامتناع نفوسكم والتجافي عن التفوه بها صريح
الايمان وخالصه لان الكافر يصر على ما في قلبه من تشبيه الله تعالى بالمخلوقات
ويعتقده حسنا **الثالث** ابو هريرة **قوله** فاذا بلغه الضمير راجع الى مصدر يقول
اذا بلغ قوله من خلق ربك ولكنه اي وليترك التفكر في هذا الخاطر وليستعذ
وان لم يزل التفكر بالاستعاذه فليقم وليشتغل بامر آخر وانما امر بالاستعاذه والانتهاء
عنه والاعراض عن مقابلته لا بالتامل والاحتجاج لوجهين الاول ان العلم باستغنائه
تعالى عن الموثر والموجد امر ضروري لا يقبل الاحتجاج والمناظره له وعليه فان وقع
من ذلك شيء كان من وسوسة الشيطان لانه مسلط في باب الوسوسة ووساوسه غير
متناهيه فمهما عارضته فيما يوسوس بحجه يجد مسلكا آخر الى ما يبغيه من المغالطه والتشكيك
وادنى ما يفيده من الاسترسال في ذلك اضاعه الوقت فلا تدبير في دفع ذلك
اقوى واحسن من الاستعاذه بالله قال تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ
بالله وثانيهما ان السبب في اعتوار امثال ذلك احتباس المرء في عالم الحس وما دام هو
كذلك لا يزيد فكره الا انهماكا في الباطل وزيغا عن الحق ومن كان هذا حاله فلا
علاج له الا الالتجاء الى الله تعالى والاعتصام بحوله وقوته بالمجاهدة والرياضة فانهما
مما يزيل البلادة ويصفي الذهن ويزكي النفس **الرابع** ابو هريرة **قوله** يتساءلون
التساءل جريان السؤال بين اثنين فصاعدا ويجوز ان يكون بين العبد والشيطان او النفس
او انسان آخر ويجري بينهما السؤال في كل نوع حتى يبلغ الى ان يقال هذا **او** لفظة
هذا تصرف على وجهين احدهما ان يكون مفعولا والمعنى حتى يقال هذا القول والآخر
ان يكون مبتدا قد حذف خبره اي هذا القول او قولك هذا قد علم او عرف رواه
مسلم في كتابه على هذا السياق عن ابي هريرة ورواه ايضا عن انس وفي روايته حتى
يقال هذا الله خلق الخلق كذلك رواه البخاري في كتابه عن ابي هريرة والحديث
على هذا السياق يحتمل وجها آخر سوى الوجه الذي ذكرناه اولا وهو ان يقول هذا
الله مبتدا وخبر او هذا مبتدا والله عطف بيان وخلق الخلق خبره واكثر رواة هذا
الحديث يروونه على هذا السياق فيرجح اذا على السياق المذكور في كتاب المصابيح وان
كان كلاهما من جمله الصحاح اقول قوله هذا مبتدا قد حذف خبره اولى الوجوه لكن
تقريره على غير ما ذكره وذلك بان يقال هذا مقررا او مسلم وهو ان الله تعالى خلق
الخلق فما تقول في الله فان الله تعالى شيء وكل شيء مخلوق فهو مخلوق فمن خلقه فعلى
هذا الفاء ترتب ما بعدها على ما قبلها وقوله خلق الله بيان لقوله هذا مسلم وهذا المعنى

لا يستقيم على ان يقال ان هذا مفعول وما بعده بيان له لان الفاء تدفعه ووجه آخر
وهو ان يقدر هذا القول مقرر فوضع خلق الله الخلق موضع القول كقوله تعالى اذا
قيل لهم لا تفسدوا في الارض اي اذا قيل لهم هذا القول لان لا تفسدوا فعل لا
تقع مفعولا الا على التاويل وهذا القول كفر لان السؤال عن خالقه يستلزم كونه
مخلوقا فمن تكلم به فليتداركه بكلمة الايمان وليقل امنت بان الله خالق كل شيء
وليس بمخلوق لا يتصور كنهه وهم وخيال ولا يحصره فهم ومثال **الخامس**
ابن مسعود **قوله** قالوا واياك **شف** اللائق بهذا المضمر المنفصل ان يكون صيغة
المرفوع المنفصل فيقال وانت يا رسول الله فيقول صلى الله عليه وسلم وانا لكن
اقامه كل واحد من ضميري المرفوع والمنصوب المنفصلين مقام الآخر سائغ فمن الاول
قوله صلى الله عليه وسلم من خرج الى تسبيح الضحى لا ينصبه الا اياه والقياس الا هو
ومن الثاني قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الوسيله وارجو ان اكون انا هو اقول
ويمكن ان يقال انه صلى الله عليه وسلم لما قال وما منكم من احد الى آخره سالوا واياك
تعني ايضا في هذا الخطاب فقال نعم واياي لان الخطاب في قوله منكم عام لا يختص
بالمخاطبين من الصحابه بل كل من يصح ان يخاطب به فهو داخل فيه كانه قيل ما
منكم يا بني آدم من احد الا وقد وكل به ونظيره حدو القذه بالقذة قوله ما من
بني آدم مولود الا يمسه وقوله تعالى فما منكم من احد عنه حاجزين والخطاب
للناس **قوله** فاسلم في جامع الترمذي قال ابن عيينه فاسلم بالضم اي اسلم انا منه
والشيطان لا يسلم وفي جامع الدارمي قال ابو محمد اسلم بالفتح اي استسلم وذل وذهب
الخطابي الى الاول والقاضي عياض المغربي الى الثاني وهما روايتان مشهورتان
يقول ويعضد قول من قال اسلم بمعنى استسلم وذل ما رواه السمعان في حديث ابي
هريرة ان عفريتا من الجن تفلت البارحه ليقطع علي صلوتي فامكنني الله منه فاخذته
فاردت ان اربطه الى سارية من سواري المسجد وقول من قال لا يامر الا بخير
يدل على اسلامه لانه لو لم يسلم فكيف يامره بالخير ليس بقوي لما روى البخاري في
حديث ابي هريرة وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان وساق
الحديث فاخذته يعني اخذ ابو هريرة الشيطان فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى قوله اعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هن قال اذا اويت
الى فراشك فاقرا آية الكرسي فانه لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك
الشيطان حتى تصبح الى قوله صلى الله عليه وسلم اما انه قد صدقك وهو كذوب تعلم
من تخاطب منذ ثلث يا ابا هريرة قلت لا قال ذاك شيطان وكذا قول من قال

ان الشيطان لا يسلم ضعيف تو ان الله تعالى هو القادر على كل شي ولا يستبعد من
فضله ورحمته ان يخص نبيه صلوات الله وسلامه عليه بهذه الكرامة يعني اسلام
قرينه وبما فوقها قوله فلا يامرني الا بخير اي لا يدلني الا على خير كما تقدم في حديث
ابي هريرة واما قوله وقرينه من الملايكة فليس في المصابيح لكن ذكره الحميدي
في كتابه والصغاني في المشارق عن مسلم السادس انس قوله يجري من الانسان
عدي يجري بمن على تضمين معنى التمكن اي يتمكن من الانسان في عروقه مجرى الدم
وقوله مجرى الدم مجري يجوز ان يكون مصدرا ميميا وان يكون اسم مكان وعلى
الاول شبه كيد الشيطان وجريان وساوسه في الانسان بجريان
دمه في عروقه وجميع اعضايه والمعنى ان الشيطان يتمكن من اغواء الانسان
واضلاله تمكنا تاما ويتصرف فيه تصرفا لا مزيد عليه وعلى الثاني يجوز ان
يكون حقيقة فانا لا ننكر ان الله قادر على ان يخلق اجساما لطيفة تسري في بدن
الانسان سريان الدم فيه فان الشياطين مخلوقة من نار السموم والانسان
من صلصال وحما مسنون والصلصال فيه نارية وبه يتمكن من الجريان
في اعضايه يدل عليه ما روى البخاري تعليقا عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الشيطان جاثم على قلب ابن ادم فاذا ذكر الله خنس واذا غفل
وسوس وان يكون مجازا يعني ان كيد الشيطان ووساوسه يجري في الانسان
حيث يجري فيه الدم من عروقه وابشاره فالشيطان انما يستحوذ على النفوس وينفث
وساوسه في القلوب بواسطة النفس الامارة بالسوء ومركبها الدم ومنشا قواها
منه فعلاجه سد المجاري بالجوع والصوم لانه يقمع الهوى ويردع الشهوات التي
هي من اسلحة الشيطان فالشبع مجلبة للاثام ومنقصة للايمان مشوشة للافكار
السابع ابو هريرة قوله ما من بني ادم مولود يحتمل ان يكون ما بمعنى ليس يطلب عمله
لتقدم الخبر على المبتدا والا لغو لان الاستثناء مفرغ والمستثنى حال من الضمير
المستتر في الظرف والوجه ان يقال ان مولودا فاعل الظرف لاعتماده على حرف
النفي والمستثنى منه اعم عام الوصف يعني ما وجد من بني ادم مولود متصف بشي من
الاوصاف الا بهذا الوصف كانه صلى الله عليه وسلم يرد من زعم ان بعض بني ادم
مثل الانبياء والاولياء المخلصين لا يمسه الشيطان فهو من باب قصر القلب وفي التصريح
بالصراخ اشاره بان المس عبارة عن الاصابة بما يوذيه ويولمه لا كما زعمت المعتزلة
ان مس الشيطان تخييل واستهلاله صارخا من مسه تصوير لطعنه فيه كانه يمسه
ويضرب بيده عليه ويقول هذا من ازويه واما قول ابن الرومي شعر

لما تؤذن الدنيا به من صروفها ... يكون بكاء الطفل ساعة يولد
اذا ابصر الدنيا استهل كانه ... بما هو لاق من اذاها يهدد
والا فما يبكيه منها وانه ... لاوسع مما كان فيه وارغد
فمن باب حسن التعليل فلا يستقيم تنزيل الحديث عليه على انه لا ينافيه قض
مس الشيطان تعلقه بالمولود وتشويش حاله والاصابة بما يوذيه ويولمه اولا كما قال
تعالى حكاية عن ايوب اني مسني الشيطان بنصب وعذاب والاهتمام بحصول ما يصير
ذريعة ومتسلقا في اغوايه والاستهلال والاهلال رفع الصوت والصراخ هو
الصوت واستثنا مريم وابنها لاستعاذة امها حيث قالت اني اعيذها بك وذريتها
من الشيطان الرجيم اقول قوله يولمه ظاهر في ان المس حقيقي ويعضده الحديث الذي
يليه وهو ايضا من رواية ابي هريرة صياح المولود حين يقع نزغة من الشيطان فان
النزغ بحسن بالعود وتفرد عيسى وامه بالعصمة عن المس لا يدل على فضلهما على نبينا صلى
الله عليه وسلم لان لنبينا فضايل ومعجزات لم تكن لعيسى ولا لغيره من الانبياء ولا يلزم
ان يكون في الفاضل جميع خصال المفضول الثامن والتاسع جابر قوله يضع
عرشه على الما يحتمل ان يجري على ظاهره ويكون من جملة تمرده وطغيانه جعل عرشه
على الما كما في قوله تعالى وكان عرشه على الما وان يجري على الكناية الايمانية عبر
عن استيلايه على اغوايه للخلق وتسلطه على اضلالهم بهذه العبارة قال صاحب الكشاف
في قوله تعالى الرحمن على العرش استوى لما كان الاستوا على العرش وهو سرير الملك
مما يردف الملك جعلوه كناية عن الملك فقالوا استوى فلان على العرش يريدون
ملك وان لم يقعد على السرير البتة والسرايا جمع سرية وهي قطعة من الجيش يوجهها
حاكم الى جهة لان ينال من العدو نه هي طايفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة
تبعث الى العدو وسموا بذلك لانهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشي السري
النفيس وقيل سموا بذلك لانهم ينفذون سرا وخفية وليس بالوجه لان لام السر
را وهذه يا قوله فتنة الفتنة الابتلا والامتحان واصله من فتنت الفضة اذا
ادخلتها على النار لتعرف جيدها من رديها وفتن فلان بفلانة اي بلي بهواها
وسمت بها المعاصي ويجي احدهم جملة مبينة لقوله اعظمهم فتنة وقوله نعم انت
اي نعم العون انت اراه اطنه المضمر المرفوع فيه راجع الى الاعمش والمنصوب الى
جابر قوله فيلتزمه اي يعانقه ويعزه من غاية حبه التفريق بين الزوجين وهو يحتمل
ان يكون عطفا على فيدنيه ويجوز ان يكون بدله وذلك ان النكاح عقد شرعي
يستحل به الفروج وهو يريد حل ما عقده الشرع ليستبيح ما حرمه فيكثر الزنا واولاد
الزنا فيفسدوا في الارض ويهتكوا حدود الشرع ويتعدوا حدود الله ومن ثم ورد عن

النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنه ولد زنية رواه الدارمي في سننه لان ولد
الزنا يتعسر عليه اكتساب الفضايل الحسنه وتيسر له رذايل الاخلاق والله اعلم
بالصواب **العاشر** جابر **قوله** ان الشيطن تكلم في الحديث الشارحون واختص
القاضي وقال عبادة الشيطن عبادة الصنم بدليل قوله تعالى حكاية عن ابرهيم يا ابت
لا تعبد الشيطن وانما جعل عبادة الصنم عبادة الشيطن لانه الامر به والداعي اليه
والمصلون المومنون كما في قوله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن قتل المصلين وانما سمي
المومن بالمصلي لان الصلوة اشرف الاعمال واظهر الافعال الداله على الايمان
ومعنى الحديث ان الشيطن ايس ان يعود احد من المومنين الى عبادة الصنم ويرتد الى
شركه في جزيرة العرب ولا يرد على هذا ارتداد اصحاب مسيلمه ومانعي الزكوة
وغيرهم ممن ارتدوا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لانهم لم يعبدوا الصنم وجزيرة
العرب من حفر ابي موسى الاشعري الى اقصى اليمن طولا ومن رمل يبرين الى منقطع
السماوة وهي بادية في طريق الشام عرضا هكذا ذكره ابو عبيدة معمر بن المثنى وانما
سميت جزيرة لانها واقعة بين بحر فارس والروم ونيل ودجله والفرات وقال مالك
بن انس رضي الله عنه جزيرة العرب مكه والمدينه واليمن **قوله** انما خص جزيرة العرب
بالذكر لان الدين يوميذ لم يتعد عنها اقول ولعله صلى الله عليه اخبر عما يجري فيها
بعده من التحريش الذي وقع بين الصحابة رضي الله عنهم اي ايس الشيطن ان يعبد
فيها لكن طمع في التحريش بين ساكنيها وكان كما اخبر فكان معجزة والتحريش الاغرا
على الشي بنوع من الخداع من حرش الصياد الضب اذا خدعه اي يخدعهم ويغري
بعضهم على بعض اقول لما ذكر العبادة سماهم المصلين تعظيما لهم وحيث ذكر
الفتنه اخرج مخرج التحريش وهو الاغرا بين الكلاب توهينا وتحقيرا لهم **الفصل**
الثاني ٥ الاول ابن عباس **قوله** بالشي **شف** الشي في قوة النكرة معنى وان
كان معرفة لفظا ويكون قوله لان اكون حممة مبتدا واحب خبره والجمله صفة له
اي شي كوني حممة احب الي من التكلم به انتهى كلامه ونظيره قوله **شعر**
ولقد امر على اللئيم يسبني فمضيت ثمت قلت لا يعنيني ٥ الحممة الفحم والرماد وكل
ما احترق بالنار والواحد حممة وقوله رد امره الضمير فيه يحتمل ان يكون
للشيطن وان لم يجر له ذكر لدلالة السياق عليه والامر يحتمل ان يكون واحد
الاوامر لقوله تعالى ولامرنهم فليبتكن اذان الانعام يعني كان الشيطن يامر الناس
بالكفر قبل هذا وعبادة الاوثان واما الان فلا سبيل له اليهم سوى الوسوسه
ويحتمل ان يكون بمعنى الشان ويحتمل ان يكون للرجل والامر بمعنى الشان لا غير

اي ذو شان هذا الرجل من الكفر والوسوسه وهذه الوسوسه هي التي سبقت من
نحو قوله من خلق الله ونحو معرفة كيفية الله تعالى من التشبيه والتجسيم والتعطيل
الثاني ابن مسعود **قوله** لمة **تو** اللمة من الالمام وهي كالخطرة والزورة ومعناه
النزول به والقرب منه اي يقرب من الانسان بهذين السبيلين وقيل اللمة الهمة تقع في
القلب والايعاد في اللمتين من باب الافعال والوعيد في الاشتقاق كالوعد الا
انهم خصوا الوعد بالخير والوعيد بالشر ولما كان المذكور في هذا الحديث لمة
الشيطن ذكره بلفظ الايعاد ثم اجري الوعد بالخير مجرى الاول اتباعا ومشاكلة
اقول والاظهر ان الحديث والاية المستشهد بها جاريان على الاستعمال اللغوي
لما نيط بكل واحد ما لا يلبس على السامع المراد فاستعمل في الحديث بالافعال وفي
الاية بفعل نعم لو اطلق ميز بينهما وتطبيق الاية على الحديث هو ان يقال حضه لمة
الشيطن بالفقر وهو الحاجة واصله كسر الفقار وبالامر بالفحشا وهما تفسيران للشر
وخصه لمة الملك بوعد المغفرة وبوعد الفضل وهما المعنيان بالخير وقوبل الفقر
بالفضل والامر بالفحشا بالمغفرة نبه سبحانه وتعالى على ما عسا ان يمنع المكلف
من الانفاق والبذل والعصمة من الذنوب من تسويل الشيطن واغواية النفس
الامارة خوف الفقر والاعدام وتزيينه المعاصي والفواحش ثم ذيله بما هو العمدة
فيه وهو قوله واسع عليم المشتمل على سعة الافضال والغفران ووفور العلم باحوال
العباد ومصالحهم وما هو خير لهم في الدارين ليكون تمهيدا لذكر ما هو اجل المواهب
واسنى المطالب من ايتا الحكمة ومعرفة مكايد النفس الامارة وخطرات الشيطن
ومعرفة لمة الملك ولمة الشيطن فعند ذلك يتنبه الطالب على امر خطير فاضطر
الى السوال بلسان الحال الى ان قال هذه الموهبة عامة او هي مخصصة ببعض دون
دون بعض فنودي من سرادقات الجلال يوتي الحكمة من يشاء اي من خصه الله
تعالى بالحكمة ووفقه للعلم والعمل ثم اتبعه بقوله وما يذكر الا اولي الالباب
تعريضا لمن لا يتفطن بهذا البيان الشافي ولم يفرق بين اللمتين ووهم ان الحكمة
غير العلم والعمل وبهذا الاعتبار قال شيخنا شيخ الاسلام ابو حفص السهروردي
قدس الله روحه انما يطلع على معرفة اللمتين وتمييز الخواطر طالب مزيد تشوق
لذلك تشوق العطشان الى الما لما يعلم من موضع ذلك وخطره وصلاحه
وفساده وليعلم ان الخواطر بمثابة البذر فمنها ما هو بذر السعادة ومنها ما هو بذر
الشقاوة وسبب اشتباه الخواطر اربعة اشيا لا خامس لها اما ضعف اليقين
او قلة العلم بمعرفة صفات النفس واخلاقها او متابعة الهوى بخرق قواعد التقوى

او محبة الدنيا جاهها وما لها وطلب الرفعة والمنزلة عند الناس فمن عصم هذه الاربعة
يعرف بين لمة الملك ولمة الشيطان ومن ابتلي بها لا يعلمها ولا يتطلبها وانكشاف بعض
الخواطر دون البعض لوجود بعض هذه الاربعة دون البعض واقوم الناس بتمييز
الخواطر اقومهم بمعرفة النفس ومعرفة عسر المنال لا يكاد يتيسر الا بعد الاستقصاء في الزهد
والتقوى قال واتفق المشايخ على ان من كان اكله من الحرام لا يفرق بين الالهام والوسوسة
قال ابو علي الدقاق من كان قوته معلوما لا يفرق بين الالهام والوسوسة
الثالث ابو هريرة قوله الله احد مظ يعني قولوا في رد هذه الوسوسة الله تعالى
ليس مخلوقا بل هو واحد والاحد هو الذي لا ثاني له ولا مثل له في الذات والصفة والتفل
اسقاط البزاق من الفم اي ليلق البزاق من الفم ثلث مرات وهو عبارة عن كراهة الرجل
الشيء ونفرته عنه ارغاما للشيطان وتبعيدا له والاستعاذة طلب المعاونة من الله الكريم
على دفع الشيطان الرجيم اقول الصفات الثلث مبنية على ان الله تعالى لا يجوز ان
يكون مخلوقا اما احد فمعناه الذي لا ثاني له ولا مثل فاذا جعل مخلوقا لم يكن احدا
على الاطلاق لان خالقه اولى بالاحدية والصمد هو السيد الذي يرجع الناس في امورهم
وحوائجهم اليه فيكون ذلك الخالق اولى منه ولم يولد تصريح في النفي ولم يلد ولم
يكن له كفوا احد بيانا بانه اذا لم يكن له الكفو الذي هو المساوي والوالد
الذي هو دونه في الالهية فاحرى بان لا يكون فوقه احد والفرق بين الواحد والاحد
مر في الحديث التاسع عشر من الباب الاول الفصل الثالث ٥ الاول انس
قوله لن يبرح غب برح ست في البراح وهو المكان المتسع الظاهر ومنه قولك لا ابرح
وخص بالاثبات لان برح وزال اقتضيا معنى النفي ولا للنفي والنفيان يحصل منهما
الاثبات قوله هذا الله هما مبتدا وخبر وخلق الخلق استيناف او حال وقد مقدرة والعامل
معنى اسم الاشارة او هذا مبتدا والله عطف بيان وخلق الخلق خبره ومعنى الحديث سبق
في الفصل الاول الثاني عثمن قوله حال اصل الحول تغير الشيء وانفصاله عن غيره باعتبار
التغير وقيل حال الشيء يحول حولا واستحال تهيا لان يحول وباعتبار الانفصال
قيل حال بيني وبينك كذا قوله يلبسها يخلطها ويشككني فيها الجملة بيان لقوله حال وما
يتصل به وقوله خنزب بخاء معجمة مكسورة ثم نون ساكنة ثم زاي مكسورة او مفتوحة
ويقال ايضا بفتح الخاء والزاي حكاه القاضي عياض ويقال ايضا بضم الخاء وفتح الزاي
في النهاية الثالث القاسم بن محمد قوله فانه لن يذهب الضمير للشان والجملة بيان له
والمشار اليه بقوله ذلك الوهم المعني به الوسوسة المعنى لا تذهب عنك الخطرات
الشيطانية حتى يقول للشيطان صدقت ما اتممت صلوتي لكن لا اقبل قولك ولا اتمها

ارغاما

ارغاما لك ونقضا لما اردته مني وهذا اصل عظيم لدفع الوساوس وقمع لهواجس
الشيطان في سائر الطاعات قال الجوهري وهمت بالشيء بالفتح اهم وهما اذا ذهب
وهمك اليه وانت تريد غيره ووهمت في الحساب اوهم وهما اذا غلطت فيه وسهوت
باب الايمان بالقدر ٥ الفصل الاول ٥ الحديث الاول عبد الله
بن عمرو قوله مقادير الخلائق المقادير جمع مقدار وهو الشيء الذي يعرف به قدر الشيء
كالميزان والمكيال ويستعمل بمعنى القدر قض كتب الله معناه اجرى القلم على اللوح المحفوظ
بتحصيل ما بينهما من التعلق واثبت فيه مقادير الخلائق على وفق ما تعلقت به ارادته ازلا
اثبات الكاتب ما في ذهنه بقلمه على الوجه او قدر وعين مقاديرهم تعيينا بتا لا يتاتى
خلافه وقوله بخمسين الف سنة معناه طول الامد وتمادي ما بين التقدير والخلق من
المدد او تقديره ببرهة من الدهر الذي يوم منه كالف سنة مما تعدونه وهو الزمان او من
الزمان نفسه فان قلت كيف يحمل على الزمان ولم يخلق الزمان ولا ما يتحدد به من الايام
والشهور والسنين قلت يحمل الزمان حينئذ على مقدار ما هو عليه الآن عند حصول
ما يتحدد به لقوله تعالى ان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون حس الايمان بالقدر
فرض لازم وهو ان نعتقد ان الله تعالى خلق اعمال العباد خيرها وشرها كتبها عليهم
في اللوح المحفوظ قبل ان خلقهم قال الله تعالى والله خلقكم وما تعملون فالكفر والطاعة
والمعصية كلها بقضاء الله وقدره وارادته ومشيته غير انه يرضى الايمان والطاعة
ووعد عليهما الثواب ولا يرضى الكفر والمعصية واوعد عليهما العقاب قال الله تعالى
ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء قال والقدر سر من اسرار الله تعالى لم يطلع
عليه ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا لا يجوز الخوض فيه والبحث عنه بطريق العقل بل نعتقد
ان الله تعالى خلق الخلق فجعلهم فريقين اهل اليمين خلقهم للنعيم فضلا واهل شمال
خلقهم للجحيم عدلا قال الله تعالى ولقد ذرانا لجهنم كثيرا من الجن والانس وقال
سال رجل علي بن ابي طالب رضي الله عنه فقال يا امير المؤمنين اخبرني عن القدر قال
طريق مظلم لا تسلكه فاعاد السؤال قال بحر عميق لا تلجه واعاد السؤال فقال سر الله
قد خفي عليك فلا تفتشه الثاني ابن عمر قوله كل شيء بقدر القدر بالفتح والسكون ما
يقدره الله من القضاء وبالفتح اسم لما صدر مقدورا على فعل القادر كالهدم لما صدر
عن فعل الهادم يقال قدرت الشيء خفيفة وثقيلة بمعنى فهو قدر اي مقدور والتقدير
سن الشيء قوله حتى العجز والكيس قوبل الكيس بالعجز على المعنى لان المقابل الحقيقي للكيس
البلادة وللعجز القوة وفائدة هذا الاسلوب تقييد كل من اللفظين بما يضاد الآخر
يعني حتى الكيس والقوة والبلادة والعجز من قدر الله فهو رد على من يثبت القدرة

لغير الله مطلقًا ويقول ان افعال العباد خيرها وشرها مستنده الى قدرة العبد واختياره
لان مصدر الفعل الداعية ومنشاها القلب الموصوف بالكياسة والبلادة ثم القوة والضعف
ومكانهما الاعضاء والجوارح اذا كان بقدر الله وقضائه فاى شي يخرج منهما **او** الكيس
جوده القريحه وانما اتى به في مقابله العجز لانه هو الخصله التي تفضي بصاحبها الى
الجلادة واتيان الامور من ابوابها وذلك نقيض العجز ولهذا المعنى كنوا به عن الغلبه
فقالوا كايسته فكسته اي غلبته والعجز ههنا عدم القدره وقيل ترك ما يجب فعله
بالتسويف فيه والتاخير له والعجز والكيس يروي بالرفع فيهما عطفًا على كل وبالخفض
على شي والاوجه ان يكون حتى في الكيس حرف خفض بمعنى الى ومعنى الحديث يقتضي
الغايه لانه اراد بذلك ان اكساب العباد وافعالهم كلها بتقدير خالقهم حتى الكيس
الذي يوصل صاحبه الى البغيه والعجز الذي يتاخر به عن درك البغيه **مظ** الكيس
والكياسة كمال العقل وشدة معرفة الرجل الامور وتمييز ما فيه النفع مما فيه الضر يعني
من كان عاجزًا وضعيفًا في الجثه او الراي والتمييز او ناقص الخلقه لا تعيره فان ذلك
بتقدير الله وخلقه تعالى اياه على هذه الصفه ومن كان كامل العقل بصيرًا بالامور
تام الجثه فهو ايضا بتقدير الله وخلقه تعالى على هذه الصفه وليس ذلك بقوته
وقدرته فانه لا حول ولا قوة الا بالله اقول الوجه الذي تقتضيه سياق الحديث ما ذهب
اليه التوربشتي **الثالث** ابو هريره **قوله** احتج آدم وموسى اي تحاجا وقوله فحج آدم موسى
عليهما السلم اي غلب عليه بالحجه بان الزمه ان جملة ما صدر عنه لم يكن هو مستقلا
بها متمكنًا من تركها بل كان امرًا مقضيًا وقوله قال موسى انت آدم الى آخر جملة
مبينه لمعنى فحج آدم موسى ومفسره للمجمل ثم اعاد فحج آدم موسى في آخر الحديث فذلكة
للتفصيل تقريرًا وتثبيتًا للانفس على توطين هذا الاعتقاد وقوله انت آدم الذي خلقك
والظاهر خلقه ليعود الى الموصول لكن عدل الى الخطاب مطابقه لقوله **شعر**
انا الذي سمتني امي حيدره اي سمته وخلقك الله بيده اي بقدرته خصه بالذكر
اكرامًا وتشريفًا لها وانه خلق ابداعًا من غير واسطة ارحام فان هذا نوع اكرام
له لقوله تعالى بديع السموات والارض ومن روحه اضاف الروح الى الله تعالى
تخصيصًا وتشريفًا اي من الروح الذي هو مخلوقه ولا يد لاحد فيه اصطفاك الله اي جعلك
خالصًا صافيًا عن شائبة ما لا يليق بك وبكلامه فيه تلميح الى قوله تعالى وكلم
الله موسى تكليمًا وقوله تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله فيها تبيان
كل شي اي اعطاك الله التوريه فيها بيان كل شي من الاخبار بالغيوب والقصص
والحلال والحرام والمواعظ وغير ذلك وهو من قوله تعالى وكتبنا له في الالواح من

كل شي موعظة وتفصيلا لكل شي قوله وقربك نجيًا اي خصك بالنجوى النجي
المناجي الواحد والجمع سواء هو الذي يخاطب الانسان ويحدثه سرًا وهو من قوله تعالى
وناديناه من جانب الطور الايمن وقربناه نجيًا وفيكم وجدت اي فبكم زمانًا وجدت الله
امر بكتبه التوريه قبل ان يخلقني **تو** ليس معنى قول آدم عليه السلم كتب الله على الزمه
اياي اوجبه علي فلم يكن لي في تناول الشجره كسب واختيار وانما المعنى ان الله اثبته في
ام الكتاب قبل كوني وحكم بان ذلك كاين لا محاله لعلمه السابق فهل يمكن ان
يصدر عني خلاف علم الله فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو
السبب وتنسى الاصل الذي هو القدر وانت ممن اصطفاك الله من المصطفين الاخيار
الذين يشاهدون سر الله من وراء الاستار واعلم ان هذه القصه تشتمل على معان محررة
لدعوى ادم عليه السلم مقررة لحجته منها ان هذه المحاجة لم تكن في عالم الاسباب الذي
لم يجوز فيه قطع النظر عن الوسايط والاكتساب وانما كانت في العالم العلوي عند
ملتقى الارواح ومنها ان آدم احتج بذلك بعد اندفاع مواجب الكسب منه وارتفاع
احكام التكليف عنه ومنها ان الملامه كانت بعد سقوط الذنب ووجوب المغفره اقول
والعلم عند الله تعالى مذهب اهل الجبر اثبات التقدير لله تعالى ونفي القدرة عن العبد
اصلا والمعتزله بخلافه كما سبق وكلا الفريقين من الافراط والتفريط على شفا جرف هار
والمنهج القويم والطريق المستقيم القصد بين الامرين كما هو مذهب اهل السنه اذ لا يقدر
احد ان يسقط الاصل الذي هو القدر ولا ان يبطل الكسب الذي هو السبب فلما
جعل موسى عليه السلم مساق كلامه وقصته الى الثاني بان صدر الجمله بحرف الانكار
والتعجب وصرح باسم آدم ووصفه بصفات اربع كل واحدة منها مستقله في علية
عدم ارتكابه الخطيه ثم جاء بكلمة الاستبعاد في قوله ثم اهبطت فاسند الاهباط اليه
على الحقيقه والله سبحانه وتعالى هو المهبط في الحقيقه لقوله تعالى قلنا اهبطوا وقرن
الاهباط بالارض والاهباط لا يكون الا اليها ليؤذن بسفالتها التي تورث الخساسه
والرذاله كما قال تعالى ولكنه اخلد الى الارض واتبع هواه فمثله الايه بل الغرض الاولى
من ذلك الانكار البليغ هذا القول ثم اهبطت الناس كانه صلى الله عليه وسلم قال ما
ابعد هذه السفاله عن تلك المعالي والمناصب اجاب عنه عليه السلم بما قابلها بل
ابلغ من تصدير الجمله بالهمزه وتصريح اسم موسى ووصفه ايضا بصفات اربع كل واحدة
منها مستبدة في عليه عدم ذلك الانكار عليه ثم رتب العلم الاولي على ذلك ثم
اتى بدل كلمة الاستبعاد بهمزة الانكار في قوله افتلومني وحذف ما تقتضيه الهمزة
والفاء العاطفه من الفعل اي اتجد في التوريه هذا النص الجلي فتلومني على ذلك

فما ابعده من انكار و في هذا التقرير تنبيه على ما قصدناه من ان تحري قصد الامور هو
الصواب ثم انه صلى الله عليه وسلم ختم الحديث بقوله فحج ادم موسى بعد افتتاحه به
وبيانه بقوله قال موسى انت ادم الى آخر الحديث مجملاً اولاً ومفصلاً ثانياً ومعيداً له ثالثاً
تنبيهاً على ان بعض امته من المعتزلة ينكر حديث القدر فاهتم لذلك وبالغ في الارشاد
ويحتمل ان يقال انه صلى الله عليه وسلم صدر الحديث بقوله فحج تحريراً للدعوى وختمه
به اثباتاً لها فعلى هذا يكون الفاء في الاول للعطف وفي الاخر للنتيجه والله يقول
الحق وهو يهدي السبيل الرابع ابن مسعود قوله وهو الصادق المصدوق الاولي
ان يجعل الجمله اعتراضية لا حالية لتعم الاحوال كلها وان يكون من عادته ودابه
ذلك فما احسن موقعه هنا قوله ان خلق احدكم اي ما خلق منه احدكم يقيد
ويحرز في بطنها او قال في النهايه ويجوز ان يريد بالجمع مكث النطفه في الرحم اي يمكث
النطفه في الرحم اربعين يوما يتخمر فيها حتى يتهيا للخلق خط روي عن ابن مسعود
في تفسير هذا الحديث ان النطفه اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشراً
طارت في بشره المراه تحت كل ظفر وشعر ثم يمكث اربعين ليله ثم تنزل دماً في الرحم
فذلك جمعها والصحابه اعلم الناس بتفسير ما سمعوه واحقهم بتاويله واولاهم بالصدق
فيما يتحدثون به واكثرهم احتياطاً للتوقي عن خلافه فليس لمن بعدهم ان يرد عليهم
وقوله علقه وهي الدم الغليظ الجامد وذلك اشاره الى محذوف اي مهل ذلك الزمان
والمضغه هي قطعه من اللحم قدر ما يمضغ والنطفه الما القليل وفي الحديث جاء رجل
بنطفه في اداوة وبه سمي المني نطفه لقلتها وقيل سميت بها لنطافتها اي سيلانها من
قولهم ما ناطف اي سيال والكلمات القضايا المقدره وكل قضيه تسمى كلمة قولاً
كان او فعلاً قض ثم يبعث الله اليه ملكا اي يبعث اليه الملك في الطور الرابع حين
ما يتكامل بنيانه ويتشكل اعضاوه فيعين له وينقش فيه ما يليق به من الاعمال
والاعمار والارزاق حسب ما اقتضته حكمته وسبقت كلمته فمن وجده مستعداً لقبول
الحق واتباعه وراه اهلاً للخير واسباب الصلاح متوجهه اليه اثبته في عداد السعداء
وكتب له اعمالا صالحه تناسب ذلك ومن وجده كزا جافيا قاسي القلب ضاريا
بالطبع متابيا عن الحق اثبت ذكره في ديوان الاشقياء الهالكين وكتب له ما
يتوقع منه من الشرور ذد المعاصي هذا اذا لم يعلم من حاله وقوع ما يقتضي تغير ذلك
وان علم من ذلك شيئا كتب له اوايل امره واواخره وحكم عليه وفق ما يتم به عمله فان
ملاك العمل خواتيمه وهو الذي يسبق اليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنه مظ اعلم
ان الله تعالى يحول الانسان في بطن امه حالة بعد حالة مع انه قادر على ان يخلقه في

لحيه وذلك ان في التحويل فوايد وعبرا منها انه لو خلقه دفعه لشق على الام لانها لم
تكن معتاده لذلك وربما تظن عله فجعلت اولا نطفه لتعتاد بها مده ثم علقه مده وهلم
جرا الى الولاده ومنها اظهار قدره الله ونعمته ليعبدوه ويشكروا ويحث قلبهم من تلك
الى كونهم انسانا حسن الصوره متحليا بالعقل والشهامه متزينا بالفهم والفطانه
ومنها ارشاد الناس وتنبيههم على كمال قدرته على الحشر والنشر لان من قدر على خلق
من ماء مهين ثم من علقه ومضغه مهياة لنفخ الروح فيه يقدر على صيرورته ترابا
ونفخ الروح فيه وحشره في المحشر للحساب والجزاء قوله حتى ما يكون حتى هي الناصبه
وما نافيه ولفظه تكون منصوبه بحتى وما غير مانعه لها في العمل وذراع مثل يضرب
لمعنى المقاربه الى الدخول قوله شقي او سعيد كان من حق الظاهر ان يقال يكتب
سعادته وشقاوته فعدل اما حكاية لصوره ما يكتبه لانه يكتب شقي او سعيدا او
التقدير انه شقي او سعيد فعدل لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل وارد عليهما
والفاء في فيسبق للتعقيب يدل على حصول السبق بلا مهله ضمن يسبق معنى يغلب اي
يغلب عليه الكتاب وما قدر عليه سبقا بلا مهله فعند ذلك يعمل عمل اهل
الجنه او اهل النار خط فيه بيان ان ظاهر الاعمال من الحسنات والسيئات امارات
وليست بموجبات فان مصير الامور في العاقبه الى ما سبق به القضاء وجرى به
في البدايه الخامس سهل قوله وانما الاعمال بالخواتيم هذا تذييل للكلام السابق
مشتمل على معناه لمزيد التقرير كقولهم حدث الحوادث والحوادث جمه وفلان
نطق بالحق والحق ابلج وفيه ان العمل السابق ليس بمعتبر وانما المعتبر العمل الذي
ختم به كما لوح به حديث ابن مسعود حيث قال فيسبق عليه الكتاب الى آخره شف
في هذا حث على مواظبه الطاعات ومراقبه الاوقات وعلى حفظها عن معاصي
الله تعالى خوفا ان يكون ذلك آخر عمره وفيه زجر عن العجب والفرح بالاعمال
فرب متكل هو مغرور فان العبد لا يدري ما ذا يصيبه في العاقبه وفيه انه لا يجوز
لاحد ان يشهد لاحد بالجنه او النار فان امور العبد بمشيه الله وقدره السابق
ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لعايشه رضي الله عنها او غير ذلك لما قالت على
سبيل القطع طوبى لهذا عصفور من عصافير الجنه كلامه وفيه ايضا ان الله تعالى
يتصرف في ملكه ما يشاء وكيف يشاء وكل ذلك عدل وصواب وليس لاحد
اعتراض عليه لانه مالك والخلق[2] واعتراض المملوك على المالك قبيح موجب للتعدي
قال الله تعالى لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون ومن ثم لما نزل ان تبدوا ما في انفسكم
او تخفوه يحاسبكم به الله اشتد ذلك على المومنين وقالوا يا رسول الله كيف نطيق

[2] مملوك صح

دفع ما يجري في قلوبنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلعلكم تقولون كما قالت بنو
اسرائيل سمعنا وعصينا قولوا سمعنا واطعنا واستد ذلك عليهم ومكثوا زمانا فانزل
الله تعالى فرجا بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها فلما اسلموا سهل الله عليهم الامر
فاذا الاخلاص ولا نجاة الا بالتسليم لقضاء الله وقدره **السادس** عايشة **قوله** طوبى فعلى
من الطيب قلبوا الياء واوا للضمة قبلها قيل معنى طوبى له اطيب المعيشة له وقيل
معناه اصبت خيرا على الكناية لان اصابة الخير مستلزمة لطيب العيش وان يقال
في حق المصيب طوبى لك فاطلق اللازم واراد الملزوم فان قلت قوله عصفور من
عصافير الجنة فيه اشكال لانه ليس من باب التشبيه كما يقول هذا كعصفور من
عصافير الجنة اذ ليس المراد ثمة عصفورا وهذا شبيه له ولا من باب الاستعارة
لان المشبه والمشبه به مذكوران لان التقدير هو عصفور والمقدر كالملفوظ
قلت هو من باب الادعاء كقولهم تحية بينهم ضرب وجيع وقولهم القلم احد اللسانين
جعل بالادعاء التحية والقلم ضربين احدهما المتعارف والاخر غير المتعارف من الضرب
واللسان فبين في الاول بقوله ضرب وجيع ان المراد غير المتعارف كما بين في الثاني
بقوله احد اللسانين ان المراد منها المتعارف جعلت رضي الله عنها العصفور صنفين
احدهما المتعارف وثانيهما الاطفال من اهل الجنة وبينت بقولها من عصافير الجنة
ان المراد الثاني وقولها لم يعمل السوء بيان لالحاق الطفل بالعصفور وجعله منه كما
جعل القايل القلم لسانا بواسطة افصاحهما عن الامر المضمر وقوله او غير ذلك الهابق
ان الهمزة للاستفهام والواو عاطفة على محذوف وغير مرفوع بعامل مضمر تقديره او وقع
هذا او غير ذلك ويجوز ان يكون او التي لاحد الامرين اي الواقع هذا او غير ذلك
اقول ويجوز ان يكون او بمعنى بل انشد الجوهري **شعر** بدت مثل قرن الشمس في رونق
الضحى وصورتها او انت في العين املح ه يريد بل انت وارسلناه الى مائة الف او يزيدون
بل يزيدون كانه صلى الله عليه وسلم لم يرتض قولها رضي الله عنها فاضرب عنه واثبت
ما يخالفه لما فيه من الحكم بالغيب والجزم بعين ايمان ابوي الصبي او احدهما او هو تبع لهما
ومرجع معنى الاستفهام الى هذا لانه للانكار للجزم وتقرير لعدم التعين ولعل الرد كان
قبل انزال ما انزل عليه في ولدان المومنين وكرر خلقهم لاناطة امر زايد به وهو قوله
وهم في اصلاب آبائهم اهتماما به واعتناء بشانه كما قال زهير **شعر** من يلق يوما على
علاته هرما يلق السماحة منه والندى خلقا ه علاته بكسر العين اي كل حال وهرما
اسم رجل كرر يلق وعلق به السماحة والندى اهتماما به **قض** في الحديث اشارة
الى ان الثواب والعقاب لا لاجل الاعمال والا لزم ان لا يكون ذراري المسلمين

والكافرين

والكافرين من اهل الجنة والنار بل الموجب لهما هو اللطف الرباني والخذلان الالهي المقدر
لهم وهم في اصلاب آبائهم بل هم وآباؤهم واصول آبائهم بعد في العدم فالواجب
التوقف وعدم الجزم على شيء من ذلك **مح** اجمع من يعتد به من علماء المسلمين على ان من
مات من اطفال المسلمين فهو من اهل الجنة لانه ليس مكلفا وتوقف فيهم بعض من
لا يعتد به لهذا الحديث واجابوا عنه لعله نهاها عن المسارعة الى القطع من غير ان يكون
عندها دليل قاطع ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل ان يعلم ان اطفال المسلمين
في الجنة **قوله** لم يعمل سوءا **مظ** اي لم يعمل ذنبا يتعلق بحقوق الله تعالى اما اذا كان
من حقوق العباد كاتلاف مال وقتل مسلم فيوخذ منه الغرم والدية واذا سرق يوخذ
منه المال ولم يقطع يده لانه من حقوق الله تعالى ويحتمل ان يراد بقوله وهم في اصلاب
آبائهم خلق الذر في ظهر آدم واستخراجها ذرية بعد ذرية من صلب كل والد الى انقراض
العالم **السابع** علي **قوله** مقعده اي موضع قعوده كنى عن كونه من اهل الجنة او النار
باستقراره فيها والواو المتوسطة بينهما لا يمكن ان يجري على ظاهرها فان ما النافية ومن
الاستغراقية تقتضيان ان يكون لكل احد مقعد من النار ومقعد من الجنة وان ورد
في حديث آخر هذا المعنى لان التفصيل الآتي يابى حمله على ذلك فيجب ان يقال ان
الواو بمعنى او **مظ** فقد ورد هذا الحديث بلفظ او في بعض الروايات وليس في شرح السنة
الا بلفظ او افلا نتكل اي افلا نعتمد على ما كتب لنا في الازل ونترك العمل يعني اذا سبق
القضاء لكل واحد منا بالجنة او بالنار فاي فايدة في السعي فانه لا يرد قضاء الله وقدره
واجاب صلى الله عليه وسلم بقوله اعملوا وهو من الاسلوب الحكيم منعهم صلى الله عليه
وسلم عن الاتكال وترك العمل وامرهم بالتزام ما يجب على العبد من امتثال امر مولاه
وعبوديته عاجلا وتفويض الامر اليه آجلا يعني انتم عبيد ولا بد لكم من العبودية
فعليكم بما امرتم به واياكم والتصرف في الامور الالهية لقوله تعالى وما خلقت
الجن والانس الا ليعبدون فلا تجعلوا كما ورد ولا يدخل احدكم الجنة بعمله الحديث
فالفاء في فسنيسره تفصح عن هذه المقدرات **خط** قول الصحابي هذا مطالبة بامر
يوجب تعطيل العبودية فلم يرخص صلى الله عليه وسلم له وذلك ان اخبار الرسول عن
سابق الكتاب اخبار عن غيب علم الله تعالى فيهم وهو حجة عليهم فرام القوم ان يتخذ
حجة لانفسهم في ترك العمل فاعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم ان ههنا امرين محكمين احدهما
لا يبطل الاخر باطن وهو الحكمة الموجبة في حكم الربوبية وظاهر وهو السمة اللازمة
في حق العبودية وهو امارة ومخيلة غير مفيدة حقيقة العلم ويشبه ان يكون والله اعلم
انما عوملوا بهذه المعاملة وتعبدوا بهذا التعبد ليتعلق خوفهم ورجاؤهم بالباطن

وذلك من صفه الايمان وبين صلى الله عليه وسلم لهم كل ميسر لما خلق له وان عمله في
العاجل دليل مصير في الآجل وتلا قوله فاما من اعطى واتقى واما من بخل واستغنى
وهذه الامور في حكم الظاهر ومن وراء ذلك حكم الله تعالى فيهم وهو الحكيم
الخبير لا يسال عما يفعل وهم يسئلون واطلب نظيرين من امرين من الرزق المقسوم مع
الامر بالكسب او من الاجل المضروب مع المعالجة بالطب فانك تجد المغيب فيهما علة
موجبة والظاهر البادي سببا مخيلا وقد اصطلح الناس خواصهم وعوامهم على ان
الظاهر منها لا يترك بالباطن وقوله وكل ميسر اي مهيا مصروف اليه **الثامن**
ابو هريرة **قوله** خطه من الزنى من البيانية مع ما تصل به حال من خطه ادرك اصاب
ووصل لا محالة لا لنفي الجنس الجوهري حال لونه اي تغير وحال عن العهد حول ولا
انقلب حال الشي بيني وبينك حجز والمحالة الحيلة يقال المر يعجز لا محالة وقولهم لا محالة
اي لا بد يقال الموت آت لا محالة والجملة الثانية مرتبة على الاولى بلا حرف الترتيب
تفويضا لاستفادته الى ذهن السامع والتقدير كتب الله تعالى وما كتبه لا بد ان يقع
كتب يحتمل ان يراد به اثبت اي اثبت فيه الشهوة والميل الى النساء وخلق فيه العين
والاذن والقلب والفرج وهي التي تجد لذة الزنا وان يراد به قدر اي قدر في الازل
ان يجري على ابن ادم الزنا فاذا اقدر في الازل ادرك ذلك لا محالة قوله زنا العين النظر
الى اخره سمى هذه الاشياء باسم الزنا لانها مقدمات له مؤذنة بوقوعه ونسب التصديق
والتكذيب الى الفرج لانه منشاه ومكانه اي يصدقه بالاتيان بما هو المراد منه ويكذبه
بالكف عنه والترك **فا** في قوله كذب عليك الحج كذب كلمة جرت مجرى المثل في كلامهم
وهي في معنى الامر كانه يريد ان كذب ههنا تمثيل لارادة اترك ما سولت لك نفسك
من التواني في الحج ثم استانف بقوله اقصد الحج فشبه ايجاب الحج عليه بسبب تهيؤ اسبابه
ووجوب استطاعته ثم تقاعده عنه كانه يقول لم يجب عليك الحج فقيل كذب
عليك الحج على سبيل التاكيد وكذا ما نحن بصدده من الاستعارة التمثيلية شبهت صورة
حال الانسان من ارساله الطرف الذي هو رائد القلب الى النظر الى المحارم واصغائه
الاذن الى السماع ثم انبعاث القلب الى الاشتهاء والتمني ثم استدعائه منه قضاء ما يشتهي
ويتمنى باستعمال الرجلين في المشي واليدين في البطش والفرج في تحقيق مشتهاه فاذا مضى
الانسان على ما استدعاه القلب حقق متمناه واذا امتنع عن ذلك خيبه فيه بحالة
رجل يخبر صاحبه بما يزينه له ويغريه عليه فهو اما يصدقه بذلك ويمضي على ما اراده
منه او يكذبه ويابى عما دعا اليه ثم استعمل في جانب المشبه ما كان مستعملا في جانب
المشبه به من التصديق والتكذيب لكون قرينة للتمثيل وكان الحماسي نظر الى هذا

المعنى حيث قال **شعر** وكنت اذا ارسلت طرفك رائدا لقلبك يوما اتعبتك المناظر ٥
رايت الذي لا كله انت قادر عليه ولا عن بعضه انت صابر ٥ الاسناد في قوله والفرج
يصدقه او يكذبه مجازي لان الحقيقي هو ان يسند الى الانسان فاسنده الى الفرج
لانه مصدر الفعل والسبب القوي **التاسع** عمران **قوله** ارايت معناه اخبرني من اطلاق
السبب على المسبب لان مشاهدة الاشياء طريق الى الاخبار عنها والهمزة فيه مقررة
اي قد رايت ذلك فاخبرني به الكدح جهد النفس في العمل والكد فيه حتى يؤثر فيها
من كدح جلده اذا خدشه كذا في الكشاف ومن في من قدر يجوز ان يكون
بيانا للشي فيكون القضاء والقدر شيا واحدا وان يكون ابتدائية متعلقة بقضى اي
قضى عليهم لاجل قدر سبق وقضاء نشا وابتدا من قدر فيكون القدر سابقا على القضاء
نه المراد بالقدر التقدير وبالقضاء الخلق كقوله تعالى فقضاهن سبع سموات في
يومين اي خلقهن فالقضاء والقدر امران متلازمان لا ينفك احدهما عن الآخر
لان احدهما بمنزلة الاساس وهو القدر والآخر بمنزلة البناء وهو القضاء فمن رام التفصيل
بينهما فقد رام هدم البناء ونقضه **غب** القضاء من الله اخص من القدر لانه الفصل
من التقدير والقدر هو التقدير والقضاء هو التفصيل والقطع وقد ذكر بعض العلماء
ان القدر بمنزلة المعد للكيل والقضاء بمنزلة الكيل ولهذا لما قال ابو عبيدة لعمر
رضي الله عنهما لما اراد الفرار من الطاعون بالشام اتفر من القضاء قال افر من قضاء
الله الى قدر الله تنبيها على ان القدر ما لم يكن قضاء فمرجو ان يدفعه الله فاذا قضي فلا
مدفع له ويشهد بذلك قوله عز وجل وكان امرا مقضيا وقوله على ربك حتما مقضيا
تنبيها انه صار بحيث لا يمكن تلافيه واقول يؤيد هذا حديث الرقى كما سيجي وهذا
البيان هو الذي وعدناه في حديث جبريل عليه السلم ونقلنا عن القاضي خلاف ذلك
ومما يواخيه ان عبد الله بن طاهر دعا الحسين بن فضل فقال اشكل علي قوله تعالى
كل يوم هو في شان وقال النبي صلى الله عليه وسلم جف القلم بما انت لاق فاجاب
انها شوون يبديها لا شوون يبتديها فقام عبد الله وقبل راسه قال بعض العارفين
ان القدر كتقدير النقاش الصورة في ذهنه والقضاء كرسمه تلك الصورة للتلميذ
بالاشرب ووضع التلميذ الصبغ عليها متبعا لرسم الاستاذ هو الكسب والاختيار والتلميذ
في اختياره لا يخرج عن رسم الاستاذ كذلك العبد في اختياره لا يمكنه الخروج عن
القضاء والقدر ولكنه متردد بينهما **قوله** او فيما يستقبلون به مما اتاهم به نبيهم
كذا في صحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول ووقع في نسخ المصابيح ام فيما يستقبلون
فقال لا بل شي قضي عليهم اقول على كلتا الروايتين ليس السؤال عن تعيين احد

كان م

الامرين اذ الجواب وهو قوله صلى الله عليه وسلم لا بل غير مطابق له اذا انفرد هذا فام
منقطعة وام بمعنى بل وتحريره ان السايل لما راي الرسل يامرون اممهم وينهونهم
اعتقد ان الامر انف كما زعمت المعتزلة فسال او لا عن الامر اهو شي مقدر ثم بدي له
واضرب عن ذلك واستانف فقال اهو واقع فيما يستقبلون به والهمزة للتقرير فلذلك
نفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اثبته وقرره واكده ببل ولو كان سوالا عن التعيين
لقال اشي قضي علينا ام شي مستقبل فالتكلم بل غير العبارة وعدل الى الغيبة وعمم الامر
كلها وانبياهم فدل ذلك على صحة ما قلناه من اضرابه عن السوال الاول الى الثاني ن
العاشر ابو هريرة **قوله** العنت العنت الاثم قال تعالى ذلك لمن خشي العنت منكم يعني الفجور
والزنا قوله في الاختصا اختصيت النخل اختصا ممدود اذا استللت خصيتيه وجف
القلم يقال جف الثوب وغيره يجف بالكسر جفافا وجفوفا اذا اسال ثم جف وفيه
نداوة **تو** وهو كناية عن جريان القلم بالمقادير وامضايها والفراغ منها اقول هذا
من باب اطلاق اللازم على الملزوم لان الفراغ بعد الشروع يستلزم جفاف القلم عن
مداده **مظ** والمعنى ان ما كان وما يكون قدر في الازل فلا فايدة في الاختصا فان
شيت فاختص وان شيت فاترك وهذا ليس منه اذنا له بل هو توبيخ ولوم على استيذانه
قطع العضو من غير فايدة كقوله تعالى اعملوا ما شيتم **تو** لم نجد هذا اللفظ اي جف
القلم مستعملا على هذا الوجه فيما انتهى الينا من كلام العرب الا في كلام رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاراها من الالفاظ المستعارة التي لم يهتد اليها البلغا فاقتضتها
الفصاحة النبوية واما ما ذكر صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث فاختصر على
ذلك او ذر فالصواب فاختص على ذلك بتخفيف الصاد من الاختصا وكذلك
يرويه المحققون من علما النقل وقد صحفه بعض اهل النقل فرواه على ما هو في كتاب
المصابيح ولا يكاد يلتبس ذلك الا على عوام اصحاب الرواية او على من انتهى اليه الحديث
مختصرا على ما هو في المصابيح فاما من كان معتنيا بضبط الالفاظ او اتباع المعاني فلا
يخفى عليه وجه الصواب اذا استوعب طرق هذا الحديث وقد روي هذا الحديث
مستوفى في كتب اهل العلم من وجوه قال المولف الحديث في صحيح البخاري وفي
الجمع بين الصحيحين للحميدي وفي شرح السنة وبعض نسخ المصابيح مذكور كما ذكره
التوربشتي بصاد مكسورة بغير يا بعدها **شف** معنى الرواية بالرا بعد الصاد
الاختصار وهو حذف المطولات من الكلام والاقتصار على الالفاظ القليلة الدالة على
المعنى فاذا المعنى اعلم انه قد سبق علم الله تعالى في جميع ما يصدر عنك وياتيك فاقتصر
على ذلك فان الامور مقدرة فيما سبق او ذر او دع ولا تخض فيه **قض** او للتسوية ومعناه

ان الاقتصار على التقدير والتسليم له وتركه والاعراض عنه سوا فان ما قدر لك
من خير او شر فهو لا محالة لاقيك وما لم يكتب فلا حيلة ولا طريق الى حصوله لك
واقول على ذلك في رواية اختصر متعلق بالفعل على تضمين اختصر معنى اقتصر على ما ذكرت
لك واترك الاختصا وارض بقضا الله او ذر ما ذكرته وامض لشانك واختص
فيكون تهديدا وعلى رواية اختص على متعلق بمحذوف هو حال من المستكن في اختص
والمعنى اختص في حال عرفانك ان القلم جف بما هو كاين فيكون حالا مخالفا
لحال المومنين او ذر الاختصا وادعن واسلم لقضا الله تعالى فعلى هذا يكون الاول
للتهديد على عكس السابق واو على التقديرين للتخيير **الحادي عشر** عبد الله بن عمرو **قوله**
بين اصبعين **تو** هذا الحديث ليس من جملة ما ينزه السلف عن تاويله كاحاديث السمع والبصر
واليد وما يقاربها في الصحة والوضوح فان ذلك يحمل على ظاهره ويجري بلفظه الذي
جا به من غير ان يشبه بسميات الجنس او يحمل على معنى الاتساع والمجاز بل يعتقد انها
صفات الله تعالى لا كيفية لها وانما تنزهوا عن تاويل هذا القسم لانه لا يلتئم معه ولا
يحمل ذلك على وجه ترتضيه العقول الا ويمنع منه الكتاب والسنة من وجه آخر واما
ما كان من قبيل هذا الحديث فانه ليس في الحقيقة من اقسام الصفات ولكن الفاظ
مشاكلة لها في وضع الاسم فوجب تخريجه على ما يناسب نسق الكلام وعلى ما تقتضيه
من المعنى ليقع الفصل بين هذا الضرب وبين ما لا مدخل فيه للمجاز والاتساع وقد اجرى
بعض المتاولين الاصبع في الحديث مجرى قول العرب للراعي على ماشيته اصبع حسن
اي اثر حسن وذكر فيه قول القايل **شعر** ضعيف العصا بادي العروق يرى
له عليها اذا ما اجدب الناس اصبعا ن وهذا من باب التعسف في التاويل لانه لا
يناسب نسق الكلام انتهى كلامه واعلم ان للناس فيما جا من صفات الله مما يشبه
صفات المخلوقين تفصيلا وذلك ان المتشابه قسمان قسم يقبل التاويل وقسم لا يقبله
بل علمه مختص بالله تعالى ويقفون عند قوله تعالى وما يعلم تاويله الا الله كالنفس
في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك والمجي في قوله وجا ربك والملك
صفا صفا وتاويل فواتح السور مثل حم والم من هذا القبيل وذكر شيخنا شيخ
الاسلام شهاب الدين ابو حفص السهروردي قدس سره في كتاب العقايد اخبر
الله عز وجل انه استوى فقال الرحمن على العرش استوى واخبر رسوله صلى الله عليه
وسلم بالنزول وغير ذلك مما جا في اليد والقدم والتعجب والتردد كل ما ورد من
هذا القبيل دلايل التوحيد فلا يتصرف فيها بتشبيه وتعطيل فلولا اخبار الله تعالى
واخبار رسوله ما تجاسر عقل ان يحوم حول ذلك الحمى وتلاشى دون ذلك عقل العقلا

ولب الالباء اقول هذا المذهب هو المعتمد عليه وبه يقول السلف الصالح ومن ذهب
الى القسم الاول شرط فى التاويل ان مايودي الى تعظيم الله تعالى وجلال كبريائه
فهو جايز فعلى هذا معنى الحديث انه سبحانه وتعالى متصرف فى قلوب عباده وغيرها
كيف شاء لا يمنع منها شيء ولا يفوته ما اراده كما يقال فلان فى قبضتى اى فى كفى
لا يراد به انه حال فى كفه بل المراد تحت قدرتى ويقال فلان بين اصبعى اقلبه
كيف شيت اى انه هين على قهره والتصرف فيه كيف شيت وما لا تعظيم فيه
فلا يجوز الخوض فيه فكيف بما يودى الى التشبيه والتجسيم وهذا التقسيم حاصر
واما قول التوربشتى وهذا من باب التعسف فى التاويل فجوابه انهم يطلقون اليد
على القدرة لانها مصدرها ومنشاها وانما يستعملونها فيها اراده للمبالغة فى خراوله
العمل فاذا انظروا الى دقة العمل وحسن الصنع قالوا ان له فيه اصبعا لان الاصابع
منشا الحذق فى الصناعة واللطف فيها كالكتابة والصباغة ونحوهما ولما كان
داعيتا الخير والشر مصدرهما القلوب وتقليبها فى الايمان والكفر والطاعة والمعصية
امر يتحير فيه العقول ولا تهتدي اليه الاوهام وليس ذلك الا تصرف الملك العلام
ناسب ذكر نسق الكلام والله اعلم قالوا المراد بالاصبعين صفتا الله تعالى وهما صفة
الجلال والاكرام فبصفة الجلال يلهمها فجورها وبصفة الاكرام يلهمها تقواها
اي تقلبها تارة من فجورها الى تقويها بان يجعلها نقية بعد ان كانت فاجرة وبعدها
اخرى عن تقواها الى فجورها بان يجعلها فاجرة بعد ان كانت نقية قال الله تعالى
فالهمها فجورها وتقويها **قض** نسب تقلب القلوب الى الله تعالى اشعارا بان الله تعالى
انما تولى بنفسه امر قلوبهم ولم يكله الى احد من ملئكته وخص الرحمن بالذكر ايذانا
بان ذلك التولى لم يكن الا لمحض رحمته وفضل نعمته كيلا يطلع احد غيره على سرايرهم
ولا يكتب عليهم ما فى ضمايرهم وكقوله كقلب واحد قالوا اعنى كما ان احدكم يقدر
على شيء واحد الله تعالى يقدر على جميع الاشياء دفعة واحدة ولا يشغله شان
عن شان اقول ليس المراد ان التصرف فى القلب الواحد اسهل عليه تعالى من التصرف
فى القلوب كلها فان ذلك عند الله سبحانه وتعالى سواء قال تعالى انما امره اذا اراد
شيا ان يقول له كن فيكون ولكن ذاك راجع الى العباد والى ما شاهدوه وعرفوا
ذلك فيما بينهم كقوله سبحانه وتعالى وهو اهون عليه اى اهون فيما يجب عندكم
وينقاس على اصولكم ويقتضيه معقولكم والا فالابداء والانشاء سواء عند الله تعالى
وكيف يشاء نحو ان يكون حالا على التاويل اى هينا سهلا سريعا لا يمنعه مانع
لانه جواب كيف وان يكون صفة مصدر محذوف على التاويل اي تقلبها تقلبا سريعا

سهلا لا يمنعه من التصرف فيها مانع واللهم الميم فيه عوض من يا وكذلك لا يجتمعان
قال الزجاج فى قوله تعالى قل اللهم مالك الملك زعم سيبويه ان هذا الاسم لا
يوصف لانه قد ضمت اليه الميم وما بعده منصوب بالنداء والقول عندي انه صفة فكما
لا يمنع الصفة مع يا فلا يمتنع مع الميم قال ابو على قول سيبويه عندي اصح لانه ليس فى
الاسماء الموصوفة شيء على حد اللهم ولذلك خالف سائر الاسماء ودخل فى حيز ما لا
يوصف نحو حيهل فانهما صارا بمنزلة صوت مضموم الى اسم فلم يوصف اقول ويساعد
قول سيبويه مقام التضرع والابتهال فانه استغاث اولا بقوله يا الله ثم اعاد النداء مفرد
المعنى الاستغاثة ولذلك اطنب فى الكلام اذ لو قيل اللهم صرف قلوبنا على طاعتك
لكان كافيا فى الظاهر وفى جمع القلوب اشعار برحمته ورافته على الامة صلوات الله
وسلامه عليه ويجوز ان يكون معنى الدعاء فى هذا المقام انه صلى الله عليه وسلم لما
قال ان قلوب بنى آدم اخطر فى خلده صلوات الله عليه ما عسى ان يتوهم متوهم خلاف
الشمول وان مثل الانبياء خارجون عن هذا الحكم فازيل التوهم بكلمة الشمول ثم خص
نفسه بالتضرع والابتهال اعلاما بان نفسه القدسية الطاهرية المصطفوية اذا كانت
مفتقرة الى الالتجاء اليه كما قال اعوذ بك منك كان غيره اولى واحرى **الثاني عشر**
ابو هريرة **قوله** ما من مولود مولود مبتدأ ويولد خبره لان من الاستغراقية فى سياق
النفي يفيد العموم كقولك ما احد خير منك والتقدير ما مولود يوجد على امر من الامور
الا على هذا الامر والفطرة تدل على نوع منها وهو الابتداء والاختراع كالجلسة والقعدة
والمعنى بها هنا تمكن الناس من الهدى فى اصل الجبلة والتهيو لقبول الدين فلو ترك
عليها لاستمر على لزومها ولم يفارقها الى غيرها لان هذا الدين حسنه موجود فى النفوس
وانما يعدل عنه لافة من الافات البشرية والتقليد كقوله تعالى اولئك الذين
اشتروا الضلالة بالهدى والفاء فى فابواه للتعقيب وهو ظاهر واما للتسبيب اى اذا
تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب ابويه وقوله كما اما حال من الضمير المنصوب فى
يهودانه مثلا فالمعنى يهودان المولود بعد ان خلق على الفطرة شبيها بالبهيمة التى
جدعت بعد ان خلقت سليمة واما صفة مصدر محذوف اي يغيرانه تغييرا مثل
تغييرهم البهيمة السليمة فالافعال الثلثة اعنى يهودانه وينصرانه ويمجسانه تنازعت
فى كما على التقدير وسح يروي على بناء المفعول فى المغرب عن الليث وقد نتج الناقة ينتجها
نتجا اذا تولى نتاجها حتى وضعت فهو ناتج وهو للبهائم كالقابلة للنساء والاصل
نتجها ولذا تعدي الى مفعولين وعليه بيت الحماسة **مصراع** وهم يتحركون تحت الغيل سقيا له
فاذا بني للمفعول الاول قيل نتجت ولدا اذا وضعته وعليه حديث الحارث كنا

ويمجسانه صح

اذا نتجت فرس احدنا فلوًا اي مهرًا الحديث والجمعآ البهيمه التي لم ندهب من بدنها
شي سمت بها لاجتماع سلامه اعضايها لاجدع بها ولا كي وهل تحسون فيها من جدعا
في موضع الحال على التقديرين اى بهيمه سليمة مقولا في حقها هذا القول وفيه نوع من
التاكيد يعني كل من نظر اليها قال هذا القول لظهور سلامتها والجدعا البهيمه
التي قطعت اذنها من جدع اذا قطع الاذن او الانف وتخصيص ذكر الجدع ايمآ الي
ان تصميم على الكفر انما كان بسبب صممهم من الحق وانه كان خلقيًا فيهم ثم يقول والظاهر
ثم قرا فعدل الي القول واتى بالمضارع على حكاية الحال الماضيه استحضارًا له في اذن
السامع كانه سمع منه صلى اله عليه وسلم الان قوله لاتبديل لايجوز ان يكون اخبارًا
محضًا لحصول التبديل بل يأول بان يقال من شانه ان لايبدل او يقال ان الخبر
بمعنى النهي قال حماد بن سلمة في معنى الحديث هذا عندنا حيث اخذ الله عز وجل عليهم
العهد في اصلاب ابايهم فقال الست بربكم قالوا بلى خط معنى قول حماد في هذا احسن
وكانه ذهب الي انه لاعبرة بالايمان الفطري في احكام الدنيا وانما تعتبر الايمان
الشرعي المكتسب بالاراده والفعل الايرى انه يقول فابواه يهودانه يعني في حكم
الدنيا فهو مع وجود الايمان الفطري فيه محكوم له بحكم ابويه الكافرين اقول
والعلم عند الله يويد هذا وجوه احدها ان التعريف في قوله صلى الله عليه وسلم
يولد على الفطرة اشارة الى معهود وهو قوله تعالى فاقم وجهك للدين حنيفا فطرت
الله التي فطر الناس عليها لان معنى المامور بقوله فاقم وجهك للدين اثبت على العهد
القديم المعني به في قوله تعالي واذ اخذ ربك من بني ادم من ظهورهم ذريتهم وقال
الست بربكم قالوا بلى وثانيها ماجآ في طريق هذه الروايه مامن مولود الا وهو علي
المله وكذا اورد الترمذي هذا الحديث في كتابه بغير لفظة الفطرة ولفظه كل مولود
يولد على الملة لان الدين في قوله تعالى فاقم وجهك للدين حنيفا هو عين الملة لقوله
تعالي دينًا قيمًا ملة ابرهيم حنيفًا وقوله صلى الله عليه وسلم حكايه عن الله تعالى اني
خلقت عبادي حنفآ كلهم وانهم اتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم الحديث
اخرجه مسلم عن عياض المجاشعي وثالثها التشبيه بالمحسوس المعاين ليفيد ان ظهوره بلغ
في الكشف والبيان مبلغ هذا المحسوس المشاهد ثم قيده بقوله هل تحسون تقريرًا لذلك
كما سبق تلخيصه ان العالم اما عالم الغيب واما عالم الشهاده فاذا نزل الحديث على عالم
الغيب اشكل معناه واذا اصرف الي عالم الشهاده الذي عليه مبنى ظاهر الشرع
سهل تعاطيه كما قال الخطابي وتحريره ان الناظر اذا نظر الي المولود نفسه من غير
اعتبار عالم الغيب وانه ولد على الخلقة التي خلق الله تعالي الناس عليها من الاستعداد

للمعرفه

للمعرفه وقبول الحق والتاني عن الباطل والتمييز بين الخطا والصواب حكم بانه لو ترك على
ماهو عليه ولم يعتوره من الخارج مايصده عن النظر الصحيح من فساد التربيه وتقليد
الابوين والالف بالمحسوسات والانهماك في الشهوات ونحو ذلك استمر على ما كان
عليه من الفطرة السليمة ولم يختر عليه شيًا ولم يلتفت الي جنبه سواها لكن يصده عن
ذلك امثال هذه العوايق فان قلت امر الغلام الذي قتله الخضر ينقض عليك هذا
البنآ لانه لم يلحق بابويه بل خيف الحاقهما به لقوله تعالى فخشينا ان يرهقهما طغيانًا
وكفرًا ولقوله صلى الله عليه وسلم في حديث موسى والخضر عليهما السلام الغلام الذي
قتله الخضر طبع يوم طبع كافرًا وهذا الحديث مخرج في الصحيح قلت لاينقضه بل
يرفعه ويشيد بنيانه لان الخضر عليه السلم نظر الى عالم الغيب وقتل الغلام وموسى
عليه السلم اعتبر عالم الشهاده وظاهر الشرع فانكر عليه ولذلك لما اعتذر الخضر
بالعلم الخفي الغايب امسك موسى عليه السلم واعلم ان الشيخ التوربشتي ذكر في
الحديث وجوهًا اختارها من وجوه كثيره استنبطها العلمآ ونحن اخترنا منها هذا
الوجه لكونه اظهر والى التحقيق اقرب والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي
لولا ان هدانا الله الثالث عشر ابو موسى قوله قام فينا فيه ثلثه اوجه من الاعراب
احدها ان يكون فينا وبخمس حالين مترادفين او متداخلين وذلك ان يكون الثاني حالًا
من الضمير المستتر في الحال الاولى اي قام خطيبا فينا مذكرا بخمس كلمات وثانيها
ان يكون فينا متعلقًا بقام بان يضمن معنى خطب والثاني حالًا اي خطب فينا قايمًا
مذكرًا بخمس وقام في الوجهين بمعنى القيام على ما ورد في حديث اوس بن حذيفه الثقفي
رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم ينصرف الينا بعد العشآ فيحدثنا قايمًا على
رجليه حتى يراوح بين قدميه من طول القيام وثالثها ان يتعلق بخمس بقام ويكون فينا
بيانًا كانه لما قيل قام بخمس فقيل في حق من احب في حقنا وجهتنا كقوله تعالى
والذين جاهدوا فينا الكشاف في قوله تعالى فلما بلغ معه السعي لما قيل فلما بلغ السعي
قيل مع من قيل معه ولذلك قدر في قوله سبحانه لمن اراد ان يتم الرضاعه فعلى هذا قام
بمعنى قام بالامر اي تشمر وتجلد له فالمعنى انه قام بحفظ تلك الكلمات فينا لان القيام
بالشي هو المراعاه والحفظ له قال الله تعالى كونوا قوامين بالقسط وقال سبحانه
افمن هو قايم على كل نفس بما كسبت التشا رحون بخمس كلمات اي بخمس فصول تو
وهم يطلقون الكلمه ويعنون بها الجمله المركبة المفيده ولهذا يسمون القصيدة كلمةً
واحدةً واحدي الكلمات منها ان الله لاينام والثانيه ولاينبغي له ان ينام والثالثه
يخفض القسط ويرفعه والرابعه يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل

على الليل والخامسة حجابه النور **شف** لما كانت الكلمة الاولى تدل بظاهرها
على عدم صدور النوم عنه تعالى اكدها بذكر الكلمة الثانية الداله على نفي جواز
صدور النوم عنه تعالى فقال ولا ينبغي له ان ينام ولا يلزم من عدم الصدور عنه
عدم جواز الصدور عنه **قوله** صلى الله عليه وسلم يخفض القسط **تو** فسر بعضهم القسط
في هذا الحديث بالرزق اي يقتره ويوسعه وانما عبر عن الرزق بالقسط لانه قسط
كل مخلوق وفسره بعضهم بالميزان وسمي الميزان قسطا لما يقع به من المعدلة في القسمة
وهذا اولى القولين بالتقدم لما في حديث ابي هريرة رضي الله عنه يرفع الميزان
ويخفضه ويجوز ان يكون المراد من رفع الميزان ما يوزن من ارزاق العباد
النازل من عنده واعمالهم المرتفعة اليه ويحتمل انه اشار الى ان الله كل يوم في شان
وانه يحكم في خلقه بميزان العدل وبين المعنى بما شوهد من وزن الوزان الذي
يزن فيخفض يده ويرفعها وهذا التاويل يناسب الفصل الثاني اعني قوله ولا ينبغي
له ان ينام اي كيف يجوز عليه ذلك وهو الذي يتصرف ابدا في ملكه بميزان
العدل **قوله** صلى الله عليه وسلم يرفع اليه **قض** اي الى خزانته كما يقال حمل المال
الى الملك فيضبط الى يوم الجزاء او يعرض عليه وان كان هو اعلم به ليامر مليكته
امضاء ما قضى لفاعله جزاء له على فعله قبل عمل النهار اي قبل ان يؤتى بعمل النهار
وهو بيان لمسارعة الكرام الكتبة الى رفع الاعمال وسرعة عروجهم الى ما
فوق السموات وعرضهم على الله تعالى فان الفاصل بين الليل والنهار آن
لا يتجزى هو آخر الليل واول النهار وقيل قبل ان يرفع اليه عمل النهار والاول
ابلغ وهو كلام التوربشتي **شف** الثاني ابلغ لانه في بيان عظم شان الله تعالى
وقوم عباده المكرمين وحسن قيامهم بما امروا ولان لفظ العمل مصدر فكانه قال
يرفع اليه عمل الليل اي المعمول في الليل قبل عمل النهار فلا حاجة الى تقدير لفظه
الشروع كاحتياجه الى تقدير الرفع في المعنى الاول **قوله** صلى الله عليه وسلم
حجابه النور **تو** اشار بذلك الى ان حجابه خلاف الحجب المعهوده فهو محتجب عن
الخلق بانوار عزه وجلاله واشعة عظمته وكبريائه وذلك هو الحجاب الذي يدهش
دونه العقول وتذهب الابصار وتتحير البصائر ولو كشف ذلك الحجاب فتجلى لما
وراه من حقائق الصفات وعظمة الذات لم يبق مخلوق الا احترق ولا مفطور
الا اضمحل واصل الحجاب الستر الحائل بين الرائي والمرئي وهو ههنا راجع الى منع
الابصار من الاصابة بالرويه له بما ذكر فقام ذلك المنع مقام الستر الحائل فعبر
به عنه وروي حجابه النور او النار وقد سبق لنا من احاديث الرويه وتوفيقات

الكتاب على التجليات الالهية ان الحالة المشار اليها في هذا الحديث التي نحن بصددها
في هذه الدار المستعدة المعدة للفناء دون التي وعدنا بها في دار البقاء والحجاب
المذكور في هذا الحديث وغيره يرجع على الخلق لانهم هم المحجوبون عنه وسبحات
وجهه اي جلالته كذا فسرها اهل اللغة وقال ابو عبيد نور وجهه وسبحات
بضم السين والباء جمع سبحة كغرفة وغرفات وقد قال بعض اهل التحقيق انها
الانوار التي اذا راها الراؤون من الملايكة سبحوا وهللوا لما يروعهم من جلال
الله وعظمته انتهى كلامه **اقول** والله اعلم ويعضد قول اهل التحقيق ما روي ابن
الاثير في النهاية انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النظر الى وجه علي رضي الله عنه
عبادة قيل معناه ان عليا رضي الله عنه كان اذا برز قال الناس لا اله الا الله ما
اشرف هذا الفتى لا اله الا الله ما اعلم هذا الفتى لا اله الا الله ما اشجع هذا الفتى فكانت
رويته تحملهم على كلمة التوحيد فعلى هذا سبحان الله كلمة تعجب وتعجب الكشاف
فيه معنى التعجب والاصل في ذلك ان يسبح الله في روية العجيب من صنايعه ثم كثر
حتى استعمل في كل متعجب منه **مح** ذهبوا الى معنى سبحات وجهه نوره وجلاله
وبهاوه واما الحجاب فاصله في اللغة المنع والستر وحقيقة الحجاب انما تكون للاجسام
المحدودة والله تعالى منزه عن الجسم والحد والمراد هنا مجرد المنع من رويته وسمي
نورا او نارا لانهما يمنعان من الادراك في العادة لشعاعها والمراد بالوجه الذات
وبما انتهى اليه بصره من خلقه جميع المخلوقات لان بصره سبحانه وتعالى محيط بجميع
الكاينات ولفظه من لبيان الجنس فكذا في شرح السنه وذهب المظهر وغيره الى
ان الضمير في بصره راجع الى الخلق وما في ما انتهى بمعنى من ومن خلقه بيان له
والاول هو الوجه واليه اشار التوربشتي بقوله ولو كشف ذلك الحجاب فتجلى لما
وراه لم يبق مخلوق الا احترق ولا مفطور الا اضمحل ومعنى اثبات البصر لله تعالى
مذكور في شرح السنه مستقصى وههنا وجوه متعلقة بلطايف المعاني ومحسنات
البديع لا بد من ذكرها احدها ان قوله ولا ينبغي له ان ينام جملة معترضة وارده
على التتميم صونا للكلام عن المكروه فان قوله لا ينام لا ينفي جواز النوم كما قال الاشرف
فعقب به لدفع ذلك التجوز قال ابو الطيب **شعر** وتحقر الدنيا احتقار مجرب
يرى كل ما فيها وحاشاك فانيا **ه** فان حاشاك في غاية الحسن ومعنى لا ينبغي
لا يصح ولا يستقيم النوم لانه مناف لجلال رب العالمين وثانيها يخفض ويرفع وعمل
الليل وعمل النهار ومن باب التضاد والمطابقة والخفض والرفع في القرينتين
مستعاران للمعاني من الاعيان وثالثها لو كشفه الجملة من الشرط والجزاء استينا فيه

مبينه للكلام السابق كانه لما قيل ان حجابه النور وعرف الخبر المفيد للحصر اتجه
لسائل ان يقول لم خص الحجاب بالنور اجيب انه لو كان من غيره لاحترق ورابعها
الجمل الفعليه في النفي والاثبات كلها وارده على صيغ المضارع لاراده الاستمرار
فالمنفيان فيها يدلان على الدوام من غير انقطاع والاربع المثبته على التجدد مع الاستمرار
واما الجمله الاسميه فدلالتها على سبيل الثبات والدوام في هذا العالم والشرطيه
مبينه عن ذلك لما دلت على انها مخالفه للنور المتعارف فاذا انقلبت الى النور لم
يكن كذلك وفيه دليل على ان نبينا صلوات الله عليه راى ربه تعالى لقوله في الدعاء
اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي بشري نورا الى قوله واجعلني نورا
وسيجي ان شاء الله تعالى دلائل على ذلك واما المومنون اذا اصفت سرائرهم عن الكدورات
في دار الثواب فيرزقون هذه المنحه السنيه والرتبه العليه وخامسها ان معنى الحديث
باسره مسبوك من معنى آيه الكرسي فان قوله سبحانه الله لا اله الا هو الى قوله من ذا
الذي يشفع مشعر بصفه الاكرام ومنه الى الخاتمه يشير الى صفه الجلال لما فيه من
المنع عن الشفاعه الا بالاذن ومن ذكر الكرسي الذي هو سرير الملك وهو مناسب
لحديث الحجاب كذلك الحديث الى قوله حجابه النور مبني عن صفه الاكرام ومنه الى
آخره عن صفه الجلال فتكون صفه الجلال محتجبه بصفه الاكرام فلو كشف حجاب
الاكرام لتلاشت الاشياء وفني تجلي صفه الجلال الكائنات ويبقى وجه ربك
ذو الجلال والاكرام ومن اسماء الله الحسنى وصفاته العظمى النور قال تعالى واشرقت
الارض بنور ربها وبيانه ان قوله لا تاخذه سنه مقرر للكلام السابق الكشاف وهو
تاكيد للقيوم لان من جاز عليه ذلك استحال ان يكون قيوما وهو مثل قوله لا ينام ولا
ينبغي له ان ينام وقوله ما في السموات وما في الارض كالتعليل لمعنى القيوميه اي كيف
ينام وهو مالك ما في السموات وما في الارض ومربيهم ومدبر امور معاشهم ومعادهم
والى الاول الاشاره بقوله يخفض القسط ويرفعه والى الثاني بقوله يرفع اليه عمل
الليل الى آخره فان قلت فان معنى قوله تعالى يعلم ما بين ايديهم الآيه في الحديث قلت
تخصيص ذكر البصر الذي هو نوع من طريق العلم ملوح اليه فما اجمعه من كلمات
وما افصحه من عبارات ولعمرك ان هذا الحديث سيد الاحاديث كما ان آيه الكرسي
سيد الآيات والله اعلم الرابع عشر ابو هريره قوله يد الله ملاى اي نعمه الله عز اسمه كقوله
تعالى بل يداه مبسوطتان الكشاف بسط اليد مجاز عن الجود ولا يقصد من يتكلم به
اثبات يد ولا بسط ولا فرق بين هذا الكلام وبين ما وقع مجازا عنه كانهما عبارتان عن
معبر واحد ولو اعطى الاقطع الى المنكب عطاء جزلا لقالوا ما ابسط يده بالنوال وقال

في

في سوره طه انها كنايه وصرح هنا بانها مجاز ولعله لما كانا متساويين في اللزوم اجاز
اطلاق المجاز عليها تاره والكنايه اخرى مظ يد الله اي خزائن الله اقول كما اطلق اليد على
الخزائن لتصرفها فيها وهو من المجاز المرسل والقرينه الاضافه وملاى كالترشيح للمجاز
والمعنى بالخزائن قوله كن فيكون على ما ورد عطائي كلام وعذابي كلام انما امري
لشي اذا اردت ان اقول له كن فيكون ولذلك لا ينقص ابدا بان يصب الرزق على
عباده دائما ولا يغيضها استعاره تبعيه للنقص لان الحقيقه نقص الماء كما قال تعالى
وغيض الماء وكذلك سحاء لانه من صفات الماء يقال سح يسح سحا فهو ساح والمونث سحاء وهي
فعلاء لا افعل لها كهطلاء والليل والنهار ظرفان اي فيهما ويجوز ان يكون ملاى
ولم يغضها وسحاء وارايتم على تاويل مقول فيه اخبارا مترادفه ليد الله وان يكون
الثلاثه الاخيره وصفا لملاى او ان ارايتم استئنافا وفيه معنى الترقي فانه لما قيل
ملاى اوهم جواز النقصان فازاله بقوله لم يغضها ورب ممتلي الشي ولم يفض فقيل
سحاء ليوذن بالفيضان وقرنها بما يدل على الاستمرار من ذكر الليل والنهار ثم اتبعها
بما يدل على ان ذلك مقرر غير خاف على كل ذي بصر وبصيره بعد ان اشتمل من الليل
والنهار الى المده المتطاوله بقوله ارايتم مستانفا لانه خطاب عام ذو خطر والهمزه
في ارايتم للتقرير اي ارايتم ذلك اي كذلك ولو كانت للانكار لكان الظاهر ان يقال
غاض بدل لم يغض والكلام الى هنا اذا اخذته بجملته وزبدته عن غير نظر الى المفردات
كان كنايه ايمائيه واليه ينظر قول التوربشتي حيث قال كل ذلك الفاظ استعيرت
لفضل الغنى وكمال السعه والنهايه في الجود وبسط اليد في العطاء وان صرح بذكر
الاستعاره وكان عرشه على الماء حال من ضمير خلق وكذا وبيده الميزان منه اومن
الضمير في خبر كان لانه خلاف في اسم كان هل يقع منه حال ام لا وسيأتي الكلام في
تحقيق وكان عرشه على الماء في باب بدء الخلق في الحديث الاول من الفصل الاول
مح في شرح صحيح مسلم ملان هكذا وقع في روايه عبد الله بن نمير قالوا هذا غلط منه
وصوابه ملاى بلا نون كما في سائر الروايات واقول ان ارادوا بما ذكروا رد
هذه الروايه نقلا فلا نزاع وان ارادوا معنى لعدم مطابقه الخبر المبتدا تانيثا او تذكيرا
فلا لان معنى يد الله احسانه وافضاله فاعتبر المعنى وذكر وانشد صاحب الكشاف شعر
نبئت نعمى على الهجران عاتبه سقيا ورعيا لذاك العاتب الزاري ٥ ابن جني عن الاصمعي
عن ابي عمرو قال سمعت رجلا يقول فلان لغوب جاءته كتابي فاحتقرها فقلت اتقول
جاءته كتابي فقال اليس بصحيفه والله اعلم الخامس عشر ابو هريره قوله ذراري المشركين
الذريه من الذر بمعنى التفريق لان الله تعالى ذرهم في الارض وقيل هو من ذرا الله الخلق

فتركت همزته **الفصل الثاني ٥ الاول** عباده **قوله** ان اول ما خلق القلم قال
بعض المغاربه هو برفع القلم وان صحت الروايه بنصبه فيكون منصوبا على لغة من نصب
خبر ان **قال** المالكي يجوز على مذهب الكسائي ان يكون منصوبا بكان المقدره اي ان
اول ما خلق الله كان القلم وانشد **مصراع** ياليت ايام الصبي رواجعا ٥ اي كانت رواجعا
وقال المغربي لا يجوز ان يكون القلم مفعول خلق لان المراد ان القلم اول مخلوق
خلقه الله ولو جعل مفعولا لوجب ان يقال ان اسم ان ضمير الشان واول ظرف منصوب
بان فينبغي سقوط الفا من قوله فقال ويرجع المعنى الى قوله قال له اكتب حين خلقه فلا
يكون في الحديث اخبار بان القلم اول مخلوق كما تقتضيه معنى الروايه الصحيحه ورفع القلم
فنقول ولو صحت الروايه بالنصب لم يمنع الفا من تنزيل الحديث على ذلك المعنى وذلك
ان يقدر قيل فقال امره بالكتابه فقال اكتب فيكون هو العامل في الظرف والجمله
مفسره للضمير **قوله** ما كان ليس حكايه عما امر القلم بكتبه اذ لو كان كذلك لقال اكتب
ما يكون وانما هو اخبار باعتبار حاله صلى الله عليه وسلم **الثاني** مسلم **قوله** مسح **قض**
يحتمل ان يكون الماسح هو الملك الموكل على تصوير الاجنه وتخليقها وجمع موادها
واعداد عددها وانما اسند الى الله تعالى من حيث هو الامر به كما اسند اليه التوفي في
قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والمتولي لها هو الملئكه لقوله تعالى الذين
الذين تتوفيهم الملئكه ويحتمل ان يكون الماسح الباري تعالى والمسح من باب التمثيل وقيل
هو من المساحه بمعنى التقدير كانه قال قدر ما في ظهره من الذريه وقال في معنى الايه
نزل تمكين بني ادم من العلم بربوبيته بنصب الدلايل وخلق الاستعداد فيهم وتمكنهم
من معرفتها والاقرار بها منزله الاشهاد والاعتراف تمثيلا وتخييلا لا قول ثمه ولا
شهاده حقيقه **قال** الامام فخر الدين الرازي اطبقت المعتزله على انه لا يجوز تفسير الايه
بالحديث لان قوله من ظهورهم بدل من قوله بني ادم فالمعنى واذ اخذ ربك من ظهور بني
ادم فلم يذكر انه اخذ من ظهر بني آدم شيا ولانه لو كان المراد انه اخرج من ظهر ادم لما
قال من ظهورهم بل يجب ان يقول من ظهره وذريته **واجاب** الامام ان ظاهر الايه
يدل على انه تعالى اخرج الذريه من ظهور بني ادم واما انه اخرج تلك الذريه من صلب آدم
فليس في لفظ الايه ما يدل على ثبوته ولا على نفيه الا ان الخبر قد دل عليه فثبت اخراج
الذريه من ظهور بني ادم بالقرآن واخراج الذر من ظهر ادم بالخبر ولا منافاه بينهما فوجب
المصير اليهما معا صونا للايه والخبر عن الاختلاف **قض** والتوفيق بينهما ان يقال المراد
من بني ادم في الايه آدم واولاده وكانه صار اسما للنوع كالانسان والمراد من الاخراج
توليد بعضهم من بعض على مر الزمان واقتصر في الحديث على ذكر آدم اكتفاء بذكر

الاصل عن ذكر الفرع **اقول** ونظير معنى الايه على هذا قوله تعالى ولقد خلقناكم
ثم صورناكم ثم قلنا للملئكه اسجدوا لادم فان **قوله** خلقناكم ثم صورناكم شامل
لادم ايضا لقوله ثم قلنا للملئكه اسجدوا لادم **ويعضده** ما رويناه عن ابن عباس رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اخذ الله الميثاق من ظهر ادم بنعمان يعني
عرفه فاخرج من صلبه كل ذريه ذراها فنثرهم بين يديه كالذر ثم كلمهم قبلا قال الست
بربكم قالوا بلى شهدنا ان تقولوا يوم القيمه انا كنا عن هذا غافلين اخرجه احمد بن
حنبل والنسائي ورواه محيي السنه في معالم التنزيل عن مقاتل وغيره وفي اخره ثم
اعادهم جميعا في صلبه فاهل القبور محبوسون حتى يخرج اهل الميثاق كلهم من اصلاب
الرجال وارحام النسا **ويجي** من الاحاديث في الفصل الثالث ما يزيل الشك ويقلع الريب
في ان المراد من هذا الحديث هذا ولان السايل كان اشكل عليه معنى الايه فطلب منه
صلوات الله عليه حل اشكاله فلما فتح صلوات الله عليه بما فتح وكشف له ما ابهم
عليه سكت لانه كان بليغا عارفا بصياغه الكلام والا لما سكت **واما** تاويل الامام
فمنزل على ما تقرر في حديث ما من مولود الا يولد على الفطره ان العالم اما عالم الغيب
او الشهاده فالحديث وارد في عالم الغيب والايه في عالم الشهاده **وتحقيق** ذلك ما
نقل عن المولى العلامة قطب الدين الشيرازي رحمه الله انه تقرر في بداية العقول ان
بني ادم من ظهر ادم فيكون كل ما اخرج من ظهور بني ادم في لا يزال الى يوم القيمه
هم الذين قد اخرجهم الله تعالى في الازل عن صلب ادم واخذ منه الميثاق الازلي ليعرف
منه ان هذا النسل الذي يخرج في لا يزال من اصلاب بني ادم هو الذر الذي اخرج في الازل
عن صلب ادم واخذ منه الميثاق الازلي ليعرف منه ان هذا النسل الذي يخرج في لا يزال
من اصلاب بني ادم هو الذر الذي اخرج من صلب ادم واخذ منه الميثاق الاول وهو المقالي
الازلي كما اخذ منهم في لا يزال بالتدريج حين اخرجوا الميثاق الثاني وهو الحالي اللا
يزالي **والحاصل** ان الله تعالى لما كان له ميثاقان مع بني ادم احدهما يهتدي اليه العقول
من نصب الادله الباعثه على الاعتراف الحالي **وثانيهما** المقالي الذي لا يهتدي اليه
العقل بل يتوقف على توقيف واقف على احوال العباد من الازل الى الابد كالانبيا عليهم
السلام اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يعلم الامه ويخبرهم ان ورا الميثاق الذي يهتدون
اليه بعقولهم ميثاقا آخر ازليا فقال ما قال من مسح ظهر آدم في الازل واخراج الذريه
والميثاق الاخر انتهى كلامه **فان قلت** فكيف يطابق السوال عن معنى الايه والجواب
عن معنى الحديث وبينهما هذا الاختلاف **قلت** يطابق من حيث الاسلوب الحكيم على
منوال قوله يسئلونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين سالوا عن بيان

ماينفقونه واجيبوا ببيان المصرف وضمن بيان ماينفقونه كذا ههنا سال الصحابي
عن بيان الميثاق الحالي فاجيب عن الميثاق المقالي وضمن فيه الحالي على الطف
وجه كانه قيل الميثاق المسؤل عنه ظاهر مكشوف بنصب الدلايل على ربوبيته ووحدانيته
ومنح العقول والبصاير وجعلها مميزة بين الحق والباطل لكن هنا ميثاق آخر خفي على
العقول لايعلمه احد الا من ارشده الله اليه فسال عن ذلك وفايدته توكيد الميثاقين
والاقامة على العهدين والله اعلم **شف** قال صلى الله عليه وسلم في حق اهل الجنة ثم مسح
ظهره بيمينه لان الخير ينسب الى اليمين وفي حق اهل النار بيده ليفرق بين الفئتين
من اهلي الجنة والنار واعرض عن ذكر الشمال تادبا على ما ورد كلتا يدي الرحمن
يمين **قوله** ففيم العمل وقع في موقع لام الغرض لان غرض كل شيء غايته وظرف الشيء
غاية حصوله فيه ولهذا اجيبت واذ نفعان علة **مظ** اى في اي شيء يفيد العمل اذا كان
كون الرجل من اهل الجنة او من اهل النار مقدرا قبل هذا **قوله** استعمله من قولهم
استعمل اذا الزم العمل على احد وتحقيقه قد مضى في الفصل الاول ه **الثالث** عبد الله
قوله خرج الينا **تو** قوله الراوي هذا اخبار لتقرير صدقه عما يخبر عنه صلوات الله عليه
واستقصاء في تحقيقه **قوله** وفي يديه كتابان وذلك ان المتكلم اذا اراد تحقيق
قوله وتفهيم غيره واستحضار المعنى الدقيق الخفي في مشاهدة السامع حتى كانه يتمثل
اليه راي العين صوره بصورة واشار اليه اشارته الى المحسوس فالنبي صلى الله عليه
وسلم لما كوشف بحقيقة هذا الامر واطلعه الله تعالى عليه اطلاعا لم يبق معه خفاء
مثل المعنى الحاصل في قلبه بالشيء الحاصل في يده هذا ونحن لا نستبعد ايضا اطلاق
ذلك على الحقيقة فان الله عز وجل قادر على كل شيء والنبي صلى الله عليه وسلم
مستعد لادراك المعاني الغيبية ومشاهدة الصور المصوغة لها والان يخبر نا
استثناء منقطع اي لا يعلم ولكن اذا اخبرتنا نعلم كانهم طلبوا بالاستدراك اخباره
اياهم ويجوز ان يكون متصلا مفرغا اي لا نعلمه بسبب من الاسباب الا باخبارك
وقال للذي بيده اى لاجله وخص ذكر رب العالمين من بين الاسماء دلالة وتنبيها
على انه تعالى مالكهم وهم له مملوكون متصرف فيهم كيف شاء واراد فيسعد من يشاء
ويشقي من يشاء كل ذلك عدل منه وصواب فلا اعتراض لاحد عليه **قوله**
وفيه اسماء اهل الجنة واسماء ابائهم **شف** ان اهل الجنة مكتوب اسماؤهم واسماء
ابائهم وقبايلهم الذين هم اهل النار في الكتاب الذي باليمين وفي عكسه اهل النار
وبكتب اسماء ابائهم وقبايلهم من اهل الجنة في الكتاب الذي بالشمال والا فالاباء
والقبايل اذا كانوا من جنس الابناء في كونهم من اهل الجنة او من اهل النار فلا حاجه

الى افراز ذكرهم لدخولهم تحت قوله فيه اسماء اهل الجنة وفيه اسماء اهل النار
اقول ولعل الظاهر ان كل واحد واحد من اهل الجنة ومن اهل النار يكتب اسماء ابائهم
وقبايلهم سواء كانوا من اهل الجنة او من اهل النار للتمييز التام كما يكتب في الصكوك
وهو انسب بالكتاب وضمن اجمل معنى اوقع فعدى بعلى اي اوقع الاجمال على ما انتهى
اليه التفصيل ويجوز ان يكون حالا اى اجمل في حال وقوع انتهاء التفصيل الى اخرهم
ومن عادة المحاسبين ان يكتبوا الاشياء ثم يوقعوا في اخرها فذلكة ترد التفصيل الى
الجملة وفلا يزاد جزاء شرط محذوف اي اذا كان الامر على ما تقرر من التفصيل والتعيين
والاجمال بعد التفصيل في الصك فلا يزاد ولا ينقص فان قلت قد ذكرتم ان
حكم الله تعالى لا يتغير فما القول في يمحو الله ما يشاء ويثبت قلت قوله لكل اجل كتاب
يمحو الله ما يشاء ويثبت اشارة الى القضاء وعنده ام الكتاب الى القدر والمعنى لكل انتهاء
مدة وقت مضروب فمن انتهى اجله يمحوه ومن بقي من اجله يثبته على ما هو مثبت فيه
وكل ذلك مثبت عند الله تعالى في ام الكتاب **قوله** وسددوا اجعلوا اعمالكم
مستقيمة على طريق الحق وقاربوا اطلبوا قربة الله تعالى وطاعته بقدر ما تطيقونه هذا
الجواب من الاسلوب الحكيم اى فيم انتم من ذكر القدر وانما خلقتم للعبادة فاعملوا وسددوا
وقاربوا واليه لمح ما قال الشاعر **شعر** اتت تشتكي عندي مزاولة القرى وقد رات
الضيفان ينحون منزلي ه فقلت كاني ما سمعت كلامها هم الضيف جدي في قراهم وعجلي ه
قوله فرغ ربكم **شف** اى قدر امرهم وذلك انه لما قسم العباد قسمين وعين ان
يكون من اهل الجنة او من اهل النار وعينهم تعيينا لا يقبل التغيير والتبديل فكانه
فكانه فرغ من امرهم والا فالفراغ لا يجوز على الله تعالى **قوله** قال بيده اى اشار به
العرب يجعل القول عبارة عن جميع الافعال ويطلقه على غير الكلام واللسان فيقول قال
بيده اى اخذ وقال برجله اى مشى **شعر** وقالت له العينان سمعا وطاعة وحدرتا
كالدر لما يثقب ه اى اومات وقال بالماء على يده اى قلب وقال بثوبه اى دفعه واقول
قوله فقال بيديه فنبذهما اى نبذ الكتابين هذا الجف القلم بما انت لاق كناية عن
ان هذا الامر قد فرغ منه فصار بمنزلة ما خلفه وراء ظهره فيكون قوله فرغ ربكم تفسيرا
لهذا الفعل **الرابع** ابو خزامة **قوله** رقى نسترقيها رقى وما عطف عليها منصوبات
والافعال اوصاف لها والمتعلق معنى ارايت اى اخبرني عن رقى نسترقيها فنصب
على نزع الخافض ويجوز ان يتعلق بلفظ ارايت والمفعول الاول الصفة مع الموصوف
والثاني الاستفهام على تقدير مقولا في حقها هل ترد ليس هذا تعليق انما التعليق ان
يقع بعده ما يسد مسد المفعولين جميعا كقولك علمت ايهما عمرو وعلمت ازيد منطلق

ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى ليبلوكم ايكم احسن عملا رقى جمع رقيه كظلم وظلمه وهي ما يقرا من الدعاء لطلب الشفاء والتقاه اصله الوقاه قلبت الواو تاء وهو اسم ما يلتجئ به الناس خوف الاعداء من وقى يقي وقايه اذا حفظ ويجوز ان يكون تقاه مصدرا بمعنى الاتقاء محمد الضمير في يتقيها للمصدر اى يتقى تقاه بمعنى اتقاء وهي من قدر الله تعالى اى هذه الاسباب يعني كما ان الله تعالى قدر الداء مثلا قدر زواله بالدواء ومن تداوى ولم يبرا فاعلم انه لم يقدر ان يكون التداوى نافعا في ذلك الداء وان اجتمع عليه الاطباء تو كان السايل عرف انه من حق الايمان ان يعتقد ان المقدور كائن لا محاله ووجد الشرع يرخص في الاسترقاء ويامر بالتداوى وبالاتقاء عن مواطن المهلكات فاشكل عليه الامر كما اشكل على الصحابه حين اخبروا ان الكتاب سبق على الرجل فقالوا ففيم العمل فبين صلوات الله عليه بقوله هي من قدر الله نه وقد جاء في بعض الاحاديث جواز الرقيه كقوله صلى الله عليه وسلم استرقوا لها فان بها النظره اى اطلبوا لها من يرقيها وفي بعضها النهي عنها كقوله صلى الله عليه وسلم في باب التوكل الذين لا يسترقون ولا يكتوون والاحاديث في القسمين كثيره ووجه الجمع بينهما ان الرقيه يكره منها ما كان بغير اسماء الله تعالى وصفاته وكلامه في كتبه المنزله او بغير اللسان العربى وما يعتقد منها انها نافعه لا محاله فيتكل عليها واياها اراد صلى الله عليه وسلم بقوله ما توكل من استرقى ولا يكره منها ما كان على خلاف ذلك كالتعوذ بالقران واسماء الله تعالى والرقيه المرويه ولذلك قال صلى الله عليه وسلم للذى رقى بالقران واخذ عليه اجرا من اخذ برقيه باطل فقد اخذت برقيه حق قال والاخر خذوه واضربوا لي بسهم واما قوله صلى الله عليه وسلم لا رقيه الا من عين او حمه فمعناه لا رقيه اولى وانفع وهذا كما قيل لا فتى الا على وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم غير واحد من الصحابه بالرقيه وسمع صلى الله عليه وسلم جماعه يرقون ولم ينكر عليهم وفي اسم الراوى اى خزامه خلاف للمحدثين الخامس ابو هريره قوله نتنازع اى نتناظر ونتخاصم في ان يقول احد الخصمين اذا كان جميع ما يجري في العالم بقدرة الله تعالى فلم يعذب المذنبين ولم ينسب الفعل الى العباد كما قالت المعتزله والاخر يقول فما الحكمه في تقدير بعض العباد للجنه وبعضهم للنار وما اشبه ذلك وانما غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم لان القدر سر من اسرار الله تعالى وطلب سر الله تعالى منهي عنه ولان من يبحث في القدر لم يامن ان يصير قدريا او جبريا والعباد مامورون بقبول ما امرهم الشرع من غير ان يطلبوا سر ما لا يجوز طلب سره عزمت عليكم اقسمت عليكم واصله عزمت بالقاء اليمين والزامها عليكم الا تبحثوا في القدر بعد هذا فقى سوق من

نفقات البهمي اذا تشققت لفائفها عن ثمرها والبهمي نبت وحتى الماليه غايه احمد والاولى غايه غضب والهمزه في اهذا للانكار قدم الجار والمجرور على العامل لمزيد الاهتمام بشان المشار اليه وكونه منكرا جدا وام منقطعه والهمزه فيه ايضا للانكار ترقيا من الاهون الى الاغلظ وانكارا عقب انكار وانما هلك جمله مستانفه جوابا عما اتجه لهم من ان يقولوا لم ينكر هذا الانكار البليغ فاجيب بقوله انما هلك يعني ان ذلك الانكار البليغ بسبب هذا العذاب البليغ الذى لا امهال فيه وقوله حين تنازعوا في هذا القيد اشاره الى ان غضب الله واهلاكه اياهم كان من غير امهال يعني من تكلم من الامم الماضيه في القدر عجل الله تعالى اهلاكهم بخلاف ساير المهلكات السادس ابو موسى قوله من قبضه وهي ما يضم عليه الكف من كل شئ ومن اذا كان متعلقا بخلق يكون ابتدائيه اى ابتدا خلقه من قبضه واذا كان حالا من ادم يكون بيانيه والقبضه هنا مطابقه لما في قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيمه في بيان تصور عظمة الله وجلاله قدره وان المكونات الافاقيه والانفسيه منقاده لارادته ومسخرات بامره فاذا ورد عليها كن فكانت بما شوهد من الانسان وقبضه الشئ على السهوله تسخيرا له قوله على قدر الارض اى مبلغها من الالوان ولما كانت الاوصاف الاربعه من الامور الظاهره في الانسان والارض اجريت على حقيقتها وتركت الاربعه الاخيره مفتقره الى تاويل لانها من الاخلاق الباطنه فان المعنى بالسهل الرفق واللين وبالحزن الخرق والعنف وبالطيب الذى يعني به الارض العذبه المومن الذى هو نفع كله وبالخبيث الذى يراد به الارض السبخه الكافر الذى هو ضر وخسار في الدارين قال الله تعالى والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه والذى خبث لا يخرج الا نكدا والذى سيق له الكلام في الحديث هو الامور الباطنه لانها داخله في حديث القدر من الخير والشر واما الامور الظاهره من الالوان وان كانت مقدره فلا اعتبار لها فيه والله اعلم السابع عبد الله بن عمرو قوله خلق خلقه اى الثقلين من الجن والانس في ظلمه اى كائنين في ظلمه النفس الاماره بالسوء المجبوله بالشهوات المرديه والاهواء المضله كقوله تعالى لقد خلقنا الانسان في كبد والنور الملقى اليهم ما نصب من الشواهد والحجج وما انزل اليهم من الايات والنذر والى هذا المعنى اشير بقوله سبحانه الله نور السموات والارض له قوله يهدي الله لنوره من يشاء ومن يشاء هدايته هو الذى اصابه ذلك النور فيخلص من تلك الظلمه واهتدى ومن لم يشأ هدايته بقي في ظلمات الطبيعه متحيرا متخبطا في الظلماء كالانعام بل اضل مثل جهال الكفره المنهمكين في الشهوات المعرضين عن الايات ويمكن ان يحمل قوله خلق خلقه على خلق الذر المستخرج في الازل

من صلب ادم عليه السلم فعبر بالنور عن الالطاف التي هي تباشير صبح الهدايه واشراق لمعات
برق العنايه ثم اشار بقوله اصاب واخطا الي ظهور اثر تلك العنايه في اللايزال من هدايه
بعض وضلال بعض والالقا في الاصل طرح الشي حيث يلقاه ثم صار في التعارف اسما لكل
طرح واخطاه جاوزه وتعداه لشقاوته حيث لم يتعلق المشيه بهدايته فلذلك يعني من اجل
عدم تغير ماجري في الازل بتقديره من الايمان والطاعه والكفر والمعصيه **قوله** اقول
جف القلم **شف** في هذا تنبيه على ان الانسان خلق على حاله لا ينفك من الظلمه الا من
اصابه من النور الملقي عليهم اقول والعلم عند الله تعالى الموفق بين هذا المعنى وبين حديث
الي هريره مامن مولود الا يولد على الفطره ان يقال بان الانسان مركب من الروحانيه
الذي يقتضي العروج الي عالم القدس وهي مستعده لقبول فيضان نور الله الهادي ومهياه
للتجلي بحليه الدين ومن النفسانيه المايله الى الخلود في الارض والانهماك في الشهوات
والركون الى المرديات لا خبط في هذا الحديث لكون الكلام مسوقا في القدر لقوله جف
القلم معنى ما ذكره **شف** وفي ذلك الحديث لمح الي القضا لقوله مامن مولود الا على
الفطره فاجري الكلام على ما اجراه كما مر بيانه **الثامن** انس **قوله** يا مقلب القلوب فان قلت
ما الفايده في تقديم هذه الكلمات في هذا الحديث وتاخيرها في حديث عبد الله بن عمرو في
الفصل الاول وتخصيصه هنا بثبت وهناك بصرف واضاف القلب الي نفسه هنا وهناك
مع الجماعه قلت وبالله التوفيق قدم هنا وخصص بذكر ثبت واضاف القلب الى نفسه
تعريضا باصحابه لانه صلى الله عليه وسلم مامون العاقبه فلا يخاف على نفسه وعلى استقامتها
لقوله تعالي انك لمن المرسلين على صراط مستقيم ومن ثم خص الدين بالذكر ولذلك سال
انس هل تخاف على ديننا واخر هناك وخص بصرف وجمع القلب لان سوق الكلام لبيان
القدر وكان ذكر الدعا مستطردا له كما سبق فان قلت لم خص ذكر الله في هذا
الحديث والرحمن في ذلك قلت كان ذكر الرحمن هناك لانه في مطلع الحديث ورحمته
هي السابقه وهنا جواب عن التعريض والمقام مقام الهيبه والجلال اي الالهيه مقتضيه
لان يخص كل واحد بما يخصه من الايمان والطاعه والكفر والمعصيه **التاسع** ابو موسى
قوله مثل القلب المثل ههنا بمعنى الصفه لا القول السايرلان المعنى صفه القلب العجيبه
الشان وورود ما يرد عليه من عالم الغيب من الدواعي وسرعه تقلبها بسبب الدواعي
كصفه ريشه واحده تقلبها الرياح بارض خاليه عن العمران فان الرياح اشد تاثيرا
فيها منها في العمران وجمع الرياح لدلالتها على التقلب ظهرا لبطن اذ لو استمر الريح على جانب
واحد لم يظهر التقلب كما يظهر من الرياح المختلفه ولفظه الارض مقحمه لان في ذكر
الفلاة استغنا عنها وهو كقولك اخذت بيدي ونظرت بعيني تقريرا ورفعا للتجوز

وان تتوهم منه توهم خلافه ولا يسلك الا في امر خطير وتقلبها صفه اخري لريشه **مظ**
ظهرا لبطن ظهرا بدل البعض من الضمير في تقلبها والكلام في لبطن بمعنى الى كقوله تعالي
مناديا ينادي للايمان ويجوز يكون ظهرا لبطن مفعولا مطلقا اي تقلبها تقليبا مختلفا
وان يكون حالا اي تقلبها مختلفه اي وهي مختلفه ولهذا الاختلاف سمي القلب قلبا
غب قلب الشي تصريفه وصرفه عن وجه الى وجه وسمي القلب قلبا لكثره تقلبه وتعبر
بالقلب عن المعاني التي تختص به من الروح والعلم والشجاعه وغيرها **العاشر**
علي رضي الله عنه **قوله** لا يومن عبد **مظ** هذا نفي اصل الايمان لا نفي الكمال فمن لم يومن
بواحد من هذه الاربعه لم يكن مومنا احدها الاقرار بان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله بعثه بالحق اي الى كافه الجن والانس الثاني ان يومن بالموت يعني يعتقد ان الدنيا
واهلها تفني كما قال تعالى كل من عليها فان وكل شي هالك وهذا احتراز عن مذهب
الدهريه فانهم يقولون العالم قديم باق ويحتمل ان يراد بالايمان بالموت ان يعتقد
الرجل ان الموت يحصل بامر الله لا بالطبيعه خلافا للطبيعي فانه يقول يحصل الموت
بفساد المزاج الثالث ان يومن بالبعث بعد الموت والرابع ان يومن بالقدر يعني يعتقد
ان جميع ما يجري في العالم بقضا الله وقدره كما ذكرنا قبل هذا اقول ان حتى في قوله
حتى يومن للتدرج كما في قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا يعني
لا يعتبر التصديق بالقلب حتى يتمكن منه التصديق الى ان يبلغه الى هذه الاوصاف
الاربعه ويعني بالحق استيناف كانه قيل لم تشهد بذلك فاجيب بعثني بالحق اي لان الله
تعالي بعثني بالحق ويجوز ان يكون حالا موكده او خبرا بعد خبر فعلى هذا تدخل في حيز
الشهاده وقوله صلى الله عليه وسلم حكايه معنى قول الشاهد لا قوله فان قوله هو ان محمدا
رسول الله بعثه بالحق فان قلت لم ذكر الثلث الاخيره بلفظ يومن وذكر في الاولى
لفظه يشهد قلت يشهد الي اخره تفصيل لقوله حتى يومن باربع فلن يكون التفصيل مخالفا
للمجمل كان اصل الكلام ان يقال يومن بان الله واحد لا شريك له وباني رسول الله حقا
ويومن بكذا ويومن بكذا فعدل الي لفظ الشهاده امنا من الالتباس ودلاله على ان النطق
بالشهادتين ايضا ركن من الاركان ولان هذه الشهاده غايه للايمان وتدرج منه اليه
فلا تتصور الشهاده باللسان دون التصديق بالقلب كانه قيل يشهد باللسان بعد
التصديق الراسخ في القلب ويومن بالموت اي يومن ان الموت حق وان البعث حق وتكرير
ايذان باهتمام شانه فهو مثل قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون ثم انكم يوم القيمه
تبعثون في ان المراد اهتمام شان الموت الذي يليه من البعث فان الموت ذريعه
الي وصول السعاده الكبري ووسيله الى ارتقا الدرجه العليا **غب** الموت احد

الاسباب الموصلة الى النعيم فهو وان كان في الظاهر فناء واضمحلالا لكن في الحقيقة
ولادة ثانية وهو باب من ابواب الجنة منه يتوصل اليها ولو لم يكن لم تكن الجنة من الله
تعالى على الانسان فقال خلق الموت والحيوة قدم الموت على الحيوة تنبيها على انه يتوصل
منه الى الحيوة الحقيقية وعده علينا من الالاء في قوله كل من عليها فان ونبه الله تعالى
بقوله ثم انشاناه خلقا آخر فتبارك الله احسن الخالقين ثم انكم بعد ذلك لميتون ثم انكم
يوم القيمة تبعثون على ان هذه التغييرات لخلق احسن فنقض هذه البنية لاعادتها
على وجه اشرف كالنوى المزروع الذى لا يصير نخلا مثمرة الا بعد فساد جثتها وكذلك
البر اذا اردناه ان نجعله زيادة في اجسادنا نحتاج الى ان نطحن ونعجن ونطبخ وناكل
فهذه تغييرات كثيرة هي فسادات في الظاهر وكذا التلذذ الذى في الارض يعده من
لا يتصور حاله فسادا فالنفس لا تحب البقاء في هذه الدار الا اذا كانت قذرة راضية
بالاغراض الدنية رضى الجعل بالحش او تكون جاهلة بحالها في المال والله اعلم
الحادي عشر ابن عباس قوله صنفان من امتي تو الصنف النوع والمرجية تهمز ولا تهمز
من الارجاء وهو التاخير وقيل المرجيه هم الذين يقولون الايمان قول بلا عمل فيوخرون
العمل عن القول وهذا غلط منهم لانا وجدنا اكثر اصحاب الملل والنحل ذكروا ان
المرجيه هم الجبرية الذين يقولون ان اضافة الفعل الى العبد كاضافته الى الجمادات
فالجبرية خلاف القدرية وبعض القدرية الحقوا هذا النبز بالسلف ظلما وعدوانا وسمى
المجبرة مرجية لانهم يوخرون امر الله ويركبون الكباير وهم يذهبون في ذلك الى
الافراط كما ذهب القدرية الى التفريط وكلا الفريقين على شفا جرف هار والقدرية
انما نسبوا الى القدر وهو ما يقدره الله تعالى لانهم يدعون ان كل عبد خالق فعله
من الكفر والمعصية ونفوا ان ذلك بتقدير الله تعالى وهولاء الضلال يزعمون ان
القدرية هم الذين يثبتون القدر والجواب نحن لم نثبت هذا النبز من طريق القياس
حتى يقابلونا بدعواكم هذه وانما اخذناه من النصوص الصحيحة فمنها انا كل شئ
خلقناه بقدر ومنها قوله صلى الله عليه وسلم وان يومن بالقدر خيره وشره ومنها قوله
صلى الله عليه وسلم كل شئ بقدر ومنها القدرية مجوس هذه الامة في احاديث لا
تحصى كثرة وقال في قوله ليس لهما في الاسلام نصيب ربما تمسك به من يكفر الفريقين
والصواب ان لا يسارع الى تكفير اهل الاهواء المتاولين لانهم لا يقصدون بذلك
اختيار الكفر وقد بذلوا وسعهم في اصابة الحق فلم يحصل لهم غير ما زعموه فهم اذا بمنزلة
الجاهل او المجتهد المخطي وهذا القول هو الذى يذهب اليه المحققون من علماء الامة
نظرا واحتياطا فيجرى قوله لا نصيب لهم مجرى الاتساع في بيان سوء حظهم وقلة

نصيبهم

نصيبهم من الاسلام نحو قولك البخيل ليس له من ماله نصيب واما قوله صلى الله عليه
وسلم يكون في امتي خسف ومسخ سنته لعنتهم لعنهم الله وامثال ذلك فانها تحمل على
المكذب به اذا اتاه من البيان ما يقطع العذر دونه او على ما يفضي به العصبية الى
تكذيب ما ورد فيه من النصوص او الى تكفير من خالفه وامثال هذه الاحاديث
واردة على التغليظ والتشديد زجرا وردعا الثاني عشر ابن عمر قوله خسف خسف
المكان ذهب في الارض وخسف الله به خسفا اى غاب به في الارض والمسخ تحويل
صورة الى ما هو اقبح منها شف معنى الحديث ان يكن خسف ومسخ يكونا في المكذبين اقول
لعله اعتقد ان هذه الامة المرحومة مامونة من الخسف والمسخ فاخرج الكلام مخرج
الشرطية وقوله ذلك يوذن الذى قبله انما يستحق العقاب بسبب ما ذكر بعده من
التكذيب على عكس قوله تعالى اوليك كالانعام بل هم اضل وقد سبق عن التوربشتي
ان الحديث من باب التغليظ والتشديد فلا نفتقر الى تقدير الشرط وابو سليمن الخطابي
ذهب الى وقوع الخسف والمسخ في هذه الامة حيث قال المسخ قد يكون في هذه الامة
وكذلك الخسف كما كانا في ساير الامم خلاف قول من زعم ان ذلك لا يكون انما مسخها
بقلوبها ذكره في اعلام السنن الثالث عشر ابن عمر قوله القدرية مجوس هذه الامة
هذا التركيب من باب قولهم القلم احد اللسانين كما مر في حديث عايشة رضي الله عنها
عصفور من عصافير الجنة ولفظه هذه اشارة الى تعظيم المشار اليه والى النعي الى القدرية
والتعجب منهم اي انظروا الى هولاء كيف امتازوا من هذه الامة المكرمة بهذه الهيئة
الشنيعة حيث نزلوا من اوج تلك المناصب الرفيعة الى حضيض السفالة والرذيلة
وخص النهي عن حقوق المسلمين على المسلمين بهاتين الخصلتين لانهما الزم واولى
وذلك ان المرض والموت حالتان مفتقران الى الدعاء له بالصحة والصلوة عليه بالمغفرة
تو انما قال لهم مجوس هذه الامة لانهم احدثوا في الاسلام مذهبا يضاهي مذهب المجوس
من وجه وهو ان المجوس يضيفون الكوائن في دعوتهم الباطلة الى الهين اثنين يسمون
احدهما يزدان والاخر اهرمن ويزعمون ان يزدان ياتي منه الخير والسرور وان اهرمن
ياتي منه الغم والشرور ويقولون ذلك في الاحداث والاعيان فضاهى قولهم الباطل
في اضافة الخير الى الله تعالى واضافة الشر الى غيره مذهب المجوس الا ان القدرية
يقولون ذلك في الاحداث دون الاعيان اقول هذا تقرير كلام الخطابي ومذهب المعتزلة
خلاف ذلك قال الزمخشري في كتاب المنهاج فان قلت الحسنة والسيئة من الله ام
من العبد قلت الحسنة التي هي الخصب والصحة من الله واما الطاعات فمن العبد
ولكن الله قد لطف به في ادائها وبعثه عليها والسيئة التي هي القحط والمرض من الله

تعالى وهو صواب وحكمه واما المعصيه فمن العبد والله تعالى بري منها **الرابع عشر**
عمر رضي الله عنه **قوله** ولا تفاتحوهم المفاتحة بضم الفاء وكسرها الحكم قال الله تعالى
ربنا افتح بيننا وبين قومنا اي احكم وقيل لا تبدوهم بالمجادلة والمناظرة ولا تفاتحوهم
وهو من عطف الخاص على العام لان المجالسه تشتمل على المواكلة والموانسه والمحادثه
وغيرها وفتح الكلام في حديث القدر اخص **مظ** لا تفاتحوهم ولا تناظروهم ولا تبحثوا معهم
عن الاعتقاد فانهم يوقعونكم في الشك ويشوشون عليكم اعتقادكم **الخامس عشر**
عائشه **قوله** لعنهم الله فيه وجهان احدهما انه انشائي دعاء عليهم فيكون كل نبي
مجاب حالا من فاعل لعنتهم والجملة معترضه بين الحال وصاحبها وثانيهما ان يكون
اخباريا استئنافا كانه لما قيل لعنتهم سئل فماذا بعد فاجيب لعنهم الله فتكون الثانيه
مسببه عن الاولى ويحتمل العكس وذلك انه حين قال لعنتهم سال سائل لم ذا فاجاب
لانهم لعنهم الله فعلى هذا يكون قوله وكل نبي مجاب معترضا بين البيان والمبين يعني
من شان كل نبي ان يكون مستجاب الدعوة **تو** لا يصح عطف وكل نبي مجاب على فاعل
لعنتهم وصححه الاشرفي لوجود الفاصل وان لم يوكد وفيه نظر لان المانع هو عطف
الجملة على المفرد فان قلت لم لا يجوز ان يكون مجاب صفة لا خبرا قلت يلزم من ذلك
ان لا يكون بعض الانبياء مجاب الدعوة ومنه قرا التوربشتي وابطل روايه الجر في مجاب
قوله الزايد في كتاب الله يجوز ان يراد به من يدخل في كتاب الله ما ليس منه او ان
ياول بما ياتي عنه اللفظ ويخالف المحكم كما فعلت اليهود بالتوريه من التبديل والتحريف
والزياده في كتاب الله كفر وتاويله بما يخالف الكتاب والسنه بدعه **تو** الجبروت
فعلوت من التجبر وانما يطلق ذلك في صفه الانسان على من يجبر نقيصته بادعاء منزلة
من المعالي لا يستحقها اقول اللام في قوله ليعز اذا كان للتعليل يلزم منه جواز التسلط
بالجبروت لغير ذلك ظاهرا فيجب ان يحمل اللام على مثلها في قوله **مصراع** لدوا للموت
وابنوا للخراب **ه** وهي التي تسمى بلام العاقبه لحرم الله وحرم مكه يعني من فعل في حرم مكه
ما لا يجوز فعله من الاصطياد وقطع الشجر ودخولها بغير احرام والعترة القرابة
يعني من فعل باقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا يجوز فعله من ايذائهم وترك
تعظيمهم وتخصيص ذكر الحرم والعترة لشرفهما وان احدهما منسوب الى الله والآخر
الى رسول الله فعلى هذا من في عترتي ابتدائيه متعلقه بالفعل قيل يجوز ان يكون من مع
بيانيه وان يراد بهذا المستحل من يستحل من اولاد رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا
من المحرمات وفيه تعظيم الجرم منهم كتعظيم الجرم الصادر عنهن في قوله تعالى من يات
منكن بفاحشة مبينة يضعف له العذاب ضعفين والتارك لسنتي استخفافا بها

وقوله

وقوله مبالاة فهو كافر ملعون ومن تركها تهاونا وتكاسلا لا عن استخفاف
بها فهو عاص واللعنه عليه من باب التغليظ **السادس عشر والسابع عشر**
عائشه رضي الله عنها **قوله** ذراري المومنين اي ما حكم ذراري المومنين من ابائهم
من فيها اتصالية كما في قوله تعالى والمنافقون والمنافقات بعضهم من بعض وقوله
صلى الله عليه وسلم ما انا من دد ولا الدد مني وقولهم فاني لست منك ولست مني
الكشاف في النساء فالمعنى هم متصلون بابائهم وقولها بلا عمل وارد على التعجب في
انهم متصلون بابائهم بلا عمل يوجب لهم الثواب والعقاب قوله صلى الله عليه وسلم اعلم
بما كانوا عاملين رد لتعجبها واشارة الى القدر ولهذا وضعه محيي السنه في باب القدر
تو قال من ابائهم اي معدودون من جملتهم لان الشرع يحكم عليهم بالاسلام لاسلام
احد الابوين ويامر بالصلوة عليهم وبمراعاة احكام المسلمين فيهم وكذلك يحكم على
ذراري المشركين بالاسترقاق ومراعاة احكام المشركين فيهم قبل ذلك وبانتفاء
التوارث بينهم وبين المسلمين فهم ملحقون في ظاهر الامر بابائهم والله اعلم بما كانوا
عاملين ومن ثمة قال النواوي في شرح صحيح مسلم اختلف العلماء فيمن مات من
اطفال المشركين فمنهم من يقول هم تبع لابائهم في النار ومنهم من توقف فيهم
والثالث وهو الصحيح الذي ذهب اليه المحققون انهم من اهل الجنه واستدل باشياء
منها حديث ابرهيم الخليل عليه السلام حين رآه النبي صلى الله عليه وسلم وحوله اولاد
الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري في صحيحه
ومنها قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ولا يتوجه على المولود التكليف
حتى يبلغ فيلزم الحجه وهذا متفق عليه اقول والعلم عند الله تعالى والحق الاول التوقف
لما ورد في مسند احمد بن حنبل عن علي في حديث خديجه في اولادها كما سيجي في الفصل
الثالث من هذا الباب وحديث الوائده والموءوده في النار مخالف لحديث ابرهيم عليه السلم
فالوجه ان يبنى الكلام على حديث عائشه رضي الله عنها وقوله عصفور من عصافير الجنه
في شان ولد من المسلمين كما سبق ان انكار الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله او غير ذلك
كان لان حكمها على الصغير حكم على ابويه والجزم انهما من اهل الجنه لان الصغير تابع
لهما فعلى هذا اولاد المشركين الذين كانوا بين يدي ابرهيم الخليل هم المشركين الذين لم يسلموا
حينئذ ثم في المآل آمنوا واما ولد خديجه والموءوده فهم الذين مات اباوهم على الكفر
واما قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا فيحتمل ان يراد بالعذاب الاستيصال
في الدنيا لان حتى يقتضي ظاهرا ان يكون العذاب في الدنيا ويعضده ما اتبعه من قوله
واذا اردنا ان نهلك قرية امرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرا

وقد يستعمل عذاب الاستيصال فى الدنيا الظالم وغيره قال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن
الذين ظلموا منكم خاصة وحدث الخسف بالزوراء يخسف بهم جميعا ويحشر على قدر نياتهم
معلوم فحينئذ لا يتم الاستدلال بالاية قض الثواب والعقاب ليسا لاحد بالاعمال والا لزم
ان يكون ذرارى المسلمين والكفار من اهل الجنة والنار بل الموجب لهما هو اللطف
الربانى والخذلان الالهى المقدر لهم وهم فى اصلاب آبائهم بل هم وآباؤهم واصول
اكوانهم بعد فى العدم فالواجب فيهم التوقف وعدم الجزم بشى من ذلك فان اعمالهم
موكلة الى علم الله تعالى فيما يعود الى امر الآخرة من الثواب والعقاب لان السعادة
والشقاوة ليستا معللتين عندنا بل الله تعالى خلق من شاء سعيدا ومن شاء شقيا وجعل
الاعمال دليلا على السعادة والشقاوة وانت تعلم ان عدم الدليل وعدم العلم به لا يوجبان
عدم المدلول والعلم بعدمه وكما ان البالغين منهم شقى وسعيد فاما الذين شقوا فهم
مستعملون باعمال اهل النار حتى يموتوا عليها فيدخلوا النار واما الذين سعدوا فهم موفقون
للطاعات وصالح الاعمال حتى يتوفوا عليها فيدخلوا الجنة [2] منهم من سبق القضا بانه فالاطفال م
سعيد من اهل الجنة فهو لو عاش عمل اعمال الجنة ومنهم من جف القلم بانه شقى من
اهل النار فهو لو امهل لاشتغل بالعصيان وانهمك فى الطغيان الثامن عشر
ابن مسعود قوله الوائدة واد ابنته يدها واد فهى موودة اذا دفنها فى القبر وهى حية
قض كانت العرب فى جاهليتهم يدفنون البنات حية فالوائدة فى النار لكفرها وفعلها
والموؤدة فيها لكفرها وفى الحديث دليل على تعذيب اطفال المشركين ولعل المراد بالوائدة
القابلة وبالموؤدة الموؤدة لها وهى ام الطفل فحذفت الصلة اذ كان من ديدنهم ان المرأة
اذا اخذها الطلق حفر لها حفرة عميقة فجلست عليها والقابلة وراءها ترقب الولد فان
ولدت ذكرا امسكت وان ولدت انثى القتها فى الحفرة واهالت التراب عليها قلت
هذا الحديث والذى قبله انما اوردا فى هذا الباب استدلالا على اثبات القدر وتعذيب
اطفال المشركين ومن اراد تاويلهما بغير هذا فيجب عليه ان يخرجهما من هذا الباب واما
قولهم ورد هذا الحديث فى قضية خاصة وهى ان ابنى مليكة اتيا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسالاه عن ام لهما كانت تئد فقال صلى الله عليه وسلم الوائدة والموؤدة
فى النار فلا يجوز حمله على العموم فجوابه ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب عند
قيام الشواهد روينا فى كتاب جامع الصحيح لابى محمد الدارمى عن الوضين ان رجلا
اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا كنا اهل جاهلية وعبادة اوثان
فكنا نقتل الاولاد وكانت عندى ابنة لى فلما اجابت وكانت مسرورة بدعائى اذا
دعوتها ودعوتها يوما فاتبعتنى فمررت حتى اتينا بئرا من اهلى غير بعيد فاخذت

بيدها فرديت بها فى البئر وكان آخر عهدى بها ان تقول يا ابتاه يا ابتاه فبكى رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى وكف دمع عينيه فقال له رجل من جلساء النبى صلى الله عليه وسلم
احزنت رسول الله فقال له كف فانه يسأل عما اهمه ثم قال له اعد على حديثك فاعاده فبكى
حتى وكف الدمع من عينيه على لحيته ثم قال له ان الله قد وضع عن الجاهلية ما عملوا فاستانف
عملك الفصل الثالث الاول ابو الدرداء قوله فرغ الى كل عبد فرغ يستعمل باللام
يقال فرغ لكذا واستعماله بالى اما للتضمين او يكون حالا اى انتهى تقديره فى الازل من
تلك الامور التى تدبير العبد بابدائها كما سبق من قوله شؤون يبديها لا يبتديها ويجوز ان
يكون الى بمعنى اللام يقال هداه الى كذا ولكذا ومن فى من خلقته صلة فرغ اى من خلقته
ومما يختص به ومما لا بد منه من الاجل والعمل وغيرهما ومن خمس عطف عليه ولعل سقوط
الواو من الكاتب ويمكن ان يقال انه بدل منه باعادة الجار والوجه ان يذهب الى ان
خلقته بمعنى مخلوقه ومن فيه بيانيه ومن فى خمس يتعلق بفرغ اى فرغ الى كل عبد كائن
من مخلوقه من خمس واثره الى اثر مشيه فى الارض لقوله تعالى ونكتب ما قدموا وآثارهم
جمع بين مضجعه واثره ارادة سكونه وحركته ليشمل جميع احواله من الحركات والسكنات
الثانى عائشة قوله من تكلم فى شى من القدر قيل فى شى ولم يقل فى القدر ليفيد المبالغة
فى القلة وفى النهى عنه اى من يتكلم بشى يسير منه يسأل عنه يوم القيمة فكيف بالكثير
منه فالسؤال للتهديد الثالث ابن الديلمى قوله فى نفسى شى اى حزازة واضطراب عظيم
اريد منك الخلاص منه فحدثنى بحديث يزيل ذلك منى قال اولا فى نفسى وثانيا فى قلبى
اشعارا بان ذلك تمكن منه واخذ بمجامعه من ذاته وقلبه وقوله ان يذهبه اذ خلا ان
فى خبر لعل شيئا لها بعنى ولو ان الله عذب ارشاد عظيم وبيان شاف لازالة ما طلب
منه لانه هدم به قاعدة القول بالحسن والقبح عقلا لانه مالك الارض والسموات
وما فيهن يتصرف فى ملكه كيف شاء فلا يتصور فيه الظلم لانه لا يتصرف فى ملك ايذانا م
غيره ثم عطف عليه ولو رحمهم [2] بان رحمته على الخلق ليست من اجابهم عليه بسبب
اعمالهم بل هو فضل ورحمة منه ولو شاء ان يصيب برحمته الاولين والآخرين لا يخرج
ذلك من حكمه وراء ما يحيط علمنا به ولو انفقت يمثل على سبيل الفرض لا تحديدا اذ لو
فرض الانفاق ملأ السموات والارض كان كذلك وقوله ويعلم ان ما اصابك شروع
فى التخصيص بعد التعميم وقوله لم يكن ليخطيك وضع موضع المحال كانه يقول محال ان
يخطيك كقوله تعالى وما كان الله ليطلعكم على الغيب اى لا ينبغى ولا يصح ومحال
ان يطلعكم عليه لان فيه ثلث مبالغات احدها دخول اللام الموكدة للنفى فى الخبر
وثانيها تسليط النفى على الكينونة وثالثها سرايته فى الخبر قال بعض المغاربة

فايده دخول كان المبالغه فى نفى الفعل الداخله هى عليه لتعديد جهه نفيه عمومًا باعتبار
الكون وخصوصًا باعتبار الخبر فهو نفى مرتين ثم كلامه كانه اشير الى ان هذا الفعل
من الشوون التى عدمها راجح على الموجود وانها من قبيل المحال ومنه قوله تعالى وما كان
الله ليعذبهم وانت فيهم قوله وما اخطاك غب الخطا العدول عن الجهه ومن اراد
شيًا واتفق غيره يقال اخطا وان وقع منه كما اراده يقال اصاب واستعماله فى الحديث
مجاز وفى سواله عن الصحابة واحدًا بعد واحدٍ واتفاقهم فى الجواب من غير تغيير ثم انتها
السوال الى حضره الرسالة وحفت بالصلوات التامات دليل على الاجماع المستند الى النص
الجلى انظر الى هذه التشديدات والمبالغات ثم احكم على من خالفها بالمكابره والعناد
ثم فى قوله ويعلم ما اصابك على الخطاب العام حث على التوكل والتسليم والرضا ونفى
الحول والقوه الا بالله وبعث على التصلب فى دين الله مع الاعداء والمضى بالامر بالمعروف
والنهى عن المنكر من غير مبالاه باحدٍ ولزوم القناعه والصبر على المصيبات من الاهل
والمال والولد وعلى المرابطه للنفس الامارة بالسو فى طريق السلوك والعروج الى معارج
القدس رزقنا الله ووفقنا لادراكه الرابع نافع قوله انا الضمير المنصوب فيه للشان
والجمله بعد مفسره له وهو الخبر واحدث اي احدث فى الدين ما ليس منه من التكذيب
بالقدر فلا تقريه منى السلام كنايه عن عدم قبول سلامه والقدف الرمى بالحجاره بريد
عذاب الرمى كقوله تعالى وامطرنا عليهم حجاره من السماء والعطف باو اما للشك
الراوى او لتنويع العذاب قوله فى اهل القدر بدل البعض من قوله فى امتى باعاده العامل
الخامس على رضى الله عنه قوله عن ولدين اى سالت عن شانهما وانهما فى الجنه ام فى النار
فقال هما فى النار وفيه دليل على ان الاولاد تابعة لابايهم فى الاخره دون امهاتهم ولذلك
استشهد صلى الله عليه وسلم لذلك بقوله الحقنا بهم ذريتهم واما طريق الاستشهاد
لالحاق اولاد الكفار بهم بالايه ان يقال لا ارتياب ان هذا الالحاق لكرامه الابا
ومزيد سرورهم وغبطتهم فى الجنه والاستغراق عليهم بكل نعيم ومن ثم قالوا والذين
امنوا فى موضع نصب على تقدير واكرمنا الذين امنوا الحقنا بهم ذريتهم على شريطه
تفسير الكشاف والذين امنوا مبتدا ايما وبايمان خبر والتنكير فى ايمان للتعظيم المعنى بسبب
ايمان عظيم رفيع المحل وهو ايمان الابا الحقنا بدرجاتهم ذريتهم وان كانوا لا يستاهلونها
تفضلا عليهم وعلى ابايهم لتتم سرورهم وتكمل نعيمهم وهذا المعنى مفقود فى حق اولاد
الكفار وقوله لو رايت اي لو رايت منزلتهما من الحقاره والبعد عن نظر الله لرايت
الكراهه وبغضهما ومنه حديث ابرهيم عليه السلم مع ابيه فى القيامه ورويته اليه
بصوره ذبح ملطخ او لو علمت مكانهما اي منزلتهما بغض الله اياهما لابغضتهما وتبرات منهما

تبرأ ابرهيم عن ابيه حيث تبين انه عدو الله السادس ابو هريره قوله نسمه النسمه كل
ذي روح وقيل كل ذي نفس ماخوذه من النسيم وهو خالقها صفه لنسمه ذكرها للتعلق
به الى يوم القيمه الوبيص البريق واللمعان وفى هذا دليل بين على ان اخراج الذريه كان
حقيقيا وتفسير قوله الست بربكم بالحديث كما ذكرنا عن القاضى فى الوجه الاول من
ذلك الحديث اظهر من الوجه الاخر وقوله وجعل بين عينى كل انسان منهم وبيصا ايذان
بان الذريه كانت فى صورة انسان على مقدار الذر وفى ذكر الوبيص تنبيه على الفطرة
السليمه الاصليه كما مر وفى تخصيص التعجب من وبيص داود اظهار لكرامة من كراماته
ومدح له فلا يدل على تفضيله على الغير فان فى الانبيا من هو افضل منه واكثر كرامه
وفيه اشارة الى ما رواه الشيخان يهرم ابن ادم ويشب منه اثنان الحرص على المال
والحرص على العمر ونسى ادم وارد على سبيل الاستطراد وان ابن ادم مجبول من اصل
خلقته على الجحد والنسيان والخطا الا من عصمه الله بتوفيقه وبين عينيه ثانى مفعولى
جعل اي جعل وبيصا علامة بين عينيه ويجوز ان يكون جعل بمعنى خلق وحينيذ يكون
بين عينيه ظرفا له وكم مفعول قدم لكونه استفهاما اي كم سنه جعلت عمره واربعين
ثانى مفعولى زد كقوله تعالى قل رب زدنى علما قال ابو البقا زاد يستعمل لازما
كقولك زاد الما ويستعمل متعديا الى مفعولين كقولك زدته درهما وعلى هذا جا
قوله تعالى وزادهم الله مرضا ومن عمرى صفه اربعين قدم وصار حالا فان قلت
ما الفرق بين قوله انقضا عمري بنى ادم الا اربعين وسنه اذ قيل بقى من عمر ادم اربعون
قلت فى الاستثنا توكيد ليس فيه قال الزجاج فى قوله فلبث فيهم الف سنة
الا خمسين عاما الاستثنا يستعمل فى كلامهم وتاويله توكيد العدد وكماله لانك
قد تذكر الجملة ويكون الحاصل اكثرها واذا اردت التوكيد فى تمامها قلت كلها
واذا اردت التوكيد فى نقصانها ادخلت الاستثنا تقول جاءنى اخوتك تعنى ان
جميعهم جاوك وجائز ان تعنى ان اكثرهم جاوك فاذا قلت كلهم اكدت معنى الجماعه
واعلمت انه لم يتخلف منهم احد واذا قلت الا زيدا اكدت ان الجماعه تنقص زيدا
ولهذا السر صارت هذه الصيغه اصلا فى الاعتبار ومقيسا عليها فافهم السابع
ابو الدردا قوله حين خلقه ظرف لقوله فضرب ولا يمنع الفا من العمل لانه ظرف على
ان الفا السببية غير مانعه لعمل ما بعدها فيما قبلها فان لايلاف فى قريش متعلق بقوله
فليعبدوا على تقدير الشرط اي اما لا فليعبدوه كذا فى الكشاف تقول العرب افعل
هذا اما لا اى ان كنت لا تفعل غيره فافعل هذا وتقديم الظرف مع وجود فا التعقيب
بالدلالة على ان الاخراج لم يتخلف عن خلقته عليه السلم والحمم جمع حممة يقال حممة الجمرة

نم بالفتح اذا اصارت فحما والي الجنه خبر مبتدا محذوف اي قال لاجل الذي في بيته هاولا
اوصلهم الي الجنه ولا ابالي حال من الضمير المستتر في الخبر وهو نحو قوله وان رغم
انف ابي ذر فانه تعالي علم من بعض المبتدعة القول بخلافه واما ذكر اليمين والكف
فلتصوير عظمه الله وجلالته من غير تشبيه كما مر الثامن او نصرة قوله الم يقل لك
دخلت همزة الاستفهام علي حرف النفي فافادت التقرير والتعجب اي كيف سكي وقد تقرر
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم وعد بانك تلقاه لا محاله واجاب باني اخاف من عدم
الاحتفال والاكتراث في قوله ولا ابالي وخذ من شاربك اي قصه ثم اقر علي هذا
ودم عليه حتي تلقاني في الحوض او غيره وفيه اشاره الي ان قص الشارب من السنن
والمداومة عليه موصلة الي هذه المرتبه السنيه وهو القرب الي دار النعيم في جوار سيد
المرسلين وان من ترك سنة اي سنة حرم خيرا كثيرا فكيف المواظبه علي ترك سايرها
فان ذلك يودي الي الزندقه التاسع ابن عباس قوله نعمان الجوهري بالفتح واد في
طريق الطايف يخرج الي عرفات قوله ذراها غب الذر اظهار الله تعالي ما ابدا يقال
ذرا الله الخلق اي اوجد اشخاصهم قال الله تعالي ولقد ذرانا لجهنم كثيرا من الجن والانس
والمعنى اخرج كل ذريه خلقها الي يوم القيمة وقبلا الجوهري رايته قبلا وقبلا بالضم
مقابلة وعيانا وقبلا بكسر القاف كذلك وهو حال منه ان الله كلمهم قبلا اي اعيانا
ومقابلة لامن وراء حجاب من غير ان تولي امره او كلامه احدا من ملئكته وشهدنا
تقرير لقوله تعالي واشهدهم علي انفسهم الست بربكم اي قالوا بلي انت ربنا شهدنا علي
انفسنا واقررنا بوحدانيتك وقوله ان يقولوا مفعول له اي فعلنا ذلك كراهه ان
يقولوا يوم القيمه انا كنا عن هذا غافلين لم ننبه او كراهه ان تقولوا انما اشرك
اباونا من قبل تو هذا الحديث مخرج في كتاب ابي عبد الرحمن النسايي ولا يحتمل من التاويل
ما يحتمله حديث عمر رضي الله عنه لظهور المراد منه ولا اراهم يقابلون هذه الحجه الا
بقولهم ان حديث ابن عباس من جمله الآحاد فلا يلزمنا ان نترك به ظاهر الكتاب وقال
انما حدوا في الهرب عن القول في معنى الآيه بما يقتضيه ظاهر هذا الحديث لمكان قوله
سبحانه ان تقولوا يوم القيمه انا كنا عن هذا غافلين فقالوا ان كان هذا الاقرار
عن اضطرار حيث كوشفوا بحقيقة الامر وشاهدوه عين اليقين فلهم يوم القيمه
ان يقولوا شهدنا يومئذ فلما زال عنا علمنا علم الضرورة ووكلنا الي ارآينا كان منا من
اصاب ومنا من اخطا وان كان عن استدلال ولكنهم عصموا عنده من الخطا فلهم ايضا
ان يقولوا ايدنا يوم الاقرار بتوفيق وعصمة وحرمناهما من بعد ولو مددنا بهما ابدا لكانت
شهادتنا في كل حين كشهادتنا في اليوم الاول فقد تبين ان الميثاق ما ركن الله فيهم

من

من العقول وآتاهم من البصاير لانها هي الحجه الباقيه المانعه لهم عن قولهم انا كنا عن
هذا غافلين لان الله تعالي جعل هذا الاقرار حجه عليهم في الاشراك كما جعلت بعث
الرسول حجه عليهم في الايمان بما اخبر واعنه من الغيوب ولهم في ذلك كلام كثير
اكتفينا عنه بهذا المقدار والغرض منه توقيف الطالبين علي مواضع الاشكال
والتوفيق بين الايه وحديث عمر علي ما ذكرناه متيسر والتوفيق بينهما وبين حديث
ابن عباس علي الوجه الذي لا يعارضه حجه اخري من الكتاب مشكل جدا الا ان يعلل
الحديث بما عللوه انتهي كلامه واقول خلاصه ما قالوا انه يلزم ان لا يكونوا محجوجين
يوم القيمه والجواب انهم اذا قالوا شهدنا يومئذ فلما زال علم الضرورة ووكلنا الي ارائنا
كان منا من اصاب ومنا من اخطا الي تمام ما ذكرنا قيل لهم كذبتم انكم ما وكلتم
الي ارآيكم بل ارسلنا رسلنا تتري يوقظونكم عن سنة الغفله فان الرسل بعثوا لينبهوا
عن الغفله وليبعثوا علي النظر وتناسيهم وعدم حفظهم لا يسقط الاحتجاج بعد اخبار
المخبر الصادق واما الجواب عن قولهم فلهم ان يقولوا ايدنا يوم الاقرار بتوفيق وعصمه
وحرمناهما من بعد فهو ان يقال هذا مشترك الالزام لانه اذا قيل لهم الم نمنحكم
العقول والبصاير فلهم ان يقولوا فاذا حرمنا اللطف والتوفيق فاي منفعة لنا في
العقل والبصيره والذي يقضي منه العجب ان الشيخ شهاب الدين التوربشتي كيف
قرر مذهب المعتزله ولم يرد عليهم مع رسوخ علمه وعلو مرتبته وكيف جعل حديث عمر
رضي الله عنه المذكور في الفصل الثاني وهو من المتشابه اصلا في الاعتبار وفرع
بما يوافق مذهب الخصم ورد هذا الحديث وهو محكم نص جلي بانه من الاحاد وهلا
جعل المحكم اصلا ورد عليه المتشابه واوله بما نقلناه عن المفسرين وعن القاضي لان
الحديث النبوي مبين للتنزيل كما قال تعالي وانزلنا اليك الكتاب لتبين للناس ما نزل
اليهم ولعمري اني لمتكر جدا ممن اذا ورد عليه حديث لا يوافق مذهبه شمر في رده بانه
من الاحاد والغرض من هذا الاطناب الارشاد الي التفادي عن القول في الاحاديث
الصادرة عن منبع الرسالة عن الثقات بانها متروكه العمل لعله كونها من الاحاد لان
ذلك يودي الي سد باب كثير من الفتوحات الغيبيه ويحرم قايله كثيرا من المنح الالهيه
روي الامام ابو بكر البيهقي في المدخل عن الشافعي رضي الله عنه الذين لقيناهم كلهم
يثبتون خبر واحد عن واحد عن النبي صلي الله عليه وسلم ويجعلونه سنة حمد من تبعها
وعيب من خالفها وقال الشافعي من فارق هذا المذهب كان عندنا مفارقا لسبيل
اصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم واهل العلم بعدهم وكان من اهل الجهاله وقال
الشافعي فمهما قلت من قول او اصلت من اصل فيه عن رسول الله صلي الله عليه وسلم

خلاف ما قلت فالقول ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قولي قال وجعل يردده
وروي الدارمي عن الشعبي قال ما حدثك هؤلاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فخذ به
وما قالوا برأيهم فالقه في الحش وذكر ابن الصلاح عن احمد داود انه قال لان اعمل
بحديث ضعيف خير من اعمل بآراء هؤلاء الرجال لفظ هذا معناه والله يقول الحق
وهو يهدي السبيل العاشر ابي بن كعب قوله في قول الله عز وجل اي ذكر في تفسير
قول الله عز وجل ازواجا اصنافا غب يقال زوج لكل ما يقترن بآخر قال تعالى ولا
تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم اي اشباها واقرانا وبين الاصناف بقوله
فراي الغني والفقير الى اخره وقوله فجعلهم ازواجا اي اراد ان يجعلهم اصنافا فقصورهم
كقوله تعالى فاذا قرات القران فاستعذ قوله فاني اشهد عليكم السموات السبع
اشارة الى نصب الدلايل الظاهرة والايات الباهرة واشهد عليكم اباكم الى
تذكر ونكم عهدي اشارة الى النصوص المشاهدة والتنبيهات من الرسل المبعوثين اليهم
فعلى هذا ينبغي ان يحمل حديث عمر رضي الله عنه لان الاحاديث تفسر بعضها بعضا ورفع
اي اشرف وينظر حال ويجوز ان يكون مفعولا له وان مقدرة اي لان ينظر اليهم
كقول الشاعر مصراع الا ايهذا اللائمي احضر الوغى ٥ ولولا للتحضيض اي هلا سويت
بينهم الغني والفقير وغير ذلك ان اشكر اي ما سويت بينهم حتى ينظر الغني الى الفقير
فيشكر نعمتي عليه وينظر الفقير الى دينه فيري نعمته فوق الغني فيشكر ويري حسن
الصورة الى جماله وقبح الصورة يري حسن خصاله فيشكر وعلى هذا ورأى الانبياء يعني
ان الانبياء بعد الميثاق العام خصهم الله تعالى بميثاق آخر من فيها اي دخل الروح
من في مريم عليها السلام وذكر الروح على تاويل المنفوخ او عيسى وكذا في ارسله
وكانه اراد قوله تعالى ومريم ابنت عمران التي احصنت فرجها فنفخنا فيه اي في فيها
وقرا ابن مسعود فيها كما قرئ في سورة الانبياء وخصص ذكر عيسى من دون الانبياء
وتقييده بقوله ودخل من فيها تسجيل على النصارى بركاكة عقولهم اي كيف يتخذ
الها من دون الله من هذا حاله كقوله تعالى وامه صديقة كانا ياكلان الطعام
الحادي عشر ابو الدرداء قوله ما يكون ما موصولة اي الذي يحدث من الحوادث اهو شي
مقضي ام هو شي يتجدد انفا ومن ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه يصير الى
ما جبل عليه يعني الامر على ما قدر وسبق حتى العجز والكيس فاذا سمعتم ان الرجل الكيس
يصير بليدا او بالعكس وان المقدر عما كان في القدر غير ممكن الثاني عشر ام سلمه
قوله ادم في طينته مثل في التقدير السابق لا نفس فان كون ادم في طينته مقدر ايضا
قبله ونحوه قوله تعالى ان عليك لعنتي الى يوم الدين الكشاف هو قول لابعد غايه

يضربها الناس في كلامهم وكذا قولهم في التابيد ما دام تعار وما اقام ثبير وما لاح
كوكب وغير ذلك من كلمات التابيد وان لم يكن مؤبدة حقيقة ٥ باب

اثبات عذاب القبر ٥ الفصل الاول ٥ الحديث الاول ٥

البراء بن عازب قوله المسلم اذا سئل المسئول عنه محذوف اي عن ربه ونبيه ودينه
والفاء في فذلك سببيه ولفظه ذلك اشارة الى سرعة الجواب التي يعطيها جعل
الظرف معمولا ليشهد يعني اذا سئل لم يتلعثم ولم يتحير كالكافر بل يجيب بديها
بالشهادتين وذلك دليلا على ثباته عليه واستقراره على كلمة التوحيد في الدنيا ورسوخها
في قلبه ولذلك اتى بلفظ الشهادة لانها لا تصدر الا عن صميم القلب ومطابقة الظاهر
الباطن ونظير هذه الفاء الباء في قوله تعالى بالقول الثابت في الحيوة الدنيا والتعريف
فيه اشارة الى قوله مثل كلمة طيبة كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها في السماء وهي
كلمة التوحيد وعن ابن عباس هي شهادة ان لا اله الا الله وثبوتها تمكنها في القلب
واعتقاد حقيقتها واطمينان القلب بها وتثبيتهم في الدنيا انهم اذا فتنوا لم يزلوا عنها
وان القوا في النار ولم يرتابوا بالشبهات وتثبيتهم في الاخرة انهم اذا سئلوا في القبر
لم يتوقفوا في الجواب واذا سئلوا في الحشر وعند مواقف الاشهاد عن معتقدهم ودينهم
لم يبهتوا من احوال الحشر واعاد الجار في وفي الاخرة ليدل على استقلاله في التثبت
فان قلت ليس في الآية ما يدل على عذاب المومن فما معنى قوله نزلت في عذاب القبر
قلت لعله سمي احوال العبد في القبر بعذاب القبر على تغليب فتنة الكافر وعلى فتنة
المومن ترهيبا وتخويفا ولان القبر مقام الهول والوحشة ولان ملاقات الملكين
مما يهاب المومن الثاني انس قوله اذا وضع شرط اتاه جزاؤه والجملة خبران وانه ليسمع
قرع نعالهم اما حال بحذف الواو كاحد الوجهين في قوله تعالى ويوم القيمة ترى الذين
كذبوا على الله وجوههم مسودة اي ووجوههم على ان الرؤية بمعنى الابصار ونحو
كلمته فوه الى في ذكره شارح اللباب او يكون جوابا للشرط على اضمار الحال فيكون
اتاه حالا من فاعل يسمع وقد مقدرة ويحتمل ان يكون اذا ظرفا محضا وقوله انه تاكيد
لقوله ان العبد كقوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات انا لا نضيع في احد
الوجهين قوله انه ليسمع قرع نعالهم شف ظاهره دال على تعلق الروح ببدن الميت
عند سؤال منكر ونكير في القبر عن الميت اذا فالا له من ربك فيقعدانه وفي حديث
البراء فيجلسانه تو هذا اللفظ اولى اللفظين بالاختيار لان الفصحاء انما يستعملون القعود
في مقابلة القيام فيقولون القيام والقعود ولا تسمعهم ان يقولوا القيام والجلوس
يقال قعد الرجل عن قيامه وجلس عن ضجعه واستلقائه وحكى ان نضر ابن شميل دخل

على المامون عند مقدمه مرو فمثل وسلم فقال له المامون اجلس فقال يا امير المومنين
لست بمضطجع فاجلس قال فكيف اقول قال قل اقعد فعلى هذا المختار من الروايتين هو
الاجلاس لما اشرنا اليه من دقيق المعنى وفصيح الكلام وهو احق والاحذر ببلاغه
الرسول صلى الله عليه وسلم ولعل من روي فيقعد انه ظن ان اللفظين نزلان من المعنى ٨
منزلة واحدة ومن هذا الوجه انكر كثير من السلف روايه الحديث بالمعنى خشيه ان
نزل في الالفاظ المشتركه فذهب عن المعنى المراد جانبا اقول لا ارتياب ان الجلوس
والقعود مترادفان وان استعمال القعود مع القيام والجلوس مع الاضطجاع مناسبه
لفظيه ونحن نقول بموجبه اذا كانا مذكورين معا كقوله تعالى الذين يذكرون
الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم وكقوله دعانا لجنبه او قاعدا او قايما لكن لم قلت
انه اذا لم يكن احدهما مذكورا كان كذلك الا ترى الى حديث جبريل عليه السلم حتى
جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله او طلع علينا ولا خفآء انه عليه السلم لم يضطجع
بعد الطلوع عليهم وكذلك لم يرد في هذا الحديث الاضطجاع لوجب ان يذكر معه
الجلوس واما الترجيح بما رواه عن النضر وهو من رواة العربيه على روايه الشيخين
العلمين المتقنين فبعيد عن مثله وهو من مشاهير المحدثين **قوله** في هذا الرجل لمحمد لمحمد
بيان من الراوي للرجل اي لاجل محمد صلى الله عليه وسلم دعاه بالرجل من الكلام المنصف
فعبر بهذه العبارة التي ليس فيها تعظيم امتحانا للمسوول لئلا يتلقن تعظيمه عن عبارة القايل
ثم يثبت الله الذين امنوا **قوله** فيراهما جميعا فيزداد فرحا الى فرح ويعرف نعمة الله عليه
بتخليصه من النار وادخاله الجنه واما الكافر فيزداد غما الى غم وحسرة على حسرة
بفوت الجنه وحصول النار له **قوله** لا دريت ولا تليت **فا** اي ولا اتبعت الناس بان
تقول شيا يقولونه ويجوز ان يكون من قولهم تلا فلان تلو غيره اذا عمل عمل الجهال
اي لا علمت ولا جهلت يعني هلكت فخرجت من الصنفين وقيل لا اتليت فقلبت الواو
يآء للازدواج معناه ما علمت بنفسك بالنظر والاستدلال ولا اتبعت العلمآء بالتقليد
وقرآءة الكتب **قوله** ضربة افرد الضربه وجمع المطارق على نحو قوله ومعا جياعا ليوذن بان
كل جزء من اجزآء تلك المطرقه مطرقه براسها مبالغة والثقلان الانس والجن سميا به
لثقلهما على الارض وانما عزلا عن السماع لمكان التكليف والابتلآء ولو سمعا ارتفع الابتلآء
والامتحان وصار الايمان ضروريا ولاعرضوا عن التدابير والصنايع ونحوها مما يتوقف
عليه بقآء الشخص والنوع فينقطع معاشهم **مح** اعلم ان مذهب اهل السنه اثبات عذاب
القبر وقد تظاهرت عليه الدلايل من الكتاب والسنة قال الله تعالى النار يعرضون عليها
غدوا وعشيا الآيه واما الاحاديث فلا تحصى كثرة ولا مانع في العقل ان يعيد الله تعالى

الحيوة في جزء من الجسد او في جميعه على الخلاف من الاصحاب فيثيبه ويعذبه واذا لم يمنعه
العقل وورد الشرع به وجب قبوله واعتقاده ولا يمنع من ذلك كون الميت قد تفرقت
اجزآؤه كما نشاهد في العاده او اكلته السباع والطيور وحيتان البحر كما ان الله تعالى
يعيده للحشر وهو سبحانه قادر على ذلك فان قيل فنحن نشاهد الميت على حاله فكيف يسال
ويقعد ويضرب ولا يظهر اثر فالجواب ان ذلك غير ممتنع بل له نظير في الشاهد وهو
النايم يجد لذة والما يحسه ولا نحسه وكذا يجد اليقظان لذة والما لسمعه او تفكر
فيه ولا يشاهد ذلك جليسه وكذا كان جبريل عليه السلم ياتي النبي صلى الله عليه وسلم
فيوحي اليه بالقرآن المجيد ولا يدركه الحاضرون وكل ذلك دليل ظاهر وجلي **قض**
كل من مات وتفرقت اجزآؤه في الشرق والغرب فان الله تعالى يعلق روحه بجزئه
الاصلي الباقي من اول عمره الى آخره المستمر على حالة حالتي النمو والذبول الذي يتعلق به الروح
اولا فيحيى ويحيى بحيوته سايراجزآء البدن ليسال فيثاب او يعذب وذلك بان الله تعالى
عالم بالجزئيات كلها حسب ما هي عليها فيعلم الاجزآء بتفاصيلها ويعلم مواقعها ومحالها
ويميز بين ما هو اصل وبين ما هو فضل ويقدر على تعلق الروح بالجزء الاصلي منها حال
الانفراد وتعلقه به حال الاجتماع فان البنيه عندنا ليست شرطا للحيوة بل يستبعد
تعليق روح الشخص الواحد في ان واحد بكل واحد من تلك الاجزآء المتفرقه في المشارق
والمغارب فان تعلقه ليس على سبيل الحلول حتى يمنعه الحلول في جزء من الحلول في آخر
والحديث ورد على ما هو الغالب **حس** في الحديث دليل على جواز المشي بالنعال بحضرة
القبور وبين ظهرانيها والله اعلم **قوله** من يليه لا نذهب فيه الى المفهوم في ان من بعد
منه لا يسمعه لما ورد ايضا في الفصل الثاني في حديث برآء بن عازب من انه يسمعها ما بين
المشرق والمغرب والمفهوم لا يعارض المنطوق من كذوي العقول من الملايكة والثقلين
فغلب هنا على غير ذوي العقول وغير الثقلين منصوب على الاستثنآء **الثالث**
عبد الله بن عمر **قوله** ان كان من اهل الجنه فمن اهل الجنه **تو** تقديره الكلام ان كان من
اهل الجنه فمقعده من مقاعد اهل الجنه يعرض عليه وقيل حتى يبعثك الله اليه يوم القيمه
والهآء يرجع الى المقعد ويجوز ان يعود الضمير الى الله وهذا لفظ المصابيح وقد روي
ايضا في الاحاديث الصحاح حتى يبعثك الله الى يوم القيمه اي هذا مستقرك الى يوم
القيمه ويجوز ان يكون التقدير حتى يبعثك الله الى محشر يوم القيمه فحذف المضاف اقول
ويجوز ان يكون المعنى فمن كان من اهل الجنه فيبشر بما لا يكتنه كنهه ويفوز بما لا
يقادر قدره وان كان من اهل النار فبالعكس لان هذا المنزل طليعة تباشير السعادة
الكبرى ومقدمة تباريح الشقاوة العظمى لان الشرط والجزآء اذا اتحدا دل الجزآء

على الفخامه كقولهم من ادرك الضمان فقد ادرك المرعي وضع الضمان موضع كثير
العشب والضمير في بعثك الله اليه اما ان يرجع الي المقعد فالمعني هذا مقعدك تسفر
حتى تبعث الي مثله من الجنه او النار كقوله تعالى هذا الذى رزقنا من قبل اى مثل الذي
وقولهم ابو يوسف ابو حنيفه او يرجع الي الله اي الي لقاء الله او الي يوم الحشر اى هذا
الان مقعدك الي يوم الحشر فترى عند ذلك كرامة او هوانا ما نسي عنده هذا المقعد
كقوله تعالى ان عليك لعنتي الي يوم الدين الكشاف اي انك مذموم مدعو عليك
باللعنه في السموات والارض الي يوم الدين فاذا جاء ذلك اليوم عذبت بما ننسي اللعن معه
ونظيره قوله تعالى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعه ادخلوا ال
فرعون اشد العذاب الكشاف عرضهم عليها احراقهم بها يقال عرض الامام الاساري
على السيف اذا قتلهم وحتى في الحديث لحتي في حديث ابي هريره في الفصل الثاني حتى يبعثه
الله من مضجعه ذلك الرابع عايشه قوله فما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
اي بعد سوالي تو المشكل انا لا ندري اكان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم ذلك ولا يتعوذ
او كان يتعوذ ولم يشعر به عايشه رضي الله عنها او سمع ذلك عن اليهوديه فتعوذ قال
ثم اني وجدت نقلا من جانب الامام الطحاوي انه صلى الله عليه وسلم سمع اليهوديه بذلك
فارتاع صلى الله عليه وسلم ثم اوحي اليه بعد ذلك بفتنه القبر ووجدت في حديث اخر
ان عايشه رضي الله عنها قالت لا ادري اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ قبل
ذلك ولم اشعر به او تعوذ لقول اليهوديه ثم انه صلى الله عليه وسلم لما راي استغرابها
حيث سمعت من اليهوديه وسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلن بعد ما كان يسر
لترسخ ذلك في عقايد امته ويكونوا من فتنه القبر على خيفه واقول فيه ارشاد للخلق
وتواضع منه صلى الله عليه وسلم فان مثله حين سمع من مثل تلك اليهوديه الحق ما
استنكف من ذلك وعمل بموجب ما قال صلى الله عليه وسلم كلمة الحكمه ضالة على حكيم
ونعم ما قال على رضي الله عنه فانظر الي ما قال ولا تنظر الى من قال الخامس زيد قوله
في الحايط البستان وبنو النجار قبيله من الانصار وعلى بغله حال من الضمير
المستقر في الخبر ونحن معه حال متداخله لانه حال من الضمير في الحال واذ للمفاجاه
وقد سبق في اول الكتاب اعرابه وبه ايضا حال قول ابي الطيب مصراع تدوس بنا الجماجم
والترايبا ٥ اي حادت ونفرت ملتبسه به صلى الله عليه وسلم واذا اقبر واذا للمفاجاه
والواو على الحال اى نحن على ذلك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا اقبروا اي
وظهرت لنا قبور معدوده فاجابها قوله في الشرك لا بد من تقدير ليطابق الجواب
السوال اي متى ماتوا في الجاهليه مشركين ام بعدها مومنين فاجاب في ايام الشرك

او يقال متى ماتوا فاجاب اي مذ كذا سنة في الشرك وان هذه الامة اى جنس
الانسان عنه الامة كل جماعة يجمعهم امر ما اما دين واحد او مكان واحد سواء كان ذلك
الامر الجامع تسخيرا او اختيارا وهذه اشاره الي ما في الذهن والخبر بيان له كقوله
هذا اخوك قوله ان يسمعكم مفعول ثان لقوله دعوت على تضمين سالت تو هذا كلام
مجمل وما يسبق منه الى الفهم هو انهم لو سمعوا ذلك لتركوا التدافن حذرا من عذاب
القبر وفيه نظر لان المومن لا يليق به ذلك بل يجب عليه ان يعتقد ان الله تعالى اذا
اراد تعذيب احد عذبه ولو في بطون الحيتان وحواصل الطيور وشتان دون القدره
الازليه بطن الارض وظهرها وبعد ذلك فان المومنين امروا بدفن الاموات فلا
يسعهم ترك ذلك اذا اقتدروا عليه والذى نهتدي اليه بقدر علمنا هو ان الناس
لو سمعوا ذلك لهمّ كل واحد منهم خويصه نفسه وعمهم من ذلك البلاء العظيم
حتى افضى بهم الي ترك التدافن وخلع الخوف افئدتهم حتى لا يكادوا يقربون جيفه ميت
وقوله الذي اسمع منه مثل قوله صلى الله عليه وسلم لو علمتم ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم
كثيرا وفيه ان الكشف بحسب الطاقه ومن كوشف بما لا يسعه يطيح ويهلك
وقوله الذى مفعول ان يسمعكم ومن عذاب القبر بيان له حال منه مقدم عليه وتوجهه
تاكيد لقوله اقبل كقولك نظرت بعيني لمزيد الاهتمام بشان الذكر وقوله ما ظهر
منها وما بطن عباره عن شمولها لان الفتنه لا تخلو من هذين الامرين عمم بعد التخصيص
تاكيدا او تقريرا ثم خص ذكر الدجال كالمستدرك لما فاته والله اعلم بالصواب
الفصل الثاني ٥ الحديث الاول ابو هريره قوله اذا اقبر اي دفن اسودان
ازرقان الشارحون اراد بالسواد سواد منظرهما وبالزرقه زرقه اعينهما وذلك لما
في لون السواد وزرقه العين من الوهل والنكير والزرقه ابغض الوان العيون الى العرب
لان الروم اعداؤهم وهم زرق العيون ولذلك قالوا في صفه العدو اسود الكبد
ازرق العين ويحتمل ان يكون المراد قبح المنظر وفظاظه الصوره يقال كلمت فلانا فما
رد علي سوداء ولا بيضاء اي فما اجابني بكلمه قبيحه ولا حسنه والزرقه تقليب البصر
وتحديد النظر يقال زرقت عينه اذا انقلبت وظهر بياضها وهي كنايه عن شدة الغضب
فان الغضبان ينظر الي المغضوب عليه شزرا بحيث تنقلب عينه ويحتمل ان يراد بالزرقه
العمي فان العين اذا ذهب نورها ازرقت قال الله تعالى ونحشر المجرمين يومئذ زرقا اي
عميا عيونهم لا نور لها ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم في حديث اخر فيقيض له اعمى واصم
مظ النكير فعيل بمعنى مفعول من نكر بالكسر والمنكر مفعول من انكر بمعنى نكر كلاهما
ضد المعروف سميا به لان الميت لم يعرفهما ولم ير صوره مثل صورتهما وانما صورا بتلك

الصورة القبيحة وبنكرا لمخاف الكافر وتحير في الجواب واما المومنون فيريهم الله تعالى
كذلك امتحانا ويثبتهم بالقول الثابت امنا امنا فلا يخافون لان من خاف الله تعالى في الدنيا
وآمن به وبرسله وكتبه لم يخف في القبر وقال في قوله قد كنا نعلم انك تقول هذا يعني قد
راينا فيك سيما اهل الايمان وشعاع اهل اليقين فعلمنا قبل السعادة وان يحنا على وجه
محنة الله تعالى وعلى عكسه الكافر قوله يفسح له في قبره سبعون ذراعا والاصل فيه يفسح
له قبره مقدار سبعين ذراعا فجعل القبر ظرفا للسبعين واسند الفعل الى السبعين مبالغة
قوله العروس يستوي فيه الرجل والمراه ما داما في اعراسهما يقال رجل عروس وامراه عروس
وانما مثل نومه العروس لان الانسان اعز ما يكون في اهله وذويه وارغد وانعم وهو في
ليلة الاعراس منط لا يوقظه الا احب اهله عبارة عن عزته وتعظيمه عند اهله يأتيه غداة
ليلة زفافه من هو احب واعطف فيوقظه على الرفق واللطف وحتى متعلقة بمحذوف يعني ينام
طيب العيش حتى يبعثه الله تعالى والتام اذا اجتمع والالتئام ادخال شيء في شيء يعني يوم
قبره حتى يقرب كل جانب منه الى الجانب الآخر ويضمه ويعصره وقوله سمعت الناس اي
المسلمين يقولون انه نبي فقلت مثل قولهم وما شعرت غير ذلك اول قوله هو عبد الله ورسوله
هو الجواب ايجازا وابهاما وقوله بالشهادتين اطناب وبسط للكلام اظهارا للنشاط وافتخارا
به كما في عكسه جواب الكافرين نعبد اصناما فنظل لها عاكفين عن سؤال ما تعبدون
ولاجل وفور نشاطه قال ايضا ارجع الى اهلي فاخبرهم كما قال تعالى يا ليت قومي يعلمون
بما غفر لي ربي وجعلني من المكرمين ويجوز ان يكون حتى في قوله حتى يبعثه الله متعلقة بنم
على الالتفات اي نم كما ينام العروس حتى يبعثك فالتفت وقال يبعثه الثاني البراء قوله
ما هذا الرجل اي ما وصف هذا الرجل لان ما يسال به عن الوصف اي ارسول هو او ما
تقول في حقه فان قيل قوله قرات كتاب الله فامنت به يدل على ان الايمان بالنبي صلى الله عليه
وسلم يكون مسبوقا بقراءته كتاب الله وهو غير مستقيم لانه ما لم يعرف صدق الرسول
لم يعرف ان القرآن حق قلنا المراد قرات كتاب الله ورايت ما فيه من الفصاحة والبلاغة
ما تعجز عنه البشر وتفوت دونه القوى والقدر فعلمت انه ليس من كلام البشر وامنت
به او افتكرت فيما فيه من البعث عن مكارم الاخلاق وفواضل الاعمال وفيما فيه من
ذكر الغيوب والاخبار عن الامم السالفة من غير ان يسمعه من احد او يقرا كتابا
فعلمت انه من عند الله فامنت به وقد ذلك قوله يثبت الله الذين امنوا قد سبق في الحديث الاول
من هذا الباب ان ذلك اشارة الى سرعة الجواب وانها مسببة عن تثبيت الله اياه وههنا
اشارة الى السرعة مع السؤال المكرر والجواب المبسوط من غير انقباض ودهشة بل
مع وفور نشاط واستبشار تو فافرشوه بالف القطع اي اجعلوا له فرشا من فرش الجنة

ولم نجد الافراش على هذا المعنى في المصادر وانما هو افرش اي اقلع عنه واقفل فافرش
فهذا اللفظ اذا على هذا المعنى من الباب الرباعي الذي الحق الالف ثلاثيه ولو كان
من الباب الثلاثي لكان من حقه ان يروى بالف الوصل والمعنى ابسطوا له ولم نجد
الرواية الا بالقطع قوله فياتيه من روحها اي فياتيه روحها على مذهب الاخفش او بعض
روحها او شيء من روحها فلم يوت به الا ليفيد انه مما لا يفاد قدره ولا يوصف كنهه ٥
قوله ويفتح له فيها مد بصره اي مداه وهي الغاية التي ينتهي اليها البصر فان قيل كيف
التوفيق بين قوله ويفسح له في قبره سبعون ذراعا في سبعين وبين قوله ويفتح له مد بصره
قلنا انما عبر بقوله ويفسح له عن توسع مرقده عليه وبقوله ويفتح له مد بصره عما يعرض
عليه وينظر اليه من رياض الجنة ومروجها ويحتمل ان يكون الكلمتان عبارتين عن فسحة
القبر قوله فذكر موته بريد الراوي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الفاظا
في شان موت الكافر ثم قال ويعاد روحه منط هاه هاه هذه الكلمة يقولها المتحير
في الكلام من الخوف والدهشة وان كذب اي كذب فيما قال لا ادري لان دين الله
ونبوة رسول الله كان ظاهرا في مشارق الارض ومغاربها وتغلغل في كل بيت مدر
ووبر وان يجوز ان يكون مفسرة لما في ينادي من معنى القول وان تكون مصدرية مجرورة
اي لان كذب والعامل فافرشوه والفاء مثلها في قوله تعالى لايلاف قريش الى قوله
فليعبدوا وهي جواب شرط محذوف وكذلك في ان صدق عبدي سمى المومن عبدا واضافه
الى نفسه تعالى تشريفا له بخلاف الكافر قال الله تعالى ذلك بان الله مولى الذين
امنوا وان الكافرين لا مولى لهم تو يقيض اي يقدر واصل الكلمة من القيض وهو القشر
الاعلى من البيض فقولك قيض الله لي فلانا اي اتاحه فاستولى على استيلاء القيض
على البيض واعمى اصم اي من لا يرى عجزه فيرحمه ولا يسمع عويله فيرق له واما المرزبة
فان المحدثين يشددون الباء منها والصواب تخفيفه وانما يشدد الباء اذا ابدلت الهمزة
من الميم وهي الارزبة وهي التي يكسر بها المدر واسند الفراء مصراع ضربك بالمرزبة عود
النخر ٥ انتهى كلامه وكرر اعادة الروح في الكافر لبيان شدة العذاب وفظاعته
ولانه كان ينكر الاعادة في الدنيا فيقال له ذق هذا جزاء بما كنت تنكره الزاما له وتبكيتا
ولا يبعد ان يتمسك به من يقول ان في القبر اماتتين واحياءتين في تفسير قوله امتنا اثنتين
واحييتنا اثنتين فاعترفنا بذنوبنا فهل الى خروج من سبيل الثالث عثمان رضي الله عنه
قوله الا والقبر الواو للحال والاستثناء مفرغ اي ما رايت منظرا وهولا وفظاعة الا والقبر
افظع منه يقال فظع الامر بالضم فظاعة فهو فظيع اي شديد شنيع جاوز المقدار وعبر
بالمنظر عن الموضع مبالغة فانه اذا نفى الشيء مع لازمه ينتفي الشيء بالطريق البرهاني وقط

كله يوكد بها النفي في الفعل الماضي كما ان عوض يوكد النفي بها في المستقبل الرابع عثمن
قوله الميت التعريف للجنس وهو قريب من النكرات سلوا له بالتثبيت اطلبوا من الله ان يثبته
على جواب الملكين بالقول الثابت وضمن سلوا معنى الدعاء كما في قوله تعالى سال سايل
بعذاب اي ادعوا له بدعاء التثبيت اي قولوا ثبته الله تعالى بالقول الثابت مظ في هذا
الحديث دليل على ان الدعاء نافع للميت وليس فيه دلالة على التلقين عند الدفن كما هو العادة
ولا نجد ايضا فيه حديثا مشهورا ولا باس به لانه ليس فيه الا ذكر الله تعالى وعرض
الاعتقاد على الميت والحاضرين والدعاء له وللمسلمين والارغام لمنكري الحشر وكل ذلك
حسن مع اتفق كثير من اصحابنا على استحباب التلقين منهم القاضي حسين نص في تعليقه
ونقله عن الاصحاب وصاحبه ابو سعيد المتولي في التتمة والشيخ ابو الفتح نصر المقدسي
والامام الرافعي وغيرهم قال النصر في كتاب التهذيب اذا دفن الميت تقف عند راس
القبر وتقول يا فلان بن فلان اذكر العهد الذي خرجت عليه من الدنيا شهادة ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان الساعة اتية لا ريب فيها وان الله
يبعث من في القبور قل رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلوات الله عليه نبيا وبالكعبة
قبلة وبالقرآن اماما وبالمسلمين اخوانا ربي لا اله الا هو رب العرش العظيم وروى
الخراسانيون فيه حديثا عن ابي امامة ليس بالقايم اسناده ولكن اعتضد بشواهد منها
الحديث المذكور واهل الشام يعملون به قديما وقال لا يلقن الصغير الى ان يبلغ الحنث
وذكر في الاذكار عن الشافعي واصحابه انه يستحب ان يقرا عنده شي من القرآن قالوا
وان ختموا القرآن كله كان حسنا وفي سنن البيهقي ان ابن عمر استحب ان يقرا على القبر بعد
الدفن اول سورة البقرة وخاتمتها الخامس ابو سعيد قوله تنينا التنين نوع من الحيات
كثير السم كبير الجثة والنهش واللدغ هنا بمعنى كرر للتاكيد او لبيان انواع العذاب
تو الوقوف على تخصيص فايدة العدد انما يحصل بطريق الوحي وتلقي من قبل الرسول صلوات
الله عليه ثم انا نجد فيه وجها من طريق الاحتمال روينا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
لله ماية رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهايم والهوام فبها يتعاطفون
وبه يتراحمون وبها يعطف الوحش على ولدها واخر تسعا وتسعين رحمة يرحم بها عباده
والكافر لما كذب اوامر الله تعالى ولم يود حق العبودية اعد له مكان كل رحمة تنينا ينهشه
ويحتمل ان يقال ان لله تسعة وتسعين اسما كل اسم منها دال على صفة يجب الايمان
بها والكافر لما كفر بها حرم الله عليه اقسام رحمته في الآخرة وسلط عليه مكان
كل عدد منها تنينا في قبره وان ذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم عبر عما يلحق به من
التبعات ويتزايه من المكروهات بالتنانين ففيه من طريق العربية مساغ ولكن الاخذ

بالظواهر في امثال هذا الحديث اولى باولي الالباب واما استحالة ذلك من طريق المعقول
فانها سبيل من لا خلاق له في الدين والله يعصمنا من عثرة العقل وفتنة الصدر ويوفقنا
لسلوك محجة الكتاب والسنة الفصل الثالث ٥ الحديث الاول جابر قوله
على هذا العبد الصالح هذا اشارة الى كمال تمييزه ورفعة منزلته ثم وصفه بالعبد ونعته
بالصلاح لمزيد التخويف والحث على الالتجاء الى الله تعالى من هذا المنزل الفظيع يعني اذا
كان حال هذا العبد الصالح هذا فما بال غيره تعريضا بالمومنين وحتى متعلق بمحذوف
اي ما زلت اكبر واسبح وتسبحون وتكبرون حتى فرجه الله تعالى عنه الثاني ابن عمر قوله
هذا الذي المشار اليه سعد بن معاذ وهو للتعظيم كما سبق في الحديث الاول قوله تحرك وفي
آخر اهتز نه اهتز العرش بموت سعد واصل الهز الحركة واهتز اذا تحرك واستعمله في معنى
الارتياح اي ارتاح لصعوده واستبشر لكرامته على ربه وكل من خف لامر وارتاح له
فقد اهتز له وقيل اراد فرح اهل العرش بموته واقول يمكن ان يقال ان تحرك العرش لفقده
على طريقة قوله تعالى فما بكت عليهم السماء والارض الكشاف اذا مات رجل خطير
قالت العرب في تعظيم مهلكه بكت عليه السماء والارض واظلمت له الشمس رثى جرير عمر بن
عبد العزيز وقال شعر ينعى النعاة امير المومنين لنا يا خير من حج بيت الله واعتمرا حملت
امرا عظيما فاصطبرت له وقمت فيه بامر الله يا عمرا الشمس طالعة ليست بكاسفة
تبكي عليك نجوم الليل والقمرا وشهده اي حضر جنازته ولقد ضم اللام فيه جواب
القسم والتنكير في ضمة يحتمل التفخيم والتقليل والاول اظهر لدليل تطويل تسبيح رسول
الله صلى الله عليه وسلم وتكبيره واقتدا المومنين فعلى هذا ثم في قوله ثم فرج عنه للتراخي
مدة الضم الثالث اسماء قوله التي يفتن صفة للفتنة وبيان يعني ذكر الفتنة بتفاصيلها
كما يجري على المرء في قبره ومن ثم ضج المسلمون وصاحوا وجزعوا واي نداء يعني يا فلان
بارك الله فيك وقريبا صفة مصدر محذوف اي فتنة قريبة وذكر كما في قوله تعالى
ان رحمة الله قريب من المحسنين يريد فتنة عظيمة اذ ليس فيه اعظم من فتنة الدجال
الرابع جابر قوله مثلت له اي صورت وخيلت وذلك لا يكون الا في حق المومن
ولعل ذلك عند نزول الملكين اليه ويمكن ان يقال ان ذلك بعد السوال والجواب
تنبيها على رفاهيته وفي قوله يمسح عينيه ايماء اليها كانه يظن انه بعد في الدنيا ويودي ما
عليه من الفرض ويمنعه من قيامه بعض الاصحاب وذلك من رسوخه في ادابه
ومداومته عليه في الدنيا واما تخصيص ذكر الغروب فانه مناسب للغروب فان
اول منزل نزله عند الغروب والله اعلم قوله عند غروبها حال من الشمس لا ظرف لمثلت
وتمسح حال من الضمير في يجلس اي يجلس ماسحا الخامس ابو هريرة قوله غير فزع هو

حال وفزع صفه مشبهة تدل على المبالغة ثم اكده بقوله ولا مشغوب من الشغب
وهو تهيج الشر والفتنه وقوله كنت في الاسلام دليل على غاية تمكنه من الجواب لان
الجواب الظاهر ان يقول في الاسلام وما استفهام مبتدا وهذا الرجل صفه والموصوف
خبره وقد سبق ان ما يسال به عن الوصف ولذلك سماه وصفه اي صاحب ذلك الاسم
المفخم المشتهر لا يخفى على كل واحد وهو انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقوله رسول
الله يحتمل ان يكون خبرا او حالا جمله استينافيه مبينه للجمله الاولى وان يكون صفه
وحالا خبرا والاول اوجه وهل رايت الله هذا السوال نشا من قوله من عند الله اي
كيف تقول من عند الله هل رايت الله في الدنيا ومن ثم اجاب بقوله ما ينبغي لاحد ان يرى
الله فيطرح له اي يكشف له فرجه ويطرح ما يمنعه من النظر ذكر ضمير البارز في اليه
بتاويل العذاب وانثها في قوله بعضها نظرا الى اللفظ والحطم الحبس في الموضع المتضايق
الذي يحطم فيه الخيل اي يدوس بعضها بعضا والى زهرتها حسنها وبهجتها وكثرة خيرها
وعلى اليقين حال والعامل ما في حرف التنبيه من معنى الفعل المتضمن لصاحب الحال
اي انبهك والتعريف في اليقين للجنس وكنت صفه وعلى هذا نزل قوله على الشك
والتقدير انبهك حال كونك ثابتا او مثبتا على يقينك ويمكن ان يقال ان معنى على
في الموضعين للوجوب يعني هذا مقعدك حال كونه واجبا على الله تعالى وعدا او وعيدا
بسبب اليقين والشك ومعنى ان شا الله في الموضعين للتبرك او التحقيق كقوله تعالى
لتدخلن المسجد الحرام ان شا الله امنين والله اعلم ۝ باب الاعتصام بالكتاب
والسنه ۝ **الفصل الاول** ۝ **الحديث الاول** عايشه **قوله** من احدث في
امرنا **قض** الامر حقيقه في القول الطالب للفعل مجاز في الفعل والشان والطريق
واطلق ههنا على الدين من حيث انه طريقه او شانه الذي يتعلق به وهو مهتم بشانه
بحيث لا يخلو عنه شي من اقواله وافعاله والمعنى ان من احدث في الاسلام رايا لم يكن
له من الكتاب او السنه سند ظاهر او خفي ملفوظ او مستنبط فهو مردود عليه
اقول في وصف الامر بهذا اشاره الى ان امر الاسلام كمل واشتهر وشاع وظهر ظهور
المحسوس بحيث لا يخفى على كل ذي بصر وبصيره كقوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم
واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا فمن رام الزياده عليه حاول امرا غير
مرضي لانه من قصور فهمه راه ناقصا فعلى هذا يناسب ان يقال قوله فهو راجع الى من
اي من ابتغى الزياده على الكمال فهو ناقص مطرود وفي قوله ما ليس منه اشاره الى ان
احداث ما لا ينازع الكتاب والسنه كما سنقرره بعد ليس بمذموم روى محيي السنه عن
يحيى بن سعيد سمعت ابا عبيد يقول جمع النبي صلى الله عليه وسلم جميع امر الاخره في كلمة

من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد وجميع امر الدنيا في كلمه انما الاعمال بالنيات فانهما
يدخلان في كل باب **قوله** ما ليس منه هكذا في البخاري ومسلم والحميدي والجامع
وشرح السنه وفي بعض نسخ المصابيح وفي بعضها وفي المشارق ما ليس فيه **الثاني** جابر
قوله اما بعد **مظ** هاتان الكلمتان يقال لهما فصل الخطاب واكثر استعمالهما بعد
تقدم قصة او حمد لله تعالى وصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم والاصل ان يقال اما
بعد حمد الله تعالى وبعد اذا اضيف الى شي ولم يتقدم عليه حرف جر فهو منصوب على
الظرف واذا قطع عنه المضاف اليه بني على الضم والمفهوم منهما انه صلى الله عليه وسلم
قال ذلك في اثنا خطبه ووعظ وانشد النوربشتي لسحبان **شعر** لقد علم الحي اليمانون انني
اذا قلت اما بعد اني خطيبها ۝ والفا لازمة لما بعد اما من الكلام لما فيها من معنى
الشرط اقول اما وضع للتفصيل فلا بد من التعدد روى صاحب المرشد عن ابي حاتم انه
قال لا يكاد يوجد في التنزيل اما وما بعدها الا وثني او ثلث كقوله اما السفينه
واما الغلام واما الجدار وعامله مقدر اي مهما يكن من شي بعد تلك القصه فان
خير الحديث كتاب الله والذي يتضمن القرينه السابقه قول الراوي في الحديث اذا خطب
احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كانه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم
ويقول بعثت انا والساعه كهاتين ويفرق بين اصبعيه السبابه والوسطى ويقول اما
بعد الى اخره والهدى السيره يقال هدى هدي زيد اذا سار سيرته من تهادت المراه
في مشيها اذا تبخترت ولا يكاد يطلق الا على طريقه حسنه وسنه مرضيه ولذلك
حسن اضافه الخير اليه والشر الى الامور واللام في الهدي للاستغراق لان افعل
التفضيل لا يضاف الا الى متعدد وهو داخل فيه ولانه لو لم يكن للاستغراق وهو
تفضيل دينه وسنته على ساير الاديان والسنن وروي شر الامور بالنصب عطفا
على اسم ان وبالرفع عطفا على محل ان مع اسمه والمحدثات بالفتح جمع محدثه والمراد
منها البدع والضلالات من الافعال والاقوال يعني كل خصله اتى بها جديدا فهي
مخالفة للسنه وكل مخالفه للسنه ضلاله فحينيذ يكون قوله وكل بدعة ضلاله
عطفا على محذوف **مح** قوله كل بدعه ضلاله عام مخصوص كقوله تعالى تدمر كل
شي وقوله واوتيت من كل شي والمراد بها غالب البدعة والبدعة كل شي عمل على
غير مثال سابق وفي الشرع احداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الشيخ المجمع على امامته وجلالته ابو محمد عبد العزيز بن عبد السلم رحمه الله تعالى في
اخر كتاب القواعد البدع منقسمه على خمسه واجبه كالاشتغال بعلم النحو الذي يفهم
به كلام الله تعالى وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم لان حفظ الشريعه واجب ولا

ولا يتاتى الا بذلك وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب وحفظ غريب الكتاب والسنه
وكتدوين اصول الفقه والكلام في الجرح والتعديل وتمييز الصحيح من السقيم ومحرمه
كمذاهب الجبريه والقدريه والمرجئة والمجسمه والرد على هؤلاء من البدع الواجبه لان
حفظ الشريعه من هذه البدع فرض كفايه ومندوبه كاحداث الربط والمدارس
وكل احسان لم يعهد في العصر الاول وكالتراويح والكلام في دقائق وجمع المحافل
للاستدلال في المسائل ان قصد بذلك وجه الله تعالى ومكروهه كزخرفة المساجد
وتزويق المصاحف ومباحه كالمصافحه عقيب الصبح والعصر والتوسع في لذيذ الماكل
والمشارب والمساكن وتوسيع الاكمام وقد اختلف في كراهيه بعض ذلك روى البيهقي
عن الشافعي في كتاب مناقبه المحدثات من الامور ضربان ما احدث مما يخالف كتابا
او سنة او اثرا او اجماعا فهذه البدعه الضلاله وما احدث من الخير لا خلاف فيه لواحد
من المذكورات فهذه محدثه غير مذمومة وقد قال عمر رضي الله عنه في قيام شهر
رمضان نعمت البدعة هذه يعني انها محدثه لم تكن واذ كانت ليس فيها رد لما مضى هذا
آخر كلام الشافعي رضي الله عنه وهذا ايضا آخر كلام الشيخ محيي الدين رحمه الله عليه
في كتاب تهذيب الاسماء واللغات والله اعلم الثالث ابن عباس قوله ابغض الناس
المراد بالناس المسلمون لقوله ومبتغ في الاسلام يعني ابغض المسلمين الى الله تعالى هولاء
الثلثه لانهم جمعوا بين الذنب وما يزيد به قبحا من الالحاد وكونه في الحرم واحداث
البدعه في الاسلام وكونها من امر الجاهليه وقتل نفس لا لغرض من الاغراض
بل لمطلق كونه قتلا كما يفعل شطار زماننا واليه الاشاره بقوله ليهريق دمه ومزيد
القبح في الاول باعتبار المحل وفي الثاني باعتبار الفاعل وفي الثالث باعتبار الفعل وفي كل
من لفظي المطلب والمبتغ مبالغه اخرى وذلك ان هذا الوعيد اذا ترتب على الطالب
والمتمني فكيف بالمباشر للفعل واطلاق السنه على فعل الجاهليه اما وارد على اصل اللغة
او على التهكم وهي مثل النياحة والميسر والمرو قض الالحاد الميل عن الصواب ومنه
اللحد والملحد في الحرم من احدث فيه جنايه او اتى فيه بمعصيه فهو مخالف لامر الله تعالى
وهاتك لحرمته من وجهين فهو احق بالغضب على الاطلاق ومزيد البغضاء وكذا الطالب
في الاسلام سنة الجاهليه واما القاصد لقتل امري بغير حق فهو يقصد ما كرهه الله تعالى
من وجهين من حيث انه ظلم والظلم على الاطلاق مكروه مبغوض ومن حيث انه يتضمن
موت العبد وهو يسوءه والله سبحانه وتعالى يكره مسائته فيستحق مزيد المقت وليهريق
اصله ليريق من اراق على الاصل فابدلت الهمزه هاء يقال هرقت الماء وارقته كما يقال
هردت بالشيء واردته قال سيبويه وقد ابدلوا من الهمزه هاء ثم الزمت فصارت كانها

من

من نفس الحرف ثم ادخلت الالف على الهاء وتركت الهاء عوضا عن حذفهم حركة العين
لان اصل اهرق اريق الرابع ابو هريره قوله كل امتي يدخلون الجنه يحتمل ان يراد بالامة
امة الدعوه اي كلهم يدخلون الجنه على التفصيل السابق في باب الايمان فالابي هو
الكافر وان يراد بها امة الاجابه فالابي هو العاصي من امته استثناهم تغليظا عليهم
وزجرا عن المعاصي ومن ابى عطف على محذوف اي عرفنا الذين يدخلون الجنه ومن الذي
ابى والذي ابى لا نعرفه وكان من حق الجواب ان يقال من عصاني فعدل الى ما هو عليه
تنبيها به على انهم ما عرفوا ذاك ولا هذا اذ التقدير من اطاعني وتمسك بالكتاب والسنه
دخل الجنه ومن اتبع هواه وزل عن الصواب وضل عن الطريق المستقيم فقد دخل النار
فوضع ابى موضعه وضعا للسبب موضع المسبب ويعضد هذا التاويل ايراد محيي السنه
هذا الحديث في باب الاعتصام بالكتاب والسنه والتصريح بذكر الطاعة فان المطيع
هو الذي يعتصم بالكتاب والسنه ويجتنب عن الاهواء والبدع الخامس جابر قوله مادبة
فالمادبه بالضم للصنيع نفسه كالوليمه وشبهها سيبويه بالمشربه وعرضه انها ليست
كمفعله ومفعله في كونهما بنائين للمصادر والظروف والمادبه بالفتح مصدر بمعنى
الادب وهو الدعاء الى الطعام كالمعتبه بمنزلة العتب ابو عبيده المادبة مدعاة وهي صنيع
الرجل يصنعه يدعو اليه الناس قض الحديث يحتمل امرين احدهما ان يكون حكايه سمعها
جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فحكاها وثانيهما ان يكون اخبارا عما شاهده هو نفسه
وانكشف له وقول بعضهم انه نايم وقول بعضهم ان العين نايمه والقلب يقظان مناظرة
جرت بينهم بيانا وتحقيقا لما ان النفوس القدسيه الكاملة لا تضعف ادراكها بضعف
الحواس واستراحه الابدان واولوها اي فسروا الحكايه او التمثيل محمد صلوات الله عليه
وسلامه من اول تاويلا اذا فسر بما يؤول الشيء والتاويل في اصطلاح العلماء تفسير اللفظ
بما يحتمله احتمالا غير بين والفاء في فمن اطاع محمدا فاء التسبيب اي لما كان الرسول يدعوهم
الى الله بامره وهو سفير من قبله فمن اطاعه فقد اطاع الله ومن عصاه فقد عصى الله
وفرق روي بالتشديد على صيغه الفعل وبالسكون على المصدر وصف به للمبالغه كالعدل
اي هو الفارق بين المومن والكافر والصالح والفاسق اذ به تميزت الاعمال والعمال اقول
وبالله التوفيق قوله مثله كمثل رجل مطلع للتشبيه وهو مبني عن ان هذا التشبيه ليس
من التشبيهات المفرقه كقول امري القيس شعر كان قلوب الطير رطبا ويابسا لدى وكرها
العناب والبالي ٥ شبه القلوب الرطبه بالعناب واليابسه بالحشف على التفريق بل هو ولحشف
من التمثيل الذي ينتزع فيه الوجه من امور معدودة متوهمة منضم بعضها مع بعض
اذ لو اريد بالتفريق لقيل مثله كمثل داع بعثه رجل ومن ثم قدمت الملئكه في التاويل

الدار على الداعي وعلى المضيف روعي في التاويل ادب حسن حيث لم يصرح المشبه بالرجل
لكن لمح في قوله من اطاع الله ما يدل على ان المشبه من هو ونظيره في التمثيل قوله تعالى
انما مثل الحيوة الدنيا كماء انزلناه من السماء فاختلط به نبات الارض الكشاف وليس
الماء الكاف وليس الغرض تشبيه الدنيا بالماء ولا بمفرد آخر يتمحل لتقديره ومما هو بين في
هذا قول لبيد شعر وما الناس الا كالديار واهلها بها يوم حلوها وغدوا بلاقع .ه
لم يشبه الناس بالديار وانما شبه وجودهم فيها وسرعة زوالهم وفنائهم بحلول اهل
الديار فيها ووشك نهوضهم عنها وتركها خلاء خاوية وتحرير ان الملئكة مثلوا سبق
رحمة الله تعالى على العالمين بارساله الرحمة المهداة الي الخلق كما قال تعالى وما ارسلناك
الا رحمة للعالمين ثم اعداده الجنة للخلق ودعوته صلوات الله عليه اياهم الى الجنة
ونعيمها وبهجتها ثم ارشاده الخلق بسلوك الطريق اليها واتباعهم اياه بالاعتصام
بالكتاب والسنة المدليان الي العالم السفلي فكان الناس واقعون في مهواة طبيعتهم
ومشتغلون بشهواتهم وان الله يريد بلطفه رفعهم فادلي حبل القرآن والسنة اليهم
ليخلصهم من تلك الورطة فمن تمسك بهما نجا وحصل في الفردوس الاعلى والجناب
الاقدس عند مليك مقتدر ومن اخلد الي الارض هلك واضاع نصيبه من رحمة الله
بحال مضيف كريم بنى دارا جعل فيها من الوان الاطعمة المستلذة والاشربة المستعذبة
ما لا يحصى ولا يوصف ثم بعث داعيا الي الناس يدعوهم الي الضيافة اكراما لهم فمن
تبع الداعي نال من تلك الكرامة ومن لم يتبع حرم منها ثم انهم وضعوا مكان حلول سخط
الله بهم ونزول العقاب السرمدي عليهم قولهم لم يدخل الدار ولم ياكل من المادبة لان
فاتحة الكلام سيقت لبيان سبق الرحمة على الغضب فلم يطابق ان لو ختم بما يصرح بالعذاب
والغضب فجاء بما يدل على المراد على سبيل الكناية ومحمد فرق بين الناس كالتذييل للكلام
السابق لانه مشتمل على معناه ومؤكد له ثم في حضور الملئكة ورجع بعض الكلام على بعض
وتمثيلهم ذلك ووضعهم المضمر في مواضع من الحديث وتكرير الالفاظ مرة بعد اخرى
وفي تقديم المجمل ممثلا به وتاويله دلالة على الارشاد التام واثارة للعلل وايقاظ للسامعين
من رقدة الغفلة وسنة الجهالة وحث لهم على الاعتصام بالكتاب والسنة والاعراض
عما خالفهما من البدعة والضلالة والله اعلم السادس انس قوله ثلثة رهط فالرهط
العصابة دون العشرة وجمع على اراهيط وقيل جمع على اراهط وانما جاء الرهط تمييز الثلثة
لانه في معنى الجماعة كانه قال ثلثة انفس وقيل هم علي وعثمن بن مظعون وعبد الله بن رواحة
وقوله تقالوها اي عدوها قليلة وهو تفاعل من القلة بمعنى استقلوها منظ ظنوا ان وظائف
رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرة فلما سمعوا عدوها قليلة وقد راعوا الادب حيث

لم ينسبوه الي التقصير بل اظهروا كماله ولاموا انفسهم في مقابلتهم اياها بالنبي صلى الله عليه
وسلم وفيه تعليم للمريد بان لا ينظر الي الشيخ بعين الاحتقار وان راى عبادته قليلة نظيرة
عذره وليلم نفسه ان جرى فيها انكار على شيخه لانه من اعترض على شيخه لن يفلح وفيه ان
قلة وظائف النبي صلى الله عليه وسلم كانت رحمة على الامة وشفقة عليهم كيلا يتضرروا
فان لانفسهم عليهم حقا ولازواجهم حقا لان الله تعالى خلق الانسان محتاجا الى الطعام
يقوى صلبه به فيقوم على عبادة الله تعالى ولابد للرجال من النساء لابقاء النسل فيكثر به
عباد الله تعالى ويحصن دينه ويشفق عليها فيوجر به قض اين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم
اي بيننا وبينه بون بعيد فانا على صدد التفريط وسوء العاقبة وهو معصوم مامون العاقبة
واثق بقوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر قوله اما والله اني اي انى اعلم
به وما هو اعز لديه واكرم عنده فلو كان ما استاثرتموه من الافراط في الرياضة احسن
مما انا عليه من الاعتدال في الامور لما اعرضت عنه والذنب ما له تبعة دنيوية او اخروية
ماخوذ من الذنب ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم معاتبا بترك ما هو اولى تاكيدا
للعصمة اطلق عليه اسم الذنب رغب عن سنتي اي مال عنها استهانة وتهاونا بها لا كسلا
وتهاونا فليس مني اي اشياعي واقول اما انا فقد سبق اما للتفصيل فلابد من تقدير قرينتها
كانه قال اما رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن خصه الله تعالى بالمغفرة فلا عليه ان لا
يكثر العبادة واما انا فليست كهيئته اصلي ابدا وقوله انا اعتزل النساء من باب اطلاق
المسبب على السبب اي انا اقصد اعتزال النساء ومجانبتها فلا ازوج ابدا وكذا التقدير انا
اقصد الصوم وادوم عليه ولا افطر في النهار وفقال عطف على محذوف اي فجاء الي
اهله فاخبروه بما قالوا فقال او التقدير فاوحى اليه بما جرى فجاء اليهم فقال وقوله
انتم الذين اي انتم الذين حذفت همزة الانكار التي وليت الفاعل المعنوي المزال عن
مقره بمزيد الانكار كقوله تعالى انت قلت للناس اتخذوني وامي الهين فلما اكد
هذه الهمزة اكد قرينتها وهي قوله اما والله اني لاخشاكم حيث صدرها بحرف التنبيه
التي هي من طلايع القسم وقدمها تنبيها وقرنها بالقسم لتحقيق ما بعدها واثباته في خلد السامع
ولله مفعول به لاخشاكم وافعل لا يعمل في الظاهر الا في الظرف ولكني اصوم المستدرك
مقدر اي اخشاكم لله فيعني ان اقوم في الرياضة والعبادة الي اقصى مداه لكني اقصد
منها فاصوم وافطر واصلي وارقد ليقتدي بي الامة رحمة من الله قوله فمن رغب
عن سنتي كان من حق الظاهر من رغب عن ذلك فعم ليشمل كل ما جاء به وما امر
به ونهى عنه والفاء فمن رغب متعلق بمحذوف اي لكني افعل ذلك لاسن للناس
الطريقة المثلى والسنة الحملى فمن رغب عنها فليس مني ومن في مني اتصالية كما

سبق في قوله لست منك ولست مني السابع عايشه قوله صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
غب الصنع اجاده الفعل فكل صنع فعل ولا ينعكس ولا ينسب الي الحيوانات والجمادات
كما ينسب اليها الفعل مظ تنزهون يتباعدون ويحترزون واعلمهم بالله اي بعذاب الله
وغضبه يعني انا افعل شيا من المباحات كالنوم والاكل في النهار والتزوج وقوم
يحترزون عنه فان احترزوا عنه لخوف عذاب الله تعالى فاني اعلم بقدر عذاب الله
تعالي منهم فانا اولى ان احترز عنه شف اصفه في موضع النصب على الحال من الشي
ويجوز ان يكون مجرورا وصفا له لانه منكر معنى كقوله صلى الله عليه وسلم يا بيته الامر
من امري اي امر من اموري وفيه بحث لان التعريف في الشي للعهد وهو اشاره الي
قوله شيا وهو فعل مخصوص تنزهوا عنه فالحال اولي قوله واشدهم له خشية القياس
واخشاهم له لان التوصل باشد انما يكون في الممتنع وهذا الفعل غير ممتنع بنا افعل
منه اقول هو كقوله تعالي فهي كالحجارة او اشد قسوة وفيه مبالغه ذكر في الكشاف
وقوله فخطب فحمد الله تقديره اراد ان يخطب فحمد الله ويتنزهون صفه اقوام وفي معناها
الحال في قولك مالك قايما وقوله تعالي ما لكم لا ترجون لله وقارا وقد الله وقع موقع
وقد خلقكم اطوارا فانه حال من الضمير في لا ترجون مقرره لجهه الاشكال اي ما لكم
غير آملين لله وقارا والحالة هذه كذلك ما بالهم اي ما حالهم يتنزهون وانا بين اظهرهم
واعلم بالله منهم فهذه الفا نظيرة الفا في قوله تعالي افاين مات او قتل انقلبتم على اعقابكم
وكان ينبغي لهم ان يجعلوا عدم تنزههم عن الرخص منبيا عن علمه صلوات الله عليه فعكسوا
فانكر عليهم والله اعلم بالصواب الثامن رافع قوله يابرون الجوهري ابر فلان نخله اي
لقحه واصلحه وفي روايه طلحه بن عبيد الله يلقحونه يجعلون الذكر في الانثى يلقح وقوله
كنا نصنعه اي هذا دابنا وعادتنا وقوله كان خيرا اي يتعبون فيما لا ينفع كما جا في تلك
الروايه ما اظن يغني ذلك شيا واضاف الدين اليهم لان المراد اذا امرتكم بما ينفعكم في امر
دينكم فخذوه كقوله تعالى وما اتيكم الرسول فخذوه واوقع قوله فانما انا بشر جزا للشرط
على تاويل واذا امرتم بشي من رأي واخطي فلا تستبعدوه فانما انا بشر اخطي واصيب
كما جا في روايه احمد والظن يخطي ويصيب وفي الحديث دلالة على ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما التفت الي الامور الدنيويه قط وما كان على بال منه سوي الامور الاخرويه
التاسع ابو موسى قوله انما مثلي فض المثل الصفة العجيبه الشان اي صفتي وصفة
ما بعثني الله به من الامر العجيب الشان كصفه رجل اتى قوما وشانه والنذير العريان
مثل سائر يضرب لشده الامر ودنو المحذور وبرآة المحذر عن التهمه واصله ان الرجل
اذا راي العدو وقد هجم على قومه واراد ان يفاجيهم وكان يخشى لحوقهم عند لحوقه تجرد

عن ثوبه وجعله على راس خشبة وصاح ليأخذوا حذرهم ويستعدوا قبل لحوقهم والنجا
بالمد مصدر نجا اذا اسرع يقال ناقه ناجيه اي مسرعة ونصبه على المصدر اي انجوا النجا
او على الاغرا وادلجوا اي ساروا في الدلجه وهي الظلمه والدلجه ايضا السير في الليل
وكذا الدلج بفتح اللام وادلجوا بتشديد الدال ساروا آخر الليل والمهل بالتحريك الهينه
والسكون وبالسكون الامهال واجتاحهم استاصلهم واهلكهم والجايحه الهلاك
وسمي بها الآفة لانها مهلكه روي الشيخ محيي الدين عن القاضي عياض المعروف في صحيح
البخاري اذا افردا النجا مد وحكى ابو زيد فيها القصر ايضا فاما اذا اكرر ففيه المد
والقصر معا وقال محيى الدين في جميع نسخ مسلم مهلتهم بضم الميم واسكان الها وبنا بعد
اللام وفي الجمع بين الصحيحين مهلهم بحذف التا وفتح الميم والها وهما صحيحان اقول
التشبيه من التشبيهات المفرقه شبه ذاته صلوات الله عليه بالرجل وما بعثه الله به
من انذار القوم بعذاب الله القريب بانذار الرجل قومه بالجيش المصبح وشبه من اطاعه من
امته ومن عصاه بمن كذب الرجل في انذاره وصدقه وفي قول الرجل انا النذير الي آخره
انواع من التاكيد احدها بعيني لان الرويه لا تكون الا بها وثانيها قوله اني وانا وثالثها
العريان فانه دل على بلوغ النهايه في قرب العدو وفي ذلك تنبيه على انه الذي يختص
في انذاره بالصدق والذي لا شبهه فيه وهو الذي يحرص جدا على خلاص قومه من الهلاك
وقال في القرينه الاولي فاطاعني وقابله في الثانيه بكذب ليوذن بان الاطاعه مسبوقه
بالتصديق ويشعر بان التكذيب مستتبع للعصيان كانه جمع في كل من القرينتين بين المعنيين
والي المعنيين اشار بقوله صلوات الله عليه من الطاعني الي آخره ابيع قوله اجتاحهم قوله
اهلكهم اعلاما بانه اهلكهم عن آخرهم فلم يبق منهم احدا شف ذكر العينين ارشادا
الي انه صلى الله عليه وسلم تحقق عنده جميع ما اخبر عنه تحقق من راي شيا بعينيه
لا تعتريه وهم ولا تخالطه شك والله اعلم العاشر ابو هريره قوله استوقد بمعنى اوقد
ولكن الاول ابلغ كعف واستعف والاضاءه فرط الانارة واشتقاقه من الضو وهو ما
انتشر من الاجسام النيره ويقال اضات النار واضاتها غيرها يتعدي ولا يتعدي
فان جعل متعديا يكون ما حوله مفعولا به وان جعل لازما يجوز ان يكون ما حوله
فاعلا على تاويل الاماكن ويجوز ان يكون فاعله ضمير النار وما حوله ظرف فيجعل
حصول اشراق النار في جوانبها بمنزله حصولها في انفسها فيها مبالغه وحول الشي جانبه
الذي يمكنه ان يحول اليه او سمي بذلك اعتبارا بالدوران والاطافه ويقال للعام
حول لانه يدور وفي روايه مسلم ما حولها فيكون الضمير راجعا الي النار وفي روايه
البخاري ما حوله كما في التنزيل والضمير راجع الي المستوقد والفراش ما يتهافت في النار

قوله فيتقحمن فيها التقحم الاقدام والوقوع في الامور الشاقة من غير تثبت قوله انا
اخذ بحجزكم الحجز جمع حجزة وهي معقد الازار والسراويل قال الشيخ محيي الدين انا اخذ
بحجزكم يروي بوجهين احدهما اسم فاعل بكسر الخاء وتنوين الذال والثاني فعل
مضارع بضم الخاء والاول اشهر وهما صحيحان وقوله هلم عن النار قال الخليل اصله
لم اراد لم نفسك الينا بالقرب منا وها للتنبيه وانما حذفت الفها لكثرة الاستعمال
وجعلا اسما واحدا يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمونث في لغة اهل الحجاز
قال الله تعالي والقائلين لاخوانهم هلم الينا وقيل اصله هل ام اي هل لك في كذا
امّه اي اقصده فركبت الكلمتان فقيل هلم ومعناه هلم الي واعزب عن النار ومحل
هلم نصب على الحال من فاعل آخذ اي آخذ بحجزكم قايلا هلم وقوله فتغلبوني النون مشددة
منه لان اصله فتغلبونني فادغم احدي النونين في الاخري والفا فيه سببية على التعكيس
كاللام في قوله فالتقطه ال فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا وتقديره انا اخذ بحجزكم لاخلصكم
عن النار فعكستم وجعلتم الغلبة مسببة عن الاخذ وقد ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم
المثل بوقوع الفراش في النار لجهله بما يعقبه التقحم فيها من الاحتراق والهلاك اقول
ولتحقيرشانها قال وهذه الدواب كقوله تعالى ماذا اراد الله بهذا مثلا وقول عايشة في
حق عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عجبت لابن عمرو هذا ولتخصيص ذكر الدواب والفراش
لا يسمى دابة عرفا للبيان بجهلها كقوله تعالي ان شر الدواب عند الله الصم البكم كل ذلك
تعريض بطالب الدنيا المنهالك فيها والتانيث في هذه باعتبار الخبر لانه جمع ويجوز ان يراد
بالفراش الجنس فيونث كما في قوله تعالي واوحي ربك الي النحل ان اتخذي وفي جعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم المهلكات نفس النار في قوله فانا اخذ بحجزكم عن النار وضع للمسبب موضع
السبب كما في قوله تعالي ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا
اعلم ان تحقيق هذا السببية موقوف على معرفة قوله تعالي حدود الله فلا تعتدوها ومن
يتعد حدود الله فاوليك هم الظالمون وذلك ان حدود الله هي محارمه ونواهيه كما ورد
الا ان حمى الله محارمه وراس المحارم حب الدنيا وزينتها واستيفاء لذاتها وشهواتها فشبه
صلوات الله وسلامه عليه اظهار تلك الحدود ببياناته الشافية الكافية من الكتاب
والسنه باستيقاد الرجل النار وشبه فشو ذلك الكشف في مشارق الارض ومغاربها
باضاءة تلك النار ما حول المستوقد وشبه الناس وعدم مبالاتهم بذلك البيان والكشف
وتعديهم حدود الله وحرصهم على استيفاء تلك اللذات والشهوات ومنع رسول الله صلى الله
عليه وسلم اياهم عنه باخذ حجزهم بالفراش التي تقتحمن في النار ويغلبن المستوقد على دفعه
اياها عن الاقتحام وكما ان المستوقد كان غرضه من فعله انتفاع الخلق به من الاهتدا والاستيفا

معني

وغير ذلك والفراش بجهلها جعلته سببا للهلاك كذلك كان القصد بتلك البيانات
اهتداء الامه واحتماءها عما هو سبب هلاكهم وهم مع ذلك لجهلهم جعلوها موجبة لترديهم
وفي قوله اخذ بحجزكم استعارة مثلت حالة منعه صلوات الله عليه الامة عن الهلاك
بحالة رجل آخذ بحجزة صاحبه الذي يهوي ان يهوي في قعر بير مرديه وفي رواية البخاري
فانا اخذ بالفاء فالفاء فيه فصيحة كما في قوله تعالي ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه
ميتا فكرهتموه فانه تعالي لما سال بقوله ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا واجابوا
لا قال فاذا كان كذلك فكرهتموه وكذلك انه صلى الله عليه وسلم لما قال مثلي ومثل
الناس اي صفتي وصفتهم ثم شرع في بيان المشبه به بقوله مثل رجل الى اخره وعلم منه
ما يقابله من المشبهات على ما بيناها انفا اتي بما هو اهم واولي منها وهو قوله فانا اخذ
بحجزكم بالفاء كانه قيل اذا صح هذا التمثيل وانا مثل المستوقد وانتم كالفراش تقتحمون
في النار فانا اخذ بحجزكم ولهذه الدقيقة التفت من الغيبة في قوله مثل الناس الي الخطاب
في قوله انا اخذ بحجزكم كما انك اذا اخذت في حديث من لك عناية بشانه والحال انه
مشتغل بشيء يورطه في الهلاك ثم انك من عنايته رافتك عليه وشدة حرصك على نجاته تجد
في نفسك انه حاضر عندك فتحري خلاصه وفيه اشارة الي ان الانسان الى النذير احوج
منه الى البشير ولذلك افرده تعالي في قوله تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين
نذيرا وذلك ان جبلة الانسان مايلة الى الحظوظ العاجلة دون الآجلة كما قال تعالي
كلا بل تحبون العاجلة وتذرون الاخرة فاوجب قلعها اولا ليتمكن من تحري ما يزلفه
الي الله تعالي ومن ثم قدم التخلية بعد التحلية وفي الحديث اظهار لرافته ورحمته على
الامة وحرصه على نجاتهم كما قال تعالي عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمومنين
رووف رحيم الحادي عشر ابو موسى قوله الهدي والعلم اي الطريقة والعمل روي
من ازداد علما ولم يزدد هدي لم يزدد من الله الا بعدا والغيث المطر وانما اختير
الغيث على ساير اسماء المطر ليوذن باضطرار الخلق اليه حينئذ قال الله تعالي هو الذي
ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وقد كان الناس في الزمان الاول قبل البعث وهم على
فترة من الرسل قد امتحنوا بموت القلب ونضوب العلم حتى اصابهم الله برحمة من عنده
فافاض عليهم سجال الوحي السماوي فاشبهت حالهم حال من توالت عليهم السنون
واخلفتهم المخايل حتى تداركهم الله بلطفه وارخت عليهم السماء عزاليها ثم كان
حظ كل فريق من تلك الرحمة على ما ذكره من الامثلة والنظاير وانما ضرب المثل
بالغيث للمشابهة التي بينه وبين العلم فان الغيث يحيي البلد الميت والعلم يحيي القلب الميت
قوله وكانت منها طايفة طيبة الطايفة من الشيء قطعة منه قال الشيخ محيي الدين

كذا في جميع نسخ مسلم طايفة وطيبة ووقع في البخاري وكانت منها نقية قبلت الماء بنون
مفتوحة ثم قاف مكسورة ثم ياء مثناة من تحت مشددة وهو بمعنى طيبة هذا هو المشهور
في روايات البخاري والعشب والكلا والحشيش كلها اسم للنبات لكن الحشيش مختص باليابس
والعشب والكلا مقصورًا مختصان بالرطب والكلا بالهمز يقع على اليابس والرطب والاجادب
بالجيم والدال المهملة هي الارض التي لا تنبت كلأ خط هي الارض التي تمسك الماء فلا يسرع
فيه النضوب وقال الشيخ محي الدين عن بعضهم انما هي اخاذات بالخاء والذال المعجمتين
من جمع اخاذة وهي الغدير الذي يمسك الماء والضمير في بها يرجع الي اجادب قاله المظهر
وفيه بحث يذكر والقيعان بكسر القاف جمع قاع وهو الارض المستوية فقه بضم القاف
وكسرها والمشهور الضم اذا فهم وادرك الكلام مظ اعلم انه ذكر في تقسيم الارض
ثلثة اقسام وفي تقسيم الناس باعتبار قبول العلم قسمين احدهما من فقه في دين الله الي
اخره والثاني من لم يرفع بذلك راسًا يعني تكبرًا ولم يقبل الدين يقال لم يرفع فلان راسه
بهذا اي لم يلتفت اليه من غاية تكبره وانما ذكره كذلك لان القسم الاول والثاني من
اقسام الارض كقسم واحد من حيث انه منتفع به والثالث لا ينتفع به وكذلك الناس
قسمان احدهما من يقبل العلم واحكام الدين والثاني من لا يقبلهما هذا اوجب جعل
الناس في الحديث على قسمين احدهما ينتفع به والثاني لا ينتفع به واما في الحقيقة الناس على ثلثة
اقسام فمنهم من يقبل من العلم بقدر ما يعمل به ولم يبلغ درجة الفتوي والتدريس وافادة
الناس فهو القسم الاول ومنهم من يقبل من العلم بقدر ما يعمل به ويبلغ درجة الفتوي والتدريس
وافادة الناس فهو القسم الثاني ومنهم من لا يقبل العلم وهو القسم الثالث اقول اتفق
الشارحون على الوجه الثاني وظاهر الحديث ينصر الاول لان الشطر الاول من التمثيل مركب
من امرين وذلك ان اصاب طايفة معطوف على اصاب ارضا والضمير في منها يرجع الي
مطلق الارض المدلول عليه بقوله ارضا ثم قسمت الارض الاولي بحرف التعقيب في فكانت
وعطف كانت على كانت قسمين فيلزم اشتمال الارض الاولي على الطايفة الطيبة وعلى
الاجادب والثانية على عكسها قالوا وفي وكانت ضمنت ونزا الي ونزو في اصابت شفعًا
الي شفع نظيره قوله تعالى وما يستوي الاعمي والبصير ولا الظلمات ولا النور وقوله تعالي
ان المسلمين والمسلمات والمومنين والمومنات الكشاف الفرق بين عطف الاناث على الذكور
وعطف الزوجين على الزوجين ان الاناث والذكور جنسان مختلفان اذا اشتركا
في حكم لم يكن بد من توسيط العاطف بينهما واما العطف الثاني فمن عطف الصفة على
الصفة بحرف الجمع وكان معناه ان الجامعين والجامعات لهذه الطاعات اعد الله لهم وايضا
ان اصل التمثيل مركب من امرين الهدي والعلم لتغايرهما في الاعتبار وبعضده مراعاة معنى

المقابل بين الكلامين من اثبات انبات الكلا وامساك الماء في احديهما ونفيهما في الاخري
على سبيل الحصر بقوله صلى الله عليه وسلم ثم تعقيبهما بالتفصيل في قوله فذلك من فقه في
دين الله ونفعه الي آخر الحديث لانه ذكر المثل فيه مرتين وكذا يؤيده ما ذكره
الشيخ محي الدين النواوي ان رعوا بالراء من الرعي هكذا هو في جميع نسخ مسلم ووقع في
البخاري وزرعوا وكلاهما صحيح انتهى كلامه وانما قلنا هذه الرواية تؤيد ما ذكرنا
لان في الكلام حينئذ لفًا ونشرًا فان رعوا مناسب لانبتت الكلا وشربوا وسقوا لاجادب
وامسكت الماء فيكون الضمير في نفع الله بها للارضين ومعنى كلاهما صحيح ان زرعوا
ايضا متعلق بالاول لا بالاجادب فانها لا تكفي الشرب والسقي فضلا عن الزرع فعلى
هذا قد ذكر في الحديث الطرفان العالي في الاهتداء والغالي في الضلال فعبر عمن
قبل هدي الله والعلم بقوله فقه في دين الله الي آخره وكني عمن ابى قبولهما بقوله لم يرفع
بذلك راسًا وبقوله لم يقبل هدي الله لان الثاني عطف تفسيري للاول وترك الوسط
وهو قسمان احدهما الذي ينتفع بالعلم في نفسه فحسب والثاني الذي لم ينتفع هو بنفسه
ولكن نفع الغير وفي الحديث اشعار بان الاستعدادات ليست بمكتسبة بل هي مواهب
ربانية يختص بها من يشاء وكما انها ان يفيض الله عز وجل عليها من المشكوة النبوية فاذا
وجد من يستغل بغير الكتاب والسنة وما والاهما علم ان الله لم يرد به خيرًا فلا يعبا
باستعداده الظاهر وان الفقيه هو الذي علم وعمل ثم علم وفاقد احدهما فاقد هذا الاسم
وان العالم العامل ينبغي ان يفيد الناس بعلمه ولو افاد بالعمل فحسب لم يحظ منه بطايل
كارض معشبة لاماء فيها فلا ينبر امرعاها ولو اقتصر على القول لا يشبه السقي مجردًا عن
الرعي فيشبه اخذه المستسقي ولو منعهما معًا كان كارض ذات ماء وعشب حماها بعض
الظلمة عن مستحقيها قال شعر ومن منح الجهال علمًا اضاعه ومن منع المستوجبين فقد ظلم
الثاني عشر عايشة قوله هن ام الكتاب سميت بها لانها بينة في نفسها مبينة لما عداها
من المتشابهات فهي كالاصل لها كما سميت مكة ام القري لدحو الارض منها قد افتقرنا
في شان هذا الحديث الي الكشف عن المراد بالمحكم والمتشابه ليتضح المحق من المبطل في
ابواب التاويل فنقول وبالله التوفيق المراد بالمحكم ما اتضح معناه والمتشابه بخلافه لان
اللفظ الذي يفيد معنى اما ان يحتمل غيره اولا والثاني النص والاول اما ان يكون دلالته
على ذلك المعنى راجحة اولا والاول هو الظاهر والثاني اما ان يكون متساويه او لا
والاول هو المجمل والثاني الماول فالمشترك بين النص والظاهر هو المحكم وبين المجمل
والماول هو المتشابه هكذا ينبغي ان يقسم لانه تعالي اوقع المحكم مقابلًا للمتشابه في قوله
منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات وهو ما لم يتضح معناه فالواجب

ان يفسر المحكم بما يقابله مما يتضح معناه ويعضد ما ذكرنا اسلوب الآيه وهو الجمع مع
التفريق والتقسيم وذلك انه تعالى لما فرق ما جمع في معنى الكتاب بان قال منه ايات
محكمات واخر متشابهات اراد ان يضيف الى كل منهما ما يناسبهما من الحكم قال اولا
فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه وثانيا والراسخون في العلم يقولون
امنا وكان من الظاهر ان يقال فاما الذين في قلوبهم استقامه فيتبعون المحكم فوضع موضع
ذلك والراسخون في العلم يقولون امنا واما وضع يقولون امنا به موضع يتبعون المحكم
لاستار لفظ الرسوخ في الابتدآء لان الرسوخ في العلم لا يحصل الا بعد التتبع التام والاجتهاد
البليغ فاذا استقام القلب على سبيل الرشاد ورسخ القدم في العلم افصح صاحبه النطق بالقول
الحق ارشادا للخلق وكفى بدعاء الراسخين في العلم ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا هاديا
على ان والراسخون في العلم مقابل لقوله الذين في قلوبهم زيغ وفيه ايضا اشاره الى ان
الوقف على الله والابتدآء بقوله والراسخون وقف تام والى ان علم بعض المتشابه مختص بالله تعالى
وان من حاول معرفته هو الذى اشار اليه صلى الله عليه وسلم بقوله اذا رايت الذين يتبعون
ما تشابه منه فاولئك الذين سماهم الله زائغين فاحذروهم وقوله رايت وقع في صحيح
البخاري بفتح التاء وكذا في بعض نسخ المصابيح على الخطاب العام ومن ثم جمعه في قوله فاحذروهم
ويؤيده رواية مسلم رايتم وفي بعضها بكسر التاء خطابا لام المومنين فيكون فاحذروهم على
اسلوب قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النسآء لانها ام المومنين بيانا لشرفها وغزاره علمها
الكشاف كما يقال لرئيس القوم وكبيرهم يا فلان افعلوا كيت وكيت اظهارا لتقدمه
واعتبارا لترأسه تو المتشابه الذى يحذر منه هو صفات الله تعالى التى لا كيفيه لها واوصاف
القيمه التى لا سبيل الى ادراكها بالقياس والاستنباط ولا سبيل الى استحضارها في النفوس
الا انها معروفه على لسان الشرع وسئل مالك بن انس عن قوله الرحمن على العرش استوى
قال الاستوآء معلوم والكيفيه مجهوله والايمان به واجب والسوال عنه بدعة انتهى وقيل
العقل مبتلى باعتقاد حقيه المتشابه كابتلاء البدن باداء العبادات فالحكيم اذا صنف
كتابا ربما اجمل فيه اجمالا ليكون موضع خضوع المتعلم لاستاذه والملوك تكثر في امثلتهم
علامات لا تدركها العقول وقيل لو لم يبتل العقل الذى هو اشرف لاستمر العالم في
ابهه العلم على المرودة وما استانس الى التذلل بعز العبودة والمتشابه هو موضع خضوع
العقول لباريها استسلاما واعترافا بقصورها والزاما انتهى كلامه واما قوله وما
يذكر الا اولو الالباب فهو تعريض بالزائغين ومدح للراسخين يعني من لم يتذكر
ولم يتعظ وتبع هواه ليس من اولي الالباب ومن ثم قال الراسخون ربنا لا تزغ قلوبنا
بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب خضعوا لباريهم لاستنزال

العلم اللدني واستعاذوا به من الزيغ النفساني والله اعلم الثالث عشر عبد الله بن عمرو
قوله هجرت التهجير السير في الهاجرة وكذلك التهجر ومنه قول النابغه مصراع
خليلي غضا ساعة وتهجرا تمظ لعل خروجه في هذا الوقت ليدركه صلوات الله ويستفيد
منه عند خروجه من الحجره فلا يفوت منه شيء مما يصدر عنه صلوات الله عليه من
الافعال والاقوال وفيه تحريض على تحمل مشقه الحرارة وغيرها والاسراع الى المسجد
وطلب العلم مح حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختلاف يودي الى الكفر والبدعه
كاختلاف اليهود والنصارى وذلك مثل الاختلاف في نفس القرآن او في معنى لا
يسوغ فيه الاجتهاد او فيما يوقع في شك وشبهة وفتنه وخصومة واما اختلاف
استنباط فروع الدين منه ومناظرة اهل العلم فيه على سبيل الفايده واظهار الحق واختلافهم
في ذلك فليس منهي عنه بل هو مامور به وفضيلة ظاهرة وقد اجمع المسلمون من عهد
الصحابة الى الآن على ذلك الرابع عشر سعد قوله ان اعظم المسلمين جرما على قوله
اجرم على المسلمين وفيه من المبالغه انه جعل نفسه عظيما فخم ثم فسره بقوله جرما
ليدل على ان الاعظم نفسه جرم كقوله تعالى وفجرنا الارض عيونا في المسلمين اي في
حقهم وجهتهم وانما كان اعظم لان سرايه هذا الضرر عمت المسلمين الى انقراض
العالم وبيان ذلك ان القتل وان كان اكبر الكباير بعد الشرك فانه يتعدى الى القاتل
او الى عاقلته او الى قبيلته ولكن جرم من حرم ما سال عنه لاجل مسالته فانه يتعدى الى
سائر المسلمين فلا يمكن ان يوجد جرم ينتهي في معنى العموم الى هذا الحد نه السوال
في كتاب الله تعالى وفي الحديث نوعان احدهما ما كان على طريق التكلف والتعنت
وهو مكروه ومنهي عنه وكل ما كان من هذا الوجه ووقع السكوت عن جوابه فانما
هو ردع وزجر للسايل وان وقع الجواب عنه فهو عقوبه وتغليظ خط هذا في حق
من يسال عبثا وتكلفا كمسئله بني اسرآئيل في شان البقره دون من يسال سوال
حاجة فهو مثاب كقوله تعالى فاسئلوا اهل الذكر واحتج بهذا الحديث من ذهب
الى ان اصل الاشيآء قبل ورود الشرع بها على الاباحة حتى يقوم دليل على الحظر
الخامس عشر ابو هريرة قوله الدجالون المزورون الملبسون وسمى دجالا لتمويهه على
الناس وتلبيسه الباطل بما يشبه الحق يقال دجل اذا موه ولبس مظ سيكون جماعه
يقولون للناس نحن علمآء ومشايخ ندعوكم الى الدين وهم كاذبون في ذلك ويحدثون
بالاحاديث الكاذبة ويبتدعون احكاما باطلة واعتقادات فاسدة فاياكم واياهم
اي احذروهم انتهى كلامه قيل يجوز ان يحمل الاحاديث على المشهور عند المحدثين فيكون
المراد بها الموضوعات وان يراد بها ما هو بين الناس اي يحدثونكم بالذى ما سمعتم عن

السلف من علم الكلام فانه لم يتكلم به الصحابة والتابعون قال محيي السنة في شرح
السنة واتفق علماء السلف من اهل السنة على النهي عن الجدال والخصومات في الصفات
وعلى الزجر عن الخوض في علم الكلام وتعلمه سال رجل عمر بن عبد العزيز عن شيء من الاهواء
فقال الزم دين الصبي في الكتاب والاعرابي واله عما سوى ذلك وقال مالك بن انس اياكم
والبدع قيل يا ابا عبد الله وما البدع قال اهل البدع الذين يتكلمون في اسماء الله تعالى وصفاته
وكلامه وعلمه وقدرته لا يسكتون عما سكت عنه الصحابة والتابعون لهم باحسان وقال
لو كان الكلام علما لتكلم فيه الصحابة والتابعون كما تكلموا في الاحكام والشرائع ولكنه
باطل يدل على باطل وسئل سفيان الثوري عن الكلام فقال دع الباطل اين انت عن الحق
اتبع ودع البدعة وقال وجدت الامر الاتباع وقال عليكم بما عليه الجمالون والنساء
في البيوت والصبيان في الكتاب من الاقرار والعمل وقال الشافعي لان يبتلي المرء بما نهى الله
عنه خلا الشرك بالله خير من ان يبتلي بالكلام وقال حكمي في اصحاب الكلام ان يضربوا
بالجريد ويحملوا على الابل ويطاف بهم في العشائر والقبائل ويقال هذا جزاء من ترك
الكتاب والسنة واخذ في الكلام فان قلت كيف الجمع بين هذا الذم البليغ في امر الكلام
وبين قول الشيخ محيي الدين فيما سبق ان علم الكلام من البدعة الواجبة قلت ان الوجوب
من حيث الضرورة من علق المبتدعة والملحدة فحينئذ واجب على المسلمين دفعهم ورفع شبههم
والمحذور جعله صنعتهم وعادتهم ولهذا كان تعلم علم الكلام من فروض الكفايات
كسائر الصناعات المباحة وشبه حجة الاسلام المتكلم بالبذرقة قوله لا يضلونكم
ولا يفتنونكم النون مانعة عن ان يكون جوابا للامر ففيه وجهان احدهما ان يكون
بعد الحذف فاجيب لا يضلونكم كقوله عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم
اذا قرئ بالرفع على ارادة الاخبار ويعضده قراءة ابي حيوة لا يضيركم وثانيهما ان يكون
خبرا بمعنى النهي كقوله تعالى واذ اخذنا ميثاق بني اسرائيل لا تعبدون وهذا ابلغ من
صريح النهي كان المطلوب قد حصل وهو مخبر عن حصوله فيكون النهي تاكيدا للامر
كانه قيل احذروهم ولا يتعرضوا لما ان تعرضتم له يضلونكم لقوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن
الذين ظلموا منكم خاصة وقوله لا يصدنك عنها من لا يؤمن بها السادس عشر ابو هريرة
قوله لا تصدقوا اهل الكتاب يعني اذا احدث اليهود والنصارى شيئا من التورية والانجيل
لا تصدقوهم لعلهم حدثوكم بما هو محرف ومخلط منهما ولا تكذبوهم ايضا لاحتمال ان
يكون حقا وصدقا بل قولوا امنا بالله وما انزل الينا وما انزل الى ابرهيم الاية اي ان
كان حقا امنا به لانا امنا بجميع الرسل وبما انزل اليهم من الله تعالى وان لم يكن حقا فلا
نؤمن به ولا نصدقه ابدا حس هذا اصل في وجوب التوقف عما اشكل من الامور

والعلوم

والعلوم فلا نقضي فيه بجواز ولا بطلان وعلى هذا كان السلف سئل عثمان رضي الله عنه
عن الجمع بين الاختين من ملك اليمين فقال احلتهما اية وحرمتهما اية ولم نقض فيه بشيء
السابع عشر ابو هريرة قوله كفى بالمرء مظ كذبا منصوب على التمييز ان يحدث فاعل
كفى وبالمرء مفعوله يعني لو لم يكن للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير بينة انه
صدق ام كذب يكفيه وحسبه من الكذب لان الرجل اذا تحدث بكل ما سمع لم
يخلص من الكذب لان جميع ما يسمع الرجل لا يكون صدقا بل يكون بعضه كذبا وهذا زجر
عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه بل يلزم على الرجل ان يبحث في كل ما سمع من ال
الاخبار وخاصة من احاديث الرسول عليه السلام فان علم صدقه تحدث والا فلا
يتحدث به اقول لعل محيي السنة مال الى ان الحديث ورد في الاحاديث النبوية خاصة
حيث اورد هذا الحديث في باب الاعتصام بالكتاب والسنة وتعضده ما روي حدثوا
عن بني اسرائيل ولا حرج الثامن عشر ابن مسعود قوله في امته قبلي تو هذا الحرف
اعني في امته وجدنا في نسخ المصابيح في امته بزيادة هاء ونحن نرويه بغير هاء في كتاب
مسلم وغيره وهو الصواب والامثل في فصيح الكلام قال المولف وقد وجدت في كتاب
الحميدي والجامع والمشارق بغير هاء وفي صحيح مسلم كما في المصابيح مظ الرواية بالهاء
اصح واقول ان قوله نبي نكرة والمناسب ان يولي بامة نكرة اذ المعنى ما من نبي من الانبياء
في امة من الامم لاقتضاء ما النافية ومن الاستغراقية ذلك لان قوله كان له من امته
عبارة عن النكرة فهو كالتعريف باللام بعد النكرة تو الحواري الناصر واصله ان اصحاب
عيسى عليه السلام كانوا قصارين يبيضون الثياب فلما صاروا انصاره قيل لكل ناصر لنبيه
حواري وهو الوجه المستقيم لانهم خلصان الانبياء ولان حواري الرجل صفوته وخالصته
الذي اخلص ونقي من كل عيب والخلف بالتحريك والتسكين وخص الاول بالخلف
الصدق والثاني بالسوء وجمع خلف على اخلاف كسلف واسلاف وخلف على خلوف
كعدل وعدول والمعنى انه يجيء من بعد اولئك السلف الصالح اناس لا خير فيهم ولا
خلاق لهم في امور الديانات وقوله حبة خردل يعني ان ادنى مراتب اهل الايمان
ان تضطرب قلوبهم لظهور المنكر ويكون منه في جهد وعناء حتى لا يستقر ولا
ينقطع النزاع عنها فان استقرت على ذلك وانقطع عنها النزاع الذي هو حق الايمان
وسمت المؤمن وسمتهم اذنت بانها خالية عن القوى الايمانية عرية عن الصفات
النورانية واقول ان ذهب الى الرواية الصحيحة يكون من قبلي صفة امة وعلى الاخرى
يجوز ان يتعلق بنعت او يكون حالا من امته واصحاب يجوز ان يكون عطفا تفسيريا على
الحواريون وان تكون الاصحاب غير الحواريين وثم ههنا يجوز ان يجري على الحقيقة وعلى

وعني البعد في المرتبه والضمير في انها للقصه والجمله بعدها مفسره لها وصف الخلوف
بوصفين مقابلين لما وصف الاصحاب بهما فهم تصلفوا حث قالوا فعلنا ما امرنا به من
واجبات الدين وفضايل الاعمال ولم يفعلوا شيا من ذلك بل فعلوا ما نهوا عنه وهو
المعني بقوله ويفعلون ما لا يومرون اذا فعل ما لم يومر به شرعا من البدع المنهي عنها
ومنه قوله تعالي كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون خلاف السلف الصالح فانهم
لما اقتدوا بهدي سيد المرسلين انخرطوا في سلك الذين لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون
ما يومرون والفا في فمن جاهدهم جزا شرط محذوف والتنكير في مومن للتنويع فان
الاول دل على كمال الايمان والثالث على نقصانه والتوسط على القصد فيه وفي حبه خردل
على نفيه بالكليه وهي اسم ليس ووراء ذلك خبره ومن الايمان صفتها قدمت فصارت
حالا منها وذهب المظهر الى ان الاشارة بذلك الي الايمان في المرتبه الثالثه ويحتمل
ان يشار به الي المذكور كله اي ليس وراء ما ذكرت من مراتب الايمان مرتبه قط لان
من لم ينكر بالقلب رضي بالمنكر كفر فتكون هذه الجمله المصدره بليس معطوفه على الجمله
قبلها بجملتها **التاسع عشر** ابو هريره **قوله** من دعى الي هدي **قض** افعال العباد وان
كانت غير موجبه ولا مقتضيه للثواب والعقاب بذواتها الا ان الله تعالي اجري عادته
بربط الثواب والعقاب على ما يباشره ويزاوله ويرتب كل منهما على ما هو مسبب على فعله كالارشاد
اليه والحث عليه ولما كانت الجهه التي بها استوجب المسبب الاجر والجزا غير الجهه
التي استوجب بها المباشر لم ينقص من اجره شيا اقول هدي هو اما الدلاله الموصله الي
البغيه او مطلق الارشاد وهو في الحديث ما يهتدي به من الاعمال الصالحه وهو بحسب
التنكير مطلق شايع في جنس ما يقال له هدي يطلق على القليل والكثير والعظيم والحقير
فاعظمه هدي من دعا الي الله وعمل صالحا وقال انني من المسلمين وادناه هدي من دعا
الي اماطة الاذي عن طريق المومنين ومن ثم عظم شان الفقيه الداعي المنذر حتي فضل
واحد منهم على الف عابد لان نفعه يعم الاشخاص والاعصار الي يوم الدين ونرجو من
فضل الله وكرمه ان يكون سعينا في هذا الكتاب منتظما في هذا السلك ويرحم الله
عبدا قال امينا **العشرون** ابو هريره **قوله** بدا الاسلام **مح** بدا بالهمزه من الابتداء كذا
ضبطناه **تو** يريد ان الاسلام لما بدا في اول الوهله نهض باقامته والذب عنه اناس
قليلون من اشياع الرسول صلوات الله عليه ونزاع القبايل فشردوهم عن البلاد ونفوهم
عن عقر الديار يصبح احدهم معتزلا مهجورا ويبيت منتبذا وحدانا كالغربا ثم يعود اخر
الي ما كان عليه لا يكاد يوجد من القايمين الا الافراد ويحتمل ان يكون المماثله بين الحالة
الاولي والحالة الاخيره لقلة من كانوا يتدينون به في الاول وقلة ما كانوا يعملون به

في الاخر فطوبي للغربا المتمسكين بحبله المتشبثين بذيله اقول لا يخلو اما ان يستعار الاسلام
للمسلمين فالغربه هي القرينه فيرجع معني الوحده والوحشه الي نفس المسلمين واما ان يجري
الاسلام على الحقيقه فالكلام فيه التشبيه والوحده والوحشه باعتبار ضعف الاسلام
وقلته فعلي هذا غريبا اما حال اي بدا الاسلام مشابها للغربا او مفعولا مطلقا اي
الاسلام ظهر ظهور الغربا حين بدا فريدا وحيدا لا ماوي له حتي تبوا دار الايمان يعني
طيبه فطوبي له وطاب عيشا ثم اتم الله نوره فانبث في الافاق فبلغ مشارق الارض ومغاربها
فيعود في اخر الامر وحيدا فريدا شريدا الي طيبه كما بدا فطوبي له ولهفي عليه كما ورد الايمان
ليارز الي المدينه كما تارز الحيه الي جحرها فعلي هذا طوبي ترشيح الاستعاره **الحادي**
والعشرون ابو هريره **قوله** ليارز اي ينضم اليها وينقبض يقال ارز يارز ارزا واروزا
ومنه الاروز للبخيل سمي به لانه ينقبض اذا سيل والمارز الملجا ايضا قيل يحتمل ان
هذا اخبار منه صلوات الله وسلامه عليه عما كان في ابتداء الهجرة ويحتمل انه اخبر
عن اخر الزمان حين يقل الاسلام فينضم الي المدينة فيبقي فيها شبه الايمان وفرار الناس
من افات المخالفين والتجايهم الي المدينه بانضمام الحيه وانقباضها في جحرها ولعل هذه الدابة
اشد فرارا وانضماما من غيرها فشبه بها مجرد هذا المعنى فان المماثله يكفي في اعتبارها
بعض الاوصاف والله اعلم

الفصل الثاني

الاول ربيعه **قوله** اتي **مظ**
اي اتي ملك الي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له ذلك ومعناه لا تنظر بعينك
الي شي ولا تصغ باذنك الي شي ولا تجر شيا في قلبك اي كن حاضرا حضورا تاما
لتفهم هذا المثل فاجابه رسول الله صلى الله عليه وسلم باني قد فعلت ما تامرني فقيل
لي اي قال ذلك الملك اقول والله اعلم قوله لتنم عينك الاوامر الثلث واردة على
الجوارح ظاهرا وهي في الحقيقه لرسول الله صلى الله عليه وسلم بان يجمع بين هذه
الخلال الثلث في نفسه وان يكون نايم العين وحاضرا بالسمع والقلب على ما سبق في
الحديث الخامس من الباب ان العين نايمه والقلب يقظان وعلى هذا جوابه فنامت
فنامت الي اخره اي امتثلت لما امرت به ويجوز ان لا يكون ثم قول ولا جواب كما
قال تعالى ايتيا طوعا او كرها قالتا اتينا طايعين وقال سبحانه اذ قال له ربه اسلم
قال اسلمت لرب العالمين الكشاف معني قال له ربه اسلم اخطر بباله النظر في الدلايل
الي المعرفه والاسلام فقال اسلمت اي فنظر وعرف والمعنى اراد الله ان يجمع فيه
صلوات الله عليه بين اوليك المعاني فاجتمعت فيه والقول يستعار كثيرا فيما لا
نطق فيه كما قال الشاعر **شعر** اذا قالت الانساع للبطن الحقي يقول سنيحا للنواه طني ٥
وقال الجدار للوتد لم تشقني قال سل عمن يدقني **قوله** فقيل لي سيد القول على هذا

على حقيقته من الملبكه كما فى ذلك الحديث وسيد مبتدأ والخبر بنى اى سيد عظيم الشان
كثير الاحسان سف يجوز ان يكون مبتدأ مخصوصا بالصفه والخبر محذوف وان
يكون خبرا لمحذوف المبتدا انتهى كلامه فان قلت كيف شبه فى ذلك الحديث الجنه
بالدار وفى هذا الاسلام بالدار وجعل الجنه مادبه قلت لما كان الاسلام سببا لدخول
الجنه اكتفى فى ذلك الحديث بالمسبب عن السبب ولما كانت الدعوه الى الجنه لا تتم
الا بالدعوه الى الاسلام كما قال تعالى والله يدعوا الى دار السلم ويهدى من يشاء الى صراط
مستقيم استقام وضع كل منهما مقام الآخر وحين كان نعيم الجنه وبهجتها هو المطلوب
الاولى جعل الجنه نفس المادبه مبالغة فيها الثانى ابو رافع قوله لا الفين الفيت الشى
وجدته وهو كقولك لا ارينك ههنا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه عن ان
تراهم على هذه الحاله والمراد نهيهم عن ان يكونوا على تلك الحاله فانهم اذا كانوا عليها
وجدهم صلوات الله عليه كذلك فهو من باب اطلاق المسبب على السبب ومن الكنايه
الايمانيه والاريكه سرير مزين فى قبه او بيت فاذا لم يكن فيه سرير فهو حجله حس
اراد بهذه الصفه اصحاب الرفه والدعة الذين لزموا البيوت وصدوا عن طلب العلم
والحديث مظ اراد بالوصف التكبر والسلطنه ومما امرت به بدل من امرى ومعنى لا ادرى
غير القران ولا اتبع غيره اقول يجوز ان يراد بقوله الامر من امرى الامر الذى هو بمعنى
الشان ويكون مما امرت به او نهيت عنه بيانا للامر الذى هو الشان لانه اعم من الامر
والنهى وقوله فيقول لا ادرى مرتب على يانيه والجمله كما هى حال اخرى من المفعول
ويكون النهى منصبا على المجموع اي لا الفين احدكم وحاله انه متكى ويانيه الامر
فيقول لا ادرى الثالث المقدام قوله الا انى اوتيت نه يحتمل هذا وجهين من التاويل
احدهما انه اوتى من الوحى الباطن غير المتلو مثل ما اعطى من الظاهر والثانى انه اوتى
الكتاب وحيا واوتى من التاويل مثله اي اذن له ان يبين ما فى الكتاب فيعم ويخصص ويزيد
وينقص فيكون ذلك فى وجوب العمل به ولزوم قبوله كالظاهر المتلو من القرآن وقيل
ومثله معه اي احكاما ومواعظ وامثالا تماثل القرآن فى كونها وحيا وكونها
واجبة القبول وقد نزه نطق رسوله عن الهوى وامر بمتابعته فيما يامر وينهى فقال عز
من قايل وما ينطق عن الهوى وقال تعالى وما اتاكم الرسول عليه السلم فخذوه وما نهاكم
عنه فانتهوا او يماثله فى المقدار ويدل على هذا قوله عليه السلم فى حديث العرباض التالى
لهذا الحديث انها لمثل القرآن او اكثر وقوله الا يوشك اي انبهكم بانه قرب ان يقول
رجل شبعان قض انما وصفه بالشبعان لان الحامل له على هذا القول اما البلادة وسوء
الفهم ومن اسبابه الشبع وشره الطعام وكثرة الاكل واما البطر والحماقه ومن موجباته

النعم والغرور بالمال والجاه والشبع يكنى به عن ذلك وعلى اريكته متعلق بمحذوف فى
حيز الحال اي متكيا او جالسا وهو تاكيد وتقرير لحماقة القايل وبطره وسوء ادبه
خط ذكره على ما ذهب اليه الخوارج والظواهر فانهم تعلقوا بظاهر القرآن وتركوا
السنه التى ضمنت بيان الكتاب فتحيروا واضلوا قوله الا لا يحل لكم الى آخره بيان للقسم
الذى ثبت بالسنه ولم يوجد له ذكر فى الكتاب ومنه ولا لقطة معاهد الا ان
يستغنى عنها صاحبها خط معناه الا ان يتركها صاحبها لمن اخذها استغناء عنها
شف يقروه بفتح اليا يقال قريت الضيف قرى مثل قليته قلى وقراء اذا احسنت اليه
اذا كسرت القاف قصرت واذا فتحت مددت وقوله فعليهم ان يقروه اي سنه واستحبابا
لا فرضا وايجابا فان قرى الضيف غير واجب قطعا لحديث الاعرابي وهو قوله هل علي
غيرهن يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم الا ان تطوع و... فان لم يقروه فله ان
يعقبهم بمثل قراه اي فله ان يتبعهم ويجازيهم من صنيعهم بان ياخذ من مالهم مثل
قراه يقال اعقبه بطاعته اي جازاه قلت فهو من باب الافعال وبعضهم جعله من
باب التفعيل والمعقب الطالب قال لبيد مصراع طلب المعقب حقه المظلوم قال
فى نهايه الجزرى اي فله ان ياخذ منهم عوضا عما حرموه من القرى ويقال عقبهم
مشددا ومخففا واعقبهم اذا اخذ منهم عقبى وعقبه وهو ان ياخذ منهم بدلا عما فاته
وهذا فى المضطر الذى لا يجد طعاما ويخاف على نفسه التلف ويحتمل ان الامر باخذ
مقدار القرى من مال المنزول به كان من جملة العقوبات التى نسخت بوجوب الزكوة
ومما يؤيد هذا الاحتمال قوله عليه السلم فى اخر حديث العرباض وان الله لم يحل لكم
ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب الى قوله ولا اكل ثمارهم اي ان اعطوكم الذى عليهم من
الجزيه اقول قول من قال ان المراد بالمثل العدد هو الوجه ويؤيده الحديث التالي كما سبق
ومطابقته للردفان قول الرجل فما وجدتم من حلال فاحلوه يشعر بان الكتاب استوعب
جميع احكام الحلال والحرام ويعضده ما فى حديث العرباض وقوله بظن ان الله لم يحرم شيئا ان ع
الا ما فى هذا القران حيث اتى باداة الحصر فالرد انما يستقيم اذا حمل على العدد وايضا
قوله معه صفه لمثله لان المثل متوغل فى الابهام لا يتعرف بالاضافه فمعناه اوتيت
مثل الكتاب مصاحبا مع الكتاب احكام وسنن مثله فى العدد او اكثر ولان قوله
الا لا يحل الحمار الاهلى شروع فى تعداد مسايل تتعلق بالاحكام تمثيلا لا تحديدا
فعلى هذا التمسك بالحديث على جواز نسخ القرآن بالحديث خلافا للشافعى رضى الله عنه
ضعيف اعلم ان كلمه التنبيه مركبه من همزة الاستفهام ولا النافيه معطيه معنى تحقق
ما بعدها ولكونها بهذه المثابه لا يكاد تقع ما بعدها الا كانت مصدرة بما يصدر به

جواب القسم وشقيقها اما وتكررها في هذا الحديث توبيخ وتقريع نشا من غضب عظيم على
من ترك السنه والعمل بالحديث استغنآء عنها بالكتاب هذا مع الكتاب فكيف بمن رجح الرآي
على الحديث واذا سمع حديثا من الاحاديث الصحيحة قال لا علي بان اعمل بها فان لي مذهبا
اتبعه وفي قوله ومثله معه اشعار بانه صلوات الله وسلامه عليه ما تكلم ولا عمل من تلقآء
نفسه بل باذن الله تعالى وقيل ما اوتي الرسول غير القرآن على انواع احدها الاحاديث
القدسيه التي اسندها الى رب العزه وثانيها ما الهم وثالثها ما اري في المنام ورابعها
ما نفث جبريل عليه السلم في روعه اي قلبه وعلى اريكته يجوز ان يكون صفة بعد
صفة لرجل فتكون الصفه الثانيه تكميلا للذم فان الاولى تدل على الدعه والبطر والثانيه
على التكبر والتجبر ويجوز ان يكون حالا من رجل لاتصافه بشبعان فيكون تتميما ومبالغة
في نطره واشره وفيه تشنيع عظيم ونفي فظيع على ذلك القايل وقوله ان ما حرم رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحتمل ان يكون من كلام الراوي كما ذهبوا اليه وان يكون من
كلامه صلوات الله عليه من باب الاستدراج وارخاء العنان على سبيل التجريد كقوله
تعالى يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا الذي له ملك السموات والارض لا اله الا هو
يحيي ويميت فامنوا بالله ورسوله النبي الامي نبه به على ان من اسمه رسول الله ونبيه
وخيرته حقيق بان يستقل باحكام سوى ما انزل الله تعالى عليه فالواو في وانما
للحال من قوله رجل شبعان والعامل يوشك وهي مقررة لجهة الاشكال اي كيف
يقول ما يقول والحال ان رسول الله من ظهرانيه هذا هو الوجه لان الذهاب الى
انه من كلام الراوي يخل من كلامي رسول الله صلوات الله عليه تعسف بعيد من
الفصاحه اما بيان النظم فانه صلوات الله عليه قرر اولا بقوله الا واني اوتيت الكتاب
انه صلى الله عليه وسلم شرع ايضا احكاما في الدين سوى القرآن وثنى توبيخ من انكر
ذلك وجعله متكبرا بطرا طاغيا وثلث بما يشعر بالتعليل وان له ان يستقل بالاحكام
وربع ببيان صور معدودة تخصيصا للمطلوب كما مر قوله ومن نزل بقوم الى اخره من سياق
المنهيات حيث لم يقل لا يحل للضيف ان لا يكرم ضيفه وابرزه في معرض الشرط والجزآء
دلالة على ان ذلك ليس بمحرم ولكن خارج عن سمت اهل المروة وهدي اهل الايمان
ويتساهل فاعله ان يخذل ويستهجن فعله ويجازي بكل قبح فان قلت دلت هذه الصور
على المحرمات فاين ذكر ما احله صلوات الله عليه قلت الاصل في الاشياء الاباحة الا
ما خصه الدليل لقوله تعالى خلق لكم ما في الارض جميعا فخصت منها اشيآء بنص التنزيل
وبقي ما عداها في معرض التحليل فخص منها بنص الحديث بعض فبقي سايرها على اصل الاباحة
وكانه صلوات الله عليه نص على تحليلها فلا يزيد ولا ينقص والله اعلم الرابع العرباض

قوله احسب شف نظن بدل من يحسب بدل الفعل من الفعل وعن اشيآء متعلق
بالنهي يحسب ومتعلق الامر والوعظ محذوف اي امرت ووعظت باشيآء ونهيت
عن اشيآء اقول يجوز ان يكون التكرار للتاكيد كما في قوله تعالى ولا تحسبن الذين
يفرحون الى قوله فلا تحسبنهم بمفازة والواو في قوله الا واني كالواو في وانما حرم في
الحديث السابق لان الهمزة في ايحسب للانكار وكذا في الا فالمعنى ايحسب احدكم ان الله
حصر المحرمات في القرآن والحال اني قد حرمت واحللت ووعظت فالهمزة حرف التنبيه
المتضمن للانكار من الحال وعاملها كما الهمزة حرف الانكار من المبتدا والخبر في قوله
تعالى افمن حق عليه كلمة العذاب افانت تنقذ من في النار جآءت الهمزة موكدة معادة
من المبتدا المتضمن للشرط ومن الخبر ذكره الزجاج مظ او في قوله او اكثر ليس
للشك بل انه صلوات الله وسلامه عليه كان يزداد علما طورا بعد طور والهاما من
قبل الله تعالى ومكاشفة لحظة فلحظة فكوشف له ان ما اوتي من الاحكام غير
القرآن مثله ثم كوشف له بالزيادة متصلا به اقول يمكن ان يقال ان او هذه مثلها
في قوله تعالى وارسلناه الى مائة الف او يزيدون وقوله ان الله لم يحل الى اخر الحديث
كناية عن عدم التعرض لهم بايذائهم في المسكن والاهل والمال اذا اعطوا الجزيه
وانما وضع قوله الذي عليهم موضع الجزيه ليوذن بفخامة العلة وبان عدم التعرض معلل
باداآء ما عليهم ولو صرح بها لم تفخم الخامس العرباض قوله ذات يوم سبق معناه
في حديث جبريل تو بليغة اي بالغ فيها بالانذار والتخويف كقوله تعالى وقل لهم
في انفسهم قولا بليغا قض البلاغة وجازة اللفظ وكثرة المعنى مع البيان اقول
والاول هو الوجه لقوله ذرفت منها العيون تو اي سال منها الدمع وكان ذلك الاستيلآء
سلطان الخشية على القلوب وتاثير الرقة فيه اقول فاذا اسناد الذرف الى العيون
كاسناد الفيض اليها في قوله سبحانه ترى اعينهم تفيض من الدمع كان اعينهم ذرفت
مكان الدمع مبالغة فيها وفايدة تقديم ذرفت العيون على وجلت القلوب ومقام التاخير
على ما قاله الشيخ للاشعار بان تلك الموعظة اثرت فيهم واخذت منهم بمجامعهم ظاهرا
وباطنا قوله انهما لم يذكرا الصلوة اي الترمذي وابن ماجه لم ياتيا بصدر الحديث
وهو قوله صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله موعظة مودع فايدة هذا القيد
ان المودع عند الوداع لا يترك شيا مما يهم المودع ويفتقر اليه الا ويورده ويستقصي
فيه قوله والسمع والطاعة اي اوصيكم بقبول قول الامير وطاعته وبما امركم
به ولو كان ادنى خلق وهذا وارد على سبيل المبالغة لا التحقيق كما جآء من بنى
لله مسجدا ولو كمفحص قطاة يعني لا تستنكفوا عن طاعة من ولي عليكم ولو كان عبدا

حبشيا اذ لو استنكفتم عنه لادي الى اثارة الحروب وهيج الفتن وظهور الفساد في الارض
فعليكم بالصبر والمداراة حتى ياتي امر الله والفاء في فانه للسبب جعلت ما بعدها سببا
لما قبلها يعني من قبل وصيتي والتزم تقوي الله وقبل طاعة من ولي عليه ولم يهيج الفتن
امن بعدي مما يري من الاختلاف الكثير وتشعب الاراء ووقوع الفتن ثم اكد تلك
الوصيه بقوله فعليكم بسنتي على سبيل الالتفات وعطف عليه قوله واياكم ومحدثات
الامور تقريرا بعد تقرير وتوكيدا عقيب توكيد وكذا قوله تمسكوا بها وعضوا عليها
بالنواجذ تشديدا بعد تشديد والمراد بالخلفاء ابو بكر وعمر وعثمن وعلي رضوان الله عليهم
اجمعين تو ليس معناه انتفاء الخلافة عن غيرهم لان النبي صلوات الله عليه قال يكون
في امتي اثنا عشر خليفة وانما المراد تفخيم امرهم وتصويب رايهم والشهادة لهم بالتفوق
فيما يمتازون به عن غيرهم وانما ذكر سنتهم في مقابلة سنته لانه علم انهم لا يخطئون
فيما يستخرجونه من سنته بالاجتهاد ولانه صلوات الله عليه عرف ان بعض سنته لا يشتهر
الا في زمانهم فاضاف اليهم دفعا لتوهم من ذهب الى رد تلك السنة فاطلق القول
باتباع سنتهم سدا لهذا الباب والنواجذ الاضراس وقيل الضواحك وقيل الانياب
والعض في النواجذ مثل في التمسك بهذه الوصيه بجميع ما يمكن من الاسباب المعينة
عليه كمن يتمسك بشيء ثم يستعين عليه باسنانه استظهارا للمحافظة حس في الحديث
دليل على ان واحدا من الخلفاء الراشدين اذا قال قولا وخالفه غيره من الصحابة
كان المصير الى قوله اولي واليه ذهب الشافعي رضي الله عنه في القديم قا والحديث
يدل على تفضيل الخلفاء الراشدين على غيرهم من الصحابه وترتيبهم في الفضل كترتيبهم
في الخلافه والله اعلم السادس عبد الله قوله خط لنا خطا اي خط لاجلنا تقريبا وتفهيما
لنا لان التصوير والتمثيل انما يسلك ويصار اليه لابراز المعاني المحتجبه ورفع الاستار
عن الرموز المكنونه ليظهر في صورة المشاهد المحسوس فيساعد فيه الوهم العقل ويصالحه
عليه قض سبيل الله هو الراي القويم والطريق المستقيم وهو الاعتقاد الحق والعمل
الصالح وذلك لا يتعدد اجزاؤه ولا تختلف جهاته لكن له درجات ومنازل يقطعها
السالك بعلمه وعمله فمن زلت قدمه وانحرف عن احدي هذه المنازل فقد ضل سواء
السبيل وتباعد عن المقصد المقصود ولا يزال سيره وسعيه يزيدانه كما في الضلالة
وبعدا له عن المرمي الا ان يتداركه الله بفضله فيلهمه انه ليس على الطريق هذا مقام
التوبه ثم ينكص على عقبيه حتى يلحق بالمقام الذي انحرف عنه وهو الانابه ثم ياخذ منها
في سلوك ما يليها وهو السداد مظ قوله هذا سبيل الله ثم خط خطوطا اشارة الى
القصد من الافراط والتفريط لان سبيل اهل البدع مائل الى جانب من الحق مسئله

مسئلة

مسئلة القدر والجبر فالجبري مائل عن طريق الحق بقوله لا كسب ولا اختيار للعبد فانه
تفريط لانه يودي الى ابطال الكتب والرسل والقدري ايضا مائل عنه لانهم يجعلون
الخلق خالقا لافعالهم فانه افراط لما افضي الى الشرك فطريق اهل السنه هو القصد لانهم
يقولون ان كل ما جري على العباد فهو بقضاء الله وقدره ويثبتون الكسب للعبد والتوفيق
والله اعلم قوله هذا سبيل الله وقوله هذا صراطي اضيفا الى رب العزة وعرفا تفخيما وتعظيما
لشانهما ونكر حين نسب الى رسوله صلوات الله عليه في قوله تعالى انك على صراط مستقيم
وانك لتهدي الى صراط مستقيم مدحا وتنويها بشان رسوله صلوات الله عليه اي انك
على صراط وتهدي الى صراط اي صراط صراط الله العزيز الحميد ثم عرف في قوله اهدنا
الصراط المستقيم تعليما للعباد وارشادا لهم الى طلب هذه البغيه السنيه والرفعه العليه
والثبات عليها والمواظبة لها ولرفعة شانها جي بالفاء في قوله تعالى فاتبعوه ولا تتبعوا
السبل والى هذا الصراط لمح رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث عبد الله بن عمرو بقوله
ما انا عليه واصحابي وفي حديث معويه بقوله وهي الجماعة وتلك الخطوط التي خطت على
اليمين والشمال مشار بها الى مذاهب اهل الاهواء والبدع الذين تفرقوا على ثنتين وسبعين
ملة فان قلت ما وثوقك على انك على الصراط المستقيم فان كل واحدة من الفرق تدعي
انه عليها دون غيره قلت ليس ذلك بالادعاء والتشبث باستعمال الوهم القاصر والقول
الزاعم بل بالنقل عن جهابذة هذه الصنعة وعلماء اهل الحديث الذين جمعوا صحاح الاحاديث
في امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله وحركاته وسكناته وكذا احوال
الصحابة من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان مثل جامع الامام محمد بن اسمعيل
البخاري ومسلم بن الحجاج وغيرهما من الثقات المشهورين الذين اتفق اهل الشرق والغرب
على صحة ما اوردوه في كتبهم من امور النبي واصحابه ومن تكفل باستنباط معانيها
وكشف مشكلاتها كالامام ابي سليمن الخطابي والامام محيي السنه ابي محمد البغوي والامام
محيي الدين النواوي جزاهم الله عن المسلمين خيرا وجعل سعيهم في الدين مشكورا ثم بعد النقل
ينظر الى من الذي تمسك بهديهم واقتفي اثرهم واهتدي بسيرتهم في الاصول والفروع
فيحكم من الذين هم هم والله اعلم بالصواب السابع عبد الله بن عمرو قوله لا يومن احدكم
تو الحديث محمول على نفي الكمال استاعا كما في قوله صلى الله عليه وسلم ولا يومن حتى يومن
جاره بوائقه فهو لوجهين احدهما ان يكون في متابعة الشرع وموافقته له كموافقته
على مالوفاته فيستمر على الطاعه من غير كلفه وكراهيه وذلك حين يذهب عنه كدر
النفس وتنفي صفوتها فتحلي بالصفات النورانيه ويويد بالقوي الروحانيه وهذه حالة
نادرة لا توجد الا في المحفوظين من اولياء الله تعالى ومن الله المعونة في تيسير كل عسير

وثانيهما ان يعتقد مخالفه هواه فانه اذا اعتقد ذلك وعرفه بالفرضيه على نفسه فقد جعل
هواه تبعًا للشرع وان لم يستقم في العامله مظ يجوز ان يحمل هذا على نفي اصل الايمان
اي يكون تابعًا مقيدًا لما جيت به من الشرع عن الاعتقاد لا عن الاكراه وخوف السيف
كالمنافقين واقول انما قيل هواه تبعًا ولم يقل هو تابع للايذان بالمبالغة وان هواه الذي
هو معبود في قوله تعالى افرايت من اتخذ الهه هويه وما لكم في قوله صلى الله عليه وسلم
تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصه اذا كانا تابعين للشرع كان ابلغ مما يقال
انه تابع له ويؤيده ما ذكره الشيخ التوربشتي من انه محمول على نفي الكمال ان النفس في
اصل خلقتها مجبولة على الميل الى الشهوات النفسانيه والركون الى استيفاء اللذات
الجسمانيه فيستدعي في قهرها على طبيعتها جاذبه قويه تقمعها من اصلها وايمانا كاملا
تقسرها على اتباع الشرع كما قال شعر الظلم من شيم النفوس فان تجد ذا عفة فلعلة لا يظلم ٥
اي علة قويه باعثه عظيمه وما احسن موقع حتى التدريجيه لانها مؤذنة بان المضارع
المنفي بلا انما حملت على سبيل التدريج حتى بلغت الى درجة انجاب الهوى الى اتباع الشرع
ونظيره في الاثبات قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا وقد سبق
بيانه والفرق ان المنفي لم يزل في الناقص حتى يستكمل والمثبت لم يزل في الزايد حتى ينتهي
الى الكمال والله اعلم الثامن بلال قوله من احيى مظ السنه ما وضعه رسول الله صلى الله
عليه وسلم من احكام الدين وهي قد تكون فرضًا كزكوة الفطر وغير فرض كصلوة العيد
وصلوة الجماعه وقراءة القرآن في غير الصلوة وتحصيل العلم وما اشبه ذلك واحياؤها
ان يعمل بها ويحرض الناس عليها ويحثهم على اقامتها شف نظم الحديث يقتضي من سنتي بصيغه
الجمع لكن الروايه بصيغه المفرد وبدعة ضلالة روي بالاضافه ويجوز ان ينتصبا نعتًا
ومنعوتًا اقول قوله من سنتي على ما ورد مفردًا جنس شايع في افراده واحيي استعير للعمل
بها وحث الناس عليها وأميتت استعارة اخرى لما يقابلها من الترك ومنع الناس باقامتها
وهي كالترشيح كالاستعاره الاولى وقوبل قوله احيى سنه من سنتي قد اميتت بقوله ابتدع
بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله ووصف السنه بقوله من سنتي ليمتاز عن ساير السنن
فان السنه عبارة عن وضع الشئ ورسمه ليقتدي به ووصف البدعة وبينها بقوله
ضلالة ليشير بان بعضا من البدعة ليس من الضلالة كما سبق في تقسيمها وقوبل قوله
قد اميتت بقوله لا يرضاها الله ورسوله وذلك ان المبتدع انما يميت السنه لانه لا يرضاها
ولا يحب ان يعمل بها التاسع عمرو بن عوف قوله الى الحجاز الحجاز مكه والمدينه
وما ينضم اليهما من البلاد سميت بذلك لانها حجزت بين نجد والغور قوله ليعقلن جواب
للقسم والجمله معطوفه على خبر ان على تقدير اقسم بالله والدين مظهر وضع موضع المضمر

ويجوز ان يكون العطف للجملة على الجمله وانما ضوعف ادوات التاكيد واقيم المظهر مقام
المضمر لان هذا التمثيل اشرف واحسن وانسب بالدين وكان الاهتمام بهذه الجمله اشد
نه ليعقلن ليتحصن به ويعتصم ويلتجئ اليه كما يلتجئ الوعل الى راس الجبل والاروية الانثى من
الوعول كانه صلوات الله عليه خص الانثى بالذكر لانها اقدر على التمكن مما توعر من الجبال
ومعقل مصدر بمعنى العقل ويجوز ان يكون اسم مكان وقيل معناه ان بعد انضمام اهل
الدين الى الحجاز يعرضون عنه ولم يسم منهم فيه احد الشارحون في اكثر نسخ المصابيح
رواه زيد بن ملحه عن ابيه عن جده وهو غلط لان زيد بن ملحة جاهلي جد عمرو بن عوف
والصواب رواه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده وقد مضى شرحه
مستقصى في الفصل الاول من الباب في الحديث التاسع عشر العاشر عبد الله بن عمرو
قوله لياتين الاتيان المجئ بسهولة وعدي بعلى بمعنى الغلبة المؤديه الى الهلاك ومنه
قوله تعالى ما تذر من شئ اتت عليه الا جعلته كالرميم تو المراد بالامة من تجمعهم
دايرة الدعوة من اهل القبله لانه اضافهم الى نفسه واكثر ما ورد في الحديث على
هذا الاسلوب فان المراد منه اهل القبلة ولو ذهب الى ان المراد امة الدعوة فله وجه
وحينئذ يتناول اصناف اهل الكفر والملة في الاصل ما شرع الله لعباده على السنة الانبياء
ليتوصلوا بها الى جوار الله وتستعمل في جملة الشرايع دون احادها ثم اتسعت فاستعملت في
الملل الباطلة فقيل الكفر كله ملة واحده والمعنى انهم يفترقون فرقًا تتدين كل واحدة
منها بخلاف ما تتدين به الاخرى فسمي طريقتهم ملةً مجازًا واذا حمل الملة على اهل القبلة
فمعنى قوله كلهم في النار انهم متعرضون لما يدخلهم من الافعال الرديه او المعنى انهم
يدخلونها بذنوبهم ثم يخرج منها من لم تفض به بدعته الى الكفر برحمته والا ملة واحدة
اي اهل ملة واحدة وكشف بقوله ما انا عليه واصحابي عما سالوه بقولهم من هي لان
تعريف اهل الملة حاصل بتعريف ملتهم وقوله تتجارى بهم اي تسري في عروقهم ومفاصلهم
والتجاري اكثر ما يستعمل في الحديث لان كل واحد منهما يجري مع صاحبه والاهواء
جمع هوى وهو الميل الى ما تشتهي النفس ويقال سمي بذلك لانه يهوي بصاحبه في
الدنيا الى الداهيه وفي الاخرى الى الهاويه وانما جمعها ايذانا باختلاف اهوايهم وارايهم
وتسلك كل منهم من الحيرة والضلالة فجا غير فج الاخر والكلب داء يعتري الانسان
من عضة الكلب الكلب وهو داء ياخذه شبه الجنون فيكلب بلحوم الناس فاذا عقر
انسانا كلب وتستولي عليه شبه الماليخوليا مظ حذو النعل بالنعل جعل الشئ مثل
شئ آخر وهو منصوب على المصدر يعني افعال بعض امتي في القبح مثل افعال بني اسرائيل
اقول ذهب الى ان فاعل لياتين مقدر يدل عليه سياق الكلام والكاف منصوب

على المصدر وذهب الاشرفي الى انه فاعل وقدر المعنى انه لياتين عليهم مثل ما اتى
على بني اسرائيل وقال لعل المراد بالام زوجة الاب والتقييد بالعلانية لبيان وقاحته
وصفاقة وجهه قوله لكان في امتي اللام فيه جواب ان على تاويل لو كما ان لو ياتي بمعنى
ان وحتى هي الداخلة على الجملة الشرطية وقوله ما انا عليه واصحابي روى محيي السنة عن
عاصم عن ابي وائل عن عبد الله ان الله تعالى نظر في قلوب العباد فاختار محمدا صلى الله عليه
وسلم فبعثه برسالاته وانتخبه بعلمه ثم نظر في قلوب الناس فاختار له اصحابا فجعلهم
انصار دينه ووزراء نبيه فما راه المومنون حسنا فهو عند الله حسن وما راوه قبيحا فهو
عند الله قبيح حس الجماعة عند اهل العلم اهل الفقه والعلم قال شريح ان السنة قد سبقت
قياسكم فاتبع ولا تبتدع فانك لن تضل ما اخذت بالاثر وقال الشعبي انما الراي بمنزلة
الميتة اذا احتجت اليها اكلتها قال سفيان في تفسير الجماعة لو ان فقيها على راس جبل لكان
هو الجماعة قوله في رواية معوية واحدة في الجنة مظ انه متصل بقوله كلهم في النار
وقدر كلهم وواحدة في الجنة وفيه نظر لانه اذا اريد بكلهم ثلث وسبعون ملة
كيف يعطف عليه وواحدة والرواية الصحيحة في سنن ابي داود وان هذه الامة ستفترق
على ثلث وسبعين ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة اقول قوله وان بني اسرائيل
صرح به بعد ان ذكر تقبيحا لصنيعتهم وان ذلك دابهم وعادتهم وان في قوله
ان كان منهم مكشوفة في جامع الاصول وهي شرطية ولكان جواب قسم محذوف
وهو جزاء الشرط وفي قوله على ثلث وسبعين ملة اشارة الى انهم شاوا بني اسرائيل
في تلك الاحوال القبيحة وزادوا في ارتكاب البدع بدرجة وقوله ما انا عليه واصحابي
الظاهر ان يقال من كان على ما انا عليه لانه جواب عن قولهم من هي فعدل الى ما
واراد بها الوصفية اي هم المهتدون المتمسكون بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من
بعدي كقوله تعالى ونفس وما سويها اي القادر العظيم الشان سويها والواو
في وهي الجماعة كما هي في قوله تعالى وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار دخلت على
الجملة المبينة وتلك الاهواء اشارة الى ما يتضمن معنى ست وسبعين ملة من هذه
الامة غير الامة المحققة ووضع الاهواء موضع البدع وضعا للسبب موضع المسبب
لان هوى الرجل هو الذي يحمله على ابداع ذلك الراي الفاسد واما تقرير التشبيه فهو
انه صلى الله عليه وسلم شبه حال الزائغين من اهل البدع في استيلاء تلك الاهواء
عليهم وذهابها بهم في كل واد مرد في شرايه تلك الضلالة منهم الى الغير
يدعونهم اليها ثم بنفرهم من العلم وامتناعهم من قبوله حتى يهلكوا جهلا بحال صاحب
الكلب وسريان تلك العلة في عروقه ومفاصله وحصول شبه الجنون منه ثم تعديه

الي

الى الغير بعض اياه وتنفره من الماء وامتناعه عنه حتى يهلك عطشا ولعمري ان
هذا التمثيل ابلغ واشنع من تمثيل بلعم بن باعورا في قوله تعالى فمثله كمثل الكلب
ان تحمل عليه يلهث او تتركه يلهث والله اعلم الحادي عشر ابن عمر قوله لا يجمع
تو من الله تعالى على هذه الامة بالنصرة والحفظ او من عليهم بالتوفيق لموافقة الجماعة
ومن شذ اي انفرد عن الجمهور والسواد الاعظم فقد شذ فيما يدخله النار او شذ في امر
النار مظ في الحديث دليل على ان اجماع الامة حق والاجماع هو اجماع علماء المسلمين
اقول قوله او قال امة محمد تردد من الراوي ولعل هذا اظهر في الدراية لان التخصيص
يدل على امتياز امته من ساير الامم بهذه الفضيلة وان كون المنسوب اليه من اسمه محمد يقتضي
هذه الفضيلة فيلزم منه امتياز الفرقة الناجية المسماة باهل السنة والجماعة من الفرق
الضالة ومن ثم عقبه بقوله ويد الله على الجماعة ومعنى على كمعنى فوق في قوله تعالى يد الله
فوق ايديهم فهو كناية عن النصرة والغلبة لان من بايع الامام الحق فكانما بايع الله
ومن بايع الله فان الله ينصره ويخذل اعداءه اي هو ناصرهم ومصيرهم غالبين على من سواهم
فينبغي لمن ينتمي الى محمد صلوات الله عليه ان لا يفارقهم ومن فارقهم خلع ربقة الطاعة
من عنقه وخرج عن نصرة الله تعالى فدخل النار قالوا وفي قوله ومن شذ للعطف على
معنى الحصول في الوجود وتفويض ترتب الثانية على الاولى الى فهم السامع الفطن الذكي
كما تقرر في علم المعاني ويحتمل ان يضمن يد الله معنى الاحسان والانعام بالتوفيق على استنباط
الاحكام وعلى الاطلاع على ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه من
الاعتقاد المستقيم والاخلاق الفاضلة فان ضلالة لفظ مطلق شامل لمعنى انواع الضلالة
من الاجتماع على امام يقتدون به وعلى حكم يستنبطونه وعلى اعتقاد يعتقدونه فالمناسب
ان يعبر بالضلالة عن الباطل لانه يجمع المعاني الثلثة التي يسند عنها باب التمسك بالكتاب
والسنة على سبيل الاشتراك المسمى بعموم المجاز الثاني عشر ابن عمر قوله السواد الاعظم
غب السواد يعبر به عن الجماعة الكثيرة والسيد هو المتولي للسواد الكثير ولما كان
من شرط المتولي للجماعة ان يكون مهذب النفس قيل لكل من كان فاضلا في نفسه سيد
ويقال ساد القوم يسودهم ولا يقال سيد الثوب والفرس مظ المعنى انظروا الى الناس
والى ما هم عليه فما عليه الاكثر من علماء المسلمين من الاعتقاد والقول والفعل فاتبعوهم
فيه فانه هو الحق وما عداه باطل هذا في الاصول كالاعتقاد في اركان الاسلام واما
في الفروع ففي نحو بطلان الوضوء بمس الفرج ولمس النساء واشباههما فلا حاجة فيها الى وجوب
الاجماع بل كل من افتى فيه من المجتهدين كمالك والشافعي وابو حنيفة واحمد رضي الله عنهم
يجوز العمل به الثالث عشر انس قوله ان تصبح اي تدخل في وقت الصبح وقوله وليس حال

سارع فيه الفعلان والمراد بهما الديمومة والغش نقيض النصح الذى هو اراده الخير لاحد
والغش ماخوذ من الغشش وهو المشرب الكدر واحد عام شامل للمومن والكافر
فان نصيحة الكافر ان يجتهد في ايمانه ويسعى في خلاصه من ورطة الهلاك باليد واللسان
وبالتالف بما يقدر عليه من المال وقوله فافعل حرا كابد عما سبق في الشرط من المعنى اي
ان فعلت ما نصحتك به فقد اتيت بامر عظيم ولهذا اشار بقوله ذلك للاشعار بانه
رفيع المنزله بعيد المتناول واخبر عنه بقوله من سنتي وعقبه بقوله ومن احب الي اخره
الرابع عشر ابو هريره قوله فله اجر مايه شهيد مظ وذلك لانه يلحقه مشقة في ذلك
الوقت باحياء السنه والعمل بها فهو كالشهيد الذى قاتل الكفار لاحياء الدين حتى قتل
اقول قيل فساد امتى ولم يقل افسادهم لانه ابلغ كان ذواتهم قد فسدت فلا يصدر منهم
صلاح ولا ينجع الوعظ فيهم ولا ينزلون عن منكر فعلوه ولا يفعلون معروفا امروا به ولا سيما
اذا ظهر ذلك في العلماء منهم والمتقشفين لا تاثرهم قال شعر الي الماء يسعى من يغص بلقمة
فقل ان يسعى من يغص بماء ٥ ولا تنحى برئ ولا كسف غلتي اذا حاد دابي من مكان دوائي ٥
فاذن المجاهده معهم اصعب واشق من المجاهدة مع الكفار ولذلك ضوعف اجر من
جاهدهم على من جاهد الكفار اضعافا كثيرة الخامس عشر جابر قوله من يهود
الزمخشري الاصل في يهود ومجوس ان يستعملا بغير لام التعريف لانهما علمان خاصان لقومين
او لقبيلتين وانما جوز تعريفهما باللام لانه اجري يهودي ويهود مجرى شعيرة وشعير فا
تهوك وتهور اخوان في معنى وقع في الامر بغير رويه وقيل التهوك والتهمك الاضطراب
في القول وان يكون على غير استقامة حس اي متحيرون انتم في الاسلام لا تعرفون دينكم
حتى تاخذوه من اهل الكتاب والضمير في بها الملة الحنيفيه تو وصفها بالبياض تنبيها على
كرمها وفضلها لما كان افضل لون عند العرب عبر به عن الفضل والكرم حتى قيل
لمن لم يتدنس بعاب هو ابيض الوجه ونقيه قريب من هذا المعنى ويحتمل ان يراد انها مصونه
عن التبديل والتحريف خاليه عن التكاليف الشاقه واشار بذلك الى انه استهم بالاعلي
والافضل واستبدال الادني عند مظنه التحير وقد شهد التنزيل على نقله تلك الاحاديث
بالفسق والفرية فلا يومن منهم اللبس على المومنين في امر دينهم مظ وانما انكر عليهم لان
طلبهم يشعر بانهم اعتقدوا نقصان ما اتى به النبي صلى الله عليه وسلم وبيضاء نقية منصوبان
على الحال وكلاهما عبارة عن الظهور والصفاء هو الخلوص عن الشك والشبهه واليسر
لا مشقه فيها كما في دين اليهود من قطعهم موضع النجاسه من الثوب واخراج ربع اموالهم
للزكوه وغيرهما من العسر وما وسعه اي ما ينبغي له ان يفعل الا اتباعي فاذا كانت
هذه حال موسى فكيف بكم وانتم تطلبون من هولاء المحرفين ما يسمعون به اقول قوله

افري الها آفيه يستدعي معطوفا عليه اي اتحسن ذلك فتري ان يكتب وبيضاء نقيه
حالان مترادفان من الضمير المفسر بالملة ولو كان موسى حيا حال متداخلة من الضمير
في بيضاء استعار لسطوع براهين هذه الملة المستقيمة ووضوح دلايلها القويه مما له
بياض ونقاوه السادس عشر ابو سعيد قوله من اكل طيبا تو اي حلالا وعمل في موافقه
سنة وانما نكرها لان كل عمل يفتقر الي معرفه سنة وردت فيه وآيته مفسر في
بعض الاحاديث فروي ظلمه وغشمه وقيل عواتله وشره والبائقه الداهيه وقوله ان
هذا اليوم لكثير اي الذى يصفه يحتمل ان الرجل قال ذلك حمدا لله تعالي وتحدثا بنعمته
ثم قال وسيكون في قرون بعدي ليوقفه على ان ذلك غير مختص بالقرن الاول ويحتمل
انه فهم من قوله اكل طيبا الى آخره التحريض على الخصال المذكوره والزجر عن مخالفته
ووجد الناس يتدسون بذلك ويحرصون عليه فخاف ان النبي صلى الله عليه وسلم اطلع
على خلاف ذلك في مستقبل الامر منهم فاحب ان يستكشف عنه فقال هذا القول
فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم منه ذلك فاجابه صلى الله عليه وسلم بقوله وسيكون
في قرون بعدي فاختصر الكلام اعتمادا على فهم السامع وتهويلا للامر المحذر عنه
واقول اراد الشيخ ان سنه نكره وضعت موضع المعرفه لارادة استغراق الجنس بحسب
افراده كما في قوله تعالي ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام الكشاف قيل شجرة
ولم يقل شجر اراده تفصيلها شجرة شجرة حتى لا يبقى من جنس الشجر ولا واحدة الا وقد
بريت اقلاما وفايدته ان كل عمل واجب ومندوب ومباح وردت فيه سنه ينبغي مراعاتها
حتى قضاء الحاجة واماطه الاذي عن طريق المسلمين فكل من راعاها باسرها في حركاته
وسكناته فقد اتصف بهذه الخصلة واول الظرف بقوله في موافقة سنه فقدر المضاف
لستقيم المعنى ويمكن ان يقال انه اوقع في سنه ظرفا للعمل اشعارا بانها مكان العمل ومقره
فان كل عمل لا يوقع في سنه فليس بعمل ولا يعتد به وقوله من اكل طيبا الخ يحتمل ان يحمل
على ظاهر الاخبار كما في الوجه الاول وان يحمل على المعنى الامر والحث على فعل هذه
الخلال والنهي عن اضدادها كانه صلوات الله عليه وسلامه اشار بذلك الي ان
هذه الخلال شاقه يجب العمل بها وقليل فاعلها كقوله تعالى اعملوا آل داود شكرا وقليل
من عبادي الشكور فقال الرجل ان مثل هاولاء الشاكرين كثير في يومنا هذا فاتى بان
واللام تقريرا وتاكيدا لكلامه فاجابه صلوات الله عليه وقرر كلام الرجل وعطف عليه
الجواب اي نعم هم كثيرون اليوم وسيكون بعدي اي وسيقلون بعدي وبعدي على
الوجه الاول محمول على التابعين ومن يليهم وعلى الثاني دونهم من الامم الفاسية كما
ورد في الحديث المشهور والله اعلم السابع عشر ابو هريره قوله انكم في زمان الجملة

الشرطيه بعده صفه لزمان والراجع محذوف اي من ترك منكم فيه التاركون لا يجوز
صرف هذا الي عموم المامورات لما عرف ان احدًا لا يعذر اذا ترك ما عليه من الفرض
المختص به وانما ورد في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يعني انكم في زمن عزة الدين
وظهور الحق ونزول الوحي ومشاهدة المعجزات وسن ظهراني رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلا تعذر احدكم في التهاون بخلاف ما ياتي بعدكم في زمان يشيع فيه الفتن وتتوارى
الحق وتقل انصار الدين واقول لعل هذا المعنى غير مناسب لباب التمسك بالكتاب والسنه
بل حمله على ما مر في الحديث السابق وهو قوله صلوات الله عليه من عمل في سنه على ما بيناه
كان انسب ويلزم منه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بالطريق ويحري معنى قوله ما
امر به في امر الدين **الثامن عشر** ابو امامة **قوله** او تو الجدال وقد مقدم والمستثنى اعم
عام الاحوال وصاحبها الضمير المستقر في خبر كان المعنى ما ضل قوم مهديون كائنين
على حال من الاحوال الا على ايتاء الجدل يعني من ترك سبيل الهدى وركب متن الضلال
عارفا بذلك لا يدان يسلك طريق العناد واللجاج ولا يتمشى له ذلك الا بالجدل فان قلت
كيف طابق هذا المعنى معنى الايه حتى استشهد بها قلت من حيث انهم عرفوا الحق بالبراهين
الساطعة ثم عاندوا وانتهزوا مجالا للطعن فلما تمكنوا مما التمسوه جادلوا الحق بالباطل
وهكذا داب الفرق الزايغة من الزنادقة وغيرها **قض** المراد بهذا الجدل العناد والمراء
والتعصب لترويج مذاهبهم وارآ مشايخهم من غير ان يكون لهم نص على ما هو الحق
وذلك محرم اما المناظرة لاظهار الحق واستكشاف الحال واستعلام ما ليس معلومًا عنده
او تعليم غيره ما هو عنده ففرض على الكفاية خارج عما نطق به ما ضربوه لك الا جدلا
اي ما قالوا الهتنا خير ام هو وارادوا به ان الملايكة خير ام عيسى فاذا عبد النصارى
عيسى فنحن نعبد الملائكة ما قالوا ذلك الا جدلا وعنادا لا عن دليل وبرهان ولم
يسالوا ذلك لطلب الحق بل لمخاصمتك وايذائك بالباطل **التاسع عشر** انس **قوله** فيشدد
نصب على جواب النهي والفاء في فان قوما سبب للفعل المنهي المسبب عند الشده والفاء
في فتلك للتعقيب وتلك اشارة الى ما في الذهن من تصور جماعة باقية من اوليك
المشددين والخبر بيان له كما في قوله تعالى هذا فراق بيني وبينك **قوله** ورهبانيه وهي
ترهبهم في الجبال فارين من الفتنه في الدين مخلصين انفسهم للعبادة ومعناها الفعله
المنسوبة الى الرهبان وهو الخايف فعلان من رهب كخشيان من خشي وانتصابها بفعل
مضمر يفسره الظاهر وهو ابتدعوها يعني احدثوها من عند انفسهم لم نفرضها على انفسهم
ولكنهم ابتدعوها ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها ومن التشدد فعل بني
اسرائيل في امر البقرة وذبحها **العشرون** ابو هريره **قوله** ومحكم ومتشابه قد سبق

معناهما بطريق الحصر فيهما في الفصل الاول من هذا الباب فهو على هذا من عطف العام
على الخاص وعكسه عطفا على الحلال والحرام ثم عطف الامثال عليهما فينبغي ان يحملا على
التصديق وما يتعلق بالاعتقادات من اثبات الصفات لله تعالى وامر الحشر والنشر
ومن ثم صرح بذكر الايمان في قوله وامنوا بالمتشابه **الحادي والعشرون** ابن
عباس **قوله** اختلف فيه **مظ** يعني ما علمت كونه حقا بالنص فاعمل به وما علمت بطلانه
بالنص فاجتنبه وما لم يثبت حكمه بالشرع فلا تقل فيه شيئا وفوض امره الى الله مثل متشابهات
القران وامر القيمة واختلف فيه يحتمل ان يكون معناه اشتبه وخفي حكمه ويحتمل ان
يراد به اختلاف الناس فيه من تلقاء انفسهم اقول الاولى ان يفسر هذا الحديث بما ورد
في اخر الفصل الثالث في حديث ابي ثعلبة

الفصل الثالث

الحديث الاول معاذ **قوله** ان الشيطان ذيب الانسان الذيب مستعار للافساد والاهلاك
اي ان الشيطان مفسد الانسان ومهلكه كذيب ارسل الى قطيع من الغنم وياخذ
الشاذه صفه للذيب لانه بمنزلة النكرة كما في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا ويجوز
ان يكون حالا منه والعامل معنى التشبيه وهو تمثيل حاله مفارقة الجماعة والسواد
الاعظم وانقطاعه عنهم واعتزاله عن صحبتهم ثم تسلط الشيطن عليه واغوايه
بحالة شاة قاصية عن قطيع الغنم ثم افتراس الذيب اياها بسبب انقطاعها ووصف الشاة
بصفات ثلث فالشاذة هي النافرة التي لم تونس والقاصية التي قصدت البعد لا عن السفر
والناحيه هي التي غفل عنها وبقيت في جانب منها فان الناحيه هي التي صارت في ناحيه
من الارض والشعاب من الشعب وهو من الوادي ما اجتمع من طرف وتفرق طرف ولذلك
قيل شعبت الشي اذا جمعته وشعبته اذا فرقته ولما فرغ من التمثيل اكده بقوله اياكم
والشعاب وعقبه بقوله وعليكم بالجماعة والعامة تقريرا بعد تقرير **الثاني** ابو ذر **قوله**
ربقه الاسلام الربقه عروة في حبل تجعل في عنق البهيمه او يدها تمسكها فاستعارها
لانقياد الرجل واستسلامه لاحكام الشرع وخلعها لارتداده وخروجه عن طاعة الله وطاعة
رسوله **الثالث** مالك **قوله** تركت فيكم امرين سياتي شرحه مستقصى في باب مناقب اهل
البيت ان شاء الله تعالى **الرابع** غضيف **قوله** مثلها جعل احد الضدين مثل الاخر لشبه التناسب
بين الضدين واخطار كل منهما بالبال مع ذكر الاخر وحدوثه عند ارتفاع الاخر
وعليه قوله تعالى جاء الحق وزهق الباطل فكما ان احداث السنه يقتضي رفع البدعة
كذلك عكسه ولذلك قال فتمسك بسنه نزره خير من احداث بدعة مستحسنه كما اذا
احيي اداب الخلاء مثلا على ما ورد في السنه خير من بناء رباط او مدرسه والسر فيه
هوان من راعي هذا الادب فان الله يوفقه ويلطف به حتى يترقى منه الى ما هو اعلى منه

فلايزال في الترقي والصعود الي ان يبلغ الي مقام القرب ومخدع الوصل كما قال وما يزال
عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي
يبصر به الحديث ومن تركه يوديه ذلك الي ترك الافضل فالافضل حتى يتسفل الي مقام
الرين والطبع فالفاء في فتمسك جزاء شرط محذوف ويمكن ان يحمل هذا على باب قوله تعالي
اي الفريقين خير مقاما وقولهم العسل احلى من الخل والصيف احر من الشتاء يعني ان السنه
في بابها ابلغ من البدعة في بابها وذلك ان قوله صلى الله عليه وسلم خير الهدى هدى محمد
المراد بالهدي الطريقه التي لا اشرف فيها وخيرها سنه محمد وقوله شر الامور محدثاتها هذه
الامور امور لا خير فيها وشرها البدعة فيلزم من هذا ان يكون هدى محمد في بابه ابلغ من
الشر في بابه لان الخير غالبا غالب على الشر وقامع له كما قال تعالى جاء الحق وزهق الباطل
الخامس حسان **قوله** ثم لا يعيدها الى يوم القيمة وذلك ان السنه القديمة كانت متاصلة
مستقرة في مكانها فلما ازيلت عن مقرها لم يكن اعادتها كما كانت ابدا فمثلها كمثل شجرة
ضربت عروقها في تخوم الارض فلا يكون اعادتها بعد قلعها مثل ما كانت في اصلها قال تعالي
مثل كلمة طيبة كشجرة طيبة الاية **السادس** ابرهيم **قوله** ومن وقر الوقار السكون والحلم
يقال هو وقور قال الله تعالي ما لكم لا ترجون لله وقارا **قوله** على هدم الاسلام وذلك
ان المبتدع مخالف للسنه ومايل عن الاستقامة ومن وقره حاول اعوجاج الاستقامه لان
معاونه نقيض الشي معاونه لدفع ذلك الشي وكان من حق الظاهر ان يقال من وقر المبتدع
فقد استخف السنه فوضع موضعه فقد اعان على هدم الاسلام ليوذن بان مستخف السنه
مستخف الاسلام ومستخفه هادم لبنيانه وهو من باب التغليظ فاذا كان حال الموقر هذا
فما بال حال المبتدع وفيه ان من وقر صاحب سنه كان الحكم بخلافه **السابع** ابن عباس **قوله**
هداه الله ضمن هدى معنى آمن فعداه بمن الي المفعول الثاني اي آمنه الله من ارتكاب المعاصي
والانحراف من الطريق المستقيم ووقاه سوء العقاب عبارة عن كونه من اصحاب اليمن فكما
انه آمن في الدنيا من الضلال كذلك يامن في الاخرة من العذاب وفيه ان سعادة الدارين
منوطة بمتابعة كتاب الله والاعتصام بسنه رسول الله صلوات الله عليه **الثامن** ابن مسعود
قوله صراطا مستقيما بدل من مثلا لا على اهدار المبدل كقولك زيد رايت غلامه رجلا
صالحا اذ لو اسقطت غلامه لم يتبين وسوران مبتدا وعن جنبتي خبره والجملة حال من صراطا
وفيهما ابواب الجملة صفه لسوران وعلى الابواب الجملة حال من ضمير الابواب في مفتحه
ووضع الظاهر موضع الضمير الراجع الى صاحبها وعند راس الجملة معطوفه على وعن جنبتي
الصراط ويقول صفه داع ولا تعوجوا عطف على استقيموا على الطرد والعكس لان مفهوم
كل منهما مقرر لمنطوق الاخر وبالعكس وفوق ذلك عطف على راس الصراط والمشار اليه

بذلك الصراط وكلما ظرف يستدعي الجواب وهو قوله قال وشيئا اي قدرا يسيرا منها
وويحك زجر له من تلك الهمه وهي كلمة ترحم وتوجع تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها
وتلجه اي يدخل الباب ويقع في محارم الله تعالى هذا يدل على ان قوله ابواب مفتحه انها
مردوده غير مغلقه ثم فسره اي اراد ان يفسره فاخبر نظيره قوله صلى الله عليه وسلم الا
لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه فمن رتع حول الحمى يوشك ان يقع فيه فالسور بمنزلة
الحمى وحولها بمنزلة الباب والستر يحتمل لا ينقض ضرب المثل بالباب والسور فقط فلذلك
لم ياتي بضمير الفصل بين سلك المجلس كما اتى به في الجمل الثلث ومرخاه اي مدلاة ومسدله
من ارخت الشي ارخاء وحدود الله الحد الفاصل بين العبد ومحارم الله كما قال تعالى تلك
حدود الله فلا تقربوها وواعظ الله هو همة الملك في قلب المومن والهمة الاخرى هي لمة الشيطن
وانما جعل لمة الملك التي هي واعظ الله فوق داعي القرآن لانه انما ينتفع به اذا كان المحل
قابلا ومن ثم قال تعالى هدى للمتقين وفي قوله وعن جنبتي الصراط سوران اشاره الي قوله
تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل والسبل هي الخطوط التي على يمين
الصراط ويساره كالسورين والمشار اليه بهذا ما دل عليه قوله تعالى اتل ما حرم ربكم
عليكم الا تشركوا الاية فان تلك الخطوط اشار بها في الحديث السابق الي الاعتقادات
الفاسده والاهواء الزايغه التي نهى عنها قوله تعالي الا تشركوا به شيئا وفي الحديث
الي المحارم التي تلج اليها قوله تعالى ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن **التاسع** ابن
مسعود **قوله** من كان مستنا **غب** يقال تنح عن سنن الطريق وسننه وسنن الوجه طريقته
وسنه النبي صلوات الله عليه طريقته التي كان يتحراها وانما اخرج الجملة مخرج الشرط
والجزاء تنبيها به على الاجتهاد وتحري طريق الصواب ففسه بالاستنباط من معاني الكتاب
والسنه فان لم يتمكن منها فليقتد باصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم لانهم نجوم الهدي
بايهم يقتدى يهتدي كان ابن مسعود رضي الله عنه يوصي القرون الاتية بعد قرن
الصحابه والتابعين باقتفاء آثارهم والاهتداء بسيرهم واخلاقهم **قوله** الفتنه وهي كالبلاء
في انهما يستعملان فيما يدفع اليه الانسان من الشدة والرخاء وهما في الشده اظهر معنى
واكثر استعمالا وانما قال فان الحي لا يومن لان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قد
امنوا منها كما قال تعالى ان الذين يغضون اصواتهم عند رسول الله اوليك الذين امتحن
الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة واجر عظيم اى انهم صبر على التقوى اقوياء على احتمال مشاقها
او ضرب الله قلوبهم بانواع المحن والتكاليف الصعبه لاجل التقوى فان حقيقة التقوى
لا تعلم الا عند المحن والشدايد والاصطبار عليها او اخلص قلوبهم للتقوى من قولهم امتحن
الذهب وفتنه اذا اذابه تخلص ابريزه من خبثه ونقاه وعن عمر رضي الله عنه اذهب

الشهوات عن قلوبهم وقوله اوليك اصحاب محمد اشاره الي قوله من قدمات فاعتبر اولًا اللفظ
وافرد قوله قدمات وثانيا المعنى وجمعه بقوله اوليك وهذه الامه اشاره الي ما في الذهن
من جميع امة محمد صلوات الله عليه الي انقراض العالم وقوله فاعرفوا لهم فضلهم لهم مجمل
فسر بقوله للتفخيم والتعظيم كانه لما تلفظ بلهم فابهم ولم يعرف ما يوجب العرفان ففسد
بقوله فضلهم كما قال تعالى الم نشرح لك صدرك ورب اشرح لي صدري والمراد بالعرفان
ما يلازمه من متابعتهم ومحبتهم والتخلق باخلاقهم فاذًا قوله فاتبعوهم على اثرهم الي اخره
عطف على اعرفوا على سبيل البيان وقوله على اثرهم حال موكده من فاعل اتبعوا كقوله
تعالى ثم وليتم مدبرين ويحوز ان يكون من المفعول والله اعلم رزقنا الله متابعتهم في الدنيا
ومرافقتهم في العقبى وحسن اوليك رفيقًا **العاشر** جابر **قوله** فجعل جعل بمعنى طفق
يقرا وما تري ما يوجه ما الاولى نافيه والهمزة مقدره والثانيه موصوله او موصوفه تكتك
التواكل مضى شرحه في الفصل الثاني من باب الايمان في حديث معاذ ومن غضب
الله توطيه لقوله وغضب رسوله نحو اعجبني زيد وكرمه ايذانا بان غضب رسول الله غضب
الله ورضينا اعتذارهما صدر عنه جمع الضمير ارشادًا للسامعين وتنبيها للغافلين وموقع هذه
الجملة بعد الاستعاذه موقع الشروع في المقصود من الكلام بعد التشبيب لتمهيد العذر والله اعلم

الحادي عشر الي الثالث عشر كتاب العلم الفصل الاول

الحديث الاول عبد الله **قوله** بلغوا **مظ** في الايه معاني كثيره منها ان يراد بها
الكلام المفيد نحو من صمت نجا والدين النصيحه اي بلغوا عني احاديثي ولو كانت قليلة ومنها
التحريض على نشر العلم ومنها جواز تبليغ بعض الحديث كما هو عادة صاحب المصابيح ومشارق
الانوار ولا باس به اذا الغرض تبليغ لفظ الحديث مفيدًا سوآء كان تامًا ام لا فان قيل لم حرص
النبي صلوات الله عليه على تبليغ الاحاديث دون القران قلنا لوجهين احدهما انه ايضا داخل
في هذا الامر لانه صلوات الله عليه وسلامه مبلغهما وثانيهما ان طباع المسلمين مايله الي قراه
القرآن وتعليمه وتعلمه ونشره ولانه قد تكفل الله بحفظه واشتهاره لقوله تعالى انا نحن
نزلنا الذكر وانا له لحافظون فاذا كان كذلك فلا يحتاج الي التحريض واما الاحاديث
فليست كذلك والحرج الضيق والاثم رخص صلوات الله عليه التحدث عن بني اسرايل وان
لم يعلموا صحته بالاسناد والراوي لبعد الزمان بينهم فان قيل قد ورد النهي عن الاشتغال
بما جآء عنهم وقيل فيه امتهوكون انتم ورخص هنا فكيف التوفيق قلنا المراد بالتحدث
التحدث بقصصهم من قتلهم انفسهم لتوبتهم من عبادة العجل وتفصيل القصص المذكورة
في القرآن ونحو ذلك لان في ذلك عبرة وموعظة لاولي الالباب واما النهي فوارد على
كتبه التوريه وما يتعلق بالعمل من الاحكام لان جميع الشرايع والاديان والكتب منسوخه

شريعة

بشريعه نبينا صلوات الله عليه **يقال** تبوء الدار اي اتخذها مسكنًا واصله البوآء وهو مساواة
الاجزآء في المكان يقال مكان بوآء اذا لم يكن نابيا بنازله **قض** قال ولو ايه ولم يقل حدثنا
لان الامر بتبليغ الحديث يفهم من هذا بطريق الاولويه فان الايات مع انتشارها وكثرة
حملتها وتكفل الله سبحانه وتعالي بحفظها وصونها عن الضياع والتحريف واجبة التبليغ
فالحديث ولاشي فيه مما ذكر اولي بان يحدث عنه بالتبليغ **حس** ليس في الحديث اباحه
الكذب على بني اسرآيل بل معناه الرخصه في الحديث عنهم بلا اسناد لانه امر قد تعذر في
الاخبار عنهم لطول المده ووقوع الفتره وفيه ايجاب التحرز عن الكذب على الرسول صلى
الله عليه وسلم بان لا يحدث عنه الا بما صح بنقل الاسناد والتثبت فيه قال عبد الله بن
المبارك الاسناد من الدين ولولا الاسناد لقال من شآء ما شآء واقول والله اعلم قوله
بلغوا عني يحتمل وجهين احدهما ان يراد اتصال السند بنقل العدل الثقه عن مثله الي منتهاه
لان التبليغ من البلوغ وهو انتهاء الشي الي غايته وثانيهما اداء اللفظ كما سمعه من غير
تغيير والمطلوب في الحديث كلا الوجهين لوقوع قوله بلغوا عني مقابلًا لقوله حدثوا عن بني
اسرائيل ولا حرج اذ ليس في التحديث ما في التبليغ من الحرج والتضييق ويعضد هذا التاويل
الايه والحديث اما الايه فقوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم
تفعل فما بلغت رسالته كما هو حقه فما بلغت بما امرت به واما الحديث فهو قوله صلى الله عليه
وسلم نضر الله عبدًا سمع مقالتي فحفظها ووعاها واداها فرب حامل فقه غير فقيه ورب
حامل فقه الي من هو افقه منه وسيجي شرحه ان شا الله تعالى واما قوله ولو آية اي علامه
فهو تتميم ومبالغة اي ولو كان التبليغ والمدي فعلًا او اشارة باليد والاصابع وها هو الامام
محمد بن اسمعيل البخاري عقد بابًا طويلًا في هذا المعنى ثم رتب على ما ذكر الوعيد البليغ فقوله
ومن كذب على متعمدًا يعني من لم يبلغ حق التبليغ ولم يحتط في الاداء ولم يراع صحة
الاسناد وحدث عني بلا حرج دخل في زمرة الكاذبين كما ورد كفى بالمرء كذبًا ان يحدث
بكل ما سمع والامر بالتبوء تهكم وتغليظ اذ لو قيل كان مقعده في النار لم يكن كذلك
وايضا فيه اشاره الي معنى القصد في الذنب وجزآيه اي كما انه قصد في الكذب التعمد فليقصد
في جزآيه التبوء **غب** الايه هي العلامه الظاهرة وحقيقتها لكل شي ظاهر هو ما لزم لشي لا
يظهر ظهوره فمتى ادرك مدرك الظاهر منهما علم انه ادرك الاخر الذي لم يدركه لذاته
وقال ابن الصلاح في كتابه ان حديث من كذب على متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار من
التواتر وليس في الاحاديث ما في مرتبته من التواتر فان ناقليه من الصحابة العدد الجم وهو
في الصحيحين مروي عن جماعة منهم وروى بعض الحفاظ انه رواه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم اثنان وستون من الصحابة وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة وقيل اكثر

من ذلك وقيل لا يعرف حديث اجتمع عليه العشرة الا هذا قال الشيخ ثم لم يزل عدده
على هذا وانه في الازدياد وهلم جرا على التوالي والاستمرار قال المتواتر عبارة عن الخبر
الذي ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورة ولا بد في اسناده من استمرار هذا الشرط في
روايته من اوله الى منتهاه الثاني سمرة قوله يرى شف وانما سماه كاذبا لانه يعين المفتري
ويشاركه بسبب اشاعته ونشره فهو كمن اعان ظالما على ظلمه مح يرى ضبطناه بضم اليا
والكاذبين بكسر البا وفتح النون على الجمع وهذا هو المشهور في اللفظين قال القاضي عياض
الرواية فيه عندنا الكاذبين على الجمع ورواه ابو نعيم الاصفهاني في كتابه المستخرج على صحيح
مسلم في حديث سمرة الكاذبين بفتح البا وكسر النون على التثنية واحتج به على ان الراوي
له يشارك البادي بهذا الكذب ثم رواه ابو نعيم من رواية المغيرة الكاذبين او الكاذبين
على الشك في التثنية والجمع وذكر بعض الايمة جواز فتح اليا من يرى بمعنى يعلم وهو
ظاهر حسن فاما من ضم اليا فمعناه يظن ويجوز ان يكون الفتح بمعنى يظن ايضا فقد حكي
راى بمعنى ظن وقيل انه لا ياثم الا بروايته ما يعلمه او يظنه كذبا اما ما لا يعلمه ولا يظنه فلا
اثم عليه في روايته وان ظنه غيره كذبا او علمه واقول قوله احد الكاذبين من باب قولك
القلم احد اللسانين والخال احد الابوين وقد مر بيانه الثالث معوية قوله يفقهه نه
الفقه في الاصل الفهم يقال فقه الرجل بالكسر يفقه فقها اذا علم وفقه بالضم يفقه اذا
صار فقيها عالما وجعله العرف خاصا بعلم الشريعة وتخصيصا بعلم الفروع وانما خص
من علم الشريعة بالفقه لانه علم مستنبط بالقوانين والادلة والاقيسة والنظر الدقيق
بخلاف علم اللغة والنحو والصرف روي ان سلمان نزل على نبطية بالعراق فقال لها هل
ههنا مكان نظيف اصلي فيه فقالت طهر قلبك وصل حيث شئت فقال فقهت اي فهمت
وفطنت الحق ولو قال علمت لم يقع هذا الموقع وعن الدارمي عن عمران قال قلت للحسن
يوما في شي قاله يا ابا سعيد ليس هكذا تقول الفقها فقال ويحك هل رايت فقيها قط وانما
الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة البصير بامر دينه والمداوم على عبادة ربه قض
انما انا قاسم اي انا اقسم بينكم فالقي الى كل واحد ما يليق به والله سبحانه وتعالى يوفق من يشا
منكم لفهمه والتفكر في معناه والعمل بمقتضاه تو اعلم اصحابه رضي الله عنهم انه صلى الله عليه وسلم
لم يفضل في قسمة ما اوحي اليه احدا من امته على الآخر بل سوى في البلاغ وعدل في القسمة
وانما التفاوت في الفهم وهو واقع من طريق العطا ولقد كان بعض الصحابة يسمع الحديث
فلا يفهم منه الا الظاهر الجلي ويسمعه آخر منهم او من القرن الذي يليهم او ممن اتى بعدهم
فيستنبط منه مسايل كثيرة وذلك فضل الله يؤتيه من يشا واقول الواو في قوله وانما
انا قاسم للحال من فاعل يفقهه او من مفعوله واذا كان الثاني فالمعنى ان الله تعالى يعطي

كلا

كلا مما اراد ان يفقهه استعداد ادراك المعاني على ما قدره ثم يلهمني بالقا ما هو لايق باستعداد
كل واحد وعليه كلام القاضي واذا كان الاول فالمعنى اني القي ما يسنح لي ولا اسوي فيه
ولا ارجح بعضهم على بعض فالله يوفق كلا منهم على ما اراد وشا من العطا وعليه كلام
التوربشتي الرابع ابو هريرة قوله الناس معادن المعدن المستقر والمستوطن من عدنت
البلد اذا توطنته ومنه المعدن المستقر الجواهر والفلزات ومعادن خبر المبتدا ولا يستقيم
حمله عليه الا باحد وجهين اما ان يكون محمولا عليه على التشبيه كقولك زيد اسد فيكون
كمعادن الذهب بدلا منه واما ان يكون المعادن مجازا من التفاوت فالمعنى الناس
متفاوتون تفاوتا مثل تفاوت معادن الذهب والفضة فالمراد بالتفاوت تفاوت النسب
في الشرف والضعة تدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر فعن معادن العرب
تسالوني قالوا نعم اي اصولها التي ينسبون اليها ويتفاخرون بها وانما جعلت معادن لما
فيها من الاستعدادات المتفاوتة فمنها قابلة لفيض الله تعالى على مراتب المعادن ومنها غير
قابلة لها وقوله خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا جملة مبينة بعد
التفاوت الحاصل بعد فيض الله عليها من العلم والحكمة قال الله تعالى ومن يوتى الحكمة
فقد اوتي خيرا كثيرا شبههم بالمعادن في كونها اوعية للجواهر النفيسة والفلزات
المنتفع بها المعنى بها في الانسان كونه اوعية العلوم والحكم فالتفاوت في الجاهلية بحسب
الانسان وشرف الابا وكرم الاصل وفي الاسلام بحسب العلم والحكم فالشرف
الاول موروث والثاني مكتسب فان قلت ما فايدة التقييد بقوله اذا فقهوا لان كل
من اسلم وكان شريفا في الجاهلية فهو خير من الذي لم يكن له شرف فيها سوا فقه
او لم يفقه قلت ليس كذلك فان الايمان يرفع التفاوت المعتبر في الجاهلية فاذا تحلى
الرجل بالعلم والحكمة استجلب النسب الاصلي فيجتمع شرف النسب مع شرف الحسب
انظر الى تلك المنقبة السنية كيف ردت بيمنها وبركتها ما رفعه الاسلام من الشرف
الموروث وفهم من ذلك ان الوضيع المسلم المتحلي بالعلم ارفع منزلة من الشريف المسلم ٣٣
العاطل ونعم ما قال الاحنف شعر كل عز لم يوطد بعلم فالى ذل يصير قال شعر
ولا الشرف الموروث لا در دره بمحتسب الا باخر مكتسب ن وقال الآخر شعر ان السري
اذا اشترى فبنفسه وان السري اذا اشترى اشتراهما ن روي ان فزاريا شكى الى عمر بن الخطاب
من لطمة لطمها جبلة بن الايهم فامر بالقصاص فقال جبلة انفس مني وانا ملك وهو
سوقة فقال شملك واياه الاسلام فما تفضله الا بالعافية الخامس ابن مسعود قوله
لا حسد اي لا رخصة فيه حس المراد من الحسد ههنا الغبطة وهي ان يتمنى الرجل مثل
ما لاخيه من غير ان يتمنى زواله عنه والمذموم ما يتمنى الزوال وهو المسمى بالحسد

ومعنى الحديث الترغيب في التصدق بالمال وتعليم العلم وقيل ان فيه تخصيصا لاباحة نوع
من الحسد وان كانت جملته محظورة وانما ارخص فيهما لما يتضمن مصلحة في الدين قال
ابو تمام مصراع وما حاسد في المكرمات بحاسد وكما رخص في الكذب لمتضمن فائدة هي فوق
آفة الكذب وقيل معناه لا يحسن الحسد ان حسن في موضع الا في هذين الموضعين اقول
اثبت الحسد في الحديث لارادة المبالغة في تحصيل النعمتين الخطيرتين يعني ولو حصلتا بهذا الطريق
المذموم فينبغي ان يتحرى ويجتهد في تحصيلهما فكيف بالطريق المحمود بل اقول هو الطريق المحمود
لذاته والمامور في قوله تعالى فاستبقوا الخيرات والمراغب فيه بقوله والسابقون السابقون
اولئك المقربون فان السبق هو روم نيل ما لصاحبك واختصاصك به قالت الخنساء شعر
وما بلغت كف امرئ متناولا من المجد الا والذي نال اطول ه وهو الحسد المباح الذي
سبق ذكره وكيف لا وكل واحدة من هاتين الخصلتين بلغت غاية لا امد فوقها ولو
اجتمعتا في امرئ بلغ من العلياء كل مكان وقوله فسلطه على هلكته فيه مبالغتان احديهما
التسليط فانه يدل على الغلبة وقهر النفس المجبولة على الشح البالغ وثانيهما قوله على هلكته
فانه يدل على انه لا يبقي من المال باقيا فلما اوهم القرينتان الاسراف والتبذير المقول فيهما
لا خير في السرف كمله بقوله في الحق كما قيل لا سرف في الخير وكذا القرينة الاخرى
اشتملت على مبالغات احديها الحكمة فانها تدل على علم دقيق مع اتقان في العمل وثانيتها
يقضي اي يقضي بين الناس وهي من مرتبته صلى الله عليه وسلم وثالثتها تعليمها وهي ايضا
من مرتبة سيد المرسلين صلوات الله وسلامه عليه قال الله تعالى ويعلمهم الكتاب والحكمة
وروي لا حسد الا في اثنين فيكون رجل منه وروي في اثنين اي خصلتين اثنتين فلا بد بدلالام
من تقدير مضاف ليستقيم المعنى فاذا روي اثنين يقدر في شان اثنين واذا روي
اثنتين يقدر خصلة رجل نه الحكمة عبارة عن معرفة افضل الاشياء بافضل العلوم ويقال
لمن يحسن دقائق الصناعات ويتقنها حكيم وهذا الحديث على ما تقرر شاهد صدق على وجوب
اداء لفظ الحديث من غير ابدال اذ لو وضع مكان حسد لا غبطة ومكان سلط وهلك
غيرهما وابدلت الحكمة بالعلم وهلم جرا لفاتت تلك الفوائد المقصودة السادس ابو هريرة
قوله الا من صدقة وفي بعض نسخ المصابيح اسقطوا لفظة الا وهي مثبتة في صحيح مسلم
وكتاب الحميدي وجامع الاصول والمشارق وهو الى آخره بدل من قوله الا من ثلثة فعلى
التكرير فيه مزيد تقرير واعتناء بشانها والاستثناء متصل تقديره ينقطع عنه ثواب اعماله
من كل شيء كالصلوة والزكوة والحج ولا ينقطع ثواب اعماله من هذه الثلثة والمعنى اذا
مات الانسان لا يكتب له بعده اجر اعماله لانه جزاء العمل وهو ينقطع بموته الا فعلا دائم
الخير مستمر النفع مثل وقف ارض او تصنيف كتاب او تعليم مسئلة يعمل بها او ولد صالح

وكل

وكل منها يلحق اجره اليه وانما جعل ولد صالح من جنس العمل لانه هو السبب في وجوده
وسبب لصلاحه بارشاده الى الهدى كما جعل نفس العمل في قوله تعالى انه عمل غير صالح
واما فائدة التقييد بالولد بيدعو له مع ان الغير من المسلمين لو دعا له لنفعه ايضا فزيادة
للبيان وتحريض للولد على الدعاء وانه كالواجب عليه قض قوله صلى الله عليه وسلم
من سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها يكاد يدخل بهذا الحديث لا سيما قوله
كل ميت يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة فانه ياتي
فطرته قلت الحديث الاول داخل في باب علم ينتفع به فان وضع السنن وتاسيسها من
باب التعليم واما قوله كل ميت يختم على عمله فمعناه ان الرجل اذا مات لا يزاد في ثواب
ما عمل ولا ينقص منه شيء الا الغازي فان ثواب مرابطته ينمو ويتضاعف وليس فيه ما
يدل على ان عمله يزاد بضم غيره او لا يزاد بريد ان الحصر يدل على ان الثواب بانضمام
الغير يجري له كانه قيل ينقطع عمله المنضم الى عمل الغير الا عن ثلث والمرابطة ليست
بداخلة فيها فلا يخل بالحصر وهو ينظر الى ما روى التوربشتي عن الطحاوي حيث
قال والذي ذكر عن المرابط فانه عمله الذي قدمه في حيوته فينمو له الى يوم القيمة
واقول لعلها داخلة في الصدقة الجارية لان القصد في المرابطة نصرة المسلمين ودفع
اعداء الدين والمجاهدة مع الكفار ودعوتهم الى الاسلام ليسعدوا في الدارين وبنية المؤمن
خير من عمله فلا يبعد ان يدخل تحت جنس الصدقة الجارية كبناء الرباط وحفر البير
ونحوهما وفيه تحريض على الجهاد وحث عليه ومما يواجه في الحث حديث ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم من احتبس فرسا في سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا بوعده
فان شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة رواه البخاري خ فيه دليل صحة
اصل الوقف وعظم ثوابه وبيان فضيلة العلم والحث على استكثاره منه والترغيب
في توريثه بالتعليم والتصنيف وانه ينبغي ان يختار من العلوم الانفع فالانفع وفيه ان
الدعاء يصل ثوابه الى الميت وكذلك الصدقة وهما مجمع عليهما وكذلك قضاء الدين
السابع ابو هريرة قوله من نفس هناك نفست عنه كربة تنفيسا اذا رفهته وفرجته عنها
ماخوذ من قولهم انت في نفس اي سعة كان من كان في كربته وضيق سد عنه
مداخل الانفاس فاذا فرج عنه فتحت المداخل والمعسر من ركبه الدين وتعسر
عليه قضاؤه مظ ومن ستر يجوز ان يراد به الظاهر وان يراد به ستر من ادرك ذنبا
فلا يفضحه وانما عدل صلى الله عليه وسلم من المساجد الى هذه الصيغة اعني من بيوت
الله ليشتمل جميع ما بني لله تقربا اليه من المساجد والمدارس والربط ويتدارسون شامل
لجميع ما يناط بالقرآن من التعليم والتعلم والتفسير والاستكشاف عن دقائق معانيه

والسكينه هي ما يحصل به السكون والوقار وصفا القلب بنور القرآن وذهاب الظلمه
النفسانيه ونزول الضيا الرحمانيه وعن ابن مسعود السكينه مغنم وتركها مغرم
وغشيتهم غطتهم وعلتهم الرحمة وحفت بهم اي احدقتهم واطافت بهم قوله فيمن
عنده قيل المراد بهم الملا الاعلى والطبقه الاولى من الملايكه وذكره سبحانه وتعالى
فيما بينهم للمباهاه بهم والتطويق السرعة به اى من اخر عمله السيئ او تفريطه في
العمل الصالح لم ينفعه في الاخره شرف النسب واقول قوله كربه اي غما وشده نكرها
تقليلا وميزها بعد الابهام وبينها بقوله من الدنيا للايذان بعظيم شان السعي يعني
ان اقله المختص بالدنيا يفيد هذه الفايده فكيف بالكثير المختص بالعقبي فلذلك لم يقيد
هذه القرينه بما قيده في القرينين الاخيرتين من ذكر الدنيا والآخره معا ولانهما
خصيص بعد التعميم اهتماما بشانهما والله في عون العبد تذييل للسابق لاشتماله على دفع
المضره عن اخيه المسلم وعلى جلب النفع له ولذلك اخرجه من سياق الشرطيه وبنى
الخبر على المبتدا ليتقوى به الحكم وخص العبد بالذكر تشريفا له بنسبه العبديه اليه
كما شرف رسول الله صلوات الله وسلامه عليه في قوله تعالى سبحان الذى اسرى بعبده
وكرره وقال في عون العبد ولم يقل والله يعينه في كذا كما قال تعالى ولكم في
القصاص حيوة اي ان الله تعالى يوقع العون في العبد ويجعله مكانا له مبالغه في الاعانه
ولما فرغ من الحث على الشفقه لخلق الله اتبعه بما ينبي عن التعظيم لامر الله لان العلم وسيله
الي العمل ومقدمه له ومن ثم ختمه بقوله ومن بطا به عمله قوله ومن سلك طريقا التنكير
فيه للشيوع اي تشبث بسبب اي سبب كان من مفارقه الاوطان والضرب في البلدان
والانفاق فيه والتعلم والتعليم والتصنيف والكلام فيه مما لا يحصى كثره ومن بطا به
عمله ايضا تذييل بمعنى التعظيم لامر الله قالوا وفيه وفي قوله والله في عون العبد استينافيه
وبقيه الواوات عاطفه واخرج الاخيره مخرج الحصر خصوصا بما والا لتقطع الحكم به
ويكمل العنايه بشانها والله اعلم الثامن ابو هريره قوله ان اول الناس شف تقضى
صفه للناس وهو نكره معنى اي اول الناس تقضى عليه يوم القيامة رجل انتهى كلامه
قوله فعرفه هذا التعريف للتبكيت والزام المنعم عليه ولذلك اتبعه بقوله فعرفها اي
اعترف بها والفا في فعرفه للتعقيب وفي فعرفها للتسبيب وفي فما عملت جزا شرط
محذوف هو مقول القول اي اذا كان مقررا عندك ان تلك النعمة الموجبة للشكر
مني فما عملت في حق تلك النعمة وهي منح القوه والشجاعه وتهيئة آله المحاربه لاعلاء
كلمه الله يعني كيف اديت شكرها وقوله فيك اي في جهتك خالصا لك اداء لحق تلك
النعمة والتكريب راجع الى هذه الدعوي وجري اي مقدام يقول منه جرؤ الرجل

جرآءة بالمد قال في الصحاح واما الجري المقدام فهو من باب الهمز وقرا القرآن اي على
ظهر قلبه من تامل في معانيه وفيه تنبيه على ان مجرد قرآنه كاف في الاعتبار قال
المولف نعمته على صيغه المفرد اولا وعلى الجمع في الاخيرين هكذا جا في صحيح مسلم والجمع
بين الصحيحين والحميدي وجامع الاصول وفي الرياض للنواوي وفي بعض نسخ المصابيح ولعل
الفرق لاجل اعتبار الافراد في الاولى والكثره في الاخيرتين التاسع عبد الله قوله انتزاعا
مفعول مطلق عن معنى يقبض نحو رجع القهقرى وينتزعه صفه مبينه للنوع وحتى هي التي
تدخل على الجملة وهي هنا الشرط والجزا قوله اتخذ الناس روسا جهالا قال الشيخ محيي الدين
ضبطناه في البخاري روسا بضم الهمزه والتنوين جمع راس وضبطوه في مسلم هنا بوجهين احدهما
هذا والثاني روسآء بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيح والاول اشهر وفيه التحذير عن اتخاذ
الجهال روسا العاشر شقيق قوله يتخولنا اي يتعهدنا التخول التعهد وحسن الرعايه
يقال تخولت الريح الارض اذا تعهدتها والخايل المتعهد للشي الحافظ له والمعنى انه كان
يتفقدنا بالموعظه في مظان القبول ولا يكثر علينا لا نسام وكان ابو عمرو يقول انما هو
يتخوننا والتخون التعهد قال ذو الرمه شعر لا ينعش الطرف الا ما تخونه داع يناديه باسم
الما مبغوم ٥ وقد رد على الاعمش روايته باللام وكان الاصمعي يقول ظلمه ابو عمرو ويقال
يتخولنا ويتخوننا جميعا قلت والروايه باللام اكثر وزعم بعضهم ان الصواب يتحولنا بالحا
المهملة وهو ان يتفقد احوالهم التي ينشطون فيها للموعظه فيعظهم فيها ولا يكثر عليهم
فيملوا ومن الناس من يرويه كذلك ولكن الروايه في الصحاح بالخا المعجمة الحادي
عشر انس قوله اذا تكلم تو اراد بالكلمة الجملة المفيده وقوله اعادها ثلثا فانه مبين
بقوله حتى يفهم عنه واما قوله اذا سلم سلم عليهم ثلثا فانه يفتقر الي البيان لانا لم نجد ها
سنة مشروعه وقد ذهب بعض العلما في معناه الي تسليم الاستيذان واستدل
بحديث سعد بن عباده ان النبي صلى الله عليه وسلم جاه وهو في بيته وسلم فلم يجبه ثم
سلم ثانيا ثم ثالثا الحديث وفي هذا التاويل نظر لان تسليمه الاستيذان لا يثنى اذا حصل
الاذن بالاولي ولا يثلث اذا حصل بالثانيه ثم انه ذكره بحرف اذا المقتضيه لتكرار
الفعل كره بعد اخرى وتسليمه ثلثا على باب سعد امر نادر لم يذكر في غير هذا الحديث
والوجه فيه ان يقول معناه كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى على قوم سلم عليهم تسليمة
الاستيذان واذا دخل سلم تسليمة التحيه ثم اذا قام من المجلس سلم تسليمة التوديع وهي في
معنى الدعا وهذه التسليمات كلها مسنونه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يواظب عليها
ولا مزيد في السنه على هذه الاقسام الثاني عشر ابو مسعود قوله انه ابدع بي اسم ان
ضمير الشان والجملة المفسره خبره فا ابدعت الراحلة اذا انقطعت عن السير لكلال او ظلع

جعل انقطاعها عما كانت مستمرة عليه من عادة السير ابداعًا منها اي انشاء امر خارج عما
اعتيد منها والف واتسع فيه حتى قيل ابدعت حجة وابدع بره شكري اذا لم يف شكره بره فلان صح
ومعنى ابدع بالرجل انقطع به راحلته كقولك سار زيد بعمرو فاذا اسند الفعل للمفعول به وحذفت
الفاعل قلت سير بعمرو فاقمت الجار والمجرور مقام الفاعل وكما ان المعنى في سير بعمرو سير
عمرو كذلك المعنى في انقطع بالرجل قطع الرجل اي قطع عن السير **قوله** من دل على خير
وانما اجاب صلى الله عليه وسلم بقوله من دل على خير فله مثل اجر فاعله بدل نعم ليشمل جميع
هذه الخصلة الحميدة ويدخل فيه السايل دخولًا اوليًا وايراد الحديث في هذا الباب
لمناسبة التعليم الفعلي لان التعليم اعم من ان يكون فعليًا او قوليًا **الثالث عشر** جرير
قوله مجتابي هو بالجيم وبعد الالف باء موحده والنمار جمع نمرة وهي كساء من صوف
مخطط ومعنى مجتابيها لابسيها قد خرقوها في رؤسهم والعطف في بل كلهم للحصر وهو
من قصر الموصوف على الصفة اي لا يتجاوزون عن مضر الى غيرهم وكذا العطف في بل
قد عجزت وفايدته التاكيد ورفع توهم التجوز **تمعر** التمعر التغير واصله قلة النضارة وعدم
اشراق اللون من قولهم مكان امعر اذا اجدب **قوله** خلقكم من نفس واحدة هذا اولى ان
يكون الخطاب بقوله يا ايها الناس للذين بعث اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من مضر
واراد بالتلاوة من هذه الاية قوله واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام اي اتقوا الله الذي
خلقكم واتقوا الذي تتناشدون واتقوا الارحام فلا تقطعوها وقد آذن عز وعلا اذ قرن
الارحام باسمه ان صلتها منه بمكان ومنزلة عظيمة وقوله والاية بالنصب عطف من حيث
المعنى على قوله يا ايها الناس اتقوا على تاويل قال يقرا اي قرا هذه الاية والاية التي في الحشر
وقوله تصدق لعله الظاهر ليتصدق رجل ولام الامر للغايب محذوف وجوزه ابن الانباري
ونقل عن بعض اهل اللغة ان تك في قوله ففاتك مجزوم على تاويل الامر وقال التقدير
ففا فلتبك واحتج بقوله تعالى ذرهم ياكلوا ويتمتعوا اي ذرهم فلياكلوا وكذلك قوله تعالى
قل للذين امنوا يغفروا اي قل لهم فليغفروا ولو حمل تصدق على الفعل الماضي لم يساعد عليه قوله
ولو بشق تمرة اذ المعنى ليتصدق رجل ولو بشق تمرة وكذا قوله فجاء رجل من الانصار نص على
آخره بالاخبار لانه بيان كون المامورين امتثلوا امره صلوات الله عليه عقيب الحث
على التصدق فجاء رجل بما في وسعه ولمن حمله على الاخبار وجه لكن فيه تعسف غير خاف كل صح
ورجل نكرة وضعت موضع الجمع المعرف فافاد الاستغراق في افراده وان لم يكن في سياق
النفي كقوله تعالى ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام فان شجرة وقعت موقع الاشجار فافاد
الاستغراق ومن ثم كرر من في الحديث من ارادوا لم يعطف اي ليتصدق رجل من ديناره
ورجل من درهمه وهلم جرا ومن في من ديناره يجوز ان يكون تبعيضية منصوبة المحل

ودينار

ودينار ودرهمه جنس اي ليتصدق ببعض ما عنده من هذا الجنس وان تكون ابتدائية
متعلقة بالفعل فالاضافة في ديناره ودرهمه بمعنى اللام اي ليتصدق بما هو مختص به وهو
مفتقر اليه على نحو قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة والكومة من
الطعام الصبرة واصل الكوم ما ارتفع من الشيء وتهلل تستنير وظهر عليه امارات السرور
والمدهن نقرة في الجبل يستنقع فيها الماء من المطر والمدهن ايضا ما جعل فيه الدهن والمدهنة
تانيث المدهن شبه صفاء وجهه صلى الله عليه وسلم لاشراق السرور بصفاء هذا الماء
المجتمع في الحجر او بصفاء الدهن هذا ما شرحه الحميدي في غريبه وقد جاء في كتاب النسائي
وبعض نسخ مسلم مذهبة بذال معجمة وفتح الهاء وبعدها باء موحدة فان صحت الرواية
به فهو من الشيء المذهب اي المموه بالذهب هكذا في جامع الاصول **مح** مذهبة هو بالذال
المعجمة وفتح الهاء وبالباء الموحدة قال القاضي عياض وغيره وصحفه بعضهم فقال مدهنة
بدال مهملة وضم الهاء وبالنون وكذا اضبطه الحميدي والصحيح المشهور هو الاول والمراد به
على الوجهين الصفاء والاستنارة **تو** من سن سنة اي اتى بطريقة مرضية يقتدي به فيها
وفي عامة نسخ المصابيح فله اجرها وهو غير سديد رواية ومعنى وانما الصواب اجره والضمير
يعود الى صاحب الطريقة اي له اجر عمله واجر من عمل بسنته فظن بعض الناس ان الضمير
راجع الى السنة وقد وهم فيه ايضا بعض المتاخرين من رواة الكتابين وليس ذلك من
رواية الشيخين في شيء قال المولف اما قوله وليس ذلك من رواية الشيخين في شيء فجوابه
ان البخاري ما اورد هذا الحديث في جامعه وهو من افراد مسلم ووجد في نسخ معتمدة
من نسخ مسلم اجرها وعلى هذا شرح الامام محيي الدين النواوي وقوله وهو غير سديد وكذا
قوله فظن بعض الناس ان الضمير راجع الى السنة فجوابه ان الاضافة تكفي في استقامتها
ادنى ملابسة فان السنة الحسنة لما كانت سببا في ثبوت اجر عاملها اضيف الاجر اليها
بهذه الملابسة كما اذا رايت بناء رفيعا قلت هذا بناء الامير او ان المضاف محذوف اي فله
اجر عملها فيكون من اضافة المصدر الى المفعول **الرابع عشر** ابن مسعود **قوله** على ابن ادم
الاول **تو** انما قيد ابن آدم كثرة وهذا يدل على ان قابيل كان اول مولود من بني آدم
والكفل النصيب والحظ يقال للحظ الذي فيه الكفاية الكفل كانه يتكفل بامر
صاحبه وكم من مثل هذه الالفاظ قد استعملت في معان قد اختصت بها ثم شاعت
واتسعت في غيرها وحقيقة المعنى في قوله كفل من دمها اي نصيب يكفل بامره فيوفيه
جزاء ما ارتكبه من الاثم وعقوبة ما سنه من القتل ويجوز ان يكون الكفل بمعنى الكفيل
يعني انه امام كفيلا لفعله الذي سنه في الناس يسلمه الى عذاب الله انتهى كلامه وسببه
ان قابيل قتل اخاه هابيل حين اوحى الله تعالى الى ادم ان يزوج كلا من البطنين توام

الآخر وكانت توأمة قابيل احمل فحسد عليها اخاه هابيل فقتله وهما اول قاتل ومقتول من
بني آدم **الفصل الثاني ه الحديث الاول** كثير **قوله** ما جئت لحاجة
اي حاجة اخرى غير ان اسمع منك الحديث تحدث الى الدرداء بما حدثه يحتمل ان يكون
مطلوب الرجل بعينه او يكون بيان ان شعبه مشكور عند الله ومطلوبه من اسنى المطالب
ولم يذكر هنا ما هو مطلوبه والاول اغرب واقرب واما اطلق الطريق والعلم ليشملا
في جنسهما اي طريق كان من مفارقة الاوطان والضرب في البلدان الى غير ذلك كما سبق
وعلما اي علم كان من علوم الدين قليلا كان او كثيرا رفيعا او غير رفيع وقيد طريقا بقوله
من طرق الجنة ليشير الى انه تعالى يوفقه للاعمال الصالحة فيوصله بها الى الجنة ويسهل
عليه ما يزيد به علمه لانه ايضا طريق من طرق الجنة بل هو اقربها واعظمها لان صحة الاعمال
وقبولها متوقفة على العلم والضمير المجرور في به عايد الى من والباء للتعدية اي يوفقه
ان يسلك طريق الجنة ويجوز ان يرجع الضمير الى العلم والباء سببية ويكون سلك بمعنى سهل
والعايد الى من محذوف والمعنى سهل الله له بسبب العلم طريقا من طرق الجنة فعلى الوجه
الاول سلك من السلوك فعدي بالباء وعلى الثاني من السلك والمفعول محذوف كقوله
تعالى يسلكه عذابا صعدا قيل عذابا مفعول ثان وعلى التقدير بن بسبب سلك الى الله
تعالى على طريق المشاكلة وان الملايكة جملة معطوفة على الجملة الشرطية وكذا الجمل
الآتية المصدرة بان على سبيل الترقي ووضع الاجنحة يحتمل ان يكون حقيقة وان لم يشاهد
اي تكف اجنحتها عن الطيران وتنزل لسماع الذكر كما ورد الا ونزلت عليهم السكينة
وحفت بهم الملايكة وان يكون مجازا عن التواضع كقوله تعالى واخفض جناحك لمن
اتبعك من المومنين وقيل معناه المعونة وتيسير السعي له في طلب العلم **قوله** رضى لطالب
العلم مفعول له وليس فعلا لفاعل الفعل المعلل فيقدر مضاف اي ارادة رضى **قوله**
وان العالم اثبت لهم العلم وجعلهم معلمين بعد ان كانوا طالبين متعلمين ترقيا ووصفهم بما
هو اعلى مما وصفهم اولا حيث جعل الموجودات من الملايكة والثقلين وغيرهم حتى الحيتان
في البحر مستغفرين لهم طالبين لتخليتهم مما لا ينبغي ولا يليق بهم من الاوضار والادناس لان
بركة علمهم وعملهم وارشادهم وفتواهم سبب لرحمة العالمين وذكر الحيتان بعد ذكر
الملايكة والثقلين تتميم لاستيعاب جميع انواع الحيوان على طريقة الرحمن الرحيم كما بيناه في فتوح
الغيب واما تخصيص الحيتان بالذكر فللدلالة على ان انزال المطر وحصول الخير والخصب
ببركتهم كما قال بهم يمطرون وبهم يرزقون حتى الحيتان التي لا تفتقر الى الماء افتقار
غيرها لكونها في جوف الماء تعيش ايضا ببركتهم فلما ذكر ما يحصل به التحلية عن النقايص
عقبه بما يشعر بالتحلية من اثبات النور **قض** العبادة كمال ونور يلازم ذات العابد لا يتخطاه

فتشابه نور الكواكب والعلم كمال يوجب للعالم في نفسه شرفا وفضلا ويتعدى منه الى
غيره فيستضيء بنوره ويكمل بواسطته لكنه كمال ليس للعالم من ذاته بل نور يتلقاه من
النبي صلوات الله عليه فلذلك شبه بالقمر انتهى كلامه ولا يظن ان العالم المفضل
عاطل عن العمل ولا العابد عن العلم بل ان علم ذلك غالب على عمله وعمل هذا غالب على
علمه ولذلك جعل العلماء ورثة الانبياء الذين فازوا بالحسنيين العلم والعمل وحازوا الفضيلتين
الكمال والتكميل وهذا طريقة العارفين بالله وسبيل السايرين الى الله كتب شيخنا شيخ الاسلام
قطب الزمان ابو حفص عمر السهروردي الى الامام فخر الدين الرازي مكتوبا فيه اذا صفت
مصادر العلم وموارده من الهوى امدته كلمات الله التي تنفد البحار دون نفاذها وبقي العلم
على كمال قوته لا يضعفه تردده في تجاويف الافكار وسعيه وتقويته سلفي
الفهوم المستقيمة وهذه رتبة الراسخين في العلم المتوسمين بصورة العمل وهم ورثة الانبياء
عليهم السلام كثر علمهم على العلم وعلمهم على العمل والعمل فيهم حتى صفت اعمالهم ولطفت
فصارت مسامرات سرية ومحاورات روحية فتشكلت الاعمال بالعلوم لمكان لطافتها
وتشكلت الاعمال لقوة فعلها وسرايتها الى الاستعدادات وفي اتباع الهوى اخلاد الى العلوم صح
الارض قال الله تعالى ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه اخلد الى الارض واتبع هواه **وقوله**
ليستغفر له مجاز من ارادة استقامة حال المستغفر له من طهارة النفس ورفعة المنزلة
ورخاء العيش لان الاستغفار من العقلاء حقيقة ومن الغير مجاز والفاء في قوله فمن اخذه
سببية اي من ورث العلم ورث حظا وافرا ويجوز ان يكون الضمير في فمن اخذه بمعنى
اسم الاشارة والمشار اليه جميع المذكورات كما في قول الشاعر **شعر** فيه سواد وبياض
وبلق كانه في الجلد توليع البهق ه اي كان ذلك **حس** السنة عن قتادة باب من العلم
يحفظه الرجل لصلاح نفسه وصلاح من بعده افضل من عبادة حول وعن الثوري قال
ليس عمل بعد الفرايض افضل من طلب العلم وعنه ايضا ما اعلم اليوم شيئا افضل من طلب
العلم قيل له ليس لهم نية قال طلبهم له نية وعن الحسن قال من طلب العلم يريد به ما عند الله
كان خيرا له مما طلعت عليه الشمس وعن ابن وهب قال كنت عند مالك قاعدا اسايله
فرآني اجمع كتبي لاقوم قال مالك اين تريد قال قلت ابادر الى الصلوة قال ليس هذا الذي
انت فيه دون ما تذهب المراد به ادراك اول الوقت لا نفس الصلوة المكتوبة اليه اذا
صح فيه النية او ما اشبه ذلك وعن الشافعي قال طلب العلم افضل من صلوة النافلة **ن**
الثاني ابو امامة **قوله** كفضلي هذا التفضيل موافق للحديث السابق من حيث المبالغة وما
به التفضيل فان المخاطبين بقوله ادناكم هم الصحابة رضوان الله عليهم وقد شبهوا بالنجوم
في قوله صلوات الله عليه اصحابي كالنجوم الحديث حسنه الامام الصغاني وشبه صلوات

الله عليه بالقمر ليلة البدر فيما رويناه عن الترمذي عن جابر بن سمرة قال رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم في ليلة اضحيان فجعلت انظر الي رسول الله صلى الله عليه وسلم والى القمر
وعليه حلة حمرآء فاذا هو احسن من القمر والمبالغة التي نعطيها ادنا كم بقرب منها في قوله
صلوات الله وسلامه عليه على سائر الكواكب لان فضل القمر على بقية الكواكب اجمع يستلزم
ذلك التفاوت العظيم بين البدر وبين كوكب هو ادنى الكواكب في الضوء كالسها وهذا التشبيه
ينبهك على ان لا بد للعالم من العبادة وللعابد من العلم لان تشبيههما برسول الله صلى الله عليه
وسلم يستدعي المشاركة فيما فضلوا به من العلم والعمل وكيف لا والعلم مقدمة للعمل
وصحة العمل متوقفة على العلم وقوله ان الله وملائكته جملة مستانفة لبيان التفاوت العظيم
بين العالم والعابد وان نفع العابد مقصور على نفسه ونفع العالم متجاوز الي الخلائق حتى النملة
وكذا قوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلمآء استشهاد لبيان علة الفضل لان العالم
الحقيقي اعرف بالله وبجلاله وكبريآء شانه من العابد الذى غلبت عبادته على علمه
فيكون العالم اتقى منه قال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وفي الحديث وارجوا
ان اكون اتقاكم واعلمكم به تعالي واما عطف عطف اهل السموات على الملئكة
فتخصيص الملئكة بحملة العرش وسكان امكنة خارجة من السموات والارض
من الملئكة المقربين كما ثبت في النصوص وفي تكون تغليب للعقلاء على غيرهم واشتراك
فان الصلوة من الله تعالي الرحمة ومن الملئكة الاستغفار ومن الغير الدعاء وطلب
الخير وذكر النملة وتخصيصها مشعر بان صلوتها لحصول البركة النازلة من السمآء
فان داب النملة القنية وادخار القوت في جحرها ثم التدرج منها الي الحيتان واعادة
كلمة الغاية للترقي كما مر في الحديث السابق والله اعلم **الثالث** ابو سعيد **قوله** ان
الناس لكم تبع اي تابعون فوضع المصدر موضعه مبالغة نحو رجل عدل **مظ** لكم
خطاب للصحابة يعني الناس ياتونكم من اقطار الارض وجوانبها يطلبون العلم منكم لانكم
اخذتم افعالي واقوالي واتبعتموني فيها فاذا اتوكم فاستوصوا بهم خيرا وامروهم بالخير
وعظوهم وعلموهم علوم الدين والاستيصا قبول الوصية ومعنى التوصية ايضا ويعدي
بالبآء يقال استوصيت زيدا بعمرو خيرا اي طلبت زيدا ان يفعل بعمرو خيرا التوربشتي
والقاضي حقيقة استوصوا اطلبوا الوصية والنصيحة لهم عن انفسكم واقول هو من باب
التجريد اي ليجرد كل واحد منكم شخصا من نفسه ويطلب منه التوصية في حق الطالبين
ومراعاة احوالهم وان رجالا ياتونكم عطف على ان الناس ويتفقهون جملة استينافية
لبيان علة الاتيان او حال من الضمير المرفوع في ياتونكم وهو اقرب الي الذوق يعني حق
على جميع الناس في مشارق الارض ومغاربها متابعتكم وحق عليهم ان ياتوكم وياخذوا

منكم امر دينهم فاذا لم يتمكنوا منه فعليهم ان ينفروا رجالا ياتونكم ليتفقهوا في الدين
ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم فالتعريف في الناس للاستغراق الجنس والتنكير في
رجالا للنوع اي رجالا اصفت نياتهم وخلصت عقايدهم يضربون اكباد الابل
لطلب العلم وارشاد الخلق وفي تصدير الجملة الشرطية باذا التحقيقية تحقيق للوعد والحهاد
للاخبار عن الغيب فتكون معجزة **الرابع** ابو هريرة **قوله** الكلمة الحكمة التوربشتي والاشرف
الكلمة الحكمة وتروي بالاضافة وتروي الكلمة الحكيمة كلها قريب والمراد بالكلمة الجملة
المفيدة والحكمة التي احكمت مبانيها بالعلم والعقل وتدل على معنى فيه دقة والحكيم المتقن
للامور الذى له غور فيها وقال مالك رضى الله عنه الحكمة الفقه في دين الله وقال العلم
الحكمة ونور يهدي الله به من يشآء وليس بكثرة المسايل وضالته اي مطلوبه اي الحكيم
يطلب الحكمة فاذا وجدها فهو احق بها اي بالعمل بها واتباعها والمعنى ان كلمة الحكمة
ربما تكلم بها من ليس لها باهل ثم وقعت الي اهلها فهو احق بها من الذى قالها كالضالة
اذا وجدها صاحبها فانه احق بها من غيره اي كما ان صاحب الضالة لا ينظر الي خساسة
من وجدها عنده كذلك الحكيم لا ينظر الي خساسة من تفوه بالكلمة الحكمية بل ياخذها
منه اخذ صاحب الضالة اياها ممن هي عنده والمراد الناس متفاوتون في فهم المعاني
واستنباط الحقايق المحتجبة واستكشاف الاسرار المرموزة فينبغي ان لا ينكر من قصر
فهمه عن ادراك حقايق الآيات ودقايق الاحاديث على من رزق فهما والهم تحقيقا ولا
ينازع فيها كما لا ينازع صاحب الضالة في ضالته اذا وجدها او كما ان الرجل اذا وجد
ضالة في مضيعة فسبيله ان لا يتركها بل ياخذها ويتفحص عن صاحبها حتى يجده فيردها
عليه كذلك من سمع كلاما لم يفهم معناه او لا يبلغ كنهه فعليه ان لا يضيعه وان
يحمله الي من هو افقه منه فلعله يفهم منه ما لا يفهمه ويستنبط منه ما لا يستنبطه او كما
ان صاحب الضالة اخذ ضالته ممن وجدها لا يحل له منع ما لكها منها فانه احق بها كذلك
العالم اذا سئل عن معنى ورأى في السايل فطانة واستعدادا لذلك العلم فعليه ان يعلمه
اياه ولا يحل له منعه منه قيل وفي هذا الحديث دليل على انه لا يجوز ان يمنع غير الحكيم
الحكمة فانها ليست بضالته كما لا يجوز تسليم الضالة الي غير صاحبها واقول واذا روي
الكلمة الحكمة جعلت الكلمة نفس الحكمة مبالغة كقولهم رجل عدل واذا روي الحكيمة
تكون من الاسناد المجازي لان الحكيم قايلها كقوله تعالى يس والقران الحكيم الجوهري
الضالة ما ضل من البهيمة الذكر والانثى وفي اضافتها الي الحكيم اشارة الى ان من
سمعها وهو غير عارف بها وجب عليه ان يعيها ويحري في تاديتها الي عارفها لانه احق
بها واهلها وكذلك الحكيم يجب عليه ان يتبرك بها ويغتنمها ويراعيها حق رعايتها لانه اهلها

واحق بها شبه حاله كلمه الحكمه في ان من سمعها ووعاها ولزم عليه حفظها واداوها
من يستحقها ثم استهاد فرصه الحكيم بها بحاله بهيمه ضايعه وجدها غير صاحبها ولزم عليه
ان يحفظها ويوصلها الي صاحبها ثم فرح صاحبها بنيل ماضاع عنه وفي الحديث دليل علي
وجوب ادآ اللفظ بعينه اما والله ان هي الا كلمه حكيمه ضاله لكل حكيم الخامس ابن
عباس قوله اشد من الف عابد لان الشيطن كلما فتح بابا من الاهوآ على الناس وزين
الشهوات في قلوبهم بين الفقيه العارف بمكايده ومكامن غوايله للمريد السالك ماينسد
ذلك الباب ويجعله خايبا خاسرا بخلاف العابد فانه ربما يشتغل بالعبادة وهو من حبايل
الشيطن ولا يدري وقدم في حديث معرفه اللمتين لمه الملك ولمة الشيطن ماتوضح هذا
المعنى السادس انس قوله طلب العلم فريضه فض المراد من العلم ما لا مندوحه للعبد
من تعلمه كمعرفه الصانع والعلم بوحدانيته ونبوة رسوله وكيفيه الصلوه فان تعلمه فرض
عين وعلى هذا كلام الشارحين واقول قوله وواضع العلم عند غير اهله يشعر بان كل علم
يختص باستعداد وله اهل فاذا وضعه في غير موضعه فقد ظلم فمثل معنى الظلم بتقليد احسن
الحيوان بانفس الجواهر تهجينا لذلك الواضع وتنفيرا عنه وفي تعقيب هذا التمثيل قوله طلب
العلم اعلام بان المراد بالطلب طلب كل من المستعدين ما يليق بحاله ويوافق منزلته بعد
حصول ما هو واجب من الفرايض العامه وعلى العالم ان يخص كل طالب بما هو مستعد
له قال شيخنا شيخ الاسلام ابو حفص السهروردي قدس سره اختلف في العلم الذي هو
فريضه قيل هو علم الاخلاص ومعرفه افات النفوس وما يفسد الاعمال لان الاخلاص
ماموربه كما ان العلم مأموربه وخدع النفس وغرورها وشهواتها تخرب مباني الاخلاص
المامور به فصار علم ذلك فرضا وقيل معرفه الخواطر وتفصيلها فريضه لان الخواطر
هي منشا الفعل وبذلك يعلم الفرق بين لمه الملك ولمة الشيطن وقيل هو طلب علم
الحلال حيث كان اكل الحلال فريضه وقيل هو علم البيع والشرى والنكاح والطلاق
اذا اراد الدخول في شي من ذلك يجب عليه طلب علمه وقيل هو علم الفرايض الخمس
التي بني عليها الاسلام وقيل هو طلب علم التوحيد بالنظر والاستدلال او النقل وقيل
هو طلب علم الباطن وهو ما يزداد به العبد يقينا وهو الذي يكتسب بصحبه الصالحين
والزهاد المقربين فهم وراث علم النبي صلى الله عليه وسلم السابع ابو هريره قوله حسرت
فاهوا خذ النهج ولزوم المحجه وانشد الاصمعي شعر خواضع بالركبان خوضا عيونها
وهن الى البيت العتيق سوامت ٥ قيل لكل طريقه شبهها الانسان في تحري الخير
والتزي بزي الصالحين تو حقيقه الفقه في الدين ما وقع في القلب ثم ظهر على اللسان
فافاد العلم واورث الخشيه والتقوى فاما ما تدارس ليعزز به فانه بمعزل من المرتبه

العظمى لان الفقه يتعلق بلسانه دون قلبه اقول قوله خصلتان لا يجتمعان ليس المراد ان
واحده منهما قد تحصل في المنافق دون الاخرى بل هو تحريض للمومنين على اتصافهم بهما
معا والاجتناب عن اضدادهما فان المنافق من يكون عاريا منهما وهو من باب التغليظ ونحو
قوله تعالى وويل للمشركين الذين لا يوتون الزكوة وليس من المشركين من يزكي لكن حث
للمومنين على الادآ وتخويف من المنع حيث جعله من اوصاف المشركين وحسن عطف ولا فقه
على حسن سمت وهو مثبت لانه في سياق النفي الثامن انس قوله في سبيل الله مظ وجه
مشابهه طلب العلم بالمجاهد في سبيل الله انه احيآ الدين واذلال الشيطن واتعاب
النفس وكسر الهوآ واللذه اقول ويؤيده قوله تعالى وما كان المومنون لينفروا كافه
الايه حض المومنين على التفقه في الدين وامرهم بان ينفر من كل منهم طايفه الى الجهاد
ويبقى طايفه يتفقهون حتى لا ينقطعوا عن التفقه الذى هو الجهاد الاكبر وفي قوله
حتى يرجع اشاره الى انه بعد الرجوع وانذار القوم له درجه اعلى من تلك الدرجه لانه حينيذ
وارث الانبيآ في تكميل الناقصين التاسع سخبره قوله كان كفاره الكفاره ما يستر
الذنوب ويزيلها من كفر اذا ستر العاشر ابو سعيد قوله لن يشبع شبه استلذاذه
بالمسموع باستلذاذه بالمطعوم لانه ارغب واشهى واكثر اتعابا لتحصيله وحتى للتدرج
في استماع الخير والترقي في استلذاذه والعمل به الى ان يوصله الجنه وتبلغه اليها لان
سماع الخير سبب العمل والعمل سبب دخول الجنه ظاهرا ولما كان قوله لن يشبع فعلا
مضارعا يكون فيه دلاله على الاستمرار يتعلق حتى به الحادي عشر ابو هريره قوله ثم
كتمه ثم فيه استبعاد به لان تعلم العلم انما كان لنشره ولدعوة الناس الى طريق الحق
والكاتم يزاول ابطال هذه الحكمه وهو بعيد عن الحكيم المتقن وقوله بلجام من باب التشبيه
لبيانه بقوله من النار كقوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من
الفجر شبه ما يوضع في فيه من النار بلجام في الدابه وهو انما كان جزآ امساكه عن قول
الحق وخص اللجام بالذكر تشبيها له بالحيوان الذى سخر ومنع من قصده ما يريد فان
العالم شانه ان يدعوا الناس الى الحق ويرشدهم الى الطريق المستقيم قال تعالى واذ
اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه لاسيما وقد سيل عما يضطر
الى الجواب فاذا امتنع منه جوزي بما امتنع عن الاعتذار كما قال تعالى ولا يوذن لهم
فيعتذرون ويدخل في زمرة من يختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم خط
هذا في العلم الذي يلزمه تعليمه اياها ويتعين فرضه عليه كمن راي من يريد الاسلام
ويقول علمني ما الاسلام وكمن يرى حديث عهد بالاسلام لا يحسن الصلوة وقد حضر
وقتها يقول علمني كيف اصلي وكمن جآ مستفتيا في حلال وحرام يقول افتوني وارشدوني

فانه يلزم في هذه الامور ان لا يمنع الجواب فمن فعل كان اثما مستحقا للوعيد وليس
كذلك الامر في نوافل الامور التي لا اضرورة بالناس الي معرفتها ومنهم من يقول هو
علم الشهادة **الثاني عشر** كعب **قوله** ليجاري التورسي والقاضي المجاراة المفاخرة
ماخوذة من الجري لان كل واحد من المتفاخرين يجري مجري الاخر والمماراة المحاجة
والمجادلة من المرية وهي الشك فان كل واحد من المتحاجين يشك في ما يقول صاحبه
اوشككه بما يورد علي حجته او من المري وهو مسح الحالب الضرع ليستنزل ما به
من اللبن فان كلا من المتناظرين يستخرج ما عند صاحبه والسفهاء الجهال فان عقولهم
ناقصة مرجوحة بالاضافة الي عقول العلماء اقول ههنا الفاظ متقاربة المجاراة
والمماراة والمجادلة فالاول محظور مطلقا لان المجاراة المقاومة وجعل الرجل نفسه
مثل غيره يعني لا يطلب العلم لله بل ليقول للعلماء انا عالم مثلكم وتكبر وترفع علي الناس
فهو مذموم كله والوعيد مترتب عليه فلا يستثني منه واما المماراة والمجادلة فقد يستثني
منهما كما في قوله تعالي فلا تمار فيهم الا مراء ظاهرا اي لا تجادل اهل الكتاب في شان
ظاهرامه اصحاب الكهف الا جدالا غير متعمق فيه ولا تجهلهم ولا تعنف بهم في الرد عليهم كما قال
تعالي وجادلهم بالتي هي احسن اي بالطريقة التي هي احسن طرق المجادلة من الرفق
واللين من غير فظاظة ولا تعنيف والسفهاء خفاف الاحلام فلا تجادلهم ولا تقل لهم
انا عالم وانتم سفهاء فتثور الخصومة والشحناء ويفهم منه ان بعضا من المراء محمود
وهو ان يمتري الاستاذ التلميذ فينظر ما مقدار فهمه او تحصيله من المري وهو مسح
الحالب الضرع ولعل منه سوال جبريل عليه السلم رسول الله صلي الله عليه وسلم في حضور
الصحابة ليريهم انه صلوات الله عليه ملي من العلوم وعلمه ماخوذ من الوحي فيزيد رغبتهم
ونشاطهم فيه وهو المعني بقوله ليعلمكم امر دينكم كما سبق **مظ** او يصرف به اي يطلب
العلم علي نية تحصيل المال والجاه وصرف وجوه العوام اليه وجعلهم اياه معقب القدم
الثالث عشر ابو هريرة **قوله** عرضا من الدنيا العرض متاع الدنيا وحطامها ويقال ان
الدنيا عرض حاضر ياكل منها البر والفاجر ونكره ليتناول جميع انواع الاغراض ويندرج
فيه قليله وكثيره **قوله** لم يجد عرف الجنة **تو** قد حمل هذا المعني علي المبالغة في تحريم الجنة
علي المختص بهذا الوعيد كقولك ما شممت قتار قدره للمبالغة في التبري عن تناول
الطعام اي ما شممت رايحتها فكيف بالتناول عنها وليس كذلك فان المتوعد به اذا كان
من اهل الايمان لا بد ان يدخل الجنة عرفنا ذلك بالنصوص الصحيحة وذلك انه مقيد
بيوم القيمة والناس احوالهم فيه مختلفة فان الامنين من الفزع الاكبر خصوصا
العلماء الزاهدون اذا وردوا يمدون براحة الجنة تقوية لقلوبهم وتسلية لهمومهم

علي مقدار قرابتهم وهذا البائس المبتغي للاغراض الفانية يكون كصاحب امراض حادثة
في دماغه مانعة عن ادراك الروائح لا يجد رايحة الجنة ولا يهتدي اليها لامراض قلبية
اقول قوله لا يتعلمه حال اما من فاعل تعلم او من مفعوله لانه تخصص بالوصف ويجوز
ان يكون صفة اخري لعلما وفيه ان من تعلم لرضي الله مع اصابة العرض الدنيوي لا يدخل
تحت هذا الوعيد لان ابتغاء وجه الله تعالي يابي الا ان يكون متبوعا غالبا فيكون العرض
تابعا قال الله تعالي من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والاخرة فيه تقريع وتوبيخ
للمريد لان من تعلم العلم او جاهد لينال عرضا من اغراض الدنيا يحب ان يوبخ ويقال في حقه
ما هذه الدناءة ارضيت بالخسيس الفاني وتركت الرفيع الباقي ما لك لا تريد بذلك الا وجه
الله وطلب مرضاته ليمنحك ما تريده وتبعه هذا الخسيس ايضا راغما انفه كما ورد من كان
همه الاخرة جمع الله شمله وجعل غناه في قلبه واتته الدنيا وهي راغمة ومن كانت نيته
الدنيا فرق الله ضيعته عليه ووصف العلم بابتغاء وجه الله يحوز ان يكون للمفضلة والتمييز
فان بعضا من العلوم مما يستعاذ منه كما ورد اعوذ بالله من علم لا ينفع ويجوز ان يكون
للمدح كما ورد العلم بلله والوعيد من باب التغليظ والتهديد سمعت بعض العلماء الزاهدين
يقول من طلب الدنيا بالعلوم الدينية كان اهون عليه من ان يطلبها بغيرها من العلوم
فهو كمن جر جيفة بالة من الات الملاهي وذاك كمن جرها باوراق تلك العلوم ومثله ما
روي الامام احمد في كتاب الزهد عن بعضهم لان تطلب الدنيا بالدف والمزمار خير من
ان تطلبها بدينك والله اعلم بالصواب **الرابع عشر** ابن مسعود **قوله** نضر الله **تو** النضرة
الحسن والرونق يتعدي ولا يتعدي وروي بالتخفيف والتشديد والمعني خصه الله تعالي
بالبهجة والسرور لما رزق بعلمه ومعرفته من القدر والمنزلة بين الناس في الدنيا ونعمه في
الاخرة حتي يري عليه رونق الرخاء ورفيف النعمة وانما خص حافظ سنته ومبلغها بهذا
الدعاء لانه سعي في نضارة العلم وتجديد السنة فجازاه في دعائه له بما يناسب حاله في المعاملة
قوله وعاها **مظ** وعي يعي وعيا اذا حفظ كلاما بقلبه ودام علي حفظه ولم ينسه **قوله**
ورب حامل فقه رب وضعت للتقليل فاستعير في الحديث للتكثير وقوله الي من هو افقه
منه صفة لمدخول رب استغني بها عن جوابها اي رب حامل فقه اداه الي من هو افقه منه
لا يفقه ما يفقهه المحمول اليه **تو** لا يغل يروي بفتح الياء وضمها وكسر الغين علي الصيغتين
فالاول من الغل الحقد والثاني من الاغلال الخيانة والمعني المومن لا يغل ولا يخون في هذه
الاشياء الثلثة ولا يدخله ضغن يزيله عن الحق حين يفعل شيا من ذلك **فا** ان هذه الخلال يستصلح
بها القلوب فمن تمسك بها طهر قلبه من الدغل والفساد وعليهن في موضع الحال اي لا يغل
قلب المومنين كاينا عليهن وانما انتصب علي النكرة لتقدمه **تو** وجه التناسب بين قوله نضر الله

عبد اوس قوله ثلث لا تغل هو ان يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم لما حث من سمع مقالته علي
ادآيها علمهم ان قلب المسلم لا يغل على هذه الاشيا خشية ان تصنوا بها على ذوى الاحن والحقد
لما تقع بينهم من التحاسد والتباغض وبين ان ادآ مقالته الي من يسمعها من باب الاخلاص
العمل لله والنصيحة للمسلمين ومن الحقوق الواجبة المتعلقة باحكامه لزوم جماعة المسلمين فلا
يحل له ان يتهاون به لانه يخل بالخلال الثلث قض قوله ثلث استيناف تاكيد لما قبله فانه
صلى الله عليه وسلم لما حرض على تعليم السنن ونشرها قفا بردما عسى ان يعرض مانعا وهو الغل
من ثلثة اوجه احدها ان تعلم الشرايع ونقلها ينبغي ان يكون خالصا لوجه الله مبرأ عن شوايب
المطامع والاغراض الدنيوية وما كان كذلك لا يتاثر عن الحقد والحسد وثانيها ان اداء السنن
الي المسلمين نصيحة لهم وهي من وظايف الانبيا فمن تعرض لذلك وقام به كان خليفة لمن يبلغ
عنه وكما لا يليق بالانبياء ان يهملوا اعاديهم ولا ينصحوهم لا يحسن من حامل الاخبار وناقل
السنن ان يمنحها صديقه ويمنعها عدوه وثالثها ان التناقل ونشر الاحاديث انما يكون غالبا بين
الجماعات فحث على لزومها ومنع عن التاني عنها الحقد وضغنه يكون بينه وبين حاضريها بيان
ما فيها من الفايدة العظمى وهي احاطة دعايهم بهم من ورآيهم فيحرسهم عن مكايد الشيطن
وتسويله واقول يمكن ان يقال والله اعلم ان قوله ثلث استيناف وهي المقالة التي استوصي
في حقها ان تبلغ والكلام السابق كالتوطية والتمهيد لها اعتنآء بشانها والعض عليها بالنواجد
كان قايلا لما سمع تلك التوصية البليغة اتجه له ان يقول ما تلك المقالة التي استوجبت ذلك
الدعاء المرغب في اداء ما سمع اجيب عن ثلث وانما استوجبت هذه التوصية البليغة لانها جمعت
بين التعظيم لامر الله فان اخلاص العمل هي مقدمة مطلوبة في كل اعمال صالحة وبين الشفقة
على خلق الله من النصيحة لهم ان كان فوقهم ومن التبرك بدعايهم والانخراط في سلكهم واداء
حقوقهم ان كان دونهم ولعل رواية يغل بالضم من الاغلال يقال غل شيا من المغنم غلولا واغل
اغلالا اذا اخذ في خفية ارجح لان الخيانة في اخلاص العمل هي روية الغير قال تعالى ولا يشرك
بعبادة ربه احدا وفي حق المسلمين ترك نصيحتهم وارادة الخير لهم فان النصيحة حق لهم عليه فاذا
تركها خانهم وفي حق نفسه ان حرمها من بركة دعاء المومنين واخراجه من زمرتهم فيكون
كالغنم القاصية عن القطيع متعرضا لمكايد الشيطن وتسويله قوله فان دعوتهم نه الدعوة المرة
الواحدة من الدعاء اي يحوطهم ويشتهم ويحفظهم يريد بهم اهل السنة والجماعة وكلام صاحب
النهاية يرشد الي ان الصواب فتح من موصولا مفعولا لتحيط وقد تجوز ان يكون تقدير الكلام
فعليه ان يلزم الجماعة فان دعوتهم تحيط من ورآيهم قال محيي السنة اختلف اهل العلم في نقل
الحديث بالمعنى فرخص فيه جماعة قال واثلة بن الاسقع اذا حدثناكم بالحديث على معناه فحسبكم
واليه ذهب الحسن والشعبي والنخعي قال ايوب عن ابن سيرين كنت اسمع الحديث من عشرة واللفظ

مختلف

مختلف والمعنى واحد قال مجاهد انقص من الحديث ان شيت ولا تزد فيه وقال سفيان الثوري
ان قلت ان حدثتكم كما سمعت فلا تصدقوني فانما هو المعنى وقال وكيع ان لم يكن المعنى واسعا
فقد هلك الناس وذهب قوم الي اتباع اللفظ منهم ابن عمر وهو قول القاسم بن محمد وابن
سيرين ورجاء بن حيوة ومالك ابن انس وابن عيينة وعبد الوارث ويزيد بن زريع ووهيب
وبه قال احمد ويحيى قال محيي الدين النواوي قال مسلم في حديث ابي معوية قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفي حديث وكيع يرفعه وهذا الذي فعله مسلم من احتياطاته ودقيق
نظره وغزير علمه وثقوب فهمه فان ابا معوية ووكيعا اختلفت روايتهما فقال احدهما قال
ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الآخر عن ابي هريرة يرفعه وهذا بمعنى ذلك
عند اهل العلم ولكن اراد مسلم ان لا يروي المعنى فان الرواية بالمعنى حرام عند جماعات
من العلماء وجايز عند الاكثرين الا ان الاولى اجتنابها اقول والله اعلم ان في قول محيي السنة
رخص بعضهم وفي قول محيي الدين الاولى ابدانا بان العزيمة هو الاحتياط واداء اللفظ بعينه وعليه
دل ظاهر الحديث من وجوه احدها نفس الدعاء فانه مبني عن عدم التغيير لانه لو وضع موضع نضر
الله رحم الله او غفر الله وما شاكلهما لفات المناسبة فان من حفظ ما سمعه ووعاه واداه كما سمع
من غير تغيير كانه جعل المعنى غضا طريا ومن بدل وغير فقد جعله مبتذلا ذاويا وثانيها
اختصاص العبد بالذكر دون امرئ ومسلم بمعنى الاستكانة والمضي لامر الله ورسوله بلا
امتناع وعدم الاستنكاف من اداء ما سمع الي من هو اعلم منه فان حقيقة العبودية مشعرة
بذلك ومن ثم ورد قوله بين العبد والكفر ترك الصلوة ولم يقل بين الايمان والكفر وهو الظاهر
وثالثها المقالة حصة من بين الكلام والحديث والخبر لان حقيقة القول هو المركب من الحروف
المبرز مفردا كان او مركبا ليدل على وجوب اداء اللفظ المسموع ويعضده الحديث الآتي
فبلغه كما سمعه ورابعها ان ازداف وعاها حفظها مشعر بمزيد التقرير لان الوعي ادامة الحفظ
وعدم النسيان وايثار اداها على رواها وبلغها ونحوهما دلالة على ان تلك المقالة مستودعة
عنده واجب اداؤها الي من هو احق بها واهلها غير مغير ولا متصرف فيها وخامسها تخصيص
ذكر الفقه دون العلم ليوذن بان الحامل غير عار عن العلم اذ الفقه علم بدقايق العلوم
المستنبطة من الاقيسة ولو قيل غير عالم لزم جهله وسادسها تكرير رب واناطة كل بمعنى
يخصها فان السامع احد رجلين اما ان لا يكون فقيها فيجب عليه ان لا يغير لانه غير عارف
بالالفاظ المترادفة فيخطي فيه او يكون عارفا بها لكنه غير بليغ فربما يضع احد المترادفين موضع
الآخر ولا يقف على رعاية المناسبات بين لفظ ولفظ فان المناسبة لها خواص ومعان لا يقف
عليها الا ذو دربة بافانين النظم لانه يستنبط من ذلك اللفظ المغير احكاما واسرارا لا يستنبطها
غيره وان شيت فتامل ما رويناه عن البخاري ان البرآء بن عازب دعا بقوله اللهم اني اسلمت

نفسي اليك فلما انتهى الي قوله بكتابك الذي انزلت ونبيك الذي ارسلت قال ورسولك الذي
ارسلت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ونبيك الذي ارسلت اي لا تقل ورسولك بل
قل ونبيك **نه** قيل ان النبي فعيل بمعنى فاعل للمبالغة من النبأ الخبر لانه انبأ عن الله تعالى
وقيل انه مشتق من النباوة وهو الشي المرتفع وانما رد عليه ليختلف اللفظان ويجمع له الثنائين
من معنى النبوة والرسالة وتكون تعديدا للنعمة في الحالتين وتعظيما للمنة على وجهين وقال
ابو الحسن الهروي في دلايل النبوة وهذا القسم من الفصاحه موجود في القرآن والخطب
وكلام البلغاء فان من سمع كلاما غير عرف صاحبه وفرق بين من طبعه وبين غيره كما هو مشهور
بين جرير وفرزدق ومنه قوله تعالى والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى فتفكر
في الفاظها وحسن مواقعها هل تجد لفظه لو ابدل مكانها غيرها نابت منابها اذ لو قيل
والكوكب اذا سقط او غرب او افل وقيل ما زاغ نبيكم عن الهوى او ما اخطا رسولكم او قيل
ما حاد عن الرشد وما اشبه ذلك هل يغني غناء ما عليه النظم المعجز وهل تجد له طراوة وطلاوة
كلا وعليه فقس جميع الايات والكلام النبوي ونعم ما قال من قال لكل مقام مقال ولكل
كلمة مع صاحبتها مجال واتفقت الفصحاء من علماء البيان ان للالفاظ ايضا خواص كما
للادويه اودعها الله تعالى فيها بلطفه وحكمته فاذا تحرى الطبيب الحاذق تركيبا جدد
وعين اوزان الادويه واعدادها كالترياق الاكبر فاذا انقص او زيد على القدر المحدود
او غير وبدل دواء بغيره لم يحصل تلك الفايده المقصوده من ذلك التركيب وسمعت
مشايخنا يقولون في الاسماء التسعه والتسعين وتخصيص عددها فوايد لا ينبغي ان يزاد عليها
وينقص ومن ثم اكد رسول الله صلى الله عليه وسلم التسعه والتسعين بقوله مائة الا واحدة
مثالها كوالد اوصى ولده اني دفنت لك دفينة في موضع كذا فاذا اخطوت كذا خطوات
فزت بها فالولد ان نقص من تلك الخطوات شيا او زاد عليها شيا لم يفز بها وان الاطناب
والايجاز والحذف والاضمار والتقديم والتاخير والحصر وعدمه ولا سيما توسيط العاطف بين
الجمل وعراها عنه وطرق المجازات والكنايات والتشبيهات والمحسن الراجع الي اللفظ
والمعنى باب ذو ذيول وكلام ذو اطراف قلما تقف عليه الا المهرة من علماء البيان وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم افصح من نطق بالضاد واوتي جوامع الكلم وكلامه مصبوب في
هذه الاساليب ومسبوك في هذه القوالب فلا بد من مراعاتها والله يقول الحق وهو يهدي
السبيل **الحادي عشر** ابن مسعود **قوله** كما سمعه اما حال من فاعل بلغه او من مفعوله واما
مفعول مطلق وما موصولة او مصدرية فان قلت الفاظ هذا الحديث مخالفه لالفاظ
الحديث السابق فما تقول فيه قلت قد سبق ان لكل مقام مقالا وهذا الحديث عام بخلاف ذلك
لما قلنا ان المراد من مقالتي تلك الخلال الثلث فالمراد بقوله شيا عموم الاقوال والافعال

الصادرة من النبي صلوات الله عليه واصحابه رضوان الله عليهم يدل عليه صيغه منا بلفظ الجمع
ولهذا اوقع امرا موقع عبدا وهو اعم من العبد على ما اولناه وكذا وضع مبلغ اي مبلغ اليه موضع
فقيه وهو اعم والسامع اعم من حامل فقه ولهذا وصف المبلغ هنا بالواعي ونسبه في ذلك
الحديث الي السامع ويحتمل ان يراد به اتصال السند بنقل الثقة الضابط فان الواعي قد يطلق
على الضابط المتقن قال تعالى تعيها اذن واعية فتدبر ليتحقق لك ما قررناه في الحديث السابق
السادس عشر ابن عباس **قوله** الحديث عني يجوز ان يراد بالحديث الاسم فالمضاف محذوف اي
احذروا رواية الحديث عني وان يكون فعلا بمعنى مفعول وعني متعلق به والاستثناء منقطع المعنى
احذروا انما لا تعلمونه من التحدث عني لكن لا تحذروا انما تعلمونه ومتعمدا حال من المستتر في كذب
الراجع الي من وفيه تشديد في رواية الحديث من غير علم الرواية وسند الحديث الى الثقات
حيث رتب عليه من كذب علي متعمدا ونحوه كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع والله اعلم
السابع عشر ابن عباس **قوله** من قال في القرآن برايه الحديث سيجي بيانه في الحديث الاتي **الثامن عشر**
جندب **قوله** فاصاب **تو** المراد بالراي قول لا يكون موسسا على علوم الكتاب والسنه بل يكون
قولا يقوله برايه على حسب ما يقتضيه عقله وعلم التفسير علم يوخذ من افواه كاسباب النزول
والناسخ والمنسوخ ومن اقوال الايمة وتاويلاتهم ثم ينظر فيه بالمقاييس العربيه كالحقيقه والمجاز والمجمل
والمفصل والعام والخاص ثم يتكلم فيه على حسب ما يقتضيه اصول الدين فيوول القسم الذي
يفتقر فيه الي التاويل على وجه يشهد بصحته ظاهر التنزيل فمن لم يستجمع هذه الشرايط وخاض
في بيان كتاب الله بالظن والتخمين فبالحري ان يقوله مهجورا وسعيه مبتورا وحبه من الزاجر
انه مخطي عند الاصابه فيا بعد ما بين المجتهد والمتكلف فان المجتهد ماجور عن الخطا والمتكلف
ماخوذ بالصواب وقال صاحب جامع الاصول يحمل النهي على وجهين احدهما ان يكون له
راي وميل من طبعه وهواه فيا ول على وفق رايه ولو لم يكن له ذلك الهوى لا يلوح له ذلك
وثانيهما ان يتسارع الي التفسير بظاهر العربيه من غير استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق
بغرايب القرآن وما فيه من الاضمار والتقديم والتاخير ولا مطمع في الوصول الي الباطن قبل
احكام الظاهر فالمبتدع اذا جاء يحمل في المتشابه على وفق بدعته فاصاب رايه لان محامل
المتشابه كثيرة فانه مخطئ في التاويل حيث لم يرده الي المحكم او الي ما كان عليه السلف
الصالح فان الجاهل اذا قال في قوله تعالى واتينا ثمود الناقه مبصرة الناقه لم تكن
عمياء فاصاب الظاهر واخطا المراد اذ المراد بها واتينا ثمود الناقه اية مبصرة اي دالة
ظاهرة ومعجزة باهرة وقال ايضا وما يستعمله الوعاظ في المقاصد الصحيحه تحسينا للكلام
وترغيبا للمستمع نحو قولهم في قوله تعالى اذهب الي فرعون انه طغى ويشيرون الى القلب
انه طاغ على كل احد وهو ممنوع وان كان المقصد صحيحا وقال حجة الاسلام ان الطامات

وهي صرف الفاظ الشرع من ظواهرها الي امور لم تسبق منها الي الافهام كدأب الباطنية من
قبيل البدعة المنهي عنها فان التصرف عن مقتضي ظواهرها من غير اعتصام فيه بالنقل عن الشارع
ومن غير ضرورة تدعوا اليه من دليل عقلي حرام **التاسع عشر** ابو هريرة **قوله** المراء **قض** المراد
بالمراء فيه التدارؤ وهو ان يروم تكذيب القرآن بالقرآن ليدفع بعضه ببعض فتطرق اليه قدحا
وطعنا ومن حق الناظر في القرآن ان يجتهد في التوفيق بين الآيات والجمع بين المختلفات ما امكنه
فان القرآن يصدق بعضه بعضا فان اشكل عليه شي من ذلك ولم يتيسر له التوفيق فليعتقد
انه من سوء فهمه وليكل الي عالمه وهو الله تعالي ورسوله عليه السلم كما قال تعالي فان تنازعتم
في شي فردوه الي الله والرسول **حس** فقيل هو المراء في قرآته وهو ان ينكر بعض القرآت المروية وقد
انزل الله القرآن علي سبعة احرف فتوعدهم بالكفر لينتهوا عن المراء فيها والتكذيب بها اذ كلها
قرآن منزل يجب الايمان به **العشرون** عمرو بن شعيب **قوله** يتدارؤن التدارؤ دفع كل من
المتخاصمين قول صاحبه بما يقع له من القول قال تعالى ويدرؤن بالحسنة السيئة واشار بهذا
الي التدافع الذي كان بينهم ضربوا كتاب الله بعضه ببعض بيان لاسم الاشارة والمضاف
محذوف اي بمثل هذا **مظ** مثال ذلك اهل السنة يقولون ان الخير والشر من الله بدليل قوله
تعالي كل من عند الله ويقول القدري ليس كذلك بدليل قوله تعالي ما اصابك من حسنة
فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك فقد دفع القدري آية من القرآن بمثلها وهذا الاختلاف
منهي عنه بل الطريق في الايات التي بينها تناقض في الظاهر ان يوخذ ما عليه اجماع المسلمين
منها وتاول الاية الاخري علي وجه يتفقان فيه كما نقول قد انعقد الاجماع علي ان الخير والشر
بتقدير الله تعالي وهذا موافق لقوله تعالى قل كل من عند الله لكنه مخالف في الظاهر للآية
الاخري وفي الحقيقة موافق لها فان المفسرين قالوا ان قوله تعالى ما اصابك من حسنة متصل
بما قبلها والمعنى فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا يعني المنافقون لا يعلمون ما هو
الصواب لانهم يقولون ما اصابك الي اخرها **وقيل** الآية مستانفة اي ما اصابك يا محمد او يا
انسان من حسنة اي من فتح وغنيمة وراحة وغيرها فمن فضل الله وما اصابك من سيئة
اي من هزيمة وتلف مال وجوع ومرض فهو جزاء ما عملت من الذنوب **وقوله** ضربوا كتاب
الله بعضه ببعض معناه دفع اهل التوريه الانجيل واهل الانجيل التوريه وكذلك دفع اهل
التوريه ما لا يوافق مرادهم من التوريه وكذلك اهل الانجيل **تو** ضربوا اي خلطوا بعضه ببعض
فلم يميزوا بين المحكم والمتشابه والناسخ والمنسوخ والمطلق والمقيد من قولهم ضربت اللبن بعضه
ببعض اي خلطته **ويحتمل** ان يكون بمعني الصرف فان الراكب اذا اراد صرف وجه الدابة عن
جهتها ضربها بعصاه اي صرفوا كتاب الله بعضه ببعض عن المراد منه الي ما مال اليه اهواءهم
اقول والوجه ما قاله المظهر لما سبق ان قوله ضربوا بعضه ببعض بيان لاسم الاشارة والمشار

ايه

اليه التدارؤ والملائم الا ان يحمل الضرب والخلط علي ما يلزم منه الدفع والتدارؤ **الحادي
والعشرون** ابن مسعود **قوله** علي سبعة احرف **تو** حرف الشي طرفه وحروف التهجي سميت بذلك
لانها اطراف الكلمة **والمراد** بالاحرف في الحديث اطراف اللغة العربية فكانه قال علي سبع لغات
العرب كقريش وثقيف وطي وهوازن واهل اليمن والنبي صلى الله عليه وسلم ارسل الي كافة الخلايق
بهذا الكتاب المبارك وعامة العرب كانت قبايلهم شتى ولغاتهم مختلفة وكانوا امة امية فلو كلفوا
بالقراءة علي حرف واحد لشق عليهم لانه لو كلف اهل كل قبيلة ان يقرا بلغة قبيلة اخري لم يستطع
وتعذر عليه ومن نظاير القسم المشترك نحو الامالة والوقف وتخفيف الهمزة والتقاء الساكنين
والزيادة والابدال والادغام **فالقرشي** اذا كلف الهمز واليمني اذا كلف تركه والاسدي اذا كلف
الفتح في حروف المضارع عسر عليهم قال الله تعالي وما جعل عليكم في الدين من حرج وكان
من فضل الله ورحمته علي هذه الامة المرحومة الهام نبيها ان يسال التخفيف في ذلك حتى رخص
لهم فيه اذا كان المعنى واحدا **ومن** الدليل علي صحة ما ذكرناه ما روي ان النبي صلوات الله
وسلامه عليه اتاه جبريل فقال ان الله تبارك وتعالي يامرك ان تقرا انت وامتك علي حرف
واحد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسال الله عز وجل معافاته ومغفرته ان امتي لا تطيق
ذلك ثم رجع اليه الثانية فقال ان الله يامرك ان تقرا القرآن علي حرفين وسيا في الحديث ان يقرا
القران علي سبعة احرف كلما قروا بها اصابوا **واقول** يعني علي هذا ان ينزل قوله لكل اية منها
الي آخره علي معنى الاختلاف في القرآت كما فعل المظهر حيث قال لكل حرف مطلع يعني حد
كل حرف معلوم في التلاوة لا يجوز مخالفتها مثل عدم جواز ابدال الضاد بحرف آخر وكذلك
سائر الحروف لا يجوز ابدالها بآخر الا ما جاءت في القراءة ولا ينزل علي غيره من المعاني لئلا يختل نظم
الحديث فيلزم من هذا التاويل ان يكون لكل حال من احوال الكلمة كالامالة وابدال الحرف
والادغام مثلا ظهر وبطن وحد ومطلع فيفوت ما يقصد من معنى الحديث كما سنبينه **قض** قيل
اراد بسبعة احرف اجناس الاختلافات التي يؤول اليها اختلافات القرآت فان اختلافها
اما ان يكون في المفردات او المركبات **والثاني** كالتقديم والتاخير مثل وجاءت سكرة الموت
بالحق وجاءت سكرة الحق بالموت **والاول** اما ان يكون بوجود الكلمة وعدمها مثل فان الله
هو الغني الحميد قري بالضمير وعدمه **او** بتبديل الكلمة بغيرها مع اتفاق **المعنى** مثل كالعهن
المنفوش والصوف المنفوش **واختلافه** مثل وطلح منضود وطلع منضود **او** بتغييرها **اما** بتغيير
هيئاته كالاعراب مثل هن اطهر لكم بالرفع والنصب **او** صورته مثل وانظر الي العظام كيف ننشرها
وننشزها **او** حرف مثل باعد وبعد بين اسفارنا **وقيل** اراد ان في القرآن ما هو مقروء علي سبعة
اوجه كقوله تعالي فلا تقل لهما اف فانه قري بالضم والفتح والكسر منونا وغير منون
وبالسكون **وقيل** معناه انه انزل مشتملا علي سبعة معان الامر والنهي والقصص والامثال

والوعد والوعيد والموعظة واقول المعاني السبعة هي العقايد والاحكام والاخلاق والقصص
والامثال والوعد والوعيد واعلم ان الحديث ايضا له ظهر وبطن وحد ومطلع فلا بد من بيان ما
يتعلق بظاهره من اللغة والاعراب والكشف عما يتعلق بباطنه مما يختص به من التاويل وبيان
المقام والمطلع اما اللغة فان سبعة موضوعة للعدد المخصوص وحرف الشي طرفه يقال حرف
السيف وحرف السفينة وحرف الجبل وحروف الهجاء اطراف الكلمة المرتبطة بعضها ببعض والحد الحاجز
بين الشيين الذي يمنع اختلاط احدهما بالاخر وحد الدار ما يتميز به والمطلع المصعد ومكان الاطلاع
من موضع عال واما الاعراب فان على فيه ليس بصلة انزل كما في قوله تعالى انزل على عبده الكتاب
بل هو حال وقوله لكل اية منها ظهر جملة اسمية صفة لسبعة والراجع في منها للموصوف وكذا
قوله ولكل حد مطلع صفة له والعايد محذوف يشهد له رواية معالم التنزيل ولكل حرف حد ولكل
حد مطلع واما المقام فان الحديث وارد في باب العلم وبيان سعة وجوه القران ودقته وعزته
واما التاويل فانه صلوات الله عليه وصف سعة علم القران بلفظ السبعة المعني بها الكثرة
لا العدد المخصوص كما وصفه تعالى بها في قوله ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر يمده
من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله والاحرف هنا كالكلمات في الاية فوجب ان يحمل الاحرف
على اجناس الاختلافات التي لا تدخل تحت الحصر ثم قسم صلوات الله عليه كل حرف تارة بالظهر
والبطن واخرى بالحد والمطلع فالظهر هو ما بينه النقل والبطن ما يستكشفه التاويل فان
الكواشي لو قيل ما معنى لا ريب فيه فيقول لا شك فهذا تفسير فان قيل قد نفينا الريب وقد ارتابوا
فان اجيب انه في نفسه صدق واذا تؤمل وجد كذلك فانتفى عنه الريب فهذا تاويل والتخصيص
التفسير ما يتعلق بالرواية والتاويل ما يتعلق بالدراية والحد هو المقام الذي يقتضي اعتبار كل
من الظهر والبطن فيه فلا يحيد عنه والمطلع المكان الذي يشرف منه على توفية خواص كل مقام
حقه وليس للحد والمطلع انتهاء لان غايتهما طريق العارفين بالله وما يكون سرا من الله تعالى وبين
المصطفين من انبيائه واوليائه فمطلع الظاهر تعلم العربية والتمرن فيها وتتبع ما يتوقف عليه معرفة
الظاهر والنقل ومطلع الباطن تصفية النفس بالرياضة ويؤيد هذا التاويل قول محيي السنة
في معالم التنزيل قيل الظهر لفظ القران والبطن تاويله والمطلع الفهم وقد يفتح الله على المتدبر
والمتفكر من التاويل والمعاني ما لا يفتحه على غيره وفوق كل ذي علم عليم والفهم يكون
بصدق النية وتعظيم الحرمة وطيب الطعمة وفي شرح السنة قال ابو الدرداء لا تفقه كل الفقه
حتى ترى القران وجوها كثيرة والله اعلم الثاني والعشرون عبد الله بن عمرو قوله العلم
ثلثة عن العلم ادراك الشي بحقيقته وذلك ضربان احدهما ادراك ذات الشي والثاني الحكم
على الشي بوجود شي هو موجود له او نفي شي هو منفي عنه فالاول هو المتعدي الى مفعول واحد
نحو قوله عز وجل لا تعلمهم نحن نعلمهم والثاني الى مفعولين نحو قوله فان علمتموهن مومنات انتهى

كلامه

كلامه والتعريف في العلم للعهد وهو ما علم من الشارع انه ما هو وهو العلم النافع في الدين فاذن
العلم مطلق يجب ان يقيد بما يفهم منه المقصود فيقال علم الشريعة معرفة ثلثة اشياء والتقسيم
حاصر وبيانه ان قوله اية محكمة يشتمل على معرفة كتاب الله وما يتوقف عليه معرفته لان المحكمة
هي التي احكمت عبارتها بان حفظت من الاحتمال والاشتباه وكانت ام الكتاب اي اصله
فيحمل المتشابهات عليها وترد اليها ولا يتم ذلك الا للماهر الحاذق في علم التفسير والتاويل الحاوي
لمقدمات يفتقر اليها من الاصولين واقسام العربية وقوله سنة قايمة معنى قيام السنة ثباتها ودوامها
بالمحافظة عليها من قامت السوق اذا نفقت لانها اذا حوفظ عليها كانت كالشي النافق الذي
تتوجه اليه الرغبات ويتنافس فيه المحصلون فاذا عطلت واضيعت كانت كالشي الكاسد
الذي لا يرغب فيه ودوامها اما ان يكون بحفظ اسانيدها من معرفة اسماء الرجال والجرح والتعديل
ومعرفة الاقسام من الصحيح والحسن والضعيف المتشعب منه انواع كثيرة وما يتصل بها من المتممات
واما ان يكون بحفظ متونها من التغيير والتبديل بالاتقان والتيقظ وتفهم معانيها واستنباط
العلوم الجمة منها لان جلها بل كلها من جوامع الكلم التي اوتي وخص بها هذا النبي الامي
المكتوب في التورية والانجيل لا سيما هذه الكلمة الفاذة الجامعة مع قصر متنها وقرب طرفيها
علوم الاولين والاخرين صلوات الله وسلامه عليه وقوله او فريضة عادلة اذا فسر بما
اسلفناه في قوله طلب العلم فريضة على ما تكلم فيه العلماء من الفرائض المتكاثرة كانت شاملة
لجميع انواعها واذا ذهب الى ان العادلة هي المستقيمة المستنبطة من الكتاب والسنة والاجماع
والقياس رجع المعنى اليه وسميت عادلة لانها معادلة اي مساوية لما اخذ منها ويتفق من
هذا على ان المراد بقوله وما سوى ذلك فهو فضل ان الفضل واحد الفضول الذي لا مدخل
له في اصل علوم الدين وما يستعاذ منه حينا بقوله اعوذ بالله من علم لا ينفع قال صاحب المغرب
الفضل الزيادة وقد غلب جمعه على ما لا خير فيه حتى قيل فضول بلا فضل وطول بلا طول
ثم قيل لمن يشتغل بما لا يعنيه فضولي واما الطب فليس بفضول لما ثبت بنصوص لا مقال اليه
والله اعلم الثالث والعشرون عوف قوله لا يقص القص التحدث بالقصص ويستعمل
في الوعظ مظ المختال هو المتكبر من اختال اذا تكبر والخيلاء التكبر عن تخيل فضيلة
تراءت للانسان من نفسه تو قيل هذا في الخطبة لان الامر فيها الى الامراء والى من يتولاها
من قبلهم قلت وكل من وعظ وقص داخل في غمارهم وامره موكول الى الولاة فالثالث
مختال لانه نصب نفسه تكبرا وطلبا للرياسة واقول قوله لا يقص ليس نهيا بل هو نفي
واخبار اي هذا الفعل ليس بصادر الا عن هؤلاء الثلثة وقد علم ان الاقتصاص مندوب
اليه فيجب تخصيصه بالامير والمامور دون المختال لان ترتب الحكم على الوصف المناسب
مشعر بالعلية وذلك انه دل ذمه صلى الله عليه وسلم الثالث على استحماد الاولين هذا كما

اذا رايت امرا خطيرا قلت لا يخوض في هذه الغماء الا احد رجلين حكيم عارف بكيفيه الورود
فيها والصدور عنها او غمر جاهل لا يدري كيف يدخل فيها ويخرج منها فيهلك وهذا المعنى انسب
الى الباب ولو حمل الحديث على النهي الصريح لزم ان يكون المحتال مامورا والله اعلم ن الرابع
والعشرون ابو هريره قوله من افتى شف يجوز ان يكون افتى الثاني بمعنى استفتى اي كان
اثمه على من استفتاه فانه جعله في معرض الافتاء بغير علم ويجوز ان يكون الاول مجهولا اي
مأثم اصابته على من افتاه اي الاثم على المفتي دون المستفتي واذا عدي اشار بعلى كان بمعنى المشوره
اي استشاره وسأله كيف افعل هذا الامر الخامس والعشرون معويه قوله نهى فا الاغلوطه
افعوله من الغلط كالاحدوثه والاحموقه نه اراد المسايل التي يغالط بها العلماء ليزلوا فيهيج
بذلك شر وفتنه وانما نهى عنها لانها غير نافعه في الدين لا يكاد يكون الا فيما لا يقع ابدا ومثله
قول ابن مسعود انذرتكم صعاب المنطق يريد المسايل الدقيقه الغامضه السادس والعشرون
ابو هريره قوله تعلموا تو ذهب بعض الناس الى ان المراد من الفرائض ههنا هو علم المواريث ولا دليل
معه والظاهر ان المراد منها الفرايض التي فرضها الله تعالى على عباده قتل ويمكن انه اراد
صلى الله عليه وسلم بالفرائض السنن الصادره منه صلى الله عليه وسلم المشتمله على الاوامر والنواهي
الداله عليها كانه قال تعلموا الكتاب والسنه فاني مقبوض اي ساقبض اراد به صلوات الله عليه
وفاه نفسه وانما خص هذين القسمين لانهما ينقطعان بقبضه صلى الله عليه وسلم اذ احدهما وحي
اليه وثانيهما اعلام منه صلى الله عليه وسلم للامه به ومثل هذا في المعنى قوله هذا اوان
ان يختلس العلم من الناس اي علم الوحي وكانه لما شخص بصره الى السماء كوشف باقتراب اجله
فاعلم الامه انه مقبوض واقول في الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض فرايض مثل ما
في القران كما سبق في حديث المقدام بن معدي كرب الا اني اوتيت القران ومثله معه وفي حديث
العرباض ونهيت عن اشياء انها لمثل القران او اكثر وانه صلوات الله عليه مبين ما في القران
فنوطها التفسير والتاويل حماسته وعلمه وما لم يبينه يحمل على ما بينه قال تعالى وانزلنا اليك الذكر
لتبين للناس ما نزل اليهم ولعلهم يتفكرون عطف على مقدر اي لتبين للناس بعض ما نزل اليهم
فيعلموا ولعلهم يتفكرون فيما لم تبين ويردوه الى ما علموه حس التاويل المقبول ما يستنبط المعنى
مما قبل ومما بعد موافقا للكتاب والسنه لفظ هذا معناه والله اعلم السابع والعشرون
ابو الدرداء قوله يختلس اي يختلس فيه صفه اوان وحتى غايته اي يستلب العلم منكم حتى لا
تقدروا ان يستنزلوا انبئوا لكم شيا من العلوم السماويه والاختلاس استعاره للاستيصال من
نزول العلم ونظيره قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي الكشاف اي اكملت
لكم ما تحتاجون اليه في تكليفكم من تعليم الحرام والحلال والتوقيف على الشرايع وقوانين
القياس واصول الاجتهاد والله اعلم الثامن والعشرون ابو هريره قوله رواية نصب على

التمييز وهو كنايه عن رفع الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والا لكان موقوفا
قوله يوشك اي يقرب وان يضرب الناس في موضع الرفع اسم ليوشك والمسند اليه اغنياء
عن الخبر ويضرب اكباد الابل كنايه عن السير السريع لان من اراد ذلك يركب
الابل ويضرب على اكبادها بالرجل تو كانه عبارة عن سرعه السير وادمان الادلاج
وقطع الشقه الشاسعه يستضر المطي بذلك فيقطع اكبادها ويمسها الادواء من شده
العطش فيصير كانما ضربت اكبادها وفي ايراد هذا القول تنبيه على ان طلبه العلم اشد
الناس حرصا واعزهم مطلبا لان الجد في طلب الشيء انما يكون على قدر شده الحرص وعزه
المطلب قوله عالم المدينه تو ذكر الشيخ ابو محمد في كتابه عن ابن عيينه انه هو مالك
وعن عبد الرزاق انه قال هو العمري الزاهد وهو عبد الله بن عمر بن حفص بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه مظ اراد بالعمري عمر بن عبد العزيز والصحيح ما رواه الترمذي وذكر في
المتن ولان عمر بن عبد العزيز من اهل الشام وقال صاحب الجامع عبد العزيز بن عبد الله احد
فقهاء المدينه واعلامهم سمع ابن شهاب الزهري ومحمد بن المنكدر وعبد الله بن دينار وابا
حازم وحميدا الطويل وهشام بن عروه التاسع والعشرون ابو هريره قوله فيما اعلم
اي في جمله ما اعلم يجوز بضم الميم حكايه عن قول ابي هريره ويفتحها ماضيا من الاعلام حكايه
عن فعله رضي الله عنه وقوله من يجدد جامع الاصول قد تكلم العلماء في تاويله وكل واحد
اشار الى القايم الذي هو من مذهبه وحمل الحديث عليه والاولى الحمل على العموم فان لفظه
من تقع على الواحد والجمع ولا يختص ايضا بالفقهاء فان انتفاع الامه بهم وان كان كثيرا فان
انتفاعهم باولي الامر واصحاب الحديث والقراء والوعاظ والزهاد ايضا كثير اذ حفظ
الدين وقوانين السياسه وبث العدل وظيفه اولي الامر وكذا القراء واصحاب الحديث
ينفعون بضبط التنزيل والاحاديث التي هي اصول الشرع وادلته والزهاد ينفعون بالمواعظ
والحث على لزوم التقوى والزهد في الدنيا لكن المبعوث ينبغي ان يكون مشارا اليه مشهورا
في كل فن من هذه الفنون ففي راس المايه الاولى من اولي الامر عمر بن عبد العزيز ومن الفقهاء
محمد بن علي الباقر والقسم بن محمد بن ابي بكر الصديق وسالم بن عبد الله بن عمر والحسن البصري
ومحمد بن سيرين وغيرهم من طبقاتهم ومن القراء عبد الله بن كثير ومن المحدثين ابن شهاب
الزهري وغيره من التابعين وتابعي التابعين وفي راس المايه الثانيه من اولي الامر المامون
ومن الفقهاء الشافعي واحمد بن حنبل لم يكن مشهورا حينيذ واللولوي من اصحاب ابي حنيفه
واشهب من اصحاب مالك ومن الاماميه علي ابن موسى الرضا ومن القراء يعقوب الحضرمي
ومن المحدثين يحيى بن معين ومن الزهاد معروف الكرخي وفي الثالثه من اولي الامر المقتدر بالله
ومن الفقهاء ابو العباس بن سريج الشافعي وابو جعفر الطحاوي الحنفي وابن خلال الحنبلي وابو جعفر

الرازي الامامي ومن المتكلمين ابو الحسن الاشعري ومن القرآء ابو بكر احمد بن موسى بن مجاهد
ومن المحدثين ابو عبد الرحمن النسائي وفي الرابعة من اولي الامر القادر بالله ومن الفقهاء
ابو حامد الاسفرايني الشافعي وابو بكر الخوارزمي الحنفي وابو محمد عبد الوهاب المالكي وابو عبد
الله الحسين الحنبلي والمرتضى الموسوي اخو الرضا الشاعر ومن المتكلمين القاضي ابو بكر الباقلاني
وابن فورك ومن المحدثين الحاكم بن البيع ومن القرآء ابو الحسن الحمامي ومن الزهاد ابو بكر الدينوري
وفي الخامسة من اولي الامر المستظهر بالله ومن الفقهاء الامام ابو حامد الغزالي الشافعي والقاضي
محمد بن علي المروزي الحنفي وابو الحسن الزاغوني الحنبلي ومن المحدثين رزين العبدري ومن القرآء
ابو العز القلانسي هؤلاء كانوا من المشهورين في الائمة المذكورة وانما المراد بالذكر ذكر
من انقضت المائة وهو حي عالم مشهور مشار اليه والله اعلم **الثلثون** ابرهيم **قوله** يحمل هذا
العلم من كل خلف عدوله من يحتمل ان تكون تبعيضية مرفوعا فاعل يحمل وعدوله بدلا منه وان يكون
بيانية على طريقة لقيت منك الاسد جرد من الخلف الصالح العدول الثقات وهم هم كقوله
تعالى ولتكن منكم امة يدعون الى الخير وعلى التقديرين فيه تفخيم لامرهم وتعظيم لشانهم وقوله
ينفون اما حال من الفاعل او استئناف وهو الاوجه كانه قيل لم خص هؤلاء بهذه المنقبة
العلية فاجيب لانهم يحمون مشارع الشريعة ومتون الروايات من تحريف الذين يغلون في الدين
والاسانيد من القلب والانتحال وبولي الكاذبين والمتشابه من تاويل الزائغين المبتدعين
بنقل النصوص المحكمة لرد المتشابه اليها ووزان هذا الحديث وزان قوله تعالى هو الذي بعث
في الاميين رسولا منهم يتلو عليهم اياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة على ان يكون
وآخرين عطفا على هم في يعلمهم فان قوله هذا العلم اشارة الى الكتاب والحكمة وقوله من الخلف
عدوله بمنزلة واخرين منهم لما يلحقوا بهم وفيه تعريض باليهود وتحريفهم وتبديلهم التورية وتاويلها
بالباطل واحماد عظيم لهذه الامة المرحومة وبيان لجلالة قدر المحدثين وعلو مرتبتهم ولعمري
ان الرواية من اقوى اركان الدين واوثق عرى اليقين لا يرغب في نشره الا كل صادق تقي
ولا يزهد في نصره الا كل منافق شقي قال ابن القطان ليس في الدنيا مبتدع الا وهو يبغض اهل
الحديث وقال محمد بن اسلم الطوسي قرب الاسانيد قرب الى الله تعالى وقال الحاكم لولا كثرة مواظبة
طائفة المحدثين على حفظ الاسانيد لدرس منار الاسلام ولتمكن اهل الالحاد والمبتدعة من وضع
الاحاديث وقلب الاسانيد **قوله** وانتحال **نه** كان بشير بن ابيرق يقول الشعر ويهجو به اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وينحله بعض العرب اي ينسبه اليهم من النحلة وهي النسبة بالباطل **غب**
الانتحال ادعاء الشيء وتناوله ومنه فلان ينتحل الشعر واقول لعل الاول انسب لمعنى الحديث والله اعلم

الفصل الثالث

الاول الحسن **قوله** وهو يطلب العلم الجملة الاسمية وقعت
حالا من مفعول جاء والمعنى من ادركه الموت في حال استمراره في طلب العلم ونشره ودعوة

الناس

الناس الى الطريق المستقيم فبينه وبين النبيين درجة ونحوه في التقدير بالحال ولا تموتن الا وانتم
مسلمون اي داوموا على حالة الاسلام وواظبوا عليها بحيث ان ادرككم الموت تكونوا مسلمين
وقد سبق ان ورثة الانبياء هم العلماء الزاهدون في الدنيا المتنزهون عن شوائب الهوى الداعون
الخلق الى الله تعالى فهم الذين يحيون الاسلام وانكر درجة بواحدة لانها تدل على الجنسية وعلى
العدد والذي سيق له الكلام هو العدد للدلالة على قرب منزلتهم من النبيين ولو لم تفد او هم
التنكير فيها التفخيم والتعظيم فازيل الوهم بالتوكيد والله اعلم **الثاني** الحسن **قوله** فضل هذا
العلم اطنب في الجواب كل الاطناب وكان يكفي في جواب ايهما افضل ان يقال الاول
او العالم لتعظيم شانه وتقريره في ذهن السامع واعجابه منه ولفظه هذا في الحديث كما في قول
الشاعر **شعر** هذا ابو الصقر فردا في محاسنه من نسل شيبان بين الضال والسلم وهذا
الحديث يقرر ما ذهبنا اليه في شرح فضل العالم على العابد مطلقين انهما مقيدان بالعبادة والعلم
لان المطلق محمول على المقيد اذا كانا في امر واحد وفاقا فان قلت ثم عرفت ان العابد كان
ايضا متحليا بالعلم لكنه دونه قلت لو لم يكن عالما لم يتوجه السؤال لان كل احد يعلم ان
العالم العامل افضل من الجاهل فالمراد العالم الذي يشتغل بخويصة نفسه دون غيره ويدل
عليه تقييد الاول بقوله ثم يجلس فيعلم **الثالث** علي رضي الله عنه **قوله** الفقيه وهو المخصوص
بالمدح وفي الدين متعلق به اي الذي فقه في الدين ومثله ما جاء في التنزيل واني خفت
الموالي من ورائي الجار والمجرور متعلق بصلة اللام على وجه فعلى هذا يجوز ان يكون الجملة
الشرطية حالا من الضمير في الفقيه والظاهر ان تكون جملة مستانفة بيانا لاستحقاقه المدح
ويجوز ان يكون صفة للفقيه اذا جعل التعريف للجنس نحو قوله **شعر** ولقد امر على اللئيم يسبني ٥
ونعم ما عنى لنعم الفائدة اي نفع الناس واغناهم بما يحتاجون اليه ونفع نفسه واغناها
بما يحتاج اليه من قيام الليل وتلاوة كتاب الله وغيرهما من العبادات والله اعلم **الرابع**
عكرمة **قوله** فان ابيت اي فان ابيت الحديث مرة مرتين وان اردت الاكثار فثلث مرات
وهذا القرآن اشارة الى تعظيمه فرتب وصف العظيم على الحكم للاشعار بالعلية اي لا يحقر
هذا العظيم الشان ولا الفينك من باب لا ارينك اي لا تكن بحيث الفيك واجدك في هذه
الحالة وهي ان تاتي القوم وحالهم كيت وكيت وتاتي حال من الضمير المنصوب في ولا
الفينك وهم في حديث من المرفوع في تاتي وتقص وتقطع معطوفان على تاتي وتملهم منصوب
جواب للنهي **قوله** وانظر السجع من الدعاء فان قلت كيف حذر عن السجع في الدعاء واكثر
الادعية الماثورة مسجعة قلت التعريف في السجع للعهد وهو السجع المذموم الذي كان
الكهان والمتشدقون يتعاطونه ويتكلفونه في مجاوراتهم لا الذي يقع في فصيح الكلام بلا كلفة
منهم فان كل الفواصل التنزيلية واردة على ذلك وبعضه اسكان صلوات الله عليه بقوله

اسجع كسجع الكهان وعلي من قال اادي لمن لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل ومثل
ذلك يطل المعنى تامل في السجع الذى ينافي اظهار الاستكانة والتضرع والتخشع في الدعا فاجتنبه
فانه اقرب الي الاجابة وعهدت اي عرفت من حال رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
انهم كانوا يجتنبون مثل ذلك السجع ونحوه وفي حرث ام زرع ولا تسال عما عهد اي كما كان
يعرفه هو في البيت من طعام وشراب ونحوهما **الخامس** وائله **قوله** فادركه وهو ابلغ من لو قيل
حصله لان الادراك بلوغ اقصى الشي قال تعالى بل ادارك علمهم في الآخرة **غب** قيل معناه
بل يدرك علمهم في الاخرة اي اذا حصلوا في الاخرة لان ما يكون ظنا في الدنيا فهو في الآخرة
يقين والكفل الحظ الذى فيه الكفالة اي الضمان كانه تكفل بامره قال تعالى يوتكم
كفلين من رحمته **السادس** ابو هريرة **قوله** مما يلحق وهو خبران اي كان مما يلحقه ولا يجوز
ان يكون تبعيضيا لما ينافي الحصر الذى في قوله صلوات الله عليه ينقطع عمله الا من ثلث كما
مر والجملة المصدرة باو من قسم الصدقة الجارية واو فيها للتنويع والتفصيل واما قوله او
صدقة اخرجها من ماله فداخل في الصدقة الجارية ولا رادة هذا المعنى اتبعه بقوله يلحقه من
بعد موته وفي عطف وحياته على صحته اشارة الي معنى قوله صلوات الله عليه في جواب من
قال اي الصدقة اعظم اجرا ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتامل الغنى ولا تمهل
حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا اي صدقة اخرجها في زمان كمال حاله ووفور امتنانه
الي ماله وتمكنه من الانتفاع به **السابع** عايشة **قوله** تقول حال من المفعول وكان الاصل
سمعت قول رسول الله فاخر القول وجعل حالا لتقييد الابهام والتبيين وهو اوقع في النفس
من الاصل وكريمته اي عينيه اي الكريمتين عليه وكل شي يكرم عليك فهو كريمك وكريمتك
منصوب بنزع الخافض وناسب ان يقال الشكر في الفصل الاول للتقليل وفي الثانية
للتكثر والملاك بكسر الميم ما به احكام الشي وتقويته واكماله والورع في الاصل الكف
عن المحارم والتحرج منه ثم استعير للكف عن المباح والحلال وكان من حق الظاهر ان
يقال وملاك العلم والعمل فوضع الدين موضعهما تنبيها على انهما توامان لا يستقيم مفارقتهما
وانهما لا يكملان بدون الورع **الثامن** ابن عباس **قوله** احيا وهاشية الليل بالبيت الذى لا اغتنا
فيه واثبت له الاحيا على الاستعارة التخييلية ثم كنى عنه بصلوة التهجد لان في قيام الليل
كل نفع للقائم فيه ومن نام فقد فقد نفعا عظيما قال تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع
الي قوله فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون نكر نفس واوقعها في سياق
النفي ونفي عنها دراية ما ادخر للمتهجدين من السرور يعني نوع عظيم من الثواب ادخر الله لاوليك
واخفاه من جميع خلايقه فلا تعلم النفوس كلهن ولا نفس واحدة منهن ولا ملك مقرب ولا
نبي مرسل فاذا كان ثواب التهجد هذا فما ظنك بثواب التدارس الذى الساعة منها افضل

من احياها **التاسع** عبد الله بن عمرو **قوله** اما هولا تقسيم للمجلسين باعتبار القوم او الجماعة
بعد التفريق بينهما باعتبار النظر الي المجلسين في افراد الضمير ويرغبون اليه اي يرغبون فيما
عند الله من الثواب متوسلين اليه والمفعول الثاني المحذوف في اعطاهم يرجع الي ما في عند الله
المقدر اي ان شا اعطاهم ما عنده من الثواب وفي تقييد القسم الاول بالمشية واطلاق القسم
الثاني اشارة الي بون بعيد بينهما وفي قوله وانما بعثت معلما اشعار بانه منه وهو منهم ومن
ثم جلس فيهم **العاشر** ابو الدردا **قوله** ما حد العلم **غب** حد الشي الوصف المحيط بمعناه المميز
عن غيره قال محيي الدين معنى الحفظ هنا ان ينقل الاحاديث الاربعين الى المسلمين وان لم يحفظها
ولا عرف معناها هذا حقيقة معناه وبه يحصل انتفاع المسلمين لا بحفظها ما لم ينقلها اليهم
واتفق الحفاظ على انه حديث ضعيف وان كثرت طرقه وقد صنف العلما في هذا الباب ما لا
يحصى من المصنفات فاول من علمته صنف فيه عبد الله بن المبارك ثم محمد بن اسلم الطوسي
العالم الرباني ثم الحسن بن سفيان النسوي وابو بكر محمد بن ابرهيم الاصفهاني وابو بكر
الآجري والدارقطني والحاكم وابو نعيم وابو عبد الرحمن السلمي وابو سعيد المالينى وابو عثمن
الصابوني ومحمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله الانصاري وابو بكر البيهقي وخلايق لا يحصون
من المتقدمين والمتاخرين وقد اتفق العلما على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضايل
الاعمال واقول ضمن حفظ معنى رقب وعداه بعلى يقال احفظ على عنان فرسي ولا تغفل
عني عن المبرد وفي اساس البلاغة وهو حفيظ عليه رقيب وفي المغرب الحفظ خلاف النسيان
وقد يجعل عبارة عن الصون وترك الابتذال ونحو ان يكون حالا من الضمير المرفوع العايد
الي من في من حفظ يعني من جميع احاديث متفرقة مراقبا اياها بحيث بقي مستمرا على امتي بعث
الله فقيها مثل قوله تعالى ابعث لنا ملكا نقاتل اي اقم لنا اميرا ينهض معه للقتال والمعنى
من فعل ذلك اقامه الله فقيها يعلم الناس الخير فان قلت كيف طابق حفظ جوابا عن سوال
القايل ما حد العلم قلت فيه وجهان ان يوخذ لازم معنى الجواب وزبدته وهي معرفة اربعين
حديثا باسانيدها مع رعاية صحيحها وحسنها على ان يعلمها الناس ويحث على العمل بما هو المقصود
فيها كانه قيل حد العلم الذى يصير به الرجل فقيها هذا وثانيهما ان الجواب من الاسلوب
الحكيم اي لا تسال عن حد الفقه فانه لا جدوى فيه بل كن فقيها فان الفقيه من اقامه
الله تعالى لنشر العلم وتعليمه الناس ما ينفعهم في امر دنياهم وعقباهم من العلم والعمل والله اعلم
الحادي عشر انس **قوله** من اجود جودا **غب** الجود بذل المقتنيات مالا كان او علما
ويقال رجل جواد وفرس جواد اي يجود بمدخر عدوه ويقال في المطر الكثير جود وفي
الفرس جودة وفي المال جود وجاد الشي جودة فهو جيد و وصف الباري تعالى بالجود لما
نبه عليه قوله تعالى اعطى كل شي خلقه ثم هدى واقول من الاستفهامية مبتدا واجود

خبر جودا تمييز مزال عن الاصل وفيه وجهان احدهما ان اجود افعل من الجوده اي احسن
جودا وابلغه وثانيهما انه من الجود الكرم اي من الذى جوده اجود فيكون اسنادا مجازيا
كما فى قولك جد جده او استعاره مكنية شبه جوده بانسان يصدر منه الجود ثم خيل انه انسا ن
جواد بعينه ثم نسب اليه ما يلازمه من الجود مبالغه لكماله فى صاحبه وعليه قوله تعالى
يخشون الناس كخشية الله او اشد خشية الضمير فى اشد للخشيه لا للناس لان افعل اذا نصب
ما بعده كان غير الذى قبله كقولك زيد افره عبدا فالفراهه للعبد لا لزيد والضمير في
اجود راجع الى بني آدم على تاويل الانسان او للجود وقوله اميرا وحده اى وحده كالجماعة التي
لها امير ومامور نحو قوله امه فى الروايه الاخري قال الله تعالى ان ابرهيم كان امة قانتا
اى كان وحده بمنزله جماعه مجتمعه على امر عظيم يقتدون عظيما لحيازته الكمال والاخلاق
الحميده وانشد شعر ليس من الله بمستنكر ان يجمع العالم فى واحد ٥ قال ابن مسعود ان
معاذا كان امة قانتا لله فقيل له ذاك ابرهيم فقال الامه الذى يعلم الخير وروي
عمر رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال معاذا امة قانت لله ليس بينه وبين الله
تعالى يوم القيمة الا المرسلون انظر الي هذه الكريمه كيف جعلت العالم ثاني المرسلين في
هذا الحديث ورابع اربعه فيما نحن بصدده الله عز وجل وحبيبه وخليله صلوات الله عليهما
ويعدى يحتمل التعديه فى المرتبه وفى الزمان والاول اظهر ونشر العلم يعم التدريس والتصنيف
وترغيب الناس فيه الثاني عشر انس قوله منهومان نه النهمه بلوغ الهمه فى الشي وفى الحديث
اذا قضى احدكم نهمته من سفره فليجعل الي اهله ومنه النهم من الجوع اقول ان ذهب
فى الحديث الى الاصل كان لا يشبعان استعارة لعدم انتهاء حرصهما وان ذهب الي الفرع
يكون تشبيها لبيانه بقوله منهوم فى العلم جعل افراد المنهوم ثلثه احدها المعروف وهو
المنهوم من الجوع والآخرين من العلم والدنيا وجعلهما ابلغ من المتعارف ولعمري انه
كذلك وان كان المحمود منهما هو العلم ومن ثمه امر الله تعالى حبيبه صلوات الله عليه بقوله
قل رب زدني علما ويعضده ما فى الحديث الآتي من قوله اما صاحب العلم فيزداد رضي للرحمن
الثالث عشر عون قوله قال وقال الآخر اي قال عون وقال ابن مسعود بعد قراءته ما
سبق وهو قوله ان الانسان ليطغى الآخر اي الاستشهاد الآخر هو قوله تعالى انما يخشى الله
من عباده العلماء وفى الاسس المستشهد بن يلوح الى بعد الحالتين وانشد شعر راحت
مشرقة ورحت مغربا فانى يلتقي مشرق ومغرب ٥ فان طالب الدنيا يزداد بعدا من الله تعالى
لسوء ادبه وجراته على الله تعالى وصاحب العلم يزداد قربا لخشيته ومراعاته ادب الحضره
القدسيه والله اعلم الرابع عشر ابن عباس قوله سيتفقهون اي سيدعون الفقه فى الدين
ويأتون الامراء فاذا قيل لهم كيف يجمعون بين الفقه والتقرب اليهم يقولون ناتي الى آخره

قوله

قوله ولا يكون ذلك اى لا يصح ولا يستقيم الجمع بين الامرين لما سبق ان مثل هذا النفي مستلزم
لنفي الشئ مرتين تعميما وتخصيصا ثم ضرب له مثلا بقوله كما لا يجتني شيء القرب اليهم اصابه حدوا لهم
ثم الخيبه والخسار فى الدارين بطلب الجنى من القتاد فانه من المحال لانه لا يثمر الا الجراحه والالم
وخصص المشبه به بالقتاد وانه لا يصلح الا للنار تلميح الي ان المشبه لا يصلح الا لها وكذا
من ركن اليهم يمسهم النار كما قال تعالى ولا تركنوا الي الذين ظلموا فتمسكم النار والاستثناء
من باب قوله ن وبلده ليس بها انيس الا اليعافير والا العيس ٥ واطلق المستثنى ليعم فى جنس المضره
اي لا يجدي الا مضاد الدارين ويدخل فيه الخطايا ايضا وروى ان الزهري لما خالط كتب اليه
اخ فى الدين عافانا الله واياك ابا بكر من الفتن فقد اصبحت بحال السلاطين ينبغي لمن عرفك ان
يدعو لك الله ويرحمك اصبحت شيخا كبيرا وقد اثقلتك نعم الله بما فهمك من كتابه وعلمك
من سنة نبيه وليس كذلك اخذ الله الميثاق على العلماء قال الله سبحانه وتعالى لتبيننه للناس
ولا تكتمونه واعلم ان ايسر ما ارتكبت واخف ما احتملت انك انست وحشه الظالم وسهلت
سبيل الغي بدنوك ممن لم يؤد حقا ولم يترك باطلا حين ادناك اتخذوك قطبا يدور عليك رحى
باطلهم وجسرا يعبرون عليك الي بلائهم وسلما يصعدون فيك الي ضلالهم يدخلون الشك بك
على العلماء ويقتادون بك قلوب الجهلاء فما ايسر ما عمروا لك فى جنب ما خربوا عليك وما اكثر
ما اخذوا منك فيما افسدوا عليك من دينك فما يؤمنك ان تكون ممن قال الله فيهم فخلف من
بعدهم خلف اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا فانك تعامل من لا يجهل
ويحفظ عليك من لا يغفل فداو دينك فقد دخله سقم وهيئ زادك فقد حضر السفر البعيد وما
يخفى على الله من شيء فى الارض ولا فى السماء والسلم وعن محمد بن مسلمه الذباب على العذره احسن
من قاري على باب هؤلاء الخامس عشر عبد الله بن مسعود قوله لسادوا به وذلك ان العلم رفيع
القدر يرفع قدر من يصونه عن الابتذال يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات
قال الزهري العلم ذكر لا يحبه الا ذكور الرجال اي الذين يحبون معالي الامور ويتنزهون
عن سفسافها قوله سمعت نبيكم هذا الخطاب توبيخ للمخاطبين حيث خالفوا امر نبيهم محولف بين
العبارتين افتنانا قوله هم بالامر يهم اذا عزم عليه قوله الشعب من الوادي ما اجتمع منه طرف
وتفرق طرف وشعبت الشئ اذا فرقته وهم آخرته بدل من ياء مفعولي جعل وكذا قوله
احوال الدنيا بدل من فاعل تشعبت وعدل من ظاهر قوله وجعل هم الدنيا هموما الي تشعبت الهموم
به ليؤذن بتصرف الهموم فيه وتفريقها اياه فى اوديه الهلاك وان الله تركه وهمومه ولم يتكفل
احواله بخلاف الاول فانه تكفل الله تعالى امر همومه نفسه وكفاه مؤنته والله اعلم
السادس عشر الاعمش قوله افة العلم النسيان السابع عشر سفيان قوله من ارباب
العلم اي من الذى ملك العلم ورسخ فيه ويستحق ان يسمى بهذا الاسم واجاب بقوله الذين يعملون

بما يعلمون وهم الذين سماهم الله تعالى الحكما في قوله تعالى ومن يوت الحكمة فقد اوتي خيرا
كثيرا لان الحكيم من علم دقايق الاشيا واتقنها برصانة العمل ولذلك ذيله بقوله وما يذكر
الا اولوا الالباب وقد سبق شرحه فعلم منه ان العالم ما لم يعمل لم يكن من ارباب العلم بل
كان كمثل الحمار يحمل اسفارا والفا في فما اخرج جزا شرط محذوف والتعريف في العلم للعهد
الخارجي وهو ما يعلم من قوله ارباب العلم اي اذا كان ارباب العلم من جمع بين العلم والعمل فلم
ترك العامل العمل وما الذي دعاه الي ترك العمل ليعزل عن هذا الاسم قال الطمع في الدنيا والرغبة
فيها **الثامن عشر** الاحوص **قوله** بقولها حال من فاعل قال والضمير المونث راجع الي الجملة
وهي قوله لا تسالوني الي آخره وانما نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن مثل هذا السوال وكرر ثلثا
لانه نبي الرحمة وما ارسلناك الا رحمة للعالمين وانما كانوا شر الشر وخير الخير لانهم سبب
صلاح العالم واليهم ينتهي امور الدين والدنيا وبهم الحل والعقد ومن ثمة فسر بعضهم اولي الامر
بالعلما في قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فاذا افسدوا افسد الناس كلهم
وفسادهم متابعتهم الهوى وركونهم الي الظلمة لطمع حطام الدنيا والله اعلم **التاسع عشر**
ابو الدردا **قوله** ان من اشر الناس اي من شر الناس الجوهري هو لغة ضعيفة ومن فيه زايدة
وعالم حبران **العشرون** زياد **قوله** ما يهدم الهدم اسقاط البنا وهدم الاسلام تعطيل اركانه
الخمسة المذكورة في قوله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس الحديث وتعطيله انما يحصل من
زلة العالم وتركه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر باتباع الهوى ومن جدال المبتدعة وغلوهم
في اقامة البدع بالتمسك بتاويلاتهم الزايغة ومن ظهور ظلم الايمة المضلين وحكم المزورين
وانما قدمت زلة العالم لانها هي السبب في الخصلتين الاخيرتين كما جا زلة العالم زلة العالم والله اعلم
الحادي والعشرون الحسن **قوله** فعلم الفا تفصيلية وفي قوله فذلك شبيه من
باب قوله خولان فانكح اي هولا خولان الذين استهرت نساوهم بالرغبة فيها فانكح منهم
فلذلك قوله علم في القلب دل على كونه مرغوبا فيه فرتب عليه ما بعده وفي عكسه قوله فذلك
حجة الله فان صاحب العلم اللساني الذي لم يتاثر منه بقلبه محجوج عليه ويقال له لم تقولون
ما لا تفعلون ويمكن ان يحمل الحديث على علمي الظاهر والباطن قال ابو طالب المكي علم الباطن
وعلم الظاهر هما علمان اصلان لا يستغني احدهما عن صاحبه بمنزلة الاسلام والايمان مرتبط
كل واحد منهما بالآخر كالجسم والقلب لا ينفك احدهما عن صاحبه وقال روينا في بعض الاخبار
ان في بعض الكتب المنزلة على بني اسرائيل لا تقولوا العلم في السما من ينزل به ولا في تخوم الارض
من يصعد به ولا من ورا البحار من يعبر ياتي به العلم مجعول في قلوبكم تادبوا بين
يدي باداب الروحانيين وتخلقوا باخلاق الصديقين اظهر العلم من قلوبكم حتى يغمركم
ويغطيكم قيل علم الباطن يخرج من القلب فيقع على القلب وعلم الظاهر يخرج من اللسان

فلا

فلا يجاوز الاذن قال الشيخ ابو حامد في الاحيا من انكشف له ولو الشي اليسير بطريق الالهام
والوقوع في القلب من حيث لا يدري فقد صار عارفا بصحة الطريق ولم يزد ذلك من نفسه
قط فينبغي ان يومن به فان درجة المعرفة فيه عزيزة جدا ويشهد لذلك شواهد الشرع
والتجارب والوقايع فكل حكمة تظهر في القلب بالمواظبة على العبادة من غير تعلم فهو بطريق
الكشف والالهام قال تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب
قيل يجعل له مخرجا من الاشكالات والشبه ويرزقه من حيث لا يحتسب فيعلمه علما من
غير تعلم ويفطنه من غير تجربة وروى من عمل بما علم ورثه الله علم ما لا يعلم وقول علي
رضي الله عنه ما عندنا الا ما في القرآن الا فهما يعطي الرجل في كتابه وليس هذا بالتعلم
وسياتي في الحديث الذي يليه لمعة من تلك اللمعات **الثاني والعشرون** ابو هريرة
قوله وعاين شبه نوعي العلم بالظرفين لاحتوا كل منهما ما لم يحتو الاخر ولعل المراد
بالاول علم الاحكام والاخلاق وبالثاني علم الاسرار المصون عن الاغيار المختص بالعلما
بالله من اهل العرفان وانشد الشيخ ابو حامد لزين العابدين في المنهاج **شعر** يا رب جوهر علم
لو ابوح به لقيل لي انت ممن تعبد الوثنا ولاستحل رجال مسلمون دمي يرون اقبح ما ياتونه حسنا
قال بعض العارفين العلم المكنون والسر المصون علم هذه الطايفة وهو نتيجة الخدمة وثمرة
الحكمة لا يظفر به الا الغواصون في بحار المجاهدات ولا يسعد به الا المصطفون بانوار
المشاهدات اذ هو اسرار متمكنة في القلوب لا تظهر الا بالرياضة وانوار ملمعة في الغيوب
لا تنكشف الا للقلوب المرتاضة واهل الغرة بالله لها منكرون وعنها مدبرون قال شيخنا
شيخ الاسلام ابو حفص السهروردي قدس الله سره علومهم كلها انبا عن وجدان واغرا
الي عرفان وذوق يحقق بصدق الحال ولم يف بنطق المقال فاستعصت نكتها على الاشارة
وطفحت على العبارة وتهادتها الارواح بدلالة التشام والايتلاف وكرع من حقايقها
من بحر الالطاف وقد اندرس كثير من دقيق علومهم كما انطمس كثير من حقايق رسومهم
وقد قال جنيد رحمه الله عليه علمنا هذا اطوي بساطه منذ كذا سنة ونحن نتكلم في حواشيه
وروي الشيخ ابو طالب المكي عنه انه قال لو ان العلم الذي اتكلم به من عندي لفني وانقطع
ولكنه من حق بدا والي حق يعود وقال بعض العارفين من لم يكن له نصيب من هذا العلم
اخاف عليه سو الخاتمة وقال آخر من كان محبا للدنيا او مصرا على الهوى لم يحقق شي من
هذا العلم ابدا وقال آخر من كان فيه خصلتان لم يفتح له من هذا العلم حرف ان كبر
وبدعة وقد سبق نبذ من هذا من اوايل حالهم ومنشا علومهم في الحديث السابق ومما انشد **شعر**
تنافس اهل الجود في طلب المجد وحثوا مطايا الشوق في مخلص القصد وداموا لعزم السير في طلب العلى
ففازوا باطيب الوصل من دون حظ هم القوم هاموا واستقاموا على السرى لهم همم تسموا الي العلم العزد

اذا ما دعوا يوما لكشف ملمة ⁂ رأيت الفتى النشوان كالاسد الورد ⁂ بحار الحيا والحلم والعلم والتقى
ديار السخا والعز والشكر والحمد ⁂ كنوز الصفا والعشق والصدق والولا ⁂ لهم من بحار الغيب ورد على ورد
عليهم سلام الله ما هبت الصبا ⁂ وقبل انسام الصبح في طالع سعد ٥ لعمري لقد احسن وصدق فيما
قال واجاد اذ اما دعوا لكشف ملمة الست لانهم هم الرجال الذين استقاموا على ما قالوا وصدقوا
فيما عاهدوا واما المتشبهون برسمهم والمسمون باسمهم الذين قنعوا بالاسم والرسم وتشبهوا بالمرقع
والرقص فليسوا من الرجال في شيء بل هم اعجز من العجايز في المعارك قال الشيخ ابو حامد رحمه الله
عليه متصوفة اهل الزمان الا من عصمه الله تعالى اغتروا بالزي والمنطق والهيئة من السماع
والرقص والطهارة والجلوس على السجادات مع اطراق الراس وادخاله في الجيب كالمتفكر ومن
تنفس الصعداء وخفض الصوت في الحديث الى غير ذلك فظنوا لذلك انهم منهم فلم يتعبوا
انفسهم قط في المجاهدة والرياضة ومراقبة القلب وتطهير الباطن والظاهر من الاثام
الخفية والجلية وكل ذلك من اوايل منازل التصوف ولو فرغوا عن جميعها لما جاز لهم ان
يعدوا انفسهم من الصوفية كيف ولم يحوموا قط حولها بل يتكالبون على الحرام والشبهات واموال
السلاطين ويتنافسون في الفلس ويتحاسدون على النقير والقطمير ويمزق بعضهم اعراض
بعض مهما خالفه في شيء ومثالهم مثال عجوز سمعت ان الشجعان يكتب اسماؤهم في الديوان فتاقت
نفسها الى ان يكتب اسمها فيهم فلبست درعا ووضعت على راسها مغفرا وتعلمت كيفية تبخترهم
في الميدان وحركاتهم والفاظهم وشمايلهم فيها وتوجهت الى المعسكر فلما نفذت الى ديوان العرض
وامرت بالتجرد عن المغفر والدرع لتمتحن بالمبارزة مع بعض الشجعان فاذا هي عجوز ضعيفة فقيل
لها اجيئت للاستهزاء بالملك وللاستحقاق اهل حضرته خذ كل نكالا لا ليس بعده هكذا حال
المدعين في القيمة اذا كشف عنهم الغطاء وافتضحوا على رؤس الاشهاد وقال ومنهم طايفة
ادعت علم المعرفة ومشاهدة الحق ومجاوزة المقامات والاحوال ولا يعرف هذه الامور الا
بالاسامي والالفاظ الا انه تلقف من الفاظ الطامات كلمات فهو يرددها ويظن ان ذلك
اعلى من علم الاولين والاخرين فهو ينظر الى الفقهاء والمفسرين والمحدثين بعين الازدراء فضلا
من العوام حتى ان الفلاح يترك فلاحته والحايك حياكته ويلازمهم اياما ويتلقف
منهم هذه الكلمات المزيفة وهو يرددها كانه يتكلم عن الوحي ويخبر عن سر الاسرار ويستحقر
بذلك جميع العباد والعلماء فيقول في العباد انهم اجراء متعبون ويقول في العلماء انهم بالحديث
عن الله تعالى محجوبون ويدعي لنفسه انه الواصل الى الحق وانه من المقربين وهو عند الله من
الفجار المنافقين وعند ارباب القلوب من الحمقى الجاهلين ومنهم من يقول الاعمال بالجوارح
لا وزن لها وانما النظر الى القلب وقلوبنا عاكفة والهة بحب الله تعالى وانما نخوض
الدنيا بابداننا وقلوبنا في الحضرة الربوبية ونحن مع الشهوات بالظواهر لا بالقلوب وهم يزعمون

بذلك

بذلك درجة انفسهم عن درجات الانبياء اذ كان يصدهم عن طريق الله حتى كانوا يبكون
عليها وينوحون سنين متوالية واصناف غرور اهل الاباحة من المتشبهين بالصوفية لا تحصى
وانواع الغرور في طريق السلوك الى الله تعالى لا تحصر في مجلدات ولا تستقصي الا بعد
شرح علوم المكاشفة وذلك مما لا رخصة في ذكره اذ السالك لهذا الطريق لا يحتاج الى
ان يسمعه من غيره والذي لم يسلكه لم ينتفع بسماعه بل ربما يستضر به اذ يورثه ذلك
دهشة من حيث يسمع ما لا يفهم **الثالث والعشرون** عبد الله **قوله** ان يقول لم لا يعلم
ان يقول الله اعلم ومن العلم خبره والله اعلم عبارة عن لا ادري اي بعض العلم قول لا ادري
وذلك ان المفتي اذا افتى بكل ما سيل لا يخلو اما ان يكون جد عالم او يكون بخلافه كما ورد حتى
اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا او يكون
متوسطا يميز بين ما يعلم وما لم يعلم فيفتي بما لم يعلم ويقول الله اعلم فيما لا يعلم كما سيل مالك
عن اربعين فقال في ست وثلثين لا ادري **قوله** وما انا من المتكلفين اي من الذين يتصنعون
ويتحلون بما ليسوا من اهله وما عرفتموني قط متصنعا ولا مدعيا ما ليس عندي روي في صحيح
البخاري ان عمر رضي الله عنه قرا وفاكهة وابا قال فما الاب ثم قال ما كلفنا او قال ما
امرنا بهذا وفي الكشاف عن ابي بكر رضي الله عنه انه سيل عن الاب فقال اي سماء تظلني
واي ارض تقلني اذا قلت في كتاب الله ما لا علم لي به والله اعلم **الرابع والعشرون**
ابن سيرين **قوله** ان هذا العلم التعريف فيه للعهد وهو ما جاء به الرسول صلوات الله عليه لتعليمه
الخلق من الكتاب والسنة وهما اصول الدين والمراد بالماخوذ منه العدول الثقات
المتقنون كما سبق في الحديث الاخر من الفصل الثاني وهو قوله يحمل هذا العلم من كل خلف
عدوله الحديث وعن صلة باخذون على تضمين معنى يروون ودخول الجار على الاستفهام هنا
كدخوله في قوله تعالى على من تنزل الشياطين تقديره اعمن ياخذون وضمن انظر معنى العلم
والجملة الاستفهامية سدت مسد المفعولين تعليقا **الخامس والعشرون** حذيفة **قوله** القراء
نه في الحديث اكثر منافقي امتي قراؤها وهم الذين يحفظون القرآن نفيا للتهمة عن انفسهم
ويعتقدون تضييعه وكان المنافقون في عصر النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الصفة اقول وبالله
التوفيق ان الناس لم يخلقوا الا للعبادة والعبادة لا تتم الا بالاخلاص والمقصود منهما تقرب
العبد الى الله وكان العبد يتحرى فيهما السير الى الله ويتوخى سلوك طريق الاستقامة ليوصله
الى المقصود والطريق هو الاسلام والاستسلام واليه الاشارة بقوله تعالى وان هذا صراطي
مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فمن سلك الطريق وثبت عليها ولم ياخذ يمينا وشمالا فقد
فاز فوزا عظيما وشقي من ركب متن الرياء واخذ عن يمين الصراط وشماله ثم اذا ابت المرائي
ودام على اعوجاجه ولم يرجع الى المستقيم هام في اودية الضلال واداه الشرك الاصغر الى

الشرك الاكبر اعاذنا الله منه وهو المراد بقوله ظللتم ظلالاً بعيداً **غب** الضلال العدول
عن الطريق المستقيم وتضاده الهدايه ويقال لكل عدولٍ من المنهج عمداً كان او سهواً يسيراً كان
او كثيراً ضلال فان الطريق المستقيم الذي هو المرتضى صعبٌ جداً قيل كوننا مصيبين من وجه
وكوننا ضالين من وجوه كثيرة فان الاستقامه والصواب يجري مجرى المقرطس من المرمي وما
عداه من الجوانب كلها ضلال فاذا كان كذلك صح ان يستعمل لفظ الضلال فيمن يكون منه خطأٌ
ولذلك نسب الضلال الى الانبيآء والى الكفار وان كان بين الضلالين بون بعيد **السادس
والعشرون** ابو هريره **قوله** حب الحزن هو علم والاضافه فيه كما هي في دار السلام اي دار فيها
السلامه من آفه وحزن ومن يدخلها عطف على محذوف اي ذلك شيءٌ عظيم هائل فمن الذي
يستحقه ومن الذي يدخل فيه والتعوذ من جهنم هنا كالنطق منها في قوله تعالى هل من مزيد
وكالتميز وكالتغيظ في قوله تعالى تكاد تميز من الغيظ والظاهر ان يجري ذلك على المتعارف
لان الله على كل شيءٍ قدير الكشاف سوال جهنم وجوابها من باب التخييل الذي يقصد به تصوير
المعنى في القلب وتبيينه وتميزها وتغيظها تشبيه لشدة غليانها بالكفار بغيظ المغتاظ
وتميزه واضطرابه عند الغضب **السابع والعشرون** علي **قوله** ان يا تي اتى متعد الى مفعولٍ
واحدٍ بلا واسطه فعدي بعلى ليشعر بان الزمان عليهم حينئذٍ بعد ان كان لهم وفي معناه
قول الجرهمي **شعر** اتت دون ذاك الدهر ايام جرهم وطارت بذاك العيش عنقاء مغرب ٥
وخص القرآن بالرسم والاسلام بالاسم دلالةً على مراعاة القرآء لفظ القرآن من التجويد في حفظ
مخارج حروفه وتحسين الالحان فيه دون التفكر في معانيه والامتثال باوامره والانتهاء
عن نواهيه وليس كذلك الاسلام فان الاسم باقي والمسمى مدروس فان الركوع التي شرعت
للصفقة على خلق الله اندرست ولم يبق منها عين ولا اثر واكثر الناس يتناهون عن الصلاه
تاركونها وليس احدنا يأمرهم بالمعروف فيقيمونها وعلى هذا وقوله وهي خراب من الهدى اي
من ذي الهدى او الهادي لانه لو وجد الهادي لوجد هدي فاطلق الهدي واريد الهادي
على سبيل الكنايه وهو يحتمل معنيين احدهما ان خراب المساجد من اجل عدم الهادي الذي
ينفع الناس بهداه في ابواب الدين ويرشدهم الى طريق الخير وثانيهما ان خرابها الوجود
هداه السوء الذين يدعون الناس ببدعهم وضلالتهم وتسميتهم بالهداه من باب التهكم كما في قوله
تعالى واضل فرعون قومه وما هدى الكشاف تهكم به في قوله وما اهديكم الا سبيل
الرشاد ولهذا المعنى عقب هذه الجمله على سبيل الاستيناف لسان الموجب بقوله علماؤهم شر
من تحت اديم السماء الى آخره وفي فيهم تعود كهي في قولهم او لتعودن في ملتنا وقوله
لاصلبنكم في جذوع النخل اي يستقر عود ضررهم فيهم ويتمكن منهم كل تمكن واديم السماء
وجهه وكذا اديم الارض وهو صعيدها وقيل منه اشتق اسم آدم لكون خلقه منه

الثامن

الثامن والعشرون زياد **قوله** شيئاً التنوين فيه للتهويل اي شيئاً هائلاً والواو في وكيف
للعطف اي متى يقع ذلك الهول وكيف يذهب العلم والحال ان القرآن بين الناس مستمر دائم الى
يوم القيمه وعند وجود القرآن كيف يذهب العلم وان في وان كنت لاراك مخففه من المثقله
واللام علامه لها وضمير الشان محذوف وافقه ثاني مفعولي اراك ومن زائده في الاثبات او
متعلقه بمحذوف اي كائناً من افقه رجل واضاف افعل الى المفرد والنكره ارادة للاستغراق
قوله لا يعملون بشيء حال من فاعل يقرون التوريه والانجيل غير عاملين بشيءٍ مما فيهما نزل العالم — يعني ح
الذي لم يعمل بعلمه منزله الجاهل بل هو بمنزله الحمار الذي يحمل اسفاراً **التاسع والعشرون**
ابن مسعود **قوله** تعلموا العلم قد مضى شرح ما في معناه في الحديث الخامس والعشرين وما يليه
من الفصل الثاني وقوله اني امرؤ مقبوض كقوله تعالى انما انا بشر مثلكم اي كوني امرأً
مثلكم عله لكوني مقبوضاً لا اعيش ابداً **الثلثون** ابو هريره **قوله** مثل علم لا ينفع هذا
التشبيه على نحو قولهم النحو في الكلام كالملح في الطعام في الصلاح باستعمالهما والفساد باهمالهما
لا في القله والكثره تشبيه العلم بالكنز وارد في مجرد عدم النفع في الانتفاع والانفاق
منهما لا في امرٍ آخر وكيف لا وان العلم يزيد بالانفاق والكنز ينقص والعلم باقٍ والكنز
فان **شعر** فان المال يفنى عن قريب وان العلم باقٍ لا يزال **كتاب الطهاره**
الفصل الاول ٥ **الحديث الاول** ابو مالك **قوله** الطهور قال الشيخ محيي الدين
جمهور اهل اللغه على ان الطهور والوضوء يضمان اذا اريد بهما المصدر ويفتحان اذا اريد بهما
اسم ما يتطهر به كذا عن الانباري وذهب الخليل والاصمعي وابو حاتم السجستاني والازهري
وجماعه الى انه بالفتح في الاسم والمصدر والطهاره اصلها النظافه والتنزه وقال هذا حديث
عظيم واصل من اصول الاسلام مشتمل على مهمات قواعد الدين واصل الشطر النصف قيل
معنى شطر الايمان ان الاجر في الوضوء ينتهي الى نصف اجر الايمان وقيل ان الايمان يجب
ما قبله من الخطايا وكذلك الوضوء الا ان الوضوء لا يصح الا مع الايمان فصار لتوقفه عليه
في معنى الشطر وقيل المراد بالايمان الصلوه قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم
والطهاره شرط في صحتها فصارت كالشطر وليس يلزم في الشطر ان يكون نصفاً حقيقياً
ويحتمل ان يقال الايمان تصديق بالقلب وانقياد بالظاهر وهما شطران والطهاره انقياد
في الظاهر وقوله الحمد لله يملأ الميزان بيان عظم اجرها وقد تظاهرت النصوص من القرآن والسنه
على وزن الاعمال وقوله يملآن او تملأ ضبطناهما بالتاء المثناه من فوق فالاول ظاهر
والثاني فيها ضمير الجمله وقيل معناه لو قدر ثوابهما جسماً لملأ ما بين السموات والارض وسبب عظم
فضلهما اشتمالهما على تنزيه الله تعالى في سبحان الله والتفويض والافتقار الى الله في الحمد لله
وقوله والصلوه نور معناه انها تمنع من المعاصي وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدي للصواب

كالنور وقيل ازيد بالنور الذي يهتدي به صاحبه يوم القيمة قال الله تعالى يسعى نورهم بين
ايديهم وبايمانهم وقيل لانها سبب لاشراق انوار المعارف وانشراح القلب ومكاشفات
الحقايق لفراغ القلب فيها واقباله على الله ظاهرا وباطنا وقيل النور السيما في وجه المصلي
من اثر السجود والصدقه برهان معناه تفزع اليها كما يفزع الى البرهان فان العبد اذا سيل
يوم القيمة عن مصرف ماله كانت صدقاته براهين في الجواب وقيل يوسم المتصدق بسيما يعرف
بها فيكون برهانا فلا يسال عن المصرف وقيل معناه انها حجة على ايمان فاعلها فان المنافق
يمتنع منها لكونه لا يعتقدها قال الله تعالى الذين ينفقون اموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتا
من انفسهم والمعنى بالصبر الصبر على طاعة الله وعلى اجتناب معصيته وعلى النايبات والمكاره
اي لا يزال صاحبه مستضيا مهتديا مستمرا على الصواب وقوله القرآن حجة معناه انه ينتفع ان
تلاه وعمل به والا فهو وبال عليه وقوله كل الناس يغدو معناه كل انسان يسعى بنفسه فمنهم
من يبيعها من الله تعالى بطاعته فيعتقها ومنهم من يبيعها من الشيطن والهوي شف
الغدو سير اول النهار وهو ضد الرواح وقد غدا يغدو غدوا ماخوذ من الغدوة بالضم وهو
ما بين الصبح وطلوع الشمس والبيع والشرى يطلق احدهما على الاخر لارتباط كل منهما بالآخر
ولما كان كل واحد من المتعاقدين من عادته اختيار ما في يد صاحبه على ما في يده وايثاره
عليه بالمبادله معه وضع لفظ البيع والشرى مكان ترك حالة وكسب اخرى والمراد ههنا
صرف النفس في الاعراض التي توخاها النفس وتوجهت نحوها واستعمالها فيها فان آثر آخرته
على دنياه واشتراها بالدنيا فقد اعتقها اعني نفسه عن اليم عقابه وان آثر دنياه على آخرته
واشتراها بالآخرة فقد اوبقها اي اهلكها بان جعلها عرضة لعظيم عذابه وقوله فبايع نفسه
خبر اي هو يشتري نفسه بدليل قوله فمعتقها والاعتاق انما يصح من المشتري وهو محذوف
المبتدا فانه يحذف كثيرا بعد الفاء الجزائيه وقوله فمعتقها خبر بعد الخبر ويجوز ان يكون
بدل بعض من قوله فبايع نفسه اقول وبالله التوفيق لعل المعنى بالايمان ههنا شعبه كما في قوله
صلوات الله عليه الايمان بضع وسبعون شعبه والطهور والحمد لله وسبحان الله والصلوه
والصدقه والصبر والقرآن اعظم شعبها التي لا تنحصر وتخصيص ذكرها لبيان فايدتها
وتفخيم شانها فبدا بالطهور وجعله شطر الايمان اي شعبه منه ومجازه كمجازه في قوله
فول وجهك شطر المسجد الحرام اي نحوه وانشد شعر واطعن بالقوم شطر الملوك حتى اذا خفق
المجدح ه وتقريره بوجوه احدها انه صلوات الله عليه جعل نقصان الدين في قوله للنسا اليست
اذا حاضت لم تصل ولم تصم قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها وكل مانع يمنع المكلف
من الطاعه هو موجب نقصان دينه وما يرفع المانع لا يبعد ان يعد من الدين وثانيها
ان طهارة الظاهر امارة لطهارة الباطن لان الظاهر عنوان الباطن فكما ان طهارة الظاهر

ترفع الخبث والحدث من الظاهر ليستعد للشروع في العبادات كذلك طهارة الباطن وهي
التوبه تفتح باب السلوك للسائرين الى الله تعالى ومن ثم جمعهما في قوله ان الله يحب التوابين
ويحب المتطهرين وقيد كل واحد منهما بمحبة مستقلة وثالثها انه قد اشتهران من اراده الوفود
الى العظماء تحرى بتطهير ظاهره من الدنس والاوضار ولبس الثياب النقيه الفاخره فوافد
مالك الملوك ذي العزة والجبروت اولى واحرى بذلك ومن ثم شرعت نظافه البدن
والثوب والتطيب في ايام الاعياد والجمعات قال الله سبحانه وتعالى لحبيبه صلوات الله عليه
وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر وكان من حق الظاهر بنا على ما ذكر ان يوخر
وربك فكبر عن قرينتها لكن قدم ما هو مقدم في المقصود وان كان موخرا في الوجود لان الغايات
والكمالات سابقه في الاراده لاحقه في الوجود وعليه قوله تعالى الرحمن علم القران خلق
الانسان ولما اراد الله تعالى ان يسري بحبيبه صلوات الله عليه ويقربه شرح صدره واخرج
قلبه وطهره على ما رويناه في حديث المعراج وشرح الصدر فاستخرج قلبي وغسل بماء زمزم
ثم اعيد مكانه ثم حشي ايمانا وحكمة الحديث قال الامام فخر الدين الرازي لا يبعد ان يكون
حصول الدم الاسود الذي غسلوه من قلبه صلوات الله عليه علامه الميل والركون الى الهوى
والتجم عن الطاعات فاذا ازالوه عنه كان ذلك علامه كون صاحبه مواظبا على الطاعات
محترزا عن السيات يفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد فان قلت هل في تخصيص الصلوه بالنور
والصبر بالضياء فايده قلت اجل لان الضياء فرط الانارة قال الله تعالى هو الذي جعل
الشمس ضياء والقمر نورا ولعمري ان الصبر بنيت عليه اركان الاسلام وبه احكمت قواعد
الايمان لانه تعالى لما مدح عباده المخلصين بقوله وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا
الى قوله واجعلنا للمتقين اماما عقبه بقوله اوليك يجزون الغرفه بما صبروا فوضع الصبر
موضع تلك الاعمال الفاضله والاخلاق المرضيه لانه ملاكها وعليه يدور قطبها غب
الصبر حبس النفس عما تقتضيه الهوى وتخلف موافقه وربما تخالف بين اساميه بحسب اختلاف
مواقعه فان كان في مصيبه فيقال صبر لا غير وضده الجزع وان كان في محاربة سمي شجاعا
وضدها الجبن وان كان في نايبه مضجره سمي صاحبه رحيب الصدر وضده ضيق النفس
وان كان في امساك النفس من الفضولات سمي قناعه وضدها الحرص والشره وان كان
في امساك كلام في الضمير سمي كتمانا وضده الافشاء وان كان في بذل مال سمي صاحبه
جوادا وضده البخيل وعلى هذا انه شامل جميع الفضايل قوله والقرآن حجة ختم تلك الشعب به
وسلك به مسلكا غير مسلكها دلالة على كونه سلطانا قاهرا وحاكما فيصلا يفرق بين الحق
والباطل حجة الله في الخلق به السعاده والشقاوه وقوله كل الناس يغدو مجمل والفاء في
قوله فبايع تفصيليه وفي قوله فمعتقها سببيه المعنى كل الناس يسعى في الامور فمنهم من يبيعها

من الله فيعتقها من النار او يبيع من الشيطن فيوبقها فان قلت ما وجه اتصال هذه الجملة بما
قبلها قلت هي استينافية على تقدير سوال سائل قد تبين من هذا الفقر والرشد من الغي فما حال
الناس بعد ذلك فاجيب كل الناس يغدو الى آخره وموقع هذا السوال موقع الفاء في قوله
فمن يكفر بالطاغوت ويومن بالله الآية بعد قوله قد تبين الرشد من الغي والله اعلم **الثاني**
ابو هريرة **قوله** ما يمحو الله به الخطايا كناية عن غفرانها ويحتمل محوها من كتاب الحفظة دلالة
على غفرانها ورفع الدرجات عبارة عن اعلا المنازل في الجنة واسباغ الوضوء استيعاب المحل
بالغسل وتطويل الغرة وتكرار المسح والغسل ثلثا واصل الوضوء من الوضاءة وهي الحسن
والنظافة وسمي وضوءا لانه ينظف المتوضي وحسنه **نه** اثبت سيبويه الوضوء والطهور
والوقود بالفتح في المصادر وهي تقع على الاسم والمصدر والمكاره جمع مكره بفتح الميم من الكره
المشقة والالم وقيل منه اعواز الماء والحاجة الى طلبه او ابتياعه بالثمن الغالي **قوله**
وانتظار الصلوة **مظ** اذا صلى بالجماعة او منفردا انتظر صلوة اخرى وتعلق فكره بها اما
ان يجلس في المسجد ينتظرها او يكون في بيته او يشتغل بكسبه وقلبه متعلق بها ينتظر حضورها
وكل ذلك داخل في هذا الحكم ويؤيده ما ورد ورجل قلبه معلق بالمسجد اذا خرج منه
حتى يعود اليه **قوله** الرباط يقال رابطت اذا لازمت الثغر وهو ايضا اسم لما يربط به وسمي
المكان الذي خص باقامة حفظه فيه رباطا **قض** المرابطة ملازمة العدو ماخوذ من
الربط وهو الشد والمعنى ان هذه الاعمال هي المرابطة الحقيقية لانها تسد طرق الشيطن
على النفس وتقهر الهوى وتمنعها عن قبول الوساوس واتباع الشهوات فيغلب بها حزب
الله جنود الشيطن وذلك هو الجهاد الاكبر اذ الحكمة في شرع الجهاد تكميل الناقصين
ومنعهم عن الافساد والاغواء اقول والله اعلم وفيما ذكر معنى ما روى رجعنا من الجهاد
الاصغر الى الجهاد الاكبر لايان اسم الاشارة الدال على بعد منزلة المشار اليه الغريب في
مقام التعظيم وايقاع الرباط المحلى بلام الجنس خبرا لاسم الاشارة كما في قوله تعالى الم ذلك
الكتاب اذ التعريف في الخبر للجنس المعنى المذكور وهو الذي يستحق ان يسمى رباطا كان
غير ذلك لا يستاهل ان يسمى بهذا الاسم بالنسبة اليه لما من قهر اعدى عدو الله النفس الامارة
بالسوء وقمع شهواتها وقلع مكايد الشيطن واغوائه ولما اريد تقرير ذلك مزيد تقرير واهتمام
بشانه بعد اهتمام كرر هذه تكريرا والله اعلم **الثالث** عثمن **قوله** فاحسن الوضوء الفاء
موقعه موقع ثم التي لبيان المرتبة دلالة على ان الاجادة في الوضوء من تطويل الغرة وتكرار
المسح والغسل ثلثا ومراعاة ادابه من استقبال القبلة والدعاء الماثور عن السلف وغيرها
افضل واكمل من اداء ما وجب مطلقا وخرجت خطاياه تمثيل وتصوير لبراءته عن الذنوب
كلها على سبيل المبالغة لكن هذا العام خص بالصغاير **الرابع** ابو هريرة **قوله** خرج

جواب الشرط والفاء في فغسل مرتبة له على الشرط اي اذا اراد الوضوء فغسل خرج من وجهه
كل خطيئة قوله كل خطيئة نظر اليها اي نظر الى سببها اطلاقا لاسم المسبب على السبب مبالغة
وكذا في البواقي فان قلت ذكر لكل عضو ما يختص به من الذنوب وما يزيلها عن ذلك
العضو والوجه مشتمل على العين والفم والانف والاذن فلم خصت بالذكر دونها قلت
العين طليعة القلب ورائده فاذا ذكرت اغنت عن سايرها ويعضد هذا التاويل حديث عبد الله
الصنابحي في الفصل الثالث فاذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت
اشفار عينيه والضمير في مشتها راجع الى خطيئة ونصب بنزع الخافض او يكون مصدرا
اي مشت المشية كقوله صلى الله عليه وسلم واجعله الوارث منا اي اجعل الجعل
وبعينيه ويداه ورجلها كلها تاكيدات تفيد مبالغة في الازالة **الخامس** عثمن **قوله**
صلوة مكتوبة اي مفروضة من كتب كتابا اذا فرض وهو مجاز فان الحاكم اذا كتب
شيا كان ذلك حكما والزاما والخشوع في الصلوة خشية القلب والزام البصر موضع السجود
وجمع الهمة لها والاعراض عما سواها ومن الخشوع ان يستعمل الاداب فيتوقى كف الثوب
والعبث بجسده وثيابه والالتفات والتمطي والتثاوب والتغميض ونحوها **تو** اكتفى بذكر
الركوع عن السجود لانهما ركنان متعاقبان فاذا حث على احسان احدهما حث على الآخر
وفي تخصيصه بالذكر تنبيه على ان الامر فيه اشد فافتقر الى زيادة توكيد لان الراكع
يحمل نفسه في الركوع ويتحامل في السجود على الارض والاولى ان يقال انما خص الركوع
بالذكر دون السجود لاستتباعه السجود اذ لا يستقل عبادة وحده بخلاف السجود فانه
يستقل عبادة كسجدة التلاوة والشكر **قض** و **شف** تخصيص الركوع بالذكر تحريض
عليه فانه من خصايص المسلمين لعل هذا على الغالب لما قال تعالى لمريم اقنتي لربك واسجدي
واركعي مع الراكعين قيل امرت بان تركع مع الراكعين ولا تكون مع من لا يركع **قوله** ما لم يوت
تو ان اساءت ما على بناء الفاعل في كتاب المصابيح غير سديد لان الحديث من مفاريد
مسلم ولم يروه الا من الايتاء وان كان لم يات اوضح معنى من قولهم اتى فلان حدا واتى منكرا
لكن الذي يعتمد عليه من جهة الرواية هو من الايتاء ومنهم من يروي على بناء المفعول والمعنى
ما لم يعمل كبيرة او يعمل كبيرة وضع الايتاء موضع العمل لان العامل يعطي العمل من نفسه
قال الله تعالى ولو دخلت عليهم من اقطارها ثم سئلوا الفتنة لاتوها اي لاعطوا ذلك من انفسهم
ويحتمل ان يكون معنى بناء المفعول ما لم يصب بكبيرة من قولهم اتي فلان في بدنه اي اصابته
علة والواو في قوله وذلك الدهر كله للحال وذو الحال المستتر في خبر كانت وهو قوله
كفارة **سف** المشار اليه اما تكفير الذنوب اي تكفير الصلوة المكتوبة الصغاير لا يختص
بفرض واحد بل فرايض الدهر تكفر صغاير واما معنى ما لم يوت هو عدم الاتيان بالكبيرة

اي عدم اتيان الكبيرة في الدهر كله مع الاتيان بالمكتوبة كفارة لما قبلها واما ما قيل
من المكتوبة اي المكتوبة تكفر ما قبلها ولو كان ذلك ذنوب العمر والوجه هو الاول لما
ورد الصلوات الخمس مكفرات ما بينهن ما اجتنب الكباير وانتصب الدهر ظرفا لمقدر اي
وذلك مستمر في جميع الدهر قال المولف قد وجدت لم يوت في صحيح مسلم وفي شرحه للنواوي
وفي كتاب الحميدي كما ذكره الشيخ التوربشتي وقال محيي الدين النواوي معنى قوله كانت
كفارة لما قبلها ان الذنوب كلها تغفر الا الكباير فانها لا تغفر وليس المعنى ان الذنوب تغفر
ما لم يكن كبيرة فان كانت كبيرة لا يغفر شي من الصغاير فان هذا وان كان محتملا فلا يذهب
اليه وقال العلما ان هذا الحديث وما اشبهه صالح للتكفير فان وجد ما يكفره من الصغاير
كفره وان وجد كبيرة ولم يصادف صغيرة رجونا ان يخفف من الكباير والا كتب له
به حسنات ورفعت به درجات السادس عشر قوله توضا فافرغ عطف فافرغ الي آخره
على سبيل البيان على السن كما عطف تعالى فان فاوا على قوله للذين يولون من نسايهم تربص
اربعة اشهر على مذهب صاحب الكشاف مح الجمهور على ان الاستنثار هو اخراج الما من
الانف بعد الاستنشاق وهو جذب الما بالنفس الى الاقصى ويدل عليه الرواية الاخرى استنشق
واستنثر فجمع بينهما وهو ماخوذ من النثرة طرف الانف وقد اجمعوا على كراهة الزيادة على
الثلث المستوعبة للعضو واذا لم يستوعب الا بغرفتين فهي واحدة ولم يذكر العدد في مسح
الراس فالظاهر الاكتفاء بالواجبة قوله نحو وضوئي هذا مح انما قال نحو لم يقل مثل لان
حقيقة مماثلة وضوئه صلى الله عليه وسلم لا يقدر عليها غيره وفيه استحباب ركعتين فاكثر
عقيب كل وضو وهي سنة موكدة قال جماعة من اصحابنا وتفعل هذه الصلوة في اوقات
النهي وغيرها لان لها سببا ولو صلى فريضة او نافلة مقصودة حصلت له هذه الفضيلة كما تحصل
تحية المسجد بذلك والمراد بقوله لا يحدث نفسه بشي اي من امور الدنيا وما لا يتعلق بالصلوة
ولو عرض له حدث فاعرض عنه عفي له ذلك وحصلت الفضيلة لما انه تعالى عفا عن هذه
الامة الخواطر التي تعرض ولا تستقر وعلى ما ذكرت كلام المازري والقاضي عياض منظ
معنى قوله لا يحدث نفسه لا يجري في قلبه وسوسة في الامور الدنيوية ليكون حاضر القلب
غير ساه وغافل وقلما يمكن الحضور بالكلية ويحتمل ان يراد اخلاص العمل لله لا لطلب الجاه
والتسلي وان يراد ترك العجب بان لا يرى لنفسه منزلة رفيعة بل ينبغي ان يحقر نفسه كيلا
يغتر فيتكبر السابع عشر قوله مقبل عليهما بقلبه ووجهه المراد بوجهه الذات اي مقبلا
عليهما بظاهره وباطنه مستغرقا خاشعا هايبا ومعنى وجبت ههنا ان الله تعالى يدخله الجنة
تفضلا وتكرما حيث لا يخالف وعده لكن وجب عليه شي ومقبل وجد بالرفع في الاصول
وفي بعض النسخ مقبلا منصوبا حالا وكونه مرفوعا مشكل لانه اما صفة مسلم على ان من

زائد وفيه بعد للفواصل واما خبر مبتدا محذوف فيكون حالا وفيه بعد ايضا الخلو عن الواو
والضمير اللهم الا ان يقال ان المبتدا المقدر كالملفوظ فحينئذ يكون من قبيل كلمته فوه الى في
والوجه العربي ان تضرب عن هذه المحال صفحا ويقال هو فاعل يتارع فيه تقوم ويصلي على
سبيل التجريد كقول القايل شعر فلئن بقيت لارحلن بغزوة تحوي الغنايم او يموت كريم
اي اموت كريما فجعل الحال فاعلا للفعل على التجريد وعليه قراءة عمير فاذا انشقت السما
فكانت وردة بالرفع بمعنى فحصلت السما وردة فالمعنى يصلي مقبل منا في اتيانه ملقي على
الركعتين بشراشره ومنه قراءة من قرا فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من ال يعقوب
الثامن عشر قوله ما منكم من احد من الثانية زايدة والاولى بيانية والجار والمجرور حال
على ضعف قوله اشهد ان لا اله الا الله القول بالشهادتين عقيب الوضو اشارة الى اخلاص
العمل لله وطهارة القلب من الشرك والريا بعد طهارة الاعضا من الحدث والخبث مح يستحب
ان يقال عقيب الوضو كلمتا الشهادة هذا متفق عليه وينبغي ان يضم اليهما ما جا في رواية
الترمذي اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين ويضم ايضا ما رواه النسائي في
كتاب عمل اليوم والليلة مرفوعا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت وحدك
لا شريك لك استغفرك واتوب اليك قال اصحابنا ويستحب هذه الاذكار للمغتسل
ايضا قوله يدخل الاظهر انها استينافية لصحة قيام ليدخل موقعها التاسع عشر ابو هريرة
قوله يدعون غب الدعا كالنداء لكن النداء قد يقال اذا قيل يا من غير ان يضم اليه الاسم
والدعا لا يكاد يقال الا اذا كان معه الاسم نحو يا فلان وقد يستعمل كل واحد منهما موضع
الآخر ويستعمل استعمال التسمية نحو دعوت ابني زيدا اي سميته ودعوته اذا سالته ادع لنا
ربك يبين لنا ودعوته اذا استغثته قل ارايتكم ان اتاكم عذاب الله او اتتكم الساعة اغير
الله تدعون قوله غرا محجلين شف الغر جمع الاغر وهو الابيض الوجه والتحجيل من الدواب
التي قوايمها بيض ماخوذ من الحجل وهو القيد كانها مقيدة بالبياض واصل هذا في الخيل
ومعناه انهم اذا دعوا على رؤس الاشهاد او الى الجنة كانوا على هذه الشية وانتصابهما على
الحال ويحتمل ان يكون غرا مفعولا ثانيا ليدعون كما يقال فلان يدعى ليثا فالمعنى انهم يسمون
بهذا الاسم لما يرى عليهم من آثار الوضو والمعنى هو الاول يدل عليه قوله صلوات الله عليه
ياتون يوم القيمة غرا محجلين لانهما العلامة الفارقة بين هذه الامة وبين سائر الامم اقول لا
تبعد التسمية باعتبار الوصف الظاهر كما يسمى رجل به حمرة باحمر لمناسبة بين الاسم والمسمى وهو
اظهر لان الغرة هو الشهرة والتميز في الاصل المستعار منه وقد ضرب بهما مثلا في المعاني
قال مروان بن ابي حفصة شعر تشابه يوماه علينا فاشكلا فما نحن ندري اي يوميه افضل
ايوم نداه الغمر ام يوم باسه وما منهما الا اغر محجل قوله ان يطيل غرته اي غسل غرته

بان يوصل الماء من فوق العنق الي تحت الحنك طولا ومن الاذنين الي الاذنين عرضا
العاشر ابو هريرة قوله سلغ الحليه من المومن حمن سلغ معنى سمكن وعدي بمن اي يتمكن
من المومن الحليه مبلغا يتمكنه الوضوء منه قال ابو عبيد الحليه ههنا التحجيل يوم القيمة من اثر
الوضوء تو وقد اعترض بعض الحفاظ من ذلك على ابي عبيد وقال لو حمل على قوله تعالى يحلون
فيها من اساور لكان اولى وهو غير مستقيم اذ لا مرابطة بين الحليه والحلي لان الحليه التشبه
والحلي بالزين ويمكن ان يجاب عنه بانه مجاز عن ذلك نه يقال حليته احليه تحلية اذا
البسته الحليه وجمعها حلي كلحيه ولحى وربما ضم ويطلق الحليه على الصفة ايضا مح وقد استدلوا
بالحديث على ان الوضوء من خصايص هذه الامه زادها الله شرفا وقال اخرون ليس الوضوء مختصا
وانما المختص الغرة والتحجيل . واحتجوا بقوله صلوات الله عليه هذا وضوئي ووضوء الانبياء
من قبلي واجيب انه حديث ضعيف معروف الضعف ولو صح لاحتمل ان يكون الانبياء اختصت
بالوضوء دون اممهم الا هذه الامة ٥ **الفصل الثاني** ٥ الاول ثوبان قوله
استقيموا قض الاستقامه اتباع الحق والقيام بالعدل وملازمه المنهج المستقيم وذلك خطب
عظيم لا يتصدي لاحصايه الا من استضا قلبه بالانوار القدسيه وتخلص عن الظلمات
الانسيه وايده الله تعالى من عنده واسلم شيطانه بيده وقليل ما هم فاخبرهم بعد الامر
بذلك انكم لا تقدرون على ايفا حقه والبلوغ الي غايته كيلا يغفلوا عنه فلا يتكلوا
على ما يأتون به ولا ييأسوا من رحمه الله فيما يذرون عجزا وقصورا لا تقصيرا وقيل معناه ولن يا
تحصوا ثوابه غب الاحصاء التحصيل بالعد يقال احصيت كذا من لفظ الحصا واستعمال ذلك
فيها من حيث انهم كانوا يعتمدونها بالعد كاعتمادنا فيه على الاصابع قال تعالى واحصي
كل شي عددا اي حصله واحاط به مظ استقيموا اي الزموا الطريق في الدين من الاتيان
بجميع المامورات والانتهاء عن جميع المناهي واقول والله اعلم قوله ولن تحصوا اخبار واعتراض
بين المعطوف والمعطوف عليه كما اعترض ولن تفعلوا بين الشرط والجزاء في قوله تعالى فان لم
تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا كانه صلوات الله عليه لما امرهم بالاستقامه وهي شاقة جدا
تداركه بقوله لن تحصوا رحمة ورافة من الله تعالي على هذه الامه المرحومة كما قال تعالى
فاتقوا الله ما استطعتم بعد ما نزل اتقوا الله حق تقاته اي واجب تقواه وهو القيام بالواجبات
واجتناب المحرمات قال الكواشي لما نزل اتقوا الله حق تقاته قالوا يا رسول الله من يقوى على هذا
فنزل فاتقوا الله ما استطعتم ثم نبههم صلوات الله عليه على ما يسر لهم من ذلك ولا يشق
عليهم بقوله واعلموا اي ان لم تطيقوا ما امرتم به من الاستقامه فحق عليكم ان تلزموا
بعضها وهي الصلوة التي هي جامعة لكل عبادة من القراءة والتسبيح والتهليل والتكبير
والامساك عن كلام الغير والمفطرات وهي معراج المومن ومقربته الي جناب الحضرة الاقدس

فالزموها

فالزموها واقيموا حدودها لا سيما مقدمتها التي هي شطر الايمان فحافظوا عليها فانه لا
يحافظ عليها الا كل من هو تقي وايضا في ذكر الصلوة اشارة الي تطهير الباطن ان
الصلوة تنهى عن الفحشا والمنكر وفي الوضوء الي تطهير الظاهر واليه ينظر قوله تعالى
ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ومن ثمه خيرها على ساير الاعمال لان محبه الله تعالى
منتهى سؤل العارفين وقوله ولا يحافظ على الصلوة جملة مذيلة فالمراد بالمومن الجنس والتنكير
للتعظيم الثاني ابن عمر رضي الله عنهما قوله من توضا على طهر حس تجديد الوضوء مستحب
اذا كان قد صلى بالوضوء الاول صلوة فريضة كانت او تطوعا وكرهه قوم اذا لم يتقدم
على التجديد صلوة ٥ **الفصل الثالث** ٥ الاول جابر قوله مفتاح
الجنه الصلوة مقدمة لدخول الجنه كما جعل الوضوء مقدمه للصلوة فكما لا تاتي الصلوة بدون جعلتم
الوضوء كذلك لا تتهيا دخول الجنه بدون الصلوة وفيه دليل لمن يكفر تارك الصلوة وعلى
انها ولغيرها حث على الصلوة وبعث عليها وانها مما لا يستغني عنها قط الثاني شبيب قوله
لا يحسنون الطهور سبق بيان الاحسان في الوضوء في الفصل الاول وفيه اشارة الى
ان السنن والاداب مكملات للواجبات يرجى بركتها وفي فقدانها سد باب الفتوحات
الغيبيه وان تركتها تسري في الغير كما ان التقصير فيها يتعدى الي حرمان الغير تامل
ايها الناظر في هذه الحاله فان مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم مع جلاله قدره اذا كان
يتاثر من مثل تلك الهيئة فكيف بالغير من صحبته اهل الاهواء والبدع والمعاشرة معهم
اعاذنا الله منها وصحبه الصالحين على عكس ذلك كما ورد هم قوم لا يشقى بهم جليسهم الثالث
رجل من بني سليم قوله عدهن هذا ضمير مبهم يفسره ما بعده كقوله تعالى فسويهن سبع
سموات والمفسر قوله التسبيح الي اخره جعل التحميد ضعف التسبيح لانه جامع لصفات الكمال
من الثبوتيه والسلبيه والتسبيح تنزيهه عن النقايص فهو من السلبيه وقوله في يدي اي
احد اصابع يدي وجعل يعقدها في الكف خمس مرات على عدد الخصال وقد سبق تفسيرها
في الحديث الاول من هذا الباب قوله يملا اي يملا الثواب ان قدر جسما والتكبير نفي من الغير
صفة الكبريا والعظمه لان افعل محمول على المبالغة والكبريا مختص به تعالى فيمتلي العارف
عند ذلك هيبة وجلالا فلا ينظر الي ما سواه والله اعلم الرابع عبد الله قوله واذا استنثر
خص الاستنثار لان القصد خروج الخطايا وهو مناسب للاستنثار لانه اخراج الما من اقصى
الانف بعد الاستنشاق ونافلة له اي زايدة على تكفير السيات وهي رفع الدرجات لانها
كفرت بالوضوء والنفل الزيادة والفضل ومنه قوله تعالى ووهبنا له اسحق ويعقوب
نافلة وهو ولد الولد الخامس ابو هريرة قوله المقبرة مح بضم الباء وفتحها وكسرها ثلث لغات
والدار منصوب بالاختصاص او النداء لانه مضاف والمراد بالدار على الوجهين الجماعة والاهل

ويحتمل على الاول المنزل والاستثنا بقوله ان شاء الله مع ان الموت لا شك فيه للعلما فيه
اقوال والاظهر انه وارد على التبرك كما في قوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين
وقال الخطابي وغيره ان ذلك عادة من تحسين الكلام به وقال ايضا في الحديث ان السلام
على الاموات والاحيا سوا في تقديم السلام على عليكم والثالث ان الاستثنا عايد الى
اللحوق بالمكان المتبرك لانه مشكوك فيه وودت تمنى رويتهم في الحيوة وقيل بعد الموت
وانتم اصحابي ليس نفيا لاخوتهم ولكن ذكر مزية لهم بالصحبة على الاخوة فهم اخوة وصحابة
واللاحقون اخوة فحسب قال تعالى انما المومنون اخوة اقول ولعل الظاهر ان يحمل على
اللاحقين بعد حيوته صلوات الله عليه فان قلت فاي اتصال لهذه الوداده بذكر اصحاب
القبور قلت عند تصور السابقين تصور اللاحقون او كوشف له صلوات الله عليه عالم الارواح
المجندة السابقين منهم واللاحقين وسوالهم بقولهم كيف تعرف من لم يات بعد من امتك اي
في المحشر مبني على انك تمنيت رويتهم في الدنيا وانما تمنى ما لم يكن حصوله فاذا كيف تعرفهم
في الاخرة وانما حملناه على الاخرة ليطابق قوله غر محجلة لضوبهما حينيذ والظهر في بين ظهري
جبل مقحم نه ومنه فاقاموا بين ظهرانيهم اي اقاموا بينهم على سبيل الاستظهار والاستناد
اليهم ومعناه ان ظهرا منهم قدامه وظهرا وراه فهو مكنوف من جانبيه ثم كثر حتى استعمل
في الاقامة بين القوم مطلقا قوله بهم قيل هي السود وقيل البهيم الذي لا يخالط لونه لونا
سواه قرنه بالدهم تاكيدا للسواد قوله ارايت لو ان رجلا رجلا اسم ان على تاويل رجلا
ما من الرجال وما بعده خبر له وجواب لو لا يعرف وهمزة التقرير مقحمة موكدة للتي سبقت
فان معنى ارايت اخبرني قوله وانا فرطهم اي متقدمهم الى حوضي في المحشر يقال فرط يفرط
فهو فارط وفرط اذا تقدم وسبق القوم ليرتاد لهم الماء ويهيي لهم الدلاء والارشية
السادس ابو الدردا قوله وانا اول من يوذن له الى قوله ان يرفع راسه اشاره الى مقام
الشفاعة كما ورد في قوله فيوذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا الى قوله فيقول لي
ارفع محمد الحديث تعرف بمعنى تميز ليستقيم تعلق من به اي كيف تميز امتك من بين سائر الامم
وفيما بين الامم حال من الامم كالبيان له اي الامم كاينة فيما بين نوح ولو قيل هو ظرف ليعرف
لرجع المعنى كيف تعرف امتك فيما بين نوح لم يكن لقوله من الامم معنى وانما خص ذكر نوح
والانبيا قبله قد بعثوا لشهرته او للتغليب كما في قوله تعالى واذ اخذنا من النبيين ميثاقهم
ومنك ومن نوح الاية والى في قوله الى امتك للانتها اي مبتديا من نوح منتهيا الى امتك
قوله يوتون كتبهم بايمانهم وقوله يسعى بين ايديهم ذريتهم لم يوت بالوصف مفصلة وتمييزا
كالاول بل اتى بهما مدحا لامته وابتهاجا بما اوتوا من الكرامة والفضيلة باب ما
يوجب الوضوء الفصل الاول الحديث الاول ابو هريرة قوله

لا

لا تقبل صلوة من احدث مظ المعنى لا يقبل الله صلوة بغير الوضوء الا اذا لم يجد الماء ووجد
التراب فيقوم التيمم مقام الوضوء فان لم يجدهما يصلي فرض الوقت لحرمة الوقت ثم ان مات
قبل وجدان الماء والتراب لم ياثم وان وجدهما قضى اقول حتى يتوضا غاية لا يقبل والضمير
في يتوضا للمحدث سماه محدثا وان كان طاهرا باعتبار ما كان كقوله تعالى واتوا اليتامى
اموالهم الثاني ابن عمر رضي الله عنهما قوله من غلول الغلول الخيانة من الغنيمة والمراد هنا
الحرام قرن عدم قبول الصدقة من الحرام بعدم قبول الصلوة دون الوضوء ايذانا بان التصدق
تزكية للنفس من الاوضار وطهارة لها كما ان الوضوء كذلك ومن ثمه صرح بلفظ الطهور
وهو المبالغة في الطهر الثالث علي رضي الله عنه قوله مذا قض المذا كثير المذي من
امذى وللشافعي قولان فيما اذا خرج من احد السبيلين خارج غير معتاد كالدم والمذي احدهما
انه يتعين غسله ولا يجوز الاقتصار على الحجر لندوره وخصوصا في المذي للزوجة وانتشاره
ويعضده ظاهر هذا الحديث والثاني جواز الاقتصار نظرا الى المخرج والمراد من الامر بالغسل
لتقلص عروقه وينقطع المذي تو وانما استحى عن سوال النبي صلوات الله عليه لمكان فاطمة
رضي الله عنها منه ولان ما يستحى منه من الاوطار النفسانية والتاثرات الشهوانية مما
لا يكاد يفصح به اولوا الاحلام وخاصة بحضرة الاكابر وانما امر بالغسل لاحتمال انهم كانوا
لا يتنزهون عن المذي تنزههم عن البول ولا يرونه نجسا بالبول في وجوب التطهر منه
فامرهم صلوات الله عليه بالغسل وفيه دليل على نجاسته الرابع ابو هريرة قوله توضوا
قض الوضوء في اصل اللغة هو غسل بعض الاعضا وتنظيفه من الوضاءة بمعنى النظافة والشرع
نقله الى الفعل المخصوص وقد جاء ههنا على اصله والمراد منه وفي نظايره غسل اليدين
لازالة الزهومة توفيقا بينه وبين حديث ابن عباس وذلك انما يتقرر ان لو علم تاريخهما وتقدم
الاول لا يقال ان ابن عباس متاخر الصحبة فيكون حديثه ناسخا لانا نقول تاخر الصحبة وحده
لا يقتضي تاخر الحديث نعم لو كانت صحبته بعد وفاة الاخر او غيبته دل ذلك على تاخره اما لو
اجتمعا عند الرسول صلوات الله عليه فلا يجوز ان يسمع الاقدم صحبة بعد سماعه واقول
وقد صرح ابن الصلاح في كتابه بالنسخ حيث قال ما يعرف به النسخ قول الصحابي كان
اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مسته النار الخامس جابر
قوله انتوضا من لحوم الابل مظ الوضوء من اكل لحم الابل واجب عند احمد بن حنبل وعند غيره
المراد منه غسل الكفين لما في لحم الابل رايحة كريهة ودسومة غليظة بخلاف لحم الغنم
والمرابض جمع مربض بفتح الميم وكسر البا وهو موضع الربوض والربوض للغنم كالاضطجاع
للانسان وكالبروك للجمل وكره الصلوة في مبارك الابل لما لا يومن نفورها فيلحق
المصلي ضرر من صدمة وغيرها فلا يكون له حضور السادس ابو هريرة قوله حتى يسمع

وام تاخره وكونها ومنهم من حمل على النفي الذي ادعى انه منسوخ بحديث ابن عباس رضي

حس معناه حتى يتيقن الحدث الا ان سماع الصوت او وجود الريح شرط فانه قد يكون اصم لا
يسمع الصوت وقد يكون اخشم لا يجد الريح وينتقض طهره اذا تيقن الحدث قال الامام في الحديث
دليل على ان الريح الخارجة من احد السبيلين توجب الوضوء وقال اصحاب ابي حنيفة خروج
الريح من القبل لا يوجب الوضوء وفيه دليل على ان اليقين لا يزول بالشك في شيء من امر
الشرع وهو قول عامة اهل العلم قوله فلا تخرجن من المسجد اقول يوهم ان حكم غير المسجد
خلاف المسجد لكن اشير به الى ان الاصل ان يصلي المومن التقي في المسجد لانه مكان الصلوة
ومعدنها وكان من هو خارج منه خارج من حكم المصلي مبالغة فعلى المومن ملازمته
والمواظبة على اقامة الصلوات مع الجماعات والله اعلم السابع عبد الله قوله ان له دسما
الجملة استينافية تعليل للتمضمض وفيها اشعار بان الدسومة علة مناسبة لها وقيل المضمضة
بالماء مستحبة عن كل ما له دسومة اذ يبقى في الفم منه بقية تصل الى باطنه في الصلوة
فعلى هذا ينبغي ان يمضمض من كل ما يخاف منه الوصول الى باطنه في الصلوة طردا للعلة
ويؤيده حديث السويق كما يجيء الثامن بريدة قوله عمدا صنعته الضمير المنصوب فيه بمعنى
اسم الاشارة والمشار اليه المذكور من الصلوات الخمس بوضوء واحد والمسح على الخفين
وعمدا تمييز او حال من الفاعل قدم اهتماما بشرعية المسلمين في الدين او اختصاصا وردا
لزعم من لا يرى جواز المسح على الخفين وفيه دليل على ان من قدر ان يصلي صلوات كثيرة
بوضوء واحد لا تكره صلوته الا ان يغلب عليه الاخبثان التاسع سويد قوله ثري اي
بل ماخوذ من الثرى التراب الندي الذي تحت التراب الظاهر يقال ثري التراب تثرية
اذا رش عليه الماء والسويق ما يجرش من الشعير والحنطة وغيرهما للزاد ۵ الفصل
الثاني ۵ الاول ابو هريرة قوله لا وضوء الا من صوت نفي جنس اسباب الوضوء واستثنى
منه الصوت والريح والنواقض كثيرة لعل ذلك في صورة مخصوصة فالمراد نفي جنس
الشك واثبات اليقين اي لا يتوضا عن شك مع سبق الطهارة الا بتيقن الصوت او الريح ۵
الثاني ظاهر الثالث علي رضي الله عنه قوله وتحريمها التكبير مط سمي الدخول في
الصلوة تحريما لانه يحرم الكلام والاكل والشرب وغيرها على المصلي فلا يجوز الدخول
في الصلوة الا بالتكبير مقارنا به النية والتحليل جعل الشيء المحرم حلالا وسمي التسليم به
لتحليل ما كان محرما على المصلي لخروجه عن الصلاة وهو واجب عند الشافعي مستحب عند
ابي حنيفة رضي الله عنهما اذ لو خرج من الصلوة بما ينافيها بعد ما جلس في اخر الصلوة بقدر
التشهد تمت واقول شبه الشروع في الصلوة بالدخول في حرم الملك الكريم المحمي عن
الاغيار وجعل فتح باب الحرم بالتطهر عن الادناس والاوضار وجعل الالتفات الى
الغير والاشتغال به تحليلا تنبيها على التكميل بعد الكمال والله اعلم الرابع علي بن طلق قوله

اذا فسا احدكم فان قلت ما وجه اتصال هاتين الهنتين قلت لعل ذلك ان الله تعالى
اذا لم يجوز للعبد المومن هذا القذر من الهنات ومنعه من التقرب اليه بسببها فما ظنك
تلك العظيمة الشنعاء ومن ثمة جعل ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين معترضا بين
المفسر وهو قوله تعالى نساؤكم حرث لكم والمفسر وهو قوله فاتوهن من حيث امركم الله ۵
الخامس معوية قوله انما العينان اي العينان كالوكاء للسه شبه عين الانسان وجوفه
ودبره بقربة لها فم مشدود بالخيط وشبه ما يطلقه من الغفلة عند النوم بحل ذلك الخيط
من فم القربة وفيه تصوير لقبح صدور هذه الغفلة من الانسان قض الوكاء ما يشد به
الشيء والسه الدبر واصله السته لجمعه على استاه وتصغيره على ستيهة والمعنى ان الانسان
اذا استيقظ امسك ما في بطنه فاذا نام زال الاختيار واسترخت مفاصله فلعله يخرج منها ما
ينقض طهره وذلك اشارة الى نقض الطهارة بالنوم وسائر ما يزيل العقل ليس لانفسها بل
لانها مظنة خروج ما ينقض الطهر به ولذلك خص عنه نوم ممكن المقعد من الارض السادس
على ظاهره السابع انس قوله حتى تخفق فا الخفقة النعسة الخفيفة وفي الغريبين معنى تخفق
رؤسهم اي تسقط اذقانهم على صدورهم وقيل هو من الخفوق والاضطراب الثامن بسرة
قوله اذا مس احدكم ذكره تو قيل ما روي طلق ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن
مس الذكر فقال هل هو الا بضعة منك منسوخ لان ابا هريرة اسلم بعد قدوم طلق وذلك
ان طلقا قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبني مسجد المدينة وذلك في السنة الاولى من
الهجرة واسلم ابو هريرة عام خيبر في السنة السابعة وقال ادعاء النسخ فيه قول مبني
على الاحتمال وهو خارج عن الاحتياط الا ان يثبت هذا القائل ان طلقا توفي قبل اسلام
ابي هريرة او رجع الى ارضه ولم يبق له صحبة بعد ذلك وما يدري هذا القائل ان طلقا
سمع هذا الحديث بعد اسلام ابي هريرة وذكر الخطابي ان احمد بن حنبل كان يرى الوضوء من
مس الذكر وكان ابن معين يرى خلاف ذلك وفي ذلك دليل ظاهر على ان لا سبيل الى معرفة
الناسخ والمنسوخ منهما واقول فاذن الاخذ بالاحوط اولى مظ قال محيي السنة في حديث طلق
انه منسوخ هو قول الخطابي وعلى تقدير تعارضهما نعود الى قول الصحابة قال علي وابن مسعود
وابو الدرداء وحذيفة وعمار رضي الله عنهم ان المس لا يبطل وبه اخذ ابو حنيفة رضي الله عنه
وقال عمر وابنه وابن عباس وسعد ابن ابي وقاص وابو هريرة وعائشة رضي الله عنهم انه يبطل
وبه قال الشافعي رضي الله عنه العاشر ابو هريرة قوله اذا افضى اي وصل وهو لازم عدي بالباء
والبضعة قطعة من اللحم الحادي عشر عائشة قوله كان النبي يقبل بعض ازواجه مظ
يحتج به من ذهب الى ان الملامسة المذكورة في الآية معناه الجماع دون اللمس بسائر البدن
الا ان ابا داود ضعفه وقال هو منقطع لان ابرهيم التيمي لم يسمع من عائشة والمرسل ان يروي

الرجل حديثا عمن لم يعاصره وهو بين المحدثين على انواع واصطلحوا في تسمية انواعه فمنه المرسل
المطلق وهو ان يقول التابعي قال رسول الله كذا ومنه قسم يسمى المنقطع وهو غير الاول ومنه
قسم يسمى بالمعضل وهو ان يكون بين المرسل الى رسول الله اكثر من رجل مظ اختلف العلماء
في المسئلة قال ابو حنيفة المس لا يبطل بدليل هذا الحديث وقال الشافعي واحمد يبطل بلمس الاجنبية
وهذا القول مروي عن عبد الله بن عمر وابن مسعود وعند مالك يبطل بالشهوة والا فلا الحادي
عشر ابن عباس قوله بمسح وهو بكسر الميم الكساء والجمع امساح ومسوح وفيه دليل على ان
اكل ما مسته النار لا يبطل الوضوء وكذا الذي يليه الثالث عشر ام سلمة ظاهره
الفصل الثالث ٥ الاول ابو رافع قوله بطن الشاة يعني الكبد وما معها من القلب
وغيرهما قوله اشهد فيه معنى القسم ولهذا دخل اللام على قد جوابا له اي والله لقد كنت اسوي
وفيه دلالة على اثبات هذه الدعوى عند الخلاف فيما بين الصحابة واما تضمن الشهادة معنى القسم
لان الشهادة في قوله فيؤذن لي عليه فاذا رأيته وقعت ساجدا الى قوله فيقول لي ارفع الى
اخبار عن مواطاة القلب اللسان او اعتقاد ثبوت المدعى الثاني ابو رافع قوله وذراعا فذراعا
الفاء فيه للتعاقب كما في قوله الامثل فالامثل وما في ما سكت للمدة المعنى ناولني ذراعا عقيب
ذراع الى ما لا نهاية له ما دمت ساكتا فلما نطقت انقطعت الثالث انس الرابع ابن عمر
قوله وجسها نه التجسس التفتيش عن بواطن الامور وقوله من الملامسة اي التي ذكرها
الله تعالى في قوله سبحانه او لامستم النساء وقوله ومن قبل الى اخره تفريع على ما اصله من قبل اي
اذا كان التقبيل والجس من جملة الملامسة المنصوص عليها فيلزم ان يتوضأ من قبل او جس
ولو كان بدل الواو في ومن قبل فاء لكان اظهر الا ان الرواية افصح لانه اخبرت عن
القضيتين وفوض الترتب الى ذهن السامع الخامس ابن مسعود قوله من قبلة الرجل اي يجب
منها الوضوء وفي تقدم الخبر على المبتدأ المعرف اشعار بالخلاف ورد على من يقول ليس حكم
التقبيل والجس حكم سائر النواقض فرد وقيل ليس حكمه الا كحكم سائر النواقض فيكون من
قصر القلب ٥ باب ادب الخلاء ٥ الفصل الاول ٥ الحديث الاول
ابو ايوب قوله اذا اتيتم الغائط نه الغائط المطمئن من الارض ومنه قيل لموضع قضاء الحاجة
الغائط لان العادة ان تقضى في المنخفض لانه استر له ثم اتسع فيه حتى صار يطلق على النجو
نفسه اي البراز قوله ولكن شرقوا مظ عند الشافعي استقبال القبلة واستدبارها غير محرم
في البنيان وعند ابي حنيفة يستوي الصحراء والبنيان في تحريم استقبال القبلة واستدبارها
حس في الحديث من الفقه النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة واختلف
اهل العلم فذهب جماعة الى تعميم النهي والتسوية في الصحراء والبنيان وقالوا قوله صلى الله عليه
وسلم شرقوا او غربوا اهل خطاب لاهل المدينة ولمن كانت قبلته على ذلك السمت فاما من

كانت قبلته الى جهة المشرق او المغرب فانه ينحرف الى الجنوب او الى الشمال وذهب جماعة
من اهل العلم الى النهي عن الاستقبال والاستدبار في الصحراء فاما في البنيان فلا باس بهما
وقال الشافعي وجماعة لان الصحراء لا تخلو عن مصل من ملك او انسي او جني فاذا اقعد
مستقبل القبلة او مستدبرها ربما يقع بصر مصل على عورته ونهي عن ذلك وهذا المعنى مامون
في الابنية فان الحشوش حضرة الشياطين الثاني سلمان قوله او ان يستنجي فا الاستنجاء قطع النجاسة
من نجوت الشجرة وانجاها واستنجاها اذا قطعها من الارض ورجيع فعيل بمعنى مفعول والمراد
الروث والعذرة لانه رجع اي رد من حال الى اخرى وكل مردود رجيع مظ النهي عن
الاستنجاء نهي تنزيه وكراهة لا تحريم والاستنجاء بثلثة احجار واجب عند الشافعي وان حصل
باقل منها وعند ابي حنيفة النقاء متعين لا العدد خط سمي الرجيع رجيعا لرجوعه عن حال
الطهارة الى النجاسة وقال لا يجوز الاستنجاء بعظم ميتة او مذكاة وقيل علة النهي ملامسة العظم
فلا يزيل النجاسة وقيل علته انه لا يكون مضغة عند الحاجة وقيل لان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان العظم زاد اخوانكم من الجن الثالث انس قوله من الخبث حس الخبث بضم الباء جمع
الخبيث والخبائث جمع الخبيثة يريد ذكران الشياطين واناثهم ويروى بسكون الباء ويراد به الكفر
والخبائث الشياطين تحضر الاخلية لانه يهجر فيها ذكر الله وذكر هذا في الغريبين ايضا
نو الخبث ساكن الباء فانه مصدر خبث الشيء يخبث خبثا وفي ايراد الخطابي هذا اللفظ في جملة
الالفاظ التي يرويها الرواة ملحونة نظر لان الخبث اذا جمع يجوز ان يسكن الباء للتخفيف كما
يفعل في سبيل وسبل وسبل ونظائرها من الجموع وهذا مستفيض في كلامهم غير نادر ولا
يسع احدا مخالفته الا ان يزعم ان ترك التخفيف فيه اولى لئلا يشتبه بالخبث الذي هو المصدر
الرابع ابن عباس قوله وما يعذبان في كبير حس معناه انهما لا يعذبان في امر يشق ويكبر عليهما
الاحتراز عنه فانه لم يشق عليهما الاستتار عند البول وترك النميمة ولم يرد ان الامر فيهما هين
غير كبير في امر الدين نه وكيف لا يكون كبيرا وهما يعذبان فيه قوله لا يستتر روي في شرح
السنة هذا الحديث في باب الاستتار عند قضاء الحاجة وقال قال عبد الوهاب للاعمش كان
لا يستتر من البول وفي رواية اخرى وكان يستنزه وروى بعضهم لم يكن يستنزه والاستنثار
من البول كالاجتذاب مرة بعد اخرى يعني الاستبراء او المنتر الجذب بالعنف شف في الغريبين
وفي الفائق والنهاية يستنتر من البول يروى من التاء من الاستنتار وروى هذا الحديث
في باب النون مع التاء وفي الغريبين الاستنتار كالاجتذاب مرة بعد اخرى يعني الاستبراء قال
الليث النتر جذب فيه جفوة هذا هو الذي يساعد عليه المعنى لا الاستتار وعليه كلام
الشيخ محيي الدين كما سيجيء آنفا فا الجريدة السعفة التي جردت عنها الخوص اي قشرته وكل
شيء قشرته عن شيء فقد جردته وقوله لعله ان يخفف شبه لعل بعسى واتى بان في خبره قال

مصه او ج

وحضر الخلاء لان الشياطين حج

المالكي الروايه بحفف عنها على التوحيد والتانيث وهو ضمير النفس فيجوز اعاده الضميرين
في لعله وعنها الي الميت باعتبار كونه انسانا وكونه نفسا ويجوز كون الها في لعله
ضمير الشان وفي عنها للنفس وجاز تفسير الشان بان وصلتها مع انها في تقدير مصدر لانها
في حكم جمله لاشتمالها على مسند ومسند اليه وكذلك سدت مسد مفعولي حسب
وعسى في نحو ام حسبتم ان تدخلوا الجنه وفي وعسى ان تكرهوا شيئا ويجوز في قول الاخفش
ان تكون ان زايده مع كونها ناصبه كزياده البا ومن مع كونهما جارتين ومن
تفسير ضمير الشان بان وصلتها قول عمر رضي الله عنه فما هو الا ان سمعت ابا بكر تلاها
فعقرت حتى ما تقلني رجلاي اقول لعل الظاهر ان يكون الضمير مبهما يفسره ما بعده كما في قوله
تعالى ما هي الا حياتنا الدنيا قال صاحب الكشاف هذا ضمير لا يعلم ما يعني به الا بما
يتلوه من بيانه واصله ان الحيوة الا حياتنا الدنيا ثم وضع هي موضع الحيوة لان الخبر
يدل عليها ويبينها ومنه هي النفس تحمل ما حملت والروايه بتثنيه الضمير في عنها لا تستدعي
الا هذا التاويل مح سعفين حال والبا زايده للتاكيد واما وضعه صلى الله عليه وسلم
الجريدتين على القبر فقال العلما هو محمول على انه صلى الله عليه وسلم سال الشفاعه لهما فاجيب
بالتخفيف عنهما الى ان ييبسا وقد ذكر مسلم في اخر الكتاب في الحديث الطويل حديث جابر
ان صاحبي القبرين اجيب شفاعتي ان يرفه ذلك عنهما ما دام القضيبان رطبين وقيل يحتمل
انه صلى الله عليه وسلم كان يدعو لهما تلك المده وقيل لكونهما يسبحان ما داما رطبين وليس
لليابس تسبيح كذا مذهب كثيرين او الاكثرين من المفسرين في قوله تعالى وان من
شيء الا يسبح بحمده قالوا معناه وان من شيء حي ثم قالوا حيوه كل شيء بحسبه فحيوة الخشب
ما لم ييبس والحجر ما لم يقطع وذهب المحققون من المفسرين وغيرهم الى انه على عمومه ثم اختلفوا
هل يسبح حقيقه ام فيه دلاله على الصانع فيكون مسبحا منزها بصورة حاليه والمحققون على
انه يسبح حقيقه وقد اخبر الله تعالى عنه وان منها لما يهبط من خشيه الله واذا كان العقل في موله ح
لا يحيل التمييز فيها وجا النص به وجب المصير اليه واستحب العلما قراة القران عند القبر
لهذا الحديث لانه اذا كان يرجى التخفيف لتسبيح الجريد فبتلاوة القران اولى وقد ذكر البخاري
في صحيحه ان بريده بن الحصيب الصحابي رضي الله عنه اوصى ان يجعل في قبره جريدتان
ففيه انه رضي الله عنه تبرك بفعل مثل فعل النبي صلى الله عليه وقد انكر الخطابي ما يفعله
الناس على القبور من الاخواص ونحوها متعلقين بهذا الحديث وقال لا اصل له ولا وجه
له واما فقه الباب ففيه اثبات عذاب القبر وهو مذهب اهل الحق وفيه نجاسه الابوال
وفي الروايه الثانيه لا يستنزه من البول وهو غلط وفيه تحريم النميمه لان المشي بالنميمه والسعي
بالفساد ومن اقبح القبايح لا سيما مع قوله صلى الله عليه وسلم كان يمشي بلفظ كان التي للحاله

المستمره غالبا وفيه ايضا ان عدم التنزه من البول يلزم منه بطلان الصلوة وتركها
كبيره بلا شك اقول ويمكن ان يقال معرفه الحكمه من كونهما ما داما رطبين يمنعان العذاب ان م
كمعرفه عدد الزبانيه في انه تعالى هو المختص بها الخامس ابو هريره قوله اتقوا اللاعنين
حس معناه اتقوا الامرين الجالبين اللعن وذلك ان فعلهما لعن وشتم وفي حديث اخر في
هذا الباب اتقوا الملاعن الثلث وهي جمع ملعنه وهي الفعله التي يلعن فاعلها كانها مظنه
اللعن ومحل له كما يقال الولد مبخله مجبنه وارض ماسده قوله الذي يتخلى المضاف محذوف
اي تخلي الذي يتخلى او عبر عن الفعل بفاعله والمراد من ظلهم ما اتخذوه ناديا مقيلا
السادس ابو قتاده قوله فلا يتنفس في الانا لعل عله النهي تغيير ما في الانا به ولا يتمسح
اي لا يستنجي فان قيل كيف يستنجي بالحجر فان اخذه بشماله والذكر بيمينه فقد مس ذكره
وهو منهي عنه ولذلك العكس قلنا طريقه ان ياخذ الذكر بشماله ويمسحه على جدار او حجر
كبير بحيث لا يستعمل منه لا في اخذ الذكر ولا في الحجر كذا في المظهري والاشرفي
واقول من دخل الخلا الاغلب ان يتلى بما يخرج من السبيلين فيكون النهي بمسح اليمين اي
الاستنجا بها مختصا بالدبر ونهي المس مختصا بالقبل ويعلم منه انه اذا اخذ الحجر باليمين
ومسح بشماله ذكره عليه لم يكره السابع ابو هريره قوله فليستنثر مضى شرحه استجمر اي
تمسح بالاحجار الصغار والاشاره ان يتحراه وترا ثلثا او خمسا الثامن انس قوله يدخل الخلا
الخلا ممدودا المتوضي يخلو الانسان فيه والاداوه المطهره والعنزه اطول من العصا واقصر
من الرمح فيها سنان وحملها لانه صلى الله عليه وسلم كان يبعد بحيث لا يراه الناس دفعا
لضرر وغايله ولنبش الارض الصلبه ليلا يرتد البول ويستنجي بالما اي يزيل النجو والعذره
به والنجو ما ارتفع من الارض جعل كنايه عن الحدث لان صاحب الحاجه يستتر بها كما
جعل الغايط وهو المطمين من الارض كنايه عنه

الفصل الثاني ه الاول

انس قوله نزع خاتمه وذلك لما كان عليه محمد رسول الله وفيه دليل على وجوب تنحيه المستنجي
اسم الله واسم رسوله والقران الثاني جابر قوله البراز تو هو بفتح البا اسم للفضا الواسع كنوا به
عن حاجه الانسان يقال تبرز اذا تغوط وهما كنايتان حسنتان يتعففون عما يفحش
ذكره صيانه للالسنه عما تصان عنه الابصار وكسر البا فيه غلط لان البراز بالكسر
مصدر بارز في الحرب الثالث ابو موسى قوله اتى دمثا فا دمث المكان دمثا اذا لان
وسهل شف الارتياد افتعال من الرود كالابتغا من البغي ومنه الرايد طالب المرعى
يقال راد الكلا وارتاده والمعنى فليطلب مكانا مثل هذا فحذف المفعول لدلاله الحال عليه
خط وشبه ان يكون الجدار الذي قعد اليه جدارا عاديا غير مملوك لاحد فان البول يضر
باصل البنا ويوهي اساسه وهو صلوات الله عليه لا يفعل ذلك في ملك احد الا باذنه

او يكون قعوده متراخيا عن جذم البناء فلا يصيبه البول فيضربه **الرابع** انس **قوله** حتى يدنو
من الارض يستوي فيه الصحراء والبنيان لان رفع الثوب كشف للعورة وهو لا يجوز الا عند الحاجة
ولا ضرورة في الرفع قبل ان يقرب من الارض **الخامس** ابو هريرة **قوله** انما انا لكم مثل الوالد **خط**
هذا الكلام بسط للمخاطبين وتانيس لئلا يحتشموه ولا يستحيوا عن مسالته فيما يعرض لهم من
امر دينهم كما لا يستحيي الولد عن مسئلة الوالد فيما عن وعرض له وفي هذا بيان وجوب طاعة
الاباء وان الواجب عليهم تادب اولادهم وتعليمهم ما يحتاجون اليه من امر الدين **فا** الرمة
بمعنى الرميم وهو العظم البالي او جمع رميم كحليل وخله رم العظم اذا بلي **نه** نهى عنها لانها كانت
منه وهي نجسة او لانه بملاسته لا ينقطع نجاسته **حس** تخصيص النهي بهما يدل على ان الاستنجا
يجوز بكل ما يقوم مقام الحجر في الانقا وهو كل جامد طاهر قالع غير محترم من مدر وخشب
وخزف وخرق وسمي الاستنجاء استطابة لما فيه من ازالة النجاسة وتطهير موضعها من البدن
والله اعلم **السادس** عائشة **قوله** كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى كانت
بمعنى الاستمرار والعادة والاذى ما تستكرهه النفس الزكية ومنه سمي المحيض اذى فينبغي
ان يفسر الطهور بما يقابله مما تستطيبه النفس الطاهرة فقولها الخلاء فيه ايماء الى ان
دخوله الخلاء كان برجله اليسرى لانه اذا دخلها فيه تبعها اليد اليسرى ايضا ومنه
يفهم ان دخوله المسجد بالرجل اليمنى المضمر في قوله لطهوره وما في قوله وما كان من اذى المحل
عطف على خلائه وكان تامة ومن بيان الى هذا من اداب الله التي ادب بها حبيبه ونجيه
وصفيه صلوات الله عليه **السابع** عائشة **قوله** يستطيب بالرفع مستانف علة للامر والباء
الاولى للتعدية والثانية للالة كما في قولك ضربت بالسوط وقوله تجزئ ان يكفي ويغني
عن الماء وينوب عنه ذكره عقيب قوله يستطيب اي يزيل النجاسة ويطهر موضعها
استطابة للنفوس بهذا الترخص **الثامن** ابن مسعود **قوله** فانه زاد اخوانكم من الجن فيه
دليل على ان الجن مسلمون حيث سماهم اخوانا للمسلمين وانهم ياكلون روى الحافظ ابو نعيم
في دلائل النبوة ان الجن سالوا هدية منه صلوات الله عليه فاعطاهم العظم والروث
فالعظم لهم والروث لدوابهم فاذا لا يستنجي بهما وروى الحافظ ابو عبد الله الحاكم
في دلائل النبوة قال صلى الله عليه وسلم لابن مسعود في ليلة وفود الجن اولئك جن
نصيبين جاءوني فسالوني المتاع والمتاع الزاد فمتعتهم بكل عظم حائل او روثة او
بعرة قلت وما يغني منهم ذلك قال انهم لا يجدون عظما الا وجدوا عليه لحمه الذي
كان عليه يوم اخذ ولا روثة الا وجدوا فيها حبها الذي كان فيها يوم اكلت فلا يستنجي
احدكم بعظم ولا روثة فعلى هذا يعود الضمير في فانه الى الروث والعظام
باعتبار المذكور كما ورد في شرح السنة وجامع الاصول وبعض نسخ المصابيح وفي بعضها

وفي جامع الترمذي فانها فالضمير للعظام والروث تابع لها وعليه قوله تعالى واذا راوا
تجارة او لهوا **التاسع** رويفع **قوله** سيطول بك الباء للالصاق والسين للتاكيد في
الاستقبال والفاء في فاخبر جزاء شرط محذوف والتقدير لعل الحيوة تمتد ملتصقا بك
ومستمرا فاذا طالت الحيوة فاخبر وفيه اظهار للمعجزة باخباره عن الغيب من تغيير
يحصل في الدين بعد القرن الاول وان هذه الامور المذكورة يتهتم بشانها ومن ثم عدل
الى الاسم المظهر من المضمر حيث لم يقل فاني بريء منه اظهارا للموجدة والغضب **قوله**
من عقد **فا** قيل هو معالجتها حتى تنعقد وتتجعد من قولهم جاء فلان عاقدا عنقه اذا لواه تكبرا
وقيل كانوا يعقدونها في الحروب وامرهم صلوات الله عليه بارسالها لما فيها من التانث
قوله او تقلد وترا قال ابو عبيدة الاشبه انه نهى عن تقليد الخيل اوتار القسي لئلا يصيبها
العين او مخافة اختناقها به لا سيما عند شدة الركض روي انه صلوات الله عليه امر بقطع
الاوتار من اعناق الخيل تنبيها به على انها لا ترد شيئا من قدر الله وان الله هو الصارف
للبلايا والحافظ عن المكاره **العاشر** ابو هريرة **قوله** من استجمر فليوتر في الاستجمار بالوتر
اشارة الى جواز الاستنجاء باقل من ثلثة كما هو مذهب الحنفية **خط** المراد ان الاستجمار
بالحجر خاصة ليس بعزيمة لا يجوز تركها الى غيرها لكنه اذا استنجى بالحجارة فليجعله
وترا ثلثا او خمسا والا فلا حرج ان تركه الى غيره وقال ايضا في قوله من فعل فقد احسن
ومن لا فلا حرج دليل على ان امر النبي صلوات الله عليه يدل على الوجوب والا لما كان
يحتاج الى بيان سقوط وجوبه بقوله لا حرج اي لا اثم وقال ايضا في قوله فليوتر دليل
على وجوب الثلث لانه من المعقول انه صلوات الله عليه لم يرد به الوتر الذي هو واحد
لانه زيادة صفة على الاسم ولا يحصل باقل من واحد فعلم انه صلوات الله عليه قصد به ما
زاد على الواحد وادناه الثلث واقول لعله اراد ان الاستجمار هو ازالة النجاسة بالجماد ولو اريد
الفرد لقيل فليستجمر بواحد فلما عدل الى الوتر علم ان المراد التنقية وذلك لا يحصل بالواحد على
الغالب فوجب الحمل على الوصف الذي هو خلاف الشفع ويحصل به النقاء واقله الثلث وما
في فما تخلل يجوز ان يكون شرطية والجزاء فليلفظ والشرطية جزاء للشرط الاول وما لاك فليبتلع
عطف على تخلل ويجوز ان يكون ما موصولة عطفا على اكل وخبرها فليلفظ وان يكون
فليلفظ خبرا للموصول والفاء لتضمنه معنى الشرط والجملة جزاء والثاني اوجه **مظ** وانما قيل
ما تخلل فليلفظ وما لاك فليبتلع لانه ربما يخرج مع الخلال دم وما لاك بلسانه اي اداره
في الفم وموضعه موضع من خروج الدم لين اللسان وانما نفى الحرج من الخلال لانه لم يتيقن
خروج الدم معه وان تيقن يحرم اكله **قوله** فان لم يجد الا ان يجمع **خط** امر النبي صلى الله عليه
وسلم بالتستر ما امكن وبان لا يكون قعود الانسان حيث يقع عليه ابصار الناظرين فيهتك

السترا ويهب عليه الريح فتصيبه البلل فيلوث ثيابه وبدنه وكل ذلك من لعب الشيطن به
وقصده اياه بالفساد انتهى كلامه والاستثناء في الا ان يجمع متصل اي فان لم يجد ما يستتر به
الا ان يجمع كثيبا من رمل فليجمعه ويستدبره ومعنى التعليل في قوله فان الشيطان يلعب به اذا
لم يستتر تمكنه من وسوسة الغير الى النظر الى مقعده **الحادي عشر** عبد الله بن مغفل **قوله**
ثم يغتسل هو عطف على الفعل المنهي او ثم استبعادية اي بعيد من العاقل الجمع بينهما ويجوز فيه
الرفع والنصب والجزم وسياتي توجيهه في الفصل الاول من باب احكام المياه **خط** هذا
اذا كان المكان صلبا او لم يكن للبول مسلك فيتوهم المغتسل انه اصابه شيء من رشاشه
فانه يورث عامة الوسواس **الثاني عشر** عبد الله **قوله** في جحر **تو** وجه النهي ان الجحر ماوي
الهوام الموذية وذوات السموم فلا يومن ان يصيبه مضرة من قبل ذلك ويقال ان الذي
يبول في الجحر يخشى عليه عادية الجن وقد نقل ان سعد بن عبادة الخزرجي قتله الجن لانه بال
في جحر بارض حوران وروي في كتب الفقه انه سمع من الجحر **شعر** نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عباده
ورميناه بسهم فلم نخط فواده والله اعلم بصحته **الثالث عشر** معاذ **قوله** اتقوا الملاعن مضى
شرحه في الحديث الخامس من الفصل الاول وقوله في الموارد واحدها مورد وهو مفعل من
الورود وهو الماء الذي يرد عليه الناس من عين او نهر وقارعة الطريق هي الطريقة الواسعة
التي يقرعها الناس بارجلهم اي يدقونها ويمرون عليها **الرابع عشر** ابو سعيد **قوله** يضربان
الضرب في الارض الذهاب فيها والاصل فيه ان الذاهب في الارض يضربها برجليه **تو**
يقال ضربت الارض اذا اتيت الخلاء وضربت في الارض اذا سافرت واقول الغائط نصبه
بنزع الخافض اي للغائط ويحتمل ان يكون ظرفا اي يضربون في الارض المطمئنة للغائط
بحذف المفعول له لدلالة الظرف عليه ويضربان ويتحدثان صفتا الرجلان لان التعريف فيه
للجنس اي رجلان من جنس الرجال ويجوز ان يكونا خبرين لمبتداء محذوف اي هما يضربان
ويتحدثان استئنافا او حالا على بعد وكاشفين حال مقدرة من ضمير يضربان ولو جعل
حالا من ضمير يتحدثان لم يكن مقدرة وعلى التقادير النهي منصب على المجموع **حس** لا يذكر
الله بلسانه على قضاء الحاجة ولا في المجامعة بل في النفس قال ابو عمر وسلم على النبي صلوات
الله عليه وهو يبول فلم يرد عليه واذا عطس على الخلاء حمد الله في نفسه قاله الحسن والشعبي
والنخعي **الخامس عشر** زيد **قوله** ان هذه الحشوش **نه** يعني الكنف ومواضع قضاء الحاجة
الواحد حش بالفتح واصله من الحش البستان لانهم كانوا كثيرا ما يتغوطون في البساتين
ومحتضرة اي يحضرها الجن والشياطين **السادس عشر** علي رضي الله عنه **قوله** ستر مبتدا
والخبر ان يقول وما موصولة مضاف اليها وصلتها الظرف **السابع عشر** عايشة رضي الله
عنها **قوله** غفرانك **تو** الغفران مصدر كالمغفرة والمعنى اسالك غفرانك وقد ذكر

العلماء

العلماء في تعقيبه صلى الله عليه وسلم الخروج من المتوضا بهذا الدعاء وجهين احدهما انه استغفر
من الحالة التي اقتضت هجران ذكر الله تعالى فانه كان يذكر الله على سائر احواله الا عند
الحاجة والاخر انه وجد القوة البشرية قاصرة عن الوفاء بشكر ما انعم الله عليه من تسويغ
الطعام والشراب وتفريق القوى المطعومات لمصلحة البدن وترتيب الغذاء من حسن
التناول الى اوان المخرج فلجا الى الاستغفار اعترافا بالقصور عن بلوغ حق تلك النعم
الثامن عشر ابو هريرة **قوله** في تور التور اناء من صفر او حجارة كالاجانة يتوضا والركوة
اناء صغير من جلد يشرب منه الماء والجمع ركاء **التاسع عشر** الحكم **قوله** ونضح **نه** الانتضاح
بالماء هو ان ياخذ قليلا منه فيرش به مذاكيره بعد الوضوء لينفي عنه الوسواس وقد نضح
عنه الماء ونضحه به اذا رشه عليه **تو** قيل ان صلوات الله عليه كان يفعل ذلك قطعا
للوسوسة وقد اجاره الله تعالى عن تسلط الشيطن لكن يفعله تعليما للامة او يفعله ليرتد
البول ولا ينزل منه الشيء بعد الشيء **العشرون** اميمة **قوله** من عيدان الجوهري العود من
الخشب واحد العيدان والاعواد جمعه اعتبارا للاجزاء كبرمة اعشار **الحادي والعشرون**
عمر **قوله** لا تبل **مظ** علة النهي انه يبدو العورة بحيث يراه الناس ولانه لا يامن من رجوع
البول اليه وهذا نهي تنزيه **الثاني والعشرون** حذيفة **قوله** سباطة قوم **نه** السباطة
والكناسة الموضع الذي يرمى فيه التراب والاوساخ وما يكنس من المنازل واضافها
الى القوم اضافة تخصيص لا تمليك لانها كانت مواتا مباحة **حس** السباطة تكون في
الاغلب مرتفعة عن وجه الارض لا يرتد فيها البول على البائل ويكون سهلا وقيل انه
صلوات الله عليه وسلامه عليه لم يجد مكانا للقعود وقيل كان برجله جرح لم يتمكن
من القعود معه قال الشافعي كانت العرب تستشفي لوجع الصلب بالبول قائما فلعله كان به
ذلك والا فالمعتاد من فعله البول قاعدا وهو الاختيار

الفصل الثالث

الاول عايشة **قوله** ما كان يبول الا قاعدا الحديث يويد ما ذكر ان بوله قائما كان
لعذر اضطر اليه **الثاني** سبق شرحه **الثالث** ابو هريرة **قوله** منكر الحديث قال ابن
الصلاح قيل هو ما انفرد به من ليس ثقة ولا ضابطا قال البرديجي هو الفرد الذي لا يعرف
متنه من غير روايه والصواب ما تقدم **الرابع** عايشة **قوله** فقام عمر في الحديث اشعار
بانه صلى الله عليه وسلم ما فعل امرا ولا تكلم بشيء الا بامر الله وان سنته ايضا مامور بها وان
لم يكن فرضا وانه كان يترك ما هو اولى به تخفيفا على الامة ورحمة عليهم وان الامر مبني
على اليسر **الخامس** ابو ايوب **قوله** فيه الضمير راجع الى مسجد قبا وقيل الى مسجد المدينة والتطهر
بناء المبالغة يقتضي التطهير التام ويحتمل التثليث ولذلك اجابوا عن السوال بقولهم نتوضا
للصلوة ونغتسل من الجنابة ونستنجي بالماء ومحبتهم للتطهر انهم يوثرونه على انفسهم

ويحرصون عليه حرص المحب للشيء المشتهي له على ايثاره ومحبة الله اياهم انه يرضى عنهم ويحسن
اليهم كما يفعل المحب بمحبوبه قوله فهو ذاك اي ثناء الله تعالى لهم بتطهيرهم البالغ وتعليمكم
اي الزموا التطهير ولا تفارقوه السادس سلمان قوله حتى الخراءة اي ادب الخراءة خط الخراءة
مكسورة الخاء ممدودة التخلي والقعود عند الحاجة واكثر الرواة يفتحون الخاء ويقصرونها
الجوهري هي بالفتح مصدر وبالكسر اسم واما جواب سلمان فهو من باب الاسلوب الحكيم لان المشرك
لما استهزا كان من حقه ان يهدد او يسكت عن جوابه لكنه رضي الله عنه ما التفت الى
ما قال وما فعل من الاستهزاء واخرج الجواب مخرج المرشد الذي يلقي السائل المجد يعني ليس
هذا مكان الاستهزاء بل هو جد وحق فالواجب عليك ان تترك العناد وتلزم الطريق
المستقيم والمنهج القويم بتطهير ظاهرك وباطنك من الارجاس والانجاس وقريب منه
قوم صالح عليه السلم سالوا مومنيهم مستهزئين اتعلمون ان صالحا مرسل اجابوا انا بما ارسل
به مومنون اي ارساله امر معلوم مكشوف لا كلام عليه وانما الكلام في وجوب الايمان
به فامنا به وامتثلنا ما امر به وانتهينا عما نهى عنه قوله ليس فيها رجيع صفة مؤكدة لا مجاز مزيله
لئلا يتوهم متوهم انها مجاز او واردة على التغليب وفيه استقصاء للارشاد ومبالغة للرد على
المشرك السابع عبد الرحمن قوله وفي يده الدرقة اي جعلها حائلا بينه وبين الناس وبات
مستقبلا اليها الدرقة الترس اذا كان من جلود ليس فيها خشب ولا عقب نه ويح كلمة
يقال لمن يرحم ويرفق به يقال ويح زيد وويحا له وقرصوه قطعوه شبه نهي هذا المنافق عن
الامر بالمعروف عند المسلمين بنهي صاحب بني اسرائيل ما كان معروفا عندهم وفي دينهم والقصد
فيه توبيخه وتهديده وانه من اصحاب النار فلما عبر بالحياء وفعل النساء وبخه بالوقاحة
وانه تنكيرا هو معروف بين رجال الله من الامم السابقة واللاحقة الثامن والتاسع والعاشر
ابن مسعود قوله حممة حس الحمم الفحم وما احرق من الخشب او العظام ونحوها والاستنجاء به
منهي لانه جعل رزقا للجن فلا يجوز افساده عليهم وفيه ايضا انه اذا امس ذلك المكان وناله
ادنى غمز وضغط تفتت لرخاوته فيتعلق به شيء منه ملوثا بما تلقاه من تلك النجاسة
وفي معناه الاستنجاء بالتراب وفتات المدر ونحوها والله اعلم باب السواك الفصل
الاول الحديث الاول ابو هريرة قوله لولا ان اشق على الشيء يشق شقا
ومشقة والاسم منه الشق بالكسر قض لولا يدل على انتفاء الشيء لثبوت غيره والحقيقة
انها مركبة من لو ولا ولو يدل على انتفاء الشيء لانتفاء غيره فيدل هنا مثلا على انتفاء
الامر لانتفاء المشقة وانتفاء النفي ثبوت فيكون الامر منتفيا لثبوت المشقة وفيه دليل
على ان الامر للوجوب لا للندب من وجهين احدهما انه نفى الامر مع ثبوت الندبية فلو كان
للندب لما جاز ذلك وثانيهما انه جعل الامر ثقلا ومشقة عليهم وذلك انما يتحقق اذا

كان

كان دليلا على الوجوب اقول اذا كان لولا يستدعي امتناع الشيء لوجود غيره وظاهر ان
المشقة نفسها ليست بثابتة فلابد من مقدر اي لولا خوف المشقة او توقعها لامرتهم قال
الشيخ السعيد ابو اسحق الشيرازي في كتاب اللمع في الاصول في هذا الحديث دليل على
ان الاستدعاء على وجه الندب ليس بامر حقيقة فان السواك عند كل صلوة مندوب اليه
وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يامر به فدل على ان المندوب اليه غير مامور به نه
السواك بالكسر والمسواك ما يدلك به الاسنان من العيدان يقال ساك فاه يسوكه اذا
دلكه بالسواك فاذا لم يذكر الفم قلت استاك مح يستحب ان يستاك بعود من
اراك وبما يزيل التغير من الخرقة الخشنة والسعد والاشنان والاصبع ان لم يكن
لينة ان لم يجد غيرها عند بعض الاصحاب ويستحب ان يبدا في سواكه بالجانب الايمن
من فمه عرضا ولا يستاك طولا لئلا يدمي لحم اسنانه فان خالف صح مع كراهة
اقول عرضا في قوله حال من الفم كذا في شرح الامام الرافعي رضي الله عنه الثاني
شريح قوله اذا دخل بيته مظ وانما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الغالب
انه لا يتكلم في الطريق والفم يتغير بالسكوت فيستاك ليزيله وهو تعليم لامته فمن سكت
ثم اراد التكلم مع صاحبه يستاك لذلك لئلا يتأذى من رائحة فمه الثالث حذيفة
قوله للتهجد تو اخذ التهجد من الهجود وهو النوم يقال هجدته فتهجد اي ازلت هجوده نحو مرضته
فالتهجد التيقظ ولما كان الذي يريد التعبد لربه في جوف الليل يتيقظ ليصلي عبر
عن صلوة الليل بالتهجد قوله يشوص نه اي يدلك اسنانه وينقيها وقيل هو ان يستاك
من سفل الى علو واصل الشوص الغسل ومن في من الليل تبعيضية مفعول التهجد
لقوله تعالى ومن الليل فتهجد به نافلة لك اي عليك بعض الليل فتهجد به عبادة زائدة
لك على الصلوات الخمس الرابع عائشة قوله عشر من الفطرة اي عشر خصال من السنة
حس اي من سنة الانبياء الذين امرنا ان نقتدي بهم واول من امر بها ابرهيم عليه السلم فذلك
قوله واذ ابتلى ابرهيم ربه بكلمات فاتمهن مح معناه انها من سنن الانبياء عليهم السلم
وفي بعضها خلاف في وجوبه كالختان والمضمضة والاستنشاق ولا تمتنع قران الواجب
بغيره كما قال تعالى كلوا من ثمره اذا اثمر واتوا حقه يوم حصاده والايتاء واجب
والاكل مباح فالختان واجب عند الشافعي وكثير من العلماء على الرجال والنساء
وسنة عند مالك واكثر العلماء والتقليم سنة ويستحب ان يبدا بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى
ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم الخنصر اليسرى الى ابهامها ثم بخنصر الرجل اليمنى فيختم
بخنصر اليسرى ونتف الابط سنة ويحصل ايضا بالحلق والنورة وقص الشارب سنة
ويستحب ان يبدا باليمين ولو ولي غيره قصه جاز من غير هتك مروة ولا حرمة بخلاف

الابط والعانه والمختار ان يقص الشارب حتى يبدو طرف الشفه ولا يحفه من اصله واما معنى
قوله صلى الله عليه وسلم احفوا الشوارب فاحفوا ما طال على الشفتين وغسل البراجم اى عقد
الاصابع ومفاطعها وهي بفتح البا جمع برجمه بضم البا والجيم سنه لست مختصة بالوضوء ويلحق
بها ما يجتمع من الوسخ في معاطف الاذن وقعر الصماخ وما يجتمع في داخل الانف وكذا جميع الوسخ
في البدن وانتقاص الما بالقاف والصاد المهملة فسره وكيع بالاستنجا وابو عبيده وغيره بانتقاص
البول بسبب استعمال الما في غسل المذاكير فا انتقاص الما هو ان يغسل مذاكيره لم يرتد
البول لانه اذا لم يغسل نزل منه الشي بعد الشي فيعسر استبراوه فلا يخلو الما من ان يراد
به البول فيكون المصدر مضافا الى المفعول او ان يراد به الما الذي يغسل به فيكون مضافا
الى الفاعل على معنى التعديه والانتقاص يكون متعديا ولازما قال عدي بن الرعلا شعر
لم ينقص مني المشيب قلامة الآن حين بدا لت وانكيس ه قو اعفا اللحيه توفيرها
يقال عفا الشعر والنبت اذا كثر وعفوت انا واعفيته لغتان وقص اللحيه كان من
صنع الاعاجم وهو اليوم شعار كثير من المشركين كالافرنج والهنود ومن لا خلاق له في الدين
من الفرق الموسومه بالقلندريه طهر الله عنهم حوزة الدين قوله نسيت الاستثنا مفرغ
وسببت ما ول اي لم اذكر العاشره فيما اظن شيئا من الاشيا الا ان يكون المضمضه
حس الختان وان كان مذكورا في جمله السنن فانه واجب عند كثير من العلما وذلك
انه من شعار الدين وبه يعرف المسلم من الكافر قال بعضهم الدليل على وجوب الختان ان ستر
العوره واجب وكشفه جائز لحاجه الختان فلو لم يكن الختان واجبا لما جاز ترك الواجب
ليحصل المندوب وايضا ان قطع عضو سليم حرام وهنا جائز فلو لم يكن القطع واجبا لبقي اصل
التحريم على ما كان وايضا اذا لم يختتن يبقى البول في القلفه فيمنع صحة الصلوة ع ٥ ع
الفصل الثاني الاول عايشه قوله مطهره مط هي مصدر ميمي يحتمل ان يكون بمعنى
الفاعل اي مطهر للفم كذا والمرضاة اى محصل لرضى الله تعالى ويجوز ان يكون بمعنى المفعول
اي مرضي للرب واقول يمكن ان يقال انهما مثل مبخله ومجبنه اى السواك مظنه للطهاره والرضى
اي يحمل السواك الرجل على الطهاره ورضى الله وعطف مرضاة يحتمل الترتيب بمعنى الاخبار عنهما
وتفويض الترتيب على الذهن فيكون الطهاره به علة الرضى وان يكونا مستقلين في العليه
الثاني ابو ايوب قوله اربع احصر مظ كلام التوربشتي حيث قال في الحيا ثلث روايات احدها
بالحا المهمله وبالبا المثناه تحت يعني به ان ما يقتضي الحيا من الدين كستر العوره وترك الفواحش
وغير ذلك لا الحيا الجبلي نفسه فان جميع الناس فيه مشترك وثانيها الختان بخا معجمه
وتا فوقها نقطتان وهو من سنه الانبيا كما سبق وثالثها الحنا بالحا المهملة والنون
المشدده وهو ما يخضب به وهذه الروايه غير صحيحه ولعلها تصحيف لانه يحرم على الرجال

خضاب اليد والرجل تشبيها بالنسا واما خضاب الشعر به فلم يكن قبل نبينا صلى الله عليه وسلم
فلا يصح اسناده الى المرسلين الثالث عايشه قوله فيستيقظ يجوز فيه الرفع للعطف
ويكون النفي منصبا عليهما معا والنصب جوابا للنفي كقوله تعالى فتطردهم فتكون
من الظالمين فانه جواب لقوله ما من حسابك عليهم من شي لان الاستيقاظ مسبوق بالنوم
كانه مسبب عنه وفي ايرادها كذا على سبيل الاطناب اشاره الى ان ذلك كان
دابه وعادته في تلك الحاله المالوفه ولو قيل لا يستيقظ من نوم الا يتسوك لم يفد هذه
الفايده مظ وانما يتسوك عند الاستيقاظ لازالة تغير الفم الحاصل بالنوم فيتطيب به اذا ذكر
الله او قرا القران او تكلم مع الملك والانس وليقتدوا به الرابع عايشه قوله فابدا به مظ
يعني فابدا باستعماله قبل الغسل لنا لني بركه فم رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه دليل
على ان استعمال سواك الغير برضاه غير مكروه وهي انما فعلت لما بين الزوج والزوجه
من الانبساط الفصل الثالث الاول ابن عمر قوله اتسوك بالسواك اي
غدفان ورفع الفعل كقوله مصراع الا ايهذا اللايمي احضر الوغى ن والمفعول الاول
الضمير المستتر في الفعل والثاني المنصوب البارز وقد تقرر ان يكون الفاعل والمفعول
في باب علمت واحدا وفي المنام ظرف اي اريت نفسي في المنام متسوكا ومعنى كبر
اي قدم الكبير على الصغير في مناوله السواك الثاني ابو امامه قوله لقد خشيت جواب
قسم محذوف اي والله لقد خشيت ان استاصل لثتي من كثره استعمال السواك بسبب
وصيه جبريل ومداومتي عليها الثالث انس قوله في السواك اي في شانه وامره وفايدته
هذا الاخبار مع كونهم عالمين به اظهار الاهتمام بشان السواك ويوحي ملازمتهم اياه لكونه
مطهره للفم ومرضاه للرب وقوله اكثرت عليكم والمفعول محذوف اى اطلت الكلام
في السواك عليكم الرابع عايشه قوله ستربه الاستنان استعمال السواك وهو افتعال
من الاسنان اي يمر عليها وفي حديث عايشه رضي الله عنها فاخذت الجريده فشننته بها
اي سوكته بها وقيل الاستنان ماخوذ من السن وهو امرار الشي الذي فيه حروشه
على شي آخر ومنه المسن الذي يشحذ به الحديد وفيه من الادب تقديم حق الاكبر من
الحاضرين على من هو اصغر منه في السلام والشراب والطيب ونحوها وفيه ان استعمال
سواك الغير ليس بمكروه على ما ذهب اليه بعض من يتقزز الا ان السنه فيه ان
يغسله ثم يستعمله قوله ان كبر هو الوحي به ان اوحي ان فضل السواك ان يقدم من هو
اكبر من الاخر الخامس عايشه قوله سبعين مفعول مطلق او ظرف اى تفضل
مقدار سبعين والضعف بمثل يزاد به مثل العدد المذكور غب الضعف هو من
الالفاظ المتضايفه كالنصف والزوج وهو تركب قدرين متساويين ويختص

بالعدد فاذا قيل اضعفت الشيء وضعفته ضممت اليه مثله فصاعدا فاذا قلت اعط فلانا
ضعفين فانه يجري مجرى الزوجين في ان كل واحد منهما ضاعفا للآخر فلا يخرجان عن
الاثنين قال فاتهم عذابا ضعفا من النار سالوا ان يعذبهم عذابا بضلالهم وعذابا باضلالهم
السادس ابو سلمه مضى شرحه في الفصل الاول من الباب **قوله** حديث حسن صحيح يعني له
اسنادان احدهما صحيح والآخر حسن ٥ باب سنن الوضوء **مظ** لم يرد بالسنن
سنن الوضوء فقط بل اريد افعال النبي صلى الله عليه وسلم واقواله من الفرائض والسنن
يقال جاء في السنه كذا اي في الحديث ٥ الفصل الاول **الحديث الاول**
ابو هريره **قوله** فانه لا يدري **قض** اذا ذكر الشارع حكما وعقبه وصفا مصدرا بالفاء
او بان او بهما كان ذلك ايماء الى ان ثبوت الحكم لاجله مثال ان قوله انها من الطوافين
عليكم والطوافات بعد قوله انها ليست بنجسه ومثال الفاء قوله صلى الله عليه وسلم
من مات ولم يحج فليمت ومثال الجمع قوله صلى الله عليه وسلم في المحرم فانه يحشر ملبيا بعد قوله
لا تقربوه طيبا وقوله فانه لا يدري اين باتت يده فانه يدل على ان الباعث على الامر بالغسل
احتمال النجاسه ٥ روى محيي الدين عن الشافعي وغيره من العلماء ان اهل الحجاز كانوا
يستنجون بالاحجار وبلادهم حارة فاذا ناموا عرقوا فلا يؤمن ان يطوف يده على الموضع النجس
او على بثره او على قمله او غير ذلك وفي الحديث مسائل منها ان الماء القليل اذا وردت
عليه نجاسه ينجس وان قلت ولم يتغير ومنها الفرق بين ورود الماء على النجاسه وبين
ورودها عليه فانها اذا وردت عليه نجسته وان كان كثيرا دون القلتين واذا ورد
عليها ازالها وان كان قليلا ومنها ان موضع الاستنجاء لا يطهر بالاحجار بل يبقى نجسا
معفوا عنه في حق المصلي ومنها استحباب غسل النجاسه ثلثا فانه اذا امر به في المتوهمه
ففي المحققه اولى ومنها استحباب الاخذ بالاحتياط في العبادات وغيرها ما لم يخرج الى
حد الوسوسه ومنها استعمال الفاظ الكنايات فيما يتحاشى من التصريح به حيث قيل لا
يدري اين باتت يده ولم يقل فلعل يده وقعت على دبره او ذكره او على نجاسه والنهي عن الغمس
قبل غسل اليد مجمع عليه لكن الجماهير على انه نهي تنزيه لا تحريم فلو غمس لم يفسد الماء ولم ياثم
الغامس **تو** هذا في حق من بات مستنجيا بالاحجار معرورا ومن بات وحاله على خلاف ذلك
ففي امره سعه ويستحب له ايضا ان يغسلها لان السنه اذا وردت لمعنى لم يكن لتزول بزوال
ذلك المعنى **حس** علق النبي صلى الله عليه وسلم غسل اليدين بالامر الموهوم وما علق بالموهوم
لا يكون واجبا فاصل الماء واليدين على الطهاره فحمل الاكثرون هذا الحديث على الاحتياط
وذهب الحسن البصري واحمد في احدى الروايتين الى الظاهر واوجبا الغسل وحكما
بنجاسه الماء **الثاني** ابو هريره **قوله** فليستنثر استنثر حرك النثر وهي طرف الانف ويحوز

ان يكون

ان يكون بمعنى نثرت الشيء اذا بددته **تو** و**قض** الخيشوم اقصى الانف المتصل بالبطن المقدم
من الدماغ الذي هو موضع الحس المشترك ومستقر الخيال فاذا نام يجتمع فيه الاخلاط ويبس
عليه المخاط ويكل الحس ويتشوش الفكر فيرى اضغاث احلام فاذا قام من نومه وترك
الخيشوم بحاله استمر الكسل والكلال واستعصى عليه النظر الصحيح وعسر الخضوع والقيام
على حقوق الصلوه وادابها قال التوربشتي ما ذكر هو من طريق الاحتمال وحق الادب
دون الكلمات النبويه التي هي مخازن الاسرار الربوبيه ومعادن الحكم الالهيه ان لا يتكلم
في هذا الحديث واخواته بشيء فان الله تعالى خص رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرائب
المعاني وكاشفه عن حقائق الاشياء ما تقصر عن بيانه باع الفهم ويكل عن ادراكه بصر
العقل وقيل المشاعر الخمسه كل منها آله للعلم وطريق معرفه الله تعالى سوى الخيشوم فلذلك
كان مقترب الشيطان وموضع دخوله فيه اقول ولعل خلافه اولى لان انسب المشاعر
بعالم الارواح حس الشم ولذلك حبب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الطيب وحرم
عليه تناول ما يخالفه وقال ابو الطيب **شعر** مسكيه النفحات الا انها وحشيه بسواهم لا تعبق ٥
ولان الشيطان اللص انما يهم بقطع الطريق الموصل وشد مسالك روح الله الى قلب العبيد
وانشد شيخنا شيخ الاسلام في العوارف للعامري **شعر** ايا جبلي نعمان بالله خليا طريق
الصبا يخلص الى نسيمها ٥ اجد بردها او يشف مني حرارة ؞ على كبد لم يبق الا صميمها ٥
فان الصبا ريح اذا ما تنسمت ؞ على قلب محزون تجلت همومها ٥ اشار الشيخ بالجبلين الى
الشيطان والنفس الاماره ٥ روى محيي الدين عن القاضي عياض يحتمل بيتوته الشيطان في
الخياشيم ان تكون على الحقيقه فان الانف احد المنافذ التي يتوصل منها الى القلب لا سيما
وليس من منافذ الجسم ما ليس عليه غلق سواه وسوى الاذنين وفي الحديث ان الشيطان
لا يفتح غلقا وجاء في التثاوب الامر بكظمه من اجل دخول الشيطان حينئذ في الفم
ويحتمل ان يكون على الاستعاره فانما ينعقد من الغبار ورطوبه الخياشيم قذر يوافق الشيطان
الثالث عبد الله **قوله** فاكفا انه يقال كفات الاناء اذا كببته واذا املته
ثم ادخل يده اي في الاناء ثم استخرجها اي يده من الاناء مع الماء وفيه اشاره الى انه قبل
غسل اليدين ما ادخلها فيه بل اكفا الماء عليهما وعند غسل الرجلين صب الماء
عليهما وفيه ايضا ان الماء بعد ادخال اليد في المره الثانيه بقي على طهارته وطهوريته
غير مستعمل اللهم الا ان يقال انه نوى بجعل اليد آلة له وقوله بدا بمقدم راسه الى آخره
تفسير لقوله فاقبل بهما وادبر ومذهب مالك ان المستعمل في الحدث طهور وكرهه
مع وجود غيره لاجل الخلاف وكذا الحكم عنده في الماء القليل تحله نجاسه ولم تغيره
قال ابو حامد في الاحياء وكنت اود ان مذهب الشافعي كمذهب مالك في ان الماء وان

قل فلا نجس الا بالتغير اذ الحاجه ماسة اليه ومثار الوسواس اشتراط القلتين ولاجله
شق على الناس ذلك وهو لعمري سبب المشقه ومما لا اشك فيه ان ذلك لو كان مشروطا
لكان اولي المواضع بتعسر الطهاره مكه والمدينه اذ لا يكثر فيهما المياه الجاريه ولا الراكده
الكثيره ومن اول عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم الي آخر عصر الصحابه لم ينقل واقعه
في الطهاره ولا سوال عن كيفيه حفظ الما من النجاسات فكانت اواني مياههم يتعاطاها
الصبيان والاما والذين لا يحترزون عن النجاسات وتوضى عمر في جره نصرانيه كالصريح
في انه لم يعول الا على عدم تغير الما وكان استغراقهم جميع الهمم والكد في تطهير القلوب
وتساهلهم في امر الظاهر قال المولف وانما اطنبنا الكلام في هذا الحديث لان ما ذكر
في المصابيح في الصحاح بلفظه لم يوجد الا في روايه مالك والنسائي واما معناه فما ذكرته
في المتفق عليه عقيبه وبقيه الروايات انما اوردتها تنبيها على ان ما في المصابيح منها ٥
الرابع والخامس ظاهران السادس عثمن قوله ثلثا ثلثا اي غسل كل عضو من اعضاء
الوضو ثلث مرات انما توضا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة مرة واخرى مرتين
وثلثة تعليما للامة ان كل ذلك جائز والاكمل اكمل والزياده على الكمال نقصان وخطا
وظلم واساه كما سيرد السابع عبد الله قوله بما بالطريق الطرف الاول خبر كان والثاني
صفه ما اي كنا نازلين بما كائن في طريق مكه وتعجل بمعنى استعجل كقوله تعالى فمن
تعجل في يومين حتى طلبوا تعجيل الوضو عند فوات العصر فتوضا واعاجلين كقوله تعالى اذا
قمتم الي الصلوه فاغسلوا اي اذا اردتم القيام الي الصلوه فاغسلوا وقوله ويل لهم مبتدا
وخبر كقولك سلام عليك قال ابو البقا فويل للذين يكتبون ابتدا وخبر ولو نصب
لكان له وجه على ان يكون التقدير الزمهم الله ويلا واللام للتبيين لان الاسم لم يذكر
قبل المصدر والويل مصدر لم يستعمل منه فعل لان فاه وعينه معتلتان والعقب ما اصاب
الارض من موخر الرجل الي موضع الشراك نه الويل الحزن والهلاك والمشقه من العذاب
وكل من وقع في هلكته دعا بالويل وخص العقب بالعذاب لانه العضو الذي يغسل
فالتعريف فيه للعهد وقيل اراد صاحب العقب فحذف المضاف وانما قال لانهم كانوا لا
يستقصون على ارجلهم في الوضو قال محيي الدين في هذا الحديث دلالة على وجوب غسل
الرجلين وان المسح لا يجزي وعليه جمهور الفقها في الاعصار والامصار وقالوا ايضا
لا يجب المسح مع الغسل وهو مذهب ابي داود لم يثبت خلاف هذا من احد يعتد به في الاجماع
وقالت الشيعه الواجب مسحهما وان وصف وضو رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواطن
مختلفه وعلى صفات متعدده متفقون على غسل الرجلين وقوله صلى الله عليه وسلم ويل
للاعقاب من النار وعيد وتهديد عظيم لمن لم يستكمل الغسل فهو دليل الوجوب وقد صح

من

من حديث عمرو بن شعيب عن جده ان رجلا قال يا رسول الله كيف الطهور فدعا بما فغسل
كفيه ثلثا الي ان قال ثم غسل رجليه ثلثا ثم قال هكذا الوضو فمن زاد على هذا او
نقص فقد اسا وظلم وهذا حديث صحيح اخرجه ابو داود وغيره بالاسانيد الصحيحه انتهى
كلامه وذهبت الشيعه الي انه يمسح على الرجلين لقوله تعالى وامسحوا برءوسكم
وارجلكم فانه تعالى عطف الرجل على الراس والراس ممسوح فكذا الرجل قلنا وقد
قري بالنصب عطفا على قوله وايديكم واذا ذهب الي المسح يبقى مقتضى النصب غير
معمول به بخلاف العكس فان المسح مغمور بالغسل على ان الاحاديث الصحيحه التي
كادت تبلغ مبلغ التواتر معاضده لقراه النصب فوجب تاويل القراه بالكسر وفيه وجوه
احدها العطف على الجوار كقوله تعالى عذاب يوم اليم فالاليم صفه العذاب فاخذ
اعراب اليوم للمجاوره وقوله تعالى عذاب يوم محيط وحور عين بالجر بعد قوله يطوف
عليهم ولدان مخلدون باكواب واباريق لان حور لا يصلح عطفها على اكواب لان
الحور لا يطاف بها وقولهم جحر ضب خرب وفايده العطف ما قاله صاحب الكشاف الكتاب
المعطوف اي الارجل المغسوله عن المعطوف عليه وهو الروس الممسوحه قلة انصباب الما
على الارجل لانها مظنة لافراط الصب عليها والثاني قول ابن الحاجب هذا الاسلوب
اي عطف ارجلكم على روسكم مع اراده كونها مغسوله من باب الاستغنا باحد
الفعلين عن الاخر والعرب اذا اجتمع فعلان متقاربان في المعنى ولكل واحد منهما متعلق
جوزت ذكر احد الفعلين وعطف متعلق المحذوف على المذكور على حسب ما يقتضيه
لفظه حتى كانه شريكه في اصل الفعل قال شعر يا ليت بعلك قد غدا متقلدا سيفا ورمحا
وكقول الآخر مصراع علفته تبنا وما باردا والثالث قول الزجاج يجوز ارجلكم بالخفض
على معنى فاغسلوا لان قوله الى الكعبين قد دل عليه لان التحديد يفيد الغسل كما في قوله
الي المرافق ولو اريد المسح لم يحتج الي التحديد كما قال الله تعالى في الروس فامسحوا بروسكم
من غير تحديد ويشبه الغسل على المسح كما قال الشاعر مصراع متقلدا سيفا ورمحا وكان
حاصل قول ابن الحاجب من هذا والله اعلم الثامن المغيره قوله فمسح بناصيته فصل
اختلفوا في المسح على العمامه فمنعه ابو حنيفه رضي الله عنه ومالك مطلقا وجوزه الثوري
واحمد وداود الاقتصار على مسحها الا ان احمد اعتبر ان يكون التعميم على طهر كلبس
الخف وقال الشافعي لا يسقط الفرض بالمسح عليها لظاهر الآيه الداله على وجوب الصاق
المسح بالراس والاحاديث المعاضده لها لكن لو مسح من راسه ما يطلق عليه اسم المسح
وكان يعسر عليه رفعها وامر اليد المبتله عليها بدل الاستيعاب كان حسنا التاسع
عايشه قوله يحب التيمن قال الشيخ محيي الدين في قوله ما استطاع اشاره الي شده المحافظه

على اليمين وهذه قاعده مستمره في الشرع وهي انما كان من باب التكريم والتشريف كلبس
الثوب ث والسراويل ث والخف ث ودخول المسجد ث والسواك ث والاكتحال ث وتقليم الاظفار ث وقص
الشارب ث وترجيل الشعر وهو مشطه ث ونتف الابط ث وحلق الراس ث والسلام من الصلوة ث وغسل
اعضاء الطهاره ث والخروج من الخلاء ث وخروج المسجد ث والامتخاط ث والاستنجاء ث وخلع الثوب
والسراويل ث والخف ث وما اشبه ذلك فيستحب فيه التياسر وذلك كله لكرامه اليمين
وشرفها واجمع العلماء على ان تقديم اليمين على اليسار من اليدين والرجلين في الوضوء سنه
لو خالفها فاته الفضل اقول قوله في طهوره وترجله وتنعله بدل من قوله في شانه باعادة
العامل ولعله صلى الله عليه وسلم انما بدا فيها بذكر الطهور لانه فتح لابواب الطاعات
كلها فبذكره يستغنى عنها كما سبق في قوله الطهور شطر الايمان وثنى بذكر الترجل
وهو يتعلق بالراس وثلث بالتنعل وهو مختص بالرجل ليشمل جميع الاعضاء والجوارح فيكون
كبدل الكل من الكل ن الفصل الثاني ن الاول ابو هريره قوله اذا لبستم واذا توضا
تم خصا بالذكر وكرر اداة الشرط ليوذن باستقلالهما وانهما يستتبعان جميع ما يدخل
في الباب اما التوضي فقد سبق ذكره انفا واما اللباس فانه من النعم الممتن بها في قوله
تعالى يا بني ادم قد انزلنا عليكم لباسا يواري سواتكم وريشا اشعارا بان التستر باب عظيم
في التقوى ولذلك حين عصى ادم ربه عاقبه بابداء السوءة ونزع لباس التقوى عنه تو قوله
فابدوا بايامنكم الحديث كذا وجدناه في نسخ المصابيح والروايه المعتد بها بميامنكم
ولا فرق بين اللفظين من طريق العربيه فان الايمن والميمنه خلاف الايسر والميسره
غير ان الحديث تفرد ابو داود باخراجه في كتابه ولفظه بميامنكم فعلينا ان نتبع لفظه
قال المولف وقد وجدت في كتاب ابي داود في باب التنعال وفي شرح السنه وفي شرح
صحيح مسلم للنواوي كما في كتاب المصابيح بايامنكم وقال تفرد ابو داود باخراجه وقد
اخرجه الامام احمد بن حنبل في مسنده ايضا بروايه ابي هريره الثاني سعيد قوله لا وضوء
لمن لا يذكر اسم الله قض هذه الصفه حقيقه في نفي الشيء ويطلق مجازا على نفي
الاعتداد به لعدم صحته كقوله عليه السلام لا صلوة الا بطهور او كماله كقوله لا صلوة
لجار المسجد الا في المسجد والاول اشيع واقرب الى الحقيقه فيتعين المصير اليه ما لم يمنعه
مانع وههنا محمول على نفي الكمال خلافا لاهل الظاهر لما روي ان ابن عمر وابن
مسعود انه عليه السلام قال من توضا فذكر اسم الله كان طهورا لجميع بدنه ومن
توضا ولم يذكر اسم الله كان طهورا لاعضاء وضوئه ولم يرد به الطهور عن الحدث
فانه لا يتجزى بل الطهور عن الذنوب الرابع الى الحادي عشر ابن عباس قوله بالسباحتين
تو يعني بهما المسبحتين وهما السبابتان والسباحه والمسبحه من التسميات الاسلاميه وضعوها

وراكل طرف الشرب والطعام ث وعن ذلك الطهور ث
معنا بحصا القراءه وما كان بعضا كدخول الخلاء ث ح

مكان

مكان السبابه لما في السبابه من المعنى المكروه والابهام الاصبع وهي موينثه والجمع اباهيم
شف فيه ارشاد الى ان باطنهما هو البادي للناظر منهما وظاهرهما هو الملتصق بالراس
وهو غير البادي منهما الثاني عشر الربيع قوله صدغيه الصدغ ما بين الاذن والعين
ويسمى ايضا الشعر المتدلي عليه صدغا حس اختلفوا في تكرار مسح الراس هل هو سنه ام لا
فذهب اكثرهم الى انه يمسح مره واحده ومنهم الايمه الثلثه والمشهور من مذهب الشافعي
ان المسح بالثلث سنه بثلث مياه جدد الثالث عشر عبد الله قوله مسح راسه بماء غير فضل
تو اي اخذ له ماء جديدا ولم يقتصر على البلل الذي بيديه وهذا الحديث مخرج في كتاب
مسلم ولا شك ان المولف لم يشعر انه في كتاب مسلم ونقله عن كتاب الترمذي
فجعله من جمله الحسان اقول لا عليه ان ورد الحديث في الكتابين وذكره في قسم
الحسان ولم يذكره في الصحاح وغايته انه ترك الاولى الرابع عشر ابو امامه قوله
يمسح الماقين تو الماق طرف العين الذي يلي الانف قاله ابو عبيد الهروي وفي كتاب
الجوهري الذي يلي الانف والاذن واللغه المشهوره موق العين وفيه لغه اخرى
وهي ماق على مثال قاض وانما مسحهما على وجه الاستحباب مبالغه في الاسباغ ونظرا الى
حد الكمال وذلك لان العين قلما يخلو من قذى ترميه من كحل وغيره او رمص
يسيل منها فيعقد على طرف العين فيفتقر الى تنقيته وتنظيفه بالمسح والذي يقتضيه
تفسير ابي عبيد مسح طرف العين مما يلي الانف والذي يقتضيه قول الجوهري مسح
الماقين من كل عين وهذا اشمل واحوط لان المعنى الذي يلي الانف وجدناه في مسح
الطرف الاخر انتهى كلامه وانما قدم المولف ابن ماجه على ابي داود والترمذي ليرجع
الضمير في ذكرا اليهما وانما نشا تردد الحماد من راوي الحديث عن ابي امامه لان لفظه
وقال يحتمل ان يكون عطفا على كان فيكون من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فالتقدير انه صلى الله عليه وسلم كان يغسل الوجه ويمسح الماقين ولم يوصل الماء الى
الاذنين وقال هما من الراس فيمسحان بمسحه وان يكون عطفا على قال فيكون من قول الراوي
فالتقدير قال الراوي ذكر ابو امامه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل الوجه
ويمسح الماقين ولم يغسل الاذنين لانهما من الراس حس اختلفوا في انه هل ياخذ للاذنين
ماء جديدا فذهب الشافعي الى انهما عضوان على حالهما يمسحان بثلثه مياه جدد وذهب
اكثرهم الى انهما من الراس يمسحان معه قال الزهري هما من الوجه يمسحان معه وقال
الشعبي ظاهرهما من الراس وباطنهما من الوجه قال حماد يغسل ظاهرهما وباطنهما وقال ابو
اسحق الاختيار ان يمسح مقدمهما مع الوجه وموخرهما مع الراس الخامس عشر عمرو بن شعيب
قوله يساله حال من فاعل جاء اي جاء سايلا عن الكمال كما مضى في الحديث الثالث والكلام

فيه حذف واضمار اي فاراد ان يريه ماسال عنه راي العين فقام وتوضا وغسل اعضاء
الوجه ومسح الراس والاذن كلا منهما ثلثا ثلثا ثم قال هكذا الوضوء ولو اقتصر على القول
با غسل اعضاء الوضوء ثلثا ثلثا لم يفد هذه الفائده اذ ليس الخبر كالمعاينه قوله فمن زاد على
هذا فقد اساء قض اي اساء الادب فان الازدياد استنقاص لما استكمله الشرع وتعد عما
حدله وجعل غاية التكميل وظلم باتلاف الماء ووضعه في غير موضعه قال ابن المبارك
لا امن اذا زاد على الثلث ان ياثم وقال احمد واسحق لا يزيد على الثلث الا رجل مبتلى واقول
يمكن ان يقال انه اساء الادب حيث زاد على مودبه وما يفعل ذلك الا من تعدى طوره
وجاوز حده حيث توهم انه اعلم منه ولا يصدر ذلك الا عن استلى بالجنون ومن توهم ذلك
فقد ظلم نفسه حيث عرضها لسخط الله ومقته هذا معنى قول ابن المبارك واحمد رضي الله عنهما
والله اعلم السادس عشر عبد الله بن المغفل قوله اى بنى تو انكر الصحابي على ابنه في هذه
المسئله لانه طمح الى ما لم يبلغه عملا وحالا حيث سال منازل الانبياء والاولياء وجعلها من
باب الاعتداء في الدعاء لما فيها من التجاوز عن حد الادب ونظر الداعي الى نفسه بعين الكمال
والاعتداء في الدعاء يكون من وجوه كثيره والاصل فيه ان يتجاوز عن موقف الافتقار
الى بساط الانبساط او يميل الى احد شقي الافراط والتفريط في خاصه نفسه وفي غيره
اذا دعا له او عليه والاعتداء في الطهور استعماله فوق الحاجه والمبالغه في تحري طهوريته
حتى يفضي به الى الوسواس انتهى كلامه فعلى هذا ينبغي ان يروي الطهور بضم الطاء ليشمل
التعدي في استعمال الماء والزياده على ما حد له السابع عشر ابي بن كعب قوله الولهان تو
هو مصدر وله يوله ولها وولهانا وهو ذهاب العقل والتحير من شده الوجد فسمي به شيطان
الوضوء اما لشده حرصه على طلب الوسوسه في الوضوء واما لالقائه الناس بالوسوسه في مهواه
الحيره حتى يري صاحبها حيران ذاهب العقل لا يدري كيف يلعب به الشيطان انتهى كلامه
يريد ان الولهان مصدر وضع موضع اسم الفاعل للمبالغه في تحيره لشده حرصه على ايقاع الناس
في التحير او تحير الناس بايقاع وسوسته فاسند اليه اسنادا مجازيا لانه حاملهم عليها كما
يقال ناقه ضبوث اي ضابثه والضابثه والضبث الجس والقبض على الشي وانما جعلت ضابثه
لما بها من السمن الداعي الى الضبث والجس مثل الحلوب والركوب كذا في اساس البلاغة
قوله وسواس الماء اي وسواس الولهان فوضع الماء موضع ضميره ومبالغه في كمال وسواسه
في شان الماء وفي ايقاع الناس في التحير حتى يتحير واهل وصل الماء الى اعضاء الوضوء
والغسل او لم يصل وهل غسل مره او مرتين او اكثر او هل هو طاهر او نجس او بلغ
قلتين ام لا وغير ذلك الثامن عشر والتاسع عشر ظاهران **الفصل الثالث**
الاول ثابت قوله حدثك جابر من عاده المحدثين ان يقول القاري بين يدي الشيخ حدثك

فلان عن فلان يرفع اسناده وهو ساكت يقرر ذلك كما يقول الشيخ حدثني فلان عن فلان
ويسمعه الطالب الثاني عبد الله بن زيد قوله نور على نور اشاره الى قوله ان امتي غرا
محجلون من اثار الوضوء او هدايه على هدايه سنه على فرض يهدي الله لنوره من يشاء الثالث
عثمن قوله هذا وضوء الانبياء قبلي مضى الكلام فيه قوله زواهما اي حديث عبد الله بن زيد
وحديث عثمن والنواوي ضعف حديث عثمن الرابع انس قوله يتوضا لكل صلوة في الحديث
اشعار بان تجديد الوضوء كان واجبا ثم نسخ بشهاده الحديث الاتي الخامس محمد بن يحيى
قوله عمن متعلق بمعنى ارايت لا بلفظه اي اخبرني عمن اخذه والضمير بمعنى اسم الاشاره
والمشار اليه الوضوء المخصوص قوله فقال حدثه اي حدثه معنى ما قاله لا بلفظه
فان لفظه هو حدثني ونحو قوله تعالى قل للذين كفروا ستغلبون تروى بالتاء او الياء
فالياء التحتانيه هي اذا الفظ ما توعدبه بعينه وبالتاء اذا بلفظ معنى ما توعدبه لا لفظه
فالقائل في قوله فقال حدثه هو المسئول عنه في قوله ارايت وفي الحديث تنبيه على
فخامه امر السواك حيث اقيم مثل ذلك الواجب وكاد ان يكون واجبا عليه صلى
الله عليه وسلم والغسل بالحرصفه حنظله روى عن عروه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لامراه حنظله بن ابي عامر ما كان شانه قالت كان جنبا وغسلت
احدي شقي راسه فلما سمع الهيعه خرج فقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت
الملئكه تغسله السادس عبد الله قوله وان كنت على نهر جار تتميم لاراده المبالغه
فيما ذكر اي يعم ذلك تبذير واسراف في الحديث والغالب على ذكر الاكثار
من الذنوب والخطايا ه

باب الغسل الفصل الاول

الحديث الاول ابو هريره قوله اذا جلس الرجل قض شعبها الاربع يداها ورجلاها وقيل رجلاها
وشفراها ولذلك كنى عنها بالشعب وجهدها جامعها قال ابن الاعرابي الجهد بالفتح
من اسماء النكاح ولعله كنايه ماخوذه من الجهد بمعنى المبالغه واختلف العلماء في
وجوب الغسل بالايلاج فذهب جمهور الصحابه ومن بعدهم الى ان ايلاج الحشفه في
الفرج يوجب الغسل وان لم ينزل لهذا الحديث وغيره من الاخبار المعاضده له وذهب
سعد بن ابي وقاص في آخرين من الصحابه الى انه لا يجب الغسل ما لم ينزل وقال به الاعمش
وداود وتمسكوا بقوله عليه السلم الماء من الماء اى الاغتسال بالماء من اجل خروج الماء
وذلك يفيد الحصر عرفا واجيب بانه منسوخ بقول ابي بن كعب كان الماء من الماء
شي في اول الاسلام ثم ترك ذلك بعد وامر بالغسل اذا مس الختان الختان وزح
التوربشتي التاويل الثاني وقال لانه يتناول سائر الهيات التي يتمكن بها المباشر من اربعه
واذا افسر باليدين والرجلين اختصت بهيئه واحده وانما عدل الى الكنايه بذكر

يذكر شعبها الاربع للاجتناب عن التصريح بذكر الشفرين ولو اريد به اليدان والرجلان
لصرح بها وقيل جهدها حفزها ودفعها واري اهل الكلمة من الجهد الذي هو الجد في
الامر وبلوغ الغاية وانما عبر عنه بهذا اللفظ المبهم تنزها عن التفوه بما يفحش ذكره
صريحا وعدولا الي الكناية سبيلا الا في صورة تدعو الضرورة الي التصريح علي ما ذكر
في حديث مالك وغيره لتعلق الحد بذلك وقد اعتمد في هذا الحديث على فهم المخاطبين ماعز ... (حديث)
فعبر عنه بالجهد والمراد منه التقاء الختانين عرفنا ذلك بحديث عائشة رضي الله عنها
حيث سالها ابو موسى رضي الله عنه عن ذلك فروت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا جلس بين شعبها الاربع ومس الختان الختان فقد وجب الغسل وهو حديث صحيح **الثاني**
والثالث ابن عباس رضي الله عنه **قوله** انما الماء من الماء احد المائين هو المني والآخر
هو المغسول الذي يغتسل به اي وجوب الاغتسال بالماء من اجل خروج الماء الدافق
وقد صح انه منسوخ **تو** قول ابن عباس انما الماء من الماء في الاحتلام قول قاله من طريق التاويل
والاحتمال ولو انتهى الحديث بطوله اليه لم يكن لتناوله هذا التاويل وذلك ان ابا سعيد
الخدري رضي الله عنه قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين الي قباء
حتى اذا كنا في بني سالم وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على باب عتبان فصرخ به
فخرج يجر ازاره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعجلنا الرجل فقال عتبان يا رسول الله
ارايت الرجل يعجل عن امراته ولم يمن ماذا عليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما
الماء من الماء وهو حديث صحيح اخرجه مسلم في كتابه **الرابع** ام سلمة **قوله** ان الله لا
يستحيي **تو** اي لا يمتنع منه ولا يتركه ترك الحيي منا قالته اعتذارا من تصريحها بما ينقبض
عنه النفوس البشرية لاسيما بحضرة الرسالة اي ان الله تعالى بين لنا ان الحق ليس مما يستحيي
منه وسوالها هذا كان من الحق الذي الجات الضرورة اليه وقالت عائشة نعم النساء
نساء الانصار لم يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين **قوله** وتحتلم المراة في الصحيحين وكتاب
الحميدي وجامع الاصول بغير الهمز وفي نسخ المصابيح بالهمز **قوله** تربت يمينك ترب الشيء
بالكسر اصابه التراب ومنه ترب الرجل اي افتقر كانه لصق بالتراب وقد ذكر ابو عبيد
اختلاف اهل العلم في معنى امثال هذه الكلمة وذلك يتعلق باختلاف مواضع الاستعمال
مثل قولهم لرجل قاتله الله ما افطنه وما اعقله ولآخر قاتله الله ما اخبثه فقولهم هذا
على معنى الدعاء عليه والذم له والاول على معنى المدح والتعجب من فطنته وعقله وذلك
يقع موقع قولك لله دره وقوله صلى الله عليه وسلم تربت يمينك كلمة لم يرد بها الدعاء
عليها وانما خرجت مخرج التعجب من سلامة صدرها **وقوله** فيم يشبهها ولدها **قض** هذا
استدلال على ان لها منيا كما للرجل مني والولد مخلوق منهما اذ لو لم يكن لها ماء وكان الولد

من مائه المجرد لم يكن يشبهها لان الشبه بسبب ما بينهما من المشاركة في المزاج الاصلي
المعد المعد لقبول التشكلات والكيفيات المعينة من مبدعه تبارك وتعالى فان غلب
ماء الرجل ماء المراة وسبق نزع الولد الى جانبه ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس
نزع الولد الى جانبها ولعله يكون انثى **قوله** فمن ايهما من فيه زائدة فالمعنى اي المائين
سبق يكون منه الشبه **الخامس** عائشة رضي الله عنها **قوله** ثلث غرفات وفي اصل
المالكي ثلث غرف قال حكم العدد من ثلثة الى عشرة ان يضاف الى احد جموع القلة
الستة وهي افعل وافعال وافعلة وفعلة والجمع بالالف والتاء وبالواو والنون فان لم
يكن للمعدود جمع قلة جي بدله بالجمع المستعمل كقولك ثلثة سباع وثلثة ليوث فان كان
له جمع قلة واضيف الى جمع كثرة لم يقس عليه كقوله تعالى ثلثة قروء مع ثبوت اقراء ولكن
لا عدول عن الاتباع عند صحة السماع ومن هذا القبيل قول حمران ثم ادخل يمينه في الاناء
ثلث مرار مع ثبوت مرات فعلى هذا قول عائشة رضي الله عنها اقتضى ان يقال ثلث غرفات
لا غرف لان فعلا عند البصريين جمع كثرة ويصح عند الكوفيين لان فعلا بضم الفاء
وكسرها جمع قلة وهذا الحديث وقوله تعالى فاتوا بعشر سور يويد قولهم في فعل وقوله تعالى
ثماني حجج في فعل **السادس** ابن عباس **قوله** غسلا بضم الغين كالمغسول والمغتسل وهو الماء
الذي يغتسل به كالاكل لما يوكل والغسل ايضا الاسم من غسلت الشيء غسلا بالفتح
والغسل الذي هو الاسم من غسلت تتشكل السين وتضمه والغسل بالكسر ما يغسل به الراس
من الخطمي وغيره **قض** ومن فوايد هذا الحديث الدلالة على ان الاولى تقدم الاستنجاء
وان جاز تاخيره لانهما طهارتان مختلفتان فلا يجب الترتيب بينهما واستعمال اليسرى فيه
ودلكها على الارض مبالغة في انقائها وازالة ما علق بها والوضوء قبل الغسل اختلف في
وجوبه فاوجبه داود مطلقا وقوم اذا كان محدثا او كان الفعل مما يوجب الجنابة والحدث
ومنصوص الشافعي ان الوضوء يدخل في الغسل فيجزيه لهما وهو قول مالك وتاخير غسل
الرجلين الى آخر الغسل هو مذهب ابي حنيفة وقول الشافعي والمذهب ان لا يوخر لرواية
عائشة رضي الله عنها والتنحي اي التباعد عن مكانه لغسل الرجلين وترك التنشف لانه صلى
الله عليه وسلم لم ياخذ الثوب وجواز النفض والاولى تركه لقوله صلى الله عليه وسلم
اذا توضاتم فلا تنفضوا ايديكم ومنهم من حمل النفض ههنا على تحريك اليدين في المشي وهو
تاويل بعيد **السابع** عائشة رضي الله عنها **قوله** فرصة هي بالكسر قطعة قطن او خرقة
او صوف تمسح بها المراة من الحيض ومن مسك صفة لفرصة ومتعلق الجار محذوف
اما ان يقدر خاصا او عاما فعلى الاول التقدير فرصة مطيبة من مسك وهذا التفسير
موافق لما ورد في الصحاح فرصة ممسكة **حس** اي خذي قطعة من صوف مطيبة بمسك

وانكر القتبي هذا لانهم لم يكونوا اهل وسع يجدون المسك فعلى هذا قالوا تكون الروايه
فرصه من مَسك بفتح الميم اي من جلد عليه صوف وعلى ان يكون المتعلق عاما اي فرصه
كانه من مسك لا يجوز ان يراد بالمسك الطيب لان الفرصه لا تكون مسكا فيجب ان يقال
كما في العايق ان الممسكه الخلق التي مسك كثيرا ولا يستعمل الجديد للانتفاع ولان الخلق
اصلح لذلك واوفقه تو هذا القول امتن واحسن واشبه بصورة الحال ومن الدليل على
صحة ذلك قوله فتطهري بها ولو كان المعنى على انها متطيبه بالمسك لقال فتطيبي بها
ولانه صلى الله عليه وسلم امرها بذلك لازالة اثر الدم عند التطهر ولو كان لازالة الرايحه
الحاصله من المحيض لامر به بعد ازالة اثر الدم وسبحان الله فيه معنى التعجب الكشاف الاصل
في ذلك ان يسبح الله في رويه التعجب من صنايعه ثم كثر حتى استعمل في كل متعجب منه
ومعنى التعجب في الحديث ان يقال كيف يخفى مثل هذا الظاهر الذي لا يحتاج الانسان في
فهمه الى فكر الثامن ام سلمه قوله اشد ضفر راسي ابو عبيد الضفر بالضاد نسج الشعر
وادخال بعضه في بعض والضفير الذوايه تو الحثو والحثي الاثاره يقال حثا يحثو حثوا
وحثى يحثي حثيا ومعنى الحثيات المرات التي ينثر فيها الماء بيديه وبعضها على راسه ويمكن
ان يراد بالحثيه القبضه الواحده التي تعم سائر البدن وهذا اقرب وعلى هذا فالحثيات
بمعنى الغسلات الثلث وعلى الاول انما نص فيه على الثلث لان الكفايه في افاضة
الماء على سائر الجسد يحصل بها في غالب الاحوال وعلى الثاني يكون التنصيص فيها على الثلث
على وجه الاستحباب دون الوجوب قوله ان تحثي شف هو باسكان الياء لانه خطاب
للمونث فنصبه بحذف النون اذ اصله تحثين حذفت نونه بان الناصبه للمضارع ولا يجوز
فتح الياء حس العمل على هذا عند عامة اهل العلم ان نقض الضفاير لا يجب في الغسل اذا
كان الماء يتخللها والا يجب النقض لقوله صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة جنابه فاغسلوا
الشعر وانقوا البشره وهو غريب الاسناد وقال ابرهيم النخعي نقض الضفاير واجب على كل
حال شف في قوله صلى الله عليه وسلم انما يكفيك ان تحثي على راسك الى آخره دليل على
ان الدلك في الغسل غير واجب وعلى ان المضمضة والاستنشاق غير واجبين التاسع
انس رضي الله عنه قوله بالمد وهو رطل وثلث رطل بالبغدادي والصاع اربعه امداد
العاشر معاذه قوله اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم ابرز الضمير ليعطف عليه
المظهر فان قلت كيف يستقيم العطف اذ لا يقال اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلت هو على تغليب المتكلم على الغايب كما غلب المخاطب على الغايب في قوله تعالى اسكن
انت وزوجك الجنه عطف وزوجك على انت فان قلت الفايده في تغليب اسكن هي ان
آدم كان اصلا في سكنى الجنه وحواء تابعة له فما الفايده فيما نحن فيه قلت الايذان بان

النسا

النساء محل الشهوات وحاملات للاغتسال فكن اصلا فيه قوله بيني وبينه حط اي موضع
الاناء بيني وبينه وهو واسع الراس نجعل ايدينا فيه وناخذ الماء فيبادرني واسبقني ويأخذ
قبلي وفيه دليل على ان الماء الذي غمس فيه الجنب يده طاهر مطهر شف فيه دليل على
ان فضل ماء الجنب طهور فان كل واحد من النبي صلى الله عليه وسلم ومن عايشه رضي
الله عنها اغتسل بما فضل عن صاحبه فان قلت لم لا يجوز ان يكون التقدير اغتسل انا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء مشترك بيني وبينه فيبادرني ويغتسل بعضه
ويترك ما بقي فاغتسل انا منه قلت يخالفه الحديث الاتي في آخر باب مخالطة الجنب وهو
انه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغتسل المراه بفضل الى قوله وليغترفا جميعا والله اعلم

الفصل الثاني

الاول عايشه رضي الله عنها قوله شقايق الرجال تو اي نظايرهم
في الخلق والطباع كانهن شققن منهم ولان حواء خلقت من ادم عليه السلم وشقت منه
وشقيق الرجل اخوه لان نسبه شق من نسبه وذلك باعتبار انهما شقا من ماء واحد قال
الشاعر شعر يا ابن امي ويا شقيق نفسي انت خليتني لامر شديد مظ فيه من الفقه
اثبات القياس والحاق حكم النظير بالنظير فان الخطاب اذا ورد بلفظ الذكور كان خطابا
للنساء الا في مواضع مخصوصه وقال ظاهر الحديث وجوب الاغتسال اذا راى البله وان
لم يتيقن انها الماء الدافق وهو قول جماعه من التابعين واكثر العلماء على انه لا يجب
الاغتسال حتى يعلم انه بلل الدافق واستحبوا الغسل احتياطا ولم يختلفوا في عدم وجوب
الغسل اذا لم ير البلل وان راي في النوم انه احتلم الثاني عايشه قوله اذا جاوز الختان
وقيل جاء في بعض الروايات اذا التقى الختانان نه اي اذا حاذى احدهما الاخر سواء تلامسا
ام لا يقال التقى الفارسان اذا تحاذيا وتقابلا وتظهر فايدته فيما اذا لف على عضوه خرقه ثم جامع
فان الغسل يجب شف هذا المعنى في روايه جاوز ظاهر فان لفظ المجاوزه يدل عليه
الثالث ابو هريره قوله فاغسلوا الشعر وانقوا البشره علل الوصف بالظرف وهو لفظه
تحت ثم رتب عليه الحكم بالفاء وعطف عليه فانقوا للدلاله على ان الشعر قد يمنع وصول
الماء كما ان الوسخ يمنع ذلك فاذا وجب استقصاء الشعر بالغسل وتنقيه البدن عن
الوسخ ليخرج المكلف عن العهده باليقين قوله وهو شيخ ليس بذلك اي كبر وغلب عليه
النسيان والغفله وليس بذاك المقام الذي يوثق به اي روايته ليست بقويه الرابع على
رضي الله عنه قوله من جنابه متعلق بترك ولم يغسلها صفه موضع شعره انث الضمير باعتبار
المضاف اليه وهذا يقوي ما ذهبنا اليه في تفسير قوله تحت كل شعره جنابه وقوله كذا
وكذا كنايه عن العدد مثل كم كما ان كيت وكيت كنايه عن الحال والقصه
اي يضاعف العذاب اضعافا كثيره واخرج الفعل على ما لم يسم فاعله وكني بكذا

عن العد دليل على فظاعته وشدته ومن ثم بالغ علي رضي الله عنه في قوله عاديث حيث
عدل من الشعر الي الراس واستعار المعاداه للحلق تمثيلاً لراسه بالعدو والمناوي يعني فعلت
براسي ما يفعل العدو بالعدو من استيصال الشعر وقطع دابره مخافه عدم وصول الماء الي
موضع شعره ذكره في الغريبين انه حكى ابو عدنان عن ابي عبيده معمر بن المثنى عاديت
شعري اي رفعته عند الغسل وعادت الشي باعدته وبعضد ما ذكرنا من استيصال
الشعر ما رواه الدارمي في آخر هذا الحديث هذا وكان علي رضي الله عنه يجز شعره وفيه ان
المداومة على حلق الراس سنه لانه صلى الله عليه وسلم قرره على ذلك ولانه رضوان الله عليه
من الخلفاء الراشدين المهديين الذين امرنا باتباع سنتهم والعض عليها بالنواجذ الخامس
عايشه رضي الله عنها قوله لا يتوضا منط هذا يحتمل انه صلى الله عليه وسلم اكتفى بوضوء قبل الغسل
وانه صلى الله عليه وسلم يغتسل ويكتفي بالنيه عن الوضوء فانه اذا ارتفع الحدث الاكبر
يندرج تحته الاصغر والحكم كذلك في الفقه السادس عايشه رضي الله عنها قوله الخطمي
بالكسر نبت يغسل به الراس ويجزي به اي يقتصر عليه قض فيه تسامح لان ظاهره يدل
على انه كان يقتصر على استعمال الماء المخلوط بالخطمي ومن المعلوم ان الذي يغسل راسه يفيض
الماء على راسه بعد مرار ليزيل اثره فلعله اراد انه عليه السلم يقتصر على ما يزيله ويفيض
بعد ازالته ماء مجددا للغسل والله اعلم وكذا في النهايه اقول ان من عاده الناس في
الاستحمام ان يبدوا بتنقيه البدن بالماء والخطمي ثم بعد ذلك ينوون رفع الجنابه ويصبون
على روسهم ماء يخصونه بالغسل والنبي صلى الله عليه وسلم يكتفي بالاول السابع يعلى قوله
حي ستير تو المعنى ان الله تبارك وتعالى تارك للمقابح ساتر للعيوب والفضايح يحب الحياء
والستر من العبد لانهما خصلتان يفضيان به الى التخلق باخلاق الله اقول هذا من باب التعريض
وصف الله تعالى بالحي والستر تهجينا لفعل الرجل وحثا له على تحري الحياء والستر كقوله
تعالى الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويومنون به وصفهم بالايمان به
ليبينوا من لا يومن حثا للمومنين على الاتصاف بصفات الملايكه المقربين من الايمان بالله

الفصل الثالث

الاول ابي بن كعب قوله انما كان الماء سبق شرحه
في الحديث الثاني من الباب الثاني علي رضي الله عنه قوله لو كنت مسحت قد تقرر ان لو لامتناع
الشي لامتناع غيره فالمعنى انه لم يحرك الغسل لانك في زمان الغسل ما مسحت بالماء على
ذلك الموضع وفيه انه يلزمه الغسل جديدا وقضاء الصلوه الثالث ابن عمر رضي الله عنهما
قوله كانت الصلوه يعني ليله المعراج لان الله تعالى فرض على هذه الامة خمسين صلوه
لانهم صلوا خمسين والحديث مشهور

باب مخالطة الجنب

الحديث الاول
ابو هريره قوله وانا جنب نه اجنب يجنب اجنابا اذا صار جنبا والجنابه الاسم وهي في الاصل

البعد وسمي الانسان جنبا لانه نهي ان يقرب مواضع الصلوه ما لم يتطهر وقيل لمجانبة الناس
قوله فانسللت نه اي مضيت وخرجت بتانٍ وتدريج منط الرجل اي ما بين الرجل وهو
ما كان مع المسافر من الاقمشه والرجل ايضا الموضع الذي ينزل فيه القوم حس فيه جواز
مصافحة الجنب ومخالطته وهو قول عامة اهل العلم واتفقوا على طهاره عرق الجنب
والحايض وفيه دليل على جواز تاخير الاغتسال للجنب وان يسعى في حوايجه قض يمكن
ان يحتج به على من قال الحدث نجاسة حكمية وان من وجب عليه وضوء او غسل فهو
نجس حكما الثاني ابن عمر رضي الله عنهما قوله توضا واغسل عطف واغسل على توضا وفيه
دليل على ان الواو لمطلق الجمعية لان الغسل مقدم على الوضوء وانما قدم الوضوء اهتماما
بشانه وتبركا به الثالث والرابع ابو سعيد قوله توضا وضوءا انما اتى بالمصدر تاكيدا
لئلا يتوهم ان المراد بالوضوء غير المتعارف كما في الاكل وهذا يعضده الحديث السابق
توضا وضوءه للصلوه الخامس انس قوله يطوف بغسل واحد مح فان قيل اقل القسم ليلة
لكل امراة فكيف طاف على الجميع في ليله واحدة فالجواب ان القسم في حقه صلى الله عليه
كان واجبا دايما فيه خلاف قال ابو سعيد الاصطخري لم يكن واجبا وانما كان القسم
بالتسويه منه تكرما وتبرعا والاكثرون على انه واجب فعلى هذا كان طوافه صلى
الله عليه وسلم عليهن برضاهن واما الطواف بغسل واحد فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم
توضا بينها السادس عايشه رضي الله عنها قوله على كل احيانه شف الذكر نوعان
قلبي ولساني والاول اعلاهما وهو المراد في الحديث وفي قوله تعالى اذكروا الله ذكرا
كثيرا وهو ان لا ينسى الله على كل حال وكان للنبي صلى الله عليه وسلم حظ وافر
من هذين النوعين الا في حالة الجنابه دخول الخلاء فانه يقتصر فيهما على النوع الاعلى الذي
لا اثر فيه للجنابه ولذلك اذا خرج من الخلاء يقول غفرانك

الفصل الثاني

قوله ابن عباس قوله اغتسل في جفنه حال اي مدخلة يدها في جفنه ليطابق قوله ان الماء
لا يجنب تو اي الماء اذا غمس فيه الجنب يده لم ينجس وانما قال ذلك لان القوم كانوا
حديثي العهد بالاسلام وقد امروا بالاغتسال عن الجنابه كما امروا بتطهير البدن عن النجاسه
فربما سبق الى فهم بعضهم ان العضو الذي عليه الجنابه في ساير الاحكام كالعضو الذي
عليه النجاسه فيحكم بجنابه الماء من غمس عضو الجنب فيه كما يحكم بنجاسته من غمس
النجس فيه فبين لهم ان الامر بخلاف ذلك انتهى كلامه فان قلت كيف الجمع بين هذا
الحديث وبين حديث حميد في الفصل الثالث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغتسل
الرجل بفضل المراه قلت هذا الحديث يدل على الجواز وذلك على ترك الاولى فالنهي
نهي تنزيه لا تحريم الثاني عايشه قوله يستدفي بي اي يطلب مني الحراره ومنه قوله تعالى

لكم فيها دفء اي تتخذون من اوبارها واصوافها ما تستدفئون به وفيه ان بشرة الجنب
طاهرة لان الاستدفاء انما يحصل من مس البشرة الثالث علي رضي الله عنه قوله ويأكل
معنا اللحم لعل انضمام اكل اللحم مع قراءة القران للاشعار بجواز الجمع بينهما من غير وضوء
او مضمضة كما في الصلوة قو ليس بمعنى الا تقول جاءني القوم ليس زيدا وتضمر اسمها فيها
وتنصب خبرها بها كانك قلت ليس الجائي زيدا مكان قولك جاءني القوم ليس زيدا
حس اتفقوا على ان الجنب لا تجوز له قراءة القران وهو قول ابن عباس وقال ابن عطاء الحائض
لا تقرا القران الا طرف اية والاحسن ان يتطهر الجنب والحائض لذكر الله تعالى فان لم
يجدا ماء فتيمما الرابع والخامس عائشة رضي الله عنها قوله وجهوا الجوهري الوجه والجهة
بمعنى والهاء عوض من الواو والمواجهة المقابلة ووجهت وجهي لله فعدي في الحديث
بعن للدلالة على معنى الصرف يقال وجه عنه اي صرف عنه ووجه اليه اي اقبل وفي
ايراد اسم الاشارة اشارة الى تحقير تلك البيوت وتعظيم شان المساجد اي لا يصح ولا يستقيم
ان يكون المساجد ممرا لتلك البيوت وقوله فاني لا احل الى اخره بيان للوصف الذي يرد على
الحكم السابق وعلة له ولذلك وضع المسجد مقام الضمير حس لا يجوز للجنب ولا للحائض المكث
في المسجد وبه قال الشافعي ومالك واصحاب ابو حنيفة وجوز الشافعي المرور فيه وبه قال
مالك وجوز احمد والمزني المكث ايضا واولوا عابري السبيل بالمسافرين تصيبهم الجنابة
فيتيممون ويصلون وقال ابن الحاجب في تفريعه الجنابة تمنع من دخول المسجد وان كان
عابرا على الاشهر انتهى كلامه وفسروا عابري سبيل بالمسافرين واقول الوجه ان تقدر
مضاف وتفسر عابري سبيل بالمار في المسجد والا بمعنى غير صفة لجنبا اي لا تقربوا موضع الصلوة
جنبا غير عابري سبيل فيدل بالمفهوم على جواز مرور الجنب في المسجد فعلى هذا الحسن العطف
بقوله وان كنتم مرضى او على سفر الاية عليه لكونه في معنى الشرط اي لا تقربوا موضع الصلوة ان
كنتم مجنبين حتى تغتسلوا وان كنتم مرضى الى اخره فيطابق ما في المائدة وان كنتم جنبا
فاطهروا وان كنتم مرضى الاية فان السابق في كليهما في شان الواجدين للماء غير معذورين
واللاحق فيهما في المعذورين السادس علي رضي الله عنه قوله لا يدخل الملائكة الشارحون
المراد بالملائكة الملائكة النازلون بالبركة والرحمة الذين يطوفون على العباد للزيارة واستماع
الذكر دون الكتبة فانهم لا يفارقون المكلفين طرفة عين في احوالهم السيئة والحسنة
لقوله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد وقوله عليه السلم فان معكم من لا يفارقكم
فاتقوا الله واستحيوا منهم اما امتناعهم عن البيت الذي فيه الصورة فلحرمة الصورة ومشابهة
ذلك البيت بيوت الاصنام وهذا اللفظ عام لكن خص بما هو ممتهن يوطا ويداس فان
الرخصة وردت فيه واما امتناعهم من البيت الذي فيه كلب فلانه نجس خبيث قال

عليه السلم الكلب خبيث والملائكة اشرف خلق الله وهم المكرمون المكنون من اعلى مراتب
الطهارة وبينهما تضاد كما بين النور والظلمة ومن سوى نفسه بالكلاب فحقيق انه ينفر عن
بيت الملائكة واستثني عن عمومه كلب الماشية والزرع والصيد لمسيس الحاجة واما
امتناعهم عن البيت الذي فيه الجنب فلانه ممنوع عن معظم العبادات والمراد به الجنب
الذي يتهاون في الغسل ويؤخره حتى يمر عليه وقت الصلوة ويجعل ذلك دابا وعادة
له فانه مستخف بالشرع متساهل في الدين لا اي جنب كان لما ثبت من تاخيره عليه
السلم غسل الجنابة عن موجبه زمانا فانه صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه
بغسل واحد وكان ينام بالليل وهو جنب واقول لعل معنى الاقتران في المذكور لعلة
النجاسة عينا او حكما فان الشرك نجاسة انما المشركون نجس حيث جعلوا الاصنام
شركاء لله والمصور يجعل نفسه شريكا لله في التصوير ومن امتنع من عبادة الله تعالى
وتقاعد عنها وتكاسل فيها فهو ملحق بمن عبد غير الله تغليظا لان الخلق انما خلقوا لعبادة
الله وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وقرن بالكلب لخسته وانه مال الى الطبيعة
والعالم السفلي ولم يرتفع الى العالم العلوي ليشابه الملائكة المقربين ولكنه اخلد
الى الارض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب السابع عمار رضي الله عنه قوله المتضمخ تو
التضمخ التلطخ والاكثار منه حتى يكاد يقطر والخلوق طيب يتخذ من الزعفران وانما
استحق ان لا يقربه الملائكة لانه توسع في الرعونة وتشبه بالنساء مع انه خالف الرسول
صلى الله عليه وسلم ولم ينته عما نهاه عنه اقول اما اقتران الجنب بالكافر وتصريح ذكر
الجيفة بدل الميت تغليظا فقد سبق بيانه واما المتضمخ بالخلوق فانه لما خالف السنة واتبع
هواه وظن ما فعله حسنا فهو بالمخالفة نجس نزل منزلة جيفة الكافر ووضع موضع الكلب
في الحديث السابق وفيه اشعار بان من خالف الكتاب والسنة وان كان في الظاهر مزينا
مطيبا مكرما عند الناس فهو في الحقيقة اخس من الكلب وادون والله اعلم الثامن
عبد الله قوله وان لا يمس القران اخرج الجملة مخرج الحصر وخص بما والا وقد صرح الزجاج
في قوله تعالى فلبث فيهم الف سنة الا خمسين عاما بان هذا التركيب يفيد التاكيد والشمول
كما يفيده صيغ المؤكدات فلا يحتمل المجاز والحديث بيان لقوله تعالى انه لقران كريم
في كتاب مكنون لا يمسه الا المطهرون فان الضمير في يمسه يحتمل ان يرجع الى القران
ولا ناهية والمطهرون هم الناس وان يرجع الى الكتاب المعني به اللوح المحفوظ ولا نافية
والمطهرون هم الملائكة فالحديث كشف عن المراد وان النهي وارد على الناس وبعضده
مقام مدح القران بالكرم وبكونه ثابتا في اللوح المحفوظ فيكون الحكم بقوله لا يمسه مرتبا
على الوصفين المناسبين للقران المشعرين بالعلية والله اعلم التاسع والعاشر نافع قوله

في حاجة اي في شان حاجة والتنكير فيها للشيوع لعل ما بعدها يفيدها بقضاء الحاجة وقوله
ان قال بدل من حدثه اي كان من قوله كذا وخرج من غايط اي فرغ منه فتجوز فيه
لان الخروج انما يكون بعد الفراغ وضرب بيديه جواب اذا وحتى هي الداخلة على الجملة
الشرطية ولعل ذلك الحايط كان قد علاه الغبار ليصح التيمم عند الشافعي والا فهو صحيح عند
ابي حنيفة وفيه ان من شرط ذكر الله ان يكون الذاكر طاهرا كيف ما كان وان ذكر
الله وان لم يكن صريحا كما في السلام سيما ان يكون على الطهارة فان المراد هنا السلامة لكنه
مظنة لان يكون اسما من اسماء الله تعالى **حس** فيه بيان ان رد السلام وان كان واجبا فالمسلم
على الرجل في مثل هذه الحالة مضيع حظ نفسه فلا يستحق الجواب وفيه دليل على كراهة
الكلام على قضاء الحاجة وعلى ان التيمم في الحضر لرد السلام مشروع **مظ** فيه دليل على ان من
قصر في جواب السلام بعذر يستحب ان يعتذر اليه حتى لا ينسبه الى الكبر وعلى وجوب رد
السلام لان تاخره للعذر يؤذن بوجوبه **الفصل الثالث الاول** ظاهر
الثاني شعبة **قوله** لا ام لك **نه** لا ابا لك وهو اكثر ما يذكر في المدح اي لا كافي
لك غير نفسك وقد يذكر في معرض الذم كما يقال لا ام لك وفي معرض التعجب ودفعا
للعين كقولهم لله درك في معنى جد في امرك وشمر لان من له اب اتكل عليه في بعض
شانه اقول انما جاء الفرق بين لا اب لك ولا ام لك لان الاب اذا فقد دل على استقلال
الابن لانه هو القايم في امر ولده ما دام حيا فاذا مات استقل هو بنفسه لكن الام المنسوب اليها
الرفق والشفقة ففقدانها ذم له وما في الحديث وارد على الذم لما ابتغه من قوله وما يمنعك ان
تدري والواو في وما يمنعك عطفت الجملة الاستفهامية على جملة الدعاء والجامع كونهما
انشائيتين **الثالث** ابو رافع **قوله** ازكي واطيب واطهر التطهر مناسب للظاهر والتزكية
والتطيب للباطن فالاولى لازالة الاخلاق الذميمة والاخرى للتحلي بالشيم الحميدة **الرابع**
الحكم **قوله** او قال بسور ها شك الراوي انه صلى الله عليه وسلم قال بفضل طهور المراة او
بسورها بالهمز بقيه الشيء وقد سبق في الحديث العاشر من الفصل الاول من باب الغسل
ان الماء الذي غمس فيه الجنب يده طاهر مطهر **باب احكام المياه الفصل**
الاول ه **الاول** ابو هريرة **قوله** الدايم **فا** هو الساكن دام الماء يدوم وادمته انا
ومنه يدوم الطاير وهو ان يترك الخفقان بجناحيه في الهواء ودوام الشيء مكثه وسكونه
قض الذي لا يجري صفة ثانية توكد الاولى وثم يغتسل فيه عطف على الصلة وترتيب
الحكم على ذلك يشعر بان الموجب للمنع انه يتنجس به فلا يجوز الاغتسال به وتخصيصه بالدايم
يفهم منه ان الجاري لا يتنجس الا بالتغير اقول لعله امتنع من العطف على يبولن وارتكب
هذا التعسف للاختلاف بين الانشائي والاخباري والمعنى عليه اظهر فيكون ثم مثل الواو

في

في ولا تاكل السمك وتشرب اللبن عطف الاسم على الفعل على تاويل الاسم اي لا يكن منك
اكل السمك وشرب اللبن اي لا تجمع بينهما الا ان الاغتسال في الماء الدايم وحده غير منهي
او مثل الفاء في قوله تعالى ولا تطغوا فيه فيحل عليكم غضبي اي لا يكن من احد البول في
الماء الموصوف ثم الاغتسال فيه فثم استبعادية اي بعيد من العاقل الجمع بين هذين الامرين
فان قلت علام تعتمد في نصب تغتسل حتى يمشي لك هذا المعنى قلت اذا قوي المعنى لا
يضر الرفع لانه حينيذ من باب احضر الوغى **مح** الرواية يغتسل مرفوع اي لا تبل ثم انت
تغتسل وذكر ابو عبد الله بن مالك انه يجوز ايضا جزمه عطفا على موضع يبولن ونصبه
باضمار ان واعطاء ثم حكم واو الجمع قال اما النصب فلا يجوز لانه يقتضي ان المنهي عنه
الجمع بينهما دون افراد احدهما وهذا لم يقله احد بل البول فيه منهي عنه سواء اريد الاغتسال
منه ام لا اقول في قوله اما النصب فلا يجوز نظر لما جاء في التنزيل ولا تلبسوا الحق بالباطل
وتكتموا الحق والواو للجمع والمنهي هنا الجمع والافراد بخلاف قولهم لا تاكل السمك
وتشرب اللبن **مظ** وجه النهي عن البول في الماء الواقف ان الماء ان كان دون القلتين
يتنجس وان كان قلتين فلعله يتغير فيتنجس والا فيتنجس بسبب تعاقب الناس عليه بالبول ناشيا
بفعله **حس** وفيه دليل على ان الجنب اذا ادخل يده فيه لتناول الماء لا يتغير حكم الماء وان
ادخل فيه ليغسلها من الجنابة تغير حكمه وفي رواية لمسلم اي لمسلم روايتان احديهما متفق
عليها وثانيتهما هذه **قض** لا يغتسل احدكم في الماء الدايم وهو جنب وتقييد الحكم بالحال
يدل على ان المستعمل في غسل الجنابة اذا كان راكدا لا يبقى على ما كان والا لم يكن
للنهي المقيد فايدة وذلك اما بزوال الطهارة كما قاله ابو حنيفة او بزوال الطهورية كما قاله
الشافعي في الجديد **مح** هذا النهي في بعض المياه للتحريم وفي بعضها للكراهة فان كان الماء
كثيرا جاريا لم يحرم البول فيه لمفهوم الحديث ولكن الاولى اجتنابه وان كان قليلا جاريا
فقيل يكره والمختار انه يحرم لانه ينجسه وان كان كثيرا راكدا فقال اصحابنا يكره ولا يحرم
ولو قيل يحرم لم يكن بعيدا فان المنهي يقتضي التحريم على المختار اذ ربما ادت الى تنجيسه بالاجماع
لتغيره او الى تنجيسه عند ابي حنيفة ومن وافقه في ان الغدير الذي يتحرك طرفه بتحرك
الطرف الاخر يتنجس بوقوع نجاسة فيه واما الراكد القليل فقد اطلق جماعة من اصحابنا
انه مكروه والصواب المختار انه يحرم البول فيه لانه ينجسه قال اصحابنا وغيرهم التغوط في
الماء كالبول فيه واقبح **الثاني والثالث** السايب بن يزيد **قوله** وجع الوجع المرض وجع
فلان يوجع ويجع وياجع فهو وجع اي مريض وقوله فشربت من وضوئه **قض** يحتمل ان يكون
المراد به فضل وضوئه وان يكون المراد ما انفصل من اعضاء وضوئه وعلى هذا يكون دليلا
على طهارة المستعمل وللمانع ان يحمله على التداوي وخاتم النبوة اثر كان من كتفيه نعت به

فى الكتب المتقدمة وكان علامة يعلم بها انه النبى الموعود المبشر به فى تلك الكتب وصيانة
لنبوته عن تطرق التكذيب والقدح اليها صيانة الشى المستوثق بالختم قوله زر الحجلة تو
الروايه بتقديم الزاى المنقوطة على الراء المهملة المشدده والحجلة بتحريك الجيم قيل ان المراد
به واحد الازرار التى تشد بها حجال العرائس من الكلل والستور وهذا بعيد من طريق البلاغة
قاصر فى التشبيه والاستعارة ثم انه لا يلايم الاحاديث المرويه فى خاتم النبوة وقيل ان المراد
منه بيضة الحجله وهى القبجه وهذا القول يوافق الاحاديث الوارده فى هذا الباب غير ان
الزعم ان البيضه لم يوجد فى كلام العرب وقيل انما هو رز بتقديم الراء المهملة ماخوذ من
قولهم رزت الجرادة وهو ان يدخل ذنبها فى الارض فتلقى بيضها وهذا اشبه فى الحديث الا
ان الروايه لم تساعده والذى يبصر القول الثانى ما رواه الترمذى فى كتابه عن جابر بن سمرة
كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين كتفيه غدة حمراء مثل بيضة الحمامة اقول فى قوله
قاصر عن التشبيه والاستعارة نظر لان الاستعارة هى ذكر احد طرفى التشبيه والمراد به
الطرف الآخر وههنا الطرفان مذكوران فلا تكون استعارة ولا يجب فى التشبيه ان يكون
المشبه موافقا للمشبه به فى جميع الاوصاف فيكفى فى خاتم النبوة ان يكون شيئا ناتئا من الجسد
له نوع مشابهة بزر الحجلة كما فى قوله تعالى ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب
بيان لما شبه به عيسى بادم وادم مخلوق من تراب حقيقة وعيسى مخلوق منه بوسايط كثيرة
وقول ابن المعتز   وكان البرق مصحف قار   فانطباقا مرة وانفتاحا ولم ينظر الى شى من
اوصاف المشبه والمشبه به سوى الهيئة من انقباض بعد انبساط **الفصل الثانى**
الاول ابن عمر رضى الله عنهما قوله وما ينوبه مجرور عطف على سبيل البيان نحو اعجبنى
زيد وكرمه على الماء ناب المكان وانتابه اذا تردد عليه مرة بعد مرة ونوبة بعد نوبة
خط وفيه دليل على ان سور السباع نجس والا لم يكن لسؤالهم عنه ولا لجوابه اياهم بهذا
الكلام معنى وذلك لان المعتاد من طباع السباع اذا وردت المياه ان تخوض فيها وتبول
وقلما تخلو اعضاؤها من لوث ابوالها ورجيعها قض القلة الجرة التى يستقى بها سميت بذلك
لانها تقل باليد وقيل القلة ما يستقله البعير وفى تقدير القلتين بالامنا خلاف فقيل
خمسمايه رطل وقيل ستمائة وقيل خمسمائة من وسند جميع ذلك مذكور فى الكتب الفقهيه
فليطلب منها والحديث بمنطوقه يدل على ان الماء اذا بلغ قلتين لم ينجس بملاقاة النجاسة فان قوله
لم يحمل معناه لم يقبل كما يقال فلان لا يحتمل ضيما اذا امتنع عن قبوله ودفع عن نفسه وذلك
اذا لم يتغير بها فان تغير بها كان نجسا لقوله صلى الله عليه وسلم خلق الماء طهورا لا ينجسه
شى الا ما غير طعمه او ريحه وبمفهومه على ان ما دونه ينجس بملاقاة النجاسة وان لم يتغير
لانه صلى الله عليه وسلم علق عدم التنجس ببلوغه قلتين والمعلق بشرط عدم عند عدمه فلزم

تغاير الحالين فى التنجس وعدمه والمفارقة بين الصورتين حال التغير منتفيه اجماعا فتعين
ان يكون حين ما لم يتغير وذلك ينافى عموم الحديث المذكور فمن قال بالمفهوم وجوز
تخصيص المنطوق به كالشافعى خصص عمومه فيكون كل واحد من الحديثين مخصصا
للاخر ومن لم يجوز ذلك لم يلتفت اليه واجرى الحديث على عمومه كمالك فانه قال لا ينجس
الماء الا بالتغير قل او كثر مظ الماء الكثير عندنا قدر قلتين وعند ابى حنيفه الكثير
هو الغدير العظيم الذى لو حرك احد جوانبه لم يتحرك الجوانب الاخر اقول قوله لم يحمل يحتمل
انه لضعفه لم يحمله ولقوته لم يقبل ويرجح الثانى الروايه الثانيه فانه لا ينجس الثانى
ابو سعيد قوله من بير بضاعة تو بضاعه دار بنى ساعدة بالمدينه وهم بطن من الخزرج
واهل اللغه يضمون الباء ويكسرونها والمحفوظ فى الحديث الضم والحيض جمع حيضة بكسر
الحاء الخرقه التى تستثفرها المراه فى المحيض والنتن الرائحه الكريهه والمراد ههنا الشى
النتن كالعذره والجيفه ووجه معنى يلقى فيها ان البير كانت بمسيل من بعض الاوديه
التى تحل بها اهل الباديه فتلقى تلك القاذورات بافنيه منازلهم فيكسحها السيل فيلقيها
فى البير فعبر عنه القائل على وجه يوهم ان الالقاء كان من الناس لقلة تدينهم وهذا
مما لا يجوزه مسلم بل لا يرتضيه الكافر فانى يظن ذلك بالذين هم افضل القرون وازكاهم
واطهرهم وعلى هذا النحو فسره الخطابى والتعريف فى الماء للعهد الخارجى اى الماء المسئول
عنه طهور لا ينجسه شى لكثرته ثم لكونه فى حكم المياه الجاريه فان السيل اذا القى فى مثل
تلك البير قذرا او نتنا ثم طفح عليها احتمل بعبابه ما القى فيها فلا ينبغى عنه اذا حكم به
الطهوريه اقول قوله ثم فى حكم المياه الجاريه الى اخره تحكم لتصحيح مذهبه فى الماء
الكثير حس هذا الحديث غير مخالف لحديث ابن عمر فى القلتين لان ماء بير بضاعة كان
كثيرا لا يتغير بوقوع هذه الاشياء فيه وسيل قيم بير بضاعة عن عمقها فقال اكثر
ما يكون الماء فيها الى العانه قيل فاذا نقص كان دون العورة قال ابو داود مددت
ردائى عليها فاذا عرضها ستة اذرع ولما كان ماء البير المسئول عنه كثيرا وسالوه عنه
ليعلموا حكم مثل هذا الماء فى الطهارة والنجاسة اخرج النبى صلوات الله وسلامه عليه الجواب
عليه وقال ان الماء طهور وفى قوله ان الماء طهور دليل على ان غير الماء لا يطهر حتى
لا يجوز الوضوء بشى من الانبذة لان اسم الماء لا يقع عليه وان كان مسكرا فهو حرام نجس وهو
قول اكثر اهل العلم وبه قال الشافعى وقال الاوزاعى يجوز الوضوء بجميع الانبذة وقال
الثورى وابو حنيفه يجوز بنبيذ التمر عند عدم الماء واحتجوا بما روى عن ابى زيد عن ابن مسعود
قال سالنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ما فى اداوتك قلت نبيذ فقال ثمرة طيبة
وماء طهور فتوضا منه وقال فهذا حديث غير ثابت لان ابا زيد مجهول وقد صح عن علقمة

عن عبد الله بن مسعود قال لم اكن ليلة الجن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وان
ثبت فلم يكن ذلك نبيذا متغيرا بل كان ماء معدا للشرب نبذ فيه تمرات لتجذب ملوحته
ويدل على ما ذكرنا قوله تعالى فان لم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا عدل تعالى من الماء
عند عدمه الى التيمم فلا يجوز ان تخللهما شيء الثالث ابو هريرة قوله هو الطهور ماؤه
نقل الواحدي عن الزجاج انه قال الطهور اسم للماء الذي يتطهر به ولا يجوز الا ان يكون
طاهرا في نفسه مطهرا لغيره لان عدولهم عن صيغة فاعل الى فعول او فعيل لزيادة معنى
لان اختلاف الابنية لاختلاف المعاني فكما لا يجوز التسوية بين صابر وصبور وشاكر
وشكور كذلك في طاهر وطهور والشيء اذا كان طاهرا في نفسه لا يجوز ان يكون
من جنسه ما هو اطهر منه حتى يصفه بطهور لزيادة طهارة واذا نقلنا الطاهر الى طهور
لم يكن الا لزيادة معنى وذلك المعنى ليس الا التطهير فان قيل بناء الطهور من طهر يطهر
طهارة وهو لازم فكيف يجوز تعديته بتطهير غيره قلنا النظر في هذه اللفظة ادى الى
ان فيه معنى التطهير لانه لا يجوز اطلاقه على الماء الذي ليس بطهر لان العرب لا تسمي الشيء
الذي لا يقع به التطهير طهورا فمن هذا الوجه يجب ان يعلم لا من التعدي واللزوم اقول
وكان من ظاهر الجواب عن سؤالهم ان يقال نعم فاطنب وزاد في الجواب واخرج الجملتين
مخرج الحصر حيث عرف خبريهما تعني ماء البحر لسعته وغزارته حكمه حكم سائر المياه في طهوريته
وحل ميتته لا تتجاوز الى النجاسة والحرمة فاعلم هذا الجواب بان الزيادة على ما تقتضي الحال
ذكره في شان الهادي المرشد والحكيم العارف بالادواء والدواء حس في الحديث فوائد
منها ان التوضؤ بماء البحر يجوز مع تغير طعمه ولونه ومنها ان الطهور هو المطهر لانه صلى الله
عليه وسلم سئل عن تطهير ماء البحر لا عن طهارته ولولا انهم عرفوا من الطهور لكان
لا يزول اشكالهم بقوله هو الطهور ماؤه وقيل الطهور ما يتكرر منه التطهير كالصبور
والشكور وهو قول مالك جوز الوضوء بالماء المستعمل ومنها ان حكم حيوان البحر اذا مات
سواء في الحل لقوله تعالى احل لكم صيد البحر مظ الحوت حلال والضفدع حرام والسرطان
حرام في اصح القولين ولذلك ما يعيش في الماء والبر فاما ما لا يعيش في البر ففيه ثلثة اقوال
ثالثها ما يوكل شبيهه في البر حلال وما لا فحرام الرابع ابو زيد رضي الله عنه قوله ليلة الجن
فهي الليلة التي جاءت الجن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهبوا به الى قومهم ليتعلموا امنه
الدين والاداوة المطهرة والنبيذ التمر او الزبيب المنبوذ في الماء لتغير ملوحته ومرارته بالحلاوة
وقد مر الكلام فيه آنفا تو حديث نبيذ التمر قد روي عن ابن مسعود من غير وجه وروي عن
ابن عباس عن ابن مسعود وروي عن ابي رافع مولى عمر رضي الله عنه عن ابن مسعود وعن ابي زيد
عن ابن مسعود وفي اسانيد سائرها لاهل النقل مقال غير ان الحديث اذا روي من طرق

شتى

شتى غلب على ظن المجتهد كونه حقا لا سيما عند من يرى المسلمين كلهم عدولا في اخبار
الديانات والذي ذكره المولف من صحة حديث علقمة عن ابن مسعود على ما ذكره
ولكنا نرى ترك القول بتلك الاحاديث مهما لم نجد الى الجمع بينها وبين حديث علقمة عنه
سبيلا وقد وجدنا وهو ان نقول يحتمل انه لم يكن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عند
مفاوضته الجن ودعائه اياهم الى الاسلام وكان قد خرج معه فاقعده بدرجته على ما
ذكر في الحديث عن ابن مسعود فانطلقت معه الى المكان الذي اراد فخط لي خطا
واجلسني فيه وقال لي لا تخرج من هذا فبت فيه حتى اتاني مع السحر ويحتمل انه لم يكن
معه حين خرج ثم لحقه بعد ان فرغ من دعوة الجن في ليلته ثم كان الامر على ما ذكر
في احاديثه في ليلة الجن وهذا الوجه اوثق لما في بعض طرق حديث علقمة عن عبد الله
الذي استدل به المولف ان علقمة قال قلت لعبد الله بن مسعود هل صحب رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليلة الجن منكم احد قال ما صحبه منا احد ولكنا فقدناه ذات ليلة بمكة
فقلنا اغتيل استطير ما فعل قال فبتنا بشر ليلة بات بها قوم فلما كان في وجه الصبح
او قال في السحر اذا نحن به يجيء من قبل حراء ثم ساق الحديث وهذا حديث صحيح اخرجه
مسلم في كتابه ولانا في سنه وبين قوله قال في ليلة الجن لان سحر تلك الليلة كان
من ليلة الجن وتعليل ترك العمل بحديث ابي زيد وغيره عن ابن مسعود بان ذلك كان
بمكة قبل استقرار الاحكام وقبل نزول المائدة بسنين كثيرة اوجه من الاقدام
على رد تلك الاحاديث والله اعلم الخامس كبشة بنت كعب قوله فاصغى اليها
اي امالها ليسهل عليها الشرب منه وقوله من الطوافين قال ابو الهيثم الطائف الخادم
الذي يخدمك برفق وعناية تو ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم قال هذا القول على وجه
البيان لقوله انها ليست بنجسة اي انها تطوف عليكم في منازلكم فتمسحونها بايديكم
وثيابكم ولو كانت نجسة لامرتم بالمجانبة عنها وتخلية البيوت عنها فيشق ذلك
عليكم مح في الروضة سؤر الهرة طاهر لطهارة عينها ولا يكره ولو نجس فمها ثم ولغت
في ماء قليل فثلثة اوجه الاصح انها ان غابت واحتمل ولوغها في ماء يطهر فمها ثم ولغت
لم تنجسه والا نجسته والثاني تنجسه مطلقا والثالث عكسه اقول قوله انها من الطوافين
عليكم بعد قوله انها ليست بنجس من باب ترتب الحكم على الوصف المناسب
اشعارا بالعلية وهذا الوصف اعني الطوافين يقتضي ان يكون سؤر الهرة على تقدير
نجاسته فمها معفوا عنه للضرورة اذ لا يمكن الاحتراز عنه كطين الشارع ونحوه ويؤيده
قول عمر في الحديث الاول في الفصل الثالث لا تخبرنا كما سنقرره هذا هو المختار عند
ابي حامد الغزالي فانه قال والاحسن تعميم العفو للحاجة مظ سؤر الهرة مكروه عند

ابي حنيفة خلافًا للشافعي وندآوه لزوجه ابنه يا ابنت اخي على عرف العرب فانها يا دي
بعضهم لبعض يا اخا فلان وان لم يكن اخا بالحقيقة وتجوز في تعارف الشرع ايضا
لان المومن اخو المومن **السادس** داود **قوله** ان صعبها ان مصنه لان في الاشاره معنى القول
ولقرب المسافه بين التكلم والاشاره استثني الرمز من التكلم في قوله تعالى الا تكلم الناس ثلثه
ايام الا رمزا اي اشاره بيد او راس او غيرهما الكشاف فان قلت الرمز ليس من جنس الكلام
فكيف استثني منه قلت لما ادي مودي الكلام وفهم منه ما فهم منه سمي كلاما وفيه
دليل على ان مثل هذه الاشاره جائز في الصلوة **السابع** جابر **قوله** افضلت اي ابقت
من فضالة الماء الذي يشربه وهو مثل اسارت من السور **تو** كلمه ما في الموضعين بمعنى
الذي وقد رواه بعض الناس بالمد ولا اراه الا تصحيفا **الثامن** ام هانى **قوله** اثر العجين
الظاهر ان اثره في تلك القصعه لم يكن كثيرا مغيرا للماء

الفصل الثالث

الاول يحيى بن عبد الرحمن **قوله** لا تخبرنا يعني اخبارك به وعدم اخبارك سوآء فان اخبرتنا
بانه حاله فهو عندنا شايع لانا نخالط السباع وهي واردة علينا وان الله تعالى قسم لها
من هذا الماء ما احدث بطونها وقسم لنا ما بقي منها فهو وضونا وشرابنا وانما عدل الى ما
احدث في بطونها من ماء شربتها ليشعر بان ما شربتها حقها الذي قسم الله لها وما افضلت
هو حقنا **الثاني** ابو سعيد الخدري **قوله** عن الطهر هو بدل من قوله عن الحياض باعادة العامل
والطهر هو التطهر والله اعلم ۞

باب تطهير النجاسات

الفصل الاول

الاول ابو هريرة **قوله** شرب الكلب في اناء ضمن شرب معنى ولغ فعدى تعديته **قوله**
طهور اناء احدكم **مح** الاشهر فيه ضم الطاء ويقال بفتحها لغتان ولغ الكلب اذا شرب
بلسانه يقال ولغ يلغ ولغا وولوغا وطهور اناء احدكم مبتدأ واذا ظرف معمول للمصدر
والخبر ان يغسله كما ان اذا في قوله تعالى والنجم اذا هوي ظرف للقسم وليس بشرط ونحو
اتيك اذا احمر البسر **حس** مذهب اكثر المحدثين ان الكلب اذا ولغ في ماء او مائع يغسل
سبع مرات احداهن مكدرة بالتراب وقال مالك والاوزاعي لا ينجس الماء ولكن يجب
غسله تعبدا قال في الشرح الكبير وعند مالك لا يغسل من غير الولوغ لان الكلب
طاهر عنده والغسل من الولوغ تعبد وقال صاحب ابي حنيفة لا عدد في غسله ولا تعفير
بل هو كسائر النجاسات وفي صحيح البخاري وكان عطاء لا يري بشعر الانسان باسا
ان يتخذ منه الخيوط والحبال وسور الكلاب وممرها في المسجد وقال الزهري اذا ولغ في
الاناء ليس له وضوء غيره يتوضا بها وقال سفيان هذا الفقه بعينه يقول الله عز وجل فلم تجدوا
ماء فتيمموا وهذا ماء وفي النفس منه شيء يتوضا ويتيمم **الثاني** ابو هريرة **قوله** فتناوله الناس
اي وقعوا فيه يوذونه **نه** في الحديث ان رجلا كان ينال من الصحابه يعني الوقيعه فيهم

يقال منه نال ينال نيلا اذا اصاب وهريقوا امر من اهراق يهريق بسكون الهاء اهراقا
نحو اسطاعا واصله اراق فابدلت الهمزه هاء ثم جعل عوضا عن ذهاب حركة العين
فصارت كانها من نفس الكلمه ثم ادخل عليه الهمزه والسجل مذكر وهو الدلو قل فيه
الماء او كثر والذنوب يذكر ويونث وهو ما ملي ماء فمن ماء زياده وردت تاكيدا
ولو يحتمل ان يكون من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون للتخيير لما بينهما من
فرق وان يكون من كلام الراوي للترديد وهذا ظاهره **خط** في الحديث دليل على ان
الماء اذا ورد على النجاسه على سبيل المكاثره والغلبة طهرها وعلى ان غسالات النجاسات
طاهره اذا لم يكن فيها تغير وان لم يكن مطهرة ولولاه لكان الماء المصبوب على البول
اكثر تنجيسا للمسجد من البول نفسه وزاد **حس** فيه دلاله على ان الارض اذا اصابتها نجاسه
لا تطهر بالجفاف ولا يجب حفر الارض ولا نقل التراب اذا صب عليه الماء **مظ** الحفر
والنقل واجب عند ابي حنيفة وان الشمس اذا جففتها طهرت عنده واقول قوله ميسرين
حال والمبعوث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما كانت الصحابه مقتدين به ومهتدين
بهديه كانوا مبعوثين كما وزدا الناس لكم تبع وقوله ولم تبعثوا معسرين عطف على قوله فانما
بعثتم ميسرين على طريقه الطرد والعكس تقريرا بعد تقرير ودلاله على ان الامر مبني على
التيسير قطعا **الثالث** انس رضي الله عنه **قوله** مه مه مه كلمه بنيت على السكون وهو اسم
سمي به الفعل ومعناه اكفف لانه زجر فان وصلت نونت فقال مه مه ويقال مهمهت
به اي زجرته وزرم البول بالكسر اذا انقطع وكذلك كل شيء ولي وازرمه غيره وفي
الحديث لا تزرموا ابني اي لا تقطعوا عليه بوله وسننت الماء على وجهي اي ارسلته ارسالا
من غير تفريق فاذا فرقته في الصب قلت بالشين المعجمة كلها في الصحاح وقوله ان هذه المساجد
انما اتى باسم الاشاره والمشار اليه حاضر مشاهد لا لبس فيه للدلاله على تعظيم المشار اليه
وتفخيمه لتكون كالوصف المناسب المشعر بتنزيهها عما لا يليق بالتعظيم وصونها عن الاقذار
والانجاس فيكون اسم الاشاره في قوله هذا البول للتحقير على عكس الاول **قوله** او كما قال
اي قال هذا القول او قال ما يشابهه شك الراوي فيه وقال الثاني من كلام الراوي **الرابع** اسماء قوله م
بنت ابي بكر رضي الله عنهما **قوله** كيف تصنع متعلق بالاستخبار اي اخبرني كيف تصنع احدانا الى اخره
والحيضه بالكسر الاسم من الحيض والحال التي يلزمها الحائض من التجنب والتحيض كالقعدة
والجلسه من الجلوس والقعود وبالفتح المرة الواحده من نوبه **فه** القرص الدلك باطراف
الاصابع والاظفار مع صب الماء عليه حتى يذهب اثره وهو ابلغ في غسل الدم والنضح الرش
وقد يستعمل في الصب شيئا فشيئا وهو المراد به **خط** النضح الرش وقد يكون بمعنى الغسل وفي
الحديث دليل على تعين الماء في ازاله النجاسه لانه صلى الله عليه وسلم امرها بازاله الحيضه

به فوجب ازالة سائر النجاسات بماء لا فرق بين جميع النجاسات اجماعا الخامس والسادس
الاسود قوله اوفرك الفرك الدلك حتى يذهب الاثر من الثوب حس مذهب الشافعي
ان المني طاهر وعند اصحاب الراي نجس يغسل رطبه ويفرك يابسه ومن قال بالطهارة
قال حديث الغسل لا يخالف حديث الفرك وهو على طريق الاستحباب والنظافة والحديثان
اذا امكن استعمالهما لم يحمل حملهما على التناقض السابع ام قيس قوله في حجره بفتح الحاء وكسرها
والجمع الحجور قض المراد من النضح رش الماء بحيث يصل الى جميع موارد البول من غير جري
والغسل اجراء الماء على موارده والفارق بين الصبي والصبية ان بولها بسبب استيلاء الرطوبة
والبرد على مزاجها يكون اغلظ وانتن فيفتقر ازالتها الى مزيد مبالغة بخلاف الصبي خط
وغيره ليس يجوز من جوز النضح في الصبي من اجل ان بوله ليس بنجس ولكنه من اجل التخفيف
مح هذا هو الصواب ومن قال انه طاهر فهو مخطئ وفي الحديث دليل على استحباب
حمل الاطفال الى اهل الفضل للتبرك بهم سواء كانوا في حال الولادة او غيره وفيه الندب
الى حسن المعاشرة واللين والرفق والتواضع بالصغار وغيرهم الثامن عبد الله بن عباس قوله
اذا دبغ الاهاب فاسمي اهابا لانه اهبة للحي وبناء للحماية كما قيل له مسك لامساكه ما وراءه
وهذا كلام قد سلك فيه مسلك التمثيل شف في حديث ابن عباس في الاهاب وفي حديث
سوده دليل على ان الجلد يطهر ظاهره وباطنه بالدباغ حتى جوز استعماله في الاشياء الرطبة
وجوز الصلوة فيها التاسع عبد الله بن عباس قوله انما حرم اكلها مح رويناه على وجهين حَرُم
بفتح الحاء وضم الراء وحُرِّم بضم الحاء وكسر الراء المشدده حس فيه دليل لمن ذهب
الى ان ما عدا الماكول من اجزاء الميتة غير محرم الانتفاع كالشعر والسن والقرن ونحوهما
وقالوا لا حيوة فيها فلا ينجس بموت الحيوان وجوز استعمال عظام الفيلة وقالوا لا باس بتجارة
العاج واحتجوا بما روي عن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اشتر لفاطمة سوارين
من عاج والمراد منه عند غيرهما الذبل وهو عظم سلحفاة البحر مح اختلفوا في طهارة جلد
الميتة بالدباغ مذهب الشافعي انه يطهر بالدباغ جميع جلود الميتة الا الكلب والخنزير
والمتولد من احدهما وغيره ويطهر بالدباغ ظاهر الجلد وباطنه ويجوز استعماله في الاشياء المايعة
واليابسة ولا فرق بين ماكول اللحم وغيره وروى هذا المذهب عن علي بن ابي طالب وعبد الله
بن مسعود رضي الله عنهما واذا طهر بالدباغ هل يجوز اكله فيه ثلثة اوجه اصحها لا يجوز
بحال والثاني يجوز والثالث يجوز اكل جلد ماكول اللحم ولا يجوز غيره واذا طهر الجلد بالدباغ
فهل يطهر الشعر الذي عليه تبعا للجلد اذا قلنا بالمختار في مذهبنا ان شعر الميتة نجس فيه قولان
للشافعي اصحهما لا يطهر لان الدباغ لا يؤثر فيه بخلاف الجلد العاشر سودة قوله شنانه
الشنان الاسقية الخلقة واحدها شن وشنة وهي اشد تبريدا للماء من الجدد والله اعلم

الفصل الثاني الاول لبابة بنت الحرث قوله في حجر رسول الله مضى شرحه
في الحديث السابع من الفصل الاول الثاني والثالث ابو هريرة قوله اذا وطي احدكم
حس ذهب اهل العلم الى ظاهر هذا الحديث وقالوا اذا اصاب اسفل الخف او النعل
نجاسة فدلك بالارض حتى ذهب اثرها طهر وجازت الصلوة فيها وبه قال الشافعي في
القديم ومستنده ظاهر هذا الحديث وقال في الجديد لا بد من غسله بالماء وعلى هذا يؤول هذا
الحديث بما اذا وطي نجاسة يابسة فتشبث بها شيء منها فزال بالدلك كما اول قوله صلى الله عليه
وسلم في حديث ام سلمة الذي بعد هذا يطهره ما بعده على ان السؤال انما صدر فيما جر من الثياب
على ما كان يابسا من القذر مهما تشبث منه فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان المكان
الذي بعده يزيل ذلك عنه والا فالاجماع منعقد على ان الثوب اذا اصابته نجاسة لا يطهر
الا بالغسل تو بين الحديثين بون بعيد فان حمل حديث ام سلمة على ظاهره مخالف للاجماع لان
الثوب اذا نجس لم يطهره الا الغسل بخلاف الخف فان جماعة من التابعين ذهبوا الى ان
الدلك يطهره على ان حديث ابي هريرة حسن لم يطعن فيه وحديث ام سلمة مطعون لان من
يرويه ام ولد لابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وهي مجهولة اقول كان الشيخ التوربشتي تكلم
على قول محيي السنة وفرق بين الخف والثوب فحمل الخف على النجاسة الرطبة وخصص
حديث الذيل بالنجاسة اليابسة والظاهر ان كليهما محمولان على الرطب لقوله صلى الله عليه
وسلم في الاول فان التراب له طهور وفي الثاني يطهره ما بعده والتطهير انما يكون بعد
التنجس ويؤيد هذا التاويل حديث الاول في الفصل الثالث من هذا الباب وبناء الامر على
التيسير ورفع الحرج الرابع والخامس المقدام قوله عن لبس جلود السباع مظ هذا النهي يحتمل
ان يكون نهي تحريم لان استعمالها اما قبل الدباغ فلا يجوز لانها نجسة واما بعده فان كان
عليه الشعر فهي ايضا نجسة فان الشعر لا يطهر بالدباغ لان الدباغ لا يغير الشعر عن حاله
ولا يؤثر فيه ويحتمل ان يكون نهي تنزيه اذا قلنا ان الشعر يطهر بالدباغ كما في الوسيط لان
لبس جلود السباع والركوب عليها من دأب الجبابرة وديدن المتكبرين وعمل المترفين ونحيه
المترفين ولا يليق بسمة اهل الصلاح السادس ابو المليح قوله كره ثمن جلود السباع مظ
وذلك قبل الدباغ لنجاستها واما بعده فلا كراهة السابع عبد الله بن عكيم قوله ان لا
تنتفعوا تو قيل ان الحديث ناسخ للاخبار الواردة في الدباغ لما في بعض طرقه اتانا كتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر والجمهور على خلافه لانه لا يقاوم تلك الاحاديث
صحة واشتهارا ثم ان ابن عكيم لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم وانما حدث عن حكاية
حال ولو ثبت فحقه ان يحمل على نهي الانتفاع قبل الدباغ الثامن والتاسع عائشة رضي
الله عنها قوله لو احتج تو لو هذه بمعنى ليت والذي لا في بينهما ان كل واحد منهما في معنى

القذر ومن ثم اجبنا بالفاء منظ جواب لو محذوف اى لو اخذتم اهابها فدبغتموه لكان حسنًا
والقرظ ورق السلم يدبغ به شف في قوله دباغها طهورها دليل على عدم وجوب استعمال الماء
في اثناء الدباغ وبعده كما هو احد قولي الشافعي العاشر سلمه قوله المحبق هو بضم الميم وفتح
الحاء المهمله وتشديد الباء المكسورة والقاف واصحاب الحديث يفتحون الباء ٥ الفصل
الثالث الاول امراة من بني عبد الاشهل قوله اليس بعدها طريق هي اطيب معنى هذا
الحديث وحديث ام سلمه في الفصل الثاني قريبان خط قال احمد ليس معناه اذا اصابه بول
ثم بعد على الارض انها تطهره ولكنه تمر بالمكان فيقذره ثم تمر بمكان اطيب منه فيكون
هذا بذلك ليس على انه يصيب منه شيء وقال مالك فيما روى ان الارض يطهر بعضها
بعضًا انما هو ان يطا الارض القذرة ثم يطا الارض اليابسة النظيفة فان بعضها يطهر
بعضًا فاما النجاسة مثل البول ونحوه يصيب الثوب او بعض الجسد فان ذلك لا يطهره
الا الغسل قال وهذا اجماع الامة خط وفي اسناد الحديث معًا مقال لان الاول
عن ام ولد لابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف وهي مجهولة لا يعرف حالها في الثقه والعدالة
والحديث الاخر عن امراة من بني عبد الاشهل والمجهول لا تقوم له الحجه في الحديث ٥
الثاني والثالث ابن عمر رضي الله عنهما قوله من الوطي اي موضع الوطي هذا اذا كان
يابسًا نجسًا واما اذا كان رطبًا فيجب الغسل وقوله الكلاب تقبل وهذا انما كان في
اوقات باردة ولم يكن للمسجد ابواب يمنعها من العبور والرش هٰهنا هو الصب بالماء اي لا
يصبون الماء على تلك المواضع لاجل اقبالهم وادبارهم فيها الرابع البراء قوله لا باس ببول
ما يوكل لحمه مح في الروضه لنا وجه ان بول ما يوكل لحمه وروثه طاهران وهو قول
ابي سعيد الاصطخري من اصحابنا واختاره الروياني وهو مذهب مالك واحمد ٥ باب
المسح على الخفين الفصل الاول الحديث الاول والثاني المغيره قوله
فتبرز التبرز الخروج الى البراز قبل الغايط نحو اي تبرز لاجله نه الاداوه بالكسر
اناء صغير من جلد وجمعها الاداوي مثل المطايا يقال حسرت كمي عن ذراعي احسره حسرًا
كشفت وخرجت واهويت اي قصدت الهوي من القيام الى القعود وقيل الاهوا امالة
اليد الى الشيء لياخذه فيه دليل على ان المسح انما يجوز اذا لبسهما على كمال الطهاره وانه اذا غسل
احدى رجليه ثم لبس الخف ثم غسل الاخرى فلبس الاخر لا يجوز المسح عليهما وذلك انه صلى الله
عليه وسلم جعل طهارة القدمين معًا قبل لبس الخفين شرطًا لجواز المسح عليهما وعلة لذلك
والحكم المعلق بشرط لا يصح الا بوجود شرطه وذكر الخطابي وفيه دليل على ان من
ادرك شيئًا من الصلوه مع الامام ياتي به معه ثم يتمها بعد ما سلم وعلى جواز الاستعانه في
الطهاره بالخادم مح سبقنا ضبطناه في الاصول بفتح السين والباء والقاف وبعدها تاء

مثناة من فوق ساكنه اي وجدت قبل حضورنا واما بقاء عبد الرحمن في صلوته هذه
وتاخر ابي بكر الصديق في صلوته في حديث اخر لتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فالفرق
بينهما ان في قضيه عبد الرحمن كان قد ركع ركعة فترك النبي صلى الله عليه وسلم
التقدم لئلا يختل ترتيب صلوة القوم بخلاف قضيه ابي بكر رضي الله عنه ٥ الفصل
الثاني الحديث الاول ابو بكرة قوله ان يمسح مفعول رخص وثلثه ايام ظرف له يعني
رخص لهم ان يمسحوا ثلثه ايام ويومًا وليلة الثاني صفوان قوله سفرًا وهو جمع سافر كتجر
جمع تاجر وصحب جمع صاحب ولكن من غايط حق لكن ان يخالف ما بعدها لما قبلها نفيًا
واثباتًا محققًا او مقدرًا فالمعنى امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينزع خفافنا في الجنابه
لكن لا ننزع ثلثه ايام ولياليهن من بول وغايط وغيرهما اذا كنا سفرًا فعلى هذا لا يلزم
رد هذه الروايه على ما ذهب اليه الشيخ التوربشتي لان هذا ميل الى المعنى دون اللفظ
قال ابن جني في قوله تعالى وما يخدعون الا انفسهم على قراة عبد السلم بن شداد هذا من
اسد مذاهب العربيه وذلك انه موضع يملك فيه المعنى عنان الكلام فياخذه اليه ويصرفه
بحسب ما يوثره مظ فان قيل لم لا يجوز المسح على الخف للمغتسل ويجوز للمتوضي قلنا لان
الجنابه يقل وقوعها فلا يكون في نزع الخف مشقه بخلاف ساير الاحداث تو هذا الحديث
احسن ما روي في التوقيت مع ما فيه من الحجة القائمة على الفرقه الزايغه عن القول بمسح الخف
وهو قول الصحابي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا ولفظ الامر فيه من اقوى الحجج
واقوم الدلايل على انه الحق الابلج والسنه القائمه الثالث المغيره قوله وضات اي سكبت
الوضوء على يديه صلى الله عليه وسلم فمسح اعلى الخف واسفله حس عن علي رضي الله عنه قال
لو كان الدين بالراى لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه وقد رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه ومسح اعلى الخف واجب ومسح اسفله سنه عند بعض
اهل العلم لما روي بالمغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح اعلى الخف واسفله والحديث مرسل
لانه ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوه عن كاتب المغيره عن المغيره وثور لم يسمع هذا عن
رجاء قال ابو عيسى سالت ابا زرعه ومحمد بن اسمعيل عن هذا الحديث فقالا ليس بصحيح قوله
معلول الحديث المعلل عباره عما فيه اسباب خفيه غامضة قادحة وقيل المعلول ما وهم فيه
ثقه برفع الموقوف او تغيير اسناده او زياده او نقصان يغير المعنى الرابع والخامس
المغيره قوله على الجوربين والنعلين خط معنى قوله والنعلين هو ان يكون قد لبس النعلين
فوق الجوربين وقد اجاز المسح على الجوربين جماعة من السلف وذهب اليه نفر من فقهاء
الامصار منهم سفيان الثوري واحمد واسحق وقال مالك بن انس والاوزاعي والشافعي
لا يجوز المسح على الجوربين وقد ضعف ابو داود هذا الحديث وذكر ان عبد الرحمن بن مهدي

كان لا حدث به **الفصل الثالث** **الاول** المغيرة **قوله** بل انت نسيت
يحتمل حمله على الحقيقة اي نسيت اني شارع فنسبت النسيان الي او يكون بمعنى اخطات
نحا آبالنسيان على المشاكلة قدم الجار والمجرور على عامله اهتماما بشانه لان الكلام فيه
الثاني ظاهر ٥

باب التيمم

الفصل الاول **الحديث الاول**
حذيفة **قوله** فضلنا على الناس بثلث هذه الخصايل من بعض خصايص هذه الامة المرحومة
ثنتان منها لرفع الحرج ووضع الاصر كما قال تعالى ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من
قبلنا وواحدة اشارة الى رفع الدرجات العالية في المناجاة بين يدي باريهم صافين صفوف
الملايكة المقربين كما قال تعالى انا لنحن الصافون وانا لنحن المسبحون **خط** انما جاء
على مذهب الامتنان على هذه الامة بان رخص لهم في الطهور بالارض والصلوة عليها
في بقاعها وكانت الامم السالفة لا يصلون الا في كنايسهم وبيعهم **شف** فيه دليل
على ان اداء الصلوة بالتيمم لا يجوز عند قدرته على الوضوء بالماء **حس** خص التراب
بالذكر بكونه طهورا ولهذا قال الشافعي لا يصح التيمم بالزرنيخ والنورة والجص ونحوهما
انما يجوز بما يقع عليه اسم التراب في كل ارض تعلق باليد منها غبار وجوز اصحاب الراي
التيمم بما ذكرناه وغيرها من طبقات الارض لما روي عن جابر ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال جعلت لي الارض مسجدا وطهورا قلنا حديث حذيفة مفسر والمفسر من الحديث
يقضي على المجمل **الثاني** عمران **قوله** فلما انفتل يقال فتل وجهه عني اي صرفه وقوله اذا
للمفاجاة وهو مبتدا وبرجل خبره اي فاجا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا والجملة جواب
لما الكشاف الصعيد وجه الارض ترابا كان او غيره وان كان صخرا لا تراب عليه
لو ضرب المتيمم يده عليه ومسح لكان ذلك طهورا وهو مذهب ابي حنيفة فان قلت فما تصنع
بقوله في سورة المايدة فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه اي بعضه وهذا لا يتاتى في الصخر
الذي لا تراب عليه قلت قالوا ان من لابتداء الغاية فان قلت قولهم انها لابتداء الغاية
قول متعسف ولا يفهم احد من العرب من قول القايل مسحت براسه من الدهن ومن الماء
ومن التراب الا معنى التبعيض قلت هو كما تقول والاذعان للحق احق من المراء **الثالث**
عمار **قوله** فتمعكت اي تمرغت يقال تمعكت الدابة وتمرغت اذا انقلبت في التراب قاس
عمار استعمال التراب على استعمال الماء في الجنابة **حس** في الحديث فوايد منها ان مسح الوجه
واليدين تارة يكون بدلا عن غسل اعضاء الوضوء في حق المحدث واخرى عن غسل جميع البدن
في حق الجنب والحايض والميت عند العجز او عند فقدان الماء وتارة عن غسل قلعة من بدنه
بسبب الجرح في بعض اعضاء الوضوء وانه يكفي في التيمم ضربة واحدة للوجه والكفين وهو قول
علي وابن عباس وعمار وجمع من التابعين رضوان الله عليهم وذهب عبد الله بن عمر وجابر وجمع

من

من التابعين رضي الله عنهم والاكثرون من فقهاء الامصار الى ان التيمم ضربتان **قض**
في الحديث دليل على ان الضربة الواحدة كافية في التيمم وقد قال به احمد وداود وهو
رواية عن مالك وقول قديم للشافعي وذهب الجمهور الى انه لا بد من ضربتين لحديث ابن
عمر رضي الله عنهما ومعاضدة القياس والاحتياط له وقد روي ذلك عن عمار ايضا واقول
حديث عمار اورده ابو داود في سننه وسيجي في اخر الفصل الثالث **الرابع** ابو الجهيم بن
الحرث بن الصمة صح في جامع الاصول بكسر الصاد وتشديد الميم **قوله** حته اي خدشه
حس فيه ان التيمم لا يصح ما لم يعلق باليد غبار فان الحت والخدش انما كان لذلك
وان ذكر الله سنجي فيه الطهارة **قوله** ولم اجد هذه الرواية في الصحيحين ورواية
الصحيحين مذكورة في اول الفصل الثالث من هذا الباب ٥ **الفصل
الثاني** **الاول** ابو ذر **قوله** وضوء المسلم الوضوء بفتح الواو الماء وفي الكلام تشبيه اي
الصعيد الطيب كالماء في الطهارة وان لم يجد الماء عشر سنين مبالغة لا تحديد وهذا من
الشرط الذي يقطع عنه جزاوه لمجرد المبالغة وفليمسه بضم الياء وكسر الميم مضارع امس
البشرة والبشرة وجه الجلد ليس معنى فان ذلك خير ان الوضوء والتيمم كلاهما جايز
عند وجود الماء لكن الوضوء خير بل المراد منه ان الوضوء واجب عند وجود الماء ولا
يجوز التيمم وهذا نظير قوله تعالى اصحاب الجنة يوميذ خير مستقرا واحسن مقيلا مع انه
لا خير ولا حسن لمستقر اصحاب النار ومقيلهم **الثاني** جابر **قوله** فشجه في راسه اي
اوقع الشج فيه نحو يخرج في عراقيبها نصلي وكذا خرجنا في سفر **قوله** الا سالوا الا حرف
تحضيض دخل على الماضي فافاد التندم واذا ظرف فيه معنى التعليل ويدل عليه رواية اذ
والفاء للتسبيب والعي عدم الضبط والبيان يقال عيي بالامر وتعيى به اذا لم يضبطه
وعايى صاحبه معاياة اذا القى عليه كلاما او علما لا يهتدي لوجهه استعار الشفاء
للعي لان له استعارة مصرحة او استعار العي للمرض على المكنية وفيه مطابقة معنوية
لانه قوبل العي بعدم العلم والمقابل الحقيقي للعي الاطلاق وللجهل العلم المعنى لم لم يسالوا
حين لم يعلموا لان شفاء الجهل السوال او لم لم يسالوا عن الشيء حين لم يهتدوا اليه فان
شفاء العي السوال التعصيب الشد بالعصابة والخرقة **خط** وفيه انه صلى الله عليه وسلم
عابهم بالافتاء بغير علم والحق بهم الوعيد بان دعا عليهم وفيه ان الجمع بين التيمم وغسل
ساير بدنه بالماء ولم ير احدا الامرين كافيا بدون الاخر جايز **الثالث** ابو سعيد ظاهر
الفصل الثالث **الاول والثاني** عمار بن ياسر **قوله** الاباط الجوهري الابط
ما تحت الجناح يذكر ويونث والجمع اباط وانما ذهبوا الى هذا نظرا الى ان اليد في اية
التيمم مطلقة غير مقيدة فحملت على مسمى اليد وهو من رووس الاصابع الى المنكب واما في اية

الوضوء فهي مقيده بالمرفقين وذلك ان الى ليس لبيان الغايه بل لاسقاط ما ورآها اذ
لولاها لاستوعب الوظيفه الكل كذا ذكر صاحب الهدايه واما الجمهور فنظروا
الى ان التيمم فرع على الوضوء وتخفيف فلان نذهب الى اقل من الاصل اولى من ان نذهب
الى اكثر فردوا المطلق على المقيد وقد حكى ابن الحاجب في تفريعه فمن تيمم الى الكوعين
ثلثه اقوال احدها صحه الصلوه والثاني يعيد في الوقت والثالث يعيد ابدا ٥

باب الغسل المسنون الفصل الاول الحديث الاول

ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** اذا جاء احدكم الظاهر ان الجمعه فاعل كقوله تعالى اذا
جائتكم الحسنه وقوله ان ياتي احدكم الموت وفيه انه لا يصح غسل الجمعه قبل
الصبح والامر للندب **الثاني والثالث** ابو هريره **قوله** محتلم اي بالغ لان الصبي غير
مامور **خط** ذهب اكثر الفقهاء الى انه غير واجب وتاولوا الحديث على معنى الترغيب
فيه حتى يكون كالواجب على معنى التمثيل والتشبيه واستدلوا بانه قد عطف عليه الاستنان
والطيب ولم يختلفوا في انهما غير واجبين فكذلك المعطوف وفيه نظر لما سبق من
جواز عطف الندب على الواجب **حس** اراد به وجوب الاختيار لا وجوب الحتم كما يقول
الرجل لصاحبه حقك علي واجب ولا يريد به اللزوم الذي لا يسع تركه **تو** وذلك لان
القوم كانوا عمالا في المهنه يلبسون الصوف وكان المسجد ضيقا وتاذى بعضهم من بعض
من رائحه عرقهم فندبهم الى الاغتسال بلفظ الوجوب ليكون ادعى الى الاجابه وقد
علم ذلك من الاحاديث الوارده في هذا الباب اقول سيرد في الفصل الثالث حديث
مشبع فيه وفي ايراد قوله يغسل فيه راسه وجسده استينافا بعد قوله يغتسل بيان لذلك
فان تخصيص ذكر غسل الراس والجسد كالوصف المشعر بالعليه للحكم لانهما مكانا
الوسخ والرائحه الكريهه والحديث الثالث مطلق محمول على الحديثين الاولين حيث قيدا بالجمعه

الفصل الثاني الاول سمره **قوله** فبها ونعمت **فا** الباء متعلقه بفعل مضمر اي فبهذه
الخصله او الفعله ينال الفضل والخصله هي الوضوء ونعمت اي نعمت الخصله هي فحذف
المخصوص بالمدح وقيل اي فبالرخصه اخذ ونعمت السنه التي ترك وفي هذا انحراف
عن مراعاه حق اللفظ فان الضمير الثاني يرجع الى غير ما يرجع اليه الضمير الاول ويحتمل
ان يقال فعليه بتلك الفعله **الثاني** ابو هريره **قوله** من غسل ميتا **حس** اختلفوا فيه فذهب
بعضهم الى وجوبه واكثرهم الى انه غير واجب **خط** يشبه ان من راى الاغتسال
منه انما راى لاصابه الغاسل من رشاش المغسول شيء وربما كان على بدن الميت نجاسه
وهو لا يعلم فيجب عليه غسل جميع بدنه فاذا امن منه لا يجب الاغتسال **قوله** ومن حمله
حس حمله اي مسه وقيل فليتوضا معناه فليكن على وضوء حال ما يحمله ليتهيا له الصلوه

عليه

عليه **الثالث** عايشه **قوله** من اربع من فيه لابتداء الغايه اي انشا وابتدا اغتساله
من اربع اي من جهه اربعه اشيا وسببها وانما لم يوت بمن في يوم الجمعه لان الاغتسال
له لكرامته لا لسببه وما يلحق الشخص من الاذى كما في الثلث الاخر **خط** قد يجمع اللفظ
قران الالفاظ والاسماء المختلفه الاحكام والمعاني ترتيبها وتنزلها منازلها فاما
الاغتسال من الجنابه فواجب بالاتفاق واما الاغتسال للجمعه فقد قام الدليل على
انه صلى الله عليه وسلم كان يفعله ويامر استحبابا ومعقول ان الحجامه انما يغتسل
منها لاماطه الاذى ولرشاش لا يومن منه فهو مستحب للنظافه وقيل لا يفهم من
الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم غسل الميت فالاسناد مجازي كما قيل انه رجم ماعزا
اي امر برجمه لانه رجمه بنفسه ويقال قطع الامير اللص **الرابع** قيس **قوله** فامره
ان يغتسل **حس** ذهب الاكثرون الى انه يستحب لمن اسلم ان يغتسل ويغسل ثيابه
اذا لم يكن قد لزمه غسل في حال الكفر وذهب بعضهم الى وجوبه **مظ** هل يغتسل
قبل الشهادتين او بعدهما فيه خلاف والاصح لا فيومر اولا بالشهادتين ثم بالغسل
والغرض من الاغتسال التطهير من النجاسه المحتمله والوسخ والرائحه الكريهه فيستعمل
السدر لازاله ذلك والطيب وعند مالك واحمد يجب عليه الغسل وان لم يكن جنبا

الفصل الثالث الاول عكرمه **قوله** ارى من الراي اي اذهب اليه
ونقول به وانما هو عريش ان لم يكن سقف المسجد كسائر السقوف مرتفعه بل كان
شيئا يستظل به عن الشمس كعريش الكرم وقوله ثم جاء الله بالخير عطف على قوله بدا الغسل
وفي ثم معنى التراخي في الزمان والمرتبه ولذا وكفوا بالتخفيف من قولهم كفاه
مؤنته نسبه الى الله تعالى ٥

باب الحيض الفصل الاول

الحديث الاول انس **قوله** فيهم كذا في مسلم وجامع الاصول وفي المصابيح وشرح
السنه منهم وقوله اصنعوا كل شيء الا النكاح تفسير للايه وبيان لقوله تعالى فاعتزلوا
النساء في المحيض فان الاعتزال شامل للمجانبه عن المواكله والمصاحبه والمجامعه لكنه
قيد بقوله فاتوهن من حيث امركم الله فعلم ان المراد منه المجامعه فقال صلى الله عليه
وسلم اصنعوا كل شيء الا النكاح اي الجماع اطلاقا لاسم السبب على المسبب لان عقد
النكاح سبب للجماع وان قد وجد عليهما اي غضب عليهما ويعبر عن الغضب بالموجده
حس اتفقوا على تحريم غشيان الحائض ومن فعله عالما عصى ومن استحله كفر
لانه محرم بنص القران ولا يرتفع التحريم الا بانقطاع الدم والاغتسال عند اكثرهم بنص
الكتاب **مظ** عند ابي حنيفه والشافعي ومالك يحرم ملابسه الحائض فيما بين السره والركبه
وعند ابي يوسف ومحمد وفي وجه لاصحاب الشافعي انه يحرم المجامعه فحسب ودليلهم

هذا الحديث والاولون استدلوا بحديث عايشه الذي ياتي بعد هذا قوله فاستقبلهما هديه
اي فاستقبل الرجلين شخص معه هديه يهديها الي رسول الله صلى الله عليه وسلم والاسناد
مجازي الثاني عايشه قوله فاتزر تو صوابه بهمزتين فان ادغام الهمزه في الثانيه غير
جايز ولما كانت ام المومنين رضي الله عنها من البلاغه بمكان علمنا انه نشا من بعض الرواة
فيباشرني اي يضاجعني ويواصل بشرته بشرتي دون الجماع تعني انه كان يستمتع مني بعد
ان يامرني بشد الازار فيمس بشرته بشرتي وفيه دليل على حرمه الاستمتاع بما تحت الازار
وبه قال الشافعي في الجديد خوفا من ان تقع في الحرام لان من رتع حول الحمى يوشك ان يقع
فيه مظ في الحديث دليل على ترك مجانبه الحيض وعلى ان المعتكف اذا اخرج بعض
اعضايه من المسجد لم يبطل اعتكافه الثالث عايشه قوله والعرق في الغرس العرق
بالفتح وسكون الرا العظم الذي قشر عنه معظم اللحم بالاسنان وبقي عليه بقيه الرابع
والخامس عايشه رضي الله عنه قوله الخمره قض الخمره بالضم سجاده صغيره تو تخذ من
سعف النخل ماخوذه من الخمر بمعنى التغطيه فانها تخمر موضع السجود او وجه المصلي عن
الارض والحيضه بكسر الحا فعله من الحيض بمعنى الحال التي تكون الحايض عليها من التحيض
والتجنب وقد روي بالفتح وهي المره من الحيض وفيه دليل على ان للحايض ان تتناول
شيا من المسجد حس في الحديث من الفقه ان للحايض ان تتناول الشي بيدها من المسجد
وان من حلف لا يدخل دارا او مسجدا فانه لا يحنث بادخال بعض جسده فيه قال قتاده الجنب
ياخذ من المسجد ولا يضع فيه شف قوله من المسجد يجوز ان يتعلق بقوله ناوليني وهو الظاهر
وان يتعلق بقولها قال النبي صلى الله عليه وسلم السادس ميمونه قوله في مرط فا المرط
اكسيه من صوف وربما كانت من خز شف فيه دلاله على ان اعضا الحايض
كلها سوى الفرج طاهره والا فالصلوه في مرط واحد بعضه على النجاسه وبعضه على
المصلي لا يجوز ٥ الفصل الثاني الاول ابو هريره قوله اتى لفظ مشترك
هنا بين المجامعه واتيان الكاهن وفي قوله صلى الله عليه وسلم تغليظ شديد ووعيدها
بل حيث لم يكتف بكفر بل ضم اليه بما انزل على محمد وصرح بالعلم تجريدا والمراد بالمنزل
الكتاب والسنه اي من ارتكب هذه الهيات فقد بري من دين محمد صلى الله عليه وسلم
وبما انزل عليه وفي تخصيص ذكر المراه المنكوحه ودبرها دلاله على ان اتيان الاجنبيه
لا سيما الذكران اشد نكيرا وفي تاخير الكاهن عنهما ترقي من الاهون الى الاغلظ
مظ الكاهن هو الذي يخبر عما يكون في الزمان المستقبل بالنجوم وما شاكلها من
اكاذيب الجن المسترقه من الملايكه احوال اهل الارض من قدر اعمارهم وارزاقهم
وما يحدث من الحوادث فياتون الكهنه فيخلطون في كل حدث ما به كذبه فيخبرون

الناس

الناس بها يعني من فعل هذه الاشيا واستحلها او صدق الكاهن فقد كفر ومن لم
يستحلها فهو كافر النعمه فاسق الثاني معاذ قوله التعفف عن ذلك افضل مظ
التجنب عما فوق الازار افضل وحكم الحديث ضعيف لما تقدم ان الاتزار والمباشره فوقه
جايز ولو كان التعفف لكان رسول الله صلى الله عليه وسلم به اولى الثالث والرابع
ابن عباس قوله فليتصدق بنصف دينار حس اختلفوا في وجوب الكفاره بوطي الحايض
فاكثرهم على ان الكفاره الاستغفار فحسب وبه قال الشافعي واصحاب ابي حنيفه
وذهب جماعه الى وجوبها وبه قال الشافعي ايضا والدليل عليه هذا الحديث ٥
الفصل الثالث الحديث الاول زيد بن اسلم قوله تشد عليها ازارها
يحتمل ان يكون منصوبا على حذف ان فان قلت كيف يستقيم هذا جوابا عن قوله ما يحل
لي قلت يستقيم مع قوله ثم شانك باعلاها كانه قيل يحل لك ما فوق الازار نه اي
استمتع بما فوق فرجها فانه غير مضيق عليك فيه وشانك منصوب باضمار فعل ويجوز
رفعه على الابتدا والخبر محذوف تقديره مباح او جايز الثاني عايشه قوله عن المثال
نه المثال الفراش وهذا الحديث مخالف لما سبق لعله منسوخ اللهم الا ان يحمل الدنو والقربان
على الغشيان كما في قوله تعالى ولا تقربوهن حتى يطهرن فان كل واحد من الزوجين يدنو
ويقرب من الاخر عند الغشيان ٥ باب المستحاضه الفصل الاول
الحديث الاول عايشه رضي الله عنها قوله اني امراه استحاض قض يقال استحيضت
المراه تستحاض على البنا للمفعول وقوله انما ذلك عرق وليس بحيض معناه ان ذلك
دم عرق انشق وليس بحيض فانه دم يميزه القوه المولده هياه الله تبارك وتعالى من اجل
الجنين وبدفعه الى الرحم في مجاري مخصوصه فيجتمع فيه ولذلك سمي حيضا من قولهم
استحوض الما اي اجتمع فاذا كثر وامتلا الرحم ولم يكن فيه جنين او كان اكثر مما
يحتمله ينصب منه وقوله فاذا اقبلت حيضتك يحتمل ان يكون المراد به الحاله التي كانت
تحيض فيها فيكون ردا الى العاده وان يكون المراد به الحال التي يكون للحيض من قوة
الدم في اللون والقوام ويويده ما روي ابن شهاب عن عروه عن فاطمه بنت ابي حبيش
انه صلى الله عليه وسلم قال لها اذا كان دم الحيضه فانه دم اسود يعرف فاذا كان
ذلك فدعي الصلوه فيكون ردا الى التمييز وقد اختلف العلما فيه فابو حنيفه منع اعتبار
التمييز مطلقا والباقون عملوا بالتمييز في حق المبتداه واختلفوا فيما اذا تعارضت العادة
والتمييز فاعتبر مالك واحمد واكثر اصحابنا التمييز ولم ينظروا الى العادة وعكس
ابن خيران ٥ الفصل الثاني الاول والثاني ام سلمه قوله يعرف اي تعرف
النسا وهذا دليل التمييز وقوله يهراق قال الحافظ ابو موسى كذا جا على ما لم يسم فاعله

ولم يجئ تهريق فاما ان يكون تقديره يهراق هي الدم والدم وان كان معرفةً فهو مميز و له
نظاير واما ان يجري تهراق مجرى نفست المراة غلامًا ونتجت الفرس مهرًا وزاد صاحب
النهايه ويجوز رفع الدم على تقدير تهراق دماؤها ويكون الالف واللام بدلًا من الاضافه
كقوله تعالى او يعفو الذي بيده عقدة النكاح اي نكاحه او نكاحها حس الاستثفار ان
تشد ثوبًا تحتجز به على موضع الدم لتمنع السيلان ومنه ثفر الدابه وهو ما يشد تحت ذنبها
فالمراة اذا اصلت تعالج نفسها على قدر الامكان فان قطر الدم بعد ذلك تصح صلوتها ولا
اعادة عليها وكذلك حكم سلس البول ويجوز للمستحاضه الاعتكاف في المسجد
والطواف الثالث عدي قوله اقراءها هي جمع قرء وهو مشترك بين الطهر والحيض والمراد
هنا الحيض والقرينه قوله التي كانت تحيض فيها الرابع حنه قوله حيضة تو بفتح الحاء على
المره الواحده ولم تقل حيضًا لتمييز تلك الحالة التي كانت عليها من ساير احوال المحيض
في الشده والكثرة والاستمرار والواو في واخبره للجمع مطلقًا والا كان التقدير فاخبره
واستفتيه وانعت لك الكرسف فا اي اصفه لك لتعالجي به مقطر الدم قيل في قوله
انعت اشاره الى حسن اثر القطن وصلاحه لك لان النعت اكثر ما استعمل في وصف
الشئ بما فيه من حسن والتلجم شد اللجام وهو شبيه بقوله استثفري واثج ثجا اي اصب
صبًا شديدًا ومطر ثجاج اذا انصب جدًا والثج سيلان دماء الهدي خط اصل الركض
الضرب بالرجل يريد به الاضرار والافساد اي وجد الشيطن بذلك طريقًا الى التلبيس
عليها في امر دينها وقت طهرها وصلوتها حتى انساها ذلك فا فتحيضي اي اقعدي ايام حيضك
ودعي الصلوة فيها والصوم قض او في او سبعة ايام ليس للتخيير ولا للشك الراوي بل
العددان لما استويا في انهما غالب العادات ردها الشارع الى الاوفق منهما كعادات
النساء المماثله لها في السن المشاركه لها في المزاج بسبب القرابه او المسكن وفي علم الله
اي فيما اعلمك الله او في علمه الذي بينه للناس وشرعه لهم والظاهر انها كانت مبتداة فردها
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غالب عادة النساء وهو الست او السبع قوله وكذلك
فافعلي شبه بقيه الاشهر في الحيض والطهر بعد الشهر المنعوت ثم شبه حالها فيما ذكر
بحال ساير النساء في اوقات حيضهن وطهرهن فقال كما تحيض النساء اي افعلي مثل ما ذكرت
لك من ان تحيضي سته او سبعة كما تفعل النساء في ميقات حيضهن وكذا افعلي ما
ذكرت لك من ان تغتسلي وصلي ثلثا وعشرين ليلة وايامها كما تفعله النساء في ميقات
طهرهن وفي الكلام تشبيهان ولف ونشر مرتبان هذا احد الامرين المذكورين في الحديث
وثاني الامرين قوله وان قويت الى اخره بدليل قوله هذا اعجب الامرين فان قلت فما معنى
قوله اولا وان قويت عليهما وثانيا وان قويت على ان تؤخرين الطهر قلت لما خيرها بين

الامرين يعني ان قويت على الامرين بما تعلمين من حالك وقوتك فاختاري ايهما شئت
ووصف احد الامرين راى عجزها عن الاغتسال لكل صلوة قال لها دعي ذلك ان
لم تقوي عليه وان قويت على ان تؤخري الطهر الى اخره ويفهم من قوله وان قويت
على ان تؤخرين انها ان عجزت عنه ايضًا نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم لها الى اسهل
وايسر من ذلك على قدر الاستطاعه هذا معنى قول الخطابي لما راى النبي صلى الله عليه
وسلم قد طال عليها وقد جهدها الاغتسال لكل صلوة رخص لها في الجمع بين الصلوتين
بغسل واحد كالمسافر رخص له في الجمع بين الصلوتين لما يلحقه من مشقة السفر وذهب
الى ايجاب الغسل عليها عند كل صلوة علي وابن مسعود وابن الزبير وبعض من
العلماء رضوان الله عليهم اجمعين وذهب ابن عباس الى الجمع بين الصلوتين بغسل واحد
شف مذهب ابن عباس اشبه بهذا الحديث ومذهب علي رضي الله عنه اقرب واليق
بالفقه واقول السنه احق ان تتبع فانه صلى الله عليه وسلم بعث بالحنفيه السهله
السمحه روينا عن عايشه رضي الله عنها ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين
قط الا اخذ ايسرهما ما لم يكن اثما متفق عليه واثبات النونات في قوله ان تؤخرين
وتعجلين وغيرهما في مواقع ان المصدريه منقول على ما هو مثبت في كتب الاحاديث
مع ان توجيه اثباتها متعسر اللهم الا ان تتمحل ويقال ان هذه هي المخففه من الثقيله
وضمير الشان مقدر والله اعلم ٥ الفصل الثالث الاول اسماء قوله
فاذا رات صفاره اي اذا زالت الشمس وقربت من العصر يرى فوق الماء من شعاع
الشمس شبه صفارة لان شعاعها حينئذ يصغر ويقل فتضرب الى الصفره واما حديث مواقيت
الصلوة وقت العصر ما لم تصفر فمعناه تصفر اصفرارًا تامًا كاملًا والعلم عند الله
تعالى ٥ بسم الله الرحمن الرحيم وبه استعين ومنه التوفيق

كتاب الصلوة

قال شيخنا شيخ الاسلام شهاب الدين ابو حفص
السهروردي قدس الله سره اشتقاق الصلوة قيل من الصلي وهو النار والخشبه
المعوجه اذا ارادوا تقويمها تعرض على النار وفي العبد اعوجاج لوجود نفسه الاماره
بالسوء وسبحات وجه الله تعالى الكريم لو كشف حجابها احرقت من ادركت يصيب
بها المصلي من وهج السطوة الالهيه والعظمه الربانيه ما يزول به اعوجاجه بل يتحقق
به معراجه فالمصلي كالمصطلي بالنار ومن اصطلى بنار الصلوة وزال بها اعوجاجه
لا يعرض على النار الا تحلة القسم ٥ الفصل الاول الحديث الاول
ابو هريره قوله والجمعة الى الجمعه المضاف محذوف اي صلوة الجمعة والى متعلق بالمصدر
اي صلوة الجمعة منتهيه الى الجمعة وعلى هذا صوم رمضان منتهيًا الى صوم رمضان

ومكفرات خبر عن الكل ولما بينهن معمول لاسم الفاعل ولذا دخلت اللام فيه واذا
اجتنبت شرط وجزاوه مادل عليه ماقبله وانما ذهبنا الى ان الصلوة الى الصلوة تكفر
ما بينهما دون خمس صلوات الى خمس صلوات لما يرد بعده من الحدث الاتي **الثاني**
ابو هريرة **قوله** لوان نهرا لو الامتناعيه تقتضي ان تدخل على الفعل الماضي وان يجاب
والتقدير لوثبت نهر بباب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمسا لما بقي من درنه شي
فوضع الاستفهام موضعه تاكيدا وتقريرا اذهو في الحقيقة متعلق الاستخبار اي
اخبروني هل يبقي لوكان كذا وفي رواية ما تقول ذلك يبقي من درنه قال المالكي
فيه شاهد على اجراء فعل القول مجري فعل الظن والشرط فيه ان يكون فعلا مضارعا
مسندا الى المخاطب متصلا باستفهام وقوله ذلك مفعول اول ويبقي ثان وما الاستفهاميه
نصب بيبقي وقدم لان الاستفهام له صدر الكلام والتقدير اي شي تظن ذلك الاغتسال
مبقيا من درنه هذا التقييد على اللغة المشهورة واما سليم فهم يجرون افعال القول كلها
مجرى الظن بلا شرط فيقولون قلت زيدا منطلقا ونحو ذلك وعلى اللغة المشهورة قول النبي
صلى الله عليه وسلم البر تقولون بهن اي البر تظنون بهن فالبر مفعول اول وبهن مفعول ثان
وهما في الاصل مبتدا وخبر ومن في قوله من درنه استغراقيه زائدة لما دخل في حيز الاستفهام
ودرنه فاعل يبقي وفيه مبالغة في نفي درن الذنوب ووسخ الاثام ومن ثم ما اكتفوا في
الجواب بلا بل زادوا فيه والفاء في فذلك جواب شرط محذوف اي اذا اقررتم ذلك وصح
عندكم فهو مثل الصلوات الي اخره ومصداق ذلك قوله تعالى اقم الصلوة طرفي النهار
وزلفا من الليل ان الحسنات تذهبن السيات قبل صلوة الفجر والظهر طرف وصلوة العصر
والمغرب طرف وزلفا من الليل صلوة العشاء **الثالث** ابن مسعود **قوله** ان رجلا اصاب
وهو ابو اليسر روي الترمذي عنه انه قال اتتني امراة تبتاع تمرا فقلت ان في البيت تمرا
اطيب منه فدخلت معي في البيت فاهويتها فقبلتها وهذا مبتدا ولي خبره مقدم واولي
حرف الاستفهام لارادة التخصيص اي امختص بي هذا الحكم او عام لجميع المسلمين
فاجاب بقوله بجميع الامة كلهم اي هذا لهم وانت منهم فلا تقدر المبتدا موخرا في الجواب
لئلا يختل المعنى اذ يصير التقدير امختص بجميع المسلمين فهو خلف من القول لانه لا يقال
مختص بهم بل يقال عام فيهم فان قلت اي فرق بين الروايتين قلت الاولي عامة مخصصة
بالدليل فدلالتها على المقصود ظاهرة والثانية منصوصة فيه والفاء في فانزل الله معطوف
على مقدر اي فاخبره فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى الرجل فانزل الله تعالي
يدل عليه الحدث الاتي **الرابع** انس **قوله** اصبت حدا اي فعلت شيئا يوجب الحد ولم يساله
عنه اي لم يسال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل عن موجب الحد ما هو اصغيرة

اوكبيرة

اوكبيرة فان قلت ما الفرق بين معنى على في قوله اقمه علي وفي في قوله فاقم في قلت
الضمير في قوله فاقمه راجع الي الحد فحسن لذلك معنى الاستعلاء وكتاب الله في قوله
فاقم في كتاب الله يراد به الحكم فهو يوجب في معنى الاستقرار فيه وكونه ظرفا
يستقر فيه احكام الله تعالى هذا ابلغ لدلالته انقياده واذعانه له والعدول من الحكم
الي كتاب الله لمزيد الاشعار بالعلية يعني كتاب الله يوجب ان نذعن له وينقاد
قض صغاير الذنوب تقع مكفرات بما يتبعها من الحسنات وكذا ما خفي من الكباير
لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيات وقوله صلى الله عليه وسلم اتبع السيئة الحسنه
تمحها فاما ما ظهر منها وتحقق عند الحاكم لم يسقط حدها الا بالتوبه وفي سقوطه بها
خلاف وخطيئة هذا الرجل في حكم المخفي لانه ما بينها فلذلك سقط حدها بالصلوة
لاسيما وقد انضم اليها ما اشعر بانابته عنها وندامته عليها والتريد في شك الراوي
الخامس ابن مسعود **قوله** لوقتها اللام فيه مثلها في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن اي
مستقبلات لعدتهن وقولك لقيته لثلث بقين من الشهر يريد مستقبلا لثلث وليست
اللام كما في قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس وقدمت لحيوتي بمعنى الوقت لئلا يتكرر
الوقت وحدثني بهن اي قصر الحدث على الثلثة المذكورة بدليل قوله ولو استزدته لزادني
وثم في قوله ثم اي مرتين للدلالة على تراخي المرتبه لا لتراخي الزمان **تو** هذا الحدث مشكل
لما يعارضه من الاحاديث الوارده في افضل الاعمال واحبها الى الله تعالي ثم للاختلاف
الذي يقع في الترتيب بين تفاصيلها ففي هذا الحدث ما ذكر فيه وفي حدث ابي ذر
قال يا رسول الله اي العمل خير قال ايمان بالله وجهاد في سبيل الله وفي حدث ابي سعيد
سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الناس افضل قال رجل يجاهد في سبيل الله الي غير
ذلك من الاحاديث في هذا المعنى ووجه التوفيق انه صلى الله عليه وسلم اجاب لكل
بما يوافق غرضه وما يرغبه فيه او اجاب على حسب ما عرف من حاله وبما هو يليق به واصلح
له توفيقا له على ما خفي عليه وقد يقول القايل خير الاشياء كذا ولا يريد تفضيله في
نفسه على جميع الاشياء ولكن يريد انه خيرها في حال دون حال ولواحد دون آخر وذلك
في موضع يحمد فيه السكوت لا شي افضل من السكوت وقولك حيث يحمد الكلام لا شي
افضل من الكلام ولقد تعاضدت النصوص على فضل الصلوة على الصدقة ثم ان تحدث
حال يقتضي مواساة مضطر او اصلاح ذات بين فتكون الصدقة حينيذ افضل وعلى هذا
فضل الجهاد على غيره لانه السبب الداعي الي الايمان والخلة المظهرة لكلمات الله العليا
لاسيما في زمان النبي صلى الله عليه وسلم لانه حينيذ من اجل القربات واعظم المثوبات
لاشتماله على اظهار الدين ونصرة الرسول صلى الله عليه وسلم اقول وبعضده حديث

الانماريه حيث وصفت ابناها الكمله ولدت لزياد العبسي ربيعًا الكامل وعماره الوهاب
وقيس الحفاظ وانس الفوارس حين سئلت ايهم افضل فقالت عماره لا بل فلان لا بل فلان
ثم قالت ثكلتهم ان كنت اعلم ايهم افضل هم كالحلقه المفرغه لا يدري اين طرفاها والاسلوب
من باب الرجوع من التفصيل الي الاجمال تنبيهًا على نفاذ الوصف دون كمالهم **السادس**
جابر **قوله** وبين العبد وبين الكفر ترك الصلوة مبتدا والظرف خبره ومتعلقه محذوف
قدم ليفيد الاختصاص ويؤيده الحديث الخامس في الفصل الثالث من الباب وهو قوله
كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئًا من الاعمال تركه كفر غير الصلوة
وظاهر الحديث نظير قوله تعالى ومن بيننا وبينك حجاب وقوله وجعل بين البحرين حاجزًا
فاذا ذهب الي هذا المعنى يوجب خلاف المقصود ولذلك قيل فيه وجوه احدها ان
ترك الصلوة معبر عن فعل ضده لان فعل الصلوة هو الحاجز بين الايمان والكفر
فاذا ارتفع ارتفع المانع وعليه كلام التوربشتي حيث قال ان العبد اذا ترك الصلوة
لم يبق بينه وبين الكفر فاصله فعليه تؤتى منه لان اقامه الصلوة هي الخصله الفارقه
بين الفئتين والحكم الحاجز بين الامرين ولما لم يكن بين المنزلتين منزله اخرى والمتهاون
بحفظ حد الشرع كاد يفضي بصاحبه الي حد الكفر عبر عنه بارتفاع البينونه وثانيها
قول القاضي يحتمل ان يأول ترك الصلوة بالحد الواقع بينهما فمن تركها دخل الحد وحام
حول الكفر ودنا منه وثالثها قوله ايضا متعلق الظرف محذوف تقديره ترك الصلوة
وصله بين العبد والكفر والمعنى يوصله اليه واقول امثل الوجوه واقواها الثاني ثم الوجوه
الثلثه من باب التغليظ اي المومن لا يتركها نحو قوله تعالى ولله على الناس حج البيت
من استطاع اليه سبيلا ومن كفر ويمكن ان يقال ان الكلام مصبوب على غير مقتضى
الظاهر لان الظاهر ان يقال بين الايمان والكفر ترك الصلاه او بين المومن والكافر
تركها فوضع موضع المومن العبد وموضع الكافر الكفر فجعله نفس الكفر مبالغة واشعارًا
بان حقيقه العبوديه ان يخضع لمعبوده ويشكر نعمه الظاهره والباطنه وحقيقه من
اتصف بالكفر ان يستنكف عن عبوديته ويستحق نعمه ويغمطه واعظم الشكر واكمله
وعموده وقوامه اداء الصلوة واقامتها كانه قيل الفرق بين المومن والكافر ترك اداء
شكر المنعم الحقيقي فمن اقامها فهو مومن ومن تركها فهو كافر فعلى هذا الكفر
بمعنى كفران النعمه **غب** العبوديه اظهار التذلل والعباده ابلغ منها لانها غايه
التذلل ولا يستحقها الا من له غايه الافضال وهو الله تعالى **حس** اختلف اهل العلم في
تكفير تارك الصلوة المفروضه عمدًا فذهب جماعه الي تكفيره قال عمر لا حظ في الاسلام
لمن ترك الصلوة وقال ابن مسعود تركها كفر وقال عبد الله بن شقيق كان اصحاب

محمد صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئًا من الاعمال تركه كفر غير الصلوة وذهب الآخرون
الي انه لا يكفر وحملوا الحديث على من تركه جاحدًا او على الزجر والوعيد قال حماد
بن زيد ومكحول ومالك والشافعي تارك الصلوة يقتل كالمرتد ولا يخرج من الدين وقال
اصحاب الراي لا يقتل بل يحبس ويضرب حتى يصلي وبه قال الزهري **الفصل الثاني**
الحديث الاول عباده بن الصامت **قوله** لوقتهن اي قبل وقتهن واولها وسبق
مجانه في الحديث الخامس من الفصل وفي عطف وخشوعهن على ركوعهن وجهان
احدهما ان يكون ذكره للتكرير والتقرير الكشاف في قوله تعالى واركعوا مع الراكعين
الركوع الخضوع والانقياد فيكون المعنى فاتم خضوعهن بعد خضوع اي خضوع مضاعف
كقوله انما اشكو بثي وحزني الى الله كررها الشدة الخطب النازل **غب** ليس من
شرط الخطاب ان تقتصر في الاوصاف على وصف دون آخر فان ذكرا لا يكون لغوًا
وثانيهما ان يراد بالركوع الاركان اي اتم اركانها وخص بالذكر دون غيره من الاركان
تغليبًا كما سميت الركعة ركعة وقوله كان له على الله عهد **قض** شبه وعد الله باثابه
المومنين على اعمالهم بالعهد الموثوق به الذى لا يخالف ووكل امر التارك الي مشيئته
تجويزًا للعفو وانه لا يجب على الله شيء ومن ديدن الكرام محافظة الوعد والمسامحه في
الوعيد اقول اراد ان العهد هنا مستعار للوعد على سبيل التبعيه ولذلك علق به قوله
ان يغفر بحذف التاء كما يقال وعد بكذا وفايده الاستعاره في انجاز الوعد وايفائه فان
خلف الوعد كنقض العهد فلا يجوز ذلك ولا سيما من الكرام هذه المبالغه في جانب
الوعد واما في جانب الوعيد فجيء بان مقارنه بها المشيئه ليؤذن بالمسامحه والتساهل
في الوعيد ومن لم يفعل كنايه عن الافعال الثلثه وهي احسن وصلى واتم مع متعلقاتها
عبر به عنها وجازة واختصارًا الكشاف الا ترى ان الرجل يقول ضربت زيدًا في موضع
كذا على صفه كذا وشتمته ونكلت به ويعد كيفيات وافعالًا فيقول له بئس ما
فعلت ولو ذكرت ما انت عنه لطال عليك وخمس صلوات مبتدا وافترضهن
صفه له والجمله الشرطيه بعده خبر **الثاني** ابو امامة **قوله** صلوا خمسكم انما اضاف الصلوة
والصوم والزكوة والطاعه اليهم ليقابل العمل الثواب في قوله جنة ربكم وليعقد البيع
بين الرب والعبد كما في قوله تعالى ان الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم بان لهم
الجنه **قوله** واطيعوا ذا امركم **مظ** اي الخليفه والسلطان وغيرهما من الامراء
اقول انما عدل من قوله اميركم ليكون ابلغ واشمل كما في قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا
الرسول واولي الامر منكم فان قلت لم صرح بالمضاف في قوله زكوة اموالكم واضمر
في قوله خمسكم اي صلواتكم وابهم في قوله شهركم اي رمضانكم قلت للدلاله على

ان الانفاق من المال امر اشق واصعب على النفس اي انفقوا مما تحبونه وما هو شقيقته
انفسكم ومنه قوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم والخطاب للاولياء واضاف الاموال
اليهم لانها من جنس ما يقيم به الناس معايشهم اي لا تؤتوا السفهاء ما تقومون بها وتنتعشون
منها **الثالث** عمرو بن شعيب **قوله** مروا مروا امر حذفت همزته تخفيفا فلما حذفت فاء
الفعل لم يحتج الى همزة الوصل لتحرك الميم يعني اذا بلغ اولادكم سبع سنين فأمروهم
باداء الصلوة ليعتادوها ويستانسوا بها فاذا بلغوا عشرا فاضربوهم على تركها
وفرقوا بين الاخ والاخت مثلا في المضاجع لئلا يقعوا فيما لا ينبغي لان بلوغ العشر
مظنة الشهوة وان كن اخوات اقول انما جمع بين الامر بالصلوة والفرق بينهم في المضاجع
في الطفولية تاديبا ومحافظة لامر الله كله لان الصلوة اصلها واسبقها وتعليما لهم
المعاشرة بين الخلق وان لا يقفوا مواقف التهم فيجتنبوا محارم الله كلها **الرابع** بريده
قوله بيننا وبينهم **قض** الضمير الغايب للمنافقين شبه الموجب لابقائهم وحقن دمائهم
بالعهد المقتضي لابقاء المعاهد والكف عنه والمعنى ان العمدة في اجراء احكام الاسلام
عليهم تشبههم بالمسلمين في حضور صلوتهم ولزوم جماعتهم وانقيادهم للاحكام الظاهرة
فاذا تركوا ذلك كانوا هم وسائر الكفار سواء **تو** ويؤيد هذا المعنى قوله صلى الله
عليه وسلم لما استؤذن في قتل المنافقين الا اني نهيت عن قتل المصلين واقول يمكن
ان يكون الضمير عاما فمن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاسلام سواء كان منافقا
ام لا يدل عليه الحديث الاخير من هذا الباب وهو قوله صلى الله عليه وسلم لابي الدرداء
ولا تترك صلوة مكتوبة متعمدا فمن تركها متعمدا فقد برئت منه الذمة **الفصل
الثالث** **الاول** عبد الله بن مسعود **قوله** عالجت امراة اي داعبتها وزاولت منها ما
يكون بين الرجل والمراة غير اني ما جامعتها وما في ما دون موصولة اي اصبت منها ما جاوز
المس اي المجامعة والفاء في قوله فاقض سببية اي انا حاضر بين يديك ومنقاد لحكمك
غير مانع لما تريد مني فاقض فيما انت قاض وهذا مثلها اسم الاشارة في قوله تعالى ها انتم
هؤلاء وفاقض مثله فيه حاججتم على الاستيناف انتم مبتدأ وهؤلاء خبره وحاججتم جملة
مستانفة مبينة لها يعني انتم هؤلاء الاشخاص الحمقى لانكم جادلتم فيما لكم به علم فلم تحاجون
فيما ليس لكم به علم **قوله** فقال رجل من القوم قيل هو عمر بن الخطاب وقيل معاذ وقد
سبق شرح الحديث في الحديث الثالث من الفصل الاول **الثاني** ابو ذر رضي الله عنه
قوله تهافت التهافت السقوط المتواتر وجعل ذلك الورق اي طفق الاوراق من الغصنين
تهافت تهافتا سريعا لانهما عند القبض بهما ونفضهما اسرع سقوطا من تركهما على حالهما
ويريد بها وجه الله حال اما من الفاعل او المفعول اي خالصا لله او خالصة له واصل تهافت

تتهافت

١٤٩

١

تتهافت سقطت عند احد التاءين **الثالث** زيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما **قوله**
سجدتين اي الركعتين غلبت السجدة على سائر الاركان كما غلبت الركعة عليها وقوله لا يسهو
فيهما اي يكون حاضر القلب بقطان النفس يعلم من يناجي وبما يناجيه كما في قوله صلى الله عليه
وسلم تعبد الله كانك تراه الحديث وبهذا المعنى خصت السجدة في التغليب دون الركوع
تلميحا الى قوله تعالى واسجد واقترب **الرابع** عبد الله بن عمرو بن العاص **قوله** ذكر الصلوة
اي اراد ان يذكر فضلها وشرفها فقال الى آخره فالذكر بمعنى الشرف والفضل كما
في قوله تعالى ص والقران ذي الذكر ومن حافظ عليها اي يحفظها من ان يقع زيغ
في فرايضها وسننها وادابها ويداوم عليها ولا يفتر عنها ومعنى البرهان والنور سبق في
قوله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان الحديث وفي قوله كان مع قارون وفرعون
وهامان وابي بن خلف تعريض بان من حافظ عليها كان من النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا وابي بن خلف هو الذي قتله النبي صلى الله عليه
وسلم بيده يوم احد وهو مشرك **الخامس** عبد الله بن شقيق **قوله** لا يرون يرون من
الراي وشيئا مفعوله ومن الاعمال نعته وكذا الجملة وهي تركه كفر وغير استثناء
والمستثنى منه الضمير الراجع الى شيئا ويجوز ان يكون غير صفة اخرى لشيئا المعنى ما
كانوا معتقدين ترك شيء من الاعمال يوجب الكفر الا الصلوة ومعناه ما يجيء في الحديث
الثاني من الفصل الثاني من باب المواقيت من حفظ الصلوة وحافظ عليها حفظ دينه ومن
ضيعها فهو لما سواها اضيع **السادس** ابو الدرداء **قوله** اوصاني خليلي لما كان هذا
الحديث في الوصية متناهيا وللزجر عن رذائل الاخلاق جامعا وضع خليلي مكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اظهارا لغاية تعطفه وشفقته عليه ولا تشرك نهي وان مفسرة
لان في اوصى معنى القول ولا تترك ولا تشرب معطوفان عليه قرن ترك الصلوة وشرب
الخمر مع الشرك ايذانا بان الصلوة عمود الدين وتركها ثلمة في الدين وان شرب الخمر
كعبادة الوثن ولان ام الاعمال وراسها الصلوة وام الخبائث الخمر فانهما يجتمعان قال
الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر ثم عقب كلا من المنهيات بما يزيد
المبالغة فيها فقوله ان قطعت وحرقت تتميم لمعنى النهي عن الشرك وقوله من تركها الى
آخره تتميم لمعنى النهي عن ترك الصلوة وكذا قوله فانها مفتاح كل شر تتميم للنهي عن
شرب الخمر وقد برئت منه الذمة كناية عن الكفر تغليظا وزجرا **باب المواقيت**
الفصل الاول **الحديث الاول** عبد الله بن عمرو **قوله** اذا زالت
زوال الشمس عبارة عن ميلها من جانب الشمال الى اليمين اذا استقبلت القبلة وقوله وكان
ظل الرجل كطوله هذا مذكور في صحيح مسلم وكتاب الحميدي وليس بمذكور في

المصابيح الا قوله ما لم يحضر العصر وفايده ذكره مزيد تقرير وبيان انه ليس بين الظهر
والعصر وقت مشترك قض فيه دليل على انه لا مشترك بين الوقتين وقال مالك اذا
صار ظل كل شي مثله من موضع زيادة الظل كان بقدر اربع ركعات من ذلك
الوقت مشتركا بين الظهر والعصر لان جبريل صلى العصر في اليوم الاول والظهر في
اليوم الثاني في ذلك الوقت والشافعي اول ذلك بانطباق آخر الظهر واول العصر على الحين
الذي صار ظل شي مثله لهذا الحديث ولانه لا يتمادى قدر ما يسع اربع ركعات فلابد من
تاويل وتاويله على ما ذكرنا اولى قياسا على سائر الصلوات وقوله وقت العصر ما لم تصفر
الشمس يريد به وقت الاختيار وكذا ما ورد في حديث جبريل لقوله صلى الله عليه وسلم من
ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر
قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر وكذا قوله في وقت العشاء فان الاكثرين ذهبوا
الى ان وقت جوازه يمتد الى طلوع الصبح الصادق لما روى ابو قتاده انه صلى الله عليه وسلم
قال ليس التفريط في النوم انما التفريط في اليقظة ان يوخر صلوة حتى يدخل وقت صلوة اخرى
خص الحديث في الصبح فيبقى على عمومه في الباقي وقوله ما لم يسقط الشفق يدل على ان وقت
المغرب يمتد الى غروب الشفق واليه ذهب الشافعي قديما والثوري واحمد واسحق واصحاب
الراي وذهب مالك والاوزاعي وابن المبارك والشافعي في قوله الجديد الى ان صلوة المغرب
لها وقت واحد لان جبريل صلاها في اليومين في وقت واحد وهو قدر وضوء واذان واقامة
وقدر خمس ركعات متوسطات وسقوط الشفق غروبه والمراد به الحمرة التي تلي الشمس
كما رواه ابن عمر وابن عباس عنه صلى الله عليه وسلم وهو قول مكحول وطاوس ومالك والثوري
وابن ابي ليلى والشافعي واحمد واسحق وابي يوسف ومحمد بن الحسن وروى عن ابي هريرة انه
البياض الذي يعقب الحمرة وبه قال ابن عبد العزيز والاوزاعي وابو حنيفة قوله نصف الليل
الاوسط مظ الاوسط صفة الليل يعني قدر نصف الليل الاوسط لا طويل ولا قصير
فنصف الليل الاوسط يكون بالنسبة الى ليل قصير اكثر من نصفه وبالنسبة الى ليل
طويل اقل من نصفه وقوله قرني الشيطان ذكر فيه وجوه احدها ان الشيطان ينتصب
قايما في وجه الشمس عند طلوعها ليكون طلوعها بين قرنيه اي فوديه فيكون مستقبلا
لمن يسجد للشمس فتصير عبادتهم له فنهوا عن الصلوة في ذلك الوقت مخالفة لعبدة الشيطان
وثانيها ان يراد بقرنيه حزباه اللذان يبعثهما حينئذ لاغواء الناس يقال هولاء قرن اي
نشو وثالثها انه من باب التمثيل شبه الشيطان فيما يسول لعبدة الشمس ويدعوهم الى معاندة
الحق بذوات القرون التي تعالج الاشياء وتدافعها بقرونها ورابعها ان يراد بالقرن القوة
من قولهم انا مقرن له اي مطيق ومعنى التثنية تضعيف القوة كما في قوله صلى الله عليه وسلم

في حديث ياجوج وماجوج قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد بقتالهم اي لا قدرة ولا
طاقة ويقال ما لي بهذا الامر يد ولا يدان كقول الحجاج يا حرسي اضرب عنقه ومنه قوله
تعالى القيا في جهنم والمختار هو الوجه الاول لمعاضدته الروايات الثاني بريدة رضي الله
عنه قوله فاذن فيه حذف اي امر بلالا بالاذان فاذن وبيضاء نقية اي لم يخلط بها
صفرة فهي صافية وان في فلما ان كان زايدة موكدة كما في قوله تعالى فلما ان جاء البشير
مظ كان تامة اي فلما دخل او حصل اليوم الثاني وجواب لما امره وامر فابرد اي
امره بالابراد فقال ابرد بالظهر فابرد وقوله فانعم ان يبرد بها بدل من قوله فابرد بها
اي فزاد على الابراد وبالغ فيه حتى انكسر الحر وهذا مثل قولك احسن الى فلان وانعم
اي بالغ في الاحسان فا حقيقة الابراد الدخول في البرد كقولك اظهرنا واتينا
للتعدية والمعنى ادخل الصلوة في البرد خط الابراد هو ان تتفيا الافياء وتنكسر وهج
الحر فهو برد بالاضافة الى حر الظهيرة نه اسفر الصبح اذا انكشف واضاء واسفر بها
اي اخرها الى ان طلع الفجر الثاني قوله فقال الرجل انا فان قلت كيف طابق
قوله انا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اين السايل قلت اما ان تقدير اين السايل
ومن هو فطابق قوله انا او تقدير الجواب هاهنا ثم قيل من هو فقال انا مظ اخرها
فوق الذي كان اي فوق الذي كان اخرها بالامس يريد ان صلوة العصر بالامس
كانت موخرة عن صلوة الظهر لا انها موخرة عن وقتها قوله بين ما رايتم مظ وقت صلوتكم
ما رايتم يعني بين اول الوقت بما اديت الصلوة في اليوم الاول وبين آخر الوقت بما
اديتها في اليوم الثاني فالصلوة جايزة في اول الوقت واوسطه وآخره والمراد باول الوقت
هنا آخر الوقت في الاختيار لا الجواز بل يجوز صلوة الظهر بعد الابراد التام ما لم يدخل
وقت العصر ويجوز العصر بعد ذلك التاخير الذي هو فوق الذي كان ما لم تغرب الشمس
وصلوة المغرب ما لم يغرب الشفق في قول ويجوز صلوة العشاء ما لم يطلع الفجر وصلوة
الفجر بعد الاسفار ما لم تطلع الشمس ٥ الفصل الثاني الاول ابن عباس
رضي الله عنهما قوله كانت الضمير بعد للشمس والمراد منه الفيء لانه بسببها فالاسناد
مجازي والفيء هو الظل ولا يقال الا للراجع منه وذلك بعد الزوال وقال حميد بن ثور
شعر فلا الظل من برد الضحى تستطيعه ٭ ولا الفيء من برد العشي تذوق
قال ابن السكيت الظل ما نسخته الشمس والفيء ما نسخ الشمس قوله قدر الشراك
نه الشراك احد سيور النعل التي تكون على وجهها وقدره هاهنا ليس على معنى التحديد
ولكن زوال الشمس لا يبين الا باقل ما يرى من الظل وكان حينئذ بمكة هذا القدر والظل
يختلف باختلاف الازمنة والامكنة وانما يبين ذلك في مثل مكة من البلاد التي يقل

فيها الظل فاذا كان اطول النهار واستوت الشمس فوق الكعبه لم ير لشي من جوانبها
ظل وكل بلد يكون اقرب الى خط الاستوآء ومعدل النهار يكون الظل فيه اقصر وكل ما
بعد عنهما الى جهة الشمال يكون الظل فيه اطول تم كلامه ومعنى زوال الشمس هو ان
يكون ظل كل شي من اول النهار الى المغرب كثيرا ثم ياخذ في النقصان قليلا قليلا الى
ان وقف لحظة وهو وقت الاستوآء فاذا ازداد الظل بعده الى المشرق فهو اول وقت الظهر
فاذا صار كل شي مثله بعد ظل الزوال يدخل وقت العصر فقوله اولا صلى بي العصر حين
صار ظل كل شي مثله يراد منه مع ظل الزوال وقوله ثانيا صلى بي الظهر حين كان ظله
مثله ليس المراد منه بعد ظل الزوال فلا يكونان في وقت واحد قد وافق هذا قول المظهر
على سبيل توارد الخواطر وهذا التاويل اولى من تاويل القاضي في الحديث الاول من
الباب والتعريف في قوله الوقت ما بين هذين الوقتين للعهد اي اول وقت صليت فيه واخر
وقت وما بينهما هو الوقت كما مر في الحديث السابق والله اعلم ن الفصل الثالث
الحديث الاول ابن شهاب قوله شيا صفه مصدر محذوف اي اخر تاخيرا يسيرا يعني اخر صلوة
العصر حتى عبر شي من وقته قوله اما ان جبريل قال المالكي اما حرف استفتاح بمنزله
الا ويكون ايضا بمعنى حقا ذكر ذلك سيبويه ولا يشاركها الا في ذلك واما م
ضبط في شرح مسلم بكسر الهمزه وفي جامع الاصول مقيدا بالكسر والفتح فبالفتح ظرف
وبالكسر اما ان يكون منصوبا بفعل مضمر اي اعني امام رسول الله صلى الله عليه وسلم او خبر
كان المحذوف كما سبق في قوله اول ما خلق الله القلم اي كان القلم قال المالكي هو من المعارف
الواقعه احوالا كارسلها العراك وجاؤا قضهم بقضيضهم قال الشيخ محيي الدين يوضح
معنى الكسر قوله في هذا الحديث نزل جبريل فامني فصليت معه فيقال ليس في هذا الحديث
بيان اوقات الصلوة يجاب عنه بانه كان معلوما عند المخاطب فابهمه في هذه الرواية وبينه
وفي رواية جابر وابن عباس واقول قوله اعلم ما تقول يا عروه تنبيه منه على انكاره اياه ثم
تصديره باما التي هي من طلايع القسم اي تامل ما تقول وعلامه تحلف وتنكر ومعنى ايراد
عروه الحديث اني كيف لا ادري ما اقول وانا صحبت وسمعت ممن صحب وسمع صاحب رسول
الله صلى الله عليه وسلم وسمع منه هذا الحديث فعرفت كيفيه الصلوة واوقاتها واركانها
ونحسب بالنون حال من فاعل يقول اي يقول ذلك الوقت ونحن نحسب بعقد اصابعه
صلى الله عليه وسلم وهذا مما يشهد باتقانه وضبطه احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الثاني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله من حفظها او حافظ عليها المحافظه على الصلوة
ان لا يسهو عنها ويوديها في اوقاتها ويتم اركانها ويوكل نفسه بالاهتمام بها وبما ينبغي ان
يتم به اوصافها فالتكرير بمعنى الاستقامه والدوام كقوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم

استقاموا ولما شواها اي سوى الصلوة من الواجبات والمندوبات والاداب لانها اعظم
اركان الدين وراس الاسلام وام العبادات وان كان الفي ذراعا ان كان مصدرا والوقف
مقدر اي وقت كونه قدر ذراع وقدر ما يسير ظرف لقوله مرتفعة اي ارتفاعها مقدار ان
يسير الراكب كذا فرسخا الى المغرب وفلا نامت عينه دعا بنفي الاستراحة على من ينام
عن صلوة العشآء وينام قبل ادآيها كما يشهد له الحديث الاول من باب تعجيل الصلوة وزاد فيه
مشتبكه اي ظاهره مختلطه الثالث ابن مسعود رضي الله عنه قوله كان قدر صلوة
رسول الله صلى الله عليه وسلم خط هذا امر يختلف في الاقاليم والبلدان ولا يستوي في جميع
المدن والامصار وذلك ان العلة في طول الظل وقصره هو زيادة ارتفاع الشمس في
السمآء وانحطاطها وكلما كانت اعلى والى محاذاه الروس في مجراها اقرب كان الظل
اقصر وكلما كانت اخفض ومن محاذاه الروس ابعد كان الظل اطول وكذلك ظلال الشتا
ابدا تراها اطول من ظلال الصيف في كل مكان وكانت صلوة رسول الله صلى الله عليه
وسلم بمكه والمدينه وهما من الاقليم الثاني فيذكرون ان الظل في اول الصيف
في شهر اذار ثلثه اقدام وشي وشبه ان تكون صلوته اذا اشتد الحر متاخرا عن الوقت
المعهود قبله فيكون الظل عند ذلك خمسه اقدام واما الظل في الشتآء فانهم يذكرون
انه في تشرين الاول خمسه اقدام وشي وفي الكانون سبعه اقدام او سبعه وشي فقول
ابن مسعود منزل على هذا التقدير في ذلك الاقليم دون ساير الاقاليم والبلدان التي هي
خارجه عن الاقليم الثاني ن باب تعجيل الصلوة الفصل الاول
الحديث الاول سيار بن سلامه قوله الهجير والهاجره اشتداد الحر في نصف النهار
وزاد في الفايق انه صفه الهجير وهي الاسم الموصول لكون الصلوة مرادة ومن ذلك
قول حسان شعر يسقون من ورد البريص عليهم بردى يصفق بالرحيق السلسل
اراد ماء بردى فذكر يصفق لذلك وقيل انها لكونها في معنى الهاجر قوله يدعونها
الاولى نه قيل لها الاولى لانها اول صلوة اظهرت وصليت قض سمي صلوة الظهر
بالاولى لانها اول صلوة النهار نه تدحض اي تزول عن وسط السمآء الى جهه المغرب
كانها دحضت اي زلقت وفي اقصى المدينه صفه لرحله وليس بظرف للفعل وحيوة
الشمس استعاره لبقآء لونها وقوة ضوئها وانها لم يدخلها التغير بدنو المغيب كانه جعل مغيبها
لها موتا قوله ونسيت ما قال اي قال الراوي ونسيت ما قال ابو برزه في صلوة المغرب
قال الخليل العتمه من الليل بعد غيبوبة الشفق وقد عتم الليل يعتم وعتمته ظلامه ولعل
تقييد صلوة الظهر بقوله التي تدعونها بالاولى للاشعار بتعليل تقديمها في اول وقتها
والعشآء بقوله يدعونها العتمه للايذان بان تاخيرها موافق لمعنى العتمه ولو تقيد غيرهما

من الصلوات لان اهتمام التقدم والتاخير فيهما اولى حس اكثرهم على كراهيه النوم قبل
العشآء ورخص بعضهم وكان ابن عمر يرقد قبلها وبعضهم رخص في رمضان قال محيي
السنه اذا غلبه النوم لم يكره له اذا لم يخف فوت الوقت واما الحديث بعده فقد كرهه
جماعة منهم سعيد بن المسيب قال لان انام عن العشآء احب الي ان العو بعدها ورخص من مح
بعضهم التحدث في العلم وفيما لابد منه من الحوائج ومع الاهل والضيف وينفتل ينصرف
يقال فتله عن وجهه فانفتل اي صرفه فانصرف وهو قلب لفت الثاني محمد بن عمرو بن
الحسن بن علي رضي الله عنهم قوله اذا وجبت اي سقطت الشمس في المغيب فا اصل الوجوب
السقوط قال الله تعالى فاذا وجبت جنوبها ومنه قول الشاعر شعر الطاعت بنو عوف
اميرا نهاهم عن السلم حتى كان اول واجب قوله والعشاء نصب على تقدير وصلى العشآء
والجملتان الشرطيتان في محل النصب حالا من الفاعل اى صلى العشآء معجلا اذا كثر الناس
وموخرا اذا قلوا ويحتمل ان يكونا من المفعول والراجع اليه محذوف اذ التقدير عجلها واخرها
نظيره قوله تعالى فمثله كمثل الكلب ان تحمل عليه يلهث او تتركه يلهث اذ الشرطيه
حال من الكلب كانه قيل كمثل الكلب ذليلا دايم الذلة قوله بغلس نه هو ظلمه اخر الليل
اذا اختلطت بضوء الصباح الثالث انس رضي الله عنه قوله بالظهاير وهي جمع ظهيرة
النهار واراد بها الظهر وجمعها ارادة لظهر كل يوم قوله وسجدنا على ثيابنا شف اول
الشافعي الحديث بان المراد بالثوب غير ما لبسه كالمصلي ونحوه ولم يجوز السجود على ثوب
هو لابسه لاحاديث وارده فيه الرابع ابو هريرة رضي الله عنه قوله من فيح جهنم خط
معناه سطوع حرها وانتشارها واصله السعه والانتشار يقال مكان افيح اي واسع
وقيل اصله الواو يقال فاح يفوح فهو فيح مثل هان يهون فهو هين ثم خفف وقوله
اشتكت النار جمله مبينه للاولى وان دخلت الواو بين البيان والمبين كما في قوله تعالى
وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار الايه بعد قوله فهي كالحجارة او اشد قسوة تو ذكر في
اول الحديث ان شده الحر من فيح جهنم وهو يحتمل ان يكون حقيقه ومجازا فبين بقوله
فاذن لها بنفسين الى اخره ان المراد منه الحقيقه لا غير ثم نبه على ان احد النفسين
يتولد منه اشد ما تجدون من الحر والاخر يتولد منه اشد ما تجدون من الزمهرير قض
اشتكاء النار مجاز عن كثرتها وغليانها وازدحام اجزائها بحيث يضيق عنها مكانها
فيسعى كل جزء في افناء الجزء الاخر والاستيلاء على مكانها ونفسها لهبها وخروج ما يبرز منها
ماخوذ من نفس الحيوان وهو الهوآء الدخاني الذى تخرجه القوة الحيوانيه وتنقى منه حوالي
القلب وقوله اشد ما تجدون من الحر خبر مبتدا محذوف اي ذلك اشد وتحقيقه ان احوال
هذا العالم عكس اموره ذلك العالم واثارها فكما جعل مستطابات الاشياء وما يستلذ به

الانسان

الانسان في الدنيا اشباه نعيم الجنان ومن جنس ما اعد لهم فيها ليكونوا اميل اليها وارغب
فيها ويشهد لذلك قوله تعالى كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا قالوا هذا الذى رزقنا
من قبل كذا جعل الشدايد المولمة والاشيآء الموذيه انموذجا لاحوال الجحيم وما يعذب
به الكفرة والعصاة ليزيد خوفهم وانزجارهم عما يوصلهم اليهم فما يوجد من السموم
المهلكه فمن حرها وما يوجد من الصرائر المجمره فمن زمهريرها وهو طبقه من طبقات
الجحيم ويحتمل هذا الكلام وجوها اخر والله سبحانه وتعالى ورسوله اعلم بالحقايق وقوله
جعله اشد مبتدا خبره محذوف اولى من عكسه لدلالة الروايه للبخاري واما الفآء في
الخبر فلاضافه اشد الي ما الموصوفه او الموصوله الخامس والسادس انس رضي
الله عنه قوله تلك هو اشاره الي ما في الذهن من الصلوة المخصوصه والخبر بيان لما في
الذهن وتجلس الي اخره جملة استينافيه بيان للجمله السابقه ويجوز ان يكون حالا والشمس
مفعول يرقب واذا ظرف مفعول به بدل اشتمال من الشمس كقوله تعالى واذكر
في الكتاب مريم اذ انتبذت يعني ترقب وقت اصفرار الشمس وحصوله بين قرني الشيطن
وعلى هذا اقام استيناف ويجوز ان يكون اذا للشرط وقام جزآؤه والشرطيه استينافيه
وقوله فنقرها من نقر الطاير الحبة نقرا التقطها وتخصيص الاربع بالنقر وفي العصر
ثماني سجدات اعتبارا بالركعات وكذا تخصيص العصر بالذكر دون ساير الصلوات
لانها هي الصلوة الوسطى قال الله تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا
لله قانتين قيل وانما خصها بالذكر لانها تاتي في وقت تعب الناس من مقاساه اعمالهم
وحرصهم على قضآء اشغالهم وشرههم بها الي القضآء وظايفهم مظ يعني من اخر صلوة العصر
الي الاصفرار فقد شبه نفسه بالمنافقين فانهم لا يعتقدون حقيقه الصلوة بل يصلون
لدفع السيف ولا يبالون بتاخيرها لانهم لا يطلبون بها فضيلة ولا ثوابا حتى يصلونها
فالواجب على المسلم ان يخالف المنافق السابع ابن عمر رضي الله عنه قوله وتر اهله فا اي
حرب اهله وماله وسلب من وترت فلانا اذا قتلت حميمه او نقص وقلل من الوتر وهو
الفرد ومنه قوله تعالى ولن يتركم اعمالكم نه وروي نصب الاهل ورفعه فمن نصب
جعله مفعولا ثانيا لوتر واضمر فيها مفعولا اقيم مقام الفاعل عايدا الي الذي يفوته ومن
رفع لم يضمر واقام الاهل مقام الفاعل لانهم المصابون الماخوذون فمن رد النقص
الي الرجل نصبهما ومن رده الي الاهل والمال رفعهما قال ابن عبد البر ويحتمل ان
يلحق بالعصر باقي الصلوات ويكون نبه بالعصر على غيرها الثامن بريده رضي الله
عنه قوله حبط عمله حبط عمله حبطا وحبوطا اي بطل ثوابه وليس ذلك من احباط ما
سبق من عمله فان ذلك في حق من مات مرتدا كقوله تعالى ومن يرتدد منكم

عن دينه فيمت وهو كافر فاوليك حبطت اعمالهم في الدنيا والآخرة واوليك اصحاب النار
هم فيها خالدون بل يحمل الحبوط على نقصان عمله في يومه لاسيما في الوقت الذي نقرب ان
يرفع اعمال العباد الى الله تعالى واما دلالة الآية على اختصاص احباط عمل المرتد دون غيره
فان من شرطية وكان من حق الظاهر ان يقال من يرتدد فيمت كافرا لحبط عمله فقدم معنى
الضمير المجرور اي في عمله وجعل اسم اشارة وبني الخبر عليه لافادة الاختصاص عرف
من ذاقه ولاهل السند دلايل في الاصول ردا على المعتزلة مشهورة لا يهمنا الآن
ذكرها **التاسع** رافع رضي الله عنه **قوله** مواقع اي مواضع وقوع سهمه يعني يصلي المغرب
في اول الوقت بحيث لو رمي سهم يرى اين سقط **العاشر** عايشة رضي الله عنها **قوله**
فيما بين ان يغيب الشفق مشكل توجيه الى لان الظاهر ان يقال فيما بين مغيب الشفق وثلث
الليل اللهم الا ان يتحمل فيقدر لمغيب الشفق اجزاء ليختص بها ويجعل الى حالا من فاعل
يصلون اي يصلون فيما بين هذه الاوقات منتهين الى ثلث الليل **الحادي عشر**
عايشة رضي الله عنها **قوله** متلفعات اي متلحفات التلفع شد اللفاع وهو ما يغطي الوجه
ويلتحف به والمرط بالكسر كسا من صوف او خز يوتزر به وما في وما يعرفن نافية ومن
ابتدائية يعني اجل **الثاني عشر** انس رضي الله عنه **قوله** قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية **تو**
هذا التقدير لا يسوغ لعموم المسلمين الا اخذ به وانما اخذه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله
وسلم لاطلاع الله اياه وكان صلى الله عليه وسلم معصوما عن الخطا في امر الدين والسحور
بفتح السين هو المحفوظ ولو ضم جاز في اللغة كالوضوء والوضوء **الثالث عشر** ابو ذر **قوله**
كيف انت كيف يسال به عن الحال اي ما حالك حين ترى من هو حاكم عليك منها ونا
في الصلوة يوخرها عن وقتها وانت عنرقاذر على مخالفته ان صليت معه فاتتك فضيلة
اول الوقت وان خالفته خفت اذاه وفاتتك فضيلة الجماعة قال فاذا تامرني اي كيف
افعل حينيذ وعليك خبر كان اي كانت الامرا مسلطين عليك قاهرين لك شبه اضاعة
الصلوة وتاخيرها عن وقتها بحيفة ميت نفر عنها الطباع كما شبه المحافظة عليها واداها
في وقت اختيارها بذي حيوة له نضارة وطراوة في عنفوان شبابه ثم اخرجها مخرج الاستعارة
وجعل القرينة يميتون لانه لازم المشبه به **مح** المراد بتاخيرها عن وقتها تاخيرها عن
وقتها المختار لانهم لم يكونوا يوخرونها عن جميع وقتها وفي الحديث الحث على الصلوة في اول
الوقت وفيه ان الامام اذا اخرها عن اول وقتها يستحب للماموم ان يصليها في اول الوقت
منفردا ثم يصليها مع الامام فيجتمع له فضيلة اول الوقت وفضيلة الجماعة فلو اقتصر على احد
هذين الامرين هل له ذلك ام لا فيه خلاف والمختار الانتظار ان لم يفحش التاخير وفيه الحث
على موافقة الامرا في غير معصية ليلا تفرق الكلمة وتقع الفتنة وفيه ان الصلوة الاولى

تبع فرضا والثانية نفلا وفيه لا باس في اعادة سائر الصلوات لان النبي صلى الله عليه وسلم
اطلق الامر باعادة الصلوة ولم يفرق بين صلوة وصلوة ولنا وجه انه لا يعيد الصبح والعصر
لان الثانية نفل ولا تنفل بعدهما وكذا صلوة المغرب لا تعاد ليلا تصير شفعا وهو
ضعيف وفي الحديث ايضا دليل على صدق النبوة لانه صلى الله عليه وسلم اخبر به وقد وقع في
زمن بني امية **الرابع عشر والخامس عشر** ابو هريرة **قوله** من ادرك ركعة **حس**
اراد ركعة بركوعها وسجودها والصلوة تسمى سجودا كما تسمى ركوعا قال تعالى ومن الليل
فاسجد له اي صل كما قال تعالى واركعوا مع الراكعين اي صلوا مع المصلين وفيه دليل على
ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر ان صلوته
لا تبطل وهو قول اكثر اهل العلم وقال اصحاب ابي حنيفة تبطل صلوة الصبح اذا طلعت
وهو فيها ولا تبطل صلوة العصر اذا غربت وهو فيها **مح** قال ابو حنيفة تبطل صلوة الصبح
بطلوع الشمس لانه دخل وقت النهي عن الصلوة بخلاف غروب الشمس والحديث حجة عليه
وفي الحديث ثلث مسايل احدها اذا ادرك من لا يجب عليه الصلوة ركعة من وقتها لزمته
تلك الصلوة وذلك في الصبي يبلغ والمجنون والمغمى عليه يفيقان والحايض والنفسا
تطهران والكافر يسلم فمن ادرك من هولا ركعة قبل خروج وقت الصلوة لزمته
تلك الصلوة وان ادرك دون ركعة كتكبيرة ففيه قولان للشافعي اصحهما يلزمه لانه
ادرك جزا منه ولانه لا يشترط قدر الصلوة لكمالها بالاتفاق فينبغي ان لا يفرق بين تكبيرة
وركعة واجابوا عن الحديث ان التقييد بركعة خرج على الغالب ولا يشترط امكان
الطهارة معها وثانيها اذا دخل في الصلوة في اخر وقتها فصلى ركعة ثم خرج الوقت
كان مدركا لادايها ويكون كلها ادا على الصحيح وقيل كلها قضا وقيل ما وقع
في الوقت ادا وتظهر فايدة الخلاف في مسافر صلى ركعة في الوقت وباقيها بعده فان
قلنا الجميع ادا فله قصرها وان قلنا كلها قضا او بعضها وجب اتمامها اربعا في قول من
يمنع قصر الفايتة في السفر وثالثها اذا ادرك المسبوق مع الامام ركعة كان مدركا
لفضيلة الجماعة بلا خلاف وان لم يدرك ركعة فالاصح انه يكون مدركا لفضيلة الجماعة
لانه ادرك جزا منه والحديث محمول على الغالب **السادس عشر** انس رضي الله عنه **قوله**
او نام عنها ضمن نام معنى غفل اي غفل عنها في حال نومه والكفارة عبارة عن الفعلة
والخصلة التي من شانها ان تكفر الخطية اي تسترها وتمحوها وهي فعالة للمبالغة كقتالة
وضرابة وهي من الصفات الغالبة في الاسمية **خط** يحتمل ذلك وجهين احدهما انه لا
يكفرها غير قضايها والآخر انه لا يلزمه في نسيانها غرامة ولا زيادة تضعيف ولا كفارة
من صدقة ونحوها كما يلزم في ترك الصوم **السابع عشر** ابو قتادة رضي الله عنه **قوله** انهم

الصلوة لذكري تو الايه يحتمل وجوهًا كثيرة من التاويل لكن الواجب ان يصار الى
وجه يوافق الحديث لانه حديث صحيح فالمعنى اقم الصلوة لذكرها لانه اذا ذكرها
فقد ذكر الله او يقدر المضاف اي لذكر صلوتي او وقع ضمير الله موقع ضمير الصلوة
لشرفها وخصوصيتها ويؤيدها قرآءة من قرا اقم الصلوة للذكري وروى مسلم عن ابن
شهاب انه قراها للذكري وروى النسائي ايضا ان الزهري روى عن سعيد بن المسيب
هذه القرآءة اقول اللام الاولى بمعنى الوقت والثانيه بدل من المضاف اليه وهو مميز الصلوة
كانه قيل اقم الصلوة وقت ذكرها فان قلت ما معنى تاويل الرسول صلى الله عليه وسلم
وجعله الآيه مستشهدًا لقوله قلت والله اعلم ان قوله انني انا الله لا اله الا انا فاعبدني
واقم الصلوة لذكري حكاية تتمة لبيان موجب قوله وانا اخترتك وان يقوم الكليم
بكلمة التوحيد وعبادة الله تعالى ويداوم عليها ولا يفتر عنها البتة واذا وقع فتور من
نسيان او غفلة يعود الى ما يجب عليه من ادامة الذكر وقد علم ان اولى مكان
الذكر وافضله هو الصلوة فاقيم مقام ذلك الفتور اقامة الصلوة التي هي منسيه عنه
اذا غفلت عن الصلوة التي هي مكان للذكر تنبيه لها واذكرني فيها وفيه دليل علي
ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخ قوله وفي رواية لا كفارة اراد زاد في رواية
اخرى هذه العبارة لا ان هذه الروايه بدل من الروايه السابقه لان اسم الاشارة يقتضي
مشارًا اليه وهو قوله ان يصليها اذا ذكرها جي بالثانية تاكيدًا وتقريرًا على سبيل
الحصر لئلا يتوهم ان لها كفارة غير القضآء الفصل الثاني الاول عن ابي قتادة رضي
الله عنه قوله الصلوة اذا انت تو في اكثر النسخ المقروة انت بالتاء بين وكذا عن
اكثر المحدثين وهو تصحيف وانما المحفوظ من ذوي الاتقان انت على زنة حانت
يقال اني يأني اني اي حان والايم من لا زوج له رجلا كان او امراة ثيبًا كان او بكرًا
وقد آمت المراة من زوجها تئيم ايمة وايمًا وايومًا ورجل ايم سوآء كان تزوج او لم يتزوج
والكفو المثل وفي النكاح ان يكون الرجل مثل المراة في الاسلام والحرية والصلاح
والنسب وحسن الكسب والعمل شف فيه دليل على ان الصلوة على الجنازة لا تكره
في الاوقات المكروهة اقول لعل جمع تعجيل الصلوة والجنازة والايم في قرن واحد لما
يشملها من معنى اللزوم فيها وثقل محملها على من لزم عليه مراعاتها والقيام بحقها
الثاني ابن عمر رضي الله عنه قوله من الصلوة بيان للوقت ورضوان الله خبر اما بحذف
المضاف اي الوقت الاول سبب لرضوان الله او على المبالغة وان الوقت الاول عين
رضى الله كقولك رجل صوم ورجل عدل حس قال الشافعي رضوان الله انما يكون
للمحسنين والعفو يشبه ان يكون عن المقصرين الثالث ام فروة قوله لاول وقتها اللام

اني يو

التاكيد وليس كما في قوله تعالى قدمت لحيوتي اي وقت حيوتي لان الوقت مذكور
ولا كما في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن اي قبل عدتهن لذكر لفظه الاول فيكون تاكيدًا
الرابع والخامس ابو ايوب رضي الله عنه قوله اشتبكت النجوم نه ظهرت جميعها واختلط
بعضها ببعض لكثرة ما ظهر منها حس اختيار اهل العلم من الصحابه والتابعين فمن
بعدهم تعجيل المغرب السادس والسابع معاذ بن جبل رضي الله عنه قوله اعتموا
قض اعتم الرجل اذا دخل في العتمة كما يقال اصبح اذا دخل في الصباح والعتمة ظلمة
الليل وقال الخليل العتمة من الليل ما بعد غيبوبة الشفق اي صلوها بعد ما دخلتم
الظلمة وتحقق لكم سقوط الشفق ولا تستعجلوا فيها فتوقعوها قبل وقتها وعلى هذا
لم يدل على ان التاخير فيه افضل ويحتمل ان يقال انه من العتمة الذي هو الابطآء يقال
اعتم الرجل اذا اخر والتوفيق بين قوله لم تصلها امة قبلكم وقوله في حديث جبريل
هذا وقت الانبيآء من قبلك ان يقال والله اعلم ان صلوة العشآء كانت تصليها الرسل
نافلة لهم ولم تكتب على اممهم كالتهجد فانه وجب على الرسول صلوات الله عليه ولم
يجب علينا او يجعل هذا اشارة الى وقت الاسفار فانه قد اشترك فيه جميع الانبيآء
الماضية والامم الدارجة بخلاف سائر الاوقات الثامن النعمن بن بشير قوله لثالثة
اي ليلة ثالثة من الشهر وهو بدل من قوله لسقوط القمر اي وقت غروبه التاسع رافع
بن خديج قوله اسفروا اي طولوا صلوة الفجر وامدوها الى الاسفار فانه اوفق للاحاديث
الواردة بالتغليس والتعجيل فيه حس حمل الشافعي الاسفار المذكور في هذا الحديث
على تيقن الفجر وزوال الشك يدل على هذا ما روي عن ابن مسعود الانصاري ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم غلس بالصبح ثم اسفر مرة لم يعد الى الاسفار حتى قبضه الله ٥
الفصل الثالث الاول رافع بن خديج قوله جزور نه الجزور البعير ذكرًا
كان او انثى الا ان اللفظه مؤنثه يقال هذه الجزور وان اردت ذكرًا والجمع جزر وجزاير
وفي تخصيص القسم بالعشر والطبخ بالنضج وعطف ينحر على يصلي ثم اشعار بامتداد الزمان
وان الصلوة واقعه في اول الوقت الثاني عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قوله صلوة
العشآء ظرف لقوله ينتظر اي ينتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت صلوة العشآء
قوله ذهب ثلث الليل مح اختلفوا هل الافضل تقديم العشآء او تاخيرها فمن فضل
التاخير احتج بهذا الحديث ومن فضل التقديم احتج بان العادة الغالبه لرسول الله صلى
الله عليه وسلم تقديمها وانما اخرها في اوقات يسيرة لبيان الجواز او لشغل او لعذر
واعلم ان التاخير المذكور في هذا الحديث تاخير لم يخرج به عن الاختيار وهو نصف
الليل او ثلثه قوله لصليت بهم هذه الساعة اي لدمت على صلوتها في مثل هذه الساعة

الثالث والرابع والخامس ام سلمه رضي الله عنه قوله اشد تعجيلا للظهر لعل هذا
انكار عليهم بالمخالفه السادس ظاهر السابع مضى شرحه في الحديث الثالث عشر من
الفصل الاول الثامن قبيصه بن وقاص رضي الله عنه قوله فهي لكم وهي عليهم يعني اذا
صليتم في اول وقتها ثم تصلون معهم يكون منفعه صلوتكم لكم ومضره الصلوة ووبالها
عليهم لما اخروها كما مر في الفصل الاول في الحديث الثالث عشر قوله ما صلوا القبله
اي ما صلوا نحو القبله نحو قوله تعالى فولوا وجوهكم شطره التاسع عبيد الله بن عدي
بن الخيار رضي الله عنه قوله امام فتنه يريد من اثار الفتنه واهاج المحاربه مع امير المومنين
وحصره في بيته والمراد بامام العامه الامامه الكبرى وهي الخلافه وبامام الفتنه الامامه
الصغرى وهي الامامه في الصلوه نحسب وفي ارتفاع امام فتنه في مقابل امام عامه اشاره
الى حقيقه امامته واجماع الناس عليها وبطلان من يناويه ويعاديه ثم انظر الى انصاف
امير المومنين بما اجاب واثبت لهم الاحسان والاساءة وامر بمتابعه احسانهم والاجتناب
عن اساءتهم واخرج الجمله مخرج العموم حيث وضع اليك موضع ضميرهم وفيه دليل على جواز
الصلوه خلف الفرقه الباغيه وكل بر وفاجر والتحرج التاثم نه الحرج في الاصل الضيق
ويقع على الاثم والحرام ن

باب الفصل الاول الحديث الاول

عثمان بن رويبه قوله لن يلج النار لتاكيد النفي في المستقبل وتقريره وفيه دليل على
ان الورود في قوله تعالى وان منكم الا واردها ليس بمعنى الدخول وهذا ابلغ من
لو قيل يدخل الجنه على ما مر في باب الايمان وخص الصلوتين بالذكر لان وقت صلوه
الصبح وقت لذيذ الكرى والنوم والقيام فيه اشق على النفس من القيام في غيره قال تعالى
تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا وصلوه العصر وقت قوه الاشتغال
بالتجاره وحين حمي البيع والشرى فما يلهي عنه الا من كمل دينه قال تعالى رجال لا تلهيهم
تجاره ولا بيع عن ذكر الله ولان الوقتين مشهودان تشهدهما ملايكه الليل وملايكه النهار
ويرفعون فيهما اعمال العباد الى الله تعالى والمسلم اذا حافظ عليهما مع ما فيه من التثاقل
والتشاغل كان الظاهر من حاله ان يحافظ على غيرهما اشد محافظه وما عسى ان يقع منه
تفريط فبالحري ان يقع مكفرا فيغفر له ولن يلج النار الثاني ابو موسى قوله البردين في شرح
السنه والفايق والغريبين والابراد ان الغداه والعشاء وزاد في الفايق لطيب الهواء
وبرده فيهما وانشد لحميد بن ثور شعر فلا الظل من برد الضحى تستطيعه ولا الفيء من برد
العشي تذوق ن وزاد في شرح السنه اراد بهما صلوه الفجر والعصر لكونهما في طرفي النهار
الثالث ابو هريره قوله تتعاقبون مح قيل ان الضمير في تتعاقبون ضمير الفاعل وهي لغة
بني الحرث وحكوا فيه قولهم اكلوني البراغيث وعليه حمل الاخفش قوله تعالى واسروا

النجوى الذين ظلموا واكثر النحويين لا يجوزون ويجعلون الاسم بدلا من الضمير ومعنى
تتعاقبون باتي طايفه عقيب طايفه واجتماعهم في الوقتين من لطف الله وكرمه لعباده
ليكون شهاده لهم بما شهدوه من الخير واما السوال عنهم وهو اعلم بهم فتعبد منه للملايكه
كما يكتب الاعمال وهو اعلم بالجميع قال الاكثرون ان هولاء الملايكه هم حفظه الكتاب
وقيل يحتمل ان يكونوا غيرهم واقول تكرير ملايكه وجيها منكرا دلاله على ان الثانيه غير
الاولى كقوله تعالى غدوها شهر ورواحها شهر وفي قوله ثم يعرج الذين باتوا فيكم
ايذان بان ملايكه الليل لا يزالون حافظين العباد الى الصبح وكذلك ملايكه النهار الى
الليل دليل على قول الاكثرين الرابع جندب رضي الله عنه القسري هو بفتح القاف
وسكون السين المهمله كذا صححه النواوي تو في ساير نسخ المصابيح القشيري بضم القاف
والشين المعجمه وهو غلط قوله فلا يطلبنكم من ذمته بشي لا اريك ههنا وقع النهي عن مطالبه
الله تعالى اياهم عن نقض العهد والمراد نهيهم عن التعرض لما يوجب مطالبه الله اياهم
وفيه مبالغات لان الاصل لا تخفروا ذمته فجي بالنهي كما ترى وصرح بضمير الله ووضع
المنهي الذي هو مسبب موضع التعرض الذي هو سبب فيه ثم اعاد الطلب وكرر الذمه
ورتب عليه الوعيد المعنى من صلى صلوه الصبح فهو في ذمه الله تعالى فلا تتعرضوا له بشي
يسير فانكم ان تعرضتم له يدرككم الله تعالى ولن تفوتوه فيحيط بكم من جوانبكم كما يحيط المحيط
بالمحاط ويكبكم في النار والضمير في ذمته يجوز ان يعود الى الله تعالى والى من
وقيل يحتمل ان يكون المراد بالذمه الصلوه المقتضيه للامان فيكون المعنى لا تتركوا
صلوه الصبح فينتقض به العهد الذي بينكم وبين ربكم فيطلبكم به وانما خص صلوه
الصبح بالذكر لما فيها من الكلفه والمشقه واداوها مظنه خلوص الرجل ومئنه
ايمانه ومن كان مومنا خالصا فهو في ذمه الله وعهده الخامس ابو هريره رضي
الله عنه قوله لو يعلم الناس المعنى لو علموا ما في النداء والصف الاول من الفضيله ثم
حاولوا الاستباق اليه لوجب عليهم ذلك فوضع المضارع موضع ما يستدعيه لو من
الماضي ليفيد استمرار العلم وانه مما ينبغي ان يكون على بال منه واتى بثم المودنه بتراخي
رتبه الاستباق عن العلم وقدم ذكر النداء دلاله على انه المقدمه الموصله الى
المقصود الذي هو المثول بين يدي رب العزه فيكون من المقربين واطلق مفعول يعلم
وهو ما ولم يبين ان الفضيله ما هي ليفيد ضربا من المبالغه وانه مما لا يدخل تحت الحصر
والوصف وكذا تصوير حاله الاستباق بالاستهام فيه من المبالغه البالغه حدها
لانه لا يقع الا في امر يتنافس فيه المتنافسون ويرغب فيه الراغبون ولا سيما اخراجه
مخرج الاستثناء والحصر وليت شعري بماذا استثبت وبتمسك من طرق سمعه هذا البيان

ثم سفاعد عن الجماعه خصوصا عن الاستباق الي الصف الاول ولعله متعذر بانه خارج
من زمره من سمع واطاع فلما فرغ من الترغيب في الاستباق الي الصف الاول عقبه
بالترغيب في ادراك اول الوقت ولذلك اوجب ان يفسر التهجير بالتبكير كما ذهب
اليه الكثيرون نه التهجير التبكير الي كل شيء والمبادره اليه يقال هجر يهجر تهجيرا فهو
مهجر وهي لغه حجازيه اراد المبادره الي وقت الصلوه ومنه حديث الجمعه فالمهجر اليها
كالمهدي بدنه قض لا ينافي الامر بالابراد بنا في الامر بالتهجير والسعي الي الجماعه بالظهر
لانا نمنع ذلك فان كثيرا من اصحابنا حملوا الامر به علي الرخصه فعلي هذا يكون الابراد
رخصه والتهجير سنه ومن حمل ذلك علي الندب فله ان يقول الابراد تاخير الظهر
ادنى تاخير بحيث يقع الظل ولا يخرج بذلك عن حد التهجير فان الهاجر يطلع علي
الوقت الي ان يقرب العصر والاستهام الاقراع قيل سمي به لانها سهام يكتب عليها الاسماء
فمن وقع له منها سهم فاز بالحظ المقسوم قوله ولو حبوا نه الحبوان يمشي علي يديه وركبتيه
او استه وحبا البعير اذا برك ثم زحف عن الاعيا وحبا الصبي اذا زحف علي استه
السادس ابو هريره قوله ليس صلوه قال المالكي قد ثبت ان ليس من اخوات كان فيلزم
ان يجري مجراها في ان لا يكون اسمها نكره الا بمصحح كما يلزم ذلك في الابتدا ومصححه
وقوعه بعد نفي واذا جاز وقوع اسم كان نكره محضه بعد نفي كما في قول الشاعر
شعر اذا لم يكن احد باقيا * فان التاسي دوا الاسي ٥ فلان يجوز وقوعه اسم ليس اولى
لملازمتها النفي وفي الحديث شاهد علي استعمال ليس للنفي العام المستغرق به الجنس وهو مما
يغفل عنه ويؤيده الاستثنا منه في قوله تعالى ليس لهم طعام الا من ضريع ولك ان
تجعل ليس حرفا لا اسم لها ولا خبر وفي قول ابن عمر رضي الله عنه الليس ينادي شاهد علي
استعماله حرفا اشار الي ذلك سيبويه وحمل عليه قول بعض العرب ليس الطيب الا المسك
بالرفع واجاز في قولهم ليس خلق الله مثله حرفيه ليس وفعليتها علي ان يكون اسمها ضمير الشان
والجمله بعدها خبر وان جوز الوجهان في ليس ينادي لها فغير ممتنع انتهى كلامه وانما خص
الصبح والعشا بالذكر لان احدهما ترك لطعم النوم ولذته والاخر شروع في النوم ولا يحب
ذلك الا الكسلان المنافق والذين اذا قاموا الي الصلوه قاموا كسالي يراوون الناس
وهذه حاله المنافقين السابع عثمان رضي الله عنه قوله من صلي العشا في جماعه خصا
بالذكر لما فيهما من ترك النوم ولذاذته كما مر فلا يوثرها الا كل مخلص تتجافي جنوبهم
عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا فلما اثروا السهر والتهجد فيهما علي النوم سري ثوابهما
الي ساير اوقات الهجود قوله فكانما صلي الليل كله لعله صلي الله عليه وسلم لم يرد ان
صلوه الصبح قامت مقام صلوه الليل كله بل اراد نفسها التي استبقتها صلوه العشا

وبحو

وبحو قوله تعالى خلق الارض في يومين الي قوله في اربعه ايام قال الزجاج في اربعه ايام
في تتمه اربعه ايام ويريد بالتتمه اليومين ويجوز ان يجعل كلا من العشا والصبح مستقلا
بما رتب عليه وانما قيل اولا قام لان صلوه الليل يعبر عنها بقام كما يقال نهاره صايم
وليله قايم وقيل ثانيا صلي الله الليل كله ولم يقل قام ليشاكل قوله صلي الصبح
الثامن ابن عمر قوله لا يغلبنكم الاعراب علي اسم صلوتكم يقال غلبه علي كذا غصبه
منه وفي اساس البلاغه غلبته علي الشي اخذته منه والمعنى لا تتعرضوا لما هو من عادتهم
من تسميتهم المغرب بالعشا والعشا بالعتمه فتغصب منكم الاعراب اسم العشاء التي سماها
الله بها فيبدلوا بها العتمه فالنهي علي الظاهر للاعراب وعلي الحقيقه لهم كما سبق فان
قلت ما موقع الفاء في قوله فانها في كتاب الله وفي فانها تعتم قلت الاولى علة للنهي
والثانيه علة للتسميه المعنى لا يغلبنكم الاعراب علي اسم صلوتكم العشا لان اسمها
في كتاب الله العشا وهم يسمونها بالعتمه لانها تعتم بحلاب الابل نو الاعراب يحلبون
الابل بعد غيبوبه الشفق حتى يبدا الظلام ذوائبه ويسمي ذلك الوقت العتمه وكان ذلك
مستفيضا في اللغه العربيه فلما جاء الاسلام وتمهدت قواعده واكثر المسلمون ان
يقولوا صلوه العتمه بدل صلوه العشا قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يغلبنكم
الاعراب اي لا تطلقوا هذا الاسم علي ما هو متداول بين المسلمين فيغلب مصطلحهم علي
الاسم الذي حيتكم به من الله فان قيل ما وجه التوفيق منه وبين الحديث السابق عن ابي
هريره لو يعلمون ما في العتمه والصبح لاتوهما ولو حبوا والحديثان صحيحان قلنا ذكر
بعضهم ان ابا هريره سمع هذا الحديث قبل نزول قوله تعالى يا ايها الذين امنوا ليستاذنكم
الذين ملكت ايمانكم الي قوله من بعد صلوه العشا فلما نزلت نهاهم رسول الله صلي الله
عليه وسلم عن التسميه بالعتمه وفي تقدم نزول الايه علي الحديث بحث لانه بالعكس علي ما
تقرر في التاريخ والوجه ان يقال ان ذلك كان في بدء الامر جايزا فلما كثرت اطلاقهم
عليه وجرت السنتهم به نهاهم رسول الله صلي الله عليه وسلم عنه لئلا تغلب السنه الجاهليه
علي الاسلاميه حس كرهوا تسميه العشا بالعتمه وكان ابن عمر اذا سمعها صاح وغضب
وقال انما هو العشا وقال ما لك واجب ان لا تسمي الا بما سماها الله تعالى ومنهم من
لم يكره لما روت عايشه رضي الله عنها اعتم رسول الله صلي الله عليه وسلم بالعتمه وروي
ابو هريره لو يعلمون ما في العتمه والصبح لاتوهما ولو حبوا قال الشيخ محيي الدين في الجواب
وجهان احدهما انه استعمل لبيان الجواز وان النهي عن العتمه للتنزيه لا للتحريم والثاني
يحتمل انه خوطب بالعتمه من لا يعرف العشا لانها اشهر عند العرب من العشا وانما كانوا
يطلقونها علي المغرب واقول لعل النهي انما ورد علي التسميه بها وبدا والهاس الناس والقصد

بالذكر في الاحاديث الوارده فيها العتمه هو الوصف والنظر الى اصل اللغه تحريضًا علي
ايقاع صلوة العشا في وقت الاختيار عند تكامل الظلمه والله اعلم التاسع علي رضي الله
عنه قوله يوم الخندق هو يوم الاحزاب سنه اربع من الهجره وقيل خمس منها قوله صلوة الوسطي
كذا في روايه البخاري ونسخ المصابيح واضافه الصلوة الى الوسطى كما هي في قوله تعالى
وما كنت بجانب الغربي فعند الكوفيين هي من اضافه الموصوف الى الصفه والبصريون
يقدرون محذوفًا اي عن صلوة الصلوة الوسطى يعني عن فعل الصلوة الوسطى واختلفوا
في الصلوة الوسطى فقيل هي العصر وعليه كثير من الصحابه والتابعين وذهب اليه ابو
حنيفه واحمد وداود رضي الله عنهم والحديث نص عليه لبيان الوسطى بصلوة العصر وقيل
هي الصبح وعليه بعض الصحابه والتابعين وذهب اليه مالك والشافعي رضي الله عنهما وقيل
هي الظهر وقيل المغرب وقيل العشا وقال بعضهم هي احدي الصلوات الخمس لا بعينها ابهمها
الله تعالى تحريضًا للخلق على المحافظه على ادا جميعها كما اخفي ليله القدر وساعه الاجابه
في يوم الجمعه قوله ملا الله بيوتهم شف خصهما بالذكر لان احدهما مسكن الاحيا والاخر
مضجع الاموات اي جعل الله النار ملازمه لهم بحيث لا تنفك عنهم لا في حياتهم ولا في
مماتهم اقول دعا عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم في الدنيا بنهب اموالهم وسبي
ذراريهم وهدم دورهم ومن عقابهم في الاخره باشتعال قبورهم نارًا او وقوع الزجر
والنكال في جهنم خالدًا فالاسلوب امامن المشاكله لذكر النار في البيوت او من الاستعاره
استعيرت النار للفتنه فعلي الثاني هو من باب قوله تعالى ان الذين يوذون الله ورسوله
حيث استعمل في الحقيقه والمجاز مجازًا الفصل الثاني الاول والثاني
ابو هريره قوله ان قران الفجر اي صلوة الفجر سميت قرانا وهو القراه لانها ركن كما سميت
ركوعًا وسجودًا وقنوتًا اي قيامًا مشهودًا تشهده الملايكه تنزل هولا وتصعد هولا
فهو اخر ديوان الليل واول ديوان النهار وفايده تسميه الصبح بالقران الحث على طول القراه
فيها فيسمع الناس القران ولذلك كانت الفجر اطول الصلوة قراه الفصل الثالث
الاول زيد بن ثابت وعايشه رضي الله عنهما قوله تعليقًا التعليق يستعمل فيما حذف
من مبتدا اسناده واحد فاكثر واستعمله بعضهم في حذف كل الاسناد مثاله قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كذا قال ابن عباس كذا قال سعيد بن المسيب عن ابي هريره كذا
الثاني زيد قوله حافظوا على الصلوات اي ما كان ينبغي ان تضيعوها لثقلها عليكم
فانها هي الوسطى اي الفضلى من قولهم الافضل الاوسط ولذلك اوردت وعطفت على
الصلوات لانفرادها بالفضل فالصفه بالوسطى اي الفضلى واراده للاشعار بعليه الحكم
قوله وقال ان قبلها صلوتين اي قال الراوي انما سميت صلوة الظهر بالوسطى لانها واقعه

في وسط النهار وقبلها صلوتان وبعدها صلوتان كما ان العصر قد توصف بالوسطى لكونها
واقعه بين صلوتي النهار وصلوتي الليل واليه ذهب ابو سعيد الخدري واسامه بن زيد
الثالث والرابع سلمان رضي الله عنه قوله برايه الايمان الخ اقول تمثيل لبيان حزب الله
وحزب الشيطان فمن اصبح يغدو الي المسجد كانه يرفع اعلام الايمان ويظهر شرايع الاسلام
ويحري في توهين امر المخالفين وفي ذلك ورد الحديث فذلكم الرباط ومن اصبح
يغدو الي السوق فهو من حزب الشيطان يرفع اعلامه ويشيد من شوكته ويشعر حزبه
ويتوخي توهين دينه وفي قوله يغدو اشاره الى ان التبكير الي السوق محظور ومن باكر
وراح بعد ادا وظايفه لطلب الحلال وما يقوم به صلبه للعباده ويعفف عن السوال
كان من حزب الله باب الاذان الفصل الاول الاول انس
قوله ذكروا النار والناقوس فذكروا اليهود والنصارى يشبه ان يكون ذكروا
الاول بمعني الوصف والفا في الثاني للسببيه يعني وصفوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم لاعلام
الناس وقت الصلوة ايقاد النار لظهوره وضرب الناقوس لصوته كان ذلك سببًا
في ذكر اليهود والنصارى وقوله الا الاقامه اي يقول بلال كل كلمه من كلمات
الاقامه مره مره الا لفظه الاقامه وهي قد قامت الصلوة فانه يقولها مرتين قض لما قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينه وبني المسجد شاور الصحابه فيما يجعل علمًا للوقت فذكروا
النار والناقوس فذكروا اليهود والنصارى اي فذكر جمع من الصحابه النار
والناقوس فذكر اخرون منهم ان النار شعار اليهود والناقوس شعار النصارى فلو اتخذنا
احد الامرين شعارًا لالتبس اوقاتنا باوقاتهم وقوله فامر بلال يفيد عرفا ان الرسول امره
فان من اشتهر بطاعه امير اذا قال امرت بكذا فهم منه امر الامير له وايضا مقصود الراوي
بيان شرعيته وهي لا يكون الا اذا كان الامر صادرًا من الشارع وذلك حين ما ذكر له
عبد الله بن زيد الانصاري روياه وقوله ان يشفع الاذان اي ان ياتي بالفاظه شفعًا وقوله
ان يوتر الاقامه دليل على ان الاقامه فرادي وهو مذهب اكثر اهل العلم من الصحابه
والتابعين واليه ذهب الزهري ومالك والشافعي والاوزاعي واحمد واسحق وقد رواه
ابن عمر وبلال وسعد القرظ وهو كان موذن مسجد قبا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وخليفه بلال في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد عهده واحتج من زعم انها مثني
بما روي ذلك عن عبد الله بن زيد وقول ابي محذوره علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم
الاذان تسع عشره كلمه والاقامه سبع عشره كلمه وذلك معارض بما روي من الافراد
عنهما ايضًا وحديث ابي محذوره ما سمعت احدًا قال بوجهه غير محمد بن اسحق بن خزيمه
لانه يقتضي الترجيع في الاذان اذ به يصير تسع عشره كلمه والتثنيه في الاقامه والقايل

باحدهما الا يقوله بالاخر الثاني ابو محذوره قوله القي اي لقنني كل كلمه من هذه الكلمات رسول
الله صلى الله عليه وسلم بنفسه يعني بذلك ابو محذوره تصوير تلك الحالة واستحضارها عند
السامع تقريرا وتوكيدا ولهذه الدقيقه عدل من لفظ الماضي الى المضارع في قوله ثم تعود
فتقول قل اولا اشهد ان لا اله الا الله مرتين واشهد ان محمدا رسول الله مرتين من غير جهر
ثم ارفع صوتك وقل كل واحده من هاتين الكلمتين مرتين ويسمى رفع الصوت بالمرتين
اللتين يرفع بهما صوته ترجيعا ولا ترجيع في كلمات الاذان الا في كلمتي الشهاده لان الترجيع
هو رفع الصوت بكلمتي الشهاده بعد قوله بالخفض مرتين والتلفظ بالخفض ليس في كلمه من
كلمات الاذان سوى الشهادتين والترجيع سنه عند الشافعي وعند ابي حنيفه ليس بسنه نه
قيل الله اكبر من ان يعرف كنه كبريايه وعظمته وفي المغرب قيل معناه الله كبير
فوضع افعل موضع فعيل كما قال الشاعر شعر اني لامنحك الصدود وانني قسما اليك مع
الصدود لاميل ه اي مايل وقال الفرزدق شعر ان الذي سمك السماء بنى لنا بيتا دعايمه
اعز واطول ه اي عزيزه وطويله واقول ذكر في المفصل افعل يضاف الى نحو ما يضاف
اليه اي وله معنيان احدهما ان يراد به انه زايد على المضاف اليهم في الخصله التي هو وهم فيها
شركا والثاني ان يوخذ مطلقا له الزيادة فيها اطلاقا ثم يضاف لا للتفضيل على المضاف
اليهم لكن لمجرد التخصيص كما يضاف ما لا تفضيل فيه وذلك نحو قولك الناقص والاشج
اعدلا بني مروان كانك قلت عادلا بني مروان وقوله ان يوخذ مطلقا له الزياده فيها اطلاقا
يحتمل معنيين احدهما وهو الظاهر ان افعل قطع عن متعلقه قصدا الى نفس الزياده ايهاما
للمبالغه نحو فلان يعطي ويمنع اي يوجد حقيقتهما وافادته المبالغه من حيث ان الموصوف تفرد
بهذا الوصف وانتهى امره فيه الى ان لا يتصور له من يشاركه فيه ولهذا اشترط اولا مطلقا
ثم اتبعه بقوله اطلاقا وثانيهما وعليه كلام شارح اللباب ان يراد بالزياده على الغير
لكن على العموم قال ليس معنى قوله اعدلا بني مروان التفضيل عليهم لان المروانيه كلهم جوره
لكن المراد تعريف انه من بني مروان كانه قال الاشج اعدل الناس وهذا الاعدل من بني مروان
وفيه نظر لان قوله يوخذ مطلقا وتوكيده بقوله اطلاقا لا يساعده لان المنوي كالملفوظ ولان قوله
كانك قلت عادلا بني مروان لان اعدلا اذا اريد به عادلا كان النسبه الى بني مروان مجازا
وهو حينيذ حقيقه في اراده الغير فقد اجتمع الحقيقه والمجاز على لفظ واحد في حاله واحده وايضا
يلزم ان يكون الاضافه محضه وغير محضه فثبت ان الاحتمال الاول اولى وعليه يحمل كل
ما جاء في وصف الباري عز وعلا من نحو اكبر واعلم لانه لا ينبغي ان يتوهم في وصفه المبارك
المشارك والله اعلم ذكر في النهايه والمغرب ان الراء في اكبر ساكنه في الاذان
والصلوه كذا سمع موقوفا غير معرب في مقاطعه كقولهم حيعل الصلوه حيعل الفلاح والمعنى

هلموا اليها واقبلوا وتعالوا مسرعين ومنه حديث ابن مسعود اذا ذكر الصالحون فحيهلا
بعمر اي ابدا به واعجل بذكره وهما كلمتان جعلتا كلمة واحدة الجوهري فتحت الياء في حي
لسكونها وسكون ما قبلها كما قيل ليت ولعل والعرب تقول حي على الثريد وهو اسم لفعل الامر
واقول لما قيل حي اي اقبل قيل له على اي شي احسب على الصلوه وذكر نحوه في الكشاف
في قوله هيت لك واقبل يعدى بعلى يقال اقبل عليه بوجهه وقال تعالى واقبلوا عليهم
ماذا تفقدون ه الفصل الثاني الاول ابن عمر رضي الله عنهما قوله كان الاذان
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي في عهده عدي بعلى يعني الظهور والاستعلا
الثاني ابو محذوره قوله والاقامه سبع عشر كلمه تفصيله الله اكبر الله اكبر اربع
كلمات اشهد ان لا اله الا الله مرتان وكذا اشهد ان محمدا رسول الله ولا تقولهما في السر
بخلاف الاذان حي على الصلوه مرتان حي على الفلاح مرتان قد قامت الصلوه مرتان الله
اكبر الله اكبر كلمتان لا اله الا الله كلمه وبهذا قال ابو حنيفه واما الشافعي فيقول
الاقامه احدى عشره كلمة الا كلمه الاقامه رواه ابن عمر وانس الثالث والرابع بلال
رضي الله عنه قوله لا تثوبن فا الاصل في التثويب ان الرجل اذا جا مستصرخا لوح بثوبه فيكون
ذلك دعا وانذارا ثم كثر حتى سمي الدعا تثويبا وقيل هو ترديد الدعا تفعيل من ثاب
اذا رجع ومنه قيل لصوت المؤذن الصلوه خير من النوم التثويب وزاد في النهايه فان المؤذن
اذا قال حي على الصلوه فقد دعاهم فاذا قال بعده الصلوه خير من النوم فقد رجع الى كلام معناه
المبادره اليها الخامس جابر قوله فترسل نه اي تان ولا تعجل يقال ترسل فلان في كلامه
ومشيته اذا لم يعجل وهو الترتيل سوا فا وحقيقه الترسل تطلب الرسل وهو الهينه والسكون
قوله فاحدر نه اي اسرع يقال حدر في قرايته واذانه يحدر حدرا وهو من الحدور ضد
الصعود يتعدى ولا يتعدى قوله والمعتصر نه المعتصر هو الذي يحتاج الى الغايط ليتاهب
للصلوه قبل دخول وقتها وهو من العصر او المعصر الملجا والمستخفى السادس زياد بن الحرث
قوله ان اذن ان هي المفسره لما في امري من معنى القول الفصل الثالث
الاول ابن عمر رضي الله عنهما قوله فيتحينون اي يقدرون حينها لياتوا اليها فيه والحين
الوقت من الزمان والواو في او لا تبعثون عطف على محذوف اي اتقولون بموافقه اليهود
والنصارى ولا تبعثون رجلا ينادي بالصلوه والهمزه انكار للجمله الاولى ومقرره
للثانيه حثا وبعثا قوله ينادي في شرح مسلم عن القاضي عياض الظاهر انه اعلام واخبار
بحضور وقتها وليس على صفه الاذان الشرعي ع هذا هو الحق لما يوذن بوجه التوفيق
بين هذا وبين ما روي عن عبد الله بن زيد انه راى الاذان في المنام وذلك بان يكون هذا
في مجلس اخر فيكون الواقع اولا الاعلام ثم رويه عبد الله بن زيد الاذان فشرعه النبي صلى

الله عليه وسلم اما بوحي او باجتهاد على مذهب الجمهور في جواز الاجتهاد له صلى الله عليه
وسلم وليس هو عملاً بمجرد المنام الثاني عبد الله بن زيد قوله طاف بي الجوهري طيف
الخيال مجيه في النوم تقول منه طاف الخيال يطيف طيفا ومطافا ورجل في الحديث فاعل
طاف وهو طيف الخيال قوله اندي صوتا غب اصل الندا من الندي اي الرطوبة يقال
صوت ندي رفع واستعارة الندا للصوت من حيث ان من يكثر رطوبة فمه حسن كلامه
ويعبر بالندى عن السخا يقال فلان اندى كفا من فلان مع قيل من هذا الحديث توحد
استحباب كون المؤذن رفيع الصوت حسنه الثالث والرابع مالك رضي الله عنه قوله
فامر عمر ان يجعلها في نداء الصبح ليس هذا انشاء امر ابتدعه من تلقاء نفسه بل كان
سنة سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم يدل عليه حديث ابي محذورة في الفصل الثاني في
الحديث الثالث قلت يا رسول الله علمني سنة الاذان الى قوله فان كان صلوة الصبح
قلت الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم كانه رضي الله عنه انكر على المؤذن استعمال
الصلوة خير من النوم في غير ما شرع ويحتمل ان يكون من ضروب الموافقة كما مر انفا في
حديث ابن عمر قال عمر رضي الله عنه اولا تبعثون رجلا ينادي بالصلوة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا بلال قم فنادي بالصلوة الخامس عبد الرحمن قوله ارفع لصوتك المفضل
والمفضل عليه حالان يعني حاله جعل اصبعيه في اذنيه عند النداء ارفع لصوته في غير
تلك الحالة ولعل الحكمة انه اذا سد صماخيه لا يسمع الا الصوت الرفيع فيتحرى في استقصائه
كالاطروش بخلافه اذا تركهما خاليتين باب فضل الاذان واجابة
المؤذن الفصل الاول الاول معاوية قوله اطول الناس حس قال ابن
الاعرابي معناه اكثرهم اعمالا يقال لفلان عنق من الخير اي قطعه وقال غيره اكثرهم
رجاء لان من يرجي شيئا طال اليه عنقه والناس يكونون في الكرب وهم في الروح يشرئبون
ان يؤذن لهم في دخول الجنة وقيل معناه الدنو من الله وقيل ارادانهم لا يلجمهم العرق
فان الناس يوم القيمة يكونون في العرق بقدر اعمالهم وقيل معناه انهم يكونون روسا يومئذ
والعرب تصف السادة بطول العنق وقيل الاعناق الجماعة يقال جاء عنق من الناس
اي جماعة ومعنى الحديث ان جمع المؤذنين يكون اكثر فان من اجاب دعوتهم يكون معهم
وروى بعضهم اعناقا بكسر الهمزة اي اسراعا الى الجنة اقول قوله اكثرهم اعمالا اخذ قوله
صلى الله عليه وسلم اسرعكن لحوقا بي اطولكن يدا اي اكبركن عطاء فسمي العمل بالعنق
باعتبار ثقله قال تعالى فمن ثقلت موازينه فلما سمي العمل بالعنق جيء بقوله اطول الناس
كالترشيح لهذا المجاز وكذلك اليد لما سمي بها العطاء اتبعها بالطول مراعاة للمناسبة
وقوله اكثرهم رجاء كناية رمزية ولذلك علل بقوله لان من يرجي شيئا طال اليه عنقه

وقوله الدنو من الله هذا كناية تلويحية لان طول العنق يدل على طول القامة ولا ارتياب ان
طول القامة ليس مطلوبا بالذات بل لامتيازهم من سائر الناس وارتفاع شانهم كما وصفوا
بالغر المحجلين للامتياز والاشتهار وكذا قوله انهم لا يلجمهم العرق من هذه الكناية لان الوصف
بطول القامة انما يكون للامتياز وهو اما لرفعة الشان كما سبق او للنجاة من المكروه وقوله
يكونون روساء فيه استعارة الكشاف شبهوا بالاعناق كما قيل لهم الروس والنواصي والصدور
وقوله وقيل الاعناق الجماعة فعلى هذا الطول مجاز عن الكثرة لان الجماعة اذا توجهوا
مقصدا لهم امتداد في الارض وقوله اعناقا اي اسراعا فعلى هذا الطول يحتمل الحقيقة ويجوز
ان يقال ان طول العنق عبارة عن عدم التشوير والخجل فان الخجل متنكس الراس متقلص
العنق قال تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا روسهم الثاني ابو هريرة رضي الله عنه
قوله ضراط شبه شغل الشيطان نفسه واغفاله عن سماع الاذان بالصوت الذي يملا
السمع ويمنعه عن سماع غيره ثم سماه ضراطا تقبيحا له وقوله حتى لا يسمع كرر حتى خمس
مرات اولاهن والرابعة والخامسة بمعنى كي والثانية والثالثة دخلتا على الجملتين الشرطيتين
وليستا للتعليل قوله يخطر الشيطان قال في اساس البلاغة خطر الرجل برمحه اذا مشى
به بين الصفين وهو يخطر في مشيه يهتز قال الحماسي مصراع ذكرتك والخطي يخطر بيننا
المعنى الشيطان يدخل ويحجز بينهما بوسوسة القلب فلا يتمكن من الحضور في الصلوة كقوله
تعالى ان الله يحول بين المرء وقلبه يعني يميته فلا يتمكن من اخلاص القلب واسناد الحيلولة
الى الله تعالى مجاز عند المعتزلة لان الحامل هو الشيطان واسناده الى الله تعالى لتمكينه
تعالى اياه منها وبالعكس عند اهل السنة ويظل بفتح الظاء من الظلول كي يصير من الوسوسة
بحيث لا يدري كم صلى ومعنى التثويب سبق في الفصل الثاني الثالث ابو سعيد رضي الله
عنه قوله مدى صوت المؤذن تو اي غاية صوته وانما ورد البيان على الغاية مع حصول
الكناية بقوله لا يسمع صوت المؤذن تنبيها على ان اخر من ينتهي اليه صوت المؤذن يشهد
له كما يشهد له الاولون وفيه حث على استفراغ الجهد في رفع الصوت بالاذان قض
غاية الصوت تكون اخفى لا محالة فاذا شهد له من بعد عنه ووصل اليه همس صوته فلان
يشهد له من هو ادنى منه وسمع مبادي صوته اولى وقوله الا شهد له تو المراد من شهادة الشاهدين
له وكفى بالله شهيدا اشتهاره يوم القيمة فيما بينهم بالفضل وعلو الدرجة وكما ان الله تعالى
يهين قوما ويفضحهم بشهادة الشاهدين فكذلك يكرم قوما تكميلا لسرورهم وتطييبا
لقلوبهم الرابع عبد الله قوله الوسيلة نه هي في الاصل ما يتوسل به الى الشيء ويتقرب به
وجمعها وسائل وانما سميت تلك المنزلة من الجنة بها لان الواصل اليها قريبا من الله يكون
تعالى فايزا بلقائه مخصوصا من بين ساير الدرجات بانواع المكرمات وانما الوسيلة

المذكورة في الدعاء المروي عنه بعد فقيل هي شفاعة تشهد لها قوله في اخر الدعاء حلت
له شفاعتي وقوله ان اكون انا هو قيل ان هو خبر كان وضع بدل اياه وقد سوّغه ويحتمل
ان لا يكون انا للتاكيد بل يكون مبتدا وهو خبره والجملة خبرا كون ويمكن ان يقال ان
هذا الضمير وضع موضع اسم الاشارة اي اكون انا ذلك العبد كما في قول رؤبة شعر
فيها خطوط من سواد وبلق ∴ كانه في الجلد توليع البهق ن قيل له ان اردت الخطوط فقل
كانها وان اردت السواد والبلق فقل كانهما فقال اردت كان ذاك الخامس عمر
رضي الله عنه قوله اذا قال المؤذن اذا شرطيه وقوله فقال عطف على الشرط وجزاء الشرط
قوله دخل الجنة والمعطوفات ثم مقدرات بحرف الشرط والفاء ويجوز ان يكون فقال
جوابا للشرط وكذا قال في المعطوفات وانما وضع الماضي موضع المستقبل لتحقق الموعود
قوله لا حول غب الحال لما يختص به الانسان وغيره من امور المتغيرة في نفسه وجسمه
وما يتصل به والحول ما له من القوة في احدى هذه الاحوال ومنه قيل لا حول ولا قوة
الا بالله مظ اي لا حركة ولا حيلة ولا خلاص من المكروه ولا قوة على الطاعة الا بتوفيق الله
اقول ان الرجل اذا دعي بالحيعلتين كانه قيل له اقبل بوجهك وشراشرك على الهدى عاجلا
وعلى الفلاح آجلا فاجاب بان هذا امر عظيم وخطب جسيم وهي الامانة التي عرضت على السموات
والارض فابين ان يحملنها واشفقن منها فكيف احملها مع ضعفي وتشتت احوالي ولكن
اذا وفقني الله تعالى بحوله وقوته لعلي اقوم بها ح يستحب اجابة المؤذن بالقول مثل قوله
الا في الحيعلتين فانه يقول لا حول ولا قوة الا بالله لكل من سمعه من متطهر ومحدث وجنب
وحائض وغيرهم ممن لا مانع له من الاجابة فمن اسباب المنع ان يكون في الخلاء او جماع اهله
او نحوهما ومنها ان يكون في صلوة فسمع المؤذن لم يوافقه فاذا سلم اتى بمثله فاذا فعله
في الصلوة فهل يكره فيه قولان للشافعي اظهرهما يكره لانه اعراض عن الصلوة لكن لا تبطل
صلوته لانه اذكار فلو قال حي على الصلوة او الصلوة خير من النوم بطلت صلوته ان كان
عالما بتحريمه لانه كلام ادمي وقال القاضي عياض اختلفوا هل يقوله عند سماع كل مؤذن
ام الاول فقط السادس جابر قوله اللهم رب هذه الدعوة التامة تو قيل انما وصف الدعوة
بالتمام لانها ذكر الله عز وجل يدعى بها الى عبادته وهذه الاشياء وما والاها هي التي تستحق
صفة الكمال والتمام وما سوى ذلك من امور الدنيا يعرض النقص والفساد ويحتمل انها
وصفت بالتمام لكونها محمية عن النسخ والابدال باقية الى يوم التناد ومعنى قوله صلى الله عليه
وسلم والصلوة القائمة اي الدائمة التي لا تغيرها ملة ولا تنسخها شريعة قوله وابعثه مقاما
محمودا الذي وعدته الموصول مع الصلة اما بدل او نصب على المدح او رفع بتقدير اعني او هو
ولا يجوز ان يكون صفة للنكرة وانما نكر لانه افخم واجزل كانه قيل مقاما اي مقام مقاما

يغبطه الاولون والآخرون محمودا انكل عن اوصافه السنة الحامدين شف المراد
بوعده تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا روي
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في هذه الاية اي مقاما يحمدك فيه الاولون والاخرون
وتشرف على جميع الخلائق تسال فتعطى وتشفع فتشفع ليس احد الا تحت لوائك وعن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه هو المقام الذي اشفع فيه لامتي اقول وبالله التوفيق
ان قوله الله اكبر الى قوله محمد رسول الله هي الدعوة التامة وكلمة التوحيد الباقية الدائمة
كما قال تعالى وجعلها كلمة باقية في عقبه اي عقب ابرهيم وقوله حي على الصلوة هو المشار
اليه بقوله الصلوة القائمة في قوله تعالى ويقيمون الصلوة فان المكلف اذا اقبل
عليها بكليته ويحافظ عليها بتعديل اركانها وصونها من ان يقع زيغ في فرائضها وسننها
واذا انها كانت قائمة مستقيمة من اقام العود اذا قومها فهاتان الكلمتان وسيلتان
الى طلب الفلاح والفوز في العقبى بالدرجات العالية المشار اليه بقوله آت محمدا الوسيلة
والفضيلة والمقام المحمود الذي يقوم فيه بشفاعة الاولين والآخرين وخلاصهم من كرب
يوم القيمة وايصالهم الى جنات ونعيم ولقاء رب العالمين جعلنا الله سبحانه بفضله الكريم
وكرمه الجسيم من زمرتهم ومن المنخرطين في سلكهم مصراع ويرحم الله عبدا قال آمينا
السابع انس قوله يغير اذا طلع الفجر كقوله تعالى فالمغيرات صبحا والاغارة كبس القوم على
غفلة وهي بالليل اولى ولعل تاخيرها الى الفجر لاستماع الاذان وقوله فان سمع اذانا اقام
الاذان موضع المضمر اشعارا بان من حق الاذان وكونه من الدين الامان وان لا يتعرض
اهله ولا يغار عليهم وقوله فسمع رجلا الفاء فيه فصيحة يعني ولما كان من عادته صلى الله عليه
وسلم يسمع الاذان قبل الاغارة استمع فسمع يغير حي بصيغة المضارع ليفيد الاستمرار لسان عادته
ودابه قوله على الفطرة اي انت او او قعتها على الفطرة والثاني اولى لطابق خرجت يعني
اوقعتها على الفطرة التي فطر الناس عليها ثم قوله بعد ذلك خرجت من النار بعد استماعه
كلمة التوحيد اشارة الى استمراره على تلك الفطرة وعدم تصرف لواء الدين فيه بالشرك واما قوله
خرجت بصيغة الماضي ففيه وجهان اما قاله تفاؤلا او قطعا لان كلامه صلى الله عليه وسلم
صدق ووعد الله حق والمعزى بكسر الميم والمعز واحد وهما اسم جنس وواحد المعزى ماعز وهو
خلاف الضان الثامن والتاسع عبد الله قوله بين كل اذانين غلب الاذان على الاقامة وسماها
باسم واحد خط حمل احد الاسمين على الاخر سائغ كقولهم الاسودان للتمر والماء وانما الاسود
احدهما وكقولهم سيرة العمرين يريدون ابا بكر وعمر رضي الله عنهما ويحتمل ان يكون الاسم
لكل واحد منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان اعلام بحضور الوقت
والاقامة اذان بفعل الصلوة قيل ولا يجوز حمله على ظاهره لان الصلوة واجبة بين

كل اذانين فتن وقد خير صلى الله عليه وسلم فقال في المرة الثالثة لمن شاء مظ انما حرض
رسول الله صلى الله عليه وسلم امته على صلوة النفل بين الاذانين لان الدعاء لا يرد بينهما لشرف
ذلك الوقت واذا كان الوقت اشرف كان ثواب العبادة فيه اكثر الفصل الثاني
الاول ابو هريرة قوله اللهم ارشد الائمة وفي المصابيح بلفظ الماضي في الصحيحين قض الامام
متكفل امور صلوة الجمع فيحتمل القراءة عنهم اما مطلقا عند من لا يوجب القراءة على المأموم
واذا كانوا مسبوقين ويحفظ عليهم الاركان والسنن وعدد الركعات ويتولى السفارة
بينهم وبين ربهم في الدعاء والمؤذن امين في الاوقات يعتمد الناس على اصواتهم في الصلوة
والصيام وساير الوظايف الموقتة وقوله ارشد الله الائمة وغفر للمؤذنين دعاء اخرجه في
صورة الخبر تاكيدا واشعارا بانه من الدعوات التي يتلقى بالمسارعة الى اجابتها وعبر بصيغة
الماضي ثقة بالاستجابة فكانت اجيب سؤاله وهو يخبر عنه موجودا والمعنى ارشد اللهم
الائمة للعلم بما تكلفوه والقيام به والخروج عن عهدته واغفر للمؤذنين ما عسى يكون لهم
من تفريط في الامانة التي حملوها شف يستدل على تفضيل الاذان على الامامة لان حال
الامين افضل من حال الضمين تم كلامه ويمكن ان يجاب عنه بان هذا الامين يتكفل الوقت
فحسب وهذا الضامن متكفل لاركان الصلوة ومتعهد الى السفارة بين القوم وبين ربهم
في الدعاء فاين احدهما من الآخر وكيف لا والامام خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤذن
خليفة بلال رضي الله عنه وكذا فرق بين الدعاء بالارشاد وبينه في الغفران لان الارشاد
هي الدلالة الموصلة الى البغية والغفران مسبوق بالذنب خط في الحديث دلالة على استحباب
تولي الاذان وكراهية تولي الامامة لان الدعاء بالارشاد انما يكون فيما فيه خطر اي امر
عظيم قال ايضا ليس هذا الضمان مما يوجب الغرامة من هذا في شي يعني لا يلزم على الامام اثم
بالامامة بل يحصل له ثواب الثاني ابن عباس رضي الله عنهما قوله محتسبا فا الاحتساب من
الحسب كالاعتداد من العد وانما قيل احتسب العمل لمن ينوي به وجه الله لان له حينئذ ان يعتد
عمله فجعله في حال مباشرة الفعل كانه معتد والحسبة اسم من الاحتساب كالعدة من الاعتداد
ومنه حديث عمر يا ايها الناس احتسبوا اعمالكم فانه من احتسب عمله كتب له اجر عمله واجر
حسبته الثالث عقبة بن عامر قوله يعجب ربك حس التعجب على الله مجاز لانه لا يخفى عليه اسباب
الاشياء والتعجب هو مما خفي سببه ولم يعلم فالمعنى عظم ذلك عنده وكبر لديه وقيل معناه
الرضا نه الشظية القلفة من الحصى والجمع الشظايا اقول الخطاب في قوله يعجب ربك عام
لكل من يأتي منه السماع لفخامة الامر فيؤكد معنى التعجب قوله تعالى فانظروا يعجب
للملائكة من ذلك الامر بعد التعجب لمزيد التفخيم وكذا تسميته بالعبد واضافته الى الله
تعالى والاشارة بهذا تعظيم على تعظيم وقوله يخاف منه الاظهر انه جملة مستانفة وان

احتمل

احتمل الحال فهو كالبيان لعلة عبوديته واعتزاله عن الناس حق اعتزال لتحصيل ذكر
الشظية مع المعزى دون الضان وفيه اشعار بانه كان عالما بالله تعالى عارفا بجلاله وانه
من الذين قيل فيهم انما يخشى الله من عباده العلماء وان اعتزاله عن الناس انما هو للفتنة والفرار
بدينه كاعتزال الفتية الى الكهف قائلين ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من امرنا رشدا
ولذلك آمنه الله مما كان يخافه وزاد عليه بادخاله الجنة قيل وفي الحديث دليل على جواز
الاذان والاقامة للمنفرد الرابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله كثبان جمع كثيب وهو ما ارتفع
من الرمل كالتل الصغير عبر عن الثواب بكثبان المسك لرفعته وظهور فرحه وروح الناس
من رايحته لتناسب حال هؤلاء الثلثة فان فايدة اعمالهم متجاوزة الى الغير ووصف
المؤذن بالفعل المضارع تصويرا للفعل واستحضارا له في ذهن السامع استحسانا بامنه
وخص الامام بالرضى دون المؤذن لانه متكفل ومتول للسفارة بينهم وبين الله تعالى
بالدعاء وعليه اعتماد المأموم تصلح صلوته بصلاح صلوته وتفسد بفسادها الخامس
ابو هريرة رضي الله عنه قوله مدى صوته نه ان المكان الذي ينتهي اليه الصوت لو قدر
ان يكون ما بين اقصاه وبين مقام المؤذن ذنوب له تملأ تلك المسافة لغفرها الله له فيكون
هذا تمثيلا قوله وشاهد الصلوة يكتب له عطف على قوله المؤذن يغفر له وفيه اشعار بان
الجملة الثانية مسببة عن الاولى وان العطف بيان لحصول الجملتين في الوجود وتفويض ترتب
الثانية على الاولى موكول الى ذهن السامع الذكي والثانية وان كانت متاخرة عن الاولى
ومسببة عنها بهذا الاعتبار كذلك الاولى متاخرة من الثانية باعتبار مضاعفة الثواب
واليه اشار من قال يغفر للمؤذن لان كل من سمع صوته اسرع الى الصلوة ثم غفرت خطاياه
للصلوة المسببة للنداء فكانه لاجل اسراع الشاهد قد غفر المؤذن فالضمير المجرور في له
للشاهد لا للمؤذن كما ظن ويشهد له حديث ابي هريرة صلوة الرجل في الجماعة تضعف على
صلوته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين ضعفا والله اعلم السادس عثمان رضي الله عنه قوله
واقتد باضعفهم جملة انشائية عطفت على انت امامهم وهي خبرية على تاويل امهم عدل الى الاسمية
دلالة على الثبات وان امامته قد حصلت وهو صلى الله عليه وسلم يخبر عنه وهذه من الغرائب
انه جعل المقتدى مقتديا تابعا يعني كما ان الضعيف يقتدي بصلوتك فاقتد انت ايضا بضعفه
واسلك سبيل التخفيف في القيام والقراءة تو انما ذكر بلفظ الاقتداء تاكيدا للامر
المحثوث عليه لان من شان المقتدي ان يتابع المقتدى به ويجتنب خلافه قيل تمسك به
من منع الاستيجار على الاذان ولا دليل له فيه لجواز انه صلى الله عليه وسلم امره بذلك
اخذا بالافضل خط اخذ المؤذن الاجر على اذانه مكروه من مذاهب اكثر العلماء قال
الحسن اخشى ان لا يكون صلوته خالصة لله تعالى وكرهه الشافعي رضي الله عنه وقال

رزقه الامام من خمس الخمس من سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه مرصد لمصالح الدين
واقول لعل الكراهة لما ان المؤذن متبوع في نداية المصلين وسبب في اجتماعهم فاذا
كان مخلصا خلصت صلوتهم قال تعالى اتبعوا من لا يسئلكم اجرا وهم مهتدون **مظ**
فيه ان الامامة تكون باذن الحاكم وان يستحب للامام التخفيف في الصلوة واستحباب سعي ان يح
الاذان بغير اجر **السابع** ام سلمة رضي الله عنها **قوله** هذا اقبال لليلك المشار اليهما في
الذهن وهو منهم مفسر بالخبر وقوله وادبار نهارك واصوات دعاتك عطف على الخبر
فاغفر لي مرتب عليها بالفاء بناء على صدور فرطات من القائل في نهاره السابق والثاني
كالوسيلة لاشتماله على ذكر اسم الله والدعوة الى طاعته لطلب الغفران والدعاة
جمع داع كقضاة جمع قاض **الثامن** ابو امامة رضي الله عنه **قوله** فلما ان قال لما الشرطية
تستدعي فعلا فيكون التقدير فلما انتهى الى ان قال وقد اختلف في قال متعديا ولازما فمن جعله
لازما جعل المقول مصدرا ومن ذهب الى انه متعد فالمقول عنده مفعول به وقوله قال في
سائر الاقامة اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سوى قد قامت الصلوة من الفاظ
الاقامة نحو ما قال المؤذن على ما مر في الحديث الخامس من الفصل الاول من الباب
التاسع والعاشر سهل بن سعيد **قوله** عند البأس البأس الشدة والمحاربة وحين يلحم بدل
منه وفي الغريبين الحم الرجل واستلحم اذا نشب في الحرب فلم يجد مخلصا والحم اذا اسل فهو
ملحوم ولحيم **قس** القاضي وقال الحمه اذا الصق به الصاق اللحم بالعظم او بهم بعضهم
يقتل بعض من لحم فلان فهو ملحوم اذا قتل كانه جعل لحما **اقول** قرن الدعاء بين الاذانين
عند حضور الشيطان بعد الاذان لايقاع الخطرات والوساوس ودفع المصلي اياه
بالالتجاء والاستغاثة كما قال تعالى قل اعوذ برب الناس الى آخرها بالدعاء عند
التحام البأس والمحاربة مع اعداء الدين في كونهما مجاهدين في سبيل الله والى المعنى
الاول نظر ما رويناه في الحديث الثاني من هذا الباب فاذا قضى النداء اقبل اي الشيطان
حتى اذا ثوب بالصلوة اي اقيم والى الثاني يلمح ما ورد في الحديث الثاني من باب الوضوء
فذلكم الرباط فذلكم الرباط وقد حققناه في موضعه **قوله** وتحت المطر روى شيخنا شيخ
الاسلام في العوارف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستقبل الغيث ويتبرك به وقال
حديث عهد بربه وانشد في الكتاب **شعر** تضوع ارواح نجد من ثيابهم عند القدوم لقرب
العهد بالدار **الحادي عشر** ظاهر **الفصل الثالث الاول** جابر رضي الله
عنه **قوله** حتى يكون مكان الروحاء يعني بعد الشيطان من المصلي بعد ما بين المكانين
او التقدير يكون الشيطان مثل الروحاء في البعد والبعد **الثاني** علقمة **قوله** الا بالله
العلي العظيم هذه الزيادة نادرة في الروايات **الثالث والرابع** عايشة رضي الله عنها

قوله قال وانا وانا وانا عطف على قول المؤذن اشهد على تقدير العامل لا الاستصحاب
اي انا اشهد كما تشهد فالتكرير في وانا راجع الى الشهادتين وفيه انه صلى الله عليه وسلم
كان مكلفا بان يشهد على رسالته كسائر الامة **الخامس** ابن عمر رضي الله عنه
قوله في كل يوم فيه حذف اي كتب له بسبب تاديته كل مرة في كل يوم كذا في شرح
السنة وقوله عند اذان المغرب لعل هذا الدعاء هو ما مر في الحديث السابع من الفصل
الثالث من الباب

باب **الفصل الاول** الاول والثاني

سمرة **قوله** الفجر المستطير **نه** هو الذي انتشر ضوءه واعترض في الافق كانه طار في نواحي
السماء خلاف المستطيل الذي يسمى بذنب السرحان **الثالث والرابع** مالك بن الحويرث
قوله كما رايتموني اصلي ما يكون موصوفة اي صلوة صلوة كصلوة رايتموني اصليها **قوله**
ثم ليؤمكم اكبركم فيه دليل على فضل الامامة على الاذان حيث اطلق الاذان
وخيرهما فيه وقيد الامامة **الخامس** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** قفل **نه** قفل يقفل
اذا عاد من سفره وقد يقال للسفر قفول في المجي والذهاب والتعريس نزول المسافر
آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة والكلاء الحفظ والحراسة يقال كلاته اكلاه
كلاءة وانا كالي وهو مكلو وقوله فغلبت بلالا عيناه عبارة عن النوم كان عينيه
قهرته فيما يرومه من النوم فجعلته مغلوبا **نه** يقال فزع من نومه اي هب وانتبه
كانه من الفزع والخوف لان من ينتبه لا يخلو من فزع ما **شف** في استيقاظ رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبل الناس وفزعه ايماء الى ان النفوس الزكية وان غلبت عليها
في بعض الاحيان شيء من الحجب البشرية لكنها عن قريب سيزول وان كل من هو ازكى
كان زوال الحجاب اسرع **قوله** اخذ بنفسي اراد ان الله تعالى كما توفاك في النوم توفاني
من قوله تعالى يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها **قوله** اقتادوا اقتادوا
امر وفاقتادوا فعل ماض وشيئا نصب على المصدر اي اقتيادا قليلا **نه** قاد البعير واقتاده
جر حبله كانه صلى الله عليه وسلم امرهم ان يتحولوا من ذلك المكان الى مكان آخر **حس**
اختلفوا في معنى مفارقة ذلك المكان فمن لم يجوز قضاء الفائتة في الوقت المنهي قال
انما فعل ذلك ليرتفع الشمس ومن يجوز وهم الاكثرون كان معناه انه اراد ان يتحول
عن المكان الذي اصابتهم فيه هذه الغفلة والنسيان وروي انه صلى الله عليه وسلم
قال ليأخذ كل واحد براس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان **مح** ان قيل كيف
ذهل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلوة ونام عنها مع قوله صلى الله عليه وسلم ان عيني
تنامان ولا ينام قلبي قلنا فيه وجهان اصحهما انه لا منافاة بينهما لان القلب انما يدرك الامور
الباطنة كاللذة والالم ونحوهما ولا يدرك الحساب مثل طلوع الفجر وغيره وانما يدرك

ذلك بالعين والعين نايمه والثاني انه كان له حالان ينام القلب تارة واخرى لاينام فصادف
هذا الموضع حالة المنام وهو ضعيف اقول ولعل الوجه الثاني اولي لما ورد انه صلى الله
عليه وسلم اضطجع فنام حتى نفخ فاذنه بلال بالصلوة ولم يتوضا وعللوه بقوله صلى الله عليه
وسلم ينام عيني ولاينام قلبي والحديث ماول بانه نسي ليبين **السادس** ابو قتاده **قوله** اذا اقيمت
الصلوة اي اذا نادى المؤذن بالاقامه واقيم المسبب مكان السبب **حس** فيه دليل على
جواز تقدم الاقامه على خروج الامام ثم ينتظر خروجه **السابع** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله**
فلاتاتوها تسعون حال من ضمير الفاعل وهو ابلغ في النهي من لاتسعوا لتصوير حال سوء
الادب وانه مناف لما هو اولى به من الوقار والسكينة ومن ثم عقبه بما نبه على حسن
الادب من قوله واتوها تمشون كقوله تعالى وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا ثم ذيل
المفهوم من بقوله وعليكم السكينة اي الزموا السكينة في جميع اموركم خصوصا في الوفود
الى جناب رب العزة والفا جزا شرط محذوف اي اذا ثبت لكم ما هو اولى بكم فما ادركتم
فصلوا فان قلت كيف الجمع بين النهي عن السعي في الحديث والامر به في قوله تعالى فاسعوا
الى ذكر الله قلنا السعي في الايه بمعنى القصد والنيه ويستعمل السعي في التصرف في كل
عمل قال تعالى فلما بلغ معه السعي وان ليس للانسان الا ما سعى يدل عليه تاكيده بقوله
وذروا البيع اي اشتغلوا بامر معادكم وما والاه من ذكر الله واتركوا امر معاشكم
من البيع والشرى كقوله تعالى رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله قال الحسن رحمه
الله ليس السعي على الاقدام ولكنه على النيات والقلوب **حس** اختلفوا فمن يخاف فوت التكبيرة
الاولى فمنهم من قال يسرع حتى قيل يهرول روي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع الاقامه
وهو بالبقيع فاسرع الى المسجد ومنهم من كره الاسراع واختار المشي بالوقار لهذا الحديث
وقال فيه دليل ان ما يدركه المرء من صلوة امامه هو اول صلوته لان لفظ الاتمام يقع على
باقي شي تقدم اوله وهو مذهب علي وابي الدرداء رضي الله عنهما وجمع من التابعين وبه قال
الشافعي **قوله** يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة **مح** يستحب للذاهب الى الصلوة ان لا يعبث
بيده ولا يتكلم بقبيح ولا ينظر نظرا قبيحا ويجتنب ما امكنه ما يجتنبه المصلي فاذا وصل الى
المسجد وقعد ينتظر الصلوة كان الاعتنا بما ذكرناه اكد وفي رواية وعليه السكينه
والوقار قيل هما بمعنى وجمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا وان السكينه التاني
في الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار في الهيئة وغض البصر وخفض الصوت
والاقبال على طريقه بغير التفات ونحو ذلك **الفصل الثالث** **الاول** زيد بن
اسلم **قوله** فاستيقظ كره ليغيظ به قوله فقد فزع وهو من باب الترديد كقول الشاعر **شعر**
من يلق يوما على علاته هرما ❊ يلق السماحة والجود له خلقا **ن** **قوله** ان الله قبض ارواحنا

هذا تسليه للقوم مما فزعوا منه وان تلك الغفله كانت بمشيه الله تعالى كما ان قول
بلال في الحديث السابق اخذ بنفسي الذي اخذ بنفسك كان اعتذارا منه لما غفل ونام
وقوله ولو شاء لردها الينا في حين غير هذا اشاره الى الموت الحقيقي الذي نبه عليه قوله
تعالى فيمسك التي قضى عليها الموت وقوله ان الله قبض ارواحنا اشاره الى الموت المجازي
في قوله تعالى ويرسل الاخرى اي النفس التي لم تمت في منامها ويحتمل قوله او نسيها ان
يكون شكا من الراوي وان يكون تنويعا في الحديث اي غفل عنها بسبب النوم او نسيها
بامر آخر وضمن فزع معنى التجا فعدي بالى اي التجا الى الصلوة فزعا **نه** فافزعوا الى
الصلوة اي الجاوا اليها واستعينوا بها على دفع الامر الحادث **قوله** فان الشيطان
اتى بلالا الى اخر الحديث **فان** قلت كيف اسند هذه الغفله ابتداء الى الله سبحانه وتعالى
في قوله صلى الله عليه وسلم وقول بلال ثم اسنده الى الشيطان ثانيا قلت هو من المسئله
المشهوره في خلق افعال العباد وكسبها **وتقريرها** ان الله تعالى اراد خلق النسيان او
النوم فيهم فمكن الشيطان من اكتساب ما هو جالب للغفله والنوم من الهدو وغيره
نه الهدو السكون عن الحركات من المشي والاختلاف في الطرق وفي الحديث اظهار
معجزه ولذلك صدقه الصديق بالشهاده **الثاني** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** معلمان
صفه لخصلتان وللمسلمين خبر للمبتدا الموصوف وعمامهم وصلوتهم بيان للخصلتين او
بدل منهما شبهت حال المؤذن وانا طه الخصلتين للمسلمين بهم بحاله الاسير الذي في عنقه
ربقة الرق وقده لا تخلصه منها الا المن والفداء والوجه الامر الذي لزم الشخص ولا
يقضى له عنه الا بالخروج عن عهدته وبهذا الاعتبار قيل في حقهم انهم امنا ٥
باب المساجد ومواضع الصلوة **الفصل الاول** ٥
الاول عن ابن عباس رضي الله عنه **قوله** قبل الكعبه بضم الباء والقبل بعض الدبر والقبله
الجهه سميت قبله لان المصلي يقابلها وتقابله **حط** معنى قوله هذه القبله ان امر القبله
قد استقر على هذا البيت لا ينسخ بعد اليوم فصلوا الى الكعبه ابدا فهي قبلتكم **قال** ويحتمل
وجها اخر وهو انه صلى الله عليه وسلم علمهم السنه في مقام الامام واستقبالهم القبله من
وجه الكعبه دون اركانها وجوانبها الثلثه وان كانت الصلوة في جميع جهاتها مجزيه
قض ذهب عامة العلماء الى جواز النفل داخل الكعبه لحديث ابن عمر رضي الله عنهما
وهو الذي يليه **واختلف** في الفرض **فذهب** الجمهور الى جوازه ومنع منه مالك واحمد
وحكي عن محمد بن جرير انه قال لا يجوز فيها الاتيان بالفرض ولا بالنفل متمسكا بهذا الحديث
وهو مع ضعف دلالته لا يعارض حديث ابن عمر رضي الله عنهما لانه حكايه دخوله
يوم الفتح فلو كان ابن عباس رضي الله عنهما يحكي عينه فلا يعارضه وان كان يحكيه

[illegible]

والظاهر ذلك فالحديث مرسل لانه صلى الله عليه وعلى اله وسلم لما دخل اغلق عليه الباب ولم
يكن ابن عباس معه فلا يقاوم المسند اقول والعلم عند الله في قوله فالحديث مرسل بحث لانه من
رواية مسلم متصل قطعا فانه قال حدثنا اسحق بن ابرهيم وعبد حميد جميعا عن ابن بكر قال انا ابن
جريج قال قلت لعطا اسمعت ابن عباس يقول انما امرتم بالطواف ولم تؤمروا بدخوله قال لم
يكن ينهى عن دخوله ولكني سمعته يقول اخبرني اسامة بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم لما
دخل البيت الحديث ومن رواية البخاري قال حدثنا اسحق بن نصر انا عبد الرزاق انا ابن جريج
عن عطا سمعت ابن عباس قال لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت الحديث فان عباس على
رواية مسلم لم يخبر الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يوهم الارسال في رواية البخاري
وهو مشكل لان المرسل ضعيف وشرط الصحيح اتصال السند ولعل العذر ان يقال باختلاف
الزمان وبعد دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم او ان الكاتب سقط منه راوي ابن عباس
او يقال كان ابن عباس مع من دخل لكن لم يشعر بصلوة النبي صلى الله عليه وسلم وقرب منه ما
ذكر الشيخ محيي الدين في شرح صحيح مسلم باسناده عن بلال رضي الله عنه ان النبي صلعم دخل
الكعبة وصلى فيها بين العمودين وباسناده عن اسامة انه صلى الله عليه وسلم دعا في نواحيها
ولم يصل واجمع اهل الحديث على الاخذ برواية بلال لانه مثبت ومعه زيادة علم فوجب ترجيحه
والمراد الصلوة المعهودة ويؤيده قول ابن عمر نسيت ان اسأله كم صلى واما نفي اسامة فسببه
انهم لما دخلوا الكعبة اغلقوا الباب واشتغلوا بالدعاء فراى اسامة النبي صلى الله عليه وسلم
يدعو ثم اشتغل اسامة بالدعاء في ناحية والنبي صلى الله عليه وسلم في ناحية اخرى وبلال
قريب منه ثم صلى صلى الله عليه وسلم وراه بلال لقربه ولم يره اسامة لبعده واشتغاله بالدعاء
فجاز له نفيها عملا بظنه واما بلال فحققها واخبر بها وقال ايضا وانما اغلقها صلى الله عليه
وسلم ليكون اسكن لقلبه واجمع لخشوعه ولئلا تجتمع الناس فيزدحموا فينالهم ضرر او تتشوش
عليه الحال بسبب لغطهم تم كلامه واما قوله اولا وهو مع ضعفه لا يعارض ضعيف ايضا
وبيان قوة دلالة الحديث على المطلوب ان قول ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم لم يصل حتى
خرج يؤذن بان فعله صلى الله عليه وسلم سان لان موضع الصلوة ليس بداخل البيت بل خارجه
ثم قوله بعد الصلوة هذه القبلة على سبيل الحصر حيث عرف الخبر شاهد صدق عند علماء النظم
وترتيب الكلام ان هذه الجملة واردة على بيان الواجب يعني لا ينبغي ان يتوجه الى القبلة الا من
خارج لان القبلة ليست الا المشار اليها من الخارج ينبغي ان يقال ان الحديثين تعارضا
فيحمل احدهما على النسخ والله اعلم **الثاني** عبد الله بن عمر رضي الله عنهما **قوله** على سنة اعمدة وذلك
قبل ان بناها الحجاج في فتنة ابن الزبير وهدم الكعبة **الثالث** ابو هريرة رضي الله عنه
قوله صلوة في مسجدي هذا قال الشيخ ابن عبد السلم في قواعده يحتمل الاستثناء ان يراد به

ان الصلوة في مسجدي لا تفضله بالف بل بدونها ويحتمل ان يراد ان الصلوة في المسجد الحرام
تفضل على الصلوة في مسجدي بالف اقول ويحتمل المساواة ايضا **الرابع** ابو سعيد رضي الله عنه
قوله لا تشد الرحال كناية عن النهي عن المسافرة الى غيرها من المساجد وهو ابلغ مما لو قيل
لا تسافر لانه صور حال المسافر وتهيئة اسبابها واعدادها من المراكب والادوات والزود وفعل
الشد ثم اخرج النهي مخرج الاخبار اي لا ينبغي ولا يستقيم ان يقصد بالزيارة بالرحلة الا هذه
البقاع الشريفة لاختصاصها بالمزايا والفضائل لان احدها بيت الله وحج الناس وقبلتهم
رفع قواعدها الخليل عليه السلم والثانية قبلة الامم السالفة عمرها سليمن عليه السلم والثالثة
اسست على التقوى واشادها خير البرية فكان المسافر اليها وفادة الى بانيها **حس**
لو نذر ان يصلي في مسجد من هذه المساجد لزمه ان ياتيه فيصلي فيه فان صلى في غيرها من
المساجد لا يخرج عن نذره ولو نذر ان يصلي في مسجد سواها لا يتعين وعليه ان يصلي حيث شاء
شف لو نذر ان يصلي او يعتكف في المسجد الحرام تعين هو ولو عين مسجد المدينة للصلوة او
الاعتكاف تعين احد هذين المسجدين ولا يقوم غيرهما مقامهما ولو عين المسجد الاقصى للصلوة
او الاعتكاف تعين احد هذه المساجد الثلثة ولا يقوم غيرها مقامها ولو نذر ان يصلي في
مسجد سوى هذه الثلثة لا يتعين وعليه ان يصلي حيث شاء **الخامس** ابو هريرة **قوله** ما
بين بيتي ومنبري **حس** قيل معنى الحديث ان الصلوة في ذلك الموضع والذكر فيه يؤدي
الى روضة من رياض الجنة ومن لزم العبادة عند المنبر يسقى يوم القيمة من الحوض وهذا
كما قال عائد المريض على مخارف الجنة يعني عيادة المريض تؤديه اليها وكما جاء في الحديث الجنة
تحت ظلال السيوف يريد ان الجهاد يؤديه الى الجنة **تو** انما سمي تلك البقعة المباركة
روضة لان زوار قبره وعمار مسجده من الملائكة والجن والانس لم يزالوا مكبين فيها على
ذكر الله وعبادته اذا اصدر منها فريق ورد ها اخرون كما جاء اذا مررتم برياض الجنة
فارتعوا قيل يا رسول الله وما رياض الجنة قال حلق الذكر وقال منبري على حوضي اي على
حافته وعقره فمن شهده مستمعا الى او منبر كانه بذلك الاثر شهد الحوض ونبه صلى الله عليه
وسلم على ان المنبر مورد القلوب الصادية في بيداء الجهالة كما ان الحوض مورد الاكباد
الظامية في حر القيمة وهما مثلا زمان لا مطمع لاحد في الاخر دون اشفاعه بالاول هذا
ونحن لا نقطع بالقول في المناسبة بشيء بل نذهب فيها الى الاستنباط والتاويل ونعتقد ان
المراد منه ما اراده رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الحق وان لم تهتد اليه افهامنا
وعقولنا اقول ولما شبه المسافة التي بين البيت والمنبر روضة الجنة لانها مكان الطاعات
والذكر ومواقع السجود والفكر اتى بقوله ومنبري على حوضي تنبيها على ان استمدادها
من البحر الزاخر النبوي ومكانة المنبر الموضوع على الكوثر يفيض منه العلم الالهي فجعل

فيضان العلم اللدني من المنبر الى الروضة ورى الناس به والعمل بموجبه سببا لوردهم من الحوض الكوثر وحصولهم في رياض الجنة ونظيره ما من البيت والمنبر الارض الطيبة التي انبتت الكلاء والعشب الكثير في الحديث الذي ورد في باب العلم ونظير الحوض الموضوع عليه المنبر الاحاديث المذكورة فيه **فان** قلت الذي يفهم من كلام الشارحين ان الحديث وارد على التشبيه فماذا اقتضيه علم البيان قلت كلتا الجملتين من باب التشبيه البليغ فان قوله ما بين بيتي ومنبري مبتدا حمل عليه روضة من رياض الجنة كما يقال زيد بحر شبه تلك البقعة الطيبة التي يفيض عليها بركات الوحي السماوي والعلم الالهي فتثمر الاعمال الصالحة والافكار الصائبة بروضة من رياض الجنة التي فيها حلول رضوان الله وحصول ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولذلك شبه صفة المنبر العجيبة الشان بصفة الحوض الكوثر فكما انه صلى الله عليه وسلم سقى عليل الجهل بماء علمه ويشفي غليله بمواعظه ونصائحه كذلك يروي صدى كرب القيمة بماء الكوثر فلما ازيد مزيد المبالغة وتناسي التشبيه جعل المنبر الذي هو منصة العلم على حافة الحوض كما تقول زيد كالبحر في العلم ثم هو على ساحل بحر العلم يغترف منه ويفيض على الناس فكانه نظر الى هذا المعنى من قال فاضت على الدنيا واخرى من كوثر المصطفى طوبى لا لا **السادس** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** مسجد قبا **مظ** فيه دليل على ان التقرب بالمساجد ومواضع الصلحاء مستحب وان الزيارة يوم السبت سنة وقبا مقصور وممدود مسجد خارج المدينة قريب منها **السابع** ابو هريرة **قوله** احب البلاد لعل تسمية المساجد والاسواق بالبلاد خصوصا تلميح الى قوله تعالى والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا فان مادة المومن سمع كتاب الله يعقله فوعاه وانتفع به كالارض الطيبة اصابها الغيث فانبتت والكافر بخلافه وذلك لان زوار المسجد رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة الاية وقصاد الاسواق شياطين الجن والانس من الغفلة الذين غلبهم الحرص والشره وذلك لا يزيد الا قربا من الله تعالى ومن اوليائه وهذا لا يورث الا دنوا من الشيطان وحزبه اللهم الا من تعمد الى طلب الحلال الذي يصون به دينه وعرضه ومن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه ويجوز ان يقدر مضاف فيرجع الضمير في مساجدها واسواقها اليه اي احب بقاع البلاد مساجدها والله اعلم **الثامن** عثمان رضي الله عنه **قوله** بيتا في الجنة وفي رواية مثله **مح** يحتمل مثله في القدر والمساحة ولكنه انفس منه بزيادات كثيرة ويحتمل مثله في مسمى البيت وان كان اكبر مساحة واشرف اقول والاحتمال الثاني هو الوجه لان التنكير في قوله مسجدا ينبغي ان يحمل على التقليل وفي بيتا على التكثير والتعظيم ليوافق ما جاء من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة الحديث **التاسع** ابو هريرة **قوله** له نزله النزل ما يهيا للنزيل وكما

غدا ظرف وجوابه ما دل عليه ما قبله وهو العامل فيه **المعنى** كلما استمر غدوه ورواحه يستمر اعداد نزله في الجنة فالغدو والرواح في الحديث كالبكرة والعشي في قوله تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا يراد بهما الديمومة لا الوقتان المعلومان **مظ** من عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخله اي وقت كان من ليل او نهار يعطيه الله اجره من الجنة لان الله تعالى اكرم الاكرمين فلا يضيع اجر المحسنين **العاشر** ابو موسى **قوله** فابعدهم الفاء فيه للاستمرار كما في قوله الامثل فالامثل والاكمل فالاكمل **قوله** من الذي يصلي يعني من اخر الصلوة وانتظر الامام ليصلي معه اعظم اجرا من الذي يصلي في وقت الاختيار ولم ينتظر الامام ويحتمل ان يراد بقوله يصلي يصليها مع الامام ثم ينام اي لا ينتظر الصلوة الثانية فهو دون من صلى مع الامام وانتظر الصلوة الثانية وفي قوله ثم ينام غرابة لانه جعل عدم الانتظار نوما فيكون المنتظر وان نام فيه يقظان لانه مراقب للوقت كالمرابط ينتهز فرصة المجاهدة وهذا ضيع تلك الاوقات كالنائم فهو كالاجير الذي ادى ما عليه من العمل ثم مضى لسبيله والله اعلم **الحادي عشر** جابر رضي الله عنه **قوله** بنو سلمة **تو** بنو سلمة بكسر اللام بطن من الانصار وليس في العرب سلمة بكسر اللام غيرهم كانت ديارهم على بعد من المسجد وكانت المسافة تجهدهم في سواد الليل وعند وقوع الامطار واشتداد البرد فارادوا ان يتحولوا الى قرب المسجد فكره النبي صلعم ان تعرى المدينة فرغبهم فيما عند الله من الاجر على نقل الخطى الى المسجد **اقول** في النداء بقوله يا بني سلمة والظاهر الاستغناء عنه استرضاء عن قصدهم واحمادهم على نياتهم ولذلك اتبعه بقوله دياركم اي عليكم والزموها لانكم احقاء ان يضاعف ثوابكم ويجعل لكم لسان صدق في الاخرين **و** تكتب روي بالجزم على جواب الزموا ويجوز الرفع على الاستيناف لسان الموجب **و** اثر الشيء حصول ما يدل على وجوده يقال له اثر والجمع اثار قال الله تعالى ونكتب ما قدموا واثارهم فالمراد بالكتابة اما كتب صحائف الاعمال وبالاثار الخطى فالمعنى ان كثرة الخطى الى المساجد سبب لزيادة الاجر كما قال صلى الله عليه وسلم اعظم الناس اجرا في الصلوة ابعدهم فابعدهم ممشى واما كتب ما في السير والمراد بالاثار ما يوثر في الكتب المدونة من سائر الصالحين فالمعنى لزومكم دياركم وبعد ممشاكم يكتب في سير السلف واثار الصالحين فيكون سببا لحرص الناس وجدهم واجتهادهم في حضور الجماعات فمن سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها **الثاني عشر** ابو هريرة **قوله** يظلهم الله **حس** معناه ادخاله تعالى اياهم في رحمته ورعايته وقيل المراد منه ظل العرش لانه جاء في رواية من طريق هذا الحديث في ظل عرشه **غب** الظل ضد الضح وهو اعم من الفيء ويعبر به عن العز والمنعة والرفاهة يقال اظلني فلان اي حرسني وجعلني في ظله اي في عزه

وساعه قوله لا يعلم شماله شفه قيل فيه حذف اي لا يعلم من بشماله ما ينفق فيه وقيل يراد
به المبالغه في اخفايها وان شماله لو يعلم لما علمها اقول في ظله تاكيد وتقرير لقوله يظلهم
فان يظلهم يحتمل ان يراد به ظله او ظل غيره فجي بها نفيا لظل الغير وكذا قوله يوم لا ظل
الا ظله على نفي جنس الظل واثبات ظله تقرير له يعني ان الله تعالى يحرسهم من كرب الآخره
ويكنفهم في كنف رحمته ونظيره الحديث قوله تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله
بقلب سليم يعني لما سلمت قلوبهم في الدنيا من الشرك الاصغر والاكبر والمعاصي واخلصوا
اعمالهم لله تعالى تحت ظل رحمته ونفعهم برافته وعاطفته ولهذا السر لم يقل سلطان عادل
بل قيل امام عادل ومن نشا في عبادة الله تعالى من صغر سنه تسلم من المعاصي غالبا ومن تعلق
قلبه بالمسجد لا يكون الا تقيا لما ورد المسجد بيت كل تقي وقوله اجتمعا عليه وتفرقا عليه عبارة
عن خلوص الموده في الغيبه والحضور فهو في الخلاص كالمنفق المستخفي والذاكر الدامع
في الخلوه وكذا وصف المراه بالحسب والجمال وقول الرجل اني اخاف الله فيه دلاله على
المقام الدحض الذي لا تثبت فيه الا اقدام المخلصين قال الله تعالى واما من خاف مقام
ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنه هي الماوى سمعت والدي قدس الله روحه يقول كان
من الناس فتى جميل الصورة وفتي الوجه راودته امراة ذات حسب وجمال فامتنع فابت
الاما ارادت وغلقت الابواب فلما اضطر اذن لدخول الخلا فلوث بالعذرة ثيابه ووجهه
وخرج فلما راته طردته فراي يوسف في المنام فشكر صنيعه وبزق في فمه فرزق علم رؤيا المنام
وتاويل الاحاديث والله اعلم الثالث عشر ابو هريره رضي الله عنه قوله صلوه الرجل
مبتدا والمضاف محذوف اي ثواب صلوته والضمير في يضعف راجع اليه وفي تخصيص ذكر
السوق والبيت اشعار بان مضاعفه الثواب على غيرهما من الاماكن التي لم يلزمه لزومها
لا تكون اكثر مضاعفه منهما وقوله وذلك الجمله الحاليه كالتعليل للحكم كانه لما
اضاف الصلوه الى الرجل والتعريف فيه للجنس افاد ان صلوة الرجل الكامل الذي لا يلهيه
امر دنيوي عن ذكر الله في بيت الله تضعف اضعافا لان مثل هذا الرجل لا يقصر في
شرايطها واركانها وادابها فاذا توضا احسن الوضو واذا خرج الى الصلوه لا يشوبه شي
مما يكدره واذا صلى لم يستعجل للخروج ومن شانه هذا فجدير بان يضعف ثواب صلوته وقوله
اللهم صل عليه جمله مبينه لقوله يصلي عليه وهو افخم من ان لو قيل ابتدا لا تزال الملايكه
تقول اللهم صل عليه للابهام والتبيين وقوله اللهم ارحمه طلبت لهم الرحمه من الله بعد طلب الغفران
لان صلوة الملايكه على العباد استغفار لهم وفي قوله كانت الصلوه تحبسه اشاره الى
النفس اللوامه التي يشتهي استيفاء لذاتها واستغنا لها بخلع العذار والصلوه تنهاها عن
هواها وتحبسها في بيت الله كما كانت امرة بالمعروف وفي قوله لا تخرجه الا الصلوه فاذا لزم

حكاية لطيفة

مصلاه

مصلاه واسطه الصلوة الاخرى اطمانت وقيل لها يا ايتها النفس المطمينه فاذا طلبت الملايكه
الغفران والرحمه لها قيل لها ارجعي الى ربك الى آخر الايه وقوله لا يخرجه اما مفعول مطلق
او حال موكده قوله ما لم يوذ اي احدا من المسلمين بلسانه ويده فانه كالحدث المعنوي
ومن ثم اتبعه بالحدث الظاهري تو يحدث بحصف الدال من الحدث ومن شددها فقد
اخطى وقد روى هذا الحديث الترمذي في كتابه وفيه فقال رجل من حضرموت
وما الحدث يا ابا هريره فقال فساء او ضراط قلت ولعل الرجل انما استفسر لان الاحداث
يستعمل على معنى اصابه الذنب فاشتبه عليه المعنى الرابع عشر ابو اسيد قوله اللهم افتح لي
الشر في تخصيص ذكر الرحمه بالدخول والفضل بالخروج ان من دخل اشتغل بما يزلفه
الى الله تعالى والى ثوابه وجنته فناسب ان يذكر الرحمه فاذا خرج انتشر في الارض
ابتغاء فضل الله من الرزق الحلال فناسب الفضل كما قال تعالى فانتشروا في الارض
وابتغوا من فضل الله ولما لم يزل الانسان في التقصير لزم في الحالين طلب الغفران
الخامس والسادس والسابع عشر ابو هريره رضي الله عنه قوله ينشد خط ينشد يطلب
يقال نشدت الضالة انشدها نشده ونشدانا طلبتها فانشدتها بالالف اذا عرفتها وزاد
عليه في النهايه من النشيد رفع الصوت خط ويدخل في هذا كل امر لم يبن المسجد له من
البيع والشرى ونحو ذلك من امور معاملات الناس واقتضاء حقوقهم وقد كره بعض
السلف المساله في المسجد وكان بعضهم لا يرى ان يتصدق على السايل المتعرض في المسجد
اقول ان في امر الضاله في تعلق قلب صاحبها بها واهتمامه لشانها كما يجد كل احد من
نفسه تشديدا فوضع لذلك باب في الفقه ووردت فيها احاديث كثيره وكان يجب على
كل احد ان ينشدها ويعاون صاحبها فلما امر بهذا الدعاء فهم منه ان غيرها بالطريق
الاولى ان يدفع ويرد الثامن عشر جابر رضي الله عنه قوله هذه الشجره حس جعل
الثوم من الشجره والشجر ما له ساق واغصان وما لا يقوم على ساق فهو نجم قال تعالى
والنجم والشجر يسجدان فسمي به تغليبا تو قال العلماء ويلحق بالثوم كل ما له رايحه كريهه
من الماكولات وغيرها قال القاضي عياض قيل ويلحق به من به بخر او جرح له رايحه
قال القاضي وقاس العلماء على هذا مجامع الصلوه غير المسجد كمصلى العيد والجنايز ونحوهما
من مجامع العبادات والعلم والذكر والولايم لا الاسواق ونحوها العشرون
ابو ذر قوله النخاعه في المسجد نه هي البزاقه التي تخرج من اصل الفم مما يلي اصل النخاع
والنخاع الخيط الابيض في الذي في فقار الظهر شف التعريف في النخاع والاذى كما في
قوله دخلت السوق في بلد كذا ويناط صفه الاذى ويكون صفه للنخاعه
الحادي والعشرون ابو هريره قوله فلا يبصق امامه مظ لعل المراد

من النهي ان يبصق المصلي تلقآء وجهه صيانه للقبله عما ليس فيه تعظيمها
اقول قوله فانما يناجي الله تعليل للنهي شبه العبد وتوجهه الى الله تعالى في
الصلوة وما فيها من القراه والاذكار وكشف الاسرار واستنزال رافته ورحمته
مع الخشوع والخضوع بمن يناجي مولاه ومالكه فمن شرايط حسن الادب ان
يقف محاذيه ويطرق راسه ولا يمد بصره اليه ويراعي جهه امامه حتى لا يصدر
منه من تلك الهنات شي وان كان الله تعالى منزها عن الجهات لان الاداب
الظاهره والباطنه مرتبط بعضها مع بعض واما جواز البصاق عن اليسار وتحت
قدميه مع كونه في المناجاه فلا يتصور فيه معنى المحاذاه والمقابله قوله ولا عن
يمينه تو يحتمل ان يراد بالملك الذي يحضر عند الصلوة من جهه التاييد والالهام
بقلبه والتامين على دعايه ويكون سبيله سبيل الزاير ومن حق المزور ان يكرم
زايره فوق من يحضه من الكرام الكاتبين ويحتمل ان يخص صاحب اليمين بالكرامه
تنبيها على ما بين الملكين من المزيه كما هي بين اليمين والشمال وتميزا بين ملايكه
الرحمه وملايكه العذاب ولهذا نكره وكانه اراد ملكا مكرما مفضلا او ملكا
غير الذي يعلمونه من الحفظه الثاني والعشرون عايشه رضي الله عنها
قوله في مرضه لعله صلى الله عليه وسلم عرف بالمعجزه انه مرتحل فخاف من الناس
ان يعظموا قبره كما فعل اليهود والنصاري فعرض بلعن اليهود والنصاري وصنيعهم
كيلا يعاملوا قبره معاملتهم واتخذوا جمله مستانفه على سبيل البيان لموجب اللعن
كانه قيل لم تلعنهم فاجيب بقوله اتخذوا قض لما كانت اليهود والنصاري يسجدون
لقبور الانبيآء تعظيما لشانهم ويجعلونها قبله ويتوجهون في الصلوة نحوها فاتخذوها
اوثانا لعنهم ومنع المسلمين عن مثل ذلك ونهاهم عنه اما من اتخذ مسجدا في جوار صالح
او صلى في مقبرته وقصد به الاستظهار بروحه او وصول اثر ما من آثار عبادته اليه
لا التعظيم له والتوجه نحوه فلا حرج عليه الا ترى ان مرقد اسمعيل عليه السلم في المسجد
الحرام عند الحطيم ثم ان ذلك المسجد افضل مكان يتحرى المصلي لصلوته والنهي عن
الصلوة في المقابر مختص بالمقابر المنبوشه لما فيها من النجاسه الثالث والعشرون
جندب قوله الا وان من كان قبلكم الواو تقتضي معطوفا عليه وان روي بالفتح
فالتقدير تنبهوا واعلموا ان من كان قبلكم وان روي بالكسر فالتقدير انبهكم
واقول ان من كان قبلكم وحرف التنبيه الثانيه مجهه بين السبب والمسبب
ومن ثم جي بالفآء المعني انبهكم على تلك الفعله الشنيعه تنبيها عقب تنبيه لئلا
تصنعوا صنيعهم وكما كرر التنبيه كرر النهي ايضا في قوله صلى الله عليه وسلم

الا فلا تتخذوا القبور مساجد

اني انهاكم بعد قوله لا تتخذوا اي لا تتخذوا ولا تظنوا ان هذا النهي مجاز بل هو على
حقيقته وفايدته هذه المبالغه والتكرير غايه التحذير وكذا فايده تكرير كان في الشرط
والجزآء الدلاله على ان تلك الفعله القبيحه كانت مستمره فيهم وهي دابهم وهجيراهم
حس اختلف اهل العلم في الصلوة في المقبره فكرهها جماعه وان كانت التربه طاهره
والمكان طيبا واحتجوا بهذا الحديث ومنهم من ذهب الى ان الصلوة فيها جايزه
وتاويل الحديث هو ان الغالب من امر المقبره اختلاط تربتها بصديد الموتى ولحومها
والنهي لنجاسه المكان فان كان المكان طاهرا فلا باس الرابع والعشرون
ابن عمر رضي الله عنه قوله ولا تتخذوها قبورا تو هذا يحتمل لمعان احدها ان القبور
مساكن الاموات الذين سقط عنهم التكليف فلا يصلى فيها وليس كذا البيوت
فصلوا فيها وثانيها انكم نهيتم عن الصلوة في المقابر لا عنها في البيوت فصلوا فيها ولا
تشبهوها بها والثالث ان مثل الذاكر كالحي وغير الذاكر كالميت فمن لم يصل
في البيت جعل نفسه كالميت وبيته كالقبر والرابع قول الخطابي لا تجعلوا بيوتكم
اوطانا للنوم فلا تصلوا فيها فان النوم اخو الموت وقد حمل بعضهم النهي عن الدفن
في البيوت وذلك ذهاب عما يقتضيه نسق الكلام على انه صلى الله عليه وسلم دفن في
بيت عايشه رضي الله عنها مخافه ان تتخذ قبره مسجدا اقول من في من صلوتكم تبعيضيه
وهو مفعول اول اجعلوا والثاني في بيوتكم اي اجعلوا بعض صلوتكم التي هي النوافل
موداة في بيوتكم فقدم الثاني للاهتمام بشان البيوت وان من حقها ان يجعل لها نصيب
من الطاعات فتصير مزينه منوره بها لانها ماواكم ومواقع منقلبكم ومثواكم
وليست كقبوركم التي لا تصلح لصلوتكم وانتم خارجون عنها او داخلون فيها والله اعلم

الفصل الثاني

الاول ابو هريره قوله ما بين المشرق والمغرب قبله تو
الظاهر ان المعني بالقبله في هذا الحديث قبله المدينه فانها واقعه بين المشرق والمغرب
وهي الى الطرف الغربي اميل مظ المشارق والمغارب كثيره قال الله تعالى رب
المشارق والمغارب واول المشارق مشرق الصيف وهو مطلع الشمس في طول يوم
السنه وذلك قريب من مطلع السماك الرامح يرتفع عنه في الشمال قليلا واخر المشارق
مشرق الشتآء وهو مطلع الشمس في اقصر يوم من السنه وهو قريب من مطلع قلب العقرب
ينحدر عنه في الجنوب قليلا واول المغارب مغرب الصيف وهو مغيب القرص عند موضع
غروب السماك الرامح واخر المغارب مغرب الشتآء وهو مغيب القرص عند مغرب قلب
العقرب فمن جعل من اهل المشرق اول المغارب عن يمينه واخر المشارق عن يساره كان
مستقبلا للقبله والمراد باهل المشرق اهل الكوفه وبغداد وخوزستان وفارس

والعراق وخراسان وما يتعلق بهذه البلاد **الثاني** طلق بن علي **قوله** وفدا الوافد الجماعه
القاصدة عظيما لشان من الشوون وهي حال وبيعه متعبد النصاري والصنآء في
فاستوهبناه عطفت ما بعدها على المجموع اي خرجنا وفعلنا فكيت وكيت فاستوهبناه
ومن في قوله من فضل طهوره تبعيضيه منصوبه بدل من المفعول **قوله** امرنا اي
اراد ان يامرنا بالخروج فقال اخرجوا والضمير في فانه يحتمل ان يكون للمآء الوارد والمورود
اي الماء الوارد لا يزيد المورود الطيب ببركته الا طيبا او المورود الطيب لا يزيد
بالوارد الا طيبا بسبب المجاورة وفيه جواز التبرك بماء زمزم ونقله الي البلاد الشاسعه
عليه ويحمل التبرك بما بقي من فضل طعام العلمآء والمشايخ وشرابهم وخرقهم **قوله**
نشف على بنآء المجهول الجوهري نشف الثوب العرق بالكسر ونشف الحوض المآء
ينشفه نشفا شربه **الثالث** عايشه رضي الله عنها **قوله** في الدور **قو** اي في محلات
الدار لغة العام المسكون والعام المنزول وهي من الاستدار لانهم كانوا يختطون بطرف
رمحهم قدر ما يريدون ان يتخذوه مسكنا ويدورون حوله قال الشاعر **شعر**
الدار دار وان زالت حوائطها والبيت ليس بيت وهو مهدوم ن **الرابع** ابن عباس
رضي الله عنه **قوله** ليزخرفنها تعليل الامر المنفي والنون فيه لمجرد التاكيد كما في
قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن اذا كانت لا نافيه اي ما امرت بالتشييد ليجعل
ذريعه الي الزخرف وفيه نوع توبيخ وتانيب ويجوز فتح اللام على جواب القسم وهو
الاظهر اي والله ليزخرفنها **نه** الزخرف النقوش والتصاوير بالذهب واصل الزخرف
الذهب وكمال حسن الشي **حس** التشييد رفع البنآء وتطويله ومنه قوله تعالى ولو كنتم
في بروج مشيدة وهي التي طول بناها كانت اليهود والنصاري يزخرفوا المساجد عند
ما حرفوا وبدلوا امر دينهم وانتم تصيرون الي حالهم وسيصير الي المراآه بالمساجد
والمباهاه بتشييدها وتزيينها وكان المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن
وسقفه الجريد وعمده خشب النخل زاد فيه عمر رضي الله عنه فبناه على بنيانه على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن والجريد واعاد عمده خشبا ثم غيره عثمان فزاد فيه
زياده كثيره وبنى جدرانه وعمده بالحجاره المنقوشه وسقفه بالساج **الخامس** انس
قوله من اشراط الساعه **نه** الاشراط العلامات واحدها شرط بالتحريك ان يتباهي
اي يتفاخر مبتداء ومن اشراط الساعه خبر قدم للاهتمام لا للتخصيص لان في اشراطها
كثرة ولما كان هذا الصنيع من قبل الناس لا سيما من امنه قدمه اهتماما لمزيد
الانكار عليهم **السادس** انس رضي الله عنه **قوله** القذاه **نه** القذي جمع قذاه وهو ما
تقع في العين من تراب او تبن او وسخ لا بد ههنا من تقدير مضاف اي اجور اعمال الامتي

واجر القذاه او اجر اخراج القذاه والقذاه يحتمل الجر وحتى بمعنى الي فحينئذ التقدير الي
اجر اخراج القذاه فيخرجها من المسجد جمله مستانفه للبيان والرفع عطفا على اجور
والتقدير ما مر وحتى يحتمل ان يكون هي الداخله على الجمله فحينئذ التقدير حتى اجر القذاه
يخرجها على الابتداء والخبر وسطر الحديث مقتبس من قوله تعالى كذلك اتتك اياتنا
فنسيتها وكذلك اليوم تنسي وانما قيل اوتيها ولم يقل حفظها لينبه به على انها كانت
نعمه عظيمه اولاها الله تعالى اياه ليقوم بها ويشكر مولاها فلما نسيها كانه كفر
تلك النعمه فبالنظر الي هذا المعني كان اعظم جرما وان لم يعد من الكباير فلما عد
اخراج القذاه التي لا يوبه بها من الاجور تعظيما لبيت الله تعالى عد ايضا النسيان
من اعظم الجرم تعظيما لكلام الله سبحانه وتعالى كان فاعل ذلك عد الحقير عظيما
بالنسبة الي العظيم فازاله عنه وصاحب هذا عد العظيم حقيرا فازاله عن قلبه
انظر الي هذه الاسرار العجيبه التي احتوتها الكلمات اليسيره الحمد لله الذي هدانا لهذا
وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله **السابع** بريده رضي الله عنه **قوله** بشر المشايين
في وصف النور بالتام وتقييده بيوم القيمه تلميح الي قصه المومنين يوم القيمه وقولهم
فيه ربنا اتمم لنا نورنا في قوله تعالى يوم لا يخزي الله النبي والذين امنوا معه نورهم
يسعى بين ايديهم وبايمانهم يقولون ربنا اتمم لنا نورنا والي قصه المنافقين وقولهم
للمومنين انظرونا نقتبس من نوركم قال صاحب الكشاف لا يخزي تعريض لمن اخزاهم
الله من اهل الكفر والفسوق واستحماد الي المومنين على انه عصمهم من مثل حالهم
يسعى نورهم على الصراط قال ابن عباس يقولون اتمم لنا نورنا اذا طفي نور المنافقين
اشفاقا وفيه ان من انتهز هذه الفرصه وهي المشي الي المساجد في الظلم في الدنيا كان
مع النبي والذين امنوا معه من الصديقين والشهدآء والصالحين وحسن اوليك رفيقا
ومن تقاعس عنها لا يامن من ان يتهكم بهم ويقال لهم ارجعوا وراءكم فالتمسوا
نورا الحق لذلك ان لا يخص هذه البشاره لعظمها وفخامتها بمبشر دون مبشر ويعضده
ما رويناه عن مسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه قال من سره ان يلقي الله تعالى غدا
مسلما فليحافظ على هولاء الصلوات حيث ينادي بهن فان الله شرع لنبيكم صلى الله
عليه وسلم سنن الهدي فانهن من سنن الهدي ولو انكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا
المتخلف في بيته لتركتم سنه نبيكم ولو تركتم سنه نبيكم لضللتم ولقد رايتنا وما يتخلف
عنها الا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يوتى به يهادي بين الرجلين
حتى يقام في الصف **الثامن** ابو سعيد **قوله** يتعاهد **تو** هو بمعنى التعهد وهو التحفظ
بالشي وتجديد العهد به وتعهدت فلانا وتعهدت ضيعتي وهو افصح من تعاهدت لان

الشاهد انما يكون بين اثنين وهذا الحديث رواه ابو عيسى الترمذي في كتابه وفي روايته
يعتاد المسجد وفي رواية اخرى له يتعاهد فالاعتياد معاودته الى المسجد كرة بعد
اخرى لاقام الصلوة وكلاهما حسن واولى الروايتين بالتقدم على ما تشهد لها البلاغة
لا السند يعتاد المسجد اقول الجواب عن قوله اولا التعهد افصح من التعاهد ان
العكس اولى الكشاف في قوله تعالى يخادعون الله عني به فعلت الا انه قد اخرج
في زنة فاعلت لان الزنة في اصلها للمبالغة والمباراة والفعل متى غولب فيه فاعله
جاء ابلغ واحكم منه اذا زاوله وحده من غير مغالب ولا مبار لزيادة قوة الداعي اليه
واذا كان كذلك فكيف يطعن في كلام افصح الفصحاء ما هو افصح منه وعن قوله
ثانيا فاولى الروايتين بالتقدم على ما يشهد لها البلاغة لا السند يعتاد المسجد ان
السند اولى ان تقدم وتنبع على انه ابلغ من غيره فان يتعاهد اشمل معنى واجمع لما يناط
به امر المساجد من العمارة والاعتياد الصلوة وغيرها الا ترى كيف استشهد صلى
الله عليه وسلم انما يعمر مساجد الله الكشاف العمارة تتناول رم ما استرم منها
وقمها وتنظيفها وتنويرها بالمصابيح وتعظيمها واعتيادها للعبادة والذكر ومن
الذكر درس العلم بل هو اجله واعظمه وصيانتها مما لم تبن له المساجد من احاديث
الدنيا فضلا عن فضول الحديث وقوله فاشهدوا له اي اقطعوا له القول بالايمان
فان الشهادة قول صدر عن مواطاة القلب اللسان على سبيل القطع التاسع
عثمان بن مظعون قوله من خصى تو يقال خصيت الفحل خصاء اي سللت خصيته
واختصيت اذا فعلت ذلك بنفسك وتقدير الكلام ليس منا من خصى ولا من
اختصى فحذف من لدلالة ما قبله عليه والمعنى ليس من فعل ذلك ممن يهتدي بهدينا
ويتمسك بسنتنا انتهى كلامه ولعل انجاب بتقدير من ليلا يتوهم ان التهديد وارد
على من جمع بين الخصا والاختصا ولا يتناول من تفرد باحدهما ولا النافية جي بها
موكدة للنفي بين المعطوف والمعطوف عليه قوله في السياحة فا السياحة مفارقة
الامصار والذهاب في الارض كفعل عباد بني اسرائيل قوله في الترهب نه من
رهبته واصلها من الرهبة والخوف كانوا يترهبون بالتخلي من اشتغال الدنيا وترك
ملاذها والزهد فيها والعزلة عن اهلها فان قلت هل تسمى هذه الاجوبة بالاسلوب
الحكيم قلت لا يبعد ذلك لان ظاهر الجواب المنع فلما ارشدهم الى ما هو الاصوب
والاهم كالهم من القصد في الامور والتجنب عن طرفي الافراط والتفريط المذمومين
دخلت في الاسلوب ولما كان السوال الاول بعيدا من الحكمة وهي ما خلق الانسان
لاجله من تكاثر النسل لعباده الله قدم الزجر والتوبيخ تنبيها على ما هو الاولى العاشر

عبد

عبد الرحمن قوله في احسن صورة نه الصورة ترد في كلام العرب على ظاهرها وعلى معنى
حقيقة الشيء وهيأته وعلى معنى صفته يقال صورة الفعل كذا وصورة الامر كذا
وكذا اي صفته تو هذا الحديث مستند الى رؤيا رآها رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقد اورده الطبراني في كتابه عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه صلى الله
عليه وسلم صلى ذات يوم صلوة الغداة وقال اني صليت الليلة ما قضي لي
ووضعت جنبي في المسجد فاتاني ربي في احسن صورة الحديث ورواه ابو عبد الله
احمد في مسنده عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات يوم صلوة الغداة ثم اقبل علينا فقال اني سأحدثكم اي قمت من الليل فصليت
ما قدر لي فنعست في صلوتي حتى استيقظت فاذا انا بربي عز وجل في احسن
صورة وساق الحديث واصح طرق هذا الحديث ما رواه ابو عبد الله في مسنده قض
فاذا ذهب الى ان ذلك رؤيا رآها في المنام فلا اشكال اذ الرائي قد يرى غير
المتشكل متشكلا ويرى المتشكل غير متشكل ثم لا يعد ذلك خللا في الرؤيا
وخللا في خلد الرائي بل له اسباب اخر تذكر في علم المنامات ولولا تلك الاسباب
لما افتقرت رؤيا الانبياء عليهم السلام الى التعبير واذا ذهب الى ان ذلك في اليقظة
فلا بد من التاويل فنقول وبالله التوفيق صورة الشيء ما يتميز بها الشيء عن غيره سواء
كان عين ذاته او جزء المميز وكما يطلق ذلك في الجثث يطلق في المعاني فيقال
صورة المسألة كذا وصورة الحال كذا فصورته تعالى والله اعلم ذاته المخصوصة
المنزهة عن مماثلة ما عداه من الاشياء كما قال تعالى ليس كمثله شيء البالغة الى اقصى
الكمال مظ يجوز ان يكون المراد بالصورة انه تعالى اتاه في احسن صفة ويجوز ان يعود
المعنى الى النبي صلى الله عليه وسلم اي اتاني ربي وانا في احسن صورة وتجري معاني
الصورة كلها عليها ان شئت ظاهرها وان شئت هيأتها او صفتها فاما اطلاق
ظاهر الصورة على الله تعالى فلا يجوز تعالى عن ذلك علوا كبيرا مظ اذا اجريت
الصورة على الله تعالى ويراد بها الصفة كان المعنى ان ربي تعالى كان احسن اكراما
ولطفا ورحمة علي من وقت آخر واذا اجريت على النبي صلى الله عليه وسلم كان
المعنى انا في تلك الحالة كنت في احسن صورة وصفة من غاية انعامه ولطفه تعالى
علي تو مذهب اكثر اهل العلم من السلف في امثال هذا الحديث ان يؤمن بظاهره
ولا يفسر بما يفسر به صفات الخلق بل ينفى عنه الكيفية ويوكل علم باطنه الى الله
فانه سبحانه يري رسوله صلى الله عليه وسلم ما يشاء من وراء استار الغيب مما لا سبيل
لاحد الى ادراك حقيقته بالجد والاجتهاد فالاولى ان لا يتجاوز هذا الحد فان

فان الخطب فيه جليل والاقدام على مزله اضطربت عليها اقدام الراسخين شديد ولان
نري انفسنا احقا بالجهل والنقصان ازكي واسلم من ان ننظر اليها بعين الكمال
وهذا لعمر الله هو المنهج الاقوم والمذهب الاحوط غير ان في زماننا هذا اتسع الخرق
على الراقع اذ حملت اكثر ابناء الزمان داعيه الفتن المستكنه في نفوسهم على الخوض
في هذه الغمرة حتى لو ذكر لهم مذهب السلف سارعوا اليه بالطعن واذا عجزوا
عن التاويل لغموض المراد ولقصورهم في علم البلاغه افضى بهم ذلك الى التكذيب
حتى صار العدول عن التاويل في هذا الزمان مظنه للتهمه في العقايد وذريعه للمضلين
الى توهين السنن فادت بنا هذه القضيه الى سلوك هذا المسلك الوعر واختيار
التاويل فنقول والله الموفق لاصابه الحق ثم ذكر الشيخ ما سبق من الاقوال في تاويل
الصورة **قوله** الملا الاعلى **نه** الملا اشراف الناس ورؤساهم الذين يرجع الى قولهم
والجمع املا مثل نبا وانبا والملا الاعلى الملايكه **تو** وصفوا بذلك اما اعتبارا بمكانهم
او بمكانتهم والمراد بالاختصام التقاول الذي كان بينهم في الكفارات والدرجات
شبه تقاولهم في ذلك وما يجري بينهم من السوال والجواب بما يجري بين المخاصمين
قض واختصامهم اما عبارة عن تبادرهم الى ثبت تلك الاعمال والصعود بها
الى السماء واما عن تقاولهم في فضلها وشرفها وانافتها على غيرها واما عن اغتباطهم
الناس بتلك الفضايل لاختصاصهم بها وتفضلهم على الملايكه بسببها مع تهافتهم
في الشهوات وتماديهم في الجنايات والوجهان الاخيران ذكرهما الشيخ التوربشتي
ايضا **قوله** فوضع كفه **قض** هو مجاز من تخصيصه اياه بمزيد الفضل عليه وايصال
فيضه اليه لان من ديدن الملوك اذا ارادوا ان يدنوا الى انفسهم بعض خدمهم
ويسرهم بعض احوال مملكتهم يضعون ايديهم على ظهره ويلقون سواعدهم على
عنقه تلطفا به وتعظيما لشانه وتنشيطا له في فهم ما يقوله فجعل ذلك حيث لا
كف ولا وضع حقيقة كناية عن التخصيص لمزيد الفضل والتاييد وتمكين الملهم في
الروع وقوله فوجدت بردها بين ثديي كنايه عن وصول ذلك الفيض الى قلبه وتاثره
عنه ورسوخه فيه وايقانه له يقال ثلج صدره واصابه برد اليقين لمن تيقن الشي
وتحققه وقوله فعلمت ما في السماء والارض يدل على ان وصول ذلك الفيض صار
سببا لعلمه ثم استشهد بالايه والمعنى انه تعالى كما اري ابرهيم صلوات الله عليه
ملكوت السموات والارض وكشف له ذلك كذلك فتح على ابواب الغيوب حتى علمت
ما فيهما من الذوات والصفات والظواهر والمغيبات الملكوت فعلوت من الملك
وهو اعظمه **مظ** نري لفظه مضارع ومعناه ماض اي ارينا ابرهيم ملكوت السموات

والارض اي خلقهما اقول والله اعلم قول المظهر معناه ماض محمول على ان معناه حين
استشهد به في الحديث ماض ليستقيم معنى تشبيه حاله رسول الله صلى الله عليه وسلم
وحاله خليل الله والا فهو في مستقره من التنزيل على ما هو عليه مضارع على حكايه
حال الماضيه استغرابا واستعجابا والمشبه بكذلك غير المشبه في الحديث وكذا المشار
اليه غير المشار اليه **الكشاف** كذلك نري اي مثل ذلك التعريف والتبصير
نعرف ابرهيم ونبصره ملكوت السموات والارض يعني الربوبيه والالهيه ونوفقه لمعرفتها
ونريد ان المشار اليه بقوله كذلك معنى ما سيجي من الايات الثلث المتضمنه للتعريف
والتبصير ويجوز ان يكون المشار اليه ما سبق من معنى قوله تعالى اذ قال لابيه
ازر اتتخذ اصناما الهة الايه وهو المعرفه والبصاره التي يمكن بها من انذار اباه وتضليل
قومه فيكون قوله فلما جن عليه الليل الى اخره كالتفصيل والبيان لمعنى المثل في
كذلك وليكون اما معطوف على محذوف اي هديناه لطريق الاستدلال ليحتج به
قومه وليكون من الموقنين واما ان تكون معلله محذوفا اي وليكون من الموقنين
فعلنا ذلك والجمله معطوفه على الجمله السابقه **ثم** في الاستشهاد بالايه نكته وهي
انك اذا امعنت النظر في الروايتين ودققت الفكر بين العلمين علمت ان بينهما بونا
بعيدا وذلك ان الخليل عليه السلام راي ملكوت السموات والارض اولا ثم حصل
له الايقان بوجود منشيها ثانيا والحبيب صلى الله عليه وسلم راي المنشي اولا ثم
علم ما في السموات والارض ثانيا كما قال الشيخ ابو سعيد بن ابي الخير ما رايت شيا الا ورايت
الله قبله جوابا عن قول الشيخ ابي القسم القشيري ما رايت شيا الا رايت الله بعده
ثم ان الحبيب حصل له عين اليقين بالله والخليل علم اليقين بالله والحبيب علم الاشيا
كلها والخليل راي ملكوت الاشيا **قوله** في الكفارات **نه** هي عبارة عن الفعله
والخصله من شانها ان تكفر الخطيه اي تسترها ونحوها وهي فعاله للمبالغه كضرابه
وهي من الصفات الغالبه في باب الاسميه **قض** كرر قوله فيم يختصم الملا الاعلى
اعاده للسوال بعد التعليم سميت الخصال المذكورة كفارات لانها تكفر ما قبلها
من الذنوب بدليل قوله وكان من خطيته كيوم ولدته امه وقوله من فعل
ذلك عاش بخير هو من قوله تعالى من عمل عملا صالحا من ذكر او انثى وهو مومن
فلنحيينه حيوة طيبه الايه اي لنرزقنه في الدنيا حيوة طيبة وذلك ان المومن مع
العمل الصالح موسرا كان او معسرا يعيش عيشا طيبا ان كان موسرا فلا مقال
فيه وان كان معسرا فمعه ما يطيب عيشه وهو القناعه والرضا بقسمة الله تعالى واما
الفاجر فامره على العكس ان كان معسرا فلا اشكال في امره وان كان موسرا فالحرص

لايدعه ان يتهنا بعيشه وعن ابن عباس الحيوة الطيبه الرزق الحلال وقيل هي حلاوة
الطاعه والتوفيق في قلبه ومعنى يموت بحرانه يامن في العاقبه ويكون له روح وريحان
اذا بلغت الحلقوم ويقال له يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضيه مرضيه فادخلي
في عبادي وادخلي جنتي قوله كيوم ولدته مظ يوم مبني على الفتح لاضافته الى الماضي
واذا اضيف الى المضارع اختلف في انه مبني او معرب والاصح الثاني يعني من فعل
ذلك يكون مبرا عن الذنوب كما كان مبرا عنها يوم ولدته امه قوله اسالك الخيرات
وهي ما عرف في الشرع من الافعال الحميده والاقوال المرضيه وغيرها يدل عليه وترك
المنكرات فلما طلب ما يرفع به درجته ويزلفه الى حظيره القدس اراد التواضع
والاستكانه وطلب حب المساكين بان يعيش معهم ويموت معهم ويحشر معهم قوله
فتنة مظ اي اذا اردت تضل قوما عن الحق فتوفني غير مفتون اي غير ضال
قوله والدرجات مبتدا وما بعده خبره اي ما يرفع به الدرجات او يوصل الى الدرجات
العاليه هذه الخصال الثلث لانه اذا عاشر الخلق يقوم بحقهم من بذل السلام واطعام
الطعام واذا ناموا عامل الحق بالقيام فنال به الدرجات العلى قال تعالى ومن الليل
فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا فلا عروا اذا ان اغتبط الملايكه
المتبشر بتلك الكفارات وهذه الدرجات نفعنا الله بها والله اعلم الحادي عشر
ابو امامه رضي الله عنه قوله ضامن على الله عدي ضامن بعلى تضمينا المعنى الوجوب
والمحافظه على سبيل الوعد اي يجب على الله تعالى وعدا ان يكلاه من مضار الدين
والدنيا قال صاحب المغرب قوله صلى الله عليه وسلم حكايه عن الله سبحانه وتعالى من
خرج مجاهدا في سبيلي وابتغاء مرضاتي فانا عليه ضامن او هو علي ضامن شك الراوي
والمعنى اني في ضمان ما وعدته من الجزا حيا وميتا وعدي بعلى لتضمن معنى محام ورقيب
وقوله علي ضامن قريب المعنى من الاول الا انه ياول الضامن بذي الضمان فيعود الى
معنى الواجب كانه قال هو علي واجب الحفظ والرعايه كالشي المضمون خط ضامن اي
مضمون على الله فاعل بمعنى مفعول كما وافق اي مدفوق ويحتمل ان يكون ذو ضمان
كلابن وتامر تو ذكر الشي المضمون به في اول الثلثه ولم يذكر في الثاني والثالث
اكتفاء بالاول فكما ان المجاهد طالب لاحدى الحسنيين الشهادة او الغنيمه فكذلك
الذي يروح الى المسجد فانه يبتغي فضل الله ورضوانه ومغفرته فهو ذو ضمان على الله
ان لا يضل سعيه ولا يضيع اجره قوله دخل بيته بسلام تو ذهبوا الى ان هذا هو الذي
يسلم على اهله اذا دخل بيته والمضمون به ان يبارك عليه وعلى اهل بيته لما روي انه
صلى الله عليه وسلم قال لانس رضي الله عنه يا بني اذا دخلت على اهلك فسلم يكون بركه

عليك

عليك وعلى اهل بيتك وقيل هو الذي يلزم بيته طلبا الى السلامه وهربا من الفتن
لقوله تعالى ادخلوها بسلام امنين اي من الافات والعوارض والعذاب وهذا اوجه
للملاءمه ما قبله اوفق لان المجاهد في سبيل الله سفرا والرواح الى المسجد حضرا او
لزوم البيت اتقاء من الفتن اخذ بعضها بحجز بعض وعلى هذا فالمضمون به هو رعايه
الله تعالى اياه وجواره عن الفتن الثاني عشر ابو امامه قوله الى صلوة جال اي خرج
من بيته قاصدا الى المسجد لاداء الفرايض وانما قدرنا القصد ها ليطابق الحج لانه القصد
الخاص فترك النيه مع التطهر منزله الاحرام وامثال هذه الاحاديث ليست للتسويه
فكيف والحاق الناقص بالكامل يقتضي فضل الثاني وجوبا ليفيد المبالغه والا كان
عبثا فشبه صلى الله عليه وسلم حال المصلي القاصد الى الصلوة المكتوبه بحال الحاج
المحرم في الفضل مبالغه وترغيبا للمصلي ليركع مع الراكعين ولا يتقاعد عن حضور الجماعات
تو شبه اجر المتطهر الخارج من بيته للصلوة المكتوبه باجر الحاج المحرم من حيث انه يستوفي
اجره من لدن يخرج من بيته الى ان يرجع اليه كالحاج المحرم فانه يستوفي اجره من حيث
يخرج الى ان يرجع وذلك مثل قولنا فلان كالاسد فلا يقتضي تشبيهه به من ساير
الوجوه بل يحمل على الشجاعه فكذلك الاجران لا يتضيان المشاركه من ساير الوجوه
وقال في قوله واجره كاجر المعتمر اشارة الى ان نسبه ثواب الخروج للنافله من الصلوات
الى الخروج لفرايضها نسبه ثواب الخروج للعمره الى الخروج الى الحج قوله الى تسبيح الضحى
فا المكتوبه والنافله وان اتفقتا في ان كل واحده منهما يسبح فيها الا ان النافله جاءت
بهذا الاسم اخص من جهه ان التسبيحات في الفرايض نوافل فكانه قيل للنافله
تسبيحه على انها شبيهه بالاذكار في كونها غير واجبه قوله لا ينصبه الا اياه
حس اي لا يتعبه ولا يزعجه الا ذلك واصله من النصب وهو معاناه المشقه شف
قوله اياه ضمير منصوب منفصل وقع موقع المرفوع المنفصل كما وقع المرفوع المنفصل موقع
المنصوب المنفصل في حديث الوسيله وارجو ان اكون انا هو في قول وقد سبق
توجيه حديث الوسيله واما ههنا فيمكن ان يقال ان هذا من الحمل على المعنى دون اللفظ
فمعنى لا ينصبه الا اياه لا يقصد ولا يطلب الا اياه الكشاف في قوله تعالى فشربوا
منه الا قليلا قرا ابي والاعمش الا قليل بالرفع وهذا من ميلهم مع المعنى والاعراض
عن اللفظ جانبا وهو من باب جليل من علم العربيه فلما كان معنى فشربوا منه فلم
يطيعوه حمل عليه كانه قيل فلم يطيعوه الا قليل منهم ونحوه قول الفرزدق شعر
لم يدع من المال الا مسحت او مجلف قوله كتاب في عليين تو اي صلوة على اثر الصلوة
عمل مكتوب في عليين نه العليون اسم لديوان الملايكه الحفظه يرفع اليه اعمال الصالحين

وقيل اراد على الامكنة واشرف المراتب اقول قوله وصلوة على اثر صلوة معناه مداومة
الصلوة والمحافظة عليها من غير شوب بما ينافيها لا مزيد عليها ولا شي من الاعمال اعلى
منها فكنى عن ذلك بقوله كتاب في عليين الثالث عشر ابو هريرة رضي الله عنه قوله
اذا مررتم برياض الجنة تلخيص الحديث اذا مررتم بالمساجد فقولوا هذا القول فلما وضع
رياض الجنة موضع المساجد بناء على ان العبادة فيها سبب للحصول في رياض الجنة
روعيت المناسبة لفظا ومعنى فوضع الرتع موضع القول لان هذا القول سبب لنيل
الثواب الجزيل ووسيلة الى القول النبيل والرتع ههنا كما في قول اخوة يوسف نرتع
ونلعب وهو ان نتسع في اكل الفواكه والمستلذات والخروج الى التنزه في الارياف
والمياه كما هو عادة الناس اذا خرجوا الى الرياض والبساتين ثم اتسع واستعمل في الفوز
بالثواب الجزيل والاجر الجميل ولو لمح في الرتع تناول ثمر الشجرة التي غرسها الذاكر في
رياض المسجد على ما ورد لقيت ليلة اسري بي ابرهيم عليه السلام فقال لي يا محمد اقرا امتك
مني السلام واخبرهم ان الجنة طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان وان غراسها سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لجاء اسلوبا بديعا وتلميحا عجيبا الرابع عشر
ابو هريرة قوله من اتى المسجد لشي فهو حظه وهو من قوله صلى الله عليه وسلم وانما لامرئ
ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله الحديث الخامس عشر فاطمة بنت الحسين
رضي الله عنهما قوله قال رب اغفر لي ابرز صلوات الله عليه ضمير نفسه عند ذكر
الغفران ملمحا الى مطاوي الانكسار بين يدي الملك الجبار واظهر اسمه المبارك
على سبيل التجريد عند ذكر الصلوات لمحا الى منصب الرسالة ومنزلة النبوة اجلالا
لها وتعظيما لشانها كانه عمم امتثالا لامر الله تعالى في قوله ان الله وملائكته يصلون
على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما السادس عشر عمرو بن شعيب
قوله تناشد الاشعار تو التناشد ان ينشد كل واحد صاحبه نشيدا لنفسه او لغيره
افتخارا او مباهاة او على وجه التفكه بما يستطاب منه ترجية للوقت بما يركن اليه النفس
فهو مذموم واما ما كان منه في مدح الحق واهله وذم الباطل وذويه او كان فيه
تمهيد لقواعد الدين او ارغام لمخالفيه فهو خارج عن القسم المذموم وان خالطه النسيب
وقد كان يفعل ذلك بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ينهى عنه لعلمه فيه
بالغرض الصحيح واما نهي عمر رضي الله عنه حسان بن ثابت رضي الله عنه عن ذلك فالنظر
فيه لمصلحة الجمهور وما يودي منه الى الاسترسال في الخلاعة والمجون وكان رضي الله
عنه عارفا بزمانه عبقريا في شانه ملهما في رايه مصيبا في اجتهاده ولما عارضه حسان
بقوله لقد انشدته بين يدي من هو خير منك سكت عنه ولم يكن سكوته لوضوح حق

كان قد خفي عليه بل كان السكوت اجلالا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ونادبا قوله
عن البيع والاشتراء حس روي عن عطاء بن يسار انه كان اذا مر عليه بعض من
يبيع في المسجد قال عليك بسوق الدنيا فانما هذا سوق الاخرة وعن عمر رضي الله عنه انه
قال لرجلين من اهل الطايف رفعا اصواتهما في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لو كنتما من
اهل البلد لاوجعتكما ترفعان اصواتكما في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وانه سمع صوت
رجل في المسجد فقال اتدري اين انت قوله ان تحلق الناس تو هو ان يجلسوا لحلقة حلقة
والنهي يحتمل معنيين احدهما ان تلك الهيئة تخالف اجتماع المصلين والثاني ان الاجتماع
للجمعة خطب جليل لا يسع من حضرها ان يهتم بما سواها حتى يفرغ منها والتحلق الناس
قبل الصلوة موهم بالغفلة عن الامر الذي ندبوا اليه حس في الحديث كراهة التحلق
والاجتماع يوم الجمعة قبل الصلوة لمذاكرة العلم بل يشتغل بالذكر والصلوة
والانصات للخطبة ولا باس بعد ذلك السابع عشر والثامن عشر حكيم بن حزام
قوله عن حكيم بن حزام قال المولف روى هذا الحديث ابو داود في اخر كتاب الحدود
عن الحكيم وكذا في جامع الاصول عن الحكيم وفي كتاب المصابيح عن جابر ولم
يوجد في الاصول الرواية قوله ان يستقاد نه استقدت الحاكم سالته ان يقيد والقود
القصاص وقيل القاتل بدل القتيل حس قال عمر رضي الله عنه فيمن لزمه حد في المسجد
اخرجوه وعن علي مثله رضي الله عنه التاسع عشر معوية قوله وقال من اكلهما فلا يقربن
الجملة كالبيان للجملة الاولى وان دخل العاطف نحو اعجبني زيد وكرمه وقول امرئ
القيس شعر من ناحاني وخبرته عن الحد الاسود ٥ فعطف خبرته على حاني على
سبيل البيان وفي النهي عن القربان اشارة الى ان النهي عن الدخول اولى واحق
وفي اضافة المسجد الى الضمير المعظم اشعار بالعلية ويحتمل وجهين احدهما ان
مسجدنا مكان حلول الملائكة المقربين ومهبط نزول كلام رب العالمين فهو حري
بان يطيب بانواع الطيب ويبخر باصناف المندل فاني يصلح لنتن السحر بين الخبيثين والثاني
ان يراد جنس المساجد ومعنى الاضافة اجتماع المومنين فيه لاداء فرايض الله سبحانه
وتعالى فنحا الاجتناب عما يوذيهم من الروايح الكريهة ومن ثم سن الغسل وتنظيف
الثياب قوله لا بد الجوهري بده فرقه وقولهم لا بد من كذا كانه قال لا فراق منه
والجملة معترضة بين اسم كان وخبره قوله فامتيتوهما طبخا مجاز هذا مجاز قوله يميتون
الصلوة لكن بالعكس فان احياء الصلوة اداوها في اول وقتها حتى يكون طرية ريا
واماتتها اخراجها عن وقت الاختيار حتى يكون ذابلة يابسة فحياة الشجرتين عبارة عن
قوة رايحتهما عند طراوتهما وموتهما ازالة تلك الرايحة الكريهة بالطبخ وفيه اشارة

لاهل العرفان الى سر دقيق العشرون والحادي والعشرون ابن عمر رضي الله عنهما
قوله المجزره اي الموضع الذي ينحر فيه الابل ويذبح البقر والشاه نهي عنه لاجل النجاسه
التي فيهما من دماء الذبايح وارواثها وجمعها المجازر والمعاطن جمع عطن وهو مبرك
الابل حول الماء حس اختلفوا في الصلوه في المقبره والحمام فروينا الكراهيه فيهما عن
جماعه من السلف لظاهر الحديث وان كانت التربه طاهره وقال ابو داود قال النبي صلى الله عليه
وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلوتكم ولا تتخذوها قبورا فدل ان محل القبر ليس بمحل للصلوه
ومنهم من ذهب الى ان الصلوه فيهما جايزه اذا صلى في موضع نظيف منه وتاويل
الحديث هو ان الغالب من امر الحمام قذاره المكان ومن امر المقبره اختلاط تربتها
بصديد الموتى ولحومها فالنهي لنجاسه المكان فان كان المكان طاهرا فلا باس
وكذلك المزبله والمجزره وقارعه الطريق فالنهي عن الصلوه فيها لنجاستها وفي قارعه
الطريق معنى اخر وهو ان اختلاف المار يشغله عن الصلوه واما فوق ظهر بيت الله
فان لم يكن بين يديه ستره اي بقيه جدار يستقبلها بطلت عند الشافعي وصح عند
ابي حنيفه وان لم يكن بين يديه شي كما لو صلى على ابي قبيس متوجها الى هوا البيت
يجوز واحتج من جوز الصلوه في هذه المواضع اذا كان المكان طيبا بما روي عن
جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جعلت لي الارض مسجدا وطهورا ونفا الحديث
جابر انما سيق لاظهار فضيله هذه الامه حيث رخص لهم في الطهور بالارض
والصلوه في المواضع التي لم تبن للصلوه من بقاعها بخلاف سائر الامم فيجوز ان يدخل
فيه التخصيص ثم العله في المعاطن لو كانت النجاسه لم يرخص لهم في المرابض ايضا
لانهما سيان في هذا الحكم فاما العله في المواطن الاخر المذكوره في الحديث فانها مختلفه
ثم ان الامكنه النجسه لا تنحصر في هذه المواضع وقد كان يكفيه ان ينهى عن الصلوه
في الموضع النجس ولو كانت العله النجاسه لكان من الجايز ان يبسط في المزبله بساطا
في المكان اليابس او وجد موضعا خاليا من النجاسه فصلى فيهما لكن ذلك لامر الدين استخفاف صح
لان من حق الصلوه ان تودي في الامكنه النظيفه والبقاع المحترمه الثاني
والعشرون ابو هريره قوله في مرابض الغنم وفي معناه ما رواه الامام الشافعي
رضي الله عنه عن ابن مغفل وابن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ادركتم
الصلوه وانتم في مراح الغنم فصلوا فيها فانها سكينه وبركه واذا ادركتم الصلوه
وانتم في اعطان الابل فاخرجوا منها فصلوا فانها جن من جن خلقت الا ترونها اذا
نفرت كيف تشمخ بانفها قض المرابض جمع مربض وهو ماوى الغنم والاعطان المبارك
والفارق ان الابل كثير الشراد شديد النفار فلا يامن المصلي في اعطانها عن ان

تنفر وانقطع الصلوه عليه وتشوش قلبه فيمنعه عن الخشوع فيها واليه اشار بقوله لا
تصلوا في مبارك الابل فانها من الشياطين ولا كذلك من صلى في مرابض الغنم
واختلف العلماء في ان النهي الوارد عن الصلوه في المواطن السبعه للتحريم او للتنزيه
ثم القايلون بالتحريم اختلفوا في الصحه اختلافا مبنيا على ان النهي هل يدل على الفساد
وفيه اربعه مذاهب احدها انه يدل مطلقا وثانيها انه لا يدل مطلقا وثالثها الفرق بين
ما ورد في العبادات وبين ما ورد في المعاملات ونحوها ورابعها الفرق بين ما اذا كان
متعلق النهي نفس الفعل او ما يكون لازما كصوم يوم العيد والصلوه في الاوقات المكروهه
وبيع الربوا وبين ما لا يكون كذلك كالصلوه في الدار المغصوبه والوادي واعطان
الابل والبيع وقت النداء الثالث والعشرون ابن عباس رضي الله عنهما قوله زايرات
القبور حس كان هذا قبل الترخيص فلما رخص دخل في الرخصه الرجال والنساء
وقيل بل نهي النساء عن زياره القبور باق لقله صبرهن وكثره جزعهن اذا راين
والنهي عن الاسراج في القبور انما كان لتضييع المال لانه لا نفع لاحد فيه ويحتمل ان
يكون النهي للاحتراز عن تعظيم القبور كالنهي عن اتخاذ القبور مساجد الرابع والعشرون
ابو امامه رضي الله عنه قوله ان حبرا انه الحبر والحبر بفتح الحاء وكسرها العالم وكان
يقال لابن عباس الحبر والبحر لعلمه وسعته قوله سكت وقال اسكت اي سكت وقال
في نفسه اسكت لا انه نطق به وفيه ان من استفتي مسله لم يعلمها فعليه ان لا يعجل في
الافتاء ولا يستنكف الاستفتاء عمن هو اعلم منه ولا يتبادر الى الاجتهاد ما لم يضطر
اليه فان ذلك من سنه رسول الله وسنه جبريل عليهما الصلوه والسلام فان قلت
كيف قرن المساجد بالاسواق وكم من بقاع شر من الاسواق قلت ذهب في التقابل
الى معنى الالهاء او الاشتغال وان الامر الذي يدفعه الامر الدنيوي ولا شك ان الاسواق
معدن الالهاء عن ذكر الله وما والاه الا ترى الى انه تعالى كيف وصف اولياءه
الذين جعلوا المساجد ماواهم بقوله في بيوت اذن الله ان ترفع الى قوله رجال لا تلهيهم
تجاره ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلوه وقوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله وذروا
البيع فعلى هذا قوله شر البقاع اسواقها جا مقررا لما تعرف به خيريه المساجد مصراع
وبضدها تتبين الاشياء كانه قيل خير البقاع بقعه مخلصه لذكر الله مسلمه عن الشوايب
الدنيويه فالجواب من الاسلوب الحكيم حيث سيل عن الخير اجيب به وبضده وقدم الداء
على الدواء والمرض على الشفاء لما عسى ان يندر من المكلف شي في بيت الشيطان فيتدا كه
في بيت الرحمن ولا نظن ان شان المسجد وبناها والاجتماع فيها للجماعات امر هين فان
مثل راس الكروبين وسفير المرسلين لم يحصل له دنو مثل ذلك الدنو وما ذلك الا

لتعظيم المساجد ذلك ومن يعظم شعاير الله فانها من تقوي القلوب **الفصل الثالث**
الاول ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** لم يات اي جا مسجدي حال كونه غير آت الا لخير
قوله ومن جاء لغير ذلك يوهم ان الصلوة داخله فيه وليس كذلك لان امر الصلوة مفروغ
عنه وانما استثناه من اصل الكلام وقوله بمنزلة الرجل فيه معني التشبيه كانه شبه حاله
من اتى المسجد لغير الصلوة والتعلم والتعليم بحال من ينظر الي متاع الغير بغير اذنه ومع ذلك
لم يقصد تملكه بوجه شرعي فان ذلك محظور وكذلك اتيان المسجد لغير ما بني له محظور
ولا سيما مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يجب توقيره وتعظيمه اجلالا وتبجيلا
لمكانة صاحبه صلوات الله وسلامه عليه ولا يدخله عبثا ولاما ثا فكيف بغيرها **الثاني**
الحسن رضي الله عنه **قوله** فليس لله فيهم حاجة كناية عن براءة الله سبحانه وتعالي عنهم
وخروجهم عن ذمة الله والا فالله سبحانه وتعالى منزه عن الحاجة مطلقا وفيه تهديد
عظيم ووعيد شديد وذلك انه ظالم بالغ في ظلمه حيث يضع الشي في غير موضعه وقد
مر ان المضادة بين المسجد والسوق وما بنيا لاجله **الثالث** السايب بن يزيد **قوله**
فحصبني رجل **نه** اي رماني بالحصباء وهي الحجارة الصغار **مح** يكره رفع الصوت في المسجد
بالعلم وغيره **قوله** لو كنتما من اهل المدينة لاوجعتكما لما لم يكونا معذورين حينئذ
ترفعان اصواتكما جملة مستانفة للبيان **الرابع** مالك رضي الله عنه **قوله** رحبة المغرب
الرحبة بالفتح الصحراء بين افنية القوم ورحبة المسجد ساحته قال ابو علي الدقاق لا ينبغي
للحايض ان تدخل رحبة مسجد الجماعة متصلة كانت او منفصلة وتحريك الحاء احسن واما
في حديث علي رضي الله عنه وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم في رحبة الكوفة
فانها دكان وسط مسجد الكوفة كان رضي الله عنه يقعد فيه ويعظ **قوله** ان يلغط
اللغط صوت وضجة لا يفهم معناه **الخامس** انس رضي الله عنه **قوله** نخامة **نه** وهي
البزقة التي تخرج من اقصى الحلق ومن مخرج الخاء المعجمة وقوله حتى رئي في وجهه الضمير
الذي اقيم مقام الفاعل راجع الي معنى قوله شق ذلك عليه وهو الكراهة **قوله** وان
ربه بينه وبين القبلة **حس** معناه انه يقصد ربه بالتوجه الي القبلة فيصير بالتقدير
كان مقصوده بينه وبين القبلة فامر ان يصان تلك الجهة عن البزاق **مح** الامر بالبزاق
عن يساره وتحت قدمه فيما اذا كان في غير المسجد فلا يبصق الا في ثوبه **السادس** السايب
بن خلاد رضي الله عنه **قوله** لا يصلي لكم وكان اصل الكلام لا تصل لهم فعدل الى النفي
ليوذن بانه لا يصلح للامامة وان بينه وبينها منافاة وايضا في الاعراض عنه غضب شديد
على حيث لم يجعله محلا للخطاب وذلك لسوء ادبه بين يدي ربه وقوله فذكر ذلك
اي ذكر الرجل قولهم انك ممنوع عن الامامة اكذا هو فقال نعم وقوله حسبت

من

من كلام الراوي اي حسبت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلم بهذه الزيادة
السابع معاذ بن جبل رضي الله عنه **قوله** نتراءى اي عين الشمس وضع نتراءى اي موضع
نري للجمع **قوله** فثوب **نه** التثويب ههنا اقامة الصلوة والاصل فيه ان يجي الرجل
مستصرخا فيلوح بثوبه فيري ويشتهر فسمي الدعاء تثويبا لذلك وكل داع مثوب
قوله تجوز في صلوته **نه** اي خفف واسرع بها وقوله على مصافكم اي اثبتوا عليها وهي
جمع مصف وهو موضع الصف واسالك حبك يحتمل ان يكون المعنى اسال حبك
اياي او حبي اياك وعلى هذا يحمل قوله وحب من يحبك واما قوله وحب عمل يقربني الي
حبك فيدل على انه طالب لمحبة العمل حتى يكون وسيلة الى محبة الله اياه فينبغي ان يحمل
الحديث على اقصى ما يمكن من المحبة في الطرفين ولعل السر في تسميته بحب الله لا يخلو
من هذا وقد اشبعنا القول في معنى الحديث في الفصل الثاني ونقلنا هناك عن التوربشتي
انه قال تلك الروية كانت في المنام واستشهد بالحديث الذي رواه الطبراني وروى
ايضا عن الامام احمد بن حنبل انها كانت في اليقظة حيث قال فنعست في صلوتي حتى
استيقظت وقد روينا في الحديث عن الامام احمد انه روى فنعست في صلوتي حتى
استثقلت فدل على انها كانت في المنام **غب** النعاس النوم القليل قال تعالى اذ يغشيكم
النعاس امنة منه والله اعلم قوله ثم تعلموها اي لتعلموها فحذف اللام وانشد دار الحديثي **شعر**
قلت لبواب لديه دارها تيذن فاني حموها وجارها **ه** اصله لتيذن ولو اضطر اليه اذ
يمكنه ان يقول ايذن لا يقال اصله تيذن بالرفع فاسكن ضرورة اذ لو كان لذلك لقال
تيذن اني بغير الفاء **قوله** هذا حديث حسن قال ابن الصلاح فيه اشكال لان الحسن
قاصر عن الصحيح فالجمع بينهما في حديث واحد جمع بين المتنافيين وجوابه ان ذلك راجع
الى الاسناد فاذا روي الحديث باسنادين احدهما حسن والاخر صحيح او اراد بالحسن
معناه اللغوي وهو ما تميل اليه النفس ولا تاباه **الثامن** عبد الله بن عمرو **قوله**
فاذا قال ذلك الفاء دلت على محذوف اي فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال
اذا قال المومن ذلك قال الشيطان الى اخره **التاسع** عطا رضي الله عنه **قوله** لا تجعل
قبري وثنا فيه تشبيه اي لا تجعل قبري مثل الوثن المعبود في تعظيم الناس وعودهم
للزيارة اليه بعد البدء واستقبالهم نحوه في السجود كما نسمع ونشاهد الان بعض المزارات
والمشاهد وقوله اشتد غضب الله استيناف كانه قيل لم تدعو بهذا الدعاء وتضرع
فيه وتجعل قبرك كالوثن فاجاب ترحما على امته وتعطفا عليهم بقوله اشتد غضب
الله الى اخره **العاشر والحادي عشر والثاني عشر** ابو ذر رضي الله عنه **قوله** ثم الارض
لك مسجد يعني سالت يا ابا ذر عن اماكن بنيت مساجد واختصت العبادة بها ايها

اقدم زمانًا فاخبرتك بوضع المسجدين وتقدمهما على سائر المساجد ثم اخبرتك بما انعم الله
علي وعلى امتي من رفع الجناح وتسويه الاراضي في اداء العبادة فيها كما ورد جعلت
لي الارض مسجدًا وطهورًا ولفظ الحديث موافق لقوله تعالى ان اول بيت وضع للناس
للذي ببكة والوضع غير والبناء غير الكشاف وضع للناس صفة لبيت والواضع
هو الله عز وجل يدل عليه قراءة من قرا وضع للناس بتسمية الفاعل وهو الله تعالى ومعنى
وضع الله جعله متعبدًا قال الامام في التفسير الكبير دلالة الاية على الاولية في الفضل
والشرف امر لا بد منه لان المقصود الاولى من ذكر الاولية بيان الفضيلة ترجيحًا
له على بيت المقدس ولا تاثير للاولية في البناء في هذا القصد وروي عن علي رضي الله
عنه انه سيل هو اول بيت قال لا قد كان قبله بيوت ولكنه اول بيت وضع للناس
مباركا فيه الهدى والرحمة والبركة على انهم ذكروا ان الكعبة انما وضعت عند
خلق السموات والارض روي في التفسير عن عبد الله بن عمر ومجاهد والسدي انه
اول بيت ظهر على وجه الماء عند خلق الارض والسماء وكان زبده بيضاء على الماء
دحيت الارض تحته ومن ثم سميت مكة ام القرى وقال صلى الله عليه وسلم ان
الله تعالى قد حرم مكة يوم خلق السموات والارض ويكون وضع بيت المقدس بهذا المعنى
في علم الله تعالى اربعين سنة بعد المسجد الحرام وان كان بين البناءين مدة متطاولة فيحمل
هذا على بناء ابرهيم عليه السلم على رفع ما انهدم في البيت كما قال تعالى واذ يرفع ابرهيم
القواعد من البيت وكذلك داود وسليمن عليهما السلم رفعا قاعدة بيت المقدس بعدما
انهدم او زادا فيه والله اعلم ن

باب الستر
الفصل الاول

الاول عمر بن ابي سلمة قوله مشتملا به مح المشتمل والمتوشح والمخالف بين طرفيه معناها
واحد هنا قال ابن السكيت التوشح ان ياخذ طرف الثوب الذي القاه على منكبه الايمن من
تحت يده اليسرى وياخذ طرفه الذي القاه على الايسر من يده اليمنى ثم يعقدهما على صدره
الثاني ابو هريرة قوله ليس على عاتقه منه شيء مح قال العلماء حكمته انه اذا ايتزر
به ولم يكن على عاتقه منه شي لم يامن ان ينكشف عورته بخلاف ما اذا جعل بعضه
على عاتقه ولانه قد يحتاج الى امساكه بيده او بيديه فيشتغل بذلك ولا يمكن من وضع
اليد اليمنى على اليسرى فتفوت السنة والزينة المطلوبة في الصلوة قال تعالى خذوا
زينتكم عند كل مسجد ثم قال مالك وابو حنيفة والشافعي رضي الله عنهم والجمهور
هذا النهي للتنزيه لا للتحريم فلو صلى في ثوب واحد ساتر لعورته ليس على عاتقه منه
شي صحت صلوته مع الكراهة واما احمد وبعض السلف فذهبوا الى انه لا تصح صلوته
عملا بظاهر الحديث الثالث والرابع عايشة رضي الله عنها قوله في خميصة نه الخمايص

ثياب خز او صوف معلمة سوداء وقيل لا تسمى خميصة الا ان تكون سوداء معلمة وكانت
من لباس الناس قديمًا تو فعلى هذا قول عايشة رضي الله عنها لها اعلام على وجه البيان
والتاكيد قوله بانبجانية نه المحفوظ بكسر الباء ويروى بفتحها وهو منسوب الى
منبج المدينة المعروفة وهي مكسورة الباء ففتحت في النسب وابدلت الميم همزة وقيل انه
منسوب الى موضع اسمه انبجان وهو اشبه لان الاول فيه تعسف وهو كساء يتخذ من
الصوف وله خمل ولا علم له وهو من ادون الثياب الغليظة والهمزة فيها زايدة خط
انها منسوبة الى اذربيجان وقد حذف بعض حروفها وعرب قوله آنفا نه يقال فعلت
الشي آنفا اي في اول ما تقرب مني وزاد في الفائق من استانف الشي وهو ابتداوه قض
قيل انما ارسل اليه لانه كان اهداها اياه فلما الهاه علمها اي شغله عن الصلوة بوقوع نظره
الى نقوش العلم والوانه او تفكره في ان مثل ذلك للرعونة التي لا يليق به ردها اليه
واستبدل منه انبجانيته كيلا يتاذى قلبه بردها اليه شف وفيه ايذان بان للصور
والاشياء الظاهرة تاثيرًا ما في النفوس الطاهرة والقلوب الزكية اقول وفيه اشارة
الى كراهية الاعلام التي يتعاطاها الناس على اردانهم وقد نص عليها الخامس انس
قوله قرام نه هو الستر الرقيق وقيل الصفيق من صوف ذي الوان وقيل القرام
الستر الرقيق وراء الستر الغليظ وكذلك اضافه في حديث اخر وقيل قرام ستر وامطي
من الاماطة وهي التنحية تعرض لي اي تظهر لي نقوشه السادس عقبة قوله فروج
حرير نه هو القباء الذي شق من خلفه قيل الظاهر ان هذا كان قبل التحريم فنزعه نزع
الكاره له لما فيه من الرعونة وذلك مثل ما بدا له في الخميصة وقيل كان بعده وانما لبسه
استمالة لقلب من اهداه اليه وهو المقوقس صاحب الاسكندرية او اكيدر صاحب دومة
او غيرهما على اختلاف فيه اقول يعلم من مفهوم قوله لا ينبغي هذا للمتقين ان ذلك كان
قبل التحريم لان المتقي وغيره سواء في التحريم

الفصل الثاني

الاول سلمة قوله
اصيد نه هكذا جاء في رواية وهو الذي في رقبته علة لا يمكنه الالتفات معها
والمشهور اصيد من الاصطياد والثاني اشبه لان الصياد يطلب الخفة وربما يمنعه
الازار من العدو خلف الصيد ويدل عليه محيي السنة بعد هذا قوله نعم وازرره
اي صل فيه وازرره حس هذا اذا كان جيب القميص واسعًا يظهر منه عورته فعليه
ان يزره الثاني ابو هريرة قوله مسبل ازاره صفة بعد صفة لرجل قال ابن الاعرابي
المسبل الذي يطول ثوبه ويرسله الى الارض يفعل ذلك تجبرًا واختيالا مظ يعني
ان الله تعالى لا يقبل كمال صلوة رجل يطول ذيله واطالة الذيل عند الشافعي مكروه
سواء كانت في الصلوة او غيرها ومالك يجوزها في الصلوة ولا يجوزها في المشي لظهور

الخيلاء فيه ولبس كذلك في الصلوة اقول لعل الستر في امره بالتوضي وهو طاهر
ان يتفكر الرجل في سبب ذلك الامر فيقف على ما ارتكبه من الشنعاء وان الله تعالى
ببركة امر رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم بطهارة الظاهر يطهر باطنه من
التكبر والخيلاء لان طهارة الظاهر موثر في طهارة الباطن فعلى هذا ينبغي ان يعتبر كلام
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ان الله تعالى لا يقبل صلوة المتكبر المختال فتامل في
طريق هذا التنبيه ولطف هذا الارشاد ومنه ما روي عن عطيه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما يطفى النار بالماء
فاذا غضب احدكم فليتوضا اخرجه ابو داود ولعل الرجل كان يتعاطى التبختر فامره
فطهر ظاهره وباطنه والا فلم يكن يقره على ما كان الثالث عايشه رضي الله عنها
قوله حايض نه اي التي بلغت سن المحيض وجرى عليها القلم حاضت او لم تحض ولم
ترد في ايام حيضها لان الحايض لا صلوة عليها حس فيه دليل على ان راسها عورة
فلو كشفته في الصلوة لا يصح صلوتها هذا في الحرة واما في الامه فتصح صلوتها مكشوفه
الراس وعورتها ما بين سرتها وركبتها كالرجل اقول والله اعلم كان من حق الظاهر ان
يقال لا يقبل صلوة الحرة الا بخمار فكنى عنها بما اختص بها من الوصف توهينا لها بما يصد
عنها من كشف راسها كانه قيل لها غطي راسك يا ذات المحيض ومن ثم سمى الله
تعالى المحيض بالاذى الرابع ام سلمه قوله في درع نه درع المراه قميصها والسبوغ الشمول
والسعه شف في الحديث دلاله على ان ظهر قدميها عورة يجب سترها حس قال الشافعي
رضي الله عنه اذا انكشف شي مما سوى الوجه واليدين فعليها الاعاده قوله وذكر
اي وذكر ابو داود او احد الرواه جماعة من المحدثين وقفوا هذا الحديث وقصروا
به على ام سلمه والموقوف عند الاطلاق ما روي عن الصحابي من قوله او فعله متصلا
كان او منقطعا الخامس ابو هريره رضي الله عنه قوله عن السدل فا هو ارسال الثوب
من غير ان يضم جانبيه نه هو ان يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسجد
وهو كذلك قض السدل منهي عنه مطلقا لانه من الخيلاء وهو في الصلوة اشنع
واقبح تو خص النهي بالمصلي لان عادة العرب شد الازار على اوساطهم حالة التردد فاذا
انتهوا الى المجالس والمساجد ارخوا العقد واسبلوا الازار حتى يصيب الارض فان ذلك
اروح لهم واسمح لقيامهم وقعودهم فنهوا عنه في الصلوة لان المصلي يشتغل بضبطه
ولا يامن ان ينفصل عنه في اسفل لانه لا سيما عند القيام من القعود فانه ربما يتشبث
فيه عند النهوض رجله فينفصل عنه فيكون مصليا في الثوب الواحد وهو منهي عنه
وربما يضم اليه جوانب ثوبه فيصدر عنه الحركات المتداركه وقد شاهدت هذه الهيئة

من اناس من اهل مكه يعتادونها قوله وان يغطي الرجل قض كانت العرب يلثمون
بالعمايم فيغطون افواههم فنهوا عنه لانه يمنع حسن اتمام القراءه وتكميل السجود حس
ان عرض له التثاوب جاز له ان يغطي فمه بثوبه ويده لحديث ورد فيه السادس
والسابع ابو سعيد قوله فوضعهما عن يساره بلفظ عن وفيه معنى التجاوز
اي وضعهما بعيدا متجاوزا عن يساره ولذلك القى الاصحاب نعالهم تاسيا به صلى الله
عليه وسلم قض فيه دليل على وجوب متابعته صلى الله عليه وسلم لانه صلى الله عليه
وسلم لما سالهم عن الحامل لهم على الخلع اجابوا بالمتابعه وقررهم على ذلك وذكر
المخلص وعلى ان المستصحب للنجاسه اذا جهل صحت صلوته وهو قول قديم للشافعي
رضي الله عنه لانه صلى الله عليه وسلم لما اعلمه جبريل خلع النعل ولم يستانف
ومن يرى فساد الصلوة حمل القذر على ما يستقذر عرفا كالمخاط وعلى ان من تنجس
نعله اذا دلكه على الارض طهر وجاز الصلوه فيه وهو ايضا قول قديم للشافعي كقوله
فليمسحه وليصل فيهما ومن يرى خلافه اول بما ذكرناه شف في اتيان جبريل
عنده صلوات الله عليهما واخباره اياه بما اخبر شده الاعتناء به وبشانه صلى الله عليه
وسلم وان عبادته صلى الله عليه وسلم لا يلهيه عن نزول جبريل عليه السلم الثامن
ابو هريره رضي الله عنه قوله فيكون نصب جوابا للنهي اي وضعه عن يساره مع وجود
غيره سبب لان يكون عن يمين صاحبه فعلى المومن ان يحب لصاحبه ما يحب لنفسه
ويكره لصاحبه ما يكره لنفسه

الفصل الثالث

الاول ابو سعيد
قوله يصلي على حصير مح فيه دليل على جواز الصلوه على شي يحول بينه وبين الارض
من ثوب وحصير وصوف وشعر وغير ذلك سوا انبت من الارض ام لا قال القاضي
عياض الصلوة على الارض افضل من المذكور لان شرط الصلوة التواضع والخضوع
الا لحاجه لحر او برد او نجاسه الارض الثاني والثالث محمد قوله على المشجب نه المشجب
بكسر الميم عيدان يضم روسها ويفرج قوايمها ويوضع عليها الثياب قوله تصلي همزة الانكار
محذوفه انكر انكارا بليغا يعني مثلك وقد صحب النبي صلى الله عليه وسلم تصلي في ازار
واحد وثيابك موضوعه على المشجب فكانك ما شعرت بحال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولذلك زجره وسماه احمق يعني كيف تنكر وتزعم اني خالفت سنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانما كان له ثوبان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مح اجمعوا
على ان الصلوه في ثوبين افضل فلو وجبتاه لعجز من لا يقدر عليهما وفي ذلك حرج
قال الله تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج واما صلوة النبي صلى الله عليه وسلم
والصحابه رضي الله عنهم في ثوب واحد ففي وقت كان لعدم ثوب اخر وفي وقت

كان مع وجوده لبيان الجواز الرابع ابي بن كعب قوله ازكى اي اطهر او افضل لان
الزكوه النمو الحاصل عن بركة الله تعالى او طهارة النفس عن الخصال الذميمه وكلا
المعنيين محتمل في الحديث اما الفضل فظاهر واما التزكيه فان المصلي لا يامن اذا
صلى في ثوب واحد من كشف عورته بهبوب ريح او حل العقده او غيرهما خلاف الثوبين
باب السترة السترة ما ستر به الشي والمراد ههنا سجاده او عصا او
غير ذلك مما يتميز به موضع السجود مح قال العلماء الحكمة في السترة كف البصر عما وراها
ومنع من يختار تقربه واختلف فيه قال اصحابنا ينبغي له ان يدنو من السترة ولا يزيد على
ثلثه اذرع فان لم يجد عصا ونحوها جمع حجاره او ترابا والا فليبسط مصلى والا فليخط
خطا وسترة الامام سترة الماموم الا ان يجد الداخل فرجه في الصف الاول فله ان
يمر بين يدي الصف الثاني لتقصير اهل الصف الثاني الفصل الاول الحديث
الاول ابن عمر قوله قوله العنزة نه هي مثل نصف الرمح فيها سنان مثل سنان الرمح
الثاني ابو جحيفه قوله بالابطح تو الابطح مسيل واسع فيه دقاق الحصى والبطحاء
اسم للمسيل الذي ينتهي اليه من وادي منا وهو على باب المعلى قوله يتمسح به حس
فيه دليل على طهارة الماء المستعمل الجوهري الحله ازار ورداء لا تسمى حلة حتى
تكون ثوبين نه وفي الحديث انه راي رجلا عليه حله قد ائتزر باحدهما وارتدى بالاخر
خط قد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجال عن لبس المعصفر وكره لهم الحمرة في
اللباس وكان ذلك منصرفا الى ما صبغ من الثياب بعد النسج فاما ما صبغ غزله ثم
نسج فغير داخل في النهي لان مثل هذا يكون بعض الوانه احمر وبعضه لونا اخر
الا ان يكون كله احمر وانما نهي لانه من لباس النساء الجوهري فلان شمر ازاره تشميرا
رفعه ويقال شمر فلان عن ساقه وتشمر في امره اي خف الثالث ابن عمر قوله يعرض
تو معنى يعرض راحلته ينيخها بالعرض من القبلة حتى يكون معترضة بينه وبين من مر
بين يديه من قولهم عرض العود على الاناء والسيف على فخذه اذا وضعه بالعرض قوله
افرايت اذا هبت اي قال نافع علمت هذه الحالة عند وجود الراحله فاخبرني ما كان
يفعل عندها بهالة المرعي فقال ابن عمر كان ياخذ الرحل وكان من عادتهم انهم
كانوا يحطون رحلها عند سرحها قال الزمخشري في اساس البلاغه ومن المجاز
هبت فلان حينا ثم قدم اي سافر وهبت الناقة في سيرها هبوبا وهبابا والركاب
الابل التي يسار عليها الواحد راحله ولا واحد لها من لفظها والجمع ركب تو تعديل
الشي تقويمه يقال عدلته فاعتدل اي قومته فاستقام قوله الى اخرته تو هي التي يستند
اليها الراكب الرابع طلحه قوله موخرة الرحل مح الموخرة بضم الميم وكسر الخاء وهمزة

ساكنه ويقال بفتح الخاء مع فتح الهمزة وتشديد الخاء ومع اسكان الهمزة وتخفيف
الخاء ويقال آخرة الرحل بهمزة ممدوده وكسر الخاء فهذه اربع لغات وهي العود الذي
في اخر الرحل الخامس ابو جهيم قوله بين يدي المصلي طرف للمار وقوله ماذا عليه
سد مسد المفعولين ليعلم وقد علق عمله بالاستفهام قوله لا ادري تو عن الطحاوي
في مشكل الاثار ان المراد يكون عاما لا شهورا واياما واستدل بحديث ابي هريرة انه
صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الذي يمر بين يدي اخيه معترضا وهو يناجي ربه عز وجل
لكان ان يقف مكانه مائة عام خيرا له من الخطوة التي خطاها السادس ابو سعيد
قوله فليقاتله مح اي فليدفعه بالقهر وليس معناه جواز قتله بل المعنى المبالغه في كراهيه
المرور بين المصلي وبين السترة وقال القاضي عياض فان دفعه بما يجوز فهلك فلا
قود عليه باتفاق العلماء وهل يجب الديه ام يكون هدرا فيه مذهبان للعلماء وهما قولان ن
في مذهب مالك قوله فانما هو شيطان خط معناه الشيطان يحمله عليه او هو شيطان ن
لان الشيطان هو المارد من الجن والانس وفي الحديث دليل على ان العمل اليسير
لا يبطل الصلوة السابع ابو هريرة رضي الله عنه قوله تقطع الصلوة تو يحتمل معنى قطع
الصلوة بهذه الاشخاص على قطعها المصلي عن مواطاة القلب واللسان في التلاوة
والذكر والمحافظه على ما يجب عليه محافظته ومراعاته قض جمهور العلماء من
الصحابه ومن بعدهم على ان صلوة المصلي لا يقطعها ما يمر بين يديه لاحاديث
وارده فيه وحملوا الحديث على المبالغه في الحث على نصب السترة وان مرور المار
مما يشغل قلب المصلي وذلك قد يودي الى قطع الصلوة الثامن عايشه قوله
كاعتراض الجنازة جعلت رضي الله عنها نفسها بمنزلة الميت في الجنازه دلالة على انه
لم يوجد ما يمنع المصلي من حضور القلب ومناجاته الرب بسبب اعراضي بين يديه بل
كنت كالسترة الموضوعه لدفع المار هذا التاويل موافق لما في الحديث السابق
من تخصيص ذكر المراة وقطعها صلوة الرجل لما فيها ما يقتضي ميل الرجال الى النساء
والله اعلم التاسع ابن عباس رضي الله عنهما قوله ناهزت نه ناهز الصبي البلوغ اذا داناه
قوله بمنا مح فيها لغتان الصرف والمنع ولهذا يكتب بالالف والياء والاجود
صرفها وكتابتها بالالف سميت بها لما يمنى بها من الدماء اي تراق قوله الى جدار
مظ يعني الى غير سترة والغرض من الحديث ان مرور الحمار بين يدي المصلي لا يقطع
الصلوة انتهى كلامه فان قلت قوله الى غير جدار لا ينفي شيئا غيره فكيف فسره
بالسترة قلت اخبار ابن عباس عن مروره بالقوم وعن عدم جدار مع انهم لم ينكروا
عليه وانه مظنة انكار يدل على حدوث امر لم يعهد قبل ذلك من كون المرور مع السترة

غيره

غير منكر فلو فرض سترة اخرى غير الجدار لم يكن لهذا الاخبار فايده **الفصل
الثاني** الاول ابو هريرة رضي الله عنه قوله تلقآء الجوهري جلس تلقآءه اي حذاءه
والتلقاء ايضا مصدر مثل اللقآء قض اذا وجد المصلي بنآء او شجرا او نحو ذلك
جعله تلقآء وجهه وان لم يجد فلينصب عصاه والا فليخط بين يديه خطا حتى يعين
به مصلاه فلا يتخطاه المار وهو دليل على جواز الاقتصار عليه وهو قول قديم للشافعي
قال الشيخ محي الدين في شرح صحيح مسلم ما رواه ابو داود من حديث الخط فيه ضعف
واضطراب والان نصب السترة علامة ظاهرة لينظر اليه المار فينحرف والخط ليس
بظاهر الثاني سهل قوله لا يقطع جواب للامر حس قال لو استحب ان يكون مقدار
الدنو قدر امكان السجود وكذلك بين الصفين قال عطا ادناه ثلثه اذرع وبه
قال الشافعي واحمد رضي الله عنهما الثالث المقداد قوله لا يصمد خط الصمد القصد
يقال صمدت صمده اي قصدت قصده قض معناه انه اذا كان يصلي الي شي منصوب
بين يديه ما قصده قصدا مستويا بحيث يستقبله بل عن يمينه حذرا من ان يضاهي
فعله عباده الاصنام بل يميل عنه الرابع الفضل قوله يعبثان اي يلعبان مظ
التآء في حمارة وكلبة يحتمل ان يكون للوحدة وللتانيث الخامس ابو سعيد
قوله لا يقطع الصلوة شي شي يحتمل ان يراد به الدفع المعني لا يبطل الصلوة شي من الدفع
فادفعوا المار بقدر ما استطعتم حذف المار لدلالة السياق عليه وان يراد به المار
والضمير المنصوب محذوف قيل فيه دليل على ان المراة والكلب والحمار لا يقطع وقيل
نقطع الحديث السابق وقيل يقطعها المراة الحايض والكلب الاسود وبه قال ابن عباس
رضي الله عنهما وقيل لا يقطعها الا الكلب الاسود وبه قالت عائشة رضي الله عنها ك
الفصل الثالث الاول عائشة رضي الله عنها قوله غمزني هو العصر والكبس نه
باليد وغمزني جواب اذا وقبضت عطف عليه واذا بمعنى الفآء لا غمزني كان الثاني
هو الجواب وفايده نفي المصابيح اعتذار منها رضي الله عنها حيث جعلت رجليها في موضع
سجود رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قولها فاذا قام بسطتها فلتقرير رسول الله صلى
الله عليه وسلم اياها على تلك الحالة الثاني ابو هريرة قوله ما له اي ما له من الاثم فحذف
البيان واطلق ليدل الابهام على ما لا يقادر قدره من الاثم وفي الحديث تقدم وتاخير
حيث نقل اللام من كان الواقع جواب لو الي اسمه وهو ان يقيم الاسم لانه اوغل في
التعريف نقلبه حيث جعل الخبر اسما والاسم خبرا ويعضد هذا التقرير الحديث الاتي
وذلك انه ادخل اللام على الجواب اي كان ونصب خيرا له على الخبر فيكون ان يخسف
اسمه هذا وان جواب لو في الحديثين ليس المذكور بل ما دل عليه المذكور اذ التقدير لو

يعلم

يعلم المار ما عليه من الاثم لاقام ماية عام وكانت الاقامة خيرا له وكذا في الثاني
لو يعلم ما عليه من الاثم لتمنى الخسف به وكان الخسف خيرا له ويجوز ان يكون
كان في الحديث الاول زايدة مثل ما جآء في كلام العرب ولدت فاطمة بنت الخرشب
الكملة من بني عبس لم يوجد كان مثلهم والتقدير لو يعلم احدكم ما له ليعلم ان يقيم
ماية عام خيرا له من الخطوة فاقام والاوجه ان يقال اسم كان ضمير عايد الى احدكم
او يقدر ضمير الشان والجملة خبر كان واللام لام الابتدآء المقارنة بالمبتدآء المؤكدة
لمضمون الجملة واللام التي يتلقى بها القسم وهو اقرب والله اعلم **باب صفة
الصلوة الفصل الاول** الاول ابو هريرة قوله وعليك السلام قيل
عليك بلا واو يدل على ان ما قال بعينه مردود اليه خاصة واذا اثبت الواو وقع الاشتراك
معه والدخول فيما قاله لان الواو يجمع بين الشيئين قوله اقرا بما تيسر اتى بالبآء وليس
في التنزيل البآء دلالة على ان اقرا اريد به الاطلاق نحو فلان يعطي ويمنع اي اوجد
القرآءة باستعانة ما تيسر لك كقوله تعالى واصلح لي في ذريتي اي اوقع الصلاح
فيهم ومعك حال وحتى في القرآن لغاية ما يتم به الركن فدلت حتى على ان الطمانينة
داخلة فيه والمنصوب حال موكده حس اراد بما تيسر معك من القرآن فاتحة
الكتاب اذا كان يحسنها بيان الرسول صلى الله عليه وسلم كقوله تعالى فما استيسر
من الهدي والمراد منه شاة ببيان السنة وفيه دليل على وجوب القرآءة في الركعات
كلها كما يجب الركوع والسجود تو من ذهب الى الطمانينة في الهيات المذكورة فريضة
فيمسك بظاهر اللفظ ومن ذهب الى انها سنة فانه تاوله بنفي الكمال وان الامر
بالاعادة انما كان لتركه فرضا من فروضها فلما قال علمني وصف له كيفية اقامة
الصلوة على نعت الكمال ولذلك بدا في تعليمه بالامر باسباغ الوضوء ولم يامر بالاعادة
ولو لم يكن على طهر لقال ارجع فتوضا والجواب ان امره صلى الله عليه وسلم بالرجوع
والصلوة ثم ترتبه على قوله فانك لم تصل بالفآء المولدة وبنآء الخبر على اسم ان لافادة
التقوي في الحكم وتكراره مرة بعد اخرى ثم تعليمه اياه الهيات المذكورة بتلك
الصيغ البليغة هياة بعد اخرى دالة على الاعتنآء بشانها وان الكلام منصب اليها فلا
يحمله البليغ الا على الحقيقة لان الاصل في الاطلاق الحقيقة اذا لم يمنع مانع لا سيما
مع وجود القراين الداعية الى اثباتها ومعاضدة الاحاديث الاتية لها وكم بات شي
يخالفها وسيبين في الحديث الثالث من الفصل الثالث من باب الركوع ما يحقق ذلك
الكشاف اذا كان الكلام منصبا الى غرض من الاغراض جعل سياقه له وتوجهه
اليه كان ما سواه مرفوض مطرح وهذا ايضا جواب عن قوله وانما كان لتركه فرضا

من فروضها ثم قوله وصف له كيفية اقامة الصلوة على نعت الكمال واما قوله بدأ في تعليمه
بالامر باسباغ الوضوء الى اخره فجوابه انه صلى الله عليه وسلم عرف بنور معجزته انه
ترك اسباغ الوضوء دون فرايضه ولذلك لم يامره بالاعادة ثم الامر باستقبال القبلة
مع انه كان مستقبلا ليس بالامر بالكمال وكذلك الامر بتكبيرة الاحرام وبقراءة ما تيسر
من القرآن فدلت على ان المذكورات في الصلوة من جنسها في الفريضة كما تقتضيه علم المعاني
والبديع على ان كم للصلوة من فرايض وسنن واداب لم يذكرها في الحديث لما لم
يكن عرض فيها مح هذا الحديث محمول على بيان الواجبات دون السنن فان قيل لم يذكر
فيه كل الواجبات من المجمع عليه كالنية والقعود في التشهد الاخير وترتيب اركان
الصلوة والمختلف فيه كالتشهد الاول والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم والجواب
ان الواجبات المجمع عليها كانت معلومة عند السايل فلم يحتج الى بيانها وكذلك المختلف فيها
وفيه دليل على وجوب الاعتدال عن الركوع والجلوس ووجوب الطمانينة في الركوع
والسجود والجلوس بين السجدتين وهو مذهب الجمهور ولم يوجبها ابو حنيفة وطايفة
يسيرة وهذا الحديث حجة عليهم وليس عنه جواب صحيح واما الاعتدال فالمشهور
من مذهبنا انه يجب الطمانينة فيه كما يجب في الجلوس بين السجدتين وتوقف في ايجابها
فيه بعض اصحابنا واحتج هذا القايل بقوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ثم ارفع حتى
تعتدل قايما فاكتفى بالاعتدال ولم يذكر الطمانينة كما ذكر في سايرها تو فان قيل
لم سكت عن تعليمه اولا حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد اخرى قلنا ان الرجل لما رجع
لاعادة الصلوة ولم يستكشف الحال من مورد الوحي والالهام ومصدر الشرايع والاحكام
كانه اغتر بما عنده من العلم فسكت صلوات الله عليه عن تعليمه زجرا له وتاديبا وارشادا
الى استكشاف ما استبهم عليه بالسؤال فلما رجع الى السؤال وطلب كشف الحال
ارشده اليه وبين ما استبهم عليه والعلم عند الله مح فيه الرفق بالمتعلم والجاهل وملاطفته
وايضاح المسلة له وتلخيص المقاصد والاقتصار في حقه على المهم دون المكملات التي لا
يحتمل حاله حفظها والقيام بها وفيه استحباب السلام عند اللقاء وان تكرر مع قرب العهد
ووجوب رده وفيه ان من اخل ببعض واجبات الصلوة لا تصح صلوته ولا يسمى مصليا
بل يقال لم يصل الثاني عايشة رضي الله عنها قوله يستفتح الصلوة قض يريد وهاو يجعل
التكبير فاتحتها والقراءة عطف على الصلوة اي يبتدي القراءة بسورة الفاتحة فيقراها ثم يقرا
السورة وذلك لا يمنع تقديم دعاء الاستفتاح فانه لا يسمى في العرف قراءة ولا يدل على
ان التسمية ليست من الفاتحة اذ ليس المراد انه كان يبتدي القراءة بلفظ الحمد لله بل المراد
منه انه يبتدا بقراءة السورة التي مفتتحها الحمد لله كما يقال قرات قل هو الله احد وكان اذا ركع

لم يشخص راسه اي لم يرفعه من اشخصت كذا رفعته وشخص شخوصا اذا ارتفع ولم يصوبه
اي لم يرسله واصل الصوب النزول من اعلى نحو اسفل ولكن بين ذلك ان يجعل راسه
بين التصويب والتشخيص بحيث يستوي ظهره وعنقه كالصفحة الواحدة وبين وان
كان من حقه ان يضاف الى شيين فصاعدا الا ان ذلك لما كان بمعنى شيين من حيث
وقع مشارا به الى مصدري الفعلين المذكورين حسن اضافته اليه وكان اذا رفع راسه
من الركوع لم يسجد حتى يستوي قايما دليل على وجوب الرفع والاعتدال لان فعله في الصلوة
دليل الوجوب ما لم يعارضه ما يدل على انه ندب لقوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رايتموني
اصلي وهو مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة لا يجب الاعتدال ولا الرفع بل لو انحط من
الركوع الى السجود جاز وروي عن مالك وجوب الرفع وعدمه وكان يقول في كل ركعتين
التحيات اي يتشهد في كل ركعتين سمي الذكر المعين تحية وتشهدا لاشتماله على التحية والشهادة
وكان ينهى عن عقبة الشيطان اي الاقعاء في الجلسات وهو ان يضع اليته على عقبيه
وينهى ان يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع اي ان يبسط ذراعيه كما يفترشهما السباع
ولا يقلبهما نحو يا اذا سجد وتقييد النهي بالرجل يدل على ان المراه لا تجافي الثالث ابو حميد
قوله امكن يديه المغرب يقال امكنه من الشي وامكنه منه اقدره عليه ومنه الحديث ثم امكن
يديه من ركبتيه اي مكنهما من اخذهما والقبض عليهما قوله هصر ظهره نه اي ثناه
الى الارض واصل الهصران تاخذ براس العود فتثنيه اليك وتعطفه والفقار مفاصل
الصلب واحدتها فقارة بالفتح قض اتفقت الايمة على ان رفع اليد عند التحرم مسنون واختلفوا
في كيفيته فذهب مالك والشافعي الى ان السنة ان يرفع المصلي يديه حال منكبيه
لهذا الحديث ونحوه وقال ابو حنيفة يرفعهما حذو اذنيه واختلفوا في كيفية الجلسات
فقال ابو حنيفة يجلس المصلي مفترشا فيها جميعا وقال مالك يجلس متوركا فيها كلها
وقال الشافعي يتورك في التشهد الاخير ويفترش في الاول كما رواه الساعدي في هذا
الحديث والحق بالتشهد الاول الجلسات الفاصلة بين السجود لانها بعقبها انتقالات
وهي من المفترش ايسر الرابع والخامس نافع قوله ورفع ذلك قال ابن الصلاح المرفوع
هو ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة من قول او فعل او تقرير سواء كان
متصلا او منقطعا السادس مالك قوله فعل مثل ذلك اي فعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم مثل ما فعل عند التكبير قض ومظ فرع الاذن اعلاها وقال الشافعي يرفع
المصلي يديه عند تكبيرة الاحرام حذاء منكبيه وقال ابو حنيفة حذاء اذنيه ذكر
ان الشافعي حين دخل مصر سيل عن كيفية رفع اليدين فقال يرفع المصلي يديه بحيث
يكون كفاه حذاء منكبيه وابهاماه حذاء شحمتي اذنيه واطراف اصابعه حذاء فرعي

اذنيه لانه جآ في رواية رفع اليدين الي المنكبين وفي رواية الي الاذنين وفي رواية
الي فروع الاذنين فعمل الشافعي بما ذكرناه في رفع اليدين جمعا بين الروايات الثلث
السابع مالك قوله فاذا كان من وتر قض هذا دليل على استحباب جلسة الاستراحة
والمراد بالوتر الركعة الاولي والثالثة من الرباعيات الثامن وايل بن حجر قوله رفع يديه
حال اي نظرت الي النبي صلى الله عليه وسلم رافعا يديه حين دخل في الصلوة وقوله كبر
بالواو في بعض نسخ المصابيح عطفا على دخل وفي بعضها وفي صحيح مسلم وفي كتاب الحميدي
وفي جامع الاصول بغير واو مقيد بلفظه كذا فوقه وفيه وجهان احدهما ان يكون
حالا وقد مقدرة وان يراد بالدخول الشروع فيها والعزم عليها بالقلب فيوافق معنى العطف
ويلزم منه المواطاة بين عمل الجارحة واللسان والقلب قال شعر افادتكم النعماء مني ثلثة
يدي ولساني والضمير المحجبا ن وثانيهما ان يكون كبر بيانا لقوله دخل في الصلوة
ويراد بالدخول افتتاحها بالتكبير ونحوه في البيان نحو قوله تعالى فوسوس اليه
الشيطان قال يا آدم هل ادلك على شجرة الخلد وبدلا منه كقول الشاعر شعر
اقول له ارحل لا تقيمن عندنا ن البيت فعلى الاول يلزم اقتران النية بالتكبير
التاسع سهل قوله ان يضع الرجل في وضع الرجل موضع ضميرا لناس تنبيه على ان القايم
بين يدي الملك الجبار ينبغي ان لا يهمل شريطة الادب بل يضع يده على يده ويطاطي
راسه كما يفعل بين يدي الملوك العاشر ابو هريرة قوله سمع الله نه اي اجاب حمده
وتقبله يقال اسمع دعائي اي اجب لان غرض السايل الاجابة والقبول هوى يهوي
هويا بالفتح اذا هبط وقوله حتى يقضيها اي يتمها ويؤديها الازهري القضا في اللغة
على وجوه مرجعها الى انقطاع الشي وتمامه وكلما احكم عمله او اتم او ختم او ادي
او اوجب او اعلم او انفذ او امضي فقد قضي الحادي عشر جابر قوله طول القنوت
نه القنوت يرد لمعان متعددة كالطاعة والخشوع والصلوة والدعاء والعبادة والقيام
وطول القيام والسكوت فيصرف في كل واحد من هذه المعاني الى ما يحتمله لفظ
الحديث الوارد فيه مظ تقدير هذا الحديث افضل الصلوة صلوة فيها طول القنوت
اي طول القيام والقراءة شف المراد بالقنوت القيام وفيه اضمار اي ذات طول القيام

الفصل الثاني

الاول ابو حميد قوله قال في عشرة اي واقع قوله انا اعلمكم
في عشرة من الصحابة قوله فاعرض الفا فيه جواب شرط محذوف اي اذا كنت اعلم منا
فاعرض ومن ثم لما اعرض عليهم وفرغ منه قالوا صدقت تو عرضت عليه امر كذا وعرضت
له الشي اظهرته وابرزته اليه اعرض بالكسر لا غير وقوله لا يصبي في الغريبين صبي
الرجل راسه تصبية اذا خفضه جدا من صبا الرجل اذا مال الي الصبا نه وشدد

للتكبير وقال الازهري الصواب يصوب قوله ولا يقنع تو اي لا يرفع يقال اقنع راسه
اذا رفعه ومنه قوله تعالى مهطعين مقنعي روسهم ويفتخ بالخا المعجمة نه اي يثنيها
ويغمز موضع المفاصل منها ويثنيها الي باطن الرجل واصل الفتخ الكسر ومنه قيل للعقاب
فتخا لانها اذا انحطت كسرت جناحها قوله ثم اذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه قض
لم يذكر الشافعي رضي الله عنه رفع اليدين عند القيام الي الركعة الاخري لانه بنا قوله
على حديث ابن شهاب عن سالم وهو لم يتعرض له لكن مذهبه اتباع السنة فاذا ثبت
لزم القول به قوله ووتر يديه تو اي جعلهما كالوتر من قولك وترت القوس واوترتها
شبه يد الراكع اذا مدها قابضا على ركبتيه بالقوس اذا اوترت قوله فامكن انفه الارض
نصب الارض بنزع الخافض اي اقدر انفه وجبهته من الارض قوله السبابة الكشاف
فعالة من السب اي كانت عادة العرب عند السب والشتم الاشارة بالاصبع الذي يلي
الابهام وقوله افضي بوركه اليسري الي الارض اي مس بما لان من الورك الارض الجوهري
افضي بيده الارض اذا مسها ببطن راحته في سجوده الثاني الي الرابع رفاعة قوله
وما شا الله ان يقرا وضع موضع ما شئت ان تقرا لان مشيته مسبوقة بمشية الله كما قال
تعالى وما تشاؤن الا ان يشا الله قوله مكن ركوعك اي من اعضايك يعني تمم ركوعك
بجميع اعضايك منحنيا ناسا وقوله ومكن للسجود اي مكن بدنك للسجود والكلام في السجود
مثلها في قوله تعالى وكذلك مكنا ليوسف في الارض الخامس الفضل بن عباس قوله
مثنى مثنى مظ اي ركعتان ركعتان فيسلم بعدهما وهذا في النوافل عند الشافعي ليلا كان
او نهارا وعند ابي حنيفة الافضل ان يصلي اربعا اربعا ليلا كان او نهارا قوله تشهد
الي آخره تو وجدنا الرواية فيهن بالتنوين لا غير وكثير ممن لا علم لهم بالرواية يسردونها
على لفظ الامر ونراها تصحيفا اقول الصلوة مبتدا ومثنى مثنى خبره والاول تكرير
والثاني توكيد وتشهد في كل ركعتين خبر بعد خبر كالبيان لمثنى مثنى اي ذات تشهد
في كل ركعتين وكذا المعطوفات ولو جعلت اوامر اختل النظم وذهبت الطراوة
والطلاوة واما قوله ثم تقنع يديك فعطف على محذوف اي اذا فرغت منها فسلم ثم ارفع
يديك سايلا حاجتك من قاضي الحاجات ومجيب الدعوات فوضع الخبري موضع الطلبي
فان قلت لو ذهبت الي انها اوامر وعطفت امرا على امر وقطعت تشهد عن الجملة الاولي
لاختلاف الخبر والطلب لكانت لك مندوحة عن هذا التقدير قلت حينئذ خرج
الكلام الفصيح الي التعاطل في التركيب وهو مذموم ذكر ابن الاثير ان توارد الافعال
وتتابعها تعاطل ونقلنا عنه في التبيان شواهد قوله تمسكن شف هو من المسكين
مفعيل من السكون لانه يسكن الي الناس وزيادة الميم في الفعل شاذ لم يروها

سيبويه الا في هذا وفي بمدرع قوله فهو كذا وكذا كنايه عن ان صلوته ناقصه
غير تام من ذلك الروايه الاخري وهو قوله فهو خداج فا الخداج مصدر خدجت
الحامل اذا القت ولدها قبل وقت النتاج فاستعير والمعنى ذات نقصان فحذف
المضاف نه وصفها بالمصدر نفسه مبالغه كقولها فانما هي اقبال وادبار الفصل
الثالث الاول والثاني عكرمه قوله ثنتين وعشرين هذا العدد انما يكون
في الصلوه الرباعيه كما لظهر باضافه تكبيره الاحرام وتكبيره القيام من التشهد
الاول ثكلتك امك قد سبق انها كلمه تعجب وظاهرها دعاء عليه وقد تذكر في
موضع المدح والذم وههنا محمول على الذم وعلى هذا كرر هذا القوله انه احمق اي انقول في
حق من اخفى سنه ابي القسم صلى الله عليه وسلم انه احمق وقد طبق ذكر الكنيه
هنا مفصل البلاغه ومحزها وعكرمه هذا مولى ابن عباس وسنه خبر مبتدا محذوف
اي الخصله التي انكرتها منه هي سنه ابي القسم صلى الله عليه وسلم الثالث علي رضي الله عنه
قوله فلم تزل تلك صلوته يحتمل ان يكون اسم لم تزل مستكنا عايدا الى النبي صلى الله
عليه وسلم والجمله الاسميه خبرها وان يكون تلك اسمها وصلوته خبرها اذا رويت
منصوبه وبالعكس اذا كانت مرفوعه الرابع الى السادس ابو هريره قوله فاسا الصلوة
القفا فيه شبيه يعني تاخيره كان سببا لاساءة الصلوة ولهذا عنفه صلى الله عليه وسلم
بقوله اني لاري من خلفي كما اري من بين يدي قوله برون اي يظنون نه هو فعل لم يسم
فاعله من رايت بمعنى ظننت وهو يتعدى الي مفعولين تقول رايت زيدا عاقلا فاذا بنيته
لما لم يسم فاعله تعدى الي مفعول واحد و في الحديث اشاره الي انه صلى الله عليه وسلم
مع استغراقه في عالم الغيب لم يكن يخفي عليه شي من عالم الشهاده باب مايقرا
بعد التكبير الفصل الاول الاول ابو هريره قوله اللهم باعد اخرجه
الي صيغه المفاعله للمبالغه فالخطايا اما ان يريد بها السابقه او اللاحقه فان اريد
بها الثانيه كان معناه اذا قدر لي ذنب وخطيه فبعد بيني وبينه وان اريد بها الاولي
كان معناه المحو والغفران واليه الاشاره بقوله واغسل خطاياي بالماء والثلج قوله
اسكاته حس الاسكات افعال من السكوت لا يراد به ترك الكلام بل ترك رفع الصوت
لقوله ما تقول في اسكاتك مظ اسكاتك بالنصب مفعول فعل مقدر اي اسالك اسكاتك
ما تقول فيها او في اسكاتك ما تقول فنصب على نزع الخافض قوله بابي انت نه الباء متعلقه
بمحذوف قيل هو اسم فيكون ما بعده مرفوعا تقديره انت مفدي بابي وامي وقيل هو فعل
وما بعده منصوب اي فديتك بابي وامي وحذف هذا المقدر تخفيفا لكثرة الاستعمال
وعلم المخاطب به قوله بالماء والثلج والبرد تو ذكر انواع المطهرات المنزله من السماء

التي

التي لا يمكن حصول الطهاره الكامله الا باحدها تبيانا لانواع المغفره التي لا تخلص
من الذنوب الا بها اي طهرني من الخطايا بانواع مغفرتك التي هي في تمحيص الذنوب
بمثابه هذه الانواع الثلثه في ازالة الارجاس والاوضار ورفع الجنابه والاحداث
اقول ويمكن ان يقال ذكر الثلج والبرد بعد ذكر الماء المطلوب منهما شمول انواع
الرحمه بعد المغفره لاطفاء حرارة عذاب النار التي هي في غايه الحراره لان عذاب النار
تقابله الرحمه ونظيره قولهم برد الله مضجعه اي رحمه ووقاه عذاب النار وقولهم اقر
الله عين حبيبك اي سره وسخن الله عين عدوك اي احزنه فعلى هذا التقدير يكون
التركيب من باب قوله مصراع متقلدا سيفا ورمحا ها اي اغسل خطاياي بالماء اي اغفر ها
وزد على الغفران شمول الرحمه طلب اولا المباعده بينه وبين الخطايا ثم طلب تنقيه ما عسى
ان يبقى شي من تلك الخطايا تنقيه تامه ثم سال ثالثا بعد الغفران غايه الرحمه تحليه
بعد التخليه فيكون هذا التاويل اجمع والله اعلم الثاني علي رضي الله عنه قوله وجهت
وجهي قض اي توجهت بالعباده بمعنى اخلصت عبادتي له فطر السموات والارض اي
خلقهما من غير مثال سبق حنيفا مايلا عن الاديان الباطله والاراء الزايغه من الحنف
الميل ونسكي عبادتي وقيل ديني ومحياي ومماتي اي حياتي وموتي اي هو خالقهما
ومدبرهما وسبحان علم للتسبيح ولا يستعمل الا منصوبا على المصدر ومعنى سبحانك نزهتك
تنزيها ولبيك مصدر مثنى من الب على كذا اي اقام والمعنى ادوم على طاعتك دواما
بعد دوام وسعديك لا يكاد يستعمل الا مع لبيك والمعنى ساعدت طاعتك يا رب مسا عده
بعد مساعده والخير كله بيديك اي الكل عندك كالشي الموثوق به المقبوض عليه
يجري مجاري قضائك وقدرك لا يدرك من غيرك ما لم يسبق به كلمتك والشر ليس يتقرب
به اليك او لا يضاف اليك بل الى ما اقترفته ايدي الناس من المعاصي او ليس اليك قضاوه
فانك لا تقضي الشر من حيث هو شر بل لما يصحبه من الفوايد الراجحه فالمقتضي بالذات
هو الخير والشر داخل تحت القضاء و قوله انا بك اي اعتمد والوذ واليك اي اتوجه
والتجي تباركت تعظمت وتمجدت او جئت بالبركه واصل الكلمه الدوام والثبات ولا
يستعمل هذه الكلمه الا لله تعالى وتعاليت عما توهمه الاوهام وتصوره العقول لا منجا
ولا ملجا الا اليك اي لا مهرب ولا مخلص ولا ملاذ لمن طالبته الا اليك ومنجا
مقصور لا يجوز ان يمد ولا ان يهمز والاصل في الملجا الهمز ومنهم من يلين همزته
ليزدوج منجا قال صاحب النهايه في قوله والشر ليس اليك هذا الكلام ارشاد الى استعمال
الادب في الثناء على الله سبحانه وتعالى وان يضاف اليه محاسن الاشياء دون مساويها
وليس المقصود نفي الشي عن قدرته ومنه قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها

قوله لا اله الا انت اثبات الالهيه المطلقه لله تعالى على سبيل الحصر بعد اثبات الملك
له كذلك في قوله انت الملك لما دل عليه تعريف الخبر باللام ترقيا من الادنى الى
الاعلى طبق قوله تعالى ملك الناس اله الناس واما اخر الربوبيه في قوله انت ربي
لتخصيص الصفه وتقييدها بالاضافه الى نفسه واخراجها عن الاطلاق وقوله واعترفت
بذنبي حال موكده مقرره لمضمون الجمله السابقه وانا بك واليك اي بك وجدت واليك
انتهي اي انت المبدا والمنتهى قوله بعد اي بعد ذلك صفه لشي منظ اي بعد السموات
والارض اي لك من الحمد ملء السموات وملء الارض وملء غيرهما مما شئت ما قدمت
وما اخرت اي جميع ما فرط مني قوله انت المقدم منظ انت توفق بعض العباد للطاعات
وانت المؤخر اي تخذل بعضهم عن النصره والتوفيق او المعنى انت الرافع والخافض والمعز
والمذل الثالث انس قوله حفزنا اي اشتد به والحفز حث الشي من خلفه يريد النفس الشديد
المتتابع كانه يحفزه اي يدفعه من السباق الى الصلوة قوله فارم مح هو بفتح الراء وتشديد
الميم اي سكتوا قال القاضي عياض قد روي في غير صحيح مسلم بالزاء المفتوحه وتخفيف
الميم من الازم وهو الامساك وهو صحيح معنى قوله لم يقل باسا لحوز ان يكون مفعولا
به اي لم يتفوه بما يوجد عليه او مفعولا مطلقا اي ما قال قولا يشدد عليه وايهم برفعها
مبتدا وخبر في موضع نصب اي يبتدرونها ويستعجلون ايهم يرفعها نحو قوله تعالى يلقون
اقلامهم ايهم يكفل مريم قال ابو البقاء ايهم يكفل مبتدا وخبر في موضع نصب اي يقترعون
ايهم فالعامل فيه ما دل عليه يلقون قض وحمدا نصب بفعل مضمر دل عليه الحمد
ويحتمل ان يكون بدلا عنه جاريا على محله وطيبا وصف له اي خالصا عن الرياء والشبهه
مباركا مقتضي بركته وخيرا كثيرا يترادف ارفاده وتتضاعف امداده

الفصل الثاني

الاول عايشه رضي الله عنها قوله وبحمدك خط اخبرني ابن الخلاد قال سالت
الزجاج عن الواو في قوله وبحمدك قال معناه سبحانك اللهم وبحمدك سبحتك تو المعنى انزهك
يارب من كل سوء وبحمدك سبحتك ووفقت لذلك ونصب سبحانك على المصدر اي سبحتك
تسبيحا فوضع سبحانك في موضع التسبيح اقول قول الزجاج يحتمل وجهين احدهما ان يكون
الواو للحال وثانيهما ان يكون عطف جمله فعليه على مثلها اذ التقدير انزهك تنزيها
واسبحك تسبيحا مقيدا بشكرك وعلى التقديرين اللهم معترضه والجار والمجرور اعني بحمدك
اما متصل بفعل مقدر والباء سببيه او حال من فاعله او صفه لمصدر محذوف كقوله تعالى
ونحن نسبح بحمدك بالثناء عليك او نسبح ملتبسين بشكرك او نسبح تسبيحا مقيدا بشكرك
المعنى لولا الحمد لم يصدر الفعل اذ كل حمد من المكلف يستجلب نعمه ويستصحب توفيقا
الهيا ومنه قول داود عليه السلم يارب كيف اقدر ان اشكرك وانا لا اصل الى شكر

نعمتك الا بنعمتك وانشد شعر اذا كان شكري نعمة الله نعمه على له في مثلها
يجب الشكر فكيف بلوغ الشكر الا بفضله وان طالت الايام واتسع العمر
فان مس بالنعماء عم سرورها وان مس بالضراء اعقبها الاجر قوله وتبارك اسمك
تو هو تفاعل من البركه وهي الكثره والاتساع وتبارك اي بارك مثل قاتل الا ان فاعل
يتعدى وتفاعل لا يتعدى ومعناه تعالى وتعظم وكثرت بركاته في السموات والارض
اذ به تقوم وبه تستنزل الخيرات وفي كتاب الله فتبارك الله احسن الخالقين تبارك
الذي نزل الفرقان تبارك الذي بيده الملك وكل ذلك تنبيه على اختصاصه سبحانه
بالخيرات الابداعيه والبركات المتواليه وفيه تعالى جدك اي عظمتك ومنه قول
انس رضي الله عنه كان الرجل منا اذا قرا البقره وال عمران جد فينا اي عظم وهذا
الحديث نجده في كتاب المصابيح وقد رماه المولف بالضعف وليس الامر على ما توهمه
اذ هو حديث حسن مشهور اخذ به من الخلفاء الراشدين عمر بن الخطاب رضي الله
عنه والحديث مخرج في كتاب مسلم عن عمر رضي الله عنه وقد اخذ به عبد الله بن مسعود
وغيره من فقهاء الصحابه ولم يكن هولاء الساده لياخذوا بذلك من غير اسوه ولهذا
ذهب اليه كثير من علماء التابعين واختاره ابو حنيفه وغيره من العلماء رحمهم
الله لاستفتاح الصلوة واني ننسب هذا الحديث الى الضعف وقد ذهب اليه الاجلا
من علماء الحديث كسفيان الثوري واحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وغيرهم فالظاهر
ان هذا اللفظ اعني ضعيف تزيد من بعض الناس وان يك من قبل المولف فاراه
انما دخل عليه الداخل من كتاب ابي عيسى لانه روي هذا الحديث في جامعه
باسناده عن ابي سعيد الخدري مع زياده على حديث عايشه رضي الله عنها ولفظ حديثه
انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة بالليل كبر ثم يقول
سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك ثم يقول الله اكبر
كبيرا ثم يقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه
ثم قال ابو عيسى كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي قلت وعلي بن علي الرفاعي هو
الراوي عن ابي المتوكل عن ابي سعيد ثم قال ابو عيسى وقال احمد لا يصح هذا الحديث
ثم روى ابو عيسى بعد ذلك حديث عايشه رضي الله عنها عن الحسن بن عرفه عن ابي
معويه عن حارثه بن ابي الرجال عن عمره عن عايشه ثم قال هذا حديث لا نعرفه من هذا
الوجه وحارثه قد تكلم فيه من قبل حفظه فظن المولف ان هذا الكلام من ابي عيسى
طعن في متن هذا الحديث وليس الامر على ما ظن فان الذي ذكره ابو عيسى في علي
الرفاعي في اسناد حديث ابي سعيد لا يكون حجه على ضعف هذا الحديث لان سياق

حدث ابي سعيد غير سياق حديث عايشه على ما بينا الا ترى انه قال وقال احمد لا
يصح هذا الحديث واحمد قد انتهى اليه حديث عايشه باسناد موثوق به فاخذ به
كما ذكرنا عن مذهبه واما ما ذكره الترمذي من ام حارثه بن ابي الرجال فانه
تكلم في اسناد الحديث من الوجه الذي ذكره ولم يقل ان اسناده مدخول فيه من
ساير الوجوه مع ان الجرح والتعديل يقع في حق اقوام على وجه الاختلاف فربما ضعف
الراوي من قبل احد الايمه ووثق من قبل آخرين وهذا الحديث رواه الاعلام من
ايمه الحديث واخذوا به رواه ابو داود في جامعه عن الحسن بن علي عن طلق بن غنام
عن عبد السلام بن حرب الملائي عن بديل بن ميسره عن ابي الجوزا عن عايشه وهذا اسناد
حسن رجاله مرضيون فعلمنا ان ابا عيسى لم يرم هذا الحديث بالضعف على الاطلاق
وانما تكلم في الاسناد الذي اورده ثم اني لم اوسع القول في بيان ذلك الا حذرا من
ان يتسارع طالب علم بالطعن في هذا الحديث من غير رويه ويصير انكارا على ما يجده
في كتاب المصابيح فيسام به واعوذ بالله ان انصر عصبيته او ادعوا الى عصبته والله
حسبي على ذلك قوله وقد تكلم فيه من قبل حفظه قال ابن الصلاح اجمع جماهير ايمه
العلم بالحديث والفقه والاصول على انه يشترط فيمن يحتج بحديثه العداله والضبط
والعداله معروفه واما الضبط فان يكون مستيقظا حافظا ان حدث من حفظه ضابطا
لكتابه ان حدث منه عارفا بما يختل به المعنى ان روى به الثاني جبير قوله الله اكبر
كبيرا حال موكده نحو هو عبد الله شجاعا او زيد ابوك عطوفا قوله بكره واصيلا
مط خصا بالذكر لاجتماع ملايكه الليل والنهار فيهما واقول الاظهر ان يراد بهما
الديمومه كما في قوله تعالى لهم رزقهم فيها بكره وعشيا اراد دوام الرزق ودروره
قوله الموته بالضم وفتح التاء المنقوطه فوقها نقطتان ضرب من الجنون والصرع يعتري
الانسان فاذا افاق عاد اليه كمال عقله كالنايم والسكران تو النفخ كنايه عن الكبر
كان الشيطان ينفخ فيه بالوسوسه فيعظمه في عينه ويحقر الناس عنده والنفث عباره
عن الشعر لانه ينفثه الانسان من فيه كالرقيه قال ان كان هذا التفسير من متن
الحديث فلا معدل عنه وان كان من بعض الرواه فالانسب ان يراد بالنفث السحر فانه
اشبه لقوله تعالى ومن شر النفاثات في العقد وان يراد بالهمز الوسوسه لقوله تعالى
وقل رب اعوذ بك من همزات الشياطين وهمزات الشياطين خطراتها وهي جمع الهمزه من
الهمز وفسرت الايه بان الشياطين يحثون اولياهم على المعاصي ويغرونهم عليها كما
يهمز الرائضه الدواب بالهماز حثا لها على المشي قال ابو عبيده والموتى الجنون سماها همزا
لانه جعل من النخس والغمز وكل شي دفعته فقد همزته الثالث سمره قوله سكتتين

مط

مط السكته الثانيه عند الشافعي واحمد رضي الله عنهما كالسكته الاولى ومكروهه
عند ابي حنيفه ومالك رضي الله عنهما الرابع ابو هريره قوله استفتح القراءه بالحمد لله ليس
لقايل ان يقول هذا يدل ان البسمله ليست من الفاتحه لانا نقول المراد به السوره
لتميز عن سايرها كما يقال قرات سوره انا انزلناه وسوره لم يكن الفصل الثالث
الاول والثاني محمد بن مسلمه قوله وانا اول المسلمين هذا لفظ التنزيل حكايه عن
قول ابرهيم عليه السلام قيل انما قال اول المسلمين لان اسلام كل نبي مقدم على اسلام
امته وقد ورد هذا الاستفتاح في الحديث الثاني من الفصل الاول وذكر فيه
وانا من المسلمين وهو الظاهر على الحكايه اي انا اول المسلمين فيقدح فيه القايل في
حكم نبيه لان النبي امام امته وقدوتهم باب القراءه الفصل الاول
الاول عباده قوله لم يقرا بفاتحه الكتاب سميت فاتحه لانها فتح بها كتاب الله
المجيد ويفتتح بها الصلوه وعدى القراءه بالبا وهي متعديه بنفسها على معنى لم يبدا القراءه
بها قال في النهايه معنى فصاعدا فما زاد عليها كقولهم اشتريته بدرهم فصاعدا وهو
منصوب على الحال تقديره فزاد الثمن صاعدا وقال المظهر تقديره تكون صاعدا حالا لان
يقال تقديره لمن لم يقرا بام القرآن فقط او بام القران في حال كون قراته صاعدا اي
زاد على ام القرآن شف في هذين الحديثين والذي بعدهما دلاله على وجوب قراءه
الفاتحه على من يقدر عليها ولقايل ان يقول قوله فصاعدا يدفعه لان الزايد على الفا تحه
ليس بواجب والجواب ان يقال ان القايلين بوجوب القراءه في الصلوه اختلفوا في ان
الفاتحه متعينه ام لا لكن لم يقل احد ان الفاتحه مع غيرها واجبه فدل هذا الحديث
على وجوب الفاتحه لا على الفضل كانه قيل الفاتحه واجبه في حال كونها مقرونه
بشي مما هو غير واجب الكشاف في قوله تعالى واتموا الحج والعمره لله الدليل الذي
ذكرنا اخرج العمره من صفه الوجوب فبقي الحج وحده فيها فهما بمنزله قولك صم شهر
رمضان وسته من شوال في انك تامر بفرض وتطوع هذه المسله مبنيه على ان مطلق
الامر للوجوب الا ما خصه الدليل الثاني ابو هريره قوله صلوه التكبير فيه ان اريد به
البعضيه كالظهر والعصر وغيرهما كان مفعولا به لان الصلوه حينيذ تكون اسما
لتلك الهيه المخصوصه والفعل واقعا عليها وان اريد الجنس يحتمل ان يكون مفعولا
به وان يكون مفعولا مطلقا قوله بام القرآن حس سميت الفاتحه بام القرآن
لانها اولها واصله وبه سمي مكه ام القرى لانها اول الارض واصلها ومنها دحيت
قوله خداج تو اي ناقصه تقول العرب خدجت الناقه اذا القت ولدها قبل اوان
النتاج وان كان تام الخلق وهو مصدر اقيم مقام اسم الفاعل والمعنى فهي مخدجه

ذات خداج اقول ان شرح هذا الحديث معضل وتطبيقه على معنى السوره اعضل ولذلك
تكلم فيه العلماء واختلفوا اختلافا متباينا فلابد من ايراده ح التمجيد الثناء بصفه الجلال
ووجه مطابقته لقوله تعالى مالك يوم الدين هو انه تضمن ان الله تعالى هو المتفرد
بالملك فيه كما في الدنيا وفي هذا الاعتراف من التعظيم والتفويض للامر ما لا يخفى
وقال العلماء المراد بالصلوة في قوله قسمت الصلوة الفاتحة سميت بذلك لانها لا تصح
الا بها كقوله الحج عرفه وفيه دليل على وجوبها بعينها في الصلوة وتحوى ما قاله التوربشتي
في هذا المقام هو انه قد عرف ان المراد من لفظ الصلوة بما اردفه من التفسير والتفصيل
انها فاتحة وقال ايضا ان التنصيف منصرف الى آيات السوره وذلك انها سبع آيات
فثلث منها ثناء وثلث مسئله والايه المتوسطه بين آيات الثناء وآيات المسئله نصفها ثناء
ونصفها دعاء فاذن ليست البسمله آيه من الفاتحه وقال الشيخ محيى الدين هذا قول
واضح واجاب الاصحاب بوجوه احدها ان التنصيف عايد الى جمله الصلوة لا الى الفاتحه
هذا حقيقه اللفظ والثاني انه عايد الى ما يختص بالفاتحه من الايات الكامله والثالث
معناه فاذا انتهى العبد الى الحمد لله رب العالمين قض القاضي الحديث دل على فضل الفاتحه
دون وجوبها الا ان يقال قسمت الصلوة من حيث انها عامه شامله لافراد الصلوة
كلها في معنى قولنا كل صلوة مقسومه على هذا الوجه ويلزمه ان كل ما لا يكون
مقسوما على هذا الوجه لا يكون صلوة والخاليه عن الفاتحه لا يكون مقسومه على
هذا الوجه فلا يكون صلوة اقول ان الفاء في قول ابي هريره رضي الله عنه فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وتقريره التثليث في الالفاظ السوره تفسير التنصيف
يكشفان الغطاء ولا مطمع في التوقيف على مغزى الكلام الا ببيان موقعهما اما الاول
فان الفاء رتبت ما بعدها على ما قبلها ترتب الدليل على المدعى لانه رضي الله عنه
استشهد بالحديث الثاني لاثبات الكمال لمطلق الصلوة ونفي النقصان عنه كانه قيل
قسمت الصلوة الكامله نصفين فلا يدل على نفي حقيقه الصلوة كما قال وفيه ايضا
ايجاب اجرا الصلوة على حقيقتها لان الكلام السابق سيق لها اصاله والثاني تابع له
فكون الفاء في قوله فاذا قال العبد للتعقيب والشروع في بيان كيفيه التقسيم لا المقسوم
به كما ظن الشيخ التوربشتي وهذا هو الذي عناه شارح الصحيح بقوله فاذا انتهى العبد
الى الحمد لله وعلى هذا قياس ساير الاذكار فيها وتخصيص الفاتحه لتقدمها وشرفها
وللتنبيه بها لاشتمالها على معاني الكتب السماويه على ان مرجع الكل الى الدعوه الى تلك
الخلتين اعني العباده والثناء واظهار الافتقار ونفي الحول والقوه الا به وهذا اظهر
سر قوله صلوات الله عليه الدعاء مخ العباده ولا يبعد ان تتشبث بهذا على الوجوب وتحريم

ان

ان قوله فهي خداج يحتمل معنيين نفي الكمال كما سبق ونفي الحقيقه من نفي الجزء الذي ينتفي
الكل بانتفايه فرجحنا الثاني بهذا الاعتبار وذلك ان الصلوة عباره عن حركات
مخصوصه واذكار مخصوصه فكما ينتفي باخلال معظم حركاتها نحو ركوع واحد وسجده
واحده كذلك ينبغي ان ينتفي باخلال معظم اذكارها وقد تقرر في علم البيان ان اطلاق
الجزء على الكل مشروط بكون ذلك الجزء اعظمه كما مثل شارح الصحيح بقوله الحج عرفه
وعليه قوله تعالى وقران الفجر ان قران الفجر كان مشهودا يعني صلوته والذي يشد من
عضد هذا التقرير توكيد الخداج بالتكرير وتتميمه بالتفسير ولان هذا المنهج احوط
والى التحقيق اقرب واما الثاني فعليه ما ذكره الخطابي هذا التقسيم راجع الى
المعنى لا الى الالفاظ المتلوه لانا نجد الشطر الاخير يزيد على الشطر الاول من جهه
الالفاظ والحروف زياده بينه فينصرف النصف الى المعنى لان السوره من جهه المعنى
نصفها ثناء ونصفها دعاء وقسم الثناء ينتهي الى قوله اياك نعبد وباقي الايه من قسم
المسئله فلهذا قال في هذه الايه بيني وبين عبدي ثم كلامه وتحريره ذلك انه تعالى قسم
السوره في هذا التقرير اثلاثا وقال في الثلث الاول حمدني واثنى علي ومجدني فاضافها
الى نفسه وقال في الثلث الاخير لعبدي ولعبدي ما سال فخصه بالعبد وفي الوسط
جمع بينهما وقال هذا بيني وبين عبدي ولان ربط النصف الاول بالثاني قدم فيه العباده
على الاستعانه لان الوسيله مقدمه على طلب الحاجه وايضا ان العباده متفرعه على الثلث
الاول لان استحقاق اختصاص العباده به تعالى انما كان لاجل تلك الاوصاف الكامله
وان الاستعانه فرع عليها الثلث الاتي وفسرت به فان التقدير كيف اعينكم فقالوا اهدنا
الصراط المستقيم ولاعتبار المعنى وتضمن الثلث الاول معنى التسميه استغنى عنها به وكذا
ثلث الثلث الاول وجعل الطرفين اعني الحمد لله رب العالمين مالك يوم الدين موسسين
على الوسط لان الرحمه الالهيه والعواطف الربانيه هي التي اقتضت اخراج الخلق من العدم
الى الوجود للتزود للمسير الى السعادات الابديه والمصير الى الكمالات السرمديه والى
هذا يلمح ما ورد رحمن الدنيا ورحيم الاخره فان قلت لم قيد الثلث الثاني والثالث بقوله
ولعبدي ما سال واوقعها لامن لعبدي واطلق الاول قلت لتضمنها الطلب والسوال
اما في الاول فمستفاد من السين وفي الثاني من صيغه الامر وانما وضع المظهر موضع الضمير
الراجع الى ذي الحال وخص بالعبد وكرر ليشعر بان الصلوة معراج المومن ولهذا
الشرف وصف الحبيب بالعبد ليله المعراج كما اومى اليه بقوله سبحان الذي اسرى بعبده
ليلا وظهر ايضا ان المصلي يناجي ربه وحق لذلك ان تسمى الفاتحه بالصلوة وان
الصلوة لا تصح الا بها ولله در الامام حيث اوجبها فيها الثالث انس قوله يفتحون

الصلوة بالحمد لله حس اول الشافعي رضي الله عنه الحديث وقال معناه انهم كانوا يبدون
الصلوة بقراءة الفاتحة قبل السور وليس معناه انهم كانوا لا يقرون بسم الله الرحمن الرحيم
بل هو كما يقال قرات البقرة وال عمران يريد السورة التي تذكر فيها البقرة والتي تذكر
فيها ال عمران الرابع ابو هريرة قوله امن الامام الكشاف امين صوت سمي به الفعل الذي
هو استجب كما ان رويد صوت سمي به امهل حس قوله فانه من وافق تامينه عطف على
مضمر وهو الخبر عن تامين الملائكة كما صرح به في قوله بعده اذا امن القاري فامنوا فان
الملائكة تومن فمن وافق تامينه الحديث خط اي قولوا امين مع الامام حتى تقع تامينكم
وتامينه معًا ولا يدل على انهم يوخرونه عن وقت تامينه كما يقول القايل اذا رحل الامير
فارحلوا يريد اذا اخذ الامير في الرحل فتهيؤا للارتحال لتكون رحيلكم مع رحيله مح
المعنى من وافق الملائكة في وقت التامين فان غفران الله مع تامينهم هذا هو الصواب
وحكى القاضي ان معناه وافقهم في الخشوع والاخلاص واختلفوا في هولاء الملائكة
فقيل هم الحفظة وقيل غيرهم لقوله صلى الله عليه وسلم فوافق قوله قول اهل السماء واجاب
الاولون عنه انه اذا قالها الحاضرون من الحفظة قالها من فوقهم حتى ينتهي الى اهل
السماء الخامس ابو موسى قوله فان الامام يركع تعليل لترتب الجزاء على الشرط فان الجزاء
مسبب عن الشرط والسبب مقدم على المسبب قوله تلك بتلك مح معناه ان اللحظة
التي سبقكم الامام بها في تقدمه الى الركوع تنجبر لكم بتاخركم في الركوع بعد رفعه لحظة
فتلك اللحظة بتلك اللحظة وصار قدر ركوعكم كقدر ركوعه قوله فقولوا اللهم
ربنا لك الحمد مح قال اصحابنا وغيرهم فيه دلالة لمذهب من يقول لا يزيد الماموم على قوله
ربنا لك الحمد ولا يقول معه سمع الله لمن حمده ومذهبنا يجمع بينهما الامام والماموم والمنفرد
لانه ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال صلوا كما رايتموني اصلي وقال قوله لك الحمد هكذا
بلا واو وفي غير هذا الموضع بالواو والمختار ان الوجهين جايزان ولا ترجيح لاحدهما على
الاخر وقال القاضي عياض على اثبات الواو يكون قوله ربنا متعلقًا بما قبله تقديره سمع
الله لمن حمده يا ربنا فاستجب حمدنا ودعانا ولك الحمد واقول هذا لا يزم مفتقر الى مزيد
كشف وبيان وذلك قوله سمع الله لمن حمده وسيلة وربنا لك الحمد طلب وفيها التفات
من الغيبة الى الخطاب فاذا روي بالعاطف يتعلق ربنا بالاولى ليستقيم عطف الجملة
الخبرية على مثلها واذا عزل عنه الواو يتعلق ربنا بالثانية فاذن لا يجوز عطف الانشائي
على الخبري وتقديره على الوجه الاول يا ربنا قبلت في الدهور الماضية حمد من حمدك من
الامم السالفة ونحن نطلب منك الان قبول حمدنا ولك الحمد اولا واخرا فاخرجت
الاولى على الجملة الفعلية وعلى الغيبة وخص اسم الله تعالى الاعظم بالذكر والثانية

على الاسمية وعلى الخطاب لارادة الدوام ولمزيد الجاح المطلوب فعلى هذا في الكلام التفاتة
واحدة وعلى الاول التفاتان من الخطاب الى الغيبة ومنه الى الخطاب والله اعلم قوله واذا
قرا فانصتوا مظ قال ابو حنيفة لا يجب قراءة الفاتحة وغيرها على الماموم بل يسكت
ويسمع وقال الشافعي يجب عليه قراءة الفاتحة السادس ابو قتادة قوله ويسمعنا الاية
مظ يعني يقرا في صلوة الظهر سرا وربما يرفع صوته ببعض كلمات الفاتحة او السورة بحيث
يسمع حتى يعلم ما يقرا من السورة قوله ما لا يطيل يحتمل ان تكون ما نكرة موصوفة اي
تطويلا لا يطيله في الركعة الثانية وان تكون مصدرية اي غير اطالته في الركعة الثانية
فتكون هي مع ما في حيزها صفة لمصدر محذوف السابع ابو سعيد قوله حزرنا قيام رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي نقدره والحزر التقدير والخرص الثامن الى الحادي عشر
جابر قوله افتان اي فعلت ما يفعله الفتان من الميل والانحراف عن الجماعة والتخفيف
في الصلوة كما وصفهم الله تعالى بقوله اذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى قاله تشديدًا
وتغليظًا وقوله والا بين يحتمل ان يكون معطوفا على الجواب اي والله لم انافق ولابين وان
يكون انشاء قسم اخر والمقسم به مقدرا قوله بنواضح نه هي الابل التي يستقى عليها واحدها
ناضح قوله افتان انت استفهام على سبيل التوبيخ وتنبيه على كراهية صنيعه وهو اطالة
الصلوة المودية الى مفارقة الرجل الجماعة فافتتن به حس الفتنة هي صرف الناس عن
الدين وحملهم على الضلال قال تعالى وما انتم عليه بفاتنين اي بمضلين قض فيه
دلالة على جواز اقتداء المفترض بالمتنفل فان من ادى فرضا ثم اعاده تقع المعادة نفلا
وعلى ان من ادى الفريضة بالجماعة جاز له اعادتها وعلى انه ينبغي للامام ان يخفف الصلوة
ولا يطولها بحيث يتاذى القوم منها الثاني عشر والثالث عشر جابر بن سمرة قوله بعد
تخفيفًا اي بعد صلوة الفجر يخفف في القراءة في بقية الصلوات الرابع عشر عمرو بن حريث
قوله والليل اذا عسعس اي ادبر وقيل اذا اقبل ظلامه هذا توهم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اكتفى بهذه الاية لكن ذكر في شرح السنة ان الشافعي رضي الله
عنه قال يعني به اذا الشمس كورت بناء على ان قراءة السورة بتمامها وان قصرت افضل
من بعضها وان طال الخامس عشر الى الحادي والعشرين كان في هذه الاحاديث
ليس بمعنى الاستمرار كما في قوله تعالى وكان الانسان عجولا بل هو للحالة المتجددة كما في
قوله تعالى كيف نكلم من كان في المهد صبيا قوله جاء ذكر موسى وهارون اي في
قوله تعالى ثم ارسلنا موسى واخاه هارون او ذكر عيسى اي في قوله تعالى وجعلنا
ابن مريم وامه اية قوله سعلة وهي فعلة من السعال وانما اخذته بسبب البكاء ك
الفصل الثاني الاول ابن عباس قوله ليس بذاك المشار اليه بذاك ما في ذهن

من يعتني بعلم الحديث ويعتد بالاسناد القوي تو هذا الحديث في اسناده وهن لما
تفرد به ابو عيسى باخراجه عن احمد بن عبده عن المعتمر عن اسمعيل بن حماد الى سليمان
وهو مجهول الثاني وائل قوله امين مد بها صوته الكشاف في امين لغتان مد الفه
قال مصراع ويرحم الله عبدا قال امينا ه وقصرها قال مصراع امين فزاد الله ما بيننا بعدا
الثالث ابو زهير قوله اوجب مظ اي اوجب الجنة لنفسه او اوجب اجابة
دعائه وفيه دلالة على ان من دعا يستحب له ان يقول امين بعد دعائه وان كان
الامام يدعو والقوم يؤمنون فلا حاجة الى تامين الامام اكتفاء بتامين المأموم
الرابع عايشة رضي الله عنها قوله صلى المغرب تو ووجه هذا الحديث ان نقول ان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل يبين للناس معالم دينهم بيانا نعرف به الاتم والاكمل
والادنى والافضل ويفصل تارة بقوله وتارة بفعله ما يجوز عما لا يجوز ولما كانت
صلوة المغرب اضيق الصلوات وقتا اختار فيها التجوز والتخفيف ثم راى ان يصليها
في الندرة على ما ذكر في الحديث ليعرفهم ان اداء تلك الصلوة على تلك الصفة
جائز وان كان الفضل في التجوز فيها وبين لهم ان وقت المغرب يتسع لهذا القدر من
القراءة خط فيه اشكال لانه صلى الله عليه وسلم اذا قرا على التاني سورة الاعراف
في صلوة المغرب يدخل وقت العشاء قبل الفراغ منها فيفوت صلوة المغرب وتاويله انه صلى
الله عليه وسلم قرا في الركعة الاولى قليلا من هذه السورة ليدرك ركعة من الوقت
ثم قرا باقيها في الثانية ولا باس بوقوعها خارج الوقت ويحتمل ان يراد بالسورة بعضها ه
الخامس عقبة قوله خير سورتين الاضافة دلت على انك اذا تفحصت القران
المجيد الى اخر سورتين ما وجدت في باب الاستعاذة خيرا منهما وهو من اسلوب
قول الانمارية هم كالحلقة المفرغة لا يدرى اين طرفاها ويمكن ان يقال ان عقبة ما شعر
ابتداء لما لم يكشف له خيريتهما وما زال منه ما كان هو فيه من الفزع ولما صلى بهما كوشف
له ذلك المعنى ببركة الصلوة وازيل ذلك الخوف فمعنى كيف رايت كيف وجدت مصداق
قولي هما خير سورتين قرئتا في باب التعوذ فعلى هذا يكون قرئتا صفة مميزة لسورتين تو
اشار صلى الله عليه وسلم الى الخيرية في الحالة التي كان عقبة عليها وذلك انه كان في سفر
وقد اظلم عليه الليل وراه مفتقرا الى تعلم ما يدفع به شر الليل وشر ما اظل عليه الليل فعين
السورتين لما فيهما من وجازة اللفظ والاشتمال على المعنى الجامع مع سهولة حفظهما ولم يفهم
عقبة المعنى الذي اراده النبي صلى الله عليه وسلم من التخصيص فظن ان الخيرية انما تقع
على مقدار طول السورة قصرها ولهذا قال فلم يرني سررت بهما جدا وانما صلى النبي صلى الله عليه
وسلم ليعرفه انه قراهما في الحال المنصوص عليها والزمان المشار اليه امثل واولى من قراءة

غيرهما

غيرهما وبين له انهما يسدان مسد الطويلتين السادس والسابع عبد الله بن مسعود قوله
ما احصي ما نافية اي ما اطيق ان احصي وما في ما سمعت موصولة ويقرا حال من العائد
الى ما او كان الاصل ما سمعت قراءته فازيل المفعول به عن مقره وجعل حالا كما في قوله
تعالى ربنا اننا سمعنا مناديا ينادي للايمان اي نداء المنادي الثامن ابو هريرة قوله
من فلان تو قيل عمر بن عبد العزيز وهذه الرواية لا اعتماد عليها اقول وذلك ان عمر
بن عبد العزيز ولد سنة احدى وستين وابو هريرة توفي سنة سبع وخمسين وقيل ثمان
وقيل تسع واما انس فروي نحوه على ما سياتي في باب الركوع في الفصل الثالث ونص
على ان فلانا هو عمر بن عبد العزيز وهو صحيح لان انسا توفي في سنة احدى وتسعين حش
هو رجل كان اميرا على المدينة مظ السبع المفصل اوله سورة الحجرات سمي مفصلا لان
سورها قصار كل سورة كفصل من الكلام قيل طواله الى سورة عم واوساطه الى
والضحى التاسع عبادة قوله ثقلت قض اي عسرت وقوله ما لي ينازعني القران معناه
لا ابالي وكان اجاذبه فيعصي ويثقل علي اقول قوله لعلكم سؤال فيه معنى الاستفهام
يقرر فعلهم ولذلك اجابوا نعم كانه صلى الله عليه وسلم عسرت عليه القراءة ولم يدر
السبب فسال منهم يدل عليه قوله وانا اقول ما لي ينازعني القران قوله خلف امامكم
وحق الظاهر خلفي فاظهر ليؤذن بان تلك الفعلة غير مناسبة لمن يتقلد الامام مظ
تعسرت القراءة على النبي صلى الله عليه وسلم لكثرة اصوات المأمومين بالقراءة والسنة
ان يقرا المأموم بالسر بحيث يسمع كل واحد نفسه ولا يرفع صوته كيلا تتشوش القراءة
على الاخرين واختلفوا في قراءة المأموم الفاتحة خلف الامام فاصح قولي الشافعي انه
يقراها في السرية والجهرية ومذهب مالك واحمد واحد قولي الشافعي انه يقراها
في السرية لان استماعه في الجهرية قراءة الامام يكفيه ومذهب ابي حنيفة لا يقراها
في السرية ولا في الجهرية العاشر والحادي عشر ابن عمر قوله ما يناجيه به ما استفهامية
والضمير في يناجيه راجع الى الرب عز وجل وفي به الى ما وما مفعول فلينظر بمعنى
فليتامل في جواب ما يناجيه به من القول على سبيل التعظيم والتبجيل ومواطاة
القلب اللسان والاقبال الى الله تعالى بشراشره وذلك انما يحصل اذا لم ينازعه
صاحبه بالقراءة ومن ثم عقبه بقوله ولا يجهر بعضكم على بعض بالقران فعدي بعلى
لارادة معنى الغلبة اي لا يغلب ولا يشوش بعضكم بعضا جاهرا بالقراءة الثاني عشر
والثالث عشر عبد الله قوله ان اخذ غب الاخذ تحوز الشيء وتحصيله اقول الظاهر
ان هذه القضية والله اعلم ليست مختصة بالصلوة لان الرجل قال اني لا استطيع ان
اخذ من القران شيئا ومعناه اني لا استطيع ان احفظ شيئا من القران واحده ورد

الي وعلمني ما اجعله وردا لي فاقوم به آناء الليل واطراف النهار فلما علمه ما فيه تعظيم
لله تعالى طلب ما يحتاج اليه ويختص به الرحمة والعافية والهداية والرزق ويؤيد
ما ذكرنا من ان مطلوبه ما يجعله وردا له لا يفارقه ابدا فقبضه بيديه اي لحد لا
افارقهما ما دمت حيا وما احسن التجارب الذي بين الاخذ في مفتتح الحديث والقبض في
مختتمه **قوله** فقال هكذا اي اشار اشارة مثل هذه الاشارة المحسوسة ثم ايراد هذا
الحديث في هذا الباب هو الذي حمل الشيخ المظهر على التكلف في تطبيق الحديث على الصلوة
حيث قال اعلم ان هذه الواقعة لا تجوز ان تكون في جميع الازمان لان من يقدر على تعلم
هذه الكلمات يقدر على تعلم الفاتحة لا محالة بل تاويله لا استطيع ان اتعلم شيا من
القران في هذه الساعة وقد دخل علي وقت الصلوة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
قل سبحان الله الى آخره فمن دخل عليه وقت صلوة مفروضة ولم يعلم الفاتحة ويعلم شيا
من المسبحات لزمه ان يقولها في تلك الصلوة بدل الفاتحة فاذا فرغ من تلك الصلوة لزمه
ان يتعلم الفاتحة فمن لم يعلم الفاتحة وعلم شيا من القرآن لزمه ان يقرا ما يعلم من القران
بقدر الفاتحة في عدد الآيات وهي سبع آيات وفي الحروف ولا يجوز ان ينقص منها فان
لم يعلم شيا من القرآن لزمه ان يقول هذه الكلمات لان النبي صلى الله عليه وسلم
علمها ذلك الرجل ان يقراها في الصلوة وعلى هذا يتوجه عليه ما ذكره الشيخ التوربشتي
لم يرد السائل بما قال القدر الذي يصح به الصلوة لان من المستبعد ان يعجز العربي المتكلم
بمثل هذا الكلام عن تعلم مقدار ما يصح بها الصلوة كل العجز واني كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يرخص في الاكتفاء بالتسبيح على الاطلاق من غير ان يبين ما له وعليه ولو
كان الامر على ما اقتضيه ظاهر اللفظ لعلمه الآية والآيتين مكان هذا القول ولو قدر
مقدار الرجل اذ ذكر له الفريضة ولم يتسع له الوقت ان يتعلم ما يجزيه فامره بذلك
فالجواب عن هذا ان لو كان الامر على ذلك لعلمه النبي صلى الله عليه وسلم بما يلزمه بعد
ذلك اذ لا يجوز عليه ان يسكت بعد البيان عند الحاجة اليه والله اعلم **الرابع** ابن عباس
قوله اذا قرا سبح اسم ربك الاعلى **مظ** عند الشافعي يجوز مثل هذه الاشياء في الصلوة وغيرها
وعند ابي حنيفة لا يجوز الا في غير الصلوة اقول وكذا عندما لك **تو** على الحديث لا
يدل على ان هذا كان في الصلوة اذ لو كان في الصلوة لبينه الراوي ولنقله غيره من
الصحابة مع شدة حرصهم على الاخذ منه والتبليغ ولو زعم احد انه في الصلوة قلنا نحمل
ذلك على غير الفريضة على ما حدث حذيفة رضي الله عنه فيما حدث به عن صلوته مع
النبي صلى الله عليه وسلم بالليل وما اتى على آية رحمة الا وقف وسال وما اتى على آية
عذاب الا وقف وتعوذ ولم ينقل شي من ذلك فيما جهر من الفرائض مع كثرة من حضرها

والجواب ان الحديث الاتي وعموم قوله صلى الله عليه وسلم من قرا كذا فليقل كذا مرارا
بل شاطاهر فيما ذهب اليه الشافعي رضي الله عنه وعلى المخالف دليل الخصوص ولان
من يتغنا هذه الشريطة غالبا يكون حاضر القلب متخشعا خايفا راجيا يظهر افتقاره
بين يدي مولاه والصلوة مبينة ذلك ومظنته واما قوله نحمل ذلك على غير الفرايض
واستدلاله على مطلوبه بحديث حذيفة وتحديث بالليل فضعيف على ان هذا الحديث
رواه الترمذي وابو داود والدارمي عن حذيفة كما سيجي في اخر الفصل الثاني من باب
الركوع وفيه ان حذيفة صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم وليس فيه ذكر انه صلى معه
في الليل والظاهر انه كان يقتدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفرض **الخامس**
ابو هريرة **قوله** فباي حديث بعده يؤمنون اي بعد القران يعني ان القران من بين الكتب
المنزلة آية مبصرة ومعجز باهر فحين لم يؤمنوا به فباي كتاب بعده يؤمنون **قوله** فليقل
آمنا اي قل اخالف اعداء الله المعاندين ونؤمن به وبما جاء لينتظم في سلك من له مساهمة
في الشهادة من انبياء الله واوليائه هذا معنى قوله وانا على ذلك من الشاهدين لانه على
منوال قوله فلان من العلماء اي له نصيب معهم من العلم وان الوصف كاللقب المشهود
له وهو ابلغ من قولك فلان عالم **السادس** جابر **قوله** احسن مردودا الجوهري المردود
الرد وهو مصدر مثل المخلوق والمعقول قال الشاعر **شعر** لا يعدم السائلون الخير افعله
اما نوالا واما حسن مردود :: ترا شكوتهم وانصاتهم للاستماع منزلة حسن الرد تحيا
بافعل التفضيل **الفصل الثالث** **من الاول الى السادس** عايشة
رضي الله عنها **قوله** اذا القدكان اذا جزاء وجواب يعني قال رجل لعامر اذا كان
الامر على ما ذكرت اذا والله لقام في الصلوة اول الوقت حين الغلس **باب**
الركوع **الفصل الاول** **الاول** انس **قوله** اقيموا الركوع **فض** اي عدلوا
واتموا من اقام العود اذا قومه **قوله** فوالله اني لاراكم من بعدي اي اي وراي
حث على الاقامة ومنع عن التقصير فان تقصيرهم اذا لم يخف على الرسول فكيف
يخفى على الله سبحانه وتعالى والرسول انما علمه باطلاع الله تعالى اياه وكشفه عليه
شف اقيموا فيه حث على الاقامة ومنع عن التقصير وترك الطمانينة فيها **الثاني**
البراء **قوله** بين السجدتين وقوله واذا رفع معطوفان على اسم كان على تقدير المضاف
اي زمان ركوعه وسجوده وبين السجدتين ووقت رفع راسه من الركوع سواء واذا هنا
كما في قوله تعالى والنجم اذا هوى **قال** الحريري اذا قد انسلخ عنه معنى الاستقبال
وصار للوقت المجرد ونحوه اتيتك اذا احمر البسر اي وقت احمراره **قض** **قوله** ما خلا
القيام والقعود استثنا من المعنى فان مفهوم ذلك كان افعال صلوته ما خلا القيام

والقعود اي قعود التشهد قريبا من السوآء الثالث انس قوله حتى يقول تو نصب يقول بحتى وهو الاكثر ومنهم من لا يعمل حتى اذا احسن فعل في موضع يفعل كما يحسن في هذا الحديث حتى قلنا قد اوهم واكثر الرواة على ما علمنا رويه بالنصب وكان تركه من طريق المعنى اتم وابلغ اقول اراد ان المضارع اذا عبر به عن حكاية الحال الماضية لا يحسن فيه الاعمال والافصح وهذا الحديث من القبيل الاول بدليل قوله قام وفيه بحث لما ورد في التنزيل مستهم الباساء والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول الى الغاية التي قال فيها الرسول متى نصر الله وفايدة وضع المضارع موضع الماضي في مثل هذا المقام استحضار تلك الحالة في ذهن السامع ليتعجب لها قوله قد اوهم نا اوهمت الشي اذا تركته واوهمت في الكلام والكتاب اذا اسقطت منه شيئا اقول في الحديث دليل على وجوب الطمانينة لقوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رايتموني اصلي الرابع عايشة قوله يتاول القران قض يتاول القرآن جملة وقعت حالا عن الضمير في يقول اي يقوله متاولا للقرآن اي مبينا ما هو المراد من قوله تعالى فسبح بحمد ربك واستغفره آتيا بمقتضاه يقال اول الكلام وتاول اذا فسره ومن المراد منه ماخوذ من آل اذا رجع كان المفسر يصرف الكلام عن ساير الوجوه المحتملة الى المحمل الذي اوله عليه واقول الاظهر ان هذا التاويل بمعنى العاقبة ومآل الامر كما في قوله تعالى هل ينظرون الا تاويله يوم ياتي تاويله اي عاقبة امره وما يؤول اليه من تبين صدقه وظهور ما صدق به من الوعد والوعيد فينزل الحديث على الاية ان يقال انه صلى الله عليه وسلم لما امر بقوله سبحانه وتعالى فسبح بحمد ربك واستغفره صدقه بفعله واظهر ما تقتضي مآل امر الله تعالى من الامتثال وحصول المامور به كما قال تعالى والذي جاء بالصدق وصدق به اي الذي جا بالقران وجرى العمل به وقد وافق هذا القول ما ذهب اليه الشيخ محيي الدين حيث قال معنى يتاول القرآن يعمل ما امر به في قوله تعالى بحمده فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا فكان صلى الله عليه وسلم يقول هذا الكلام البديع في الجزالة ليستوفي ما امر به في الاية وكان ياتي به في الركوع والسجود لان حالة الصلوة افضل من غيرها وكان يختارها لاداء هذا الواجب الذي امر به ليكون اكمل اي وبحمدك سبحانك ومعناه بتوفيقك لي وهدايتك وفضلك علي سبحتك لا بحولي وقوتي ففيه شكر الله تعالى على هذه النعمة والاعتراف بها والتفويض الى الله تعالى وان كل الافعال له اقول وكان من نوادر الخواطر قوله وبحمدك اما حال من فاعل الفعل الذي اقيم المصدر مقامه واللهم ربنا معترض واما عطف جملة على جملة وعلى هذا قوله سبحان الله وبحمده والله اعلم الخامس عايشة رضي الله عنها قوله سبوح قدوس

نه يرويان بالضم والفتح والفتح قياس والضم اكثر استعمالا وهو من ابنية المبالغة والمراد بهما التنزيه مظ معناهما انه سبحانه وتعالى طاهر منزه عن اوصاف المخلوقات وهما خبران لمبتداء محذوف بتقدير ركوعي وسجودي لمن هو سبوح قدوس قوله والروح تو هو الروح الذي به قوام كل حي غير انا اذا اعتبرنا النظاير من التنزيل كقوله تعالى يوم يقوم الروح والملايكة وقوله تنزل الملايكة والروح فيها فالمراد به جبريل عليه السلم خص بالذكر تفضيلا له على ساير الملايكة وقيل الروح صنف من الملايكة السادس ابن عباس رضي الله عنه قوله الا اني نهيت خط لما كان الركوع والسجود وهما غايتا الذل والخضوع مخصوصين بالذكر والتسبيح نهى صلى الله عليه وسلم عن القراءة فيهما كانه كره ان يجمع بين كلام الله سبحانه وتعالى وكلام الخلق في موضع واحد فيكونان على السوا قض نهي الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم يدل على عدم جواز القراءة في الركوع والسجود لكن لو قرا لم يبطل صلوته الا اذا كان المقرو الفاتحة فان فيه خلافا من حيث انه زاد ركنا لكن لم يتغير به نظم صلوته اقول وفي نسبة نهي القراءة في الركوع والسجود الى نفسه صلى الله عليه وسلم ايهام انه صلى الله عليه وسلم مخصوص به وان الامة ليسوا داخلين في النهي فازيل الايهام بامره صلى الله عليه وسلم اياهم ان يعظموا الله في الركوع وان يدعوا في السجود ودل ذلك على ان المنهي والمنهي عنه عظيمان ولذلك صدرت الجملة بالكلمة التي هي من طلايع القسم وهي الا الخفيفة فاذا نهي مثل الرسول صلى الله عليه وسلم فغيره اولى به ودل على الامر بالذكر والتسبيح دون النهي عن القراءة في الموضعين فنسبهما الى الامة قوله فقمن نه قمن وقمن وقمين اي خليق وجدير فمن فتح الميم لم يثن ولم يجمع ولم يونث لانه مصدر ومن كسر ثنى وجمع وانث لانه وصف وكذلك القمين السابع والثامن عبد الله قوله اللهم ربنا لك الحمد قد مر بحثه في الفصل الاول من باب القراءة في حديث ابي موسى قوله ملاء السموات خط هذا تمثيل وتقريب والكلام لا يقدر بالمكاييل ولا تسعه الاوعية وانما المراد منه تكثير العدد حتى لو يقدر ان تكون تلك الكلمات اجساما تملاء الاماكن لبلغت من كثرتها ما يملاء السموات والارض تو هذا اشير الى الاعتراف بالعجز عن اداء حق الحمد بعد استفراغ المجهود فانه حمده ملاء السموات والارض وهذه نهاية اقدام السابقين ثم ارتفع فاحال الامر فيه على المشية وليس وراء ذلك للحمد منتهى فان حمد الله تعالى اعز من ان يعتوره الحسبان او يكتنفه الزمان والمكان ولم ينته احد من خلق الله في الحمد مبلغه ومنتهاه وبهذه الرتبة استحق صلى الله عليه وسلم ان يسمى باحمد التاسع ابو سعيد قوله اهل الثناء اهل يجوز فيه النصب

على المدح والرفع على انه خبر مبتداء محذوف اي انت اهل الثناء وكذا احق ما قال اي
بما قال او يكون التقدير المذكور من الحمد الكثير احق ما قال العبد ويجوز ان يكون احق
ما قال مبتداء وقوله اللهم خبره وكلنا لك عبد جملة معترضة بين المبتدا والخبر والتعريف
في العبد للجنس وقيل للعهد والمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في قوله ما قال العبد
موصوفة اي احق الاشياء التي تكلمها العبدان فضلتها واحدا بعد واحد ثناء الله تعالى
من العبد المطيع الخاشع الخاضع وذلك كقوله تعالى وكان الانسان اكثر شي جدلا وجاء
في بعض النسخ حق ما قال العبد فعلى هذا هو كلام تام واقع على سبيل الاستيناف وقوله
وكلنا لك عبد على هذا تذييل قوله ذا الجد غب سمي ما جعل الله تعالى للانسان
من الحظوظ الدنيوية جدا وهو البخت وقيل جددت وحظظت وقال تعالى جد ربنا اي
فيضه وعظمته قوله منك الجد فيه اقوال قا من فيه مثله في قولهم هو من ذاك اي بدل
ذاك ومنه قوله مصراع فليت لنا من ماء زمزم شربة ه ومنه قوله تعالى ولو نشاء لجعلنا
منكم ملايكة في الارض يخلفون والمعنى ان المحظوظ لا ينفعه حظه بدلك اي بدل طاعتك
وعبادتك غب المعنى لا يتوصل الى ثواب الله تعالى في الآخرة بالجد وانما ذلك بالجد في
الطاعة وهذا الذي انبا عنه قوله تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب
سليم وقيل اراد بالجد اب الاب واب الام اي لا ينفع احدا نسبه كقوله تعالى واذا نفخ في
الصور فلا انساب بينهم تو اي لا ينفع ذا الغنى منك غناه وانما ينفعه العمل بطاعتك
وعلى هذا فمعنى منك عندك ويحتمل وجها اخر اي لا ينجيه من عذابك غناه مظ اي
لا يمنع عظمة الرجل وغناه عذابك عنه ان شيت به عذابا واقول يمكن ان نقدر في الوجه
الاول لا ينفع ذا الحظ العظيم بدل توفيقك وعنايتك حظه وان الحظ امر ونفعه امر
فلما قال صلى الله عليه وسلم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت وفهم ان معطي الحظ ومانعه
هو الله تعالى لئن عبره اتبعه بقوله ولا ينفع ذا الجد اشعارا بان ذلك الحظ المعطى لا
ينفع المعطى له اذا لم يمكنه تعالى من استيفاء النفع فكم ترى من عالم وغني ذي حظ عظيم
في علمه وماله لا ينتفع به اذا لم يوفقه الله تعالى للعمل والانفاق والله اعلم العاشر
رفاعة قوله ايهم يكتبها اول مظ اول مبني على الضم بان حذف منه المضاف اليه وتقديره
اولهم يعني كل واحد منهم يسرع ليكتب هذه الكلمات قبل الآخر ويصعد بها الى حضرة
الله تعالى لعظم قدرها وقد مضى بقية شرحه واعرابه في الحديث الثالث من باب ما يقرا
بعد التكبير

الفصل الثاني

الاول ابو مسعود قوله حتى يقيم ظهره مظ يعني
لا يجوز صلوة من لا يستوي ظهره في الركوع والسجود والمراد منهما الطمانينة والطمانينة
واجبة عند الشافعي واحمد في الركوع والسجود ونحوهما وعند ابي حنيفة ليست بواجبة

وفيه بحث لان الطمانينة امر والاعتدال امر الثاني عقبة قوله سبح اسم ربك الاعلى
نه الاسم هاهنا صلة وزيادة بدليل انه صلى الله عليه وسلم كان يقول في سجوده سبحان ربي
الاعلى فحذف الاسم فهذا على قول من زعم ان الاسم غير المسمى وقيل يجوز ان يكون الاسم
غير صلة والمعنى نزه اسمه عن ان يبتذل وان يذكر لا على وجه التعظيم وقال الامام
فخر الدين الرازي انه كما يجب تنزيه ذاته عن النقايص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لها
عن الرفث وسوء الادب الثالث عون قوله وذلك ادناه مظ اي ادنى الكمال واكمله
سبع مرات الرابع ظاهر

الفصل الثالث

الاول عوف قوله الجبروت
نه هو فعلوت من الجبر والقهر وفي الحديث ثم يكون ملك وجبروت اي عتو وقهر
والملكوت فعلوت من الملك الثاني والثالث سفيق قوله لا يتم ركوعه ولا سجوده
هذا يدل على ان الطمانينة فيهما واجبة لان قوله ولو مت على غير الفطرة تهديد عظيم
وتغليظ شديد يعني انك غيرت ما ولدت عليه من الملة الحنيفية التي هي دين الاسلام
ودخلت في زمرة المبدلين بدين الله ونحوه قوله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يحج فان
شاء فليمت يهوديا او نصرانيا فان قلت كيف دل قوله لا يتم على ذلك فان اتمامهما
غير متوقف على الطمانينة قلت قدم في الحديث الثالث من الفصل الثاني من الباب
بيانها من رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال فقال في ركوعه سبحان ربي العظيم
ثلث مرات فقد تم ركوعه وذلك ادناه قال المالكي في قوله لو مت شاهد على وقوع
الجواب موافقا للشرط لفظا ومعنى لتعلق ما بعده به وهو احد المواضع التي يعرض فيها
للفضلة لتوقف الفايدة عليها فيكون لها من لزوم الذكر ما للعمدة ومنه قوله تعالى
ان احسنتم احسنتم لانفسكم فلولا قوله على غير الفطرة وقوله لانفسكم لم يكن للكلام
فايدة اقول فايدة المثال الاول تفخيم الامر وتهويل ما ارتكبه المصلي من ترك الطمانينة على
على منوال قولهم من ادرك الضمان فقد ادرك اي مرعى لا يكتنه كنهه وفايدة المثال
الثاني ان عايدة احسانكم عايدة اليكم لا يتجاوز الى الغير وليس فيه معنى التعظيم الرابع
ابو قتادة قوله سرقة تمييز غب اخذ ما ليس له اخذه في خفاء وصار ذلك في الشرع
لتناول الشي من موضع مخصوص وقدر مخصوص اقول جعل جنس السرقة نوعين
متعارفا وغير متعارف وهو ما ينقص من هذا الركن من الطمانينة ثم جعل غير المتعارف
اسوء من المتعارف وانما كان اسوء لان السارق اذا اخذ مال الغير ربما ينتفع به في
الدنيا او يستحل من صاحبه او تقطع يده فيتخلص من العقاب في الآخرة بخلاف هذا
السارق فانه سرق حق نفسه من الثواب وابدل منه العقاب في العقبى وليس في
يده سوى الضرر والتعب الخامس نعمان بن مرة قوله اسوء السرقة مبتداء والذي يسرق

حنبر على حذف مضاف اي شرقه الذى ويجوزان تكون بالسرقه جمع سارق كفاجر وفجره
ويويده حديث ابى قتاده اسوا الناس سرقه والله اعلم

باب السجود وفضله

الفصل الاول

الاول ابن عباس قوله امرت قض يدل عرفا على ان الله امره
وذلك يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء في السجود وللعلماء فيه اقوال فاحد قولي
الشافعي وقول احمد ان الواجب وضع جميعها اخذا بظاهر هذا الحديث والقول الاخر له
ان الواجب وضع الجبهه وحده لانه صلى الله عليه وسلم اقتصر عليه في قضيه رفاعه وقال
ثم يسجد فيمكن جبهته من الارض ووضع الاعظم السته الباقيه سنه والامر محمول على
المشترك بين الوجوب والندب توفيقا بينهما ولان المعطوف على اسجد وهو قوله ولا يكفت
ليس بواجب وفاقا ومعناه ان يرسل الثوب والشعر ولا يضمهما الى نفسه وقايه لهما من
التراب والكفت الضم وعند ابي حنيفه يجب وضع احد العضوين من الجبهه والانف لوقوع
اسم السجود عليه ولان عظم الانف متصل بعظم الجبهه متحد به فوضعه كوضع جزء من الجبهه
وعن مالك والاوزاعي والثوري رضي الله عنهم وجوب وضعهما معا لما روي ان النبي
صلى الله عليه وسلم راي رجلا يصلي ما يصيب انفه من الارض شي فقال لا صلوه لمن لا
يصيب انفه من الارض ما يصيب الجبين وقال ايضا والصحيح انه من مراسيل عكرمه
هكذا ذكره الدارقطني في جامعه وقد اسند الى ابن عباس رضي الله عنهما ولم يثبت
اقول قد ذكر المخبب عن كف الثوب في جمله الخشوع في الصلوه في قوله تعالى والذين
هم في صلوتهم خاشعون وقد جمع في الحديث بعضا من الفرض والسنه والادب تلويحا
الى اراده الكل الثاني انس قوله اعتدلوا مظ الاعتدال في السجود ان يستوي فيه ويضع
كفيه على الارض ويرفع المرفقين عن الارض وبطنه عن الفخذين قوله انبساط الكلب
تو صح على وزن الانفعال خرج بالمصدر الى غير لفظه اي يبسطها فينبسط انبساط الكلب نه
اي لا يفرشها على الارض في الصلوه الثالث والرابع ميمونه قوله بهمه بالفتح نه ولد الضان
الذكر والانثى وجمع البهمه بهم وجمع البهم بهام شف البهمه في الحديث كانت انثى بدليل
ارادت وقوله لمرت بالتاء اقول ونظيره ما روي صاحب الكشاف عن قتاده انه دخل الكوفه
فالتفت عليه الناس فقال سلوني عما شئتم وكان ابو حنيفه حاضرا وهو غلام حدث فقال
سلوه عن نمله سليمان كان ذكرا ام انثى فسالوه فافحم فقال ابو حنيفه كانت انثى فقيل
له من اين عرفت فقال من كتاب الله وهو قوله تعالى قالت نمله ولو كانت ذكرا لقال قال
نمله وذلك ان النمله مثل الحمامه والشاه في وقوعها على الذكر والانثى فيميز بينهما بعلامه
نحو قولهم حمامه ذكر وحمامه انثى وهو وهي قال ابن الحاجب التانيث اللفظي هو ان لا يكون
بازائه ذكر من الحيوان كظلمه وعين ولا فرق بين ان يكون حيوانا او غيره كدجاجه

وحمامه اذا قصد به مذكر فانه مونث لفظي ولذلك قول من زعم ان النمله في قوله
تعالى قالت نمله انثى لورود تاء التانيث في قالت وهم لجواز ان يكون مذكرا في الحقيقه
وورود التانيث كورودها في الفعل المونث اللفظي نحو جاءت الظلمه وقلت كيف يقاس
هذا المثال على الظلمه والجامع مفقود لان مثل النمله مشترك لفظي يقع على المذكر
والمونث والتاء للبيان الوحده فيفتقر في تعيين احد مفهوميها الى نصب قرينه اما صفه مميزه
نحو حمامه ذكر وشاه انثى او علامه تلحق الفعل نحو قالت نمله او جعلها خبرا لاسم الاشاره
نحو هذا بقره وهذه بقره والظلمه ليست من هذا القبيل فلا يحتاج الى البيان نعم هي
كالعين في معنى الاشتراك لافتقارهما الى القرينه المبينه للتعيين ويوضح ما نقل عن
ابن السكيت حيث قال هذا بطه ذكر وهذا حمامه ذكر وهذا شاه ذكر اذا عنيت
كبشا وهذا بقره اذا عنيت ثورا فان عنيت به انثى قلت هذه بقره فالمذهب ما
سلكه الامام والقول ما قالت حذام الخامس عبد الله قوله مالك مح الصواب فيه
ان ينون مالك ويكتب ابن بالالف لان ابن بحينه ليس صفه لمالك بل صفه لعبد الله
لان عبد الله اسم ابيه مالك واسم ام عبد الله بحينه امراه مالك السادس ابو هريره
قوله دقه وجله نه صغيره وكبيره وقيل انما قدم الدق على الجل لان السايل يتصاعد
في مسئلته ولان الكباير انما تنشا في الغالب من الاصرار على الصغاير وعدم المبالاه بها
وكانها وسايل الى الكباير ومن حق الوسيله ان تقدم اثباتا ورفعا السابع عايشه
قوله فالتمسته اي طلبته قوله وهو في المسجد هكذا في صحيح مسلم وكتاب الحميدي وفي
اكثر نسخ المصابيح وفي بعضها في سجده وفي بعضها في السجود قض قولها فيه فوقعت يدي
على بطن قدميه في السجود يدل على ان الملموس لا ينتقض وضوءه اذ اللمس الانقاض لا
اثر له اذ لولا ذلك لما استمر على السجود شف ويمكن ان يقال انه كان بين اللامس
والملموس حايل قوله اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك
نه وفي روايه اخرى بدا بالمعافاه ثم ثنى بالرضا وانما ابتدا بالمعافاه من العقوبه لانها
من صفات الافعال كالاماته والاحياء والرضا والسخط من صفات الذات وصفات
الافعال ادنى رتبه من صفات الذات فبدا بالادنى مترقيا الى الاعلى ثم لما ازداد يقينا
وارتقى ترك الصفات وقصر نظره على الذات فقال اعوذ بك منك ثم لما ازداد قربا
استحيى معه من الاستعاذه على بساط القرب فالتجا الى الثناء فقال لا احصي ثناء عليك
ثم علم ان ذلك قصور فقال انت كما اثنيت على نفسك واما على الروايه الاولى فانما
قدم الاستعاذه بالرضا من السخط لان المعافاه من العقوبه تحصل بحصول الرضا
وانما ذكرها لان دلاله الاول عليها دلاله تضمن فاراد ان يدل عليها دلاله مطابقه

فكني عنها اولانه صرح بها ثانيا ولان الراضي قد تعاقب للمصلحه ولاستيفاء حق الغير
قوله لا احصي ثناء عليك مط اي لا اطيق ان اثني عليك كما تستحقه وتحبه بل انا قاصر
عن ان ابلغ ثنائي قدر استحقاقك انت كما اثنيت على نفسك بقولك فلله الحمد رب
السموات ورب الارض رب العالمين وله الكبرياء في السموات والارض وهو العزيز الحكيم
وما اشبه ذلك من الآيات التي حمدت نفسك فيها اقول اصل الاحصاء العد بالحصى
غب الاحصاء التحصيل بالعدد يقال احصيت كذا من لفظ الحصى واستعمال ذلك
فيه من حيث انهم كانوا يعتمدون عليها بالعد كاعتمادنا فيه على الاصابع قال صلى الله عليه
وسلم استقيموا ولن تحصوا ان تحصلوا ذلك ووجه تعذر احصائه وتحصيله هو ان
الحق واحد والباطل كثير بل الحق بالاضافة الى الباطل كالمرمى من الهدف فاصابه ذلك
شديد اقول اذا علم هذا فنقول ان ما في قوله كما اثنيت يجوز ان تكون موصوفه وان تكون
موصوله كقوله تعالى ونفس وما سواها اي الحكيم الباهر الحكمه سوى هذه النفس العجيبه
الشان والكاف بمعنى مثل كالمثل في قوله تعالى ليس كمثله شي وقوله فان امنوا بمثل ما
امنتم به وقول القبعثري مثل الامير يحمل على الادهم والاشهب اي انت الذات التي لها
صفات الجلال والاكرام ولها العلم الشامل والقدرة الكامله تعلم بالعلم الشامل
صفات جلالك واكرامك وتقدر بقدرتك الكامله ان تحصي ثناء نفسك فنفى في قوله
لا احصي ثناء عليك القدره والعلم عن نفسه عجزا واعترافا بالقصور واثبتهما في قوله انت
كما اثنيت على نفسك لله عز وجل اجلالا واعظاما وذلك ان صفات الجلال والاكرام
لا نهاية لها فلا تدرك ولا تطاق الا بعلم وقدره لا نهاية لهما وهذا الثناء يجوز ان يكون
بالقول كما في قوله تعالى الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين وبالفعل كما
في قوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو قالوا اما اثنى الله على نفسه تعالى فهو في الحقيقه
اظهار فعله محمد لنفسه من بث الآيه واظهار بغايه محكمات افعاله والله اعلم الثامن
ابو هريره قوله وهو ساجد حال سدت مسد الخبر نظير ضربي زيدا قايما العرب الزمت
حذف خبر هذا المبتدا وتنكير قايما وجعلت المبتدا عاملا في مفسر صاحب الحال وتشهد
وتشهد بان كان المقدرة تامه وقايما حال من فاعلها التزام العرب تنكير قايما وايقاع الجمله
الاسميه المقرونه بواو الحال موقعه في هذا الحديث وقول الشاعر شعر خير اقترابي من المولى
حليف رضى :. وشر بعدي منه وهو غضبان ٥ المبتدا فيهما اول مفسر صاحب الحال يعني
بالمصدر المقيد لان لفظه ما يكون ما ولا بالكون والتقدير اقرب الكون كون وخبر الاقرب
اقراب هذا المخصص كلام ابن مالك اقول التركيب من الاسناد المجازي اسند القرب الى الوقت
وهو للعبد مبالغه فان قلت اين المفضل عليه ومتعلق افعل في الحديث قلت محذوف وتقريره

ان

ان للعبد حالتين في العباده حاله كونه ساجدا لله تعالى وحاله كونه ملتبسا بغير السجود
فهو في حاله السجود اقرب الى ربه من نفسه في غير تلك الحاله ويدل عليه التصريح به فيما
روي عن علي رضي الله عنه الناس بزمانهم اشبه منهم باآبايهم اي الناس في فسادهم واقترافهم
رذايل الاخلاق اشبه بزمانهم من انفسهم باآبايهم في الصوره والهيه وفي اقترانهم مكارم
الاخلاق ومن شواهد وقوع الحال سادة مسد الخبر ما رواه البخاري عهدي بالماء
امس هذه الساعة ونفرنا خلوفا اي مثل هذه الساعه قال المالكي خلوفا على الحال سدت
مسد المسند الى نفرنا وتقديره ونفرنا مبرو كون ونظيره قوله ونحن عصبه بالنصب وهي قراه
تعزى الى علي رضي الله عنه وتقديره ونحن معه عصبه وقول بعض الصحابه رضي الله عنهم
كانوا يصلون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم عاقدي ازرهم وتقديره وهم موتزرون
عاقدي ازرهم وهذا النوع من سد الحال مسد الخبر مع صلاحيتها لان يجعل خبرا شاذ
لا يكاد يستعمل فالوجه الجيد في هذا القبيل الرفع بمقتضى الخبريه والاستغناء عن تقدير
خبر وانما حسن سد الحال مسد الخبر اذا لم يصلح جعل الحال خبرا نحو ضربي زيدا قايما واكثر
شربي السويق ملتوتا فان قايما وملتوتا لا يصح ان يكونا خبرين لضربي واكثر التاسع ابو
هريره قوله اعتزل شف اي تباعد وكل من عدل الى جانب فهو معتزل ومنه سميت الفرقه
العدليه معتزله وروي ان الحسن البصري رحمه الله عليه كان يقرر يوما مع اصحابه مسله
من الاصول فاعترض عليه جماعه من اصحابه فلما قام الحسن من مجلسه اعتزل المعترضون
الى ناحيه يقررون تلك المسله على خلاف قول الحسن فلما عاد الحسن وراهم جالسين في
ناحيه قال من المعتزله وفي روايه فلما انكر نكيرهم على قول الحسن قال لهم اعتزلوا عنا
قوله سكي ويقول حالان من فاعل اعتزل مترادفان او متداخلتان قوله يا ويلتي فا اصله
وي لانه نه الويل الحزن والهلاك وكل من وقع في هلكه دعى بالويل ومعنى النداء فيه
يا حزني ويا هلاكي احضر فهذا اوانك كانه ناداه لما عرض له من الامر العظيم وهو التندم
على ترك السجود لادم عليه السلم اقول لعل نداء الويل للتحسر على ما فاته من الكرامه وحصول
اللعن والطرد والخيبه في الدارين والحسد على ما حصل لابن ادم من القرب والكرامه والفوز
في الدارين العاشر ربيعه قوله او غير ذلك مظ او بسكون الواو مح بفتحها قال الواو عاطفه
تقتضي معطوفا عليه وهمزه الاستفهام تستدعي فعلا والمعنى على الاول سبيل غير ذلك
فاجاب هو ذاك اي مسئولي ذاك لا اثني عنه وعلى الثاني اتسال هذا وهو شاق
وتترك ما هو اهون منه فاجاب مسئولي ذاك لا اتجاوز عنه الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بلفظه ذلك التي هي للمشار اليه البعيد ليتهي السايل عنه امتحانا منه فلما اجاب
بقوله ذاك الذي هو للمشار اليه المتوسط وعلم صلى الله عليه وسلم انه مصمم على عزمه غير

مسبعد ذلك اجاب صلى الله عليه وسلم بقوله اعني الا آخر وفيه ان مرافقه النبي صلى الله
عليه وسلم في الجنه من الدرجات العاليه التي لا مطمع في الوصول اليها الا بحصول الزلفى
عند الله في الدنيا بكثرة السجود الموحي اليه بقوله واسجد واقترب فان في كل سجده سجدها العبد
رفع درجه كما سيرد في الحديث الآتي فلا يزال العبد يترقى بالمداومه على السجود درجه
فدرجه حتى يفوز بالقدح المعلى من القرب سبحانه وتعالى فينال به مرافقه حبيبه صلى الله
عليه وسلم في تلك الدرجات انظر ايها المتامل في هذه الشرطيه وارتباط القرينين لتقف
على سر دقيق فان من اراد مرافقه الرسول صلى الله عليه وسلم لا ينال ذلك الا بالقرب الى الله
ومن رام قرب الله لم ينله الا بقرب حبيب الله قال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني
يحببكم الله اوقع متابعه الرسول بين المحبتين وذلك لان محبه العبد منوطه بمتابعته ومحبه
الله العبد متوقفه على متابعته صلى الله عليه وسلم فلوح بقوله اعني على نفسك الى ان
نفسه بمثابه العدو المنادي فاستعان بالسائل على قهر النفس وكسر شهواتها بالمجاهده
والمواظبه على الصلوات والاستعانه منه بكثرة السجود حسما للطمع الفارغ عن العمل
والاتكال على مجرد التمني وانشد شعر دببت للمجد والساعون قد بلغوا ∴ جهد النفوس
والقوا دونه الازر ٥ لا تحسب المجد تمرا انت اكله ∴ لن تبلغ المجد حتى تلعق الصبرا ٥
الحادي عشر معدان قوله اعمله يجوز ان يكون مجزوما جوابا للامر ويدخلني بدلا منه
وذلك لان معدان لما كان معتقدا لكون الاخبار سببا لعمله صح ذلك ان يكون مرفوعا
صفه للعمل الفصل الثاني الاول خذيفه قوله فلا يبرك قض ذهب اكثر
اهل العلم الى ان الاحب للساجد ان يضع ركبتيه ثم يديه لما رواه وائل بن حجر وقال مالك
والاوزاعي رضي الله عنهما بعكسه لهذا الحديث والاول اثبت عند ارباب النقل وقد قيل
حديث ابي هريره منسوخ لما روي عن مصعب بن سعد انه قال كنا نضع اليدين قبل
الركبتين فامرنا بالركبتين قبل اليدين فلو لا كان حديث ابي هريره سابقا على ذلك لزم
النسخ مرتين وانه على خلاف الدليل تو كيف نهى عن بروك البعير ثم امر بوضع اليدين قبل
الركبتين والبعير يضع اليدين قبل الرجلين فالجواب ان الركبه من الانسان في الرجلين
ومن ذوات الاربع في اليدين الفصل الثالث الاول عبد الرحمن قوله عن نقره
الغراب يريد تخفيف السجود وانه لا يمكث فيه الا قدر وضع الغراب منقاره فيما يريد اكله
قوله افتراش السبع وهو ان يضع ساعديه على الارض في السجود قوله وان يوطن الرجل
المكان نه قيل معناه ان يالف الرجل مكانا معلوما من المسجد مخصوصا به يصلي فيه
كالبعير لا ياوي من عطن الا الى مبرك دمث قد اوطنه واتخذه مناخا وقيل معناه ان
يبرك على ركبتيه قبل يديه اذا اراد السجود مثل بروك البعير يقال اوطنت الارض

ووطنتها واستوطنتها اتخذتها وطنا ومحلا ومنه الحديث انه صلى الله عليه وسلم نهى عن
ايطان المساجد اي اتخاذها وطنا الثاني علي رضي الله عنه قوله لا تقع بين السجدتين
تضم الياء من الاقعاء كذا في جامع الاصول هو ان يضع اليتيه على عقبيه بين السجدتين
كذا في النهايه وعن ابي عبيد هو ان يجلس على اليتيه ناصبا قدميه وفي جعل قوله اني
احب لك مقدمه لهذا الامر اعتناء بشانه وفيه ان المعلم المرشد ينبغي ان يكون رفيقا
لا يواجه من يرشده الا بما يحبه الثالث طلق قوله من خشوعها اي ركوعها وانما سمي
الركوع خشوعا وهو من هيئه الخاشع تنبيها على ان القصد الاولي من تلك الهيئه الخشوع
والانقياد وقد يعكس لشده الملازمه بينهما كما في قوله تعالى واركعوا مع الراكعين فسر
الركوع بالخضوع والانقياد لما يلزمهم في دين الله الرابع نافع قوله فان اليدين يسجدان
كما يسجد الوجه عله لوضع اليدين على الارض كما وضع الجبهه عليها وفيه اشاره الى حديث
ابن عباس امرت ان اسجد على سبعه اعظم والله اعلم باب التشهد
الفصل الاول الاول ابن عمر رضي الله عنهما قوله في التشهد قض اي
في زمانه وسمي الذكر المخصوص تشهدا لاشتماله على كلمتي الشهاده كما سمي دعاء لاشتماله عليه
فان قوله سلام عليك وسلام علينا دعاء عبر عنه بلفظ الاخبار لمزيد التوكيد وعقد
ثلثه وخمسين اي عقد التمني عقد ثلثه وخمسين وذلك بان يقبض الخنصر والبنصر
والوسطى ويرسل المسبحه ويضم اليها الابهام مرسله وللفقهاء في كيفيه عقدها وجوه
احدها ما ذكرناه والثاني ان يضم الابهام الى الوسطى المقبوضه كالقابض ثلثه وعشرين
فان ابن الزبير رواه كذلك والثالث ان يقبض الخنصر والبنصر ويرسل المسبحه ويحلق
الابهام والوسطى كما رواه وائل بن حجر واشار بالسبابه اي رفعها عند قوله الا الله ليطابق
الفعل القول على التوحيد وفي روايه رفع اصبعه التي تلي الابهام اليمنى يدعو بها اي يهلل
يسمي التهليل والتمجيد دعاء لانه بمنزله استجلاب لطف الله واستدعاء صنيعه وقد جاء في
الحديث انما كان اكثر دعائي ودعاء الانبياء قبلي بعرفات لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير شف فيه دليل على ان في الصحابه
من يعرف هذا العقد والحساب المخصوص قوله فدعا بها يحتمل وجهين احدهما ان يضمن
دعا معنى اشار والثاني ان يكون بها حالا اي فدعا مشيرا بها الثاني عبد الله بن
الزبير قوله يلقم كفه اليسرى يقال لقمت الطعام القمه والتقمته اذا ادخلته في
فيك والمعنى يدخل ركبته في راحه كفه اليسرى الثالث عبد الله قوله قلنا السلام
قض كانوا يسلمون على الله تعالى اولا ثم على اشخاص معينين من الملائكه والناس
وانكر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسلموا على الله وبين لهم ان ذلك عكس ما يجب ان

يقال فان كل سلامة ورحمة له ومنه فهو مالكها ومعطيها فكيف يستجار ان يقال السلام
على الله واعلمهم ان الدعاء للمومنين ينبغي ان يكون شاملا لهم وعلمهم ما يعمهم وامرهم
بافراده صلوات الله عليه بالذكر لشرفه ومزيد حقه عليهم وتخصيص انفسهم
فان الاهتمام بها اهم والتحية بفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء والتبقية والصلوة من الله
الرحمة والطيبات ما يلايم ويستلذ به وقيل الكلمات الدالة على الخير كسقاه الله ورعاه
اتى بالصلوات والطيبات في هذا الحديث بحروف العطف وقدم لله عليهما فيحتمل ان
يكونا معطوفين على التحيات والمعنى ما سبق ويحتمل ان يكون الصلوات مبتدا وخبرها
محذوف يدل عليه عليك والطيبات معطوفة عليها والواو الاولى تعطف الجملة على
الجملة التي قبلها وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما ما ذكر العاطف اصلا وزاد
المباركات واخر لله فيكون صفات وقوله فانه اذا قال ذلك اصاب كل عبد صالح
في السماء والارض يدل على ان الجمع المضاف والجمع المحلى باللام للعموم واختار الشافعي
رضي الله عنه رواية ابن عباس وان كان رواية ابن مسعود اشد صحة لانه افقه ولاشتماله
ما رواه على زيادة ولانه الموافق لقوله تعالى تحية من عند الله مباركة طيبة ولان في
لفظه ما يدل على زيادة ضبطه لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم وهو قوله كان يعلمنا التشهد وعلى آله
كما يعلمنا السورة من القرآن قال الشافعي ويحتمل ان يكون وقوع الاختلاف من حيث
ان بعض من سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم حفظ الكلمة على المعنى دون اللفظ
وبعضهم حفظ اللفظ والمعنى وقررهم الرسول صلى الله عليه وسلم على ذلك وسوغه
لهم لان المقصود هو الذكر وكله ذكر والمعنى غير مختلف ولما جاز في القرآن
ان يقرا بعبارات مختلفة كان بالذكر اجوز واختار ابو حنيفة رواية ابن مسعود رضي
الله عنهما واختار مالك ما روي عن عمر رضي الله عنه يقوله على المنبر ويعلمه الناس
وهو التحيات لله الزاكيات لله الطيبات الصلوات لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين واليه ذهب الشافعي قديما واستدل عليه بان
عمر رضي الله عنه لا يعلم الناس على المنبر بين ظهراني المهاجرين والانصار الا ما علمهم
الرسول ولا خلاف في ان المصلي ايها قرا في الصلوة صحت صلوته انما الكلام في الافضل
فانكر النبي صلى الله عليه وسلم عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون عكس ما يجب
قوله السلام بمعنى السلامة وهما مصدران كالمقام والمقامة والسلام اسم من اسماء الله سبحانه
وتعالى وضع المصدر موضع الاسم مبالغة ومعناه انه سالم من كل عيب وآفة ونقص
وفناء ومعنى قولنا سلام عليك الدعاء اي سلمت من المكاره وقيل معناه اسم السلام عليك
كانه يبرك عليه باسم الله والاشتمال الدعاء يدل عليه التنكير في قولنا سلام عليك اذ ليس

معناه الا الدعاء وعليه ورد التنزيل قال تعالى سلام عليه يوم ولد ويوم يموت ويوم
يبعث حيا ومنه التسليم على الاموات ووجه النهي عن السلام على الله تعالى لان الله
عز وجل هو المرجوع اليه بالمسائل المتوسل اليه بالدعاء المتعالي عن المعاني التي ذكرناها
في التسليم فاني يدعى له وهو المدعو على الحالات ولاي معنى يطلق عليه ما يشتد بينه
حاجة المضطرين وبسطه نقائض المربوبين واقول تمام تقرير ان يسمه الله تعالى
بالسلام لما انه منزه مقدس عن النقايص والعيوب وان لا يحل بجنابه الاقدس شائبة
خوف وهذا المعنى مختص به لما ورد انت السلام اي انت المختص به لا غيرك لتعريف
الخبر ومنك السلام ومعناه ان غيرك في معرض النقصان والخوف مفتقر الى جنابك
بان تؤمنه ولا ملاذ له غيرك فدل على التخصيص بتقديم الخبر على المبتدا واليك يعود
السلام يعني اذا شوهد في الظاهر ان احدا امن غيره عامله ثم اذا قلت السلام عليك
ناقضت حيث توهمت انه مفتقر الى ما هو منزه عنه من ازالة الخوف وتخليص هذا
المعنى ما جاء في الدعاء اللهم انك آمن من كل شي وكل شي خايف منك فامنك من
كل شي وخوف كل شي منك آمنا من خوف كل شي الرابع عبد الله بن عباس
قوله التحيات جمع تحية وهي الملك وقيل البقاء وقيل السلام وجمعها ليشمل هذه المعاني
كلها كانه قيل السلامة والبقاء الملك لله عز وجل وسكت عن تالف هذا النظم
قلت هو جملتان واردتان على الاستيناف فان التحيات مبتدا والمباركات صفة والخبر
مقدر اي التحيات المباركات لله فان العبد لما وجه التحيات المباركات الى الله تعالى
اتجه لسائل ان يقول فما للعبد حينئذ اجيب ان الصلوات الطيبات لله فالله عز وجل
يوجهها اليه جزاء لما فعل فضلا منه ورحمة فان الصلوة هي الرحمة والبركة وانواع الخير
وهي المسئولة في قوله اللهم اني اسالك الطيبات وحين وصف الله تعالى بالبقاء الدائم
والملك الثابت ووجه السلام الى نبي الله تعالى اتبعه بذكر التوحيد لله تعالى والرسالة
لنبي الله تعالى ثم عقبه بالصلوات عليه ليجمع له بين المنقبتين والرسالة ويحوز له الفضيلتين
الصلوة والسلام فان قلت ما معنى قولنا سلام عليك ايها النبي على الخطاب وهلا جي بها
على الغيبة وهي الظاهرة سياقا ليستقل من تحية الله تعالى الى تحية النبي صلى الله عليه وسلم
ثم الى تحية النفس ثم الى الصالحين من عباده كالملائكة والانبياء والاولياء قلت نحن نتبع
لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعينه حين علم الحاضرين من الصحابة كيفية التسليم
ومن ذهب الى الغيبة يوجه معنى ما يوديه اللفظ بحسب مقام الغيبة وقريب منه قوله تعالى
قل للذين كفروا ستغلبون بالتاء والياء فالقراءة بالتاء هو اللفظ المتوعد به بعينه
والياء فايدة معنى ذلك بحسب مقام الخطاب وينصر هذا التاويل ما رواه البخاري

في صحيحه عن ابن مسعود انه قال علمني النبي صلى الله عليه وسلم وكفي بين كفيه التشهد كما
علمني السوره من القران التحيات لله الى قوله السلام عليك وهو بين ظهرانينا فلما قبض
قلنا السلام على النبي ويمكن ان ياخذ في مشرع اهل العرفان ونقول الصلوات محموله على ما
تعورف من الاركان المخصوصه والطيبات على كونها خالصه لوجه الله محصله للزلفى
كما قال ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله وحينئذ تقديرا لسوال انهم حين استفتحوا
باب الملكوت واستاذنوا بالتحيات على الولوج ما فعل بهم اجيب بانه اذن لهم بالدخول
في حريم الملك الحي الذي لا يموت فقرت اعينهم بالمناجاه والمباغاه كما ورد وقرة عيني
في الصلوة وارحنا يا بلال فاخذوا في الحمد والثناء والتمجيد وطلبوا المزيد واستعفوا
حاجاتهم فعند ذلك نبهوا على ان هذه المنح والالطاف بواسطة نبي الرحمة وبركته
متابعته فالتفتوا فاذا الحبيب في حرم المحبوب حاضر فاقبلوا عليه مسلمين بقولهم السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته وسياتي عن قريب الكلام في معنى الصلوات ان
شا الله تعالى قوله المباركات غب اصل البرك صدر البعير وبرك البعير القى
بركه واعتبر منه معنى اللزوم وسمي محبس الماء بركه للزوم الماء فيها والبركه ثبوت
الخير الالهي في الشي سمي بذلك لثبوت الخير فيه ثبوت الماء في البركه والمبارك ما ٧١ظهى
فيه ذلك الخير وقال تعالى هذا ذكر مبارك تنبيها على ما يفيض منه الخيرات الالهيه
ولما كان الخير الالهي يصدر من حيث لا يحس على وجه لا يحصى قيل لكل ما يشاهد
فيه زياده غير محسوسه هو مبارك وفيه بركه قوله السلام عليك مح يجوز فيه
وفيما بعد ما عني السلام علينا حذف اللام واثباته والاثبات افضل وهو الموجود في
روايات الصحيحين للبخاري ومسلم واقول اصل سلام عليك سلمت سلاما عليك
ثم حذف الفعل واقيم المصدر مقامه وعدل عن النصب الى الرفع على الابتداء للدلالة على
ثبوت المعنى واستقراره ثم التعريف في الموضعين اما للعهد التقديري اي ذلك السلام
الذي وجه الى الانبياء والرسل المتقدمه موجه اليك ايها النبي وذلك السلام الذي
وجه الى الامم السالفه من عباد الله الصالحين علينا وعلى اخواننا واما للجنس والمعنى
ان حقيقة السلام الذي تعرفه كل احد انه ما هو وعمن يصدر وعلى من ينزل عليك
وعلينا ويجوز ان يكون للعهد الخارجي اشاره الى قوله تعالى وسلام على عباده الذين
اصطفى ولا شك ان هذه التقادير اولى واحرى من تقدير النكره قوله عباد الله الصالحين
مح العبد الصالح هو القايم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد اقول الصلاح هو استقامة الشي
على حالة كماله والفساد ضده ولا يحصل الصلاح الحقيقي الا في الاخره لان الاحوال
العاجله وان وصفت بالصلاح في بعض الاوقات لكن لا تخلو من شايبه فساد وخلل

ولا يصفوا ذلك الا في الاخره خصوصا لزمرة الانبياء لان الاستقامه التامه لا تكون
الا لمن فاز بالقدح المعلى ونال المقام الاسنى ومن ثم كانت هذه المرتبه مطلوبه للانبيا
والمرسلين قال الله تعالى في حق الخليل وانه في الاخره لمن الصالحين وحكى عن يوسف انه
دعا بقوله توفني مسلما والحقني بالصالحين الفصل الثاني الاول وايل قوله ثم
جلس عطف على ما يرك ذكره في الكتاب من صدر الحديث وهو ان الراوي قال لانظرن
الى صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصلي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاستقبل القبله فكبر فرفع يديه حتى حاذتا اذنيه ثم اخذ شماله بيمينه فلما اراد ان يركع
رفعهما مثل ذلك ثم وضع يديه على ركبتيه فلما رفع راسه من الركوع رفعهما مثل ذلك
فلما سجد وضع راسه بذلك المنزل من يديه ثم جلس قوله حد مرفقه الايمن على فخذه اليمنى
مظ اي رفع مرفقه عن فخذه وجعل عظم مرفقه كانه راس وتد واقول اصل الحد
المنع والفصل بين الشيئين ومنه سمي حدود الله والمعنى فصل بين مرفقه وجنبه ومنع
ان يلتصقا في حالة استعلائها على الفخذ شف يحتمل ان يكون حد مرفوعا مضافا الى المرفق
على الابتداء وقوله على فخذه الخبر والجمله حال وان يكون منصوبا عطفا على مفعول
وضع اي هذه اليسرى على فخذه اليسرى ووضع حد مرفقه الايمن على فخذه اليمنى قوله
يدعو بها مظ اي يشير بها الى وحدانية الله سبحانه وتعالى في حالة دعايه الثاني عبد الله
بن الزبير قوله ولا يحركها مظ اختلفوا في تحريك الاصبع اذا رفعها للاشاره والاصح
انه يضعها من غير تحريك ولا ينظر الى السماء حين الاشاره الى التوحيد بل ينظر الى
اصبعه ولا يجاوز نظره عنها كيلا يتوهم ان الله سبحانه وتعالى في السماء تعالى الله
عن ذلك علوا كبيرا الثالث ابو هريره قوله احد احد فا اراد وحد فقلب الواو همزه
كما قيل احد واحدى واحاد وقد يلعب بها العلب مضمومه ومكسوره ومفتوحه والمعنى
باصبع واحده نه احداي اشر باصبع واحده لان الذي يدعوا اليه واحد وهو الله سبحانه
وتعالى الرابع ابن عمر قوله معتمدا اي متكيا وقوله على يديه اذا نهض مظ وبهذا قال
ابو حنيفه وقال الشافعي بخلافه الخامس عبد الله بن مسعود قوله كانه على الرضف نه
والحجاره المحماه على النار واحدها رضفه وفي روايه بسكون الضاد فيكل اراد به تخفيف
التشهد الاول وسرعة القيام في الرباعيه والثلاثيه وكذا عن المظهر تو اراد بالركعتين
الاولتين الاولى والثالثه من الرباعيه اي لم يكن يلبث اذا رفع راسه من السجود في
هاتين الركعتين حتى ينهض قايما اقول التاويل ضعيف وعذره في الثانيه والثلاثيه
بقوله انما ذكر الصحابي في الرباعيه اكتفاء بذكر الاولى من كل ركعتين
متعسف وايضا تاويله هذا الحديث بما ذكر يقدح في ايراد محيي السنه هذا الحديث

في باب التشهد ولان لفظة على وانفاعها خبر كان يستدعي اقراره على القعود حتى اللد بحه
بمضي زمانا يوثر فيه تلك الحرارة على التدرج لسنفره وتخصيص ذكرا لرصف دون
النادر يساعد على ما ذكر ولعل شرعيه وضع الورك اليسرى على بطن الرجل اليسرى
والاعتماد على اصابع الرجل اليمنى في التشهد الاول دون الثاني اشاره الى معنى الاستفزاز
والله اعلم **الفصل الثالث** **الاول والثاني** نافع **قوله** السبابه وهي فعالة من
السب الشتم وشبه ايضا بمعنى قطعه والحمل على المعنى الثاني انسب لذكر الحديد في الحديث
كان المصلي عند رفعها والاشاره الى التوحيد نقطع طمع الشيطان من ولايته واضلاله
وامره بالاشراك بالله كما قال ولاضلنهم ولامنينهم ولامرنهم فليبتكن اذان الانعام
ولامرنهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر خسرانا مبينا
السادس ابن مسعود **قوله** من السنه **مح** اذا قال الصحابي السنه كذا ومن السنه كذا
فهو في الحكم كقوله قال رسول الله هذا مذهب الجمهور من المحدثين والفقهاء وجعله
بعضهم موقوفا وليس بشيء اقول معنى سن كذا شامل بمعنى قال وفعل وقرر والله اعلم

باب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم وفضلها **نه** معنى صل على محمد
عظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته وابقاء شريعته وفي الاخره بتشفيعه
في امته وتضعيف اجره ومثوبته وقيل لما امرنا الله تعالى بالصلوة عليه ولم نبلغ قدر
الواجب من ذلك احلنا على الله تعالى وقلنا اللهم صل على محمد لانك اعلم بما يليق به
الفصل الاول **الاول** عبد الرحمن **قوله** علمنا كيف نسلم **مظ** اي علمنا الله كيف
الصلوة والسلام عليك في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
فكيف نصلي على اهل بيتك واما اذا كان السوال عن كيفية الصلوة عليه خاصه فمعنى
قوله ان الله علمنا كيف السلام عليك ان الله قد علمنا بلسانك وبواسطه بيانك في التحيات
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته واقول يويد الوجه الاول قول السائل
اهل البيت فانه نصب على الاختصاص لقوله عليكم فان ضمير الجمع محتمل لتعظيم الرسول صلى الله عليه
وسلم مجازا ولاجرايه على حقيقته من اراده الجماعه فبين بقوله اهل البيت اي اعني او
اريد اهل البيت مخيئيد يطابق ما ذكره صلى الله عليه وسلم في جوابه من ذكر محمد
مقرونا بذكر الال مرارا ويتصر المعنى الثاني الاحاديث الوارده في التحيات مقرونه بذكر
السلام دون الصلوة **فا** اصل آل اهل فابدلت الهاء همزه ثم الهمزه الفا بدليل تصغيره
على اهيل ويختص بالاشهر الاشرف كقولهم القراء آل محمد ولا يقال آل الحياط والاسكاف
مظ اختلفوا في الال من هم قيل من حرمت عليه الزكوة كبني هاشم وبني المطلب
وفاطمه والحسن والحسين وعلي واخويه جعفر وعقيل واعمامه صلى الله عليه وسلم

حمزه والعباس والحارث بن عبد المطلب واولادهم وقيل كل تقي آله صلى الله عليه وسلم
وقراءة التحيات والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم في الركعة الاخيره واجبه عند الشافعي
ومستحبه عند ابي حنيفه رضي الله عنهما **خط** الصلوة التي بمعنى التعظيم والتكريم لا تقال لغير
والتي بمعنى الدعاء والتبرك يقال لغيره ومنه اللهم صل على آل ابي اوفى اي ترحم عليهم
وبارك اقول لعل حمل الال على العموم من الاصفياء والاتقياء الامة فيدخل فيه اهل البيت
فيه دخولا اوليا وكذا الصلوة على التعظيم والترحم اولى لا التشبيه في قوله كما صليت
على ابرهيم ليس من باب الحاق الناقص بالكامل بل من باب بيان حال ما لا يعرف بما يعرف
وما عرف من الصلوة على ابرهيم واله ليس الا في قوله تعالى رحمة الله وبركاته عليكم
اهل البيت انه حميد مجيد الكشاف قوله تعالى رحمة الله وبركاته عليكم كلام مستانف
علل به انكار التعجب كانه قيل اياك والتعجب فان امثال هذه الرحمه البركه متكاثره
من الله عليكم وقيل الرحمة النبوه والبركات الاسباط من بني اسرائيل لان الانبياء
منهم وكلهم من ولد ابرهيم انتهى كلامه **فحينئذ** يكون الانبياء والاصفياء من الامه
موازيه للانبياء من بني اسرائيل وقوله انك حميد مجيد تذييل الكلام السابق وتقرير له
على سبيل العموم انك حميد فاعل ما تستوجب به الحمد من النعم المتكاثره والالاء المتعاقبه اى ح
المتوالية مجيد كريم كثير الاحسان الى جميع عبادك الصالحين ومن محامدك واحسانك
ان توجه صلواتك وبركاتك وترحمك على حبيبك نبي الرحمة واله **مح** ذكر في الاذكار
اجمعوا على الصلوة على نبينا صلوات الله عليه وكذا على سائر الانبياء والملائكه استقلالا
واما غيرهم فالجمهور على عدم الجواز ابتداء وقيل انه حرام وقيل انه مكروه وقيل هو ترك
الاولى والصحيح انه مكروه وكراهه تنزيه لانه شعار اهل البدع وقد نهينا عن ذلك
وقال اصحابنا المعتمد في ذلك ان الصلوة صارت مخصوصه في لسان السلف بالانبياء
صلوات الله عليهم كما ان قولنا عز وجل مخصوص بالله تعالى فكما لا يقال محمد عز وجل
وان كان عزيزا جليلا لا يقال ابو بكر وعلي صلى الله عليهما وان صح معناه واتفقوا على
جواز جعل غير الانبياء تبعا لهم في الصلوة واما السلام فقال ابو محمد الجويني هو مثل
الصلوة لا يستعمل في الغايب غير الانبياء سواء كان حيا او ميتا لا يقال علي عليه السلم
والله اعلم **الثاني** ابو حميد **قوله** اللهم صل على محمد فان قلت كيف طابق قوله صل على
محمد وازواجه وذريته قوله كما صليت على ابرهيم حيث لم يذكر فيه ابرهيم كما ذكر
محمدا صلى الله عليه وسلم اجاب القاضي الال مقحم كما في قوله صلى الله عليه وسلم لابي
موسى انه اعطي مزمارا من مزامير آل داود ولم يذكر آل مشهور بحسن الصوت
واقول يمكن ان نقول ان هذا الحديث يساعد القول الاول في الحديث السابق ان السوال

كان عن الصلوة على الاهل فيكون تقدير قوله كيف نصلي عليك اي على اهلك فعلى هذا
يكون ذكر محمد صلى الله عليه وسلم في الجواب في الحديث تمهيدا لذكر الاهل تشريفا
لهم وتكريما كما قال تعالى لا تقدموا بين يدي الله ورسوله اي بين يدي رسوله الكشاف
هو يجري مجري قولك سرني زيد وحسن حاله واعجبت بعمرو وكرمه وفايدته الدلالة
على قوة الاختصاص ولما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من الله بالمكان الذي لا
يخفى سلك به ذلك المسلك وانما ترك ذكر ابرهيم في هذه القرينه واجرى الكلام
على مقتضى الظاهر لينبه على هذه الدقيقه ولو ذكر لم نفهم ان ذكر محمد صلى الله عليه
وسلم تمهيد قوله وبارك على محمد نه اي اثبت له وادم ما اعطيته من التشريف والكرامه
وهو من برك البعير اذا اناخ في موضع فلزمه ويطلق البركة ايضا على الزياده والاصل الاول
الثالث ابو هريره قوله صلى الله عليه عشرا مح قال القاضي عياض معنى صلى عليه رحمه وضعف
اجره كقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وقال وقد يكون الصلوة على وجهها
وظاهرها كلاما تسمعه الملايكه تشريفا للمصلي وتكريما له كما جاء وان ذكرني في ملاء ذكرته
في ملاء خير منهم الفصل الثاني الاول والثاني ابن مسعود قوله من صلى علي
صلوة واحدة الصلوة من العبد طلب التعظيم والتبجيل لجناب رسول الله صلى الله عليه وسلم
والصلوة من الله تعالى على العبد ان كان بمعنى الغفران فيكون من باب المشاكله من حيث
اللفظ لا المعنى وان كان بمعنى التعظيم فيكون من الموافقه لفظا ومعنى وهذا هو الوجه
لئلا يتكرر معنى الغفران ومعنى الاعداد المخصوصه محمولة على المزيد والفضل في المعنى
المطلوب قوله اولى الناس بي كقوله تعالى ان اولى الناس بابرهيم للذين اتبعوه وهذا النبي
يعني ان اخص امتي بي واقربهم مني واحقهم بشفاعتي اكثرهم علي صلوة من الولي القرب
وضمن معنى الاختصاص فعدي بالباء الثالث ابن مسعود قوله سياحين صفة ملايكة
نه يقال ساح في الارض يسيح سياحة اذا ذهب فيها واصله من السيح وهو الماء الجاري
المنبسط على الارض وفيه تعظيم لرسول الله صلى الله عليه وسلم واجلال لمنزلته حيث سخر
الملايكة الكرام لهذا الشان المفخم الرابع ابو هريره قوله رد الله علي روحي ينهون اليه صلوات
امته كما ينهى امور الرعية الى الملوك لعل معناه يكون روحه المقدسه في شان ما في الحضرة
الالهيه فاذا بلغه سلام احد من الامة رد الله تعالى روحه المطهرة من تلك الحالة الى
رد من سلم عليه وكذلك شانه وعادته في الدنيا يفيض على امته من سحاب الوحي الالهي
ما افاضه الله عليه ولا يشغله هذا الشان وهو شان افاضة الانوار القدسيه على امته
عن شانه بالحضرة الالهيه كما كان في عالم الشهاده لا يشغله شان عن شان والمقام المحمود
في العقبى عبارة عن هذا المعنى فهو صلوات الله عليه في الدنيا والبرزخ والعقبى في شان

امته

امته الخامس ابو هريره قوله عيدا نو يحتمل ان يراد به واحد الاعياد اي لا تجعلوا زيارة
قبري عيدا او قبري مظهر عيد والمعنى لا تجتمعوا للزيارة اجتماعكم للعيد فانه يوم
لهو وسرور وزينه وحال الزيارة مخالفة لتلك الحالة وكان ذلك من داب اليهود
والنصارى فاورثهم ذلك الغفلة وقسوة القلب ومن هجيري عبدة الاصنام انهم
لم يزالوا معظمين اموانهم حتى اتخذوها اصناما والى هذا اشار بقوله صلى الله عليه وسلم
اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيايهم مساجد
ويحتمل ان يكون العيد اسما من الاعتياد يقال عاده واعتاده وتعوده اي صار عادة
له يعني لا تجعلوا قبري محل اعتياد يعتادونه لما يودي ذلك الى سوء الادب وارتفاع
الحشمه ويويد هذا قوله صلى الله عليه وسلم وصلوا علي فان صلوتكم تبلغني حيث كنتم
اي لا تتكلفوا المعاوده الي فقد استغنيتم عنه بالصلوة علي واقول بيان نظم الحديث
ان يقال ان قوله لا تجعلوا بيوتكم كالقبور الخاليه عن ذكر الله تعالى وعبادته لانها
غير صالحة لها وكذلك لا تجعلوا القبور كالبيوت محلا للاعتياد لحوايجكم ومكانا
للعباده والصلوة اومرجعا للسرور والزينه كالعيد قوله فان صلوتكم تبلغني حيث كنتم
قض وذلك ان النفوس القدسيه اذا تجردت عن العلايق البدنيه عرجت واتصلت
بالملاء الاعلى ولم يبق لها حجاب فيري الكل كالمشاهد بنفسها او باخبار الملك لها
وفيه سر يطلع عليه من تيسر له السادس ابو هريره قوله ثم انسلخ ثم هذه استبعاديه
كما في قولك لصاحبك تابيا له بئس ما فعلت وجدت مثل تلك الفرصه ثم لم تنتهزها
وكذا الفاء ان في قوله فلم يصل علي وفلم يدخلاه الجنه وتوبيه وروده هذا الحديث
في بعض روايات صحيح مسلم بلفظ ثم بدل الفاء في قوله فلم يدخلاه الجنه ونظيره وقوع الفاء
موقع ثم الاستبعاديه قوله تعالى في سورة الكهف ومن اظلم ممن ذكر بايات ربه فاعرض
عنها وفي سورة السجده ثم اعرض عنها وقد تقرر ان قولهم رغم انف فلان كنايه عن غاية الذل
والهوان فان الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم عباره عن تعظيمه وتبجيله فمن عظم
رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبه عظمه الله ورفع قدره في الدارين ومن لم يعظمه
اذله الله واهانه فالمعنى بعيد من العاقل بل من المومن المعتقد ان يتمكن من اجراء كلمات
معدودة على لسانه فيفوز بعشر صلوات من الله عز وجل وبرفع عشر درجات له وبحط
عشر خطيات عنه ثم لم يغتنمه حتى يفوت عنه فحقيق بان يحقره الله تعالى ويضرب عليه
الذله والمسكنه وبا وا بغضب من الله تعالى ومن هذا القبيل عادة اكثر الكتاب
ان يقتصروا في كتابة الصلوة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم على الرمز وكذا
شهر رمضان شهر الله المعظم الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى

والفرقان فمن وجد فرصه تعظيمه بان قام فيه ايمانا واحتسابا عظمه الله ومن لم يعظمه
حقره الله تعالى وتعظيم الوالدين مستلزم لتعظيم الله ولذلك قرن الله تعالى الاحسان
اليهما وبرهما بتوحيده وعبادته في قوله تعالى وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين
احسانا فمستبعد ممن منح ووفق الاحسان اليهما لاسيما في حال كبرهما واواهما عنده في بيته
كلحم على وضم ولا كافل لهما سواه ان لم يغتنم هذه الفرصه لجدير بان يهان
ويحقر شانه فان قلت كان من حق ثم في قوله ثم انسلخ على ما قررت معنى الفاء ان يقرن
بعدم الغفران وان يقال رغم انف رجل دخل عليه رمضان ثم لم يغفر له اي بعيد منه
ذلك فما فايده انسلخ ومجي قبل وتاخير ذكر ان يغفر قلت الايذان بانه قد تراخت
الغفران عنه لتقصيره وكان من حقه ان يغفر قبل انسلاخ الشهر غرته او عقبيه يوما
فيوما قوله فلم يدخلاه الجنه لما كان دخول الجنه من الله تعالى بواسطه برهما والاحسان
اليهما اسند اليهما اسنادا مجازيا كما في قولك انبت الربيع البقل مبالغه السابع ابو طلحه
قوله اما يرضيك هذا بعض ما اعطي من الرضى في قوله تعالى ولسوف يعطيك ربك
فترضى وهذه البشاره في الحقيقه راجعه الى الامه ومن ثم ظهر مكن البشر في اسارير
وجهه صلى الله عليه وسلم تمكنا تاما حتى جعل وجهه صلى الله عليه وسلم ظرفا ومكانا
للبشر والطلاقه وهذا رمز الى نوع من الشفاعه فاذا كان الصلوه عليه صلى الله عليه
وسلم يوجب هذه الكرامه من الله سبحانه وتعالى فما ظنك بقيامه ونشره للشفاعه
الكبرى رزقنا الله اياها جميع المسلمين امين يا رب العالمين الثامن ابي بن كعب قوله فكم
اجعل لك من صلوتي تو المعنى كم اجعل لك من دعايي الذي ادعو به لنفسي ولم يزل
يفاوضه ليوقفه على حد من ذلك ولم ير النبي صلى الله عليه وسلم ان يحد له في ذلك حدا
لئلا يلتبس الفضيله بالفريضه اولا ثم لا يغلق عليه باب المزيد ثانيا فلم يزل يجعل الامر فيه اليه
مراعيا لقرينه الترغيب والحث على المزيد حتى قال اذن اجعل لك صلوتي كلها اي اصلي
عليك بدل ما ادعو به لنفسي فقال اذا تكفى همك اي ما يهمك من امر دينك ودنياك
وذلك لان الصلوه عليه مشتمله على ذكر الله تعالى وتعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم
والاشتغال باداء حقه عن مقاصد نفسه وايثاره بالدعاء له على نفسه وما اعظمها من خلال
جليله الاخطار واعمال كريمه الاثار وارى هذا الحديث تابعا في المعنى لقوله صلى الله عليه
وسلم حكايه عن ربه عز وجل من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي
السايلين واقول قد تقرر ان العبد اذا صلى مره على النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عز وجل
عليه عشرا وانه اذا صلى وفق الموافقه لله ودخل في زمره الملايكه المقربين في قوله تعالى
ان الله وملايكته يصلون على النبي فاني يوازي هذا دعاء لنفسه التاسع فضاله قوله

فعجلت

فعجلت ايها المصلي قض اشار صلى الله عليه وسلم الى ان من شرط السايل ان يتقرب الى
المسئول منه قبل طلب الحاجه بما يوجب له الزلفى لديه ويتوسل بشفيع له بين يديه ليكون
اطمع في الاسعاف واحق بالاجابه فمن عرض السوال قبل تقديم الوسيله فقد استعجل قوله
فقعدت يحتمل ان يكون عطفا على مقدر اي اذا صليت وفرغت فقعدت للدعاء فاحمد
الله وان يكون معطوفا على المذكور اي اذا كنت في الصلوه فقعدت للتشهد فاحمد الله
اي اثن عليه بقولك التحيات المباركات العاشر عبد الله بن مسعود قوله والنبي مبتدا محذوف
الخبر وتقديره حاضر او جالس ونحوه وابو بكر وعمر جمله اخرى عطف على الجمله الاولى
وهي حال عن فاعل اصلي وقد استغنى بالواو عن الضمير قوله سل تعطه مظ الهاء يجوز
ان يكون للسكت كما في قوله تعالى حسابيه وكتابيه وان يكون ضميرا للمسئول وان
لم يجر له الذكر اي سل تعطه ما طلبه واقول الاول اوجه من حيث الاطلاق نحو قولك
فلان يعطي ويمنع يعني سل لتصير مقتضى الحاجه الفصل الثالث الاول ابو هريره
قوله بالمكيال الاوفى عباره عن نيل الثواب الوافي على نحو قوله تعالى ثم يجزاه الجزاء
الاوفى وقوله اذا صلى علينا شرط جزاوه فليقل والشرط مع الجزاء جواب للشرط الجزائيه
يعمل فيما قبله كما في قوله تعالى لايلاف قريش فانه معمول لقوله فليعبدوا واهل البيت
مجرور بدل من الضمير المجرور في علينا كما في قول الشاعر شعر على حاله لو ان في القوم
حاتما على جوده لضن بالماء حاتم ٥ وان يكون منصوبا بتقدير اعني وقوله واهل بيته
عطف العام على الخاص على طريقه ولقد اتيناك سبعا من المثاني الثاني علي رضي الله عنه
قوله البخيل الذي من ذكرت عنده فلم يصل الموصول الثاني مزيد مقحم بين الموصول
وصلته كما في قراءه زيد بن علي الذي خلقكم والذين من قبلكم الكشاف اقحم الموصول
الثاني بين الاول وصلته تاكيدا والتعريف في البخيل للجنس محمول على الكمال واقصى
غايته وقد جاء ليس البخيل من بخل بماله ولكن البخيل من بخل بمال غيره وابلغ منه من
بعض الجود حتى لا يجب ان يجاد عليه فلم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم اذا ذكر عنده
منع نفسه من ان يكتال الثواب بالمكيال الاوفى فهل تجد احدا ابخل من هذا الثالث
عبد الله قوله من صلى علي عند قبري سمعته فان قلت كيف الجمع بين معنى هذا الحديث
وحديث ابي هريره في الفصل الثاني لا تجعلوا قبري عيدا وصلوا علي فان صلوتكم
تبلغني حيث كنتم اي لا تتكلفوا المعاوده الى قبري فان صلوتكم تبلغني حيث كنتم قلت
لا ارتياب ان الصلوه في الحضور مشافهه افضل من الغيبه لكن المنهي عنه هو الاعتياد
الذي يرفع الحشمه ويخالف التعظيم الرابع رويفع قوله انزله المقعد المقرب قيل هو المقام
المحمود واقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم مقامان مختصان به احدهما مقام حلول

الشفاعه والوقوف على يمين الرحمن يغبطه الاولون والاخرون وثانيهما مقعده من الجنه
ومنزله الذي لا منزل بعده **الخامس والسادس** عمر بن الخطاب رضي الله عنه **قوله** تصلي
على نبيك يحتمل ان يكون من كلام عمر رضي الله عنه فيكون موقوفا وان يكون ناقلا كلام
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون فيه تجريد جرد رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفسه
نبيا وهو هو وعلى التقدير بن الخطاب عام لا يختص بمخاطب دون مخاطب فالانسب
ان يقال ان النبي مستثنى من البناوه والرفعه اي لا يرتفع الدعا الى الله تعالى حتى يستصحب
الرافع معه يعني ان الصلوة على النبي هي الوسيله الى الاجابه **باب الدعا**
في التشهد **الفصل الاول** **الاول** عايشه رضي الله عنها **قوله** المسيح
الدجال قيل سمي الدجال مسيحا لان احدى عينيه ممسوحه فيكون فعيلا بمعنى مفعول
اولانه يمسح الارض اي يقطعها في ايام معدوده فيكون بمعنى فاعل وقوله من فتنه المحيا
وفتنه الممات قيل المحيى مفعل من الحيوه والممات من الموت قال الشيخ ابو النجيب السهروردي
يريد بفتنه المحيا الابتلا مع زوال الصبر والرضا والوقوع في الافات والاصرار على
الفساد وترك متابعه طريق الهدى وبفتنه الممات سوال منكر ونكير مع الحيره والخوف
وعذاب القبر وما فيه من الاهوال والشدايد **نه** المأثم الامر الذي ياثم به الانسان
او هو الاثم نفسه وضعا للمصدر موضع الاثم والمغرم ايضا مصدر وضع موضع الاسم يريد به
مغرم الذنوب والمعاصي وقيل كالغرم وهو الدين ويريد به ما استدين فيما يكرهه الله او
فيما يجوز ثم عجز فاما دين احتاج اليه وهو قادر على ادايه فلا يستعاذ منه **قوله** حدث
قض اذا حدث اي اخبر عن ماضي الاحوال لتمهيد معذرته في التقصير كذب واذا
وعد اي باستقبال الخلف **قوله** لم يرد بادخال اذا في حدث ووعد انهما شرطان وكذب
واخلف جزاان بل اراد بيان ترتبهما عليهما عرف التعقيب فكيف يتصور ذلك وان الشرط
في الحديث عزم وحدث جزا ووعد عطف عليه وكذب واخلف ترتبتان على الجزا وما عطف
عليه **مح** حاصل احاديث الباب استحباب التعوذ بين التشهد والتسليم وقوله في هذا الحديث
اذا فرغ احدكم من التشهد الاخر فليستعذ بالله من اربع تصريح باستحبابه في التشهد الاخر
واشاره الى انه لا يستحب في التشهد الاول لانه مبني على التخفيف واما الجمع بين فتنه المحيا
والممات وفتنه المسيح الدجال وعذاب القبر فهو من باب ذكر الخاص بعد العام ونظايره
كثيره **قوله** كما يعلمهم السوره **مح** ذهب طاوس الى وجوبه وامر ابنه باعاده الصلوه حين
لم يدع بهذا الدعا فيها والجمهور على انه مستحب **الثاني والثالث والرابع** ابو بكر **قوله**
مغفره اي غفرانا وذكر التنكير على انه غفران لا يكتنه كنهه ثم وصفه بقوله من عندك
مزيدا لذلك التعظيم لان ما يكون من عند الله ومن لدنه لا يحيط به وصف واصف كقوله
تعالى

تعالى وآتيناه من لدنا علما **الخامس الى السابع** انس **قوله** ينصرف عن يمينه **حس**
روى عن علي رضي الله عنه انه قال اذا كانت حاجته عن يمينه اخذ عن يمينه وان كانت
عن يساره اخذ عن يساره قلت اذا كان المصلي له حاجه فان استوى الجانبان فينصرف
الى اي جانب شاء واليمين اولى لما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب اليمين وان لم
يرد الخروج من المسجد فليقبل على الناس بوجهه من جانب يمينه والاحاديث الاربعه
اعني حديث عامر بن سعد وسمره بن جندب وعبد الله بن مسعود دخيله في هذا الباب
الثامن عبد الله بن مسعود **قوله** لا يجعل احدكم فيمن اصر على امر مندوب
وجعله عزما ولم يعمل بالرخصه فقد اصاب منه الشيطان من الاضلال فكيف من
اصر على بدعه ومنكر وجاء في حديث ابن مسعود ان الله يحب ان يؤتى رخصه كما
يحب ان يؤتى عزيمته **التاسع الى الحادي عشر** ظاهر **الفصل الثاني**
الاول معاذ **قوله** اعني على ذكرك قريب من معنى حديث ربيعه بن كعب في باب السجود
حين سال مرافقته صلى الله عليه وسلم فقال اعني على نفسك بكثره السجود حيث علق
المحبه به بملازمه الذكر والمرافقه بكثره السجود والذي يقوله في هذا المقام ان
المذكورات الثلثه غايات والمطلوب هو البدايات الموديه اليها فذكر الغايات
تنبيه على انها هي المطالب الاوليه وان كانت نهايات وتلك وسايل اليها فقوله اعني
على ذكرك المطلوب منه شرح الصدر وتيسير الامر واطلاق اللسان ومن يلهمه
ويرشده الى كيفيته واليه لمح قول الكليم عليه السلم قال رب اشرح لي صدري ويسر لي
امري الى قوله نسبحك كثيرا ونذكرك كثيرا وقوله وشكرك المطلوب منه
توالي النعم المستجلبه لتوالي الشكر وانما طلب المعاونه عليه لانه عسير جدا ولذلك
قال تعالى وقليل من عبادي الشكور وقيل الشاكر من يرى عجزه عن الشكر وانشد **شعر**
اذا كان شكري نعمه الله نعمه علي له في مثلها يجب الشكر فكيف بلوغ الشكر الا بفضله
وان طالت الايام واتسع العمر وقوله وحسن عبادتك المطلوب منه التجرد عما
يشغله عن الله تعالى ويلهيه عن ذكر الله عن عبادته ليتفرغ لمناجاه الله ومناغاته
كما اشار اليه سيد المرسلين صلوات الله عليه وقره عيني في الصلوه وارحنا يا بلال
والخبر عن هذا المقام بقوله الاحسان ان تعبد الله كانك تراه ثم اذا نظرت الى القراين
الثلث وجدتها مرتبه على البدايات والاحوال والمقامات وحق لذلك ان يقول
المرشد للطالب عند المصافحه اني احبك فقل **الثاني** عبد الله بن مسعود **قوله** يسلم عن
يمينه اي متجاوزا نظره عن يمينه كما يسلم احد على من في يمينه والسلام عليكم اما حال
مؤكده اي يسلم قايلا السلام عليكم كقوله تعالى ثم وليتم مدبرين او جمله استينافيه

بيانا على تقدير ما إذا كان يقول فأجيب بقوله السلام عليكم **الثالث والرابع** المغيرة **قوله**
حتى يتحول **قض** نهى عن ذلك لئلا يتوهم أنه بعد في المكتوبة وحتى يتحول جاءت للتأكيد
فإن قوله لا تصلي في موضع صلى فيه أفاد ما أفاده **مظ** نهى عن ذلك لتشهد له الموضعان
بالطاعة يوم القيمة ولذلك يستحب تكثير العبادة في مواضع مختلفة **قوله** عطاء الخراساني
لم يدرك المغيرة بيان لضعف الحديث **حس** قال محمد بن اسمعيل البخاري ولم يذكر
أبو هريرة رفعه لا يتطوع الإمام في مكانه ولم يصح وكان ابن عمر يصلي في مكانه الذي
صلى فيه الفريضة وفعله القاسم **الخامس** أنس **قوله** حضهم **نه** الحض الحث على الشيء يقال
حضه وحضضه والاسم الحضيضة بالكسر والتشديد **الفصل الثالث الأول**
شداد **قوله** والعزيمة على الرشد **غب** العزم والعزيمة عقد القلب على إمضاء الأمر يقال
عزمته وعزمت عليه واعتزمت فإن قلت من حق الظاهر أن تقدم العزيمة على الثبات
لأن قصد القلب مقدم على الفعل والثبات عليه قلت تقديمه إشارة إلى أنه هو المقصود
بالذات لأن الغايات مقدمة في الرتبة وإن كانت مؤخرة في الوجود لقوله تعالى الرحمن
علم القرآن خلق الإنسان قدم تعليم القرآن على خلق الإنسان تنبيها على هذا المعنى **قوله**
قلبا سليما المعني به الخالي عن العقائد الفاسدة والميل إلى الشهوات العاجلة ولذاتها
ويتبع ذلك الأعمال الصالحات إذ من علامة سلامة القلب تأثيرها إلى الجوارح قاله
الإمام كما أن صحة البدن عبارة عن حصول ما ينبغي من استقامة المزاج والتركيب
والاتصال ومرضه عبارة عن زوال إحدى تلك الأمور كذلك سلامة القلب
عبارة عن حصول ما ينبغي له وهو العلم والخلق الفاضل ومرضه عبارة عن زوال أحدهما
قوله لسانا صادقا اسناد صادقا إلى الضمير مجازي لأن الصدق من صفة صاحبه
فاسند إلى الآلة مبالغة كما اسند وضع الأوزار إلى الحرب في قوله تعالى حتى تضع الحرب
وهو للمحارب ويجوز أن تكون استعارة مكنية بأن شبه اللسان بمن ينطق بالصدق لكثرة
صدوره عنه ثم أدخل اللسان على سبيل الادعاء مبالغة في جنس المشبه به وخيل أنه
هو ثم أثبت للمستعار ما يلازم المشبه به من الصدق ونسب إليه ليكون قرينة مانعة
من إرادة الحقيقة **قوله** وأسألك من خير ما تعلم ما موصوفة أو موصولة والعائد محذوف
وفي إضافة الخير والشر إليه إيماء إلى قوله تعالى عسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم
الآية ومن يجوز أن تكون زائدة على مذهب من يزيدها في الإثبات أو بيانية والمبين
محذوف أي أسألك شيئا هو خير ما تعلم أو تبعيضية سأله إظهارا لهضم النفس وأنه لا
يستحق الاستيفاء من الخير وعليه قراءة من قرأ اهدنا صراطا مستقيما على أن التنكير للتقليل
كذا فسر ابن جني في المحتسب ومنه قول عباس بن الأحنف **شعر** وإني ليرضيني

قليل نوالكم وإن كنت لا أرضى له بقليل **ن** بحرمة ما قد كان بيني وبينكم **ث** من الود إلا عدتم
بجميل **ن الثاني والثالث والرابع** سمرة **قوله** أن يرد على الإمام قيل الرد رد المأموم
على الإمام سلامه أي يقول ما قاله وهو مذهب مالك يسلم المأموم ثلاث تسليمات
تسليمة يخرج بها من الصلوة ملتفتا وجهه ويتامن يسرة وتسليمة على الإمام وتسليمة
على من كان على يساره **قوله** وتحاب تفاعل من المحبة وقوله وأن يسلم بعضنا على
بعض من عطف الخاص على العام لأن التحيات اشتمل معنى التسليم ليؤذن بأنه فتح باب
المحبة ومقدمتها **باب الذكر بعد الصلوة** الفصل الأول
الأول ابن عباس **قوله** كنت أعرف **شف** يعني كان يكبر الله في الذكر المعتاد
بعد الصلوة فأعرف انقضاء صلوته به وأقول هذا يستقيم إذا كان ابن عباس بعيدا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخفض صوته
إلا في هذه التكبيرة ويحتمل أن يراد كنت أعرف انقضاء كل هيئة تتحول منها إلى أخرى
بتكبيرة أسمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن هذا التأويل يخالف الباب
الثاني عائشة قوله لم يقعد **قض** إنما ذلك في صلوة بعدها راتبة أما التي لا راتبة
بعدها كصلوة الصبح فلا إذ روى أنه صلى الله عليه وسلم كان يقعد بعد الصبح
على مصلاه حتى تطلع الشمس ودل حديث أنس رضي الله عنه على استحباب الذكر وفضله
بعد صلوة الصبح وبعد العصر إلى الطلوع والغروب **الثالث** ثوبان **قوله** أنت السلام
تو أي أنت سالم من المعايب **ث** والحوادث **ث** والتغير **ث** والآفات **ث** ومنك السلام أي منك
يرجى ويستوفى ويستفاد وإليك يرجع السلام أي السلام منك بدؤه وإليك عوده
في حالتي الإيجاد والإعدام وأرى قوله منك السلام وإليك يرجع السلام واردا مورد
البيان لقوله أنت السلام وذلك أن الموصوف بالسلامة فيما يتعارفه الناس لما كان
هو الذي وجد تعترضه آفة ممن يصيبه بضرر وهذا مما لا يتصور في صفات الله بين
أن وصفه سبحانه بالسلام لا يشبه أوصاف المخلوقين فإنهم بصدد الافتقار وهو
المتعالي عن ذلك فهو السلام الذي يعطي السلامة ويمنعها ويبسطها ويقبضها لا ابتداء
الأمنة ولا يعود إلا إليه وأقول قد حققنا القول في هذه الكلمات الثلث في التحيات
على ما تقتضيه علم المعاني من الخواص لكن ما قدرنا المضاف في قوله إليه يرجع ليفيد
أن مبدأ السلامة ومرجعه إليه فإذا قدر المضاف بأن يقال إلى رضاه السلام يرجع
معنى الحصر إلى أن السلام مقصور على رضاه لا إلى رضى الغير فيعد المتناول وهذه
القرينة الأخيرة أعني وإليك يرجع السلام ما وجدناها في الروايات **الرابع** المغيرة
قوله في دبر كل صلوة مضى شرحه في الحديث العاشر من الفصل الأول من باب الركوع

الخامس عبدالله بن الزبير قوله مخلصين هو حال عامله محذوف وهو الدال على مفعول كره
اي يقول لا اله الا الله حال كوننا مخلصين ولو كره الكافرون قولنا كقوله تعالى واذا
ذكر الله وحده اشمازت قلوب الذين لا يومنون قوله الدين مفعول به لمخلصين وله ظرف
له قدم للاهتمام السادس سعد قوله اعوذ بك من الجبن واعوذ بك من البخل اعلم ان
الجود اما بالنفس واما بالمال ويسمى الاول شجاعة ويقابلها الجبن والثاني سخاوة ويقابلها
البخل ولا يجتمع الشجاعة والسخاوة الا في نفس كاملة ولا ما يعدلن الامن منه في النفس
قوله من ارذل العمر رنه اي اخره في حال الكبر والعجز والخرف والارذل من كل شي
الردي منه اقول المطلوب عند المحققين من العمر التفكر في الاء الله واتمام نعماه تعالى من
خلق الموجودات فيقوموا بواجب الشكر بالقلب والجوارح والخرف الفاقد لهما فهو كالشي
الردي الذي لا ينتفع به فينبغي ان يستعاذ منه السابع ابوهريره قوله الدثور جمع دثر
بالسكون وهو المال الكثير والباء في بالدرجات بمعنى المصاحبة وهو اولى واوقع في
هذا المقام من الهمزة المتضمنة لمعنى الازالة يعني ذهب اهل الدثور بالدرجات العلى
واستصحبوها معهم في الدنيا والآخرة ولم يتركوا لنا شيا منها فما حالنا يا رسول الله
ولو قيل اذهب اهل الدرجات اي ازالوها لم يكن بذلك هذا مذهب المبرد وصاحب
الكشاف نص في قوله تعالى ذهب الله بنورهم على هذا المعنى ولم نقف على شي
المعاني من النحاة تكلم عليه وقد احتجنا عن ذلك في فتوح الغيب مستقصى وهذا الحديث
من اقوى الدلائل على ما قصدناه قوله والنعيم المقيم تعرض بالنعيم العاجل فانه قل ما يصفو
وان صفا فهو في وشك الزوال وسرعة الانتقال فان قلت ما معنى الافضلية في
قوله لا يكون احد افضل منكم مع قوله الا من صنع مثل ما صنعتم فان الافضلية تقتضي
الزيادة والمثلية المساواة قلت هو من باب قوله شعر وبلدة ليس بها انيس الا اليعافير
والا العيس يعني ان قدر ان المثلية تقتضي الافضلية فتحصل الافضلية وقد علم انها
لا تقتضيها فاذن لا يكون احد افضل منكم هذا على مذهب التميمي ويحتمل ان يكون المعنى
ليس احد افضل منكم الا هولاء فانهم سيان ويحتمل وان يكون المعنى باحد الاغنياء اي ليس
احد منهم افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم قوله ثلثا وثلثين مرة يحتمل ان يكون المجموع
هذا المقدار وان يكون كل واحد منها يبلغ هذا العدد مح وذكر بعد الاحاديث
من طرق من عن ابي صالح وظاهرها انه يسبح ثلثا وثلثين مستقلة والحمد كذلك واما
قول سهيل احدى عشرة احدى عشرة فلانا في رواية الاكثرين ثلثا وثلثين بل معهم زيادة
يجب قبولها قوله اهل الاموال بدل من اخواننا وفائدة المبدل الاشعار بان ذلك كان
منهم غبطة لا حسدا او ضمن سمع معنى الاخبار وعدي بالباء وفي قوله ذلك فضل الله

يوتيه من يشاء اشارة الى ان الغني الشاكر افضل من الفقير الصابر نعم لا يخلو من انواع
الخطر والفقير الصابر امن منه الثامن كعب قوله معقبات نو اي كلمات يأتي بعضها
بعقب بعض والمعقبات اللواتي يقمن عند اعجاز الابل المعتركات على الحوض فاذا انصرفت
ناقة دخلت مكانها اخرى وهي المناظرات العقب فكذلك هذه التسبيحات كلما
مر كلمة نابت مكانها اخرى قوله لا يخيب قايلهن نه الخيبة الحرمان والخسران فض
قد يقال للقايل فاعل لان القول فعل من الافعال اقول لا يستعمل الفعل مكان
القول الا اذا صار القول مستمرا ثابتا راسخا رسوخ الفعل كما قال تعالى والذي جاء بالصدق
وصدق به اي تكلم بالصدق وصدقه بحري العمل به معقبات يحتمل ان يكون صفة مبتداء
اقيمت مقام الموصوف اي كلمات معقبات ولا يخيب خبر ودبر ظرف ويجوز ان يكون خبرا
بعد خبر وان يكون متعلقا بقايلهن لا يخيب ويحتمل ان يكون لا يخيب قايلهن صفة
معقبات ودبر صفة اخرى او خبرا آخر او متعلقا بقايلهن وثلث وثلثون خبرا آخر
ويجوز ان يكون خبر مبتداء محذوف اي هن ثلث وثلثون والجملة بيانا التاسع ابوهريره
قوله فتلك تسعة وتسعون بعد الاعداد المذكورة نظير قوله تعالى تلك عشرة كاملة
بعد ذكر ثلثة وسبعة الكشاف فائدة الفذلكة في كل حساب ان يعلم العدد جملة
كما علم تفصيلا ليحاط به من جهتين فيتاكد العلم وفي امثال العرب علمان خير من علم
الفصل الثاني الاول ابوامامة قوله جوف الليل انما يستقيم جوابا اذا اضمر
في السوال اسم زمان كما فعله صاحب النهاية حيث قال اي الساعات اسمع قال جوف
الليل الاخر اي اوفق لاستماع الدعاء فيه واولى بالاستجابة وهو من باب قوله نهاره
صايم وليله قايم او يضمر في الجواب الدعاء كما صنع التوربشتي قال قوله اي الدعاء اسمع
قال معناه اي الدعاء اقرب الى الاجابة او اسرع اجابة وقوله صلى الله عليه وسلم جوف
الليل بتقدير دعاء جوف الليل الاخر فحذف المضاف واضيف المضاف اليه مقامه مرفوعا
وروي جوف بالنصب على الظرف اي الدعاء في جوف الليل ويجوز فيه الجر على مذهب
من يري حذف المضاف وترك المضاف اليه على اعرابه واما الاخر الثلث فيجوز
في اعرابه الثاني عقبه قوله بالمعوذات في سنن ابي داود والنساي والبيهقي وفي رواية
المصابيح المعوذتين فعلى الاول اما ان يذهب ان اقل الجمع اثنان واما ان تدخل سورة الاخلاص
او الكافرين في المعوذتين اما تغليبا او لان في كلتيهما براءة من الشرك والتجاء الى الله تعالى
من التبري عنه والتعوذ به منه الثالث انس قوله ان اعتق اربعة نو معرفة وجه تخصيص
الاربعة يقينا لا يوجد تلقيه الا من قبل الرسول صلى الله عليه وسلم وعلينا التسليم عرفنا ذلك
او لم نعرف ويحتمل ان يكون وجه التخصيص انما وقع على الاربعة لانقسام العمل الموعود عليه

على اربعه ذكر الله تعالى ثو القعود له ثو الاجتماع عليه وحبس النفس من حين يصلى الى ان
تطلع الشمس او تغرب واما تخصيص ولد اسمعيل بالذكر فلكونهم افضل اصناف الامم فان
العرب افضل الامم قدرا ورجاحة ووقارا وسماحة وحسبا وشجاعة وفهما وفصاحة وعفة
ونزاهة ثم اولاد اسمعيل افضل العرب لمكان النبي صلى الله عليه وسلم منهم وانما نكر
اربعه واعادها لندل على ان الثاني غير الاول ولو عرف لاتحد نحو قوله تعالى غدوها شهر
ورواحها شهر الرابع انس قوله ثم صلى ركعتين مظ اي صلى بعد ان تطلع الشمس قدر رمح حتى
يخرج وقت الكراهيه وهذه الصلوة تسمى صلوة الاشراق وهي اول صلوة الضحى قوله كاجر
حجه قد ذكرنا في امثال هذا التشبيه في الحديث الثاني عشر من الفصل الثاني من
باب المساجد انه من باب الحاق الناقص بالكامل مبالغة ترغيبا للعامل او شبه استيفاء اجر
المصلي تاما بالنسبة اليه باستيفاء اجر الحاج تاما بالنسبة اليه واما وصف الحجه والعمرة
بالتام فاشارة الى المبالغة الفصل الثالث الاول الازرق قوله كان فتال الي
رمثه اي انفتل الى جرد عن نفسه ابا رمثه ووصفه موضع ضمير مزيدا للبيان واستحضارا
لتلك الحالة في مشاهدة السامع قوله شفع الشفع ضم الشي الى مثله يعني قام الرجل يشفع الصلوة
بصلوة اخرى واما فايدة ذكر قد شهد التكبيرة الاولى فللتنبيه على انه لم يكن مسبوقا
فيقوم للاتمام ويحتمل ان يراد بعدم الفصل ترك الذكر بعد السلام والضمير في فانه
وانه للشان واللام في الثاني مقدر والمستثنى منه اعم عام التعليل وقوله اصاب الله بك
من باب القلب اي اصبت الرشد فيما فعلت بتوفيق الله وتسديده وجاز ان يروى اصاب
الله رايك والاول هو الرواية في سنن ابي داود وجامع الاصول ونظيره قولهم عرضت
الناقة على الحوض اي عرضت الحوض على الناقة وهو باب واسع في البلاغة قوله لن يهلك
اهل الكتاب بالنصب مفعوله وفاعله ما بعد الا اي لن يهلكهم شي الا عدم الفصل بين
الصلوتين ولن استعمل في الماضي معنى ليدل على استمرار هلاكهم في جميع الازمنة واستعمل
هلك بمعنى اهلك الجوهري يقول هلكه يهلكه هلكا بمعنى اهلكه الثاني زيد
قوله فاتى رجل لعل هذا الآتي في المنام من قبيل الالهام نحو من كان ياتي لتعليم الرسول
صلى الله عليه وسلم في المنام ولذلك قرره رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله فافعلوه وهذه
الصورة اجمع من تلك لاشتمالها على التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل والعدد العدد
والفاء في قوله فاجعلوها للتسبب مقررة من وجه ومغيرة من وجه اي اذا كانت
التسبيحات هذه والعدد ما يه فقرروا العدد وادخلوا التهليل فيها قبل العمل بها الثالث علي
رضي الله عنه قوله الا الموت اي الموت حاجز بينه وبين دخول الجنة فاذا تحقق واقضي
حصلت الجنة ومنه قوله صلى الله عليه وسلم الموت قبل لقاء الله قوله امنه الله على داره

عبر عن عدم الخوف بالامن وعداه بعلى اي لم يخوفه على اهل داره واهل دويرات
جاره ان يصيبهم مكروه وسوء كقوله تعالى ما لك لا تامنا على يوسف الكشاف
المعنى لا تخافنا عليه ونحن نريد له الخير الرابع عبد الرحمن قوله وسني رحليه اي يعطفهما
ويغيرهما عن هيئة التشهد قوله ولم يحل لذنب فيه استعارة وما احسن موقعها فان
الداعي اذا دعا بكلمة التوحيد فقد ادخل نفسه حرما امنا فلا يستقيم للذنب ان يحل
ويهتك حرمة الله فاذا خرج عن حرم التوحيد ادركه الشرك لا محالة نه في حديث
دريد بن الصمة قال لمالك بن عوف انت محل لقومك اي انك احللت حريمهم وعرضتهم
للهلاك شبههم بالمحرم اذا احل كانهم كانوا ممنوعين بالمقام في بيوتهم فحلوا بالخروج
منها والمعنى لا ينبغي لذنب اي ذنب كان ان يدرك الداعي ويحيط به من جوانبه فيستاصله
سوى الشرك كما قال تعالى بلى من كسب سيئة واحاطت به خطيئته يعني استولت الخطيئة
عليه وشملت جملة احواله حتى صار كالمحاط بها لا يخلو عنها شي من جوانبه وهذا انما يصح
في شان المشرك لان غيره ان لم يكن له سوى تصديق قلبه واقرار لسانه فلم يحط به وهذا
الحديث يعضده ما ذهب اليه اصحابنا في قوله تعالى لا تدركه الابصار قال الامام
المرسي اذا كان له حد ونهاية وادركه البصر بجميع حدوده سمي ادراكا وقال الزجاج معنى
هذه الاية ادراك الشي والاحاطة بحقيقته قوله يقول الفضل يحتمل ان يراد به لقوله فضله وافضل
ان يراد به انه يدعو به اكثر منه وان يراد انه اتى بالدعاء او قراه اكثر منه الخامس
عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله بعث بعثا اي سرية هو من باب تسمية المفعول بالمصدر
نه حديث القيمة يا ادم ابعث بعث النار اي المبعوث اليها من اهلها قوله قوما شهدوا
اي اعني قوما او اذكر على المدح قوله فاولئك اسرع رجعة سمى الفراغ من الصلوة رجعة
على طريقة المشاكلة وتكون استعارة شبه المصلي الذاكر وفراغه بالمسافر
الذي رجع الى اهله كما قيل رجعنا من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر باب ما
لا يجوز من العمل في الصلوة وما يباح منه الفصل الاول الاول
معويه قوله فرماني القوم تو اي اسرعوا في الالتفات الي ونفوذ البصر في استعير من رمي
السهم قوله واثكل امياه مح الثكل فقدان المراة ولدها وامياه بكسر الميم قوله فلما رايتهم
يصمتونني لكني سكت هكذا في الاصول على ما ذكر في المتن ولا بد من تقدير جواب لما
ومستدرك لكن ليستقيم المعنى فالتقدير فلما رايتهم يصمتونني غضبت وتغيرت لكني
سكت ولم اعمل بمقتضى الغضب وقوله فلما صلى جوابه قوله قال ان هذه الصلوة وقوله
فبابي وامي له قوله قال معترضة من لما وجوابه والفاء فيه كما في فاعلم في قول الحماسي شعر
ليس الجمال بميزر فاعلم وان رديت بردا ن وقوله تعالى فلا تكن في قوله تعالى ولقد اتينا

موسى الكتاب فلا تكن في مريه من لقايه وجعلناه هدي لبني اسرايل فانه عطف وجعلناه
على اتينا واوقعها معترضه بين المعطوف والمعطوف عليه وقد حققنا القول فيه في شرح
اللسان قوله ما كهرني قا الكهر والقهر والنهي اخوات نه تقال كهره يكهره اذا زبره
واستقبله بوجه عبوس قوله من كلام الناس قض اضاف الكلام الى الناس ليخرج منه الدعاء
والتسبيح والذكر فانه لا يراد بها خطاب الناس وافهامهم حس لا يجوز تسميت العاطس
في الصلوه فمن فعل بطل صلوته وفيه ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطلها لانه صلى الله عليه
وسلم علمه كيفية الصلوة ولم يامره باعادتها وعليه اكثر العلماء التابعين وبه قال الشافعي
وذهب اليه ابن عباس وابن الزبير وزاد الاوزاعي وقال اذا تكلم في الصلوه عامدا لشي
من مصلحة الصلوه مثل ان قام الامام في محل القعود فقال له اقعد او جهر في موضع السر
فاخبره لا يبطل صلوته مح من قال للعاطس يرحمك الله بطل صلوته لانه خاطبه ولو قال
يرحمه الله فلا فهو كقولهم اللهم اغفر للمومنين والمومنات وفي قوله فجعلوا يضربون ايديهم
على افخاذهم دليل على ان الفعل القليل لا يبطل الصلوه وفيه ان من حلف ان لا يتكلم
فسبح او كبر او قرا القرآن لا يحنث لانه صلى الله عليه وسلم نفى عن الصلوة كلام الناس
على التوكيد ثم جعلها نفس التسبيح والتكبير والقراه على سبيل الحصر قوله او كما قال اي
مثل ما قاله من التسبيح والتهليل والدعاء قوله حديث عهد بجاهلية مح الجاهليه ما قبل
ورود الشرع سموا جاهليه لكثرة جهالاتهم والكهانة فيها متعلقه بعهد والفرق بين الكاهن
والعراف ان الكاهن انما يتعاطى الاخبار عن الكوائن في المستقبل ويدعي معرفة الاسرار
والعراف يتعاطى معرفة الشي المسروق ومكان الضاله ونحوهما ومن الكهنه من يزعم
ان جنيا يلقي اليه الاخبار ومنهم من يدعي ادراك الغيب بفهم اعطيه وامارات يستدل
بها عليه قوله يتطيرون نه الطيره بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن هي التشام بالشي وهو
مصدر تطير يقال تطير طيره مثل تخير خيره ولم يجي من المصادر هكذا غيرهما واصله
فيما يقال التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرهما وكان ذلك يصدهم
عن مقاصدهم فنفاه الشرع وابطله ونهى عنه واخبر انه ليس له تاثير في جلب نفع او دفع
ضرر وقوله فلا يصدنهم اي لا يمنعهم مما يتوجهون اليه من المقاصد او من سوا السبيل
والصراط المستقيم ما يجدونه في صدورهم من الوهم والنهي وارد على ما يتوهمون ظاهرا
في الحقيقه وهم منهيون عن مزاوله ما يوقعهم من الوهم في الصد كقوله تعالى لا يصدنك
عنها من لا يومن قوله فذاك خط انما قال صلى الله عليه وسلم من وافق خطه فذاك على
سبيل الزجر ومعناه لا يوافق خط احد خط ذلك النبي لان خط ذلك النبي معجزه له
قض كان نبي من الانبياء يخط فيعرف بالفراسه بتوسط تلك الخطوط قيل هو ادريس عليه السلم

فمن وافق خطه في الصورة والحاله وهي قوة الخاط في الفراسه وكماله في العلم والعمل الموجبين
لها فذاك اي فذاك مصيب والمشهور خطه بالنصب فيكون الفاعل مضمرا وروي
بالرفع فيكون المفعول محذوفا واقول انما ابهم الامر في هذه الصوره ولم يصرح بالنهي
كما في الصورتين الاولين لانها نسبت الى نبي من الانبياء وهما منسوبان الى الجاهليه نه
قال ابن عباس الخط هو ما يخطه الحازي وهو علم قد تركه الناس ياتي صاحب الحاجه الى
الحازي فيعطيه حلوانا فيقول اقعد حتى اخط لك وبين يدي الحازي غلام له معه ميل
ثم ياتي الى ارض رخوه فيخط فيها خطوطا بالعجله لئلا يلحقها العدد ثم يرجع فيمحو منها على مهل
خطين خطين وغلامه يقول للتفاؤل ابني عيان اسرعا البيان فان بقي خطان فهما علامه
النجح وان بقي خط واحد فهو علامة الخيبه قال صاحب النهايه المشار اليه علم معروف وللناس
فيه تصانيف كثيره وهو معمول به الى الان ولهم فيه اوضاع واصطلاح واسامي واعمال
كثيره ويستخرجون به الضمير وغيره وكثيرا ما يصيبون فيه الحازي بالحاء المهمله
والزاي المعجمه الذي يحزر الاشياء ويقدرها بظنه ويقال للمنجم الحازي لانه ينظر في النجوم
واحكامها بظنه وتقديره والحازي ايضا الكاهن الثاني عبد الله بن مسعود قوله من
عند النجاشي هو بفتح النون وتخفيف الجيم وبالشين المعجمه لقب ملك الحبشه والذي اسلم
وامن بالنبي صلى الله عليه وسلم هو اصحمه اسلم ومات قبل الفتح هاجر جماعة من الصحابه
الى الحبشه من مكه فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينه رجعوا اليه ومنهم
ابن مسعود مظ كان الكلام في بدء الاسلام جائزا في الصلوه ثم حرم حس اكثر الفقهاء
على انه لا يرد بلسانه ولو رد لبطلت صلوته ويشير بيده او اصبعه خط رد السلام بعد
الخروج سنة وقد رد النبي صلى الله عليه وسلم على ابن مسعود بعد الفراغ من الصلوه وبه قال
جماعة من التابعين قوله ان في الصلوه لشغلا التنكير فيه يحتمل النوع يعني ان شغل الصلوه
قراءة القرآن والتسبيح والدعاء لا الكلام والتعظيم اي شغلا اي شغل لانها مناجاه مع الله
تعالى واستغراق في خدمته فلا يصح الاشتغال بالغير الثالث معيقيب قوله في الرجل
اي في حق الرجل او في جواب رجل سأله انه كان يسوي التراب حيث يسجد ان كنت فاعلا
فافعله فعله واحده الرابع ابو هريره قوله عن الخصر قال ابن الاثير في جامع الاصول هو
ان ياخذ بيده عصا يتكي عليها وقيل هو ان لا يقرا سوره تامه قال في الوجه الثاني وفيه بعد
لان الحديث مسوق في ذكر هيئة القيام في الصلوه فما للقراءه فيه مدخل تو فسر الخصر
في هذا الحديث بوضع اليد على الخاصره وهو صنيع اليهود والخصر لم يفسر على هذا الوجه في
شي من كتب اللغه ولم اطلع عليه الان والحديث على هذا الوجه اخرجه البخاري ولعل ال صح
بعض الرواه ظن ان الخصر يرد بمعنى الاختصار وهو وضع اليد على الخاصره وفي روايه

اخرى له نهى ان يصلي الرجل مختصرا وكذا رواه مسلم ق والدارمي ق والترمذي ق والنسائي ق وفي
رواية لابي داود انه نهى عن الاختصار في الصلوة فتبين من ذلك ان المعتبر هو الاختصار
لا الخصر ومن فسر باتخاذ المخصرة في الصلوة متوكيا عليه فقد خالف المشهور وقد ذكر
الكشاف في كتابه عن زياد انه قال صليت الى جنب ابن عمر فوضعت يدي على خصري
فقال هكذا ضربة بيده فقلت يا ابا عبد الرحمن ما رابك مني قال هذا الصليب وان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهانا عنه قلت قوله هذا الصليب معناه كالصليب ومشابه له واقول
رده هذه الرواية على مثل هذه الاية المحدثين بقوله لم يفسر على هذا الوجه في شيء من كتب
اللغة لا وجه له لان ارتكاب المجاز والكناية لم يتوقف على النقل والسماع بل على العلاقة
المعتبرة فكيف لا يكون هذا ونظايره موجودة في كلامهم وبيانه ان الخصر هو وسط
الانسان والنهي لما ورد عليه علم ان ذات الخصر مما لا ينهى عنه فتوجه النهي الى ما يعرضه
من الاوصاف والافعال كما يطلق العين واليد والرجل ويراد بها ما يصدر عنها ولما اتفقت
الروايات على ان المراد وضع اليد على الخاصرة وجب حمله عليه وهو من الكناية التي يبلغ بها
الكلام الى الدرجة العليا فانهم اذا ارادوا ان يبالغوا في النفي والنهي ينفون الذات
لينفي الصفة او الحال بالطريق البرهاني الكشاف وحال الشيء تابعة لذاته واذا امتنع
ثبوت الذات تبعه امتناع ثبوت الذات وذلك اقوى لنفي الحال وابلغ ذكره في تفسير
قوله تعالى كيف تكفرون بالله الخامس عايشة رضي الله عنها قوله اختلاس الاختلاس
افتعال من الخلس وهو السلب نه الخلسة ما يوخذ سلبا مكابرة مظ يعني من التفت في
الصلوة يمينا ويسارا ولم يحول صدره عن القبلة لم تبطل صلوته ولكن يسلب الشيطان
كمال صلوته وان حوله بطلت واقول المعنى من التفت يمينا وشمالا ذهب عنه الخشوع
والمطلوب بقوله تعالى والذين هم في صلوتهم خاشعون فاستعير لذهاب الخشوع اختلاس
الشيطان تصويرا لقبح تلك الفعلة او ان المصلي حينئذ مستغرق في مناجاة ربه وانه تعالى
مقبل عليه والشيطان كالراصد ينتظر فوات تلك الحالة عنه فاذا التفت المصلي اغتنم
الفرصة فيختلسها منه السادس ابو هريرة قوله او ليخطفن او ههنا للتخيير تهديدا مثلها
في قوله تعالى تقاتلونهم او يسلمون اي يكون احد الامرين اما المقاتلة او الاسلام لا ثالث
لهما وهو خبر في معنى الامر كما في قوله تعالى لنخرجنك يا شعيب والذين امنوا معك من
قريتنا او لتعودن في ملتنا اي ليكونن احد الامرين اما اخراجكم واما عودكم في الكفر
والمعنى ليكونن منكم الانتهاء عن الرفع او خطف الابصار عند الرفع من الله تعالى مح قال
القاضي عياض اختلفوا في كراهة رفع الصوت الى السماء في الدعاء في غير الصلوة فكرهه
القاضي شريح واخرون وجوزه الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء كما ان الكعبة

قبلة

قبلة الصلوة فلا ينكر رفع الابصار اليها كما لا يكره رفع اليد في الدعاء السابع ابو قتادة
قوله يؤم الناس حال من المفعول لان رايت بمعنى النظر لا العلم قوله امامة هي ابنة زينب
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم خط اسناد الاعادة والرفع اليه على سبيل المجاز فانه
صلى الله عليه وسلم لم يتعمد حملها لانه يشغله عن صلوته لكنها على عادتها تتعلق به وتجلس
على عاتقه وهو لا يدفعها عن نفسه واذا كان علم الخميصة يشغله عن صلوته حتى يستبدل
بها الانبجانية فكيف لا يشغله هذا حس في الحديث دلالة على ان لمس ذوات المحارم لا
ينقض الطهارة وعلى ان ثياب الاطفال وابدانهم على الطهارة ما لم يعلم فيه نجاسة وعلى
ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة وعلى ان الافعال المتعددة اذا تفاصلت لم تفسد الصلوة
الثامن ابو سعيد قوله اذا تثاوب قض التثاوب تفاعل من الثوباء بالمد وهو فتح الحيوان
فمه لما عراه من تمط وتمدد لكسل وامتلاء وهي جالبة للنوم الذي هو من حبايل الشيطان
فانه به يدخل على المصلي ويخرجه عن صلوته فلذلك جعله سببا لدخول الشيطان والكظم
المنع والامساك قوله ولا يقل ها بل يدفعه باليد للامر بالكظم وضحك الشيطان عبارة
عن رضاه بتلك الفعلة والضمير في منه راجع الى المشار اليه بذا وكم شان لخطاب الجماعة
وليس بضمير التاسع ابو هريرة قوله ان عفريتا مح العفريت العاتي المارد من الجن قض
هو فعليت من العفر بكسر العين وسكون الفاء وهو الخبيث ومعناه البالغ في المروة مع
دهاء وخبث والتفلت والافلات والانفلات ق واحد وهو التخلص من الشيء فجاة والتمكين
اقدار الغير على الشيء والسارية الاسطوانة قوله دعوة اخي سليمان مظ يريد اني لو ربطته
لم يستجب دعوة سليمان ولا يجوز ان يرد دعوة نبي من الانبياء فلذلك تركته مح قال القاضي
عياض وفيه دليل على ان الجن موجودون وانه قد يراهم بعض الناس واما قوله تعالى انه
يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب وكذا في شرح السنة قال الامام
ابو عبد الله المازري الجن اجسام لطيفة روحانية فيحتمل ان يتصور بصورة يمكن ربطه
معها لم يمنع من ان يعود لما كان عليه شف في قوله فاردت ان اربطه الى اخره دلالة
على ان المصلي اذا خطر بباله ما ليس من افعال الصلوة لا تبطل صلوته قوله فرددته
خاسيا نه الخاسي المبعد خساته فخسي ويكون الخاسي بمعنى الصاغر العاشر سهل بن سعد
قوله من نابه شيء غب النوب رجوع الشيء مرة بعد اخرى ونابته نايبة اي حادثة من
شانها ان تنوب دايبا ثم كثرت حتى استعملت في كل ما اصابه نضب الانسان
والتصفيق ضرب احدى اليدين على الاخرى فالمراة تضرب في الصلوة ان اصابها
شيء بطن كفها اليمنى على ظهر كفها اليسرى

الفصل الثاني

الاول عبد الله بن مسعود قوله شانك غب الشان الحال والامر والخطب والجمع شوون

ولا ينقال الا فيما يعظم من الاحوال والامور الثاني والثالث رفاعه قوله مباركا فيه
مباركا عليه الضمير في فيه راجع الى الحمد وكذا في عليه فعلى الاول البركه بمعنى الزايد
من نفس الحمد وعلى الثاني من الخارج لتعديتها بعلى التي بتضمن معنى الافاضه وتلك لا
تكون الا من الخارج وايهم بصعد الجمله سدت مسد مفعولي ينظرون المحذوف على التعليق
وقوله فلم يتكلم احد مسبب عن قوله من المتكلم في الصلوه فان النبي صلى الله عليه وسلم
سالهم سوال مستفهم فتوهموا انه سوال منكر وظنوا منهم ان هذا القول غير جايز في الصلوه
وكذلك سكتوا لعدم الاجابه هيبه واجلالا فلما زال التوهم في المره الثالثه اجاب بقوله
انا فالفاء في فقال ايضا مسبب الرابع والخامس كعب قوله فلا يشبكن بين اصابعه لعل
النهي عن ادخال الاصابع بعضها في بعض لما في ذلك من الايماء الى ملابسه الخصومات
والخوض فيها وحين ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الفتن شبك بين اصابعه
وقال اختلفوا وكانوا هكذا السادس الى الثامن انس قوله اجعل بصرك حيث تسجد
مظ يستحب للمصلي ان ينظر في القيام الى موضع سجوده وفي الركوع الى ظهر قدميه وفي
السجود الى انفه وفي التشهد الى حجره قوله هلكه غب الهلاك على ثلثه اوجه افتقاد
الشي عنك وهو عند غيرك موجود كقوله تعالى هلك عني سلطانيه وهلاك الشي
باستحالته وفساده كقوله تعالى ويهلك الحرث والنسل والثالث الموت كقوله تعالى
ان امرؤ هلك ليس له ولد والهلكه في الحديث من القسم الثاني لاستحالة كمال الصلوه
بالالتفات وهي الاختلاس المذكور في الحديث الخامس من الفصل الاول من الباب وقد
شرحناه في غايه اللطف فليتامل التاسع ابن عباس قوله ولا يلوي غب اللي فتل الحبل
يقال لويته الويه ليا ولوى راسه وبراسه اماله لعل هذا الالتفات صدر عنه صلى الله
عليه وسلم في التطوع لما مر في الحديث السابق فان زوال الكمال من التطوع الذي هو
تمهيد للفريضه اسهل واهون العاشر عدي قوله رفعه اي رفع جد الحديث الى النبي صلى
الله عليه وسلم ولولا هذا القيد لاوهم قوله قال العطاس ان يكون من قول الصحابي فيكون
الحديث موقوفا قوله العطاس قض اضافه هذه الاشياء الى الشيطان لانه يحبها ويرصها
ويتوسل بها الى ما يبتغيه من قطع الصلوه والمنع من العباده ولانها تغلب في غالب الامر
من شره الطعام الذي هو من اعمال الشيطان وزاد تو ومن اغراء الشيطان الحيلوله
بين العبد وبين ما ندب اليه من الحضور بين يدي الله والاستغراق في لذه المناجاه انتهى
كلامه وانما فصل بقوله في الصلوه بين الخصال لان الثلثه الاول لما لا تبطل الصلوه بخلاف
الاخيره الحادي عشر مطرف قوله ازيز تو الازيز المرجل صوت غليانه ومنه الاز وهو
الازعاج والتهييج والاغراء قال تعالى تؤزهم وقيل المرجل القدر من حديد او حجر او خزف

لانه

لانه اذا انضم كانه اقيم على رجل فيه دليل على ان البكاء لا يبطل الصلوه الثاني عشر
ابو ذر قوله فان الرحمه تواجهه عله للنهي يعني لا يليق بالعاقل تلقي شكر تلك النعمه
الخطيره بهذه الفعله الحقيره الثالث عشر ام سلمه قوله نفخ مظ اي نفخ في الارض
ليزول عنه التراب فيسجد فقال له ترب اي الق وجهك بالتراب فانه اقرب الى الذلل
والخضوع الرابع عشر ابن عمر قوله الاختصار خط هو وضع اليد على الخاصره في الصلوه
وقد روي ان ابليس اهبط الى الارض كذلك قوله راحه اهل النار قض اي يبعث
اهل النار من طول قيامهم في الموقف فيستريحون بالاختصار وقيل انه من فعل اليهود
في صلوتهم وهم اهل النار الخامس عشر والسادس عشر عايشه رضي الله عنها قوله يصلي
تطوعا وفي هذا القيد اشاره الى ان امر التطوع اسهل كما سبق في الالتفات شف في
قولها والباب كان في القبله قطع وهم من يتوهم ان هذا الفعل يستلزم ترك استقبال
القبله ولعل تلك الخطوات لم تكن متواليه لان الافعال الكثيره اذا تفاصلت ولم
تكن على الولاء لا يبطل الصلوه مظ ويشبه ان تكون تلك المشيه لم تزد على الخطوتين
السابع عشر والثامن عشر عايشه رضي الله عنها قوله فلياخذ بانفه تو امر به ليخيل انه
مرعوف هذا ليس من قبيل الكذب بل من المعاريض بالفعل ورخص له فيها وهدي
اليها لئلا يستولي له الشيطان بالمعنى استحياء من الناس شف وفيه نوع من الادب
واخفاء القبيح من الامر والتوريه بما هو احسن منه وليس هذا من باب الرياء وانما هو
من التجمل التاسع عشر عبد الله بن عمرو قوله جازت صلوته اي تمت واجيزت نه اجاز بحز
اذا امضاه وجعله جايزا مظ هذا مذهب ابي حنيفه وعند الشافعي بطلت صلوته لان التسليم
عنده فرض قوله وقد اضطربوا قال ابن الصلاح المضطرب هو الذي يروى على اوجه مختلفه
متفاوته والاضطراب قد يقع في السند او المتن او من راو او من رواه المضطرب ضعيف
لاشعاره بانه لم يضبط

الفصل الثالث

الاول ابو هريره قوله ان كما
كنتم اي كونوا كما كنتم وان مفسره لان في او ما معنى القول ويجوز ان تكون مصدريه
والجار محذوفه اي اشار اليهم بالكون على حالهم الثاني جابر قوله فاخذ اي فاخذت فجاء
بالمضارع لحكايه الحال الماضيه كقوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه الثالث ابو الدرداء
قوله بشهاب اي شعله من النار ومضى شرح هذا الحديث في الباب الرابع طاهر

باب السهو

الفصل الاول

الاول ابو هريره قوله فلبس عليه
نه لبست الامر بالفتح البسه اذا خلطت بعضه ببعض ومنه قوله تعالى وللبسنا عليهم
ما يلبسون كله بالتخفيف وربما شدد للتكثير الثاني ابو سعيد قوله فليطرح الشك
اي فليطرح ما شك فيه بدل عليه قوله ما استيقن قوله شفعن له صلوته الضمير في

شفعن للركعات الخمس وفي قوله للمصلي يعني شفعت الركعات الخمس صلوة احدكم بالسجدتين
يدل عليه قوله شفعها بهاتين السجدتين **قوله** اتماما اما مفعول له او حال من الفاعل اي صلى
ما شك فيه حال كونه متما لاربع فيكون قد ادى ما عليه من غير زياده ونقصان فكانت
السجدتان ترغيما له **قض** القياس يقتضي ان لا يسجد اذ الاصل انه لم يزد شيئا لكن صلوته
لا تخلو عن احد خللين اما الزياده واما اداء الرابعة على تردد فيسجد جبرا للخلل والتردد
لما كان من تلبيس الشيطان وتسويله سمي جبره ترغيما للشيطان وفيه دليل على ان وقت
السجود قبل السلام وهو مذهب الشافعي ويؤيده حديث عبدالله بن بحينه وقال ابو حنيفه
والثوري انما يسجد الساهي بعد السلام وتمسكا بحديث ابن مسعود وحديث ابي هريره رضي الله
عنهما ان كان السجود لنقصان قدم وان كان لزياده آخر وحملوا الاحاديث على الصورتين
توفيقا بينها واقتفى احمد موارد الحديث وفصل بحسبها فقال ان شك في عدد الركعات
قدم وان ترك شيئا ثم تداركه اخر وكذا ان فعل ما لا نقل فيه **الثالث** عبدالله **قوله**
فليتحر الصواب **ته** التحري القصد والاجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص الشي بالفعل
والقول والضمير في عليه راجع الى ما دل عليه فليتحر **الرابع والخامس** ابو هريره **قوله** صلى بنا
تو اي امنا يدخل فيه حرف التعديه فيفيد معنى قولنا امنا فجعلنا من المؤتمين بصلوته وقوله
صلى لنا اقام اللام مقام الباء ومن اللام الجارة ضرب تورد ايضا لتعديه الفعل ويصح ان
يراد به صلى من اجلنا لما يعود اليهم من فايده الجماعه ويصيبهم من البركه بسبب الاقتدا به
قوله احدى صلوتي العشي اما الظهر واما العصر على ما رواه مسلم في صحيحه وفي روايه
اخرى للبخاري صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر وتسميه العصرين بالعشي
من قوله تعالى وسبح بحمد ربك بالعشي والابكار الكشاف العشي من حين زوال الشمس الى
ان تغيب ومن قوله تعالى الا عشيه او ضحاها الراغب العشي من زوال الشمس الى الصباح **قض**
دل حديث عطاء على تقديم السجود على السلام وحديث ابي هريره على تاخيره وقال الزهري
كلا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان تقديم السجود على السلام كان اخر الامرين وقال
قصه ذي اليدين كان قبل بدر وحينئذ لم يحكم امر الصلوه ولم ينزل نسخ الكلام فان نسخه
كان بالمدينه لان زيد بن ارقم الانصاري رضي الله عنه قال كنا نتكلم في الصلوه حتى نزلت
وقوموا لله قانتين وزيد كان في اوايل الهجره صبيا وعلى هذا لا اشكال فيه غير ان الحديث
رواه ابو هريره وعمران وهما اسلما عام خيبر وهو السنه السابعه من الهجره وقد قال
ابو هريره رضي الله عنه صلى لنا وفي روايه صلى بنا وفي روايه بينا انا اصلي مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكل ذلك يدل على انه من الحاضرين والجواب عنه انهما لعلهما سمعاه
من غيرهما فارسلاه واما لنا وبنا فيحتمل ان يكون قول من روى عنه فانه لما سمع الحديث

منه ولم يذكر من يرويه عنه ظن انه كان من الحاضرين فنقله بالمعنى وان يكون من
قوله ذكره حكايه عمن سمعه نقلها عنه الراوي او اراد بالضمير الصحابه والمسلمين
الحاضرين ثمه وان لم يكن هو حاضرا لكن لما كان من اهل جلدتهم حسن ان يقال لنا
وبنا واراد به اياهم دونه كما قال النزال بن سبره رضي الله عنه قال لنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم انا واياكم كنا ندعى بني عبد مناف الاداه قومه لانه لم ير النبي صلى الله عليه
وسلم وامثاله كثيره في الكلام شايعه في العرف واما الروايه الثالثه فيحتمل التاويلين
الاولين والاول فيه اظهر لان مسلم بن حجاج ذكرها باسناده عن ابن سيرين عن ابي
هريره رضي الله عنه وروي ايضا من طريق اخر عن ابي سلمه قال حدثنا ابو هريره رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين وساق الحديث الى آخره ولم يذكر بينا انا
اصلي والله اعلم وان لم يقل بما قال الزهري وجعلنا الحديث من مسانيدها فتاويله ان
ما صدر من الرسول صلوات الله عليه من الافعال والاقوال انما صدر عن ظنه انه اكمل
صلوته وخرج عنها وما صدر من الجمع فلتوهمهم ان الصلوه قد قصرت وانهم قد خرجوا منها
واكملوها بالركعتين فيكون كفعل الساهي والناسي وذلك لا يقطع الصلوه والحديث دليل
عليه اقول ان جواب القاضي لعلهما سمعاه من غيرهما فارسلاه مشكل لان الحديث متفق
عليه بلغ غايه الصحه فكيف يظن به الارسال وغايته انا سكران قصه ذي اليدين كانت
قبل بدر وتعضد ما ذكره ابن الاثير في جامع الاصول ان ذا اليدين رجل من بني سليم
يقال له الخرباق صحابي حجازي شهد النبي صلى الله عليه وسلم وقد سها في صلوته وقيل له
ايضا ذو الشمالين فيما رواه مالك ابن انس عن الزهري قال ابن عبد البر ان ذا اليدين غير
ذي الشمالين وان ذا اليدين هو الذي جاء ذكره في سجود السهو وانه الخرباق ولما ذو
الشمالين فانه عمير بن عبد عمرو وقال ابن اسحق هو خزاعي قدم ابوه مكه شهد بدرا وقتل
بها قال وذو اليدين عاش حتى روى عنه المتاخرون من التابعين وحديث سجود السهو قد
شهده ابو هريره ورواه وابو هريره اسلم عام خيبر بعد بدر باعوام فهذا يبين لك ان
ذا اليدين غير ذي الشمالين وكان الزهري مع علمه بالمغازي وجلاله قدره يقول ان ذا
اليدين هو ذو الشمالين المقتول ببدر وان قصه السهو كانت قبل بدر ثم احكمت الامور قال
وذلك وهم منه وقال ابن منده ذو اليدين رجل من اهل وادي القرى يقال له الخرباق اسلم
في اخر زمن النبي صلى الله عليه وسلم والسهو كان بعد احد وقد شهده ابو هريره وذو اليدين
من بني سليم وذو الشمالين من اهل مكه قتل يوم بدر قبل سهو النبي صلى الله عليه وسلم
بست سنين وهو رجل من خزاعه حليف بني اميه قال ووهم الزهري فجعل مكان ذي
اليدين ذا الشمالين وقال الشيخ محيي الدين اما قول الزهري في حديث السهو ان المتكلم

ذو الشمالين فلم يتابع عليه وقد اضطرب الزهري في حديث ذي اليدين اضطرابا اوجب عند
اهل العلم بالنقل ترك هذا الحديث من روايته خاصة قال ابو عمر لا اعلم احدا من اهل
العلم بالحديث عول على حديث الزهري في قصة ذي اليدين وكلهم تركوه لاضطرابه وانه لم
يتم له اسنادا ولا متنا وان كان اماما عظيما في هذا الشان فالغلط لا يسلم منه بشر والكمال
لله تعالى وكل واحد يوخذ من قوله ويترك الا النبي صلى الله عليه وسلم انتهى كلامه وبهذا
يسلم الحديث من الارسال ويخلص من تعسف تاويل صلى بنا وصلى لنا ابا او لو واما ما اوقع القاضي
في تلك الورطة اضطراب الشيخ التوربشتي حيث لم يثبت على امر واحسن ما ذهب اليه واقربه
الى التحقيق قوله الحديث الذي رواه ابو جعفر عن ابن عمران اسلام ابي هريرة كان بعد ما قتل
ذو اليدين حديث ليس عند اهل النقل مداره على عبد الله العمري وهو ضعيف عندهم وقال
اكثر اهل النقل على ان ذا اليدين عاش حتى روى عنه المتاخرون من التابعين فاما الذي
قتل يوم بدر فهو ذو الشمالين رجل من خزاعة **حس** احتج الاوزاعي بهذا الحديث على ان كلام
العمد اذا كان من مصلحة الصلوة لا تبطل الصلوة لان ذا اليدين تكلم القوم عامدا وكلم
النبي صلى الله عليه وسلم عامدا والقوم اجابوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عامدين مع علمهم
بانهم لم يتموا الصلوة **قال** ومن ذهب الى كلام الناسي تبطل الصلوة زعم ان هذا كان
قبل تحريم الكلام في الصلوة ثم نسخ ولولا ذلك لم يكن ابو بكر وعمر وساير الصحابة ليتكلموا مع
علمهم بان الصلوة لم تقصر وقد بقي عليهم من الصلوة شي ولا وجه لهذا الكلام من حيث ان
تحريم الكلام في الصلوة كان بمكة وحدوث هذا الامر انما كان بالمدينة لان راويه ابو هريرة
وهو متاخر الاسلام وقد رواه عمران بن الحصين وهجرته متاخرة اما كلام القوم فقد روي
عن ابن سيرين انهم اوموا الى نعم ولو صح انهم قالوا بالسنتهم لكان ذلك جوابا لرسول الله صلى
الله عليه وسلم واجابة الرسول صلى الله عليه وسلم لا تبطل الصلوة لما روي ان النبي صلى الله
عليه وسلم مر على ابي بن كعب وهو في الصلوة فدعاه فلم يجبه ثم اعتذر اليه انه كان في الصلوة
فقال صلى الله عليه وسلم الم تسمع الله يقول استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم ويدل عليه انك
تخاطبه في الصلوة وبالسلام فتقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته هذا الخطاب
مع غيره يبطل الصلوة **واما** ذو اليدين وكلامه فكان على تقدير النسخ وقصر الصلوة وكان
الزمان زمان نسخ وكان كلامه على هذا التوهم في حكم كلام الناسي **واما** كلام رسول الله صلى
الله عليه وسلم فانما جرى على انه قد اكمل الصلوة وكان في حكم الناسي **وفي** تسميته النبي
صلى الله عليه وسلم ذا اليدين به دليل على جواز اللقب للتعريف لا للسب والتهجين وجاء
في الحديث انما انسى لاسن **خط** **فيه** دليل على ان من قال لم افعل كذا وكان قد فعله
ناسيا فانه غير كاذب **وفيه** من الفقه ان من تكلم ناسيا في صلوته لم تفسد صلوته وكذلك

من تكلم غير عالم بانه في الصلوة **وفيه** دليل على انه اذا سها في صلوة واحدة مرات اجزاته
لجميعها سجدتان وهو قول عامة الفقهاء **وحكي** عن الاوزاعي انه قال يلزمه لكل سهو
سجدتان **وفيه** دليل على انه لا تشهد لسجدتي السهو وان تسجدهما بعد السلام **وفيه** دليل على
ان من تحول عن القبلة ساهيا لا اعادة عليه **قوله** خشبة معروضة اي موضوعة بالعرض
كقولهم عرضت العود على الاناء **قوله** خرجت سرعان مرفوع فاعل خرجت يدل عليه
الرواية الاخرى للبخاري خرج سرعان الناس **نه** السرعان بفتح السين والراء اوايل الناس
الذين يتسارعون الى الشي ويقدمون عليه بسرعة ويجوز تسكين الراء **قوله** كل ذلك لم
يكن هذا اشمل من لو قيل لم يكن كل ذلك لانه من باب تقوي الحكم فيفيد التاكيد
في المسند اليه بخلاف الثاني اذ ليس فيه تاكيد اصلا فيصح ان يقال لم يكن كل ذلك بل كان
بعضه ولا يصح ان يقال كل ذلك لم يكن بل بعضه كما تقرر في البيان وهذا القول
من رسول الله صلى الله عليه وسلم رد على ذي اليدين في موضع استعمال الهمزة وام وليس بجواب
لان السوال بالهمزة وام هو عن تعيين احد المستويين وجوابه بتعيين احدهما يعني كل ذلك
لم يكن فكيف تسال بالهمزة وام وكذلك رد السايل بقوله قد كان بعض ذلك انه طبق
المفصل واوقعهما في موقعهما ونظيره ما حكي ان اعرابيا بشر بمولودة وقيل نعمت المولودة
هي قال والله ما هي بنعمت المولودة وذلك انه لما سمع نعمت المولودة هي ولم يقع المدح موقعه
شاء لقوله تعالى واذا بشر احدهم بالانثى ظل وجهه مسودا فرده بقوله والله ما هي بنعمت
المولودة **قوله** فربما سالوه ثم سلم ضمير المفعول في سالوه لابن سيرين والمسول عنه قوله ثم
سلم وقوله فيقول نبئت الى اخره جواب ابن سيرين عن سوالهم **الفصل الثاني**
الاول والثاني المغيرة **قوله** ثم تشهد ثم سلم هذا مذهب ابي حنيفة **قال** في الهداية يسجد
للسهو في الزيادة والنقصان سجدتين بعد السلام ثم يتشهد ثم يسلم **الفصل الثالث**
الاول عمران **قوله** يقال له الخرباق الخرباق بكسر الخاء وسكون الراء لقب له واسمه عمير بن
عبد عمرو ويكنى ابا محمد ويقال له ذو اليدين **الثاني** عبد الرحمن **قوله** حتى يشك في الزيادة
لمن صلى الرباعية مثلا وشك هل هي ثالثة او رابعة فصلى الرابعة فهو في هذه شاك
اهي اربعة او خامسة **باب سجود القران** **الفصل الاول**
الاول ابن عباس **الى الرابع** **قوله** سجد النبي صلى الله عليه وسلم لعل هذه السجدة انما سجدها
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما وصفه الله تعالى في مفتتح السورة من انه لا ينطق عن الهوى
وذكر بيان قربه من الله تعالى واراه من اياته الكبرى وانه ما زاغ البصر وما طغى شكر
الله تعالى على تلك النعمة العظمى **والمشركون** لما سمعوا اسماء طواغيتهم اللات والعزى ومناة
الثالثة الاخرى سجدوا معه **واما** ما روي من انهم سجدوا لما مدح صلى الله عليه وسلم ابا طيلهم

بقوله تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترتجى فقول باطل وانى تتصور ذلك ام كيف يدخل
هذا بين قوله وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وبين قوله ان هي الا اسماء سميتموها
انتم واباؤكم ما انزل الله بها من سلطان ان يتبعون الا الظن وما تهوى الانفس فكيف وقد
ادخل همزة الانكار على الاستخبار بعد الفاء في قوله افرايتم المسند عنه لانكار فعل الشرك
والمعنى اتجعلون هؤلاء شركاء لله فاخبروني باسمائها ولا ان كانت الهة وما هي الا اسماء
سميتموها بمجرد متابعة الهوى لا عن حجة انزلها الله تعالى بها روى الامام في تفسيره عن محمد
بن اسحق بن خزيمة انه سئل عن هذه القصة قال انها من وضع الزنادقة ووصف فيه كتابا
وقال الامام ابو بكر البيهقي هذه القصة غير ثابتة من جهة النقل ثم اخذ يتكلم في ان رواة
هذه القصة مطعونون وذكر الشيخ ابو منصور الماتريدي في كتاب حصص الاتقياء
الصواب ان قوله تلك الغرانيق العلى من جملة ايحاء الشيطان الى اوليائه من الزنادقة حتى
يلقوا بين الضعفاء وارقاء الدين ليرتابوا في صحة الدين القويم وحضرة الرسالة بريئة من مثل
هذه الرواية وقال بعض اهل التاريخ ان هذه الرواية من مصرات ابن الزبعري ومن اراد
المزيد فعليه بالتفسير الكبير والله اعلم وسنذكر في الفصل الثالث من الباب كلاما من نحو
للشيخ محيي الدين النواوي في شرح صحيح مسلم الخامس ابن عباس قوله ليس من عزايم
السجود قض يعني ليس من السجدات المامورة والعزيمة في الاصل عقد القلب على الشيء
ثم استعمل لكل امر محتوم وفي اصطلاح الفقهاء الحكم الثابت بالاصالة كوجوب الصلوات
الخمس واباحة الطيبات وانما اتى بها صلى الله عليه وسلم موافقة لاخيه داود وصلوات الله
عليه وشكرا لقبول توبته فانه روي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال سجدها اخي داود توبة
ونحن نسجدها شكرا والحديث دليل للشافعي على ابي حنيفة رضي الله عنهما وقد استقر رايهما على
ان عزايم السجود اربع عشر واتفقا في تفاصيله غير ان الشافعي قال اثنان منها في الحج الحديث
عقبه ولا شيء في ص وعند ابو حنيفة واحدة في الحج وواحدة في ص وللشافعي قول قديم انها احدى عشر
ولا شيء منها في المفصل لقول ابن عباس رضي الله عنهما انه صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شيء
من المفصل منذ تحول الى المدينة وهو قول مالك رضي الله عنه الكشاف عبر في قوله تعالى
خر راكعا بالراكع عن الساجد لانه ينحني ويخضع كالساجد وانه استشهد ابو حنيفة واصحابه
في سجدة التلاوة على ان الركوع يقوم مقام السجود وعن الحسن لانه لا يكون ساجدا حتى يركع
قيل فيه نظر لانه بعد تعبيره به عن الساجد لا يبقى الاستشهاد لعله استشهد باطلاق الاية
واقول لا اطلاق لان الركوع المقيد بالخرور الذي هو السقوط فلا يحمل على مجرد الركوع مح
قال اصحابنا يستحب ان يسجد في ص خارج الصلوة ولو سجد في الصلوة جاهلا او ناسيا لم يبطل
صلوته فان كان عامدا بطلت على الاصح قوله نبيكم صلى الله عليه وسلم ممن امران تقتدي بهم

الجواب

الجواب من الاسلوب الحكيم اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم مامورا بالاقتداء بهم فانت اولي
وقال الامام فخر الدين الرازي الاية دالة على فضل نبينا صلى الله عليه وسلم على ساير الانبيا
لانه تعالى امره بالاقتداء بهداهم ولا بد من امتثاله لذلك فوجب ان يجتمع فيه جميع
خصالهم واخلاقهم المتفرقة فيهم الفصل الثاني الاول عمرو بن العاص قوله
اقراه رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس عشرة اي حمله ان يجمع في قراءته خمس عشرة سجدة نه
اذا قرا الرجل القران والحديث على الشيخ يقول اقراني فلان اي حملني على ان اقرا عليه
مظ اول السجدات في اخر الاعراف ثم في الرعد ظلالهم بالغدو والاصال وفي النحل ويفعلون
ما يؤمرون وفي بني اسرائيل ويزيدهم خشوعا وفي مريم خروا سجدا وبكيا وفي الحج موضعان
ان الله يفعل ما يشاء وافعلوا الخير لعلكم تفلحون وفي الفرقان وزادهم نفورا وفي النمل
رب العرش العظيم وفي التنزيل وسبحوا بحمد ربهم وهم لا يستكبرون وفي ص خر راكعا
واناب وفي حم وهم لا يسامون وفي النجم اخرها وفي اذا السماء انشقت واذا قرئ عليهم
القران لا يسجدون وفي اقرا اخرها وبهذا الحديث قال احمد وابن المبارك واخرج الشافعي
من جملتها سجدة ص واخرج ابو حنيفة منها السجدة الثانية من الحج قوله وفي سورة الحج سجدتين
اي وذكر في سورة الحج سجدتين الثاني عقبة قوله يقراها تو باعادة الضمير الى السورة
كذا وجدناها في نسخ المصابيح وهو غلط والصواب فلا يقراهما باعادة الضمير الى السجدتين
كذا وجد في كتابي ابي داود وابي عيسى وغيرهما من كتب اصحاب الحديث ووجه النهي عن
قراءتهما ان السجدة شرعت في حق التالي تلاوته والاتيان بها من حق التلاوة وتمامها فان
كانت بصدد التضييع فالاولى به تركها لانها لا تخلو اما ان تكون واجبة فيتاثم
بتركها او سنة فيستنقص بالتهاون بها وهمزة الاستفهام مضمر في قوله فضلت بدلالة
قوله نعم في الجواب من الثالث الى السادس ابن عباس قوله لم يسجد في شيء من المفصل
قض هو قول قديم للشافعي وقول مالك رضي الله عنهما تو هذا الحديث ان صح لم يلزمه منه
حجة لما صح ان ابا هريرة قال سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اذا السماء انشقت
واقرا باسم ربك وابو هريرة متاخر كما مر واما حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه قرات
على النبي صلى الله عليه وسلم والنجم فلم يسجد فيها فان ابا داود روى هذا الحديث في كتابه
وقال كان زيد الامام فلم يسجد والمعنى ان التالي كان زيدا الحديث لم يسجد هو لم يسجد النبي
صلى الله عليه وسلم او ان عارضا منعه من السجود من نحو الحدث او زمان كراهية او ان التالي
كان حينئذ مختارا في السجود وتركه السابع والثامن ابن عباس رضي الله عنهما قوله جاء
رجل تو هو ابو سعيد الخدري رضي الله عنه وقد روي هذا عنه ومن خواص افعال القلوب الحديث صح
جواز اتحاد الفاعل والمفعول فيها الفصل الثالث الاول ابن مسعود قوله

ولقد رايته بعد قتل كافرا فيه ان من سجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المشركين قد
اسلموا مح معنى قوله وسجد من كان معه من كان حاضرا قرايته من المسلمين والمشركين
والجن والانس قال ابن عباس حتى شاع ان اهل مكة اسلموا قال القاضي عياض كان سبب
سجودهم فيما قال ابن مسعود انها اول سجدة نزلت قال القاضي واما يرويه الاخباريون
والمفسرون ان سبب ذلك ما جرى على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم من الثناء
على الهة المشركين في سورة النجم فباطل لا يصح فيه شيء لا من جهة النقل ولا من جهة العقل
لان مدح اله غير الله تعالى كفر ولا يصح نسبة ذلك الى لسان النبي صلى الله عليه وسلم
ولا ان يقوله الشيطان على لسانه ولا يصح تسليط الشيطان على ذلك وقد استقصينا الكلام
فيه في الفصل الاول قوله امية بن خلف فقتل قتل يوم بدر وفي جامع الاصول ابي بن خلف
قتل يوم احد مشركا قتله النبي صلى الله عليه وسلم بيده الثاني ابن عباس قوله سجدها شكرا
قدم في الحديث الخامس من الفصل الاول من الباب انه صلى الله عليه وسلم كان مامورا بالاقتداء
بهدي الانبياء السالفة صلوات الله عليهم اجمعين ليستكمل جميع فضائلهم الجميلة وخصائلهم
الحميدة وهي نعمة لبشر وانها نعمة فيجب لذلك الشكر عليه

باب اوقات النهي

الفصل الاول الاول ابن عمر رضي الله عنهما قوله لا يتحرى احدكم فيصلي تو
يقال فلان يتحرى الامر اي يتوخاه ويقصده ومن التحري اشتق التحري في الاشياء ونحوهما
وهو طلب ما هو احرى بالاستعمال في غالب الظن كما اشتق التمني من المني ولفظ الحديث
يحتمل الوجهين التحري بمعنى التوخي والقصد اي لا تقصد الوقت الذي تطلع فيه الشمس او تغرب
وتتوخاه فيصلي فيه والاخر التحري بمعنى طلب ما هو احرى بالاستعمال اي لا يصلي في ذلك الوقت
ظنا منه انه قد عمل بما هو الاحرى والاول اوجه وابلغ في المعنى المراد مظ لا يتحرى نفي بمعنى
النهي واقول فيصلي نصب على اضمار ان وهو جواب النهي ويجوز ان يتعلق بالفعل المنهي ايضا
فالفعل المنهي معلل في الاول والفعل المعلل منهي في الثاني اما تقدير الثاني فلا يتحرى احدكم
فعلا يكون سببا لوقوع الصلوة في زمان الكراهية وعلى الاول كانه لما قيل لا يتحرى احدكم
قيل لم ننهانا عن ذلك فقيل خيفة ان يصلوا اوان الكراهية قوله حاجب الشمس الجوهري
حاجب الشمس نواحيها قض هو طرف قرص الشمس الذي يبدو عند الطلوع ولا يغيب عند الغروب
وقيل النيازك التي تبدو اذا حان طلوعها والمراد بالبروز ظهورها وارتفاعها قوله ولا تحينوا
اصله لا تتحينوا اي لا تنتظروا بصلوتكم طلوع الشمس من حان اذا قرب ويجوز ان يكون من
الحين يقال تحين الوارش اذا ترقب وقت الاكل ليدخل على القوم يعني لا تنتظروا بصلوتكم
طلوع الشمس وان يكون تحين بمعنى حين الشيء اذا جعل له حينا يعني لا تجعلوا وقت الصلوة طلوع
الشمس ولا غروبها بصلوتكم فيها الثالث عقبة قوله نقبر حس اي ندفن يقال قبره اذا دفنه

واقبره

واقبره اذا جعل له قبرا يواري فيه واختلفوا في صلوة الجنازة في هذه الاوقات فاجازها
الشافعي رضي الله عنه قال ابن المبارك معنى قوله ان نقبر فيه موتانا الصلوة على الجنازة
قوله بازغة نه يقال بزغت الشمس وبزغ القمر وغيرهما طلع قوله قائم الظهيرة حس
اي قيام الشمس وقت الزوال من قولهم قامت به دابته وقفت والشمس اذا بلغت وسط السماء
ابطات حركة الظل الى ان تزول فيخيل الناظر المتامل انها قد وقفت وهي سائرة مح معناه
حين لا يبقى للقائم في الظهيرة ظله في المشرق ولا في المغرب والظهيرة نصف النهار وقال
قول ابن المبارك ضعيف لان صلوة الجنازة لا تكره في هذه الاوقات كما يكره تاخير العصر
الى اصفرار الشمس تعمدا بلا عذر وهي صلوة المنافقين قوله حين تضيف الشمس تو اصل الضيف
الميل يقال ضفت الى كذا واضفت الى كذا وضافت الشمس للغروب وتضيفت وضاف
السهم عن الهدف يضيف وسمي الضيف ضيفا لميله الى الذي ينزل عليه الثالث والرابع
عمرو بن عبسة قوله فقدمت المدينة وكان من قصته انه اقبل الى مكة وبايع رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو مستخف ايمانه ثم عاد الى قومه مترصدا حتى سمع انه صلى الله عليه
وسلم قدم المدينة فارتحل اليه قوله عن الصلوة اي عن وقت الصلوة بدلالة الجواب عليه
قوله قرني الشيطان مح هكذا هو في الاصول بلا الف ولام وفي بعض اصول مسلم في حديث
ابن عمر بالالف قيل المراد بقرني الشيطان حزبه واتباعه وقيل قوته وغلبته وانتشار
الفساد وقيل القرنان ناحيتا الراس وهذا هو الاقوى يعني انه يدني راسه الى الشمس في
هذه الاوقات والساجدون لها من الكفار كالساجدين له في الصورة قوله حتى يستقل
الظل بالرمح مح اي يقوم مقابله في جهة الشمال ليس مائلا الى الغروب ولا الى الشرق
وهو حالة الاستواء تو كذا وجدناه في سائر نسخ المصابيح وفيه تحريف وصوابه حتى يستقل
الرمح بالظل وكنت ارى ان الغلط وقع في المصابيح حتى رايته في بعض نسخ كتاب مسلم على هذا
الوجه فعرفت ان الاختلاف فيه من بعض الرواة ثم اطنب الشيخ فيه واما صاحب النهاية
فقد وافق الشيخ التوربشتي حيث قال يستقل الرمح بالظل اي حتى يبلغ ظل الرمح المغروس
في الارض ادنى غاية القلة والنقص لان ظل كل شخص في اول النهار يكون طويلا ثم لا يزال
ينقص حتى يبلغ اقصره وذلك عند انتصاف النهار فاذا زالت الشمس عاد الظل يزيد وحينئذ
يدخل وقت الظهر ويجوز الصلوة ويذهب وقت الكراهة وهذا الظل المتناهي في القصر
هو الذي يسمى ظل الزوال اي الظل الذي تزول الشمس عن وسط السماء وهو موجود قبل الزيادة
فقوله يستقل الرمح بالظل هو من القلة لا من الاقلال والاستقلال الذي بمعنى الارتفاع
والاستبداد يقال تقلل الشيء واستقله وتقاله اذا راه قليلا واقول لما وجدنا النسخ في بعض
نسخ مسلم على ما هو عليه رواية المصابيح وكذا وجدناه في صحيح مسلم وكتاب الحميدي وشرحه

الشيخ محيي الدين النواوي كيف يرده على ان له محامل احدها على ما ذكرنه من ان معنى يستقل
الظل بالرمح انه ترتفع معه ولا يقع منه شي على الارض من قولهم استقلت السماء ارتفعت
وثانيهما ان يكون المضاف محذوفا اي يعلم قلة الظل بواسطة ظل الرمح وثالثها ان يكون من باب
عرضت الناقة على الحوض وطينت بالفدن السياعا والساع الطين والفدن القصر وقوله
فيك بيغمر قال صاحب المفتاح ولا يشجع على القلب الا كمال البلاغة مع ما فيه من المبالغة
ان الرمح صار بمنزلة الظل في القلة والظل بمنزلة الرمح **قوله** فان حنيذ تسجر جهنم **غب** السجر
هيج النار يقال سجرت التنور ومنه البحر المسجور وفي اسم ان وجهان احدها يتجه على اضمار ان
كقوله تعالى ومن اياته يريكم البرق خوفا وطمعا والثاني ضمير الشان المحذوف من ان المكشوفه
المثقله كقول الشاعر **شعر** ولا يخذل المولى وان كان ظالما فان به ساي الامور ورابه
فالقدير فانه يقول لا تخذل مولاك وان ظلمك فربما تحتاج اليه ويرجع الى معاونته في بعض
الامور فيجبر كسرك فيكل لا يخذف لان المقصود من الكلام المصدر به التعظيم والفخامه فلا
يلايمه الاختصار واجيب بان ضمير الشان انما ينبى عن التعظيم لابهامه وحذفه ادل على الابهام
الا ترى الى قوله تعالى بعدما كاد يزيغ قلوب فريق منهم حذف اسم كاد وهو ضمير الشان لتزيد
التفخيم والتهويل وله في الاحاديث نظاير سنذكرها ان شا الله تعالى **قوله** فاذا اقبل
الفي **مح** يعني رجع الظل الى جهة الشرق وهو مختص بما بعد الزوال والظل يقع على ما قبل
الزوال وما بعده **قوله** فان الصلوه مشهودة اي يشهدها ويحضرها اهل الطاعة من سكان
السموات والارض وفي غير هذه الروايه عن عمرو بن عبسه مشهوده مكتوبه اي يشهدها
الملايكه ويكتب اجرها للمصلين وهذه الروايه احسن **قوله** الا خرت خطايا وجهه **مح** خرت
ضبطناه بالخاء المعجمه وكذا نقله القاضي عياض عن جميع الرواه الا ابن ابي جعفر فانه رواه
بالجيم والمراد بالخطايا الصغاير وقوله الا خرت خطاياه خبرها والمستثنى منه مقدر اي
ما منكم رجل يتصف بهذه الاوصاف كان على حال من الاحوال الا على هذه الحالة وعلى هذا
المعنى تنزل سائر الاستثناء وان لم يصرح النفي فيها لكونها في سياق النفي بواسطة ثم العاطفه
وان في فان هو مقام شرطيه والضمير المرفوع بعدها رافعه فعل مضمر تفسيره ما بعده فلما
حذف ابرز الضمير المستكن فيه وجواب الشرط محذوف وهو المستثنى منه اي فلا انصرف من
شي من الاشياء الا من خطيئته كهيئته يوم ولدته امه وجاز تقدير النفي لما مر ان الكلام في سياق
النفي هذا مذهب صاحب الكشاف واما ابن الحاجب فيجوزه في الاثبات كما قال قرات
الا يوم الجمعه ونظير هذا الشرط قول الحماسي **شعر** وان هو لم يحمل على النفس ضيمها فليس الى
حسن الثناء سبيل **الخامس** كريب **قوله** فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان
تنف في الحديث دلالة على ان النوافل الموقتة تقضى كما تقضى الفرايض وعلى ان الصلوات

التي لها سبب لا تكره في هذه الاوقات المكروهه **قض** اختلفوا في جواز الصلوه في الاوقات
الثلثه وبعد صلوه الصبح الى الطلوع وبعد صلوه العصر الى الغروب فذهب داود الى جواز
الصلوه فيها مطلقا وقد روي ذلك عن جمع من الصحابه فلعلهم لم يسمعوا نهيه صلوات الله
عليه او حملوه على التنزيه دون التحريم وخالفهم الاكثرون فقال الشافعي رضي الله عنه لا
يجوز فيها فعل صلوه لا سبب لها اما الذي له سبب كالمنذورة وقضاء الفايته فجايز لحديث
كريب عن ام سلمه واستثنى ايضا مكه واستواء الجمعه لحديثي جبير بن مطعم وابي هريره وقال
ابو حنيفه رضي الله عنه يحرم فعل كل صلوه في الاوقات الثلثه سوى عصر يومه عند
الاصفرار ويحرم المنذوره والنافله بعد الصلوتين دون المكتوبه الفايته وسجود التلاوه
وقال مالك رضي الله عنه يحرم فيها النوافل دون الفرايض ووافقه احمد غير انه جوز
فيها ركعتي الطواف ايضا **الفصل الثاني** **الاول** قيس بن عمرو **قوله** صلوه الصبح
ركعتين ركعتين منصوب بفعل مضمر يدل عليه فعله يعني اتصلي بعد صلوة الصبح ركعتين
وليس بعدها صلوه واعتذر الرجل بانه صلى الفرض وترك النافله وهو حينئذ اتى بها
هذا مذهب الشافعي ومحمد رضي الله عنهما وعند ابي حنيفه وابي يوسف لا قضاء بعد الفوت
روى المالكي في كتاب الشواهد الصبح اربعا وقال هما منصوبان بتصلي مضمرا الا ان الصبح
مفعول واربعا حال واضمار الفعل في هذا مطرد وفي هذا الاستفهام معنى الانكار
ونظيره قولك لمن رايته يضحك وهو يقرا القران ضاحكا وقرينة الحذف في الاول
مشاهده فعل الصلوة وفي الثاني سماع قراته ونظيره في الاضمار قوله صلى الله عليه وسلم
اللهم سبعا كسبع يوسف التقدير ابعث عليهم او سلط عليهم سبعا والرفع جايز على اضمار مبتداه
او فعل وقول الصحابي الصلوه يا رسول الله اي اذكر او اقم ويجوز الرفع اي حضرت
او حانت **قوله** وفي نسخ المصابيح عن قيس بن فهد اشار المولف لهذا الاختلاف وان الصحيح
هو الاول وهو قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبه الانصاري وهو صحابي **الثاني** جبير **قوله**
يا بني عبد مناف **تو** انما خص بني عبد مناف بهذا الخطاب دون بطون قريش لعلمه بان ولايه
الامر والخلافه ستؤل اليهم مع انهم كانوا روساء مكه وسادانها وفيهم كانت السدانه والحجابه
واللواء والسقايه والرفادة **قوله** ولا يمنعوا احدا طاف اعلم ان وصف الطواف ليس
بقيد مانع بل احدا طاف بمنزله احدا دخل المسجد الحرام لان كل من دخله فهو يطوف بالبيت
غالبا فهو كنايه **قوله** ايه ساعة شاء **مظ** فيه دليل على ان صلوه التطوع في اوقات
الكراهيه غير مكروهه بمكه لشرفها لينال الناس فضلها في جميع الاوقات وبه قال الشافعي
وعند ابي حنيفه حكمها كحكم ساير البلاد في الكراهيه قال المولف ما ذكر في المصابيح
من قوله من ولي منكم من امر الناس شيا لم اجد في الترمذي ولا في ابي داود ولا في النسائي

الثالث ابو هريره قوله نهى عن الصلوة نصف النهار نصف النهار ظرف للصلوة على تاويل
ان يصلى الرابع ابو قتاده قوله ان جهنم تسجر نه اي توقد كانه اراد الابراد بالظهر لقوله
ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم ولعل تسجير جهنم حينئذ لمقارنة الشيطان
الشمس وتهيئة لان يسجد له عبدة الشمس قال الخطابي قوله تسجر جهنم وقوله بين قرني الشيطان
وامثالهما من الالفاظ الشرعية التي اكثرها تنفرد الشارع بمعانيها يجب علينا التصديق بها
والوقوف عند الاقرار بصحتها **الفصل الثالث** الاول والثاني ابو بصره قوله
اجره مرتين احديهما المحافظة عليها خلافا لما قبلهم وثانيهما اجر عمله كسائر الصلوات ح
فيه فضيلة صلوة العصر وشدة الحث عليها وابو بصره بفتح البا وسكون الصاد المهملة قوله
الشاهد النجم نه سمي شاهدا لانه يشهد بالليل اي يحضر ويظهر ومنه قيل لصلوة المغرب
صلوة الشاهد اقول ويجوز ان يحمل على الاستعارة شبه النجم عند طلوعه دليلا على وجود
الليل بالشاهد الذي يثبت به الدعاوي الثالث والرابع ابو ذر قوله من عرفني فقد عرفني
الشرط والجزاء متحدان للاشعار بشهرة صدق لهجته كما ورد ما اظلت الخضراء ولا اقلت
الغبراء اصدق لهجة من ابي ذر وفي معناه قول المرعث شعر انا المرعث لا اخفى على احد
ذرت بي الشمس للقاصي وللداني ه الشرطية الثانية تستدعي مقدرا اي ومن لم يعرفني
فليعلم اني جندب قوله لا صلوة بعد الصبح هذا التاكيد ثم المقرر في قوله الا بمكة مع افادة
الحصر دليل للشافعي رضي الله عنه على ما ذهب اليه في حديث جبير بن مطعم في قوله لا تمنعوا
احدا طاف بهذا البيت وصلى اية ساعة شاء وان الصلوة محمولة على الحقيقة لا على الدعاء
مجازا كما ذهب الشيخ التوربشتي **باب الجماعة وفضلها** **الفصل**
الاول ابن عمر قوله صلوة الفذ نه الفذ الواحد وقد فذ الرجل من اصحابه
اذا شذ عنهم وبقي فردا قض فيه دلالة على ان الجماعة ليست شرطا للصلوة والا لم تكن
لمن صلى فذا درجة اقول لما نفع بالدرجة الواحدة عن الدرجات الكثيرة الا احد رجلين اما
غير مصدق لتلك النعمة الخطيرة او سفيه لا يهتدي لطريق الرشد والتجارة المربحة تو
ذكر في هذا الحديث سبعا وعشرين واتى في حديث ابي هريرة بخمس وعشرين ووجه
التوفيق ان يقول عرفنا من تفاوت الفضل ان الزايد متاخر من الناقص لان الله تعالى يريد
عباده من فضله ولا ينقصهم من الموعود شيئا فانه صلى الله عليه وسلم بشر المومنين اولا بمقدار
من فضله ثم راى ان الله تعالى يمن عليه وعلى امته بشرهم به وحثهم على الجماعة وهذا الذي
ذكرناه هو الضابط في التوفيق بين الاحاديث المختلفة من هذا النوع واما وجه قصر
ابواب الفضيلة على خمس وعشرين تارة وعلى سبع وعشرين اخرى فان المرجع في حقيقة ذلك
الى علوم النبوة التي قصرت عقول الالباء عن ادراك جملها وتفاصيلها ولعل الفايدة فيما

كشف

كشف به حضرة النبوة هي اجتماع المسلمين مصطفين كصفوف الملائكة المقربين والاقتداء
بالامام واظهار شعار الاسلام وغيرها مظ ذكر فيه ثلثة اوجه احدها ان ذكر القليل لا ينفي
الكثير ومفهوم اللقب باطل وثانيها ما ذكرناه وثالثها انه مختلف باختلاف حال المصلي
والصلوة فيكون لبعضهم خمس وعشرون ولبعضهم سبع وعشرون بحسب كمال الصلوة والمحا فظه
على هيئتها وخشوعها وكثرة جماعتها وشرف البقعة والامام الثاني ابو هريرة قوله فيحطب
تو صوابه يحتطب وهذا الحديث على هذا السياق الذي في المصابيح اخرجه البخاري في باب
اخراج الخصوم واهل الريب من البيوت ففي بعض نسخه يحطب على وزن الفعل وفي بعضها
يحتطب من الاحتطاب فعلمنا ان الغلط وقع من بعض الرواة اذ التحطب على زنة التفعل لم يوجد
في كلامهم وانما يقال حطبت الحطب واحتطبته اي جمعته قال المولف فيحطب كذا وجدناه
في صحيح البخاري والجمع للحميدي وجامع الاصول وشعب الايمان وليس في الصحيح في هذه
الرواية لا يشهدون الصلوة بل في رواية اخرى له قوله ثم اخالف الى رجال الكشاف
يقال خالفني الى كذا اذا قصده وانت مولي عنه ومنه قوله تعالى وما اريد ان اخالفكم
الى ما انهاكم عنه المعنى اخالف ما اظهرت من اقامة الصلوة واشتغال بعض الناس
بها واقصد الى بيوت من امرتهم بالخروج عنها للصلوة فلم يخرجوا فاحرقها عليهم قوله
عرقا سمينا نه العرق بالسكون العظم الذي اخذ منه اللحم وجمعه عراق بالضم وهو نادر
قوله او مرماتين حسنتين نه المرماة ظلف الشاة وقيل ما بين ظلفيها يكسر وتفتح وقيل سمه صح
المرماة بالكسر السهم الصغير الذي يتعلم به الرمي وهو احقر السهام وارذلها حس
الحسن والحسن العظم الذي في المرفق مما يلي البطن والقبيح العظم الذي في المرفق مما يلي
الكتف اقول الحسنيين بدل من المرماتين اذا اريد بهما العظم الذي لا لحم عليه وان اريد
بهما السهمان الصغيران فالحسنتين بمعنى الجيدتين صفة للمرماتين قوله تشهد العشاء
المضاف محذوف يجوز ان يقدر وقت العشاء فالمعنى لو علم احدهم انه لو حضر وقت العشاء
لحصل له حظ دنيوي لحضره وان كان خسيسا حقيرا ولا يحضر للصلوة وما رتب عليها
من الثواب وان يقدر صلوة العشاء فالمعنى لو علم انه لو حضر الصلوة واتى بها لحصل له
نفع ما دنيوي كعرق او غيره لكرماتين لحضرها لقصور همته على الدنيا وزخارفها ولا يحضر ها
لما يتبعها من مثوبات العقبى ونعيمها اقول انظر ايها المتامل في هذه التشديدات ثم تامل
في تكريرها مرارا ترقيا من الاهون الى الاغلظ لتراخي المراتب بين مدخولاتها فيكون في
التفاوت بين المرتبة الاولى وهي فيحطب والاخيرة واحرق بيوتهم ثم في تكرير القسم
وخصوصيتها بقوله والذي نفسي بيده لتقف على فخامة امر الجماعة وشدة الخطب على تاركها
وما ادري ثم يتعلل وكيف يتكاسل فان قلت قيل ان الحديث وارد في شان المنافقين

والمومنون خارجون عن هذا الوعيد قلت خروجهم عن الوعيد ليس من جهه انهم اذا سمعوا
النداء سوغ لهم التخلف عن الجماعه بل من جهه ان التخلف ليس من شانهم وعادتهم وانه مناف
لحالهم لانه من صفه المنافقين ولو دخلوا في هذا الوعيد ابتداء لم يكن بهذه المثابه
ويعضده ما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه لقد رايتنا وما يتخلف عن الجماعه الا منافق
قد علم نفاقه رواه مسلم مح وذلك لانه لا يظن بالمومنين من الصحابه انه يوثرون العظم
السمين على حضور الجماعه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي مسجده قض الحديث يدل على
وجوب الجماعه وقد اختلف العلماء فيه فظاهر نصوص الشافعي رضي الله عنه يدل على انها
من فروض الكفايات وعليه اكثر اصحابه لقوله صلى الله عليه وسلم ما من ثلثه في قريه
ولا بدو لا تقام فيهم الصلوه الا قد استحوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعه فانما ياكل
الذئب القاصيه اي الشاه البعيده من السرب والراعي واستحواذ الشيطان وهو غلبته
انما يكون بما يكون معصيه كترك الواجب دون السنه وذهب الباقون الى انها سنه
وليست بفرض وهو مذهب ابي حنيفه ومالك رضي الله عنهما وتمسكوا بالحديث السابق
واجابوا عن هذا بان التحريق لاستهانتهم وعدم مبالاتهم بها لا لمجرد الترك ويشهد له
ما بعده من الحديث وقال احمد وداود رضي الله عنهما انها فرض على الاعيان الظاهر
الحديث وليست شرطا في صحة الصلوه والا لما صحت صلوه الفذ وقد دل الحديث السابق
على صحتها وقال بعض الظاهريه بوجوبها واشتراطها لقوله صلى الله عليه وسلم من سمع المنادي
فلم يمنعه من اتباعه عذر لم يقبل الصلوه التي صليها واجيب عنه بان النداء نداء الجمعه
والمراد به انه لم يقبل صلوته قبولا تاما كاملا توفيقا بينه وبين الحديث المتفق على صحته منه صح
وذكر نحوه الشيخ محيي الدين وزاد عليه حيث ذكر قيل فيه دليل على ان العقوبه
كانت في بدء الامر باحراق المال وقيل اجمع العلماء على منع العقوبه بالتحريق في غير
المتخلف عن الصلوه   من الغنيمه والجمهور على منع تحريق متاعهما وفي قوله ثم امر رجلا
فيوم الناس دليل على ان الامام اذا عرض له شغل يستخلف من يصلي بالناس وعلى جواز انصراف
الامام لعذر الثالث ابو هريره قوله رجل اعمى مح هو ابن ام مكتوم جاء مستفسرا في روايه
ابي داود وغيره من اصحاب السنن وفيه دلاله لمن قال الجماعه واجبه واجاب الجمهور عنه
بانه قد اجمع المسلمون على ان حضور الجماعه يسقط بالعذر ودليله من السنه حديث عتبان بن
مالك انه قال يا رسول الله اني قد انكرت بصري وانا اصلي لقومي واذا كانت الامطار
سال الوادي الذي بيني وبينهم ولم استطع ان اتي مسجدهم فاصلي لهم الحديث واما ترخيص
النبي صلى الله عليه وسلم له ثم رده ثم قوله اجب فيحتمل انه كان بوحي نزل في الحال او انه يغير
اجتهاده وذلك انه رخص له اولا اما للعذر واما لان فرض الكفايه يحصل بحضور غيره

٤

ثم ندبه الى الافضل اي الافضل لك ان تجيب وتحضر لانك من عظماء الصحابه وهو اليق
بحالك وكان هو من فضلاء المهاجرين والسابقين الاولين الرابع ابن عمر قوله في الرحال
نه اي الدور والمساكن والمنازل وهي جمع رحل يقال لمنزل الانسان ومسكنه رحله وكذا
في شرح السنه الخامس ابن عمر قوله فابدوا بالعشاء ولا يعجل فان قلت الاحاد اذا كان
في سياق النفي يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمونث وفي الحديث في سياق الاثبات
فكيف وجه الامر اليه تاره بالجمع واخرى بالافراد قلت الامر بالجمع موجه الى المخاطبين في
قوله احدكم وبالافراد الى الاحد المعني اذا وضع عشاء احدكم فابدوا انتم بالعشاء ولا
يعجل هو حتى يفرغ معكم منه السادس عايشه رضي الله عنها قوله ولا هو يدافعه الاخبثان
اي البول والغايط شف هذا التركيب لا احممه واقول يمكن ان يقال ان لا الاولى
لنفي الجنس وبحضره طعام خبرها ولا الثانيه زايده للتاكيد عطفت الجمله على الجمله وقوله
هو مبتدا ويدافعه خبره وفيه حذف تقديره ولا صلوه حين هو يدافعه الاخبثان فهما يعني
الرجل يدفع الاخبثين حتى يودي الصلوه والاخبثان يدفعانه عن الصلوه ويجوز ان
يحمل المدافعه على الدفع مبالغه ويجوز ان يحذف اسم لا الثانيه وخبرها وقوله هو يدافعه
حال اي ولا صلوه للمصلي وهو يدافعه الاخبثان ويويده روايه النهايه لا يصلي الرجل
وهو يدافع الاخبثين ويجوز مثل هذا الحذف وانشد المطرزي في شرح مقاماته شعر
يكون نزول الركب فيها كلا ولا غشاشا ولا يدنون رحلا على رحل ه اي ما كان لبطوهم
الا مده يسيره كالنقره بلا ولا غشاشا بالكسر اي على عجله وفي الكشاف يلمح مرتبتها
كلا ولا اي كلا لمح ولا لمح مح فيه كراهه الصلوه بحضره الطعام الذي يريد اكله لما فيها من
اشتغال القلب به وذهاب كمال الخشوع وكراهتها مع مدافعه الاخبثين ويلحق بهذا ما
كان في معناه وهذه الكراهه عند الجمهور اذا صلى كذلك وفي الوقت سعه فان ضاق
بحيث لو اشتغل بذلك خرج وقت الصلوه صلى على حاله حرمه للوقت السابع ابو هريره
قوله اذا اقيمت الصلوه مظ اي اذا اقام المودن لا يجوز ان يصلي سنه الفجر بل يوافق
الامام في الفريضه وبه قال الشافعي وقال ابو حنيفه لو علم المصلي انه لو اشتغل بسنه
الفجر ادرك الامام في الركعه الاولى والثانيه صلى سنه الفجر والا ثم يدخل مع الامام في الفر بصنه
الثامن ابن عمر رضي الله عنهما قوله فلا يمنعها مظ فيه دليل على جواز خروجهن الى المسجد
للصلوه ولكن في زماننا مكروه التاسع والعاشر ابو هريره قوله فلا تشهد معنا العشاء
الاخره وخصها بالذكر لانها وقت الظلم وخلو الطرق والعطر يهيج الشهوه فلا تامن
المراه حينيذ من الفتنه بخلاف الصبح عند ادبار الليل واقبال النهار فحينيذ ينعكس القضيه

الفصل الثاني

الاول والثاني ابن مسعود رضي الله عنه قوله في مخدعها

نه الخدع اخفاء الشي وبه سمي المخدع وهو البيت الصغير الذي يكون داخل البيت الكبير بضم
ميمه وبفتح تو هو البيت الذي يخبا فيه خير المتاع وهو الخزانه الثالث ابو هريره قوله حتى
تغتسل غسلها من الجنابه مظ هذا اذا اصاب الطيب جميع بدنها واما اذا اصاب موضعا
مخصوصا فتغسل الموضع بالمخصوص فحسب اقول شبه خروجها من بيتها متطيبه مهيجه لشهوات
الرجال وفتح باب عيونهم التي هي بمنزله رائد الزنا بالزنا وحكم عليها بما حكم على الزاني من
الاغتسال من الجنابه مبالغه وتشديدا عليها ويعضد هذا التاويل الحديث الآتي وتقييد
تطيبها بالمسجد مبالغه ايضا اي اذا كان حكم المسجد هذا فما بال تطيبها لغيره الرابع ابو موسى
قوله فهي كذا وكذا كنايه عن العدد يعني عد عليها خلالا ذميمة تستلزمها الزنا مظ
اذا تعطرت ومرت بمجلس فقد هيجت شهوة الرجال وحملتهم على النظر اليها فاذن تكون هي
سببا لذلك فتكون زانيه الخامس ابي بن كعب قوله صلى بنا اي امنا والباء في بنا للتعديه
اي جعلنا مصلين او للحال اي صلى ملتبسا بنا قوله ان هاتين الصلوتين اي الصبح والعشاء
لان مبدا النوم العشاء ومنتهاه الصبح قال لذيذ الكرى عند الصبح يكون والمنافقون اذا
قاموا الى الصلوة قاموا كسالى قوله ولو حبوا حبوا خبر كان المحذوف اي ولو كان الاتيان
حبوا ويجوز ان يكون ولو اتوهما حبوا اي حابين تسميه بالمصدر مبالغه نه الحبو ان يمشي
على يديه وركبتيه او استه وحبا الصبي اذا زحف على استه قوله على مثل صف الملائكه
خبران والمتعلق كائن او مقاس شبه الصف الاول في قربه من الامام بصف الملائكه
المقربين في قربهم الى الله عز وجل فان قلت ما الفرق بين قوله لو تعلمون ما فيهما وقوله بعدها
لو علمتم ما فضيلته قلت الدلاله على ان حضور الجماعه افضل واكمل واختيار الصف الاول
لان لو يستدعي الماضي واثار المضارع عليه يشعر بالاستمرار لا سيما لم يصرح بالفضيله
بل ابهمها ليدل على ان ابهامها لا يدخل تحت الوصف بين اولا فضيله الجماعه ثم نزل منه الى
بيان فضيله الصف الاول ثم الى بيان كثره الجماعه قوله ازكى ان ذهب الى انه من النمو فيكون
المعنى ان الصلوة مع الجماعه اكثر ثوابا وان ذهب الى انه من الطهاره فيكون المعنى ان المصلي
مع الجماعه امن من رجس الشيطان وتسويله السادس ابو الدردا قوله استحوذ نه اي استولى
عليهم وحواهم اليه وهذه اللفظه احد ما جاء على الاصل من غير اعلال خارجه عن
اخواتها وقوله فعليك بالجماعه من الخطاب العام الذي لا يختص بسامع دون آخر تفخيما
للامر والفاء الاولى مسببه عن قوله قد استحوذ عليهم الشيطان والثانيه مسببه عن
المجموع يعني اذا عرفت هذه الحاله فاعرف مثاله في الشاهد ويحتمل ان يراد بالصوره
الاولى صوره الامامه الصغرى وبالثانيه الكبرى يعني اذا عرفت حال الامامه الصغرى
وحال الانفراد الرجل عنها واستيلاء الشيطان عليه فاعرف حال الامامه الكبرى وقس

عليها حال المنفرد وغلبه الشيطان عليه كما سبق في باب الاعتصام في قوله يد الله على
الجماعه من شذ شذ في النار الحديث والكلام فيه تشبيه لان المشبه والمشبه به
مذكوران شبه من فارق الجماعه التي يد الله عليهم اي حفظه وكلايته ثم هلاكه في
اوديه الضلال المؤديه الى النار بسبب تسويل الشيطان بالشاه المنفرده عن القطيع
البعيد عن نظر الراعي ثم تسلط الذئب عليها وجعلها فريسه له السابع ابن عباس رضي الله
عنهما قوله لم يقبل منه الصلوة حس اتفقوا على انه لا رخصه في ترك الجماعه لاحد الا
من عذر لهذا الحديث والحديث الذي يليه وفيه حذف اي من سمع نداء المنادي ولقوله
صلى الله عليه وسلم حين جاء ابن ام مكتوم فقال يا رسول الله اني رجل اعمى الحديث فاجب
قال عطاء بن ابي رباح ليس لاحد من خلق الله في الحضر والقريه رخصه اذا سمع النداء في
ان يدع الصلوة وقال الحسن ان منعته امه عن العشاء في الجماعه شفقه لم يطعها وقال
الاوزاعي لا طاعه للوالد في ترك الجمعه والجماعات سمع النداء او لم يسمع مح في حديث
الكهان والعراف معنى عدم قبول الصلوة انه لا ثواب له فيها وان كانت مجزيه في سقوط
الفرض عنه ولا يحتاج معها الى الاعاده ونظيره الصلوة في الارض المغصوبه فانها
مجزيه مسقطه للقضاء ولكن لا ثواب فيها قاله جمهور اصحابنا وقالوا صلوة الفرض وغيرها
من الواجبات اذا اتى بها على وجهها الكامل ترتب عليها شيئان سقوط الفرض عنه وحصول
الثواب فاذا اداها في ارض مغصوبه حصل الاول دون الثاني ولا بد من هذا التاويل
في هذا الحديث فان العلماء متفقون على انه لا يلزم من اتى العراف اعاده الصلوة انتهى
كلامه فان قلت ثبت في حديث ابن عمر ان صلوة الجماعه تفضل صلوة الفذ بسبع
وعشرين درجه لمن صلى منفردا من الثواب درجه فكيف الجمع قلت يحمل على انه صلاها
لعذر من الاعذار قوله من سمع المنادي فلم يمنعه من اتباعه عذر قالوا وما العذر
شف فلم يقبل خبر للمبتدا وهو قوله من سمع المنادي وما توسط بينهما من السوال
والجواب اعتراض من الراوي وقوله صلى كذا في سنن ابي داود وكتاب الدارقطني
وجامع الاصول وفي نسخ المصابيح صلاها الثامن عبد الله بن ارقم قوله ووجد احدكم
الخلاء اي وجد حاجه نفسه الى البراز ليقضيها فليبدا بما احتاج اليه من قضاء الحاجه
يعني من احتاج الى قضاء الحاجه جاز له ترك الجماعه لهذا العذر التاسع ثوبان قوله
وهو حقن نه الحاقن هو الذي حبس بوله كالحاقب للغائط فان قيل فقد خانهم نسب الخيانه
الى الامام باختصاصه الدعاء بنفسه لان شرعيه الجماعه ان يفيض كل من الامام والماموم
الخير على صاحبه ببركه قربه من الله تعالى فمن خص نفسه فقد خان صاحبه وشرعيه
الاستيذان والحجاب انما كانت لان لا يهجم واحد على عورات البيت فالنظر في قعر البيت

خيانه والصلوة انما هي مناجاه وقرب الى الله تعالى واشتغال عن الغير والخائن كانه
يخون نفسه حقها ولعل توسيط الاستيذان من حاجتي الصلوة للجمع بين مراعاة حق الله تعالى
وحق العباد وتخصيص الاستيذان بالذكر لان من راعى هذه الدقيقه فهو لمراعاة ما
فوقها احري واجدرا العاشر جابر قوله لا توخروا الصلوة لطعام تو المعنى لا توخروها عن
وقتها وانما ذهبنا الى ذلك دون التاخير على الاطلاق لقوله صلى الله عليه وسلم اذا وضع
عشاء احدكم واقيمت الصلوة فابدوا بالعشاء فجعل له تاخير الصلوة مع بقاء الوقت في
هذا الحديث وعلى هذا فلا اختلاف بين الحديثين واقول يمكن ان يكون المعنى لا توخروا
الصلوة لغرض الطعام لكن اذا احضر الطعام اخروها للطعام ودفعا للاشتغال بها عن
الغير تحيلا لها واخرت تفريغا للقلب عن الغير تعظيما لها فلها الفضل تقديما وتاخيرا
والاوجه ان يقال ان النهي في الحقيقه وارد على احضار الطعام والملا بسه تعبير قبل
اداء الصلوة اي لا تعرضوا لما ان حضرت الصلوة توخروها لاجله من احضار الطعام
والاشتغال بغيره **الفصل الثالث** الاول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قوله لقد رايتنا وما يتخلف قد تقرر ان اتحاد الفاعل والمفعول انما يسوغ في افعال القلوب
وانها من الدواخل على المبتدا والخبر والمفعول الثاني الذي هو بمنزلة الخبر هنا محذوف
وسد قوله وما يتخلف عن الصلوة وهو حال مسده وقوله ان كان استيناف والتنكير
في مريض للتفخيم اي ما يتخلف الا منافق او مريض بين المرض عاجز فتوجه لسائل ان يقول
فما بال المريض الذي ليس كذلك فاجيب ان كان الى اخره وفيه من التشديد والتاكيد
ما لا يخفى من اتيان ان المخففه واللام المؤكدة الفارقه والابهام باضمار ضمير الشان
وخصوصيه التهادي المنبي على كمال اعتنائه بشان الجماعه كل ذلك تشديد وتوكيد
لترك التخلف عن الجماعه مح هذا دليل على صحة ما سبق تاويله في الذين هم رسول الله صلى
الله عليه وسلم بحريق بيوتهم انهم كانوا منافقين قوله سنن الهدي مح روي بضم السين
وفتحها والمعنى متقارب اي طريق الهدي والصواب قوله هذا المتخلف في اسم الاشاره
اشاره الى تحقيره وتبعيده عن مظان الزلفى كما ان اسم الاشاره في قوله هذه المساجد
ملوح الى تعظيمها وبعد مرتبتها في الرفعه لصللتم يدل على ان المراد بالسنه العزيمه قوله
يهادي بين الرجلين نه اي يمشي بينهما معتمدا عليهما من ضعفه وتمايله من تهادت المراه في
مشيها اذا تمايلت مح في هذا كله تاكيد امر الجماعه وتحمل المشقه في حضورها وانه
اذا امكن المريض ونحوه التوصل اليها استحب له حضورها الثاني ابو هريره قوله من
النساء بيان لما عدا من من لما لا اراده لوصفيه وبيان ان النساء والذريه بمنزلة ما
لا يعقل وانه مما لا يلزمه حضور الجماعه واما ان البيوت محتويه عليهما وعلى الامتعه

ظاهر صح

والاناث

والاناث تخصا بالذكر للاعتناء بشانهما وما قد يستعمل عاما فيما يعقل وفي ما لا يعقل
حقيقه كما اذا رايت شبحا من بعيد قلت ما ذلك في الكشاف الثالث ابو هريره قوله
امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم المامور به محذوف وقوله اذا كنتم الى اخره مفعول القول
وهو حال بيان للمحذوف المعنى امرنا ان لا نخرج من المسجد اذا كنا فيه وسمعنا الاذان
حتى نصلي قائلا اذا كنتم الى اخره الرابع ابو الشعثاء قوله اما هذا اما للتفصيل يقتضي
شيئين فصاعدا والمعنى اما من ثبت في المسجد واقام الصلوة فيه فقد اطاع ابا القسم
واما هذا فقد عصى الخامس والسادس ابن عباس قوله الا من عذر اعلم ان الا هذه
مركبه من ان الشرطيه ولا اي ان لم يكن عدم الاجابه من عذر فلا صلوة له السابع
عبد الله بن ام مكتوم قوله فحيهلا هي كلمة حث واستعجال وضعت موضع اجب الكشاف
احسن الجواب واوقعه ما كان مشتقا من السوال ومنتزعا منه وقيل لابي تمام لم
تقول ما لا يفهم ما يقال الثامن ام الدرداء هي زوجه ابي الدرداء وتسميه خيره قوله
والله ما اعرف الى اخره وقع جوابا لقولها ما اغضبك على معنى رايت ما اغضبني من
الامر المنكر غير المعروف من دين محمد صلى الله عليه وسلم وهو ترك الجماعه التاسع
ابو بكر بن سليمان قوله الشفاء اسم لولقب وام سليمان اما بدل او عطف بيان قوله فغلبته
عيناه والاصل غلب عليه النوم فاسند الى مكان النوم على المجاز قوله ليله اضاف
الليل الى الصبح لان المواربه وقعت بين ذلك الصبح وليلته العاشر ابو موسى قوله
اثنان فما فوقهما اثنان مبتدا صفه لموصوف محذوف ويجوز ان يخصص بالعطف على قوله
فان الفاء للتعقيب والمعنى اثنان وما يزيد عليهما على التعاقب واحد بعد واحد بعد
جماعه نحو قولك الامثل فالامثل والافضل فالافضل وقولك بعته بدرهم فصاعدا
وفيه ان اقل الجمع اثنان لما فيه من معنى انضمام الشيء الى الشيء الحادي عشر بلال قوله
وتقول انت لنمنعهن يعني انا اتيك بالنص القاطع وانت تلقاه بالراي كان بلال لما
اجتهد وراى من النساء وما في خروجهن الى المساجد من المنكر واقسم على منعهن رده
ابوه بان النص لا يعارض بالراي والروايه الاخيره ابلغ لسبه اياه سبا بليغا وهذا
دليل قوي لا مزيد عليه في الباب الثاني عشر مجاهد قوله ان ياتوا المساجد ذكر ضمير
النساء تعظيما لهن ولما قصدن من ان تسلكن في سلك الرجال الركع السجد على نحو قوله تعالى
وكانت من القانتين وقال الشاعر مصراع وان شئت حرمت النساء سواكم قوله فما كلمه
عبد الله حتى مات اقول عجبت من تيسمى بالسني واذا سمع من سنه رسول الله صلى الله
عليه وسلم وله راي رجح رايه عليها واي فرق بينه وبين المبتدع اما سمع لا يومن احدكم
حتى يكون هواه تبعا لما جيت به وها هو ابن عمر وهو من اكابر فقهاء الصحابه والمرجوع

اليه بالفتيا والاجتهاد كيف غضب لله ولرسوله وهجر فلذة كبده وسفق روحه لتلك
الهيه عبرة لاولى الالباب

باب تسوية الصف

الفصل الاول

الاول النعمن قوله كانما تسوى بها القداح تو القدح بالكسر السهم قبل ان يراش ويركب
نصله وجمعه قداح وضرب المثل به هنا من ابلغ الاشياء في المعنى المراد منه لان القدح
لا يصلح لما يراد منه الا بعد الانتهاء في الاستواء وانما جمع لمكان الصفوف اي يسوى كل
صف على حدته اقول روعي في قوله يسوى بها القداح نكتة لان الظاهر ان يقال
كانما يسويها بالقداح والباء للالة كما في قولك كتبت بالقلم فعكس وجعل الصفوف هي
التي يسوى بها القداح مبالغة في استوائها قوله حتى عقلنا عنه يعني لم يبرح يسوي صفوفنا
حتى استوينا استواء اراده منا وعقلناه عن فعله قوله لتسون صفوفكم قض اللام فيه
هي التي يتلقى بها القسم ولكونه في معرض قسم مقدر اكده بالنون المشدده والواو للعطف ردد
بين تسويتهم الصفوف وما هو كاللازم لنقيضها واقول ان مثل هذا التركيب متضمن للامر
توبيخا وتهديدا اي ليكونن احد الامرين اما تسويه صفوفكم او ان يخالف الله بين وجوهكم
تو اراد وجوه القلوب لما وردا الا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم اي هواها وارادتها قض
يريد ان يقدم الخارج صدره عن الصف بتفوق على الداخل وذلك قد يؤدي الى وقوع
الضغينه وايقاع المخالفه كنايه عن المهاجره والمعاداه مظ يعني ادب الظاهر علامه ادب
الباطن فان لم يطيعوا امر الله وامر رسوله في الظاهر يؤدي ذلك الى اختلاف القلوب
فتورث كدوره فيسري ذلك الى ظاهركم فيقع بينكم عداوة بحيث يعرض بعضكم عن بعض
وقيل معنى مخالفة الوجوه تحويلها الى الادبار وقيل تغير صورتها الى صورة اخرى كما
قال ان يحول الله راسه راس حمار اقول ويؤيد ان المراد باختلاف الوجوه اختلاف الكلمه
وهيج الفتن قول ابن مسعود انتم اليوم اشد اختلافا فلعله اراد الفتن التي وقعت بين الصحابه
واشد يحتمل ان يجري على المبالغه من وضع افعل مقام اسم الفاعل اي فانتم اليوم في اختلاف
لا مزيد عليه الثاني انس قوله وتراصوا تو اي تلاصقوا حتى لا يكون بينكم فرج من رص
البناء ارصه رصا حس فيه بيان ان الامام يقبل على الناس فيامرهم بتسويه الصفوف
قوله فاني اراكم من وراء ظهري هذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم الثالث انس
قوله من اقامة الصلوة اي من جملة اقامة الصلوة في قوله تعالى والذين يقيمون الصلوة
وهي تعديل اركانها وحفظها من ان يقع زيغ في فرائضها وسننها وادابها من اقام العود
اذا قومه الرابع ابو مسعود قوله فتختلف بالنصب اي ان اختلفتم فتختلف من قبيل
لا تدن من الاسد فياكلك فيه ان القلب تابع للاعضاء فان اختلفت اختلف فاذا
اختلف فسد فسدت الاعضاء لانها رئيسها واما قول ابي مسعود فانتم اليوم اشد اختلافا

تخاطب

تخاطب القوم الذين هيجوا الفتن فانه اراد ان سبب هذا الاختلاف والفتن عدم تسويه
صفوفكم وقد سبق في الحديث الاول بيانه الخامس عبد الله بن مسعود قوله ليلني الولي
القرب والدنو مح هو بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبل النون ويجوز اثبات
الياء مع تشديد النون على التوكيد تو من حق هذا اللفظ ان تحذف منه الياء لانه على صيغه
الامر وقد وجدناه باثبات الياء وسكونها في ساير كتب الحديث والظاهر انه غلط منه
الاحلام جمع حلم بالكسر كانه من الحلم الاناه والتثبت في الامور وذلك من شعار العقلاء
والنهيه العقل الناهي عن القبائح وجمعها نهى قوله ثم الذين يلونهم قض كالمراهقين ثم
كالصبيان المميزين ثم كالنساء فان نوع الذكر اشرف على الاطلاق تو المعنى ليدن
مني العلماء النجباء اولي الاخطار وذووا السكينه والوقار امرهم به ليحفظوا صلوته
ويضبطوا الاحكام والسنن فيبلغوها من بعدهم وفي ذلك بعد الافصاح بجلالة شانهم
وتنبيه اقرانهم حث لهم على المسابقه الى تلك الفضيله وفيه ارشاد لمن قصر حاله عن
المساهمه معهم في المنزله الى تحري ما يزاحمهم فيها مظ قدموا ليحفظوا صلوته ان سها
فيجبرها او يجعل احدهم خليفة له ان احتاج اليها قوله وهيشات الاسواق حس
هي ما يكون من الجلبه وارتفاع الاصوات وقيل هي الاختلاط اي لا تختلطوا اختلاط
اهل الاسواق فلا يتميز الذكور من الاناث ولا الصبيان من البالغين ويجوز ان يكون
المعنى اتقوا انفسكم من الاشتغال بامور الاسواق فانه يمنعكم عن ان يلوني السادس
ابو سعيد قوله وليأتم بكم من بعدكم يحتمل ان يراد به الاقتداء في الصلوة وقوله رأى
رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصحابه تأخرا يحتمل ان يراد به التاخر في صفوف الصلوة
والتاخر عن اخذ العلم فعلى الاول المعنى ليقف العلماء والالباء وليقف من دونهم في الصف
الثاني فان الصف الثاني يقتدون بالصف الاول ظاهرا لا حكما وعلى الثاني المعنى ليتعلم
كلكم مني العلم واحكام الشريعه وليتعلم التابعون منكم وكذلك من يلونهم قرنا بعد قرن
الى انقراض الدنيا هذا ملخص كلام المظهر قوله حتى يؤخرهم الله مح اي عن رحمته وعظيم
فضله ورفع المنزله وعن العلم ونحو ذلك اقول جاء في حديث عايشه رضي الله عنها في الفصل
الثالث حتى يؤخرهم الله في النار ومعناه لا يزال يؤخرهم عن رحمته وفضله حتى يكون عاقبة
امرهم النار السابع جابر قوله خرج علينا اي طلع قوله حلقا تو اي رآنا جلوسا حلقة
حلقة كل صنف منها قد تحلق قوله عزين اي جماعات متفرقين حلقة حلقة نه هي جمع عزة
وهي الحلقة المجتمعة من الناس واصلها عزوة فحذفت الواو وجمعت جمع السلامة على غير
قياس كثبين وبرين في جمع ثبة وبرة والمعنى ما لي اراكم اشتاتا متفرقين وفي معناه قوله
سبحانه عن اليمين وعن الشمال عزين اقول قوله ما لي اراكم عزين انكار على رؤيته صلى الله

عليه وسلم اياهم متفرقين اشتاتا والمقصود الانكار عليهم كاسن على تلك الحالة يعني لا ينبغي
لكم ان تتفرقوا ولا تكونوا مجتمعين مع توصيتي اياكم بذلك وكيف وقد قال الله تعالى واعتصموا
بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ولعل العذر من طرفي وذلك انكم مجتمعون واني اراكم متفرقين
ولو قال وما لكم متفرقين لم يفد من المبالغة فائدته ونظيره قوله تعالى مالي لا ارى الهدهد
حكاية عن سليمن عليه السلم على نفسه عدم رؤية الهدهد انكارا بليغا على معنى انه لا يراه
وهو حاضر لساتر ستره او غير ذلك من الاعذار الثامن ابوهريرة قوله خير صفوف
الرجال الخير والشر في صفي الرجال والنساء للتفضيل احدهما شركة الاخر فيه فيتناقض
وتسمية الشر الى الصف الاخير وصفوف الصلوة كلها خير اشارة الى ان تاخر الرجل عن
مقام القرب مع تمكنه منه هضم لحقه وتسفيه لرايه فلا يبعد ان يسمى شرا قال ابو الطيب شعر
ولم ار من عيوب الناس شيئا كنقص القادرين على التمام قوله يعني الرجال ماموزون
بالمقدم فمن هو اكثر تقدما فهو اشد تعظيما لامر الشرع فيحصل له من الفضيلة ما لا يحصل
لغيره واما النساء فماموران بالاحتجاب فمن هي اقرب الى صف الرجال يكون اكثر
تركا للاحتجاب فهي لذلك شر من اللاتي يكن في الصف الاخير الفصل الثاني
الاول انس قوله قاربوا بينها قض قاربوا بين الصفوف بحيث لا يسع بينهما صف اخر
حتى لا يقدر الشيطان ان يمر بين ايديكم فيصير تقارب اشباحكم سببا لتعاضد ارواحكم
وحاذوا بالاعناق بان لا يقف احدكم مكانا ارفع من مكان الاخر ولا عبرة بالاعناق
انفسها اذ ليس للطويل ان يحز عنقه ليحاذي عنق القصير قوله الحذف بالحاء المهملة
والذال المعجمة نه هي الغنم الصغار الحجازية واحدها حذفة بالتحريك وقيل هي صغار جرد
ليس لها اذان ولا اذناب يجاء بها من جرش اليمن فا كانها سميت حذفا لانها محذوفة
عن المقدار الطويل مظ الضمير في كانها راجع الى مقدر اي جعل نفسه شاة او ما عنز
كانها الحذف واقول الضمير اذا وقع بين شيئين احدهما عبارة عن الاخر فيعتبر التذكير والتانيث
باعتبار احد المذكورين ان اختلف لفظاهما تذكيرا وتانيثا كما في قولك من كانت امك
او من كان امك فههنا الحذف مونث والشيطان شبه بها فيجوز تانيث الضمير باعتبار الحذف
وتذكيره باعتبار الشيطان الثالث الى السابع ابن عباس قوله الينكم مناكب مظ معناه
انه اذا كان في الصف وامره احد بالاستواء او وضع يده على منكبه ينقاد ولا يتكبر خط
معناه لزوم السكينة والوقار في الصلوة فلا يلتفت ولا يحاك منكبه منكب صاحبه او لا يمنع
لضيق المكان على من يريد الدخول في الصف لسد الخلل والوجه الاول التي بالباب ويؤيده
حديث ابي امامه في الفصل الثالث قوله ولينوا في ايدي اخوانكم الفصل الثالث
الاول الى السادس ابوهريرة قوله توسطوا الامام اي اجعلوا امامكم متوسطا بان

تقفوا

تقفوا في الصفوف عن يمينه وشماله قوله فامره ان يعيد الصلوة انما امره باعادته
الصلوة تغليظا وتشديدا ويؤيده حديث ابي بكرة في اخر الفصل الاول من باب الموقف
قوله حتى يؤخرهم عن الخيرات ويدخلهم النار باب الموقف
الفصل الاول الاول عبد الله قوله فعدلني كذلك بالتخفيف والكاف
صفة مصدر محذوف اي عدلني عدولا مثل ذلك والمشار اليه هي الحالة المشبه بها
التي صورها ابن عباس بيده عند التحدث حس في الحديث فوائد منها جواز الصلوة النافلة
بالجماعة ومنها ان الماموم الواحد يقف على يمين الامام ومنها جواز العمل اليسير في الصلوة
ومنها عدم جواز تقدم الماموم على الامام لان النبي صلى الله عليه وسلم اداره من خلفه
وكان ادارته من بين يديه ايسر ومنها جواز الصلوة خلف من لم ينو الامامة لان النبي
صلى الله عليه وسلم شرع في صلوته منفردا ثم ائتم به ابن عباس الثاني جابر قوله فاخذ
بيدينا لعله صلى الله عليه وسلم اخذ بيمينه شمال احدهما وبشماله يمين الاخر فدفعهما قض
فيه دليل على ان الاولى ان يقف واحد عن يمين الامام ويصطف اثنان فصاعدا خلفه
وان الحركة الواحدة والحركتين المتصلتين باليد لا تبطل وكذا ما زاد على ذلك اذا
تفاصلت اذ لو كانت مبطلة لما صح الثالث والرابع انس قوله اما وسيم حس فيه
دليل على تقديم الرجال على النساء في الموقف وان الصبي يقف مع الرجال الخامس
ابو بكرة قوله فركع قبل ان يصل حس فيه دلالة على ان من صلى خلف الصف منفردا
بصلوة الامام يصح صلوته لان ابا بكرة فعل ذلك فلم يامره صلى الله عليه وسلم بالاعادة
وارشده في المستقبل الى ما هو افضل لقوله لا تعد وهذا نهي تنزيه وارشاد لا نهي تحريم
ولو كان للتحريم لامره بالاعادة وفيه دليل على ان من ادرك الامام على حال يجب عليه
ان يصنع كما يصنع الامام ان ادركه في الركوع كان مدركا للركعة قض ذهب الجمهور
الى ان الانفراد خلف الصف مكروه غير مبطل وقال النخعي وحماد بن ابي ليلى ووكيع واحمد
رضي الله عنهم مبطل والحديث حجة عليهم فانه صلى الله عليه وسلم ما امره باعادته الصلوة
ولو كان الانفراد مفسدا لم يكن صلوته منعقدة لاقتران المفسد بتحريمها قوله لا تعد
قض اي لا تفعل ثانيا مثل ما فعلت ان جعل نهيا عن اقتدايه منفردا او ركوعه
قبل ان يصل الى الصف لا يدل على فساد الصلوة اذ ليس كل محرم يفسد الصلوة ويحتمل
ان يكون عائدا الى المشي الى الصف في الصلوة فان الخطوة والخطوتين وان لم يفسد الصلوة
لكن الاولى التحرز عنها واقول يعلى هذا النهي عن العود امر بان يقف حيث احرم بالصلوة
وتمه منفردا الفصل الثاني الاول سمرة قوله ان يتقدمنا معمول امرنا على
حذف الباء واذا كنا ظرف يتقدمنا وانما جاز تقديمه على ان المصدرية لاتساع الظرفية

الثاني والثالث سهل بن سعد قوله اثل الغابة نه الاثل شجر شبيه بالطرفاء الا انه
اعظم منه والغابة غيضة ذات شجر كثير وهي تسعة اميال من المدينة قوله عمله فلان
تو هو باقوم الرومي ذكر انه صنعه ثلث درجات وقيل ان فلانه اسمها عايشه انصاد به
وقيل لم يتحقق قوله ثم رجع القهقري وهو الرجوع الى خلف مصدر راى لرجع الرجوع
الذي يعرف بهذا الاسم مظ هذا المنبر كان ثلث درجات متقاربة فالنزول منه تيسر
بخطوة او بخطوتين ولا تبطل الصلوة وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد تعليم القوم الصلوة
جاز ان يكون موضعه اعلى من موضع المامومين اقول قوله عمله فلان الى آخره زيادة في
الجواب كانه قال سوالك هذا لا يهمك بل المهم ان تعرف هذه المسئلة الغريبة وهي نافعة
لك وانما ادخل حكاية الصانع في البين لينبه على انه عارف بتلك المسئلة وما يتصل بها
من الاحوال والفوايد وهو من الاسلوب الحكيم وهذا الحديث انما ذكره المولف في الفصل
الثاني وهو من الفصل الاول لانه متفق عليه تاسيا بالمصابيح لانه مذكور في الحسان لكن
نبه بقوله هذا لفظ البخاري وفي المتفق عليه نحوه الى آخره على انه من الفصل الاول
الرابع عايشه رضي الله عنها قوله في حجرته قالوا هي المكان الذي اتخذ صلى الله عليه وسلم
من حصير حين اراد الاعتكاف ويؤيده الحديث الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة
في المسجد من حصير صلى صلى الله عليه وسلم فيها ليالي وقيل هي حجرة عايشه رضي الله عنها وليس
بذلك اذ لو كانت لقالت في حجرتي ولان صلوته صلى الله عليه وسلم في حجرتها مع اقتداء
الناس به في المسجد لا يصح الا بشرايط وهي مفقوده ولانه ثبت ان بابها كان حذاء القبله
فاذن لا يتصور اقتداء من كان في المسجد به صلوات الله عليه ولانه لو كان كذلك لم
يتكلف صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي توفي فيه ان يتهادى بين رجلين ورجلاه يخطان
في الارض الفصل الثالث الاول ابو مالك قوله صف الرجال الضمير للفاعل
لرسول الله صلى الله عليه وسلم الجوهري يقال صففت القوم فاصطفوا اذا اقمتهم في الحرب
وقوله فذكر صلوته اي وصف الراوي صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيت وكيت فحذف المعطوف عليه ثقة بفهم السامع ثم قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا صلوة امتي الثاني قيس قوله عباد بضم العين
وتخفيف الباء فجذبني مقلوب جبذني وقوله فوالله ما عملت منسبب عما قبله والقسم معترض
اي كان فعله سيئا لعدم درايتي المعنى اي ما دريت كيف اصلي وكم صليت لما فعل بي
ما فعل قوله عهد من النبي صلى الله عليه وسلم اي وصيه او امر منه صلى الله عليه وسلم
التاريد قوله ليليني منكم اولوا الاحلام والنهى وفيه ان قيسا لم يكن منهم ولذلك نحاه
وسلاه بقوله يا فتى لا يسوك الله وكان من الظاهر ان يقول لا يسوك ما فعلت بك ولما

كان

ولما كان ذلك من امر الله وامر رسوله اسنده الى الله مزيدا للتسليه قوله هلك اهل
العقد نه يعني اصحاب الولايات على الامصار من عقد الالويه للامرا ومنه هلك اهل
العقد يريد البيعة المعقوده للولاه قوله اسى نه الاسى مقصورا مفتوحا الحزن اسى
ياسى فهو اس المعنى اني لا احزن على هولاء الحونة الضلال بل احزن على اتباعهم الذين
اضلوهم لعله قال ذلك تعريضا بامرا عهده وذكره بعد الصلوة مستقبلا القبله
تحسرا اعظيما عليهم والله اعلم باب الامامة الفصل الاول
الاول ابو مسعود قوله يوم القوم اقراهم اخبار في معنى الامر كما ان قوله تعالى الزانيه
لا ينكحها الا زان اخبار في معنى النهي حس لم يختلفوا في ان القراه والفقه تقدمان على
غيرهما واختلفوا في الفقه مع القراه فذهب جماعه الى تقدمها على الفقه وبه قال اصحاب
ابي حنيفه رضي الله عنهم عملا بظاهر هذا الحديث وذهب قوم الى ان الفقه اولى اذا
كان يحسن من القراه ما تصح بها الصلوة وبه قال مالك والشافعي رضي الله عنهما وذلك
ان الفقيه يعلم ما يجب من القراه في الصلوة لانه محصور وما يقع فيها من الحوادث غير
محصور وقد يعرض للمصلي ما يفسد صلوته وهو لم يعلم اذا لم يكن فقيها قوله فاقدمهم
هجرة حس الهجرة اليوم منقطعه وفضيلتها موروثه فاولاد المهاجرين مقدمون على غيرهم
قوله فاقدمهم سنا حش لان من تقدم سنا تقدم اسلاما قوله في سلطانه تو السلاطه
التمكن من القهر وهو من التسلط ومنه السلطان والسلطان يقال في السلاطه ولذي
السلاطه والمراد الاول والمعنى لا يوم الرجل الرجل في محل ولايته ومظهر سلطانه او
فيما يملكه او في محل يكون في حكمه ويعضد هذا التاويل الروايه الاخرى في اهله
وتحريره ان الجماعه شرعت لاجتماع المومنين على الطاعه وبالفهم وتوادهم فاذا ام
الرجل الرجل في سلطانه افضى ذلك الى توهين امر السلطنه وخلع ربقة الطاعه وكذا
اذا امه في اهله وقومه ادى ذلك الى التباغض والتقاطع وظهور الخلاف الذي شرع
لرفعه الاجتماع فلا يتقدم الرجل على ذي السلطنه لاسيما في الاعياد والجمعات ولا على
امام الحي ورب البيت الا بالاذن قوله على تكرمته تو وهي ما يعد للرجل اكراما له
في منزله من فراش وسجاده ونحوهما وقيل تكرمته مايدته ولا اسناد لهذا ولا ماخذ يعتد
به قض على هذا هو في الاصل مصدر كرمه تكريما اطلق على ما يكرم به مجازا الثاني
ابو سعيد قوله احقهم بالامامه اقراهم حس وذلك ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
كانوا يسلمون فيتفقهون قبل ان يقروا ومن بعدهم يسلمون القراه صغارا قبل ان يتفقهوا كا بأم
فلم يكن فيهم قارئ الا وهو فقيه الفصل الثاني الاول ابن عباس قوله ليوذن
لكم خياركم الجوهري الخيار خلاف الاشرار والخيار الاسم من الاختيار انما كانوا خيارا

لما وذانهم امنا لان امر الصايم من الافطار والاكل والمباشرة منوط اليهم وكذا امر المصلي لحفظ اوقات الصلوة متعلق بهم فهم بهذا الاعتبار مختارون **الثاني والثالث** يوم الناس وهو اعمى **شف** فيه دليل على جواز امامة الاعمى روي انه صلى الله عليه وسلم استخلفه مرتين واستخلفه على الامامة في المدينة وقيل في المدينة في ثلثة غزوة **تو** وانما استخلفه على الامامة حين خرج الى تبوك مع ان عليا رضي الله عنه فيها كان مشغله شاغل عن القيام بحفظ من استحفظه من الاهل حذرا ان ينالهم عدو ومكروه **الرابع** ابو امامة **قوله** لا تجاوز صلوتهم آذانهم **تو** اي لا ترفع الى الله تعالى رفع العمل الصالح بل ادنى شيء من الرفع وخص الاذان بالذكر لما يقع فيها من التلاوة والدعاء ولا يصل الى الله قبولا واجابة وهذا مثل قوله في المارقة يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم عبر عن عدم القبول بعدم مجاوزته الاذان بدليل التصريح بعدم القبول في الحديث الاتي ويحتمل ان يراد لا ترفع عن اذانهم فيظلهم كما يظل العمل الصالح صاحبه يوم القيامة اقول ويمكن ان يقال ان هولاء استوصوا بالمحافظة على ما يجب عليهم من مراعاة حق السيد والزوج والصلوة فلما لم يقوموا بما استوصوا به لم يتجاوز طاعتهم عن مسامعهم كما ان القارئ الكامل هو ان يتدبر القرآن بقلبه ويتلقاه بالعمل فلما لم يقم بذلك لم يتجاوز من صدره الى ترقوته **قوله** وامراة باتت وزوجها عليها ساخط **مظ** هذا اذا كان السخط لسوء خلقها والا فالامر بالعكس **قوله** امام قوم القوم في الاصل مصدر قام فوصف به ثم غلب على الرجال دون النساء **حس** قيل المراد بالامام امام ظلم فاما من اقام السنة فاللوم على من كرهه وقيل هو امام الصلوة وليس من اهلها فيتغلب فان كان مستحقا لها فاللوم على من كرهه قال احمد واسحق اذا كرهه واحد او اثنان او ثلثة فله ان يصلي بهم حتى يكرهه اكثر القوم **الخامس** ابن عمر **قوله** دبارا في الغريبين عن ابن الاعرابي دبار جمع دبر ودبر وهو آخر اوقات الشيء اي ياتي الصلوة بعد ما يفوت الوقت **فا** قبال الامر ودباره اوله وآخره ودبارا انتصابه على المصدر **قوله** اعتبد محررة اي نسمة او رقبة محررة **نه** يقال اعبدته واعتبدته اذا اتخذته عبدا بان يعتقه ثم يكتمه اياه او يعتقله بعد العتق فيستخدمه كرها او ياخذ حرا فيدعيه عبدا او يتملكه **السادس** سلامة **قوله** اشراط الساعة **نه** هي علاماتها واحدتها شرط بالتحريك **قوله** يتدافع **مظ** ان يتدافع اي يدرا كل من اهل المسجد الامامة عن نفسه ويقول لست اهلا لها لما ترك تعلم ما تصح الامامة به **السابع** ابو هريرة **قوله** الجهاد واجب عليكم **مظ** اي طاعة السلطان واجبة على الرعية اذا لم يامرهم بالمعصية ظالما كان او عادلا وفيه ان السلطان لا ينعزل بالفسق والمسئلة الثانية يدل على جواز الصلوة خلف الفاسق والمبتدع والمسئلة الثالثة على جواز صلوة الفاسق وعلى ان الكبيرة لا تحبط العمل الصالح **قوله** الصلوة واجبة

علم

عليكم **شف** اي جائز عليكم لان الوجوب والجواز مشتركان في جانبي الاتيان بهما وقال ايضا قد تمسك بظاهره القائل بوجوب الجماعة في الصلوات وفي قوله وان عمل الكباير دلالة على ان من اتى الكباير لا يخرج عن الاسلام ولفظ الكباير على صيغة الجمع يدل على تعدد صدور الكبيرة عنه اقول في ظاهر كل قرينة دلالة على وجوب امر وجواز آخر فالاولى تدل على وجوب الجهاد على المسلمين وعلى جواز كون الفاسق اميرا والثانية على وجوب الصلوة بالجماعة عليهم وجواز ان يكون الفاجر اماما والثالثة على وجوب الصلوة عليهم وعلى جواز صدورها عن الفاجر هذا ظاهر الحديث ومن قال الجماعة ليست بواجبة على الاعيان تاويله بانه فرض على الكفاية كالجهاد وعليه دليل اثبات ما ادعاه

الفصل الثالث

الاول عمرو **قوله** لماء حيث كان وممر الناس عليه صفة الماء او بدل منه اي نازلين بمكان فيه ماء ممر الناس عليه وقوله يمر بنا الناس استيناف او حال من ضمير الاستقرار في الخبر **قوله** ما للناس سوالهم هذا يدل على حدوث امر غريب ولذلك كرروه وما هذا الرجل يدل على سماعهم منه نبا عجيبا فيكون السوال عن وصفه ولذلك وصفوه بالنبوة والرساله في الجواب وقوله كذا كناية عما اوحي اليه من القرآن هذا هو المعنى بقوله لما كنت اتلقى من الركبان **قوله** يغري في صدري **نه** اي يلصق به يقال غري هذا الحديث في صدري بالكسر يغرى بالفتح كانه الصق بالغراء والغرا بالمد والقصر ما يلصق به الاشياء ويتخذ من اطراف الجلود والسمك **قوله** تلوم باسلامهم **نه** اي تنتظر اراد تتلوم فحذف احدى التائين تخفيفا وهو كثير في كلامهم وفي المغرب التلوم من الانتظار ومنه اصبحوا مفطرين متلومين اي منتظرين **قوله** الفتح **غب** الفتح ازالة الاغلاق والاشكال والفتح النصر والظفر والحكم والفاء في قوله فيقولون للتعقيب عقيب التفسير المفسر فانه يقولون شان سلوم **غب** وبدر ابي هو من باب المغالبة بدليل قوله بادر كل قوم باسلامهم اي بادر القوم الى فبدرهم اي غلبهم في البدار وحقا حال من الضمير العائد الى الموصول اعني الالف واللام في النبي على التاويل الذي نبا حقا **قوله** تقلصت عني **نه** يقال قلصت الدرع وتقلصت اجتمعت وانضمت **الثاني** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** يومهم سالم فيه اشارة الى ان سالما مع كونه مفضولا كان اقراهم وهو مولى لابي حذيفة بن عتبة بن ربيعة كان من اهل فارس وكان من فضلاء الموالي ومن خيار الصحابة وهو معدود في القراء لانه كان يحفظ كثيرا منه قال النبي صلى الله عليه وسلم خذوا القرآن من اربعة وهو احدهم وابو سلمة هو عبد الله بن عبد المخزومي القرشي زوج ام سلمة قبل النبي صلى الله عليه وسلم **الثالث** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** اخوان متصارمان التصرم القطع واخوان اعم من ان يكونا من جهة النسب او الدين لما ورد لا يحل لمسلم ان يصارم مسلما فوق ثلث اي يهجره ويقطع مكالمته وقد مضى شرح

الحديث في الفصل الثاني باب ما على الامام الفصل الاول
الاول انس قوله اخف صلوة قض خفة الصلوة عبارة عن عدم تطويل قرآتها والاقتصار
على قصار المفصل وعن ترك الدعوات الطويلة في الانتقالات وتمامها عبارة عن الاتيان
بجميع الاركان والسنن واللبث راكعا وساجدا بقدر ما يسبح ثلثا وان في وان كان ليسمع هي
المخففة من الثقيلة واسمه ضمير الشان المحذوف ولذلك ادخلت على فعل من افعال
المبتدا ولزمتها اللام خط فيه دليل على ان الامام اذا احس برجل يريد معه الصلوة وهو
راكع جاز له ان ينتظر راكعا ليدرك الركعة لانه اذا كان له ان يقتصر لحاجة انسان في
امر دنيوي كان له ان يزيد له في امر اخروي احرى وكرهه بعضهم وقال اخاف ان يكون
شركا وهو مذهب مالك قوله ان تفتتن امه اي تتشوش وتحزن بدليل الحديث الآتي
من شدة وجدانه من بكائه اي حزنها ومعنى خفف الصلوة انه صلى الله عليه وسلم قطع قراءة
السورة واقتصر على بعضها وما اتمها واسرع في افعاله على ما سبق وهو معنى قوله صلى الله عليه
وسلم في الحديث الاتي بعد فاتجوز اي فاخفف كانه تجاوز عما كان يقصده ويفعله لولا بكاء
الصبي الثاني والثالث والرابع مس قوله من اجل من ابتدائية متعلقة بـ تاخر والثانية
مع ما في حيزها بدل منها ومعنى تاخر عن الصلوة انه لا يصليها مع الامام قوله اشد غضبا
منه يومئذ اي كان صلى الله عليه وسلم في ذلك اليوم اشد غضبا منه في الايام الاخر وفيه
وعيد على من يسعى في تخلف الغير عن الجماعة قوله فايكم ما صلى ما صلة موكدة لمعنى الابهام
في اي وصلى فعل شرط وفليتجوز جوابه كقوله تعالى ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى ارشد
الايه ايا ما كانوا الى تجوز الصلوة لئلا تنفر الناس عن الجماعة الخامس ابو هريرة قوله
يصلون لكم قض الضمير الغائب للائمة وهم وان كانوا يصلون لله تعالى لكنهم من حيث انهم
ضمنا صلوة المامومين فكانهم يصلون لهم فان اصابوا اي اتوا بجميع ما كان عليهم من الاركان
والشرائط فقد حصلت الصلوة لكم ولهم تامة كاملة وان اخطئوا بان اختلفوا بعض ذلك
عمدا او سهوا فصح الصلوة لكم والسعة من الوبال والنقصان عليهم هذا اذا لم يعلم الماموم
حاله فيما اخطا وان علم فعليه الوبال والاعادة حس فيه دليل على انه اذا صلى الامام بقوم
وكان جنبا او محدثا فعليه الاعادة وصلوة القوم صحيحة سواء كان الامام عالما بحدثه متعمدا
للامامة او كان جاهلا مظ قيل فان اصابوا فلكم ولم يقل فلهم ولكم دلالة على ان ثواب
اصابتهم اذا تجاوز الى غيرهم منهم فبالطريق الاولى ان يثبت لهم الفصل الثالث
الاول عثمان قوله اجد في نفسي شيئا اي ارى في نفسي ما لا استطيع على شرائط الامامة
واتمامها حقها لما في صدري من الوسواس وقلة تحمل القرآن والفقه فيكون وضع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يده على صدره وظهره لازالة ما يمنعه منها واثبات ما يقومه على احتمال ما

يصلحه لها من القرآن والفقه والله اعلم مح ويحتمل انه اراد الخوف من حصول شيء من الكبر
والاعجاب له مقدما على الناس فاذهبه الله ببركة كف رسول الله صلى الله عليه وسلم
ودعائه وثندوتي وكفي بتشديد الياء على التثنية وفيه اطلاق اسم الثدي على حلمة الرجل
وهذا هو الصحيح الثاني ابن عمر رضي الله عنهما قوله يامرنا بالتخفيف ويومنا بالصافات
فان قلت بين المعطوف والمعطوف عليه تناف لان الامر بالتخفيف والامامة بالصافات
مما يتنافيان قلت انما كان كذلك اذا لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضيلة يختص
بها وهي ان يقرا الآيات الكثيرة في يسير من الزمان والله اعلم بالصواب باب ما
على الماموم من المتابعة وحكم المسبوق الفصل الاول الاول البراء
بن عازب قوله فاذا قال سمع الله لمن حمده الى قوله حتى يضع جبهته على الارض اذا رفع راسه
من الركوع قاموا قياما حتى يرونه وقد نجد قال المالكي في اثبات النون بعد حتى اشكال لان
حتى فيه بمعنى الى ان والفعل مستقبل بالنسبة الى القيام فحقه ان يكون بلا نون لكنه جاء
على لغة من يرفع الفعل بعد ان حملا على ما اختها كقراءة مجاهد لمن اراد ان يتم الرضاعة بضم
الميم لان ان وما مصدريتان قوله لم يحن بمعنى اي لم يثن ولم يعطف مظ فيه دلالة على
ان السنة ان الماموم يتخلف الامام في افعال الصلوة مقدار هذا التخلف وان لم يتخلف
جاز الا في تكبيرة الاحرام اذ لا بد ان يصير الماموم حتى يفرغ الامام منها الثاني انس
قوله ولا بالانصراف مظ يحتمل ان يراد به الفراغ من الصلوة وان يراد به الخروج من
المسجد وسنذكر هذا البحث في الحديث الاخر من باب الدعاء في التشهد الثالث والرابع
انس رضي الله عنه قوله ليوتم به قض الائتمام الاقتداء والاتباع اي جعل الامام ليقتدى
به ويتبع ومن شان التابع ان لا يسابق متبوعه ولا يساويه بل يراقب احواله وياتي على اثره
نحو ما فعله وقوله واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد يوهم ان الماموم لا
يقول سمع الله لمن حمده وهو مذهب مالك واحمد رضي الله عنهما واجيب عنه بانه لما كان
الامام يقوله ينبغي ان يقوله الماموم تحقيقا للائتمام المامور به في صدر الحديث والمقصود من
قوله فقولوا ان يعلم الدعاء لا المنع عن غيره وفيه نظر لان الفاء يقتضي معاقبة قوله هذا قول
الامام وذلك ينفي التلفظ بغيره فيما بينهما وقد ينفي المساواة في التسميع لقوله ليوتم به وقوله
فاذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اي اذا جلس للتشهد فاجلسوا والمتشهد مصل وهو جالس
وقيل معناه ان الامام لو جلس في حال القيام لعذر وافقه الماموم فيه وان لم يكن بهم باس
ثم اختلفوا فيه فقيل انه محكم باق على حكمه وهو قول احمد واسحق وقيل انه منسوخ بحديث عائشة
رضي الله عنها وهو انه صلى الله عليه وسلم صلى في مرضه الذي توفي فيه قاعدا والناس خلفه قيام
وهو مذهب سفيان الثوري وابن المبارك وابي حنيفة والشافعي رضي الله عنهم وقال مالك

لا يجوز لاحد ان يؤم الناس قاعدا وكلا الحديثين حجة عليه ودليله ما روي انه صلى الله عليه
وسلم قال لا يوم احد بعدي جالسا وهو مرسل ومحمول على التنزيه توفيقا بينه وبينهما مح
اختلفوا في قوله اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا فقالت طايفة بظاهره وهو احمد والاوزاعي
رضي الله عنهما وقال مالك في روايه لا يجوز للقادر على القيام ان يصلي خلف القاعد الا قايما
واحتجوا بان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في مرض وفاته بعد هذا صلى قاعدا وابو بكر
والناس من خلفه قياما وان كان بعض العلماء زعم ان ابا بكر كان هو الامام والنبي صلى الله
عليه وسلم مقتديه لكن الصواب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان هو الامام قوله جحش نه
اي انخدش وانسحج قوله قال الحميدي هو من منسوخ البخاري وليس بصاحب الجمع بين الصحيحين
الخامس عايشه قوله لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم الثقل ههنا عبارة عن اشتداد
المرض وتناهي الضعف وركود الاعضاء عن خفة الحركات والتهادي قد سبق معناه قوله
يُؤْذِنُه مظ بسكون الهمزة وتخفيف الذال اي يعلمه ويخبره ويوذنه بفتح الهمزة وتشديد الذال
يدعوه والتاذين رفع الصوت في دعاء احد غيره ومنه الاذان وقوله حسه اي حركته لعله
من باب تسميه المفعول بالمصدر وقوله ذهب يتاخر اي طفق قوله يسمع ابو بكر الناس التكبير يعني
كان ابو بكر يسمع تكبير رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فيكون مقتديا برسول الله صلى
الله عليه وسلم والناس يقتدون بابي بكر رضي الله عنه وهذا اوضح الروايه السابقه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قاعدا يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
والناس يقتدون بصلوة ابي بكر ويدفع زعم من قال ان ابا بكر رضي الله عنه كان هو الامام
والنبي صلى الله عليه وسلم مقتديا به وقول الحميدي صريح في ان حديث عايشه رضي الله عنها
ناسخ لقوله اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا فوجب المصير الى مذهب الامامين رضي الله عنهما
حس في الحديث من الفقه انه يجوز الصلوة بامامين من غير حدث الاول مثل ان يقتدي
بامام فيفارقه ويقتدي بامام اخر وانه يجوز ان يقتدي بامام والماموم سابق بعض صلوته
ويجوز انشاء القدوة في اثناء الصلوة وفيه دلاله على ان ابا بكر رضي الله عنه افضل الناس
بعده واولاه بخلافته كما قالت الصحابه رضي الله عنهم رضيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
لديننا فلا نرضاه لدنيانا السادس ابو هريره قوله ان يحول الله شف اي يجعله بليدا والا
فالمسخ غير جايز في هذه الامه واقول لعل الماموم لما لم يعلم بما امر به من الاقتداء بالامام
ولم يفهم ان معنى الماموم والامام ما هو شبه بالحمار في البلادة كقوله تعالى مثل الذين حملوا
التوريه ثم لم يحملوها كمثل الحمار وقد سبق عن الخطابي جواز المسخ في هذه الامه فيجوز ان
يحمل على الحقيقه الفصل الثاني الاول والثاني ابو هريره قوله ونحن سجود اي
ساجدون فوضع السجود موضع الساجدين مبالغه قوله ومن ادرك ركعه فقد ادرك الصلوة

مظ قيل اريد بالركعه الركوع وبالصلوة الركعه اي من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك
تلك الركعه وقيل من ادرك ركعه فقد ادرك الصلوة مع الامام يعني يحصل له ثواب صلوة
الجماعه هذا الحكم في الجمعه والا يحصل له ثواب الجماعه ان ادرك بعضا من الصلوة قبل
السلام ومذهب مالك انه لا يحصل له فضيله جماعه الا بادراك ركعه تامه سواء في الجمعه وغيرها
الثالث انس قوله براه من النفاق اي يومنه في الدنيا ان يعمل عمل المنافق ويوفقه لعمل اهل
الاخلاص وفي الاخره يومنه مما يعذب به المنافق من النار او يشهد له انه غير منافق فان
المنافقين اذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى وحال هذا بخلافهم الرابع ابو هريره
قوله اعطاه مثل اجر من صلاها مظ هذا اذا لم يكن التاخير بتقصيره اقول لعله يعطى
الثواب لوجهين احدهما ان نيه المومن خير من عمله والاخر جبرانا لما حصل له من التحسر لفواتها
الخامس ابو سعيد قوله يتصدق على هذا مظ سماه صدقه لانه يتصدق عليه ثواب ست
وعشرين درجه اذ لو صلى منفردا لم يكن له الا ثواب صلوة واحده وفيه دلاله على ان
من صلى بالجماعه يجوز ان يصلي مره اخرى بالجماعه اماما كان او ماموما وفيصلي منصوب
لوقوعه جواب قوله الا رجل كما يقول الا نزل فتصيب خيرا وقيل الهمزه في الا للاستفهام
ولا بمعنى ليس وعلى هذا فيصلي مرفوع عطف على الخبر كان هذا الوجه اولى ونظيره قول
الشاعر شعر الا موت لذيذ الطعم ياتي ٭ يخلصني من الموت الكريه ٥ الفصل الثالث
الاول عبد الله قوله وهم ينتظرونك حال من المقدر اي لم يصلوا والحال انهم ينتظرونك
قوله في المخضب نه المخضب بالكسر شبه المركن وهي اجانه تغسل فيها الثياب والنوء النهوض
والطلوع والعكوف الاقامه على الشيء او بالمكان ولزومها ودقيق اي ضعيف هين لين قوله
غير انه قال اي الا انه قال فان قلت كيف يستقيم استثناء هذا القول من شيا وهو منكر
قلت شيا ليس مفعولا به بل هو مفعول مطلق كما في قوله تعالى يوم لا تجزي نفس عن نفس
شيا في وجه يعني ما انكر شيا من الانكار الا هذا كانه انكر على ان عايشه لم تسم عليا مع
العباس لما كان عندها شيء من علي رضوان الله عليهم اجمعين قيل في الحديث دليل على استحباب
الغسل من الاغماء واذا تكرر الاغماء استحب تكرار الغسل ولو اغتسل مره لتعدد الاغماء جاز
الثاني والثالث ابو هريره قوله انه كان يقول يحتمل ان يكون الضمير في انه راجعا الى ابي هريره
فحينيذ يكون موقوفا قوله من ادرك الركعه اي الركوع فقد ادرك السجده اي الركعه ومن
فاته قراءه ام القران فقد فاته خير كثير يعني من ادرك الركوع وان كان قد ادرك الركعه
فقد فاته ثواب كثير حيث فاته قراءه ام القران باب من صلى صلوة مرتين
الفصل الاول الاول والثاني جابر قوله وعنه اي جابر قال كان معاذ الى اخره
ذكره المولف ولم يسم راويه من اصحاب السنن في هذا الفصل يشير الى انه ما وجده في

الصحيحين وقد تكلم عليه الشيخ التوربشتي حيث قال هذا الحديث اثبت في كتاب المصابيح من
طريقين اما الاول فقد اورده الشيخان في كتابيهما واما الثاني بالزيادة التي فيه وهي
قوله وهي له نافله فلم نجده في احد الكتابين فقد اورده المولف في قسم الصحاح فلا ادري
ازيد من جانب افتتح به الفضول الا ماهيه لم يعرف طرقها ام حديث اورده المولف على وجه
البيان للحديث الاول فخفي فصله لاهمال التمييز بينهما ام سهو وقع منه وقد ذكر اهل
العلم بالحديث ان قوله وهي له نافله في حديث جابر غير محفوظ ونقل عن ابي عبد الله احمد
انه قال حديث معاذ اخشى ان لا يكون محفوظا لان ابن عيينه يزيد فيه كلاما لا يقوله
احد قال الشيخ قلت وقد روى في بعض الروايات ما ثبت في تلك الزياده وذلك قوله اما
ان يخفف بهم الصلوه واما ان تجعل صلوتك معنا ولو كانت صلوته مع النبي صلى الله عليه
وسلم نافله على ما رووه لم يكن ليقول واما ان تجعل صلوتك معنا قض في الحديث دليل
جواز اعاده الصلوه بالجماعه وقد اختلف فيه فذهب الشافعي رضي الله عنه الى جوازه
مطلقا وقال ابو حنيفه رضي الله عنه لا تعاد الا الظهر والعشاء واما الصبح والعصر
فللنهي عن الصلوه بعدهما واما المغرب فلانه وتر النهار فلو اعادها صارت شفعا وقال
مالك رضي الله عنه ان كان قد صلاها في جماعه لم يعدها وان كان قد صلاها منفردا اعادها
في الجماعه الا المغرب وقال النخعي والاوزاعي يعيد الا المغرب والصبح وعلى ان اقتداء
المفترض بالمتنفل جائز لان الصلوه الثانيه كانت نافله لمعاذ لقوله صلى الله عليه وسلم
في حديث يزيد بن الاسود اذا صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجد جماعه فصليا معهم فانها
لكما نافله وصلوه القوم كانت فريضه انتهى كلامه ويويد مذهب ابي حنيفه رضي الله عنه
حديث عبد الله بن عمر في اخر الفصل الثالث من هذا الباب **الفصل الثاني**
الاول يزيد بن الاسود **قوله** في مسجد الخيف **فا** لخيف ما انحدر عن غلظ الجبل وارتفع
عن المسيل **قوله** علي بهما على متعلقه بمحذوف وبهما حال اي اقبل علي اتيا بهما او اسم
فعل وبهما متعلق به اي احضرهما عندي **قوله** ترعد فرايصهما **نه** الفريصه اللحمه التي بين
جنب الدابه وكتفها وهي ترجف عند الخوف **الفصل الثالث الاول** بشر **قوله**
وان كنت قد صليت تكرير لتقرير لقوله وكنت قد صليت وتحسين الكلام كما في قوله تعالى
ان ربك للذين عملوا السوء بجهاله ثم تابوا من بعد ذلك واصلحوا ان ربك من بعدها
لغفور رحيم فان قوله لغفور رحيم خبر لقوله ان ربك للذين عملوا السوء وقوله ان ربك من
بعدها تكرير للتقرير والتحسين وفي قول الحماسي وان امرا دامت مواثيق عهده
على مثل هذا انه لكريم **الثاني** رجل من اسد **قوله** فاصلي معهم فيه التفات من الغيبه
على سبيل التجريد لان الاصل ان يقال اصلي في منزلي بدل قوله يصلي احدنا وقوله ذلك له

شهم جمع اي نصيب من ثواب الجماعه وذلك مبتدا وله خبره وشهم جمع فاعله لاعتماد
الظرف على المبتدا ويجوز ان يكون الظرف خبر شهم والجمله خبر ذلك والضمير المجرور
للرجل المشار اليه بذلك ما اشير به ذلك الاول والثاني وهو ما كان يفعله الرجل من
اعاده الصلوه مع الجماعه بعد ما صلاها منفردا كانه قال اني اجد في نفسي من فعلي ذلك
حزازه هل ذلك لي ام علي فقيل ذلك له شهم جمع اي ذلك له لا عليه ويجوز ان يكون
المعنى اني اجد في نفسي من فعلي ذلك روحا وراحه فقيل له ذلك الروح نصيبه من
صلوه الجماعه كما ورد انه صلى الله عليه وسلم قال لبلال ارحنا بها يا بلال اي اذن بالصلوه
نستريح من شغل القلب بها عن الامور الدنيويه والاول اوجه ويشهد له الحديث
السابق واللاحق وفي قوله فاجد في نفسي ضرب من الالتفات حيث قال اولا ان احدنا
يصلي على سبيل الغيبه ثم التفت الى حكايه النفس بقوله فاجد **الثالث** يزيد بن عامر
قوله احسب ان قد صليتم جمله حاليه اي ضانا صلوتكم **قوله** وهذه مكتوبه جعلت الصلوه
الواقعه في وقتها المسقطه للقضاء نافله والصلوه مع الجماعه التي هي غير مسقطه للقضاء
فريضه دلاله على ان الاصل في الصلوه ان يصلي مع الجماعه وما ليس كذلك فهو
غير معتد اعتدادها **الرابع** عبد الله بن عمر رضي الله عنهما **قوله** ذلك اليك اخبار
في معنى الاستفهام الانكاري بدليل قوله انما ذلك الى الله عز وجل وهو احد اقوال
مالك **قوله** افاصلي اي اريد الصلوه فاصلي **الخامس** سليمان **قوله** على البلاط **نه**
البلاط ضرب من الحجاره تفرش به الارض ثم سمي المكان بلاطا اتساعا وهو موضع بالمدينه
وقوله لا تصلوا صلوه في يوم مرتين محمول على ما سبق في الفصل الاول في الحديث الاول
على مذهب مالك **السادس** ظاهر **باب السنن وفضايلها** **الفصل**
الاول الاول ام حبيبه **قوله** غير فريضه صفه موكده للتطوع لان التطوع التبرع
من نفسه تفعل من الطاعه وهو قسمان راتبه وغير راتبه وهذا من القسم الاول
والراتبه وهي التي داوم عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ماخوذه من المرتوب
وهو الدوام والثبوت **الثاني والثالث** ابن عمر **قوله** فيصلي عطف من حيث الجمليه
لا التشريك على ينصرف اي لا يصلي بعد الجمعه حتى ينصرف فاذا انصرف يصلي ركعتين
ولا يستقيم ان يكون منصوبا عطفا عليه لما يلزم منه ان يصلي بعد الركعتين الصلوه ونظيره
في العطف قوله تعالى تقاتلونهم او يسلمون قال ابن الحاجب الرفع على الاشتراك بين يسلمون
وتقاتلونهم على معنى التشريك بينهما في عامل واحد وعلى الابتدا بجمله معربه اعراب نفسها
غير مشترك بينها وبين ما قبلها في عامل واحد **الرابع** عبد الله بن شقيق **قوله** عن تطوعه
بدل من عن صلوه رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في صحيح مسلم وهذه العباره اولى

مما في المصابيح وهو قوله من التطوع **قوله** ركع وسجد وهو قايم اي ينتقل اليهما من القيام وكذا
المقدر في الذي بعده اي ينتقل اليهما من القعود **الخامس** عايشه رضي الله عنها **قوله**
تعاهدا اي محافظه وعلى متعلقه بها او بخو ريتقدم معمول المصدر عليه والتعهد المحافظه على
الشي ورعايه حرمته والظاهر ان خبر لم يكن على شي اي لم يكن معاهدا على شي من النوافل
واشد تعاهدا حال او مفعول مطلق على تاويل ان يكون التعاهد متعاهدا لقوله تعالى يخشون
الناس كخشيه الله او اشد خشيه على الوجهين **السادس** عايشه رضي الله عنها **قوله** خير من
الدنيا ان حمل الدنيا على اعراضها وزهراتها فالخير اما يجري على زعم من يري فيها خيرا او يكون
من باب اي الفريقين خير مقاما وان حمل على الانفاق في سبيل الله فيكون هاتان الركعتان
اكثر ثوابا منها **السابع** عبد الله بن مغفل **قوله** صلوا قبل صلوة المغرب **مح** فيه استحباب
ركعتين بين الغروب وصلوة المغرب او بين الاذان والاقامه لما ورد بين كل اذانين صلوة
وفيها وجهان اشهرهما لا يستحب والاصح يستحب للاحاديث الوارده فيه وعليه السلف
من الصحابه والتابعين والخلف كاحمد واسحق ولم يستحبهما الخلفاء الراشدون ومالك
واكثر الفقهاء وحجتهم انه يلزم من استحبابه تاخير المغرب عن اول وقته قال الشيخ محي
الدين المختار استحبابهما للاحاديث الصحيحه الصريحه واما قولهم يودي الى التاخير فلا يلتفت
اليه لانه منابذ للسنه ومع هذا فهو تاخير يسير **قوله** كراهيه ان يتخذها الناس سنه **تو**
فيه دليل على ان امر النبي صلى الله عليه وسلم على الوجوب حتى تقوم دليل الاباحه وكذا نهيه
قض لما كان ظاهر الامر يقتضي الوجوب وكان مراده الندب خير المكلف وعلق الامر على
المشيه مخافه ان يحمل الامر على الظاهر وقد اكد الامر بتكرير ثلثا **قوله** لمن شا اي
ذلك الامر لمن شاء **الثامن** ظاهر **الفصل الثاني** **الاول والثاني** ابو
ايوب الانصاري رضي الله عنه **قوله** ليس فيهن تسليم **حس** اختلفوا في صلوة النهار فذهب
بعضهم انها مثنى مثنى كصلوة الليل وبعضهم الى ان تطوع الليل مثنى والنهار اربعا اربعا
افضل **الثالث الى الخامس** علي رضي الله عنه **قوله** يفصل بينهن بالتسليم على الملائكه **حس**
يعني به التشهد اقول سمي التشهد بالتسليم لاشتماله عليه ويويده حديث عبد الله بن مسعود في
المتفق عليه قال كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله قبل عباده
السلام على جبريل السلام على ميكائيل السلام على فلان وكان ذلك في التشهد **السادس**
والسابع ابو هريره رضي الله عنه **قوله** عدلن له بعباده ثنتي عشره **قض** فان قلت كيف
يعادل العبادة القليله العبادات الكثيره فانه تضييع لما زاد عليها من الافعال الصالحه
قلت الفعلان اختلفا نوعا فلا اشكال وان اتفقا فلعل القليل يكتنفه بمقارنته ما يخصها
من الافات والاحوال ما يرجحه على امثاله فلعل القليل في هذا الوقت والحال يضاعف

الكثر

الكثير في غيرهما **تو** يحتمل ان يراد ان ثواب القليل مضعفا يعادل ثواب الكثير غير مضعف
اقول وقد سبق ان امثال هذا من باب الحث والترغيب فيجوز ان يفضل ما لا يعرف فضله
على ما يعرف وان كان افضل حثا وتحريضا وتطييرا قوله تعالى مما خطيئاتهم اغرقوا احضت
الخطيات استعظاما لها وتنفيرا عن ارتكابها وجعله عله للاغراق دون الكفر وانه
اغلظ واصعب **مظ** المفهوم من الحديث ان الست المذكوره فيه والعشرين في الحديث الاتي
هي مع الركعتين الراتبتين وكذا اربع ركعات او ست ركعات بعد العشاء في الحديث
الاخر وليست من الوتر **الثامن الى العاشر** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** وادبار السجود
الركعتان اي صلوه ادبار السجود الركعتان اطلق السجود واراد به الصلوة اطلاقا للجزء
الاعظم على الكل ادبار نصب يسبح في التنزيل او فتحه مضافا اليه على الحكايه ونحوه انشد
في الكشاف **شعر** تنادوا بالرحيل غدا وفي ترحالهم نفسي **ه** قال بالرحيل روي مرفوعا
ومجرورا **الفصل الثالث** **الاول** عمر رضي الله عنه **قوله** قبل الظهر صفته
لاربع ويحسب الخبر اي توازي وتعدل اربع ركعات قبل الظهر باربع في الفجر من السنه
والفريضه لموافقه المصلي ساير الكاينات في الخضوع والدخول لبارئها فان الشمس اعظم
واعلى منظورا في الكاينات وعند زوالها يظهر هبوطها وانحطاطها وساير ما يتفيو بها
ظلالا له عن اليمين والشمايل ومعنى الايه اولم يروا الى ما خلق الله من الاجرام التي لها ظلال
متفيئه عن ايمانها وشمايلها كيف تنقاد لله تعالى غير ممتنعه عليه فيما سخرها له من التفيو والاجرام
في انفسها داخره ايضا صاغره منقاده ومن ثم لما بزغت الشمس قال الخليل عليه السلام هذا
ربي فلما افلت قال لا احب الافلين فان قلت فلم استدل الخليل عليه السلام بغروبها على
عدم صلاحيتها للربوبيه دون زوالها قلت لانه عليه السلام قاله تعريضا لقومه وانهم لم
يكونوا ليفهموا ذلك لغباوتهم بخلاف هاولاء الالباء ذوي البصاير **الثاني** عايشه رضي
الله عنها **قوله** ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم **مح** يعني بعد وفود قوم عبد القيس
ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر في بيتي قط **قوله** والذي ذهب به
اي اقسم بالله الذي توفاه ونحوه قوله صلى الله عليه وسلم انا امنه لاصحابي فاذا ذهبت
اتى اصحابي ما يوعدون **الثالث** المختار بن فلفل **قوله** كان عمر يضرب الايدي اي ايدي
من عقد الصلوة واحرم لمنعهم منها ولعل عمر رضي الله عنه ما وقف على قول عايشه رضي الله عنها
ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر عندي اي في بيتي وكذا قول
انس وكنا نصلي الى اخره مخالفا له رضي الله عنه وقد سبق في شرح حديث عبد الله بن
مغفل ان الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم لم يروا هاتين الركعتين **قوله** لم يامرنا ولم ينهنا
اي لم يامرنا بهما من صلى ولم ينه عنهما من صلى **الرابع** انس رضي الله عنه **قوله** ابتدروا

السواري السواري بالتشديد جمع سارية وهي الاسطوانة يعني يقف كل واحد خلف اسطوانة
يصلي هاتين الركعتين قبل الشروع في الفرض وحتى حرف عطف دخلت على الجملة الاسمية
وعطفها على قوله ابتدروا السواري وفي هذا الحديث دلالة ظاهرة على اثبات هاتين
الركعتين لقوة اسناد وكثرة فعل والى هذا اشار الشيخ محيي الدين بقوله المختار استحبابها
للاحاديث الصحيحة الصريحة الخامس الى الثامن مكحول قوله يبلغ به اي بالحديث
الى النبي صلى الله عليه وسلم روانا انه قال كذا ومكحول تابعي فالحديث مرسل التاسع
عمرو بن عطاء قوله نعم اجاب وتقرير لما سأله نافع من قوله هل رأى منك معوية شيئا في
الصلوة فانكر عليك والمذكور معناه العاشر عطاء قوله تقدم اي من مكان صلى فيه
الجمعة الى اخر فتكون بمنزلة التكلم في قول معاوية فلا تصلها بصلوة حتى تكلم وقوله واذا
كان بالمدينة صلى الجمعة ثم رجع الى بيته فصلى بمنزلة قول معاوية او تخرج ولعله فعل
ذلك تعظيما للصلوة الجمعة وتمييزا لها عن غيرها واما اختصاص مكة بما فعل دون المدينة
فتعظيم لها لجواز الصلوة في الاوقات المكروهة فيها وليس نسخ والا ما فعل ابن عمر بعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم باب صلوة الليل الفصل الاول

باب صلوة الليل
الفصل الاول

الاول عايشة رضي الله عنها قوله احدى عشرة ركعة قض بنى الشافعي رضي الله عنه عليه
مذهبه في الوتر وقال ان اكثر الوتر احدى عشرة ركعة والفصل فيه اولى من الوصل وان
وقته ما بين فرض العشاء وطلوع الفجر وفي جواز تقديمه على السنة خلاف اقول والظاهر
ان صلوة التهجد المفروضة عليه صلى الله عليه وسلم لم يكن غيرها ويشهد لذلك ما ذكر
الترمذي في جامعه ان اسحق بن ابرهيم قال معنى ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يوتر بثلث عشرة ركعة انه كان يصلي من الليل ثلث عشرة ركعة مع الوتر فنسب صلوة
الليل الى الوتر وروي في ذلك حديثا عن عايشة واحتج بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اوتروا يا اهل القرآن قال انما عنى به قيام الليل يقول انما قيام الليل على اصحاب
القرآن قوله فيسجد السجدة من ذلك قض فيه دليل على انه يجوز ان يتقرب الى الله تعالى
بسجدة فردة لغير التلاوة والشكر وقد اختلف الآراء في جوازه اقول الفاء في فيسجد للتعقيب
داعية الى هذا فيتوقف عليه بان من ذلك لا يساعد عليه اللهم الا ان يقال ان من ابتدائية
متصلة بالفعل اي فيسجد السجدة من جهة ما صدر منه ذلك المذكور فيكون حينئذ سجدة شكر
مظ من للتبعيض والمشار اليه بذلك السجدات التي تضمنتها الركعات فيتوقف عليه بان من
التبعيضية حينئذ بدل فالتقدير فيسجد بعض ذلك وليس بقوي وفاء التعقيب تنبو عنه والظاهر
ان والظاهر ان الفاء في فيسجد لتفصيل المجمل والتاء في السجدة ليست للوحدة وهي كما في
قوله سورة السجدة والتعريف للجنس يعني فيسجد سجدات تلك الركعات طويلة قدر ما يقرأ فيها

خمس

خمسين اية وتعضده حديث ابن عباس اطال فيها القيام والقعود والسجود ولان قوله تعالى
قم الليل الا قليلا نصفه او انقص منه يستدعي طول الزمان وطول الزمان يستدعي طول
الصلوة ولان اضطجاعه بعد كان استراحة من مكابدة الليل ومجاهدة التهجد قوله فاذا
سكت قض اي من اذانها وتبين له الفجر هذا يدل على ان التبين لم يكن بالاذان والا
لما كان لقولها وتبين له الفجر فائدة بعد قولها وسكت المؤذن نه سكب بالباء المنقوطة
من تحت من السكب اورده في السين مع الكاف والباء قال استعير السكب للافاضة
في الكلام كما يقال افرغ في اذني حديثا اي القى وصب كذا في الفائق واقول فعلى هذا
لا يتقدم الاذان على الفجر ومن كما في قوله تعالى فاذا افضتم من عرفات ابتدائية وليست
بصلة كما في قولك سكت من الكلام الثاني عايشة رضي الله عنها قوله فان كنت مستيقظة
الشرط مع الجزاء جواب للشرط الاول ويجوز ان يكون جزاء الشرط الاول محذوفا والفاء
تفصيلية المعنى اذا صليتهما اتاني فان كنت مستيقظة حدثني وان لم اكن مستيقظة اضطجع
والركعتان هما قبل الفرض ويدل عليه الحديث السابق واللاحق الثالث الى الثامن
ابن عباس رضي الله عنهما قوله فاطلق شناقها هو الخيط او السير الذي تعلق به القربة والخيط
الذي يشد به فمها يقال شنق القربة واشنقها اذا اوكاها واذا علقها قوله لم يكثر
وقد ابلغ بيان لقوله بين الوضوئين وهو صفة اخرى لوضوء كقوله تعالى والذين اذا
انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما يعني لم يكثر صب الماء وقد ابلغ الوضوء
اماكنه اي اسبغ الوضوء وهو الوضوء الحسن قوله فتتامت صلوته ثلث عشرة ركعة اي صارت ت
تامة تفاعل من تم وهو لازم لا يجيء الا لازما قوله فنام حتى نفخ خط هذا من خصايصه صلى
الله عليه وسلم لان عينيه كانت تنام ولا ينام قلبه فيقظة قلبه تمنعه من الحدث واما منع
النوم قلبه ليعي الوحي اذا اوحي اليه في منامه قال عبيد بن عمير رؤيا الانبياء وحي ثم قرأ
اني ارى في المنام اني اذبحك قوله وكان في دعائه اي في جملة دعائه تلك الليلة هذا
الدعاء وكان باعثه عليه وعلى الصلوة قوله تعالى ان في خلق السموات والارض الى قوله فقنا
عذاب النار فان الفاء الفصيحة تقتضي مقدرا ترتبط معها تقديره ربنا ما خلقت هذا باطلا
بل خلقته للدلالة على معرفتك ومن عرفك يجب عليه اداء طاعتك واجتناب معصيتك
ليفوز بدخول جنتك ويتوقى به من عذاب نارك لان النار جزاء من يخل بذلك ونحن
قد عرفناك وادينا طاعتك واجتنبنا معصيتك فقنا عذاب النار ويحرر انه صلى الله
عليه وسلم لما تفكر في عجائب الملك والملكوت وعرج الى عالم الجبروت حتى انتهى الى
سرادقات الجلال فتح لسانه بالذكر ثم اتبع بدنه بروحه بالتاهب والوقوف في مقام
المناجي والدعاء ومعنى طلب النور للاعضاء عضوا عضوا ان يتحلى بالمعرفة والطاعة

وتعري عن ظلمه الجهاله والمعاصي لان الانسان ذو شهو وطغيان راي انه قد احاطت ظلمات
الحيله معتنون عليه من فرقه الي قدمه ولا دخنه النابع من نيران الشهوات من جوانبه
وراي الشيطان ياتيه من الجهات الست بوساوسه وشبهاته ظلمات بعضها فوق بعض
فلم ير للتخلص منها مساغا الا بانوار ساده لتلك الجهات فسال الله سبحانه ان يمده بها
ليستاصل شافه تلك الظلمات ارشادا للامه وتعليما لهم وكل هذه الانوار راجعه الي
هدايه وبيان وضيا للحق لمطالع هذه الانوار يرشد قوله تعالى الله نور السموات والارض
الى قوله نور على نور يهدي الله لنوره من يشاء والى اوديه تلك الظلمات يلمح قوله او كظلمات في بحر
لجي الى قوله ظلمات بعضها فوق بعض وقوله فمن لم يجعل الله له نورا فما له من نور اللهم انا
نعوذ بك من تلك الظلمات ونسالك هذه الانوار فان قلت كيف قيل في قلبي وفي بصري
وفي سمعي وعن يميني وعن شمالي ولم يقل عن فوقي وتحتي وامامي وخلفي قلت سال نحوه
صاحب الكشاف في قوله تعالى ثم لاتينهم من بين ايديهم ومن خلفهم وعن ايمانهم وعن
شمائلهم واجاب المفعول فيه عدي اليه الفعل نحو تعديته الى المفعول به فكما اختلفت
حروف التعديه في ذلك اختلف في هذا وكانت لغه توخذ ولا تقاس وانما يفتش عن
صحه موقعها يقولون جلس عن يمينه وعلى يمينه وعن شماله وعلى شماله قلنا معنى على يمينه
انه تمكن من جهه اليمين تمكن المستعلي من المستعلى عليه ومعنى عن يمينه جلس متجاوزا
عن صاحب اليمين منحرفا عنه غير ملاصق به وكذا ما نحن بصدده خص القلب والبصر
والسمع بفي الظرفيه لان القلب مقر الفكر في الاء الله ونعمايه ومكانها ومعدنها والبصر
مسارح ايات الله المنصوبه المبثوثه في الافاق والانفس ومحلها والاسماع مراسي انوار
وحي الله ومحط اياته المنزله على انبياء الله واليمين والشمال خصا بعن للايذان بانه تجاوز
الانوار عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله من الخلق وعن فوق وتحت
وامام وخلف من الجانب ليستمد استنارته وانارته من الله وللخلق ثم اجمل الا اخر بقوله
واجعل لي نورا فذلكه لذلك وتوكيدا له فكر في الحديث دليل على ان الفعل القليل لا
يبطل الصلوه وان صلوه الصبي صحيحه وان له موقفا من الامام كالبالغ وان الجماعه في
غير المكتوبه سنه **التاسع** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** فاستيقظ الفاء عطفت ما بعدها
على محذوف وقوله انه رقد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم معنى ما قاله ابن عباس
رضي الله عنه لا حكايه لفظه فالتقدير انه قال رقدت في بيت خالتي ميمونه ورقد رسول
الله صلى الله عليه وسلم عندها فاستيقظ يدل على هذا التقدير الحديث السابق وقوله ست
ركعات مع ما بعده بدل من ثلث مرات لانه اذا حصل في ركعه ركعتان صح ان يبدل
ست ركعات من ثلث مرات اى يفعل ذلك في ست ركعات **قوله** كل ذلك مستاك

اى

اى في كل ذلك يستاك ويتوضا ويقرا ويصلي وثم في قوله ثم فعل ذلك لتراخي الاخبار
تقريرا وتوكيدا لا لمجرد العطف لئلا يلزم منه انه فعل ذلك اربع مرات وتطير ابدال
ست ركعات من ثلث مرات ابدال ثلث عورات اذا قري بالنصب من قوله ثلث
مرات في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا ليستاذنكم الذين ملكت ايمانكم الايه سميت تلك
الاوقات وهي قبل صلوة الفجر ووقت الظهيره وبعد صلوة العشاء عورات لان
الناس يختل تسترهم وتحفظهم فيها والعوره الخلل **قض** قوله ثم اوتر بثلث يدل على ان
الركعات الست كانت من تهجده وان الوتر ثلث واليه ذهب ابو حنيفه رضي الله عنه وقال
الوتر ثلث ركعات موصوله لا ازيد ولا انقص وذكر الشيخ محيي الدين في الروضه الصحيح
المنصوص في الام والمختصر ان الوتر يسمى تهجدا وقيل الوتر غير التهجد وفيه ان السواك لما
قام من النوم مستحب **مظ** فان قيل لم توضا في هذه الروايه بعدما استيقظ ولم يتوضا
في الروايه المتقدمه مع انه نام فيهما حتى نفخ قلنا انما توضا حيث توضا للتجديد لا الوضوء لا
ان وضوءه بطل اقول ويجوز ان يقال ان قلبه صلى الله عليه وسلم كما احس بشفاء الطهاره
في الروايه الاولى كذلك احس في الثانيه بحدوث الحدث **العاشر** زيد بن خالد **قوله**
لارمقن **نه** الرمق النظر الى الشي شزرا نظر العداوه واقول فاستعير ههنا لمطلق النظر
كما استعير المرسن وهو انف فيه رسن لمطلق الانف عدل من الماضي الى المضارع استحضارا
لتلك الحاله الماضيه لتقررها في ذهن السامع ابلغ تقرير ويشهد بذلك عنايته بالموكدات
المتعدده ذكر طويلتين ثلث مرات اراده لغايه الطول وانتهائه ولا طول بعد
ذلك عرفا ثم تنزل شيئا فشيئا قال المولف قول الراوى ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين
قبلهما اربع مرات هكذا في صحيح مسلم وكذا في افراد الحميدي لمسلم وفي موطا مالك
وسنن ابي داود وجامع الاصول فعلى هذا لا يدخل الركعتان الخفيفتان تحت ما اجمله
بقوله فذلك ثلث عشره ركعه ويكون الوتر ركعه واحده ولعل ناسخ المصابيح لما راى المجمل
جعل الخفيفتين من جمله المفصل فكسر قوله ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثلث
مرات ومن ذهب الى ان الوتر ثلث ركعات حمل قوله ثم اوتر على ثلث ركعات فعليه ان يخرج
الركعتين الخفيفتين من البين **مظ** الوتر ههنا ثلث ركعات لانه عدما قبل الوتر عشر ركعات
لقوله ركعتين خفيفتين ثم قال ركعتين طويلتين فهذه اربع ركعات ثم قال ثلث مرات صلى
ركعتين وهما دون اللتين قبلهما فهذه ست ركعات اخر وهو من كلام الشيخ التوربشتي
الحادي عشر عائشه رضي الله عنها **قوله** لما بدن **فا** اي صار بدنا والبدن المسن ونظيره
عجزت المراه وعوذ الحمل وروي بدنت اى ثقلت على الحركه بعلها على الرجل البادن وهو الضخم
البدن **نه** في الحديث لا تبادروني بالركوع والسجود اني قد بدنت قال ابو عبيد هكذا روى

في الحديث يعني بالتخفيف وانما هو بدنت بالتشديد اي كبرت واسنت والتخفيف من البدانة
وهي كثرة اللحم ولم يكن صلى الله عليه وسلم سمينا قال صاحب النهاية قد جاء في صفته صلى
الله عليه وسلم في حديث ابن ابي هالة بادن متماسك والبادن الضخم فلما قال بادن اردفه
بمتماسك وهو الذي يماسك وهو الذي يتمسك بعض اعضائه بعضا فهو معتدل الخلق نه
فان قيل وقد روي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم
واخذ اللحم وروي انها قالت كان يصلي بعض صلوة جالسا وذلك بعد ما حمل اللحم فالجواب
ان الاكثرين من اهل الحديث يروونه على غير هذا السياق وقد روي عن عبد الله بن
شقيق وهو اصوب الروايتين عن عائشة قال قلت لعائشة اكان النبي صلى الله عليه وسلم
جالسا قال نعم بعد ما حطمته السن والظاهر ان من روى اخذ اللحم صحف بدن ثم روى
الحديث بالمعنى لما اخرما قال اقول هذا الاختلاف ينبهك على ان الواجب على المحدث المتقن
ان يحفظ الالفاظ ويبالغ في ادائها كما سمع لا يرى الى هذه الكلمة ومودي معناها الا التضاد
الذي يحير عنده السامع ولا يدري على ايهما التعويل الثاني عشر عبد الله بن مسعود قوله
النظاير فاسمت نظاير لتضايفها جمع نظورة وهي الخيار يقال نظاير الجيش لا فاضلهم واماثلهم
نه النظاير جمع نظير وهو المثل والشبه في الاشكال والاخلاق والافعال والاقوال
اراد اشتباه بعضها ببعض في الطول والنظير المثل في كل شي تو الحديث اورده ابو داود
في كتاب سننه عن علقمة والاسود قالا اتى ابن مسعود رجل فقال اني اقرأ المفصل
في كل ركعة هذا كهذ الشعر ونثر الدقل لكن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ النظاير
السورتين في ركعة الرحمن والنجم في ركعة واقتربت والحاقة في ركعة والطور والذاريات
في ركعة واذا وقعت ونون في ركعة وسأل سائل والنازعات في ركعة وويل للمطففين
وعبس في ركعة والمدثر والمزمل في ركعة وهل اتى ولا اقسم بيوم القيامة في ركعة وعم
يتساءلون والمرسلات في ركعة والدخان واذا الشمس كورت في ركعة قال ابو داود هذا
تاليف ابن مسعود الفصل الثاني الاول حذيفة قوله فكان يقول الفاء فيه مثلها
في قوله فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا كان القتل عين التوبة قوله والجبروت نه هو
فعلوت من الجبر القهر يقال جبار بين الجبروت والجبار الذي يقهر العباد على ما اراد من
امر ونهي وقيل هو العالي فوق خلقه وقوله من قيامه شان نحو اي مثلا اعلم ان بعض
افعال هذا الحديث وارد على الماضي وهي ظاهرة وبعضها على المضارع حكاية للحال الماضية
استحضارا لها في ذهن السامع الثاني عبد الله بن عمرو بن العاص قوله من قام بعشر
آيات اي اخذها بقوة وعزم من غير فتور ولا توان من قولهم قام بالامر وقامت الحرب
على ساقها فيكون كناية عن حفظها والدوام على قراءتها والتفكر في معانيها والعمل بمقتضاها

واليه الاشارة بقوله لم يكتب من الغافلين اي لم يثبت اسمه في الصحيفة في زمرة الغافلين
فان قلت بين لي التفاوت بين المراتب الثلث قلت الاولى مشعر بان صاحب عشر آيات
اذا قام بها خرج من زمرة الغفلة ودخل في زمرة رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر
الله وصاحب مائة داخل في حملة من قيل في حقهم وكانت من القانتين وامة قانتة لله
اي من الذين قاموا بامر الله ولزموا طاعته وخضعوا له واعلاهما صاحب الف لانه داخل
في غمار عمال الله في ارضه الذين بلغوا في حيازة المثوبات مبلغ المقنطرين في حيازة الاموال
ولا ارتياب ان القيام بقراءة القرآن في كل اوان لها مزايا وفضايل واعلاها ان يكون
في الصلوة لا سيما اذا انتاب بالليل ان ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم قيلا ومن ثم
اورد محيي السنة الحديث في باب صلوة الليل وقوله من المقنطرين قال ابو عبيدة لا تجد
العرب تعرف وزن القنطار وما نقل عن العرب المقدار المعول عليه فقيل اربعة آلاف دينار
فاذا قالوا قناطير مقنطرة فهي اثنا عشر الف دينار وقيل القنطار ملء جلد ثور ذهبا
وقيل هو جملة كثيرة مجهولة من المال الثالث ابو هريرة رضي الله عنه قوله يرفع طورا
خبر كان والعائد محذوف اي يرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها طورا صوته نحو قوله
والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن اي يتربصن بعدهم وان روي مجهولا كان
ظاهرا قوله طورا الطور الحالة وانشد شعر فان ذا الدهر اطوار دهارير الاطوار نه صح
الحالات المختلفة والتارات واحدها طوار اي مرة ملك ومرة هلك ومرة بوس ومرة
نعم الرابع والخامس ابو قتادة رضي الله عنه قوله تخفض حال من الضمير في يصلي
ويصلي حال من الضمير المستقر في الخبر اي فاذا هو مار بابي بكر يدل عليه عطف قوله
ومر بعمر وتطبيقه قوله تعالى ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا اي
وابتغ بين الجهر والمخافتة سبيلا وسطا فان خير الامور اوساطها كانه قيل للصديق
رضي الله عنه انزل من مناجاة ربك شيئا قليلا واجعل للخلق من قراءتك نصيبا وللفاروق ف
رضي الله عنه ارتفع من الخلق هونا واجعل لنفسك من مناجاة ربك نصيبا قوله
الوسنان نه هو النائم الذي ليس بمستغرق في نومه والوسن اول النوم وكذا السنة
والهاء فيها عوض من الواو المحذوف السادس ابو ذر رضي الله عنه قوله اصبح بآية متعلق
بقام كام المعنى اخذ يقرأ هذه الآية من لدن قيامه ويواظب عليها ويتفكر في معانيها مرة بعد
اخرى حتى اصبح وما ذلك الا لما اشتملت على قدرة كاملة وعزة قاهرة وحكمة
بالغة وذلك ان المسيح عليه السلم لما راى من قومه اتخاذهم اياه وامه الهين من دون
الله ونسبة الولد والزوجة اليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا التي تكاد السموات يتفطرن
منه وتنشق الارض وتخر الجبال هدا انكر ان هولاء لا يستحقون الا العذاب وما ينقذهم

من الناداحدٌ ولا يتصور فيهم الغفران ثم تامل في جلال الله وعزته وكبريائه وعظمته وعلمه
وحكمته فقال ما قال اي لا تغفر لمن يستحق العذاب الا العزيز القاهر الذي ليس فوقه احد
يرد عليه حكمه والا الحكيم الخبير الذي يعلم ما يخفى على غيره ولا يحوم حوله فهم العقلاء ولا
يدرك كنهه درك الالبا وفيه سر آخر وهو انه تعالى لما ذكر العذاب علله بوصف العباد
وانهم مملوكون وهو مالكهم يتصرف في ملكه كيف شاء لا ظلم ثمه ولا جور ولما ذكر
الغفران علله بوصف نفسه من العزة والغلبة والعلو والعلم والحكمة فيهما كالعله لنفي
الجور والظلم يعني انه وان تصرف في ملكه كيف شاء لكن ذلك عن حكمة بالغة
وان خفي عن الخلق كما عليه مذهب اهل السنة والجماعة والله اعلم السابع ابو هريرة قوله
ركعتي الفجر هما الركعتان قبل الفرض يشهد له حديث عايشة رضي الله عنها فاذا سكت
المؤذن من صلوة الفجر وتبين له الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الايمن
حتى ياتيه المؤذن للاقامة فيخرج الفصل الثالث الاول مسروق قوله
الدايم اي العمل الذي يستمر عليه عامله ومن ثم ادخل حرف التراخي في قوله تعالى ان الذين
قالوا ربنا الله ثم استقاموا قوله اذا سمع الصارخ اذا ههنا لمجرد الظرفية نه الصارخ الديك
لانه كثير الصياح بالليل الثاني انس رضي الله عنه قوله ما كانشا ما نافية بدليل
عطف قوله ولا نشا عليه والمعنى ما اردنا منه صلى الله عليه وسلم امرا الا وجدناه عليه
ان اردنا ان يكون مصليا وجدناه مصليا وان اردنا ان نراه نايما وجدناه نايما يعني كان
امره قصدا لا افراط ولا تفريط الثالث حميد بن عبد الرحمن بن عوف قوله للصلوة اللام
فيها كما في قوله تعالى قدمت لحيوتي اي لارقبن وقت صلوة رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الليل فانظر ما ذا يفعل فيه قوله هويا بالتشديد نه الهوي بالفتح الحين الطويل
من الزمان وقيل هو مختص بالليل قوله استك انتزع السواك من الفراش سان وتدرج
قوله فاستن نه الاستنان استعمال السواك وهو افتعال من الاسنان اي يمر عليها
الرابع يعلى بن مملك قوله وما لكم وصلوته عطف على مقدر وهو ما لكم وقراءته والواو
بمعنى مع اي ما تصنعون مع قرانه وصلوته ذكرتها تحسرا وتلهفا على ما ذكرت من احوال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لانها انكرت على السايل سواله باب ما يقول
اذا قام من الليل الفصل الاول الاول ابن عباس رضي الله عنهما قوله
قال اللهم لك الحمد قض وشف يتهجد حال من الضمير في قام وقال في موضع النصب
على انه خبر كان اي كان يصلي الله عليه وسلم عند قيامه من الليل متهجدا يقول اللهم لك
الحمد وانما قال من ولم يقل ما تغليبا للعقلاء على غيرهم واقول الظاهر ان قال جواب
اذا والجملة الشرطية خبر كان قوله قيم السموات نه في رواية قيام وفي اخرى قيوم وهي من

القيم

النبيه البالغه والقيم معناه القايم بامور الخلق ومدبرهم ومدبر العالم في جميع احواله
ومنه قيم الطفل والقيوم هو القايم بنفسه مطلقا لا بغيره ويقوم به كل موجود حتى
لا يتصور وجود شي ولا دوام وجوده الا به تو المعنى انت الذي يقوم بحفظها وحفظ
من احاطت به واشتملت عليه تؤتي كلا ما به قوامه ويقوم على كل شي من خلقك
بما تراه من تدبيره قوله انت نور السموات نه النور هو الذي يبصر بنوره ذو العماية
ويرشد بهداه ذو الغواية تو اضاف النور الى السموات والارض للدلالة على سعة اشراقه
وفشو اضاءته وعلى هذا فسر الله نور السموات والارض اي منورهما يعني ان كل شي
استنار منها واستضاء فبقدرتك وجودك والاجرام النيرة وبدايع فطرتك والعقل
والحواس خلقك وعطيتك وقيل المراد اهل السموات اي يستضيئون بنورك وقد استغنينا
عنه بقوله ومن فيهن وقيل معنى النور الهادي وفيه نظر لان اضافة الهداية الى السموات
والارض لا يكاد يستقيم الا بالتقدير ولا وجه له لان من فيهن يدفعه لما يلزم منه جعل
المعطوف والمعطوف عليه شيا واحدا واذ قد علمنا ان الله تعالى سمى نفسه النور في
الكتاب والسنة وفي حديث ابي ذر انه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل رايت
ربك قال نور انى اراه ومن جملة اسماء الله الحسنى النور وسمي بالنور لما اختص به من اشراق
الجلال وسبحات العظمة التي تضمحل الانوار دونها ولما هيا للعالمين من النور ليهتدوا به
في عالم الخلق فهذا الاسم على هذا المعنى لا استحقاق لغيره فيه بل هو المستحق له المدعو به
ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها ونعوذ بوجهه الكريم ممن يلحد في اسمائه اقول هذا كلام
متين لا مزيد عليه سوى قوله لا يكاد يستقيم الا بالتقدير منظور فيه لم لا يجوز ان يستعار
للسموات والارض الهداية لكونها دلايل منصوبة للمكلفين هادية الى منشيها كانه قيل
الله هادي السموات والارض بما جعلهما مكانا للادلة ومحلا لها وعلى هذا قوله تعالى شهد
الله انه لا اله الا هو شهادته لنفسه احداثه الكاينات دالة على وحدانيته ناطقة بالشهادة
له وان من شي الا يسبح بحمده وعليه معنى الجمع في قوله رب العالمين اذا اريد بالعالم كل ما
علم به الخالق فان كل عالم معلم من حيث انه دل على الخالق تعالى وتقدس وكذا قوله
لما يلزم منه جعل المعطوف والمعطوف عليه شيا واحدا وذلك ان باب العطف التفسيري
غير مسدود ومن ذلك قوله تعالى وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار الى آخره فانه عطف
على قوله او اشد قسوة وكرر تاكيدا للاعتناء والاهتمام ما استغني في خاتمة هذا الدعاء عن
قوله ولا اله غيرك بعد قوله لا اله الا انت واما قوله على هذا فقد فسر الله نور السموات
والارض اي منورهما ففيه اشعار بالتخصيص لتقديم الجار والمجرور على فسر وليس بذلك
لان ابن عباس رضي الله عنه فسر قوله تعالى الله نور السموات والارض بقوله الله هادي

السموات والارض فهم بنوره الى الحق يهتدون وبهداه من حيرة الضلاله ينجون وقد تكلمنا
في فتوح الغيب مامنحنا الله تعالى فيه من النكات وهدانا الى لطايف ولمعات هذا اذا
فسر الهدايه بما يقابل الضلال واما اذا فسر الهدايه بالدلاله والارشاد فكل من المخلوقات
يهتدون بما نظروا الى ما يتوصلون به الى منافعهم وما يحتاجون اليه قال الله تعالى ربنا
الذي اعطى كل شي خلقه الكشاف اى اعطى كل شي صورته التي يطابق المنفعه
المنوطه كما اعطى العين الهيه التي يطابق الابصار والاذن الشكل الذي يوافق الاستماع
وكذا ساير الاعضاء مطابق لما علق به من المنفعه او اعطى كل حيوان نظيره في
الخلق والصوره حيث جعل الحصان والحجر زوجين والبعير والناقه والرجل والمراه
فلم يزاوج منها شي غير جنسه ثم هدى اي عرف كيف يرتفق ما اعطى وكيف يتوصل اليه
فرجع المعنى الى ان الله تعالى هادي خلق السموات والارض من ذوي العلم وغيرهم فكل
يهتدي الى ما يليق بحاله ويناسبه فالعقلاء بنور الله يهتدون الى ما فطروا له من العباده
والمعرفه وغيرهم الى ما جبلوا له وان من شي الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم
قوله ولقاؤك حق **نه** المراد بلقاء الله تعالى المصير الى دار الاخره وطلب ما هو عند الله
وليس الغرض به الموت وقوله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب الله لقاءه والموت
قبل لقاء الله بين ان الموت غير اللقاء ولكنه معترض دون الغرض المطلوب فيجب ان
يصبر عليه ويحتمل مشاقه حتى يصل الى الفوز باللقاء **قوله** الساعه حق **نه** الساعه
لغه تطلق على جزء قليل من اليوم والليله ثم استعير للوقت الذي يقوم فيه القيامه يريد انها
ساعه خفيفه يحدث فيها امر عظيم **قوله** واليك انبت **نه** الانابه الرجوع الى الله تعالى
بالتوبه **قوله** وبك خاصمت **حس** اي بحجتك اخاصم من يخاصمني من الكفار واجاهدهم
وقيل بتاييدك ونصرتك قاتلت او بوجهك ناظرت خصمي واليك حاكمت **مظ** المحاكمه
رفع القضيه الى الحاكم يعني رفعت اليك امري وجعلتك قاضيا بيني وبين من يخالفني فيما
ارسلتني به نحو قوله تعالى انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون واما سان النظم
والملفوف فنقول وبالله التوفيق ان قوله اللهم لك الحمد مفيد للتخصيص لتقدم الخبر والحمد
هو الثناء على الجميل الاختياري من نعمه وغيرها من الفضايل فلما خص الحمد بالله تعالى قيل
له لم خصصتني بالحمد فقال لانك انت الذي تقوم بحفظ المخلوقات وتراعيها وتوتي كل شي
ما به قوامه وما ينتفع به ثم تهديه اليه بنور هدايتك ليتوصل به الى منافعه وانت القايم على
المخلوقات لا مالك لهم سواك ولا ملجا ولا منجا الا اليك ثم المرجع والماب في العاقبه اليك
تجازيهم بما عملوا من المعاصي والطاعات بالثواب والعقاب هذه كلها وسايل قدمت لتحقيق
المطلوب المختص به صلى الله عليه وسلم من قوله اللهم لك اسلمت الى اخره وتكرير الحمد

المخصص للاهتمام بشانه وليناط به كل مره معنى اخر فان قلت لم عرف الحق في انت الحق
ووعدك الحق ونكر في البواقي قلت لا منكر سلفا وخلفا ان الله هو الحق الثابت الدايم الباقي
وما سواه في معرض الزوال قال لبيد **شعر** الا كل شي ما خلا الله باطل ❁ وكذا وعده
مختص بالانجاز دون وعد غيره اما قصدا واما عجزا تعالى وتعاظم عن ذلك والتنكير
للبواقي في التعظيم والتفخيم وههنا سر دقيق ونكته سريه وهي انه صلى الله عليه وسلم لما نظر
الى المقام الالهي ومقربي حضره الربوبيه عظم شانه وفخم منزلته حيث ذكر النبيين
وعرفها باللام الاستغراقي ثم خص محمدا صلى الله عليه وسلم من بينهم وعطف عليهم ايذانا
بالتغاير وانه فايق عليهم باوصاف مختصه به فان تغير الوصف ينزل منزله التغير في الذات
ثم حكم عليه استقلالا بانه حق وجرده عن ذاته كانه غيره ووجب عليه تصديقه ولما
رجع الى مقام العبوديه ونظر الى افتقار نفسه نادى بلسان الاضطرار في مطاوي الانكسار
اللهم لك اسلمت واليك انبت فان الاسلام هو الاستسلام وغايه الانقياد ونفي الحول
والقوه الا بالله وص ثم اتبعه بقوله بك خاصمت واليك حاكمت ثم رتب عليهما طلب غفران
ما تقدم وما تاخر من الذنب كترتب الغفران على الفتح في قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا
ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر والتسبيح والاستغفار على النصر والفتح في
سوره الفتح الصغرى وفي قوله صلى الله عليه وسلم ومحمد حق اشعار الى مقام الجمع والشهود
وقوله بك خاصمت واليك حاكمت اي مقام الفرقه وارشاد الخلق **الثاني** عايشه رضي الله
عنها **قوله** رب جبريل وميكاييل **مك** لا يجوز نصب رب على الصفه لان الميم المشدده
بمنزله الاصوات فلا يوصف ما اتصل به فالتقدير يا رب جبريل قال الزجاج هذا قول
سيبويه وعندي انه صفه فكما لا يمتنع الصفه مع يا فلا يمتنع مع الميم قال ابو علي قول سيبويه
عندي اصح لانه ليس في الاسماء الموصوفه شي على حد اللهم ولذلك خالف ساير الاسماء ودخل
في حيز ما لا يوصف نحو حيهل فانهما صارا بمنزله صوت مضموم الى اسم فلم يوصف وفاطر
السموات والارض اي مبدعهما ومخترعهما والغيب ما غاب عنك والشاهد ما حضر لديك
وقوله لما اختلف فيه اللام بمعنى الى نقال هداه الى كذا ولكذا وما موصوله والذي
اختلف فيه عندي محي الانبياء وهو الطريق المستقيم الذي دعوا اليه فاختلفوا فيه قال الله
تعالى فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وانزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس
فيما اختلفوا فيه الايه كانه قيل اهدني الصراط المستقيم وطلب الهدايه وهو فيها طلب
للثبات عليها والزياده على ما منح من الالطاف او حصول المراتب المترتبه عليها فاذا قال
العارف الواصل اعني به ارشدنا طريق السير فيك ليمحو عنا ظلمات احوالنا فنستضي بنور
قدسك ونربك بنورك ومعنى الاذن التيسير والتسهيل على سبيل التمثيل فان الملك

المحتج اذا رفع الحجاب كان اذ نامه بالدخول الثالث عباده بن الصامت قوله من تعار
نه اي استيقظ ولا يكون الا يقظه مع كلام الجوهري تعار من الليل اذا هب من نومه
ولعله ماخوذ من عرار الظليم وهو صوته قوله فان توضا يجوز ان يعطف على قوله دعا
او على قوله قال لا اله الا الله والاول اظهر والمعنى من استيقظ من النوم فقال كذا وكذا
ثم ان دعا استجيب له فان صلى قبلت صلوته ترك ذكر الثواب ليدل على ما لا يدخل تحت
الوصف كما في قوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع الى قوله فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من
قرة اعين الفصل الثاني الاول عايشه رضي الله عنها قوله اللهم زدني علما اي يا
رب اني لا اعلم شيا الا بتعليمك وان افتقاري الى جنابك الاقدس لا يزول فكما علمتني ما لم
اكن اعلم فلا تقطع هذه النعمه عني في كل ما انا فيه من الاقوال والافعال وادبني في
باب العلم ادبا جميلا لتنزيل القرآن حصه بعد حصه تهذيبا لي كما قالت عايشه رضي الله
عنها كان خلقه القرآن فردني تادبا الى تاديب قوله ولا تزغ قلبي اي لا تملني ميلا تزيغ
فيه قلبي بعد اذ هديتني وارشدتني لدينك ولا تمنعني بعد اذ لطفت بي وهب لي من عندك
نعمه بالتوفيق فان مثل تلك المواهب لا تصدر الا عن الواهب المطلق المبالغ فيها الثاني
معاذ بن جبل قوله فتعار صح ههنا بصيغه المضارع تو تعار تعار يستعمل في انتباه معه صوت
واستعماله في هذا الموضع دون الهبوب والاستيقاظ وما في معناه لزياده معنى اراد بان
يخبر بان من هب من نومه ذاكرا لله تعالى مع الهبوب فيسال الله خيرا فاعطاه واوجز
وقال فتعار ليجمع بين المعنيين وانما يوجد ذلك عند من تعود الذكر فاستانس به وغلب عليه
حتى صار الذكر حديث نفسه في نومه ويقظته فصرح صلى الله عليه وسلم باللفظ وعرض
بالمعنى فانه من جوامع الكلم التي اوتيها ولله در قايله شعر يهيم فوادي ما حييت بذكرها
ولو انني ارممت ان به الصدى ه اقول ما ارشق هذا اللفظ وما الطف هذا المعنى ولله
در الشيخ رضي الله عنه ودرر كلماته ودرر اشاراته الثالث شريق قوله هب من الليل
اي من نومه والاضافه بمعنى في قوله من ضنك الدنيا مظ اي مكارهها وشدايدها لان من
به مشقه من مرض او دين او ظلم صارت الارض بعينه ضيقه لقوله تعالى وضاقت عليهم
الارض بما رحبت اي صارت الارض الواسعه في اعينكم ضيقه من الغم وكذلك المراد من
ضنك يوم القيامه الفصل الثالث الاول ابو سعيد قوله يقول في المواضع الثلثه
بالمضارع عطفا على الماضي بالدلاله على استحضار تلك المقالات في ذهن السامع وثم فيها
لتراخي الاخبار ويجوز ان يكون لتراخي الاقوال في ساعات الليل مضى معنى الهمز والنفخ والنفث
في باب الوسوسه الثاني ربيعه قوله الهوي بالفتح الحين الطويل من الزمان وقيل هو مختص
بالليل فان قلت ما الفرق بين قوله هويا منكرا في حديث حميد في الفصل الثالث من باب

صلوة الليل وبين الهوي ههنا معرفا قلت التعريف لاستغراق الحين الطويل بالذكر بحيث لا
يفتر عنه في بعضه والتنكير لا يفيده نصا كما تقول قام زيد اليوم اي كله او يوما اي بعضه
ومنه قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا اي بعضا من الليل باب التحريض
على قيام الليل الفصل الاول الاول ابو هريره رضي الله عنه قوله على
قافيه نه القافيه القفا وقيل قافيه الراس موخره وقيل وسطه اراد ثقله في النوم
واطالته فكانه قد شد عليه شدادا وعقده ثلث عقد قوله يضرب على كل عقده عليك
ليل طويل على الاول متصل بيضرب والثاني مع ما بعده مفعول للقول المحذوف اي يلقي
الشيطان على كل عقده يعقدها هذا القول وهو عليك ليل طويل قال صاحب المغرب
يقال ضرب الشبكه على الطاير القاها عليه وعليك اما خبر لقوله ليل اي ليل طويل باق
عليك او اغراء اي عليك بالنوم امامك ليل طويل فالكلام جملتان والثانيه مستانفه
كالتعليل للاولى ونظيره ما روي ابو علي ان اعرابيا نظر الى جمل نضو فقال كذب عليك
القت والنوى اي ان القت والنوى ذكرا انك لا تسمن بهما وفي الفايق كذب عليك
الحج اي اترك ما سولت اليك نفسك من التواني في الحج ثم استانف وقال عليك الحج اي
اقصده قوله فاصبح نشيطا طيب النفس مثلت حاله من لم يتكاسل ولم ينم عن وظايفه
التي يسرع به الى مقام الزلفى ونشطه لاكتساب السعاده العظمى فكلما همت النفس
اللوامه بالسلوك تداركها التوفيق بالخلاص من نفث الشيطان في عقد نفس الاماره بالسو
فتصبح مطمينه نشيطه القلب طيبه النفس ظاهرا في سيماها اثر السجود بحاله من اسر
العدو وشد على قفاه بربقه الاسر عقده بعد عقده استيثاقا وهو يتحرى الخلاص منه
بلطايف حيله مره بعد اخرى حتى يتخلص منه بالكليه ويذهب سبيله بلا مانع ولا منازع
بخلاف من اطاع الشيطان حتى تمكن من النفس الاماره نضرب العقد على قافيه راسه
فهل يستويان افمن يمشي مكبا على وجهه اهدى امن يمشي سويا على صراط مستقيم قض
التقييد بالثلث اما للتاكيد او لان الذي يحل به عقدته ثلثه اشيا الذكر والوضوء والصلوة
وكان الشيطان منعه عن كل واحد منها بعقد عقدها على قافيته ولعل تخصيص القفا
لانه محل الواهمه ومجال تصرفها وهي اطوع القوى للشيطان واسرعها اجابه الى دعوته
الثاني المغيره قوله افلا اكون عبدا شكورا الفا في قوله افلا اكون مسبب عن محذوف
اي اترك قيامي وتهجدي لما غفر لي فلا اكون عبدا شكورا يعني غفران الله اياي سبب لان
اقوم واتهجد شكرا له فكيف اتركه كان المعنى كيف لا اشكره وقد انعم علي وخصني بخير الدارين
فان الشكور من ابنيه المبالغه يستدعي نعمه خطيره وتخصيص العبد بالذكر مشعر بغايه
الاكرام والقرب من الله تعالى ومن ثم وصفه به في مقام الاسرا ولان العبوديه

يقتضي صحة النسبة وليست الا بالعبادة والعبادة عين الشكر **الثالث** ابن مسعود **قوله**
فقيل الفاء مفسرة مثلها في قوله تعالى فتوبوا الى باريكم فاقتلوا انفسكم اذا فسرت
التوبة بالقتل واصبح يحتمل ان تكون تامة وما قام في محل النصب حالا من الفاعل
اي اصبح وحاله انه غير قايم للصلوة وان تكون ناقصة وما قام خبرها اي غير قايم
ويحتمل ان يكون ما قام جملة مستانفة مبينة للجملة الاولى او موكدة مقررة لها **قوله**
بال الشيطان في اذنه **قض** هو تمثيل شبه تثاقل نومه واغفاله عن الصلوة وعدم انتباهه
بصوت الموذن مع احساس سمعه اياه بحال من بال في اذنه فيثقل سمعه ويفسد حسه
وقيل هو كناية عن امتهانه الشيطان والاستخفاف به فان من عادة المستخف بالشي ان
يبول عليه والاول من كلام الشيخ الخطابي والثاني من كلام الشيخ التوربشتي رضي الله
عنهما وقال الخطابي البول ضار مفسد فلهذا ضرب به المثل قال الراجز **شعر** بال سهيل
في الفضيخ ففسد جعل طلوع السهيل وافساده الخمر بمثابة ما تفعل البول في الشي ويحتمل
تو يحتمل ان يقال ان الشيطان ملا سمعه بالاباطيل فاحدث في اذنه وقرا عن استماع
دعوة الحق **نه** قيل معناه بال سخر منه فظهر عليه حتى نام عن طاعة الله واقول خص الاذن
بالذكر والعين انسب بالنوم اشارة الى ثقل النوم فان المسامع هي موارد الانتباه بالاصوات
ونداء حي على الفلاح قال الله تعالى فضربنا على اذانهم في الكهف اي انمناهم انامة ثقيلة لا
ينبههم فيه الاصوات وخص البول من بين الاخبثين لانه مع خباثته اسهل مدخلا في تجاويف
الخروق والعروق ونفوذه فيها فيورث الكسل في جميع الاعضاء **الرابع** ام سلمة **قوله**
سبحان قدم انها كلمة تعجب وتعظيم للشي وقوله وماذا للاخر كالتقرير والبيان
لان ما استفهامية متضمنة لمعنى التعجب والتعظيم وعبر عن الرحمة بالخزاين لكثرتها وعزتها
قال تعالى قل لو انتم تملكون خزاين رحمة ربي وعن العذاب بالفتن لانها اسباب موديه الى
العذاب وجمعهما لسعتهما وكثرتهما **قوله** رب كاسية قال المالكي اكثر النحويين على ان
معنى رب للتقليل وان معنى ما يصدر بها المضي والصحيح ان معناها في الغالب التكثير نص
عليه سيبويه حيث قال في باب كم واعلم ان كم في الخبر لا يعمل الا فيما تعمل فيه رب لان
المعنى واحد الا ان كم اسم ورب غير اسم ويشهد له الحديث اذ ليس المراد بقوله صلى الله
عليه وسلم رب كاسية الحديث التقليل بل المراد ان الصنف المتصف بهذا من النسا كثير
وقال ايضا الصحيح ان ما يصدر برب لا يلزم كونه ماضي المعنى بل يجوز مضيه وحضوره
واستقباله وقد اجتمع الحضور والاستقبال في يا رب كاسية في الدنيا عارية يوم القيمة
وقد اجتمع المضي والاستقبال فيما حكى الكسائي من قول بعض العرب بعد انقضاء رمضان يا رب صايمه لن تصومه ورب قايمه لن تقومه والجواب ان قول سيبويه ما قول

فانه يجوز ان يراد منه المعنى واحد بحسب حمل النقيض على النقيض وذلك شايع في كلامهم
فلا يكونان مترادفين وما ادراه ان سيبويه وغيره ما سلكوا هذا المسلك فان البلغاء
اذا وجدوا الى المجاز سبيلا لتضمنه النكتة لا يعدلون عنه الى الحقيقة لخلوها عنها
ومما اختص به هذا الحديث من الفايدة هي تخطيه براهن وقلة مبالاتهن بالامر الخطير
وعدم اكتراثهن بما هو اولى بهن كقوله تعالى وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم **شف**
اي كاسية من الوان الثياب عارية من انواع الثواب وقيل عارية من شكر المنعم وقيل هذا
نهي عن لبس ما كشف من الثياب وقيل هو نهي عن التبرج اقول قوله رب كاسية كالبيان
لموجب استيقاظ الازواج للصلوة اي لا ينبغي لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على
كونهن اهالي رسول الله صلى الله عليه وسلم كاسيات خلعة نسبة ازواجه متشرفات في
الدنيا بها فهن عاريات عنها في الاخرة فلا ينفعهن ولا ينجيهن من عذاب الله اذا لم يضممنها
مع العمل كما قال تعالى فاذا نفخ في الصور فلا انساب بينهم وقال وانذر عشيرتك الاقربين
والحديث الوارد فيه مشهور وهذا الحديث وان خص بازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم
لكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فالتقدير فرب نفس او نسمة كاسية في الدنيا
عارية في الاخرة والله اعلم **الخامس** ابو هريرة **قوله** ينزل ربنا **قض** لما ثبت بالقواطع العقلية
والنقلية انه تبارك وتعالى منزه عن الجسمية والتحيز والحلول امتنع عليه النزول على
معنى الانتقال من موضع اعلى الى ما هو اخفض منه بل المعنى به على ما ذكره اهل الحق دنو
رحمته ومزيد لطفه على العباد واجابة دعوتهم وقبول معذرتهم كما هو ديدن الملوك
الكرماء والسادة الرحماء اذا نزلوا بقرب قوم محتاجين ملهوفين فقراء مستضعفين وقد
روي يهبط من السماء العليا الى السماء الدنيا اي ينتقل من مقتضى صفات الجلال التي
الانفة من الارذال وعدم المبالاة وقهر العداة والانتقام من العصاة الى مقتضى صفات
الاكرام المقتضية للرافة والرحمة وقبول المعذرة والتلطف بالمحتاج واستعراض الحوايج
والمساهلة والتخفيف في الاوامر والنواهي والاغضاء عما يبدو من المعاصي انتهى كلامه
وقوله تبارك وتعالى جملتان معترضتان من الفعل وظرفه لما اسند ما لا يليق اسناده
بالحقيقة اليه اتى بما يدل على التنزيه معترضا كقوله تعالى ويجعلون لله البنات سبحانه
ولهم ما يشتهون **نه** تخصيصها بالليل وبالثلث الاخير منه لانه وقت التهجد وغفلة الناس
عمن يتعرض لنفحات رحمة الله وعند ذلك تكون النية خالصة والرغبة الى الله تعالى وافرة
وذلك مظنة القبول والاجابة ومن يقرض غير عدوم ولا ظلوم اي من يقرض غنيا لا
يعجز عن اداء حقه والوفاء بعهده عادلا لا يظلم المقرض بنقص دينه وتاخير الاداء عن
وقته والله تعالى غير عدوم لاستغنائه عن غيره وافتقار غيره اليه وغير ظلوم لانه تعالى عف

اضعافا كثيره قال الله تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا كثيره
وانما وصف تعالى نفسه بالوصفين المذكورين ههنا فانهما المانعان غالبا عن الاقراض
اقول اخراج العمل مخرج القرض تمثيل لتقديم العمل الذي تطلب به ثوابه وايذان بكونه واجب
الادآء بسبب الوعد كالدين **السادس** جابر رضي الله عنه **قوله** لا يوافقها الى اخره صفة لساعه
اي لساعة من شانها ان يترقب لها وتغتنم الفرصه لادراكها لانها من نفحات رب رووف
رحيم وهي كالبرق الخاطف فمن وافقها اي تعرض لها واستغرق اوقاته مترقبا لمعانها فوافقها
قضى وطره منها قال **شعر** فانا لي كل المنى بزيارة ٭ كانت مخالسة كخطفة طاير ٥
فلو استطعت اذن خلعت على الدجى ٭ لتطول ليلتنا سوادا لناظر ٥ **قوله** ذلك كل ليله
اي ذلك المذكور يحصل كل ليله **السابع والثامن** عايشه رضي الله عنها **قوله** ثم ان كانت
حاجه **شف** في كلمة ثم فايده وهي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقضي حاجته من نسايه
احيآء الليل بالتهجد فان الجدير بالنبي صلى الله عليه وسلم ادآء العبادة قبل قضاء الشهوه اقول
يمكن ان يقال ان ثم ههنا للتراخي الاخباري اخرت اولا ان عادته صلى الله عليه وسلم كانت
مستمره بنوم اول الليل وقيام اخره ثم ان اتفق احيانا ان يقضي حاجته من نسايه فيقضي
حاجته ثم ينام في كلتا الحالتين فاذا انتبه عند النداء الاول وان كان جنبا اغتسل والا
توضا **الفصل الثاني** **الاول** ابو امامه **قوله** داب الصالحين **نه** الداب العاده
والشان وقد تحرك واصله من داب في العمل ثم حول الى العبادة والشان قوله قبلكم اي هي
عادة قديمه واظب عليها الانبيآء والاوليآء **قوله** وهو قربه لكم لم يقل قربتكم ليدل التنكير
على قربة لها شان واتى بالجملة ولم يعطف قربه على داب الصالحين ليدل باستقلالها على
مزيد تقريب **قوله** ومكفرة ومنهاة بفتح الميم وسكون ما بعده فيهما **نه** اي حالة من شانها
ان ينهى عن الاثم او هي مكان مختص بذلك وهي مفعلة من النهي والميم زايده ونحوهما مطهره
ومرضاه ومبخله ومجبنه **قض** المعنى ان قيام الليل قربه تقربكم الى ربكم وخصلة تكفر
سياتكم وتنهاكم عن المحرمات كما قال تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشآء والمنكر **الثاني**
ابو سعيد **قوله** يضحك الله اليهم الضحك من الله سبحانه وتعالى محمول على غاية الرضى والرافه
وفي الى معنى الدنو والقرب كانه قيل ان الله تعالى يرضى عنهم ويدنو اليهم برافته ورحمته
والية ينظر قوله في الحديث السابق وهو قربة لكم الى ربكم ويجوز ان يضمن الضحك معنى النظر
ويعدى تعديته بالى فالمعنى انه تعالى ينظر اليهم ضاحكا اي راضيا عنهم منعطفا عليهم
لان الملك اذا نظر الى بعض رعيته بعين الرضى لا يدع من انعام واكرام الا فعل في حقه وفي
عكسه قوله تعالى لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيمه ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم وعلى
الوجه الاول يضحك مستعار للرضى على سبيل التبعيه والقرينة الصارفه نسبة الضحك

الى من هو متعال عن صفات المخلوقين **قوله** اذا قام بالليل اذا متمحض للظرفيه وهو بدل
من الرجل كما في قوله تعالى واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت والرجل موصوف بلبثه
اي رجال بليته يضحك الله منهم وقت قيام الرجل بالليل فوضع الظرف مقام الرجل
مبالغه على منوال قولهم اخطب ما يكون الامير قايما اي اخطب اوقاته والاخطبيه ليست
للاوقات وانما هي للامير وانما قدم قيام الليل على صف الصلوه واخر صف القتال اما ترقيا
فان محاربة النفس التي هي اعدى عدو الله اشق من محاربة عدوك الذي هو الشيطان ومحاربة
الشيطان اصعب من محاربة اعدآء الدين او ترقيا فان محاربة من يليك اقدم والاخذ بالاصعب
فالاصعب احرى واولى من اخذ الاصعب ثم الاسهل **الثالث** عمرو بن عبسه **قوله** في جوف
الليل الاخر يحتمل ان يكون حالا من الرب اي قايلا في جوف الليل من يدعوني فاستجيب
له الحديث سدت مسد الخبر او من العبد اي قايما في جوف الليل داعيا مستغفرا على نحو قولك
سرني قايما ويحتمل ان يكون خبرا الاقرب ومعناه قد سبق في باب السجده مستقصى فان قلت
ما الفرق بين قوله في هذا الحديث اقرب ما يكون الرب من العبد وهناك اقرب ما يكون
العبد من ربه قلت قد سبق في حديث ابي هريره في قوله ينزل ربنا تبارك وتعالى الى السمآء
الدنيا الحديث ان رحمته سابقه فقرب رحمة الله من المحسنين سابق على احسانهم فاذا سجدوا
قربوا من ربهم باحسانهم كما قال واسجد واقترب وفيه ان توفيق الله ولطفه واحسانه سابق
على عمل العبد وسبب له ولولاه لم يصدر من العبد خير قط **قوله** الاخر صفه لجوف الليل
على ان ينصف الليل ويجعل لكل نصف جوف والقرب يحصل في جوف النصف الثاني
فابتداؤه يكون من الثلث الاخير وهو وقت القيام للتهجد وفي قوله فان استطعت اشارة
الى تعظيم شان الامر وتفخيمه وفوز من يستسعد به ومن ثم قال ان يكون ممن يذكر الله
ان ينخرط في زمرة الذاكرين لله ويكون لك مساهمة فيهم وهو ابلغ من انه لو قيل ان
استطعت ان تكون ذاكرا **الرابع** ابو هريره **قوله** نضح عليه بالمآء اي رش وفيه ان
من اصاب خيرا ينبغي له ان يتحرى اصابته الغير وان يحب له ما يحب لنفسه فياخذ بالاقرب
فالاقرب فقوله صلى الله عليه وسلم رحم الله رجلا فعل كذا تنبيه للامه بمنزلة رش المآء
على الوجه لاستيقاظ النايم وذلك انه صلى الله عليه وسلم لما نال بالتهجد من الكرامه
والمقام المحمود اراد ان يحصل لامته نصيب وافر من ذلك فحثهم عليه على سبيل التلطف
حيث عدل من صيغة الامر الى صيغة الدعآء لهم والله اعلم **الخامس** ابو امامه **قوله** اسمع **تو**
اي ارجى للاجابه فالسمع هو الذي يرد بمعنى الاجابه مجازا لان القول المسموع على الحقيقه
هو ما يقترن بالقبول من السامع وقد فسر الحديث في باب الذكر بعد الصلوه وذكر ان لا
بد من مقدر اما في السوال اي اي اوقات الدعآء اقرب الى الاجابه واما في الجواب اي الدعآء

في جوف الليل السادس ابو مالك قوله غرفا اي علاليا واصل لان الين نقلت حركة اليا
الي اللام وقلبت الفا جعل جزا من يلطف في الكلام الغرفه كما في قوله تعالى اولئك
يجزون الغرفه بعد قوله وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا واذا خاطبهم الجاهلون
قالوا سلاما وفيه تلويح الى ان لين الكلام من صفات عباد الله الصالحين الذين خضعوا لباريهم
وعاملوا الخلق بالرفق بالفعل والقول وكذا جعلت جزا من اطعم الطعام كما في قوله تعالى
والذين اذا انفقوا ولم يسرفوا ولم يقتروا وفيه دلالة على ان الجواد من شانه ان يتوخى القصد في
الاطعام والبذل ليكون من عباد الرحمن والا كان من اخوان الشيطان وكذا جعلت جزا
من صلى بالليل كما في قوله تعالى والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما فاومى به الى المتهجد
ينبغي ان يتحرى في القيام الاخلاص ويجتنب الريا لان البيتوته للرب لم يشرع الا الاخلاص
العمل لله ولم يذكر الصيام في التنزيل استغناء بقوله بما صبروا لان الصيام صبر كله وفي تاخيره
بالذكر بعد ذكر الجزا اشارة الى قوله صلى الله عليه وسلم الصوم لي وانا اجزي به مبلغا
لقول الله تعالى **الفصل الثالث** الاول والثاني عثمان رضي الله عنه اوعشار
قوله يقال عشرت ماله اعشره عشرا فانا عاشر وعشرته فانا معشر وعشار اذا اخذت
عشره استثني من جميع خلق الله تعالى الساحر والعشار تشديدا عليهم وتغليظا وانهم
كالايسين من رحمة الله التي عمت الخلائق كلها وتنبيها على استجابة دعا الخلق كاسا من
كان سواهما الثالث والرابع ابو هريرة قوله ما يقول فاعل ستنهاه يعني ان قولك يصلي
بالليل يدل على انه محافظ على الصلوات مداوم عليها لان من لا يدع الصلوة بالليل فهو
بان لا يدعها بالنهار احرى فتلك الصلوة لا محالة ينهاه عن الفحشاء والمنكر فيتوب
عن السرقة وهذا معنى السين في ستنهاه لان السين في تاكيد الاثبات مقابله لن في تاكيد
النفي الخامس ابو سعيد وابو هريرة قوله في الذاكرين والذاكرات اي في زمرة من لا يكاد
يخلو من ذكر الله بقلبه او بلسانه او بهما وقراة القرآن والاشتغال بالعلم من الذكر
والمعنى والذاكرين الله والذاكراته فحذف لان الظاهر يدل عليه قوله جميعا حال موكدة من
فاعل فصليا على التثنية لا الافراد لانه ترديد من الراوي فالتقدير فصليا ركعتين جميعا
ثم ادخل او صلى في البين فاذا اريد تقييده بفاعله تقدر فصلى وصلت جميعا فهو قريب
من السابع السادس ابن عباس رضي الله عنه قوله اصحاب الليل اضافة الاصحاب
الي الليل لكثرة مباشرة القيام والصلوة فيه كما يقال ابن السبيل لمن يواظب على السلوك
فيه والمراد حملة القرآن من حفظه وعمل بمقتضاه والا كان في زمرة من قال تعالى في
حقهم كمثل الحمار يحمل اسفارا السابع ابن عمر رضي الله عنه قوله الصلوة مفعول القول
منصوب بفعل مضمر اي اقيموا او صلوا ويجوز الرفع اي حضرت الصلوة قوله واصطبر

عليها

عليها اي اقبل انت مع اهلك على عبادة الله والصلوة واستعينوا بها على فقركم ولا تهتم
بامر الرزق فان رزقك مكفي من عندنا وفرغ بالك لامر الاخرة وعن بكر بن عبد الله المزني
كان اذا اصابته خصاصة قال قوموا فصلوا بهذا امر الله ورسوله ثم يتلو هذه الاية ٥

باب القصد في العمل

الفصل الاول الاول انس رضي الله عنه قوله
لا تشا ان تراه مظ لا بمعنى ليس او بمعنى لم اي لست تشا او لم تكن تشا او تقديره لا زمان
تشا اي لا من زمان تشا اقول لعل هذا التركيب من باب الاستثنا على البدل وتقديره
على الاثبات ان يقال ان تشا رويته متهجدا رايته متهجدا وان تشا رويته نايما رايته نايما
يعني كان امره قصدا لا اسراف ولا تقصير نام اوان ينبغي ان ينام فيه كاول الليل ويصلي او
ان ينبغي ان يصلي فيه وعلى هذا حكاية الصوم ويشهد له حديث ثلثه رهط على ما روى انس
قال احدهم اما انا فاصلي الليل ابدا وقال اخر اصوم الدهر ولا افطر قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انا اصلي وانام واصوم وافطر او كما قال ثم قال فمن رغب عن سنتي فليس
مني الثاني عائشه رضي الله عنها قوله ادومها وان قل مظ بهذا الحديث ينكر اهل التصوف
ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرايض الثالث عايشه رضي الله عنها قوله لا يمل فض
الملال فتور يعرض للنفس من كثرة مزاوله شي فيوجب الكلال في الفعل والاعراض
عنه وامثال ذلك على الحقيقه انما تصدق في حق من يعتريه التغير والانكسار فاما من
تنزه عن ذلك فيستحيل تصور هذا المعنى في حقه فاذا اسند اليه اول بما هو منتهاه
وغاية معناه كاسناد الرحمة والغضب والحياء والضحك الى الله تعالى فالمعنى والله اعلم
اعملوا حسب وسعكم وطاقتكم فان الله تعالى لا يعرض عنكم اعراض الملوك ولا ينقص ثواب
اعمالكم ما بقي لكم نشاط واريحيه فاذا فترتم فاقعدوا فانكم اذا مللتم عن العباده واتيتم بها
على كلال وفتور كان معامله الله معكم حينيذ معامله الملوك عنكم تو اسناد الملال الى
الله تعالى على طريقة الازدواج والمشاكله والعرب تذكر احد اللفظين موافقة للاخرى
وان خالفها معنى قال الله تعالى وجزا سيئة سيئة مثلها قال الشاعر شعر الا لا يجهلن
احد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا ٥ ومن المستبعد ان يفتخر ذو عقل بجهل وانما
اراد فنجازيه بجهله ونعاقبه على سو صنيعه ووجه اخر ان الله لا يمل ابدا وان مللتم
وذلك نظير قولهم فلان لا ينقطع حتى ينقطع خصمه فقطع بعد انقطاع خصمه بل يكون
على ما كان عليه قبل ذلك قال بعضهم في تفسير قوله تعالى ان الله لا يستحيي ان
يضرب مثلا هذا غير مفتقر الى التاويل لان الحيا مسلوب عنه تعالى فهو كقولك
انه تعالى ليس بجسم ولا عرض اقول وفيه نظر حققناه في فتوح الغيب الرابع انس قوله
نشاطه شف جاز ان يكون نشاطه بمعنى الوقت وان يراد به الصلوة التي ينشط لها مظ

يعني ليصلي الرجل على كمال الاراده والذوق فانه في مناجاه ربه فلا يجوز المناجاه عند الملال واقول يجوز ان يكون نصبه على المصدر من حيث المعنى لان المامورين هم المومنون الذين هم في صلاتهم خاشعون فلا يصدر منهم الصلوة الا عن وفور نشاط واريحيه يعني انشطوا في صلوتكم النشاط الذي يعرف منكم ويليق بحالكم وبمناجاه ربكم فاذا عرض لكم الفتور احيانا فاقعدوا **الخامس** عايشه رضي الله عنها **قوله** لا يدري مفعوله محذوف اي لا يدري ما يفعل وما بعده مستانف بيان والفا في فيسب للسببيه كاللام في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا قال المالكي يجوز في فيسب الرفع باعتبار عطف الفعل على الفعل والنصب باعتبار جعل فيسب جوابا للعل فانها مثل ليت في اقتضايها جوابا منصوبا ونظيره قوله تعالى لعله يزكى او يذكر فتنفعه الذكرى نصبه عاصم ورفعه الباقون انتهى كلامه اقول النصب اولى لما مر ولان المعنى لعله طلب من الله تعالى الغفران لذنبه ليصير مزكى مطهرا فيتكلم بما يجلب الذنب فيزيد العصيان على العصيان وكانه قد سب نفسه **السادس** ابو هريره **قوله** ان الدين يسر التنكير للتعظيم ... المعنى ان دين الله تعالى وشريعته التي امر بها عباده واختارها لهم مبنيه على اليسر والسهوله كما قال تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج فمن شدد على نفسه وتعمق في امر الدين بما لم يوجب عليه كما هو داب الرهبانيه تغلب ويضعف عن القيام وسدد الرجل اذا لزم الطريقه المستقيمه والفا جواب شرط محذوف يعني اذا بينت لكم ما في المشاده من الوهن في العزيمه والفتره عن العمل فسددوا اي اطلبوا بنياتكم السداد وهو القصد المستقيم الذي لا ميل فيه وقاربوا تاكيد للتسديد من حيث المعنى يقال قارب فلان في اموره اذا اقتصد والغدوه المره من الغدو وهو سير اول النهار نقيض الرواح والغدوه بالضم ما بين صلاه الغداه وطلوع الشمس والدلجه بالضم والفتح اسم من ادلج بالتشديد اذا سار من اخر الليل استعير هذه الاوقات الثلثه للصلوه فيها في قوله تعالى اقم الصلوه طرفي النهار وزلفا من الليل لانها سلوك وانتقال من العاده الى العباده ومن الطبيعه الى الشريعه ومن الغيبه الى الحضور واقول قوله يسر خبر ان مصدر وضع موضع اسم المفعول مبالغه والتنكير فيه للتقليل كما في شي في قوله وشي من الدلجه اي لا ينبغي ان يحمل النفس السهر في ساير الليل بل يكفي بشي منه واما بنا المفاعله في يشاد فليس للمغالبه بل للمبالغه نحو طارقت النعل وهو من جانب المكلف ويحتمل ان يكون للمغالبه على سبيل الاستعاره وفي وضع المظهر موضع المضمر وهو الدين بمعنى الانكار اي لن يبالغ في تشديد الدين الميسور احدا الا صار مغلوبا حيث كابر الميسر ويقال امره وقصد ان يغلب عليه بالزياده فيعود مغلوبا بما افرط وعطف ولن يشاد على الجمله الاولى للاراده

حصول الجملتين في الوجود وتفويض ترتب الثانيه على الاولى الى ذهن السامع يعني اذا شرع الدين على السهوله واليسر فلا ينبغي ان يشاد فيه فمن شاد صار مغلوبا والمستثنى منه اعم عام الاوصاف اي لم يحصل ولم يستقر ذلك المشاد على وصف من الاوصاف الا على وصف المغلوبيه واما معنى البشاره فكانه قيل ابشروا معاشر امه محمد خصوصا بان الله رضي لكم الكثير من الاجر بالعمل القليل دون ساير الامم كما عليه الحديث المشهور **حس** في الحديث الامر بالاقتصاد في العباده وترك التشديد على النفس بما يملها لان الله تعالى لم يتعبد خلقه بان ينصبوا آنا الليل والنهار فلا يستريحوا بل اوجب عليهم وظايف في وقت دون وقت وعن محمد بن المنكدر مرسلا يرفعه ان هذا الدين متين فاوغل برفق ولا تبغض الى نفسك عباده الله تعالى وان المنبت لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى وقال ابن مسعود ان الله يحب ان يوتى رخصه كما يحب ان يوتى عزايمه **السابع** عمر رضي الله عنه **قوله** عن حزبه **نه** هو ما يجعله الرجل على نفسه من قراه او صلوه كالورد والحزب النوبه في ورد الما **مظ** انما حض قبل الظهر بهذا الحكم لانه متصل باخر الليل من غير فصل سوى صلوه الصبح وهذا لو نوى الصايم قبل الزوال صوم نافله جاز وبعده لم يجز واقول قوله كتب له جواب للشرط وكانها صفه مصدر محذوف اي من فاته ورده في الليل وتداركه في هذا الوقت استاجر في صحيفه عمله اثباتا مثل اثباته حين قراته من الليل **الثامن والتاسع** عمران **قوله** صلوه الرجل قاعدا **حس** الحديث الثاني وارد في صلوه التطوع لان ادا الفرايض قاعدا مع القدره على القيام لا يجوز فان صلى القادر صلوه التطوع قاعدا فله نصف اجر القايم قال سفيان الثوري اما من له عذر من مرض او غيره فصلى جالسا فله مثل اجر القايم وهل يجوز ان يصلي التطوع نايما مع القدره على القيام او القعود فذهب بعضهم الى انه لا يجوز وذهب قوم الى جوازه واجره نصف اجر القاعد وهو قول الحسن وهو الاصح والاولى لثبوت السنه فيه **مح** وصلوه الفرض قاعدا مع قدرته على القيام لم تصح بل ياثم فيه قال وان استحل كفر وجرت عليه احكام المرتدين **قوله** نايما اي مضطجعا **الفصل الثاني** **الاول** ابو امامه رضي الله عنه **قوله** اوى **نه** اوى واوى بمعنى واحد يقال اويت الى المنزل وآويت غيري واويته وانكر بعضهم المقصور المتعدي وقال الازهري وهي لغه فصيحه ومن المقصور اللازم في الحديث اما احدكم فاوى الى الله اي رجع ومن الممدود قوله والحمد لله الذي كفانا وآوانا اي ردنا الى ماوانا يعني منزلنا **قوله** يسال الله حال من فاعل ينقلب وقوله الا اعطاه اياه ايضا حال من فاعل يسال وجاز لان الكلام في سياق النفي يعني لا يكون للسايل من الاحوال الا كونه معطى اياه اي ما طلب فلا يحسب هذا على ان يكون المفعول الاول ضمير السايل واما اذا

قدم المفعول الثاني على الاول اهتماما بشان الخير ويجوز ان يكون صفة لخيرا وحالا عنه لا متعلقا فيه
بقوله من خير الدنيا والاخرة والمعنى لم يكن يتجاوز هذا الدعاء الجامع لخير الدارين من
الاستجابة الى الجنة الثاني عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قوله عجب ربنا اي عظم ذلك
عنده وكبر لديه واطلاق التعجب على الله مجاز لانه لا يخفى اسباب الاشياء والتعجب عليه صح
تغير يعتري الانسان من روية ما خفي عليه سببه وقيل عجب ربنا اي رضي واثاب والاول
اوجه لقوله تعالى للملائكة انظروا الى عبدي على سبيل المباهاة قوله شفقا اي خوفا
يقال اشفقت اشفق اشفاقا وهي اللغة الغالبة وحكى ابن دريد شفقت اشفق شفقا الفصل
الثالث الاول عبد الله قوله على نصف الصلوة اي ثواب صلوة الرجل حال قعوده على
نصف صلوته حال قيامه قوله فوضعت يدي على راسه فان قلت اليس هذا على خلاف
ما يجب عليه من توقيره صلى الله عليه وسلم قلت لعل ذلك صدر لا عن قصد منه او انه
لما وجده صلى الله عليه وسلم على خلاف ما حدث عنه من قوله صلوة الرجل قاعدا نصف
الصلوة استغرب ذلك واستبعده فاراد تحقق ذلك فوضع يده على راسه ولذلك انكر
صلى الله عليه وسلم بقوله ما لك يا عبد الله بن عمرو فنسبه ونسبه الى ابيه وكذا قول عبد الله
في الجواب وانت تصلي قاعدا فانه حال مقررة لجهة الاشكال ونحو قول الملائكة اتجعل
فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك وقوله اجل قول بالموجب وتقرير لما
قال وقوله ولكن كذا الى بيان الفرق بينه وبين غيره ورفع لجهة الاشكال والاستغراب
الثاني سالم قوله عابوا ذلك اي عيبه الاستراحة في الصلوة وهي شاقة على النفس وثقيله
عليها لعلمهم بنسوا قوله تعالى وانها لكبيرة الا على الخاشعين قوله ارحنا بها اي اذن
بالصلوة نستريح باداها من شغل القلب وقيل كان اشتغاله بالصلوة راحة له فانه صلى
الله عليه وسلم كان يعد غيرها من الاعمال الدنيوية تعبا وكان يستريح بالصلوة لما فيها
من مناجاة الله تعالى ولهذا قال وقرة عيني في الصلوة وما اقرب الراحة من قرة العين
يقال اراح الرجل واستراح اذا رجعت نفسه اليه بعد الاعياء باب الوتر
الفصل الاول الاول ابن عمر رضي الله عنهما قوله مثنى مثنى اتى بالثاني تاكيد
لان الاول مكرر معنى ولذلك امتنع من الصرف الكشاف وانما لم ينصرف لتكرر العدل
فيها قال الزجاج احدهما انه معدول عن اثنين والثاني ان عدله وقع في حال التكرر وزعم
سيبويه ان عدم الصرف للعدل والصفة الكشاف واما الوصفية فلا تفترق الحال فيها فلا
يعرج عليها لو كانت الوصفية موثرة في المنع من الصرف لقلت مررت بنسوة اربع مفتوحا
فلما صرفه علم انها ليست بموثرة فالوصفية ليست باصل لان الواضع لم يضعها لتقع وصفا
بل عرض لها ذلك نحو مررت بحية ذراع ورجل اسد والذراع والاسد لينا لوصفين الحية

والرجل

والرجل حقيقة وقيل يفترق الحال فيهما فان مثنى وغيرها تقع صفة البتة والثلثة وغيرها
وقوعها صفة بالتاويل يقول رجال ثلثة اي مقدرة بثلثة واجيب عنه بان مثنى وثلاث
لا يخلو من ان يكون موضوعا للصفة من غير اعتبار الاسم والثلثة او لا يكون فان كان
الاول لم يكن فيه العدد والمقدر خلافه وان كان الثاني كان الوصف عارضا لمثنى وثلاث
كما كان عارضا لاسم وثلثة قوله توتر له الوتر الفرد بكسر واوه وبفتح وفي الحديث اوتر
امر بصلوة الوتر وهو ان يصلي مثنى مثنى ثم يصلي في اخرها ركعة مفردة ويضيفها الى ما قبلها
من الركعات فعلى هذا في تركيب هذا الحديث اسناد مجازي حيث اسند الفعل الى الركعة
وجعل الضمير في له للمصلي وكان الظاهر ان يقال توتر المصلي بها ما قد صلى وفي قوله
توتر له اشارة الى ان جميع ما صلى وتر مظ قال الشافعي رضي الله عنه يسلم في صلوة الليل والنهار
من كل ركعتين غير الفريضة لما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال صلوة الليل والنهار مثنى مثنى وقال بعض اصحاب ابي حنيفة رضي الله عنهم
ان صلوة الليل مثنى وصلوة النهار يسلم عن اربع والله اعلم الثاني ابن عمر رضي الله عنهما
قوله ركعة من اخر الليل خبر موصوف اي ركعة منشاة من اخر الليل اي اخر وقتها
اخر الليل الثالث عايشة رضي الله عنها قوله يصلي من الليل اي بعضه ومذهب مالك
ان من اوتر في اول الليل ثم تهجد في اخره يعيد الوتر الرابع سعد قوله يا ام المومنين هو من
قوله تعالى وازواجه امهاتهم شبههن بالامهات في بعض الاحكام وهو وجوب تعظيمهن
واحترامهن وتحريم نكاحهن وهن فيما وراء ذلك بمنزلة الاجنبيات قوله فان خلق
نبي الله القران في الاحياء ارادت عايشة رضي الله عنها بقولها لما كان خلقها القران
مثل قوله تعالى خذ العفو الاية وقوله تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي
القربى وقوله تعالى واصبر على ما اصابك وقوله تعالى فاعف عنهم واصفح وقوله تعالى
ادفع بالتي هي احسن وقوله تعالى والكاظمين الغيظ وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اجتنبوا
كثيرا من الظن من الايات الدالة على تهذيب الاخلاق الذميمة وتحصيل الاخلاق
الحميدة وقال شيخ الاسلام في العوارف قولها رضي الله عنها كان خلقه القران فيه سر
كثير غامض وذلك ان النفوس مجبولة على طبايع وغرايز من البهيمية والسبعية والشيطنة
والله تعالى بعظيم عنايته نزع نصيب الشيطان منه صلوات الله عليه لقوله تعالى الم نشرح
لك صدرك والحديث انشراح الصدر وبعد هذا النزع بقيت للنفس الزكية النبوية بقايا
صفات البشرية رحمة للخلق فاستمدت البقايا من الصفات لظهورها فيه صلوات الله
عليه تنزيل الايات المحكمات بازايها لقمعها تاديبا من الله رحمة له خاصة وللامة عامة موزعا
نزول الايات على الايام والاوقات عند ظهور الصفات قال الله تعالى لولا نزل عليه القرآن

جمله واحده كذلك لنثبت به فوادك فلما تحركت النفس الشريفه عند كسر رباعيته وقال وكيف
يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم فانزل الله تعالى ليس لك من الامر شي فاكتسى القلب لباس
الاصطبار فلما توزعت الآيات على ظهور الصفات صفت الاخلاق النبويه بالقران ليكون
خلقه القرآن ولذا وردا انا انسى لاسن تادبا لنفوس الامه وتهذيبا ورحمه ووجه آخر
ان قولها رضي الله عنها كان خلقه القرآن ايما الى التخلق باخلاق الله تعالى فعبرت عن
المعنى بقولها ذلك استحيا من سبحات الجلال وستر الحال بلطف المقال وهذا من وفور
علمها وكمال ادبها **قوله** فيبعثه الله **نه** اي يوقظه من نومه يقال انبعث فلان بشانه اذا ثار
ومضى ذاهبا لقضا حاجته فان قلت قد تقرر عند علما المعاني ان مفعول شا واراد
لا يذكر في الكلام الفصيح الا ان يكون فيه غرابه نحو قول القايل **مصراع** فلو شيت ان
ابكي دما لبكيته **ه** ولو شا الله ان يتخذ ولدا فاين الغرابه في قوله ما شا ان يبعثه قلت كفى
بلفظ البعث شاهدا على الغرابه كانه تعالى ينبه حبيبه لقضا مهمته من حسبه من مناغاه
ومناجاه بينهما من مكاشفات الاحوال قال تعالى فاوحى الى عبده ما اوحى ما كذب
الفواد ما راى فاي غرابه اغرب من هذا وما موصوله والعايد محذوف اي ما شا فيه بمعنى
المقدار ومن الليل بيانه **قوله** فذكر الله وحمده **مظ** اي تشهد فالحمد اذن لمطلق الثنا اذ
ليس في التحيات لفظ الحمد **قوله** ثم يصلي ركعتين **مح** قال احمد رضي الله عنه لا افعلهما ولا امنع
فعلهما وانكره مالك رضي الله عنه قال الشيخ محيي الدين الصواب ان هاتين الركعتين
فعلهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الوتر جالسا لبيان جواز الصلوة بعد الوتر وبيان
جواز النفل جالسا ولم يواظب على ذلك واما رد القاضي عياض روايه هاتين الركعتين
فليس بصواب لان الاحاديث اذا صحت وامكن الجمع بينها تعين وقد جمعنا بينها **قوله** ولا اعلم
نبي هذا من باب نفي الشي بنفي لازمه ولا يسلك هذا الاسلوب الا في حق من احاط علمه
بالمعلوم وتمكن منه تمكنا تاما وهذا في علم الله تعالى مطرد قال تعالى قل اتنبون الله بما لا
يعلم اي بما لم يوجد ولم يثبت لانه لو وجد لتعلق علم الله به وكذلك الصديقه ابنه الصديق
رضي الله عنهما كانت مترقبه احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلها ونهارها حضورها
وغيبها مشاهده ومسايله اي لم يكن يفعل المذكور اذ لو فعل لعلمته والله اعلم **الخامس**
والسادس ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** بادروا الصبح بالوتر اي سارعوا **غب** يقال بدرت
اليه وبادرته والبدر قيل سمي بدرا لمبادرته الشمس بالطلوع واقول كان الصبح مسافر
تقدم اليك طالبا منك الوتر وانت تستقبله مسرعا بمطلوبه وانصاله اليه بعينه **حس**
ذهب بعض اهل العلم الى انه لا وتر بعد الصبح وهو قول عطا وبه قال احمد ومالك وذهب
اخرون الى انه يقضيه متى كان وهو قول سفيان الثوري واظهر قولي الشافعي لما روي انه

من نام عن وتره فليصل اذا اصبح **السابع** جابر رضي الله عنه **قوله** مشهوده يعني تشهدها
ملايكه الليل والنهار تنزل هاولا وتصعد هاولا فهو اخر ديوان الليل واول ديوان
النهار او تشهدها كثير من المصلين في العاده **الثامن** عايشه رضي الله عنها **قوله** من كل
الليل من يجوز ان تكون تبعيضيه منصوبه باوتر ومن الثانيه بدل منها لان الليل اذا قسم
ثلثه اقسام لكل قسم منها اجزا ويجوز ان تكون الثانيه بيانا للمعنى التبعيضيه ويجوز ان تكون
الاولى ابتدايه والثانيه بيانا للكل وهذا اوجه ويعتبر في الكل الافراد بمنزله اللام الاستغراقي
والثانيه بدلا او بيانا **التاسع** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** ان اوتر قبل ان انام وكان مقتضى
الظاهر ان يقول والوتر قبل النوم ليناسب المعطوف عليه والى بان المصدريه وابرز الفعل
وجعله فاعلا له اهتماما بشانه وانه اليق بحاله لما خاف الفوت ان نام عنه والا فان الوتر
اخر الليل افضل **مح** الايتار قبل النوم انما يستحب لمن لا يثق بالاستيقاظ في اخر الليل فان
وثق فاخر الليل افضل

الفصل الثاني

الاول غضيف **قوله** الله اكبر الحمد لله ذكر
الحمد لله على ان السعه من الله تعالى في التكاليف نعمه يجب تلقيها بالشكر والله اكبر
دل على ان تلك النعمه عظيمه خطيره لما فيه من معنى التعجب **الثاني** عبد الله **قوله** يوتر باربع
وثلث الى اخره **مح** هذا الاختلاف بحسب ما كان يحصل من اتساع الوقت او طول القراه
كما جا في حديث حذيفه وابن مسعود او من نوم او من مرض او من كبر السن كما قالت فلما اسن
صلى سبع ركعات او غيرها **الثالث** ابو ايوب **قوله** الوتر حق الحق يجي بمعنى الثبوت
والوجوب ذهب ابو حنيفه الى الثاني والشافعي الى الاول اي ثابت في السنه والشرع وفيه
نوع تاكيد **حس** اجمع اهل العلم على ان الوتر ليس بفريضه وهو سنه عند عامتهم والدليل
عليه قوله صلى الله عليه وسلم للاعرابي الذي قال له هل علي غيرهن لا الا ان تطوع وقوله
صلى الله عليه وسلم خمس صلوات كتبها الله على العباد من جا بهن لم ينقص منهن شيا استخفافا
بحقهن كان له عند الله عهد ان يدخله الجنه وقال ابو حنيفه هو واجب واحتج بقوله صلى
الله عليه وسلم الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا **قوله** من احب ان يوتر بواحده فليفعل **مح** فيه
دليل على ان اقل الوتر ركعه وان الركعه الفرده صلوه صحيحه وهو مذهبنا ومذهب الجمهور
وقال ابو حنيفه لا الايتار بواحده ولا تكون الركعه الواحده صلوه والاحاديث الصحيحه ترد
عليه **الرابع** علي رضي الله عنه **قوله** ان الله وتر **نه** ان الله واحد في ذاته لا يقبل الانقسام
والتجزيه واحد في صفاته فلا شبه له ولا مثل واحد في افعاله فلا شريك له ولا معين ويحب
الوتر اي يثيب عليه ويقبله من عامله **قض** وكل ما يناسب الشي ادنى مناسبه كان احب
اليه مما لم يكن له تلك المناسبه **قوله** فاوتروا **تو** اي صلوا الوتر والفا جزا شرط محذوف
كانه قال اذا اهديتم لك ان الله تعالى يحب الوتر فاوتروا فان من شان اهل القرآن ان يكدحوا

في ابتغاء مرضات الله وايثار محابه والمراد باهل القران المومنون الذين صدقوا القران
وخاصه من يتولى القيام بحفظه وتلاوته ومراعاة حدوده واحكامه اقول والله اعلم لعل
المناسبه لتخصيص النداء باهل القرآن في مقام الفردانيه انما كانت لاجل ان القران ما انزل
الا لتقرير التوحيد قال تعالى على سبيل الحصر وتكريره قل انما يوحى الي انما الهكم اله واحد اي
الوحي مقصور على استئثار الله تعالى بالتوحيد كانه قيل ان الله واحد يحب الوتر فوحدوه
يا اهل التوحيد الخامس خارجه قوله امدكم الكشاف هو من مد الجيش وامده اذا زاده
والحق به ما يقويه ويكثره وكذلك مد الدواة وامدها زادها ما يصلحها ومددت السراج
والارض اذا استصلحتهما بالزيت والسماد قض ودوي زادكم وليس في الرواسي ما يدل
على وجوب الوتر اذ الامداد والزياده يحتمل ان يكون على سبيل الوجوب وان يكون على طريقه
الندب واقول ان الله امدكم وارد على سبيل الامتنان على امته مرادا به مزيد فضل على
فضل كانه قيل ان الله تعالى فرض عليكم الصلوات الخمس ليوجركم بها ويثيبكم عليها ولم
يكتف بذلك فشرع صلوة التهجد والوتر ليزيدكم احسانا على احسان وثوابا على ثواب
واليه لمح بقوله ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا ولفظه
لك تدل على اختصاص الوجوب به فدل مفهومه على انه غير واجب على الغير قوله حمر النعم
مظ هي عند العرب اعز الاموال واشرفها فجعلت كنايه عن خير الدنيا كله كانه قيل هذه
الصلوة خير لكم مما تحبون من عرض الدنيا وزينتها لانها ذخيرة الاخرة والاخرة خير
وابقى والوتر يحتمل ان يكون مجرورا بدلا من صلوة وان يكون مرفوعا خبر مبتدا محذوف
السادس الى الثامن حسن رضي الله عنه قوله فيما اعطيت في فيه ليست كما هي في السوابق
لان معناها اوقع البركه فيما اعطيتني من خير الدارين ومعناها في قوله فيمن هديت اجعل
لي نصيبا وافرا من الاهتداء معدودا في زمرة المهتدين من الانبياء والاولياء وفيمن هديت
متصل بالفعل على سبيل المبالغه اي اوقع هدايتي في زمرة من هديتهم كقوله تعالى اولئك
مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا
قوله وقني شر ما قضيت فان قلت قد سبق ان القضاء من الله اخص من القدر لان القدر
هو التقدير والقضاء هو التفصيل والقطع فما قطع وفصل كيف يستوقى منه قلت معناه
قني شر ما حكمت في تقديرك بقضائه كما قيل افر من قضاء الله الى قدره التاسع الى ابن كعب
قوله القدوس نه القدوس هو الطاهر المنزه عن العيوب والنقايص وفعول بالضم من
ابنية المبالغه ولم يجئ منه الا قدوس وسبوح وذروح قوله يرفع صوته مظ هذا يدل على
جواز الذكر برفع الصوت بل على الاستحباب اذا اجتنب الرياء اظهارا للدين وتعليما للسامعين
وايقاظا لهم من رقدة الغفله وايضا لا لبركة الذكر الى مقدار ما يبلغ الصوت اليه من

الحيوان

الحيوان والحجر والمدر وطلبا لاقتداء الغير به وليشهد له يوم القيمه كل رطب ويابس سمع
صوته وبعض المشايخ يختار اخفاء الذكر لانه ابعد من الرياء وهذا يتعلق بالنيه العاشر
علي رضي الله عنه مضى شرحه في باب السجود ومستقصى الفصل الثالث الاول
ابن عباس رضي الله عنهما قوله هل لك في امير المومنين نحو قوله تعالى ان تزكى اي هل
لك رغبه الى التزكيه وان تتطهر من الشرك ويقال هل لك في كذا وهل لك
الى كذا كما تقول هل ترغب فيه وهل ترغب اليه فالاستفهام في الحديث بمعنى
الانكار اي هل لك رغبه في معويه وهو يرتكب هذا المنكر ومن ثم اجاب دعه
فانه قد صحب النبي صلى الله عليه وسلم فلا يفعل الا ما رآه منه او هو فقيه اصاب
في اجتهاده وفيه شهاده من حبر الامه لمعويه وفضله وصحبته واجتهاده الثاني
بريده قوله فليس منا من فيه اتصاليه كما في قوله تعالى والمنافقون والمنافقات
بعضهم من بعض وقوله فاني لست منك ولست مني المعنى فمن لم يوتر فليس بمتصل
بنا وبهدينا وطريقنا اي انه ثابت في الشرع وسنه موكده كما قال من رغب عن
سنتي فليس مني والتكرار لمزيد تقرير حقيته واثباته على مذهب الشافعي ولوجوبه
على مذهب ابي حنيفه رضي الله عنهما ولكل وجهه هو موليها فاستبقوا الخيرات
الثالث والرابع مالك رضي الله عنه قوله قد اوتر رسول الله صلى الله عليه
وسلم تلخيص الجواب وتقريره اي لا اقطع القول بوجوبه ولا بعدم وجوبه لاني
اذا نظرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه رضوان الله عليهم واظبوا عليه
ذهبت الى الوجوب واذا فتشت نصا دالا عليه نكصت عنه الخامس والسادس
نافع قوله مغميه اي مغطاه بالغيم نه يقال اغمي علينا الهلال وغمي فهو مغمى ومغمي
اذا حال دون رؤيته غيم قوله ان عليه ليلا اي باق عليه والتنكير في ليلا للنوع
وفيه شمه من التقليل السابع الى الحادي عشر ثوبان قوله ان هذا السهر
جهد او رد اسم الاشاره لمزيد تقرير معنى الجهد كقوله مصراع هذا ابو الصقر
فردا في محاسنه قوله والا كانتا له الا شرطيه يعني ان قام في الليل بعد ذلك فضيلة
فيه وان لم يقم كانتا كافيتين له باب القنوت الفصل
الاول ابو هريره رضي الله عنه قوله انج الوليد دعا بالنجاة لهؤلاء الثلثه
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا اسراء في ايدي الكفار قوله اشدد وطاتك
قوله الوطء في الاصل الدوس بالقدم فسمي به الغزو والقتل لان من يطا على الشيء برجله
فقد استقصى في هلاكه واهانته والمعنى خذهم اخذا شديدا قوله واجعلها قض الضمير
للوطاه او للايام وان لم يجر لها ذكر لما دل عليه المفعول الثاني الذي هو سني جمع السنه

فمن كانت نيته صادقه
برفع الصوت بقراءة القران
والذكر اولى لما ذكرنا
ومن خاف من نفسه الرياء
فالاولى له الاخفاء
الذكر كيلا يقع في الرياء

التي هو بمعنى الخط وهي من الاسماء الغالبه كالبث والكتاب وسنوا يوسف السبع الشداد
التي اصابهم فيها قحط قوله اللهم العن اللعن هو الطرد والبعد عن رحمه الله تعالى وهو
نظير قوله صلى الله عليه وسلم يوم احد كيف يفلح قوم شجوا نبيهم وعدم الفلاح هو سوء الخاتمه
والموت على الكفر فقيل له ليس لك من الامر شي المعنى ان الله مالك امرهم فاما ان يهلكهم
او يهزمهم او يتوب عليهم ان اسلموا او يعذبهم ان اصروا على الكفر وليس لك من امرهم شي
انما انت عبد مبعوث لانذارهم ومجاهدتهم خط فيه دليل على جواز القنوت في غير
الوتر وعلى ان الدعاء لقوم باسمائهم واسماء ابائهم لا يقطع الصلوه وان الدعاء على الكفار
والظلمه لا يفسدها مح اعلم ان القنوت مسنون في صلوه الصبح دايما واما في غيرها ففيه
ثلثه اقوال والصحيح المشهور انه اذا نزلت نازله كعدو وقحط ووباء وعطش وضرر
ظاهر في المسلمين ونحو ذلك قنتوا في جميع الصلوات المكتوبه والا فلا الثاني عاصم
رضي الله عنه قوله يقال لهم القراء تو كانوا من اوزاع الناس ويراع القبايل ينزلون
الصفه يتفقهون العلم ويتعلمون القران وكانوا ردءا للمسلمين اذا نزلت بهم نازله وكانوا
حقا عمار المسجد وليوث الملاحم بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل نجد ليقرؤا
عليهم القران ويدعوهم الى الاسلام فلما نزلوا ببير معونه قصدهم عامر بن الطفيل في احياء
من سليم وهم رعل وذكوان وعصيه وقاتلوهم فقتلوهم ولم ينج منهم الا كعب بن زيد
الانصاري من بني النجار فانه تخلص وبه رمق فعاش حتى استشهد يوم الخندق وكان
ذلك في السنه الرابعه الفصل الثاني الاول والثاني انس رضي الله عنه
قوله ثم تركه حس اكثر اهل العلم على انه لا يقنت في الصلوات لهذا الحديث والذي
بعده وذهب قوم الى انه يقنت في الصبح وبه قال مالك والشافعي رضي الله عنهما حتى
قال الشافعي ان نزلت بالمسلمين نازله قنت في جميع الصلوات وتاول قوله ثم تركه
اي ترك اللعن والدعاء على اوليك القبايل المذكوره في الحديث او تركه في الصلوات الاربع
ولم يتركه في الصبح بدليل ما روي عن انس رضي الله عنه قال ما زال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقنت في صلوه الصبح حتى فارق الدنيا الثالث ابو مالك رضي الله عنه قوله
يا ابت التاء فيها تاء تانيث وقعت عوضا من ياء الاضافه والدليل عليه قلبها هاء في
الوقف وهذه التاء في المذكر كالتاء في قولك حمامه ذكر وشاه ذكر ورجل
ربعه وغلام يفعه وجوز تعوضها من ياء الاضافه لانهما متناسبتان في ان كل واحده
منهما زايده مضمومه الى الاسم في اخره واما الكسره فهي التي كانت قبل الياء في قولك
يا ابي من الكشاف قوله ههنا بالكوفه ظرفان متعلقان بقوله وعلى على ان العطف محمول
على التقدير لا الاصحاب كما في الثلثه الاول لان عليا رضي الله عنه وحده كان بالكوفه

اي

اي صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والى بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم في المدينه
مثلا وصليت خلف علي رضي الله عنه ههنا بالكوفه خمس سنين قوله اكانوا باثبات
الهمزه في الترمذي وجامع الاصول وباسقاطها في نسخ المصابيح وفي روايه ابن ماجه
وكانوا يقنتون في الفجر قوله محدث مظ اي احدثه التابعون ولم يقرأه رسول الله صلى الله
عليه وسلم واصحابه قيل لا يلزم من نفي هذا الصحابي نفي القنوت لانه شهاده بالنفي وقد
شهد جماعه بالاثبات مثل الحسن وابي هريره وانس وابن عباس رضي الله عنهم وصحبتهم
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من صحبه هذا الصحابي وهو طارق بن اشيم
فيكون شهادتهم اثبت الفصل الثالث الاول والثاني الحسن رضي الله عنه قوله
في النصف الباقي في شهر رمضان ولعلها هي صلوه التراويح وفي قولهم ابق اشعار بكراهه
منهم تخلفه فشبهوه بالعبد الابق كما في قوله تعالى اذ ابق الى الفلك المشحون سمي هرب يونس
عليه السلم من قومه بغير اذن ربه اباقا على طريقه المجاز ولعل تخلف ابي رضي الله عنه
كان تاسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم حيث صلاها بالقوم ثم تخلف عنهم كما سياتي
بعد والله اعلم باب قيام شهر رمضان الفصل الاول
الاول ما زال بكم مظ يعني ابدا رايت شده حرصكم في اقامه صلوه التراويح بالجماعه حتى
خشيت اني لو واظبت على اقامتها لفرضت عليكم فلم تطيقوها فيه دليل على ان التراويح
سنه جماعه وانفرادا والافضل في عهدنا الجماعه لكسل الناس واقول فيه ايضا دلاله على
ان الجماعه في الصلوه المكتوبه فريضه لان رسول الله صلى الله عليه وسلم واظب عليها وحرص
الناس عليها والصحابه وافقوه ولم يتخلف عنها الا المنافق كما سبق قوله في بيته اي صلوه
في بيته وقوله الا الصلوه المكتوبه مستثنى منه الثاني ابو هريره رضي الله عنه قوله بعزيمه
غب العزم والعزيمه عقد القلب على امضاء الامر نه خير الامور عوازمها اي فرايضها التي
عزم الله عليك بفعلها قوله من قام قض من قام رمضان اي اتى بقيام رمضان وهو التراويح
او قام الى صلوه رمضان او الى الصلوه ليالي رمضان ايمانا بالله وتصديقا بانه تقرب اليه
وطلب لوجه الله تعالى غفر له سوابق الذنوب نه الاحتساب كالاعتداد من العد وانما
قيل لمن ينوي بعمله وجه الله تعالى احتسبه لان له حينيذ ان يعتد عمله فجعل في حال
مباشره الفعل كانه معتد به قوله والامر على ذلك مظ اي على ما كانوا عليه من انهم ما
قاموا رمضان بالجماعه غير الفريضه الى اول خلافه عمر رضي الله عنه ثم خرج رضي الله عنه
ليله فراى الناس يصلون في المسجد التراويح منفردين فامر ابي بن كعب ان يصليها بالناس جماعه
الثالث ظاهر الفصل الثاني الاول ابو ذر رضي الله عنه قوله لو نفلتنا نه اي
زدتنا من الصلوه النافله سميت النوافل بها لانها زايده على الفرايض شف المعنى تمنى ان

يجعل قيام بقيه الليل زيادة لنا على قيام الشطر مظ اي لو زدت في قيام الليل على نصفه لكان
خيرا لنا قوله الفلاح خط اصل الفلاح البقاء وسمي السحور فلاحا اذ كان سببا لبقاء الصوم
ومعينا عليه قض الفلاح الفوز بالبغيه سمي به السحور لانه يعين على اتمام الصوم وهو الفوز بما
قصده ونواه او الموجب للفلاح في الاخره وقوله يعني السحور الظاهر انه من متن الحديث
لا من كلام المولف يدل عليه ما اورده ابو داود في سننه عن جبير بن نفير عن ابي ذر
رضي الله عنه ذكر فيه انه قال قلت وما الفلاح قال السحور الثاني عايشه رضي الله عنها
قوله ان يحيف الله الحيف الجور والظلم يعني ظننت اني ظلمتك بان جعلت من نوبتك لغيرك
وذلك مناف لمن تصدي لمنصب الرساله ومن هو عند الله بمكانه عظيمه هذا معنى العدول
من الظاهر وان يقال اظننت اني احيف عليك فذكر الله تمهيد لذكر الرسول تنويها
بشانه ووضع رسوله موضع الضمير للاشعار بان الحيف ليس من شيم الرسل وقولها اني
ظننت الى اخره ايضا اطناب في الجواب وعدول عن ان يجاب بنعم مزيدا للتصديق وقوله صلى
الله عليه وسلم ان الله ينزل الى اخره استيناف بيانا لموجب خروجه من عندها يعني خرجت
لنزول رحمته على العالمين وخصوصا على اهل القبور من البقيع الثالث زيد رضي الله عنه
قوله في مسجدي هذا تتميم ومبالغه لاراده الاخفاء فان الصلوه في مسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم تعادل الف صلوه في غيره من المساجد سوى المسجد الحرام وفيه اشعار بان
النوافل شرعت للقربه الى الله تعالى واخلاصا لوجهه فينبغي ان يكون بعيده عن الرياء ونظر
الخلق والفرايض اسست لاشاده الدين واظهار شرايع فهي حديره بان تقام على رووس الاشهاد
الفصل الثالث الاول عبد الرحمن رضي الله عنه قوله اوزاع نه اي متفرقون
اراد انهم كانوا يصلون فيه بعد صلوه العشاء متفرقين فقوله متفرقون لعطف البيان لاوزاع
وقوله يصلي الرجل بصلوته الرهط اي يوتم الرجل جماعه دون العشره وقوله نعمت البدعه هذه
يريد بها صلوه التراويح فانه في حيز المدح لانه فعل من افعال الخير وتحريض على الجماعه المندوب
اليها وان كانت لم يكن في عهد ابي بكر رضي الله عنه فقد صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانما قطعها اشفاقا من ان تفرض على امته وكان عمر رضي الله عنه ممن نبه عليها وسنها على
الدوام فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمه قوله اني لو جمعت وفي اصل المالكي اني
اري فالك ولي اري لو جمعت شاهد على ان لو قد تعلق بها افعال القلوب ومنه قول رجل
للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي افتلتت نفسها واظن لو تكلمت تصدقت قوله والتي ينامون عنها
افضل تنبيه منه على ان صلوه التراويح اخر الليل افضل وقد اخذ بذلك اهل مكه فانهم
يصلون بعد ان يناموا الثاني السايب بن يزيد قوله الا في فروع الفجر اي اوايله واعاليه وفرع
كل شي اعلاه الثالث الاعرج قوله يلعنون الكفره لعل المراد انهم لما لم يعظموا ما عظمه

الله تعالى من الشهر ولم يهتدوا لما انزل الله من الهدي والفرقان استوجبوا ان يدعى عليهم
ويطردوا عن رحمة الله الواسعه قوله راي الناس فاعل وانه قد خفف مفعوله الاول الثالث م
والثاني محذوف اي راي الناس تخفيفه حاصلا ويجوز ان يستغنى بان وما بعدها عن المفعولين
الرابع والخامس عايشه رضي الله عنها قوله فيها ان يكتب كل مولود الى اخره وهو من قوله
تعالى فيها يفرق كل امر حكيم من ارزاق العباد واجالهم وجميع امرهم منها الى الاخرى القابله
قوله يرفع اعمالهم اي يكتب الاعمال الصالحة التي ترفع في تلك السنه يوما فيوما ولهذا سالت
رضي الله عنها ما من احد يدخل الجنه الا برحمه الله تعالى والاستفهام على سبيل التقرير يعني
اذا كانت الاعمال الصالحه الكاينه في تلك السنه يكتب قبل وجودها يلزم من ذلك
ان احدا لا يدخل الجنه الا برحمة الله تعالى فقرره صلى الله عليه وسلم بما اجاب وفي وضع اليد
على الراس والله اعلم اشاره الى افتقاره كل الافتقار الى استنزال رحمه الله تعالى وشمول
الستر من راسه الى قدمه ومعنى قوله يتغمدني الله منه برحمته يلبسنيها ويسترني بها ماخوذ
من غمد السيف وهو غلافه والهامه الراس السادس والسابع ابو موسى قوله ليطلع
ههنا كنزل ومعناه معناه على ما سبق في باب التحريص على قيام الليل في الفصل الاول في
الحديث الرابع قوله مشاحن المشاحن المعادي والشحناء العداوه لعل المراد البغضاء التي
تقع بين المسلمين من قبل النفس الاماره بالسو لا للدين فلا يامن احدهم اذى صاحبه من
يده ولسانه لان ذلك يودي الى القتل وما ينتهي الى الكفر ومن ثم قرن المشاحن في الروايه
الاخرى بقاتل النفس وكلاهما تهديد على سبيل التغليظ قوله مشاحن بالرفع خبر مبتدا
محذوف اي هما مشاحن وقاتل الثامن علي رضي الله عنه قوله فقوموا ليلها الظاهر يقتضي
ان يقال فقوموا فيها واذا ذهب الى وضع المظهر موضع المضمر ان يقال ليله النصف فانث
الضمير اعتبارا للنصف لانها عين تلك الليله قوله فاغفر له بالنصب على جواب العرض
ومن في من مستغفر زايده لشهاده قرينته والتقدير الا مستغفر يستغفر فاغفر له ٥
باب صلوة الضحى المراد بالضحى وقت الضحى وهو صدر النهار حتى ترتفع
الشمس ويلقي شعاعها الفصل الاول الاول ام هاني هو بهمز بعد النون واسمها
فاخته بنت ابي طالب قوله غير انه غير نصب على الاستثناء وفيه اشعار بالاعتناء بشان
الطمانينه في الركوع والسجود لانه صلى الله عليه وسلم خفف ساير الاركان من القيام
والقراه والتشهد ولم يخفف من الطمانينه في الركوع والسجود الثاني معاده قوله كم
كان اي كم ركعه وهو مفعول مطلق يصلي ويزيد عطف على مقدر مقول للقول
اي يصلي اربع ركعات ويزيد مظ اي يزيد ما شاء الله من غير حصر ولكن لم ينقل اكثر
من اثني عشر ركعه الثالث ابو ذر قوله يصبح في اسمه وجوه احدها قوله صدقه اي يصح

الصدقه واجبه على كل سلامى وثانيها من احدكم على مذهب من يرى زياده من في الاثبات
والظرف خبر وصدقه فاعل الظرف اي يصبح احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقة
وثالثها مضمر اسمه ضمير الشان والجمله الاسميه بعده مفسره ومن احدكم صفه كل سلامى
ويدل على تقدير الوجوب قوله في حديث بريده فعليه ان يتصدق عن كل مفصل منه بصدقه
والفا في قوله فكل تسبيحه صدقه تفصيليه ترك ذكر تعدد كل واحد واحد من المفاصل
للاستغنا عنها بذكر تعديد ما ذكر من التسبيح وغيره وفيه دليل على ان العبد لم يوجب على
الله تعالى شيا من الثواب بعمله لان اعماله كلها لو قوبلت بازا ما وجب عليه من الشكر على
عضو واحد لم تف به نه السلامى جمع سلاميه وهي الانمله من انامل الاصابع وقيل واحده
وجمعه سوا ويجمع على سلاميات وهي التي بين كل مفصلين من اصابع الانسان وقيل
السلامى كل عظم مجوف من صغار العظام قال ابو عبيده هو في الاصل عظم يكون في
فرسن البعير وكان المعنى على كل عظم من عظام بن ادم صدقه تو وفي معناه الحديث الاتي
خلق الانسان على ثلثمايه وستين مفصلا عليه ان يتصدق عن كل مفصل بصدقه قض
ان كل عظم من عظام ابن ادم يصبح سليما عن الافات باقيا على الهيه التي تتم بها منافعه
وافعاله فعليه صدقه شكرا لمن صوره ووقاه عما يغيره ويوذيه قوله ويجزي مح ضبطناه
بضم اوله وفتحه والضم من الاجزا والفتح من جزي اي كفي الرابع زيد بن ارقم قوله من
الضحى من زايده اي يصلون صلوة الضحى ويجوز ان تكون تبعيضيه وعليه ينطبق قوله لقد
علموا فانه جواب قسم محذوف انكر عليهم ايقاع صلوتهم في بعض وقت الضحى اي اوله ولم يصبروا
حتى يدخل وقتها المختار اي كيف يصلون في هذا الوقت مع علمهم ان الصلوة في غير هذه
الساعه افضل وعلى هذا المعنى يجوز ان يجعل من ابتدائيه ويكون الانكار واقعا على
انشا صلوة الضحى اول وقته ويجوز ان يكون بيانيه والمبين مقدر يدل عليه حديث ابي ذر
ركعتان يركعهما من الضحى اي من صلوة الضحى قوله صلوة الاوابين نه هو جمع اواب وهو
الكثير الرجوع الى الله تعالى بالتوبه وقيل المسبح وقيل المطيع قوله ترمض فا الرمضا
نحو البغضا وهي شده حر الارض من وقع الشمس على الرمل وغيره وقوله ترمض الفصال
اي اذا وجد الفصيل حر الشمس مدحهم بصلوتهم في الوقت الموصوف لانه وقت تركن
النفوس الى الاستراحه وتتهيا فيه اسباب الخلوه فيرد على قلوب الاوابين من الانس بذكر
الله وصفا ذا الوقت ولذاذه المناجاه ما يقطعهم عن كل مطلوب سواه وهذا الوقت
مشابه للساعات المختاره في جوف الليل فيغتنم العباده حينيذ الفصل الثاني
الاول ابو الدردا وابو ذر قوله اكفك اخره مظ اي شغلك وحوايجك وادفع عنك ما
تكرهه بعد صلوتك الى اخر النهار واقول لعل الانسب ان يقال المعنى يا ابن ادم فرغ

بالك

بالك اول النهار واشتغل بعبادتي حتى افرغ بالك في اخر النهار بقضا حوايجك ودفع
المضار عنك الثاني بريده قوله النخاعه في المسجد تدفنها وكان الظاهر ان يقال في الجواب
من يدفن النخاعه في المسجد فعدل عنه الى الخطاب العام اهتماما بشان هذه الخلال وان
كل من شانه ان يخاطب بخطاب ينبغي ان يهتم بها قوله عن ذلك اقرد وكان الواجب
التثنيه لكن اعتبر الصلوة الثالث والرابع انس قوله لا نعرفه الا من هذا الوجه المذكور
في الكتاب الفصل الثالث الاول ابو هريره رضي الله عنه قوله شفعه الضحى
من التشفيع الزوج وروي بالفتح والضم كالغرفه والغرفه وانما سمي شفعه لانها اكثر من
واحده قال القتيبي الشفع الزوج ولم اسمع به مونثا الا ههنا واحسبه ذهب بتانيثه الى
الفعله الواحده او الى الصلوه واقول يمكن ان يقال انه تعالى اقسم بقوله والشفع والوتر
بصلوتي الضحى حين ترمض الفصال والوتر حين هدو الناس لمثل العله المذكوره في حديث
زيد بن ارقم الثاني عايشه رضي الله عنها قوله لو نشرلي نه يقال نشر الميت ينشر نشورا اذا
عاش بعد الموت وانشره الله اي احياه واقول هو من باب التعليق بالمحال ولذلك خصته بقولها
لي اي لو فرض احياهما لي لم اتركها فكيف وان ذلك محال عاده اي لا ادع هذه اللذه لتلك
اللذه الثالث والرابع مورق قوله لا اخاله اي لا اظنه نه خلت اخال بالفتح والكسر يقال حم
افصح واكثر استعمالا والفتح القياس حس كره بعضهم صلوة الضحى روي عن عايشه انها
سيلت اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى فقالت لا الا ان يجي من مغيبه وروي
عنها ايضا انها قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي سبحه الضحى قط وروي
عن ابي بكره انه راي اناسا يصلون صلوة الضحى فقال اما انهم يصلون صلوه ما صلاها رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولا عامه اصحابه وكان ابن عمر اذا سيل عن سبحه الضحى قال لا امر
بها ولا انهى عنها مح اما الجمع بين حديثي عايشه رضي الله عنها في نفي صلوة النبي صلى الله عليه وسلم
الضحى واثباتها في حديث غيرها فهو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصليها في بعض الاوقات
لفضلها ويتركها في بعضها خشيه ان يفرض ويشبه انه صلى الله عليه وسلم لم يحضر عندها
في وقت الضحى الا نادرا ويصليها في المسجد او غيره واذا كان عند نسايه وكان لها يوم من
تسعه ايام ولم يصل فيه يصح قولها ما رايته يصليها او يقال قولها ما كان يصليها اي يداوم
عليها واما ما روي عن ابن عمر انه قال في الضحى هي بدعه فمحمول على ان صلاتها في المسجد والتظاهر
بها كما كانوا يفعلونه بدعه لان اصلها ان تصلى في البيوت او يقال ان المواظبه عليها بدعه لان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يواظب عليها خشيه ان تفرض وهذا في حقه صلى الله عليه وسلم
وقد ثبت استحباب المواظبه في حقنا لحديث ابي الدردا وغيره او يقال ان ابن عمر لم يبلغه فعل
النبي صلى الله عليه وسلم للضحى وامره بها وكيف كان فجمهور العلما على استحباب الضحى انتهى كلام

الشيخ محيي الدين باب التطوع الفصل الاول الاول ابو هريره
قوله بارجى عمل قض ارجى من اسماء التفضيل التي بنت للمفعول نحو قولك فلان اشهر
من فلان فان قياس افعل ان لا يبنى للمفعول وقد بنت هذه له فان العمل مرجو به الثواب
وعلو الدرجه ويجوز ان تكون اضافته الى العمل لانه سبب الرجاء فيكون المعنى حدثني بما انت
ارجى من نفسك به من اعمالك قوله دف نعليك تو اي حسيسهما عند المشي فيهما واراه اخذ
من دفيف الطاير اذا اراد النهوض قبل ان يستقل واصله ضربه بجناحيه دفتيه اي
جنبتيه فيسمع لهما حسيس قوله ما كتب لي اي ما قدر علي وهذه اللفظه واخراج التركيب
على سبيل الحصر يدل على استحبابه في جميع الاوقات وتوكيده وقيل كتب يحمل على الوجوب.
جوازه شف هذا يدل على ايقاعهما في الاوقات المكروهه مظ هذا لا يدل على تفضيل بلال على
العشره المبشره فضلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما سبقه للخدمه كما يسبق العبد
سيده وسواله تطييب لقلبه باخباره باستحقاقه الجنه ليداوم عليه ولاظهار رغبه
السامعين تو هذا شي كوشف به صلى الله عليه وسلم من عالم الغيب في نومه او يقظته ونرى
ذلك والله اعلم عباره عن مسارعه بلال الى العمل الموجب لتلك الفضيله قبل ورود الامر
عليه وبلوغ الندب اليه وذلك مثل قول القايل لعبده تسبقني الى العمل اي تعمل قبل ورود
امري عليك اقول هذا التاويل لا يابا في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله
ورسوله كما ان التقدم بين يدي الرجل خارج من صفه التابع المنقاد جعله تصويرا للهجنه
فيما نهوا عنه من الاقدام على ما يحكمان به لان الايه وارده في النهي عما لا يرضى الله تعالى
ورسوله به كما يشهد له سبب النزول والحديث ليس كذلك ومن ثم قرره على ذلك واستحمده
عليه الثاني جابر قوله استخيرك نه الاستخاره طلب الخير في الشي وهي استفعال من الخير
ضد الشر وقوله استقدرك اي اطلب منك ان تجعل لي قدره وقوله فاقدره لي اي اقض لي
به وهيئه واقول قوله من غير الفريضه بعد قوله كما يعلمنا السوره من القرآن يدل على الاعتناء
التام البالغ جده بالصلوه والدعاء وانهما تلوان للفريضه والقرآن والباء في قوله بعلمك
وبقدرتك تحتمل ان يكون للاستعانه كما في قوله تعالى بسم الله مجريها ومرسيها اي اني اطلب
خيرك مستعينا بعلمك فاني لا اعلم فيم خيري واطلب منك القدره فاني لا حول لي ولا قوه
الا بك وان تكون للاستعطاف كما في قوله رب بما انعمت علي كانه قيل اللهم اني اطلب منك
الخير بحق علمك الشامل لكل الخيرات واطلب منك القدره بحق تقديرك المقدورات ان
تيسرهما علي ثم باركهما لي ثم عم الطلب بقوله واقدر لي الخير حيث كان ثم ختم الدعاء بقوله ثم
ارضني به ورضى العبد ورضى الله متلازمان بل رضى العبد مسبوق برضى الله ورضوان الله
جامع كل خير وان اليسير منه خير من الجنان قوله وليسم يجوز ان يكون حالا من فاعل يقل

يقل اي فليقل هذا الكلام مسميا حاجته او عطف على ليقل على التاويل لانه في معنى الامر
وعلى التقديرين توجب الجمع بين المقول والتسميه اهتماما بالمطلوب على سبيل الاجمال والتفصيل
نحو قوله تعالى وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هولاء مقطوع مصبحين المشار اليه
بذلك ما في الذهن والامر بيانه وهو ايضا مبهم فسر بقوله ان دابر هولاء مقطوع
الفصل الثاني الاول علي رضي الله عنه قوله والذين اذا فعلوا فاحشه او ظلموا
انفسهم عطف على للمتقين اي اعدت للمتقين وللتايبين وقوله اولئك اشاره الى الفريقين
وقوله فاحشه اي فعله متزايده القبح او ظلموا انفسهم اي اذنبوا اي ذنب كان مما يواخذون
به وقيل الفاحشه الزنا وظلم النفس ما دونه من القبله واللمسه ونحوهما وقيل الفاحشه
الكبيره وظلم النفس الصغيره ذكروا الله تذكروا عقابه او وعيده فخافوا فاستغفروا
فتابوا توبه نصوحا اقول وذكروا الله يجب ان يحمل على الصلوه كما في قوله تعالى فاسعوا
الى ذكر الله ليطابق لفظ الحديث وهو قوله ثم يصلي ثم يستغفر الله فان قلت ما الفرق بين
الفاء التنزيليه وثم في الكلام النبوي في قوله تعالى فاستغفر الله وقوله صلى الله عليه وسلم
ثم يستغفر الله فانهما متضادان قلت في التنزيل مجرى بمعنى التعاقب على مقتضى الظاهر وفي
الحديث لتراخي الرتبه وان كانت الصلوه اعلى رتبه من الاستغفار لان المطلوب بالذات
في هذا المقام هو الاستغفار وذكر الصلوه كالوسيله الى قبول التوبه وما آل المعنى الى امر
واحد الثاني حذيفه قوله اذا حزبه امر صلى نه اي اذا نزل به هم او اصابه غم صلى نحو قوله
تعالى واستعينوا بالصبر والصلوه اي استعينوا على البلايا والنوايب بالصبر عليها والالتجاء
الى الصلوه عند وقوعها عن ابن عباس انه نعي اليه اخوه قثم وهو في سفر فاسترجع وتنحى
عن الطريق فصلى ركعتين ثم قرا واستعينوا بالصبر والصلوه الثالث بريده قوله خشخشتك
امامي نه الخشخشه حركه لها صوت كصوت السلاح قوله رايت ان لله علي طننت ان الله
اوجب علي ركعتين هذه كنايه عن استدامته ومواظبته عليها وقوله بهما اي نلت ما نلت
بسبب الركعتين بعد الوضوء وبعد الاذان او عليك بهما او استمسك بهما ومضى شرحه في الفصل
الاول من هذا الباب الرابع عبد الله بن ابي اوفى قوله موجبات رحمتك نه هي جمع موجبه وهي
الكلمه التي اوجبت لقايلها الجنه وحققتها قوله عزايم مغفرتك نه اي اسالك اعمالا تعزم
وتاكد بها لي مغفرتك صلوه التسبيح الاول ابن عباس رضي الله عنهما قوله
يا عباس تو الحديث على ما هو في المصابيح غير مستقيم قد سقط عنه كلمات لا يعرف بدونها
معناه احدها قوله افعل بك والروايه الصحيحه افعل لك وثانيها سقطت بعد قوله
اوله وآخره قديمه وحديثه وثالثها سقط عشر خصال بعد قوله سره وعلانيته اذا انت فعلت
هذا اقول قوله الا امنحك المراد من المنحه الدلاله على فعل ما يفيده الخصال العشر وعلى

معني مه

هذا جميع ما قرن معه من الالفاظ وانما اعاد القول بالفاظ مختلفه تقريرًا للتاكيد وتوطيه
للاستماع اليه وانما اضاف فعل الخصال الي نفسه في قوله الا افعل لك لانه الباعث عليها
والخصال بعشر منحصره في قوله اوله وآخره الي اخر ما ذكر في المصابيح مع انضمام قديمه وحديثه
اليها فهذه الخصال العشر قد زادها ايضاحًا بقوله عشر خصال بعد هذه الاقسام فمن نصب
عشرًا فالمعنى خذها او دونك عشر خصال فان قيل اليس الاول والآخر يا تيان على القديم
والحديث وعلى هذا فما فائدة هذه الالفاظ وتقسيمها على عشر قلنا معنى قوله اوله واخره مبدا
الذنب ومنتهاه ومعنى قديمه وحديثه ما قدم به عهده وحدث وقوله خطاه وعمده صغيره
وكبيره سره وعلانيته فهذه الاقسام الثلثه وان كانت متداخله لان الخطا والعمد ياتيان
على سائر اقسام الذنب وكذلك الصغير والكبير والسر والعلانيه لان جنس الذنب لا يخلوا
عن احد القسمين من جمله الاقسام المذكوره ولكن كل قسمين متقابلين منها متغايران عن
الآخرين في الحد والحقيقه فالحكم الذي يختص بالخطا غير الحكم الذي يختص بالعمد والمواخذه
التي تتعلق بالصغيره غير التي تتعلق بالكبيره وكذلك السر والعلانيه فان قيل الخصله هي
السجيه الخلقيه او المكتسبه فتختص بمعنى محمود او مذموم في نفس الانسان وهذه ليست كذلك
قلنا قد يقال ايضا لما تقع حاجه الانسان اليه لما روي ليس لابن ادم حق في سوى هذه
الخصال بيت يسكنه وثوب يواري عورته وجلف الخبز والماء فسماها خصالا وهي خارجه
عن نفس الانسان شف عشر خصال مفعول تنازعت عليه الافعال قبله ومعنى قوله
افعل بك عشر خصال اصيرك ذا عشر خصال والمراد بها التسبيحات والتهليلات لانها فيما
سوى القيام عشر عشر اقول وبالله التوفيق معنى قوله الا افعل بك الا امرك بما ان فعلته
تصير ذا عشر خصال فالمعطي والمخبر هو الامر لانه سبب لان يصير ذا عشر خصال والعشر
سبب لمغفره الذنوب باسرها والتكرير لتفخيم المعطى والترغيب فيه لسلفاه المامور بشرائه
والمشار اليه بذلك في قوله اذا انت فعلت ذلك هو المامور به العشر من قوله ان تصلي
وقوله يقرا فاتحه الكتاب وقوله وسوره وقوله قلت سبحان الله في القيام وقوله ثم يقولها
وانت راكع الي قوله فذلك خمس وسبعون وقوله اوله وآخره قديمه وحديثه الى اخره بدل من
قوله ذنبك على معنى لا ادع من ذنبك شيا يقع عليه اسم الذنب فهو كنايه عن التزكيه التامه
والمعنى اذا انت فعلت ما امرتك به من الحسنه فان الله تعالى يمحك عشر خصال او لاها
محو سياتك كلها ثم عد بعد ذلك الى منتهى الاشياء الى عشر مما لا يعلمها الا الله ونظيره قوله
تعالى ليغفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر ويتم نعمته عليك ويهديك صراطًا مستقيما
الى اخر السوره وذلك انه تعالى عد بعد محو ما تقدم من ذنبي وما تاخر نعمًا لا تحصى دينيه
ودنيويه ولان التزكيه مقدمه على التحليه وقوله ان تصلي خبر مبتدا محذوف اي المامور به

هو ان تصلي فعلى هذا التقدير يشن ان الروايه بالباء في قوله الا افعل بك اظهر في المعنى
من الروايه باللام لانه فعل عام خص بحسب المقام وقراين الاحوال بما ذكرناه كما في قوله
تعالى ما ادري ما يفعل بي ولا بكم قال الكلبي قال النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه وقد
ضجروا من اذى المشركين حتى متى نكون على هذا فقال ما ادري ما يفعل بي ولا بكم انزل
بمكه او امر بالخروج الى المدينه على ان الروايه بالباء هي المثبته في الكتاب المضبوطه في سنن
ابي داود وابن ماجه وظهر ان ادخال قديمه وحديثه واخراجهما لا يضر بالمعنى اللهم الا
ان يراد به مزيد الاستيعاب وان عشر خصال حي به لا تمام المعنى لا لما قال لاستغنايه عنه
بقوله عشر خصال اولا والله اعلم مح في الاذكار قال الامام ابن العربي في كتابه الاحوذي
في شرح الترمذي حديث ابي رافع هذا ضعيف ليس له اصل في الصحه ولا في الحسن وانما
ذكره الترمذي لينبه عليه لئلا يغتر به قال وقول ابن المبارك ليس بحجه وقال العقيلي
ليس في صلوه التسبيح حديث ثابت وذكر ابو الفرج ابن الجوزي في كتاب الموضوعات
احاديث صلوه التسبيح وطرقها ثم ضعفها كلها وبين ضعفها وبلغنا عن الامام ابي الحسن
الدارقطني انه قال اصح شي سمعناه في فضايل السور فضل قل هو الله احد وفي فضايل الصلوات
فضل صلوه التسبيح قال الشيخ محيي الدين لا يلزم من هذه العباره ان يكون حديث صلوه
التسبيح صحيحا فانهم يقولون هذا اصح ما جاء في الباب وان كان ضعيفا ومرادهم ارجحه
واقله ضعفا وقد نص جماعه من ايمه اصحابنا على استحباب صلوه التسبيح منهم ابو محمد البغوي
وابو المحاسن الروياني قال قال الروياني في كتاب البحر ان صلوه التسبيح مرغب فيها يستحب
ان تعاد في كل حين ولا يتغافل عنها قال هكذا قال عبد الله بن المبارك الثاني ابو هريره
رضي الله عنه قوله فان صلحت الصلاح كون الشي على حاله استقامته وكماله والفساد ضده
والفلاح الفوز بالبغيه والمفلح كانه الذي انفتحت له وجوه الظفر ولم تستغلق عليه وانجح
اصابه ما احتاج اليه فالثاني تكميل للاول لان ذا الحاجه عاجز والمفلح مقتدر وانشد شعر
ونحن التاركون لما سخطنا ونحن الاخذون لما رضينا ن وكذلك الخسار مقابل للفوز كما ان
الخيبه مقابله للنجاح قوله فان انتقض قوبل الصلاح بالفساد تاره وهو مقابل حقيقي
وبالنقصان اخرى وهو مقابل معنوي ثم فرع على النقصان قوله ثم يكون سائر عمله على ذلك
اي على ان الزكوه ان نقصت كملت بالصدقه وكذلك الصوم والحج هذا بالنظر الى الكمال واما
اذا نظر الى الصلاح نفسه فلا لانه رتب عليه قوله فقد افلح وانجح وذلك ان الصلوه ام العبادات
ومستتبعها وهي بمنزله القلب من الانسان فاذا صلحت صلحت الاعمال كلها واذا فسدت
فسدت الاعمال قوله فيكمل بها انث ضمير التطوع نظرا الى معنى الصلوه والظاهر نصبه
على جواز الاستفهام على انه من كلام الله تعالى ويؤيده روايه احمد فكملوا بها فريضه وهو

عطف على انظروا الثالث ابو امامه قوله ما اذن الله لعبد هو من اذنت الشي اذ نا اذا اصغت
اليه وانشد ان سمعوا ريبه طاروا فرحا مني وما اذنوا من صالح دفنوا وههنا اذن
عباره عن الاقبال من الله بالرحمه والرافه على العبد وذلك ان العبد اذا كان في الصلوة
وقد فرغ من الشواغل متوجها الى مولاه مناجيا له بقلبه ولسانه فالله سبحانه وتعالى ايضا
يقبل عليه بلطفه واحسانه اقبالا لا يقبله في غيره من العبادات فكني عنه بالاذن له على
التلويحيه ثم اذا رضي الله تعالى عن عبده واقبل عليه هل يبقى من البر والاحسان شي لا ينثره
على راسه كلا والذر بالذال المعجمه هو الروايه وهو انسب من الذر لانه اشمل منه لاختصاص
الدراي الصب بالمايع وعموم الذر ولان المقام ادعى له الا ترى ان من اراد الاحسان الى
عبد احسن الخدمه ورضي عنه نثر على راسه نثارا من الجواهر الشريفه وكان اختصاص
الراس بالذكر اشاره الى هذا السر تو لذر اي ينثر ويفرق من قولهم ذررت الحب والملح
والدوا اذره ذرا اي فرقته وصحف وقيل لذر بالدال المهمله وهو مشاكل للصواب من
طريق المعنى الا ان الروايه لم تساعده والحديث يوخذ من افواه الرجال وليس لاحد ان يخالفهم
قوله بمثل ما خرج منه قال ابن فورك الخروج على وجهين احدهما خروج الجسم من الجسم وذلك
بمفارقته مكانه واستبداله مكانا آخر وذلك محال على الله تعالى والثاني ظهور الشي من
الشي كقولك خرج لنا من كلامك نفع وخير اي ظهر لنا من كلامك خير وهذا هو المراد
فالمعنى ما انزل الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم وافهم عباده ثم قال ابن فورك وقد قال
قايلون ان الها في قوله خرج منه عايد الى العبد وخروجه منه وجوده على لسانه محفوظا
في صدره مكتوبا بيده شف اي ظهر الحق من شرايعه بكلامه او خرج من كتابه المبين وهو
اللوح المحفوظ وذكر عكرمه انه شهد جنازه رجل مع ابن عباس رضي الله عنهما فقال
رجل اللهم يا رب القرآن اغفر له فقال له ابن عباس مه اما علمت ان القرآن منه قال فغطى
الرجل راسه كانه اتى كبيره ومعنى منه ان القرآن صفة الله تعالى القايمه بذاته فلا يجوز ان
يوصف بما يصير مربوبا محدثا فان قيل فما معنى قول السلف ان كلام الله منه خرج واليه يعود
قيل معناه انه تعالى به امر ونهى واليه يعود يعني هو الذي يسالك عما امرك ونهاك اقول
معنى قولهم منه بدا انه انزل على الخلق ليكون حجه لهم وعليهم قال الله تعالى تبارك الذي نزل
الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا وقولهم واليه يعود ان مال امره وعاقبته من تبين
حقيقته وظهور صدق ما نطق به من الوعد والوعيد الى الله تعالى قال تعالى يوم ياتي تاويله
يقول الذين نسوه من قبل قد جاءت رسل ربنا بالحق واذا تقرر هذا فليس شي من العبادات
يتقرب العبد به الى الله ويجعله وسيلة له افضل من القرآن قوله يعني القرآن تو اطلق المولف
هذا التفسير ولم يقيده بما يفهم ان المفسر من هو والحديث نقله المولف من كتاب الترمذي

وفي

وفي روايته قال ابو النضر يعني القرآن ومثل هذا الاتساع فيه اهل الحديث والحق معهم
فان مثل ذلك يوهم ان التفسير من فعل الصحابي فيجعل من متن الحديث وفي ذلك خلل بين

باب صلوة السفر الفصل الاول الاول والثاني حارثه

قوله اكثر ما كنا قط الجوهري قط للماضي من الزمان تقول قط ما فارقتك مظ ما مصدريه
ومعناه الجمع لان ما اضيف اليه افعل يكون جمعا وآمنه عطف على اكثر والضمير فيه
راجع الى ما والواو في قوله ونحن للحال والمعنى صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
والحال انا اكثر اكواننا في ساير الاوقات عددا واكثر اكواننا في ساير الاوقات امنا واسناد
الامن الى الاوقات مجاز شف وعلى هذا فقط متعلق بمحذوف لان قط يختص بالماضي
المنفي ولا منفي ههنا تقديره ما كنا اكثر من ذلك ولا امنه قط ويجوز ان يكون ما
نافيه خبر المبتدا واكثر منصوبا على انه خبر كان والتقدير ونحن ما كنا قط في وقت اكثر
منا في ذلك الوقت ولا امن منا فيه ويجوز اعمال ما بعدما فيما قبلها اذا كانت بمعنى
ليس فكما يجوز تقديم خبرما في معناه عليه ويحتمل ان يكون وامنه فعلا ماضيا وضمير
الفاعل مضافا الى الله تعالى وضمير المفعول الى النبي صلى الله عليه وسلم اي وامن الله تعالى
نبي الله صلى الله عليه وسلم حسدا اقول هذا على ان يكون اكثر خبر كان اذ لا يستقيم ان
يعطف وامنه على اكثر وهو ضعيف جدا والوجه هو الاول وفي الحديث دليل على جواز
القصر في السفر من غير خوف وان دل ظاهر قوله تعالى ان خفتم على الاختصاص لان
ما في الحديث رخصه وما في الايه عزيمه يدل عليه ما في الحديث الذي يليه من قوله صلى
الله عليه وسلم صدقه تصدق الله بها عليكم وفيه تعظيم شان رسول الله صلى الله عليه وسلم
حيث اطلق ما قيده الله تعالى ووسع على عباد الله ونسب فعله الى الله تعالى لانه خير الله
تعالى في خلقه قوله بمنا مح يذكر ويونث فان قصد الموضع فمذكر فيكتب بالالف وينصرف
وان قصد البقعه فمونث ولا ينصرف ويكتب بالياء والمختار تذكيره وسمي منا لما يمنى فيه
الدماء اي يراق الثالث يعلى قوله عجبت مما عجبت منه حس فيه حجه لمن ذهب الى ان الاتمام
هو الاصل الا ترى انهما قد تعجبا من القصر مع عدم الخوف فلو كان اصل فرض المسافر ركعتين
لم يتعجبا من ذلك خط في قوله صلى الله عليه وسلم صدقه تصدق الله بها عليكم دليل على
ان القصر رخصه واباحه لا عزيمه وان الواجب لا يسمى صدقه فان قيل فما الجواب عن تقييد
الآيه قلنا هي وان دلت بمفهوم المخالفه على ان لا يجوز القصر في غير حالة الخوف لكن
من شرط مفهوم المخالفه ان لم يخرج مخرج الاغلب فان خرج مخرج الاغلب فلا اعتبار بذلك
الشرط كما في الايه فان الغالب من احوال المسافرين الخوف الرابع انس رضي الله عنه قوله
اقمنا بها عشرا مظ اي عشر ليال ومذهب الشافعي رضي الله عنه ان المسافر اذا لبث ببلد

وعزم على الخروج متى انقضى شغله جاز له القصر الى ثمانيه عشر يوما هذا اذا لم ينوا الاقامه وان
نوي الاقامه اربعه ايام فصاعدا اتم وقال ابو حنيفه رضي الله عنه جاز له القصر ما لم ينوا الاقامه
خمسه عشر يوما حس واما ما روى ان ابن عمر رضي الله عنهما اقام باذربيجان سته اشهر يقصر
الصلوه يقول لا اخرج اليوم اخرج غدا فظاهر عند من جوز الزياده على ثمانيه عشر يوما ومن لم
يجوزها قال كانت اقامته في بقاع متفرقه ولم يقم في مكان واحد اكثر من ثلثه ايام
الخامس ابن عباس قوله فاذا اقمنا اكثر يدل على ان المراد من العدد السابق الاقامه فيه لا السير
يعني نحن اذا اقمنا في منزل بين مكه والمدينه تسعه عشر يوما نصلي ركعتين واذا اقمنا اكثر
من ذلك نصلي اربعا ولعل يوم النزول والرحيل داخل فيها السادس حفص قوله مسبحا
اي مصليا النوافل مح اتفق الفقهاء على استحباب النوافل المطلقه في السفر واختلفوا في استحباب
الراتبه فتركها ابن عمر واخرون واستحسنها الشافعي واصحابه والجمهور ودليله الاحاديث
العامه المطلقه في ندب الرواتب وحديث صلوته صلى الله عليه وسلم الضحى يوم فتح مكه وركعتي
الصبح حين ناموا حتى طلعت الشمس واحاديث اخر صحيحه ذكرها اصحاب السنن والقياس
على النوافل المطلقه ولعل النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الرواتب في رحله ولا يراه ابن
عمر فان النافله في البيت افضل ولعله تركها في بعض الاوقات تنبيها على جواز تركها
السابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله على ظهر سير الظهر مقحم للتاكيد كما في الحديث خير الصدقه
ما كان عن ظهر غنى والظهر قد يراد في مثل هذا اشباعا للكلام وتمكينا كان سيره صلى الله
عليه وسلم كان مستندا الى ظهر قوي من المطي والركاب مظ اذا كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم في السفر تاره ينوي تاخير الظهر ليصليها في وقت العصر وتاره يقدم العصر الى وقت
الظهر ويوديها بعد الظهر وكذلك المغرب والعشاء الثامن ابن عمر رضي الله عنهما قوله
يصلي في السفر على راحلته شف في هذا الحديث والحديث الذي في اخر هذا الباب اي في
اخر الفصل الثاني وهو قوله كان اذا سافر واراد ان يتطوع الحديث دليل على ان صوب
الطريق بدل من القبله في دوام الصلوه في حق المسافر المتنفل فلا يجوز له الانحراف عنه
كما لا يجوز الانحراف في الفرض عن القبله وفي قوله يوتر على راحلته دلاله على ان الوتر غير
واجب لانه قال يومي ايماء صلوه الليل الا الفرايض ويوتر على راحلته اقول هذا انما يتمشى
اذا اخذ معنى الفرض والواجب قوله صلوه الليل مفعول يصلي وقوله يومي ايماء حال من
فاعل يصلي وكذا على راحلته والا الفرايض مستثنى من صلوه الليل الفصل
الثاني الاول عايشه رضي الله عنها قوله كل ذلك قد فعل اشاره الى امر مبهم له شان
لا يدري ما هو الا بتفسير وتفسيره قولها رضي الله عنها قصر الصلوه واتم ونظيره قوله تعالى
وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هولاء مقطوع مصبحين مظ يعني كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقصر الصلوه الرباعيه في السفر ويتمها واليه ذهب الشافعي الثاني عمران رضي الله
عنه قوله فانا سفر هو جمع سافر كصحب وركب جمع صاحب وراكب والفاء هي الفصيحه لانها
تدل على محذوف هو سبب لما بعد الفاء اي صلوا اربعا ولا تقتدوا بنا فانا سفر ونظيره قوله
تعالى فاضرب بعصاك الحجر فانفجرت اي فضرب فانفجرت الثالث ابن عمر رضي الله عنهما
قوله سواء حال اي مستويه وثلث ركعات بيان لها قوله وهي وتر النهار جمله حاليه
كالتعليل لعدم جواز النقصان اي وهي مشابهه للوتر في الليل فلا ينبغي ان يسقط منها ركعه
فتكون شفعا ولا ركعتان فتبقى ركعه وهي في الوتر مختلف فيها ولم ترد في النوافل ركعه
فذه فكيف بالفرض وفي الحديث دليل على ان الرواتب يوتى بها في السفر كما في الحضر
الرابع معاذ قوله اذا زاغت الشمس اي مالت يقال زاغ عن الطريق يزيغ اذا عدل عنه
قيل فيه اشاره الى ان النازل في وقت الصلوه الاولى من الصلوتين يستحب له التقديم
والراكب فيه يستحب له التاخير الخامس والسادس انس رضي الله عنه قوله فكبر ثم صلى ثم
هنا للتراخي في الرتبه ولما كان الاهتمام بالتكبير اشد خص بتوجه القبله لكونه
مقارنا للنيه ومن هذا يعني قوله نيه المومن خير من عمله السابع جابر قوله نحو المشرق
يجوز ان يكون حالا اي متوجها نحوه وان يكون ظرفا على التوسع قوله حيث وجهه
اي استقبل الصوب الذي المركوب متوجه اليه الفصل الثالث الاول والثاني
عايشه رضي الله عنها قوله تاولت كما تاول مح اختلفوا في تاويلهما فالصحيح الذي عليه المحققون
انهما رايا القصر جايزا والاتمام جايزا فاخذا باحد الجايزين وهو الاتمام وقيل لان عثمان رضي
الله عنه نوى الاقامه بمكه بعد الحج فابطلوه بان الاقامه بمكه حرام على المهاجر فوق ثلث
وقيل كان لعثمان ارض بمنى فابطلوه بان ذلك لا يقتضي الاتمام والاقامه الثالث ابن عباس
رضي الله عنهما قوله فرض الله على لسان نبيكم مثل قوله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو
الا وحي يوحى مح اخذ بظاهره طايفه من السلف منهم الحسن البصري واسحق وقال الشافعي
ومالك والجمهور ان صلوه الخوف كصلوه الامن في عدد الركعات وتاولوا هذا الحديث
على ان المراد ركعه مع الامام وركعه اخرى ياتي بها منفردا كما جاءت الاحاديث الصحيحه في صلوه
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في الخوف الرابع والخامس مالك قوله اربعه برد نه
وهي سته عشر فرسخا والفرسخ ثلثه اميال والميل اربعه الاف ذراع السادس البراء قوله
قبل الظهر متعلق بترك ولعلها سنه الركعتين غير الرواتب لقول ابن عمر لو كنت مسبحا
لاتممت صلوتي باب الجمعه الفصل الاول الاول
ابو هريره رضي الله عنه قوله بيد انهم نه اي غير انهم وقيل معناه على انهم وزاد على القولين
في شرح السنه وقال المزني سمعت الشافعي رضي الله عنه يقول بيد من اجل قال ابو عبيد

وفيه لغة اخرى ميدانهم بالميم وفي بعض الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انا افصح العرب
ميداني من قريش قال المالكي المختار عندي في بيدان بجعل حرف استثناء بمعنى لكن لان
معنى الا مفهوم منها ولا دليل على اسميتها والمشهور استعمالها متلوة بان كما في الحديث وقول
الشاعر شعر بيدان الله قد فضلكم فوق من احكا صلبا بازاره والاصل في رواية من روى
بيد كل امة بيدان كل امة فحذف ان وبطل عملها واضيف بيد الى المبتدا والخبر اللذين
كانا معمولي ان ونحوه في حذف ان واستعمال ما بعده على الابتداء والخبر قول الزبير رضي الله عنه
فلولا بنوها حولها لخطبتها وجاز حذف ان المشدده قياسا على المخففه في نحو قوله تعالى
يريكم البرق اي ان يريكم لانهما اختان في المصدريه اقول هذا الاستثناء من باب تاكيد
المدح بما يشبه الذم قال النابغه فتى كملت اخلاقه غير انه جواد فما يبقى من المال باقيا
والبيت يجري في الاستثناء على المنقطع لا المتصل بالادعاء كما في قوله شعر ولا عيب فيهم
غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتايب يعني اذا كان فلول السيف من القراع عيب
فلهم هذا العيب ولكن هو من اخص صفة الشجاعة وعلى هذا معنى الحديث وتقريره نحن
السابقون يوم القيمه بما منحنا من الفضايل والكمالات غير انهم اوتوا الكتاب من قبلنا وهذا
الاستثناء يوكد مدح السابقين بما عقب من قوله واوتيناه من بعدهم لما ادمج فيه معنى النسخ
لكتابهم فالناسخ هو السابق في الفضل وان كان مسبوقا في الوجود وعلى هذا الاسلوب
ايضا قوله ثم هذا يومهم الى اخره يعني يوم الجمعه وان اخر في الوجود واوتيناه من بعدهم
فهو سابق في الفضل والكمال اليه اشار صلى الله عليه وسلم بقوله والناس لنا فيه تبع قض
معنى قوله فهدانا الله بعد قوله فرض الله عليهم ان الله تعالى امر عباده وفرض عليهم ان يجتمعوا
يوم الجمعه فيحمدوا خالقهم ويشكروه بالعباده وما عين لهم بل امرهم ان يستخرجوه بافكارهم
ويعينوه باجتهادهم فقالت اليهود هو يوم السبت لانه يوم فراغ وقطع عمل فان الله تعالى
فرغ فيه عن خلق العالم فينبغي للخلق ان يعرضوا عن صنايعهم ويتفرغوا للعباده وزعمت
النصارى ان المراد به يوم الاحد فانه يوم بدا الخلق الموجب للشكر والعباده فهدى الله هذه
الامه ووفقهم للاصابه حتى عينوا الجمعه وقالوا ان الله تعالى خلق الانسان للعباده وكان
خلقه يوم الجمعه فكانت العباده فيه اولى ولانه تعالى اوجد في ساير الايام ما ينتفع به الانسان
وفي الجمعه اوجد نفسه والشكر على نعمة الوجود اهم واحرى ولما كان مبدا دور الانسان
واول ايامه يوم الجمعه كان المتعبد فيه باعتبار العباده متبوعا والمتعبد في اليومين اللذين
بعده تابعا قوله اوتوا الكتاب التعريف فيه للجنس ولذلك افرد الضمير في قوله واوتيناه وقوله
الاخرون اللام فيه موصوله ومن اهل الدنيا حال من الضمير الذي في الصله وقوله المقضي
لهم صفة الاخرون والضمير في لهم راجع الى اللام لان المعنى الاخرون اللذين يقضى لهم

قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم كانه قيل نحن الاخرون السابقون مح الجمعه بضم الميم
واسكانها وفتحها حكاه الفراء ووجه الفتح انها تجمع الناس ويكثرون فيها كما يقال همزة
لمزة وكانت تسمى في الجاهليه بالعروبه وقوله اليهود غدا اي اليهود تبع لنا في غد والنصارى
تبع لنا بعد غد والقرينه قوله والناس لنا تبع لانه تفصيل للمجمل وقال المالكي وقع ظرف
الزمان فيه خبرا للجثه والاصل ان يكون المخبر عنه بظرف الزمان من اسماء المعاني
كقولك غدا التاهب وبعد غد الرحيل فيقدر قبل اليهود والنصارى مضافان من
اسماء المعاني اي تعييد اليهود غدا وتعييد النصارى بعد غد والله اعلم الثاني ابو هريرة رضي
الله عنه قوله عليه الضمير عايد الى يوم اي طلعت على ما سكن فيه قال تعالى وله ما سكن
في الليل والنهار قوله وفيه اخرج منها فان قلت دخول الجنه فيه فضل لليوم فما الفضل
في خروجه قلت لما كان الخروج لتكثير النسل وبث عباد الله تعالى في الارضين واظهار
العباده التي خلق الخلق لاجلها وما اقيمت السموات والارض الا لها وكان لا يستتب ذلك
الا بخروجه منها فكان احرى بالفضل من استمراره فيها مح قال القاضي عياض الظاهر ان
هذه القضايا المعدوده ليست لذكر فضيلته لان اخراج ادم عليه السلام وقيام الساعه
لا تعد فضيله وانما هو بيان لما وقع فيه من الامور العظام وما سيقع ليتاهب العبد فيه
بالاعمال الصالحه لنيل رحمه الله تعالى ودفع نقمه اقول وسيجي في الفصل الثالث من الباب
في الحديث الاول خلاف هذا فان قيل ما افضل الايام قيل فيه وجهان اصحهما يوم عرفه
والثاني يوم الجمعه لهذا الحديث وهذا اذا الطلق واما اذا اريد ايام السنه فتعين يوم
عرفه واذا اريد ايام الاسبوع تعين الجمعه الثالث ابو هريرة رضي الله عنهما قوله قايم
يصلي يسال الله كلها صفات المسلم ويجوز ان يكون يصلي حالا من مسلم لا يصافه بقايم ويسال
اما حال مترادفه او متداخله الرابع ابو برده قوله هي ما بين ان يجلس الامام مظ اي ما
بين الجلوس الى ان يفرغ الامام من الصلاه اقول اصل الكلام يقتضي ان يقترن لفظه بين
بظرفي الزمان فيقال بين ان يجلس وبين ان يقضي الا انه اتى بالى ليعين ان جميع الزمان
المبتدا من الجلوس الى انقضاء الصلوه تلك الساعه الشريفه ولكن هذه مقابله من في
قوله تعالى من بيننا وبينك حجاب فان من هنالك لتحقق الابتداء فيلزم منه الانتهاء
كما ان الى هنا لتحقق الانتهاء فيلزم منه الابتداء الكشاف لو قيل بيننا وبينك حجاب
لكان المعنى ان حجابا حاصل وسط الجهتين فاما بزياده من فالمعنى ان الحجاب ابتداء منا
وابتداء منك فالمسافه المتوسطه لجهتنا وجهتك مستوعبه بالحجاب لا فراغ فيها ان
الفصل الثاني الاول والثاني ابو هريرة رضي الله عنه قوله كعب الاحبار
الاحبار العلماء جمع حبر بفتح الحاء وكسرها والاضافه كما هي في زيد الخيل وهو ابو اسحق كعب

ن مانع من حمير ادرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره واسلم في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقوله ان قلت اسم كان وفيما حدثه خبره **قوله** مصيخة **تو** اي مصغية مستمعة ويروى مسيخة بابدال الصاد سينا ووجه اصاخة كل دابة وهي ما لا تعقل هو ان الله تعالى جعلها ملهمة لذلك مستشعرة عنه فلا عجب من ذلك عند قدرة الله تعالى ولعل الحكمة في الاخفاء من الجن والانس لانهم اذا كوشفوا بشي من ذلك اختلت قاعدة الابتلاء والتكليف وحق القول عليهم ووجه آخر ان الله تعالى يظهر يوم الجمعة من عظايم الامور وجلايل الشون ما تكاد الارض تميد بها فيبقى كل دابة ذاهلة دهشة كانها مسيخة للرعب الذي يداخلها اسفا قاسها لقيام الساعة واقول يويد هذا الوجه قوله وفيه مات اي آدم وما رويناه عن الشيخ محيي الدين عن القاضي عياض في الحديث السابق الظاهر ان هذه القضايا بالمعدودة ليست لذكر فضيلة يوم الجمعة بل انها بيان لما وقع فيه من الامور العظام التي اخر فيلزم من ذلك فضيلته من ح **شف** يدل على انه آخر ساعة ما روي التمسوا الساعة التي ترجى في يوم الجمعة بعد العصر الا غيبوبة الشمس **قوله** من حين يصبح **تي** حين على الفتح لاضافته الى الجملة مثل قوله تعالى يوم لا يغني ويجوز اعرابه مثل قوله تعالى هذا يوم ينفع الصادقين ولكن الرواية على الفتح **قوله** ذلك اشارة الى اليوم المذكور المشتمل على تلك الساعة الشريفة ويوم حين وقوله بل في كل جمعة اي في كل اسبوع **الثالث** اوس **قوله** وفيه النفخة وهي نفخ الصور فانها مبدا قيام الساعة ومقدمة النشاة الثانية والصعقة الصوت الهايل الذي يموت الانسان من هوله وهو النفخة الاولى قال تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الآية **قوله** وقد ارمت **تو** قال الراوي اي بليت يقال ارم المال والناس اي فنوا وارض ارمة لا تنبت شيا ويروى ارمت اي صرت رميما فعلى هذا كان ان يكون ارممت من ارممت فحذف احد الميمين وهو لغة كقولهم ظلت افعل كذا اي ظللت وهذا الوجه من كلام الخطابي اقول على ما ورد في المصابيح وهو قوله ارمت يقول بليت منهم واما في المشكوة فلفظ الحديث هكذا قال يقولون بليت فهو ظاهر لان القايل رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله استبعادا له فان قلت ما وجه الجواب بقوله ان الله حرم على الارض اجساد الانبياء فان المانع من العرض والسماع هو الموت وهو قايم بعد قلت لاشك ان حفظ اجسادهم من ان يرم خرق للعادة المستمرة فكما ان الله تعالى يحفظها منه كذلك يمكن من العرض عليهم ومن الاستماع منهم صلوات الامة ويويده ما سيرد في الحديث الثالث من الفصل الثالث قوله نبي الله حي يرزق والله اعلم **الرابع** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** والشاهد يوم الجمعة يعني انه تعالى اعظم شانه في سورة البروج حيث اقسم به واوقعه واسطة العقد لقلادة اليومين العظيمين ونكره لضرب من التفخيم واسند اليه الشهادة على سبيل المجاز لانه مشهود فيه نحو

نحو نهاره صايم وليله قايم يعني وشاهد في ذلك اليوم الشريف الخلايق لتحصل السعادة الكبرى

الفصل الثالث **الاول** ابو لبابة رضي الله عنه **قوله** سيد الايام اي افضلها لان السيد افضل القوم كما ورد قوموا الى سيدكم اي افضلكم او اريد مقدمها فان الجمعة متبوعة كما ان السيد يتبعه القوم هذا معنى قوله الناس لنا تبع اليهود غدا والنصارى بعد وقوله الا وهو مشفق اشفاق المذكورات في هذا الحديث كاشفاق الدواب في حديث ابي هريرة خوفا من فجاة الساعة **قوله** قال فيه خمس خلال جوابا عن سوال السايل ماذا فيه من الخير يدل على ان الخلال الخمس خيرات وفواضل تستلزم فضيلة اليوم الذي يقع فيه **فض** لاشك ان خلق آدم فيه يوجب له شرفا ومزية وكذا وفاته فانه سبب لوصوله الى الجناب الاقدس والخلاص عن النكبات وكذا قيام الساعة لانه من اسباب توصل ارباب الكمال الى ما اعد لهم من النعيم المقيم **الثاني** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لاي شي سمي يوم الجمعة فان قلت سيل عن علة تسمية الجمعة واجيب بما لا يطابقه قلت بطابقه من حيث انه سمي بها لاجتماع الامور العظام وجلايل الشون فيها **قوله** طبعت طينة آدم اي جعلت صلصالا كالفخار اي الطين المطبوخ بالنار الجوهري طبعت السيف والدرهم اي عملت وطبعت من الطين جرة والطباع الذي يعملها **قوله** وفيه البطشة يريد يوم القيامة قال تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى والبطش الاخذ القوي الشديد وقوله وفي آخر ثلث ساعات منها في هذا تجريد اذ الساعة هي نفس آخر ثلث ساعات وهو نحو قولك في البيضة عشرون رطلا من حديد والبيضة نفس الارطال **الثالث** **الخامس** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** اكملت لكم دينكم اي كفيتكم شر عدوكم وجعلت اليد العليا لكم كما تقول الملوك اليوم كمل لنا الملك اذا كفوا من ينازعهم الملك ووصلوا الى اغراضهم ومباغيهم او اكملت لكم ما تحتاجون اليه في تكليفكم من تعليم الحلال والحرام والتوقيف على الشرايع وقوانين القياس واصول الاجتهاد وفي جواب ابن عباس لليهودي اشارة الى الزيادة في الجواب يعني ما اتخذناه عيدا واحدا بل عيدين وتكرير اليوم تقرير لاستقلال كل يوم بما سمي به واضافة يوم الى عيدين كاضافة اليوم الى الجمعة اي يوم الفوج المجموع والمعنى يوم الفوج الذين يعودون مرة بعد اخرى فيه الى السرور **عب** العيد ما يعاود مرة بعد اخرى وخص في الشريعة بيوم الفطر ويوم النحر ولما كان ذلك اليوم مجعولا للسرور في الشريعة كما نبه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ايام اكل وشرب وبعال صار يستعمل العيد في كل يوم فيه مسرة **السادس** انس رضي الله عنه **قوله** ليلة اغر ويوم ازهر **نه** جاء في الحديث صوم الايام الغر اي البيض الليالي بالقمر والازهر الابيض المستنير والزهرة البياض وهو احسن الالوان ومنه اكثروا الصلوة علي في الليلة الغراء

والیوم الازهر ای لیله الجمعه ویومها باب وجوبها الفصل
الاول الاول ابن عمر وابو هریره رضی الله عنهم قوله عن ودعهم الجمعات نه ای عن
ترکهم ایاها والتخلف عنها یقال ودع الشی یدعه ودعا اذا ترکه والنحاه یقولون ان العرب
اماتوا ماضی یدع ومصدره واستغنوا عنه بترک والنبی صلی الله علیه وسلم افصح وانما یحمل
قولهم علی قله استعماله فهو شاذ فی الاستعمال صحیح فی القیاس تو ولا عبره بما قالت النحاه فان
قول النبی صلی الله علیه وسلم هو الحجه القاضیه علی کل ذی لهجه وفصاحه قض
المعنی ان احد الامرین کائن لا محاله اما الانتهاء عن ترک الجمعات او ختم الله تعالی علی قلوبهم
فان اعتیاد ترک الجمعه یغلب الرین علی القلوب ویزهد النفوس فی الطاعه وذلک یودی
بهم الی ان یکونوا من الغافلین اقول واللام فی لینتهن للابتدا وهو جواب القسم وسیجی البحث
فیه فی باب المفاخره والعصبیه مستوفی ان شا الله تعالی اقول وثم فی قوله ثم لیکونن من
الغافلین للتراخی فی المرتبه فان کونهم من جمله الغافلین والمشهود فیه بالغفله ادعی
لشقاهم وانطق بخسرانهم من مطلق کونهم مختوما علیهم الفصل الثانی
الاول ابو جعد قوله تهاونا بها ای اهانه وانما عدل الی التفاعل لیدل به علی ان
هذا الیوم یوم وای یوم شانه اعلی رتبه وارفع مکانه من ان یتصور فیه اهانه توجه
فلا یقدم احد علی اهانته الا تکلفا وزورا قوله طبع الله علی قلبه نه ای ختم علیه وغشاه
ومنعه الطافه والطبع بالسکون الختم وبالتحریک الدنس واصله من الوسخ والدنس
یغشیان السیف یقال طبع السیف یطبع طبعا ثم استعمل فیما یشبه ذلک من الاوزار والآثام
وغیرهما من المقابح حس الجمعه من فروض الاعیان عند اکثر اهل العلم وذهب بعضهم
الی انها من فروض الکفایات وهی واجبه علی کل من جمع العقل والبلوغ والحریه والذکوره
والاقامه اذا لم یکن له عذر الثانی والثالث والرابع ابو هریره رضی الله عنه قوله
اواه نه یقال اویت الی المنزل وآویت غیری واویته فی الحدیث من المتعدی مظ ای الجمعه
واجبه علی من کان بین وطنه وبین الموضع الذی یصلی فیه الجمعه مسافه یمکنه الرجوع
بعد ادا الجمعه الی وطنه قبل اللیل وبهذا قال الامام ابو حنیفه رضی الله عنه وشرط عنده
ان یکون خارج وطنه متصلا بدیوان المصر الذی یاتیه للجمعه فان کان لوطنه دیوان غیر
دیوان المصر لم یجب علیه الاتیان الخامس طارق رضی الله عنه قوله الا علی اربعه مظ
الا بمعنی غیر وما بعده مجرور صفه لمسلم ای کل مسلم غیر امراه او صبی او مملوک او مریض
الفصل الثالث الاول ابن مسعود معنی هذا الحدیث سبق فی باب الجماعات
مستقصی الثانی ابن عباس رضی الله عنهما معنی الحدیث واضح لکن التهدید والوعید صعب
شدید الثالث جابر قوله یوم الجمعه ظرف للجمعه علی ان یقدر مضاف ای صلوه الجمعه قوله

الا مریض یرفع علی الاستثنا من الکلام الموجب علی التاویل ای من کان یومن بالله فلا یترک
الجمعه الا مریض فهو بدل من الضمیر المستکن فی یترک الراجع الی من وتطبیق قوله صلی
الله علیه وسلم فی حدیث ابی هریره فی باب ما نهی عنه من التهاجر تعرض اعمال الناس
فی کل جمعه الی قوله فیغفر لکل عبد مومن الا عبدا قال الشیخ التوربشتی هکذا بالرفع فی
المصابیح اقول وتقدیره فلا یحرم احد من الغفران الا عبد ومنه ایضا قوله تعالی فشربوا
منه الا قلیل بالرفع الکشاف ای فلم یطیعوه الا قلیل باب التنظیف
والتبکیر الفصل الاول الاول سلمان رضی الله عنه قوله ما استطاع من
طهر التنکیر فی طهر للتکثیر مظ اراد بالطهر قص الشارب وقلم الاظفار وحلق العانه
ونتف الابط وتنظیف الثیاب قوله من طیب بیته قیده اما توسعه کما ورد فی حدیث ابی
سعید ومس من طیب ان کان عنده واستحبابا لیوذن بان السنه ان یتخذ الطیب لنفسه
ویجعل استعماله عاده له فیدخر فی بیته فلا یختص الجمعه بالاستعمال وقوله فلا یفرق بین
اثنین کنایه عن التبکیر ای علیه ان یبکر فلا یتخطی رقاب الناس ویفرق بین اثنین او یکون
عباره عن الابطا ای لا یبطی حتی لا یفرق فیحتاج الی تخطی رقاب الناس علی الباب قوله ثم
ینصت بضم اليا نه یقال انصت ینصت انصاتا اذا سکت سکوت مستمع وقد نصت ایضا
وانصته اذا اسکته فهو لازم ومتعد الثانی ابو هریره رضی الله عنه قوله وفضل ثلثه
ایام خط یرید بذلک ما بین الساعه التی یصلی فیها الجمعه الی مثلها من الجمعه فیکون العدد
سبعا وزیاده ثلثه ایام فیصیر الحسنه بعشر امثالها الثالث ابو هریره رضی الله عنه
قوله من مس الحصی فقد لغا فا یقال لغی یلغی ولغا یلغو اذا تکلم بما لا یعنی
وهو اللغو والمراد بمس الحصی هو تسویه الارض للسجود فانهم کانوا یسجدون علیها وقیل
هو تقلیب السبحه وعدها الرابع ابو هریره قوله الاول فالاول ای الداخل الاول والفا
فیه وثم فی قوله ثم کالذی یهدی بقره کلتاهما لترتیب النزول من الاعلی الی الادنی لکن فی الثانیه
تراخ لیس فی الاولی وفیه اشکال لان الثانیه مسببه عن الاولی والجواب ان الفا اذنت
بالتعاقب الذی ینتهی الی اعداد کثیره ولیس کذلک ثم ومن ثم جی بها متعدده والواو فی
قوله ومثل المهجر عطفت الجمله علی الجمله الاولی وفوضت الترتیب الی الذهن لانها وقعت
موقع الفا التفصیلیه والواو هنا اوقع من الفا لانها توهم العطف علی الاول والثانی والحال
انه عطف علی یکتبون قوله ومثل المهجر نه ای المبکر الیها والتهجیر التبکیر الی کل شی والمبادره
الیه وهی لغه حجازیه تو من ذهب الی هذا المعنی فقد سلک طریق المجاز وذلک انه
جعل الوقت الذی یرتفع فیه النهار ویاخذ الحر فی الازدیاد من الهاجره وله نظایر لقولهم
فی طرفی النهار الغداه والعشی جعلوا النهار نصفین فسموا النصف الاول غداه والثانی

عشيا قوله كالذي يهدي بدنة سميت بدنة لعظم بدنها وهي الابل خاصة ولانه صلى الله عليه
وسلم الحق البقرة بها ولو لم يختص بالابل لم يحسن الالحاق وفي اختصاص ذكر الهدى وهي
مختص بما يهدى الى الكعبة ادماج بمعنى التعظيم في انشاء الجمعات وانها بمثابة الحضور في
العرفات وقوله فاذا خرج الامام يؤذن بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعوده
المنبر تعظيما لشانه كذا وجدنا في دمشق المحروسة الخامس ابو هريرة قوله فقد لغوت
حس اي تكلمت وقيل ملت عن الصواب وعدلت وقيل خبت واقول وذلك ان الخطبة
اقيمت مقام الركعتين فكما لا يجوز التكلم في المنوب لا يجوز في النايب هذا في حق من امر بالمعروف
فكيف في حق من ارتكب المنكر وتكلم ابتدا المحقق مثله ان يلحق بالحمار الذي يحمل اسفارا كما ورد
في الحديث الاتي في الفصل الثالث مظ والكلام منهي استحبابا او وجوبا فالطريق ان
يشار باليد للسكوت انتهى كلامه وفي مذهب مالك الانصات واجب سوآء سمع الخطبة
ام لا السادس جابر قوله يخالف الى مقعده والمخالفة ان يقيم صاحبه من مقامه ويخالفه
منتهيا الى مقعده فيقعد فيه كقوله تعالى وما اريد ان اخالفكم الى ما انهاكم عنه ادماج وزجر
على المتكبرين اي كيف يقيم اخاه المسلم وهو مثلك في الدين ولا مزيد لك عليه الفصل
الثاني الاول ابو سعيد وابو هريرة رضي الله عنهما قوله من احسن ثيابه يريد الثياب
البيض وانها احسنها وازينها لما علم ان السنة ان يلبس البيض يوم الجمعة ومن ثم طلع جبرئيل
عليه السلام على الاصحاب وعليه ثياب بيض قال تعالى يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد
الثاني اوس قوله من غسل يوم الجمعة تو روي بالتشديد والتخفيف فان شدد فمعناه حمل
غيره على الغسل بان يطاها وبه قال عبد الرحمن بن الاسود وهلال وهما من التابعين
كان من قال ذلك ذهب الى ان فيه غضة للبصر وصيانة للنفس عن الخواطر التي تمنعه
من التوجه الى الله بالكلية وقيل التشديد فيه للمبالغة دون التعدية كما في قطع وكسر
لان العرب لهم لمم وشعور وفي غسلها كلفة فافرد ذكر غسل الراس لذلك واليه ذهب
مكحول وبه قال ابو عبيدة فان خفف فمعناه اما التاكيد واما غسل الراس اولا بمثل الخطمي
ثم الاغتسال للجمعة وكان الامام احمد ذهب الى الاول ثم رجع الى التخفيف قوله بكر
وابتكر قض اي اسرع وذهب الى المسجد بالبكرة فان التبكير هو الاسراع في اي وقت كان
لقوله صلى الله عليه وسلم لا تزال امتي على سنتي ما بكروا بصلوة المغرب وقيل بكر مبالغة
بكر من التخفيف من البكور وابتكر ادرك باكورة الخطبة وهي اولها تو هذا قول ابي عبيدة
وقال ابن الانباري بكر تصدق قبل خروجه ساول على ما روي في الحديث باكروا بالصدقة
فان البلايا تتخطاها وتابعه الخطابي وارى نقل ابي عبيدة اولى بالتقدم لمطابقته
اصول اللغة وشهد بصحته تنسيق الكلام فانه حث على التبكير ثم على الابتكار فان الانسان

يغدوا الى المسجد اولا ثم يسمع الخطبة ثانيا الثالث عبد الله ما على احدكم ما بمعنى ليس
واسمه محذوف وان يتخذ متعلق به وعلى احدكم خبره وان وجد معترضة ويجوز ان يتعلق
على بالمحذوف والخبران يتخذ كقوله تعالى ليس على الاعمى حرج الى قوله ان تاكلوا من
بيوتكم المعنى ليس على احد حرج في ان يتخذ ثوبين وفيه ان ذلك ليس من شيمة المتقين لولا
تعظيم الجمعة ومراعاة شعار الاسلام قوله يوم مهنته فا اي بذلته وخدمته ويروى بكسر
الميم وفتحها والكسر عند الاثبات خطا قال الاصمعي بالفتح الخدمة ولا يقال بالكسر وكان
القياس لو جي بالكسر ان يكون كالجلسة والخدمة الا انه جاء على فعلة يقال مهنت القوم
امهنهم اي ابتذلتهم في الخدمة الرابع سمرة رضي الله عنه قوله لا يزال يتباعد اي لا يزال
الرجل يتباعد عن استماع الخطبة والصف الاول الذي هو مقام المقربين حتى يؤخر الى اخر
صف المتسفلين وفيه توهين امر المتاخرين وتسفيه رايهم حيث وضعوا انفسهم من اعالي
الامور الى سفسافها وفي قوله وان دخلها تعريض بان الداخل قنع من الجنة ومن تلك
الدرجات العالية والمقامات الرفيعة بمجرد الدخول وانشده حاول جسيمات الامور
ولا تقل ان المحامد والعلى ارزاق ه فارغب بنفسك ان يكون مقصرا عن غاية
فيها الطلاب سباق ه الخامس معاذ رضي الله عنه قوله تخطى رقاب الناس قض
اي يجاوز رقابهم بالخطو عليها وروي اتخذ مبنيا للفاعل ومعناه ان صنيعه هذا يؤديه
الى جهنم فكانه جسر اتخذه الى جهنم والبآء للمفعول معناه انه يجعل يوم القيمة جسرا يمر
عليه من يساق الى جهنم مجازاة له بمثل عمله اقول ان اتخذ اذا عدي الى مفعول واحد
كان التركيب من باب اطلاق المسبب على السبب كقوله تعالى انما ياكلون في بطونهم
نارا وهو الوجه الاول واذا جعل متعديا الى مفعولين كقوله تعالى افرايت من اتخذ
الهه هواه كان من باب التشبيه شبه الداخل لاجل تخطيه رقاب الناس وجعلها معبرا
له بالجسر موضوعا على شفير النار هذا هو الوجه الثاني وقوله الى جهنم على الوجهين
صفة اي جسرا ممتدا الى جهنم والشيخ التوربشتي ضعف الوجه الثاني رواية ودراية
السادس والسابع معاذ رضي الله عنه قوله الحبوة نه الاحتباء هو ان يضم الانسان
رجليه الى بطنه بثوب ويجمعهما مع ظهره ويشده عليهما وقد يكون الاحتباء باليدين وانما نهي
عنه لانه يجلب النوم فلا يسمع الخطبة ويعرض طهارته للانتقاض الفصل الثالث
الاول والثاني عبد الله رضي الله عنه قوله فذلك حظه الفاء جزائية لتضمن المبتدا
معنى الشرط لكونه نكرة وصفت بجملة فعلية والفاء في فرجل تفصيلية لان التقسيم حاصر
فان حاضري الجمعة ثلثة فمن رجل لاغ مؤذ يتخطى رقاب الناس فحظه من الحضور اللغو
والاذى ومن ثان طالب حظه غير مؤذ فليس عليه ولا له الا ان يتفضل الله بكرمه

فيشعف مطلوبه ومن ثالث طالب رضي الله عنه منحصر احترام الخلق فهو هو والضمير
الراجع الى المبتدا من الخبر محذوف اي فهي كفاره له الثالث ابن عباس رضي الله عنهما
قوله فهو كمثل الحمار يشبه المتكلم حينيذ وهو عارف بان التكلم عند ذلك حرام لان الخطبه
قايمه مقام الركعتين بالحمار الذي حمل اسفارا من الحكم وهو يمشي ولا يدري ما عليه وقوله
اسفارا اي كتبا كبارا من كتب العلم ومن اسكته فقد لغا فليس له فضيله الجمعه
الرابع عبيد قوله فلا يضره ان يمس فان قلت هذا انما يقال فيما فيه مظنه ضرر وحرج
ومس الطيب ولا سيما يوم الجمعه سنه موكده فما معناه قلت لعل رجالا من المسلمين توهموا
ان مس الطيب من عادة النساء وشيمه المخدرات فنفى الحرج عنهم وهو مثل قوله تعالى
ان الصفا والمروه من شعاير الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما
والسعي بين الصفا والمروه ركن واجب الخامس البراء قوله حقا مصدر موكد
اي حق ذلك حقا فحذف الفعل واقيم المصدر مقامه اختصارا وان تغتسلوا فاعل وكان حقه
ان يوخر بعد الكلام توكيدا له فقدمه اهتماما بشانه وقوله وليمس عطف على معنى الجمله السابقه
اذ فيه شمه من الامر اي ليغتسلوا وليمسوا قوله فالماء له طيب اي عليه ان يجمع بين الماء والطيب
فان تعذر الطيب فالماء كاف لان القصد دفع الرايحه الكريهه من صاحبه باب

الخطبه والصلوه الفصل الاول الاول والثاني انس وسهل قوله

غيل يعني يريد على الزوال مزيدا يحسن مثالها اي كان يصلي وقتا لاختيار قوله نقيل
نقيل هو من القيلوله قال الازهري القيلوله والمقيل عند العرب الاستراحه نصف النهار
وان لم يكن مع ذلك نوم بدليل نوم بدليل قوله تعالى واحسن مقيلا والجنه لا نوم فيها
قوله ولا نتغدي نه هو الطعام الذي يوكل اول النهار وهما كنايتان عن التبكير
اي لا نتغدون ولا نستريحون ولا نشتغلون بهم ولا نهتمون بامر سواه الثالث انس رضي
الله عنه قوله بكر بالصلوه تو اي تعجل بها وقد ذكرناه فيما مضى وحمل حديثه الاخر كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعه حين تميل الشمس على انه في فصل دون فصل
ولم يرد في قوله كان عموم الاحوال ليتفق الحديثان الرابع السايب قوله فلما كان عثمان
كان نامه اي حصل عهده وامره والمراد بالنداء الثالث هو النداء قبل خروج الامام ليحضر
القوم ويسعوا الى ذكر الله وانما زاد عثمان رضي الله عنه هذا النداء الثالث على الزوراء
لكثرة الناس فراى هو ان يوذن الموذن قبل الوقت ليشتهي الصوت الى نواحي المدينه ويجتمع
الناس قبل خروج الامام ليلا يفوت عنهم اوايل الخطبه وسمي هذا النداء ثالثا وان كان
باعتبار الوقوع اولا لانه تلث الندائين اللذين كانا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وزمن
الشيخين رضي الله عنهما وهما الاذان بعد صعود الخطيب وقبل قراه الخطبه وهو المراد

بالنداء

بالنداء الاول والاقامه بعد فراغه من القراه عند نزوله وهو المراد بالنداء الثاني تو الزوراء
ذكر تفسيرها في سنن ابن ماجه هي دار في السوق ولعل تسميتها زوراء لميلها عن عمارات
البلد فقال قوس زوراء لميلها او لانها بعيده عنها يقال ارض زوراء بعيده الخامس جابر
قوله يقرا القران قض هو صفه ثانيه للخطبتين والراجع محذوف والتقدير يقرا فيهما ويذكر
الناس عطف عليه داخل في حكمه والقصد في الاصل الاستقامه في الطريق استعير للتوسط
في الامور والتباعد عن الاطراف ثم للمتوسط بين الطرفين كالوسط اي كانت صلوته
متوسطه لم يكن في غايه الطول ولا في غايه القصر وكذا الخطبه وذلك لا يقتضي
مساواه الخطبه للصلوه حتى يخالف قوله صلى الله عليه وسلم في حديث عمار رضي الله عنه
ان طول صلوه الرجل وقصر خطبته من فقهه فاطيلوا الصلوه واقصروا الخطبه وان
من البيان سحرا لان اطول الصلوات اطول من اطول الخطب المعهوده فانه صلى للخسوف
ركعتين قرا فيهما البقره وال عمران والنساء او المايده وسبح في ركعاته قدر اربعمايه ايه منها
ولم يكن شي من خطبته مدى ذلك ولا نصفه ولذلك افرد كلا منهما بالقصد ولم يشن
يكون الصلوه المقتصده اطول من الخطبه المتوسطه والمقصود من الامر بالاطاله
ان يجعل صلوته اطول من خطبته لا الاطاله مطلقا السادس عمار رضي الله عنه قوله
مئنه من فقهه قوله من فقهه صفه مئنه اي مسه ناشيه من فقهه نه اي ذلك مما يعرف
به فقه الرجل فكل شي دل على شي فهو مئنه له كالمخلقه والمجدره وحقيقتها انه مفعله
من معنى ان التي للتحقيق والتاكيد غير مشتقه من لفظها لان الحروف لا يشتق منها وانما
ضمنت حروفها دلاله على ان معناها فيها ولو قيل انها اشتقت من لفظها بعد ما جعلت
اسما لكان قولا ومن اغرب ما قيل فيها ان الهمزه بدل من ظاء المظنه والميم في ذلك
كله زايده قال ابو عبيده معناه ان هذا مما يستدل به على فقه الرجل قال الازهري
جعل ابو عبيد الميم فيه اصليه وهي ميم مفعله قيل انما جعل صلى الله عليه وسلم ذلك
علامه من فقهه لان الصلوه هي الاصل والخطبه هي الفرع عليها ومن القضايا الفقهيه
ان يوثر الاصل على الفرع بالزياده والفضل قوله وان من البيان سحرا الجمله حال من
اقصروا اي اقصروا الخطبه وانتم تاتون بها معاني جمه في الفاظ يسيره وهو من اعلى
طبقات البيان ولذلك قال صلى الله عليه وسلم اوتيت جوامع الكلم مح قال القاضي
عياض فيه تاويلان احدهما انه ذم لاماله القلوب وصرفها بمقاطع الكلام حتى يكتسب
من الاثم به كما يكتسب بالسحر وادخله مالك في الموطا في باب ما يكره من الكلام وهو
مذهبه في تاويل الحديث والثاني انه مدح لان الله تعالى امتن على عباده بتعليمهم البيان
وشبه بالسحر لميل القلوب اليه واصل السحر الصرف والبيان يصرف القلوب ويميلها

لما يدعوا اليه قال الشيخ محيي الدين وهذا التاويل الثاني هو الصحيح المختار السابع جابر
رضي الله عنه قوله كانه منذر جيش مثل حال رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته وانذاره
القوم بمجي القيامة وقرب وقوعها وتهالك الناس فيما يرديهم بحال من ينذر قومه عند
غفلتهم بجيش قريب منهم يقصد الاحاطة بهم بغتة من كل جانب بحيث لا يفوت منهم احدا
فكما ان المنذر يرفع من صوته وتحمر عيناه ويشتد غضبه على تغافلهم كذلك حال رسول
الله صلى الله عليه وسلم عند الانذار والى قرب مجيها اشار باصبعيه ونظيره ما روي انه
لما نزل وانذر عشيرتك الاقربين صعد الصفا فجعل ينادي يا بني فهر يا بني عدي الى
آخر الحديث قوله صبحكم ومساكم اي صبحكم العدو وكذلك مساكم والمراد الانذار باغارة
الجيش في الصباح والمسآء ويقول يجوز ان يكون صفة لمنذر جيش وان يكون حالا من
اسم كان والعامل معنى التشبيه فالقايل اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول الثاني
عطف على الاول وعلى الوجه الاول على جملة كانه وقوله بعثت انا اكد الضمير المتصل بالمنفصل
ليصح عطف الساعة عليه الثامن يعلى رضي الله عنه قوله ليقض علينا ربك من قضى عليه
اذا اماته فوكزه موسى فقضى عليه والمعنى نسل ربك ان يقضي علينا يقولون هذا لشده ما
بهم فيجابون بقوله انكم ماكثون اي خالدون وفيه نوع استهزآ بهم دل هذا الحديث وما
قبله وقوله تعالى ان انت الا نذير وقوله وان من امة الا خلا فيها نذير وقوله ليكون للعالمين
نذيرا على ان الناس الى الانذار والتخويف احوج منهم الى التبشير لتماديهم في الغفلة وانهماكهم
في الشهوات التاسع ام هشام قوله ما اخذت منظ اي ما حفظتها واردت به اول السورة
لا جميعها لم تقرا في الخطبة العاشر عمرو بن حريث قوله ارخى طرفيها منظ اي سدل وارسل
طرف عمامته وفيه ان لبس الزينة يوم الجمعة والعمامة السودآء وارسال طرفها بين الكتف
سنة الحادي عشر جابر قوله فليتجوز فيهما اي ليخفف يقال تجوز في صلوته اذا خفف
وفيه ان تحية المسجد مستحبة في اثنآء الخطبة الثاني عشر ابو هريرة قوله فقد ادرك الصلوة
كلها هذا مختص بصلوة الجمعة بينه حديث ابي هريرة في اخر الفصل الثالث الفصل
الثاني الاول ابن عمر رضي الله عنهما قوله اراد المؤذن اي قال الراوي اظن ان ابن عمر اراد
باطلاق قوله حتى يفرغ تقييده بالمؤذن المعنى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس على
المنبر مقدار ما يفرغ المؤذن من اذانه ثم يقوم فيخطب الثاني عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه قوله ذاهب حديثه غير حافظ للحديث وهو عطف بيان لقوله وهو ضعيف ٥
الفصل الثالث الاول جابر رضي الله عنه قوله فقد والله صليت والله قسم اعترضت
بين قد ومتعلقه وهو دال على وجوب القسم والفآ في فمن جواب شرط محذوف وفي فقد كذب
جواب من وفي فقد والله شبيه المعنى انه كاذب ظاهر الكذب بسبب اني صليت الى آخره

الثاني كعب رضي الله عنه قوله وعبد الرحمن هذا ظنه من بني امية وقوله قد قال الله تعالى
حال مقررة لجهة الاشكال اي كيف يخطب قاعدا ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب
قائما بدليل قوله وتركوك قائما وذلك ان اهل المدينة اصابهم جوع وغلا فقدم تجارة من
زيت الشام والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة قائما فتركوه وقاموا الى التجارة وما
بقي معه الا اليسير الثالث عمارة بالتخفيف قوله رافعا يديه يعني عند التكلم كما هو داب
الوعاظ اذا حمسوا تشهد له قوله واشار باصبعه المسبحة قوله ان يقول اي يشير عند التكلم
في الخطبة باصبعه يخاطب الناس وينبههم على الاستماع الرابع جابر رضي الله عنه قوله تعالى
اي هلم غب اصله ان يدعي الانسان الى مكان مرتفع ثم جعل للدعآ الى كل مكان وتعلى
ذهب صاعدا يقال عليته فتعلى وفيه دليل على جواز التكلم على المنبر باب
صلوة الخوف الفصل الاول الاول سالم قوله ازينا نه الموازاة
المقابلة والمواجهة يقال وازيته اذا حاذيته يفهم من الحديث ان كل طايفة اقتدوا برسول
الله صلى الله عليه وسلم في ركعة واحدة وصلوا لانفسهم الركعة الاخيرة بالنوبة منفردين
هذا مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه الثاني يزيد قوله ان طايفة متعلق بما تعلق به عمن
اي روى عمن صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وجاه العدو صفة لطايفة اي
طايفة صفة مقابلة العدو نه بكسر الواو وبضم وفي رواية تجاه العدو والتآء بدل من
الواو ومثلها في تقاه وتخمة وبهذا الحديث عمل مالك والشافعي وبالاول ابو حنيفة رضي الله
عنهم وسميت هذه الغزوة ذات الرقاع لانهم شدوا الخرق على ارجلهم منها لحفاها
وعن النعمان هذا رواية مسلم وقيل سميت لانها كانت بارض ذات الوان مختلفة كالرقاع
الثالث جابر قوله فاخترطه نه اي سله من غمده وهو افتعل من الخرط يقال خرطت
العود اخرطه خرطا قشرته قوله الله يمنعني منك وكان يكفي في الجواب ان يقول الله فبسط
اعتمادا على الله واعتصاما بحفظه وكلائه قال تعالى والله يعصمك من الناس قوله فصلى
بطايفة ركعتين منظ هذه الرواية مخالفة لما قبلها مع ان الموضع واحد وذلك لاختلاف
الزمان تو اختلف الروايات في صفة تلك الصلوة لاختلاف اثامها فقد صلى صلى الله عليه
وسلم بعسفان وبطن نخلة وبذات الرقاع وغيرها على اشكال متباينة بنآء على ما رآه
من الاحوط في الحراسة والتوقي من العدو وقد اخذ بكل رواية منها جمع من العلمآء قوله
وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اربع ركعات قيل معناه صلى بالطايفة الاولى
ركعتين وسلم وسلموا وبالثانية كذلك وكان النبي صلى الله عليه وسلم متنفلا في الثانية
وهم مفترضون الرابع جابر رضي الله عنه قوله والصف الذي يليه الصف يجوز بالرفع
عطفا على فاعل انحدر وجاز بغير التاكيد لوجود الفصل وبالنصب على انه مفعول معه

الفصل الثاني

قوله في نحر العدو اي مقابلهم غب النحر موضع القلادة من الصدر ونحرته اصبت نحره ومنه
نحر البعير وانتحروا على كذا تقاتلوا تشبيها بنحر البعير الفصل الثالث الاول
ابو هريرة رضي الله عنه قوله ضجنان بالضاد المعجمة والجيم والنون نه هو موضع او جبل بين
مكه والمدينه قوله فاجمعوا امركم غب الجمع ضم الشي بتقريب بعضه من بعض يقال اجمعت
كذا في امر توسل اليه بالفكر نحو فاجمعوا امركم وشركاكم ويقال اجمع الناس على كذا
اذا اجتمعت اراوهم عليه قوله وان جبريل حال من قوله فقال المشركون لها ولا على نحو
جاءني زيد والشمس طالعة قوله فتميلوا عليهم اي تشدوا عليهم شدة واحدة وقوله وليأخذوا
حذرهم اي ما فيه الحذر الكشاف جعل الحذر وهو التحرز والتيقظ آلة يستعملها الغازي
فلذلك جمع بينه وبين الاسلحة في الاخذ دلالة على التيقظ التام والحذر الكامل ومن ثم
قدمه على اخذ الاسلحة

باب صلوة العيدين

الفصل الاول الاول ابو سعيد قوله يبدا به صفه موكدة لشي واول شي وان كان مخصصا فهو خبر
لان الصلوة اعرف فهو كقوله تعالى ان خير من استاجرت القوي الامين فدل تقديم الخبر
على الاختصاص والتعريض ببعض بني امية منهم مروان بن الحكم وتقديمه الخطبة على الصلوة
قوله فيعظهم اي ينذرهم ويخوفهم ليتقوا من عقاب الله ويوصيهم في حق الغير لينصحوا لهم
ويامرهم بالحلال والحرام والطاعة لله تعالى ولرسوله واما قوله او يامر لشي فليس بتكرار
لانه امر يتعلق بالبعث وقطعه من الحرب واستعدادا وزادها قوله ان يقطع بعثا نه اي
يفرد قوما يبعثهم في الغزو ويعينهم من غيرهم قض البعث مصدر بمعنى مبعوث اي لو اراد
ان يرسل جيشا لارسله او يامر بشي لامر به ولم يمنعه الخطبة عن ذلك وفيه دليل على ان
الكلام في الخطبة غير حرام على الامام وتخصيص التعيين بالعيد لاجتماع الناس هناك فلا يحتاج
الا ان يجمعهم مرة اخرى حس السنه ان يخرج الى المصلى لصلوة العيد الا من له عذر فيصلي في
المسجد الثاني جابر رضي الله عنه قوله غير مرة مرتين اي كثيرا قوله بغير اذان حس العمل على
هذا عند عامة اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه لا اذان ولا اقامة لصلوة
العيد ولا لشي من النوافل الثالث ابن عمر رضي الله عنه قوله ابو بكر وعمر يصلون تو ذكر
الصحابي الشيخين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما نقره من السنة انما يكون على وجه البيان
لتلك السنة انها ثابتة معمول بها قد عمل بها الشيخان بعده ولم ينكر عليهما ولم يغير وكان
ذلك بمحضر من مشيخة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وليس ذكرهما على سبيل الاشتراك
معاذ الله ان يظن بهم ذلك قوله يهوي نه يقال اهوى بيده اي مدها نحوه وامالها
اليه ويقال اهوى بيده وبيده الى الشي لياخذه قوله ارتفع اي اسرع متكلفا نه يقال رفعت
ناقتي اي كلفتها المرفوع من السير حس في الحديث دليل على جواز عطية المراه بغير اذن

الزوج وهو قول عامة اهل العلم الا ما حكي عن مالك قالوا وحمل ذلك على معنى حسن
المعاشرة واستطابة نفس الرجل واما ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز لامراة عطية
الا باذن زوجها فمحمول على غير الرشيدة الرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله لم يصل قبلهما
ولا بعدهما اي سنة الخامس ام عطية قوله الحيض جمع حايض والخدور جمع خدر وهو
الستر ذوات الخدور النساء اللاتي قل خروجهن من بيوتهن قوله يوم العيدين قال
المالكي فيه توحيد اليوم المضاف الى العيدين وهو في المعنى مثنى ونحوه قوله ومسح اذنيه
ظاهرهما وباطنهما وقول الشاعر شعر حمامة بطن الواديين ترنمي ؛ سقاك من الغر الغوادي
مطيرها ن فلو روي الحديث بلفظ التثنيه على الاصل لجاز مظ امر جميع النساء بحضور
المصلى يوم العيد لتصلي من ليس لها عذر وتصل بركة الدعاء الى من لها عذر وفيه ترغيب
للناس في حضور الصلوة ومجالس الذكر ومقاربة الصلحاء لينالهم بركتهم وهذا غير
مستحب في زماننا لظهور الفساد حس اختلفوا في خروج النساء يوم العيدين فرخص
فيه بعضهم وكرهه بعضهم ويستحب اخراج الصبيان كان ابن عمر يخرج من استطاع
من اهل بيته في العيد وفيه ان الحايض لا تهجر ذكر الله تعالى ومواطن الخير السادس
عايشة رضي الله عنها قوله تدففان في العرس الدف الجنب ومنه دفتا المصحف لمشابهتهما
بحسن والدف بضم الدال سمي به لانه متخذ من جلد الجنب قوله وتضربان فيكل تكرار
لزيادة الشرح اي وتضربان الدف وقيل ترقصان من ضرب الارض اذا وطيها قوله تغنيان
حس وكان الشعر الذي تغنيان في وصف الحرب والشجاعة وفي ذكره معونة في امر الدين
فاما الغناء بذكر الفواحش والمجاهرة بالمنكر من القول فهو المحظور من الغناء وحاشاه
ان يجري شي من ذلك بحضرته صلى الله عليه وسلم وقوله صلى الله عليه وسلم هذا عيدنا اعتذار
منه بان اظهار السرور في يوم العيدين شعار الدين وليس كسائر الايام شف فيه
دليل على ان السماع وضرب الدف غير محظور لكن في بعض الاحيان اما الادمان عليه
فمكروه مسقط للعدالة ماح للمروة وتقاولت تفاعلت من القول اي تفاخرت قوله
يوم بعاث بالعين المهملة نه هو بضم الباء يوم مشهور كان فيه حرب بين الاوس والخزرج
وهو اسم حصن للاوس وبعضهم يقوله بالغين المعجمة وهو تصحيف وقيل وجرى الحرب
في هذا اليوم عند هذا الحصن بين القبيلتين وبقيت الى مائة وعشرين سنة حتى قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم المدينة فالف بينهم بيمن قدومه وفيه نزل قوله تعالى لو انفقت ما
في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم قوله متغش بثوبه نه اي متغط
والتغشي التغطي وقوله فانتهرهما الانتهار الزجر يقال نهره وانتهره اي زجره السابع
انس رضي الله عنه قوله حتى ياكل تمرات شف لعله صلى الله عليه وسلم اسرع بالافطار

يوم الفطر لتخالف ما قبله فان الافطار في سلخ رمضان حرام وفي العيد واجب ولم يفطر في
الاضحى قبل الصلوة لعدم المعنى المذكور الثامن جابر رضي الله عنه قوله خالف الطريق
اي يخرج في طريق ويرجع في آخر فقيل والسبب فيه يحتمل وجوها منها ان يشمل الطريقين
بركته وبركة من معه من المومنين ومنها ان يستفتي منه اهل الطريقين ومنها اشاعة
ذكر الله ومنها التحرز عن كيد الكفار ومنها اعتياده اخذ ذات اليمين حيث عرض له
سبيلان ومنها اخذ طريق اطول في الذهاب الى العبادة ليكثر خطاه فيزيد ثوابه واخذ
طريق اقصر ليسرع الى مثواه التاسع والعاشر البراء رضي الله عنه قوله شاة لحم الاضافة
للبيان كخاتم فضة لان الشاة شاتان شاة ياكل لحمها الاهل وشاة نسك يتصدق بها
لله تعالى ومعنى قوله ليس من النسك في شيء اي ليس من شعائر الله تعالى حس هذا الحديث
يشتمل على بيان وقت الاضحية فاجمع العلماء على انه لا يجوز ذبحها قبل طلوع الفجر من يوم
النحر ثم ذهب قوم الى ان وقتها يدخل اذا ارتفعت الشمس يوم النحر قدر رمح ومضى بعده قدر
ركعتين وخطبتين خفيفتين اعتبارا بفعل النبي صلى الله عليه وسلم فان ذبح بعده جاز سواء
صلى الامام او لم يصل فان ذبح قبله لم يجز سواء كان في المصر او لم يكن وهو مذهب الشافعي
رضي الله عنه ويمتد وقت الاضحية الى غروب الشمس من آخر ايام التشريق وبه قال الشافعي
وذهب جماعة الى ان وقتها الى يومين من ايام التشريق واليه ذهب اصحاب ابي حنيفة رضي
الله عنهم الفصل الثاني الاول انس رضي الله عنه قوله قدم المدينة اي اهل المدينة
ولولا استدعاء الراجع من الحال اعني ولهم لكانت لتاميته وجه عن التقدير قوله قد ابدلكم
الله بهما خيرا نهي عن اللعب والسرور فيهما في نهاية من اللطف وامر بالعبادة وان السرور
الحقيقي فيها قال الله تعالى قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا مظ فيه دليل على ان تعظيم
يوم النيروز والمهرجان وغيرهما مما ينهى عنه وقال القاضي ابو المحاسن الحسن بن منصور
الحنفي في فتاويه ينبغي ان لا يفعل احد في يوم النيروز ما لا يفعله في غيره من الايام فمن اشترى
فيه شيئا لم يكن يشتريه في غيره او اهدى فيه هدية الى غيره فان اراد بذلك تعظيم اليوم
كما يعظمه الكفرة فكفر وان اراد بالشراء التنعم والتنزه وبالاهداء التحاب جريا على العادة
فليس بكفر لكن يحترز عنه كراهة التشبه بالكفرة وهذا المحيض كلامه وقال الشيخ
الامام ابو حفص الكبير الحنفي رحمه الله من اهدى فيه بيضة الى مشرك تعظيما لليوم فقد
كفر بالله تعالى واحبط عمله الثاني والثالث كثير رضي الله عنه قوله سبعا قبل القراءة
مظ السبع في الاولى غير تكبيرة الاحرام وتكبيرة الركوع والخمس في الثانية غير تكبيرة
القيام وتكبيرة الركوع وكل واحد من السبع والخمس قبل القراءة وبه قال الشافعي واحمد
وعند ابي حنيفة في الاولى اربع تكبيرات قبل القراءة مع تكبيرة الاحرام وفي الثانية اربع

تكبيرات بعد القراءة مع تكبيرة الركوع الرابع والخامس سعيد قوله تكبيرا اي كبر تكبيرا
مثل تكبيره على الجنائز وهذا متمسك ابي حنيفة كما مضى بحثه السادس الى الثامن جابر
قوله متكئا على بلال فيه ان الخطيب عليه ان يعتمد على شيء كالقوس والسيف والعنزة
والعصا او يتكئ على انسان قوله وعظهن وذكرهن عطف ذكرهن على وعظهن تفسيرا
غب الوعظ زجر مقترن بتخويف وقال الخليل هو التذكير بالخير فيما يرق له القلب التاسع
الى الحادي عشر ابو عمير قوله عن عمومة له الجوهري جمع العم اعمام وعمومة مثل البعولة
يقال ما كنت عما ولقد عممت عمومة وبيني وبين فلان عمومة كما يقال ابوة وخؤولة قوله
فامرهم ان يفطروا مظ يعني لم ير الهلال بالمدينة ليلة الثلثين من رمضان فصاموا ذلك
اليوم فجاء قافلة في اثناء ذلك اليوم وشهدوا انهم راوا الهلال ليلة الثلثين فامر النبي
صلى الله عليه وسلم بالافطار وباداء صلوة العيد يوم الحادي والثلثين وفي الكفاية ان
شهدوا بعد الزوال افطر الناس وصلوا صلوة العيد من الغد عند ابي حنيفة وفي قول
للشافعي وظاهر قوليه انه لا تقضى الصلوة لا من اليوم ولا من الغد وهو مذهب مالك
الفصل الثالث الاول ابن عباس وجابر رضي الله عنهم قوله ولا شيء تاكيد للنفي
اي ولا شيء من ذلك قط وقوله لا ابدا يؤيد تاكيدا على تاكيد ان كان من كلام جابر وان
كان من كلام عطاء ذكره تفريعا لابن جريج يعني حدث لك ان لم يكن يؤذن ثم نسالني عن
ذلك بعد حين الثاني ابو سعيد قوله حتى كان مروان كان تامة والمضاف محذوف يعني
حدث عهده او امارته قوله مخاصرا حال من الفاعل نه المخاصرة ان ياخذ رجل بيد رجل
آخر يتماشيان ويد كل واحد منهما عند خصر صاحبه قوله فقال لا اي لا تبتدي بالصلوة
وقد ترك ما علمت من تقديم الصلوة على الخطبة وقد انسأ بما هو خير من ذلك ولذلك
اجابه بقوله لا تاتون بخير مما اعلم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنة الخلفاء
الراشدين من بعده رضوان الله عليهم اجمعين قوله ثلث مرار اي قال ذلك ابو سعيد ثلث
مرار ثم انصرف ولم يحضر الجماعة

باب في الاضحية

وهي ما يذبح يوم النحر على وجه القربة وفي المغرب الاضحية جمع اضاحي وقال ضحية وضحايا
كهدية وهدايا واضحاة واضحى كارطاة وارطى وبه سمي يوم الاضحى ويقال ضحى بكبش
او غيره اذا ذبحه وقت الضحى من ايام الاضحى ثم كثر حتى قيل ذلك ولو ذبح آخر النهار
غب تسمية الاضحية بها في الشرع لقوله صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل صلوتنا هذه فليعد
الفصل الاول الاول انس رضي الله عنه قوله املحين الاملح الذي بياضه
اكثر من سواده وقيل هو النقي البياض والاقرن العظيم القرن والانثى قرناء قوله
صفاحهما نه صفح كل شيء وجهه وناحيته مظ وفيه ان السنة ان يذبح كل احد الاضحية

بيده لان الذبح عباده والعباده افضلها ان يباشر كل بنفسه ولو توكل غيره جاز الثاني
عايشه رضي الله عنها قوله امر اي امر باتيان كبش فاتي قوله يطا في سواد شف هو مجاز
عن سواد القوايم ويبرك في سواد من سواد البطن وينظر في سواد عن سواد العين اقول
لو ذهب فيه الى التجريد لجاز كما في قوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوه حسنه وقولهم
في البيضه عشرون رطلا من حديد وهي في نفسها هذا المقدار لانها ظرف لموزون مقدار
عشرون رطلا كذلك قوله يطا في سواد معناه يطا في الارض بسواد قوايمه جعل السواد
ظرفا ومحلا لوطيه وهو صفه القوايم وكذلك جعل المنظور فيه سواد العين وهي الناظر
نفسه قوله هلمي نه تعالي وفيه لغتان فاهل الحجاز يطلقونه على الواحد والجمع والاثنين
والمونث بلفظ واحد مبني على الفتح وبنو تميم يثني ويجمع ويونث قوله اشحذيها نه يقال شحذت
السيف والسكين اذا احددته بالمسن وغيره قوله ثم قال بسم الله فان قلت التسميه ينبغي ان
يكون قبل الذبح فما معني ثم هنا قلت معناه التراخي في الرتبه وانها هي المقصوده الاولويه
ومن ثم كني بها عن الذبح في قوله تعالي والبدن جعلناها لكم من شعاير الله لكم فيها خير
فاذكروا اسم الله عليها قوله من امه محمد مظ ليس معناه ان الغنم الواحد يضحي عن اثنين
فصاعدا بل معناه المشاركه في الثواب بالامه قوله ثم ضحي به اي عدي به في اساس البلاغه
ضحي قومه اي غداهم الثالث عقبه رضي الله عنه قوله جذعه نه اصل الجذع من اسنان
الدواب وهو ما كان منها شابا فتيا فهو من الابل ما دخل في السنه الخامسه ومن البقر
ما دخل في السنه الثانيه وقيل البقر في الثالثه ومن الضان ما تمت له سنه وقيل اقل
منها حس اتفقوا على انه لا يجوز من الابل والبقر والمعز دون الثني والثني من الابل ما استكمل
خمس سنين ومن البقر والمعز ما استكمل سنتين وطعن في الثالثه اما الجذع من الضان
فاختلفوا فيه فذهب اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فمن بعدهم الى جوازه
غير ان بعضهم يشترط ان يكون عظيما وقال الزهري لا يجوز من الضان الا الثني
فصاعدا كالابل والبقر والاول اصح لما ورد نعمت الاضحيه الجذع من الضان الرابع عقبه
رضي الله عنه قوله عتود نه هو الصغير من اولاد المعز اذا قوي واتي عليه حول قوله
ضح به انت يذاق منه معنى الاختصاص كما في جذعه ابن نيار قال يجزي عنك ولا يجزي
عن احد بعدك الخامس ابن عمر رضي الله عنهما قوله والجزور عن سبعه اي يجزي عن سبعه
انفس السادس ام سلمه قوله من شعره وبشره مظ المراد بالبشر هنا الظفر لعله ذهب
الى ان الرواتين دلتا عليه والا فالبشر ظاهر جلد الانسان ويحتمل ان يراد انه لا يقشر
من جلده شيا اذا اجتمع لا للتشبيه تو ذهب بعضهم الى ان النهي للتشبيه بالحجاج بيت الله
المحرمين والاولي ان يقال لان المضحي يجعل اضحيته فديه لنفسه من العذاب ويرتاد بها

القربه لوجه الله تعالى جبرانا للتقصير في حقوق الله تعالى فراي نفسه مستوجبه
للعقاب وهو القتل ولم يوذن فيه ففداها بها وصار كل جزء منها فداء كل جزء منه
فلذلك نهي عن مس الشعر والبشر لئلا يفقد من ذلك قسط ما عند تنزل الرحمه وفيضان
النور الالهي لتتم له الفضايل ويتنزه عن النقايص حس في الحديث دليل على ان الاضحيه
غير واجبه لقوله صلى الله عليه وسلم واراد احدكم ان يضحي ولو كانت واجبه لم يفوض
الى ارادته ولان ابا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا لا يضحيان كراهيه ان يري انها واجبه
بل هي مستحبه وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما واليه ذهب الشافعي وذهب اصحاب
ابو حنيفه الى وجوبها على من ملك نصابها لقوله صلى الله عليه وسلم على اهل كل
بيت في كل عام اضحيه وعتيره والحديث ضعيف مع اتفاق ان العتيره غير واجبه
السابع ابن عباس قوله العمل مبتدا وفيهن متعلق والحب احب والجمله خبر ما ومن الاولى
زايده والثانيه متعلقه بافعل وفيه حذف كانه لما قيل ليس العمل في ايام سوى العشر احب
الى الله من العمل في ايام العشر قيل ولا الجهاد اي ولا الجهاد في سبيل الله في ايام اخر
احب الى الله من العمل في هذه الايام قيل ولا ويوضح هذا المعنى حديث ابي هريره في
اخر الفصل الثاني الفصل الثاني الاول جابر رضي الله عنه قوله موجوين نه
الوجاء ان يرض انثيا الفحل رضا شديدا يذهب شهوه الجماع وقد وجي وجا فهو موجو
وقيل هو ان يوجا العروق والخصيتان بحالهما قوله وجهتهما اي جعل وجههما تلقاء القبله
ثم استقبل بتوجه قلبه تلقاء الحضره الالهيه قال ان صلوتي ونسكي اي عبادتي وتقربي
وذبحي جمع بين الصلوه والذبح كما في قوله تعالي فصل لربك وانحر وقوله محياي ومماتي
اي وما اتيه في حيوتي واموت عليه من الايمان والعمل الصالح لله رب العالمين خالصه لوجهه
وبذلك من الاخلاص امرت وانا من المسلمين قوله اللهم منك اي هذه منحه منك صادره
عن محمد خالصه لك قوله عني اي اجعله اضحيه عني وعن امتي حس وقد كره بعض
اهل العلم الموجو لنقصان العضو والاصح انه غير مكروه لان الخصاء يزيد اللحم طيبا وينفي
عنه الزهومه ولان ذلك العضو لا يوكل وفيه استحباب ان يذبح الاضحيه بنفسه ان
قدر عليه وكذلك المراه الثاني حس قوله ما هذا اي ما الذي بعثك على فعلك هذا
فاجاب وصيه اوصانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن في قوله اضحي عنه كما في قوله
تعالى وما فعلته عن امري اي ما صدر ما فعلته عن اجتهادي ورايي حس هذا دليل
على انه لو ضحي عمن مات جاز ولم ير بعض اهل العلم التضحيه عن الميت قال ابن المبارك
احب ان يتصدق عنه ولا يضحي فان ضحى لا ياكل منها شيا ويتصدق بها كلها الثالث
علي رضي الله عنه قوله ان نستشرف العين نه اي نتامل سلامتهما من افه يكون بهما وقيل

هو من الشرقه وهي خيار المال اي امرنا بتخيرهما والمقابله هي التي قطع من قبل اذنها شي ثم
ترك معلقا كانه زنمه والمدابره هي التي فعل بدبر اذنها ذلك والشرقا اي المشقوقه الاذن
باثنين والخرقا المثقوبه ثقبا مستديرا وقيل الشرقا ما قطع اذنها طولا والخرقا ما قطع عرضا
مظ لا يجوز التضحيه بشاه قطع بعض اذنها عند الشافعي وعند ابي حنيفه رضي الله عنهما
يجوز اذا قطع اقل من النصف ولا باس بمكسور القرن الرابع علي رضي الله عنه قوله
ما عضب القرن فا العضب في القرن الداخل الانكسار ويقال للانكسار الخارج القصم قال
ابن الانباري وقد يكون العضب في الاذن الا انه في القرن اكثر الخامس البرا قوله اربعا
فان قلت السؤال بقوله ماذا يتقي على ما لم يسم فاعله يقتضي ان يجاب باربع بالرفع قلت لعله
صحف الناسخ يتقي بالنون فكتب بالتاء او ان يخالف الجواب فيقدر العامل اتق اربعا قوله
التي لا تنقي نو هي المهزوله التي لا نقي لها اي لا مخ وانقى البعير اذا وقع في عظامه المخ ن
السادس ابو سعيد رضي الله عنه قوله فحل نه الفحل المنجب في ضرابه وقيل هو الذي
يشبه الفحوله في عظم خلقه السابع مجاشع قوله يوفي مما يوفي منه الثني اي الجذع يجزي
مما يجزي به من الثني الثامن والتاسع ابن عباس رضي الله عنه قوله سبعه منصوب بتقدير
اعني بيانا للضمير الجمع مظ قوله في البعير عشره عمل به اسحق بن راهويه وقال غيره انه
منسوخ العاشر عايشه رضي الله عنها قوله وانه الضمير راجع الى ما دل عليه اهراق الدم
والتانيث في بقرونها باعتبار الجنس مظ يعني افضل عبادات يوم العيد اراقه دم القربان وانه
ياتي يوم القيمه كما كان في الدنيا من غير ان ينقص منه شي ويعطي الرجل بكل عضو منه ثوابا
وكل زمان يختص بعباده ويوم النحر مختص بعباده فعلها ابرهيم عليه السلم من القربان والتكبير
ولو كان شي افضل من ذبح النعم في فدا الانسان لم يجعل الله تعالى الذبح المذكور في قوله
تعالى وفديناه بذبح عظيم فدا لاسمعيل عليه السلم واقول قد تقرر ان الاعمال الصالحه
كالفرايض والسنن والاداب مع تقدم مرتبتها في الفضل قد يقع التفاضل بينها فكم من مفضول
يفضل على الافضل بحسب الخاصيه ووقوعه في زمان مخصوص ومكان مخصوص والتضحيه
اذا نظر اليها في انها نسك من المناسك وانها من شعاير الله كما قال تعالى ومن يعظم شعاير
الله فانها من تقوى القلوب اي فان تعظيمها من افعال ذوي تقوى القلوب لا سيما في ايام النحر
كانت لهذا المعنى لا في نفسها من افضل ما يعمله الانسان واحب ما يصدر من الادمي عند
الله من ساير العبادات حينيذ الا ترى كيف تمم المعنى وبالغ فيه بما لا يوبه له من القرن والظلف
والشعر بل يستكره التلفظ بها من حقارتها وبشاعتها فجعلها في ميزان الحسنات والى معنى
تقوى القلوب ينظر قوله وطيبوا بها نفسا اي قلبا الحادي عشر ابو هريره رضي الله عنه قوله
ما من ايام احب قيل لو قيل ان يتعبد مبتدا واحب خبره ومن متعلق باحب يلزم الفصل بين

احب ومعموله باجنبي فالوجه ان يقرا احب بالفتح ليكون صفه ايام وان يتعبد فاعله ومن
متعلق باحب والفصل لا يكون باجنبي وهو مثل قولك ما رايت رجلا احسن في عينه
الكحل منه في عين زيد وخبر ما محذوف اقول لو ذهب الى ان احب خبر ما وان يتعبد متعلق
باحب بحذف الجار فيكون المعنى ما من ايام احب الى الله لان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجه
لكان اولى من حيث اللفظ والمعنى اما اللفظ فظاهر واما المعنى فان سوق الكلام لتعظيم
الايام وتفخيمها والعباده تابعه لها لا عكسه وعلى ما ذهب اليه القايل يلزم العكس مع
ارتكاب ذلك التعسف الفصل الثالث الاول جندب رضي الله عنه قوله يوم النحر
بدل من الاضحى اي حضرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المصلى في يوم النحر فلم يعد
بعد ان صلى الى بيته حتى راى لحم اضاحي قد ذبحت قبل ان يفرغ من صلوته ويحتمل ان
يكون بعد ومن عدا يعدو اذا تجاوز اي لم يتجاوز عن الصلوة الى الخطبه ففاجا لحم
اضاحي الثاني نافع قوله الاضحى يومان الاضحى هذا جمع اضحاه كارطا وارطاه اي وقت
الاضاحي بعد يوم الاضحى يومان وهذا مذهب مالك الثالث والرابع زيد رضي الله عنه
قوله بكل شعره الباء بمعنى في ليطابق السؤال يعني اي شي لنا من الثواب في الاضاحي فاجاب
في كل شعره منها حسنه ولما كانت الشعره كنايه عن المعز كنى عن الضان بالصوف

باب العتيره

الفصل الاول الاول ابو هريره رضي الله
عنه قوله لا فرع اي لا فرع في الاسلام فا الفرع والفرعه اول ولد تنتجه الناقه حس كانوا
يذبحونه لالهتهم في الجاهليه وقد كان المسلمون يفعلونه في بدء الاسلام ثم نسخ ونهي عنه قوله
ولا عتيره خط العتيره في الحديث شاه تذبح في رجب وهذا هو الذي يشبه معنى الحديث
ويليق بحكم الدين واما العتيره التي يعترها الجاهليه فهي الذبيحه التي كانت تذبح للاصنام
فيصب دمها على راسها نه كانت العتيره بالمعنى الاول في صدر الاسلام ثم نسخ حس كان
ابن سيرين يذبح العتيره في شهر رجب الفصل الثالث الاول عبد الله بن عمرو قوله
عيدا منصوب بمضمر يفسره ما بعده اي اجعله عيدا وقوله جعله الله لهذه الامه حكم ذكره
بعد ما يشعر بالوصف المناسب وهو قوله يوم الاضحى لان فيه معنى التضحيه كانه قيل حكم
الله تعالى على هذه الامه بالتضحيه يوم العيد ومن ثم حسن قول الصحابي ارايت ان لم اجد
الا منيحه قوله منيحه انثى نه منحه الورق ان يعطي الرجل ناقه او شاه ينتفع بلبنها ويعيدها
وكذلك اذا اعطى لينتفع بوبرها او صوفها زمانا ثم يردها واقول وصف منيحه بانثى
فيه دلاله على ان المنيحه قد تكون ذكرا وانثى وان كان فيه علامه تانيث كما يقال
حمامه انثى وحمامه ذكر ومنه قوله تعالى قالت نمله فان تانيث الفعل دل على انها كانت
انثى على ما سبق بيانه ويعضده ما روى ابن الاثير في النهايه من منح منحه ورق او منح لبنا

كان له كعدل رقبه ولعل المراد من المنحه ههنا ما يمنح بها وانما منعه لانه لم يكن عنده شي سواها

سنفع به ٥ **باب صلوة الخسوف الفصل الاول** عايشه

رضي الله عنها **قوله** الصلوة جامعه **مظ** الصلوة مبتدا وجامعه خبره يعني الصلوة تجمع

الناس في المسجد ويجوز ان يكون التقدير الصلوة ذات جماعه لا منفردا كالسنن الرواتب

فالاسناد مجازي كطريق سائر ونهر جار وصلوة الكسوف والخسوف ركعتان بالصفه

التي ذكرت عند الشافعي واحمد رضي الله عنهما واما عند ابي حنيفه فهي ركعتان في كل

ركعه ركوع واحد وسجودان كساير الصلوات ويصلي الخسوف والكسوف بالجماعه عند

الشافعي واحمد وفرادي عند ابي حنيفه واما عند مالك فيصلي كسوف الشمس جماعه وخسوف

القمر فرادى وركوعها كساير الصلوات **الثاني والثالث** عبد الله رضي الله عنه **قوله** انخسفت

الشمس انخسفت كذا في البخاري وفي مسلم انكسفت وفي شرح السنه خسفت **حس** يقال

خسفت الشمس وكسفت ومن الناس من يغلب في القمر لفظ الخسوف وفي الشمس لفظ

الكسوف **قوله** آيتان من ايات الله **حس** زعم اهل الجاهليه ان كسوف الشمس والقمر يوجب

حدوث تغير في العالم من موت وضرر ونقص ونحوها فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم ان

ذلك باطل وانهما آيتان من آيات الله وخلقان مسخران ليس لهما سلطان في غيرهما ولا قدره

على الدفع عن انفسهما وامر بالفزع عند كسوفهما الى ذكر الله تعالى والى الصلوة ابطالا

لقول الجهال وقيل انما امر بالفزع الى الصلوة لانهما آيتان دالتان على قرب الساعة قال تعالى

فاذا برق البصر وخسف القمر وقيل آيتان يخوفان عباد الله ليفزعوا الى الله قال تعالى وما

نرسل بالايات الا تخويفا **قوله** تكعكعت **حس** اي تاخرت يقال تكعكع وكع عن الامر اذا

احجم **قوله** لاكلتم منه الخطاب عام في كل جماعة جماعة يأتي منهم السماع والاكل الى يوم

القيمه بدليل قوله ما بقيت الدنيا **قض** ووجه ذلك اما بان يخلق الله تعالى مكان كل حبه

تقتطف حبه اخرى كما هو المروي في خواص ثمر الجنه او بان يتولد منه في الزرع فيبقى نوعه

ما بقيت الدنيا فيوكل منه **مظ** وسبب تركه صلى الله عليه وسلم تناول العنقود انه لو تناوله

وراه الناس لكان ايمانهم بالشهاده لا بالغيب فيرتفع التكليف قال تعالى يوم ياتي بعض ايات

ربك لا ينفع نفسا ايمانها **قوله** ولم ار كاليوم منظرا اي لم ار منظرا مثل المنظر الذي

رايته اليوم اي منظرا هولا وفظيعا والفظيع الشديد الشنيع **قوله** ويكفرن الاحسان اي

احسان العشير والجمله مع الواو مبينه للجمله الاولى على طريقه اعجبني زيد وكرمه والخطاب

في لو احسنت عام لكل من يتاتى منه الاحسان **الرابع** عايشه رضي الله عنها **قوله** اغير من

الله **نه** الغيره هي الحميه والانفه يقال غرت على اهلي اغار غيره فانا غاير وغيور للمبالغه

قوله ان يزني متعلق باغير بحذف الجار من ان قياس مستمر ونسبة الغيره الى الله تعالى مجاز

محمول

محمول على غايه اظهار غضبه على الزاني وانزال نكاله عليه ووجه اتصال هذا المعنى بما قبله

هو انه صلى الله عليه وسلم لما خوف امته من الكسوفين وحرضهم على الفزع والالتجاء الى

الله تعالى بالتكبير والدعاء والصلوة والتصدق اراد ان يردعهم عن المعاصي كلها

وخص منها الزنا وفخم شانه في الفظاعه وندب امته بقوله يا امه محمد ونسب الغيره الى الله

تعالى ولعل تخصيص العبد والامه بالذكر رعايه لحسن الادب لان الاصل الغيره

ان يستعمل في الاهل والزوج فامتنع من نسبه ذلك الى الله تعالى نزيها لجنابه الاقدس

عنه ويجوز ان يكون نسبه هذه الغيره الى الله تعالى من باب الاستعاره المصرحه التبعيه

شبه حاله ما يفعل الله تعالى مع عبده الزاني من الانتقام وحلول العقاب عليه بحاله ما

يفعل السيد بعبده الزاني من الزجر والتعزير ثم كرر الندبه ليتعلق به ما نيط به على سبيل

الندبه والفزع الى الله تعالى من علم بالله تعالى وبغضبه فقال يا امه محمد الى قوله لضحكتم

قليلا ولبكيتم كثيرا وانشد صاحب الكشاف **شعر** مسرى احقاب تلفيت بعدها

مساة يوم ارتهاشبه الصاب **٥** فكيف بان تلقى مسره ساعه وراء تقضيها مساة احقاب

الخامس ابو موسى رضي الله عنه **قوله** يخشى ان تكون الساعه قالوا هذا تخييل من

الراوي وتمثيل منه كانه قال فزع فزعا من يخشى ان يكون الساعه والا فكان النبي

صلى الله عليه وسلم عالما بان الساعه لا تقوم وهو بين اظهرهم وقد وعد الله تعالى

النصر واظهار الامر واعلاء دينه على الاديان كلها ولم يبلغ الكتاب فيها اجله وانما

كان فزعه عند ظهور الايات كالخسوف والزلازل والريح والصواعق شفقا

على اهل الارض ان ياتيهم عذاب من عذاب الله كما اتى من قبلهم من الامم لا عن

قيام الساعه وصرح المظهر ان الراوي اخطا فيه حيث قال هذا الظن لان ابا موسى

لم يعلم ما في قلب النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الظن غير صواب فان قيل يحتمل

ان تكون هذه الواقعه قبل ان يخبر الله تعالى رسوله بالنصر والظفر فيحسب توقع

الساعه كل لحظه قلنا ليس كذلك لان اسلام ابي موسى كان بعد فتح خيبر

ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد اخبر بهذه الاشيا بعد فتح خيبر واقول لعل فزع

رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان لما كوشف به من الاهوال ونزول العذاب

فذهل عما اخبر به فخشي ان تكون الساعه كما قال تعالى يوم يجمع الله الرسل فيقول ما

ذا اجبتم قالوا لا علم لنا وفسر ان الرسل من هول ذلك اليوم يفزعون ويذهلون

عن الجواب ثم يجيبون بعدما ترجع اليهم عقولهم بالشهاده على اممهم ولو نسب

هذا الذهول الى الراوي بسبب ما شاهد من النبي صلى الله عليه وسلم تلك الحاله

لجاز ايضا **السادس والسابع** جابر **قوله** يوم مات ابرهيم **مظ** ظن بعضهم ان انكسا ف

والقلة هنا بمعنى العدم كما في قوله فقليلا ما [illegible]
اي عديمو [illegible] الضحك [illegible]

السمس يوم مات ابرهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم لموته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان
السمس والقمر اىتان من آيات الله تعالى لا يخسفان لموت احد كما تقدم والمراد بقوله
فصلى بالناس ست ركعات انه صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين في كل ركعة ثلث ركوعات
فعند الشافعي واكثر اهل العلم ان الخسوف اذا تمادى جاز ان يركع في كل ركعة ثلثه
ركوعات وخمس ركوعات واربع ركوعات كما في الحديث الاتي انه صلى الله عليه وسلم صلى
ثمان ركعات في اربع سجدات يعني صلى ركعتين في كل ركعة اربع ركوعات **الثامن** عبد
الرحمن رضي الله عنه **قوله** حسر عنها اى ازيل واذهب عن السمس خسوفها يعني دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم في صلوة الخسوف ووقف في القيام الاول وطول التسبيح
والتهليل والتكبير والتحميد حتى ذهب الخسوف ثم قرا القرآن وركع وسجد ثم قام في
الركعة الثانية وقرا فيها القرآن وركع وسجد وتشهد وسلم **قوله** في نسخ المصابيح عن جابر
بن سمرة يقول المولف وجدت حديث عبد الرحمن بن سمرة في صحيح مسلم وكتاب الحميدي
وفي الجامع وفي شرح السنة بروايته ولم اجد لفظ المصابيح في الكتب المذكوره برواية
جابر بن سمرة **التاسع** اسماء **قوله** بالعتاقة اى فك الرقاب من العبودية الاعتاق وساير
الخيرات مامور بها في خسوف الشمس والقمر لان الخيرات تدفع العذاب الفصل
الثاني **الاول والثاني** سمرة **قوله** بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم شك او بدل
عن فلانه **مظ** هي صفية زوجة النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** اذا رايتم آية فاسجدوا هذا
مطلق فان اريد بالآية خسوف الشمس والقمر فالمراد بالسجود الصلوة وان كانت غيرها
كمجي الريح الشديدة والزلزلة وغيرهما فالسجود هو المتعارف ويجوز الحمل على الصلوة
ايضا لما ورد كان اذا حزبه امر فزع الى الصلوة **قوله** واى آية اعظم **قالوا** المراد بها
العلامات المنذرة بنزول البلايا والمحن التي يخوف الله بها عباده ووفات ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم من تلك الآيات لانهن ضممن شرف الزوجية الى شرف الصحبة وقد
قال صلى الله عليه وسلم انا امنة لاصحابي فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون الحديث
فهن احق بهذا المعنى من غيرهن فكان وفاتهن سالبة للامنة وزوال الامنة يوجب الخوف
الفصل الثالث **الاول والثاني** النعمان **قوله** ركعتين ركعتين **خط** يشبه ان
يكون صلاها مرات وكان اذا طالت مدة الخسوف مد في صلوته وزاد في عدد الركوع
واذا قصرت نقص وكل ذلك جائز يصلي على حسب الحال ومقدار الحاجة فيه **قال** وذهب
اكثر اهل العلم الى هذا وانه اذا امتد زمان الخسوف يزيد في عدد الركوع او في اطالة
القيام والركوع ويطول السجود كالركوع عند الشافعي **قوله** ويسال عنها اى يسال الله
بالدعاء ان يكشف عن السمس او يجلي عنه الكسف او يسال الناس عن انجلائها اى كلما

صلى ركعتين يسال هل انجلت فالمراد تكرير الركعتين مرات **قوله** ولكنهما خلقان من خلقه
تعالى **نه** الخلق الناس والخليقة البهايم وقيل هما بمعنى واحد اقول المعنى الاول انسب
في هذا المقام لانه رد لزعم من يرى اثرهما في هذا العالم بالكون والفساد اى ليس كما
يزعمون بل هما مسخران كالبهايم دابتان مقهوران تحت قدرة الله تعالى يخوف الله بهما
عباده فاذا رايتم شيا من ذلك فافزعوا الى ذكره وتطيبه في اراده التحميم ردا لمن
يقول بالتعظيم قوله تعالى وجعلوا لله وبين الجنة نسبا سماهم جنة وهم ملايكة مكرمون
لانهم نسبوا الى الله وقيل فيهم الملايكة بنات الله فعلى هذا هما مفترقان في انجلائهما عما
يحدث الله فيهم من الكسف والخسف لما دعو بني آدم كما مر في الحديث السابق يدعوا
حتى انجلى كسوفها وكما قال ويسال عنها حتى انجلت الشمس وقوله ما شاء مفعول للمصدر
المضاف الفاعل ومن ابتدائيه اى خلقان ناشيتان من خلق الله تعالى المتناول لكل مخلوق
على التساوي نبه صلى الله عليه وسلم بهذا الكلام المفصح على انه ليس لاحد القمرين تاثير في
الوجود وقوله حتى يتجلى غاية لمقدر اى صلوا من ابتداء الخسوف منتهين اما الى الانجلاء
او احداث الله تعالى امرا وهذا المقدر يربط بين الشرط والجزاء لما فيه من العايد الى الشرط واعلم
باب في سجود الشكر الفصل **الثاني الاول** ابو بكرة
رضي الله عنه **قوله** اذا جاءه امر سرور **مظ** سجود الشكر عند حدوث ما يسر به من نعمة
وعند اندفاع بليه سنه عند الشافعي وليس بسنة عند ابي حنيفة رضي الله عنهما **تو** ذهب
جمع من العلماء الى هذا الحديث فراوا السجود مشروعا في باب شكر النعمة وخالفهم اخرون
فقالوا المراد من السجود الصلوة وحجتهم في هذا التاويل ما ورد في الحديث ان النبي
صلى الله عليه وسلم لما اتي براس ابي جهل خر ساجدا وقد روى عن عبد الله بن ابي اوفى رضي
الله عنه وفي رواية انه صلى الله عليه وسلم بالضحى ركعتين حين بشر بالفتح او براس ابي جهل
ونصر الله وجه ابي حنيفة فقد بلغنا انه قال وقد القي هذه المسئلة لو الزم العبد السجود عند
كل نعمة متجددة عظيمة الموقع عند صاحبها لكان عليه ان لا يغفل عن السجود طرفة عين
لانه لا يخلو عنها ادنى ساعة فان من اعظم نعمه عند العباد نعمة الحيوة وذلك يتجدد عليه
بتجدد الانفاس او كلاما هذا معناه واما الحديث الذي يتلو هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه
وسلم راى نغاشيا فخر ساجدا شكرا لله فانهم لا يرون الاحتجاج به لانه حديث مرسل اقول
قوله خر ساجدا لا يقبل التاويل لانه وقع جوابا للشرط وعدل عن قوله سجد الى خر ساجدا
توكيدا ومبالغة كما في سجود التلاوة قال تعالى اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان سجدا ولان
المراد بالسرور هو سرور يحصل عند هجوم نعمة ينتظرها او يفجاها من غير انتظار مما يندر
وقوعها لا ما استمر وقوعها ومن ثم قيدها في الحديث بالمجي على سبيل الاستعارة وتكرار

للتفخيم والتعظيم ويؤيده حديث سعد بن ابي وقاص وكذا حديث النغاشي لان المرسل غايته انه
ضعيف والضعيف اذا تقوى بضعيف آخر يصير حسنا والحسن ينقلب صحيحا والحديث الذي
نحن فيه حسن رواه ابو داود والترمذي عن ابي بكرة الثاني ابو جعفر قوله نغاشيا نه
هو القصير اقصر ما يكون الضعيف الحركة ناقص الخلق مظ السنة على من راى مبتلى ان
ان يسجد شكرا لله تعالى على ان عافاه الله تعالى من ذلك البلاء وليكتم السجود عنه لئلا يتأذى
وان راى فاسقا فليظهر السجود لينبه ويتوب الثالث سعد رضي الله عنه قوله من عزوزا
نه هو بفتح العين المهملة وسكون الزاي وفتح الواو ثنية بالجحفة عليها الطريق من المدينة الى
مكة قوله فاعطاني ثلث امتي تو اي اعطانيهم فلا يجب عليهم الخلود وتنالهم شفاعتي
فلا يكونون كالامم السالفة وجب عليهم الخلود وكثير منهم لعنوا لعصيانهم الانبياء فلم
تنلهم الشفاعة والعصاة من هذه الامة من عوقب منهم نقي وهذب ومن مات منهم
على الشهادتين يخرج من النار وان عذب بها وتناله الشفاعة وان اجترح الكبائر وتجاوز
عنهم ما وسوست به صدورهم ما لم يعملوا او يتكلموا والى غير ذلك من الخصائص التي
خص الله تعالى بها هذه الامة كرامة لنبيه المكرم وجيهه بالمقام المحمود مظ ليس معنى الحديث
ان يكون جميع امته مغفورين بحيث لا تصيبهم النار لان هذا نقيض لكثير من الآيات والاحاديث
الواردة في تهديد آكل مال اليتيم والربوا والزنى وشارب الخمر وقاتل النفس بغير حق وغير
ذلك بل معناه انه سأل ان يخص امته من بين الامم بان لا يمسخ صورهم بسبب الذنوب وان
لا يخلدهم في النار بسبب الكبائر بل يخرج من النار من مات في الاسلام بعد تطهيره من الذنوب
وغير ذلك من الخواص التي خص الله تعالى امته صلى الله عليه وسلم من بين سائر الامم قض
وكانت شفاعته في الامة ان لا يخلدهم في النار ويخفف عنهم ويتجاوز عن صغائر ذنوبهم
توفيقا بينه وبين ما ذكر في الكتاب والسنة على ان الفاسق من اهل القبلة يدخل النار واقول
يفهم من كلام القاضي والمظهر ان الشفاعة مؤثرة في الصغائر وفي عدم الخلود في حق اهل
الكبائر بعد تمحيصهم بالنار ولا تأثير للشفاعة في حق اهل الكبائر قبل الدخول في النار وقد
روينا عن الترمذي ولابي داود عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شفاعتي لاهل
الكبائر من امتي وعن الترمذي عن جابر من لم يكن من اهل الكبائر فما له وللشفاعة والاحاديث
فيها كثيرة ثم يتعلق ذلك بالمشية والاذن فاذا تعلقت المشية بان تنال الشفاعة بعض
اصحاب الكبائر قبل دخول النار واذن فيها فذاك والا كانت بعد الدخول والله اعلم بحقيقة
الحال باب الاستسقاء الفصل الاول الاول عبد الله
قوله وحول رداءه مظ والغرض من التحويل التفاؤل بتحويل الحال يعني حولنا احوالنا رجاء
ان يحول الله العسر باليسر والجدب بالخصب وكيفية تحويل الرداء ان ياخذ بيده اليمنى الطرف

الاسفل من جانب يساره وبيده اليسرى الطرف الاسفل ايضا من جانب يمينه ويقلب يديه
خلف ظهره بحيث يكون الطرف المقبوض بيده اليمنى على كتفه الاعلى من جانب اليمين
والطرف المقبوض بيده اليسرى على كتفه الاعلى من جانب اليسار فاذا فعل ذلك فقد انقلب
اليمين يسارا واليسار يمينا والاعلى اسفل والاسفل اعلى وابو حنيفة لا يرى صلوة الاستسقاء
بل يدعو له والشافعي يصلي كصلوة العيد ومالك يصلي ركعتين كساير الصلوات الثاني
انس رضي الله عنه قوله لا يرفع يديه قض اي لا يرفعهما كل الرفع حتى يجاوز راسه ويرى
بياض ابطيه لو لم يكن عليه ثوب الا في الاستسقاء لانه ثبت استحباب رفع اليد في الادعية
كلها الثالث انس رضي الله عنه قوله فاشار بظهر كفيه الى السماء فكوا افعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذلك تفاؤلا ليقلب الحال ظهرا لبطن وذلك نحو صنيعه في تحويل الرداء
واشارة لما يسأله وهو ان يجعل بطن السحاب الى الارض لينصب ما فيه من الامطار
الرابع عائشة رضي الله عنها قوله صيبا نافعا نصبه بفعل مضمر اي اسقنا صيبا نافعا ونافعا
تتم في غاية من الحسن لان لفظة صيبا مظنة للضرر والفساد الكشاف الصيب المطر
الذي يصوب اي ينزل ويقع وفيه مبالغات من جهة التركيب والبناء والتنكير دل على
انه نوع من المطر شديد هائل فتممه بقوله نافعا صيانة عن الاضرار والافساد ونحو
قول الشاعر شعر فسقى ديارك غير مفسدها ۞ صوب الربيع وديمة يهمي
لكن نافعا في الحديث اوقع واحسن وانفع من قوله غير مفسدها الخامس انس رضي الله
عنه قوله فحسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبه تقال حسرت العمامة عن راسي والثوب
عن يدي اي كشفتها قوله حديث عهد بربه تو اراد قرب العهد بالفطرة وانه هو الماء المبارك
الذي انزل الله تعالى من المزن ساعتئذ فلم تمسه الايدي الخاطئة ولم تكدره ملاقاة ارض
عبد عليها غير الله سبحانه وانشد شيخنا شيخ الاسلام شعر تضوع ارواح نجد من ثيابهم
عند القدوم لقرب العهد بالدار مظ وفي ذلك اشارة وتعليم لامته ان يتقربوا ويرغبوا
فيما فيه خير وبركة الفصل الثاني الاول عبد الله رضي الله عنه قوله عطافه
نه هو الرداء انما اضاف العطاف الى الرداء لانه اراد احد شقي العطاف فالهاء ضمير
الرداء ويجوز ان يكون للرجل ويريد بالعطاف جانب الرداء تو سمي الرداء عطافا لوقوعه
على العطفين وهما الجانبان الثاني عبد الله رضي الله عنه قوله وعليه خميصة نه هي ثوب
خز او صوف معلم وقيل لا تسمى بها الا ان تكون سوداء معلمة الثالث عمير قوله
آبي اللحم بالمد رجل من قدماء الصحابة آبي من اكل اللحم فسمي به قيل هو الذي يروي الحديث
ولا يعرف له حديث سواه وعمير رويه عنه وله ايضا صحبة واحجار الزيت موضع بالمدينة
من الحرة سميت لسواد احجارها بها قوله لا يجاوز بهما راسه هذا خلاف حديث انس لعله

كان فى مرة اخرى الرابع ابن عباس رضى الله عنهما قوله متبدلا نه السدل ترك التزين والتهنو
بالهيئة الحسنه الجميله على جهه التواضع الخامس عمر ورضى الله عنه قوله واحى بلدك
الميت يريد به بعض بلاد المتبعدين عن مظان الماء الذى لا ينبت فيه عشب للجدب فسماه
ميتا على الاستعاره ثم فرع عليه الاحياء السادس جابر رضى الله عنه قوله بواكى نه
اى يتحامل على يديه اى رفعهما ومدهما فى الدعاء ومنه التوكا على العصا وهو التحامل عليها
هكذا قال الخطابى فى معالم السنن قوله مريا نه يقال مرانى الطعام وامرانى اذا لم يثقل
على المعده وانحدر عنها طيبا تو ويحتمل مرا نامدرا من قولهم ناقه مرى اى كثير اللبن
ولا احققه روايه قوله مريعا حس ذا مراعه وخصب ويروى مربعا ابيا اى منبتا للربيع
المغنى عن الارتياد لعمومه والناس يربعون حيث شاؤا لا يحتاجون الى النجعه ويروى
مرتعا اي ينبت الله به ما يرتع به الابل وكل مخصب مرتع ومنه قوله تعالى ترتع وتلعب
قوله فاطبقت حس اى ملات والغيث المطبق هو العام الواسع اقول عقب الغيث اى المطر
الذى يغيث الخلق من القحط بالمغيث على الاسناد المجازي والمغيث فى الحقيقه هو الله تعالى
وكذا اسع مريا بمرتعا بالنبات يعنى ينبت الله تعالى به ما يرتع به الابل واكد النافع بغير
ضار وكذا عاجلا بغير اجل اعتناء بشان الخلق واعتمادا على سعة رحمه الله تعالى عليهم
فكما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الدعاء كانت الاجابه طبقا له حيث اطبقت
عليهم السماء فان فى اسناد الاطباق الى السماء والسحاب هو المطبق ايضا مبالغه عرفها
ليستقى ان ينزل المطر من سماء اي من افق واحد من بين ساير الافاق لان كل افق من افاقها
سماء والمعنى انه غمام مطبق ياخذ بافاق السماء اجابة لدعوة نبيه صلى الله عليه وسلم ك

الفصل الثالث

الاول عائشة رضى الله عنها قوله قحوط المصدر مصدر بمعنى
القحط وجمع القحط واضافه الى المطر لتشير الى عمومه فى بلدان شتى قوله حاجب الشمس
اى اول طلوع شعاعها من الافق قوله واستيخار المطر السنين للمبالغه يقال استاخر الشى
اذا تاخر تاخرا بعيدا قوله عن ابان زمانه من اضافه الخاص الى العام نه وفى حديث المبعث
هذا ابان نجومه اى وقت ظهوره والنون اصليه فيكون فعالا وقيل هى زايده وهى فعلان
من اب الشى اذا تهيا للذهاب قوله بلاغا الى حين البلاغ ما يتبلغ به ويتوصل به الى الشى
المطلوب المعنى اجعل الخير المنزل سببا لقوتنا ومدد لنا مددا طويلا قوله الى الكن وهو ما يرد
به الحر والبرد من الابنيه والمساكن وقوله ضحك جواب للشرط وكان ضحكه صلى الله عليه وسلم
تعجبا من طلبهم المطر اضطرارا ثم طلبهم الكن عنه فرارا ومن عظيم قدرة الله تعالى واظهار
قربه رسوله صلى الله عليه وسلم وصدقه باجابه دعايه سريعا ولصدقه اتى بالشهادتين
الثانى انس رضى الله عنه قوله فيسقون قال عقيل بن ابى طالب شعر بعمى سقى الله البلاد

واهلها

واهلها عشيه يستسقى بشيبته عمر توجه بالعباس بالجدب داعيا فما جاز حتى جاد
بالديمه المطر

باب الفصل الاول

الاول ابن عباس
قوله نصرت بالصبا مظ الصبا الريح التى تجى من ظهرك اذا استقبلت القبله والدبور
هى التى تجى من قبل وجهك اذا استقبلت القبله ايضا وروى الاحزاب لما حاصروا
المدينه يوم الخندق هبت ريح الصبا وكانت شديده فقلعت خيامهم والقى الله تعالى
فى قلوبهم الخوف فهربوا وكان ذلك فضلا من الله تعالى ومعجزة لرسوله صلى الله عليه وسلم
واما الدبور فاهلكت قوم عاد وقصتهم مشهوره الثانى عائشة رضى الله عنها قوله
لهواته نه اللهوات جمع لهاه وهى اللحمات فى سقف اقصى الفم قوله عرف فى وجهه
اى ظهر اثر الخوف فى وجهه مخافه ان يحصل من ذلك السحاب او الريح ما فيه ضرر بالناس
فدل نفى الضحك البليغ عنه صلى الله عليه وسلم على انه صلوات الله عليه لم يكن فرحا
لاهيا بطرا ودل اثبات التبسم له صلى الله عليه وسلم على طلاقه وجهه وبشاشته ودل
اثر الخوف من رويه الغيم والريح على رافته ورحمته على الخلق هذا هو الخلق العظيم
الثالث عايشه رضى الله عنها قوله اذا عصفت الريح نه اي اشتد هبوبها وريح عاصف
شديد الهبوب قوله خير ما ارسلت يحتمل الفتح على الخطاب وشر ما ارسلت على بنا المفعول
ليكون من قبيل قوله تعالى انعمت عليهم غير المغضوب وقوله صلى الله عليه وسلم الخير
كله فى يديك والشر ليس اليك قوله واذا تخيلت السماء السماء ههنا بمعنى السحاب وتخيلت
اذا ظهر فى السحاب اثر المطر نه ومنه اذا راى مخيله اقبل وادبر المخيله موضع الخيل وهو
الظن كالمظنه وهى السحابه الخليقه بالمطر وسرى عنه اى كشف عنه الخوف وازيل يقال
سروت الثوب وسريته اذا خلعته والتشديد فيه للمبالغه قوله هذا عارض اى سحاب
عرض ليمطر وقوله رحمة اي اجعله رحمه ولا تجعله عذابا الرابع ابن عمر رضى الله عنهما
قوله مفاتح الغيب قيل هو جمع مفتح بفتح الميم وهو المخزن اى خزاين الغيب لا يطلع عليها خمس ع
غير الله وروى مفاتيح وهو جمع مفتاح اى العلوم التى يتوصل بها الى الغيب خمس لا يعلمها
الا الله نه المفاتح والمفاتيح جمع مفتاح ومفتح وهما فى الاصل كل ما يتوسل به الى استخراج
المغلقات التى يتعذر الوصول اليها الخامس ابو هريره رضى الله عنه قوله ليست السنه
بان لا يمطروا فا السنه الجدب يقال اخذتهم السنه اذا اجدبوا وقحطوا وهى من الاسماء
الغالبه وقد خصوها بقلب لامها تاء فى اسنتوا اذا اجدبوا قض المعنى ان القحط الشديد
ليس بان لا يمطر بل بان يمطر ولا ينبت وذلك لان حصول الشده بعد توقع الرخاء
وظهور مخايله واسبابه افظع مما اذا كان الياس حاصلا من اول الامر والنفس مترقبه
لحدوثها انتهى كلامه قال الشاعر شعر اظلت علينا من نداك غمامة اضاء لنا برق وابطا رشاشها ه

فلا غمها علو فيباس طامع ؛ ولا عنتها بهمي فيروي عطاشها ك **الفصل الثاني**
الاول ابو هريره رضي الله عنه **قوله** الريح من روح الله **غب** الروح النفس وقد اراح
الانسان اذا تنفس وقوله تعالى لا تيأسوا من روح الله اي من فرجه ورحمته وذلك بعض
الروح **مظ** فان قيل كيف تكون الريح من روح الله اي من رحمته مع انه يجي بالعذاب فجوابه
من وجهين احدهما ان الريح اذا جاءت لعذاب قوم الظالمين كان رحمة لقوم مومنين
واقول يؤيده قوله تعالى فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين الكشاف فيه
ايذان بوجوب الحمد لله عند هلاك الظلمة وهو من اجل النعم واجزل القسم وثانيهما ان الروح
مصدر بمعنى الفاعل كالعدل بمعنى العادل فالمعنى الريح من روائح الله اي من الاشياء التي
تجي من حضرة الله بامر الله فتارة تجي للراحة واخرى للعذاب فاذًا لا يجوز سبها بل يجب
التوبة عند التضرر بها وهو تاديب من الله تعالى وتاديبه رحمة لعباده **الثاني** ابن عباس
رضي الله عنهما **قوله** ليس له صفة شيا واسمه ضمير راجع اليه والضمير في له راجع الى المصدر
لعن وفي عليه الى من على تضمين رجعت معنى استعلت يعني من لعن شيا ليس ذلك الشي اهلا
له رجع اللعن الى اللاعن لان اللعن طرد عن رحمة الله تعالى فمن طرد ما هو اهل لرحمة الله
عن رحمته جعل مطرودًا **الثالث والرابع** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** في كتاب
الله تعالى الى اخره اتفق معظم الشارحين على ان تاويل ابن عباس غير موافق للحديث على الشيخ
التوربشتي عن ابي جعفر الطحاوي انه ضعيف هذا الحديث جدًا واني ان يكون له اصل في
السنن وانكر على ابي عبيده تفسيره كما فسره ابن عباس ثم استشهد بقوله تعالى حتى اذا كنتم
في الفلك وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها جاءتها ريح عاصف الايه وبالاحاديث الوارده
في هذا الباب فان حمل استعمال الريح المفرده في الباب في الخير والشر ثم قال الشيخ التوربشتي
والذي قاله ابو جعفر وان كان قولا متينا فانا نرى ان لا يتسارع الى رد هذا الحديث وقد
تيسر علينا تاويله ونخرج المعنى على وجه لا نخالف النصوص التي اوردها وهو ان نقول
التضاد الذي حذا ابو جعفر في الهرب منه انما نشا من التاويل الذي نقل عن ابن عباس
رضي الله عنهما فاما الحديث نفسه فانه يحتمل التاويل يمكن معه التوفيق بينه وبين النصوص
التي عارضه بها ابو جعفر وذلك ان نذهب في الحديث الى انه سال النجاة من التدمير بتلك
الريح فانها ان لم تكن مهلكة لم تعقبها اخرى وان كانت غير ذلك فانها توجد كره بعد كره
وتستنشق مره بعد مره فكانه قال لا تهلكنا بها فلا تمر علينا بعدها ولا تهب دوننا جنوب
ولا شمال بل افسح في المهله وانسا لنا في الاجل حتى تهب علينا ارواح كثيره بعد هذه الريح
قال الخطابي ان الرياح اذا كثرت جلبت السحاب وكثر المطر فزكت الزروع والثمار واذا
لم تكثر وكانت ريحا واحده فانها تكون عقيما والعرب تقول لا تلقح السحاب الا من رياح واقول

وباسه

وبالله التوفيق قول ابن عباس في كتاب الله تعالى معناه ان هذا الحديث مطابق لما في كتاب
الله تعالى فان استعمال التنزيل دون اصحاب اللغه اذا حكم على الريح والرياح مطلقين
كان اطلاق الريح غالبًا في العذاب والرياح في الرحمة فعلى هذا لا ترد تلك الايه على قول
ابن عباس لانها مقيده ولا تلك الاحاديث لانها ليست من كتاب الله وانما قيدت الايه بالوصف
ووحدت لانها في حديث الفلك وجريانها في البحر فلو جمعت لاوهمت اختلاف الرياح وهو
موجب للعطب او للاحتباس ولو افردت ولم تقيد بالوصف لاذنت بالعذاب والدمار
ولانها افردت وكررت ليناط بها مره طيبه واخرى عاصف ولو جمعت لم يستقم التعليق
الخامس عايشه رضي الله عنها **قوله** ناشيا اي سحابا لم يتكامل **نو** سمي به لانه ينشا من الافق يقال
نشا وانشا اي خرج فانشا يفعل كذا اي طفق وفي الحديث اذا انشات بحريه ثم تشامت
ارادا لسحابه **قوله** فان مطرت الفا تفصيليه اي فان لم يمطر حمد الله تعالى على النجاه وان
مطر شكر الله تعالى وقال اللهم الى اخره **السادس** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** الصواعق
جمع صاعقه وهي كصيفه رعد سقط معها شقه من نار يقال صعقته الصاعقه اذا اهلكته
وصعق اي مات اما لشده الصوت واما بالاحراق فان قلت لم خص القتل بالغضب
والاهلاك بالعذاب قلت نسبه الغضب الى الله تعالى استعاره والمشبه به الحاله التي
تعرض الملك عند انفعاله وغليان دمه ثم الانتقام من المغضوب عليه واكثر ما يتم به القتل
فرشح الاستعاره به عرفا والاهلاك والعذاب جاريان على الحقيقه في حق الله تعالى
ولما لم يكن تحصيل المطلوب الا بمعافاه الله كما جاء اللهم اني اعوذ بمعافاتك من عقوبتك
قال وعافنا قبل ذلك **الفصل الثالث** **الاول** عبد الله رضي الله عنه **قوله** يسبح
الرعد بحمده هو من الاسناد المجازي لان الرعد سبب لان يسبح الله السامع حامدا له خص
سامعوا الرعد بالحمد لان الناس عند صوت الرعد خايفون راجون كما قال تعالى هو الذي
يريكم البرق خوفا وطمعا ورجح الحمد على الخوف تفاؤلا وان جانب الرحمه راجح ٥

كتاب الجنايز

مح الجنايز بكسر الجيم وفتحها والكسر
افصح ويقال بالفتح للميت وبالكسر للنعش عليه ميت ويقال عكسه حكاه صاحب المطالع
والجمع جنايز بالفتح لا غير

باب عيادة المريض وثواب المرض

الفصل الاول **الاول** ابو موسى **قوله** فكوا العاني **نه** العاني الاسير وكل
من ذل واستكان وخضع فقد عنا يقال عنا يعنو فهو عانٍ والمراه عانيه وجمعها عوانٍ
والمتضررون الذين وجب حقهم على غيرهم من المسلمين محصورون في هذه الاقسام
صريحا وكنايه عند امعان النظر **الثاني** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** حق المسلم على
المسلم خمس **حس** هذه كلها من حق الاسلام يستوي فيها جميع المسلمين برهم وفاجرهم غير

انه يخص البر بالبشاشه والمسايله والمصافحه دون الفاجر المظهر للفجور مظ اذا دعا
المسلم المسلم الا الضيافه والمعاونه وجب عليهم طاعته اذا لم يكن ثمه ما تتضرر بدينه
من الملاهي ومفارش الحرير ورد السلام واتباع الجنايز فرض على الكفايه واما تشميت
العاطس اذا حمد الله وعيادة المريض فسنه اذا كان له متعهد والافواجب ويجوز ان
يعطف السنه على الواجب ان دل عليه القرينه كما يقال صم رمضان وسته من شوال نه
التشميت بالسين والشين الدعا بالخير والبركه والمعجمه اعلاهما واستقاقه من الشوامت
وهي القوايم كانه دعا للعاطس بالثبات على طاعة الله وقيل معناه ابعدك الله عن الشماته
وجنبك ما شمت به عليك قوله واذا استنصحك غب النصح تحرى فعلا او قول فيه صلاح صاحبه
وهو من قولهم نصحت له الود اخلصته وناصح العسل خالصه الثالث ابو هريره رضي
الله قوله اذا لقيته الى آخره فان قلت كيف طابق هذا جوابا عن ما هن وكان حقه ظاهرا
ان يقال ان يسلم عليه اذا لقيته وان يجيبه اذا دعاه الى آخره قلت لما كانت الخصال
الست من معظمات مكارم الاخلاق عدل عن الاخبار الى صوره الامر مريدا به الخطاب
العام ليلا يختص بواحد دون آخر كما سبق في قوله شر الناس الرابع البرآء قوله وابرار
المقسم قيل هو تصديق من اقسم عليك وهو ان يفعل ما ساله الملتمس واقسم عليه ان يفعله
يقال بر وابر القسم اذا صدقه وقيل المراد من المقسم الحالف ويكون المعنى انه لو حلف احد
على امر مستقبل وانت تقدر على تصديق يمينه كما لو اقسم ان لا يفارقك حتى تفعل كذا وانت
تستطيع فعله فافعل كيلا يحنث يمينه قوله ونصر المظلوم حس هو واجب يدخل فيه
المسلم والذمي وقد يكون ذلك بالقول وقد يكون بالفعل ويكف عن الظلم قوله ونهانا
عن خاتم الذهب حط هذه الخصال مختلفه المراتب في حكم العموم والخصوص والوجوب فتحريم
خاتم الذهب وما ذكر معه من لبس الحرير والديباج خاصه للرجال دون النسآء وتحريم آنيه
الفضه عامه في حق الكل لانه من باب السرف والمخيله قوله والميثره الحمرآء نه المثره بكسر
الميم مفعله من الوثار يقال وثر وثاره فهو وثير اي وطي لين واصلها موثره فقلبت الواو
يآء لكسر الميم وهي من مراكب العجم تعمل من حرير او ديباج وتتخذ كالفراش الصغير وتحشى بقطن
او صوف يجعلها الراكب تحته على الرحال والسروج حس فان كانت المثره من ديباج
فحرام وان لم يكن فالحمرآء منها منهي عنها لما روي انه صلى الله عليه وسلم نهى عن مثره الارجوان
قض توصيفها بالحمره لانها كانت الاغلب في مراكب الاعاجم يتخذونها رعونه قوله والقسي
فا هو ضرب من ثياب كتان مخلوط بحرير يوتى به من مصر نسب الى قريه على ساحل البحر يقال
لها القس وقيل القسي القزي وهو ردي الحرير ابدلت الزاي سينا قوله لم يشرب فيها في الآخره
مظ يعني من اعتقد حلها ومات عليه فانه كافر وحكم من لم يعتقد ذلك خلاف ذلك لانه

ذنب صغير غلظ وشدد للردع والارتداع اقول قوله لم يشرب الآخره كنايه تلويحيه عن كونه
جهنميا فان الشرب من اواني الفضه من داب اهل الجنه لقوله تعالى قوارير من فضه فمن يكن
هذا دابه لم يكن من اهل الجنه فيكون جهنميا فهو كقوله انما يجرجر في بطنه نار جهنم
الخامس ثوبان رضي الله عنه قوله في خرفه الجنه نه الخرفه بالضم اسم ما يخترف من النخيل
حين يدرك وفي حديث آخر عائد المريض على مخارف الجنه حتى يرجع والمخارف جمع مخرف بالفتح
وهو الحائط من النخل يعني ان العائد فيما يحوزه من الثواب كان على نخيل الجنه يخرف ثمارها
قوله الخرفه ما يجتنى من الثمار وقد يتجوز بها للبستان من حيث انه محلها وهو المعنى بها بدليل
ما روي على مخارف الجنه او على تقدير المضاف اي في مواضع خرفها السادس ابو هريره رضي
الله عنه قوله وانت رب العالمين حال مقرره لجهه الاشكال الذي يتضمنه معنى كيف ومعنى
الرب المالك والمربي فمعنى الاول ان العياده انما تكون للمريض العاجز ويستحيل ذلك في حق
المالك الحقيقي اي كيف اعودك وانت القادر القاهر القوي المتين وعلى الثاني والثالث
ان الاطعام والاستقآء انما يحتاج اليها الضعف الذي يتقرب به فيقوم صلبه به وانت مربي
العالمين والغني على الاطلاق وخص الاول بقوله وجدتني عنده لان العجز والانكسار الصق
والزم هناك والله تعالى اقرب الى المنكسر والمسكين فان قلت الظاهر ان يقال كيف يمرض
مكان اعودك وانت رب العالمين قلت عدل معتذرا لما عوتب عليه وهو مستلزم لنفي
المرض شف قال في العياده لوجدتني عنده وفي الاطعام والسقي لوجدت ذلك عندي
ارشادا الى ان الزياده والعياده اكثر ثوابا منهما السابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله طهور
نه اي مطهر جرما وو هجها وغليانها قوله فنعم اذن الفآء مرتبه على محذوف ونعم تقرير لما
قال يعني ارشدتك بقولي لا باس عليك لان الحمى مطهرك ومنقي ذنوبك فاصبر واشكر
الله تعالى عليها فابيت الا الياس والكفران وكان كما زعمت وما اكتفيت بذلك بل رددت
نعمه الله وانت مسجع به قاله غضبا عليه الثامن عايشه رضي الله عنها قوله لا شفآء الا
شفآؤك مخرج مخرج الحصر تاكيدا لقوله انت الشافي لان خبر المبتدا اذا كان
معرفا باللام افاد الحصر لان تدبير الطبيب ونفع الدوآء لا ينجع في المريض اذا لم يقدر
الله تعالى الشفآء وقوله شفآء لا يغادر سقما تكميل لقوله اشف والجملتان معترضتان بين
الفعل والمفعول المطلق والتنكير في سقما للتقليل التاسع عايشه رضي الله عنها قوله تربه
ارضنا تو الذي يسبق الى الفهم من صنيعه ذلك ومن قوله ان تربه ارضنا اشاره الى تربه
آدم وريقه بعضنا الى النطفه التي خلق منها الانسان فكانه يتضرع بلسان الحال ويعرض
بفحوى المقال انك اخترعت الاصل الاول من طين ثم ابدعت بنيه من مآء مهين
فهين عليك ان تشفي من كانت هذه نشاته قض قد شهدت المباحث الطبيه على ان

الريق له مدخل في النضج وتبديل المزاج ولتراب الوطن تاثير في حفظ المزاج الاصليا ودفع
نكاته المضرات ولهذا ذكر في تدبير المسافرين ان المسافر ينبغي ان يستصحب تراب ارضه
ان عجز عن استصحاب ماها حتى اذا ورد ما غير الماء الذي يعتاد بشربه ووافق مزاجه جعل
شيا منه في سقايه وشرب الماء منها ليامن تغير مزاجه ثم ان الرقى والعزايم لها اثار عجيبه
تتقاعد العقول عن الوصول الى كنهها وقوله باصبعه في موضع الحال من فاعل قال وتربه
ارضنا خبر مبتدا محذوف اي هذه والبا متعلقه بمحذوف هو خبر ثمان او حال عنها العامل
فيها معنى الاشاره والتقدير قال النبي صلى الله عليه وسلم مشيرا باصبعه باسم الله هذه تربه
ارضنا معجونه بريقه بعضنا قلنا هذا القول او صنعنا هذا الصنيع ليشفى سقيمنا اقول
على هذا بسم الله الى آخره مفعول للقول صريحا ويمكن ان يقال ان قوله بسم الله حال اخرى
متداخله او مترادفه على تقدير قال متبركا باسم الله ويلزم منه ان يكون مقولا والمقول
الصريح قوله هذه تربه ارضنا واضافه تربه ارضنا وريقه بعضنا تدل على الاختصاص
وان تلك التربه والريقه كل واحده منهما مختصه بمكان شريف متبرك بل بذي نفس شريفه
قدسيه طاهره زكيه من اوصاف الذنوب واوساخ الاثام طاهره جليه بما توانرت الانوار
عليها من مطلع الجلال والاكرام فلما تبرك باسم الله الشافي ونطق بها ضم اليه تلك التربه
والريقه وسيله لما المطلوب من الشفي متعلقه بالتبرك المقدر ويعضده ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم بزق في عين علي رضي الله عنه فبرا من الرمد وفي بير الحديبيه فامتلات ما
الى غير ذلك ونظير قوله بعضنا بعضهم في قوله تعالى ورفع بعضهم درجات الكشاف
الظاهر انه اراد بالبعض محمدا صلى الله عليه وسلم لانه هو المفضل على سائر الانبيا في هذا
الابهام من تفخيم فضله واعلا قدره ما لا يخفى لما فيه من الشهاده على انه العلم الذي لا يشتبه
والمتميز الذي لا يلتبس ويقال للرجل من فعل هذا فيقول بعضكم يريد به الذي تعورف
واشتهر بنحوه من الافعال فيكون افخم من التصريح به وانوه بصاحبه مح قالوا المراد بارضنا
جمله الارض وقيل ارض المدينه خاصه لبركتها وكان صلى الله عليه وسلم ياخذ من ريق
نفسه على اصبعه السبابه ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه فيمسح على الموضع الجريح والعليل
ويلفظ بهذه الكلمات في حال المسح شف هذا يدل على جواز الرقيه ما لم يشتمل على شي
من المحرمات كالسحر وكلمه الكفر والله اعلم العاشر عايشه رضي الله عنها قوله نفث على
نفسه النفث بالفم وهو شبيه بالنفخ وهو اقل من التفل لان التفل لا يكون الا ومعه شي
من الريق قوله بالمعوذات مظ حقه ان يقال بالمعوذتين لانهما سورتان ولكن اتى
بلفظ الجمع اما لانها اجرى التثنيه مجرى الجمع او لانها يعني بالمعوذات هاتين السورتين
وكل ما يشبههما من الايات ومن ذهب الى ان اقل الجمع اثنان فلا يرد عليه هذا وفيه

ان الرقيه والنفث بكلام الله تعالى سنه قوله مسح عنه بيده الضمير في عنه راجع الى ذلك
النفث والجار والمجرور حال اي نفث على بعض جسمه صلى الله عليه وسلم ثم مسح بيده متجاوزا
عن ذلك النفث الى سائر اعضايه صلى الله عليه وسلم شف لعله صلى الله عليه وسلم لما
علم انه اخر مرضه وارتحاله عن الدنيا عن قريب ترك قراتها الحادي عشر عثمان رضي الله عنه
قوله ما اجد واحاذر يعوذ من وجع ومكروه هو فيه ومما يتوقع حصوله في المستقبل من
الحزن والخوف فان الحذر هو الاحتراز عن مخوف الثاني عشر ابن عباس رضي الله عنهما قوله
بكلمات الله التامه تو الكلمه في لغه العرب تقع على كل جز من الكلام اسما كان او فعلا
او حرفا وتقع على الالفاظ المنظومه وعلى المعاني المجموعه والكلمات هنا محموله على
اسما الله الحسنى وكتبه المنزله لان المستفاد به من الكلمات انما يصح ويستقيم ان يكون بمثلها
ووصفها بالتامه لخلوها عن النواقص والعوارض فان الناس متفاوتون في كلامهم على
حسب تفاوتهم في العلم واللهجه واساليب القول فما منهم من احد الا وقد يوجد فوقه
احد اما في معناه او في معناه او في معان كثيره ثم ان احدهم قلما يسلم من معارضه او خطا
او نسيان او العجز عن المعنى الذي يراد واعظم النقايض التي هي مقترنه بها انها كلمات
مخلوقه تكلم بها مخلوق مفتقر الى الادوات والجوارح وهذه نقيصه لا تنفك عنها كلام مخلوق
وكلمات الله تعالى متعاليه عن هذه القوادح فهي التي لا يسعها نقص ولا يعتريها اخلال
واحتج الامام احمد بها على القائلين بخلق القرآن فقالت لو كانت كلمات الله مخلوقه لم
يعذ بها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ لا يجوز الاستعاذه بمخلوق واحتج ايضا بقوله التامه
فقال ما من مخلوق الا وفيه نقص اقول معنى قوله تعالى والذين اتيناهم الكتاب يعلمون انه
من ربك بالحق فلا يكونن من الممترين وتمت كلمه ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته
وهو السميع العليم انه تم كل ما اخبر به وامر ونهى ووعد واوعد صدقا وعدلا لاختصاص الانواع
بالذكر بدلاله السابق يعني فضله بمثل تلك الانواع ثم قسمه بالصدق والعدل فان الصدق
مناسب للخبر والوعد والوعيد وان العدل موافق للامر والنهي لانه تعالى يامر وينهى
بمقتضى حكمته ويضع كلا في موضعه ويتصرف في ملكه بالامر والنهي على ما اراد ومعنى تمام
الاخبار والوعد والوعيد ان يكون صدقا وفي الامر والنهي ان يكون عدلا لان تمام الشي انتهاوه
وكماله لا يحتاج الى خارج عنه والناقص بخلافه قوله وهامه نه الهامه كل ذات سم يقتل
والجمع الهوام فاما ما يسم ولا يقتل فهي السامه كالعقرب والزنبور وقد يقع الهوام على كل
ما يدب من الحيوان وان لم يقتل كالحشرات قوله عين لامه نه اراد ذات لمم ولذلك
لم يقل ملمه واصله من الممت بالشي وقيل لامه لازدواج قوله هامه وعن بعضهم الاصل
فيه ملمه لانها فاعل الممت الا انه صلى الله عليه وسلم قصد المشاكله في الفواصل قوله

وفي اكثر نسخ المصابيح بهما وهو مشكل اللهم الا ان يجعل كلمات الله مجازاً من معلومات الله
تعالى ومما تكلم به سبحانه وتعالى من الكتب المنزلة والظاهر انه سهو من الكاتب **الثالث عشر**
ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** يُصب ضبط بفتح الصاد وكسرها اقول الفتح احسن للادب كما قال
اذا مرضت فهو يشفين **فا** اي نيل منه بالمصايب **حن** يعني يبتليه بالمصايب **مظ** المعنى من
يرد الله به خيراً اوصل اليه مصيبة ليطهره من الذنوب ولترفع درجته والمصيبة اسم لكل
مكروه يصيب احداً **الرابع عشر** ابو هريرة وابو سعيد رضي الله عنهما **قوله** نصب ولا وصب **نه**
النصب التعب والوصب دوام الوجع ولزومه **قوله** ولا هم ولا حزن **تو** الهم الحزن الذي
يذيب الانسان من قولهم همت الشحم فانهم والحزن خشونة في النفس لما يحصل فيها من
الغم اخذ من حزونة الارض فعلى هذا الهم اخص وابلغ من الحزن وقيل الهم مختص بما هو آت
والحزن بما مضى روى الترمذي ان وكيعاً قال لم يسمع في الهم انه يكون كفارة الا في هذا
الحديث **مظ** الغم الحزن الذي يغم الرجل اي يصيره بحيث يقرب ان يغمى عليه والحزن اسهل
منه **قوله** حتى الشوكة الكشاف شكت الرجل اشوكه اي ادخلت في جسده شوكة وشيك على
ما لم يسم فاعله يشاك شوكاً **مظ** يجوز رفع الشوكة على الابتداء والخبر يشاكها وجرها على
ان حتى عاطفة او بمعنى الى والضمير في يشاكها مفعوله الثاني والمفعول الاول مضمر
اقيم مقام الفاعل المعنى حتى الشوكة يشاك المسلم تلك الشوكة **الخامس عشر** عبد الله **قوله**
وهو يوعك **نه** هو حرارة الحمى والمها وقد وعكه المرض وعكاً ووعك فهو موعوك **قوله**
كما يحط الشجرة **ستة** حالة المريض واصابة المرض جسده ثم محو السيئات عنه سريعاً بحالة الشجر
وهبوب الرياح الخريفية وتناثر الاوراق منها سريعاً وتجردها عنها فهو تشبيه تمثيلي لانتزاع
الامور المتوهمة في المشبه من المشبه به فوجه التشبيه الازالة الكلية على سبيل السرعة لا
الكمال والنقصان لان ازالة الذنوب عن الانسان سبب كماله وازالة الاوراق عن الشجر
سبب نقصانها **السادس عشر** عائشة رضي الله عنها **قوله** الوجع عليه مبتدأ وخبر اشد الى
اخره والجملة بمنزلة المفعول الثاني لرايت لانها من دواخل المبتدأ والخبر والخبر قد يكون جملة
ومن زائدة المعنى ما رايت احداً اشد وجعاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم **السابع عشر**
عائشة رضي الله عنها **قوله** بين حاقنتي وذاقنتي توفي مستنداً الي **نه** الحاقنة الوهدة المنخفضة
بين الترقوتين من الحلق والذاقنة الذقن وقيل طرف الحلقوم وقيل ما يناله
الذقن من الصدر **قض** عنت اني لما رايت شدة وفاته علمت ان ذلك ليس من المنذرات
الدالة على سوء عاقبة المتوفي وان هوان الموت وسهولته ليس من المكرمات والا لكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى الناس به فلا اكره شدة الموت لاحد ولا اغبط احداً يموت
من غير شدة **التاسع عشر** كعب رضي الله عنه **قوله** كمثل الخامة **نه** الخامة الطاقة الغضة

اللينة من الزرع والفها منقلبة عن واو **قوله** تفيئها **فا** اي تميلها يميناً وشمالاً **تو** وذلك ان
الريح اذا هبت شمالاً اماك الخامة الى الجنوب فصار فياها في الجانب الجنوبي واذا هبت
جنوباً فات في الجانب الشمالي **قوله** تصرعها **نه** اي تميلها وترميها من جانب الى جانب **قوله**
كمثل الارزة **فا** الارزة بفتح الراء شجر الارزن وروى بسكونها وهي شجر الصنوبر والصنوبر
ثمرها **مظ** الارزن شجر صلب يجعل منه الصوت والعصي والرواية الاخرى اصح **قوله**
المجذية **فا** يقال جذي يجذو واجذى يجذي اذا ثبت قايماً **قوله** انجعافها **فا** اي انقلاعها
وهو مطاوع جعفته جعفاً اذا قلعته وقوله من الزرع صفة للخامة لان التعريف في
الخامة للجنس ويفيئها يجوز ان يكون صفة اخرى للخامة وان يكون حالاً من الضمير
المتحول الى الجار والمجرور وهذا التشبيه يجوز ان يكون مفرقاً فيقدر للمشبه معان مقابلة
للمشبه به وان يكون مفعولاً بان يوخذ الزبدة من المجموع وفيه اشارة الى ان المومن ينبغي
له ان يرى نفسه في الدنيا عارية معزولة عن استيفاء اللذات والشهوات معروضة
للحوادث والمصيبات مخلوقة للاخرة لانها جنته ودار خلوده وثباته وقوله حتى يستحصد
الحصاد انما يستعمل في الزروع والكلاء واستعماله في الشجر اما استعارة لفظية كالمشفر
للشفة او معنوية شبه قلع شجر الصنوبر او الارزن في سهولته بحصاد الزرع فدل على
سوء خاتمة الكافر **العشرون** جابر رضي الله عنه **قوله** تزفزفين **نه** زفزف الطاير
بجناحيه اذا بسطهما عند السقوط على شيء يحوم عليه ليقع فوقه والمعنى ما لك ترتعدين
ويروى بالراء من الرفرفة وهي الارتعاد من البرد **قوله** الكير **نه** هو بالكسر كير
الحداد وهو المبني من الطين وقيل الزق الذي ينفخ فيه النار والمبني الكور **الحادي
والعشرون** ابو موسى **قوله** بمثل الكبار زايدة كما في قوله تعالى فان امنوا بمثل ما امنتم
الثاني والعشرون انس رضي الله عنه **قوله** الطاعون **نه** هو المرض العام والوباء
الذي يفسد له الهواء فتفسد به الامزجة والابدان **الثالث والعشرون** ابو هريرة رضي
الله عنه **قوله** الشهداء **غب** الشهود والشهادة الحضور مع المشاهدة اما بالبصر او
بالبصيرة وسمي الشهيد شهيداً لحضور الملائكة اياه اشارة لما قال تعالى تتنزل عليهم
الملائكة الا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون او لانهم يشهدون في تلك
الحالة ما اعد لهم من النعيم او لانه يشهد ارواحهم عند الله تعالى كما قال تعالى بل احياء
عند ربهم يرزقون فرحين فان قلت خمسة خبر للشهداء والمعدود بعده بيان له فيكون
حمله على المبتدأ من باب التشبيه كانه قيل المطعون كالشهيد الى اخره فكيف يصح هذا
في الشهيد فانه حمل الشيء على نفسه قلت هو من باب قوله انا ابو النجم وشعري شعري *زيادة*
كانه قيل الشهيد الكامل او المعروف هو من قتل في سبيل الله **قوله** المبطون **نه** اي

الذي يموت بمرض البطن كالاستسقاء ونحوه **الرابع والعشرون** عائشه رضي الله عنها
قوله ليس من احد الجمله سان لقوله جعله رحمه للمومنين من زايده وتقع الطاعون صفه
لاحد والراجع محذوف اى يقع في بلده وفيمكث عطف على يقع وكذا ويعلم والا كان خبر
ليس وصابرا او محتسبا حالان من فاعل يمكث اى يصبر وهو قادر على الخروج متوكلا على
الله تعالى ابتغآء لمرضات الله طالبا لثوابه لا لغرض اخر **الخامس والعشرون** اسامه رضي
الله عنه **قوله** رجز **تو** والرجز العذاب والاصل فيه الاضطراب ومنه قيل رجز البعير
رجزا اذا تقارب خطوه واضطرب لضعف فيه وقوله على طايفه من بنى اسرايل هم الذين
امرهم الله تعالى ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا قال تعالى فانزلنا على الذين ظلموا رجزا من
السماء قيل ارسل الله عليهم الطاعون فمات منهم في ساعه اربعه وعشرون الفا **قض**
في الحديث النهي عن استقبال البلآء فانه تهور واقدام على خطر وايقاع للنفس في معرض
الهلكه وعن الفرار عنه فانه فرار من القدر وهو لا ينفعه **خط** احد الامرين تادب وتعليم
والاخر تفويض وتسليم **تو** ان الله تعالى شرع لنا التوقي عن المحذور وقد صح انه صلى الله عليه
وسلم لما بلغ الحجر منع اصحابه عن الدخول فيه واما نهيه صلى الله عليه وسلم عن الخروج منه
فيحتمل انه اراد اذا خرج الاصحآء ضاعت المرضى من يتعهدهم والموتى من التجهيز والتكفين
والصلوة عليهم **قوله** سمعتم به بارض الباء الاولى متعلقه بسمعتم على تضمن اخبرتم وبارض
حال اي واقعا في ارض **حس** وفيه دليل على انه لو خرج منه لحاجة يريدها او سفر يقصده
فلا باس به **السادس والعشرون** انس رضي الله عنه **قوله** بحبيبتيه تسمى العينان بالحبيبتين
لان العالم عالم الغيب والشهاده وكل منهما محبوب ومدرك الاولى البصيره ومدرك الثانية
البصر واشتق الحسب من حبه القلب وهي سويداها لعين وانشد السيد رضي **شعر**
لو يفتدي ذاك السواد فديته؛ بسواد عيني بل سواد ضمايري٥ وقال ابو الطيب **شعر**
يودان سواد الليل دام له؛ وزيد فيه سواد القلب والبصر٥ ويكنى عنه بقرة العين لما
شاهد المحبوب بها ويكنى عن الحزن بسخونتها للمفارقه عنه ولعل جعل الجنه عوضا منهما لان
فاقدهما حبيس فالدنيا سجنه حتى يدخل الجنه على ما ورد الدنيا سجن المومن وجنه الكافر
وثم في قوله ثم صبر للتراخي في الرتبه لان ابتلاء الله تعالى العبد نعمه وصبره عليه مقتض
لتضاعف تلك النعمه لقوله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ولما اصيب
ابن عباس رضي الله عنهما بكريمتيه انشد ان يذهب الله من عيني نورهما؛ ففي لساني وقلبي
للهدي نوره٥ عقلي ذكي وقولي غير ذي خطل؛ وفي فمي صارم كالسيف ماثوره٥
الفصل الثاني **الاول** على رضي الله عنه **قوله** وان عاده عشيه آي ناويه
بدلاله الاول ولمقابلتهما وخريف اى مخروف من ثمر الجنه فعيل بمعنى مفعول **الثاني الرابع**

انس رضي الله عنه **قوله** محتبسا نازع فيه يوصا وعاد **قوله** سبس خريفا قالوا سمى به لاشتماله
عليه اطلاقا للبعض واراده للكل مجازا وقد سيل انس عن الخريف فقال العام وكانت
العرب يورخون اعوامهم بالخريف لانه كان اوان جدادهم وقطافهم وادراك غلاتهم
الى ان ارخ عمر رضي الله عنه بسنه الهجره **وقد** ان الوضوء سنه في عيادة المريض لان العايد
ان دعا وسمى الله تعالى وهو على الطهاره كان اقرب الى الاجابه **الخامس** ابن عباس رضي
الله عنهما **قوله** كل عرق نعار **نه** نعر العرق بالدم اذا ارتفع وعلا وجرح نعار ونعور
اذا صوت دمه عند خروجه **فا** فلان نعار في الفتن اذا كان سعى فيها ويصوت بالناس
السادس ابو الدردآء رضي الله عنه **قوله** ربنا الله الذي في السمآء ربنا مبتدا والله خبره والذي
صفه مادحه عباره عن مجرد علو شانه ورفعته لا عن المكان لانه متنزه عن المكان ومن
ثم نزه اسمه عما لا ينبغي فيلزم منه تقدس المسمى بالطريق الاولى ولا يجوز ان تكون الصفه
مميزه كما في قوله تعالى يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم لان الرب قد يتصور فيه
الاشتراك على زعم المشركين بخلاف الله فانه اسم مختص بالمعبود بالحق وفاقا **قوله**
امرك في السمآء كقوله تعالى واوحى في كل سمآء امرها اى ما امر به فيها ودبره من خلق
الملايكه والنيرات وغير ذلك اوشانها وما يصلحها **قوله** كما رحمتك في السمآء ما كافه
مهييه لدخول الكاف على الجمله شبه ما فيه اختلاف بما لا اختلاف فيه وذلك ان امر
الله كما فسر غير مختص بالسمآء دون الارض لكن الرحمه من شانها ان تختص بالسمآء دون
الارض لانها مكان الطيبين المعصومين عن اوضار الآثام بخلاف الارض ولذلك
اتى بالفآء الجزاييه اي اذا كان كذلك فاجعل **وقد** الفعل بالحوب **فا** الحوب والحوب
والحوبه الاثم والتعريف في الوجع للعهد وهو ما يعرفه كل احد ان الوجع ماهو ويجوز ان
يشار به الى شيا فالجيم مفتوحه او الى من في من اشتكى فالجيم مكسوره وانت رب الطيبين
للاخر تقرير للمعنى السابق وتخصيص بعد التعميم فالاول كالوسيله للثاني المطلوب **السابع**
عبدالله رضي الله عنه **قوله** ينكا لك عدوا **نه** نكيت في العدو انكي نكايه فانا ناك اذا اكثرت
فيهم الجراح والقتل فوهنوا لذلك وينكا مجزوم على انه جواب الامر ويجوز الرفع على
تقدير اشف عبدك فانه ينكا عدوك **وقيل** ويجوز ان يكون يمشي ايضا مجزوما لم يحذف
لامه نحو قراءه من قرا انه من يتقي ويصبر باثبات اليآء ولعله جمع بين النكايه وتشييع الجنازه
لان الاول كدح في انزال العقاب على عدو الله والثاني سعي في ايصال الرحمه لولي
الله قال **شعر** لنا ملك ما يطعم النوم همه؛ ممات لحي او حيوة لميت٥ **الثامن** علي
رضي الله عنه **قوله** معاتبه الله العبد **تو** هذا الحديث لم نوت في المصابيح على وجهه
حتى جآء فيه متابعه الله من تبع وفي كتاب الترمذي معاتبه الله من عتب اقول

وكذا في شرح القاضي والاشرف ثم قال الشيخ لا نعرف المتابعة في الحديث ولا معنى له
وانما هو معاتبة الله العبد اي يؤاخذه بما اصابه من الذنب بما يصيبه في الدنيا من الحمى
وغيرها اقول اما الرواية فلا كلام عليها واما المعنى فصحيح لما جاء ابتغوا القرآن ولا يتبعكم
قال ابن الاثير في النهاية قيل معناه لا يطلبكم لتضييعكم اياه كما يطلب الرجل صاحبه بالتبعة
والتبيع الذي يتبعك بحق يطالبك به فالمعنى هذه طلب من الله اياه ليجازيه على ما صدر عنه
من التبعة فاطلق المتابعة واراد المجازاة نعم الرواية الثابتة الطف وانسب بالمقام وتحقيقه
ان عائشة رضي الله عنها قد تخوفت في امر نفسها حيث فهمت من الاية ان هذه مؤاخذة عقاب
اخروي فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فاجابها صلى الله عليه وسلم طيبا نفسها وعلى الدم
انها ليست بمؤاخذة عقاب يكون في العقبى انما هي مؤاخذة عتاب في الدنيا صادرة عن
مبدا عناية ورحمة على ما هو معهود من ذي عاطفة واشفاق على معطوف عليه يراقب
اوقاته واحواله وينبهه لطريق السعادة كلما ازور عن سوآء الطريق يرده اليه لطفا وقهرا
فكانه صلى الله عليه وسلم يسلي نفس ام المؤمنين ويطيبها ويقول لها لا تظني ان هذه المحاسبة
مؤاخذة سخط وغضب وانها مخصوصة بالآخرة انما هي مؤاخذة عتاب تجري من المتعاتبين
ولهذا جآء صلى الله عليه وسلم بصلة المعاتبة توضيحا لها وعنفا لمعناها في قوله بما يصيبه من
الحمى والنكبة ووضع المظهر موضع المضمر في قوله حتى ان العبد ليخرج من ذنوبه كناية
قيل نحو عبدي ومن هو تحت عنايتي ولطفي والنكبة هي ما يصيب الانسان من الحوادث
والبضاعة قطعة من المال يقتنى للتجارة والاصل فيها البضع وهو جملة من اللحم بضع اي يقطع
قوله فيفقدها يقال فقدت الشيء افقده فقدا اي طلبته بعد ما غاب قال الله تعالى ماذا
تفقدون والمراد به القميص كمه تسمية للمحل باسم الحال يريد ان الرجل اذا وضع بضاعته
في كمه ووهم انها غاب فطلبها ففزع كفرت عنه ذنوبه وفيه من المبالغة ما لا يخفى وقوله
ففزع لها يقال فزع له اي يغير وتحول من حال الى حال نه يقال فزعت لمجيء فلان اذا تاهبت
له متحولا من حال الى حال قوله والتبر نه هو الذهب والفضة قبل ان يضربا دراهم ودنانير
فاذا ضربا كانا عينا السابع ابو موسى رضي الله عنه قوله نكبة فما فوقها التنكير فيها للتعليل
لا للجنس ليصح ترتب فوقها ودونها في العظم والحقارة عليه بالفاء وهو يحتمل وجهين
فوقها في العظم ودونها في الحقارة وعكس ذلك ونحوه قوله تعالى ان الله لا يستحيي
ان يضرب مثلا ما بعوضة فما فوقها العاشر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قوله واكفته
نه اي اضممه الى القبر ومنه قيل للارض كفات منظ اكفته اي امسه اقول هذا اقرب
لان المعنى اكتب له مثل عمله حين كان صحيحا زمانا بعد زمان حتى يرجع الى صحته او
يموت فيرجع الى كما قال تعالى يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضية مرضية

هذا

هذا معنى قوله او اكفته الي اي اضمه الحادي عشر والثاني عشر جابر رضي الله عنه قوله
المطعون شهيد بيان للتسع من حيث المعنى لان الظاهر ان يقال الطاعون شهادة
والغرق شهادة الى آخره او يقال اولا الشهداء تسعة قوله والمراة تجمع نه اي تموت وفي
بطنها ولد وقيل التي تموت بكرا والجمع بالضم بمعنى المجموع كالذخر بمعنى المذخور وكسر
الكسائي الجيم والمعنى انها ماتت مع شيء مجموع فيها غير منفصل من حمل او بكارة الثالث عشر
سعد رضي الله عنه قوله ثم الامثل غب يعبر به عن الاشبه بالفضل والاقرب الى الخير
واماثل القوم كناية عن خيارهم اقول ثم فيه للتراخي في الرتبة والفآء للتعاقب على
سبيل التوالي تنزلا من الاعلى الى الاسفل ويبتلى الرجل بيان للجملة الاولى في التعريف
في الانبياء والامثل للجنس وفي الرجل للاستغراق في الاجناس المتوالية قوله صلبا
خبر كان وفي دينه متعلق به وكان الثاني يجوز ان يكون اسمه الضمير راجع الى الرجل
ورقة مبتداء وفي دينه خبره والجملة خبر كان وان يكون رقة اسم كان وفي دينه خبر
وجاز التانيث للفصل بالخبر فان قلت ما الفائدة في اختلاف صلبا ورقة قلت
الاول وصف الرجل والتنكير فيه للتعظيم والثاني وصف للدين والتنكير فيه للتقليل
فيفيد ان من كان صلبا في دينه فهو اشد بلاء ومن كان ارق فيه اقل بلآء وفيه تنبيه
على ان المطلوب من الرجل الكامل ان يكون صلبا في دينه وكونه رقيق الدين ليس من
سمته وقوله فما زال كذلك الضمير راجع الى اسم كان الاول دون الثاني وكذلك
اشارة الى اشتداد البلآء وقوله يمشي على الارض ما له ذنب كناية عن سلامته عن
الذنب وخلاصه عنه كانه كان محبوسا فاطلق وخلي سبيله فهو يمشي ما عليه باس الرابع عشر
عائشة رضي الله عنها قوله ما اغبط نه غبطت الرجل اغبطه اذا اشتهيت ان يكون
لك مثل ما له وان يدوم عليه ما هو فيه والهون الرفق واللين والاضافة فيه اضافة
الصفة الى الموصوف وقد سبق معنى الحديث في الحديث السابع عشر من الفصل الاول
الخامس عشر عائشة رضي الله عنها قوله وهو بالموت اي مشغول او ملتبس به والاحوال
بعدها متداخلات قوله سكرات الموت غب السكر حالة تعترض بين المرء وعقله واكثر
ما يستعمل ذلك في الشراب وقد يعتري من الغضب والعشق السادس عشر انس رضي
الله عنه قوله امسك عنه بذنبه اي امسك عنه ما يستحقه بسبب ذنبه من العقوبة
والضمير المرفوع في يوافيه راجع الى الله تعالى والمنصوب الى العبد ويجوز ان يكون
بالعكس والمعنى لا يجازيه بذنبه حتى يجيء في الآخرة متوفر الذنوب وافيها فيستوفي
حقه من العقاب السابع عشر انس رضي الله عنه قوله فمن رضي فله الرضى فان قلت
اذا كانت الفآء تفصيلية فالتفصيل غير مطابق للمفصل لان المفصل اشتمل على

فريق واحد وهو اهل المحبه والتفصيل على فريقين اهل الرضى واهل السخط قلت هو من
اسلوب قوله تعالى ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم اليه جميعا فاما الذين
امنوا الايه الكشاف هو كقولك جمع الامام الخوارج فمن لم يخرج عليه كساه وحمله ومن
خرج عليه نكل به وصحه ذلك ان حذف ذكر احد الفريقين لدلاله التفصيل عليه اسقى
كلامه فكذا ههنا اي اذا احب الله قوما وابغض قوما ابتلاهم جميعا وقوله فمن رضى فله
الرضا شرط وجزاء فهم منه ان رضى الله مسبوق برضى العبد ومحال ان يرضى العبد عن الله
الا بعد رضى الله عنه كما قال رضى الله عنهم ورضوا عنه ومحال ان يحصل رضى الله ولا يحصل
رضى العبد في الاخره لما قال تعالى يا ايها النفس المطمينه ارجعى الى ربك راضيه مرضيه
فعن الله الرضى ازلا وابدا سابقا ولاحقا الثامن والتاسع عشر محمد بن خالد قوله حتى
يبلغه المنزلة حتى ههنا يجوز ان يكون للغايه وان يكون بمعنى كي وفيه اشعار لان للبلاء
خاصيه الثواب ليس للطاعه وان جلت شانها وكذلك كان من نصيب الانبياء اشد البلاء
العشرون عبد الله رضى الله عنه قوله مثل ابن آدم اي صوره وقوله تسع وتسعون يحتمل
ان يراد به التحديد والتكثير والثاني اظهر يريد ان اصل خلقه الانسان من شانه ان لا
يفارقه البلاء والمصايب والامراض والادواء كما قيل البرايا اهداف المنايا فان
اخطاه تلك النوايب على الندور ادركه من الادواء الداء الذي لا دواء له قال شعر
لما يوذن الدنيا لنا من صروفها يكون بكاء الطفل ساعه يولد ٥ اذا ابصر الدنيا استهل
كانه بما هو لاق من اذاها يهدد ٥ قوله المنايا جمع منيه وهي الموت لانها مقدره بوقت
مخصوص من المنى وهو التقدير سمي كل بليه من البلايا منيه لانها طلايعها ومقدماتها
الحادي والعشرون جابر رضى الله عنه قوله يود اهل العافيه غب الود محبه الشي
وتمنى كونه له ويستعمل في كل واحد من المعنيين من المحبه والتمنى وفي الحديث هو من
المودة التي بمعنى التمنى ولا بد لقوله يود من مفعول ولو ايضا للتمنى فلا يصلح ان يكون مفعولا
الا على التاويل فيركما بعده منزلته كانه قيل يود اهل العافيه ما يلازم لو ان جلودهم كانت مع م
مقرضه في الدنيا وهو الثواب المعطى على الابتلاء وقيل لو ان جلودنا لكان التقدير
يود اهل العافيه الابتلاء في الدنيا قائلين ليت جلودنا كانت قرضت بالمقاريض فنلنا
الثواب المعطى على الابتلاء فاختير في الحديث الغيبه على التكلم لانه اقل احوالها العدد
فعلى هذا مفعول يود محذوف ولو مع ما بعده مقول للقول وهو حال من فاعل يود ٥
الثاني والعشرون عامر قوله وان المنافق الى اخره مقابل لقوله ان المومن وقد شبه
بالبعير المرسل بعد القيد في انه لا يدري فيم قيد وثم ارسل يعني كان في حقه انه اذا
مرض عقل ان مرضه بسبب ما ارتكبه من الذنوب فاذا عفى لم يقدم على ما تقدمه

فلما لم ينتبه جعل كالبعير كما قال تعالى اوليك كالانعام بل هم اضل فينبغي ان يؤول ما
يقابله بهذا المعنى كانه قيل ان المومن اذا مرض ثم عوفي تنبه وعلم ان مرضه كان مسببا
عن الذنوب الماضيه فندم ولا يقدم على ما مضى فيكون كفاره لها فوضع المسبب الذي
هو الكفاره موضع السبب الذي هو التنبه والندم سيما على سقطه وبعد عن ادراكه
لتقابل نسبه البلاده الى المنافق وتشبيهه بالنعم قوله وما الاسقام عطف على محذوف
اي عرفنا ما يترتب على الاسقام من الثواب وما الاسقام وقوله قم عنا ضمن قم معنى
ابعد فعدي تعديته او عنا حال اي قم متجاوزا عنا معتزلا ومن في لست منا اتصاليه
كما في قول الشاعر مصراع فاني لست منك ولست مني ٥ وقوله صلى الله عليه وسلم وما
انا من دد ولا الدد مني الثالث والعشرون ابو سعيد رضى الله عنه قوله فنفسوا له
نو الاصل في التنفيس التفريج يقال نفست عنه تنفيسا اي رفهت ونفس الله عنه كربته
اي فرجها قوله فان ذلك لا يرد شيا يعني لا باس عليك بتنفيسك المريض فان تنفيسك
ليس له اثر في طول عمره لكن له اثر في تطييب نفسه فيكل هو من الرشيد وهو عليك هون
عليك وطيب نفسك فان الصحه لا تمنع من الفناء والعله لا تمنع من البقاء فقال والله
لقد طبت نفسي وروحت قلبي قوله في اجله في متعلق بنفسوا مضمنا معنى التطميع اي طمعوه
في طول اجله واللام للتاكيد والبا في بنفسه رايده في الفاعل كما في قول الشاعر شعر
الا هل اتاها والحوادث جمه ٥ بان امرا القيس بن تملك بيقرا ٥ ويجوز ان يكون البا
للتعديه وفاعله ضمير عايد الى اسم ان ويساعد الاول روايه المصابيح ويطيب نفسه
الرابع والعشرون سلمان رضى الله عنه قوله من قتله بطنه هو من الاستعاره التبعيه
كما في قول الشاعر مصراع سل البحل واحيى السماح ٥ شبه ما يلحق المبطون من ازهاق
نفسه به بما يزهق النفس بالمحددات ونحوها والقرينه نسبه القتل الى البطن الفصل
الثالث الاول انس قوله الحمد لله الذي انقذه من النار وفيه در القايل شعر
ان شانت شاكيه عن نجاح الى السرج ٥ ومرضا انت عايده فداناه الله بالفرج
وجهك المامول حجتنا يوم ياتي الناس بالحجج ٥ ما على من باع مهجته في هوى عليك من حرج
الثاني ابو هريره رضى الله عنه قوله طبت غب واصل الطيب ما يستلذه الحواس وما يستلذه
النفس والطيب من الانسان من تزكى عن نجاسه الجهل والفسق وقبايح الاعمال وتحلى
بالعلم والايمان ومحاسن الافعال اقول قوله طبت دعاء له بان يطيب عيشه في الدنيا وطاب
ممشاك كنايه عن سيره وسلوكه طريق الاخره بالتعري من رذايل الاخلاق والتحلي
بمحاسن الافعال ومكارمها وتبوات دعاء بطيب العيش في الاخره واخراج الادعيه عن
الاساليب لاظهار الحرص على وقوعها كانها حاصله وهو يخبر عنها كما تقول رحمك الله

وعصمك من الافات **الثالث الى الخامس** يحيى رضي الله عنه **قوله** لو ان الله ابتلاه لو
للتمني لان الامتناعيه لا تجاب بالفاء وهي مستدعيه لفعل الماضي كانه لما قال القايل
هنيئا له مات ولم يمرض رده به اي لا تقل هنيئا له لئن ان الله تعالى ابتلاه فيكفر به سيآته ويجوز
ان يقدر لو ابتلاه الله لكان خيرا له فكفر وعلى الاول لما يدريك معترضه وعلى الثاني متصله
بما بعدها **السادس الى الثامن** جابر رضي الله عنه **قوله** يخوض الرحمة شبه الرحمه بالماء
اما في الطهارة او في الشيوع والشمول ثم نسب اليها ما هو منسوب الى المشبه به من الخوض
ثم عقب الاستعارة بالانغماس ترشيحا **التاسع** ثوبان **قوله** فان الحمى قطعة جواب لقوله
اذا اصاب والفاء في فليطفئها مترتبه على الجواب والتقدير فاذا اصاب احدكم الحمى
فليعلم ان الحمى قطعة من النار فليطفئها لقوله من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل
وميكائيل فان الله عدو للكافرين اي فليعلم ان الله عدو له ويجوز ان يكون الجزاء فليطفئها
وقوله فان الحمى معترضه كما في قول الشاعر **شعر** لبس الجمال بميزر فاعلم وان رديت بردا **ه**
بردا وكرر الحمى تقريرا للعله والفاء في فليستنقع للتعقيب لان النقع هو الاطفاء كما في قوله
تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم لان المعنى فاعزموا على التوبه فاقتلوا انفسكم من
قبل ان الله تعالى جعل توبتهم قتل انفسهم **نه** كلما القي في ماء فقد انقع يقال انقعت
الدواء وغيره في الماء فهو منقع وقوله بعد صلوة الصبح ظرف لقوله فليستنقع وقوله
وليغتمس موضع لقوله فليستنقع حي به لتعلق به المرات **قوله** وصدق رسولك اي اجعل
قوله هذا صادقا بان تشفي وقوله تجس اي ان لم يبرا في ثلثة ايام فالايام التي ينبغي ان
يغتمس فيها خمس **التاسع والعاشر** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** هي ناري في اضافه ناري
اشاره الى انها لطف ورحمه من الله تعالى يختص بها من يشاء من عباده ولذلك صرح بقوله
عبدي ووصفه بالمومن وقوله اسلطها خبر بعد خبر او استيناف بيان لمعنى الاضافه كانه
قيل هذه العنايه في حق من فقيل اسلطها على عبدي المومن **قوله** ليكون حظه من النار
اي نصيبه وهو يحتمل وجهين احدهما انها نصيبه من الحتم المقضي في قوله تعالى وان منكم
الا واردها او نصيبه مما اقترف من الذنوب وهو الظاهر **الحادي عشر** انس رضي الله عنه
قوله اربعا غير حذف ان كما في قوله احضر الوغى وقوله تعالى ومن اياته يريكم البرق
والجمله اما حال من فاعل اخرج او صفه للمفعول وفي هذا القسم اشاره الى معنى القسم في
قوله تعالى كان على ربك حتما مقضيا **قوله** حتى استوفي كل خطيئة المضاف محذوف
اي جزاء كل خطيئة وفي استوفي معنى الابدال بدلالة الباء في قوله يقسم **قوله** واقتار
في رزقه **نه** الاقتار التضييق على الانسان في الرزق يقال اقتر الله رزقه اي ضيقه وقلله
وقد اقتر الرجل فهو مقتر وقتر فهو مقتور **الثاني عشر** سعد رضي الله عنه **قوله** على

على فترة اي فتور وضعف للجسم لا اقدر على العمل الكثير ولم يصبني على قوة واجتهاد في العمل
الكثير حتى يكتب لي العمل الكثير بسبب المرض وعبد الله هذا هو ابن مسعود رضي الله عنهما مات
بالمدينة سنة اثنين وثلثين ودفن بالبقيع وله بضع وستون سنة **الثالث والرابع عشر**
عمر رضي الله عنه **قوله** فمره يدعو يدعو مفعول باضمار ان اي مره بان يدعو لك ويجوز ان
يكون مجزوما جوابا للامر وذلك على تاويل ان هذا الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم
والصحابي بلغه الى المريض فيكون من باب قوله تعالى قل للذين امنوا يقيموا الصلوة وعلى
هذا يكون لام الفعل وهو حرف العله قد اسقط في الجزم وصحة ذلك على طرف من التمام
لتصيبن وانما يومر بالدعاء حينئذ لانه نقي من الذنوب كيوم ولدته امه وصار معصوما كالملائكه
ودعاء المعصوم مقبول **الخامس عشر** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** وقله الصخب القله
بمعنى العدم لان الصخب والصيحه واضطراب الاصوات للخصام منهي من اصله لا سيما عند
المريض **قوله** لغطهم **نه** اللغط صوت وضجه لا يفهم معناه وكان ذلك عند وفاته صلى
الله عليه وسلم روى ابن عباس انه لما احتضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال
فيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم هلموا اكتب لكم كتابا لن
تضلوا بعده فقال عمر وفي روايه فقال بعضهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب
عليه الوجع وعندكم القرآن حسبكم كتاب الله فاختلف اهل البيت واختصموا فمنهم من
يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم من يقول ما قال عمر وفي روايه
من يقول غير ذلك فلما اكثروا اللغط والاختلاف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوموا عني متفق عليه **السادس عشر** انس رضي الله عنه **قوله** فواق ناقه **نه** هو قدر ما بين
الحلبتين من الراحه يضم فاؤه ويفتح وهو خبر المبتدا اي زمان العيادة مقدار فواق ناقه
وقوله افضل العيادة سرعة القيام اي افضل ما يفعله العايد في العياده ان يقوم سريعا
السابع عشر ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** اذا اشتهى مريض احدكم شيئا هذا اما بناء على
التوكل وانه هو الشافي او ان المريض قد شارف الوفاه **الثامن عشر** عبد الله رضي
الله عنه **قوله** لا منقطع اثره اي الى موضع قطع اجله **نه** وسمي الاثر اجلا لانه يتبع العمر قال
زهير **شعر** والمرء ما عاش ممدود له امل ❊ لا ينتهي العمر حتى ينتهي الاثر **ه** واصله من
اثر مشيه على الارض فان من مات لا يبقى له اثر فلا يرى لاقدامه اثر وقوله من الجنه متعلق
بقس يعني من مات في الغربه فيفسح له في قبره ويفسح مقدار ما بين قبره وبين مولده ويفتح
له باب الى الجنه **التاسع عشر والعشرون** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** وغدي وريح
من الغدو والرواح وعليه حاله اي غدي الميت المريض دائما عليه برزقه بالغداء
والرواح ونظيره قوله تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا لم يرد بهما الوقتين المعلومين

بل اراد الديمومه ودرور الرزق عليه كما تقول انا عند فلان بكره وعشيا او هو كنايه عن
مجرد التنعم والتشرف لان المتنعم عند العرب من وجد غداء وعشيا **الحادي والثاني**
والعشرون جابر رضي الله عنه **قوله** كالفار من الزحف شبهه به في ارتكاب الكبيره
قال تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار والزحف
الجيش الدهم الذي يرى لكثرته كانه يزحف اي يدب دبيبا من زحف الصبي اذا دب على
استه قليلا قليلا سمي بالمصدر **باب تمني الموت وذكره**

الفصل الاول

الاول ابو هريره رضي الله عنه **قوله** لا يتمنى احدكم **تو**
الياء في قوله لا يتمنى مثبته في رسم الخط في كتب الحديث فلعله نهي ورد على صيغه الخبر
والمراد منه لا يتمن فاجرى مجرى الصحيح ويحتمل ان بعض الرواه اثبتها في الخط فروى
على ذلك **قض** لا يتمنى نهي اخرج في صوره النفي للتاكيد اقول هذا اولى ونظيره قوله تعالى
الزاني لا ينكح الا زانيه الكشاف عن عمرو بن عبيد لا ينكح بالجزم على النهي والمرفوع ايضا فيه
معنى النهي ولكن ابلغ واكد كما ان رحمك الله ويرحمك ابلغ من ليرحمك الله اقول وانما
كان ابلغ لانه قدر ان المنهي حين ورد النهي عليه انتهى عن المنهي عنه وهو يخبر عن انتهائه
ولو ترك على النفي والاخبار المحض لكان ابلغ كانه يقول لا ينبغي للمومن المتزود للاخره
والساعي في ازدياد ما يثاب عليه من العمل الصالح ان يتمنى ما يمنعه عن الترقي والسلوك
لطريق الله وعليه ما ورد خياركم من طال عمره وحسن عمله لان من شانه الازدياد
والترقي من حال الى حال ومن مقام الى مقام حتى ينتهي الى مقام القرب كيف يطلب القطع
عن مطلوبه **تو** والنهي عن تمني الموت وان اطلق لكن المراد منه المقيد لما في حديث انس
رضي الله عنه لا يتمنى احدكم من ضر اصابه وقوله صلى الله عليه وسلم وتوفني اذا كانت
الوفاه خيرا لي فعلى هذا يكره تمني الموت من ضر اصابه في نفسه او ماله لانه في معنى التبرم
عن قضاء الله في امر يضره في دنياه وينفعه في آخرته ولا يكره التمني لخوف في دينه من
فساد **قوله** اما محسنا فلعله الكي يقدير اما يكون محسنا واما يكون مسيئا فحذف يكون
مع اسمها مرتين وابقى الخبر واكثر ما يكون ذلك بعد ان ولو كقول الشاعر **شعر**
انطق بحق وان مستخرجا احنا فان ذا الحق غلاب وان غلبا **ه** وكقوله **شعر**
علمتك منانا فلست بآمل نداك ولو غرثان ظمآن عاريا **ن** ولعل في هذين الموضعين
للرجاء المجرد من التعليل واكثر مجيئها في الرجاء اذا كان معه تعليل نحو واتقوا الله
لعلكم تفلحون **قض** معنى قوله فلعله ان يستعتب يطلب العتبى وهو الارضاء وكذا
الاعتاب والمراد منه ان يطلب رضى الله تعالى بالتوبه ورد المظالم وتدارك الفائت
الثاني ابو هريره رضي الله عنه **قوله** انقطع امله بالهمز في الحميدي وجامع الاصول وفي

شرح السنه بالعين ولعل من لم يمعن النظر رجح العين على الهمز وزعم ان الامل مذموم
كله لكن بعض الامل مطلوب قال **شعر** واكذب النفس اذا حدثتها ان صدق
النفس يزري بالامل **ن** والمعنى لا تحدث نفسك بانك لا تظفر بمرامك ولا تفوز
بمطلوبك فان ذلك يثبطك عن كثير من الكمالات ومعالي الامور وهذا معنى
قوله صلى الله عليه وسلم لا يزيد المومن عمره الا خيرا **الثالث والرابع** عباده رضي الله
عنه **قوله** من احب لقاء الله **نه** المراد باللقاء المصير الى الدار الآخره وطلب ما عند الله وليس
الغرض به الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن آثرها
وركن اليها كره لقاء الله لانه انما يصل اليه بالموت وقوله والموت دون لقاء الله يبين
ان الموت غير اللقاء ولكنه معترض دون الغرض المطلوب فيجب ان يصبر عليه ويحتمل
مشاقه حتى يصل الى الفوز باللقاء **تو** يريد ان قول عائشه رضي الله عنها انا لنكره الموت
يوهم ان المراد من لقاء الله في قوله من كره لقاء الله الموت وليس كذلك لان لقاء
الله غير الموت بدليل قوله والموت قبل لقاء الله فلما كان الموت وسيله الى لقاء الله عبر
عنه بلقاء الله وعن بعضهم قوله الموت قبل لقاء الله يدل على ان الله تعالى لا يرى في الدنيا
في اليقظه لا عند الموت ولا قبل الموت وروى الامام في تفسيره ان ابرهيم عليه السلم قال
لملك الموت وقد جاء لقبض روحه هل رايت خليلا يميت خليله فاوحى الله اليه هل رايت
خليلا يكره لقاء خليله فقال يا ملك الموت اما الآن فاقبض **قد** ذهب الشيخ الاشرف
الا ان صاحب النهايه مال الى مذهب الاعتزال في تفسيره السابق وليس في كلامه السابق
ما يوهم نفي الرويه فضلا عن الانكار بل قوله طلب ما عند الله شامل لكل ما يحصل للمكلف
من المراتب العليه والمباغي السنيه ولا مبتغى ولا مطلوب اعلى واسنى من رويه الله تعالى
رزقنا الله بفضله وكرمه **الخامس** ابو قتاده رضي الله عنه **قوله** مستريح **نه** يقال اراح
الرجل واستراح اذا رجعت نفسه اليه بعد الاعياء **اقول** وفي قوله او مستراح منه تنويعه
اي لا يخلو ابن آدم عن هذين المعنيين فلا يختص بصاحب الجنازه والى في الى رحمه حال
اي ذاهبا الى رحمه الله تعالى **حس** قال مسروق ما غبطت شيئا بشيء كمومن في لحده امن
من عذاب الله واستراح من الدنيا قال ابو الدرداء احب الموت اشتياقا الى ربي واحب المرض
تكفيرا لخطيئتي واحب الفقر تواضعا لربي **واما** استراحه البلاد والاشجار فان الله تعالى
بفقده يرسل السماء مدرارا ويحيي به الارض والشجر والدواب بعد ما حبس بشوم ذنوبه
الامطار **وفي** الحديث ليس ان الحباري لتموت هزلا بذنب بني آدم **وخص** الحباري لانه
ابعد الطير نجعه فربما تذبح بالبصره ويوجد في حوصلتها الحبه الخضراء وبين البصره وبين
منابتها مسيره ايام **السادس** عبد الله رضي الله عنه **قوله** او عابر سبيل او فيه بجوز ان

يكون للتخيير والاباحة والاحسن ان يكون بمعنى بل كما في قول الشاعر شعر بدت مثل قرن
الشمس في رونق الضحى ٭ وصورتها او انت في العين املح ٥ قال الجوهري يريد بل انت
شبه الناسك السالك او لابا الغريب الذي ليس له مسكن ياويه ولا سكن يسليه ثم ترقى
واضرب عنه بقوله او عابر سبيل لان الغريب قد سكن في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر
السبيل القاصد للبلد الشاسع وبينه وبينها اودية مردية ومفاوز مهلكة وهو بمرصد من
قطاع طريقه فهل له ان يقيم لحظة او يسكن لمحة لا ومن ثم عقبه ابن عمر في باب الامل بقوله
وعد نفسك في اهل القبور وقال هنا اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا
تنتظر المسآء اي سر دائما ولا تفتر من السير ساعة فانك ان قصرت في السير انقطعت
عن المقصود وهلكت في تلك الاودية هذا معنى المشبه به والمشبه هو قوله وخذ من صحتك
لمرضك يعني عمرك لا يخلو من الصحة والمرض فاذا كنت صحيحا سر سيرك القصد بل لا تقنع
به وزد عليه ما عسى ان يحصل لك الفتور بسبب المرض وفي قوله ومن حيوتك لموتك
اشاره الى اخذ نصيب الموت وما يحصل فيه من الفتور من السقم يعني لا تقعد في المرض
من السير كل القعود بل ما امكنك منه فاجتهد فيه حتى تنتهي الى لقآء الله وما عنده
من الفلاح والنجاح والاخبت وخبرت انظارها المتامل في هذا الكلام الجامع واغتنم
الفرصة كيلا تندم ونعم ما قال من قال شعر اذا هبت رياحك فاغتنمها ٭ فان لكل
خافقة سكون ٥ ولا تغفل عن الاحسان فيها ٭ فما تدري السكون متى يكون ٥ واذا ظفرت
يداك فلا تقصر ٭ فان الدهر عادته تخون ٥ قال تعالى يوم ياتي بعض ايات ربك لا ينفع
نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا السابع جابر رضي الله عنه
قوله لا يموتن احدكم نهي عن ان يموتوا على غير حالة حسن الظن وذلك ليس بمقدورهم
بل المراد الامر بتحسين الاعمال اي احسنوا اعمالكم الآن حتى يحسن بالله ظنكم عند الموت
فان من سآء عمله قبل الموت سوء ظنه عند الموت شف قيل الخوف والرجآء كالجناحين
للسائرين الى الله تعالى ولا يمكن السير باحد الجناحين بل بهما لكن يغلب احدهما الآخر
ينبغي ان يغلب الخوف على الرجآء في الصحة ليندرج به فيهما لا يتكثر الاعمال الصالحة
فاذا جآء الموت وانقطع العمل ينبغي ان يغلب الرجآء وحسن الظن بالله لان الوفادة
حينئذ الى ملك كريم ورب روف رحيم هذا معنى جواب المومنين في الحديث الآتي رجونا
عفوك ومغفرتك عن قوله تعالى هل احببتم لقائي فيقولون نعم يا ربنا فيقول لم ٥

الفصل الثاني

الاول والثاني ابو هريرة رضي الله عنه قوله هادم اللذات
الموت مظ الموت بالجر عطف بيان وبالرفع خبر مبتداء محذوف وبالنصب على تقدير
اعني اقول شبه اللذات الفانية والشهوات العاجلة ثم زوالها ببنآء مرتفع ينهدم بصدمات

هايد

هائلة ثم امر المنهمك فيها بذكر الهادم لئلا يستمر على الركون اليها ويستعمل عما يجب عليه
من التزود الى دار القرار وانشد زين العابدين رضي الله عنه شعر فيا عامر الدنيا ويا
ساعيا لها ٭ ويا آمنا من ان تدور الدوائر ٥ على خطر تمشي وتصبح لاهيا ٭ اتدري بماذا لو
عقلت تخاطر ٥ تخرب ما يبقى وتعمر فانيا ٭ فلا ذاك موفور ولا ذاك عامر ٥
الثالث ابن مسعود رضي الله عنهما قوله ذات يوم تو هو من ظروف الزمان التي لا يتمكن
تقول لقيته ذات يوم وذات ليلة وذات غداة وذات عشآء وذات مرة وحمل الثالث
منها على الحالة او على لقيته ذات يوم والحيآء حالة تعرض الانسان من خوف ما يعاب
ويذم فيحمله على ان يتركه ويعرض عنه قوله ليس ذلك قض اي ليس حق الحيآء من الله
ما تحسبونه بل ان يحفظ نفسه بجميع جوارحه وقواه عما لا يرضاه فليحفظ راسه وما
وعاه من الحواس الظاهرة والباطنة من السمع والبصر واللسان حتى لا يستعملها الا
فيما يحل والبطن وما حوى اي لا يجمع فيه الا الحلال ولا ياكل الا الطيب وقيل اراد
بالجوف البطن والفرج كما جآء في حديث آخر اكثر ما يدخل امتي النار الاجوفان وقيل
اراد به القلب وما وعى من معرفة الله تعالى والعلم بالحلال والحرام اقول قوله صلى الله عليه
وسلم ليس ذلك رد لحملهم الحيآء على ما تعورف مطلقا لما ضم اليه من التقييد بقوله حق
الحيآء ولذلك اعادها مقيده في الجواب يعني حق الحيآء ان لا تترك شيئا منها وما يتصل
بها وما يتفرع عليها الا ان تحري وتقام به كما قال تعالى واتقوا الله حق تقاته الكشاف
اي واجب تقواه وما يحق منها وهو القيام بالمواجب واجتناب المحارم ونحوه فاتقوا الله
ما استطعتم يريد بالغوا في التقوى حتى لا تتركوا من المستطاع منها شيئا ولهذا السر
فسره صلوات الله عليه بكلام جامع جآء ولمعان لا يكاد تدخل تحت الاحصآء فينبغي
للشارح المتقن ان يراعي هذا فيما فسره صلوات الله عليه فنقول وبالله التوفيق وذلك
انه صلى الله عليه وسلم جعل الراس وعآء وظرفا لكل ما لا ينبغي من رذايل الاخلاق
كالفم والعين والاذن وما يتصل بها وامر ان يصونها كانه قيل كف عنك لسانك
فلا تنطق به الا خيرا ولعمري انه شطر الانسان قال شعر لسان الفتى نصف ونصف
فواده ٭ فلم يبق الا صورة اللحم والدم ٥ ولهذا ورد من صمت نجا وانما لم يصرح بذكر
اللسان ليشمل ما يتعلق بالفم من اكل الحرام والشبهات وكانه قيل وسد سمعك ايضا
عن الاصغآء الى ما لا يعنيك من الاباطيل والشواغل واغمض عينك من المحرمات
والمشتبهات ولا تمدن عينيك الى ما متع به الكفار من زهرة الحياة الدنيا فكيف
لا وهو آية القلب الذي هو سلطان الجسد ومضغة ان صلحت صلح الجسد كله وان
فسدت فسد الجسد كله وهنا نكتة وهي عطف ما وعى على الراس يحفظ الراس مجملا

عن السنن عن الشرك فلا يضع راسه لغير الله ساجدا متواضعا وعن الاستكبار فلا يرفعه
منكبرا على عباد الله وجعل البطن قطبا يدور على شربه الاعضاء من القلب والفرج
واليدين والرجلين ولهذا ورد من وكل لي ما بين فكيه ورجليه وكلت له الجنه وفي عطف
وما حوي على البطن اشاره الى حفظه من الحرام والاحتراز من ان يملا من المباح وفي ذكر
ذلك كله قوله وتذكر الموت والبلى كقوله صلى الله عليه وسلم اكثروا ذكر هادم اللذات
لان من ذكر ان عظامه ستصير باليه واعضاوه متمزقه هان عليه ما فاته من اللذات
العاجله واهمه ما يجب عليه من طلب الآجله وهذا معنى قوله ومن اراد الآخره ترك زينه
الدنيا فيكون كالتذييل للكلام السابق وذلك ان من احسن الادب بين يدي مولاه وتحرى
رضاه احب قربه وكره بعده ومن اسا يكره قربه ويحب بعده والبعد من الله تعالى هو
الركون الى الدنيا وزخارفها والقرب الى الله تعالى هو طلب الآخره بالاجتهاد في طاعته
قوله فمن فعل ذلك المشار جميع ما سبق فمن اهمل من ذلك شيئا لم يخرج من عهدة
الاستحياء فظهر من هذا ان جبله الانسان وخلقته من راسه الى قدمه ظاهره وباطنه
معدن العيب ومكان المخازي وان الله سبحانه وتعالى هو العالم بها والواقف على
ما ينشا منها من المقابح فحق الحيا ان يستحيي منه ويصونها عما يعاب فيها وربما وقفت
على هذا المعنى في اول الكتاب عند قوله صلى الله عليه وسلم الحيا شعبه من الايمان
فلا ينكر التكرار فانه مقبول اذا اورد فيما يهم بشانه ايقاظا على انقاظ وتنبيها على
تنبيه والله اعلم الرابع عبد الله رضي الله عنه قوله تحفه المومن الموت اعلم ان الموت
ذريعه الى وصول السعاده الكبرى ووسله الى نيل الدرجه العليا وهو احد الاسباب
الموصله للانسان الى النعيم الابدي وهو انتقال من دار الى دار فهو وان كان في
الظاهر فنا واضمحلال ولكن في الحقيقه ولادة ثانيه وهو باب من ابواب الجنه منه
يتوصل اليها ولو لم يكن الموت لم تكن الجنه نه التحفه طرفه الفاكهه وقد تفتح الحاد
والجمع التحف ثم يستعمل في غير الفاكهه من الالطاف قال الازهري اصلها وحفه
فابدلت الواو تا يريد به ما له عند الله تعالى من الخير الذي لا يصل اليه الا بالموت
الخامس بريده رضي الله عنه قوله بعرق الجبين تو فيه وجهان احدهما هو ما يكابده
من شده السياق التي يعرق دونها الجبين وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه موت
المومن بعرق الجبين يبقى عليه البقيه من الذنوب فيحارف بها عند الموت اي يشدد عليه
ليمحص عنه ذنوبه قال الهروي يحارف اي يقايس فيكون كفارة لذنوبه والمحارفه
المقايسه بالمحراف وهو الميل الذي يسبر به الجراحات وثانيهما انه كنايه عن كد
المومن في طلب الحلال وتضييقه على النفس بالصوم والصلوة حتى يلقى الله والاول

الظهر السادس عبد الله رضي الله عنه قوله موت الفجاه الفجاه بالمد والقصر مصدر
فجاه الامر اذا جاه بغته وقد جا منه فعل بالفتح قوله اخذه الاسف فا اي اخذ سخط
من قوله تعالى فلما اسفونا انتقمنا لان الغضبان لا يخلو من حزن ولهف فقيل له
اسف حتى كثر ثم استعمل في موضع لا مجال للحزن فيه وهذه الاضافه بمعنى من كخاتم
فضه قال وروى الاسف في الحديث بكسر السين وفتحها الكسر الغضبان والفتح الغضب
اي موت الفجاه من آثار غضب الله تعالى فانه اخذه بغتة ولم يتركه لان يستعد
لمعاده بالتوبه اخذة من مضى من العصاة المردة كما قال تعالى اخذناهم بغتة وهم لا
يشعرون وهو مخصوص بالكفار بدليل قوله اخذه اسف للكافر ورحمه للمومنين
السابع انس رضي الله عنه قوله كيف تجدك تجد من افعال القلوب ولذلك اتحد فيه
الفاعل والمفعول وكيف سوال عن الحال اي على اي حال تجد نفسك ولذلك اجاب
بقوله ارجو الله اي اجد نفسي راجيا رحمة الله خايفا عقابه فابرز الجمله الاولى في معرض
الفعليه والثانيه بالاسميه وصدرها بان التحقيقيه تنبيها على ان خوفه كان محققا
مستمرا ورجاه حدث عند سياق الموت وايضا راعى في نسبه الرجا الى الله والخوف
الى الذنب ادبا حسنا ولذلك يبغي للمومن ان يحسن الظن بالله ويرجح جانب الرجا
على الخوف كما سبق وقوله يا رسول الله اعتراض في غايه من الحسن كانه يحقق رجاه
وزوال خوفه مستشفعا بمكانه من اسمه رسول الله وقوله لا يجتمعان خبر مبتدا
محذوف اي هاتان الخصلتان لا يجتمعان فا مثل ذلك والمراد بالموطن سياق الموت
والموطن يحتمل ان يكون اسم مكان اي في مثل هذا المكان واسم زمان كمقتل حسين
رضي الله عنه الفصل الثالث الاول جابر رضي الله عنه قوله هول المطلع
نه المطلع مكان الاطلاع من موضع عال يقال مطلع هذا الجبل من موضع كذا
اي ماتاه ومصعده يريد به ما يشرف عليه من سكرات الموت وشدايده فشبهه بالمطلع
الذي يشرف عليه من موضع عال اقول علل النهي عن تمني الموت اولا بشده المطلع لانه
انما يتمناه قله صبر وضجر فاذا جاه متمناه يزداد ضجرا على ضجر فيستحق مزيد سخط على
سخط وثانيا بحصول السعاده في طول العمر لان الانسان انما خلق لاكتساب السعاده
الابديه وراس ماله العمر هل رايت تاجرا يضيع راس ماله فاذا انما ذا يربح اذا ضيعه
اولئك الذين اشتروا الضلاله بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين الثاني
ابو امامه رضي الله عنه قوله ورققنا اي رقق افيدتنا بالتذكير والموعظه وهذا حد
الوعظ لانه هو الكلام الذي يلين القلوب القاسيه ويرغب الافيده النافره ترهيبا من
عقاب الله وترغيبا في رحمته فان قلت كيف حي بان المشكوك وقوع شرطها وسعد

من العشره المبشره بالجنه قطعا قلت ان فيه كما في قوله تعالى ولا تهنوا ولا تحزنوا وانتم
الاعلون ان كنتم مومنين فهي وان كانت صورتها صوره الشرطيه لكن معناها التعليل
يعني كيف تمني الموت عبدي وانا اشرتك بالجنه اي لا يتمن لانك من اهل الجنه وكلما
طال عمرك زادت درجتك وقربك الى الله تعالى كما في قوله فما طال عمرك مصدريه
والوقت مقدر ويجوز ان يكون موصوله والمضاف محذوف اي الزمان الذي طال فيه
عمرك والفاء في فهو خير لك داخله على الخبر لتضمن المبتدا معنى الشرط والجمله جزاء
لقوله ان كنت خلقت ومن في قوله من عملك زايده على مذهب الاخفش ويجوز ان يكون
تبعيضيه اي حسن بعض عملك لانه طلب الموت فضل له الشهاده خير لك مما طلبت
وهي انما تحصل بالجهاد ويعضده ما ورد في المتفق عليه عن سعد انه قال احلف بعد اصحابي
قال صلى الله عليه وسلم انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجه
ورفعه ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك اخرون **الثالث** حارثه **قوله**
اكتوى **نه** الكي بالنار من العلاج المعروف في كثير من الامراض وقد جاء في احاديث
كثيره النهي عن الكي فقيل النهي انما كان لعظيم امره ويرون انه لا يحصل الشفاء
الا به واما اذا اعتقد انه سبب للشفاء وان الله هو الشافي فلا باس به ويجوز ان يكون
النهي عنه من قبيل التوكل كقوله هم الذين لا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون
والتوكل درجة اخرى غير الجواز **قوله** ولقد رايتني الواو قسميه واللام جواب القسم
كانه بين ما به اضطر لما تمنى الموت من ضر اصابه اما مرض اكتوى بسببه او غنى خاف منه
والظاهر الثاني حيث عقب التمني بالجمله القسميه وبين فيها تغير حالتيه حاله صحبته مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وحالته يومئذ ثم فاش حاله في جوده الكفن على حال عم
رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنواييه مع تكفينه **قوله** وان في جانب بيتي ان مشدده
واللام دخلت في اسم ان كما في قوله تعالى ان في خلق السموات والارض الى قوله لايات
لاولي الالباب فان قلت لكن يستدعي المخالفه بالنفي والاثبات بين الكلامين لفظا
او معنى فان المخالفه ههنا قلت المعنى لما تركت متابعه اوليك الساده الكرام وما اقتفيت
اثرهم حيث هيات لكفني مثل هذا الثوب النفيس لكن حمزه ما وجد ما يواريه
حيث جعل على قدميه الاذخر **قوله** ملحا **نه** اي برده فيها خطوط سود وبيض وقلصت
اي اجتمعت وانضمت واكثر ما يقال فيما يكون الى فوق والاذخر بكسر الهمزه حشيشه
طيبه الرايحه يسقف بها البيوت فوق الخشب وهمزتها زايده **باب ما
يقال عند من حضره الموت** **الفصل الاول** **الاول** ابو سعيد رضي
الله عنه **قوله** لقنوا موتاكم اي من قرب منكم من الموت سماه باعتبار ما يؤول اليه

مجازا

مجازا وعليه يحمل قوله صلى الله عليه وسلم اقروا على موتاكم يس وينبغي ذكر فايده
التخصيص بكلمه التوحيد وسوره يس بعيد هذا **الثاني والثالث** ام سلمه رضي الله
عنها **قوله** ما امره الله به انا لله الايه فان قلت ان الامر في انا لله مما امر بالبشا ره
واطلقها ليعم كل مبشر به واخرجه مخرج الخطاب العام ليلا يختص بالبشاره احد دون
احد تنبيه على تفخيم الامر وتعظيم شان هذا القول فنبه بذلك على كون القول مطلوبا
ومهتما بالشان وليس الامر الا طلب الفعل وذلك ان قوله انا لله تسليم واقرار انه وما
يملكه وما ينسب اليه عاريه مسترده ومنه بداوا واليه الرجوع والمنتهى فاذا وطن نفسه به
وتصبر على ما اصابه سهل عليه الامر وعرف فضيله مطلوبه ولم يرد بقوله قالوا انا
لله اللفظ فقط فان التلفظ بذلك مع الجزع قبيح وسخط القضاء **قوله** اجرني في مصيبتي
نه آجره يوجره اذا اثابه واعطاه الاجر والجزاء وكذلك آجره ياجره والامر منهما آجرني
واجرني وقوله خيرا منها اي مما فات عني في هذه المصيبه وهي الامر المكروه ينزل بالانسا ن
قوله اي المسلمين بتحت من تنزيل قوله صلى الله عليه وسلم الا اخلف الله له خيرا منها
على مصيبتها استعظاما لابي سلمه **الرابع** ام سلمه رضي الله عنها **قوله** وقد شق بصره
نه شق بصر الميت بفتح الشين ورفع الراء اذا نظر الى شي لا يرتد اليه طرفه وضم الشين
منه غير مختار وقوله ان الروح اذا قبض تبعه البصر يحتمل ان يكون عله للاغماض كانه
قال اغمضته لان الروح اذا فارق تبعه البصر في الذهاب فلم يبق لانفتاح بصره
فايده وان يكون عله للشق والمعنى ان المحتضر يتمثل له الملك المتوفي ليروحه فينظر
اليه شزرا ولا يرتد طرفه حتى يفارقه الروح وتضمحل بقايا قوى البصر ويبقى البصر على
تلك الهيئه ويعضده ما روى ابو هريره انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم تروا
الانسان اذا مات شخص بصره قالوا بلى قال فذلك حين يتبع بصره نفسه اخرجه
مسلم وغير مستنكر من قدره الله سبحانه وتعالى ان يكشف عنه الغطا ساعتيذ حتى يبصر
ما لم يكن يبصر **قوله** لا تدعوا على انفسكم **مظ** اي لا تقولوا شرا وا ويلاه او الويل لي
وما اشبه ذلك اقول ويمكن ان يقال انهم اذا تكلموا في حق الميت بما لا يرضاه الله يرجع
تبعته اليهم فكانهم دعوا على انفسهم بشر او يكون المعنى كما في قوله تعالى ولا تقتلوا انفسكم
اي بعضكم بعضا **قوله** في المهديين **مظ** اي اجعله في زمره الذين هديتهم للاسلام
ورفعت درجتهم وقوله واخلفه من خلف يخلف اذا قام احد مقام اخر بعده في رعايه
امره وحفظ مصالحه وفي عقبه في اولاده في الغابرين في الباقين من الاحياء يعني كن
خليفه له في اولاده الباقيه فاحفظ امورهم ومصالحهم ولا تكلهم الى غيرك **شف**
قوله في الغابرين بدل من قوله في عقبه اي كن له خليفه له في الباقين من عقبه اقول ويمكن

ان يكون في عقبه متعلقاً بالفعل وفي الغابرين حالا من عقبه المعنى اوقع خلافتك
في عقبه كاسن في جمله الباقين من الناس بان يستميل قلوب الناس اليهم حتى يكونوا
مقبولين منهم يراعون احوالهم سعفون ولا يضعون الخامس عايشه رضي الله عنها قوله
سجي اي غطي وستر وقوله برد حبرة الجوهري الحبرة مثل العنبه برد يماني والجمع حبر وحبرات
وفي الغريبين الحبرة من البرود ما كان موشياً مخططاً فهو من اضافه العام الى الخاص
الفصل الثاني الاول معاذ رضي الله عنه قوله من كان اخر كلامه فان قلت
كثير من المخالفين كاليهود يتكلمون بكلمه التوحيد فلا بد من ذكر قرينتها من قوله محمد رسول
الله قلت قرينتها صدورها عن صدر الرساله كقوله تعالى انما يعمر مساجد الله من آمن بالله
١ الكشاف فان قلت هلا ذكر الايمان برسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لما علم وشهر
ان الايمان بالله قرينه الايمان بالرسول لاشتمال كلمه الشهاده والاذان والاقامه وغيرها
عليهما مقترنين مزدوجين كانهما شي واحد غير منفك احدهما عن صاحبه انطوى تحت ذكر
الايمان بالله الايمان بالرسول صلوات الله عليه الثاني معقل رضي الله عنه قوله اقرؤا
على موتاكم يس تو يحتمل ان يكون المراد بالميت الذي حضره الموت وكانه صار في حكم
الاموات وان يراد من قضى نحبه وهو في بيته او دون مدفنه قال الامام في التفسير الكبير
الامر بقراءة يس على من شارف الموت مع ورود قوله صلى الله عليه وسلم لكل شي قلب وقلب
القران يس ايذان بان اللسان حينئذ ضعيف القوة والاعضاء ساقطه المنه لكن القلب
قد اقبل على الله بكليته فيقرا عليه ما يزداد قوة قلبه ويستمد تصديقه بالاصول فهو اذن
عمله ومهمه اقول والعلم عند الله هذه السورة الكريمه لاختمتها مشحونه بتقرير امهات
علم الاصول وجميع المسايل المعتبرة التي اوردها العلماء في مصنفاتهم من النبوة وكيفية
الدعوة واحوال الامم وبيان جزائهم واثبات القدر وان افعال العباد مستنده الى الله تعالى
واثبات التوحيد ونفي الضد والند وامارات الساعه وبيان الاعاده والحشر والحضور في
العرصات والحساب والجزاء والمرجع والمآل بعد الحساب وبيان حصول ما يلذ به السمع
وتقر به الاعين كما اوردناها مفصله في فتوح الغيب من اراد الوقوف عليها فليطالعها
فحق لذلك ان يقرا عليه ونذكرها وننبه على امهات اصول الدين الثالث والرابع
حصين قوله لجيفه مسلم وصف مناسب للحكم بعدم الحبس وذلك ان المومن عزيز مكرم
فاذا استحال جيفه ونتنا استقذره النفوس ونبوعه الطباع فيها ان ينبغي ان يسرع
فيما يواريه فيستمر على عزته فذكر الجيفه ههنا كذكر السوءة في قوله تعالى ليريه كيف
يواري سوءة اخيه السوءة الفضيحه لقبحها قوله من طهر له اهله اي من اهله والطهر مقحم
وقدم تخصيصه والعرب تضع الاسم مقام الجمع الفصل الثالث الاول عبد الله

رضي

رضي الله عنه قوله كيف للاحياء اي كيف ذلك التلقين للاحياء الحسن ام لا فاجاب اجود
واجود والتكرير للاستمرار اي جودة مضمومه الى الجودة وهذا معنى الواو الثاني
ابو هريره رضي الله عنه قوله كانت في الجسد الطيب والطاهر كتب ليطابق النداء والاخرى
لكن اعتبر اللام الموصوله اي النفس التي طابت كاينه في الجسد الطيب ويحتمل ان يكون
صفه اخرى للنفس لان المراد منها ليس نفساً معينه بل الجنس مطلقا كقوله شعر
ولقد امر على اللييم يسبني قوله بروح وريحان نظيره في اللفظ والسياق قوله تعالى فروح
وريحان وجنه نعيم بروح اي باستراحه والريحان الرزق ولو روي بالضم كان بمعنى
الرحمه لانها كالحيوة للمرحوم وقيل البقاء اي هذان له معاً وهو الخلود مع الرزق
قوله ورب غير غضبان تقرير للاول على الطرد والعكس كقوله تعالى انعمت عليهم غير
المغضوب عليهم ونحوه في المعنى قوله يا ايتها النفس المطمينه ارجعي الى ربك راضيه
مرضيه قوله الى السماء التي فيها الله اي رحمه الله يعني الجنه ونحوه قوله تعالى واما الذين
ابيضت وجوههم ففي رحمه الله فطابق الحديث الايتين وهما وادخلي جنتي وجنه نعيم قوله
وابشري بجهنم وضع موضع انذري اما على سبيل الاستعارة التهكميه كقوله تعالى فبشرهم
بعذاب اليم او على المشاكله والازدواج وحميم وغساق مقابل لروح وريحان
الغساق بالتخفيف والتشديد ما يغسق من صديد اهل النار يقال غسقت العين اذا سال
دمعها قيل لو قطرت قطرة في المشرق لنتنت اهل المغرب وعن الحسن الغساق عذاب
لا يعلمه الا الله قوله واخر من شكله ازواج اي وآخر مذوقاته من مثل الغساق في الشده
عطف صح والفظاعه ازواج اي اجناس وآخر في محل الجر على حميم وازواج صفه لاخر وان كان
مفردا لانه في تاويل الضروب والاصناف كقول الشاعر معاً جياعاً الثالث ابو هريره
رضي الله عنه قوله قال حماد هو حماد بن زيد احد رواه هذا الحديث وقوله فذكر من
طيب ريحها يحتمل ان يكون فاعل فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم او الصحابي يريد
انه صلى الله عليه وسلم وصف طيب ريحها وذكر المسك لكن لم يعلم ان ذلك كان
على طريقه التشبيه او الاستعارة او غير ذلك قوله صلى الله عليك التفت فيه من الغيبه
في قوله جاءت الى الخطاب وفايدته مزيد اختصاص بالصلوة عليها وقوله تعمرينه
استعارة شبه تدبيرها الجسد بالعمل الصالح بعماره من يتولى مدينه ويعمرها بالعدل
والصلاح قوله الى اخر الاجل يعلم من هذا ان لكل احد اجلين اولا وآخرا ويشهد له قوله
تعالى ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده اي اجل الموت واجل القيامه قوله فيقال انطلقوا
ذكر ههنا فيقال وثمه ثم يقول مراعاة لحسن الادب حيث نسب الرحمه الى الله تعالى
والغضب لم ينسب اليه كما في قوله تعالى انعمت عليهم غير المغضوب عليهم قوله ربطه

نه الربطه كل ملاة لست لفقين وقيل كل ثوب رقيق لين والجمع ريط ورياط رد صلوات
الله عليه الربطه على الانف لما كوشف له وشم من نتن ريح روح الكافر كما انه صلى الله عليه
وسلم غطى راسه حين مر بالحجر لما شاهد من عذاب اهلها **الرابع** ابو هريره رضي الله عنه
قوله فيخرج كاطيب ريح المسك الكاف صفه مصدر محذوف اى يخرج خروجا مثل ريح
المسك بعبق فارتها وهو قد فاق ساير ارواح المسك **قوله** اشد فرحا هم مبتدا واشد خبر فلهم صح
واللام للابتدا موكده نحوها فى قوله تعالى لهو خير للصابرين ولا يبعدان يكون حاله
اي لهم فرح اشد فرحا فيلزم ان يكون الفرح فرحا نحو قوله تعالى او اشد خشيه فى وجه والفا
داخله على الجمله كما فى قوله فروح وريحان اى فله روح وريحان لكنها جزائيه وهذه للتعقيب
وقوله بغايبه متعلق بمحذوف وتقدم حال من غايبه اى من فرح احدكم بغايبه حال قدومه
قوله ماذا فعل فلان اي كيف حاله وشانه والام مصيره فيقولون اى يقول بعض اوليك
لبعض دعوا القادم وسواله فانه حديث عهد بتعب الدنيا **قوله** ذهب به لابد من تقدير
الفا كما فى قول الشاعر **شعر** من يفعل الحسنات الله يشكرها ٥ وقوله تعالى يدرككم
الموت فى وجه اى اذا كان الامر كما قلت انه مات ولم يلحق بنا فقد ذهب به الى امه
الهاويه لقوله تعالى فامه هاويه والهاويه من اسماء النار وكانها النار العميقه تهوى
اهل النار فيها مهوى بعيدا وقيل للماوي ام على التشبيه لان الام ماوى الولد ومفزعه
كقوله تعالى ماويكم النار فالهاويه فى الايه خبر لامه وفى الحديث بدل او عطف بيان له
قوله مسح الجوهرى المسح البلاس والجمع امساح ومسوح وقوله باب الارض اى باب
سماء الارض يدل عليه الحديث السابق ثم يعرج بها الى السماء ويحتمل ان يراد بالباب باب
الارض فيرد ومطالا اسفل السافلين حيث ارواح الكفار والله اعلم **الخامس** انس رضي الله
عنه **قوله** ولما يلحد لما بمعنى لم الا ان فيه ضربا من التوقع فدل على نفي اللحد فيما مضى
وعلى توقعه فيما يستقبل وقوله كان على رؤسنا الطير كنايه عن اطراقهم رؤسهم وسكونهم
وعدم التفاتهم يمينا وشمالا وينكت به اى يوثر بطرف العود الارض فعل المفكر
المهموم والحنوط ما يخلط من الطيب لاكفان الموتى واجسامهم خاصه وقوله فاذا
اخذها ثم يدعوها اشاره الى ان ملك الموت اذا قبض روح العبد يسلمها الى اعوانه الذين
معهم كفن من اكفان الجنه وكذلك افرد الضمير ثم جمعه وكاطيب صفه موصوف محذوف
هو فاعل يخرج ان يخرج منها رايحه كاطيب نفحه مسك **قوله** فوجهك الوجه مثل قوله **شعر**
انا ابو النجم وشعرى شعرى ٥ والجمله الفعليه بعده استينافيه لما نشر تلك البشاره قال
له انى لا اعرفك من انت حتى اجازيك بالثنا والمدح فوجهك هو الكامل فى الحسن
والجمال ونهايه فى الكمال وحق لمثل هذا الوجه ان يجى بالخير ويبشر بمثل هذه البشارة

فعلى

فعلى هذا من انت متضمن معنى المدح مجملا والفا للتعقيب اللسان بالمجمل فعلى عكس هذا قول
الشقى للملك من انت فوجهك الوجه وقوله اقم الساعه لعله عبارة عن طلب اجابه
لكي يرجع الى الدنيا ويزيد فى العمل الصالح والانفاق فى سبيل الله حتى يزيد ثوابا ويرفع
فى درجاته **قوله** فتفرق اى تتفرق الروح فى جسده كراهة الخروج لما يشخص عنه
من العذاب الاليم كما ان روح المومن تخرج وتسيل كما تسيل القطره من السقاء فرحا لما
تقربه عينه من الكرامه والنعيم شبه نزع روح الكافر من اقصى عروقه بحيث يصحبها
العروق كما قال فى الروايه الاخرى وتنزع نفسه مع العروق بنزع السفود وهو الحديده
التى يشوى بها اللحم فيبقى معها بقيه من المحروق فيستصحب عند الجذب شيا من ذلك الصوف
مع قوه وشده وبعكسه شبه خروج روح المومن من جسده بترشح الماء وسيلانه من القربه
المملوه ماء مع سهوله ولطف **قوله** حتى يلج الجمل فى سم الخياط سم الابره مثل فى ضيق المسلك
والجمل مثل فى عظم الجرم فقيل لا يدخلون الجنه حتى يكون ما لا يكون ابدا من ولوج هذا
الحيوان الذى لا يلج الا فى باب واسع فى ثقب الابره **قوله** او تهوى به الريح فى مكان
سحيق اى عصفت به الريح حتى هوت به فى بعض المطارح البعيده وهذا استشهاد بمجرد
لقوله صلى الله عليه وسلم فى سجين فى الارض السفلى فتطرح روحه طرحا لا انه بيان لحال
الكافر حينئذ لانه شبه فى الايه من اشرك بالله بالساقط من السماء والاهوا التى توزع
افكاره بالطير المختطفه والشيطان الذى يطرح به فى وادى الضلاله بالريح التى تهوى
بما عصفت به فى بعض المهاوى المتلفه والله اعلم **السادس** عبد الرحمن **قوله** قالت يا ابا عبد الرحمن
اما سمعت الى اخره جواب عن اعتذاره بقوله نحن اشغل من ذلك اي لست انت ممن
يستغل عما كلفتك بل انت ممن قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم **السابع والثامن**
عبد الرحمن **قوله** تعلق بشجر الجنه الجوهرى علقت الابل العضاه تعلق بالضم اذا تسنمتها
وتناولتها بافواهها ومنه الحديث ارواح الشهداء فى حواصل خضر طير تعلق من ورق
الجنه اى تاكله ولعل الظاهر ان يقال تعلق من شجر الجنه وتعديته بالبا تفيد الاتصال
والالحاق ولعله كنى به عن الاكل لانها اذا اتصلت بشجر الجنه وتشبثت بها اكلت من
ثمارها **مح** فيه بيان الجنه مخلوقه موجوده وهو مذهب اهل السنه قال القاضى عياض وفيه
ان الارواح باقيه لا تفنى فيتنعم المنعم ويعذب المسى وقد جا به القران والاثار **قوله** انما نسمه
المومن **مح** النسمه تطلق على ذات الانسان جسما وروحا وعلى الروح مفرده وهو المراد
بها هنا القوله حتى يرجعه الله فى جسده **قوله** طير وفى روايه فى جوف طير خضر وفى اخرى
كطير خضر وفى اخرى بحواصل طير وفى اخرى فى صوره طير بيض قال القاضى عياض
والاشبه او اصحه قول من قال طيرا او صوره وهو الاكثر لا سيما مع قوله فى حديث ابن

مشعود ويأوي الى قناديل تحت العرش وليس هذا بمستبعد اذ ليس للاقيسه والعقول
فيه حكم ومجال فاذا اراد الله ان يجعل من ذلك شيئا قال له كن فيكون وقيل ان هذا
المنعم والمعذب من الارواح جزء من الجسد يبقى فيه الروح فهو الذي يتألم ويعذب ويلتذ
وينعم ويقول رب ارجعون ويسرح من شجر الجنه في جوف طير او في صورته وفي قناديل
تحت العرش كل ذلك غير مستحيل من قدرة الله تعالى وقال ذكر في قوله نسمه المومن هي
الشهدا لان هذا صفتهم لقوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء
عند ربهم يرزقون واما غيرهم فانما يعرض عليه مقعده بالغداه والعشي وقيل بل المراد
جميع المومنين الذين يدخلون الجنه بغير عذاب بدليل عموم الحديث والله اعلم بالصواب

باب غسل الميت وتكفينه الفصل الاول

الاول ام عطيه
قوله ابنته اي زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم قوله ثلاثا او خمسا قض او فيه للترتيب
دون التخيير اذ لو حصل النقاء بالغسله الاولى استحب التثليث وكره التجاوز عنه وان
حصل بالثانيه او بالثالثه استحب التخميس والا فالتسبيع قوله ان رأيتن ذلك بكسر الكاف
خطاب لام عطيه ورأيت بمعنى الرأي يعني ان احتجتن الى اكثر من ثلث او خمس للانقاء لا
للتشهي فافعليه قوله بماء وسدر قض هذا لا يقتضي استعمال السدر في جميع الغسلات والمستحب
استعماله في الكره الاولى ليزيل الاقذار ويمنع منه تسارع الفساد والكافور لدفع الهوام
قوله فالقى الينا حقوه نه اي ازاره والاصل في الحقو معقد الازار وجمعه احق واحقاء
ثم سمي به الازار للمجاوره قوله اشعرنها اياه الضمير الاول للغاسلات والثاني للميت والثالث
للحقو اي اجعلن هذا الحقو تحت الاكفان بحيث يلاصق بشرتها والمراد منه ايصال
بركته صلى الله عليه وسلم اليها قوله فضفرنا ها من الضفير وهو النسج ومنه ضفر الشعر
وادخال بعضه في بعض الثاني عائشه رضي الله عنها قوله سحوليه فا تروى بفتح السين وضمها
فالفتح منسوب الى السحول وهو القصار لانه يسحلها اي يغسلها او الى سحول وهي قريه باليمن
واما الضم فهو جمع سحل وهو الثوب الابيض النقي ولا يكون الا من قطن وفيه شذوذ لانها
نسبت الى الجمع وقيل ان اسم القريه بالضم ايضا وكره الشافعي رضي الله عنه القميص والحديث
ينصره مح قال مالك وابو حنيفه يستحب قميص وعمامه والمعنى ليس القميص والعمامه من جمله
الثلثه وانهما زائدتان فكليس بمعنى سوى وهو ضعيف اذ لم يثبت انه صلى الله عليه وسلم
كفن في قميص وعمامه وفي الحديث دليل على ان القميص الذي غسل فيه النبي صلى الله عليه وسلم
نزع عنه عند تكفينه لانه لو لم ينزع لافسد الاكفان لرطوبته الثالث جابر رضي الله عنه
قوله فليحسن كفنه حس اي فليختر من الثياب انظفها واتمها على ما ورد به السنه ولم يرد به
ما يفعله المبذرون اشرا ورياء روي عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تغالوا

في

في الكفن فانه يسلب سلبا سريعا تو وما يوثره المبذرون من الثياب الرقيقه منهي عنه باصل
الشرع لاضاعه المال الرابع عبد الله قوله فوقصته نه الوقص كسر العنق يقال وقصت
عنقه اقصها وقصا ووقصت به راحلته كقولك خذ الخطام وخذ بالخطام ولا يقال
وقصت العنق نفسها ولكن يقال وقص الرجل فهو موقوص قوله ولا تخمروا راسه مظ
مذهب الشافعي واحمد رضي الله عنهما ان المحرم يكفن بلباس احرامه ولا يستر راسه ولا يمس
طيبا فانه يبعث يوم القيمه قائلا لبيك اللهم لبيك ومذهب ابي حنيفه ومالك رضي الله
عنهما ان حكمه حكم ساير الموتى قوله حدث خباب فعل مجهول حكايه ما في الحديث بدل
من قوله حدث خباب اي سيذكر هذا اللفظ وهو قتل مصعب بن عمير في جامع
المناقب الفصل الثاني الاول ابن عباس رضي الله عنهما قوله ومن خير اكحالكم
عطف على قوله البسوا وانما ابرز الاول في صوره الامر اهتماما بشانه وانه من السنه
المندوب اليها واخبر عن الثاني للايذان بانه من خير داب الناس وعادتهم وجمع بينهما
لمناسبه الزينه يتزين بهما المتزينون من الصلحاء ولذلك جاء في حديث جبرئيل عليه السلم
شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر وعلل الاكتحال بالاثمد بقوله ينبت الشعر اي
شعر الاهداب لانه زينه واما توسط ذكر الكفن فكالاستطراد لذكر الاول دون
الثاني الثاني علي رضي الله عنه قوله لا تغالوا في الكفن نه اي لا تغالوا في كثره
ثمنه واصل الغلاء الارتفاع ومجاوزه القدر في كل شيء يقال غاليت الشيء وبالشيء
وغلوت فيه اغلوا اذا جاوزت فيه الحد قوله فانه يسلب سلبا سريعا علة للنهي كانه
قيل لا تشتروا الكفن بثمن غال فانه يبلى سريعا وهو تبذير قال تعالى ان المبذرين كانوا
اخوان الشياطين واستعير لبلى الثوب السلب تتميما لمعنى السرعه الثالث ابو سعيد رضي
الله عنه قوله بثياب جدد نه قال الخطابي اما ابو سعيد فقد استعمل الحديث على ظاهره وقد
روي في تحسين الكفن احاديث قال وقد تاوله بعض العلماء على المعنى واراد به الحاله التي
يموت عليها من الخير والشر وعمله الذي يختم له يقال فلان طاهر الثياب اذا وصفوه بطهارة
النفس والبراءه من العيب وجاء في تفسير قوله تعالى وثيابك فطهر اي عملك فاصلح ويقال
فلان دنس الثياب اذا كان خبيث الفعل والمذهب وهو كالحديث الاخر يبعث العبد على
ما مات عليه قال الهروي وليس قول من ذهب به الى الاكفان بشيء لان الانسان انما
يكفن بعد الموت تو وقد كان في الصحابه رضوان الله عليهم من يقصر فهمه في بعض الاحايين
عن المعنى المراد والناس يتفاوتون في ذلك فلا يبعد امثال ذلك عليهم وقد سمع عدي بن
حاتم رضي الله عنه حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود فعمد الى عقالين اسود
وابيض فوضعهما تحت وساده الحديث وقد راى بعض اهل العلم الجمع بين الحديثين فقال

البعث غير الحشر فقد يجوز ان يكون البعث مع الثياب والحشر على العري والحفاء قال
الشيخ ولم يصنع هذا القائل شيئا فانه ظن انه نصر السنة وقد ضيع اكثر مما حفظ فانه سعى
في تحريف سنن كثيرة ليسوي كلام ابي سعيد وقد روينا عن افضل الصحابة انه اوصى ان
يكفن في ثوبيه وقال انما هما للمهل والتراب ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في هذا الحديث
الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها وليس لهم ان يحملوها على الاكفان لانها بعد الموت
قض العقل لا يابي حمله على ظاهره حسبما فهم منه الراوي اذ لا يبعد اعادة ثيابه البالية
كما لا يبعد اعادة عظامه الناخرة فان الدليل الدال على جواز اعادة المعدوم لا يخصص له
بشيء دون شيء غير ان عموم قوله يحشر الناس حفاة عراة حمل جمهور اهل المعاني وبعضهم على
ان اولوا الثياب بالاعمال التي يموت عليها من الصالحات والسيئات والعرب يستعير الثياب
للاعمال فان الرجل يلابسها كما يلابس الملابس قال الراجز شعر لكل دهر قد لبست ثوبا
حتى اكتسى الراس قناعا اشيبا اقول الجواب عن قول الشيخ التوربشتي في قوله انما هما للمهل
والتراب ما قاله القاضي العقل لا يابي حمله على ظاهره لما اخره صحيح لكن قول الهروي
ليس لهم ان يحملوها على الاكفان لانها بعد الموت قوي متين ويعضده اخراج يموت على
المضارع الدال على الاستمرار وان فعل الطاعات والحسنات دابه وعادته كما يقال فلان
يحمي الحريم ويقري الضيف واما العذر عن الصحابي رضي الله عنه فان يقال انه عرف مغزى
الكلام لكنه سلك سبيل الايهام وحمل الكلام على غير ما يترقب لما سمع من قوله صلى الله عليه
وسلم يقول الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها ويحصر به تلك الثياب وهو على شرف الموت
ونحوه فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن
يغفر الله لهم والظاهر التكثير حيث قال سازيد على السبعين الكشاف وخيل رسول الله صلى
الله عليه وسلم بما قال اظهار العناية برحمته ورافته على من بعث اليه الرابع عبادة رضي الله
عنه قوله الحلة نه الحلة واحد الحلل وهي برود اليمن ولا يسمى حلة الا ان يكون ثوبين من
جنس واحد مظ اختار بعض الائمة ان يكون الكفن من برود اليمن بدليل هذا الحديث والاصح
ان الثوب الابيض افضل لحديث عائشة رضي الله عنها ولعل فضيلة الكبش الاقرن على غيره
في الاضحية لكونه اعظم جثة وسمنا في الغالب الخامس ابن عباس رضي الله عنهما قوله ان
ينزع عنهم الحديد مظ اي السلاح والدرع واراد بالجلود ما معهم من الفروة والكساء
غير الملطخ بالدم ولا يغسل الشهيد ولا يصلى عليه لكرمه فانه مغفور هذا عند الشافعي
واما عند ابي حنيفة رضي الله عنه فلا يغسل لكن يصلى عليه الفصل الثالث
الاول سعد رضي الله عنه قوله حسنا تعجلت لنا يعني خفنا ان ندخل في زمرة من قيل
في حقه من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد يعني من كانت العاجلة همه ولم

يرد غيرها تفضلنا عليهم من منافعها بما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصليها مذموما مدحورا
وقوله تعالى اذهبتم طيباتكم في حيوتكم الدنيا واستمتعتم بها يعني اذهبتم ما كتب لكم من
الطيبات اي اصبتموه في دنياكم فلم يبق لكم بعد استيفاء حظكم شيء منها والمراد بالحظ
الاستمتاع باللهو والنعم الذي يشغل الرجل الالتذاذ به عن الدين وتكاليفه حتى يعكف
همته على استيفاء اللذات ولم يعش الا لياكل الطيب ويلبس اللين ويقطع اوقاته باللهو
والطرب لا يعبا بالعلم والعمل ولا يحمل نفسه مشاقهما واما من يتمتع بنعمة الله وارزاقه التي
لم يخلقها الا لعباده ويتقوى بها على دراسة العلم والقيام بالعمل وكان ناهضا بالشكر
فهو عن ذلك بمعزل روي النبي صلى الله عليه وسلم اكل هو واصحابه تمرا وشربوا عليه
ماء فقال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين الثاني جابر رضي الله عنه قوله
عبد الله بن ابي خط منافق ظاهر النفاق وانزل في كفره ونفاقه آيات من القران تتلى
فاحتمل انه صلى الله عليه وسلم فعل ذلك قبل ان ينزل قوله عز وجل ولا تصل على احد
منهم مات ابدا ولا تقم على قبره وان يكون تاليفا لابنه واكراما له وكان مسلما بريا
من النفاق وان يكون مجازاة لانه كان قد كسا العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم
قميصا واراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكافيه على ذلك لئلا يكون لمنافق عنده
يد لم يجازه عليها وقال في الحديث دليل على جواز التكفين بالقميص واخراج الميت من
القبر بعد الدفن لعلة او سبب باب المشي بالجنازة والصلوة
عليها الفصل الاول الاول ابو هريرة رضي الله عنه قوله فان تك صالحة مظ
اي فان تكن الجنازة صالحة للجنازة بكسر الجيم الميت وبالفتح السرير لا غير فعلى هذا
اسند الفعل الى الجنازة واراد به الميت تحرير تقدمونها اليه يعني حاله في القبر يكون حسنا
طيبا فاسرعوا به حتى يصل الى تلك الحالة الطيبة عن قريب اقول جعلت الجنازة عين
الميت ووصفت باعماله الصالحة ثم عبر عن الاعمال الصالحة بالخير وجعلت الجنازة
التي هي مكان الميت مقدمة الى ذلك الخير فكني بالجنازة عن العمل الصالح مبالغة في كمال
هذا المعنى كما في قول ابن المنادر شعر ما دري نعشه ولا حاملوه ما على النعش من عفاف وجود
ولما لاحظ في جانب العمل الصالح هذا المعنى قرنيها بوضع الشر عن الرقاب وكان اثر عمل
الرجل الصالح راحة له فامر باسراعه له الى ما يستريح اليه واثر عمل الرجل الصالح مشقة
عليهم فامر بوضع جيفته عن رقابهم فالضمير في اليه راجع الى الخير باعتبار الثواب
او الاكرام وروي المالكي في التوضيح اليها بالتانيث وقال انث الضمير العائد على الخير
وهو مذكر فكان ينبغي ان يقول تحرير تقدمونها اليه لكن المذكر يجوز تانيثه اذا اول بمؤنث
كتاويل الخير الذي تقدم اليه النفس الصالحة بالرحمة او بالحسنى او بالبشرى واقول

معنى الحديث ينظر لما ما سبق من قوله صلى الله عليه وسلم مستريح او مستراح منه اي يستريح
لما رحمه الله تعالى او يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب **الثاني** ابو سعيد رضي الله
عنه **قوله** لاهلها اي قالت لاجل اهلها اظهارا لوقوعه في الحزن والهلاك والمشقة
والعذاب وكل من وقع في هلكة دعا بالويل ومعنى النداء فيه يا حزني يا هلاكي
يا عذابي احضر فهذا وقتك واوانك واضاف الويل الى ضمير الغايب حملا على المعنى وعدل
عن حكاية قول الجنازة يا ويلي كراهة ان يضيف الويل الى نفسه **قوله** لصعق اي مات
نه الصعق ان يغشى على الانسان من صوت شديد يسمعه وربما مات منه ثم استعمل في
الموت منه كثيرا **الثالث والرابع** ابو سعيد رضي الله عنه **قوله** فقوموا **قض**
الباعث على الامر بالقيام احد امرين اما ترحيب الميت وتعظيمه واما تهويل الموت وتفظيعه
والتنبيه على انه بحال ينبغي ان يقلق ويضطرب من راى ميتا استشعارا منه ورعبا ولا يثبت
على حاله العدم المبالاة وقلة الاحتفال به ويشهد له قوله صلى الله عليه وسلم ان الموت
فزع فاذا رايتم الجنازة فقوموا فان ترتب الحكم على الوصف سيما اذا كان بالفاء يدل
على ان الوصف علة الحكم والفزع بفتح الزاي مصدر جرى الوصف به للمبالغة او يقدر
ذي **وقوله** فلا يقعد حتى يوضع قيل اراد به وضعها عن الاعناق ويعضده رواية الثوري
حتى يوضع بالارض وقيل حتى يوضع في اللحد اقول يؤيد الاول ما روى الترمذي عن
احمد واسحق قالا من تبع جنازة فلا يقعد حتى يوضع عن اعناق الرجال **الخامس** علي رضي
الله عنه **قوله** ثم قعد قعد بنا **حس** عن الشافعي حديث علي ناسخ لحديث ابي سعيد اذا رايتم
الجنازة فقوموا قال احمد واسحق ان شاء قام وان شاء لم يقم وعن بعض اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم انهم كانوا يتقدمون الجنازة فيقعدون قبل ان تنتهي اليهم الجنازة **قض** الحديث
يحتمل المعنيين احدهما كان يقوم للجنازة ثم يقعد بعد قيامه اذا تجاوزت وبعدت عنه
وثانيهما انه كان يقوم ايام ثم لم يكن يقوم بعد ذلك وعلى هذا يكون الاخير قرينة واشارة
الى ان الامر الوارد في ذلك الخبرين للندب ويحتمل ان يكون نسخا للوجوب المستفاد من
ظاهر الامر فانه وان كان مخصوصا بنا دونه لان الامر لا يكون مامورا بامره والفعل صورة
تختص بمن يتعاطاه الا ان فعله المتاخر من حيث انه يجب علينا الاخذ به عارضه فنسخه
والاول ارجح لان احتمال المجاز اقرب من النسخ **السادس** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله**
بقيراطين **نه** القيراط جزء من اجزاء الدينار وهو نصف عشره في اكثر البلاد واهل الشام
يجعلونه جزءا من اربعة وعشرين والياء فيه بدل من الراء فان اصله قراط قيل لانه يجمع على
قراريط وهو شايع مستمر وقد يطلق ويراد به بعض الشيء **تو** وذلك لانه فسر بقوله كل
قيراط مثل احد وذلك تفسير للمقصود من الكلام لا للفظ القيراط والمراد منه على

للحقيقة

للحقيقة انه يرجع بحصتين من جنس الاجر فبين المعنى بالقيراط الذي هو حصته من جملة
الدنيا اقول يريد ان قوله بقيراطين مبهم من وجهين فبين جنس الموزون اولا بقوله
من الاجر ثم بين ثانيا المقدار المراد منه بقوله مثل احد وكل من البيانين صفة لقيراطين
لكن الاولى قدمت فصارت حالا او بقيت الثانية على حالها **السابع** ابو هريرة رضي
الله عنه **قوله** نعى للناس **نه** نعى الميت ينعاه نعيا ونعيا اذا اذاع موته واخبر به وندبه
وفي قوله اليوم الذي مات فيه دلالة على معجزة رسولنا صلى الله عليه وسلم **الثامن** عبد الرحمن
رضي الله عنه **قوله** خمسا **مح** دل الاجماع على نسخ هذا الحديث لان ابن عبد البر وغيره نقلوا
الاجماع على انه لا يكبر اليوم الا اربعا وهذا دليل على انهم اجمعوا بعد زيد بن ارقم والاصح
ان الاجماع يصح بعد الخلاف **التاسع** طلحة رضي الله عنه **قوله** ليعلموا انها سنة **شف** الضمير
المونث لقراءة الفاتحة وليس المراد بالسنة انها غير واجبة بل المراد انها طريقة مروية
مقابلة للبدعة هذا التاويل على مذهب الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة ليس بفرض **العاشر**
عوف رضي الله عنه **قوله** وعافه اي سلمه من العذاب والبلايا **نه** العفو والعافية والمعافاة
الفاظ متقاربة والعفو محو الذنوب والعافية ان تسلم من الاسقام والبلايا وهي الصحة
وضد المرض والمعافاة هي ان يعافيك الله تعالى من الناس ويعافيهم منك ويصرف اذاهم
عنك واذاك عنهم **وقوله** واكرم نزله النزل ما يقدم الى الضيف من الطعام اي احسن
نصيبه من الجنة **قوله** واغسله بالماء الى آخره **مظ** اي طهره من الذنوب بانواع المغفرة
والمراد بفتنة القبر التحير في الجواب عن الملكين وفرايض صلوة الجنازة عند الشافعي سبع
النية والتكبيرات الاربعة وقراءة الفاتحة بعد التكبيرة الاولى والصلوة على النبي صلى
الله عليه وسلم بعد الثانية والدعاء للميت بعد الثالثة والتسليمة والاصح ان القيام فرض
واما عند ابي حنيفة فالواجب التكبيرات الاربعة وما سواها سنة **مح** اختلفت الروايات
في دعاء الميت والتقط الامام الشافعي رضي الله عنه منها هذا اللهم هذا عبدك وابن
عبدك خرج من روح الدنيا وسعتها ومحبوبه واحبابه فيها الى ظلمة القبر وما هو لاقيه
كان يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبدك ورسولك وانت اعلم به اللهم نزل بك وانت
خير منزول به واصبح فقيرا الى رحمتك وانت غني عن عذابه وقد جئناك راغبين اليك
شفعاء له اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه وان كان مسيئا فتجاوز عنه ولقه برحمتك
رضاك وقه فتنة القبر وعذابه وافسح له في قبره وجاف الارض عن جنبيه ولقه برحمتك
الامن من عذابك حتى تبعثه الى جنتك يا ارحم الراحمين هذا نص الشافعي في مختصر المزني
قال اصحابنا فان كان الميت طفلا دعا لابويه فقال اللهم اجعله لهما فرطا واجعله لهما
سلفا وذخرا وثقل به موازينهما وافرغ الصبر على قلوبهما ولا تفتنهما بعده ولا تحرمهما اجره

واما التكبير الرابعة فلا يجب بعدها ذكر بالاتفاق ولكن يستحب ان يقول ما نص عليه الشافعي
رضي الله عنه في كتاب البويطي قال يقول في الرابعة اللهم لا تحرمنا اجره ولا تفتنا بعده
الحادي عشر ابو سلمه رضي الله عنه **قوله** على ابني بيضا سهيل واخيه اسم امها واسمها دعد بنت الجحدم واسم
ابيها عمرو بن وهب واسم اخي سهيل سهل وسعد توفي في قصر بالعقيق على عشرة اميال
من المدينه وحمل اليها على اعناق الرجال ليدفن بالبقيع وذلك في امر معاويه وسالت
عايشه رضي الله عنها ان يصلى عليه في المسجد لتصلي هي عليه فابوا عليها وقالوا لا يصلى
على الميت في المسجد فذكرت الحديث ولهذا قول عايشه رضي الله عنها ذهب الشافعي وابو حنيفه
رضي الله عنهما يكره ذلك واصحابه قالوا ان الصحابه كانوا متوافرين فلو لم يعلموا النسخ لما
خالفوا حديث عايشه رضي الله عنها **الثاني عشر** سمره رضي الله عنها **قوله** وسطها **انه** الوسط
بالسكون يقال فيما كان متفرق الاجزا غير متصل كالناس والدواب وغير ذلك واذا
كان متصل الاجزا كالدار فهو بالفتح وقيل كل ما يصلح فيه بين فهو بالفتح وقيل كل
منهما يقع موقع الاخر كانه الاشبه وقد ذكرنا عن صاحب المغرب ان الوسط بالفتح كالمركز
للدائرة وبالسكون داخل الدائرة **شف** فيه دليل على ان المستحب للامام ان يقف عند
عجيزة المراه **الثالث عشر** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** دفن ليلا **مظ** فيه مسايل جواز
الدفن بالليل والصلوه على القبر بعد الدفن واستحباب صلوه الميت بالجماعه **الرابع عشر**
ابو هريره رضي الله عنه **قوله** يقم المسجد **نه** اي تكنسه والقمامه الكناسه والمقمه المكنسه
وقوله قال فكانهم صغروا مقول قول راوي ابي هريره وفاعل قال ابو هريره ومقوله فكانهم
صغروها ومقوله وهو معطوف على قال الاول وهو مقول ابي هريره وفاعله رسول الله
صلى الله عليه وسلم واما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه القبور مملوه ظلمه
الى اخره فكالاسلوب الحكيم ليس النظر في الصلوه على الميت لاحقارته ورفعه شانه
بل هي بمنزله الشفاعه له لتنور قبره وتخفف من عذابه وعليه الدعا الثاني فليتامل
الخامس والسادس عشر عايشه رضي الله عنها **قوله** ما من ميت ما نافيه ومن زايده لاستغراق
الجنس وميت مطلق محمول على المقيد في قوله ما من رجل مسلم **تو** لا تضاد بين حديث كريب
وحديث عايشه لان السبيل في امثال هذا المقام ان يكون الاقل من العددين متاخرا لان
الله تعالى اذا وعد المغفره في الواحد مرتين واحدهما ايسر من الاخرى لم يكن من سنته
ان ينقص من الفضل الموعود بعد ذلك بل يزيد عليه فضلا منه وتكرما على عباده
اقول هذا كلام حسن لان الحديث الثاني فيه مبالغه وتشديد ليس في الاول وذلك انه
صلى الله عليه وسلم جعل قوله يصلي عليه امه من المسلمين توطيه لقوله يبلغون مايه ثم
اكده بقوله كلهم يشفعون له **السابع والثامن عشر** انس رضي الله عنه **قوله** فاثنوا عليها

شرا الثنا انما يستعمل في الخير واستعماله ههنا في الشر اما مشاكله لقوله فاثنوا عليها خيرا
او تهكم كاستعمال البشاره في النذاره **مح** فان قيل كيف مكنوا من الثنا بالشر مع الحديث
الصحيح في البخاري في النهي عن سب الاموات انما هو في حق غير المنافق والكفار
وفي حق غير المتظاهر بفسقه وبدعته واما هولا فلا يحرم سبهم للتحذير من طريقتهم
ومن الاقتدا باثارهم والتخلق باخلاقهم **مظ** ليس معنى قوله صلى الله عليه وسلم انتم شهدا
الله ان ما يقول الصحابه او المومنون في حق شخص من استحقاقه الجنه او النار يكون
كذلك لان من يستحق الجنه لا يصير من اهل النار بقولهم ولا من يستحق النار يصير
من اهل الجنه بقولهم بل معناه ان الذي اثنوا عليه خيرا راوا منه الصلاح والخيرات
في حيوته والخيرات والصلاح علامه كون الرجل من اهل الجنه والذي اثنوا عليه شرا
راوا منه الشر والفساد والشر والفساد من علامه النار فشهد النبي صلى الله عليه وسلم
للاول بالجنه وللثاني بالنار وتاويل قطعه صلى الله عليه وسلم للاول بالجنه وللثاني
بالنار انه اطلعه الله تعالى على ذلك وليس هذا الحكم عاما في كل من يشهد له جماعه
بالجنه او بالنار الا ترى انه لا يجوز ان نقطع بكون احد من اهل الجنه او من اهل النار
وان شهد له جماعه كثيره بل يرجى الجنه لمن يشهد له جماعه بالخير ويخاف النار لمن يشهد
له جماعه بالشر **اقول** لا ارتياب ان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت بعد ثنا
الصحابه رضي الله عنهم حكم عقب وصفا مناسبا وهو يشعر بالعليه وكذا الوصف بقوله
انتم شهدا الله لان الاضافه فيه للتشريف وانهم بمكان ومنزله عاليه عند الله وهو ايضا
كالتزكيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم لامته واظهار عدالتهم بعد ادا شهادتهم
لصاحب الجنازه فينبغي ان يكون لها اثر ونفع في حقه وان الله تعالى يقبل شهادتهم ويصدق
ظنونهم في حق المثني عليه كرامه لهم وتفضلا عليهم كالدعا والشفاعه فوجب لهم
الجنه والنار على سبيل الوعد والوعيد لان وعده حق لا بد من وقوعه فهو كالواجب
اذ لا اثر للعمل ولا للشهاده في الوجوب ولهذا معنى الحديث من قوله تعالى وكذلك جعلناكم
امه وسطا لتكونوا شهدا على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا اي جعلناكم عدولا
خيارا لتشهدوا على غيركم ويكون الرسول رقيبا مهيمنا عليكم ومزكيا لكم ويبين عدالتكم
والله اعلم **التاسع عشر** عايشه رضي الله عنها **قوله** قد افضوا الى ما قدموا اي قد مضوا
الى جزا ما قدموا من اعمالهم ان خيرا فخير وان شرا فشر والله تعالى هو المجازي ان شا
عفا عنهم وان شا عذبهم فما لكم واياهم ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
هذا يدل على انه لا يجوز الخوض بلا فايده وان كان للتحذير فلا باس كما سبق **العشرون**
جابر رضي الله عنه **قوله** في ثوب واحد **مظ** اي في قبر واحد لا في ثوب واحد اذ لا يجوز

تجريدهما حث تلاقي بشرتاهما بل ينبغي ان يكون على كل واحد منهما ثيابه الملطخه
ولكن يضجع احدهما بحنا الاخر في قبر واحد **قوله** انا شهيد عليهم **مظ** انا شفيع لها ولاء
واشهد لهم بانهم بذلوا ارواحهم وتركوا حبوتهم لله تعالى اقول لا يساعد عليه تعديه الشهيد
بعلى لانه لو اريد ما قال لقيل انا شهيد لهم فعدل لتضمن شهيد معنى رقيب وحفيظ اي انا
حفيظ عليهم اراقب احوالهم واصونهم من المكاره والمناصب شفيعًا لهم ومنه قوله تعالى
والله على كل شي شهيد كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شي شهيد **الحادي والعشرون**
جابر رضي الله عنه **قوله** معرور **نه** اي لا سرج عليه ولا غيره واعروري فرسه اذا ركبه
عريانا فهو لازم ومتعد او يكون اتي بفرس معروري ويقال فرس عري وخيل اعرا وعن
بعضهم يقال اعروري الفارس فرسه ركبه عريانا ليس عليه سرج اعروريا من الافعلال
فالفارس معرور والفرس معروري فالقياس فرس معروري لكن صحت الروايه بكسر الراء
الفصل الثاني **الاول والثاني** المغيره بن شعبه **قوله** السقط يصلي عليه
مظ ذهب الشافعي وابو حنيفه رضي الله عنهما الى انه يصلي على السقط ان استهل صارخًا
ثم مات والا فلا وقال احمد يصلي عليه اذا كان له اربعه اشهر وعشر في البطن ونفخ فيه
الروح وان لم يستهل **قوله** وفي المصابيح عن المغيره بن زياد **تو** وقض عن المغيره بن زياد
سهو ولعله من خطا الناسخ اذ ليس في عداد الصحابه والتابعين احد بهذا الاسم والنسب
الثالث والرابع سالم هو ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنه **مظ** بهذا الحديث قال الشافعي
واحمد رضي الله عنهما وقال بالحديث الآتي ابو حنيفه وعله المشي خلف الجنازه اتباعه الناس
واعتبارهم عند النظر اليها وقدامه كانه شفعاء الميت الى الله تعالى والشفيع يمشي قدام
المشفوع له **الخامس** عبد الله بن مسعود رضي الله عنه **قوله** لا يتبع صفه موكدة اي متبوعه غير
تابعه وقوله ليس معها تقرير بعد تقرير يعني من يقدم الجنازه ليس ممن يشيعها فلا يثبت له
الاجر **السادس الى التاسع** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** صغيرنا وكبيرنا **تو** سيل ابو جعفر
الطحاوي عن معنى الاستغفار للصبيان مع انه لا ذنب لهم فقال سال النبي صلى الله عليه وسلم
ان يغفر لهم ذنوب قضت لهم ان يصيبوها بعد الانتهاء الى حال الكبر اقول كل من القرآن
الاربع في هذا الحديث يدل على الشمول والاستيعاب فلا يحمل على التخصيص نظرًا الى مفردات
التركيب كانه قيل اللهم اغفر للمسلمين كلهم اجمعين فهي من الكنايه الزبديه يدل عليه جمعه
في قوله اللهم من احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته فينا فتوفه على الاسلام **قوله**
في روايه ابي داود فاحيه على الايمان **فان** قلت ما الحكمه في تقديم الاسلام وتاخير
الايمان في الروايه الاولى وعكسه في الاخرى **قلت** الايذان بان الاسلام والايمان
يعبران عن الدين كما هو مذهب السلف الصالح على ما نقلناه عن الايمه المتقنين في

شرح حديث جبريل عليه السلام **ويحتمل** ان يراد التنبيه على الفرق بين المقامين وذلك
ان الاسلام ورد على معنيين **احدهما** الانقياد واظهار الاعمال الصالحه وهو دون
الايمان قال الله تعالى قل لم تومنوا ولكن قولوا اسلمنا والاشاره بهذا ترجيح الاعمال
في الحيوه والايمان عند الممات وهذه مرتبه العوام **وثانيهما** الاستسلام واخلاص العمل لله
وهو فوق الايمان قال الله تعالى بلى من اسلم وجهه لله وهو محسن واذ قال له ربه اسلم
قال اسلمت لرب العالمين وهذه مرتبه الخواص **ومن** ههنا قال يوسف عليه السلام توفني
مسلمًا والحقني بالصالحين والروايه الثانيه مشيره الى هذا **العاشر** واثله **قوله** وحبل
جوارك **نه** كانه من عاده العرب ان يخيف بعضهم بعضًا كان الرجل اذا اراد سفرًا اخذ
عهدًا من سيد كل قبيله فامن به ما دام مجاورًا ارضه او هو من الاجاره والامان
والنصره والحبل العهد والامان **اقول** الثاني اظهر وحبل جوارك بيان لقوله ذمتك
نحو اعجبني زيد وكرمه **وقوله** في ذمتك اي ان فلانا في عهد جوارك والاصل في
عهدك فنسب الى الجوار ما كان منسوبًا الى الله تعالى فجعل الجوار عهدًا مبالغه في كمال
حمايته ونصرته **فالحبل** مستعار للعهد لما فيه من التوثقه وعقد القول بالايمان الموكدة
ومن ثم قيل فيمن خان العهد فلان نقض عهده ونكث فان النقض والنكث من صفات
الحبل ولوازمه **وقوله** انت اهل الوفاء تجريد لاستعاره الحبل للعهد لان الوفاء صفه
ملايمه للعهد المستعار له لا للحبل المستعار ولو اريد الترشيح لقيل انت اهل الابرام
الحادي عشر ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** اذكروا محاسن موتاكم **المامور** والنهي بهذا
الامر والنهي ان كان من الصالحين من عباد الله فلما ان ذكرهم محاسن الموتى موثر فيهم
امر بذلك وان ذكر مساويهم كذا موثر فعليه ان لا يسعى لضرر الغير على ما سبق
في حديث انس رضي الله عنه انتم شهداء الله وان كان المامور والمنهي غيرهم فان اثر النفع
والضرر راجع الى القايل فعليه ان يحترز عما يتضرر بذكره ويتحرى ما له نفع فيه
الثاني عشر نافع **قوله** نافع ابي غالب هو عطف بيان كان الكنيه كانت اشهر
واعرف من العلم فجي بها بيانا للنافع **وقوله** حيال راسه اي ازاء راسه ومقابله وحيال
كل شي قبالته وتلقاء وجهه **قوله** عجيزه المراه **نه** العجيزه العجز وهي للمراه خاصه
والعجز موخر الشي **الفصل الثالث** **الاول** عبد الرحمن رضي الله عنه **قوله** بالقادسيه
وهو موضع بينه وبين الكوفه خمسه عشر ميلًا والارض هنا كنايه عن السفاله والرذاله **قال**
تعالى ولو شينا لرفعناه بها ولكنه اخلد الى الارض اي مال الى السفاله ولذلك فسر
اهل الارض باهل الذمه ونحوه في المعنى **قوله** اليست نفسًا اي ذا فزع مرشد اليه قوله
صلى الله عليه وسلم في حديث جابر حين قام الجنازه مرت عليه فقيل انها يهوديه فقال

ان الموت فزع فاذا رايتم الجنازه فقوموا الثاني الى الرابع محمد رضي الله عنه قوله ثم جلس
الظاهر ان يكون ثم جلس من بيته قول ابن عباس رضي الله عنهما اي فعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم كلا من ذلك ولكن جلوسه كان متاخرا فيكون كما سبق في حديث علي
رضي الله عنه الخامس والسادس ابوموسى قوله انما تقومون لمن معها من الملايكه اي
ملايكه الرحمه او العذاب اختلفت علل القيام فجعلت تاره الفزع واخرى كراهيه رفعه
جنازه اليهوديه راس رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرى كرامه للملايكه المقربين
ولم نعتبر شيا منها فلم نقم ولعل ذلك لاختلاف المقامات والاحوال السابع مالك
رضي الله عنه قوله اوجب اي اوجب ذلك الفعل على الله تعالى مغفرته ووعدا منه تعالى
وهو خبر ما والمستثنى منه اعم عام الاشيا وهو دليل بين ظاهر الدلاله على ما قررناه في
حديث انس من معنى تاثير الثنا في الوجوب من الثامن الى الحادي عشر البخاري قوله
تعليقا قال في الارشاد التعليق مستعمل فيما حذف من مبتدا اسناده واحد فاكثر
واستعمله بعضهم في حذف كل الاسناد مثاله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا قال ابن عباس كذا قال سعيد بن المسيب عن ابي هريره كذا قوله حين يستهل
نه استهلال الصبي تصويته عند ولادته

باب دفن الميت

الفصل الاول الاول عامر قوله الحدوا نه اللحد الشق الذي يعمل في جانب
القبر لوضع الميت لانه قد اميل عن وسط القبر الى جانبه يقال لحدت والحدت واصل
الالحاد الميل والعدول عن الشي مح الحدوا هو بوصل الهمزه وفتح الحا ويجوز بقطع
الهمزه وكسر الحا يقال لحد يلحد اذا حفر اللحد وفيه استحباب اللحد ونصب اللبن وانه
فعل ذلك برسول الله صلى الله عليه وسلم باتفاق الصحابه رضي الله عنهم وقد نقلوا
ان عدد لبناته صلى الله عليه وسلم تسع الثاني ابن عباس رضي الله عنهما قوله قطيفه حمرا
نه هي كسا له خمل ومنه الحديث تعس عبد القطيفه اي الذي يعمل لها ويهتم بتحصيلها
مح هذه القطيفه القاها شقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال كرهت
ان يلبسه احد بعده صلى الله عليه وسلم وقد نص الشافعي وغيره من العلما على كراهه
وضع قطيفه او مخده ونحوهما تحت الميت في القبر وقيل ان ذلك كان من خواصه
صلوات الله عليه فلا يحسن في حق غيره تو وذلك انه صلى الله عليه وسلم كما فارق
الامه في بعض احكام حيوته فارقهم في بعض احكام مماته فان الله حرم على الارض
لحوم الانبيا وحق لجسد عصمه الله تعالى عن البلى والتغير والاستحاله ان يفرش له
في قبره لان المعنى الذي يفرش للحي لم يزل عنه حكم الموت وليس الامر في غيره على هذا
النمط الثالث سفيان قوله مسنما تسنيم القبر ان يجعل كهيه السنام وهو خلاف

تسطيحه الرابع ابي الهياج رضي الله عنه قوله الا ابعثك تو اي لا ارسلك للامر الذي
ارسلني له رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما في قوله الا ابعثك على ما بعثني من معنى
التامير عدي ابعثك بحرف الاستعلا اي اجعلك اميرا اقول وفيه ان ما امر عليه من
الشوون والعظمه فان مثل علي رضي الله عنه انما يومر في الامور المهمه ان لا تدع خبر
مبتدا محذوف اي الامر الذي ان لا تدع والتمثال الصوره وطمسها محوها وابطالها
والقبر المشرف الذي بني عليه حتى ارتفع دون الذي اعلم عليه بالرمل والحصبا
او الحجاره ليعرف فلا يوطا الخامس جابر رضي الله عنه قوله ان يبنى عليه تو يحتمل وجهين
احدهما البنا على القبر بالحجاره وما يجري مجراها والاخر ان يضرب عليه خبا او نحوه
وكلاهما منهي عنه لانعدام الفايده فيه ولانه من صنيع اهل الجاهليه وعن ابن عمر
انه راي فسطاطا على قبر اخيه عبد الرحمن فقال انزعه يا غلام فانما يظله عمله وقوله
ان يقعد عليه حمله الاكثرون على ما اقتضيه الظاهر من الجلوس والقعود على القبر
لقضا الحاجه ونسبوه الى زيد بن ثابت السادس ابو مرثد قوله ولا تصلوا اليها اي
مستقبلين اليها لما فيها من التعظيم البالغ لانه من مرتبه المعبود فجمع بين النهي عن الاستخفاف
العظيم والتعظيم البليغ السابع ابو هريره رضي الله عنه قوله فتحرق ثيابه فتخلص الى
جلده جعل الجلوس على القبر وسرايه مضرته الى قلبه وهو لا يشعر بمنزله سرايه النار من
الثوب الى الجلد ثم الى داخله الفصل الثاني الاول عباده قوله احدهما يلحد وهو ابو
طلحه زيد بن سهل الانصاري والاخر هو ابو عبيده بن الجراح وكان يعمل الضريح وهو الشق
في وسط القبر الثاني ابن عباس رضي الله عنهما قوله اللحد لنا تو اي اللحد هو الذي نوثره
ونختاره والشق اختار من كان قبلنا وفي ذلك بيان فضيله اللحد وليس فيه النهي
عن الشق والدليل عليه حديث عروه اذ لو كان منهيا عنه لم يكن ابو عبيده ليصنعه
مع جلاله قدره في الدين والامانه ولم يكن الصحابه رضي عنهم ليقولوا دون دفن النبي
صلى الله عليه وسلم ايهما جا اول عمل عمله اقول ويمكن انه صلى الله عليه وسلم عنى بضمير
الجمع نفسه اي اوثر لي اللحد وهو اخبار عن الكاين فيكون معجزه الثالث هشام رضي
الله عنه قوله واعمقوا واحسنوا مظ اي اجعلوا عمقه قدر قامه رجل اذا مد يده الى
روس اصابع يديه واجيدوا تسويه قعره لا منخفضا ولا مرتفعا وانظفوه من التراب والقذاه
وغيرهما قوله اكثرهم قرآنا تو كع فيه حث ابهم اولا واسند ضمير الى الكثره ثم بين ذلك
الابهام بقوله قرآنا دلاله على ان القرآن خالط لحمه ودمه واخذ بمجامعه وحق لمثله ان
يقدم على كل من سواه في حيوته في الامامه وفي مماته في القبر الرابع جابر رضي الله
عنه قوله ردوا مظ فيه دلاله على ان الميت لا ينقل من الموضع الذي مات فيه الى بلد اخر

شف هذا كان في الابتداء واما بعده فلما روي ان جابرا جاء بابنه عبد الله الذي قتل
في احد بعد ستة اشهر الى البقيع ودفنه بها اقول ولعل الظاهر ان دعت ضرورة اليه
النقل جاز والا فلا لما روينا عن الامام مالك عن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي صعصعة
انه بلغه ان عمرو بن الجموح وعبد الله بن عمرو الانصاريين ثم السلميين كانا قد حفر السيل
قبرهما وكان قبرهما مما يلي السيل وكانا في قبر واحد وهما ممن استشهد يوم احد فحفر عنهما
ليغير من مكانهما فوجدا لم يتغيرا كانهما ماتا بالامس وكان احدهما قد جرح فوضع يده على
جرحه فدفن وهو كذلك فاميطت يده عن جرحه ثم ارسلت فرجعت كما كانت وكان
بين احد وبين يوم الحفر عنهما ستة واربعون سنة وايضا دل قول عائشة رضي الله عنها
في حديث ابن ابي مليكة والله حضرتك ما دفنت الا حيث مت قالته حين نقل اخوها
من الحبشة الى مكة على عدم الجواز الخامس ابن عباس رضي الله عنهما قوله سل نه هو اخراج
الشيء بتان وتدريج سن ان يوضع راس الجنازة على موخر القبر ثم يدخل الميت القبر وبهذا قال
الشافعي رضي الله عنه وقال ابو حنيفة يوضع الجنازة في جانب القبلة من القبر بحيث يكون
موخر الجنازة الى موخر القبر وراسه الى راسه ويدخل الميت القبر السادس ابن عباس رضي
الله عنهما قوله فاسرج له بسراج اقيم مقام الفاعل اي اشتعل له سراج فاخذ الميت من مكان
هو من قبل القبلة ثم ادخله القبر هذا مذهب ابي حنيفة قوله لاواها نه الاواه المتاوه
المتضرع وقيل هو كثير البكاء وقيل الكثير الدعاء وان هي المخففة من المثقلة ولذلك
ادخلت على فعل من افعال المبتدا ولزمها اللام الفارقة بينها وبين النافية وفيه دليل على
جواز دفن الميت الليل السابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله كان اذا ادخل الميت ادخل في
بعض النسخ مجهولا وفي بعضها معلوما فعلى المجهول لفظ كان بمعنى الدوام وعلى المعلوم بخلافه
لما روي ابو داود عن جابر قال راي الناس نارا في المقبرة فاتوها فاذا هو رسول الله صلى
الله عليه وسلم في القبر وهو يقول ناولوني صاحبكم فاذا هو الرجل الذي كان يرفع صوته
بالذكر الثامن والتاسع جابر رضي الله عنه قوله ان يجصص القبور قيل لعل ورد النهي
لانه نوع من الزينة ولذلك رخص بعضهم التطيين منهم الحسن البصري وقال الشافعي
لا باس ان يطين القبر مظ يكره كتابة اسم الله ورسوله والقرآن على القبر لئلا يهان بالجلوس
عليه ويداس عند الانهدام العاشر جابر رضي الله عنه قوله رش قبر النبي صلى الله عليه وسلم
لعل ذلك اشارة الى اشتراك الرحمة الالهية والعواطف الربانية على صاحب القبر كما ورد
في الدعاء اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج وقالوا سقى الله ثراه وبرد الله مضجعه
وكان ذلك من دابهم وعادتهم في اشعارهم وانشد السيد الرضي يرثي ابا حسان شعر
سقاكم ولولا عادة عربية لقل لكم قطر الحيا المنضد ه الحيا من السحاب المتراكم اوالي

الدعاء

الدعاء بالطراوة وعدم الدروس وقال الحماسي شعر سقى الله احداثا وراي تركتها ه
بحاضر قنسرين من سبل القطر ه مضوا لا يريدون الرواح وغالهم من الدهر اسباب
جرين على قدر ه قال المرزوقي المعنى سقى الله هذه القبور من ماء السحاب ما سال على
عجلة والقصد فيه ان تبقى عهودها غضة محمية من الدروس طرية لا يتسلط عليها ما يزيل
جدتها ونضارتها الا ترى انه لما اراد ضد ذلك قال شعر فلا سقاهن الا النار تضطرم ه
الحادي عشر المطلب قوله وحسر عن ذراعيه نه اي اخرجهما عن كميه وقوله اعلم بها
قبر اخي سماه اخا للقرابة بينهما لانه كان قرشيا وهو عثمان بن مظعون بن وهيب القرشي
الجمحي وكان ممن حرم الخمر في الجاهلية وقال لا اشرب ما يضحك بي من هو دوني وقال
السلمي وكان عثمان من اهل الصفة وهو اول من دفن بالبقيع ومن هاجر بالمدينة وقوله
وادفن اليه من مات اي اضم اليه في الدفن من مات من اهلي قيل اول من تبعه من اهل
النبي صلى الله عليه وسلم ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم وقال صلوات الله عليه لزينب
بنته بعد ان ماتت الحقي بسلفنا الخير عثمان بن مظعون قوله اعلم فيه ان جعل العلامة
على القبر لتعرفه الناس سنة وكذلك دفن بعض الاقارب بقرب بعض الثاني عشر القسم
قوله ولا لاطئة نه يقال لطئ بالارض ولطا بها اذا لزق والعرصة جمعها عرصات وهي
كل موضع واسع لا بناء فيه والبطحاء مسيل واسع فيه دقاق الحصى والمراد بها هنا الحصى
لاضافتها الى العرصة اي كشفت لي عن ثلثة قبور لا مرتفعة ولا منخفضة لاصقة بالارض
مستواة والسطح ان يجعل ما ارتفع من الارض مسطحا حتى يستوي ويذهب التفاوت
الثالث والرابع عشر عائشة رضي الله عنها قوله ككسره حيا فيه دلالة على ان اكرام
الميت مندوب اليه في جميع ما يجب كاكرامه حيا واهانته منهي عنها كما في الحيوة ن

الفصل الثالث

الاول انس رضي الله عنه قوله لم يقارف نه في الحديث رجل
قرف على نفسه اي كسبها يقال قارفت الذنب وغيره اذا داناه ولاصقه وقرفه بكذا
اضافه اليه واتهمه به وقارف امراته اذا جامعها وفي جامع الاصول لم يقارف اي
لم يذنب ذنبا ويجوز ان يريد به الجماع فكنى عنه وهو المعنى في الحديث اقول مثله في الكناية
قوله تعالى احل لكم الصيام الرفث الى نسائكم وكان من عادة ادب القرآن ان يكنى عن ليلة صح
الجماع باللمس والقربان لبشاعة التصريح فعكس فكنى عن الجماع بالرفث وهو ابشع تقبيحا
لفعلهم لينزجروا عنه كذلك كنى في الحديث عن المباح بالمحظور ليصون جانب بيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عما ينبئ عن الامر المستهجن وتخصيص الليلة بالذكر
لتجدد عهدها بالمباشرة فان قلت لم لا يحمل الاقتراف على التعريض قلت لان الكناية ابلغ
فاذا نفى المباح بل المندوب كان انفى للمحظور وادعى لصيانة جلالة محل بنت نبي الله

صلى الله عليه وسلم الثاني عمر رضي الله عنه قوله في سياق الموت السوق النزع والسياق
ايضا واصله سواق فقلبت الواو ياء لكسرة السين وهما مصدران من ساق يسوق قوله
فسنوا على التراب نه السن الصب في سهولة وسنوا على التراب اي صبوه وصبا سهلا
الثالث الى السادس عبد الله رضي الله عنه قوله بفاتحة البقرة لعل تخصيص فاتحة البقرة
لاشتمالها على مدح كتاب الله تعالى وانه هدى للمتقين الموصوفين بالخلال الحميدة من
الايمان بالغيب واقام الصلوة وايتاء الزكوة وخاتمتها لاحتوائها على الايمان بالله وكتبه
ورسله ولاظهار الاستكانة وطلب الغفران والرحمة والتولي الى كنف الله تعالى وحمايته
ولذلك جعل مكثه غير مقبور رمضا له من كرامته وحشا له من موطن عز واليه
الاشارة بقوله لا تحبسوه واسرعوا به مح قال محمد بن احمد المروروذي سمعت احمد بن حنبل
يقول اذا دخلتم المقابر فاقروا بفاتحة الكتاب والمعوذتين وقل هو الله احد واجعلوا
ثواب ذلك لاهل المقابر فانه يصل اليهم والمقصود من زيارة القبور للزائر الاعتبار
وللمزور الانتفاع بدعائه ذكره في الاذكار السابع ابن ابي مليكة قوله بالحبشي في النهاية
للجزري هو بضم الحاء وسكون الباء وكسر الشين والتشديد موضع قريب من مكة قال الجوهري
هو جبل باسفل مكة وحذيمة هذا كان ملكا بالعراق والجزيرة وضم اليها العرب وهو صاحب
الزباء والحقبة بالكسر السنة وجمعها حقب والحقب بالضم ثمانون سنة وقيل اكثر
والتصدع التقطع والتفرق يقال صدعت الرداء صدعا اذا شققته وقولها لو حضرتك
اي لو شهدت وفاتك ودفنك منعت ان تنقل ودفنتك حيث مت ولو دفنت حيث
انت فيه الآن وقد حضرتك وفاتك ما زرت لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن زوارات
القبور

باب البكاء على الميت

الفصل الاول
الاول انس رضي الله عنه قوله ظئرا لابراهيم نه الظئر المرضعة غير ولدها ويقال
للذكر ايضا فا الظئار عطف الناقة على غير ولدها يقال ظأرها واظأرها وهي ظرور
وظئير قوله يجود بنفسه نه اي يخرجها ويدفعها كما يدفع الانسان ماله يجود به قوله تذرفان
نه ذرفت العين تذرف اذا جرى دمعها وقوله وانت يا رسول الله فيه معنى التعجب والواو
تستدعي معطوفا عليه اي الناس لا يصبرون على المصايب ويتفجعون وانت تفعل كفعلهم
اي لا ينبغي لك ان تتفجع كانه استغرب ذلك منه لانه يدل على ضعف النفس والعجز عن
مقاومة المصيبة بالصبر وخالف ما عهده منه من الحث على الصبر والنهي عن الجزع
واجاب عنه بقوله انها رحمة اي الحالة التي تشاهدها مني رقة ورحمة على المقبوض
تبعث على التامل فيما هو عليه لا ما توهمت من الجزع وقلة الصبر وقوله ثم اتبعها باخرى
قيل يحتمل ان يتبع الدمعة الاولى بالاخرى وان يتبع الكلمة المذكورة وهي انها رحمة بكلمة

اخرى وهي ان العين تدمع والقلب يحزن فان الفاء في قوله فقال للتعقيب ويحتمل ان
يكون قوله انها رحمة كلمة مجملة فعقبها بالتفصيل وهي قوله ان العين تدمع والقلب يحزن
وينصر هذا التاويل قوله في الحديث الآتي هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده اي هذه
الدمعة التي تراها في العين اثر رحمة جعلها الله في قلوب عباده الثاني اسامة رضي الله
عنه قوله تقضى نه قبض المريض اذا توفي واذا اشرف على الموت زادت انه في حال القبض
ومعالجة النزع قوله وكل عنده اي كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر موجل فما في ما
اخذ وما اعطى يحتمل ان تكون مصدرية وموصولة والعائد محذوف قوله فلتصبر
ولتحتسب يجوز ان يكون امرا للغائب المونث او الحاضر على قراءة من قرا فبذلك فلتفرحوا
فعلى هذا المبلغ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تلفظ به في الغيبة والمراد بالاحتساب
ان يجعل الولد في حسابه لله تعالى فيقول انا لله وانا اليه راجعون وهو معنى قوله سابقا
ان لله ما اعطى وله ما اخذ قوله تتقعقع نه اي تضطرب وتتحرك والقعقعة حكاية حركة
لشيء يسمع له صوت كالسلاح والشن اليابس وقوله وانما يرحم الله يعني هذا الخلق يخلق
الله وانما يرحم الله من عباده من اتصف باخلاقه ويرحم عباده من في من عباده بيانية
حال من المفعول وهو الرحماء قدمها اجمالا وتفصيلا ليكون اوقع الثالث عبد الله
رضي الله عنه قوله في غاشية تو هي الداهية من شر او مرض او مكروه والمراد بها هنا ما
كان تغشاه من كرب الوجع الذي به لا حال الموت لانه برا من ذلك المرض خط اراد
بالغاشية القوم الحضور عنده الذين هم غاشيته اي يغشونه للخدمة والزيارة مح قوله صلى
الله عليه وسلم ان الميت ليعذب ببكاء اهله عليه وفي رواية ببعض بكاء اهله وفي رواية
ببكاء الحي وفي رواية يعذب في قبره بما نيح عليه وفي رواية من يبك عليه يعذب وهذه
الروايات من رواية عمر بن الخطاب رضي الله عنه وابنه عبد الله رضي الله عنهما وانكرت
عائشة رضي الله عنها ونسبتهما الى النسيان والاشتباه عليهما وانكرت ان يكون ذلك من
قول النبي صلى الله عليه وسلم واحتجت بقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قالت وانما
قال النبي صلى الله عليه وسلم في يهودية انها تعذب وهم يبكون عليها يعني تعذب بكفرها
في حال بكاء اهلها لا بسبب البكاء واختلف العلماء فيه فذهب الجمهور الى ان الوعيد في
حق من اوصى بان يبكى عليه ويناح بعد موته فنفذت وصيته فهذا يعذب ببكاء اهله عليه
ونوحهم لانه بسببه واما من بكوا عليه وناحوا من غير وصية فلا لقوله تعالى ولا تزر
وازرة وزر اخرى خط يشبه ان يكون هذا من حيث ان العرب كانوا يوصون اهاليهم
بالبكاء والنوح عليهم واشاعة النعي في الاحياء وكان ذلك مشهورا من مذاهبهم
وموجودا في اشعارهم كثيرا فالميت يلزمه العقوبة في ذلك بما تقدم من امره اليهم

فى وقت حيوته وقيل المراد بالميت من اشرف على الموت وبالتعذيب انه اذا احضر الموت
والناس حوله يصرخون ويتفجعون فيزيد كربه ويشتد عليه سكرات الموت فيصير معذبا
به فيكون ذلك حالا لا سببا اى انه ليعذب عن بكايهم لا ببكايهم عليه وهذا الوجه ضعيف
لما فى روايه ببكاء الحى وفى روايه يعذب فى قبره بما نيح عليه الرابع والخامس ابو برده رضى
الله عنه قوله تصيح برنه مح هى بفتح الراء وتشديد النون وهى صوت مع البكاء فيه ترجيع
قوله وكان يحدثها حال والعامل قال ومفعولا لم تعلمى مقول القول يعنى لم تعلمى ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا برى فتنازعا فيه قوله حلق اى حلق شعره عند المصيبه
وصلق نه هو الصوت الشديد يريد رفعه فى المصايب وعند الفجيعه بالموت ويدخل فيه
الموت ويقال بالسين وخرق اى شق ثوبه على المصيبه وكان ذلك فى اغلب الاحوال
من صنيع النساء السادس ابو مالك قوله فى امتى ومن امر الجاهليه ولا تتركونهن يحتمل
وجوها من الاعراب احسنها ان يكون فى امتى خبرا لاربع اى خصال اربع كاينة فى امتى
ومن امر الجاهليه ولا يتركونهن حالان من الضمير المتحول الى الجار والمجرور والمعنى ان هذه
الخصال تدوم فى الامه لا يتركونهن باسرهم تركهم لغيرها من سنن الجاهليه فانهن ان
تركهن طايفه باشرهن آخرون قوله الفخر فى الاحساب قال ابن السكيت الحسب والكرم
يكونان فى الرجل وان لم يكن لابايه شرف والشرف والمجد لا يكونان الا فى الاباء فا الفخر
بها هو تعداد الرجل من مآثره ومآثر الاباء ومنه قولهم من فاته حسب نفسه لم ينفع بحسب
ابيه مظ الطعن العيب وهو ان يحقر اباء غيره ويعظم اباءه اللهم الا بالاسلام والكفر
اقول ويجوز ان يكنى بالطعن فى انساب الغير عن الفخر بنسب نفسه فيجمع له الحسب والنسب
وان يحمل على الطعن فى نسب نفسه ان يقول لى حسب ولا ازدرا النسب قال شعر
انا ابن نهشل لا ادعى لاب سواه والاستسقا بالنجوم طلب السقيا وتوقع الامطار عند وقوع
النجوم والانواء كما كانوا يقولون مطرنا بنوء كذا قوله قبل موتها اى قبل حضور موتها
تو وانما قيد ليعلم ان من شرط التوبه ان يتوب التايب وهو يامل البقاء ويمكن من يانى العمل
الذى يتوب منه ومصداق ذلك قوله تعالى وليست التوبه للذين يعملون السيات حتى اذا
حضر احدهم الموت قال انى تبت الان ولا الذين يموتون وهم كفار وقوله تقام يحتمل انها
تحشر ويحتمل انها تقام على تلك الحاله بين اهل النار واهل الموقف جزاء على قيامها فى المناحه
وهو الاشكل قوله ودرع من جرب الدرع قميص النساء والسرابيل ايضا قميص لكن لا
يختص بهن يعنى يسلط على اعضايها الجرب والحكه فيطلى مواقعه بالقطران ليداوى به فيكون
الدواء اذوى من الداء لاشتماله على لذع القطران وحرقته واسراع النار فى الجلود واللون
الوحش ونتن الريح والقطران ما يحلب من شجر يسمى الابهل فهنا ثه الابل الجربى فيحرق

الجرب بحره وحدته والجلد وقد يبلغ حرارته الجوف تو خصت بدرع من الجرب لانها كانت
تجرح بكلماتها المحرقه قلوب ذوات المصيبات ويحك بها بواطنهن فعوقبت فى ذلك
المعنى بما يماثله فى الصوره وخصت ايضا بسرابيل من قطران لانها كانت تلبس الثياب
السود فى الماتم فالبسها الله السرابيل لتذوق وبال امرها فان قلت ذكر الخلال الاربع
ولم يرتب عليها الوعيد سوى النياحه فما الحكمه فيه قلت النياحه مختصه بالنساء وهن
لا ينزجرن من هجيراهن انزجار الرجال فاحتجن الى مزيد الوعيد السابع انس رضى الله
عنه قوله اتقى الله توطيه لقوله واصبرى كانه قيل لا تجزعى وخافى غضب الله واصبرى
حتى تثابى وكان من جوابها اليك عنى اى تنح عنى وباعدنى وفايده قوله فلم تجد عنده
بوابين انها حين قيل لها انه النبى صلى الله عليه وسلم استشعرت خوفا وهيبه فى نفسها
فتصورت ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كمثل الملوك والعظماء له حاجب يمنع الناس
من الوصول اليه فقالت معتذره اعذرنى من تلك الرده وخشونتها فكان ظاهر
الجواب غير ما ذكر من قوله الصبر عند الصدمه الاولى ولكن اخرجه مخرج
الاسلوب الحكيم اى دعى الاعتذار منى فان من شيمتى ان لا اغضب الا لله وانظرى الى
تفويتك من نفسك الثواب الجزيل والكرامه والفضل من الله تعالى بالجزع وعدم الصبر
عند فجاه الفجيعه نه الصدم ضرب الشى الصلب بمثله المعنى الصبر عند وقوع المصيبه
وشدتها يحمد ويثاب عليه لانه اذا طال الايام سلى المصايب فيصير الصبر طبعا فلا يوجر
عليه الثامن ابو هريره رضى الله عنه قوله فتلج النار الا تحله شف انما نصب الفاء
الفعل المضارع بتقدير ان اذا كان بين ما قبلها وما بعدها سببيه ولا سببيه ههنا اذ لا
يجوز ان يكون موت الاولاد ولا عدمه سببا لولوج ابيهم النار فالفاء بمعنى الواو والذى
للجمعيه وتقديره لا يجتمع لمسلم ثلثه من اولاده وولوجه النار ونظيره ما ورد من عبد
يقول فى صباح كل يوم ومساء كل ليله بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شى فى
الارض ولا فى السماء وهو السميع العليم فيضره شى بالنصب وتقديره لا يجتمع قول عبد هذه
الكلمات فى هذه الاوقات ومضرة شى اياه اقول ان كانت الروايه على النصب فلا محيد
عن ذلك والرفع يدل على انه لا يوجد ولوج النار عقيب موت الاولاد الا مقدارا
يسيرا ومعنى فاء التعقيب كمعنى الماضى فى قوله تعالى ونادى اصحاب الجنه اصحاب النار
فى ان ما سيكون بمنزله الكاين وان ما اخبر به الصادق عن المستقبل كالواقع قوله تحله
القسم التحله مصدر كالتعزه بمعنى التحليل نه اراد بالتحله وان منكم الا واردها كان على ربك
حتما مقضيا كما يقال ضربته تحليلا اذا لم يبالغ فى ضربه وهو مثل فى القليل المفرط فى
القله وهو ان يباشر من الفعل الذى يريد به قسمه قيل القسم يضمر بعد قوله وان منكم

اي وان منكم والله الا واردها وفسّر موضع القسم مردود الى قوله فوربك لنحشرنهم والشياطين
اقول لعل المراد بالقسم ما دل على القطع والبت من الكلام فان قوله تعالى كان على ربك
حتما مقضيا تذييل وتقرير لقوله وان منكم الا واردها فهو بمنزلة القسم بل هو ابلغ لمجي
الاستثنا بالنفي والاثبات ولفظه كان وعلى وتاكيد الحتم بالمقضي التاسع ابو هريره
رضي الله عنه قوله فيحتسبه اي فيصبر راجيا الرحمة الله وغفرانه كسر هذه الفا كما هي في
فيلج بل هي للتسبيب للموت وحرف النفي منصب على السبب والمسبب معا قوله واسان عطفه
فلقيتني على قوله بلته اي قل يا رسول الله او اسان نظيره قوله تعالى حاكيا عن ابرهيم ومن
ذريتي فانه عطف على الكاف في قوله تعالى اني جاعلك قوله لم يبلغوا الحنث نه اي
لم يبلغوا مبلغ الرجال الذي يصافيه الود ويجري عليهم العلم ويكتب عليهم الحنث وهو
الاثم العاشر ابو هريره رضي الله عنه قوله صفيه نه صفي الرجل ونخلصه له فعيل بمعنى فاعل
او مفعول وانما قيده باهل الدنيا ليوذن بان الصفي اذا كان من الاخرة كان جزاوه
ورا الجنه وهو رضوان الله ورضوان من الله اكبر الفصل الثاني الاول
والثاني سعد رضي الله عنه قوله عجب للمومن اصله اعجب عجبا فعدل من النصب الى الرفع
للثبات كقولك سلام عليك وقوله ان اصابه الى آخره بيان للعجب قوله حمد الله وصبر مظ
وحقيق الحمد عند المصيبه لانه يحصل بسببه ثواب عظيم وهو نعمه يستوجب الشكر عليها
اقول وتوضيحه قول القايل شعر فان مس بالنعما عم سرورها ۞ وان مس بالضرا اعقبه
الاجرن ويحتمل ان يراد بالحمد الثنا على الله تعالى بقوله انا لله وانا اليه راجعون قوله
فالمومن يوجر الفا جزا شرط مقدر يعني اذا اصابته نعمه فحمد اجر واذا اصابته مصيبه فصبر
اجر فهو ماجور في كل اموره الدينيه حتى الشهوانيه ببركة ايمانه واذا قصد بالنوم زوال
التعب للقيام الى العباده عن نشاط وفرح كان النوم طاعه وعلى هذا الاكل وجميع المباحات
الثالث انس رضي الله عنه قوله فما بكت عليهم السما والارض الكشاف هذا تمثيل وتخييل
مبالغه في فقدان من درج وانقطع خبره وكذلك ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما من بكا
مصلى المومن واثاره في الارض ومصاعد عمله ومهابط رزقه في السما تمثيل ونفي ذلك في
قوله تعالى فما بكت عليهم السما والارض الرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله فرطان في
الفرط بالتحريك من يتقدم القافله فيطلب الما والمرعى ويهيي لهم ما يحتاجون اليه في المنزل
فعل بمعنى فاعل يستوي فيه الواحد والجمع مثل تبع وتابع المعنى ان الطفل المتوفى يتقدم والديه
فيهيي لهما في الجنه منزلا ونزلا كما يتقدم فراط القافله ويعدون لهم ما يفتقرون اليه
من الاسباب ويبنون لهم المنازل قوله يا موفقه يعني وفقك الله على السوال حين يتفضل
على العباد ويسهل عليهم بحصول ذلك المعنى من وله واحد وحين يتفضل على من لا ولد له بفرط

مثلي ونعم الفارط انا قوله لن تصابوا بمثلي وانشدت فاطمه الزهرا رضي الله عنها شعر
ماذا على مشتم تربه احمد ۞ ان لا يشم مدى الزمان غواليا ۞ صبت على مصايب لو انها ۞
صبت على الايام صرن لياليا ۞ الخامس ابو موسى قوله قبضتم ولد عبدي مرجع السوال
لا تنبيه الملايكه على ما اراد الله سبحانه من التفضل على عبده الحامد لاجل تصبره على المصايب
وعدم تشكيه بل اعداده اياها من جمله النعما التي يستوجب الشكر عليها ثم استرجاعه وان
نفسه ملك الله واليه المصير في العاقبه قال اولا ولد عبدي اي فرع شجرته ثم ترقى الى
ثمره فوادي اي نقاوه خلاصته فان خلاصه الانسان الفواد والفواد انما يعتد به لما
هو مكان اللطيفه التي خلق وبها شرفه وكرامته فحقيق بمن فقد مثل تلك النعمه
الخطيره وتلقاها بمثل ذلك الحمد ان يكون محمودا حتى المكان الذي يسكن فيه فلذلك
سمي بيت الحمد السادس عبد الله رضي الله عنه قوله من عزى مصابا نه التعزي الانتما
والانتساب الى القوم والعزا والعزوة اسم لدعوى المستغيث وقيل التعزي التاسي والتصبر
عند المصيبه وان يقول انا لله وانا اليه راجعون ويقول المعزي اعظم الله جزاك واحسن
عزاك وغفر لميتك السابع ابو برزه قوله ثكلى الثكلى فقدا الولد يقال امراه ثاكل وثكلى
ورجل ثاكل وثكلان الثامن عبد الله قوله نعي جعفر نه يقال نعى الميت ينعاه نعيا
ونعيا اذا اذاع موته واخبر به واذا ندبه الفصل الثالث الاول المغيره قوله
بما نيح عليه الباء يجوز ان يكون سببيه وما مصدريه وان يكون الجار والمجرور حالا وما
موصوله اي يعذب ملتبسا بما ندب عليه من الالفاظ يا جبلاه يا كهفاه ونحوها على سبيل
التهكم ويعضده حديث النعمان وسياتي عن قريب الثاني عمره قوله يقول يغفر الله حال من
مفعول سمعت وقوله وذكر لها الى آخره يحتمل ان يكون حالا من المفعول والفاعل
الثالث عبد الله قوله فاتى لحاجالس والظاهر ان يقال واتى الجالس ليكون حالا والعامل
حضروا الفا تستدعي الاتصال لقوله فجينا لنشهدها قوله ويرحم الله عمر من الاداب
الحسنه على منوال قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم فاستغربت من عمر ذلك القول
فجعلت قولها ويرحم الله عمر تمهيدا ودفعا لما توحش من نسبته الى الخطا قوله ولا تزر
وازره وزر اخرى الوزر والوقر اخوان وزر الشي اذا حمله والوازره صفه للنفس
والمعنى ان كل نفس يوم القيمه لا تحمل الا وزرها الذي اقترفته لا توخذ نفس بذنب
نفس كما تاخذ جبابره الدنيا الولي بالولي والجار بالجار قوله والله اضحك وابكى تقرير لنفي
ما ذهب اليه ابن عمر من ان الميت يعذب ببكا اهله وذلك ان بكا الانسان وضحكه
وحزنه وسروره من الله يظهرها فيه فلا اثر لها في ذلك فعند ذلك سكت ابن عمر واذعن
فان قلت كيف لم يوثر ذلك في حق المومن وقد اثر في حق الكافر قلت المومن الكامل

لا يرضى بالمعصية مطلقاً سوآء صدرت منه او من غيره بخلاف الكافر ومن ثمة قالت
الصديقة رضي الله عنها حسبكم القرآن اى كافيكم ايها المومنون من القرآن هذه الاية
ولا تزر وازرة وزر اخرى انها في شانكم وما ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله ان
الله يزيد الكافر عذابا ببكآء اهله في شان الكفار وفيه ان المومن اذا رضي به فلا يومن
عليه ولما كان الغالب على الفاروق الخوف وكان حازماً والحزم كما ورد سوء الظن خاف
على نفسه فقال لما قال واصاب المحز والصديقة رضي الله عنها لما مقام الرجآء وحسن
الظن بالمومنين وطبقت المفصل ولكل وجهة هو موليها والله اعلم **الرابع** عايشة رضي الله
عنها **قوله** يعرف فيه الحزن حال اي حلس حزيناً وعدل الى قوله يعرف ليدل على انه صلى الله
عليه وسلم كظم الحزن كظماً وكان ذلك القدر الذي ظهر فيه من جبلة البشرية **قوله**
من صائر الباب اى من ذي صير كلابن وتامر وفي الحديث من اطلع من صير باب فقد دمر
اي من شقه فادخل **قوله** وذكر بكاءهن حال عن المستتر في فقال وحذفت رضي الله عنها خبر ان
من القول المحكي عن جعفر بدلالة الحال يعني قال ذلك الرجل جعفر ان نسآء جعفر فعلن كذا
وكذا مما حظره الشرع من البكآء الشنيع والنياحة الفظيعة الى غير ذلك **قوله** لم يطعنه
حكاية لمعنى قول الرجل اي فذهب ونهاهن ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال نهيتهن فلم
يطعنني يدل عليه قوله في المرة الثالثة والله غلبننا وقوله زعمت اى ظننت **مح** الزعم يطلق
على القول المحقق وعلى الكذب والمشكوك فيه وينزل في كل موضع على ما يليق به **قوله** فقلت
اي قالت عايشة للرجل اذلك الله فانك اذيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كففتهن
عن البكآء **الخامس** ام سلمة **قوله** غريب لانه كان مكياً ومات بالمدينة وقوله لابكينه
جواب قسم محذوف والفآء متصلة بقوله قلت اي قلت عقيب ما تهيات للبكآء ولا يجوز
ان يتصل بالمقول الامع الواو وليكون حالاً **قوله** اخرجه الله منه مرتين يحتمل ان يراد بالمرة
الاولى يوم دخوله في الاسلام وبالثانية يوم خروجه من الدنيا مسلماً وان يراد به التكرير
اي اخرجه الله تعالى اخراجاً بعد اخراج لقوله تعالى فارجع البصر كرتين وقوله تعالى في وجه
الطلاق مرتان اى مرة بعد مرة وقوله وكففت معطوف على محذوف اي قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كذا فانزجرت وكففت **السادس** النعمان **قوله** واجبلاه حال او القول محذوف
اي تبكي قايلة واجبلاه او تعدد حالا و واجبلاه توطية لها على سبيل الوعيد والتهكم كما في
قوله ذق انك انت العزيز الكريم هذا الحديث يفسر حديث عمر رضي الله عنه في حديث عبد الله
بن ابي مليكة **السابع** ابو موسى رضي الله عنه **قوله** ما من ميت يموت هو كقول ابن عباس
رضي الله عنهما يمرض المريض ويضل الضالة فسمى المشارف للموت والمرض والضلال ميتا
ومريضا وضالة وهذه الحالة هي الحالة التي ظهرت على عبد الله بن رواحة **قوله** يلهزانه **نه**

اي يدفعانه ويضربانه واللهز الضرب بجمع الكف في الصدر ولهزه بالرمح اذا طعنه به
الثامن ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** فان العين دامعة والقلب مصاب والعهد قريب
وكان من الظاهر ان يعكس لان قرب العهد موثر في القلب بالحزن والحزن موثر في البكآء
لكن قدم ما يشاهد ويستدل به على الحزن الصادر من قرب العهد وفيه انهن لم يكن
يزدن على البكآء النياحة والجزع **التاسع** ابن عباس رضي الله عنه **قوله** مهلا مصدر عامله محذوف
الجوهري المهل بالتحريك التوده والتباطؤ يقال مهلته وامهلته اي سكنته واخرته ومهلا
يستوي فيه الواحد والاثنان والجمع والمذكر والمونث **قوله** نعق الشيطان **نه** يقال
نعق الراعي بالغنم ينعق نعيقا فهو ناعق اذا دعاها لتعود اليه ومهما حرف الشرط تقول
مهما تفعل افعل قيل ان اصلها ماما فقلبت الالف الاولى هآء ومحله رفع بمعنى ايما
شي كان من العين فمن الله **فان قلت** نسبة الدمع من العين والقول من اللسان والضرب
باليدان كان من طريق الكسب فالكل يصح من العبد وان كان من طريق التقدير فمن الله
فما وجه اختصاص البكآء بالله **قلت** الغالب في البكآء ان يكون محمودا فالادب ان يسند
الى الله تعالى بخلاف قول الخنا والضرب باليد عند المصيبات فان ذلك مذموم **العاشر**
البخاري **قوله** هل وجدوا ما فقدوا اي هل ينفعها ضرب القتبة واقامتها فيها سنة بان
عاش الميت فاجاب الاخر لا بل يئست فانقلبت الى اهلها خايبة **الحادي عشر** عمران
قوله في قميص حال متداخلة لان يمشون حال من الواو في طرحوا وهو من الواو في يمشون
قوله ترجعون **غب** الرجوع العود الى ما كان منه البدؤ او تقديرا البدؤ مكانا كان
او فعلا او قولا وبذاته كان رجوعه او بجزء من اجزايه او بفعل من افعاله فالرجوع العود
والرجع الاعادة والرجوع ههنا ليس على مقتضى وضعه فيحمل الكلام اما على تضمين الرجوع
معنى صار كما في قوله تعالى او لتعودن في ملتنا وقد تستعمل عاد من اخوات كان بمعنى
صار فلا يستدعي الرجوع الى حالة سابقة بل عكس ذلك وهو الانتقال من حال الى حال
مستانفة واما ان يحمل الصورة على الحالة والصفة اي ترجعون الى غير الفطرة كما كنتم
عليه وفيه تشديد عظيم فاذا ورد في مثل ادنى تغيير من وضع الردآء على المنكب
هذا الوعيد البليغ فكيف بما نشاهد من الناس **الثاني والثالث عشر** ابو هريرة **قوله**
رانة اى صايحة **نه** الرنة الصوت وقد رن يرن رنينا وقوله فوجدت عليه اى حزنت
عليه **قوله** دعاميص الجنة **نه** هو جمع دعموص وهي دويبة تكون في مستنقع المآء والدعموص
ايضا الدخال في الامور اي انهم سياحون في الجنة دخالون في منازلها لا يمنعون من موضع
كما ان الصبيان في الدنيا لا يمنعون من الدخول على الحرم ولا يحتجب منهم **الرابع عشر**
ابو سعيد رضي الله عنه **قوله** ذهب الرجال بحديثك اي اخذوا نصيبا وافرا من مواعظك

واستصحبوك معهم ولما استلزم المحادثه والمذاكره استصحاب الذاكر والواعظ المستمع وملازمته
اياه قلن فاجعل لنا يوما اي نصيبا اطلاقا للمحل على الحال ومن نفسك حال من يوما
ومن ابتدائيه اي اجعل لنا من نفسك نصيبا ما في بعض الايام تعلمنا الى اخره الخامس عشر
معاذ رضى الله عنه قوله اياهما تاكيد للضمير المنصوب في ادخلهما قوله بسرره وهي ما تبقى
بعد القطع مما تقطعه القابله اقول هذا تتميم ومبالغه في الكلام السابق ومن ثم صدره
صلوات الله عليه بالقسم اي اذا كان السقط الذي لا تؤبه به يجر الام بما قد قطع من العلاقه
بينهما فكيف بالولد الماتوفى الذي هو فلذه الكبد السادس عشر عبد الله قوله فقال ابو ذر
اي قال ابو ذر يا رسول الله زدني في الشان فاني قدمت اثنين فرادا وقال اتي اي ومن قدم
اثنين وابو المنذر بدل من قوله ابي بن كعب او مدح خبر مبتدا محذوف السابع عشر
قره قوله الا وجدته ينتظرك اي مفتحا لك مهيئا لدخولك كما قال تعالى جنات عدن
مفتحه لهم الابواب فاستعير للفتح الانتظار مبالغه الثامن عشر على رضى الله عنه قوله
ان السقط ليراغم ربه اي يحاج ويغاضب هذا تخييل على نحو قوله صلى الله عليه وسلم ان
الله تعالى خلق الخلق حتى اذا فرغ منهم قامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن فقال مه فقالت
هذا مقام العائذ من القطيعه قال نعم اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك
فقالت بلى الحديث متفق عليه التاسع عشر الى الحادي والعشرين ام الدرداء قوله
ولا حلم ولا عقل تاكيد لمفهوم احتسبوا وصبروا لان معنى الاحتساب ان يعتده على العمل
الاخلاص وابتغاء مرضات الله لا الحلم والعقل فحينئذ يتوجه عليه انه كيف يصبر ويحتسب
من لا عقل له ولا حلم فقال اذا اعطيهم من حلمه وعقله يتحلم ويتعقل بحلم الله وعلمه وفي وضع
علمي موضع العقل اشاره الى عدم جواز نسبه العقل وهو القوه المتهيئه لقبول العلم الى الله
تعالى عن صفات المخلوقين علوا كبيرا والى هذا المعنى يلمح قوله صلى الله عليه وسلم من احب
لله وابغض لله واعطى لله فقد استكمل الايمان

باب زيارة القبور

الفصل الاول الاول بريده رضى الله عنه قوله نهيتكم عن زيارة القبور حس
زيارة القبور ماذون فيه للرجال وعليه عامه اهل العلم واما النساء فقد روى عن
ابي هريره رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور فراى بعض
اهل العلم ان هذا كان قبل ان يرخص في زيارة القبور فلما رخص عمت الرخصه لهن فيه
اقول الفاء متعلق بمحذوف اي نهيتكم عن زيارة القبور مباهاه بتكاثر الاموات فعل
الجاهليه واما الان فقد جاء الاسلام وهدم قواعد الشرك فزوروها فانها تورث
رقه القلوب وتذكير الموت والبلى وغير ذلك من الفوائد وعلى هذا النسق الفاء ان
في فامسكوا وفاشربوا قوله نهيتكم عن النبيذ الا في سقاء اي قربه وذلك ان السقاء

يبرد الماء فلا يشتد ما نقع فيها اشتدادها في الظروف والاواني فيصير خمرا والحاصل ان
المنهي هو المسكر لا الظروف بعينها كما قال نهاهم عن ادبع الحنتم والدباء والنقير
والمزفت او كما قال الثاني ابو هريره قوله واستاذنته في ان ازور قبرها فاذن لي
ذكر ابن الجوزي في كتاب الوفاء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وفاه ابيه كان
مع امه آمنه فلما بلغ ست سنين خرجت له الى اخوالها بني عدي بن النجار بالمدينه تزورهم
ثم رجعت به الى مكه فلما كانوا بالابواء توفيت فقبرها هناك وقيل لما افتتح رسول
الله صلى الله عليه وسلم مكه زار قبرها بالابواء ثم قام مستعبرا فقال اني استاذنت ربي
في زيارة قبر امي فاذن لي فاستاذنته في الاستغفار لها فلم ياذن لي ونزل ما كان
للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى الايه الثالث بريده قوله
السلام عليكم في موضع نصب ثاني مفعولي يعلم اي يعلمهم كيف التسليم على اهل المقابر
وذلك ان اهل الجاهليه كانوا يؤخرون السلام قال الحماسي شعر عليك سلام الله قيس
بن عاصم ورحمته ما شاء ان يترحما ه فخالفهم وقدم صلى الله عليه وسلم خط فيه ان السلام
على الموتى كما هو على الاحياء في تقديم الدعاء على الاسم ولا تقدم الاسم على الدعاء كما
تفعله العامه وكذلك في كل دعاء بخير قال الله تعالى رحمه الله وبركاته
عليكم اهل البيت وقال سبحانه سلام على آل ياسين قوله اهل الديار فه سمى النبي صلى
الله عليه وسلم موضع القبور دارا تشبيها لها بدار الاحياء لاجتماع الموتى فيها قوله وانا ان
شاء الله بكم للاحقون نه قيل معناه اذ شاء الله وقيل ان شرطيه والمعنى لاحقون بكم
في الموافاه على الايمان وقيل هو التبرك والتفويض كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام
ان شاء الله امنين وقيل هو على التاديب عن احمد بن يحيى استثنى الله تعالى فيما يعلم
ليستثني الخلق فيما لا يعلمون وامر بذلك في قوله ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا
ان شاء الله اقول لما قال اهل الديار وبين انهم مومنون مسلمون وقدم ان الاسلام قد
يكون دون الايمان وفوقه وهذا من الثاني كقوله تعالى قال له ربه اسلم قال
اسلمت لرب العالمين ولذلك طلب اللحوق بهم ووسط في البين كلمه التبرك ومنه قول
يوسف عليه السلام توفني مسلما والحقني بالصالحين قوله نسال الله استيناف فانهم لما
سلموا عليهم ودعوا الله ان يلحقهم بهم قالوا بلسان الحال فما جاء بكم وما ذا تسالون
فاجابوا جئنا سائلين الله الخلاص لنا ولكم من المكاره في الدنيا والبرزخ والقيامه
الفصل الثاني الاول ابن عباس رضى الله عنهما قوله فاقبل عليهم بوجهه مظ
اعلم ان زيارة الميت كزيارته في حال حيوته يستقبله بوجهه ويحترمه كما كان يحترمه
في الحيوه يجلس بعيدا منه ان كان في الحيوه يجلس بعيدا منه وقريبا منه ان كان قريبا

وتقدم مغفرة الله له على مغفرته للميت اعلاما بتقدم دعا الحي على الميت والحاضر على الغايب
قوله انتم سلفنا نه قيل هو من سلف المال كانه اسلفه وجعله ثمنا للاجر والثواب
الذي يجازى على الصبر عليه وقيل سلف الانسان من تقدمه بالموت من ابايه وذوي
قرابته ولهذا سمي الصدر الاول من التابعين بالسلف الصالح **الفصل الثالث**
الاول عايشه رضي الله عنها قوله كلما ظرف فيه معنى الشرط لعمومه وجوابه يخرج وهو
العامل فيه والجمله خبر كان وهو حكايه معنى قولها لا لفظها الذي تلفظت به والمعنى
كان من عادة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بات عند عايشه رضي الله عنها ان يخرج
قوله موجلون اعرابه مشكل وان حمل الحال الموكده من واو توعدون على حذف
الواو والمبتدا كان فيه شذوذان ويجوز حمله على الابدال من ما توعدون اي اتاكم
ما توجلونه انتم والاجل الوقت المضروب المحدود في المستقبل لان ما هو آت بمنزله
الحاضر قوله بقيع الغرقد نه البقيع من الارض المكان المتسع ولا يسمى بقيعا الا وفيه
شجر او اصولها وبقيع الغرقد موضع بظاهر المدينه فيه قبور اهلها كان به شجر الغرقد
فذهب وبقي اسمه **الثاني والثالث** محمد رضي الله عنه قوله وكنت برا اي كان برا بهما
غير عاق بتضييع حقهما فعدل منه الى قوله كتب لمزيد الاثبات وانه من الراسخين فيه
مثبت في ديوان الابرار ومنه قوله تعالى فاكتبنا مع الشاهدين اي اجعلنا في زمرتهم
الرابع الى السادس عايشه رضي الله عنها قوله واقول انما هو زوجي المقول بمعنى الاعتقاد
وهو كالتعليل لوضع الثوب في بيت دفن فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي
الله عنه يعني جاز لي ذلك لانهما محرمان لي احدهما زوجي والآخر ابي والعطف على
التقدير اي انما هو زوجي ويجوز ان يكون العطف على الاسحاب وهو ضمير الشان
اي انما الشان زوجي وابي مدفونان فيه وفي الحديث دليل بين على ما ذكر قبل من انه
يجب احترام القبور وتنزيل كل منهم منزله ما هو عليه في حيوته من مراعاة الادب اهل مو
معهم على قدر مراتبهم والله اعلم والحمد لله اولا واخرا والصلوه على سيدنا محمد واله ٥
كتاب ــــــــ الزكوة نه اصل الزكوه الطهاره والنما والبركه
والمدح وكل ذلك قد استعمل في القران والحديث ووزنها فعله كالصدقه فلما تحركت
الواو وانفتح ما قبلها انقلبت الفا وهي من الاسما المشتركه من المخرج والفعل فتطلق على
العين وهي الطايفه من المال المزكى بها وعلى المعنى وهو التزكيه اقول حملها على النمو
والبركه ظاهر لان الصدقه تزيد المال وعلى الطهاره يحتمل المعنيين اما طهاره المال
من الحرام وحق الفقرا وهذا عني بقوله فلينظر ايها ازكى طعاما اي اطيب واحل
ولا يستوخم عقباه واما طهاره النفس عن رذايل الاخلاق والبخل وبركا النفس

وطهارتها

وطهارتها تصير الانسان بحيث يستحق في الدنيا الاوصاف المحموده وفي الاخره الاجر
والمثوبه **الفصل الاول** **الاول** ابن عباس رضي الله عنهما قوله قوما اهل الكتاب
قيد قوله قوما باهل الكتاب وفيهم اهل الذمه وغيرهم من المشركين تفضيلا لهم وتغليبا
على غيرهم قوله اطاعوا كذلك اي انقادوا له شف في تقدم الشهاده على الاعلام
بالاعمال وترتبه عليها بالفا اشعار بان الكفار غير مخاطبين بالفروع على ما ذهب
اليه بعض علما الاصول بل بالاصول فقط وفي قوله يوخذ عن اغنيايهم دليل على ان
الطفل يلزمه الزكوه لعموم قوله توخذ عن اغنيايهم وفي قوله ترد على فقرايهم دليل على ان
المدفوع عن الزكوه وفيه ايضا ان نقل الزكوه عن بلد الوجوب لا يجوز مع وجود المستحقين
فيه بل صدقه كل ناحيه لمستحقي تلك الناحيه واتفقوا على انه اذا نقل واديت
سقط الفرض الا عمر بن عبد العزيز فانه رد صدقه نقلت من خراسان الى الشام الى مكانها
من خراسان قوله فاياك وكرايم اموالهم حس فيه دليل على انه ليس للساعي ان ياخذ
خيار ماله الا ان يتبرع به رب المال وليس لرب المال ان يعطي الاردأ ولا للساعي ان
يرضى به فيبخس حق المساكين بل حقه في الوسط قوله صدقه اموالهم فيه دليل على انه
ان تلف المال سقط الزكوه ما لم يقصر في الادا وقت الامكان اقول قوله واتق
دعوه المظلوم تذييل لاشتماله على هذا الظلم الخاص من اخذ كرايم الاموال وعلى غيره
مما يتعلق بالمزكي وعلى هذا المظلوم وغيره وقوله فانه ليس بينها وبين الله حجاب تعليل
للاتقا وتمثيل للدعوه لمن يقصد الى السلطان متظلما فلا يحجب عنه **الثاني** ابو هريره
قوله لا يودي حقها تو انث الضمير اما ذهابا الى المعنى اذ لم يرد بها الشي الحقير بل جمله
وافيه من الدراهم والدنانير واما على تاويل الاموال واما عودا بها الى الفضه فانها
اقرب كما قال تعالى والذين يكنزون الذهب والفضه ولا ينفقونها في سبيل الله واكتفى
ببيان حال صاحبها عن بيان حال صاحب الذهب ولان الفضه اكثر انتفاعا في المعاملات
من الذهب واشهر في اثمان الاجناس ولذلك اكتفى بها في قوله صلى الله عليه وسلم
وليس فيما دون خمسه اواق من الورق صدقه قوله صفحت الصفايح جمع صفيحه وهي
ما يطبع مما ينطرق كالحديد والنحاس والصفايح تروى مرفوعا بصفحت ومنصوبا على
انه مفعول ثان وفي الفعل ضمير الذهب والفضه وانث اما بالتاويل السابق واما على
التطبيق بينه وبين المفعول الثاني الذي هو هو والمعنى اذا لم يود صاحب الذهب والفضه
حقها يجعل له صفايح من نار او جعل الذهب والفضه صفايح من نار وكانه يقلب
صفايح الذهب والفضه لفرط احمايها وشده حرارتها صفايح النار فيكوى بها الى آخره
وهذا التاويل موافق لما في التنزيل حيث قال تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم الآيه

فجعل عن الذهب والفضه هي المحمي عليها في نار جهنم **قوله** فاحمي عليها الكشاف فان قلت
مامعنى قوله يحمى عليها في نار جهنم وهلا قيل تحمى من قولك حمى الميسم واحميته ولا تقول
احميت على الحديد قلت معناه ان النار يحمى عليها اى يوقد ذات حمى وحر شديد من قوله
نار حاميه ولو قيل يوم يحمى لم يعط هذا المعنى وذكر يحمى لانه مسند الى الجار والمجرور
واصله يوم يحمى النار عليها فاسقط الاسناد عن النار الى عليها **تو** المعنى ان تلك الصفائح
النارية يحمى مرة ثانية لا نار جهنم لتزيد حرها ولهبها ويشتد احراقها **قص** خص هذه الاعضاء
اعني الجبين والجنب والظهر لانه جمع المال وامسكه ولم يصرفه في مصارفه لتحصيله وجاهه
عند الناس وترفها وتنعما في المطاعم والملابس فجوزي جبينه وظهره الماكولات الهنيه
اللذيذه فيتنجح ويتقوى منها ونحوها الثياب الفاخره والملابس الناعمه فلتجنباه بها
او لانه ازور عن الفقير في المجلس واعرض عنه وولى ظهره او لانها اشرف الاعضاء الظاهره
لاشتماله على الاعضاء الرئيسه التي هي الدماغ والكبد وقيل المراد بها الجهات الاربع التي — والقلب صح
هي مقادم البدن وما آخره وجنبتاه كلما ردت اعيدت له معناه دوام التعذيب واستمرار
شده الحرارة في تلك الصفائح استمرارها في حديده محماه ترد الى الكير ويخرج منها ساعه
فساعه **قوله** فيرى سبيله الضمير المرفوع فيه قايم مقام الفاعل وسبيله ثاني مفعوليه **مح**
ضبطناه بضم الياء وفتحها ورفع لام سبيله ونصبها فيه ارشاد الى انه مسلوب الاختيار
يوميذ مقهور لا يقدر ان يروح لا الى النار فضلا عن الجنه حتى يعين له احد السبيلين **قوله**
فالابل الفاء متصل بمحذوف اى عرفنا حكم النقدين فما حكم الابل وقوله ولا صاحب ابل
عطف على قوله مامن صاحب ذهب **قوله** من حقها حلبها **مح** هو بفتح اللام على اللغه المشهوره
وحكى اسكانها وهو غريب ضعيف وان كان هو القياس اقول من للتبعيض اى بعض حقها
حلبها وحقها الاول اعم من الثاني وذكر الثاني للاستطراد والوعيد مرتب على الاول ويحتمل
عليهما معا تغليظا قيل معنى حلبها يوم وردها ان يسقي البانها المارة ومن ينتاب المياه من
ابناء السبيل وهذا مثل نهيه عن الجداد بالليل اراد ان يصرم بالنهار ليحضرها الفقراء
وذووا الحاله **قوله** بطح لها **تو** وفي بعض النسخ له بالتذكير وهو خطاء روايه ومعنى لان
الضمير المرفوع في الفعل لصاحب الابل والمجرور للابل ليستقيم لان المبطوح المالك لا الابل
اقول اما التمسك بالروايه فمستقيم واما بالمعنى فلا لم لا يجوز ان يذكر الضمير لا راده
الجنس وللتاويل بالمذكور وانشد ابن جني مثل الفراخ نتفت حواصله على انه يجوز ان
يرجع الضمير الى صاحب الابل ويكون الجار والمجرور قايما مقام الفاعل كما في قوله تعالى
يسبح له فيها بالغدو والاصال بطح القى على وجهه القاع والقيع الصحراء الواسعه المستويه
والقرقر المكان المستوي وهو صفه موكده **قوله** اوفر ما كان **حس** يريد كمال حال الابل التي

كان صاحبها في القوه والسمن ليكون اثقل لوطيها اقول اوفر مضاف الى ما المصدريه
والوقت مقدر وهو منصوب على الحال من المجرور وان كان الضمير المجرور للابل وجاز
وقوعه حالا ولا يمنعها اضافته الى المعرفه لان الاضافه فيه غير محضه بدليل قوله مررت
برجل افضل الناس وان كان لصاحب الابل فهو خبر مبتدا محذوف على الاستئناف وقوله
لا يفقد ايضا حال اما مترادفه ان كان صاحب الحال الضمير في بطح او متداخله ان كان
صاحب الحال الضمير المستتر في كانت التامه الراجع الى الابل لوجود الضمير في منها
وقوله تطاه ايضا حال مترادفه ومتداخله على التقديرين لوجود ضمير المذكر والمونث
ويجوز ان يكون استينافا كانه لما قيل بطح صاحب الابل لابد حال كونها قويه تامه
مع جميع فصلانها غير فاقد منها شيئا اتجه لسايل ان يقول لم بطح لها اجيب لتطاه الى
آخره وعلى هذا حكم كلما في الحاليه والاستئنافيه اى تطاه دايما قالوا المناسب ان يعدم
اخراها على اولاها اقول توجيه ما هو مثبت في الكتاب ان يقال ان اولاها اذا مرت
عليه على التتابع فاذا انتهى اخراها الى الغايه فردت من هذه الغايه وتبعها ما يليها مما يليها
اى اولاها حصل الغرض من التتابع والاستمرار **قوله** عقصاء **نه** العقصاء الملتويه القرنين
والجلحاء التي لا قرن لها والعضباء المنكسره القرن وهي عباره عن سلامه قرونها واستوائها
ليكون انطح للمنطوح **قوله** فالخيل بلثه فان قلت الجوابان السابقان مطابقان للسوالين
لان الاسوله عن حقوق الله تعالى في الاجناس ووجوب الزكوه فيها فاين المطابقه
في السوال الثالث قلت هو وارد على الاسلوب الحكيم وفي التوجيه وجهان احدهما على مذهب
الشافعي رضي الله عنه اى دع السوال عن الوجوب اذ ليس فيه حق واجب ولكن سل عن
اقتنائها عما يرجع الى صاحبها من المضره والمنفعه وثانيهما على مذهب ابي حنيفه رضي الله
عنه اى لا تسال عما وجب فيها من الحقوق وحده بل سل عنه وعما يتصل بها من المنفعه
والمضره الى صاحبها فان قلت كيف استدل على الوجوب بالحديث قلت بعطف الرقاب على
الظهور لان المراد بالرقاب ذواتها اذ ليس في الرقاب منفعه عايده الى الغير كالظهور
ومفهوم الجواب الاتي من قوله صلى الله عليه وسلم ما انزل علي في الحمر شي واجاب القاضي
عنه بان معنى قوله لم ينس حق الله في رقابها اداء زكوه تجارتها واقول وجه هذه الكنايه
ان الرقاب ربما يكنى بها عن الانقياد والمملوكيه وما يساق للتجاره تقادها بما استدل على
رقابها الجلب ويعضده قوله لم ينس فانه لا يستعمل في الوجوب كقوله تعالى ولا تنس نصيبك
من الدنيا واما الجواب عن السوال الاخير فان الفاء في قوله فالحمر جاءت عقيب المذكورات
كانه قيل عرفنا الوجوب في النقدين والانعام والذب في الخيل فما حكم الحمير وفي قوله
فالخيل بلثه جمع وتفريق وتقسيم اما الجمع فقوله بلثه واما التفريق فمن قوله هي لرجل وزر

الى آخره **قوله** فى مرج **نه** هو الارض الواسعه ذات نبات كثير تمرح فيه الدواب اى تسرح
واستنان الفرس عدوه لمرحه ونشاطه شوطًا او شوطين ولا راكب عليه الطول بالكسر هو
الحبل الطويل يشد احد طرفيه فى وتد او غيره والطرف الاخر فى يد الفرس ليدور فيه
ويرعى ولا يذهب لوجهه **قوله** ربطها فى سبيل الله لم يرد به الجهاد لما يلزم التكرار ويعضده
روايه غيره ورجل ربطها تعنيًا وتعففًا ثم لم ينس حق الله فى رقابها ولا ظهورها فهى لذلك
الرجل ستر **قوله** تغنيًا اى استغناء به وتعففًا عن السوال وهو ان يطلب بتاجها الغنى
والعفه او يتردد عليها لمتاجره ومزارعه فيكون سترا له يحجبه عن الفاقه النواء المعاداه
يقال ناوات الرجل مناواه ونواء اذا عاديته كانه ناء اليك ونوات اليه من النوء النهوض
كان كل واحد من المتعادين ينهض الى صاحبه بالعداوه اقول وفى قوله كتب له عدد
ارواثها وابوالها حسنات مبالغة فى اعتداد الثواب لانه اذا اعتبر ما يستقذره النفوس
وينفر عنه الطباع فكيف بغيرها وكذا اذا احتسب ما لا نيه له فيه وقد ورد وانما لكل
امرئ ما نوى فمن شربها فما بال ما اذا قصد الاحتساب فيه **قوله** الفاذه الجامعه **نه**
الفاذه المنفرده فى معناها والواحد فذ وسميت جامعه لاشتمال اسم الخير على جميع انواع
الطاعات فرايضها ونوافلها واسم الشر على ما يقابلها من الكفر والمعاصى **الثالث**
ابو هريره رضى الله عنه **قوله** شجاعًا **نه** الشجاع الحيه الذكر وقيل الحيه مطلقًا وهو
بضم الشين وكسرها وهو نصب مجرى المفعول الثانى اى صور ماله شجاعًا او ضمن
مثل معنى التصيير اى صير ما له على صورة الشجاع والاقرع الذى لا شعر على راسه يريد حيه
قد تمعط جلد راسه لكثرة سمه وطول عمره **فا** الزبيبتان هما النكتتان السودا وان فوق
عينيه وهو اوحش ما يكون من الحيات واخبثها وقيل هما الزبدتان تكونان فى الشدقين
اذا غضب يطوقه اى يجعل طوقًا فى عنقه فهو تشبيه لذكر المشبه والمشبه به كانه قيل
يجعل كالطوق فى عنقه واللهزمه اللحى وما يتصل به من الحنك وفسرها فى الحديث بالشدق
وهو قريب منه وقولها انا مالك انا كنزك اخبار لمزيد الغصه والهم لانه شر اتاه من حيث
كان يرجوا خيرًا وفيه نوع تهكم **الرابع والخامس** جرير **قوله** فليصدر عنكم ذكر المسبب
واراد السبب لانه امر للعامل وفى الحقيقه امر للمزكى اى تلقوا العامل بالترحيب
وادوا زكوة اموالكم تامه فهذا سبب لصدوره عنهم راضيًا وانما عدل الى هذه الصيغه
مبالغه فى استرضاء المصدق وان ظلم كما سيجى فى الفصل الثانى فى حديث جرير ايضًا
ارضوا مصدقيكم وان ظلمتم **السادس** عبد الله **قوله** صل على آل فلان اى اعطف عليهم
بالدعاء لهم وترحم قيل لفظ الصلوة لا يجوز ان يدعى به لغير النبى صلى الله عليه وسلم كما
لا يجوز ان يدعوا به للغير سوى النبى صلى الله عليه وسلم لكن يجوز ان يدعى بمعناه

فقول العامل عند اخذ الصدقه اجرك الله فيما اعطيت وجعله طهورًا وبارك لك
فيما ابقيت لتكون حبرانًا لما عسى ان تضطرب وتقلق من اخراج شقيق روحه
فيطمئن به قال الله تعالى وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم والحديث السابق كان
توصيه للمزكى فى تحرى رضا الساعى وهذا الحديث على العكس **السابع** ابو هريره
قوله ما ينقم **تو** نقمت على الرجل انقم بالكسر فانا ناقم اذا عتبت عليه قال بعض اصحاب
الغريب معنى الحديث ما حمله على منع الزكوة الا ان اغناه الله ورسوله وهو تعريض بكفران
النعمه وتقريع لسوء المقابله قال تعالى وما نقموا منهم الا ان يؤمنوا اى ما كرهوا
وانما اسند رسول الله صلى الله عليه وسلم الاغناء الى نفسه ايضًا لانه صلى الله عليه
وسلم كان هو السبب لدخوله فى الاسلام والاستحقاق من الغنايم بما اباح الله تعالى
لامته منها ببركته **قوله** قد احتبسها فى سبيل الله معناه انه احتبسها فى سبيل الله وقصد
باعدادها الجهاد دون التجاره فلا زكوه وانتم تظلمونه بان تعدونها من عداد
عروض التجاره فتطلبون الزكوة منها وهو متطوع باحتباس الادراع والاعتد فى سبيل
الله فكيف يمنع الزكوة التى هى من فرايض الله الموكده فلعلكم تظلمونه فتطلبون منه
اكثر مما هو عليه فيمتنع عن الاجابه والاعتد جمع قله للعتاد وهو ما اعده الرجل من
السلاح والدواب واله الحرب ويجمع على اعتده ايضًا **قوله** فهى على ومثلها معها او لكونه
بانه صلى الله عليه وسلم استسلف منه عامين العام الذى شكا فيه العامل والعام الذى
بعده فهى صدقه السنه الذاهبه ومثلها صدقه السنه القابله وقيل استمهل رسول الله
صلى الله عليه وسلم بذلك واخر زكوة ذلك العام الى العام القابل وتكفل بصدقه العامين
جميعًا ويعضده ما فى جامع الاصول انه صلى الله عليه وسلم اوجبه عليه وضمنه اياها
ولم يقبضها وكانت دينًا على العباس لانه راى به حاجة **قوله** صنو ابيه اى مثله يقال
لنخيل خرجت من اصل واحد صنوان واحدها صنو اقول هذا ما عليه كلام الشارحين
والذى يقتضيه علم المعانى والبيان هو ان الفقرات الثلث مخرجه على خلاف مقتضى
الظاهر اما الاولى ففيها اظهار غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم على المزكى والاخير
ان فيهما اظهار غضبه على المصدق للمزكى اما بيان الاولى فان قوله ما ينقم ابن جميل الى
آخره من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح اى لا ينكر نعمه من نعم الاسلام شى من الاشياء
الا بان اغناه الله ورسوله بعد فقره فهذا موجب للشكر فعكس وجعلها موجبه للكفر
فيستحق كل الذم وفى ضده قول ابن الرقيات **شعر** ما نقموا من بنى اميه الا انهم
يحلمون ان يغضبوا **ن** واما بيان الثانيه فان قوله فانكم تظلمون خالدًا من باب وضع المظهر
موضع المضمر اشعارًا بالعليه فان خالدًا هنا تضمن معنى الشجاعه تضمن حاتم الجود

كانه قيل تتهمون شجاعًا باسلا والحال انه حبس ومنع ان يستعمل ادراعه واعتده الا في سبيل
الله فمثله لا يتهم بمنع الزكوة فان الشجاعه والبخل لا يجتمعان في نفس حر واما العباس فان
قولها علي ومثلها يدل على الغضب يعني انا اتكفل عنه ما عليه مع الزياده ولذلك اتبعه
بقوله يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعني اما تنبهت انه عمي وابي فكيف تتهمه بما
ينافي حاله لعل له عذرا وانت تلوم وقوله وقد احتبسها في سبيل الله دل بكنايته وعبارة
النص على انه دايم المجاهده في سبيل الله ولعمري ان امره وشانه كان مستمرا عليها فان
نبي الله صلى الله عليه وسلم لم يزل في حيوته بعثه لا كشف كل غما وكذا حاله في زمن
العمرين ودل بصراحه لفظ الاحتباس على سبيل اشاره النص المسمي بالادماج على انه وقفها
في سبيل الله قيل وفيه دليل على وجوب الزكوة في اموال التجاره والا لما اعتذر النبي صلى الله
عليه وسلم عند مطالبه زكوة مال التجاره عن خالد بهذا القول وقيل وفيه ايضا دليل
على جواز احتباس آلات الحرب ويدخل فيها الخيل والابل لانها كلها عتاد للتجاره وكذا
الثياب والبسط وعلى جواز وقف المنقولات **الثامن** ابو حميد **قوله** ابن اللتبية **مح** اللتبية
بضم اللام واسكان التاء ومنهم من فتحها قالوا وهو خطا والاصوب باسكانها نسبه
لبني لتب قبيلة معروفه واسم بن اللتبية هذا عبد الله وقال ابن الاثير في الجامع بضم
اللام وفتح التاء **قوله** هلا جلس في بيت امه او ابيه فيه تعيير له وتحقير لشانه **خط** فيه
دليل على ان كل امر يتدرج فيه الى محظور فهو محظور ويدخل في ذلك القرض يجر
المنفعه والدار المرهونه يسكنها المرتهن بلا كرا والدابه المرهونه يركبها ويرتفق بها
من غير عوض وكل دخيل في العقود ينظر هل يكون حكمه عند الانفراد كحكمه عند الاقتران
ام لا هكذا في شرح السنه وعليه مذهب الامام مالك رضي الله عنه وفرع على هذا الاصل
في الموطا امثله منها ان الرجل يعطي صاحبه الذهب الجيد ويجعل معه رديا وياخذ منه
ذهبا متوسطا مثلا بمثل فقال هذا لا يصلح لانه اخذ فضل جيده من الردي ولولاه
لم يبايعه وهذا التخيص كلامه اقول فيحمل على هذا ما استقر في عهدنا وافتي به من بيع
شي حقير بثمن ثمين مع استقراض يرفع ربحه الى ذلك الثمن ومن رهن دار بمبلغ كثير
مع اجاره شي قليل وقد علم رسول الله صلى الله عليه وسلم بنور المعجزه ان بعض امته
مرتكبون هذا المحظور بحيث قال اللهم هل بلغت مرتين وسيحي الكلام فيه من باب الربوا
قوله له رغا **نه** الرغا صوت الابل وقد رغا يرغو رغاء والخوار صوت البقر ويقال
يعرت المعز تيعر بالكسر يعارا بالضم اي صاح والعفره بياض ليس بالناصع ولكن كلون
عفر الارض وهو وجهها **مظ** المعني من سرق شيئا في الدنيا من مال الزكوه او غيرها
يجي يوم القيمه وهو حامل لما سرق ان كان حيوانا له صوت رفيع ليعلم اهل العرصات

حاله ليكون فضيحته اشهر اقول ذهب بعضهم الى ان قوله له رغا جزا الشرط وهي جمله اسميه
يجب فيها الفا وقد تحذف والمشدد الدار الحديثي **شعر** بني ثعل لا تنكعوا العنز شربها بني
ثعل من ينكع العنز ظالم **ه** اي فهو ظالم النكع المنع والشرب الحظ من الما **التاسع** عدي
بن عميرة عميرة بفتح العين **قوله** مخيطا المخيط بكسر الميم وسكون الخا الابرة والفا في
فما فوقه للتعقيب على التوالي وما فوقه يحتمل ان يكون المراد به الاعلى والادون كما
في قوله تعالى ما بعوضة فما فوقها وايراد هذا الحديث في باب الزكوة على سبيل الاستطراد
وذلك لانه لما ذكر حديث ابن اللتبية وذكر انكار النبي صلى الله عليه وسلم بقوله
فاني استعمل رجالا منكم على امور مما ولاني الله وكان عاملا في امر الزكوة والغنايم وغيرهما
استتبعه حديث عدي تقريرا وتاكيدا **الفصل الثاني** **الاول** ابن عباس رضي
الله عنهما **قوله** كبر **قض** اي شق وعظم لانهم حسبوا انها تمنع جمع المال وضبطه راسا
وان كل من اثل مالا لاحل الاهل قيل فان بالوعيد لاحق به فاشار النبي صلى الله عليه وسلم الى
ان المراد بالكنز في الايه منع الزكوه وحبسها على المستحق لا الجمع وضبط المال مطلقا **قوله**
الا ليطيب ما بقي هو من قوله تعالى خذ من اموالهم صدقه تطهرهم وتزكيهم بها ومعني التطييب
ان ادا الزكوه اما ان يحل ما بقي من ماله المخلوط بحق الفقرا واما ان يزكيه من تبعه ما لحق
به من اثم منع حق الله تعالى وقوله وانما فرض المواريث وذكر كلمه لتكون لمن بعدكم هذه
الزياده ليست في المصابيح وهي مثبته في سنن ابي داود معطوفه على قوله ان الله لم يفرض
كانه قيل ان الله لم يفرض الزكوه الا لكذا ولم يفرض المواريث الا لتكون لمن بعدكم المعني لو
كان مطلق الجمع وضبطه محظورا لما افترض الله تعالى الزكوه ولا الميراث وقوله وذكر
كلمه من كلام الراوي اي ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمه في هذا المقام لم اضبطها
قوله فكبر عمر **قض** اي استبشارا لدفع الحرج وكشف الحال ورفع الاشكال اقول في تخصيص
لفظ التكبير في هذا المقام دون ساير الاذكار دلاله على فخامه الامر فكما كبر عمر
وعظم نزول قوله والذين يكنزون الذهب الايه كذلك كبر عند ورود قوله صلى الله عليه
وسلم ان الله لم يفرض الزكوه الا اخره استبشارا **قوله** بخير ما يكنز المرا المراه الصالحه
مبتدا والجمله الشرطيه خبره ويجوز ان يكون خبر مبتدا محذوف والجمله الشرطيه بيان **قض**
انه صلى الله عليه وسلم لما بين لهم انهم لا حرج عليهم في جمع المال وكنزه ما داموا يودون
الزكوه وراى استبشارهم به رغبهم عنه الى ما هو خير وابقى وهي المراه الصالحه الجميله
فان الذهب لا ينفعك الا بعد الذهاب عنك وهي ما دامت معك تكون رفيقك تنظر
اليها فتسرك وتقضي عند الحاجه اليها وطرك وتشاورها فيما يعن لك فتحفظ سرك وتستمد
منها في حوايجك وتطيع امرك واذا غبت عنها تحامي مالك وتراعي عيالك ولو لم يكن

لها الا انها تحفظ بذلك وتربي زرعك فيحصل لك بسببها ولدا يكون لك وزيرا في حياتك
وخليفة بعد وفاتك لكان لها بذلك فضلا كثيرا اقول هذا كلام حسن لكن في قوله
رغبهم عنه الى ما هو خير بحث لان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رغبهم عن اقتناء
المال لا ان سائل ارشدهم الى ما هو خير منه في النفع واصلح لحالهم وهذه الزيادة من باب
الاسلوب الحكيم وتلقي المخاطب بغير ما يترقب فان عمر رضي الله عنه ترقب في امر المال
ما يزيل الحرج عن اقتنائه فتلقاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بما حصل برضاه وزاد على
ما توخاه وقريب منه قوله تعالى يسالونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين
الاية واما وجه المناسبة بين المال والمراة فهو تصور الانتفاع من كل منهما وانهما نوعا
هذا الجنس ولذلك استثنى الله تعالى من اتى الله بقلب سليم من قوله يوم لا ينفع مال ولا بنون
وقوله اذا غاب عنها حفظته مقابل لقوله اذا نظر اليها سرته وقوله اذا امرها اطاعته
فانهما دالان على حسن خلقها وخلقها عند الحضور الثاني جابر بن عتيك قوله ركب يريد عمال
الزكوة والركيب تصغير ركب وهو اسم جمع فلذا صغر على لفظه والا لينبغي ان يقال رويكبون
شف جعلهم مبغضين لما في نفوس ارباب الاموال من حبها وكراهة فراقها مظ معناه
قد يكون بعض العاملين سيء الخلق ~~في نفوس ارباب الاموال من حبها~~ منكرا فاصبروا على
سوء خلقهم اقول والاول اوجه لقوله صلى الله عليه وسلم سياتي ركب لان فيه اشعار بانهم
عمال رسول الله صلى الله عليه وسلم وبضرع شكوى القوم عنهم في الحديث الذي يليه وهو
قولهم ان ناسا من المصدقين ياتونا فيظلمونا ولا ارتياب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
يستعمل ظالما فالمعنى انه سياتيكم عمالي يطلبون منكم زكوة اموالكم والنفس مجبولة على حب
المال فيبغضونهم ويزعمون انهم ظالمون وليسوا بذلك فقوله فان عدلوا وان ظلموا مبني
على هذا الزعم ولو كانوا ظالمين في الحقيقة كيف يامرهم بالدعاء لهم بقوله وليدعوا لكم
وعلى هذا قوله في الحديث الاتي ارضوا مصدقيكم وان ظلمتم ولان لفظة ان الشرطية هنا تدل
على الفرض والتقدير لا على الحقيقة ونحوه قوله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان
استعمل عليكم عبد حبشي واما المظهر لما عم الحكم في جميع الازمنة قال كيفما ياخذون الزكوة
لا تمنعوهم وان ظلموكم لان مخالفتهم مخالفة السلطان لانهم مامورون من جهته ومخالفة
السلطان تؤدي الى الفتنة وثورانها وفيه بحث لان العلة لو كانت هي المخالفة لجاز الكتمان
لكنه لم يجز لقوله في الحديث الاتي افنكتم من اموالنا بقدر ما يعتدون قال لا الثالث لـ
الخامس رافع بن خديج قوله حتى يرجع اذا جعل غاية للمشبه لم يفد فائدة ما اذا جعل غاية
للمشبه به لان وجه الشبه هو سعي الساعي والغازي في تحصيل بيت المال للمسلمين وفيه
ان الساعي كالغازي الغانم وليس كالغازي الشهيد السادس عمرو بن شعيب قوله لا جلب

ولا

ولا جنب نه الجلب يكون في شيئين احدهما في الزكوة وهو ان يقدم المصدق على اهل الزكوة
فينزل موضعا ثم يرسل من يجلب اليه الاموال من اماكنها لياخذ صدقتها فنهى عن ذلك
وامر ان يوخذ صدقاتهم على مياههم واماكنهم الثاني يكون في السباق وهو ان يتبع لرجل
فرسه فيزجره ويجلب عليه ويصيح حثا على الجري فنهى عن ذلك الجنب بالتحريك في السباق
ان يجنب فرسا الى فرسه الذي يسابق عليه فاذا فتر المركوب تحول الى المجنوب وفي الزكوة
ان ينزل العامل باقصى مواضع اصحاب الصدقة ثم يامر بالاموال ان تجنب اليه اي تحضر فنهوا
عن ذلك وقيل هو ان يجنب رب المال بماله اي يبعده عن موضعه حتى يحتاج العامل
الى الابعاد في اتباعه وطلبه اقول كلا اللفظين مشتركان في معنى السباق والزكوة
والقرينة الموضحة لارادة الثاني قوله ولا توخذ صدقاتهم الا في دورهم على سبيل الحصر لانه كني
به عنهما فان اخذ الصدقة في دورهم لازم لعدم بعد الساعي عنها فيجلب اليه ولعدم بعد
المزكي فانه اذا ابعد عنها لم يوجد فيها السابع ابن عمر رضي الله عنه قوله وذكر جماعة
كلام الراوي الترمذي اي سمى الترمذي جماعة باسمائهم انهم وقفوا هذا الحديث على ابن عمر
اي لم يرفع ابن عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم كما في المتن بل وقفه وقال من استفاد مالا
الحديث الثامن والتاسع عمرو بن شعيب قوله فليتجر فيه والاصل فليتجر به كقولك كتبت
بالقلم لانه عده للتجارة فجعله ظرفا للتجارة ومستقرها كقوله تعالى واصلح لي في ذريتي
اي اوقع الصلاح فيهم وفائدة جعل المال مقرا للتجارة ان لا ينفق من اصل المال بل يخرج
النفقة من الربح واليه ينظر قوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الى قوله وارزقوهم
فيها قوله حتى تاكله الصدقة اي تنقصه وتفنيه لان الاكل سبب للافناء واستعا
حيث جعل الصدقة مشابهة للطاعم ونسب اليها من لوازم المشبه به وهو الاكل
مبالغة في كمال الافناء قوله المثنى بن الصباح ضعيف تو لان في روايته تدليسا وتعمية
وابهاما وذلك انه يحتمل ان يروي هو عن شعيب وشعيب عن ابيه وهو عن عبد الله جد
شعيب وهو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان عمرا يرويه عن جد شعيب وهو
عن جده فلا يكون متصلا **الفصل الثالث** الاول ابو هريرة قوله كفر من كفر
يريد غطفان وفزارة وبني سليم وبني يربوع وبعض بني تميم منعوا الزكوة فاراد ابو بكر ان
يقاتلهم فاعترض عمر رضي الله عنه بقوله كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله جعلهم كفارا اما لانهم انكروا
وجوب الزكوة واتوا بشبهة في المنع فيكون تغليظا وعمر رضي الله عنه اجراه على ظاهره وانكر
على ابي بكر قوله وحسابه على الله يعني من قال لا اله الا الله واظهر الاسلام نترك مقاتلته
ولا نفتش باطنه هل هو مخلص ام لا فان ذلك الى الله تعالى وحسابه عليه قوله وان الزكوة

حق المال هذا الرد يدل على ان عمر رضي الله عنه حمل الحق في قوله عصم مني ماله ونفسه الا
بحقه على غير الزكوة والا لم يستقم استشهاد عمر رضي الله عنه بالحديث على منع المقاتلة ولا رد
لابي بكر رضي الله عنه بقوله فان الزكوة حق المال او يقال ان عمر ظن ان المقاتلة مع القوم
انما كانت لكفرهم لا للمنع فاستشهد بالحديث واجابه ابو بكر باني ما اقاتلهم لكفرهم بل لمنعهم الزكوة
ويعضد هذا الوجه قوله كفر من كفر العناق الانثى من ولد المعز ذكره مبالغة وفي رواية
عقالا ذكره وفيه وجوه اصحها واقواها قول صاحب التحرير انه ورد مبالغة لان الكلام
خرج مخرج التضييق والتشديد فيقتضي قلته وحقارته قوله ما هو الا رايت المستثنى منه غير
مذكور اي ليس الامر شيئا من الاشياء الا علمي بان ابا بكر محق ونحوه قوله تعالى وما هي الا
حياتنا الدنيا هي ضمير مبهم يفسره ما بعده الثاني ابو هريرة قوله حتى يلقمه اصابعه ذكر
فيما تقدم في حديث ابي هريرة ان الشجاع ياخذ بلهزمتيه اي شدقيه وخص هنا بالقام
الاصابع لعل السر فيه ان المانع يكسب المال بيديه ويفتخر بشدقيه فخصا بالذكر او ان
البخيل قد يوصف بقبض اليد قالوا يد فلان مقبوضة واصابعه مكفوفة كما ان الجواد يوصف
ببسطها قال الشاعر شعر تعود بسط الكف حتى لو انه ∴ ثناها لقبض لم تطعه انامله ه
الثالث والرابع عائشة رضي الله عنها قوله الا اهلكته يحتمل محقته واستاصلته لان
الزكوة كانت تحصينا او اخرجته من كونه منتفعا به لان الحرام غير منتفع به شرعا واليه اشار ل
بقوله فيهلك الحرام الحلال قوله تفسيره ان الرجل لا ياخذ مقول قول احمد رضي الله عنه
فان قلت هذا ظاهر في معنى المخالطة فانها معنى وبناء تستدعي شيئين متمايزين يختلط
احدهما بالاخر فاين هذا المعنى في قول من فسرها باهلاك الحرام والحلال قلت لما جعل
الزكوة متعلقة بعين المال لا بالذمة جعل قدر الزكوة المخرج من النصاب معينا ومتشخصا
فيستقيم الخلط بما بقي من النصاب

باب ما يجب فيه الزكوة

الفصل الاول الاول ابو سعيد رضي الله عنه قوله خمسة اوسق نه الوسق بالفتح
اصله الحمل وكل شيء وسقته فقد حملته وقيل الوسق ستون صاعا وكل صاع اربعة
امداد وكل مد رطل وثلث بالبغدادي نه الاواقي جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء
والجمع يشدد ويخفف مثل اثفية واثافي وربما يجيء في الحديث وقية وليست بالعالية وهمزتها
زائدة وكانت الاوقية قديما عبارة عن اربعين درهما وهي في غير الحديث نصف سدس الرطل
وهو جزء من اثني عشر جزءا ويختلف باختلاف البلاد فا الاوقية اربعون درهما وهي افعولة
من وقيت لان المال مخزون مصون او لانه تقي البوس والضر نه الذود من الابل ما بين
الثنتين الى التسع وقيل ما بين الثلث الى العشر واللفظ مؤنث ولا واحد لها من لفظها وقال
ابو عبيد الذود من الاناث دون الذكور والحديث عام فيهما لان من ملك خمسة من الابل

وجب

وجب عليه فيها الزكوة ذكورا كانت او اناثا قيل انما اضاف الخمس الى الذود وهو جمعها
ان تضاف الى الجمع لان فيه معنى الجمعية وقيل روي خمس منونا فيكون ذود بدلا منه ومن
الابل صفة موكدة لذود بخلاف من الورق ومن التمر فانهما مميزان مظ في الحديث
دليل على ان النصاب في النبات والتمر والزبيب خمسة اوسق ولم يبلغ منها هذا المقدار
لا يجب فيه الزكوة عند الشافعي واما عند ابي حنيفة فيجب الزكوة في القليل والكثير من الحبوب
والتمر والزبيب وغيرهما من النبات اقول خصت هذه الاشياء الثلثة بالذكر لان الاول
والثالث باعتبار بلاد العرب والثاني عام مظ هذا على مذهب الشافعي ومالك واما عند
ابي حنيفة فيجب الزكوة في الخيل اذا كان انثى في كل فرس دينار وان شاء قومها مالكها
واخرج من كل مائتي درهم خمسة دراهم الثاني والثالث انس رضي الله عنه قوله فرض
اي بين وفصل قوله على وجهها حال من المفعول الثاني في سئلها اي كائنة على الوجه
المشروح من غير تعدية بدليل قوله من سئل فوقها فلم يعط فان قلت دل هذا على ان المصدق
اذا اراد ان يظلم المزكي فله ان ياباه ولا يتحرى رضاه ودل حديث جرير وهو قوله ارضوا
مصدقيكم وان ظلمتم على خلاف ذلك قلت قد مر ان اولئك المصدقين من اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم لم يكونوا ظالمين وكان نسبة الظلم اليهم على زعم المزكي او جريان
الحكم على سبيل المبالغة وهذا عام فلا منافاة بينهما قوله في اربع الى اخر الحديث استيناف
بيان لقوله هذه فريضة الصدقة كانه اشار بهذه الى ما في الذهن ثم اتى به بيانا له قوله
من الغنم من كل خمس شاة من الاولى ظرف مستقر لانه بيان لشاة توكيدا كما في
قوله في خمس ذود من الابل والثانية لغو ابتدائية متصلة بالفعل المحذوف اي ليعط في
اربع وعشرين شاة كائنة من الغنم لاجل كل خمس من الابل خس وفيه دليل على اباحة الدفع
عنها اذا طولب بغير حقه وفيه دليل ايضا على جواز اخراج صدقة الاموال الظاهرة
بنفسه دون الامام وفيه دليل على ان الامام والحاكم اذا ظهر فسقهما بطل حكمهما قوله
ففيها بنت مخاض انثى قيل التي تمت لها سنة سميت بذلك لان امها تكون حاملا والمخاض
الحوامل من النوق لا واحد لها من لفظها ويقال لواحدتها خلفة وانما اضيفت الى المخاض
والواحدة لا تكون بنت نوق لان امها تكون في نوق حوامل وصف حملها معهن وهي تتبعهن
ووصفها بالانثى تاكيدا كما قال تعالى نفخة واحدة او لان لا يتوهم ان البنت ههنا
والابن في ابن لبون كالبنت في بنت طبق والابن في ابن آوى يشترك فيهما الذكر
والانثى قوله ففيها حقة طروقة الجمل نه هي من الابل ما دخل في السنة الرابعة سمي بذلك
لانه استحق الركوب والتحميل ويجمع على حقاق وحقائق قوله طروقة الجمل اي تعلوا الفحل مثلها
في سنها وهي فعولة بمعنى مفعولة اي مركوبة للفحل قيل فيه دليل على انه لا شيء في الاوقاص وهي

ماين الفرضيتين **قوله** فيها جذعه **قو** يقال للابل في السنه الخامسه اجذع وجذع وهواسم
له في زمن ليس بسن بنت ولا يسقط والانثى جذعه **قوله** فاذا زادت على عشرين ومايه
قض فيه دليل على استقرار الحساب بعدما جاوز العدد المذكور وهو مذهب اكثر اهل
العلم وقال النخعي والثوري وابو حنيفه رضي الله عنهم يستانف الحساب بايجاب الشياة
ثم بنت مخاض ثم بنت لبون على الترتيب السابق واحتجوا بما روى عن عاصم بن ضمره عن
علي رضي الله عنه في حديث الصدقه فاذا زادت الابل على عشرين ومايه ترد الفرايض الى
اولها وبما روى انه صلى الله عليه وسلم كتب كتابا لعمرو بن حزم في الصدقات والديات وغيرها
وذكر فيه ان الابل اذا زادت على عشرين ومايه استونفت الفريضه ولا يعادل لان
حديث انس رضي الله عنه فانه متفق على صحته الى اخر ما ذكرناه في شرحيه **قوله** الا ان يشاء
ربها الا صاحبها ان يتبرع ويتطوع مبالغه في نفي الوجوب كما سبق في باب الايمان في
حديث الاعرابي في قوله الا ان تطوع **قوله** فانها تقبل منه الحقه الى آخره **فا** فيه دليل على
جواز النزول والصعود من السن الواجب عند فقده الى سن آخر يليه وعلى ان كل جبر
كل مرتبه شاتان او عشرين وعلى ان المعطي مخير ~~عند فقده الا~~ بين الدراهم والشاتين
وقوله ومن بلغت عنده صدقه الحقه وليس عنده الا بنت لبون الى آخره فيه دليل على ان الخيره
في الصعود والنزول من السن الواجب الى المالك وفي قوله وعنده ابن لبون فانه يقبل منه
وليس معه شي دليل على ان فضيله الانوثه تجبر بفضل السن ولا احتياج الى جبران
قوله ويعطي معها عشرين درهما اي عشرين درهما كائنا مع بنت المخاض فلما قدم صار حالا
قوله وفي صدقه الغنم في سايمتها **حس** فيه دليل على ان الزكوه انما تجب في الغنم اذا كانت
سايمه فاما المعلوفه فلا زكوه فيها وكذلك لا تجب الزكوة في عوامل البقر والابل عند عامه
اهل العلم وان كانت سايمه واوجب مالك في عوامل البقر ونواضح الابل **اقول** طريق
الاستدلال ان يقال في سايمتها بدل من الغنم باعاده الجار وقد تقرر ان المبدل في حكم المنحى
فلا يجب في مطلق الغنم شي فهو اقوى من انه لو قيل ابتداء في سايمه الغنم او في الغنم السايمه
لان دلاله المبدل على المقصود بالمنطوق ودلاله غيره عليه بالمفهوم ودليل الخطاب
ولذلك لا يساعد عليه الخصم وفي تكرار الجار اشاره الى ان للسوم في هذا الجنس مدخلا
قويا واصلا يقاس عليه بخلاف جنسي الابل والبقر **قوله** فاذا زادت على ثلثمايه **حس**
معناه ان تزيد مايه اخرى فتصير اربعمايه فيجب اربع شياه وهو قول عامه اهل العلم وقال
الحسن بن صالح اذا زادت على ثلثمايه واحده ففيها اربع شياه **قوله** هرمه ولا ذات عوار
نه العوار بالفتح العيب وقد يضم وفي شرح السنه النقص والعيب **قوله** ولا تيس **حس**
اراد به فحل الغنم معناه اذا كانت ماشيه كلها او بعضها اناثا لا يوخذ منه الذكر انما يوخذ

انما يوخذ الانثى الا في موضعين وردهما السنه احدهما اخذ التبيع من ثلثين من البقر
والاخر اخذ ابن اللبون من خمس وعشرين من الابل بدل بنت المخاض عند عدمها
واما اذا كانت ماشيته كلها ذكورا فيوخذ الذكر **قض** لان الواجب هي الانثى ولانه
مرغوب عنه لنتنه وفساد لحمه ولانه ربما يقصد المالك منه الفحوله فيتضرر باخراجه
قوله الا ما شاء المصدق روى ابو عبيد المصدق بفتح الدال وجمهور المحدثين بكسرها
فعلى الاول يراد به المعطي ويكون الاستثناء مختصا بقوله ولا تيس لان رب المال ليس
له ان يخرج في صدقه ذات عوار والتيس وان كان غير مرغوب فيه لنتنه فانه ربما
زاد على خيار الغنم في القيمه لطلب الفحوله وعلى الثاني معناه الا ما شاء المصدق منها ويراه
انفع للمستحقين فانه وكيلهم فله ان ياخذ ما شاء ويحتمل تخصيص ذلك بما اذا كانت
المواشي كلها معيبه **اقول** هذا اذا كان الاستثناء متصلا ويحتمل ان يكون منقطعا
المعنى لا يخرج المزكي الناقص والمعيب لكن يخرج ما شاء المصدق من السليم والكامل **قوله**
ولا يجمع بين متفرق **حس** هذا نهي من جهه صاحب الشرع للساعي ورب المال جميعا نهى
رب المال عن الجمع والتفريق قصدا الى تقليل الصدقه ونهى الساعي عنهما قصدا الى تكثير الصدقه
اقول وهذا سياتي في صور اربع اشار اليه القاضي بقوله الظاهر انه نهي للمالك عن
الجمع والتفريق قصدا لسقوط الزكوه وتقليلها كما اذا ملك اربعين شاه فخلط باربعين
لغيره ليعود واجبه من شاتين الى نصفها او كان له عشرون شاه مخلوطه بمثله حتى لا يكون
نصابا فيتعلق به وهو قول اكثر اهل العلم وقيل نهي الساعي ان يفرق المواشي على المالك
لتزيد الواجب كما اذا كان له مايه وعشرون شاه وواحده شاه فيفرقها المصدق ويجعلها
اربعين اربعين ليكون فيها ثلث شياه وان يجمع بين متفرق لتجب فيه الزكوه او تزيد كما اذا
كان لرجلين اربعون شاه متفرقه فجمعها لتجب فيها الزكوه او كان لكل واحد منهما مايه
وعشرون فجمع بينهما ليصير الواجب ثلث شياه وهو قول من لم يعتبر الخلطه ولم يجعل
لها تاثيرا كالثوري وابو حنيفه رضي الله عنهما وحينئذ هذا التاويل يفسر قوله خشيه
الصدقه الا اضمار مثل ان يقل الصدقه وظاهر قوله عقيب ذلك وما كان من خليطين
فانهما يتراجعان بينهما بالسويه يعضد الوجه الاول **اقول** قوله خشيه الصدقه مفعول
له قد تنازع فيه قوله لا يجمع ولا يفرق فاذا انسب الى الساعي وجب ان يقال خشيه
ان تقل فاذا انسب الى المالك وجب ان يقال خشيه ان يكثر **قوله** فان لم تكن الا
تسعين ومايه **حس** هذا يوهم انها اذا زادت على ذلك شيئا قبل ان تتم مائتين كانت
فيها الصدقه وليس الامر كذلك وانما ذكر تسعين لانه اخر فصل من فصول المايه
والحساب اذا جاوز المايه كان تركيبه بالفصول كالعشرات والميات والالوف فذكر

التسعين ليدل على ان لا صدقة فيما نقص عن كمال المائتين بدليل قوله صلى الله عليه وسلم
ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة اقول اراد ان دلالة هذا الحديث على ان اقل
ما نقص من النصاب انما يتم بحديث ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وسمي
هذا في الاصول بالنص المقيد بمقارنة نص آخر ونظيره الحديث الآتي عن علي رضي الله عنه
وليس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم ونحوه قوله تعالى وحمله
وفصاله ثلثون شهرا فانه يدل على ان اقل الحمل ستة اشهر لكن اذا ضم معه قوله تعالى
والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين او يقال الحصر بالنفي والاثبات يستعمل في
رد منكر مصر فلا بد ان يتصور منكر لهذا الحكم فيرد به الى الصواب وهذا لا ينافي الزيادة
على العدد المنصوص كما في قولك ما زيد الا كاتب لمن ينكر كتابته فان الحصر لا ينافي ثبوت
صفة اخرى سوى الكتابة له قوله وفي الرقة الرقة الدراهم المضروبة والهاء فيها عوض
من الواو المحذوفة كما في عدة واصلها الورق ويجمع على رقين مثل شين وعزين الرابع
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قوله او كان عثريا نه هو من النخل الذي يشرب بعروقه من
ماء المطر يجتمع في حفيرة وقيل هو العذي اقول ذهب التوربشتي الى الثاني حيث قال
العثري بالتحريك العذي وهو الزرع الذي لا يسقيه الا ماء المطر والزمخشري الى الاول
وقال سمي به لانه لا يحتاج في سقيه الى عمل يد اليه او غيرها وهو من عثر على الشيء عثورا وعثرا
لانه هجم على الماء بلا عمل من صاحبه كانه نسب الى العثر وحركت عينه كما قيل في الحمص والرمل
حمصي ورملي وقال القاضي المعنى الاول يعني ما عليه قول الزمخشري اليق بالحديث لئلا يلزم
التكرار وعطف الشيء على نفسه نه النواضح الابل التي يستقى عليها والواحد ناضح الخامس
ابو هريرة رضي الله عنه قوله العجماء جرحها جبار قض العجماء البهيمة وهي في الاصل تانيث اعجم
وهو الذي لا يقدر على الكلام سميت بذلك لانها لا تتكلم والجبار الهدر والمراد ان البهيمة
اذا اتلفت شيئا ولم يكن معها قائد ولا سائق وكان نهارا فلا ضمان فان كان معها احد
فهو ضامن لان الاتلاف حصل بتقصيره وكذا ان كان ليلا لان المالك قصر في ربطه
اذ العادة ان تربط الدواب ليلا وتسرح نهارا والبير جبار والمعدن جبار معناه ان من
استاجر حافرا ليحفر له بيرا او شيئا من المعدن فانهار عليه البير او المعدن لا ضمان عليه وكذا
ان وقع فيها انسان وهلك ان لم يكن الحفر عدوانا وان كان ففيه خلاف وفي الركاز
الخمس يريد به المعدن عند اهل العراق من اصحاب ابي حنيفة لما روى انه صلى الله عليه وسلم
سئل عنه فقال الذهب والفضة الذي خلقه الارض يوم خلقه ودفن اهل الجاهلية عند
الله في
اهل الحجاز وهو الموافق لاستعمال العرب والمناسب لوجوب الخمس فيه واشتقاقه من الركز
مصدر ركزت الرمح ويقال اركز الرجل اذا وجد ركازا اقول ولناصر القول الاول

ان

ان نقول ان حديث الدفن في هذا المقام دخيل لانه لما ذكر حكم المعدن في الهدر استتبعه
حكما آخر له وهو وجوب الزكوة فيما حصل منه استطرادا ولا بد من تقدير مضاف ليصح حمل
المبتدا على الخبر اي فعل العجماء هدر باطل لا يعتبر في الضمان وسقوط البير والمعدن
كذلك اي سقوط البير على الشخص او سقوط الشخص في البير هذا الفصل
الثاني الاول عائشة رضي الله عنها قوله قد عفوت يشعر بسبق ذنب من امساك المال
عن الانفاق وقوله فهاتوا مؤذن بالتخفيف يعني ان الاصل فيما يملكه الانسان من
الاموال ان يزكى وقد عفوت عن الاكثر فهاتوا هذا النزر القليل وذكر الخيل والرقيق
ليس للاختصاص بل للاستيعاب كما في قوله تعالى لهم رزقهم فيها بكرة وعشيا قوله
من كل اربعين درهما درهم معناه من كان له مال فليزك على هذا النسق وقوله وليس
في تسعين ومائة شيء الى آخره بيان للنصاب و رواية الحديث الاعور ليست في المصابيح ورواها ابو
داود وليس في رواية الترمذي والى داود فما زاد فعلى حساب ذلك قوله حتى تتم
مائتي درهم الفاعل ضمير الرقة ومائتي حال اي بالغة مائتين كقوله تعالى فتم ميقات
ربه اربعين ليلة قوله وفي الغنم في كل اربعين شاة شاة شاة مبتدا وفي الغنم خبره وفي
كل اربعين باعادة الجار بدل من في الغنم وليس شاة هنا تمييزا مثله في قوله في كل
اربعين درهما درهم لان درهما بيان مقدار الواحد من اربعين ولا يعلم هذا من الرقة
فيكون شاة هنا مزيدا للتوضيح نه التبيع ولد البقر اول سنة والمسن الذي طلع سنها في السنة
الثالثة قال الازهري البقر والشاة يقع عليهما اسم المسن مظ العوامل جمع عاملة وهي ما
يعمل من الابل والبقر من الحرث والسقي لا زكوة عند الائمة الثلثة ومالك يوجب فيه
الزكوة الثاني والثالث انس رضي الله عنه قوله المعتدي في الصدقة الاعتداء مجاوزة
الحد حس معنى الحديث ان على المعتدي في الصدقة من الاثم ما على المانع ولا تحل على رب
المال كتمان المال فان اعتدى عليه الساعي اقول يريد ان المشبه به في الحديث ليس بمطلق
بل مقيد بقيد الاستمرار في المنع فاذا فقد القيد فقد التشبيه الرابع والخامس موسى بن
طلحة قوله عندنا كتاب معاذ بن جبل هذا من باب الوجادة لان من نقل من كتاب الغير
من غير اجازة ولا سماع ولا قراءة سمي وجادة بالدال قوله انما امره ان ياخذ فان قلت معنى
الحديث ان الزكوة منحصرة في هذه الاربعة وليس كذلك واجاب المظهر بانه انما امره
ان ياخذ الزكوة من هذه لانه لم يكن ثمه غير هذه الاربعة اقول هذا ان صح بالنقل
فلا كلام وان فرض ان ثمه شيئا غير هذه الاربعة مما يجب فيه الزكوة فمعناه انما امره
ان ياخذ الصدقة من المعشرات من هذه الاجناس وغلب الحنطة والشعير على غيرهما
من الحبوب لكثرتهما في الوجود واصالتهما في القوت واختلف فيما انبتت الارض مما

مما تزرعه الناس وتغرسه فعند ابي حنيفه تجب الزكوة في الكل سوآء كان قوتا او غير قوت
فذكر التمر والزبيب عنده للتغليب ايضا **قوله** مرسل موسى بن طلحه تابعي هو ابو عيسى
موسى بن طلحه بن عبيد الله التيمي القرشي سمع اباه وجماعه من الصحابه وعلى هذا التقدير ينبغي
ان يقال عن موسى بن طلحه عن النبي صلى الله عليه وسلم لان المرسل هو الذي يرويه
التابعي ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلى هذا قوله وعندنا كتاب معاذ بن
جبل يكون معترضا ولا معنى له وان اتصل قوله عن النبي بقوله كتاب معاذ فيكون حالا
من ضمير كتاب في الخبر اي صادرا عن النبي فحينئذ لا يكون مرسلا بل يكون وجاده كما سبق
اللهم الا بالتاويل **السادس** عتاب **قوله** اذا تخرص **مظ** يعني اذا ظهر في العنب والتمر
حلاوه بقدر الخارز ان هذا العنب اذا صار زبيبا كم يكون ثم ينظر ان بلغ نصابا يجب والا
فلا **السابع** سهل **قوله** اذا خرصتم فجذوا ودعوا الثلث فجذوا جواب للشرط ودعوا عطف
عليه اي عينوا مقدار الزكوة فجذوا الثلثين منه واتركوا الثلث لرب المال حتى يتصدق
به وفي المصابيح حذف فجذوا وجعل فدعوا جوابا لعدم اللبس **قض** الخطاب مع المصدقين
امرهم ان يتركوا للمالك ثلث ما خرصوا عليه او ربعه توسعه عليه حتى يتصدق به على
جيرانه ومن يمر عليه ويطلب منه فلا يحتاج ان يغرم ذلك من ماله وهو قول قديم للشافعي
وعامه علماء الحديث واما اصحاب الراي فلا عبره بالخرص عندهم لافضائه الى الربوا وزعموا
ان الاحاديث الوارده فيه انما كانت قبل ورود النهي عن الربوا فلما حرمت نسخ ذلك
ويرده حديث عتاب لانه اسلم ايام الفتح والربوا كانت محرمه قبيله ثم ان قلنا بوجوب
الزكوة في الذمة فلا ربوا في الخرص وان قلنا بوجوبها في عين المال وان المستحق شريك فيه
والخرص تضمين وكان الساعي اقرض نصيبه من المالك ليودي التمر بدله فهو مستثنى للحاجه
كالعرايا **الثامن** عايشه رضي الله عنها **قوله** الى يهود اي الى يهود خيبر وفي روايه اخرى
لابي داود قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث ابن رواحه فيخرص النخل حين
تطيب الثمار قبل ان يوكل منه ثم يخير يهود ان تاخذوه بذلك الخرص او يدفعوه اليه به
لكي تحصى الزكوة قبل ان توكل الثمار وتفرق وهذا زكوة اموال المسلمين الذين تركوها
في ايدي اليهود يعملون فيها **قوله** حين يطيب اي حين يظهر في الثمار الحلاوه **التاسع** ابن
عمر رضي الله عنهما **قوله** في العسل الازق افعل جمع وله زق وقد تمسك بظاهره من اوجب
الزكوة في العسل **قوله** في اسناده مقال اي موضع قول للمحدثين يعني تكلموا فيه وطعنوا
ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في باب زكوة العسل ما يعول عليه هذا معنى قوله كثير
شي **العاشر والحادي عشر** زينب **قوله** ولو من حليكن **شف** ظاهر الحديث دليل على
وجوب الزكوة في الحلي وان كان مباحا ولهذا قال صلى الله عليه وسلم فاديا زكوته

وهو

وهو احد قولي الشافعي والجديد انه لا يجب في الحلي المباح زكوة وتاويل الحديث على
هذا ان المراد من الزكوة الاعاره ولعله كان كثيرا بالاسراف او لعله كان متخذا
من ذهب او فضه وقد بقيت فيه زكوة اقول ويمكن ان يراد بالصدقه التطوع يدل
عليه حديث العيد فانهن حينئذ لم يخرجن ربع العشر من حليهن بل كن يرمين ما كان
عليهن من الحلي في حجر بلال ولئن سلم فلو هنا للمبالغه اي تصدقن من كل ما يجب فيه
الصدقه حتى مما لا يجب فيه من الحلي ومن ثم علله بقوله فانكن اكثر اهل النار واما
حديث عمرو بن شعيب ان امراتين الى آخره فضعفه الترمذي كما في متن المشكوة
وايضا فيه تدليس وتوريه على ما سبق **قوله** نحو هذا اسم الاشاره وضع موضع الضمير
الراجع الى الحديث واريد به معناه **قوله** وفي ايديهما سواران وكان من الظاهر ان
يقال اسورة لجمع اليد المعنى ان في يد كل منهما سوارين والضمير في قوله فاديا زكوته
بمعنى اسم الاشاره كما في قوله تعالى لا فارض ولا بكر عوان بين ذلك وانشد الزمخشري
لروبه **شعر** فيه سواد وبياض وبلق : كانه في الجلد توليع البهق **الثاني عشر**
ام سلمه **قوله** اوضاحا هو جمع وضح وهي نوع من الحلي يعمل من الفضه سميت بها
لبياضها **مظ** قولها اكنز هو يعني استعمال الحلي كنز من الكنوز التي بشر الله صاحبها بالنار في
قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضه الآيه اقول وكان من الظاهر ان يجاب
بنعم او لا فعرف رسول الله صلى الله عليه حال الكنز اي الكنز المعروف هو ما جمع من النقدين
حتى بلغ نصابا ولم يودي زكوته فانظري ان كان كذلك فهو كنز وان تنزهت بها
كما شرعه الله تعالى واباح للنساء فليس به **الثالث عشر** سمره **قوله** تعد للبيع اي نهيي
للتجاره وفيه ان ما نوي القنيه لا زكوة فيه **الرابع عشر** ربيعه **قوله** اقطع الاقطاع ما
يجعله الامام لبعض الاجناد والمرتزقه من قطعه ارض ليرتزق من ريعها **نه** والاقطاع
يكون تمليكا وغير تمليك وفي حديث ابيض انه استقطعه الملح الذي بمارب اي سأله
ان يجعله له اقطاعا يتملكه ويستبد به وينفرد **قوله** القبليه **مح** المحفوظ عند اصحاب
الحديث بفتح القاف والباء والفرع موضع باعالي المدينه واسع وفيه المساجد للنبي صلى
الله عليه وسلم وبه قرى كثيره وهو بين الحرمين وقيل القبليه منسوبه الى ناحيه من ساحل
البحر بينها وبين المدينه خمسه ايام **قوله** لا يوخذ منها الا الزكوة **مظ** يعني الزكوة ربع العشر
كزكوة النقدين وهو مذهب مالك واحد قولي الشافعي واما ابو حنيفه وقول
للشافعي فيوجبان الخمس في المعدن والقول الثالث للشافعي ان وجد بتعب ومونه
يجب فيه ربع العشر والا فالخمس **الفصل الثالث** **الاول والثاني** طاوس رضي
الله عنه **قوله** الوقص ما لم يبلغ الفريضه مذاهبهم لان ما لم يبلغ الفريضه اعم من ان

يكون اثنا عشر أو ما بين الفريضتين **نه** الوقص بالتحريك ما بين الفريضتين كالزيادة على الخمس من
الإبل إلى التسع وعلى العشر إلى أربعة عشر والجمع أوقاص وقيل ما وجبت الغنم فيه من فرائض
الإبل ما بين الخمس إلى العشرين ومنهم من يجعل الأوقاص في البقر خاصة والأشناق في الإبل
أقول مراد الإمام من الوقص هنا الأول لقوله التي يوقص في الصدقة لأن ما بين الفريضتين
لم يوقت ولم يصدق فإن يقال فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمرني فيه بشيء وذهب
إلى المعنى اللغوي لا الاصطلاحي وهو الكسر **باب صدقة الفطر**

الفصل الأول **الأول** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** على العبد **قض** جعل وجوب زكوة
الفطر على السيد كالوجوب على العبد مجازاً إذ ليس هو أهلاً لأن يكلف الواجبات المالية
ويؤيد ذلك عطف الصغير عليه **حس** فيه دليل على أن صدقة الفطر فريضة وهو قول
عامة أهل العلم وذهب أصحاب أبي حنيفة إلى أنها واجبة ليست بفريضة والواجب عندهم
أحط رتبة من الفريضة وعلى أن ملك النصاب ليس بشرط لوجوبها بل هي واجبة على الفقير
والغني وقال الشافعي رضي الله عنه إذا فضل عن قوته وقوت عياله ليوم العيد وليلته
قدر صدقة الفطر ويجب على المولى أن يؤديها عن عبيده وإمائه المسلمين شاهدهم وغائبهم
سواء كان للخدمة أو للتجارة فعليه في رقيق التجارة صدقة الفطر وزكوة التجارة وعلى
أنها لا تجب على المسلم فطرة عبده الكافر لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث من المسلمين
ولأنها طهرة المسلم كزكوة المال أقول من المسلمين حال من العبد وما عطف عليه وتنزيلها
على المعاني المذكورة على ما اقتضيه علم البيان أن المذكورات جاءت مزدوجة على التضاد
للاستيعاب لا للتخصيص لئلا يلزم التداخل فيكون المعنى فرض رسول الله صلى الله عليه
وسلم على جميع الناس من المسلمين وكونها على من وجبت وفيمن وجبت يعلم بنصوص أخر
ويمكن أن يقال أن على بمعنى عن وضمن فرض معنى صدر أي أصدر صدقة الفطر فرضاً
عن العبد والحر صاعاً ويبصره هذا حديث عبد الله بن ثعلبة في الفصل الثالث فوضع على
موضع عن لمزيد الاستعلاء والله أعلم **قوله** أن يؤدي قبل خروج الناس هذا أمر استحباب
لجواز التأخير عند الجمهور واختلفوا في جواز التأخير عن اليوم **الثاني** أبو سعيد رضي الله
عنه **قوله** من طعام يريد به البر لقوله من شعير **تو** وزعم بعضهم أن الطعام عندهم
اسم خاص بالبر وهو على ما كانوا يقتاتونه في الحضر والبدو فلولا أنه أراد بالطعام
الحنطة لذكرها عند التفصيل كذكره سائراً وقاتهم **مظ** أن كان غالب قوتهم أقطاً
فهل يجوز أن يؤدي منه الفطرة ففيه خلاف ظاهر الحديث على جوازه الفصل
الثاني **الأول** ابن عباس رضي الله عنه **قوله** أو نصف صاع من قمح القمح الحنطة هذا عند
أبي حنيفة وعند مالك والشافعي وأحمد لا تجزئ إلا صاع سواء كان من الحنطة أو غيرها

والصاع

والصاع عندهم خمسة أرطال وثلث رطل وعند أبي حنيفة أربعة أمناء **الثاني** ابن
عباس رضي الله عنهما **قوله** طهرة للصيام **خط** ذهب من رأى إسقاطها عن الأطفال
إلى هذا لأنهم إذا كانوا لا يلزمهم الصيام فلا يلزمهم طهرة الصيام وأما أكثر أهل العلم
فقد أوجبوا على الأطفال إيجابها على الغلبة أقول لعلهم نظروا إلى أن علة الإيجاب
مركبة من الطهرة والطعمة فغلبوا الطعمة رعاية لجانب المساكين الرفث الكلام الذي
يجري بين الرجل والمرأة تحت اللحاف ثم كثر حتى استعمل في كل كلام قبيح الفصل
الثالث **الأول** عمرو بن شعيب **قوله** في فجاج مكة طرف بعث كقوله تعالى بعث في
الأميين رسولاً الفجاج جمع فج وهو الطريق الواسع وقوله مدان خبر مبتدأ محذوف
والجملة بيان لصدقة أو خبر بعد خبر وقوله أو صاع أو هذه للشك لتردد الراوي
وأو في قوله أو سواه للتنويع **الثاني** عبد الله بن ثعلبة **قوله** صاع مبتدأ ومن بر صفة
صاع عن كل اثنين خبره أي صاع من بر مجزئ عن كل اثنين وهو مذهب أبي حنيفة رضي
الله عنه **قوله** أما غنيكم تفصيل لعلة وجوب صدقة الفطر والتزكية إما التطهير أو التنمية
فالمناسب لحال الغني التطهير من الإمساك ولحال الفقير التنمية فيما أبقاه من القوت
هذا على أن يكون الفقير من يملك قوته **باب من لا يحل له الصدقة**

الفصل الأول **الأول** أنس رضي الله عنه **قوله** لولا أني أخاف **حط**
الصدقة حرام على النبي صلى الله عليه وسلم سواء كانت تطوعاً أو فرضاً وأما بنو هاشم
وبنو المطلب فيحرم عليهم الواجب دون التطوع وفي الحديث دليل على جواز أكل ما
وجد في الطريق من الطعام القليل الذي لا يطلبه مالكه لأن النبي صلى الله عليه وسلم
إنما امتنع من أكلها خشية كونها من الصدقة وأقول فيه تنبيه للمؤمن أن يجتنب عما
فيه تردد واشتباه لئلا يقع في الحرام **الثاني** أبو هريرة **قوله** كخ كخ **مح** هو بفتح الكاف
وكسرها وتسكين الخاء وهي كلمة تزجر بها الصبيان عن المستقذرات فيقال له كخ أي
اترك وارم وهي معربة وقد أشار البخاري إلى هذا في ترجمة باب من تكلم بالفارسية
وفي الحديث أن الصبيان يوقون ما يوقاه الكبار ويمنعون من تعاطيه فهذا واجب
على الولي **الثالث** عبد المطلب بن ربيعة **قوله** إنما هي أوساخ الناس وقع في حيز
خبر أن وهي مكسورة كما وقع أن المكسورة في قوله تعالى إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات
إنا لا نضيع ذهب أبو البقاء إلى أن جاءت جملة مؤكدة للأولى والتقدير إن الذين
آمنوا وعملوا الصالحات لا نضيع وذهب صاحب الكشاف إلى أن الخبر أولئك وإنا لا
نضيع أجر من أحسن عملاً معترض وكذلك ما نحن فيه فإن الخبر أن لا تحل لمحمد وإنما هي
أوساخ الناس معترضة أو أن جملة للتأكيد وحمل أوساخ على جميع الصدقات وارد على

التشبيه كقولك زيد اسد وفيه من المبالغة ما لا يخفى وقد اجتمع في هذا التركيب مبالغات
شتى لا سيما جعل المشبه به اوساخ الناس للتهجين والتقبيح تنفيرا واستقذارا وجل حضرة
الرسالة ومنبع الطهارة ان ينسب الى ذلك وكذلك جرد عن نفسه الطاهرة من يسمى
محمدا كانه غيره وهو هو فان الطيبات للطيبين فان قلت فكيف اباحها لبعض امته فان
من كمال ايمان المرء ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه قلت ما اباحها لهم عزيمة بل اضطرارا
وكم احاديث تراها ناهية على السؤال فعلى الحازم ان يراها كالميتة فمن اضطر غير باغ
ولا عاد فلا اثم عليه وفي اتيان لا المؤكدة للنفي وتكرير اللام في لآل اشعار باستقلال
كل هذا الحكم الرابع ابو هريرة رضي الله عنه قوله ضرب بيده اي مد يده اليه من غير كلام
عنه تشبيها للمد بالذهاب سريعا في الارض فعداه بالباء كما يقال ذهب به بخلافه اذا كان
صدقة فانه كان صلى الله عليه وسلم يتحاماه ويمتنع منه قض وذلك لان الصدقة منحة
لثواب الآخرة والهدية تمليك الغير شيئا تقربا اليه واكراما له ففي الصدقة نوع ترحم وذل
للآخذ فلذلك حرمت الصدقة عليه صلى الله عليه وسلم دون الهدية وقيل لان الهدية يثاب
عليها في الدنيا فيزول المنة والصدقة يراد بها ثواب الآخرة فيبقى المنة عليه ولا ينبغي لنبي ان
يمن عليه احد غير الله الخامس والسادس عائشة رضي الله عنها قوله كان في بريرة ثلث
سنن جعلتها مكانا ومقرا لمسائل ثلث لانها وجدت بسببها قوله البرمة نه هي القدر
مطلقا وجمعها برام وهي في الاصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن قوله المراد الهمزة
فيه للتقرير والتعجب اي كيف يقدمون لنا هذا الادم وهذه البرمة تفور باللحم ويجوز ان
يكون انكارا قوله هو لها صدقة ولنا هدية قال المالكي يجوز في صدقة الرفع على انه خبر
هو ولها صفة قدمت فصارت حالا كقوله شعر والصالحات عليها مغلقا باب ٥
فلو قصد بقاء الوصفية لقيل والصالحات عليها باب مغلق وكذا الحديث لو قصدت
فيه الوصفية لقيل هو لها صدقة ويجوز النصب فيهما على الحال ويجعل الخبر لها قض
اذا تصدق على المحتاج بشيء ملكه وصار له كسائر ما يملكه فله ان يهدي به غيره كما له
ان يهدي سائر امواله بلا فرق السابع ابو هريرة قوله الى كراع نه الكراع اسم موضع
بين مكة والمدينة وفي الحديث حتى بلغ كراع الغميم والغميم بالفتح واد في الحجاز والكراع
جانب مستطيل من الحرة تشبيها بالكراع وهو ما دون الركبة من الساق مظ يعني لو دعاني
احد الى ضيافة كراع غنم لاجبته هذا اظهار للتواضع وتحريض عليه واقول يحتمل ان يراد
بالكراع الموضع فيكون مبالغة لاجابة الدعوة الثامن ابو هريرة قوله ليس المسكين مظ
يعني ليس المسكين من يتردد على الابواب ويأخذ لقمة فان من فعل هذا ليس بمسكين لانه يقدر
على تحصيل قوته وليس المراد من هذا ان من فعل هذا لا يستحق الزكوة ولكن المراد ذم من

فعل

فعله اذا لم يكن مضطرا واظهار فضل مسكين لم يسأل الناس على من سألهم اقول فعلى
هذا لا وجه لايراد هذا الحديث في باب من لا تحل له الصدقة لانه حينئذ نفي حقيقة شيء
لم يوجد فيه ما هو لاجله واثبات ما يخالفها نحو هذا ليس بانسان بل هو حيوان لمن لم يوجد
فيه الانسانية فتقوى به مذهب ابي حنيفة لان المسكين عنده من لا شيء له وجوابه عندنا
المسكين من لا كفاية له وهو اعم من ان لا يكون عنده شيء او يكون عنده شيء ولكن لا
يكفي وما نحن فيه من القسم الاول واليه اشار الخطابي بقوله في الحديث دليل على ان المسكين
في الظاهر عندهم والمتعارف لديهم هو السائل الطواف وانما نفى صلى الله عليه وسلم
المسكنة عنه لانه بالمسألة تاتيه الكفاية وقد تاتيه الزيادة عليها فتزول حاجته ويسقط اسم
المسكنة وانما تدوم الحاجة والمسكنة فيمن لا يسأل ويعطف عليه فيعطى ويؤيد هذا التاويل
اتباع الخبر موصولا وجعل يرده حالا من الضمير في يطوف فيفيد الانحصار ورد من
زعم خلاف ذلك اي ليس المسكين المتعارف شرعا من هو متعارف عندكم لانه ذو كفاية
باتيه الزيادة عليها الفصل الثاني الاول ابو رافع قوله ان مولى القوم من
انفسهم مظ يعني انت عتيقنا فكما لا تحل الزكوة لنا فلذلك لا يحل لمن اعتقناه هذا ظاهر
الحديث ولكن قال الخطابي فاما موالي بني هاشم فانه لا حظ لهم في سهم ذي القربى فلا
يجوز ان يحرم الصدقة ويشبه ان يكون انما نهاه عن ذلك تنزيها له وقال موالي القوم من
انفسهم على سبيل التشبيه في الاستنان بهم والاقتداء بسيرتهم في اجتناب مال الصدقة
التي هي اوساخ الناس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكفي مؤنته فنهاه عن اخذ
الزكوة الثاني عبد الله بن عمرو قوله ولا لذي مرة سوي نه المرة القوة والشدة والسوي
صحيح الاعضاء وفي الغريبين اي ذي عقل وشدة حس اصل المرة من قولهم امررت الحبل
اذا احكمت فتله واختلفوا في القوي القادر على الكسب هل يحل له الصدقة ام لا فذهب
اكثرهم الى انه لا يحل وهو قول الشافعي وقال اصحاب ابي حنيفة يحل له اذا لم يملك
مائتي درهم اقول وفي ظاهر تفسير صاحب الغريبين اي ذي عقل وشدة اشارة الى ان
مجموع قوله ذي مرة سوي كناية عن كونه كسوبا فان من كان ظاهر القوة غير انه
اخرق لا كسب له فتحل له الزكوة وفيه ان من له رجاحة في العقل ومتانة في الجسم لا يرضى
بهذه الذلة والضعة لنفسه ولا ينبغي له ذلك فانه مناف لحال المؤمن المكرم الثالث
عبيد الله قوله ان شئتما اعطيتكما فان قلت كيف يصح ام هذا جوابا فان ظاهر الجواب
ان يقول لا اعطيكما لانكما جلدان قويان ولا حظ لقوي مكتسب قلت فيه جوابان احدهما
لا اعطيكما لان الصدقة ذلة وهوان فان رضيتما بذلك اعطيتكما وثانيهما انها حرام
على الجلد فان شئتما تناول الحرام اعطيتكما قاله تغليظا الرابع عطاء قوله او لغارم مظ

هو الذي استدان دينا ليصلح به بين طايفتين وقع بينهما التشاجر في دية او دين فيستدين رجل
يودي الدين او الدية ويصلح بينهما فيجوز له اخذ الزكوة ليودي ذلك الدين والدية وان كان
غنيا قال الامام في التفسير الكبير الغرم في اللغة لزوم ما يشق وسمي الدين غرما لكونه شاقا
ولازما فالدين ان حصل بسبب معصية لا يدخل في الاية لانه اعانة على المعصية والا فهو
قسمان قسم حصل بسبب الضروريات كالنفقة وقسم حصل بسبب حمالات واصلاح
ذات بين والقسمان داخلان في الاية **قوله** اشتراها بماله فان قلت ما فايدة قيد الاشتراء
بالمال وكذا قوله جار مسكين لما آخر زيادة في الكلام وكان يكفي ان يقال اشتراه او
اهدي اليه قلت اما الاول فتنبيه على ان ما يعطيه للاصناف يصير ملكا لهم ومالا من
الاموال فيجوز ابداله بمثله من المال واما الثاني فان الغالب في الهدايا التواد والتحاب
والمرء انما يهدي ليستكثر ويتعطف عليه وهو احق بالجار **الخامس** زياد بن الحارث **قوله**
حكم فيها هو فقوله هو تاكيد اذ ليس هنا صفة جرت على غير من هي له وحتى بمعنى الى
ان **قوله** فجزاها ثمانية **خط** فيه دليل على انه لا يجوز جمع الصدقة كلها في صنف واحد
وان الواجب تفريقها على اهل السهمان بحصصهم ولو كان معنى الاية بيان المحل دون
بيان الحصص لم يكن للتجزية معنى يدل على صحة ذلك قوله صلى الله عليه وسلم اعطيتك
حقك قال الامام في التفسير الكبير في قوله تعالى انما الصدقات للفقراء الاية لا دلالة
فيها على قول الشافعي رضي الله عنه في انها لا بد في صرفها الى الاصناف لانه اعلام للايمة
بجعل جملة الصدقات لهولاء الاصناف فاما ان صدقة زيد بعينها توجب توزيعها على الاصناف
كلها فلا كما ان قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شي فان لله خمسه الاية توجب تقسيم
الخمس على الطوايف من غير التوزيع بالاتفاق يعني لم يقل احد ان كل شي يغنم بعينه يجب
تفرقة ذلك الشي على الطوايف كلها وايضا ان الحكم الثابت في مجموع لا يوجب ثبوته في كل
جز من اجزايه قال محيي السنة في معالم التنزيل واختلف الفقهاء في كيفية قسم الصدقات
فذهب جماعة الى انه لا يجوز صرف كلها الى بعضهم مع وجود ساير الاصناف وهو قول
عكرمة وبه قال الشافعي رضي الله عنه وقال يجب ان يقسم زكوة كل صنف من ماله على
الموجود من الاصناف قسمة على السوا ثم حصة كل صنف لا يجوز ان يصرف الى اقل من
ثلثة منهم ان وجد ثلثة وذهب جماعة الى انه لو صرف الكل الى صنف واحد من هذه
الاصناف او الى شخص واحد منهم جاز وانما سمى الله تعالى الاصناف الثمانية اعلاما منه
ان الصدقة لا تخرج من هذه الاصناف لا ايجابا لقسمها بينهم جميعا يدل عليه ايراد الاية
باداة الحصر اي انما الصدقات لهولاء الاصناف لا لغيرهم وهو قول عمر وابن عباس رضي
الله عنهم وبه قال سعيد بن جبير وعطاء واليه ذهب سفيان الثوري واصحاب ابي حنيفة

وقال احمد يجوز ان يضعها في صنف واحد وتفريقها اولى وقال مالك تحرى موضع الحاجة
منهم ويقدم الاولى فالاولى وان راى الحاجة في الفقراء في عام اكثر قدمهم وان راى
في عام في صنف آخر حولها اليهم وكل من دفع اليه صدقته لا يزيد على قدر الاستحقاق
وقال القاضي قول الايمة الثلثة جواز الصرف الى صنف واحد واختار بعض اصحابنا
قوله فان كنت من تلك الاجزاء اعطيتك ما احسن هذا الجواب وما الطفه وما انصفه
اذ لو قال ما اعطيك فانك لن تستحقها ولا انت اهل لها لاشمأز ونفر ولكن بعثه على
التفكر فان يوازن حاله على حكم الله فيقف على انه لا يستحقها ففيه ايجاز من وجه واطناب
من وجه فليتامل **الفصل الثالث** زيد بن اسلم **قوله** على ماء اي مكان
فيه ماء لقوم **قوله** فاستقاء هذا غاية الورع والتنزه عن الشبه

باب من لا يحل له المسئلة ومن يحل له

الفصل الاول

قبيصة **قوله** تحملت
حمالة اي تكلفت دينا **مح** الحمالة بفتح الحاء المال الذي يتحمله الانسان اي يستدينه ويدفعه
في اصلاح ذات البين وانما تحل له المسئلة ويعطى من الزكوة بشرط ان يستدين لغير معصية
قوله حتى يصيبها الضمير ليس براجع الى المسئلة ولا الى الحمالة نفسها بل الى معناهما اي يصيب
ما يحصل له من المسئلة او ما ادى من الحمالة وهي الصدقة **قوله** جايحة **نه** الجايحة
الآفة التي تهلك الثمار والاموال وتستاصلها وكل مصيبة عظيمة وفتنة مبيرة جايحة
اسم فاعل من جاحته تجوحه اذا استاصلته **قوله** قواما اي ما يقوم بحاجته الضرورية
مح القوام والسداد بكسر القاف والسين وهما بمعنى ههنا وهو ما يغني من الشي وما
تسد به الحاجة وكل شي سددت به شيا فهو سداد بكسر السين **اقول** بالغ في الكف عن المسئلة
حتى شبه السايل بالمضطر الذي يحل له اكل الميتة الا ان يسد رمقه وابلغ منه قوله حتى
يقوم ثلثة من ذوي الحجى حيث وضع يقوم موضع يقول لان قوله لقد اصابت فلانا
فاقة مقول للقول فلا يناسب ان يقال يقوم لقد اصابت فلانا فاقة لكن للاهتمام الشان
وضع يقوم بدل يقول جاعلا المقول حالا اي يقوم ثلثة قايلين هذا القول ولمزيد
الاهتمام ابرزه في معرض القسم وقيدهم بذوي العقول حتى لا يشهدوا عن تخمين وجعلهم
من قومه لانهم اعلم بحاله وقال الشارحون هذا ليس من باب الشهادة ولا يريد به التنصيص
على ان الفاقة لا تثبت الا بثلثة شهود اذ لم نسمع ان احدا من الايمة قال به ولم نجد لهذا
العدد من الرجال مدخلا في شي من الشهادات بل لعله ذكر على وجه الاستحباب وطريقة
الاحتياط ليكون ادل على براءة السايل عن التهمة وادعى للناس الى سد حاجته **مح** حتى
يقوم هكذا في جميع نسخ مسلم وهو الصحيح قال الصغاني كذا وقع في كتاب مسلم
والصواب يقول باللام وكذا اخرجه ابو داود **اقول** قد سبق ان يقوم ابلغ والمقام له

ادعي وحذف القول في الكلام الفصيح شايع قال تعالى وعرضوا على ربك صفا لقد جيتمونا
اي قلنا لقد جيتمونا **قوله** سحتٌ **نه** السحت هو الحرام الذي لا يحل كسبه لانه يسحت البركه
اي يذهبها ويقال مال فلان سحت اي لا شي على من استهلكه ودمه سحت اى لا شي على
من سفكه واستقاقه من السحت وهو الاهلاك والاستيصال اقول قوله ياكلها صاحبها
سحتا صفه لسحت والضمير الراجع الى الموصوف مونث على تاويل الصدقه وفايدة الصفه
ان اكل السحت لا تجد للسحت الذي ياكله شبهة تجعلها مباحا على نفسه بل ياكلها
من جهه السحت كما في قوله تعالى ويقتلون النبين بغير حق اي يقتلونهم على اعتقاد ان
قتلهم مباح وليس حق لهم عليهم والتعريف في المسله اما للعهد فيكون الكلام في الزكوة
واما للجنس فيشتمل التطوع والفرض وقرينه الاولى التفصيل لان تحمل الحماله لا يكون الا
للغارم واصابه الجايحه للثمار انما تتصور في المساكين واصابه الفاقه للفقير فان قلت
ما وجه تخصيص من اصابته الجايحه بالمساكين ومن اصابته الفاقه بالفقير وقد عقب
كل بقوله حتى يصيب قواما من عيش قلنا الفرق ظاهر فان من اصابته الآفه السماويه واستاصلت
ثمار قد سقى له الارض والزرع فيعطي ما تيقوم به من العيش ولا يوم سبع ما بقي وانفاقه على
نفسه ولا نعني بالمسكين الا هذا ومن ثم لم يطلب البينه في اصابه الجايحه لظهورها كما تطلب
في اصابه الفاقه وتبين من هذا الفرق بين الفقير والمسكين فلما خصصنا المسله بالزكوه
المفروضه علم ان حكم التطوع غير هذا فان قلت فلم خص هولاء بالذكر دون سايرهم
قلت لاندراج البقيه فيهم فان الغارم والغازي والعامل والمولفه قلوبهم يجمعهم معنى
السعي في مصالح المسلمين وابن السبيل من جنس الفقير والمسكين **مظ** من لم يقدر
على كسب لزمانه ونحوها جاز له السوال بقدر قوت يومه ومن قدر على الكسب وتركه
لاشتغاله بتعلم العلم يجوز له الزكوة والصدقه ومن تركه للتطوع من الصلوة والصيام
ونحوهما فلا تجوز الزكوه ويكره له صدقه التطوع واما من تخلى في نحو رباط واستغل بالطاعه
والرياضه وتصفيه الباطن فيستحب لواحد منهم ان يسال صدقه التطوع وكسرات الخبز
واللباس لهم وينبغي للسايل ان ينوي الكفاف لهم لا لنفسه ان لم يكن منهم لكن لا يكره
ان ياكل معهم وان يترك الالحاح بل يقول من يعطي شيا لرضى الله تعالى ولا يواجه
احدا بعينه فان اعطى دعا وان لم يعط لم يسخط ومن لم يفهم بهذه الشرايط كان اثمه
اكثر من اجره ولا يجوز للسايل ان ياخذ الزكوة لاقتدارهم على الكسب **الثاني** ابو هريره
قوله اموالهم بدل اشتمال من الناس وقوله تكثرا مفعول له وقد تقرر عند العلماء ان البدل
هو المقصود بالذات وان الكلام سيق لاجله فيكون القصد من سوال هذا السايل نفس المال
والاكثار منه لا دفع الحاجه فيكون مثل هذا المال كنزا يترتب عليه قوله فانما يسال

جمرا او نحوه قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضه الى قوله يوم يحمى عليها في نار
سمي التكثر جمرا لانه مسبب عنه كقوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما
ياكلون في بطونهم نارا **قوله** فليستقل او ليستكثر اى فليستقل الجمر او ليستكثر فيكون
تهديدا على سبيل التهكم او فليستقل المسله فيكون تهديدا محضا كقوله فمن شاء فليؤمن ومن
شاء فليكفر **مظ** معنى التكثر الاكثار من قدر قوته وقوله فانما يسال جمرا اي لا يجوز
له ان ياخذ الزكوه والصدقه اكثر من قوته فان اخذهما يكون ذلك سببا لنار جهنم وقلت
وما ذهب اليه اشمل لانه يتناول الاصناف الثمانيه **الثالث** عبد الله بن عمر رضي الله عنهما **قوله**
مزعه لحم اى قطعة يسيره من اللحم **خط** هذا يحتمل معنيين احدهما انه ياتي يوم القيمه
ساقطا ذليلا لا جاه له ولا قدر من قولهم لفلان وجه في الناس اي قدر ومنزله والثاني
ان يكون وجهه الذي يلتقي به الناس عظما لا لحم عليه اما ان يكون لعقوبه نالت موضع
الجنايه واما ان يكون علامة وشعارا يعرف لا لعقوبه مسته وحقق المعنى الاول الشيخ
التوربشتي حيث قال عرفنا الله سبحانه ان الصور في الدار الاخره تختلف باختلاف المعاني
قال الله تعالى يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فالذي يبذل وجهه لغير الله في الدنيا من غير
باس وضروره بل للتوسع والتكثر يصيبه شين في الوجه باذهاب اللحم عنه ليظهر للناس
عنه صورة المعنى الذي خفي عليهم منه واقول يمكن ان يحقق المعنى الثاني فان كثره اللحم
في الوجه ونتوه يدل على صفاقة الوجه ووقاحته وهو امارة الالحاح فيعاقب بنزعه عنه
الرابع معويه **قوله** لا تلحفوا **نه** اي لا تبالغوا فيها يقال الحف في المسله يلحف الحافا اذا الح
فيها ولزمها **قوله** فيبارك له **شف** بالنصب بعد الفاء على معنى الجمعيه اى لا يجمع اعطايي
احدا شيا وانا كاره في ذلك الاعطاء وتبارك الله في ذلك الذي اعطيته اياه ونظيره
قوله صلى الله عليه وسلم لا يموت لمسلم ثلثه من الولد فيلج النار بالنصب واقول الحديث
نظير قوله تعالى ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء فتطردهم
في وجه الاعراب لا في المعنى لان معناه الطرد المسبب عن الحساب منفي عنك فكيف
تطردهم فالمنفي الفعل المعلل وفي الحديث المعلل هو المنفي اي عدم السوال الملح المخرج
سبب للبركه فيفهم منه ان السوال الملح سبب لعدم البركه ولو روى بالرفع لم يفتقر الى
هذا التكليف وجعله سببا ومسببا بل يكون رفعا على الاشراك لقوله تعالى ولا يوذن
لهم فيعتذرون **مح** اتفق العلماء على النهي عن السوال من غير ضروره واختلف اصحابنا
في مسله القادر على الكسب على وجهين اصحهما انها حرام لظاهر الاحاديث والثاني حلال
مع الكراهه بثلثه شروط ان لا يذل نفسه ولا يلح في السوال ولا يوذي المسول فان فقد
احد هذه الشروط فحرام بالاتفاق **الخامس** الزبير رضي الله عنه **قوله** فيكف الله بها وجهه

مط يعني فيمنع الله وجهه على ان يريق ماء وجهه بالسوال السادس حكيم بن حزام قوله ان
هذا المال خضر حلو مح شبه المال في الرغبة فيه والميل اليه وحرص النفوس عليه بالفاكهة
الخضراء الحلوة فان الاخضر مرغوب فيه من حيث النظر والحلو من حيث الذوق فاذا
اجتمعا زاد في الرغبة وفيه اشارة الى عدم بقائه ووخامة عاقبته قال القاضي عياض في سخاوة
النفس احتمالان اظهرهما انه عائد على الاخذ ومعناه من اخذه بغير سوال ولا اشراف وطمع
بورك له فيه والثاني انه عائد الى الدافع ومعناه من اخذه ممن يدفعه منشرحا بدفعه اليه
طيب النفس لا بسوال اضطره اليه او نحوه مما لا تطيب معه نفس الدافع واقول لما وصف
المال بما يميل اليه النفس الانسانية بجبلتها رتب عليها بالفاء امرين احدهما تركها مع ما هي
مجبولة عليها من الحرص والشره والميل الى الشهوات واليه اشار بقوله ومن اخذه باشراف
نفس وثانيهما كفها عن الرغبة فيها الى ما عند الله من الثواب واليه اشار بقوله بسخاوة نفس
فكنى في الحديث بالسخاوة عن كف النفس من الحرص والشره كما كنى في الاية بتوقي النفس من
الشح والحرص المجبولة عليه عن السخاء لان من توقى من الشح يكون سخيا مفلحا في الدارين
ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون قوله كان كالذي ياكل خط يريد ان سبيله
سبيل من ياكل من ذي سقم وآفة فيزداد سقما ولا يجد شبعا فينجع فيه الطعام قوله واليد
العليا سيجي البحث فيه مستوفى في الحديث الذي يليه قوله لا ارزا بعدك احدا نه اي لا
انقص بعدك مال احد بالسوال عنه والاخذ منه من الرزء وهو النقصان يقال ما رزاته
ماله اي ما نقصته ويمكن ان يكون معناه بعد سوالك هذا ويمكن ان يكون بمعنى غيرك اقول
اعلم ان تنزيل الرزء بمعنى النقصان على اليد العليا كما فسره صلى الله عليه وسلم تارة باليد المنفقة
واخرى بالمتعففة في الحديث الذي يليه هو ان يقال لما سمع ان اليد العليا اي اليد المنفقة
التي نقص ما فيها من المال خير بسبب تجريدها من اليد الاخذة بسلب ما سلب عنها صفة التجريد
قال مقسما بالله لا انقص مال احد حتى يسلب عني صفة التجريد وسمع ان اليد المتعففة عن السوال
بسبب استغنائها عزيزة عند الناس قال يحسبهم الجاهل اغنياء من التعفف وان اليد السائلة
خلافها ذليلة قال لا انقص من مال حتى يحصل لي صفة الذلة والهوان السابع ابن عمر رضي
الله عنهما قوله والتعفف تعفف بمعنى استعف كتحمل بمعنى استحمل نه الاستعفاف طلب العفاف
والتعفف وهو الكف عن الحرام والسوال من الناس وقيل الاستعفاف الصبر والنزاهة عن
الشي قوله اليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة مح هكذا وقع في صحيح البخاري ومسلم
وكذا ذكره ابو داود عن اكثر الرواة وفي اخرى له عن ابن عمر العليا المتعففة من العفة رجح
الخطابي هذه الرواية قال لان السياق في ذكر المسالة والتعفف عنها قال النواوي وقلت
الصحيح الرواية الاولى ويحتمل صحة الروايتين فالمنفقة اعلى من الاخذة والمتعففة اعلى

من

من السائلة وفي هذا الحديث دليل لمذهب الجمهور ان اليد العليا هي المنفقة والمراد بالعلو
علو الفضل والمجد ونيل الثواب واقول تحرير ترجيح الخطابي رواية اليد العليا هي المتعففة ان
يقال ان قوله وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسالة كلام مجمل في معنى العفة عن السوال
وقوله اليد العليا خير من اليد السفلى بيان له وايضا مبهم فينبغي ان يفسر بالعفة ليناسب هو مح
المجمل وتفسيره باليد المنفقة غير مناسب للمجمل وتحقيق الجواب هذا انما يتم اذا اقتصر
على قوله اليد العليا هي المنفقة ولم يعقبه بقوله واليد السفلى هي السائلة لدلالتها على علو المنفقة
وسفالة السائلة ورذالتها وهي مما يستنكف منها ويتعفف عن الاتصاف بها فظهر من
هذا ان رواية الشيخين ارجح من احدى روايتي ابي داود نقلا ودراية لانها حينئذ من
باب الكناية وهي ابلغ من التصريح فيكون ارجح الثامن ابو سعيد رضي الله عنه قوله ما يكون
عندي ما موصولة متضمنة معنى الشرط فلذا صح دخول الفاء في خبره فيه من المبالغة ما
انتهى غايتها لانه رتب عدم الادخار على جمع المال اذ لا يصدر مثل هذا الا عن مبذال ان
بحي لا يخاف الفقر قوله يعفه الله يريد ان من طلب من نفسه العفة عن السوال ولم يظهر
الاستغناء يعفه الله اي يصيره عفيفا ومن ترقى من هذه المرتبة الى ما هو اعلى من اظهار
الاستغناء من الخلق لكن ان اعطي شيئا لم يرده فيملا الله قلبه غنى ومن فاز بالقدح المعلى
وتصبر وان اعطي لم يقبل فهو هو مح خير مرفوع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح وتقديره هو
خير كما وقع في رواية البخاري وفي رواية خيرا اقول وقوله عطاء بمعنى معطى او شيا
وقوله هو خير صفته وكذلك خيرا نصبا صفة فالمعنى ان الله تعالى اعطى كل شي
خلقه وما اعطى احدا شيا خيرا من الصبر لانه جامع لمكارم الاخلاق التاسع عمر رضي
الله عنه قوله فتموله مط اي اقبله وادخله في ملكك ومالك والاشارة بقوله من هذا
المال الى جنس المال او الى ذلك المال والظاهر انه اجر عمل عمله في سعي الصدقة كما
سبق عنه حديث ابن الساعدي في الفصل الثالث من هذا الباب والاشراف على الشي الاطلاع
عليه والتعرض له والمراد وانت غير طامع فيه ولا طالب له قوله وما لا اي وما لا يكون على
هذه الصفة بل يكون نفسك تؤثره وتميل اليه فلا تتبعه نفسك واتركه فحذف هذه الجملة
لدلالة الحال عليها **الفصل الثاني** الاول سمرة قوله السايل كدوح بالضم
جمع الكدح كضرب وضروب نه الكدوح الخدوش وكل اثر من خدش او عض فهو
كدح ويجوز ان يكون مصدرا سمي به الاثر والكدح في غير هذا السعي والحرص والعمل
مط الكدوح بفتح الكاف مبالغة مثل صبور وهو من الكدح بمعنى الجرح يكدح بها الرجل
اي يريق بالسوال ماء وجهه فكانه جرحه اقول ذهب الى ان حمل الخبر على المبتدا من
باب الاسناد المجازي فان الكدوح هو السائل وعلى الضم الحمل من باب التشبيه شبه

انزله السوال في وجه السايل باثر الجرح عليه هذا مستقيم وعليه مدار التركيب لكن
المطابقه بين المبتدا والخبر مفقوده للجمع والافراد وانما جمع المسايل لنفيد اختلاف
انواعها ومن ثم استثني بقوله الا ان يسال الرجل ذا سلطان اي ذا حكم وملك بيده
بيت المال فانه يجوز له ان يسال حقه من بيت المال حط وليس هذا على معنى استباحة
الاموال التي تحويها ايدي بعض السلاطين من غصب اموال المسلمين مح اختلفوا في عطيه
السلطان فحرمها قوم واباحها قوم وكرهها قوم والصحيح انه ان غلب الحرام فما في يده
حرمت وان لم يغلب الحرام فمباح ان لم يكن في القابض مانع من استحقاق الاخذ
قوله او في الامر لا يجد منه بدا قيل اي من حاله او جايحه او فاقه على ما سبق في حديث قبيصه
الثاني عبد الله قوله خموش او خدوش مظ هذه الالفاظ كلها متقاربه المعنى وشك
الراوي في تلفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم باي لفظ من هذه الالفاظ وذهب
التوربشتي والقاضي ان الالفاظ متباينه المعنى واو للتنويع لا للشك والخدش
من الجلد بعود ونحوه والخمش قشره بالاظفار والكدح العض وهي في اصلها مصادر
لكنها لما جعلت اسماء للاثار جوز جمعها ولما كان السايل على ثلثه اصناف مقل ومفرط
ومتوسط ذكر هذه الاثار الثلثه المتفاوته بالشده والضعف اوردها للتقسيم
لا للارتياب قوله خمسون درهما قض الحديث بظاهره يدل على ان من ملك خمسين درهما
او عدلها او مثلها من جنس اخر فهو غني لا يحل له السوال واخذ الصدقه وبه قال
ابن المبارك واحمد واسحق رضي الله عنهم والظاهر ان من وجد قدر ما يغديه ويعشيه
على دايم الاوقات وفي اغلب الاوقات فهو غني كما ذكر في الحديث الذي بعده سواء
حصل له ذلك بكسب يد او تجاره لكن لما كان الغالب عليهم التصرف والتجاره وكان
يكفي هذا القدر ان يكون راس مال يحصل بالتصرف فيه ما يسد الحاجه في غالب الامر
قدره تخمينا في هذا الحديث الثالث ما يقرب منه وقال من سال منكم وله اوقيه او عدلها
والاوقيه يومئذ اربعون درهما فعلى هذا لا ينافي بينهما ولا نسخ وقيل حديث ما يعشيه
منسوخ بحديث الاوقيه وهو بهذا الحديث ثم هو منسوخ بما روي مرسلا انه قال من
سال الناس وله عدل خمس اواق فقد سال الحافا وعليه اصحاب ابي حنيفه رحمهم الله مظ
من كان له قوت غدايه وعشايه لا يجوز له ان يسال في ذلك اليوم صدقه التطوع
واما الزكوه المفروضه فيجوز للمستحق ان يسالها بقدر ما يتم له نفقه سنه لنفسه وعياله
وكسوته لان تفرق الزكوه لا يكون في السنه الا مره الثالث الى الخامس حتى قوله
فقر مدقع نه اي شديد يفضي بصاحبه الى الدقعاء وهي التراب تو اي لا يكون عنده ما
يتقي به التراب قوله او غرم مفظع نه اي شديد شنيع والمراد بهذا الغرم ما استدان

لنفسه ولعياله في مباح اكرضف الحجر المحمي فجعل اكل الزكوه بغير استحقاق متلفا
كما جعل ما نعها محمي على جبهته وجنبه وظهره لاعراضه عن حكم الله وعدم تلقيه بالقبول
واتكاله على ماله السادس انس قوله حلس الحلس الكساء الذي يلي ظهر البعير تحت
القتب القعب قدح من خشب مقعر قوله فابد الي اهلك اي ادم اليهم ليشغلوا به
ليفرغ الى مهمك من الكسب بحيث لا اريك خمسه عشر يوما انه صلى الله عليه وسلم
نهى نفسه عن ان يراه هذه المده والمراد نهي الرجل عن ان يحضر ويترك ما يهمه من
الاكتساب والاحتطاب قوله او لذي دم موجع نه وفا هو ان يتحمل ديه فيسعى فيها
حتى يوديها الى اولياء المقتول فان لم يودها قتلوا المتحمل عنه وهو اخوه او حميمه
فيوجعه قتله فان قلت كيف طريقته عند علماء البيان قلت الذم كنايه تلويحيه عن القاتل
لان من قوله لا تصلح المسئله الا لذي دم علم ان هناك غرامه شرعا ودل ذلك على انها
وارده على قاتل متحمل عليه الغرامه ثم وصفه بالموجع كنايه اخرى رمزيه عن كون
القاتل اخاه اما من جهه القرابه او الدين كقوله تعالى فمن عفي له من اخيه شي لان
وجع القلب مستلزم لقتل الشقيق السابع ابن مسعود قوله من انزلها بالله قال في
اساس البلاغه نزل بالمكان ونزل من علو ومن المجاز نزل به مكروه وانزلت حاجتي على
كريم اقول ففي الكلام استعاره تمثيليه لان الفاقه معنى وقد نسب الى الانزال
والانزال يستدعي جسما ومكانا شبه حال الفاقه واستكفاءه منها من الله تعالى بالتوكل
عليه والوثوق به بحال من اضطره المكروه الى نزول مكان يلتجي اليه ثم استعمل في
جانب المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من الانزال بالمكان لتكون قرينه مانعه
عن اراده الحقيقه وفي معناه قوله تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ
امره وبلوغ امره اما بموت عاجل او غنى عاجل تو المغنى اوشك الله له بالغنى اي اسرع
غناه الغناء بفتح الغين الكفايه من قولهم لا يغني غناء بالمد والهمز ومن رواه بكسر
الغين مقصورا على معنى اليسار فقد حرف المعنى لانه قال يا تيه الكفايه عما هو فيه اما بموت
عاجل او غنى عاجل اقول كذا في اكثر نسخ المصابيح وجامع الاصول وفي سنن
ابي داود والترمذي او غنى اجل وهو اصح درايه كقوله تعالى ان يكونوا فقراء يغنهم
الله من فضله والله اعلم الفصل الثالث الاول ابن الفراسي قوله اسال اي
اسال قوله وان كنت عطف على محذوف اي لا تسال الناس وتوكل على الله تعالى
على كل حال وان كان لا بد لك من سوال فسال الصلحاء وخبر كان محذوف ولا بد
معترضه موكده بين الشرط والجزاء وفي وضع الصالحين موضع الكرماء اشاره الى
حل ما يمنحونه وصون عرض السايل صونا ما لان الصالح لا يمنح الا من الحلال ولا يكون

الاكرئيا لا يهتك العرض الثاني ابن الساعدي قوله بعمالة هي بضم العين ما يعطى العامل
على عمله وعملني بالتشديد اي اعطاني اجر عملي وفي هذا الحديث جواز اخذ العوض على
اعمال المسلمين سوآء كانت لدين او لدنيا كالقضا والحسبه وغيرهما واختلف العلمآء فيمن
جاءه مال هل يجب قبوله او ندب على ثلثة مذاهب الصحيح الذي عليه الجمهور انه مستحب
اذا كان حلالا الثالث علي رضي الله عنه قوله أفي هذا اليوم ادخل همزة الانكار
على ظرف الزمان واتبعه ظرف المكان وقدمهما على عاملهما لمزيد الانكار المعنى ان
السؤال من غير الله منكر لاسيما في يوم الحج الاكبر وفي مكان يجتمع فيه وفد الله وزوار
بيته ونحوه قوله تعالى أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزءون حيث اوقع الاستهزاء حيث
جعل المستهزأ به يلي حرف الانكار ويلحق به سؤال المساجد لان المساجد لم تبن الا
للعباده قوله بمخفقه بالدره الحمق لضرب بالشي العريض الرابع عمر رضي الله عنه قوله
تعلمن ايها الناس اي لتعلمن كقوله محمد تفد وفيه سد ودان ايراد اللام في امر المخاطب
المبني للفاعل وحذفها مع الفعل ويحتمل ان يقال انها جواب قسم واللام المقدره هي
المفتوحه اي والله ليعلمن يعني اذا رجعتم الى انفسكم وتاملتم حق التامل وجدتم الامر
على ما اقول وايها الناس نداء عام متناول لجميع الافراد وقريب هذا النداء من قولهم انا نفعل
كذا ايها العصابه من حيث الاختصاص والاقرب الى الذوق ان لا يعم هذا النداء
وان لا يحمل اللام للاستغراق بل يصرف الخطاب الى الانسان الكامل الحقيقي وعلى
هذا يكون حمل قوله لتعلمن على جواب القسم ظاهرا قوله وان الاياس غنى فان صاحب
المغرب الاياس يعني الناس والواو في قوله وان المرء اذا ايس اخره داخله بين المفسر
والمفسر كقوله اعجبني زيد وكرمه قوله الطمع فقر تشبيه بحذف الاداه والمعنى الجامع كما
ان الفقير لم يزل عنه الاحتياج كذلك الطامع الحريص لا يشبع وكذا الغني من اكتفى
بما عنده عن الناس كذلك الايس القانع الخامس ثوبان قوله من يكفل لي اي من يضمن
لي من الكفاله وفي الضمان وقوله ان لا يسال ان مصدريه والفعل معها مفعول يكفل
اي من يلتزم لي على نفسه عدم السؤال وفيه دلاله على شدة الاهتمام بشان الكف عن
السؤال حس عن معمر عن عايشه انها كانت تقول تعاهدوا ثوبان فانه لا يسال احدا
شيئا قال وكانت تسقط منه العصا او السوط فما يسال احدا ان يناوله حتى ينزل فياخذه
السادس ابوذر رضي الله عنه قوله وهو يشترط علي بالتشديد وان في قوله ان لا تسال
مفسره داخله على النهي لما في يشترط من معنى القول ويجوز ان يكون مصدريه باب
الانفاق وكراهيه الامساك الفصل الاول الاول ابوهريره قوله
لسرني جواب لو الامتناعيه فيفيد انه لم يسره المذكور بعده لما انه لم يكن عنده مثل احد

ذهبا

ذهبا وفيه مبالغه وذلك انه صلى الله عليه وسلم لم يسره كثره ما ينفعه دينا ودنيا
فكيف بما لا منفعه فيه وفي التقييد بقوله ثلث ليال تتميم ومبالغه في سرعه الانفاق
فلا تكون الا في قوله لا يمر زايده كما في قوله تعالى ما منعك ان لا تسجد على ما ذهب اليه
المالكي في الشواهد والتوضيح قوله الا شي ارصده اي اعده واحفظه استثناء من قوله
شي وجاز لان المستثنى منه مطلق عام والمستثنى مقيد خاص ووجه رفعه ان المستثنى
منه في سياق النفي لما مر ان جواب لو ههنا في تقدير النفي كما في قوله تعالى ويابى الله الا ان
يتم نوره على انه يجوز ان يحمل على النفي الصريح في ان لا يمر وعلى حمل الا على الصفه الثاني
ابوهريره قوله ما من يوم ما بمعنى ليس ويوم اسمه ومن زايده ويصبح العباد صفه يوم
وملكان مستثنى من متعلق محذوف هو خبر ما المعنى ليس يوم موصوف بهذا الوصف
ينزل فيه احد الا ملكان يقولان كيت وكيت فحذف المستثنى منه ودل عليه بوصف الملكين
بينزلان ونظيره في مجي الموصوف مع الصفه بعد الا في الاستثناء المفرغ قولك ما اخترت
الا رفيقا منكم التقدير ما اخترت منكم احدا الا رفيقا وهو من امثله كتاب المفتاح
قوله خلفا نه اي عوضا يقال خلف الله لك خلفا بخير واخلف عليك خيرا اي ابدلك
بما ذهب منك وعوضك عنه واعط الثاني مشاكلا للاول الثالث اسماء قوله
ولا تحصي نه الاحصاء الاحاطه بالشي حصرا او تعدادا والمراد به ههنا عد الشي للتبقيه
وادخاره للاعتداد به وترك الانفاق منه في سبيل الله وقوله فيحصي الله عليك يحتمل
لوجهين احدهما انه يحبس عنك ماده الرزق ويقلله بقطع البركه حتى يصير كالشي
المعدود والاخر انه يحاسبك عليه في الاخره قوله ولا توعي الايعاء حفظ الامتعه
بالوعاء وجعلها فيه والمراد به ان لا تمنعي فضل الزاد عمن افتقر اليه فيوعي الله عنك
اي يمنع عنك فضله ويسد عليك باب المزيد اقول ويمكن ان ننزلهما بان القرينتان
اعني لا تحصي فيحصي الله عليك ولا توعي فيوعي الله عليك على تبينك القرينتين اعني
اللهم اعط منفقا خلفا وممسكا تلفا ويقال انه لم يعلم من قوله اعط منفقا خلفا
كميه الانفاق فبين بقوله لا تحصي ان المراد منه الكثره دون القله لان القليل يحصى
ويعد ولا كذلك الكثير ومن قوله ولا توعي فيوعي الله عليك معنى كيفيه الايعاء
فيهما فبين بقوله اعط ممسكا تلفا لان الايعاء من لعب الامساك ومن الله التلف
اما بالحادثه او الوارثه ففيه المشاكله بين قوله فيحصي الله عليك فيوعي الله عليك لان
الاصل ان يقال فيوعي الله عليك كما مر فلما بين لها حاله الاعسار والانفاق فيها اتبعها
بحاله الاعسار اي لا تتركي الانفاق حالتيذ ما استطعت والرضخ العطيه القليله
الرابع ابوهريره قوله انفق غب نفق الشي مضى ونفد ونفقت الدابه نفوقا اذا ماتت

ونفقت الدراهم اذا فنيت اقول فقوله انفق عليك مشاكلة لان انفاق الله تعالى لا ينقص
من خزانته شيئا قال يد الله ملاى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار واليه لمح قوله تعالى
ما عندكم ينفد وما عند الله باق الخامس ابو امامة قوله ان تبذل الفضل مبتدا وخبر خبر
اي بذل الزيادة على قدر الحاجة خير لك وامساكه شر لك وان حفظت من مالك قدر
حاجتك لا لوم عليك وان حفظت ما فضل على قدر حاجتك فانت بخيل والبخيل ملوم
قوله وابدا بمن تعول نه يقال عال الرجل عيا له يعولهم اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت
وكسوة وغيرهما فان قلت قوله ابدا بمن تعول ان تعلق بقدر حاجة العيال وكفافهم لا يستقيم
لان البدء يقتضي الترتيب والانتهاء الى غير العيال وكذا ان تعلق بالفضل عن كفافهم
لما يلزم منه ان ما فضل عنهم ينفق عليهم قلت الوجه ان يفسر الفضل بما يزيد على ما يحصل
منه الكفاف فحينئذ بدا بالاشرف الاهم ويؤيد هذا التاويل حديث ابي هريرة خير
الصدقة ما كان من ظهر غنى وابدا بمن تعول وعلى هذا يحسن قوله ولا تلام على كفاف
اي لا تذم ان حفظت راس مال ينفق من ربحه وكانه صلى الله عليه وسلم رخص هذا القدر
من المال لمن لا قوة له في التوكل التام وانما سمي كفافا لانك تكف به وجهك عن الناس
قاله في الفائق وقيل الكفاف ما لا يفضل عن الشيء ويكون بقدر الحاجة اليه السادس
ابو هريرة قوله جنتان نه اي وقايتان ويروي بالباء الموحدة تثنية جبة اللباس وكذا
في شرح السنة روي بهما مح جنتان بالنون في هذا الموضع بلا شك ولا خلاف اقول
وهو انسب لان الدرع لا يسمى جبة بالباء بل بالنون وانشد الاعشى شعر كنت المقدم
غير لابس جنة بالسيف تضرب معلما ابطالها خط وحقيقة المعنى ان الجواد اذا
هم بالنفقة اتسع لذلك صدره وطاوعته يداه فامتدتا بالعطاء والبذل والبخيل يضيق
صدره وتنقبض يده على الانفاق في المعروف اقول يجوز ومن هذا ظهر ان جعل بمعنى
طفق ودل على خبره قوله كلما اي جعل السخي يتسع صدره كلما اراد التصدق وجعل البخيل
يضيق صدره كلما اراد التصدق واوقع المتصدق مقابلا للبخيل والمقابل الحقيقي السخي
ايذانا بان السخاوة هي ما امر به الشرع وندب اليه من الانفاق لا ما يتعاناه المبذرون
وخص المشبه بهما بلبس الجنتين من الحديد اعلاما بان القبض والشح من جبلة الانسان
وخلقته ومن ثم اضاف الشح اليه في قوله تعالى ومن يوق شح نفسه وان السخاوة من عطا
الله وتوفيقه يمنحها من يشاء من عباده المفلحين وخص اليد بالذكر لان السخي والبخيل
يوصفان ببسط اليد وقبضها فاذا اريد المبالغة في البخل قيل يده مغلولة الى عنقه وثديه
وتراقيه وانما عدل من الغل الى الدرع لتصوير معنى الانبساط والتقلص والاسلوب من
التشبيه المفرق شبه السخي الموفق اذا قصد التصدق تسهل عليه ويطاوعه قلبه بمن عليه

الدرع ويده تحت الدرع فاراد ان يخرجها منها او ينزعها تسهل عليه والبخيل على عكسه والله اعلم
السابع جابر قوله اتقوا الظلم مح عن القاضي عياض هو على ظاهره فيكون ظلمات على
صاحبه لا يهتدي يوم القيمة بسبب ظلمه في الدنيا كما ان المومن يسعى بنور هو مسبب عن
ايمانه في الدنيا قال الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم ويحتمل ان الظلمات
هنا الشدائد وبه فسر قوله تعالى من ينجيكم من ظلمات البر والبحر اي شدائدهما واقول
افرد المبتداء وجمع الخبر دلالة على ارادة الجنس واختلاف انواع الظلم الذي هو سبب لانواع
الشدائد في القيامة من الوقوف في العرصات والحساب والمرور على الصراط وانواع
العقاب في النار ثم عطف الشح الذي هو نوع من انواع الظلم على الظلم ليشعر بان الشح
اعظم انواعه لانه من نتيجة حب الدنيا وشهواتها ومن ثم علله بقوله فان الشح اهلك
من كان قبلكم ثم علله بقوله حملهم على ان سفكوا الدماء على سبيل الاستيناف فان استحلال
المحارم جامع لجميع انواع الظلم من الكفر والمعاصي وعطفه على سفك الدماء من عطف
العام على الخاص عكس الاول انما كان الشح سبب سفك الدماء واستحلال المحارم لان
في بذل الاموال ومواساة الاخوان التحاب والتواصل وفي الامساك والشح التهاجر
والتقاطع وذلك يودي الى التشاجر والتغاور من سفك الدماء واستباحة المحارم فظهر
منها ان السياق وارد في الشح وذكر الظلم توطية وتمهيد لذكره فكان ايراد هذا
الحديث في هذا الباب احرى واولى من ذكره في باب الظلم الثامن حارثة قوله ياتي
عليكم زمان الخطاب لجنس الامة والمراد بعضهم كما في قوله تعالى ويقول الانسان اذا ما
مت لسوف اخرج حيا الكشاف لما كانت هذه المقالة موجودة فيمن هو من جنسهم صح اسنا ده
الى جميعهم كما يقولون بنو فلان قتلوا فلانا وانما القاتل رجل منهم ولعل ذلك الزمان
زمن ظهور اشراط الساعة كما ورد في الصحيح لا تقوم الساعة حتى يكثر المال فيفيض
حتى يخرج الرجل زكوة ماله فلا يجد احدا يقبلها منه التاسع ابو هريرة قوله وانت صحيح
شحيح اي تصدق في حال صحتك واختصاص المال بك وشح نفسك بان تقول لا
تتلف مالك كيلا تصير فقيرا فان الصدقة في هذه الحالة اشد مراغمة للنفس ولان
كناية عن الموصى له وقوله ولا تمهل عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتداء محذوف
اي افضل الصدقة ان تصدق حال حيوتك وصحتك مع احتياجك اليه واختصاصك
به لا في حال سقمك وسياق موتك لان المال حينئذ خرج منك وتعلق بغيرك ويشهد
لهذا التاويل حديث ابي سعيد في الفصل الثاني من هذا الباب لان يتصدق المرء في
حيوته بدرهم خير له من ان يتصدق بمائة عند موته العاشر ابو ذر قوله هم الاخسرون
هم ضمير مبهم يفسره ما بعده من الخبر كقولك هي العرب تقول ما شاءت والاخسرون فيه

فيه نوع ابهام فمن يقوله هو الاكثرون وتحو في الابهام والتبيين اللهم الا ان يحمل على
التغليط قوله تعالى قل ننبيكم بالاخسرين اعمالا الذين ظل سعيهم في الحيوة الدنيا وهم
عن الاخرة هم غافلون واستثنى منه من يستفرغ جهده في الانفاق ويبذل طاقته **قوله**
قال هكذى **نه** العرب يجعل القول عبارة عن جميع الافعال وتطلقه على غير الكلام فتقول
قال بيده اي اخذ وقال برجله اى مشى وقال بالماء على يده اي قلب وقال بثوبه اى رفعه
كل ذلك على المجاز والاتساع وقال في الحديث بمعنى اشار وهكذا نصبه مصدر محذوف اي
اشار بيده اشارة مثل هذه الاشارة وقوله من بين يديه بيان للاشارة والاظهر ان يتعلق
بالفعل المجي وعن يمينه وانها للمجاورة والبعد وخص عن بالبمين والشمال لان الغالب
في الاعطاء صدوره عن اليدين وقوله وقليل ما هم ما زايده موكده للقلة وهم مبتدا
وقليل خبره مقدم عليه قدم اختصاصا وان الكثر الاكثر من المكثرين ليسوا على هذه
الصفة **الفصل الثاني** **الاول** ابو هريرة **قوله** السخي قريب من الله التعريف في
السخي والبخيل للعهد الذهني وهو ما عرف شرعا ان السخي من هو والبخيل من هو وذلك
ان من ادى زكوة ماله فقد امتثل امر الله وعظمه واظهر الشفقة على خلق الله وواساهم
بماله فهو قريب من الله وقريب من الناس فلا يكون منزله الا الجنة ومن لم يودها فامره
على عكس ذلك ولذلك كان العابد البخيل احط مرتبة من الجاهل السخي وكان يقتضي
التطابق بين القرينتين ان يقال والجاهل سخي احب الى الله من عالم بخيل وغير عابد سخي
احب الى الله من عابد بخيل فخولف ليفيد ان الجاهل غير العابد السخي احب الى الله من
العالم العابد البخيل فيا لها من حسنة غطت على عيبين عظيمين ويا لها من سيئة عفت
حسنتين خطيرتين **الثاني** ابو سعيد **قوله** عند موته اي عند احتضاره الموت اوقع هذه
الحيوة مقابلا لقوله في حيوته اشارة الى ان الحيوة الحقيقية التي يعتد فيها بالتصدق هي
ان يكون المرء صحيحا شحيحا يخشى الفقر الحديث كما مر وقوله بماله يريد بها الكثرة كما يراد
بدرهم القلة ويشهد له ما جاء في بعض النسخ بماله بدل مائة اي بجميع ماله **الثالث** ابو الدرداء
قوله كالذى يهدي اذا شبع شبه ترك تاخير الصدقة عنا وانه ثم تداركه في غيرا وانه بمن
تفرد بالاكل واستاثر لنفسه ثم اذا شبع يوثر على غيره وانما يحمد اذا كان عن ايثار كما
قال تعالى ويوثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة وما احسن موقع يهدي في هذا
المقام ودلالتها على الاستهزاء والسخرية بالمهدي **الرابع** ابو سعيد **قوله** خصلتان لا
يجتمعان مبتدا موصوف والخبر محذوف اي فيما احدثكم به خصلتان لا يجتمعان كقوله تعالى
سورة انزلناها اي فيما اوحينا اليك والبخل وسوء الخلق خبر مبتداء محذوف والجملة مبينة
ويجوز ان يكون خبرا والبخل وسوء الخلق مبتداء **تو** المراد من ذلك اجتماع الخصلتين فيه

ع

مع بلوغ النهاية فيهما بحيث لا ينفك عنهما ولا ينفكان عنه فاما من فيه بعض هذا او بعض
ذلك او ينفك عنه في بعض الاوقات فانه بمعزل عن ذلك واقول ويمكن ان يحمل سوء
الخلق على ما يخالف الايمان فان الخلق الحسن هو ما يمتثل به العبد اوامر الشرع ويجتنب
عن نواهيه لا ما يتعارف بين الناس لما ورد عن عائشة رضي الله عنها وكان خلقه القران
وافراد البخل من سوء الخلق وهو بعضه وجعله معطوفا عليه يدل على انه اسوءها واشنعها
لان البخيل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس الحديث ويويد هذا التاويل حديث
ابي هريرة لا يجتمع الشح والايمان في قلب عبد ابدا رواه النسائي **الخامس** ابو بكر **قوله** خب
نه الخب بالفتح الخداع وهو الجربز الذى يسعى بين الناس بالفساد وقد يكسر خاوه واما
المصدر فبالكسر فقط المنان تناول على وجهين احدهما من المنة التي هي الاعتداد بالصنيعة
وهي ان وقعت في الصدقة ابطلت الاجر وان كانت في المعروف كدرت الصنيعة وثانيهما
من المن وهو القطع والنقص يريد النقص من الحق والخيانة والقطع من التواد والمحبة
مظ اي لا يدخل الجنة مع هذه الخصلة حتى يجعل طاهرا منها اما بالتوبة في الدنيا او بان
يعفو الله عنه او بان يعذبه ثم يدخله الجنة **تو** اي لا يدخل الجنة مع الداخلين في الرعيل
الاول من غير ما باس بل يصاب منه بالعذاب هذا هو السبيل في تاويل مثال هذه
الاحاديث لتوافق اصول الدين وقد هلك في التمسك بظواهر امثال هذه النصوص الجم
الغفير من المبتدعة ومن عرف وجوه القول واساليب البيان من كلام العرب هان
عليه التخلص بعون الله عن تلك الشبه اقول ويويد التاويل بالعفو قوله تعالى ونزعنا ما في
صدورهم من غل اخوانا على سرر متقابلين فانه وارد على سبيل الامتنان عليهم ولذلك
جمع ضمير الواحد المعظم ليدل على فخامة شان النزع يعني مثل هذا النزع يختص بنا ولا
يصدر الا عنا **السادس** ابو هريرة **قوله** شح هالع **تو** الشح بخل مع حرص فهو ابلغ في المنع
من البخل فالبخل يستعمل في الضنة بالمال والشح في سائر ما يمتنع النفس عن الاسترسال
فيه من بذل مال او معروف او طاعة الهلع افحش الجزع وهلع بالكسر فهو هلع وهلوع
ومعناه انه يجزع في شحه اشد الجزع على استخراج الحق منه وقوله شح هالع اى ذو هلع
كما يقال يوم عاصف وليل نائم ويحتمل ايضا ان يقول هالع لمكان خالع للازدواج واقول
يحتمل ان يحمل على الاسناد المجازي فيسند الى الشح ما هو مسند الى صاحبه مبالغة وعلى
الاستعارة المكنية بان يشبه الشح بانسان ثم يوصف بما يلازم الانسان من الهلع
والهلع ما فسره الله تعالى سيل احمد بن يحيى عن الهلوع فما زاد على ما فسره الله تعالى
من قوله اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا **قوله** او جبن خالع **نه** اي شديد
كانه يخلع فواده من شدة خوفه وهو مجاز عن الخلع والمراد به ما يعرض من انواع الافكار

وضعف القلب عند الخوف اقول الفرق بين وصف الشح بالهلع والجبن بالخلع هو ان الهلع
في الحقيقه لصاحب الشح واسند اليه مجازا فهما حقيقتان لكن الاسناد مجازي وليس كذلك
الخلع اذ ليس مختصا بصاحب الجبن حتى يسند اليه مجازا بل هو وصف للجبن لكن على المجاز حيث
اطلق واريد به الشده والي هذا المعنى ينظر قول الشيخ التوربشتي ويحتمل ان يقول هالع
لمكان خالع للازدواج اي المشاكله تو وانما قال شرما في الرجل ولم يقل في الانسان
لاحد الوجهين اما لان الشح والجبن مما يحمد عليه المراة ويذم به الرجل او لان الخصلتين
يقعان موقع الذم من الرجال فوق ما يقعان من النسا

الفصل الثالث

الاول عايشه رضي الله عنها قوله اينا اسرع بك لحوقا اي تدركك بالموت من بعض
الازواج ومنه حديث فاطمه رضي الله عنها انك اول اهل لحوقا بي فضحكت قوله فاخذوا
قصبة والظاهر فاخذن وانما عدل الي ضمير المذكر تعظيما لشانهن كقوله تعالى وكانت
من القانتين وقول الشاعر شعر وان شيت حرمت النسا سواكم قوله فعلمنا
بعد يعني فهمنا من قول اطولكن يدا انبد الظاهر فاخذنا لذلك قصبة ندرع بها يدا يدا
لننظر اينا اطول يدا فلما فطنا محبتها الصدقه وعلمنا انه صلى الله عليه وسلم لم يرد باليد
العضو وبالطول طولها بل اراد العطا وكثرته اجريناه على الصدقه فاليد هنا استعارة
للصدقه والطول ترشيح لها لانه ملايم للمستعار منه ولو قيل اكثركن لكان تجريدا لها
قوله انتهن في موضع نصب اما حال او مفعول له اي كانت تتطاولن ايديهن ناظرات او
لننظرن ايتهن اطول يدا قوله فكانت اطولنا يدا زينب فان قلت لم قدم اطولنا وجعله
اسما واخر زينب وجعلها خبرا وعكس في روايه البخاري وجعل سوده اسما واطولهن
خبرا قلت لاختلاف الحالتين ولذلك ذكر في احدي الروايتين سوده واخراهما
زينب فقدم الطول هنا لما كان الاهتمام بشانه في المباراه التي يلوح من قوله يتطاولن
ومثل هذا التقديم قوله تعالى ان خير من استاجرت القوي الامين الكشاف فان قلت
كيف جعل خير من استاجرت اسما والقوي الامين خبرا قلت هو مثل قوله شعر
الا ان خير الناس حيا وهالكا اسير ثقيف عندهم في السلاسل في ان العنايه هي
سبب التقديم وقد صدقت حتى جعل لها ما هو احق بان يكون خبرا اسما وعلم من هذا
ان في روايه البخاري الحاضرات من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بعضهن لان سوده
توفيت قبل عايشه وبعد غيرها رضي الله عنهن في سنه اربع وخمسين من الهجره وعايشه
في سنه سبع او ثمان وخمسين من الهجره وان ما رواه مسلم كانت من الحاضرات كلهن
لان زينب بنت جحش توفيت قبل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في سنه عشرين وقيل
احدي وعشرين قوله لانها كانت تعمل تعليل كالبيان لقوله يتطاولن لانه يحتمل ان يكون

التطاول هنا حسيا بان تقول واحده كل واحده منهن انا اطول منك يدا او معنويا
بان تقول كل واحده انا اكرم منك عطا فبين بالتعليل ان كان معنويا الثاني ابو هريره
قوله تصدق الليله على سارق اخبار في معنى التعجب او الانكار وقوله اللهم لك الحمد
على سارق اي على تصدقي على سارق اما وارد شكرا او تعجبا اما الاول فان يجري
الحمد على الشكر وذلك لانه لما جزم على ان يتصدق على مستحق ليس بعده بدلا له
التنكير في صدقه وابرز كلامه في معرض القسمية تاكيدا وقطعا للقول به فلما جوزي
بوضعه على يد سارق حمد الله بانه لم يقدر ان يتصدق على من هو اسوء حالا من السارق
واما الثاني فان يجري الحمد على غير الشكر وان يعظم الله عند رويه التعجب كما يقال سبحان
الله عند مشاهده ما يتعجب منه وللتعظيم قرن به لفظه اللهم فكما تعجبوا من فعله وقالوا
تصدق الليله على سارق يتعجب من فعل نفسه وقال الحمد لله على سارق اي انصدقت
على سارق ولذلك سلي بقوله اما صدقتك على سارق فلعله يستعف عن سرقته قوله
فاتي اي فاري في المنام قوله يعتبر غب اصل العبر تجاوز من حال الي حال والاعتبار
والعبره بالحاله التي يتوصل بها من معرفه المشاهد الي ما ليس بمشاهد يريد ان
الغني اذا نظر الي المتصدقه اقتدي به وتجاوز عما كان فيه من صفه البخل الي صفه السماحه
الثالث ابو هريره قوله حديقه وهي البستان الذي يدور عليه الحايط والحره الارض
ذات الحجاره السود والشرجه باسكان الرا مسيل الما الي السهل من الارض المسحاه
المجرفه من الحديد قوله فلان الاسم الذي سمع فلان ليس مقولا لصاحب الحديقه لانه
صرح باسمه لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم كنى عن اسمه بفلان ثم فسره بقوله
الاسم الذي سمع والقايل في قوله اسق حديقه فلان لاسمك هو ذلك السامع ولا بد
من اضمار القول التقدير قال الهاتف اسق حديقه زيد مثلا وقلت انا فلان لاجل
اسمك اي بدله قوله ارد فيها ثلثه اي ارد في الحديقه الاصل الذي زرعته فيها ليكون
قنيه للبذر بعد تصدقي الثلث واكلي الثلث الاخر الرابع ابو هريره قوله فاراد الله ان
يبتليهم من جوز دخول الفا في خبر ان فلا اشكال في انه خبر ان ومن لم يجوزه يقدر
الخبر اي ان فيما اقص عليكم قصه ثلثه تفرقها الفا لتعقيب المفسر المجمل كما في قوله
تعالى فان فاوا فان الله غفور رحيم ولو رفع ارص وما عطف عليه نعت للخبريه
وقوله ويذهب عني عطف على قوله لون حسن على تقدير ان كقوله احضر الوغى قوله
قذرني اي كرهني يقال قذرت الشي اقذره اذا كرهته واجتنبته قوله فذهب عنه
قذره واعطي لونا حسنا قدم هنا ذهاب القذر على اعطا الحسن على الترتيب في
الوجود لان اعطا الحسن مسبوق بذهاب القذر وقدم الحسن ثم على ذهاب القذر

لان الحسن هو المقصود بالذات والاهم بالطلب ولانه اذا جاء الحسن ذهب القذر لا
محاله بخلافه اذا ذهب القذر فقد يتخلف عنه الحسن فلذا عقب الذهاب بالحسن في
الثاني قوله شك اسحق وهو اسحق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث وقوله الا ان الابرص
استثناء من قوله شك اي شك اسحق في ذلك لكن لم يشك في ان الابرص او الاقرع
انفرد كل واحد منهما في طلب الابل والبقر ثم بني على هذا الاحتمال قوله فاعطي ناقة
اي الابرص العشراء بالضم وفتح الشين والمد التي اتى على حملها عشرة اشهر ثم اتسع
فيه فقيل لكل حامل عشراء قوله شاة والدا وهي التي قد عرف منها كثرة الولد وقوله فانتج
هذان هكذا هو الرواية وهي قليلة الاستعمال والمشهور نتج ومعناه تولى الولادة وهي
النتج والانتاج ومعنى ولدها بتشديد اللام انتج والناتج للابل كالقابلة للنساء قوله هذان
اي الابرص والاقرع وهذا اي الاعمى قوله في صورته اي الملك جاء في صورته التي
جاء الابرص اولا من قوله انقطعت بي الحبال الباء للتعدية الحبال جمع الحبل وهو العهد
والامان والوسيلة وكلما ترجو منه خيرا او فرحا او تستدفع به ضررا والحبل هنا السبب
فكانه قال انقطعت بي الاسباب والبلاغ الكفاية قال الله تعالى ان في هذا لبلاغا
لقوم عابدين والباء في بالله متصل ببلاغ اي ليس لي ما ابلغ به غرضي الا بالله وثم في
قوله ثم بك للمرتبة في التنزل لا للترقي وهذا وامثاله من الملائكة معاريض في الكلام
لا اخبار كما في قول ابرهيم هذا ربي واني سقيم وهي اختي وقول الملائكة لداود ان
هذا اخي له تسع وتسعون نعجة والباء في قوله بالذي للقسم والاستعطاف اي اسالك
بحق الذي او متوسلا بالذي وبعيرا مفعول اسالك قوله كابرا عن كابر يقال هو
كبر قومه اكبرهم في السن والرياسة او في النسب وورثوا المجد كابرا عن كابر
قوله ان كنت كاذبا هذا الشرط ليس على حقيقته لان الملك لم يشك في كذبه بل هو مثل
قول العامل اذا تسوف في عمالته ان كنت عملت فاعطني حقي فعلى هذا صيرك على
ما كان عليه مقطوع حصوله ويؤكد قوله وسخط على صاحبيك قوله واتى الاقرع في
صورته لم يذكر هنا الهيئة اختصارا او سقط من الراوي قوله لا اجهدك اليوم اي
لا استفرغ طاقتي بمنع شي اخذته لله هذا على عكس ما قال الابرص والاقرع الحقوق كثيرة
اي الموانع في الاعطاء كثيرة فلا سبيل لي الى ان اعطيك شيئا الخامس ام بجيد اسمها زيد
بن السكن قوله محرقا تتميم لارادة المبالغة في لطف كقولها شعر كانه علم في راسه نار
السادس مولى لعثمان قوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم جملة معترضة بين المعطوف
والمعطوف عليه اي من عادته ان يحبه اللحم والخادم وهو احد الخدم ويقع على الذكر
والانثى لاجرائه مجرى الاسماء غير الماخوذة من الافعال كحائض وطالق ويدل عليه

انها

انها انثى قوله ضعيه المروة حجر ابيض براق وقيل هي التي يقدح منها النار السابع ابن
عباس رضي الله عنهما قوله بالله الباء يحتمل ان يكون كالباء في كتبت بالقلم اي يسال
بواسطة ذكر اسم الله او للقسم والاستعطاف يعني يقول السائل اعطوني شيئا
بحق الله وهذا مشكل اللهم الا ان يتهم السائل بعدم الاستحقاق الثامن ابو ذر
قوله فضرب كعبا فان قلت لم ضربه وقد قدر ما ترك من المال بقول ان كان يصل
فيه حق الله وقد ورد ما ادي زكوته فليس بكنز قلت انما ضربه لانه نفى الباس على
سبيل الاستغراق حيث جعله مدخولا للا التي لنفي الجنس وكم من باس واقله انه يدخل
الجنة بعد فقراء المهاجرين بزمان طويل ويوقف للحساب وما اشبهه وقوله وتقبل
مني تتميم لارادة المبالغة في عدم المحبة قوله اذ مفعول احب على حذف ان ورفع الفعل
كقوله احضر الوغى التاسع عقبة قوله كرهت ان يحبسني اي يلهيني عن الله ويحبسني عن
مقام الزلفى كما قال في حديث انبجانية ابي جهم العاشر عائشة رضي الله عنها قوله
ما فعلت الستة يجوز ان يروى بالنصب والرفع والرفع افصح كما جاء ما فعل ابواي وما
فعل النغير ولا بد من محذوف اي ما فعلت بهذا الفقت ام لا فاجابت لاثم اعتذرت
مقسمة بالله وفي وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنانير في كفه ووضع المظهر
موضع المضمر وتخصيص ذكر نبي الله ثم الاشارة بقوله هذه تصوير لتلك الحالة الشنيعة
واستهجان بها وايذان بان حال النبوة منافية لان يلقا الله ومعه هذا الدني الحقير
فالظن مضاف الى الفاعل وقوله لو لقي الله عز وجل حال من الفاعل الحادي عشر
ابو هريرة رضي الله عنه قوله يجار في نار جهنم اي اثر ايصل اليك فهو كناية عن قربه منها
كما ان قوله تعالى لا يسمعون حسيسها كناية عن بعدها وقوله انفق بلال جملة مستانفة
مرتبة على الاولى فوض الترتيب الى الذهن اي اذا كان الامر على ما ذكر فانفق يا
بلال والذي يقتضيه مراعاة السجع ان يوقف على اقلالا وان كتب بالالف وتغيرا الى
بلالا لترد وجا كما في قولك اتيك بالغدايا والعشايا وقوله ارجعن مازورات غير
ماجورات وما احسن موقع ذي العرش في هذا المقام اي اتخشى ان يضيع مثلك من
هو مدبر الامر من السماء الى الارض كلا الثاني عشر ابو هريرة قوله شجرة في الجنة اي كالشجرة
في الجنة والتنكير للتعظيم شبه السخاء بالشجرة في عظمها وانها ذات اغصان وشعب
كثيرة ثم حذف اداة التشبيه وجعلت نفس الشجرة ثم زيد في المبالغة ففرع على السخاء
المشبه ما يفرع على المشبه به من التمسك والاخذ بالغصن منها حتى يوديه الى
منبتها واصلها ويحتمل ان يكون من باب الادعاء لقوله تعالى يوم لا ينفع مال ولا
بنون الا من اتى الله بقلب سليم في وجه جعل بالادعاء جنس الشجرة الدنيوية نوعين

متعارفا وغير متعارف وهي شجرة السخاء الثابت اصلها في الجنه وفرعها في الدنيا فمن
اخذ بغصن منها فلا محاله ان يوصله الي ما هو منه وحكم شجرة الشح علي عكس ذلك والي هذا
المعنى يلمح قوله السخي قريب من الجنه بعيد عن النار بعيد عن الجنه والبخيل قريب من النار
الثالث عشر علي رضي الله عنه **قوله** فان البلا لا يتخطاها تعليل للامر بالمبادره وهو يمثل
جعلت الصدقه والبلا كفرسي رهان فايهما سبق لم يلحقه الاخر ولم يتخطه والتخطي
تفعل من الخطو **باب فضل الصدقه** **غب** الصدقه ما يخرجه
الانسان من ماله علي وجه القربه كالزكوه لكن الصدقه في الاصل يقال للمتطوع به والزكوه
للواجب وقيل يسمي الواجب صدقه اذا تحري صاحبه الصدق في فعله **الفصل**
الاول ابو هريره **قوله** بعدل تمره **خط** يريد قيمة تمره يقال هذا عدل هذا بفتح
العين اي مثله في القيمه وعدله بكسرها اي مثله في المنظر وقال الفراء العدل بالفتح
ما عادل الشي من غير جنسه وبالكسر المثل من عين جنسه **تو** المراد من التقبل باليمين
حسن القبول من الله ووقوع الصدقه منه موقع الرضي الهلو بتشديد الواو المهر انما
ضرب المثل به لان الصدقه نتاج عمله ولان صاحبه لا يزال يتعاهده ويتولي تربيته ثم
ان النتاج احوج ما يكون الي التربيه فطيما واذا احسن القيام به واصلحه انتهي الي
حد الكمال وكذلك عمل ابن ادم لا سيما الصدقه التي يجاذبها الشح ويتشبث بها الهوي
ويقتفيها الريا فلا يكاد يخلص لله الا موشومه بنقايص لا يجبرها الا نظر الرحمن
فاذا تصدق العبد من كسب طيب مستعد للقبول فتح دونها باب الرحمه فلا يزال نظر الله
اليها يكسبها نعت الكمال ويوفيها حصة الثواب حتي ينتهي بالضعيف الي نصاب يقع
المناسبه بينه وبين ما قدم من العمل ووقوع المناسبه بين التمر والجبل **اقول** قوله من كسب
طيب صفه مميزه لعدل تمره ليمتاز الكسب الخبيث الحرام وقوله ولا يقبل الله الا الطيب
جمله معترضه وارده علي سبيل الحصر بين الشرط والجزاء تاكيدا ومقررا للمطلوب
من النفقه **ولما** قيد الكسب بالطيب اتبعه اليمين لمناسبة بينهما في الشرف ومن ثم كانت
يد اليمني للطهور **وضرب** المثل بالفلو الذي هو من كرايم النتاج وانه يفتلي اي يفطم
وانه اقبل للتربيه من ساير النتاج لان الكسب الطيب من افضل اكساب الانسان
وانه اقبل للمزيد والمضاعفه والخبث الذي هو الحرام علي عكسه قال الله تعالي يمحق الله
الربوا ويربي الصدقات والله اعلم **الثاني** ابو هريره **قوله** ما نقصت صدقه من مال
من هذه يحتمل ان يكون زايده اي ما نقصت صدقه مالا ويحتمل ان يكون صله
نقصت والمفعول الاول محذوف اي ما نقصت شيا من مال **مح** ذكر فيه وجهان
احدهما ان يبارك فيه ويدفع عنه المفسدات فيجبر نقص الصوره بالبركه الخفيه وهذا

مدرك بالحس والعاده **والثاني** انه وان نقص صورة كان في الثواب المرتب علي نقصه
زياده الي اضعاف كثيره **وكذا** في قوله وما زاد الله عبدا بعفو وجهان **احدهما** انه علي
ظاهره وانه من عرف بالعفو والصفح ساد وعظم في القلوب وزاد عزه وكرامته **والثاني**
ان يراد ثوابه في الاخره وعزه هناك **وكذا** في قوله وما تواضع احد لله الا رفعه الله وجهان
احدهما يرفعه في الدنيا ويثبت له في القلوب بتواضعه منزله ويرفعه الله عند الناس ويجل
مكانه والثاني المراد ثوابه في الاخره ورفعها فيها بتواضعه في الدنيا **قال العلماء** وهذه
الاوجه في الالفاظ الثلثه موجوده في العاده معروفه وقد يكون المراد الوجهين معا
في جميعها في الدنيا والاخره **اقول** من جبلة الانسان الشح بالمال ومتابعة السبعيه من ايثار
الغضب والانتقام والاسترسال في الكبر الذي هو من نتايج الشيطنه فاراد الله ان
يقلعها من سنخها فحث اولا علي الصدقه ليتحلي بالسخاء والكرم وثانيا علي العفو ليتعزز
بعز الحلم والوقار وثالثا علي التواضع لترفع درجاته في الدارين **الثالث** ابو هريره **قوله**
من انفق زوجين **تو** فسر بدرهمين او دينارين او مدين من طعام وبما ضاهي تلك الاشيا
ويحتمل ان يراد به تكرار الانفاق مره بعد اخري اي يتعود ذلك ويتخذه دابا نحو قوله
تعالي فارجع البصر كرتين **وفي** الغريبين عن ابي داود من انفق من ماله زوجين في سبيل
الله ابتدرته حجبة الجنه قيل وما زوجان قال فرسان او عبدان او بعيران من ابله **اقول**
هذا هو الوجه اذا حملت التثنيه علي التكرير لان القصد من الانفاق التثبت من الانفس
بانفاق كرايم الاموال والمواظبه عليه كما قال تعالي مثل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء
مرضات الله وتثبيتا من انفسهم اي ليثبتوا منها ببذل المال الذي هو شقيق الروح وبذله
اشق شي علي النفس من ساير العبادات الشاقه **قوله** في سبيل الله **مح** قال القاضي عياض
قيل هو علي العموم في جميع وجوه الخير وقيل هو مخصوص بالجهاد والاول اصح واظهر **قوله**
ما علي من دعي **مظ** ما نفي ومن في من ضروره زايده اي ليس ضروره علي من دعي
من تلك الابواب اذ لو دعي من باب واحد يحصل مراده وهو دخول الجنه ومع انه
لا ضروره عليه في ان يدعي من جميع الابواب وذكر الشيخ التوربشتي هذا الوجه
وقال في روايه قال ابو بكر يا رسول الله ذلك الذي لا توي عليه اي لا ضياع عليه
ولا خسارة **مح** لا توي بفتح المثناه فوق مقصورا اي لا هلاك **اقول** هذه الروايه يستدعي
ان يأول قوله من ضروره بلا ضرر والمقام ايضا يقتضيه لان قوله وللجنه ابواب وارد
علي سبيل الاستطراد لقوله دعي من ابواب الجنه فخص كل باب بمن اكثر نوعا من
العباده فلما سمع الصديق رضي الله عنه رغب في ان يدعي من كل الابواب وقال
ليس علي من دعي من تلك الابواب ضرر وتوي بل له تكرمه واعزاز فهل احد منا

يخص تلك الكرامة فاجيب نعم الى آخره وقريب منه ما روي ان ابا الدرداء كان يغرس
غرسا وهو شيخ فقيل له فاجاب وما علي ان يكون لي اجرها وياكل منها غيري
هكذا ينبغي ان يأول لان سؤاله رضي الله عنه فهل يدعى احد من تلك الابواب بعدما
سمع قوله من انفق زوجين دعي من ابواب الجنة لا يستقيم الا بهذا التاويل لان
ابا بكر رضي الله عنه علم من ذلك ان احدا قد يدعى من جميع الابواب ولما كان
السؤال عن الاختصاص طابقه الجواب بقوله ارجوا ان تكون منهم **فان قلت** لم خص
كل باب باسم العبادة المختصة به وكنى عن الصيام بالريان **قلت** بما يدل على الصوم
المنسبة الى الله في قوله الصوم لي وعلله بقوله يترك طعامه وشرابه وخص
الشراب بالذكر لكونه اهم حينئذ وفيه اشارة الى قوله تعالى وسقاهم ربهم شرابا
وقال الحرفي ان كان الريان اسما للباب فلا كلام فيه والا فهو من الرواء الذي
يروي يقال روي يروي فهو ريان والمعنى ان الصائم بتعطيشه نفسه في الدنيا يدخل
من باب الريان ليامن من العطش **الرابع** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** قال ابو بكر
انا **تو** ذهبت طائفة من اهل العلم وفرقة من الصوفية الى كراهة اخبار الرجل عن
نفسه بقوله انا حتى قال بعض الصوفية كلمة انا لم تزل مشؤومة على اصحابها واشار بهذا
القائل الى ان ابليس انما لعن لقوله انا وليس الامر على ما قدر بل الذي نقض عليه امره هو
النظر الى نفسه بالخيرية ونحن لا ننكر اصابة الصوفية في دقائق علومهم واشاراتهم
في التبري عن الدعاوي الوجودية ولكنا نقول ان الذي اشاروا اليه بهذا القول
راجع الى معان تعلقت باحوالهم دون ما فيه من التعلق بالقول كيف وقد ناقض ظاهر
قولهم هذا نصوصا كثيرة وهم اشد الناس فرارا عن جميع ما يخالف الكتاب والسنة ولهم
بان القوم في الكراهة يتمسك لا بحديث جابر رضي الله عنه اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
في دين كان على ابي فدققت الباب فقال من ذا فقلت انا فقال انا انا كانه كرهها
وهو حديث صحيح وقد اورده مؤلف هذا الكتاب في باب الاستئذان ولو اخذنا بظاهر
الحديث كما يحكم حفظ بابا ووضع ابوابا كثيرة واني يصح القول بظاهر هذا الحديث
وقد وجدنا فيما حكى عن انبياء الله في كتابه انهم كانوا استعملوها في كلامهم ولا سيما فيما
امر الله به رسوله نحو قوله قل انما انا بشر مثلكم وقوله وانا اول المسلمين وقوله وما
انا من المتكلفين وقوله ولا انا عابد ما عبدتم وقوله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم
وانا اول من ينشق عنه الارض وانا اول شافع وانا محمد وانا احمد وانا الحاشر وانا الماحي
وانا المقفي الى غير ذلك من الآيات والاحاديث وقد تلفظ به السابق بالخيرات صديق
هذه الامة رضي الله عنه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كرة بعد اخرى فلم ينكر

عليه

عليه فلا وجه اذا للذهاب الى كراهة ذلك ونظرنا الى حديث جابر فوجدناه قد
ذكر الكراهة على سبيل الحسبان ثم انه لم يصرح بالامر المكروه فالوجه ان نقول رأينا
النبي صلى الله عليه وسلم استعمله للخبر عن نفسه فيعرف من الوارد عليه من رفع الابهام
فلما قال انا لم يأت بجواب يفيده المعرفة بل بقي الابهام على حاله فكره ذلك للمعنى الذي
ذكرناه لا لتلفظه بتلك الكلمة فلو قال انا جابر لم يكن صلى الله عليه وسلم ليكره
قوله او ينكر عليه **واقول** لعل ذلك بتفاوت الاحوال والمقامات فمن كان مترددا
في الاحوال ومتحولا في الفناء والتلوين ينافي حاله ان يقول انا واما اذا ترقى الى مقامات
البقاء بالله وتصاعد الى درجات التمكين فلا يضره ان يقول انا ومقامات الانبياء
والصديقين مقامات تمكين وتكميل للناقصين والله اعلم **الخامس** ابو هريرة **قوله**
يا نساء المسلمات **مح** في اعرابه ثلثة اوجه اصحها نصب النساء وجر المسلمات على الاضافة
وهو من اضافة الموصوف الى صفته والعام الى الخاص كمسجد الجامع وجانب الغربي
ولدار الآخرة نحوه الكوفيون والبصريون يقدرون محذوفا اي مسجد المكان
الجامع وجانب المكان الغربي ولدار الحيوة الآخرة وتقديره هنا يا نساء الطوائف
المسلمات **وقيل** تقديره يا فاضلات المسلمات كما يقال هؤلاء رجال القوم اي ساداتهم
والوجه الثاني رفعهما قال الساجي هكذا يروي اهل بلدنا **الثالث** رفع نساء وكسر
المسلمات على انه منصوب على الصفة على المحل كما يقال يا زيد العاقل والعاقل **قوله** لا
تحقرن جارة **تو** هذا اختصار لمعرفة المخاطبين بالمراد منه اي لا تحقرن ان تهدي الى
جارتها ولو ان تهدي فرسن شاة **والفرسن** وان كان مما لا ينتفع به استعمل هنا للمبالغة
ومنه قوله صلى الله عليه وسلم من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة ومقدار المفحص لا يمكن
ان يتخذ مسجدا وانما هو على سبيل المبالغة **اقول** ويمكن ان يقال انه من النهي عن الشيء والامر
بضده وهو كناية عن التحابب والتواد كانه قيل لتحاب جارة جارتها بارسال هدية
ولو كانت حقيرة ويتساوى فيه الفقير والغني **ونحوه** قوله صلى الله عليه وسلم لو اهدي
الي ذراع لقبلت **وخص** النهي بالنساء لانهن مواد الشنآن والمحبة **الفرسن** عظم قليل
اللحم وهو خف البعير كالحافر للدابة وقد يستعار للشاة فقال فرسن شاة والذي للشاة
هو الظلف **والنون** زائدة وقيل اصلية **السادس والسابع** جابر رضي الله عنه **قوله**
كل معروف صدقة **نه** المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب اليه
والاحسان الى الناس وهو من الصفات الغالبة اي امر معروف بين الناس اذا راوه
لا ينكرونه **ومن** المعروف النصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم وتلقي الناس بوجه
طلق وبشاشة **الثامن** ابو موسى رضي الله عنه **قوله** الملهوف نصب نعت

لذاته الملهوف واللهفان المكروب التاسع ابوهريره رضي الله عنه قوله سلامي نه
السلامي جمع سلاميه وهي الانمله من انامل الاصابع وقيل واحده وجمعه سوآء ويجمع
علي سلاميات وهي التي بين كل مفصلين من اصابع الانسان وقيل السلامي كل عظم
مجوف من صغار العظام مظ المعنى كل احد بعدد كل مفصل في اعضايه صدقة
شكر الله تعالى بان جعل في عظامه مفاصل تقدر على القبض والبسط فان ذلك
نعمٌ عظيمةٌ اذ لو جعل اعضاوه بغير مفصل كانت كالخشبه واقول لعل تخصيص
السلامي وهي المفاصل من الاصابع بالذكر لما في اعمالها من دقايق الصنايع التي تتحير
الاوهام فيها ولذلك قال تعالى بلى قادرين على ان نسوي بنانه اي نجعل اصابع يديه
ورجليه مستويه سيا واحدا كخف البعير وحافر الحمار فلا يمكن ان يعمل بها شيئا مما يعمل
باصابعه المفرقه ذات المفاصل من فنون الاعمال دقها وجلها وبهذا التقرير علم ان لصغار
من العظام على الكبار وقوله كل سلامي مبتدا ومن الناس صفته وعليه صدقه الجمله
خبر والراجع الى المبتدا الضمير المجرور في الخبر قال المالكي وحق الراجع الى كل مضاف
الى نكره ان يجي على وفق المضاف اليه كقوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وان كل نفس
لما عليها حافظ وقد يجي على وفق كل كما في الحديث فذكر الضمير موافقه لكل وقوله كل
يوم استيناف فانه لما قيل على كل سلامي صدقه توجه لسايل ان يسال من يقدر على هذا
وباي شي يتصدق فقيل كل يوم الى آخره وقوله يعدل اي يصلح بين الخصمين ويدفع ظلم
الظالم مبتدا وصدقه خبره على تاويل ان يعدل فحذف ان وارتفع الفعل كما في قوله
تعالى ومن اياته يريكم البرق وسمعي عطف قوله عليه والكلمة الطيبه صدقه وكذا
كل خطوه عطف عليه وكل من هذه الجمل اخبار لقوله كل يوم تطلع فيه الشمس
والرواجع من الاخبار محذوفه اي يعدل فيه مثلا العاشر عايشه رضي الله عنها قوله
والثلثمايه مح اضيف الثلث وهي معرفه الى مايه وهي نكره قيل في العذر انه لا اعتداد
باللام لانها زايده اقول ولو ذهب الى ان التعريف بعد الاضافه كما في الخمسه عشر
بعد التركيب لكان وجها حسنا قوله وقد زحزح نفسه نه اي باعدها عن النار يقال
زحزحه اي نحاه عن مكانه وباعده منه اقول قيد الفعل بالظرف دلالة على ايجاب الشكر
في كل يوم وبالحال اشعارا بان غير الشاكر كاين في النار ومنغمس فيها وبالصدقه
تخلص منها ومضى وما عليه تبعه من ذلك فمشى تمثيل لبراة ساحته وفوزه الحادي عشر
ابوذر رضي الله عنه قوله وكل تكبيره صدقه مح روي صدقة بالرفع والنصب اما
الرفع فعلى الاستيناف والنصب عطف على اسم ان فعلى هذا وكل تكبيره مجرور
فيكون من باب العطف على عاملين مختلفين فان الواو نايب مناب ان والباء وقال

القاضي عياض جعل التسبيح والتكبير والتهليل صدقه تشبيها لها بالمال في اثبات
الاجر وسميت بها على سبيل المشاكله وقيل معناه انها صدقه على نفسه قوله وامر
بالمعروف اسقط المضاف هنا اما اعتمادا على السابق ويدل عليه روايه الحرا وقطعا
له عن ذلك الحكم وان قليلا من هذا النوع يقوم مقام تلك الامور السابقه فكيف بالكثير
وذهب الشيخ النواوي الى ان التنكير فيه للافراد حيث قال فيه اشاره الى ثبوت حكم
الصدقه في كل فرد من آفراد الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ولهذا نكره والثواب
في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اكثر منه بالتسبيح والتحميد لانهما فرضا كفايه وتلك
نوافل فكم بين الفرض والنافله وروي امام الحرمين عن بعضهم ان ثواب الفرض يزيد على
ثواب النافله سبعين درجة قوله وفي بضع احدكم نه البضع الجماع والاستبضاع نوع
من نكاح الجاهلية وذلك ان تطلب المراه جماع الرجل لتنال منه الولد فقط اقول
وفي اعادة الظرف دلالة على ان المبا في قوله ان بكل تسبيحه ثابتة وهي بمعنى في
وان نزعت عن بعض النسخ وان هذا النوع من الصدقه اغرب من الكل حيث جعل
قضاء الشهوه بهذا الطريق مكانا للصدقه ومقرها قوله اكان الحمزه همزة الاستفهام
على سبيل التقرير لو وجوابها تاكيدا للاستخبار في قوله ارايتم الثاني عشر
ابوهريره رضي الله عنه قوله اللقحه نه بالكسر والفتح الناقه القريب العهد بالنتاج
والجمع لقح والصفي الناقه الغزيره اللبن والمنحه العطيه وقد تقع على الهبه مطلقا لا قرضا
ولا عارية اقول اللقحه مخصوصه بالمدح ومنحه تمييز وتغدو صفه لمنحه اما مميزه لتتميز
عن الهبه المطلقه او صفه مادحه وهي ارجح الوجهين لقوله نعم وقوله باناء اما خبرا و
حالا اذا كانت ناقصه اي تغدو ملتبسه بملي اناء قال المالكي وقع في الحديث التمييز بعد
فاعل نعم ظاهرا وهو مما منعه سيبويه وجيزه اذا وقع مضمرا كقوله تعالى بيس للظالمين
بدلا لان التمييز فايدته رفع الابهام ولا ابهام الا بعد الاضمار واجاز المبرد وقوعه بعد
الفاعل الظاهر وهو الصحيح لان التمييز بعد الفاعل الظاهر انما يكون للتوكيد كالحال
الموكده نحو قوله تعالى ولي مدبرا ويوم ابعث حيا مع ان الاصل فيها ان تبين بها كيفيه
مجهوله فكذا التمييز اصله ان يرفع به ابهام وقد يجا به بعد ارتفاع الابهام قصدا للتوكيد
كقوله تعالى ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا وكقول ابي طالب شعر
ولقد علمت بان دين محمد من خير اديان البريه دينا الثالث عشر انس رضي الله عنه
قوله ما من مسلم يغرس غرسا مظ باي سبب يوكل مال الرجل يحصل له الثواب اقول
نكر مسلما واوقعه في سياق النفي وزاد من الاستغراقيه وخص الغرس والزرع وعم الحيوان
ليدل على سبيل الكنايه الايمانيه على ان اي مسلم سوآء كان حرا او عبدا مطيعا او عاصيا

يعمل اي عمل من المباح ينتفع بما عمله اي حيوان كان يرجع نفعه اليه ويثاب عليه **حش**
روي ان رجلا مر بابي الدردآ وهو يغرس جوزة فقال اتغرس هذه وانت شيخ كبير تموت
غدا او بعد غد وهذه لا تطعم الا في كذا وكذا عاما فقال وما علي ان يكون لي اجرها
وياكل منها غيري وذكر ابو الوفآ البغدادي في كتاب المقامات انه مر
انوشروان على شيخ يغرس شجر الزيتون فقال له ليس هذا اوان غرسك الزيتون وهو شجر
بطي الاثمار وانت شيخ هرم فاجاب غرس من قبلنا واكلنا ونغرس لياكل من بعدنا فقال
انوشروان زه اي احسنت وكان اذا قال زه يعطى من قيلت له اربعة الاف درهم فقال
ايها الملك كيف تتعجب عن غراسي واستبطائي ثمرها فما اسرع ما اثمرت فقال زه فزيد اربعة
الاف اخرى فقال ايها الملك كل شجر تثمر في العام مرة وقد اثمرت شجرتي في ساعة
مرتين فقال زه فزيد مثلها ومضى انوشروان وقال ان وقفنا عليه لم يكفه ما في خزائننا
قوله الا كانت له صدقة الرواية برفع الصدقة على ان كانت تامة **الرابع عشر** ابو هريرة
رضي الله عنه **قوله** مومسة **نو** هي الفاجرة المجاهرة قيل المومس تحكك الشي بالشي حتى
يتجرد ولعلها منه الركي البير الذي لم يطو وجمعه الركايا لهث الكلب يلهث اذا اخرج
لسانه من العطش والتعب **قوله** ذات كبد رطبة **تو** قيل ان الكبد اذا اظميت
ترطبت وكذا اذا القيت على النار وقيل هو من باب وصف الشي باعتبار ما يؤول اليه
فمعناه في كل كبد حري لمن سقاها حتى تصير رطبة اجر والاول وجه لان الرطبة
قد وردت في الحديث بدل الحارة فيحتمل ان يكون بمعناها وفي حديث سراقة ومحول
او حاره بدل رطبة واللفظان معا اعني حري ورطبة لم يجمعهما رواية اقول التركيب
وارد على سبيل المبالغة وذلك انه لما سمعوا احدث سقي المومسة وغفران الله لها تعجبوا
من ذلك فعجبوا من ذلك وقالوا ان لنا اتوا بالاستفهام المؤكد للتعجب واكدوا بان
بالغ صلوات الله عليه في الجواب حيث عم اجناس الحيوان كلها وقيد الكبد بالرطبة
ليدل على ان الكبد الحري اولي واحرى **منظ** في اطعام كل حيوان وسقيه اجر شرط
ان لا يكون مامورا بقتله كالحية وغيرها **الخامس عشر** ابن عمر **قوله** في هرة قال
المالكي تضمن في الحديث معنى التعليل وهو مما خفي على اكثر النحويين وفي التنزيل قوله
لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم اقول انهم يقدرون المضاف
اي في شان هرة وامرها والفآ في فلم يكن تفصيل وتفسير للامساك والجوع وفي
فتاكل ناصبة للفعل جوابا للنفي **قوله** خشاش الارض **تو** الخشاش بالكسر الحشرات
وقد يفتح اقول ذكر الارض هنا كذكرها في قوله تعالى وما من دابة في الارض
الا على الله رزقها للاحاطة والشمول **السادس والسابع عشر** ابو هريرة **قوله** على

ظهر طريق اي على ظاهره وقوله وفوقه **شف** يمكن ان يدخل هذا الرجل الجنة بالنية
الصالحة وان لم ينحه ويمكن ان يكون قد نحاه اقول الفآ على الوجه الاول سببية والسبب
مذكور وعلى الثاني فصيحة يدل على محذوف هو سبب لما بعد الفآ والتقدير اقسم بالله ان
ابعد الغصن من طريق المسلمين فابر قسمه حتى سهل للمارة العبور فقبل منه وادخل الجنة
وقوله لا يؤذيهم جملة مستانفة بيان لعلة التنحية وقيل غصن شجرة ولم يقل بغصن ليشعر
بانه لم يكن مقطوعا عنها وقيل لانحين ولم يقل لاقطعن ليؤذن بان الشجرة كانت ملكا
للغير او كانت مثمرة ويحتمل ان يكون كل واحد من الحديثين مطلقا من وجه فذكر
الغصن في الاول قيد لذكر الشجرة المطلقة في الثاني وذكر القطع في الثاني فيه لذكر
التنحية في الاول لان التنحية اعم من ان يكون بالقطع او بالابعاد من غير قطع **قوله**
يتقلب في الجنة التقلب التردد مع التنعم والترفه قال الله تعالى لا يغرنك تقلب الذين
كفروا في البلاد **الثامن عشر** ابو برزة **قوله** انتفع به روي مجزوما جوابا للامر ومرفوعا
صفة لشيئا فان قلت كيف خص الجواب بادنى شعب الايمان دون اعلاها واوسطها
قلت ان ابا برزة كان من كبار الصحابة وكان متحليا بالشعب واهمها بالنسبة اليه
هذه او لذكر ادناها ليدل على ارادة الاعلى بالطريق الاولى **الفصل الثاني**
الاول والثاني عبد الله بن سلام **قوله** تبينت اي تكلفت في البيان وتاملت اما بعلامات
مذكورة في الكتب او بالتثبت في النظر والتفرس بامارات لائحة في السيما وينصر
هذا قوله عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب ولو اريد الاول لقيل عرفت انه النبي
الموعود وانشد ابن رواحة في المعنى **شعر** لو لم تكن فيه ايات مبينة كانت بداهته تنبيك
عن خبره وكان من مقالته ما هو جامع لمكارم الاخلاق من حسن المعاشرة مع
الخلق بافشآ السلام واطعام الطعام وصلة الارحام ومع الحق بالتقرب اليه بالتهجد
قال الله تعالى ما يزال العبد يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت له سمعا
الحديث الثالث انس **قوله** ميتة السوء **تو** الميتة بالكسر الحالة التي يكون عليها الانسان
من الموت واراد بها ما لا تحمد عاقبته ولا تؤمن غائلته من الحالات كالفقر المدقع
والوصب الموجع والالم المقلق والاعلال التي تفضي به الى كفران النعمة ونسيان
الذكر والاحوال التي تشغله عما له وعليه ونحوها **مظ** هي ما تعوذ بها رسول الله صلى
الله عليه وسلم في دعائه اللهم اني اعوذ بك من الهدم واعوذ بك من التردي ومن
الغرق والحرق والهرم واعوذ بك من ان يتخبطني الشيطان عند الموت واعوذ بك
من ان اموت في سبيلك مدبرا واعوذ بك من ان اموت لديغا اقول ويجوز ان يحمل
اطفآ الغضب على المنع من انزال المكروه في الدنيا كما ورد لا يرد القضآ الا الصدقة

وموت السوء على سوء الخاتمه ووخامه العاقبه من العذاب في الاخره كما ورد الصدقه
تطفي الخطيه وقد سبق انه من اباب اطلاق السبب على المسبب وقد تقرر ان نفي المكروه
لاثبات ضده ابلغ من العكس وكانه نفي الغضب وميته السوء واراد الحيوه الطيبه في
الدنيا والجزاء الحسن في العقبى وعليه قوله تعالى فلنحيينه حيوه طيبه ولنجزينهم اجرهم
باحسن ما كانوا يعملون الرابع والخامس ابو ذر قوله في ارض الظلال اضاف الارض
الي الضلال مبالغه كانه جعل للضلال ارضا والظلال للضال وذلك في هذه القرينه
والتي يليها المزيد الاختصاص بها مظ ارض الضلال هي التي لا علامه فيها للطريق فضل
فيها الرجل قوله ردي البصر هو من لا يبصر شيئا او يبصر قليلا ووضع البصر موضع القائد
مبالغه في الاعانه كانه يتفكر من كل شي ويعثر من كل نبو فيظلم الي من يبصره
السادس سعد قوله الماء انما كان افضل لانه اعم نفعا في الامور الدينيه والدنيويه
ولذلك من الله تعالى بقوله وانزلنا من السماء ماء طهورا لنحيي به بلده ميتا ونسقيه مما
خلقنا انعاما واناسي كثيرا وانما وصف الماء بالطهور ليشير الي ان الغرض الاصلي
في الانزال ازاله الموانع من العباده وباقي الاغراض تابعه لها السابع ابو سعيد قوله
خضر الجنه من اقامه الصفه مقام الموصوف اي ثيابها الخضر قوله الرحيق المختوم تو
الرحيق الشراب الخالص الذي لا غش فيه والمختوم الذي يختم اوانيها وهو عباره عن نفاستها
وكرامتها وقيل ان المراد منه ان اخر ما يجدون منه في الطعم رايحه المسك من قولهم
ختمت الكتاب اي انتهيت الي اخره الثامن فاطمه بنت قيس قوله ان في المال حقا سوي
الزكوه مظ حق المال ان لا يحرم السايل وان لا يمنع متاع بيته من استعاره كالقدر
والقصعه وغيرهما ولا يمنع احدا الماء والملح والنار قوله تلا ليس البر ان تولوا وجوهكم
قبل المشرق والمغرب ولكن البر من امن بالله واليوم الاخر والملايكه والكتاب والنبين واتي
المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسايلين وفي الرقاب
واقام الصلوه واتي الزكوه الايه وطريق الاستدلال انه تعالى ذكر ايتاء المال في هذه
الوجوه ثم قفاه بايتاء الزكوه فدل ذلك على ان في المال حقا سوي الزكوه واعلم ان الحق
حقان حق يوجبه الله تعالى على عباده وحق يلزمه العبد على نفسه الزكيه الموقاه عن
الشح الذي جبلت عليه والبه الاشاره بقوله على حبه اي حب الله وحب الاتيا واسد شعر
تعود بسط الكف حتى لو انه ثناها القبض لم تطعه انامله ه وكان من حق الظاهر وعلى
سنن الايات والاحاديث ان يعطف واقام الصلوه واتي الزكوه على قوله من امن بالله واليوم
الاخر لكن الحم قوله واتي المال وقيد بالحب في الله وسلك به مسلك الايمان بالله تثبيتا
من نفسه لتصديق كانه قيل من امن بالله حقا واقام الصلوه واتي الزكوه التاسع بهيئه

بالبآء

بالباء الموحده من تحت على صيغه التصغير قوله ان تفعل الخير ان مصدريه اي فعل
الخير خير لك وتطبيقه على السوال ما الشي الذي لا يحل منعه ان يقال هو فعل الخير الذي
تدعو اليه نفسك الزكيه فانه خير لك لا يحل لك منعه ومنه ما روي انه صلى الله عليه
وسلم سيل عن الحمر اي عن زكوته قال لم ينزل علي فيها شي الا هذه الايه الجامعه الفاذه
فمن يعمل مثقال ذره خيرا يره فالقرينه الاخيره اعم من الاولين فهي كالتذييل لهما
فتامل ايها الناظر في هذا التاويل وانتظام هذه الاحاديث في سلك هذه المعاني
العاشر جابر قوله العافيه تو هي كل طالب رزق من انسان او بهيمه او طاير وعافيه
الماء وارادته الحادي عشر البراء بن عازب قوله منحه لبن نه منحه اللبن ان يعطيه ناقه او
شاه ينتفع بلبنها ويعيدها وكذلك اذا اعطاه لينتفع بوبرها وصوفها زمانا ثم يردها ومنه
الحديث المنحه مردوده قوله او ورق قال الترمذي في جامعه انما يعني به قرض الدراهم
قوله او هدي زقاقا نه هو من هدايه الطريق اي عرف ضالا او ضريرا ويروي بتشديد
الدال اما للمبالغه من الهدايه او من الهديه اي من تصدق بزقاق من النخل وهو السكه
والصف من اشجاره الثاني عشر جابر بن سليم قوله يصدر الناس عن رايه تو يقال
صدر عن المكان اذا رجع عنه شبه المنصرفين عنه صلى الله عليه وسلم بعد توجههم اليه
لسوال مصالح معادهم ومعاشهم بالوارده اذا صدروا عن المنهل بعد ري قوله لا
تقل عليك السلام في جامع الاصول هذا توهم ان في تحيه الموتي ان يقال لهم عليكم
السلام كما تفعله العامه وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه دخل على المقبره وقال
السلام عليكم اهل دار قوم مومنين فقدم السلام على ذكر المدعو له مثل تحيه الاحياء
وانما قال له ذلك اشاره منه الي ما جرت به العاده منهم في تحيه الاموات اذا كانوا
يقدمون الدعاء على اسم الميت قال الشاعر شعر عليك سلام الله قيس ابن عاصم ع
ورحمته ما شاء ان يترحما ه وقال اخر شعر عليك سلام من امير وباركت ه فالسنه لا
تختلف في تحيه الاحياء والاموات وهو من كلام الخطابي تو لم يرد بذلك ان الميت
ينبغي ان يسلم عليه على هذه الصيغه فانه كان يسلم على الموتي فيقول السلام عليكم
دار قوم مومنين وانما اراد بذلك ان قولك هذا مما يحيي به الاموات لا الاحياء لان
الحي شرع له ان يسلم على صاحبه وشرع لصاحبه ان يرد عليه فلا يحسن ان يوضع ما وضع
للجواب موضع التحيه ولا ينكر ذلك في الاموات اذ لا جواب هنالك فاستوت الحالتان
في حقهم ثم ان السلام شرع لمعان احدها المسارعه الي امان المسلم عليه مما يتوهم
من قبل المسلم من مكروه واذا قال عليك السلام لم يحصل له الامن حصوله بتقديم السلام
لاشتباه الحال على المسلم عليه في الدعاء له والدعاء عليه حتى يذكر السلام واذا قدم

السلام بين له الامن في اول الوهله ولا مدخل لشئ مما ذكرنا في تحيه الاموات اقول
نفهم من كلام جامع الاصول ان النهي معلل بفعل الجاهليه فلا يستعمل في الاحيآء ولا
الاموات ثم هذا النهي اما نهي تنزيه او تحريم مح يحتمل ان يكون هذا الحديث وارد في
بيان الاحسن والاكمل ولا يكون المراد ان هذا ليس بسلام والمختار انه يكره الابتدآء بهذه
الصيغه فان ابتدآء وجب الجواب لانه سلام اقول والوجه في الكراهه ما ذكره الخطابي
وما ذهب اليه التوربشتي ضعيف لان قولك عليك السلام من باب تقديم الخبر على
المبتدا للاختصاص كان المسلم عليه استشعر من المسلم الخوف فتردد من السلامه
والعطب فخص بان ليس عليه الا السلامه قوله انا رسول الله الذي ان اصابك ضر
الى آخره فان قلت كيف طابق هذا الجواب سواله انت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلت هو من الاسلوب الحكيم اي لا تسال عن كوني رسول الله فان ذلك مقرر ثابت
لا شك فيه ولكن سل عما بعثت اليه من كوني رحمه للعالمين ورسول ارحم الراحمين
ونظيره قول قوم صالح لمومنيهم اتعلمون ان صالحا مرسل من ربه قالوا انا بما ارسل
به مومنون قوله انبتها لك اي صيرها ذات نبات اي بدلها خصبا قوله بارض قفر
قيل هي الفلاه الخاليه من النبات والشجر والمراد منه المفازه المهلكه يقال عهد اليه اذا
اوصاه قوله وان تكلم اخاك مصدر وعامله محذوف تقديره كلم اخاك تكليما فلما حذف
الفعل اضيف المصدر الى الفاعل وهو معطوف على النهي نحو قوله تعالى وبالوالدين
احسانا عطفا على لا تشركوا اي لا تشركوا به شيئا فاحسنوا بالوالدين احسانا قوله من
المخيله تو اختال الرجل فهو ذو خيلاء وذو خال وذو مخيله وذو كبر واضافه عام الى
سنه ليست من اضافه الشي الى نفسه لان السنه غلبت على القحط حيث لا يكاد يفهم
منها غير القحط ومن ثم نكرت واضيف اليها الثالث عشر عائشه رضي الله عنها قوله
نفي كلها غير كتفها ولما جعلت المشاهد المحسوس باقيا والغايب فانيا على سبيل
الحصر عكس صلوات الله عليه اي ما تشاهدونه وتحسون به افتكم خيال لانه في معرض
الفنآء ووشك الزوال وما تؤثرونه عليها وان كان غايبا فهو ثابت عند الله ووعده
الصادق كما قال تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق الرابع عشر ابن عباس رضي الله عنهما
قوله في حفظ من الله لم يقل في حفظ الله ليدل التنكير على نوع تفخيم وشيوع هذا في الدنيا
واما في الآخره فلا حصر ولا عد لثوابه وكلاته ومن ثم ترك ذكره ومنه قوله تعالى حتى
اذا جاوها وفتحت ابوابها لم يذكر الجزآء ليدل على ما لا يدخل تحت الوصف من الكرامه
والشان يعني حتى اذا جاوها كان كيت وكيت وفتحت ابوابها الخامس عشر ابن مسعود
قوله يرفعه اي يرفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ولو لم يقل هذا لاوهم ان

ىكون

يكون الحديث موقوفا على ابن مسعود لقوله بعده قال ثلثه ولم ينسبه الى النبي صلى الله
عليه وسلم السادس عشر ابو ذر قوله فسالهم بالله اي مستعطفا بالله قايلا اسئلكم
بالله اعطوني كذا اقول فتخلف رجل باعيانهم تو كذا رواه النسائي في كتابه
والمعنى انه ترك القوم المسئول عنهم خلفه وتقدم فاعطاه والمراد من الاعيان الاشخاص
ويحتمل انه اراد بذلك انه سبقهم بهذا الخير فجعلهم خلفه وقد وجدت الطبراني ذكر
في كتابه الموسوم بمعجم الكبير فتخلف رجل عن اعيانهم وهذا اشبه واسد من طريق
المعنى وان كانت الروايه الاولى اوثق من طريق السند والمعنى انه تاخر عن اصحابه حتى
خلا بالسايل فاعطاه سرا اقول ويمكن ان يقال ان متعلق الفعل محذوف والبآء حال
اي فتخلف عنهم مستترا بظللهم واشخاصهم بولغ فيه كما بولغ في قوله حتى لا يعلم شماله
ما تنفق يمينه مظ وانما احبه الله لانه عظم اسم الله تعالى وتصدق سرا فحصل له فضيلتان
ولانه خالف اصحابه حيث احترزوا ولم يعظموا اسم الله تعالى ولم يعطوا السايل
شيئا قوله وقوم عطف على قوله رجل اي قوما على تقدير صاحب قوم فيكون فاعل قام
في قوله قام يتملقني عايدا الى هذا المقدر قوله مما يعدل به مظ اي مما يقابل النوم يعني
غلب عليهم النوم حتى صار النوم احب اليهم من كل شئ اقول ولا ارتياب ان سيرهم
ذلك وادلاجهم كان للفوز بمطلوب خطير فاستاثروا لذلك الرقاد على الهجود
فبلغ الامر الى ان رجحوا جانب النوم على ما استاثروا عليه قوله ويتملقني نه التملق
تفعل من الملق وهو بالتحريك الزياده في التودد والدعآء والتضرع فوق ما ينبغي شف
في نظم هذا الحديث شئ وهو ان اوله يرشد الى انه قول النبي صلى الله عليه وسلم واخره
وهو قوله قام يتملقني يوذن بانه من كلام الله تعالى اقول لا شك ان هذا المقام مقام
مناجاه بين العبد ومولاه وفي التملق نوع دلال ومناغاه بين المحب والمحبوب فلا بد ان
يجري بينهما اسرار فحكى الله تعالى لنبيه ما جرى بين الله تعالى وبين عبده ثم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم حكى قول الله تعالى وما تلفظ به لا معناه اذ لو اراد المعنى لقال
قام يتملق الله ويتلو آياته وليس هذا من الالتفات في شئ وفي كل واحد من الفقرات
الثلث تتميمات ينتهي اليها المعنى النهايه في بابه ففي اعطآء السايل بعد منع القوم اياه
غايه في الاخلاص والجود وفي قيام الرجل من بين القوم مع محبة النوم غايه في طلب
القرب والزلفى من الله تعالى وفي استقبال الرجل العدو من بين المنهزمين ثم اقدامه
بصدره غايه في الجراه وبذل النفس في سبيل الله تعالى فعلى هذا الفقرات الآتيه فان
الزنا فاحش من كل احد ومن الشيخ افحش وان الخيلاء مذمومه من كل احد
ومن الفقير اذم وان الظلم قبيح ومن الغني اقبح واراد بالظلم المطل ليشهر المثل

السابر مطل الغني ظلم السابع عشر انس رضي الله عنه قوله فقال بها عليها وقدم مرارًا ان
القول يعبر به عن كل فعل وقرينه اختصاصه اقتضاء المقام فالتقدير القى بالجبال على
الارض كما قال تعالى والقى في الارض رواسي ان تميد بكم فالباء زايده في المفعول كما في قوله
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكه واختيار القول على الالقاء والارساء لبيان العظمه والكبرياء وان
مثل هذا الامر العظيم يتاتى من عظيم قدرته بمجرد القول وقوله جعلت تميد اي طفقت
تتحرك قوله قال نعم ابن ادم يصدق صدقه تو اعلم ان الصدقه انما كانت اشد واقوى
لان نفس الانسان جبلت على غرايز لا يلينها شي من الاجرام الشديده فهي اشد من كل
شديد ومن طبعها اثار الشهعه الموجبه للشهوه فاذا سخرها صاحبها واستولى عليها
بحيث رضيت باخفاء الصدقه وهي طالبه لشهرتها واظهارها طبعًا كان صاحبها
اشد من الريح مظ كون تصدق بني آدم شرًا اشد من الريح اما لعظم ثوابه واما لانه مخالفه
النفس وقهر الشيطان وهذان الوصفان اعظم ايضا من هذه الاشياء واما لانه
يحصل مرضات الله تعالى شف وانما كان التصدق اشد لان صدقه السر يطفي
غضب الرب وغضب الله تعالى لا يقابله شي في الصعوبه والشده واقول وبالله التوفيق
ولا مر ما سمى الله سبحانه وتعالى كلام نبيه وحبيبه صلوات الله عليه وسلامه عليه
بالحكمه في قوله ويعلمهم الكتاب والحكمه وان شئت فتامل في هذا الكلام الجامع الذي
لا مطمح وراه فانه صلوات الله عليه ذكر العناصر الاربعه وبين طبايعها ومقتضيات
جبلتها فان الارض طبيعتها الثقل والرسوب وامساك الجبال والارض لئن يعجب وان
تعجبت الملايكه منه لانه من طبيعتها وجبلتها وعلى هذا تاثير النار في الحديد والحديد
في الجبال وكذا اطفاء الماء النار وتصرف الريح في السحاب الحامل للماء وتفريقها في
الافاق وتموج البحر وهيجانه كلها من طبايعها واما الانسان فمن جبلته القبض والبخل
الذي هو من طبيعه الارض ومن جبلته الاستعلاء والتفوق على الغير وطلب انتشار
الصيت في الافاق وهما من طبعي النار والريح فاذا راغم طبيعته وخالف جبلته كان
اشد من الجميع ومن ثم فضل على ساير المخلوقات وما يرى فيه من النقايص كالشهوه والحرص
والبخل فهي مواد الكمال ومباديها فان العفه نتيجه الشهوه والسخاء نتيجه البخل لانها بين
طرفي الافراط والتفريط من التبذير والامساك والحرص نتيجه الترقي الى منتهى بغيته
روى الشيخ المرشد نجم الدين الكبري قدس الله سره في فواتح الجمال عن الشيخ ابي الحسن
الخرقاني قال صعدت الى العرش فطفته الف طوفه ورايت الملايكه يطوفون مطمين
فتعجبوا من سرعه طوافي فقلت ما هذه البروده في الطواف فقالوا نحن ملايكه انوار لا نقدر
ان نجاوزه فقالوا وما هذه السرعه فقلت انا آدمي وفي نور ونار وهذه السرعه من نتايج نار

التوق الفصل الثالث الاول ابو ذر قوله وكيف ذلك فان قلت ظاهر
السوال عن حقيقه الزوجين فيقتضي ان يسال بما قلت بل السوال عن كيفيه الانفاق مما
يملكه بالعدد المخصوص وبيض جزاء الشرط لان التقدير صنف تعبيرين وقوله كانت
الا اسم كان راجع الى كل مال باعتبار الجماعه وباعتبار الخبر فان الابل جنس كقولهم من
كانت امك الثاني مرثد بن عبد الله قوله ان ظل المومن هو من التشبيه المغلوب المحذوف
الاداه لان الاصل ان الصدقه كالظل في انه يحميه عن اذى الحر يوم القيمه نحو قوله
صلى الله عليه وسلم اقرءوا الزهراوين البقره وآل عمران فانهما ياتيان يوم القيمه كانهما
غمامتان الحديث ثم قلب التشبيه فجعل المشبه مشبهًا به مبالغه كقوله وبدا الصباح شعر
كان غرته وجه الخليفه حين يمتدح الثالث والرابع ابو امامه قوله الصدقه ماذا
هي الصدقه مبتداء وماذا بمعنى اي شي والجمله الاستفهاميه خبر بالتاويل اي الصدقه
اقول فيها ماذا هي فالسوال عن حقيقه الصدقه لا يطابقه الجواب بقوله اضعاف
اي هي اضعاف لكنه وارد على الاسلوب الحكيم يعني لا تسال عن حقيقتها فانها معلومه
وسل عن ثوابها ليرغبك فيها ويحرضك عليها قوله اضعاف مضاعفه الضعف من
الاسماء المتضايفه فضعف الشي هو الذي يثنيه والمراد في الحديث الكثره والتوسعه
من الثواب الذي يعطي جزاء للعمل وقوله وعند الله المزيد هي الزياده على الثواب كما قال
تعالى للذين احسنوا الحسنى وزياده ونظيره قوله تعالى وان تك حسنه يضاعفها
ويوت من لدنه اجرًا عظيمًا فقوله من لدنه اي من عنده تفضلًا على تفضل ٥
باب افضل الصدقه الفصل الاول الاول
ابو هريره قوله عن ظهر غنى نه اي ما كان عفوًا قد فضل عن ظهر غنى والظهر زايد
في مثل هذا اشباعًا للكلام وتمكينًا كان صدقته مستنده الى ظهر قوي من المال حس
اي غنى يعتمده ويستظهر به على النوايب التي تنوبه تو هو مثل قولهم هو على ظهر سير
وراكب متن السلامه وممتط غارب العز ونحو ذلك من الالفاظ التي يعبر بها عن
التمكن من الشي والاستواء عليه والتنكير فيه للتفخيم اقول استعير الصدقه للانفاق
حثًا عليه ومسارعه فيما يرجى منه جزيل الثواب ومن ثم اتبعه قوله وابدا بمن تعول
قرينه للاستعاره فيشتمل النفقه على العيال وصدقتي الواجب والتطوع وان يكون
ذلك الانفاق من الربح لا من صلب المال كما سبق فعلى هذا كان من الظاهر ان يوتى
بالفاء فعدل الى الواو ومن الجمله الاخباريه الى الانشاييه تفويضًا للترتب الى الذهن
واهتمامًا بشان الانفاق وان كلًا من تلك من ذلك مامور بالبدء والبدء يقتضي
امورًا ينتهي الى الغايه ويويد تاويل الصدقه بالانفاق سرد الاحاديث بعده في هذا

المعنى الثاني والثالث ابو هريرة قوله دينار مبتدا انفقته صفته وما بعده معطوف
عليه والخبر جمله قوله اعظمها اجرا الذي الى آخره الرابع ثوبان قوله ذاته في سبيل
الله الظرف صفه لدابه متقدر مربوطه او مجاهده في سبيل الله والثاني اولى وكذا القول
في نفقته على اصحابه في سبيل الله السادس زينب قوله فان كان الفا تفصيل للمقدر
المسئول عنه اي سله هل يجزي عني ان اتصدق عليك وعلى اولادك ام لا فان كان
يجزي عني صرفتها اليكم وان لم يجز صرفتها الى غيركم قوله وكان قد القيت عليه المهابه
كان هي التي تفيد الاستمرار ومن ثم كان اصحابه في مجلسه كان على رؤسهم الطير
وذلك عن منه لا كبر وسوء خلق وان تلك العزة البسها الله تعالى اياه صلوات الله
عليه لا من تلقاء نفسه السابع والثامن ظاهران الفصل الثاني الاول ابو
هريرة قوله جهد المقل اي مجهود المقل وهو خبر مبتدا محذوف نه هو بالضم والفتح
بالضم الوسع والطاقه وبالفتح المشقه وقيل المبالغه والغايه وقيل هما لغتان والمعنى
افضل الصدقه ما احتمله حال القليل المال فان قلت كيف الجمع بين هذا الحديث
وبين قوله خير الصدقه ما كان عن ظهر غنى قلت الفضيله تتفاوت بحسب الاشخاص
وقوة التوكل وضعف اليقين فلما كان ابو هريرة رضي الله عنه مقلا متوكلا على
الله ناسب ان يجاب بما تقتضيه حاله وهو موضوعه في قوة اليقين بخلاف ما رواه حكيم بن
حزام فانه كان من اشراف قريش ووجوهها في الجاهليه والاسلام الثاني والثالث
ابو هريرة رضي الله عنه قوله انت اعلم اي اعلم بحال من يستحق الصدقه فتحر في ذلك
واجتهد وانما وكل اليه هذا القسم وبين السابق ومراتبه لان السائل اراد بسؤاله
الصدقه فحمله عليه السلم على الانفاق جريا على الاسلوب الحكيم وما هو اهم به واولى كقوله
تعالى قل ما انفقتم من خير فللوالدين والاقربين الرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله
بخير الناس تو يحتمل ان يراد بقوله خير الناس من خير الناس اذ قد علمنا ان في القاعدين
من هو خير من هذا وقد يقول القائل خير الاشياء كذا لا يريد تفضيله في نفسه
على جميع الاشياء واقول قسم في هذا الحديث الناس على ثلثه انواع الاول الذي يضرب
في الارض يقصد جهه فخيارهم غالبا من حاله انه اخذ بعنان فرسه في سبيل الله
والثاني من هو ملتزم نحو يصد نفسه فخيارهم غالبا من حاله ان يعتزل عن الناس
ويشتغل بعباده ربه ويكفي شره عن الخلق والثالث من اقام بين الناس واختلطهم
ويعاشرهم بالمعروف ويعطي من يسال بالله وشرهم على خلاف ذلك الخامس والسادس
ابن عمر رضي الله عنهما قوله استعاذ بالله مظ استعاذ اذا طلب احد من احد ان يدفع عنه
شرا واعاذه اذا دفع عنه الشر الذي يطلب منه دفعه يعني اذا طلب احد منكم ان

تدفعوا

تدفعوا عنه شركم او شر غيركم بالله مثل قولك يا فلان بالله عليك ان تدفع عني شر
فلان وايذاءه واحفظني من شر فلان فاجيبوه واحفظوه لتعظيم اسم الله واقول قد جعل
متعلق استعاذ محذوفا وبالله حالا اي من استعاذ بكم متوسلا بالله ومستعطفا بالله
واقول قد جعل متعلق استعاذ محذوفا ويمكن ان يكون بالله صله استعاذ والمعنى من
استعاذ بالله فلا تتعرضوا له بل اعيذوه وادفعوا عنه الشر فوضع اعيذوه موضعه مبالغه
قوله فان لم تجدوا ما تكافئوه سقط النون من غير جازم ولا ناصب اما تخفيفا او سهوا
من الناسخ المعنى من احسن اليكم اي احسان فكافئوه بمثله فان لم تقدروا على
ذلك فبالغوا في الدعاء له جهدكم حتى تحصل المثليه ووجه المبالغه انه رأى
من نفسه تقصيرا في المجازاه فاحالها الى الله تعالى ونعم المجازي هو وقد جاء في حديث
آخر من صنع اليه معروف فقال جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثناء السابع جابر قوله
لا يسال بوجه الله الا الجنه وجه الله ذاته والوجه يعبر به عن الجمله والذات مظ هذا
يحتمل امرين احدهما ان يكون معناه لا تسالوا من الناس شيئا بوجه الله مثل ان تقولوا لاحد
يا فلان اعطني شيئا بوجه الله او بالله فان اسم الله تعالى اعظم من ان ينال به شيء من
متاع الدنيا بل سلوا به الجنه والثاني لا تسئل الله شيئا من متاع بل سلوا الله الجنه ورضاه
فان متاع الدنيا لا قدر له اقول في الوجهين نظر ويمكن ان يجري على المبالغه يعني
لا تسال الناس ناشدا بالله الا الجنه وقد علم ان ليس بيدهم ذلك فيفيد المبالغه في
قطع السوال عنهم بالله ونظيره قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما
قد سلف وهذا تاديب للسوال والمكدين وعليهم ان يحترزوا ويجتنبوا هذا الامر
الفظيع الفصل الثالث الاول انس رضي الله عنه قوله بيرحاء نه هذه اللفظه
كثيرا ما تختلف الفاظ المحدثين فيها فيقولون بيرحاء بفتح الباء وكسرها وبفتح الراء
وضمها والمد فيهما وبفتحهما والقصر وهي اسم مال او موضع بالمدينه وفي الفايق انها فيعلاء
من البراح وهي الارض الظاهره قوله لن تنالوا البر اي لن تكونوا ابرارا محسنين فكانه
جعل البر شيئا معينا ولا مبالغه قالت الخنساء شعر وما بلغت كف امرئ متناولا
من المجد الا والذي نال اطول قوله بخ نه فيه لغتان اسكان الخاء وكسرها منونا
وهي كلمه يقولها المتعجب من الشيء وعند المدح والرضى بالشيء وقد تكرر للمبالغه فيقال
بخ بخ وقوله مال رابح اي ذو ربح كقولك لابن وتامر ويروى بالياء مح اي رايح عليك
نفعه وفيه ان افضل البر ما اولي الاقرباء الثاني انس رضي الله عنه قوله كبدا جايعا
وصف الكبد بصفه صاحبه على الاسناد المجازي وهو من جعل الوصف المناسب علة
للحكم وفائده العموم تناول انواع الحيوان سواء كان مومنا او كافرا ناطقا او غير ناطق

باب ــــــــ الفصل الاول الاول عايشه رضي الله عنها قوله اذا انفقت
المراه من طعام بيتها يعني ما اتي به من المطعوم وجعل المراه متصرفه فيه وجعله في يد
خازن فاذا انفقت المراه منه عليه وعلى من يعوله من غير تقصير وتبذير كان لها اجرها
والدليل على ذلك قوله من طعام بيتها فانه اضاف البيت اليها دلاله على ان الطعام هو
ما يتخذ للاكل واما جواز التصدق منه وعدمه فليس في الحديث دلاله عليه صريحا نعم
الحديث الذي يلي هذا الحديث فيه دلاله على الجواز بالتصدق بغير امراه واوله محيي السنه
حيث قال العمل على هذا عند عامه اهل العلم ان المراه ليس لها ان تتصدق بشي من
مال الزوج دون اذنه وكذلك الخادم ويأثمان ان فعلا ذلك وحديث عايشه
خارج على عادة اهل الحجاز انهم يطلقون الامر للاهل والخادم في الانفاق والتصدق
مما يكون في البيت اذا حضرهم السايل او نزل بهم الضيف وحضهم على لزوم تلك
العاده كما قال لاسما لا توعي فيوعى عليك الثاني والثالث ابو موسى قوله احد المتصدقين
هو خبر الخازن وهو نحو قولهم في المبالغه القلم احد اللسانين والخال احد الابوين
مظ شرط في الحديث اربعه اشياء الاذن وعدم نقصان ما امر به وطيب النفس
باعطاء ما امر به فان البخيل كل البخل من بخل بمال الغير وان يعطي من امر بالدفع
اليه لا الى الغير الرابع عايشه رضي الله عنها قوله افلتت مح ضبطنا نفسها بنصب السين
ورفعها فالرفع على انه مفعول ما لم يسم فاعله والنصب على انه مفعول ثان قال القاضي
عياض الاكثر بالنصب فا افلتت اي استلبت نفسها كما يقول اختلسه الشي واستلبه
تعدي الى مفعولين فبني الفعل للمفعول فتحول الضمير مستترا وبقيت النفس منصوبه
على حالها وقال في النهايه ماتت فجاه واخذت نفسها فلته حس في الحديث دليل على
ان الصدقه عن الميت تنفعه وهو قول اهل العلم قالوا ليس يصل الى الميت الا الصدقه
والدعاء تو الرجل هو سعد بن عباده الفصل الثاني الاول والثاني سعد قوله
كل على آبائنا نها الكل بالفتح الثقل من كل ما يتكلف والكل العيال قوله الرطب
تاكلنه تو المراد بالرطب نحو اللبن والفاكهه والبقول والمرق وما يسرع اليه الفساد
من الاطعمه ولا يقوي على الخزن وقيل خص الرطب لان خطبه ايسر والفساد اليه
اسرع فاذا ترك ولم يوكل هلك بخلاف اليابس فوقعت المسامحه في ذلك بترك
الاستيذان وان يجري على العاده المستحسنه وهذا فيما بين الاباء والامهات والابناء
دون الازواج والزوجات فليس لاحدهما ان يفعل شيا الا باذن صاحبه
الفصل الثالث الاول عمير مولى ابي اللحم بهمزه ممدوده وكسر الباء قيل
لانه كان لا ياكل ما ذبح للاصنام واسم ابي اللحم عبد الله وقيل خلف وقيل الحويرث

الغفاري قوله الاجر بينكما تو لم يرد النبي صلى الله عليه وسلم بذلك اطلاق يد العبد في مال
سيده وانما كره صنع مولاه في ضربه العبد على الامر الذي تبين رشده فيه فحث السيد
على اغتنام الاجر ورغبه فيه ولم يران تمهد له فيما كان سبيله العفو والتسامح فان
قيل فهل يجوز ان يسكت النبي صلى الله عليه وسلم في موضع الحاجه الى البيان قلنا قد
تبين ذلك في غير موضع اقول جوابه صلى الله عليه وسلم بقوله الاجر بينكما عن قوله يعطي
بغير ان امره من الاسلوب الحكيم اي لا تضربه لهذه العله بل ايذن له بالاعطاء ليحصل
لكما الاجران المعنى الاهم بك من الضرب والاذن هو الاذن وهو تعليم وارشاد
لابي اللحم لا تقرير لفعل عمير ونحوه قول الشاعر شعر اتت تشتكي عندي مزاوله القرى
وقد رات الضيفان ينحون منزلي ه فقلت كاني ما سمعت كلامها ؛ هم الضيف
جدي في قراهم وعجلي ه باب ـــــــ من لا يعود في الصدقه الفصل
الاول الاول عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله حملت على فرس تو اي جعلت فرسا
حموله من لم يكن له حموله من المجاهدين واعطيته اياه فاضاعه اي اساء سياسته والقيام
بعلفه وسقيه وارساله للرعي حتى صار كالشي الهالك قوله وان اعطاكه بدرهم
متعلق بقوله لا تشتره ومعناه لا ترغب البته ولا تنظر الى رخصه وصحه بيعه ولكن
الى انه صدقتك وهبتك فقوله ولا تعد في صدقتك معترضه كالتعليل للنهي
ثم صرف له مثلا وشبهه باخس الحيوان في اخس احواله تصويرا للتهجين وتنفيرا منه
وفيه كم من عقد يصح فتوى ولا يصح من جهه الخسه والدناه والخروج عن المكروه
قوله انه كان الضمير المنصوب للبيان والجمله بعده مفسره له مظ جوز احمد ان يصوم
الولي عن الميت ما كان عليه من الصوم ومن قضاء رمضان او نذرا او كفاره
بهذا الحديث ولم يجوزه مالك والشافعي وابو حنيفه رضي الله عنهم كتاب
الصوم قال الراغب الصوم في الاصل الامساك عن الفعل مطعما كان او كلاما
او مشيا ولذلك قيل للفرس الممسك عن السير او عن العلف صايم ومصام الفرس
ومصامته موقفه وفي الشرع امساك المكلف بالنيه من الخيط الابيض الى الخيط الاسود
عن تناول الاطيبين والاستمناء والاستقاء الفصل الاول الاول ابو هريره
تو فتح ابواب السماء
قوله فتحت ابواب السماء كنايه عن تنزيل الرحمه وازاله الغلق عن مصاعد اعمال العباد
تاره ببذل التوفيق واخرى بحسن القبول وغلق ابواب جهنم عباره عن تنزه انفس الصوام
عن رجس الفواحش والتخلص من البواعث على المعاصي بقمع الشهوات فان قيل ما منعكم
ان تحملوا على ظاهر المعنى قلنا لانه ذكر على سبيل المن على الصوام واتمام النعمه عليهم
فيما امروا به وندبوا اليه حتى صار الجنان في هذا الشهر كان ابوابها فتحت ونعيمها ابيحت

والنيران كان ابوابها غلقت وانكالها عطلت واذا ذهبنا فيه الي الظاهر لم يقع المنه
موقعها وبخلوعن الفايده لان الانسان مادام في هذه الدار فانه غير متيسر لدخول احدي
الدارين وقد جوز الشيخ محيي الدين النواوي الوجهين في فتح ابواب السماء وتغليق ابواب جهنم
اعني الحقيقه والمجاز اقول يمكن ان يكون فايده الفتح توقيف الملايكه على استحماد فعل الصايمين
وان ذلك من الله تعالي بمنزله عظيمه وايضا اذا علم المكلف المعتقد ذلك باخبار الصادق
يزيد في نشاطه وتلقاه باريحيته ويشهد حديث عمر في الفصل الثالث ان الجنه تزخرف
لرمضان الحديث الثاني سهل قوله يسمي الريان قد مضي الكلام فيه في باب فضل الصدقه
في حديث ابي هريره الثالث ابو هريره قوله ايمانا واحتسابا مظ يعني بالايمان الاعتقاد
بحقيه فرضيته صوم هذا الشهر لا الخوف والاستحيا من الناس من غير اعتقاد بتعظيم
هذا الشهر والاحتساب طلب الثواب من الله الكريم وقيام رمضان احيا لياليها او بعضها
من كل ليله بصلوه التراويح وغيرها من الطاعات اقول ذكر الخلال الثلث من الصيام
والقيام والاحيا ورتب على كل واحد امرا واحدا من الغفران اشعارا بانه سبحه الفتوحات
الالهيه ومستتبع العواطف الربانيه قال الله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك
الله ما تقدم من ذنبك الايه قوله ومن قام ليله القدر في اصل المالكي من يقم قال
وقع الشرط مضارعا والجواب ماضيا لفظا لا معني ونحوه قول عايشه رضي الله عنها
ان ابا بكر رجل اسيف متي يقم مقامك رق والنحويون يستضعفون ذلك ويراه
بعضهم مخصوصا بالضروره والصحيح الحكم بجوازه مطلقا لثبوته في كلام افصح الفصحا
وكثره صدوره عن فحول الشعرا اقول نحوه في التنزيل من يصرف عنه يوميذ
فقد رحمه ومن تدخل النار فقد اخزيته وان يتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما قال
ابن الحاجب في الامالي جواب الشرط فقد صغت قلوبكما من حيث الاخبار كقولهم
ان تكرمني اليوم فقد اكرمتك امس فالاكرام المذكور شرط وسبب للاخبار
بالاكرام الواقع من المتكلم لا لنفس الاكرام فعلي هذا يحمل الجواب في الايه
اي ان تتوبا الى الله يكن سببا لذكر هذا الخبر وهو فقد صغت وصاحب المفتاح
اول المثال بقوله فان تعتد باكرامك لي الآن فاعتد باكرامي اياك امس وتاويل
الحديث من يقم ليله القدر فليحتسب قيامه وليعلم ان الله قد حكم بغفرانه قبل الرابع
ابو هريره قوله تضاعف الحسنه قض لما اراد بقوله كل عمل الحسنات من الاعمال
وضع الحسنه في الخبر موضع الضمير الراجع الى المبتدا والاستثنى عن كلام غير محكي
دل عليه ما قبله والمعنى ان الحسنات تضاعف جزاوها من عشر امثالها الى سبعمايه
الا الصوم فان ثوابه لا يقادر قدره ولا يقدر احصاوه الا الله فلذلك يتولي جزاه

سنه

سنفسه ولا يكله الي ملايكته والموجب لاختصاص الصوم بهذا الفضل امران احدهما
ان ساير العبادات مما يطلع عليه العباد والصوم سر بينه وبين الله تعالي يفعله خالصا
لوجه الله ويعامله به طالبا لرضاه واليه اشار بقوله فانه لي وثانيهما ان ساير الحسنات
راجعه الى صرف المال واستغال البدن بما فيه رضاه والصوم يتضمن كسر النفس وتعريض
البدن للنقصان والنحول مع ما فيه من الصبر على مضض الجوع وحرقه العطش فبينه وبينها
امد بعيد واليه اشار بقوله يدع شهوته وطعامه لاجلي اقول بيان الوجه الثاني ان
قوله يدع شهوته وطعامه جمله مستانفه وارده بيانا لموجب الحكم واما قوله والاستثنى
عن كلام غير محكي فيمكن ان يقال عليه انه مستثني من كل عمل ابن آدم وهو مروي
عن الله تعالي يدل عليه قال الله تعالي ولما لم يذكر هذا في صدر الكلام اورده في
وسطه بيانا وفايده البيان بعد الابهام تفخيم شان الكلام وانه صلى الله عليه وسلم ما ينطق
عن الهوي ان هو الا وحي يوحي وكذا اراد بقوله كل عمل ابن آدم الحسنات منه لا السيات
فمن في الخبر ان المراد منه الحسنات دلاله على ان المعتد به من الاعمال الحسنات ولو قيل
حسنات ابن آدم تضاعف بعشر امثالها لم يكن بهذه المثابه قوله للصايم فرحتان مظ
يحتمل الفرحه الاولي امرين فرح نفسه بالاكل والشرب وفرحها بوجدانه التوفيق لاتمام
الصوم والخروج عن العهده والفرحه الثانيه بنيل الجزا عند لقاء الله تعالي وهو فرح
لا يكتنه كنهه قوله لخلوف فم الصايم مح هو بضم الخا تغير رايحه الفم هذا هو الصواب
الذي عليه الجمهور وكثير يروونه بفتحها قال الخطابي وهو خطا قض قوله اطيب تفضيل
لما يستكره من الصايم على الطيب ما يستلذ من جنسه وهو المسك ليقاس عليه ما فوقه
من اثار الصوم ونتايجه والرفث الفحش والصخب الصياح والخصومه والصخاب الصياح
مظ الجنه الترس يحتمل ان يراد به ان الصوم يدفع الرجل عن المعاصي لانه يكسر النفس
كما يدفع الجنه السهم فان يراد به ان الصوم يدفع النار عن الصايم كالجنه قيل في قوله اني
امرو صايم يراد به القول باللسان ليندفع عنه خصمه اي اذا كنت صايما لا يجوز لي ان
اخاصمك بالشتم والهذيان وقيل المراد به الكلام النفسي بان يتفكر في نفسه انه صايم
لا يجوز له ان يغضب ويهذي ويسب

الفصل الثاني

الاول ابو هريره قوله
صفدت الشياطين نه اي شدت واوثقت بالاغلال يقال صفدته والصفد والصفاد
الشد والمردة جمع مارد وهو العاتي الشديد روي البيهقي عن الامام احمد عن الحليمي انه قال
تصفد الشياطين في شهر رمضان يحتمل ان يكون المراد به ايامه خاصه واراد الشياطين
التي هي مسترقه السمع الا تراه قال مردة الشياطين لان شهر رمضان كان وقتا لنزول
القرآن الى السماء الدنيا وكانت الحراسه قد وقعت بالشهب كما قال تعالي وحفظناها

الآيه والصفيد في شهر رمضان مبالغه للحفظ ويحتمل ان يكون المراد به ايامه وبعده والمعنى
ان الشياطين لا يخلصون فيه من افساد الناس ما يخلصون اليه في غيره لاشتغال اكثر
المسلمين بالصيام الذي فيه قمع الشهوات وبقراءه القران وسايا العبادات والله اعلم **قوله**
يا باغي الخير اي يا طالب الثواب اقبل هذا اوانك فانك تعطى ثوابا كثيرا بعمل قليل وذلك
لشرف الشهر ويا من شرع وسعى في المعاصي تب وارجع الى الله تعالى هذا اوان قبول
التوبه ولله عتقاء من النار لعلك يكون من زمرتهم والاشاره بقوله وذلك اما للبعيد
وهو النداء او القرب وهو لله عتقاء والاقصار الكف يقال اقصرت عنه اي كففت

الفصل الثالث **الاول** ابو هريره **قوله** من حرم خيرها فقد حرم اتحد الشرط
والجزاء دلاله على فخامه الجزاء اي حرم خيرا كثيرا لا يقادر قدره كقولهم من ادرك
الضمان فقد ادرك والضمان مرعي **الثاني** عبد الله بن عمرو **قوله** يقول الصيام الشفاعه
والقول من الصيام والقران اما ان ياول او يجري على ما عليه النص هذا هو المنهج القويم
والصراط المستقيم فان العقول البشريه تتلاشى وتضمحل عن ادراك العوالم الالهيه
ولا سبيل لها الا الاذعان له والايمان به ومن تاول ذهب الى انه استعيرت الشفاعه
والقول للصيام والقران لاطفاء غضب الله واعطاء الكرامه ورفع الدرجات
والزلفى عند الله والقرآن هنا عباره عن التهجد والقيام بالليل كما عبر به عن الصلوة
في قوله تعالى وقرآن الفجر واليه الاشاره بقوله ويقول القرآن منعته النوم بالليل
الثالث انس رضي الله عنه **قوله** الا كل محروم اي كل محارف لا حظ له من السعاده
والمراد من قوله من حرمها من حرم لطف الله وتوفيقه ومنع عن الطاعه فيها والقيام
بها **الرابع الى السادس** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** تقر بهم اعيننا هو من القر البرد
او من القرار فالاول كنايه عن السرور والفرح وحقيقته ابرد الله دمعه عينه لان
دمعة الفرح والسرور بارده والثاني عباره عن بلوغ الامنيه ورضاه بها لان من فاز
ببغيته تقر نفسه ولا تستشرف عينه الى مطلوبه لحصوله **السابع** ابو هريره **قوله** لانه
هو حكايه معنى ما تلفظ به صلى الله عليه وسلم لا لفظه **قوله** ولكن العامل استدراك
بسؤالهم عن سبب المغفره كانهم ظنوا ان الليله الاخيره هي ليله القدر سبب للغفران
فبين صلى الله عليه وسلم ان سببها فراغ العبد من العمل وهو مطرد في كل عمل ٥

باب رويه الهلال الفصل الاول

الاول ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** لا تصوموا **قض** هو نهي عن الصوم على قصد انه صوم
رمضان الا ثبت وهو ان يري هو او من يثق عليه والمنفرد بالرويه اذا لم يعلم شهادته
يجب عليه عندنا ان يصوم رمضان ويسر بافطار عيده **قوله** فان غم عليكم اي

علي

غطى الهلال بغيم من غممت الشئ اذا غطيته وفيه ضمير الهلال **و** يجوز ان يسند الى الجار
والمجرور يعني ان كنتم مغموما عليكم وترك ذكر الهلال للاستغناء عنه **فا**قدروا اي
قدروا عدد الشهر الذي كنتم فيه ثلثين يوما اذ الاصل بقاء الشهر ودوام خفاء الهلال
ما امكن **حس** قال ابن سريج فاقدروا خطاب لمن خصه الله بهذا العلم وقوله فاكملوا العده
خطاب للعامه **الثاني** ابو هريره **قوله** صوموا لرويته اللام فيه كما في قوله تعالى اقم الصلوة
لدلوك الشمس اي وقت دلوكها بينه حديث ابي البختري في الفصل الثالث مده للرويه
قال القاضي عياض اطال مدته الى الرويه وقولك جيته لثلث خلون من شهر كذا
والضمير راجع الى الهلال وان لم يجر له ذكر لدلاله السياق عليه كقوله تعالى ولابويه
لكل واحد منهما السدس اي لابوي الميت **الثالث** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** انا امه اميه
انا كنايه عن جيل العرب وقوله لا نكتب ولا نحسب بيان لقوله اميه وهذا البيان ثم الاشاره
باليد ثم القول باللسان ينبهك على ان الاستقصاء في معرفه الشهر ليس لحال الكتاب والحساب
كما عليه اهل النجامه **مظ** انما قيل لمن لا يكتب ولا يقرا امي لانه منسوب الى امه العرب
وكانوا لا يكتبون ولا يقرون ويقال انما قيل له امي على معنى انه باق على الحال التي ولدته
امه لم يتعلم قراه ولا كتابا **قوله** يعني ثلثين هو من كلام الراوي وهو مقابل لقوله
وعقد الابهام في الثالثه يريد انه صلى الله عليه وسلم عقد الابهام في المره الاولى وارسلها
في المره الثانيه ولما اراد الراوي مزيد التوضيح والبيان قال يعني مره تسعه وعشرين
ومره ثلثين تاسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم في الايضاح والتكرير فيه باقصى الامكان
برسول الله صلى الله عليه وسلم **الرابع** ابو بكره **قوله** شهرا عيد لا ينقصان **تو** قيل فيه وجوه
فمنهم من قال لا ينقصان معا في سنه واحده محمول على غالب الامر ومنهم من قال
انه اراد به تفضيل العمل في العشر من ذي الحجه وانه لا ينقص في الاجر والثواب عن شهر
رمضان ومن قايل ثالث انهما لا يكونان ناقصين في الحكم وان وجدنا ناقصين في عدد
الحساب وهذا الوجه اقوم الوجوه واشبهها بالصواب **و**ذكر في النهايه الوجوه
ثم قال يعني لا ينقصان في الحكم وان نقصا في العدد اي انه لا يعرض في قلوبكم شك اذا
صمتم تسعه وعشرين يوما او ان يقع في يوم الحج خطا لم يكن في نسككم نقص **و**اقول
ظاهر سياق الحديث في بيان اختصاص الشهرين بمزيه ليست في سايرها وليس المراد ان
ثواب الطاعه في سايرها قد ينقص دونهما فينبغي ان يحمل على الحكم ورفع الجناح والحرج
عما عسى ان يقع فيه خطا في الحكم لاختصاصهما بالعيدين وجواز احتمال الخطاء فيهما
ومن ثم لم يقل شهر رمضان وذي الحجه والله اعلم **الخامس** ابو هريره **قوله** لا تقدموا
من **مظ** يكره صوم آخر شعبان يوما او يومين وعلته ان الرجل ينبغي له ان يستريح من

الصوم ليحصل له قوة ونشاط كيلا يثقل عليه دخول رمضان وقيل علتها اختلاط صوم
النفل بالفرض فانه يورث الشك بين الناس فيقولون لعله رأى هلال رمضان حتى يصوم
فيوافقه بعض الناس على ظن انه راي الهلال لهذا النهي في النفل واما القضاء والنذر
ففيه ضرورة لانهما فرض وتاخيره غير مرضي واما الورد فتركه ايضا شديد عند من الفه
واقول ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالصوم وقيده بالروية فهو كالعلة للحكم فمن تقدمه
بصوم يوم او يومين فقد حاول الطعن في العلة وتقدم بين يدي الله ورسوله في الحكم واليه
الاشارة بقوله من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القسم ومن اتى بالقضاء والورد
امن من ذلك وقد نهى الله تعالى عن التقدم على ما يحكيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل
حكمه في قوله تعالى لا تقدموا بين يدي الله ورسوله **الفصل الثاني** الاول ابو هريره
قوله اذا انتصف شعبان فلا تصوموا قض المقصود من النهي استجمام من لم يقو على تتابع
الصيام الكثير فاستحب الافطار فيها كما استحب افطار عرفه للحاج ليقوى على الدعاء واما
من لا يضعف به فلا يتوجه النهي اليه ورسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين صوم الشهرين
معا الثاني ابو هريره قوله احصوا اي عدوا والاحصاء ابلغ من العدد في الضبط كما
مر لما فيه من افراغ الجهد في العدد ومن ثم كني عنه بالطاقة في قوله استقيموا ولن تحصوا
الثالث والرابع عمار قوله اليوم الذي يشك فيه واتى بالموصول ولم يقل يوم الشك
مبالغة وان صوم يوم يشك فيه ادنى شك سبب لعصيان من كنيته ابو القسم الذي
يقسم بين عباد الله حكم الله بحسب قدرهم واقدارهم فكيف من صام يوما الشك
فيه قائم ثابت ونحوه قوله تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار اي الى
الذين ادنى منهم ادنى الظلم فكيف بالظالم المستمر عليه الخامس ابن عباس رضي الله عنه
قوله ان تصوموا غدا ان مصدريه والجار محذوف اي اذن فيهم بصوم الغد مظ في
الحديث دليل على ان الرجل اذا لم يعرف منه فسق قبلت شهادته وعلى ان شهادة الواحد
مقبولة في هلال رمضان السادس ابن عمر رضي الله عنهما قوله تراءى مظ التراءي ان
يري بعض القوم بعضا والمراد به ههنا انه اجتمع الناس لطلب الهلال لقوله بعد ذلك
فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اني رايته **الفصل الثالث** الاول عايشه
رضي الله عنها قوله يتحفظ اي يتكلف في عد ايامه ويحصيها ولا يهملها الثاني ابو البختري
اسمه سعيد بن فيروز قوله مده للروية اي ضرب مدة رمضان زمان روية
الهلال وقوله امده قال القاضي عياض معناه اطال مدته الى الروية **باب**
باب السحور
الفصل الاول الاول انس رضي الله عنه قوله فان في السحور بركة نه السحور بالفتح
اسم ما يتسحر به من الطعام والشراب وبالضم المصدر والفعل نفسه والاكثر ما يروى

بالفتح وقيل ان الصواب بالضم لانه بالفتح الطعام والبركة الاجر والثواب في الفعل
لا في الطعام الثاني والثالث عمرو بن العاص قوله فصل ما بين صيامنا تو فصل
بالصاد المهملة ومن الناس من يقول بالصاد المنقوطة تصحيفا واكله بفتح الهمزة
وهي المرة والمعنى ان السحور هو الفارق بين صيامنا وصيام اهل الكتاب لان الله اباح
لنا ما حرم عليهم ومخالفتنا اياهم في ذلك تقع موقع الشكر لتلك النعمة ويدخل في
معناه حديث سهل بن سعد رضي الله عنه تتلوه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر لان
فيه مخالفة اهل الكتاب وكانوا يوخرون الافطار الى اشتباك النجوم ثم صار في ملتنا
شعارا لاهل البدعة وهذه في الخصلة التي لم يرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم
واقول يشابه هذا التاخير تقدم صوم يوم او يومين على صوم رمضان وفيه ان متابعة
الرسول صلى الله عليه وسلم هي الطريق المستقيم من تعرج عنها فقد ارتكب المعوج من
الضلالة ولو في العبادة الرابع عمر رضي الله عنه قوله اذا اقبل الليل من ههنا اي
اقبل ظلمة الليل من جانب المشرق وادبر ضوء النهار من جانب المغرب وانما قال وغربت
الشمس مع الاستغناء عنه لبيان كمال الغروب كيلا يظن انه اذا غرب بعض الشمس
جاز الافطار قوله فقد افطر الصايم حس ونه اي صار مفطرا حكما وان لم يفطر
حسا او دخل في وقت الافطار كما يقال امسى واصبح اي دخل في وقت المساء
والصباح قال ابو عبيد فيه رد على المواصلين اي ليس للواصل فضل على الآكل
لان الليل لا يقبل الصوم واقول ويمكن ان يحمل الاخبار على الانشاء اظهارا للحرص
على وقوع المامور به اي اذا اقبل الليل فليفطر الصايم وذلك ان الخيريه منوطه
بتعجيل الافطار وكانه قد وقع وحصل وهو يخبر عنه ونحوه قوله تعالى هل ادلكم
على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تومنون بالله ورسوله اي امنوا وجاهدوا الخامس ابو هريره
رضي الله عنه قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم قض الوصال
تتابع الصوم من غير افطار بالليل والموجب للنهي عنه ايراث الضعف والسامة والعجز
عن المواظبة على كثير من وظايف الطاعات والقيام بحقوقها وللعلماء اختلاف في
انه نهي تحريم او تنزيه والظاهر الاول ويريد بقوله ايكم مثلي الفرق بينه وبين غيره لانه
سبحانه وتعالى يفيض عليه ما يسد مسد طعامه وشرابه من حيث انه يشغله عن احساس
الجوع والعطش ويقويه على الطاعة ويحرسه عن تحليل يفضي الى كلال القوي وضعف
الاعضاء اقول هذا احد قولي الخطابي والقول الاخر ذكر في شرح السنه هو ان
يحمل على الظاهر بان يرزقه الله تعالى طعاما وشرابا ليالي صيامه فيكون ذلك كرامه
له والقول الاول ارجح لان الاستفهام في قوله ايكم مثلي يفيد التوبيخ المؤذن بالبعد البعيد

الذي م

وكذلك لفظة مثلي لان معناه من هو على صفتي ومنزلتي وقربي من الله ومن ثم اتبعه
بقوله أبيت ويطعمني حال ان كانت تامه وخبر ان كانت ناقصه **الفصل الثاني**
الاول حفصه قوله من لم يجمع الصيام قض يقال اجمع على الامر وازمع عليه اذا صمم
عزمه ومنه قوله تعالى وما كنت لديهم اذ اجمعوا امرهم اي احكموا بالعزيمه فظاهره
انه لا يصح الصوم لمن لم يعزم عليه من الليل قبل طلوع الفجر فرضا كان او نفلا واليه ذهب
ابن عمر وجابر بن زيد ومالك والمزني وداود وذهب الباقون الى صحة النفل بنيه من
النهار وخصصوا هذا الحديث بما روي عن عايشه رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله
عليه وسلم ياتيني فيقول اعندك غدا فاقول لا فيقول اني صايم وفي روايه اذا اصايم
واذن للاستقبال وهو جواب وجزا واتفقوا على اشتراط التبيت في كل فرض لم يتعلق
بزمان بعينه كالقضا والكفاره والنذر المطلق واختلفوا فيما له زمان معين كزمان
صوم رمضان وشرطه الاكثرون فيه اخذا بعموم الحديث غير ان مالكا واسحق واحمد
في احدي الروايتين عنه قالوا لو نوي اول ليله من رمضان صيام جميع الشهر اجزاه لان
صوم الكل كصوم يوم وهو قياس لا يقابل النص الثاني ابو هريره قوله اذا سمع النداء احدكم
الى آخره يشعر دليل الخطاب بانه لم يفطر اذا لم يكن الانا في يده وقد سبق ان تعجيل الافطار
مسنون لكن هذا من مفهوم اللقب فلا يعمل به خط هذا بنا على قوله صلى الله عليه وسلم
بلال يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم او يكون معناه ان يسمع النداء وهو يشك
في الصبح مثل ان تكون السما مغيمه فلا تقع العلم باذانه ان الفجر قد طلع لعلمه ان دلايل الفجر
معدومه للموذن ولو ظهرت للموذن لظهرت له ايضا فاما اذا علم انفجار الصبح فلا حاجه
الى اذان الصارخ لانه مامور بان يمسك من الطعام والشراب اذا تبين له الخيط الابيض
من الخيط الاسود من الفجر الثالث ابو هريره رضي الله عنه قوله احب عبادي الي اعجلهم فطرا
مظ يعني من هو اكثر تعجيلا في الافطار فهو احب الى الله تعالى ولعل سبب محبة الله تعالى اياه
لمتابعة سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ولانه اذا افطر قبل الصلوة يمكن من ادا الصلوة
بحضور القلب تو اي احب عبادي من خالف اهل البدعه فيما يعتقدون من وجوب التاخير
ويحتمل انه اراد به جمهور هذه الامة الذين يتدينون بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم اي
هم احب الي ممن كان قبلهم من الامم والاول اشبه واقول لعل الثاني اوجه وذلك انه صلى
الله عليه وسلم لما اراد ان يحث الناس على تعجيل الفطر وبين مكانته عند الله وصف المخلصين
من عباده بذلك ليكون ذريعة الى المقصود ونحوه قوله تعالى الذين يحملون العرش ومن حوله
يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به وحملة العرش ليسوا ممن لا يؤمنون لكن ذكر الايمان
لشرفه والترغيب فيه ومن ثم خص المحبه بالذكر لان متابعة الحبيب توجب محبة الله

تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله والى هذا ينظر القول الاول للمظهر هذا
اذا اريد الاتصاف بالخير وان اريد التفضله بين هذه الامه وبين اليهود والنصارى كان
الوصف للتمييز ويؤيده حديث ابي هريره لا يزال الدين ظاهرا ما عجل الناس الفطر لان اليهود
والنصاري يوخرون الرابع سلمان بن عامر قوله فانه بركه اي فان في الافطار على التمر
ثوابا كثيرا ولارادة الثواب وبركته علل الما بالطهوريه لانه مزيل للمانع من ادا العبادة
ولهذا امتن الله تعالى على عباده بقوله وانزلنا من السما ما طهورا الخامس والسادس
زيد بن خالد قوله من فطر صايما فطر الصايم في سلك الغازي لانخراطهما في معنى المجاهده
مع اعدا الله وقدم الجهاد الاكبر السابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله ثبت الاجر بعد قوله
ذهب الظما استثنا منهم لان من فاز ببغيته ونال مطلوبه بعد التعب والنصب واراد ان
يستلذ بما ادركه مزيد استلذاذ ذكر تلك المشقه ومن ثم حمد اهل السعاده في الجنه
بعدما افلحوا بقوله الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن ان ربنا لغفور شكور الثامن معاذ
بن زهره قوله اللهم لك صمت قدم الجار والمجرور في القرينتين على العامل دلالة على
الاختصاص اظهارا للاخلاص في الافتتاح وابدا لشكر الصنيع المختص به في الاختتام
الفصل الثالث الاول ابو هريره رضي الله عنه قوله لان اليهود والنصارى
يوخرون في هذا التعليل دليل على ان قوام الدين الحنيفي على مخالفة الاعدا من اهل الكتابين
وان في موافقتهم ثلما للدين قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى
اوليا بعضهم اوليا بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم الثاني ابو عطيه رضي الله عنه
قوله رجلان مبتدا ومن اصحاب محمد صفته والخبر جمله قولها احدهما يعجل الافطار قوله
هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني تمسك ابن مسعود بالعزيمه في السنه
وابو موسى بالرخصة فيها الثالث العرباض بن ساريه قوله هلم الى الغدا المبارك نه
معناه تعال وفيه لغتان فاهل الحجاز يطلقونه على الواحد والجمع والاثنين والمونث بلفظ
واحد مبني على الفتح وبنو تميم تثني وتجمع وتونث الرابع ابو هريره رضي الله عنه قوله نعم سحور
المومن التمر وانما مدحه في هذا الوقت لان في نفس السحور بركه وتخصيصه بالتمر بركه على بركه
كما سبق اذا افطر احدكم فليفطر على تمر فانه بركه ليكون المبدو به والمنتهى اليه البركه
باب تنزيه الصوم **الفصل الاول** الاول ابو هريره رضي الله
عنه قوله قول الزور الزور الكذب والبهتان والعمل به اي العمل بمقتضاه من الفواحش ومما
نهى الله عنه قض المقصود من ايجاب الصوم وشرعيته ليس نفس الجوع والعطش بل ما يتبعه
من كسر الشهوات واطفا نائرة الغضب وتطويع النفس الاماره للنفس المطمينه فاذا لم
يحصل له شي من ذلك ولم يكن له من صيامه الا الجوع والعطش لم يبال الله تعالى بصومه

ولا ينظر اليه نظر قبول وقوله فليس لله حاجة مجاز عن عدم الالتفات والقبول والميل اليه نفى
السبب واراد نفي المسبب تو والمعنى ان الله لا يبالي بعمله ذلك لانه امسك عما ابيح له في غير
حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في ساير الاحايين واقول لما دل قوله تعالى الصوم لي
وانا اجزي به على شدة اختصاص الصوم به من ساير العبادات وانه مما يبالي ويحصل به فرح عليه
قوله فليس لله حاجة في ان يترك صاحبه الطعام والشراب وهو من الاستعارة التمثيلية شبه
حالته عز وجل مع تلك المبالاة والاحتفال بالصوم بحال من افتقر الى امر لا غنى له ولا يتقوم
الا به ثم ادخل المشبه في جنس المشبه به واستعمل في المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من
لفظ الحاجة مبالغة لكمال الاعتناء والاهتمام وفي الحديث دليل على ان الكذب والزور اصل
الفواحش ومعدن المناهي بل قرين الشرك قال تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول
الزور وقد علم ان الشرك مضاد الاخلاص وللصوم مزيد اختصاص بالاخلاص فيرتفع بما
يضاده والله اعلم الثاني عايشه رضي الله عنها قوله وكان املككم لاربه نه اي لحاجته
يعني انه كان غالبا على هواه واكثر المحدثين يروونه بفتح الهمزة والراء يعنون الحاجة وبعضهم
يروونه بكسر الهمزة وسكون الراء وله تاويلان احدهما انه الحاجة يقال فيها الارب والارب
والاربة والماربة والثاني ارادت به والكناي ارادت به العضو وعنت به من الاعضاء
الذكر خاصة كذا ذكر في شرح السنة والفايق تو حمل الارب ساكنة الراء على العضو
في هذا الحديث غير سديد لا يغتر به الا جاهل بوجوه حسن الخطاب مايل عن سنن الادب
ونهج الصواب واقول لعل ذلك مستقيم لان الصديقة رضي الله عنها ذكرت انواع الشهوة
مترقية من الادنى الى الاعلى فبدات بمقدماتها التي هي القبلة ثم ثنت بالمباشرة من نحو
المداعبة والمعانقة وارادت ان تعبر عن المجامعة فكنت عنها بالارب واي عبارة احسن
منها حس اختلف اهل العلم في جواز القبلة للصايم فرخص عمر بن الخطاب وابو هريرة وعايشة
رضي الله عنهم وقال الشافعي رضي الله عنه لا باس بها اذا لم تحرك القبلة شهوته وقال
ابن عباس رضي الله عنهما يكره ذلك للشبان ويرخص فيه للشيوخ الثالث عايشه رضي
الله عنها قوله من غير حلم صفة مميزة للجنب غ سميت الجنابة جنابة لكونها سببا لتجنب
الصلوة والطواف ونحوهما في حكم الشرع وذلك بانزال الماء او بالتقاء الختانين
حس ظاهر الحديث قول عامة اهل العلم قالوا من اصبح جنبا اغتسل واتم صومه وعن
النخعي انه يجزيه التطوع ويقضي الفريضة اقول ظاهر الحديث موافق لنص الكتاب فالان
باشروهن الى قوله ثم اتموا الصيام الى الليل لان المباشرة اذا كانت مباحة الى الانفجار لم ايام
يمكنه الاغتسال الا بعد الصبح الرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله احتجم وهو محرم مظ
يجوز الحجامة للمحرم بالحج والعمرة بشرط ان لا ينتف شعرا وكذلك يجوز للصايم الحجامة من

غير كراهية عند ابي حنيفة ومالك والشافعي رضي الله عنهم وقال الاوزاعي يكره
للصايم الحجامة مخافة الضعف وقال احمد يبطل صوم الحاجم والمحجوم ولا كفارة عليهما
وقال عطاء يبطل صوم المحجوم وعليه الكفارة الخامس ابو هريرة رضي الله عنه قوله فانما
اطعمه الله وسقاه انما للحصر اي ما اطعمه ولا سقاه احد الا الله فدل على ان هذا النسيان
من الله ومن لطفه في حق عباده تيسيرا عليهم ودفعا للحرج وعلى هذا قضا الصلوة بعد
النسيان مظ الايمة الثلثة يقولون بظاهر الحديث ومالك يقول بالبطلان شف
الطلاق هذا الحديث يدل على انه لا يفطر الصوم النسيان وان اكل او شرب كثيرا وفي
الكثير قولان السادس ابو هريرة رضي الله عنه قوله وانا صايم وفي اكثر نسخ المصابيح
واقعت على امراتي في نهار رمضان تو الرجل على ما ضبطناه هو سلمة بن صخر الانصاري
البياضي وقيل سليمان وسلمة اصح فكان قد ظاهر من امراته خشية ان لا يملك نفسه
ثم وقع عليها في رمضان كذا وجدناه في عدة من كتب اصحاب الحديث وعند الفقهاء انه اصابه
في نهار رمضان قض وحس رتب الثاني بالفاء على فقد الاول ثم الثالث بالفاء على
فقد الثاني فدل على عدم التخيير وقال مالك بالتخيير وان المجامع مخير بين الخصال
الثلث قوله بعرق نه هو زنبيل منسوج من خوص وكل شي مضفور فهو عرق وعرقة
بفتح الراء فيهما حس هو مكيل يسع خمسة عشر صاعا وفيه دلالة من حيث الظاهر على ان
اطعام الكفارة مد لكل مسكين لا يجوز اقل منه ولا يجب اكثر لان كل صاع اربعة امداد
وفيه دليل على ان العبرة في الكفارات بحالة الاداء وهو قول اكثر العلماء وهو اظهر
قولي الشافعي لان الرجل حاله ارتكاب المحظور لم يكن له شي فلما تصدق عليه امره بان يكفر
فلما ذكر حاجته اخرها عليه الى الوجد هذا التاويل احسن من قول الزهري هذا
كان خاصا بذلك الرجل ومن قول قوم انه منسوخ اذ لا دليل لهما **الفصل الثاني**
الاول والثاني والثالث ابو هريرة رضي الله عنه قوله من ذرعه القي نه اي سبقه
وغلبه في الخروج حس العمل عند اهل العلم على هذا وقالوا من استقا عمدا فعليه القضاء
ومن ذرعه القي فلا قضاء عليه ولم يختلفوا في هذا وقال ابن عباس وعكرمة الصوم مما
دخل وليس مما خرج قوله ولا اراه محفوظا الضمير راجع الى الحديث وهو عبارة عن كونه
منكرا الرابع معدان بن طلحة رضي الله عنه قوله قاء فافطر لعل الراوي راى هذه الصورة
ولم يدر انه صلى الله عليه وسلم استقا وانما اولنا هذا الحديث لما مر من ذرعه القي فليس
عليه قضاء او كان متطوعا قوله وضوءه مظ يعني سكبت الماء على يده حتى غسل يده وفمه
هذا تاويله عند الشافعي لان القي لا يبطل الوضوء عنده وقال ابو حنيفة يبطل القي الوضوء
الخامس عامر بن ربيعة قوله يتسوك ثاني مفعولي رايت لانه خبر في الحقيقة وما موصوفة

ولا احصي صفتها وهي طرف ليتسوك اي رايت النبي صلى الله عليه وسلم متسوكا مده لا اقدر
على عدها مظ لا يكره السواك للصايم في جميع النهار بل هو سنه عند اكثر العلماء وبه قال
ابو حنيفه ومالك لانه تطهير وقال ابن عمر يكره بعد الزوال لان خلوف الصايم اثر العبادة
والخلوف يظهر عند خلو المعده من الطعام وخلو المعده يكون عند الزوال غالبا وازاله اثر
العباده مكروهه وبه قال الشافعي واحمد السادس انس رضي الله عنه قوله افا كتحل وانا صايم
مظ الاكتحال للصايم غير مكروه وان ظهر طعمه في الحلق عند الايمه الثلثه وكرهه
احمد السابع والثامن شداد بن اوس قوله افطر الحاجم والمحجوم قض ذهب الى ظاهر
الحديث جمع من الايمه وقالوا يفطر الحاجم والمحجوم ومنهم احمد واسحق وقال قوم منهم مسروق
والحسن وابن سيرين يكره الحجامه للصايم ولا يفسد الصوم بها وحملوا الحديث على التشديد
وانهما نقصا اجر صيامهما وابطاله بارتكاب هذا المكروه وقال الاكثرون لا باس بها اذ صح
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم واحتجم وهو صايم واليه ذهب
مالك والشافعي واصحاب ابي حنيفه رضي الله عنهم وقالوا معنى قوله افطر تعرض للافطار
كما يقال لهلك فلان اذا تعرض للهلاك كما هو مشروح في المتن التاسع ابو هريره رضي الله عنه
قوله لم يقض عنه صوم الدهر مظ يعني لم يجد فضيله الصوم المفروض بصوم النافله وليس
معناه لو صام الدهر بنيه قضاء رمضان لا يسقط عنه قضاء ذلك اليوم بل يجزيه قضاء يوم بدلا
من يوم واقول هو من باب التشديد والمبالغه وكذلك اكده بقوله وان صامه اي وان
صامه حق الصيام ولم يقصر فيه وبذل جهده وطاقته كما في قوله تعالى واتقوا الله حق تقاته
وزيد في المبالغه حيث اسند القضاء الى الصوم اسنادا مجازيا واضاف الصوم الى الدهر
اجراء للظرف مجرى المفعول به اذ الاصل لم يقض في الدهر كله اذا صامه العاشر ابو هريره
قوله كم من صايم ليس له الا الظما مظ يعني كل صوم لا يكون خالصا لله تعالى ولا مجتنبا عن قول الزور
والكذب والبهتان والغيبه ونحوها من المناهي يحصل له الجوع والعطش ولا يحصل له الثواب
وكذا الحكم للقايم بالليل اقول ونحوها الصلوة في الدار المغصوبه واداها بغير جماعة من
غير عذر فانها تسقط القضاء ولا يترتب عليها الثواب الفصل الثالث الاول الى
الرابع عطاء قوله لا يزدرد ريقه زردا اللقمه يزرد بلعها والازدراد الابتلاع قوله في ترجمه
باب اي في تفسيره كما يقال باب الصلوة باب الصوم باب صوم المسافر
الفصل الاول الاول عايشه رضي الله عنها قوله ان شيت فصم حس هذا
التخيير قول عامه اهل العلم الا ابن عمر فانه قال ان صام في السفر قضى في الحضر والا
ابن عباس فانه قال لا يجوز الصوم في السفر والى هذا ذهب داود بن علي من المتاخرين
ثم اختلفوا في الافضل منهما فقال طايفه الفطر افضل يروى ذلك عن ابن عمر وذهب جماعه

الى ان الصوم افضل لتنزيه الذمه وهو قول مالك والثوري والشافعي واصحاب ابي
حنيفه رحمهم الله وقالت طايفه افضل الامرين ايسرهما عليه لقوله تعالى يريد الله بكم اليسر
فاما الذي يجهده الصوم في السفر ولا يطيقه فالاولى له ان يفطر لقوله صلى الله عليه وسلم
حين راي زحاما ورجلا قد ظلل عليه ليس من البر الصيام في السفر قال الشافعي رضي الله
عنه قوله صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر وقوله صلى الله عليه وسلم اولئك
العصاه فمن بلغ انهم قد صاموا ان هذا فمن لم تقبل قلبه رخصه الله تعالى فاما من
راي الفطر مباحا وقوي على الصوم فصام فهو اعجب الي الثاني والثالث جابر قوله
قد ظلل عليه كانه عن بلوغ الجهد والطاقه في تاثير العطش وحراره الصوم قوله ليس
من البر خط هذا كلام خرج على سبب فهو مقصور على من كان في مثل حاله كانه قال
ليس من البر ان يصوم المسافر اذا كان الصوم يوديه الى مثل هذه الحال بدليل صيام
النبي صلى الله عليه وسلم في سفره عام الفتح وخبر حمزه الاسلمي وتخييره اياه بين الصوم
والافطار ولو لم يكن الصوم برا لم يخيره فيه الرابع انس رضي الله عنه قوله ذهب المفطرون
بالاجر فيه من المبالغه ما فيه اي انهم مضوا واستصحبوا معهم الاجر ولم يتركوا لغيرهم
شيا منه كما في قوله تعالى ذهب الله بنورهم الكشاف يقال ذهب به اذا استصحبه
ومضى معه وهو مذهب المبرد وقد تكلم فيه الادباء واحتجوا عن ذلك ثم الذوق السليم
والطبع المستقيم يحكم به في هذا المقام ولا يا باه الا من له جمود الخامس ابن عباس رضي الله
عنه قوله فرفعه الى يده الى يديه حال اي رفع الماء منتهيا الى اقصى حد يديه او تضمين اي
انتهى الرفع له اقصى غايتها ليراه الناس حس فيه دليل على ان من اصبح صايما في رمضان
في السفر جاز له ان يفطر ولا فرق عند عامه اهل العلم بين من نشا السفر في شهر رمضان
وبين من يدخل عليه شهر رمضان وهو مسافر وقال عبيده السلماني اذا انشا السفر في شهر
رمضان لا يجوز له الافطار لظاهر قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه وهذا الحديث
حجه على القايل ومعنى الايه شهد الشهر كله فاما من شهد بعضه فلم يشهد الشهر ٥
الفصل الثاني الاول انس رضي الله عنه قوله وا الصوم عن المسافر فان قلت اذا
كان الصوم عطفا على شطر الصلوة وقد قيد الفعل بقوله عن المسافر فما فايده اعادته في
المعطوف قلت ليس هذا العطف للانسحاب بل هو عطف على سبيل التقدير ليصح عطف
عن المرضع على عن المسافر لان المرضع والحبلى لم يضع عنهما شطر الصلوة كانه قيل وضع
عن المسافر شطر الصلوة ووضع الصوم عن المسافر والمرضع والحبلى ولو لم يعد قوله
عن المسافر لم يستقم ولم يعلم حكم وضع الصوم عن المسافر خط قد يجمع نظم الكلام اشيا
ذات عدد منسوقه في الذكر متفرقه في الحكم وذلك ان الشطر الموضوع من

الصلوة تسقط لا الى قضاء والصوم سقط في السفر ثم يلزمه القضاء اذا اقام والحامل والمرضع
يفطران ابقاء على الولد ثم تقضيان وتطعمان من اجل ان افطارهما كان من اجل غير انفسهما
الثاني المحبق بالحاء المهمله وبكسر الباء الموحده وفتحها وبالتشديد قوله من كان له حموله
تو وقص الحموله بفتح الحاء كل ما يحمل عليه من ابل وحمار وغيرهما وفعول يدخله الهاء اذا
كان بمعنى مفعول واوى لازم ومتعدي على لفظ واحد وان كان الاكثر في المتعدي بالمد
وفي الحديث يجوز الوجهان المعنى توؤي صاحبها او يصاحبها يعني من كانت له حموله تاويه
الي حال شبع ورفاهيه ولم يلحقه في سفره وعناء ولا مشقه فليصم رمضان والامر فيه
محمول على الندب والحث على الاولي والافضل للنصوص الداله على جواز الافطار في السفر
مطلقا مظ الحموله بفتح الحاء المركب يعني من كان راكبا وسفره قصير بحيث يبلغ الي المنزل
في يوم فليصم رمضان والمراد بقوله تاوي الي شبع الوصول الي المنزل يعني اذا كانت
المسافه اقل من سته عشر فرسخا لا يجوز الافطار وقال ابو داود يجوز الافطار في السفر
اي قدر كان اقول لا شك لان الحديث فيه كنايه واطلاق اللازم على الملزوم ومن
حقها الدلاله على المكني عنه بحيث لا يخفى على السامع عند اطلاق اللازم وهذا على الوجه
الاخير غير مستقيم والوجه هو الاول لانه من الكنايات المستحسنه عبر عن رفاهيه الحال
وعدم المشقه بهذه الالفاظ البليغه بخص لفظ الحموله ليدل على قوه الظهر وسهوله السير
ووصفها بالايواء لصاحبها الي الشبع فدل على بلوغ المنزل بحيث يتمكن من تهيئه طعام
يكفيه ومسكن يبيت فيه ولله دره من كلام فصيح حاو لنوعي الايجاز والاطناب
الفصل الثالث الاول جابر قوله كراع الغميم نه هو اسم موضع بين مكه والمدينه
والكراع جانب مستطيل من الحره تشبيها بالكراع وهو ما دون الركبه من الساق والغميم
بالفتح واد بالحجاز قوله اولئك العصاة نه اولئك العصاة مرتين وهذا محمول على من تضرر بالصوم
وانهم امروا بالفطر امرا جازما لمصلحه بيان جوازه فخالفوا واقول التعريف في الخبر للجنس اي
اولئك الكاملون في العصيان والمتجاوزون حده لانه صلعم انما بالغ في الافطار حتى رفع قدح
الماء بحيث يراه كل الناس ثم شرب لكي يتبعوه ويقبلوا رخصه الله فمن ابى فقد بالغ في العصيان
الثاني عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه قوله كالمفطر في الحضر شبه الصايم في السفر بالمفطر
في الحضر في كونهما مساويين في الاباء عن الرخصه في السفر وعن العزيمه في الحضر الثالث
حمزه بن عمرو قوله هي رخصه الضمير راجع الي معنى السوال اي هل علي اثم ان افطر فانثه
باعتبار الخبر كما في قوله من كانت امك ويحتمل ان السايل قد سمع ان الافطار في السفر عصيان
كما في حديث جابر اولئك العصاة فيسال هل علي جناح ان اصوم لاني قوي عليه فقال لا لان
الافطار رخصة فلفظ الحسن يقوي الوجه الاول فان العصيان انما هو في رد الرخصه لا في اتيانها

باب القضا الفصل الاول الاول عايشه رضي الله عنها قوله
كان يكون على الصوم اسم كان الصوم والخبر علي اي كان الصوم واجبا علي وقوله يكون
زايده كما في قولهم ان من افضلهم كان زايدا قوله الشغل من النبي او بالنبي مح هكذا هو في
النسخ الشغل بالالف واللام مرفوع اي يمنعني الشغل بالنبي صلى الله عليه وسلم وتعني بالشغل
انها كانت مهياه نفسها لرسول الله صلى الله عليه وسلم مترصده لاستمتاعه في جميع اوقاتها
ان اراد ذلك شف معناه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم اكثر شعبان على ما روي
انه كان يصوم شعبان الا قليلا فلا يشتغل النبي صلى الله عليه وسلم فتفرغ عايشه في شعبان
القضاء ما عليها من رمضان مظ اذا جاء شعبان قضت ما عليها من الصيام وان فات
عنها خدمة النبي صلى الله عليه وسلم لانه لا يجوز تاخير القضاء عن شعبان فان تاخر وقضى
بعد رمضان اخر فعليه مع القضاء عن كل يوم مد من الطعام عند الشافعي ومالك
واحمد وقال ابو حنيفه لا فديه عليه الثاني ابو هريره قوله لا يحل للمراه ان تصوم مظ
المراد بهذا الصوم النافله كيلا يفوت عن الزوج استمتاعها ولا تاذن اجنبيا في
دخول بيتها الا باذن الزوج الثالث معاذه قوله قالت كان يصيبنا ذلك شف
الاولى جعل اسم كان ضمير الشان اي كان الشان يصيبنا ذلك اقول والجواب من
الاسلوب الحكيم اي دعي السوال عن العله الي ما هو اهم لك من متابعة النص والانقياد
للشارع اما العله فهي الضرر اللاحق بها في الصلوة لان الحيض اذا امتد الي خمسه عشر
مثلا في كل شهر تتضرر في قضايها بخلاف الصوم الرابع عايشه رضي الله عنها قوله
صام عنه وليه قال ابو داود هذا في النذر وقال اذا مرض الرجل في رمضان ثم مات
اطعم عنه ولم يكن عليه قضاء وان نذر قضى عنه حس هذا قول ابن عباس وقيل قول احمد
واسحق مح من فاته شيء من رمضان قبل امكان القضاء فلا تدارك له ولا اثم ولو مات
بعد تمكن لم يصم عنه وليه في الجديد بل يخرج من تركته لكل يوم مد من طعام وكذا النذر
والكفاره وقال القديم هنا اظهر والولي كل قريب على المختار ولو صام اجنبي باذن
الولي صح لا مستقلا في الاصح ذكر في ايجاز المحرر الفصل الثالث مالك قوله
ولا يصلي احد عن احد حس وبه قال الشافعي واصحاب ابي حنيفه وذهب قوم الي انه يصوم
عنه وليه وبه قال احمد قال الحسن ان صام عنه ثلثون رجلا كل واحد يوما جاز وقال
واتفق اهل العلم على ان من مات وعليه صلوة فلا كفارة لها وهو قول الشافعي
رضي الله عنه وقال اصحاب ابي حنيفه رحمهم الله انه يطعم وقال قوم يصلي عنه ٥
باب صيام التطوع الفصل الاول الاول عايشه رضي الله عنها
قوله حتى يقول نو الروايه بالنون وقد وجدت في بعض النسخ بالتاء على الخطاب كانها

قال حتى تقول ايها السامع لو ابصرته والرواية ايضا نصب يقول وهو الاكثر في كلامهم
وشهر من رفع المستقبل في مثل هذا الموضع قوله الكرماني مفعول لي رايت والضمير في فيه
راجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم في شعبان متعلق بصيامًا المعنى كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم في شعبان وفي غيره من الشهور سوى رمضان
وكان صيامه في شعبان اكثر من صيامه فيما سواه قوله كان يصوم شعبان كله كان
يصوم شعبان الا قليلا مح الثاني تفسير للاول وبيان قولها كله اي غالبه وقيل كان
يصومه في وقت ويصوم بعضه في سنة اخرى وقيل كان يصوم تارة من اوله وتارة
من اخره وتارة بينهما اقول لفظه كله تاكيد لارادة الشمول ودفع التجوز من احتمال
البعض فتفسيره بالبعض مناف له ولو جعل كان الثاني وما يتعلق به استينافا ليكون
بيانا لحالتين حالة الاتمام وحالة غيره لكان احسن واغرب فلو عطف بالواو لم يحمل الا
على هذا التاويل الثاني عبد الله بن شقيق قوله ولا افطر كله حتى يصوم منه حتى الاولى بمعنى
كي كقولك سرت حتى ادخل البلد بنصب اذا كان دخولك مترقبا لما يوجد كانك قلت
سرت كي ادخلها او كان منقضيا الا انه في حكم المستقبل من حيث انه في وقت وجود السير
المفعول من اجله كان مترقبا وتحريره ان حتى الاولى غاية عدم العلم باستمرار الافطار المستعقب
للصوم والثانية غاية لعدم علمه بالحالتين من الصيام والافطار والاستمرار هو مستفاد من
النفي الداخل على الماضي والحديث وارد على هذا لانه صلى الله عليه وسلم حين عزم ان لا يصوم
الشهر كله كان مترقبا ان يصوم بعضه وحتى الثانية غاية لما تقدم من الجمل كلها ومضى
لسبيله كناية عن الموت والكلام في لسبيله مثلها في قولك لقيته لثلث بقين من الشهر تريد
مستقبلا لثلث وفايدة الكناية انه صلى الله عليه وسلم لم يكن لبثه في الدنيا الا لاداء الرسالة
التي امر بتبليغها فلما ادى ما عليه تركها ومضى الى ماواه ومستقره الثالث عمران بن حصين
قوله انه سأله الضمير الاول لرسول الله والثاني لعمران نه وح سرار الشهر بالفتح والكسر
وكذا سرره وهو اخر ليلة يستتر الهلال بنور الشمس قالوا كان هذا الرجل قد اوجب صوم
يومين على نفسه بنذر فلما فاته قال له اذا افطرت من رمضان فصم يومين وقيل لعل ذلك
عادة له قد اعتادها فامر له بهذا القول ان صومه غير داخل في جملة القسم المنهي عنه بقوله
لا تقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الرابع ابو هريرة قوله شهر الله المحرم اي صيام شهر
الله المحرم يريد به عاشوراء اضاف الشهر الى الله تعالى تعظيما وعطف المحرم عليه بيانا تفخيما
له وفي قوله افضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل للعلماء مقال ولعمري ان صلوة التهجد
لو لم يكن فيها فضل سوى قوله تعالى ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك
مقاما محمودا وقوله تتجافى جنوبهم عن المضاجع الى قوله فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من

قرة اعين وغيرها من الايات لكفاه تقدما ومزيد ويتضح ماذكره شارح مسلم قال في
الحديث حجة لابي اسحق المروزي من اصحابنا ومن وافقه ان صلوة الليل افضل من
السنن الرواتب وقال اكثر اصحابنا الرواتب افضل لانها تشبه الفرايض والاول
اقوى واوفق لنص الحديث والله اعلم الخامس ابن عباس رضي الله عنهما قوله فضله على غيره
في بعض نسخ المصابيح فضله بسكون الضاد ونصب اللام ويؤيده رواية شرح السنة ما كان
النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صوم يوم يبتغي فضله الا صيام رمضان وهذا اليوم عاشوراء
مظ فضله بدل من قوله صيام يوم والتقدير يتحرى فضل صيام يوم على غيره والتحري طلب
الصواب والمبالغة في طلب شيء يعني ما رايته بالغ في تفضيل يوم الا على يوم الا عاشوراء
ورمضان وذلك لان رمضان فريضة وعاشوراء كانت فريضة ثم نسخت واقول على
هذا المبدل هنا ليس في حكم المنحى لاستدعاء الضمير ما يرجع اليه نحو قولك زيد رايت
غلامه رجلا صالحا وفي اكثر النسخ فضله بتشديد الضاد فيكون هو بدل من يتحرى والحمل
على الصفة اولى لان قوله هذا اليوم مستثنى ولا بد من مستثنى منه وليس ههنا الا قوله يوم وهو
نكرة في سياق النفي يفيد العموم فالمعنى ما رايته صلى الله عليه وسلم يتحري في صيام يوم من
الايام صفته انه مفضل على غيره الا صيام هذا اليوم فانه كان يتحري في تفضيل صيامه
ما لم يتحر في تفضيل غيره ونحوه في اعتبار المستثنى منه قوله ما من ايام احب الى الله ان
يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة وقوله هذا الشهر عطف على قوله هذا اليوم ولا يستقيم الا
بالتاويل اما ان يقدر في المستثنى منه وصيام شهر فضله على غيره وهو من اللف التقديري
واما ان يعتبر في الشهر اياما يوما فيوما موصوفا بهذا الوصف تو عاشوراء اليوم العاشر
من المحرم قيل ليس فاعولاء بالمد في كلامهم غيره وقد الحق به تاسوعاء وذهب بعضهم انه
اخذ من العشر الذي هو من اظماء الابل ولهذا زعموا انه اليوم التاسع والعشر ما بين
الوردين وذلك ثمانية ايام وانما جعل التاسع لانها اذا وردت الماء لم يرد ثمانية ايام
فوردت التاسع فذلك العشر ووردت تسعا اذا وردت اليوم الثامن وفلان يحم ربعا
اذا حم اليوم الثالث وعاشوراء من باب الصفة التي لم يرد لها فعل والتقدير يوم مدته
عاشوراء او صفته عاشوراء السادس ابن عباس رضي الله عنهما قوله لئن بقيت الى قابل
لاصومن التاسع مظ لم يعش رسول الله صلى الله عليه وسلم الى القابلة بل توفي في الثاني
عشر من ربيع الاول فصار اليوم التاسع من المحرم صومه سنة وان لم يصمه رسول الله صلى
الله عليه وسلم لانه عزم على صومه تو قيل اريد بذلك ان يضم اليه يوما اخر ليكون هديه
مخالفا لهدي اهل الكتاب هذا هو الوجه لانه وقع موقع الجواب لقولهم انه يوم تعظمه
اليهود حس اختلف اهل العلم في يوم عاشوراء فقال بعضهم هو اليوم التاسع روي

وقال بعضهم هو العاشر

ذلك عن ابن عباس واستحب جماعة من العلماء ان يصوم اليوم التاسع والعاشر وخالفوا
اليهود واليه ذهب الشافعي رضي الله عنه **السابع** ام فضل بنت الحارث وهي امراة العباس
قوله ان ناسا تماروا الى اخره **مظ** صوم يوم عرفه سنه لغير الحاج واما للحاج فقال الشافعي
ومالك ليس بسنه لهم كيلا يضعفوا عن الدعاء بعرفه وقال اسحق بن راهويه انه
سنه لهم وقال احمد ان نضعفوا اصاموا **الثامن** عايشه رضي الله عنها **قوله** ما رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم صايما في العشر **مظ** اي في عشر ذي الحجه اعلم ان صوم تسعه ايام
من اول ذي الحجه سنه لقوله صلى الله عليه وسلم ما من ايام احب الى الله ان يتعبد له فيها
من عشر ذي الحجه يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنه وقيام كل ليله منها بقيام
ليله القدر وقولها ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صايما في العشر قط لا ينفي كونها
سنه لانه صلى الله عليه وسلم ربما صامها ولم تعرف عايشه واذا تعارض النفي والاثبات
فالاثبات اولى بالقبول **التاسع** ابو قتاده **قوله** فقال كيف نصوم **حس** يشبه ان يكون
الذي سال عنه من صوم الدهر هو ان يسرد صيام ايام السنه كلها لا يفطر فيها الا الايام
المنهي عنها **مح** قال العلماء سبب غضبه صلعم انه كره مسالته لانه خشي من جوابه مفسده
وهي انه ربما اعتقد السايل وجوبه او استقله او اقتصر عليه والنبي صلى الله عليه وسلم
انما لم يبالغ في الصوم ويقتصر على ما كان عليه من صوم ايام قلايل لشغله بمصالح المسلمين
وحقوقهم وحقوق ازواجه واضيافه ولئلا يقتدي به كل احد فيودي الى الضرر في
حق بعضهم وكان حق السايل ان يقول كم اصوم او كيف اصوم فيخص السوال بنفسه
ليجيبه بما يقتضيه حاله كما اجاب غيره بمقتضى احوالهم **قوله** لا صام ولا افطر **حس** معناه الدعاء
عليه زجرا له ويجوز ان يكون اخبارا **مظ** يعني هذا الشخص كانه لم يفطر لانه لم ياكل
شيا ولم يصم لانه لم يكن بامر الشارع قال الشافعي ومالك هذا في حق من صام جميع
ايام السنه حتى يوم العيد وايام التشريق لان صومها محرم واما من لم يصمها فلا باس عليه
في صوم غيرها لان ابا طلحه الانصاري وحمزه بن عمرو الاسلمي كانا يصومان الدهر
غير هذه الايام ولم ينكر عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم او علة النهي ان يصير الرجل
بصوم الدهر كله ضعيفا عاجزا عن الجهاد وقضاء الحقوق **قوله** وددت اني طوقت
ذلك اي لم يشغلني الحقوق عن ذلك حتى اصوم لا انه صلى الله عليه وسلم لم يكن يطيقه
لانه صلى الله عليه وسلم كان يطيقه واكثر منه وكان يواصل ويقول اني لست كاحدكم
اني ابيت عند ربي يطعمني ويسقيني ويقول اني لست كاحدكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني
قوله فهذا صيام الدهر ادخل الفاء في الخبر لتضمن الابتداء معنى الشرط وذلك ان
ثلث مبتداء ومن كل شهر صفته اي صوم ثلثه ايام يصومها الرجل من كل شهر

صيام الدهر كله انما طرح التاء باعتبار الليالي الكشاف في قوله اربعه اشهر وعشرا
قيل عشرا ذهابا الى الليالي والايام داخله معها ولا تراهم يستعملون التذكير فيه
ذاهبين الى الايام تقول صمت عشرا ولو ذكرت خرجت من كلامهم **قوله** احتسب على
الله **نه** الاحتساب في الاعمال الصالحات هو البدار الى طلب الاجر وتحصيله باستعمال انواع
البر والقيام بها على الوجه المرسوم فيها طلبا للثواب المرجو فيها واقول كان الاصل
ان يقال ارجو من الله ان يكفر فوضع موضعه احتسب وعداه بعلى الذي للوجوب على سبيل
الوعد مبالغه لحصول الثواب **مح** قالوا والمراد بالذنوب الصغاير وان لم يكن الصغاير
رجي التخفيف من الكباير فان لم يكن رفعت الدرجات **مظ** قيل في تكفير ذنوب السنه
التي بعدها هو انه تعالى يحفظه عن ان يذنب فيها وقيل يعطي من الرحمه والثواب ما
يكون كفاره السنه الاتيه ان اتفق فيها ذنب **العاشر** ابو قتاده رضي الله عنه **قوله**
فيه ولدت وفيه انزل علي اي فيه وجود نبيكم وفيه نزول كتابكم وثبوت نبوته فاي يوم
افضل واولى للصيام منه فاقتصر على العله اي سلوا عن فضيلته لانه مقال لصيامه
فهو من الاسلوب الحكيم **الحادي عشر والثاني عشر** ابو ايوب رضي الله عنه **قوله** انه حدثه
الضمير الاول لابي ايوب والثاني يجوز ان يكون للراوي وان يكون للمحدث اي حدث حديثا
ثم بينه بقوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث على سبيل البدل **قوله** كان كصيام
الدهر لان الحسنه بعشر امثالها في اخرجه مخرج التشبيه للمبالغه والحث على صيام الست
حس قد استحب قوم صيام سته ايام من شوال والاختيار ان يصوم من اول الشهر متتابعه
وان صامها متفرقه جاز وحكي مالك الكراهه في صيامها عن اهل العلم **مح** قال مالك في
الموطا ما رايت احدا من اهل العلم يصومها قالوا يكره لئلا يظن وجوبه **الثالث والرابع
عشر** ابو سعيد **قوله** نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث مروي من حيث المعنى
والذي يتلوه مروي من حيث اللفظ ومانص عليه ولعل العدول عن قوله نهى عن صوم
العيدين الى ذكر الفطر والنحر للاشعار بان عله الحرمه هي الوصف بكونه ح يوم فطر ويوم نحر والصوم
ينافيهما **حس** اتفق اهل العلم على ان صوم يوم العيد لا يجوز ولا نذر صومه لا ينعقد عند
اكثر العلماء وقال اصحاب ابي حنيفه ينعقد وعليه صوم يوم اخر **الخامس عشر**
نبيشه **قوله** ايام التشريق **نه** ايام التشريق هي ثلثه ايام تلي عيد النحر سميت بذلك من
تشريق اللحم وهو تقديده وبسطه في الشمس ليجف لان لحوم الاضاحي كانت تشرق فيها
بمنى وقيل سميت به لان الهدي والضحايا لا ينحر حتى تشرق الشمس اي تطلع **شف** انما عقب
الاكل والشرب بذكر الله لئلا يستغرق العبد في حظوظ نفسه وينسى في هذه الايام حق الله
تعالى اقول هو من باب التتميم صيانه فانه صلى الله عليه وسلم لما اعاد في الخبر ذكر

الايام واضاف الاكل والشرب اليها اوهم انها لا تصلح الا للدعه والاكل والشرب لان
الناس اضياف الله في هذه الايام فتدارك بقوله وذكر الله لئلا يستغرق اوقاتهم
باللذات النفسانيه فينسوا نصيبهم من الروحانيه نظيره في التتميم للصيانه قول الشاعر
شعر فسقى ديارك غير مفسدها صوت السحاب وديمه تهمي حس اتفق اهل العلم
على ان صيام ايام التشريق لا يجوز لغير المتمتع واختلفوا في المتمتع اذا لم تجد الهدي السادس عشر
ابو هريره قوله ولا تخصوا يوم الجمعه يوم نصب مفعول به كقوله ويوم نشهدناه والاختصاص
لازم ومتعدٍ وفي الحديث متعدٍ قال المالكي المشهور في اخص ان يكون موافقا لخص
في التعدي الى مفعول ولذلك جا قوله تعالى يختص برحمته من يشا وقول عمر بن عبد العزيز
ولم يختص قوما وقد يكون اختص مطاوع خص فلا يتعدى كقولك خصصتك بالشي
فاختصصت به قوله الا ان يكون في صوم يصومه التقدير الا ان يكون يوم الجمعه واقعا
في يوم صوم يصومه مظ قيل عله النهي ترك موافقه اليهود في يوم واحد من بين
ايام الاسبوع يعني عظمت اليهود السبت فلا تعظموا الجمعه خاصه بصيام وقيام واقول
لو كانت العله مخالفه اليهود لكان الصوم اولى لانهم يستريحون فيه ويتنعمون بالاكل
والشرب ومصداقه حديث ام سلمه في الفصل الثالث من هذا الباب ولكن العله
ورود النص وتخصيص كل يوم بعبادة ليس ليوم اخر فان الله تعالى قد استاثر الجمعه
بفضايل لم يستاثر بها غيرها فجعل الاجتماع فيه للصلوة فرضا على العباد في البلاد
فلم يران يخصه بشي من الاعمال سوى ما خصه به ثم خص بعض الايام بعمل دون ما خص
به غيره ليختص كل منها بنوع من العمل ليظهر فضيلته كل بما يختص به وقال الشيخ محيي
الدين النواوي في هذا الحديث نهي صريح عن تخصيص ليله الجمعه لصلوه من بين الليالي
وهذا متفق على كراهته واحتج به العلما على كراهة هذه الصلوه المبتدعه التي تسمى
الرغايب قاتل الله واضعها فانها بدعه منكره من البدع التي هي ضلاله وقد صنف جماعه
من الايمه مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان يحصى ذكره في شرح
صحيح مسلم السابع عشر ابو سعيد قوله من صام يوما الى اخره مظ يعني من جمع بين تحمل
مشقه الصوم ومشقه الغزو يكون له هذا التشريف واما لو كان في السفر فان لم يلحقه
ضعف يمنعه عن الجهاد فالصوم افضل شف ويحتمل ان يكون معناه من صام يوما لله
ولوجهه نه الخريف الزمان المعروف ما بين الصيف والشتا ويراد به السنه لان الخريف
لا يكون في السنه الا مره واحده فاذا انقضى الخريف انقضى السنه اقول انما خص بالذكر
دون سائر الفصول لانه زمان بلوغ الثمار وحصاد الزرع وحصول سعة العيش
الثامن عشر عبد الله بن عمرو قوله بلى جواب عما يلزم من قوله الم اخبر لانه صلى الله عليه

وسلم انما اخبر عما فعله من الصيام والقيام كانه قيل الم يصم النهار ولم يقم بالليل فقال
بلى قوله وان لزورك نه الزور الزائر وهو الاصل مصدر وضع موضع الاسم كصوم
ونوم بمعنى صايم ونايم وقد يكون الزور جمع زاير كراكب وركب قوله لا صام من صام
الدهر مح يحتمل ان يكون خبرا او دعا ومعنى لا صام انه لا يجد من مشقته ما يجدها
غيره قض فكانه لم يصم لانه اذا اعتاد ذلك لم يجد منه رياضه وكلفه يتعلق
بها مزيد ثواب اقول هذا التاويل يخالف سياق الحديث لان السياق في رفع التشديد
ووضع الاصر الا ترى كيف نهاه اولا عن صوم الدهر كله ثم حثه على صوم داود
بقوله صم افضل الصوم صوم داود والاولى ان يجري لا صام على الاخبار انه ما
امتثل امر الشارع ولا افطر لانه لم يطعم شيئا كما سبق في حديث قتاده الفصل
الثاني الاول الى الرابع عبد الله بن مسعود قوله وقلما كان يفطر يوم الجمعه مظ
تاويله انه كان يصومه منضما الى ما قبله او الى ما بعده او انه مختص برسول الله صلى الله عليه
وسلم كالوصال قض يحتمل ان يكون المراد منه انه صلى الله عليه وسلم يمسك قبل الصلوة
ولا يتغدى الا بعد ادا الجمعه كما روي عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه الخامس
عايشه رضي الله عنها قوله السبت والاحد والاثنين مظ اراد صلى الله عليه وسلم ان
بين سنه صوم جميع ايام الاسبوع فصام من شهر السبت والاحد والاثنين ومن شهر
الثلاثا والاربعا والخميس وانما لم يصم جميع هذه السته متواليه كيلا يشق على الامه
الاقتدا ولم يكن في هذا الحديث ذكر يوم الجمعه وقد ذكر في حديث اخر قبل هذا
السادس ام سلمه رضي الله عنها قوله اولها الاثنين والخميس شف القياس من جهه العربيه
الاتيان بالالف مرفوعا على انه خبر للمبتدا الذي هو اولها لكن يمكن ان يقال جعل اللفظ
المبني علما لذلك اليوم فاعرب بالحركه لا بالحرف او يقال تقديره اولها يوم الاثنين
فحذف المضاف وابقي المضاف اليه على حاله واقول يمكن ان يقال اولها منصوب وكذا
الاثنين بفعل مضمر اي اجعل اولها الاثنين او الخميس وعليه ظاهر كلام الشيخ التوربشتي
حيث قال صوابه اولها الاثنين والخميس والمعنى انها جعل اول الايام الثلثه الاثنين او الخميس
وذلك لان الشهر اما ان يكون افتتاحه من الاسبوع في القسم الذي بعد الخميس فيفتتح
صومها في شهرها ذلك بالاثنين واما ان يكون بالقسم الذي بعد الاثنين فيفتتح في
شهرها ذلك الخميس وكذلك وجدت الحديث فيما نرويه من كتاب الطبراني
السابع مسلم قوله فاذا انت قد صمت هذا لفظ الترمذي وابي داود الفا جزا شرط
محذوف اي انك ان فعلت ما قلت لك فانت قد صمت الدهر كله واذن جواب
جي به تاكيدا للربط الثامن والتاسع عبد الله بن بسر قوله لا تصوموا يوم السبت

قالوا المراد بالنهي افراد السبت بالصوم لا الصوم مطلقا لما سبق من حديث ابي هريره
في الجمعه والداعي اليه مخالفه اليهود وفي معنى المستثنى ما وافق سنه موكده كما اذا كان
السبت يوم عرفه او عاشورآء للاحاديث الصحاح التي وردت فيها وقوله فيما افترض عليكم
يتناول المكتوبه والمنذور وقضآء الفايت الواجب وصوم الكفاره واتفق الجمهور على ان
هذا النهي والنهي عن افراد الجمعه نهي تنزيه وكراهه لا تحريم قوله الا لحآء عنبه تو اللحآء
ممدود وهو قشر الشجر والعنبه هي الحبه من العنب وبناها من نوادر الابنيه واريد بالعنبه
هنا الحبله والقضابه منها على الاتباع العاشر ابو امامه قوله خندقا وهو استعاره تمثيله
عن الحاجز المانع شبه الصوم بالحصن وجعل له خندقا حاجزا بينه وبين النار التي شبهت بالعدو
ثم شبه الخندق في بعد غوره بما بين السمآء والارض الحادي عشر عامر قوله الغنيمه البارده
فا الغنيمه البارده هي التي تحصل عفوا من غير ان تصطلى دونها بنار الحرب وتباشر حر
القتال وقيل هي الهنيه الطيبه ماخوذه من العيش البارد والاصل في وقوع البرد عباره
عن الطيب والهناء ان الهوآء والمآء لما كان طيبهما ببردهما خصوصا في بلاد تهامه والحجاز
قيل هوآء بارد ومآء بارد على سبيل الاستطابه ثم كثر حتى قيل عيش بارد وغنيمه بارده وبرد
امرنا ثم كلامه والتركيب من قلب التشبيه لان الاصل الصوم في الشتآء كالغنيمه
البارده كقول الشاعر شعر لعاب الافاعي القاتلات لعابه ٥ اي لعاب القلم وفيه من
المبالغه ان الاصل في التشبيه ان يلحق الناقص بالكامل كما يقال زيد كالاسد فاذا عكس
وقيل الاسد كزيد يجعل الاصل كالفرع والفرع كالاصل يبلغ التشبيه الى الدرجه القصوى
في المبالغه والمعنى ان الصايم يحوز الاجر من ان يمسه حر العطش او يصيبه لذعة الجوع من
طول اليوم الفصل الثالث الاول ابن عباس رضى الله عنهما قوله فصامه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيه اشكالان احدهما انهم يورخون الشهور على غير ما يورخه العرب
والاخر ان مخالفتهم والتحري عن اجتناب ما يرومونه من تعظيم الايام بالصوم مطلوب
فكيف بالحديث والجواب عن الاول انه لا يبعد ان يتفق عاشورآء ذاك العام اليوم الذي
انجاهم الله من فرعون وعن الثاني ان المخالفه التي امرنا بها هي فيما اخطاوا فيه مكان
التعظيم من اختيارهم يوم السبت كما قال تعالى انما جعل السبت على الذين اختلفوا
فيه وقال صلى الله عليه وسلم ثم هذا يومهم الذى فرض عليهم يعني الجمعه فاختلفوا فيه
الحديث الثاني ام سلمه قوله يوما عيد للمشركين سمى اليهود والنصارى مشركين والمشرك
هو عابد الصنم اما لان النصارى يقولون المسيح ابن الله واليهود عزير ابن الله واما انه سمى
كل من يخالف دين الاسلام مشركا على التغليب الثالث جابر رضى الله عنه قوله
ويتعاهدنا عنده اي يحفظنا ويراعي حالنا ويتحول لنا المواعظه الرابع والخامس ابن عباس

رضى الله عنهما قوله ايام البيض اي ايام الليالي البيض نه كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يامرنا ان نصوم ايام البيض هذا على حذف المضاف اليه يريد ايام الليالي البيض
وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر سميت لياليها بيضا لان القمر يطلع فيها من اولها
الى اخرها واكثر ما تجي الروايه الايام البيض والصواب ان يقال ايام البيض بالاضافه
لان البيض من صفه الليالي السادس ابو هريره رضى الله عنه قوله لكل شي زكوة
اي صدقه وصدقه الجسد ما يحصله من النار بجنه الصوم السابع ابو هريره رضى الله
عنه قوله الا ذا هاجرين اي قاطعين وذا زايده وفي معناه قوله صلى الله عليه وسلم يفتح
ابواب الجنه يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا الا رجل كانت بينه
وبين اخيه شحنآء فقال انظروا هذين حتى يصطلحا وفي حديث آخر تركوا هذين حتى يفيا
ولا بد هنا من تقدير من يخاطب بقوله اتركوا وانظروا ودعهما كانه تعالى لما غفر الناس
سواهما قيل اللهم اغفر لهما ايضا فاجاب دعهما واتركوا وانظروا هذين حتى يصطلحا
الثامن ابو هريره رضى الله عنه قوله كبعد غراب طاير طاير صفه غراب وهو فرخ حال
من الضمير في طاير وحتى مات غايه الطيران وهرما حال من فاعل مات مقابل لقوله
وهو فرخ وقيل يضرب الغراب مثلا في طول العمر شبه بعد الصايم عن جهنم ببعد
مسافه غراب طاير من اول عمره الى اخره هذا بحسب العرف والا لا مناسبه بين البعدين
باب الفصل الاول الاول عايشه رضى الله عنها قوله حيس
نه هو الطعام المتخذ من التمر والاقط والسمن وقد يجعل عوض الاقط الدقيق والفتيت
قض وفي الحديث دليل على ان المشروع في النفل لا يمنع من الخروج عنه كما قال الصايم
المتطوع امير نفسه واليه ذهب اكثر العلمآء وقال اصحاب ابي حنيفه يجب اتمامه ويلزمه
القضآء ان افطر وقال مالك رضى الله عنه يقضي حيث لا عذر له واحتجوا بحديث عايشه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالقضآء والحديث مرسل لا يقاوم الصحيح على انه
محمول على انه صلى الله عليه وسلم امر بالقضآء استحبابا اذ الاصل لما لم يجب فالبدل
بعدم الوجوب اولى مظ في الحديث دليل على جواز نيه صوم النافله في اثنآء النهار قوله
ارنيه وفي نسخه ادنيه وآخري قربيه وارنيه كنايه عنهما لان ما يكون قريبا يكون
مرئيا الثاني والثالث ابو هريره رضى الله عنه قوله فليصل اي ليصل ركعتين في ناحيه
البيت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ام سليم وقيل فليدع لصاحب البيت
بالمغفره مظ الضابط عند الشافعي رضى الله عنه ان الضيف ينظر فان كان المضيف
يتاذى بترك الافطار فالافضل الافطار والا فلا الفصل الثاني الاول ام هاني
رضى الله عنها قوله ام هاني عن يمينه يجوز ان يكون عطفا على التقدير اي وجات ام هاني

وجلست ويجوز ان يكون حالا اي جات فاطمه وجلست عن يساره والجالس هاني عن
يمينه وعلي التقدير بن الكلام يجري علي خلاف مقتضى الظاهر لان الظاهر ان يقول
وجلست عن يمينه او انا جالسه فاما ان يحمل علي التجريد كانها تحكي عن نفسها بذلك او ان
الراوي وضع كلامه مكان كلامها قوله الصايم المتطوع امير نفسه يفهم ان الصايم غير المتطوع
لا تخيير له لانه مامور مجبور عليه الثاني والثالث عايشه رضي الله عنها قوله اقضيا
يوما آخر مكانه خط هذا القضاء علي سبيل التخيير والاستحباب لان قضاء التي يكون
حكمه حكم الاصل فكما ان في الاصل كان الرجل مخيرا فكذلك في قضايه الفصل
الثالث بريده قوله الغداء منصوب بفعل مضمر اي احضر الغداء وهلم اليه او ائت
والغداء الطعام بعينه والظاهر ان يقال رزق بلال في الجنه فقال فضل رزقه اشعارا
بان رزقه الذي هو بدل هذا الرزق زياده علي هذا وهذا القول من رسول الله صلى الله عليه
وسلم او لا لبس للجواب

باب ليلة القدر

مح قال العلماء سميت ليله
القدر لما تكتب فيها الملايكه من الاقدار والارزاق والاجال التي تكون في تلك السنه لقوله
تعالي فيها يفرق كل امر حكيم وقوله تعالي تنزل الملايكه والروح فيها باذن ربهم من كل
امر سلام ومعناه تظهر للملايكه ما سيكون فيها ويامرهم بفعل ما هو من وظيفتهم وكل
ذلك مما سبق علم الله تعالي وتقديره له وقيل سميت بها لعظم قدرها وشرفها واجمع من
يعتد به علي وجودها ودوامها الي آخر الدهر للاحاديث الصحيحه المشهوره قال القاضي
عياض واختلفوا في محلها فقال جماعة هي منتقله يكون في سنه في ليله وفي سنه اخري
في ليله اخري وهذا الجمع بين الاحاديث المختلفه اوقاتها وهو قول مالك والثوري
واحمد واسحق وابي ثور وغيرهم قالوا انما تنتقل في العشر الاواخر من رمضان وقيل
انها معينه لا تنتقل ابدا وعلي هذا قيل هي في السنه كلها وهو قول ابن مسعود وابي حنيفه
وقيل هي في شهر رمضان كله وهو قول ابن عمر وجماعه من اصحابه وقيل يختص باوتار
العشر تو انما جاء القدر بتسكين الدال وان كان الشايع في القدر الذي هو قرينة القضاء فتح
الدال ليعلم انه لم يرد به ذلك فان القضاء سبق الزمان وانما اريد به تفصيل ما قد جري
به القضاء وتبيينه وتحديده في المده التي بعدها الي مثلها من القابل ليحصل ما يلقى اليهم
فيها مقدارا بمقدار الفصل الاول عايشه رضي الله عنها قوله تحروا اي
تعمدوا اطلبها فيها والتحري القصد والاجتهاد في الطلب والعزم علي تخصيص الشي بالفعل والقول
الثاني ابن عمر رضي الله عنه قوله اروا اصله اريوا من الرويا اي خيل لهم في المنام قوله
تواطت مح هكذا هو في النسخ بطا ثم تاء وهو مهموز وكان ينبغي ان يكتب بالالف بين الطاء
والتاء ولا بد من قراته مهموزا قال الله تعالي ليواطوا عده ما حرم الله تو المواطاه الموافقه

واصله

واصله ان يطا الرجل برجله موطي صاحبه وقد قراه بعضهم بالهمز وهو الاصل والسبع
الاواخر يحتمل ان يراد بها السبع التي تلي اخر الشهر وان يراد بها السبع بعد العشرين
وحمله علي هذا امثل لتناوله احدي وعشرين وثلاث وعشرين وقوله فليتحرها في السبع الاواخر
لا ينافي قوله فالتمسوها في العشر الاواخر لانه صلى الله عليه وسلم لم يحدث بميقاتها محتوما
فذهب كل واحد من الصحابه بما سمعه او راه هو وقال الشافعي والذي عندي والله اعلم
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجيب علي نحو ما يسال عنه يقال له نلتمسها في ليله كذا فيقول
التمسوها في ليله كذا فعلي هذا نوع اختيار كل فريق من اهل العلم والذاهبون الي سبع
وعشرين هم الاكثرون ويحتمل ان فريقا منهم علم بالتوقيف ولم يوذن له في الكشف عنه لما
كان في حكمة الله تعالي البالغه في تعميتها علي العموم ليلا يتكلوا وليزدادوا جدا واجتهادا
في طلبها ولهذا السر اري رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انسي الثالث ابن عباس رضي الله
عنه قوله التمسوها الضمير المنصوب مبهم تفسيره قوله ليله القدر كقوله تعالي فسويهن
سبع سموات وليس في نسخ المصابيح هذا الضمير وقوله في تاسعه تبقي ليله آخره بدل من
قوله في العشر الاواخر وتبقي صفه لما قبله من العدد الرابع ابو سعيد قوله قبه تركيه مح اي
قبه صغيره من لبود قوله اني اعتكف العشر الاول والظاهر ان يقال اعتكفت وهو علي
حكايه الحال الماضيه تصويرا لها وانه صلى الله عليه وسلم ما قصر في تحريها والتماسها وانما
امر بالاعتكاف لمن كان معه في العشر الاول والاوسط ليلا يضيع سعيهم في الاعتكاف
والتحري والامر بالاعتكاف للدوام والثبات فيه مح في بعض النسخ لمسلم فليلبث من اللبوث
وفي بعضها فليلبث من اللبث وفي اكثرها فليبت في معتكفه من المبيت وكله صحيح فه
العريش والعرش كل ما يستظل به وركف المسجد اي قطر ماء المطر من سقفه قوله فبصرت
عيناي هو مثل قولك اخذت بيدي ونظرت بعيني وانما يقال في امر يعز الوصول اليه
اظهارا للتعجب من حصول تلك الحاله الغريبه ومن ثم اوقع رسول الله صلى الله عليه وسلم
مفعولا وعلي جبهته حالا منه وكان من الظاهر ان يقال رات علي جبهه رسول الله صلى
الله عليه وسلم اثر الماء والطين فان قلت لم خولف بين الاوصاف فوصف العشر الاول
والاوسط بالمفرد والاخر بالجمع قلت تصور في كل ليل من الليالي العشر الاخير ليله القدر
فجمعه ولا كذلك في العشرين مح ثم اعتكف في العشر الاوسط كذا في جميع نسخ مسلم والمشهور
في الاستعمال تانيث العشر وتذكيره ايضا لغه صحيحه باعتبار الايام وباعتبار الوقت
والزمان ويكفي في صحتها ثبوت استعمالها في هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم
حس وفيه دليل علي وجوب السجود علي الجبهه ولولا ذلك لصانها عن الطين وفيه
ان ما راه النبي صلى الله عليه وسلم في المنام قد يكون تاويله ان يري مثله في اليقظه مح

قال البخاري كان الحميدي يحتج بهذا الحديث على ان السنه للمصلي ان لا يمسح جبهته في
الصلوه وكذا قال العلما هذا محمول على انه كان شيئا يسيرا لا يمنع مباشره بشره الجبهه
للارض فانه لو كان كثيرا لم يصح صلوته **قوله** في حديث عبد الله بن انيس ولو قال في روايته
لكان اولي لانه ليس بحديث آخر بل روايه اخري فيه والاختلاف في زياده ليله واختلاف
العدد بانه ثلث وعشرون او احدي وعشرون **الخامس** زر بن حبيش **قوله** سالت ابي بن
كعب فقلت اي اردت ان اساله فقلت كقوله تعالى واذا قرات القران فاستعذ **قوله** ثم حلف
لا يستثني **قيل** هو قول الرجل ان شا الله يقال حلف فلان يمينا ليس فيها ثني ولا ثنو ولا ثنية ولا
استثنا كلها واحد واصلها من الثني وهو الكف والرد وذلك ان الحالف اذا قال والله
لا فعلن كذا الا ان يشا الله غيره فقد رد انعقاد ذلك اليمين **فان قلت** فقد جزم ابي على
اختصاصها بليله مخصوصه وحمل كلام ابن مسعود على العموم مع اراده الخصوص فهل هو
اخبار عن الشي على خلاف ما هو به فان بين العموم والخصوص تنافيا **قلت** لا اذا ذهب الي
التعريض كما قال ابرهيم عليه السلم في ساره اختي تعريضا بانها اخته في الدين **قوله** لا شعاع
لها **مح** الشعاع هو ما يري من ضو الشمس عند ذرورها من الجبال والقضبان مقبله اليك
اذا نظرت اليها **قيل** معني لا شعاع لها ان الملايكه لكثره اختلافها في ليلتها ونزولها الي الارض
وصعودها تستر باجنحتها واجسامها اللطيفه ضو الشمس **السادس والسابع** عايشه رضي
الله عنها **قوله** شد ميزره **مح** قيل معني شد الميزر الاجتهاد في العبادات زياده على عادته صلى
الله عليه وسلم في غيره ومعناه التشمر في العباده يقال شددت في هذا الامر ميزري اي
شمرت له وتفرغت وقيل هو كنايه عن اعتزال النسا وترك النكاح ودواعيه واسبابه
نه او هو كنايه عن التشمر للعباده والاعتزال عن النسا معا **اقول** قد تقرر عند علما البيان
الكنايه لا تنافي اراده الحقيقه كما اذا قلت فلان طويل النجاد واردت طول نجاده مع طول
قامته كذلك صلى الله عليه وسلم لا يستبعد ان يكون قد شد ميزره ظاهرا وتفرغ للعباده
واشتغل بها عن غيرها واليه يرمز قول الشاعر **شعر** دببت للمجد والساعون قد بلغوا
جهد النفوس والقوا دونه الازرا **قوله** احيى ليله **مح** اي استغرقه بالسهر في الصلوه وغيرها
واما قول اصحابنا يكره قيام الليل كله فمعناه الدوام عليه ولم يقولوا بكراهه ليله اوليلتين
والعشر واتفقوا على استحباب احيا ليلتي العيد وغير ذلك **واقول** في احيا الليل وجهان
احدهما راجع الي نفس العابد فان العابد اذا اشتغل بالعباده عن النوم الذي هو بمنزله
الموت فكانما احيا نفسه كما قال الله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها
وثانيهما انه راجع الي نفس الليل فان ليله لما صار بمنزله نهاره في القيام فيه كانه احياه
وزينه بالطاعه والعباده ومنه قوله تعالى انظر الي اثار رحمه الله كيف يحيي الارض بعد

موتها

موتها فمن اجتهد فيه واحياه كله وفر نصيبه منها ومن قام في بعضه اخذ نصيبه بقدر ما قام
فيها واليه لمح سعيد بن المسيب بقوله من شهد العشا ليله القدر فقد اخذ بحظه منها **الفصل
الثاني الاول** عايشه رضي الله عنها **قوله** اي ليله مبتدا وليله القدر خبره والجمله سدت
مسد المفعولين لعلمت تعليقا وما اقول فيها جواب الشرط وكان الواجب ان يوتي بالفا للاستفهام
ولعله سقط من الناسخ **وفيه** دليل على ان طلب العفو راس كل خير وفتح باب كل فلاح ونجاه
لانه يستعد به للزلفي لدي الجناب الاقدس **الثاني** ابو بكره **قوله** واخر ليله يحتمل التسع او السلخ
رجحنا الاول لاول لقرينه الاوتار **الثالث** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** هي في كل رمضان
يحتمل وجهين **احدهما** انها واقعه في كل رمضان من الاعوام فيختص به فلا يتعدي الي ساير
الشهور **وثانيهما** انها واقعه في كل ايام رمضان فلا يختص بالبعض الذي هو العشر الاخير لان
البعض في مقابله الكل فلا ينافي وقوعها في ساير الشهور اللهم الا ان يخص بدليل خارجي **ويتفرع**
على الوجه الثاني ما اذا علق الطلاق بدخول ليله القدر في الليله الثانيه من شهر رمضان
فما دونها الي السلخ فلا يقع الطلاق الا في السنه القابله في ذلك الوقت الذي علق الطلاق
فيه بخلاف غيره الليله الاولي فان الطلاق يقع في السلخ **الرابع** عبد الله بن انيس **قوله** انزلها
الي هذا المسجد اي انزل فيها قاصدا الي هذا المسجد او منتهيا اليه **قوله** فلا يخرج منه لحاجه كذا
في سنن ابي داود وجامع الاصول **وفي** شرح السنه والمصابيح فلم يخرج الا في حاجه والتنكير
في حاجه للتنويع فعلي الاول معناه لا يخرج لحاجه منافيه للاعتكاف كما سيجي في باب الاعتكاف
في حديث عايشه وعلى الثاني فلا يخرج الا في حاجه يضطر اليه المعتكف **الفصل الثالث
الاول** عباده **قوله** فتلاحي رجلان **نه** نهيت عن ملاحاه الرجال اي مقاولتهم ومخاصمتهم
ولاحيته ملاحاه اذا نازعته **قوله** فرفعت **قيل** رفعت معرفه ليله القدر لتلاحي الناس
اقول لعل مقدر المضاف ذهب الي ان رفع ليله القدر مسبوق بوقوعها وحصولها فاذا
حصلت لم يكن لرفعها معنى ويمكن ان يقال ان المراد برفعها انها شرعت ان تقع فلما تلاحيا
ارتفعت فنزل الشروع منزله الوقوع ومن ثم عقبه بقوله فالتمسوها في التاسعه اي التمسوا
وقوعها لا معرفتها **الثاني** انس رضي الله عنه **قوله** في كبكبه **نه** هي بالضم والفتح الجماعه
المتضامه من الناس وغيرهم **قوله** باهي بهم **نه** المباهاه المفاخره وقد باهي به يباهي مباهاه
اقول هذه المباهاه مثل المخاصمه في قوله صلى الله عليه وسلم حكايه عن الله تعالى فيم يختصم
الملا الاعلى قال في الكفارات الي آخره وهي غبطه الملايكه فيما يختص به الانسان
مما ليس لهم فيه حظ وهي ههنا الصوم وقيام الليل واحياوه والذكر فيه وغيرها من
الطاعات والعبادات **والآيه** تنظر قوله صلى الله عليه وسلم يدع شهوته وطعامه من اجلي
ومن ثم فسر يوم العيد يوم الفطر واضافه اليهم والعج رفع الصوت بالدعا **قوله** وارتفاع

مكاني كنايه عن علو شانه وعظمة سلطانه والا فالله تعالى منزه عن المكان وما ينسب اليه
من العلو والسفل **باب الاعتكاف** مح لغة الحبس والمكث واللزوم
وفي الشرع المكث في المسجد من شخص مخصوص بصفه مخصوصه ومذهب الشافعي واصحابه
ان الصوم ليس بشرط لصحة الاعتكاف ويصح الاعتكاف ساعة واحده وهو يحصل بمكث
يزيد على طمانينه الركوع ولنا وجه انه يصح اعتكاف المار في المسجد والمشهور الاول فينبغي لكل
جالس في المسجد لانتظار الصلوة او لشغل آخر من اخروي او دنيا ان ينوي الاعتكاف فاذا خرج
ثم دخل يجدد النيه ولو تكلم بكلام دنيا او عمل صنعة لم يبطل الاعتكاف لان الاعتكاف ليس
الا اللبث في المسجد مع النيه **الفصل الاول** الاول والثاني ابن عباس رضي الله عنهما
قوله اجود الناس بالخير تو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمح بالموجود لكونه مطبوعا
على الجود مستغنيا عن الفانيات الباقيات الصالحات اذا بدا له عرض من اعراض الدنيا لم يعره
مؤخر عينه وان عز وكثر يبذل المعروف قبل ان يسال وكان اذا احسن عاد وان وجد جاد
وان لم يجد وعد ولم يخلف الميعاد وكان يظهر منه آثار ذلك في رمضان اكثر مما يظهر منه في
غيره لمعان احدها انه موسم الخيرات وثانيها ان الله تعالى يتفضل على عباده في ذلك الشهر
ما لا يتفضل عليهم في غيره وكان صلى الله عليه وسلم يوثر متابعة سنة الله تعالى في عباده
وثالثها انه كان يصادف البشرى من الله بملاقاة امين الوحي وتتابع امداد الكرامه عليه
في سواد الليل وبياض النهار فيجد في مقام البسط حلاوة الوجد وبشاشه الوجدان فينعم على
عباد الله بما يمكنه مما انعم الله عليه ويحسن اليهم كما احسن الله اليه شكرا لله على ما آتاه
قوله وكان اجود من الريح المرسله قال يحتمل انه اراد بها التي ارسلت بالبشرى بين يدي
رحمة الله تعالى وذلك لشمول روحها وعموم نفعها قال الله تعالى والمرسلات عرفا واحد
الوجوه في الآيه انه ارادها الرياح المرسلات للاحسان والمعروف ويكون انتصاب عرفا
بالمفعول له فلهذه المعاني المذكوره في المرسله شبه نشر جوده بالخير في العباده بنشر الريح
القطر في البلاد وشتان ما بين الاثرين فان احدهما يحيي القلب بعد موته والاخر يحيي الارض
بعد موتها وانما لم نقتصر في تاويل الخير على ما يبذله من مال ويوصله من احتاج لما عرفنا
من تنوع اغراض المعترين اليه واختلاف حاجات السلاطين عنه وكان صلى الله عليه
وسلم يجود على كل واحد منهم بما يسد خلته ويشفع غلته وذلك المراد من قوله اجود بالخير
من الريح المرسله مظ ما في ما يكون مصدريه وهو جمع لان افعل التفضيل انما يضاف
الى الجمع والتقدير وكان اجود اكوانه في رمضان واقول لا ابراع في ان مصدريه والوقت
مقدر كما في مقدم الحاج والتقدير كان اجود اوقاته وقت كونه في رمضان فاسناد الجود
الى اوقاته صلى الله عليه وسلم كاسناد الصوم الى النهار والقيام الى الليل في قولك نهاره

صايم وليله قايم وقد من المبالغه ما لا يخفى وقوله كان جبريل الى آخره استيناف وتخصيص
بعد تخصيص على سبيل الترقي فضل اولا جوده مطلقا على جود الناس كلهم ثم فضل
ثانيا جوده كونه في رمضان على جوده في ساير اوقاته ثم فضل ثالثا جوده في ليالي رمضان
عند لقا جبريل على رمضان مطلقا ثم شبهه بالريح ووصفها بالمرسله ولا ارتياب ان مرسلها
هو الله تعالى وهو من صفات جوده على الخلق طرا وهو الذي ارسل الرياح بشرا بين يدي
رحمته واكرم بجود مشبه بجود الله تعالى فان قلت اي مناسبه لهذا الحديث بباب الاعتكاف
قلت من حيث ايتان افضل ملايكه الى افضل خليقه بافضل كلام من افضل متكلم في
افضل اوقات فالمناسبان تكون في افضل بقاع **الثالث** ابو هريره رضي الله عنه
قوله كان يعرض على النبي صلى الله عليه وسلم مظ يعني بانه جبريل عليه السلم ويقرا النبي
صلى الله عليه وسلم القرآن عليه من اوله الى آخره لتجويد اللفظ وتصحيح اخراج الحروف
من مخارجها وليكون سنة في حق الامه لتجديد التلامذه على الشيوخ قراتهم اقول لا يساعد
هذا التاويل تعديه يعرض بعلى لان المعروض عليه هو رسول الله صلى الله عليه وسلم بل
الذي يساعد عليه ما روي في شرح السنه عن ابي عبد الرحمن السلمي قرا زيد بن ثابت
على رسول الله صلى الله عليه وسلم في العام الذي توفاه الله فيه مرتين اللهم الا ان يحمل على
باب القلب كنحو قولهم عرضت الناقة على الحوض اي الحوض على الناقه ويؤيده ما رواه
ايضا ان زيد بن ثابت شهد العرضه الاخيره التي عرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم
على جبريل عليه السلم وروي ايضا ان قراة زيد هي القراه التي قراها رسول الله صلى الله
عليه وسلم على جبريل عليه السلم مرتين في العام الذي قبض فيه والله اعلم **الرابع** عايشه
رضي الله عنها قوله ادني الي راسه خط فيه من الفقه ان المعتكف ممنوع من الخروج
الا لغايط او بول وفيه ان ترجيل الشعر اي استعمال المشط فيه مباح للمعتكف وفي معناه
حلق الراس وتقليم الاظفار وتنظيف البدن من الدرن وفيه ان من حلف لا يدخل بيتا
فادخل راسه فيه وساير بدنه خارج لا يحنث وفيه ان بدن الحايض طاهر غير نجس اقول
اضافت الحاجه الي الانسان لينبه على ان الخروج لا يضر بما يضطر اليه الانسان من الاكل
والشرب ودفع الاخبثين واما اذا خرج الي ما له بد منه بطل اعتكافه ان نوي اياما متتابعه
ويلزمه الاستيناف وان لم ينو التتابع لم يستانف وحصل له ثواب الوقت الذي اعتكف فيه
الخامس ابن عمر رضي الله عنهما قوله كنت نذرت في الجاهليه خط فيه من الفقه ان نذر الجاهليه
اذا كان على وفاق حكم الاسلام كان معمولا به ووجب عليه الوفا به بعد الاسلام وفيه دليل
على ان من حلف في كفره فاسلم ثم حنث يلزمه الكفاره وهو مذهب الشافعي رضي الله عنه
وكذلك الظهار صحيح موجب للكفاره وفي الحديث دليل على ان الصوم ليس بشرط لصحة

الاعتكاف وعلى انه لو نذر ان يعتكف في المسجد الحرام لا يخرج عن النذر بالاعتكاف في موضع
آخر **الفصل الثاني** الاول انس رضي الله عنه قوله اعتكف عشرين خط في الحديث
من الفقه ان النوافل الموقتة تقضى اذا فاتت كما تقضى الفرايض وفيه مستدل لمن جوز
الاعتكاف بغير صوم وهو قول الشافعي رضي الله عنه وذلك لان صومه في شهر رمضان
انما كان للشهر لان الوقت مستحق له لا للاعتكاف الثاني عايشه رضي الله عنها قوله صلي
الفجر ثم دخل في معتكفه مح احتج به من يقول يبدا بالاعتكاف من اول النهار وبه قال الاوزاعي
والثوري والليث في احد قوليه وقال مالك وابو حنيفه والشافعي واحمد يدخل فيه قبل
غروب الشمس اذا اراد اعتكاف شهر او عشر وتاولوا الحديث على انه دخل المعتكف وانقطع
فيه وتخلى بنفسه بعد صلوة الصبح لا انه وقت ابتدا الاعتكاف بل كان من قبل المغرب
معتكفا لابثا في المسجد فلما صلى الصبح انفرد تو المراد من المعتكف في هذا الحديث الموضع
الذي كان يخلو فيه بنفسه من المسجد فانه صلى الله عليه وسلم كان ينفرد لنفسه موضعا
يستتر فيه عن اعين الناس وفي معناه ورد الحديث الصحيح اتخذ حجرة من حصير الثالث
عايشه رضي الله عنها قوله فيمر كما هو الكاف صفه مصدر محذوف وما موصوله ولفظه هو
مبتدا والخبر محذوف والجملة صلة اي تمر مرورا مثل الهيه التي هو عليها فلا يميل الى الجواب
ولا يقف فيكون قوله ولا يعرج بيانا للمجمل لان التعرج الاقامة والميل عن الطريق الى جانب
وقوله يسال عنه بيان لقوله يعود المريض على سبيل الاستيناف مظ وفيه ان من خرج لقضاء
حاجه واتفق له عيادة المريض والصلوة على الميت فلم ينحرف عن الطريق ولم يقف فيه وقوفا
اكثر من قدر الصلوة على الميت مثلا لم يبطل اعتكافه والا بطل عند الايمه الاربعه وقال
الحسن والنخعي يجوز الخروج للمعتكف لصلوة الجمعه وعياده المريض وصلوة الجنازه الرابع
عايشه رضي الله عنها قوله السنه على المعتكف السنه الدين والشرع خط ان ارادت عايشه
رضي الله عنها بذلك اضافه هذه الامور الى النبي صلعم قولا او فعلا فهي نصوص لا يجوز خلافها وان
ارادت به الفتيا على ما عقلت من السنه فقد خالفها بعض الصحابه في بعض هذه الامور والصحابه
اذا اختلفت في مسله كان سبيلها النظر على ان ابا داود قد ذكر على اثر هذا الحديث ان عبد
عبد الرحمن بن اسحق لا يقول فيه انها قالت السنه كذا فدل ذلك على احتمال ان يكون ما قالته
فتوى منها وليس برواية عن النبي صلى الله عليه وسلم ويشبه ان يكون ارادت بقولها لا يعود
مريضا اي لا يخرج من معتكفه قاصدا عيادته وانه لا يضيق عليه ان يمر به فيساله غير معرج
كما ذكرته عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي قبل هذا قولها ولا يمس المراه حس اي
ولا يجامعها ولا خلاف في انه لو جامع بطل اعتكافه اما لو قبل او باشر فيما دون الفرج فقد اختلفوا
فيه فذهب قوم الى انه لا يبطل وان انزل كما لا يفسد به الحج وهو اظهر قولي الشافعي ذكر الامام

الرافعي رحمه الله في الشرح الكبير لو لمس اي المعتكف او قبل بشهوة او باشر فيما دون الفرج
متعمدا فهل يفسد اعتكافه فيه طريقتان اظهرهما ان المسله على قولين احدهما ويروى عن
الاملاء انه يفسده والثاني ويروى عن الام انها لا تفسد لانها مباشرة لا تبطل الحج فلا تبطل الاعتكاف
كالقبله بغير شهوه والطريق الثاني القطع بانها لا تفسد حكاه الشيخ ابو محمد والمسعودي
ثم قال الامام لو اختصرت الخلاف في المسله قلت فيها ثلثه اقوال احدها انه لا يفسد الاعتكاف
نزل او لم ينزل والثاني يفسده انزل ام لم ينزل وبه قال مالك والثالث وبه قال ابو حنيفه
والمزني واصحاب احمد ان ما انزل منها افسد الاعتكاف وما لا فلا والمفهوم من كلام
الاصحاب بعد الفحص ان هذا القول ارجح واليه ميل ابي اسحق المروزي وان استبعده
صاحب المهذب ومن تابعه اقول اما الاستدلال ببعض القرآن فان قوله تعالى لا تباشروهن
وانتم عاكفون في المساجد نهي عطف على الامرين قوله فالان باشروهن ولا يستراب ان
المراد منه الجماع لما سبق من قوله احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسايكم ثم قوله علم الله انكم
تختانون انفسكم فقوله لا تباشروهن رخصه فيها بعدما كانت منهيه فيجب الحمل على الجماع
فقط لتجاوب النظم فينبغي ان يحمل اظهر قولي الشافعي على هذا قولها لا اعتكاف الا بصوم اي لا
اعتكاف كاملا او فاضلا والا فالاعتكاف يصح بدون الصوم كما مر قولها ولا اعتكاف الا في
مسجد جامع حس فيه دليل على ان الاعتكاف يختص بالجامع وذهب اكثر اهل العلم الى جواز
الاعتكاف في جميع المساجد قال الله تعالى وانتم عاكفون في المساجد ولم يفصل وبه قال
الشافعي وابو حنيفه واصحابه رضي الله عنهم وروي عن علي رضي الله عنه انه قال لا يجوز الا
في مسجد الجامع قال مالك والشافعي اذا كان اعتكافه اكثر من سته ايام يجب ان يعتكف
في المسجد الجامع لانه اذا اعتكف في غيره يجب عليه الخروج لصلوة الجمعه وفيه قطع لاعتكافه
فان كان اقل من ذلك او كان المعتكف ممن لا جمعه عليه اعتكف في اي مسجد شاء ٥
الفصل الثالث الاول ابن عمر رضي الله عنهما قوله اسطوانه التوبه لعل اضافها
اليها ان بعضا من الصحابه تيب عليه عندها الثاني ابن عباس رضي الله عنهما قوله في المعتكف
اي في حقه والذنوب نصب على نزع الخافض اي يحبس عن الذنوب والتعريف في الحسنات
للعهد اي الحسنات التي يمتنع عنها بالاعتكاف كعيادة المريض وتشييع الجنازه والصلوه
عليها وزياره الاخوان وغيره

كتاب فضايل القرآن

الفضايل جمع فضيله وهي ما يزيد الرجل على غيره واكثر ما يستعمل في الخصايل المحموده كما ان
الفضول اكثر استعماله في المذموم **الفصل الاول** الاول عثمان رضي الله عنه
قوله خيركم من تعلم القرآن مظ يعني اذا كان خير الكلام كلام الله فكذلك خير
الناس بعد النبيين من يتعلم القرآن ويعلمه واقول لا بد من تقييده التعلم والتعليم بالاخلاص

ومن اخلصها وتخلق بها دخل فى زمرة النبيين والصديقين وكان مفضلاً على غيره ممن
لم تخلص به الثاني عقبه قوله بطحان بضم البا وسكون الطا اسم واد بالمدينه سمي بذلك
لسعته وانبساطه من البطح وهو البسط والعقيق يريد به العقيق الاصغر واد على ثلثه اميال
وقيل على ميلين من المدينه عليه اموال لاهلها وانما خصها بالذكر لانها اقرب المواضع التي
يقام فيها اسواق للابل الى المدينه والكوما الناقه العظيمه السنام المشرفه وانما ضرب
المثل بها لانها من خيار مال العرب قوله فى غير اثم اي فى غير ما يوجب اثما كسرقه
وغصب سمي موجب الاثم اثما مجازاً قوله فيعلم صح فى جامع الاصول بفتح اليا وسكون
العين اي فيعلم آيتين او يقراهما ولشك الراوى قوله خيرله خيرله خبر مبتدا محذوف اي
هما خيرله قوله ومن اعدادهن من الابل قض متعلق بمحذوف تقديره واكثر من اربع آيات خير
من اعدادهن من الابل فخمس آيات خير من خمس من الابل وكذلك الست او السبع الى ما
فوق من الاعداد شف ويحتمل ان يكون المعنى الاثنان خير من ناقتين ومن اعداد
النوق من الابل اي الايات تفضل على مثل عددها من النوق ومثل عددها من الابل
الثالث ابو هريره رضي الله عنه قوله ثلث خلفات مح الخلفات بفتح الخا المعجمه وكسر اللام
الحوامل من الابل الى ان يمضي عليها نصف امدها ثم عشار والواحده خلفه وعشرا قوله
الفا فى فثلث آيات جزا شرط محذوف فالمعنى اذا تقرر ما زعمتم انكم تحبون ما ذكرت لكم
فقد صح ان نفضل عليها ما اذكره لكم من قراه ثلث آيات لان هذه من الباقيات الصالحات
وتلك من الزايلات الفانيات فان قلت كان من حق الظاهر ان يعرف خلفات وصفا لما
يعود الى تلك المذكورات قلت لا تستبعد ان يخالف بين التنكيرين فان التنكير فى الاولى
للشيوع وبيان الاجناس وفى الثاني للتفخيم والتعظيم ولو ذهب الى التعريف لم يحسن حسنه
الرابع عايشه رضي الله عنها قوله الماهر بالقرآن مح الماهر الحاذق الكامل الحفظ الذي
لا يتوقف فى القراه ولا يشق عليه لجوده حفظه واتقانه والسفره جمع سافر ككاتب وكتبه
وهم الرسل لانهم يسفرون الى الناس برسالات الله وقيل السفره الكتبه والبرره المطيعون
من البر وهو الطاعه قال القاضي عياض يحتمل ان يكون مع الملايكه ان له فى الاخره منازل
يكون فيها رفيقاً للملايكه السفره لاتصافه بصفتهم من حمل كتاب الله ويحتمل ان يراد انه
عامل بعملهم وسالك مسلكهم من كون انهم يحفظونه ويودونه الى المومنين ويكشفون
لهم ما يلتبس عليهم واما الذى يتعتع فيه اي يتردد فى قرآته ويتلبد فيها لسانه لضعف
حفظه فله اجران اجر بالقراه واجر بالتعب قال وليس معناه ان من يتعتع به اجره اكثر من
اجر الماهر فكيف بذلك وهو مع السفره الكرام البرره ام كيف يلحق به ومن لم يعتن بكتاب
الله تعالى وحفظه واتقانه وكثره تلاوته ودراسته كاعتنايه حتى مهر فيه الخامس

ابن عمر رضي الله عنهما قوله لا حسد الا على اثنين قد مضى شرحه مستقصى فى الفصل الاول
من باب العلم فى حديث ابن مسعود مح آنا الليل ساعاتها واحدها انا وانا واني وانو اربع لغات
السادس ابو موسى قوله مثل الاترجه مظ فالمومن الذى يقرا القرآن هكذا من حيث
الايمان فى قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرا القرآن ويستريح الناس بصوته
ويثابون بالاستماع اليه ويتعلمون منه الاترجه يستريح الناس بريحها تو الاترجه افضل
ما يوخذ من الثمار فى ساير البلدان واجدى لاسباب كثيره جامعه للصفات المطلوبه منها
والخواص الموجوده فيها فمن ذلك كبر جرمها وحسن منظرها وطيب مطعمها ولين ملمسها
تاخذ الابصار صبغة ولونا فاقع لونها تسر الناظرين تتوق اليها النفس قبل التناول يفيد
اكلها بعد الالتذاذ بذواقها طيب نكهه ودباغ معدة وقوة هضم اشتركت الحواس الاربع
دون الاخرى فى الاحتظا بها البصر والذوق والشم واللمس ثم انها فى اجزايها تنقسم على طبايع فقشرها
حار يابس ولحمها حار رطب وحماضها بارد يابس وبزرها حار مجفف وفيه من المنافع ما
هو مذكور فى الكتب الطبيه وايه ثمره تبلغ هذا المبلغ فى كمال الخلقه وشمول المنفعه ثم انه
صلى الله عليه وسلم ضرب المثل بما تنبته الارض وتخرجه الشجر للمشابهه التي بينها وبين الاعمال
فانها من ثمرات النفوس فخص ما تخرجه الشجر من الاترجه والتمر بالمومن وما تنبته الارض
من الحنظله والريحانه بالمنافق تنبيها على علو شان المومن وارتفاع عمله ودوام ذلك
وتوقيفا على ضعة شان المنافق واحباط عمله وقله جدواه واقول والله الموفق للصواب
اعلم ان هذا التشبيه والتمثيل فى الحقيقه وصف لموصوف اشتمل على معنى معقول صرف
لا يبرزه عن مكنونه الا تصويره بالمحسوس المشاهد ثم ان كلام الله المجيد له تاثير فى باطن
العبد وظاهره وان العباد متفاوتون فى ذلك فمنهم من له النصيب الاوفر من ذلك
التاثير وهو المومن القاري ومنهم من لا نصيب له البته وهو المنافق الحقيقي ومنهم من
تاثر ظاهره دون باطنه وهو المرائي او بالعكس وهو المومن الذى لم يقراه وابراز هذه
المعاني وتصويرها فى المحسوسات ما هو مذكور فى الحديث ولم نجد ما يوافقها ويلايمها اقرب
ولا احسن ولا اجمع من ذلك لان المشبهات والمشبه بها واردة على التقسيم الحاصر لان
الناس اما مومن او غير مومن والثاني اما منافق صرف او ملحق به والاول اما مواظب
على القراه او غير مواظب عليها فعلى هذا فقس الاثمار المشبه بها ووجه التشبيه فى المذكورات
مركب منتزع من امرين محسوسين طعم وريح وليس بمفرق كما فى قول امري القيس شعر
كان قلوب الطير رطبا ويابسا ۞ لدى وكرها العناب والحشف البالي ه
ثم ان اثبات القراة فى قوله صلى الله عليه وسلم يقرا القران على صيغه المضارع ونفيه فى
قوله لا يقرا ليس المراد منها حصولها مره ونفيها بالكليه بل المراد منها الاستمرار والدوام

عليها وان القراه دابه وعادته اوليس ذلك من هجيراه كقولك فلان يقري الضيف ويحمي
الحريم والله اعلم **السابع** عمر رضي الله عنه **قوله** ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اي من قراه
وعمل بمقتضاه مخلصا كقوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ومن قراه
مرآئيا يضعه اسفل السافلين كقوله تعالى والذين يمكرون السيئات لهم عذاب شديد
ومكر اولئك هو يبور **الثامن** ابو سعيد **قوله** جالت الفرس جال يجول جولة اذا دار **قوله**
اقرا ابن حضير **مح** اقرا معناه كان ينبغي ان تستمر على القراءة وتغتنم ما حصل لك من نزول
السكينة والملائكة وتستكثر من القراءة التي هي سبب بقائها اقول يريد ان اقرا لفظه امر طلب
للقراءة في الحال ومعناه تحضيض وطلب للاستزادة في الزمان الماضي هذا كما اذا حكى
صاحبك عندك ما جرى في الزمان الماضي مما يجب ان يفعله اي هلا وردت كانه صلى الله عليه
وسلم استحضر تلك الحالة العجيبة الشان فامره تحريضا عليه وكان هذا من نوادر الخواطر
ووقوع الحافر على الحافر والدليل على ان المراد من الامر الاستزادة وطلب دوام القراءة
والنهي عن قطعها قوله في الجواب اشفقت يا رسول الله اي خفت ان دمت عليها ان يطا
الفرس ولدي يحيى **التاسع** البرا **قوله** حصان مربوط بشطنين **تو** الحصان بكسر الحاء الكريم
من فحوله الخيل يقال فرس وحصان من التحصن والتحصين وسمي به لانه ظن بمائه فلم
ينز الا على كريمة ثم كثر ذلك حتى سموا كل ذكر من الخيل حصانا **و**الشطن بفتح الطاء
الحبل وقيل هو الحبل الطويل وانما ذكر الربط بشطنين تنبيها على جموحه واستصعابه **قوله**
تلك السكينة في الغريبين هي السكون والطمانينة **و**قال بعضهم هي الرحمة وقيل الوقار وما
يسكن به الانسان **و**قوله بالقرآن اي بسببه ولاجله **تو** واظهار امثال هذه الآيات على العباد
من باب التاييد الالهي يؤيد بها المومن فيزداد يقينا ويطمئن قلبه بالايمان اذا كوشف بها
العاشر ابو سعيد المعلى **قوله** اعظم سورة **تو** السورة كل منزلة من البناء ومنها سورة القرآن
لانها منزلة بعد المنزلة مقطوعة عن الاخرى او لانها من سور المدينة تشبيها بها لكونها
محيطة بها احاطة السور بالمدينة وانما قال اعظم سورة اعتبارا بعظم قدرها وتفردها
بالخاصية التي لم يشاركها فيها غيرها من السور ولاشتمالها على فوايد ومعان كثيرة
مع وجازة الفاظها ولذلك سميت ام القرآن لاشتمالها على المعاني التي في القرآن من
الثناء على الله بما هو اهله من التعبد بالامر والنهي والوعد والوعيد **و**قد اختلفوا في تفسير
المثاني فمن قايل انه من التثنية ومن قايل انه من الثناء جمع مثناه او مثنية صفة للآية **ف**على
الاول معناها انها تثنى على مرور الاوقات تتكرر فلا تنقطع وتدرس فلا تندرس **و**قيل لما تثنى
وتتجدد من فوايدها حالا فحالا ولا يبعد ان يحمل على هذا قوله صلى الله عليه وسلم وما من آية
الا ولها ظهر وبطن **و**على الثاني انها لاشتمالها على ما هو ثناء على الله تعالى فكانها تثني على

الله باسمايه الحسنى وصفاته العلى او لانها ابدا تدعو بوصفها المعجز لما اعزابة النظم وغرابة
المعنى الى الثناء عليها ثم على من يتعلمها ويعمل بها فان قيل في الحديث السبع المثاني وفي
الكتاب سبعا من المثاني **قلنا** لا اختلاف في الصيغتين اذا جعلنا من للبيان **فان قيل**
كيف صح عطف القرآن على السبع المثاني وعطف الشي على نفسه مما لا يجوز **قلنا** ليس بذلك
وانما هو من باب ذكر الشي بوصفين احدهما معطوف على الآخر والتقدير اتيناك ما يقال
له السبع المثاني والقران العظيم اي الجامع لهذين النعتين **و**السبع بيان لعدد آياتها
واقول لا يبعد ان يكون التعريف في السبع للعهد والمشار اليه ما في القران كقوله تعالى
وارسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول وتنكير سبعا في التنزيل للتعظيم والتفخيم
ويشهد له ما تبعه من قوله ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم اي ولقد آتيناك
هذا العظيم الشان الذي لا يوازيه شي فلا تطمح عينيك الى هذا الدني الحقير **و**اما عطف
القران على السبع المثاني المراد منه الفاتحة فمن باب عطف العام على الخاص تنزيلا
للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات واليه اومى صلوات الله عليه بقوله الا اعلمك
اعظم سورة في القرآن حيث نكر السورة وافردها ليدل على انك اذا تقصيت سورة سورة
في القران وجدتها اعظم منها ونظيره في النسق لكن من عطف الخاص على العام قوله تعالى
من كان عدوا لله وملايكته وجبريل وميكاييل **قوله** قال الحمد لله **قض** هو خبر مبتدا
محذوف اي هي السورة التي مستهلها الحمد لله **تو** الحمد اعلى مقامات العبودية والى هذا
المعنى اشار بقوله صلى الله عليه وسلم بيدي لواء الحمد يوم القيمة وانما يوتى لواء الحمد
لانه احمد الحامدين ولا منزلة فوق ذلك ومن اشتق اسمه وبه فتح كتابه وبه ختم حاله
ووصف مقامه وهو المقام الذي لا يقوم احد غيره **حش** وفي الحديث دليل على ان اجابة
الرسول صلى الله عليه وسلم لا تبطلها في الصلوة كما انك تخاطبه بقولك السلام عليك
ايها النبي وصلاته تبطل الصلوة مع غيره **الحادي عشر** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** لا
تجعلوا بيوتكم مقابر **قض** اي كالمقابر خالية عن الذكر والطاعة واجعلوا لها نصيبا
من القراءة والصلوة فان الشيطان ينفر من البيت الذي يقرا فيه البقرة اي ييئس من
اغواء اهله وتسويلهم لما يرى من جدهم في الدين ورسوخهم في الاسلام قال صلى
الله عليه وسلم من قرا البقرة وآل عمران جدفينا وذلك لما في حفظهما والمواظبة على
تلاوتهما من الكلفة والمشقة واشتمالهما على الحكم وبيان الشرايع والقصص والمواعظ
والوقايع الغريبة والمعجزات العجيبة وذكر خالصة اوليائه والمصطفين من عباده وتفضيح
الشيطان ولعنه وكشف ما يتوسل به الى تسويل آدم وذريته **ا**قول قوله ان الشيطان
ينفر استيناف كالتعليل للنهي كقوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا انهم مغرقون

فلابد من بيان وجه المناسبه بين التعليل والمعلل وذلك ان معنى التشبيه لا تكونوا
كالموتى في القبور عارين عن القراه والذكر غير منفرين للشيطان ونحوه في النهي قوله تعالى
ولا تموتن الا وانتم مسلمون نهاهم عن ان يموتوا على غير الاسلام والمراد الامر على ثباتهم في الاسلام
حتى اذا ادركهم الموت كانوا مسلمين فكذا ههنا المراد امرهم على قراه القرآن والعمل به
والتحري في استنباط معانيه والكشف عن حقايقه بحث تصير ذا حذ وحظ وافر من
ذلك مراغمة للشيطان فقوله لا تجعلوا بيوتكم مقابر كنايه تلويحيه عن هذه المعاني حس
في الحديث دليل على انه يجوز ان يقال سورة البقره وكرهه بعضهم وقال ينبغي ان يقال
السوره التي تذكر فيها البقره وامثالها الثاني عشر ابو امامه قوله اقرؤوا الزهراوين
الزهرا تانيث الازهر وهو المضي ويقال للنيرين الازهران مثل حراسه السوره اياه
وخلاصه بركتهما عن حر الموقف وكرب القيمه باظلال احد هذه الاشيا الثلثه والغمامه
السحابه والغيايه كل شي اظل الانسان فوق راسه مثل السحابه وغيرها يقال غايا القوم
فوق راس فلان بالسيف كانهم اظلوه به كذا في الغريبين والفرقان القطعتان والفرق
والفريق والفرقه القطعه والصواف الباسطات اجنحتها متصلا بعضها ببعض جمع صافة
حس او في الحديث للتنويع لا لشك الراوي لاتساق الروايات كلها على هذا الوجه قالوا
الاول لمن يقراهما ولا يفهم معناهما والثاني لمن وفق للجمع بين تلاوة اللفظ ودرايه
المعنى والثالث لمن ضم اليهما تعليم المستعدين وبيان حقايقها لهم لا جرم تمثل له يوم القيمه
مساعيه طيورا صواف يحرسونه ويحاجون عنه انتهى كلامه واذا تحقق التفاوت
في المشبهات يلزم التفاوت في المشبه بها فالتظليل بالغمامه دون التظليل بالغايه
فان الاول عام في كل احد والثاني يختص بمثل الملوك والثالث مختص بمن دعا بقوله
رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي ثم في هذا التشبيه من الغرابه انه شبههما اولا
بالنيرين في الاشراق وسطوع النور وثانيا بالغمامه والغيابه وبما ينبي عما يخالف النور
من الظل والسواد كما في الحديث الذي يلي هذا الحديث او ظلتان سوداوان فاذن
بهما ان تينك المظلتين على غير ما عليه المظلة المتعارفه في الدنيا فانها وان كانت لدفع
كرب الحر عن صاحبها ولتكرمته ولكن لم تخل عن نوع كدورة وشايبه نصب وتلك رزقنا
الله منها مبراه عن ذلك لكونهما كالنيرين في النور والاشراق مسلوبتي الحر والكرب
واذن بالتشبيه الثالث انهما مع كونهما مشرقين مسبهتين بمظله نبي الله ثم بولغ فيه وزيد
تحاجان ليبنه به على ان ذينك الفرقين من الطير على غير ما عليه طير نبي الله من كونهما
حاميين صاحبهما عما يسوءه شبههما اولا بالنيرين لينبه على ان مكانهما مما عداهما مكان
القمرين من ساير النجوم فيما يتشعب منهما لذوي الابصار ثم اوقع قوله البقره وال عمران

بدلا منهما مبالغة في الكشف والبيان كما تقول هل ادلك على الاكرم الافضل فلان وهو
ابلغ في وصفه بالكرم والفضل من قولك هل ادلك على فلان الاكرم الافضل لانك
ثنيت ذكره مجملا اولا ومفصلا ثانيا واوقعت البقره وال عمران تفصيلا وايضاحا للزهراوين
فجعلتهما علمين في الاشراق والاضاه ثم ان هذا البيان اخرج الزهراوين من الاستعاره
الى التشبيه كقوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر وهو كونه
تشبيها ابلغ من الاستعاره لادعاء انه مفسر مبين للمبهم قوله اقرؤوا سورة البقره تخصيص
بعد تخصيص عم اولا بقوله اقرؤوا القرآن وعلق به الشفاعة وخص ثانيا منه الزهراوان
وانيط بهما معنى التخليص من كرب حر القيمه والمحاجة عن اصحابهما وافرد ثالثا البقره وضم
اليها المعاني الثلثه دلالة على ان لكل منها خاصية لا يقف عليها الا اصحاب الشرع قوله
البطله نه اي السحره عبر عن السحرة بالبطله لان ما ياتونه باطل سماهم باسم فعلهم وانما
لم يقدروا على حفظهما ولم يستطيعوا قراءتهما لزيغهم عن الحق واتباعهم للوساوس
وانهماكهم في الباطل واقول يحتمل ان يراد بالبطلة الموخذون من سحر البيان حيث
تحدى فيها بقوله فاتوا بسوره من مثله فانمحوا وعجزوا وهو من قوله صلى الله عليه وسلم
ان من البيان لسحرا وقيل اراد بالبطله اصحاب البطاله اي لا يستطيع قراه الفاظها
وتدبر معانيها والعمل باوامرها ونواهيها اصحاب البطاله والكساله الثالث عشر
النواس قوله يعلمون به مظ هذا اعلام بان من قرا القرآن ولم يعمل به ولم يحرم حرامه
ولا يحلل حلاله ولا يعتقد عظمته لم يكن القرآن شفيعا له يوم القيمه قوله يقدم ثواب
القرآن ثوابهما وقيل يصور القرآن صورة بحيث يجي يوم القيامه ويراه الناس كما يجعل
الله لاعمال العباد خيرها وشرها صورة ووزنا يوضع في الميزان فليقبل المومن هذا وامثاله
ويعتقده بايمانه لانه ليس للعقل الى مثل هذا سبيل وفي تقدم هاتين السورتين على القرآن دليل
على انهما اعظم من غيرهما لانهما اطول والاحكام فيهما اكثر قوله بينهما شرق نه اي ضوء
وهو الشمس والشق ايضا وفي الفايق هو من قولهم شاه شرقا اي بينهما فرجة وفصل لتميزهما
بالتسميه تو انما وصفهما بالسواد لكثافتهما وارتكام البعض منهما على بعض وذلك احرى
ما يكون من الظلال في الامر المطلوب عنهما ثم بين صلى الله عليه وسلم بقوله بينهما شرق
انهما مع ارتكابهما وكثافتهما لا يستران الضوء ولا يمحوانه فعلى هذا الاشبه ان لا يراد
بالشرق الشق ولانه استغنى بقوله ظلتان عن بيان البينونه مح شرق بفتح الرا واسكانها
عن الاكثرين والاشهر في الروايه واللغه الاسكان الرابع عشر ابي بن كعب قوله اتدري
اي ايه تو اي اسم معرب يستفهم به وهو لازم الاضافه وللسائل الحوق تا التانيث في
اضافته الى المونث وللسائل تركها وقوله معك وقع موقع البيان لما كان يحفظه من

كتاب الله لان مع كلمة تدل على المصاحبه واما جوابه اولا بقوله والله ورسوله اعلم وثانيا بما اتى
به فهو ان سؤال الرسول صلى الله عليه وسلم عن الصحابي في باب العلم اما ان يكون للحث
على الاستماع لما يريد ان يلقي عليه او للكشف عن مقدار فهمه ومبلغ علمه فلما راعى الادب
بقوله الله ورسوله اعلم ورآه لا يكتفي بذلك واعاد السؤال علم انه يريد بذلك استخراج ما
عنده من مكنون العلم فاجاب عنه اقول يمكن ان يقال انه ما علم اولا فاحال علمه الى الله
والى رسوله فشرح الله صدره بقذف النور فاعلمه فاجاب بما اجاب الا ترى كيف هناه صلى
الله عليه وسلم بقوله ليهنيك قض انما كان آية الكرسي اعظم آية لانها مشتمله على امهات
المسايل الالهيه فانها داله على انه تعالى واحد في الالهيه متصف بالحيوة قايم بنفسه
مقوم لغيره منزه عن التحيز والحلول مبرأ عن التغير والفتور لا يناسب الاشباح ولا يعتريه
ما يعتري الارواح مالك الملك والملكوت مبدع الاصول والفروع ذو البطش الشديد
الذى لا يشفع عنده الا من اذن له العالم وحده بالاشيآء كلها جليها وخفيها كليها وجزيها
واسع الملك والقدره ولا يوده شاق ولا يشغله شان متعال عما يدركه وهم عظيم لا يحيط به
فهم ذكره في تفسيره ومن اراد المزيد عليه فعليه بفتوح الغيب قوله ليهنك العلم نه يقال
هنانى الطعام يهنيني ويهناني وهنات الطعام اي تهنات به وهو كل امر ياتيك من غير
تعب والمعنى ليكن العلم هنيا لك هذا دعاء له بتيسير العلم له ورسوخه فيه واخبار بانه
عالم واقول ظاهره امر للعلم بان يكون هنيا له ومعناه الدعاء وحقيقته اخبار على سبيل
الكنايه بانه راسخ في العلم ومحيذ فيه لانه طبق المفصل واصاب المحز واما ضربه في صدره
فتنبيه على انشراحه وامتلايه علما وحكمة وتعديه الضرب بفي وهو متعد كقوله تعالى واصلح
لى في ذريتي اي اوقع الصلاح فيهم واجعلهم مكانا للصلاح مح فيه منقبة عظيمة لابي
ودليل على كثرة علمه وفيه تبجيل للعالم وتكرمه بالتكنيه وجواز مدح الانسان في وجهه
اذا كان فيه مصلحه ولم يخف عليه الاعجاب ونحوه لرسوخه في التقوي وقال القاضي
عياض فيه حجه للقول بجواز تفضيل بعض القرآن على بعض خلافا لمن منعه وقال تفضيل
البعض على البعض يقتضي نقص المفضول وليس في كلام الله تعالى نقص واجيب بان
اعظم بمعنى عظيم وفضل بمعنى فاضل كقوله تعالى وهو اعلم بكم وهو اهون عليه اي عالم
وهين اذ لا مشارك له تعالى في علمه ولا تفاوت في نسب المقدورات الى قدرته وقال
اسحق بن راهويه وغيره المعنى راجع الى الثواب والاجر اي اعظم ثوابا واجرا وهو المختار
واقول لا ريب ان القرآن من كونه كلام الله تعالى سوآء في الفضل والشرف لكن يتفاوت
بحسب المذكور فان فضل سورة الاخلاص مثلا على السوره التى يذكر فيها تبت مما لا يخفى على
كل احد مع ان الاسلوب من باب هم كالحلقة المفرغه لا يدرى اين طرفاها وقد مر

بيا

بيانه مرارا الخامس عشر ابو هريره رضي الله عنه قوله زكوة رمضان الاضافه لادنى ملابسه
لانها شرعت لجبر ما عسى ان يقع في صومه تفريط ويجوز ان يكون الاضافه بمعنى من كقولك
خاتم فضه لتمييز عن مطلق الزكوه قوله فجعل يحثو اي فطفق ينثر الطعام في الوعآء او في ذيله
قوله لارفعنك هو من رفع الخصم الى الحاكم اي لاذهبن بك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليحكم عليك بقطع اليد لانك سارق وقوله ولي حاجه شديده بعد قوله انى محتاج اشاره الى
انه في نفسه فقير وقد اضطر الآن الى ما فعل لاجل العيال قوله انك تزعم لا تعود صفة
لثلث مرات على ان كل مرة موصوفة بهذا القول الباطل قوله ينفعك الله مطلق لم يعلم
منه ان النفع ما هو فهو محمول على المقيد في حديث علي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من
قرآها يعني آية الكرسي حين ياخذ مضجعه آمنه الله تعالى على داره ودار جاره واهل دويرات
حوله رواه البيهقي في شعب الايمان قوله وهو كذوب تتميم في غايه الحسن فانه صلى الله عليه
وسلم لما قال صدقك واثبت الصدق له واوهم المدح استدركه بصيغة تفيد المبالغه
اي صدقك في هذا القول مع ان عادته الكذب المبالغ في بابه وفي المثل ان الكذوب قد
يصدق وفي عكسه قوله تعالى والله يعلم انك لرسوله فانه تتميم لقوله تعالى والله يشهد
ان المنافقين لكاذبون بعد قولهم نشهد انك لرسول الله قوله ذاك شيطان وكان من
الظاهر ان يقال شيطانا بالنصب لان السؤال في قوله من تخاطب عن المفعول فعدل الى الجمله
الاسميه وشخصه باسم الاشاره لمزيد التعيين ودوام الاحتراز عن كيده ومكره فان قلت
لم نكر الشيطان هنا بعد سبق ذكره منكرا في قوله لا يقربك شيطان قلت ليوذن بان
الثاني غير الاول وان الاول مطلق شايع في جنسه والثاني فرد من افراد ذلك الجنس اي
شيطان من الشياطين فلو عرف لاوهم خلاف المقصود لانه اما ان يشار الى السابق او
الى المعروف المشهور بين الناس وكلاهما غير مراد تو هذا الحديث وما في معناه من باب
التاييد الذى ايد الله به رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخباره عن الغيب وكذا تمكن
ابي هريره من اخذ الشيطان ورده خاسئا والثاني ابلغ في حق من كوشف به من الاول
لان ابا هريره انما كوشف به فانما نال منه ببركه متابعته صلى الله عليه وسلم ولا
خفآء ان اكرام التابع تكرمة للمتبوع اعز واعلى من اكرام المتبوع نفسه ونظيره قول الذي
عنده علم الكتاب بين يدي نبي الله سليمان عليه السلام انا اتيك به قبل ان يرتد اليك طرفك
فانه ما تمكن مما يمكن منه الا ببركة سليمان وفضله ولو اتى به سليمان نفسه لم يكن بهذه
المثابه فعلى هذا اصابه عمر رضي الله عنه في اجتهاده في المسايل الثلث في الحجاب وقتل
الاقارب في وقعة بدر وفي اتخاذ مقام ابرهيم مصلى مظ في الحديث دليل على جواز جمع
جماعة زكوة فطرهم ثم توكيلهم احدا ليفرقها وعلى جواز تعليم العلم ممن يعمل بما يقول

بشرط ان يعلم المتعلم كون ما يتعلمه حسنًا في الشرع واما اذا لم يتعلم حسنه وقبحه فلا يجوز ان
يتعلم الامن هو صاحب ديانة **السادس عشر** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** بينما جبريل اي
بين اوقات وحالات كان هو عنده اذ اسمع نقيضًا اي صوتًا مثل صوت الباب **تو** النقيض
صوت المحامل والرحال وما اشبه ذلك وحقيقة الانقاض ليست الصوت وانما هي
انقباض الشي في نفسه حتى يكون منه الصوت وقوله سمع مسندٌ الى جبريل عليه السلم ويحتمل
الاسناد الى النبي صلى الله عليه وسلم على بعدٍ فيه لما يدل عليه نسق الكلام وكذا عن القاضي
قال الضماير الثلثه في سمع ورفع وقال راجعةً الى جبريل لانه اكثر اطلاعًا على احوال السماء
واحق بالاخبار عنها واختار المظهر ان يكون الضمير في سمع ورفع راجعًا الى النبي صلى الله عليه
وسلم وفي قال الى جبريل ولعل المختار هذا لان حضور جبريل عند النبي صلى الله عليه وسلم
لاخبار عن امرٍ غريبٍ وقف عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورفع راسه ليستعلمه احسن
مما استغربه جبريل ثم اخبر عنه **قوله** بنورين **قض** سماهما نورين لان كلًّا منهما يكون لصاحبه
نورًا يسعى امامه او لانه يرشده ويهديه بالتامل فيه الى الطريق القويم والمنهج المستقيم **قوله** لن
تقرا بحرفٍ **تو** الباء في قوله بحرفٍ زايدةٌ كقولك اخذت بزمام الناقة واخذت زمامها ويجوز
ان تكون للالزاق القراة به واراد بالحرف والله اعلم الطرف منها فان حرف الشي طرفه وكنى
به عن كل جملةٍ مستقلةٍ بنفسها اي اعطيت ما اشتملت عليه تلك الجملة من المسئلة كقوله
اهدنا الصراط المستقيم وكقوله غفرانك وكقوله ربنا لا تواخذنا وكقوله ربنا ولا تحمل علينا اصرًا
ونظايره ويكون التاويل فيما شذ من هذا القبيل من حمدٍ وثناءٍ ان تعطى ثوابه واقول يمكن
ان يقال ان قرا هاهنا متضمن معنى تحري واستعان اي من اجتهد في الطلب واستعان بهما
في القراة اعطي ما تحري بهما وقوله الا اعطيته حال والمستثنى منه مقدر اي مستعينًا بها
على قضاء ما يسنح من الحوايج كما يفعله الناس الا اعطي او يقدر صفةً اي لن تقرا حرفًا منها
مشتملًا على دعاءٍ وسوالٍ الا اعطيته اما الحمد والثناء والتمجيد فيعطى ثوابها واما الدعاء
والسوال فيسعف بمطلوبه ويستجاب له فيوافق هذا التاويل حديث ابي هريرة رضي الله
عنه قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سال وتحرير معنى الدعاء في الفاتحه
هو ان المطلوب فيها الهداية المشتمله على النعمة المطلقة فتتناول نعمة الدارين ظاهرها وباطنها
جليلها ودقيقها حتى لا يشذ منها شي وعلى التوقي من غضب الله وسخطه مطلقًا دنيا وعقبى ومن
جميع الاخلاق الذميمه والضلالات المتنوعه وما يعرجه عن الطريق المستقيم وعلى هذا خاتمة
سورة البقرة فان قوله امن الرسول الى قوله قالوا سمعنا اشتمل على معنى التصديق والاعتقاد
ومنه الى قوله ربنا لا تواخذنا على بيان الانقياد بالسمع والطاعه لما امر الله تعالى به ونهى عنه
ومنه الى اخره على الدعاء الجامع لفلاح الدارين والفوز بالحسنيين **قض** ولعل ابن عباس

رضي الله عنهما ترك الاسناد لوضوحه ولا يبعد ان يقال قد اتفق له وقت فانكشف له الحال ٢٢١
وتمثل له جبريل والملك النازل كما تمثل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فشاهدهما وسمع مقالتهما
مع الرسول صلى الله عليه وسلم والله اعلم بحقايق ذلك **السابع عشر** ابو مسعود **قوله** الايتان
من اخر سورة البقرة **مظ** الايتان امن الرسول الى اخر السورة ومعنى كفتاه دفعتا عن
قاريهما شر الانس والجن **مح** معناه كفتاه عن قراة سورة الكهف واية الكرسي وهو من كفى
يكفي كفايةً اقول ولعل المراد من سورة الكهف ما ورد فيها من حفظ عشر ايات منها ومن
اية الكرسي ما ورد فيها من قوله من قراها حين ياخذ مضجعه امنه الله على جاره الحديث
الثامن عشر ابو الدرداء **قوله** عصم من الدجال التعريف فيه للعهد وهو الذي يخرج في اخر
الزمان يدعي الالهية اما نفسه او يراد به من شابهه في فعله ويجوز ان يكون للجنس لان
الدجال من يكثر منه الكذب والتلبيس ومنه الحديث يكون في اخر الزمان دجالون اي
كذابون مموهون **مح** قيل سبب ذلك لما فيها من العجايب والايات فمن تدبرها لم يفتتن
بالدجال اقول ويمكن ان يقال ان اولئك الفتيه كما عصموا من ذلك الجبار كذلك
يعصم الله القاري من الجبارين اللهم اعصمنا منهم وبدد شملهم **التاسع عشر** ابو الدرداء
رضي الله عنه **قوله** قل هو الله احد تعدل ثلث القران **مح** قال القاضي المازري قيل معناه
ان القران على ثلثة انحاءٍ قصص واحكام وصفات الله تعالى وقل هو الله احد متمحضة للصفات
فهي ثلثه وقيل معناه ان ثواب قراتها يضاعف بقدر ثواب قراة ثلث القران بغير تضعيف
اقول فعلى هذا لا يلزم من تكريرها على الاول استيعاب القران وختمه ويلزم على الثاني
العشرون عايشه رضي الله عنها **قوله** فيختم بقل هو الله احد اي فيختم قراته بها يعني كان من
عادته ان يقراها بعد الفاتحه **قوله** ان الله يحبه **مح** قال المازري محبة الله تعالى لعباده
ارادة ثوابهم وتنعيمهم وقيل نفس الاثابه والتنعيم لا الاراده واما محبة العباد له سبحانه وتعالى
فلا يبعد فيها الميل منهم اليه سبحانه وتعالى وهو مقدس عن الميل وقيل محبتهم له استقامتهم
على طاعته فان الاستقامه ثمرة المحبة وحقيقة المحبة ميلهم اليه لاستحقاقه سبحانه وتعالى
المحبة من جميع وجوهها واقول تحريره ان حقيقة المحبة ميل النفس الى ما يلايمها من اللذات وهي
في حق الله تعالى محالٌ فيحمل اما على ارادة الاثابة او على الاثابة نفسها واما محبة العباد له تعالى
فيحتمل ان يراد بها الميل الى الله سبحانه وصفاته لاستحقاقه سبحانه اياها من جميع وجوهها — وصفاته
وان يراد بها نفس الاستقامة على طاعة الله تعالى فرجع حاصل هذا الوجه الى الاول
لان الاستقامة ثمرة المحبة وقل هو الله احد في معنى لا اله الا الله مع تعليله على وجهين
احدهما انه وحده هو الصمد المرجوع اليه في حوايج العباد والمخلوقات ولا صمد سواه ولو تصور
سواه صمدٌ لفسد نظام العالم ومن ثم كرر الله واوقع الصمد المعرف خبرًا له وقطعه جملة

مستأنفة على بيان الموجب وثانيهما ان الله هو الاحد الالهية اذ لو تصور غيره لكان اما ان
يكون فوقه فيها وهو محال واليه الاشارة بقوله لم يولد او دونه فيها فلا يستقيم ايضا واليه
لمح بقوله لم يلد او مساويا وهو قبيح ايضا واليه رمز بقوله ولم يكن له كفوا احد ويجوز ان تكون
الجمل المنفية تعليلا للجملة الثانية المثبتة كانه لما قيل هو الصمد المعبود الخالق الرازق
المثبت المعاقب ولا صمد سواه قيل لم كان كذلك اجيب لانه ليس فوقه احد يمنعه من ذلك
ولا مساو يعاونه فيه ولا دونه يستقل به قال تعالى ما لهم فيهما من شرك وما له منهم
من ظهير والله اعلم **الحادي والعشرون** انس رضي الله عنه **قوله** ان حبك اياها ادخلك
الجنة فان قلت ما التوفيق بين هذا الجواب وبين الجواب في الحديث السابق اخبروه ان الله
تعالى يحبه قلت هذا الجواب ثمرة ذلك الجواب لان الله تعالى اذا احبه ادخله الجنة وهذا
من وجيز الكلام وبليغه فانه اقتصر في الاول على السبب عن المسبب وفي الثاني عكس
الثاني والعشرون عقبة بن عامر **قوله** الم تر هي كلمة تعجب وتعجيب ولذلك بين معنى التعجب
بقوله لم ير مثلهن **مظ** يعني لم يكن ايات سورة كلهن تعويذا للقاري من شر الاشرار غير
هاتين السورتين واقول ولذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من عين الجان وعين
الانسان فلما نزلت المعوذتان اخذ بهما وترك ما سواهما ولما سحر استشفى بهما وانما كان
كذلك لانهما من الجوامع في هذا الباب فتامل في اولاهما كيف خص وصف المستعاذ به برب
الفلق اي بفالق الاصباح لان هذا الوقت وقت فيضان الانوار ونزول الخيرات والبركات
وخص المستعاذ به بما خلق فابتدا بالعام من قوله من شر ما خلق اي من شر خلقه وشر ما يفعله
المكلفون من المعاصي ومضاره بعضهم بعضا من ظلم وبغي وقتل وضرب وشتم وغيره وما
يفعله غير المكلفين من الحيوان كالسباع والحشرات من الاكل والنهش واللدغ والعض
وما وضعه الله في غير الحيوان من انواع الضرر كالاحراق في النار والقتل في السم ثم ثنى بالعطف
عليه ما هو شر اخفى من الزمان ما هو نقيض انفلاق الصبح من دخول الظلام واعتكاره
المعني بقوله ومن شر غاسق اذا وقب لان انبثاث الشر فيه اكثر والتحرز منه اصعب ومنه
قولهم الليل اخفى للويل وخص ما سكن في الزمان بما غايلته خفية من النفاثات والحاسد
الكشاف وقد خص شرها ولا من كل شر لخفاء امره وانه يلحق الانسان من حيث لا يعلم
كانما يغتال به وقيد الحاسد باذا حسد لان الحاسد اذا اظهر حسده وعمل بمقتضاه من بغي الغوايل
للمحسود كان شره اتم وضره اكمل ثم تفكر في ثانيتهما كيف وصف المستعاذ به بالرب ثم بالملك
ثم بالاله واضافها الى الناس وكرره وخص المستعاذ منه بالوسواس المعني به الموسوس
من الجنة والناس الكشاف ان الاستعاذة وقعت من شر الموسوس في صدور الناس وكانه
قيل اعوذ من شر الموسوس الى الناس بربهم الذي يملك عليهم امورهم وهو الههم ومعبودهم

٤

كالسلطان بعض الموالي اذا اعتراهم خطب بسيدهم ومخدومهم ووالي امرهم ثم بملك
الناس ثم زيد بيانا له باله الناس لانه قد يقال لغيره رب الناس وقد يقال ملك الناس واما
اله الناس فخاص لا شركة فيه فجعل غاية للبيان واقول هذه المبالغة في جانب المستعاذ
به والترقي في الصفات يقتضي المبالغة في المستعاذ منه ولعمري ان هذه الوسوسة اما ان
تكون في صدر المستعيذ وهي راس كل شر ومنشا كل ضلالة وكفر وبدعة او في صدر من
ناويه وتضاده وهي معدن كل مضرة ومنبع كل نكال وعقوبة فيدخل فيه نفثة كل
نافث وحسد كل حاسد **مح** وفي الحديث دليل واضح على كون المعوذتين من القرآن ورد
على من نسب الى ابن مسعود خلافه وعلى ان لفظة قل من القرآن ثابتة من اول السورتين
بعد البسملة وقد اجمعت الامة على هذا **الثالث والعشرون** عايشة رضي الله عنها **قوله** ثم
نفث فيهما فقرا فيهما **مظ** الفاء للتعقيب وظاهر هذا الحديث يدل على انه صلى الله عليه وسلم
نفث في كفيه اولا ثم قرا وهذه لم يقل بها احد وليس فيها فايده ولعل هذا سهو من الكاتب
او من راوي الراوي لان النفث ينبغي ان يكون بعد التلاوة ليوصل بركة القرآن واسم الله
الى بشرة القاري او المقروء له ومعنى النفث اخراج الريح من الفم مع شيء من الريق اقول
من ذهب الى تخطية الرواة الثقات العدول ومن اتفقت الامة على صحة رواته وضبطه
واتقانه بما سنح له من الراي الذي هو اوهن من بيت العنكبوت فقد خطا نفسه وخاض فيما لا
يعنيه هلا قاس هذه الفاء على ما في قوله تعالى فاذا قرات القران فاستعذ وقوله فتوبوا الى
باريكم فاقتلوا انفسكم على ان التوبة عين القتل ونظايره في كلام الله العزيز غير عزيز المعنى جمع
كفيه ثم عزم على النفث فيهما فقرا فيهما او لعل السر في تقديم النفث على القراة مخالفة السحرة البطلة
على ان اسرار الكلام النبوي جلت ان يكون مشرع كل وارد وبعض من لا يد له في علم المعاني
لما اراد التفصي عن الشبهة تشبث بانه جاء في صحيح البخاري بالواو وهي يقتضي الجمعية لا الترتيب
وهو زور وبهتان حيث لم اجد فيه وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول الا بالفاء **قوله**
يبدا بهما الى اخره بيان لجملة قوله يمسح بهما ما استطاع من جسده او بدل منه كقول الشاعر **مصراع**
اقول له ارحل لا تقيمن عندنا ٥ فان لا تقيمن بدل من ارحل وكقول الاخر **شعر** متى تاتنا تلمم بنا
في ديارنا ٥ تجد حطبا جزلا ونارا تاججا ٥ لكن قوله ما استطاع من جسده وقوله يبدا يقتضيان
ان يقدر يبدا بهما على راسه وما اقبل من جسده ثم ينتهي الى ما ادبر من جسده **الفصل الثاني**
الاول عبد الرحمن **قوله** ثلثة تحت العرش **قض** تحت العرش عبارة عن اختصاص هذه الاشياء
الثلثة من الله بمكان وقرب منه واعتبار عنده بحيث لا يضيع اجر من حافظ عليها ولا يهمل
مجازاة من ضيعها واعرض عنها كما هو حال المقربين عند السلطان الواقفين تحت عرشه فان التواصل
بهم والاعراض عنهم وشكرهم وشكايتهم يكون لها تاثير عظيم لديه ووجه اختصاص هذه

الثلثه بالذكر ان كل ما يحاوله الانسان اما ان يكون امرا دايرا بينه وبين الله تعالى لا يتعلق بغيره
واما ان يكون دايرا بينه وبين عامة الناس واما ان يكون دايرا بينه وبين اقاربه واهل بيته
والقران وصله بين العبد وبين ربه فمن راعى احكامه واتبع ظواهره وبواطنه فقد ادى حقوق
الربوبيه واتى بما هو وظايف العبوديه والامانه تعم الناس كلهم فان دماهم واموالهم
واعراضهم وساير حقوقهم امانات فيما بينهم فمن قام بحقها فقد اقام العدل وجانب الظلم راسا
ومن واصل الرحم وراقب الاقارب ودفع عنهم المخاوف واحسن اليهم في امري الدنيا والاخرة
ما استطاع فقد ادى حقه وخرج عن عهدته ولما كان القرآن منها اعظم قدرا وارفع منارا وكان
العمل به والقيام بحقه يشتمل على القيام بالامرين الآخرين قدم ذكره واخبر عنه بانه يحاج العباد
اي يخاصمهم فيما ضيعوه واعرضوا عن حدوده واحكامه ولم يلتفتوا الى مواعظه وامثاله سواء
ما ظهر منها معناها فاستغنى عن التاويل او خفي واحتاج الى مزيد كلفة في ابراز ما هو المقصود
منه واخر الرحم لانه اخصها وافرده بالذكر وان اشتملت محافظة الامرين الاولين على محافظته
لانه احق حقوق العباد ان يحفظ ولانه اراد ان يبين صلى الله عليه وسلم ان صلة الرحم وقطيعته
بهذه المثابة العظيمة من الوعد والوعيد **شف** والضمير في ينادي عايد الى الرحم ويمكن عوده
الى كل واحد من الامانة والرحم واقول ذهب الشيخ التوربشتي وتبعه الاشرف الى ان
قوله يحاج العباد له ظهر وبطن جمله مفصوله معترضه بين المعطوف والمعطوف عليه تنبيه
السامع على جلالة شان القرآن وامتيازه عما سواه وفيه بحث لان المعترضه كلام لا محل له من
الاعراب واقع بين اثناء كلام او بين كلامين متصلين معنى موكدا لما اعترض فيه وهذه مرفوعه
المحل خبر للقران على نحو والرحم ينادي لا فرق بينهما فيه نعم من حق الظاهر ان يقال ثلثه تحت
العرش يوم القيمه القرآن والامانه والرحم فالقرآن يحاج والامانه كذا والرحم تنادي فاختصر
ولم يذكر للثاني ما هو له من البيان اعتمادا على الاول وعلى الثاني اي الامانه تحاج او تنادي
ثم قوله العباد يحتمل ان يكون مفعولا به ليحاج فيكون المعنى ما ذكره القاضي نايبا من قوله اي يخاصمهم
فيما ضيعوه واعرضوا عن حدوده وهو من كلام الشيخ التوربشتي وان يكون نصبا على نزع الخافض
اي يحاج عن العباد كما في حديث ابي امامه او فرقان من طير صواف يحاجان عن صاحبهما وهذا
التاويل انسب واقرب الى معنى نداء الرحم الا من وصلني وعليه كلام القاضي اولا تحت العرش
عبارة عن اختصاص هذه الثلثه من الله بمكان بحيث لا يضيع اجر من حافظ عليها الى آخره فالثالث
اعني والرحم تنادي قرينه لحذف ما للثاني من قوله والامانه تنادي الا من حفظني حفظه الله
ومن ضيعني ضيعه الله ولتاويل معنى الاول بما يناسبه من قوله القرآن ينادي بما لا يضيع اجر من
حافظ عليها ولا يهمل مجازاة من ضيعها ثم قوله له ظهر وبطن جمله اسميه واقعه حالا من ضمير
القرآن في الخبر بلا واو اي القرآن يحاج العباد مستقصيا فيها نحو كلمته فوه الى في اي مشافها

والمعنى

٢٢٢ والمعنى ما اختاره الشيخ التوربشتي حيث قال ظهره ما استوى المكلفون فيه من الايمان به
والعمل بمقتضاه وبطنه ما وقع التفاوت في فهمه بين العباد على حسب مراتبهم في الافهام والعقول
وتباين منازلهم في المعارف والعلوم وفيه تنبيه على ان كلا منهم انما يطالب بقدر ما انتهى
اليه من علم الكتاب وفهمه والله اعلم **الثاني** عبد الله بن عمرو **قوله** لصاحب القران **تو** الصحبة
للشي الملازمه له انسانا كان او حيوانا مكانا كان او زمانا ويكون بالبدن وهو الاصل والاكثر
ويكون بالعنايه والهمة وصاحب القرآن هو الملازم له بالهمة والعنايه ويكون ذلك تارة
بالحفظ والتلاوه وتارة بالتدبر له والعمل به وان ذهبنا الى الاول فالمراد من الدرجات بعضها
دون بعض والمنزله التي في الحديث هي ما ينال العبد من الكرامه على حسب منزلته في الحفظ
والتلاوه لا غير وذلك لما عرفنا من اصل الدين ان العامل بكتاب الله المتدبر له افضل من
الحافظ والتالي له اذا لم ينل شاوه في العمل والتدبير وقد كان في الصحابه من هو احفظ
لكتاب الله من ابي بكر الصديق رضي الله عنهم واكثر تلاوة منه وكان هو افضلهم على الاطلاق
لسبقه عليهم في العلم بالله وبكتابه وتدبره له وعمله به وان ذهبنا الى الثاني وهو احق
الوجهين واتمها فالمراد من الدرجات التي يستحقها بالآيات سايرها وحينئذ تقدر التلاوه في
القيامه على مقدار العمل فلا يستطيع احد ان يتلو به الا وقد اقام ما يجب عليه فيها واستكمال ذلك
انما يكون للنبي صلى الله عليه وسلم ثم للامه بعده على مراتبهم ومنازلهم في الدين كل منهم يقرا عليها مقدار
ملازمته اياه تدبرا وعملا **خط** قد جاء في الاثر ان عدد آي القرآن على قدر درج الجنة فيقال للقاري
ارق في الدرج على قدر ما كنت تقرا من آي القرآن فمن استوفى قراة جميع آي القرآن استولى على
اقصى درج الجنه ومن قرا جزءا منها كان رقيه في الدرجه على قدر ذلك فيكون منتهى الثواب عند
منتهى القراءة اقول لعل الشيخ التوربشتي عنى برده القول الاول ضعف هذا القول وظاهر كلام
القاضي اختياره والذي يذهب اليه ان سياق هذا الحديث تحريض لصاحب القرآن على التحري
في القراه والامعان في النظر فيه والملازمه له والعمل بمقتضاه وكل هذه الفوايد يعطيها معنى الصاحب
استعاره لان اصل المصاحبة بالبدن وقد علم ان الصاحب من يرافقك بالبدن ويوافقك بما
يهمك ويعاونك فيما ينفعك ويدافع عنك ما يضرك فاذن هو جامع لمعنى القراه والتدبر والعمل
فقوله اقرا وارق امر له في الآخرة بالقراءة التي توصله الى مصاعد ودرجات ثم قوله فان منزلتك
تعليل للامر المرتب عليه الترقي يعني قراءتك هذه يا صاحب القرآن ترقيك الى منزلة فمنزلة على
قدر قراءتك فاذا قطعتها انقطعت واذا وصلتها اتصلت وزادت الى ما لا نهاية له ولان التشبيه
في قوله ورتل كما كنت ترتل في الدنيا يستدعي تشبيه الاتصال بالاتصال وكما ان قراءته في حال
الاختتام استدعت الافتتاح الذي لا انقطاع له على ما ورد في حديث الحال المرتحل كذلك
لا انقطاع لهذه القراه ولا للرقي ولا للمنازل فهو كما قال تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم

بغير حساب وهذه القراءة لهم كالتسبيح للملائكة لا يشغلهم عن سائر مستلذاتهم بل هو المستلذ الاعظم
ودونه كل مستلذ ترتيل القرآن قراءته على ترسل وتؤدة بتبيين الحروف واشباع الحركات حتى يجي
المتلو منه شبيها بالثغر المرتل وهو المفلج المشبه بنور الاقحوان الثالث ابن عباس رضي الله عنهما قوله
ليس في جوفه شي من القرآن المراد بالجوف هنا القلب اطلاقا لاسم المحل على الحال قال الله تعالى
ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه وفايده ذكره تصحيح التشبيه بالبيت مثل جوف الانسان
الخالي عما لا بد منه من التصديق والاعتقاد الحق والتفكر في آلاء الله ومحبته وصفاته بالبيت
الخالي عما يعمر من الاثاث والتجمل وما قوامه به الرابع ابو سعيد رضي الله عنه قوله عن ذكري
ومسالتي اي عن الذكر والمسالة اللذين ليسا في القرآن كالدعوات والدليل عليه التذييل بقوله
وفضل كلام الله الى آخره مظ يعني لا يظن القاري انه اذا لم يطلب الله حوائجه لا يعطيه اكمل
الاعطاء فانه من كان لله كان الله له عن الشيخ العارف ابي عبد الله بن خفيف قدس الله سره شغل
القرآن القيام بموجباته من اقامة فرايضه والاجتناب عن محارمه فان الرجل اذا اطاع الله فقد
ذكره وان قل صلوته وصومه وان عصاه نسيه وان كثر صلوته وصومه الخامس ابن مسعود
رضي الله عنه قوله وميم حرف يعني مسمى ميم وهو مه حرف لما تقرر ان لفظه ميم اسم لهذا المسمى
فحمل الحرف في الحديث على المذكورات مجاز لان المراد منه في مثل ضرب الله مثلا كل
واحد من صه وره وبه فعلى هذا ان اريد بالم مفتتح سورة الفيل يكون عدد الحسنات ثلثين
وان اريد به مفتتح سورة البقرة وشبهها بلغ العدد تسعين والله اعلم السادس الحارث الاعور
رضي الله عنه قوله مررت في المسجد في المسجد ظرف والممرور به محذوف يدل عليه قوله فاذا الناس
يخوضون غب الخوض هو الشروع في الماء والمرور فيه ويستعار في الامور واكثر ما ورد في
القرآن ورد فيما يذم الشروع فيه نحو قوله تعالى فذرهم في خوضهم يلعبون قوله ما المخرج
منها تو المخرج بفتح الميم موضع الخروج وهو ايضا مصدر تقول خرجت خروجا ومخرجا المعنى ما السبب
الموصل عند وقوع تلك الفتنة الى التقضي عنها والمخلص منها قوله هو الفصل ليس بالهزل هو
من قوله تعالى انه لقول فصل وما هو بالهزل قض هو الفصل اي الفاصل بين الحق والباطل
وصف بالمصدر مبالغة كرجل عدل ليس بالهزل اي جد كله ليس فيه ما يخلو عن ايقان وتحقيق
او يعري عن امر خطير وفايده عظيمة فيتساهل فيه وقوله كتاب الله على حذف المضاف اي التمسك
بالكتاب ليطابق السؤال واقول والاحسن ما ذهب اليه الشيخ التوربشتي من تقدير المضاف في
السؤال حيث قال ما السبب الموصل لان كتاب الله مفسر في الحديث بالحبل المتين والسبب في
اصل اللغة هو الحبل فصح حمله عليه ومن في قوله من جبار بيانية حال من الضمير المستتر في تركه
قض بين ليدل على ان الحامل له على الترك والاعراض عنه انما هو التجبر والحماقة والجبار لا يطلق
في صفة العبد الا في معرض الذم لا يليق به والقصم كسر الشي وابانته وقصمه الله واضله الله

بحبل

عمل الخير والدعاء حبل الله المتين اي الوصلة التي يوقف عليها فيتمسك بها من اراد الترقي
والعروج الى معارج القدس وجوار الحق وهو الذكر اي المذكور الحكيم اي المحكم الذي لا ياتيه
الباطل من بين يديه ولا من خلفه او المشتمل على الحقايق والحكيم بمعنى ذو حكمة لا تزيغ به
الاهواء اي لا تميل عن الحق باتباعه او ما دامت تتبعه ولا تلتبس به الالسنة اي لا يختلط به
غيره بحيث تشتبه الامر ويلتبس الحق بالباطل فانه تعالى يكفيك حفظه قال تعالى انا
نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون ولا يشبع منه العلماء اي لا يحيط علمهم بكنهه فيقفوا
عن طلبه وقوف من شبع عن مطعوم فان الناظر فيه لا ينتهي الى حد الا وهو بعد طالب
لحقايقه باحث عن دقايقه ولا يخلق عن كثرة الرد اي لا يزول رونقه ولذة قراءته واستماعه
عن كثرة ترداده على السنة التالين وتكراره على اذان المستمعين على خلاف ما هو عليه كلام
المخلوقين مظ في قوله من تركه من جبار اشارة الى ان من ترك العمل باية او بكلمة من القرآن
مما يجب به العمل او ترك قراءتها من التكبر يكون كافرا ومن تركه من العجز والضعف والكسل
مع اعتقاد تعظيمه فلا اثم عليه والكناية في قوله لا تزيغ به سببية اي لا تميل بسببه اهل الاهواء
يعني لا يصير بالقرآن احد مبتدعا وضالا بل يصير مهتديا راشدا ويحتمل ان يكون للتعدية اي لا
يزيغه اهل الاهواء يعني لا يقدر اهل الاهواء على تبديله وتغييره وذلك اشارة الى تحريف
الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين وقيل معنى لا يلتبس به الالسنة لا تتعسر على السنة
اهل اللغات المختلفة بل تيسر ويسهل عليهم تلاوته واقول همزة الانكار والواو العاطفة
في قوله او قد فعلوها يستدعيان فعلا منكرا معطوفا عليه اي ارتكبوا هذه الشنعاء وخاضوا
في الاباطيل والضمير في قوله انها للقصة وستكون بيان لها وقوله نبا ما قبلكم خص
النبا بالاخبار الماضية والخبر بالاحوال الاتية والحكم بالحال حصرا للازمنة كلها واضاف
كلا من الالفاظ الى ما يناسبه فان النبا فيه معنى الاخبار الذي ينبه السامع على امر خطير
ذهل عنه السامع قال تعالى وجيتك من سبا بنبا يقين فاذن ناسب ان يضاف الى الاخبار
الماضية غب النبا خبر ذو فايدة عظيمة يحصل به علم او غلبة ظن ولا يقال للخبر في الاصل
نبا حتى يتضمن هذه الاشيا واما الاحوال الاتية من المغيبات نحو هذا الحديث وامارات
الساعة والاخبار عن الحشر والنشر وغيرها فهي مناسبة للخبر لانه يقال اخبر عن الغيوب
ولا يقول انبا والحال يناسبها الحكم والقضاء عرف الخبر في قوله فهو الفصل فيفيد انه مقصور
على ان يفصل الحق من الباطل فهو جد كله فيكون قوله وليس بالهزل تاكيدا لهذا المعنى
كما ان قوله تعالى لا ريب فيه تاكيد لقوله تعالى ذلك الكتاب فاذا كان شانه ذلك
فمن ارتاب فيه وتركه مستبدا برايه غير منقاد للحق كان معاندا جبارا ومن تركه ولم يستبد
برايه وابتغى الهدى في غيره كان ضالا فاذا يلزم ان يتحد الشرط والجزاء يعني من طلع عنه

وطلب الهدي في غيره يورطه الله تعالى في ظلال ليس وراه ضلال كقوله تعالى انك من
تدخل النار فقد اخزيته وقوله تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز فوزا عظيما
وقولهم من ادرك الضمان فقد ادرك المرعى والضمان مرعى والذكر ان فسر بالمذكور
فالمناسب ان يأول الحكيم بالمحكم اي هذا الكتاب المذكور محكم اياته ورصين الفاظه مصبوب
في قالبي البلاغة والفصاحة اعجز الخلق عن الاتيان بمثله وان فسر بالشرف والكرم فالموافق
ان يأول الحكيم بذي الحكمة لان كون الكلام شريفا انما يكون باعتبار ما تضمن فيه من الحكمة
والنكت والمعاني الدقيقة واللطايف الرشيقة ثم جعله نفس الصراط المستقيم لظهور بياناته
الشافية لطريق الاسلام فكانه نفس الصراط وقوله لا تزيغ به الاهواء تقرير لهذا المعنى وهو من
باب قوله ولا ترى الضب بها ينجحر اي لا زيغ ولا اهواء هناك فلا يحوموا حول حماه قال الباء في
به بمعنى في كما في بها للمثال فان قلت كم من زايغ ابتغى ما تشابه منه فضل واضل قلت هذا
الزايغ اتبع هواه في المتشابه لم يقصد به الا فتنة الناس ولو قصد الحق ورد المتشابه الى المحكم
فما ضل ولا اضل كما قال تعالى لا ريب فيه وكم من مرتاب ومعناه انه لوضوح بياناته وسطوع
براهينه لا ينبغي ان يحوم الريب حوله والمرتاب لقصور فهمه وقصر باعه يرتاب فلما وصف
معانيه بما وصف من انه لا تشوبه الاهواء والزيغ وصف الفاظه بقوله لا يلتبس به الالسنة
من ان يدخل فيه ما ليس منه او تغير شيء من الفاظه برصانته وقوته وروي ان اعرابيا
سمع قاريا يقرأ فان زللتم من بعد ما جاءتكم البينات فاعلموا ان الله غفور رحيم بدل عزيز حكيم
فانكر وقال ان كان هذا كلام الله فلا يقول كذا الحكيم لا يذكر الغفران عند الزلل لانه
اغراء عليه فكما وصف معانيه بقوله لا تزيغ به الاهواء والفاظه بقوله ولا يلتبس به الالسنة
وصفها بذلك في قوله ولا تشبع منه العلماء ولا يخلق عن كثرة الرد فان الشبع والطعم من
الامور الباطنة والثوب وخلاقته من الظاهرة والتعريف في العلماء للعهد والاشارة الى
قوله تعالى كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون وقوله لا تنقضي عجايبه
كالعطف التفسيري للقرينتين وبيان عدم الشبع في المعنى وعدم الخلاقة في اللفظ لان
معنى العجب هو ما لم يعهد مثله ولم يعرف سببه فيغتذ به ويوثق ويشتاق اليه وبه فسر قوله
تعالى انا سمعنا قرآنا عجبا يهدي الى الرشد وقوله لم تنته الجن اي لم يتوقفوا ولم يمكثوا حتى
قالوا انا سمعنا قرآنا عجبا على سبيل البداهة واذا تختص بالاستقبال واذا دخل على الماضي
افاد استحضار الحال الماضية في مشاهدة السامع قال تعالى وقالوا لاخوانهم اذا ضربوا في
الارض الكشاف فان قلت كيف قيل اذا ضربوا مع قالوا قلت هو على حكاية الحال الماضية
كقوله حين يضربون في الارض وقوله من قال به صدق فيه وجهان احدهما ان قال متضمن
معنى اخبر والاخر انه مثل قوله سبحان من لبس العز وقال به اي اختصه واخصه لنفسه كما

يقال فلان يقول بفلان اي بمحبته واختصاصه فعلى هذا معنى صدق العمل بمقتضاه والتحري لمرضي
الله فحينئذ ينطبق عليه قوله من عمل به اجر وقوله هدي روي مجهولا ولا بد فيه من ضمير
راجع الى من فيصير الهادي مهتديا فمعناه من دعا الناس الى القرآن وفق للهداية ولو روي
معروفا كان المعنى من دعا الناس الى القرآن هداهم الى صراط مستقيم فان قلت قوله وهو
حبل الله المتين تشبيه نحو هو اسد اي كالاسد لذكر المشبه والمشبه به ام استعارة قلت لو
اقتصر على وهو حبل كان تشبيها كما في حديث زيد بن ارقم كتاب الله حبل ممدود من السماء
الى الارض فلما اضيف الى الله رجع الى الاستعارة لان نفس القرآن حينئذ ليست مشبهة
بالحبل بل ما يحصل به من النجاة والخلاص من ورطات الكفر والضلالات والبدع
هو المشبه بالحبل وهو غير مذكور فيكون استعارة مصرحة تحقيقية فان المشبه المتروك
امر عقلي صرف ثم ان قوله المتين ان روي مرفوعا صفة للحبل يكون ترشيحا للاستعارة
لانه صفة ملايمة للمشبه به وان روي مجرورا صفة للمضاف اليه يكون كناية ايمانية
لما يلزم من تخصيص وصف الله حينئذ بالمتين دون ساير الاسماء متانة حبل الله تعالى
واما قوله وهو الصراط المستقيم اي هو مثل الصراط المستقيم في ان يوصل سالكه الى المقصد
فتشبيه بحذف اداته ووجهه وقوله هو الذكر ليس بتشبيه فضلا عن ان يكون استعارة
لكن وصفه بالحكيم ان اريد به ذو الحكمة فهو حقيقة وان اريد به المحكم والرصين فهو
استعارة وان وصف بصفة متكلمه يكون الاسناد مجازيا نحو قولك نهاره صايم وليله
قايم قوله وفي الحارث مقال اي مكان قول يعني طعن فيه قال الشيخ محيي الدين في شرح مسلم
ان الشعبي روي عن الحارث الاعور وشهد انه كاذب السادس معاذ رضي الله عنه
قوله تاجا تخصيص ذكر التاج كناية عن الملك والسيادة كما يقال قعد فلان على السرير كناية
عنه واما قيل احسن ولم يقل انور واشرف لان تشبيه التاج مع ما فيه من الجواهر النفيسة
الثمينة بالشمس ليس لمجرد الاشراق والضوء بل مع الرتبة والحسن وايضا فيه تتميم صيانة
من الاحراق وكلال النظر بسبب اشعتها كما ان قوله لو كانت فيكم تتميم للمبالغة فان
الشمس مع ضوئها وحسنها لو كانت في داخل البيت كان آنس واتم واكمل مما كانت خارجة
عنه وحسنه واشراقه فيه وهذا التشبيه مما يزيد حسنا ومبالغة بالشرط قال بديع الزمان
شعر يكاد يحكيك صوب الغيث منسكبا ٭ لو كان طلق المحيا يمطر الذهبا ٥
والدهر لو لم يخن والشمس لو نطقت ٭ والليث لو لم يصد والبحر لو عذبا ٥ قوله فما ظنكم
ما استفهامية موكدة لمعنى استقصار الظان في كنه معرفة ما يعطى للقاري العامل
به من الكرامة والملك الذي ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر
والظاهر ان المشار اليه بهذا في قوله بالذي عمل بهذا هو قوله ما فيه في قوله عمل بما فيه

لان المراد فما ظنكم
بمن قرأ وعمل بما فيه

لكن المشار اليه المذكور من قوله قرأ وعمل بما فيه **السابع** عقبة بن عامر **قوله** لو جعل القرآن
في اهاب **نه** قيل كان ذلك معجزة للقرآن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كما تكون الايات
في عصر الانبياء وقيل المعنى من علمه الله القرآن لم تحرقه نار الآخرة فجعل جسم حافظ القرآن
كالاهاب له وذكر في شرح السنة بعد القول الثاني هذا كما روي عن ابي امامة احفظوا القرآن
فان الله تعالى لا يعذب بالنار قلبا وعى القرآن وزاد على القولين قال احمد بن حنبل معناه لو
كان القرآن في اهاب يعني في جلد في قلب رجل لو جعل القرآن محفوظا في قلبه ان لا تمسه
النار **تو** وانما ضرب المثل بالاهاب وهو الجلد الذي لم يدبغ لان الفساد اليه اسرع ولفح النار
فيه انفذ ليبسه وجفافه بخلاف المدبوغ للينه المعنى لو قدر ان يكون القرآن في اهاب ما مسته
النار لبركة مجاورته القرآن فكيف بالمومن الذي تولى حفظه والمواظبة عليه والمراد بالنار
نار الله الموقدة المتميزة بين الحق والباطل وقال القاضي هذا هو الاولى ويحتمل ان يكون جنس
النار واقول لعل الجنس اقرب وضرب المثل بالاهاب بالتحقير احرى ورواية مسنة كما في اكثر
النسخ اولى من احترق وتحريره ان التمثيل وارد على المبالغة والفرض والتقدير فلو كما في قوله
تعالى قل لو كان البحر مدادا الآية اي ينبغي ويحق ان القرآن لو كان في مثل هذا الشي الحقير
الذي لا يوبه به ويلقى في النار ما مسته فكيف بالمومن الذي اكرم خلق الله وافضلهم وقد
وعاه في صدره وتفكر في معانيه وواظب على قرآنه وعمل بما فيه بجوارحه كيف تمسه فضلا
على ان تحرقه وفي معنى الحقارة المجاورة وصيرورته موقى محترما قول الشاعر **شعر**
من عاشر الشرفاء شرف قدره ۞ ومعاشر السفهاء غير مشرف ۞ فانظر الى الجلد الحقير مقبلا
بالثغر لما صار جار المصحف ۞ وبهذا التاويل وقع التناسب بين هذا الحديث وبين السابق
وحسن التشبيه في المبالغة من نيل الكرامة والفوز بها في التوقي عن الخزي والنكال
قال تعالى انك من تدخل النار فقد اخزيته فاذا المعنى من قرأ وعمل الخ والداء تاجا
فكيف بالقاري العامل ولو جعل القرآن في اهاب والقي في النار ما مسته النار فكيف بالتالي
العامل وثم في قوله ثم القي ليس للتراخي في الزمان بل للتراخي في الرتبة بين الجعل في الاهاب
والالقاء في النار وانهما امران متنافيان لرتبة القرآن فان الثاني اعظم من الاول وهذا يويد
ما ذهبنا اليه ان سياق الكلام وارد على التحقير والتعظيم **الثامن** علي رضي الله عنه **قوله**
فاستظهره **نه** اي حفظه يقال قرأت القرآن عن ظهر قلبي اي قرأته من حفظي **مظ** استظهر
اذا حفظ القرآن واستظهر اذا طلب المظاهرة وهي المعاونة واستظهر اذا احتاط في الامر
وبالغ في حفظه واصلاحه وهذه المعاني الثلثة جايزة في هذا الحديث يعني من حفظ القرآن
وطلب القوة والمعاونة في الدين منه واحتاط في حفظ حرمته واتباع اوامره ونواهيه واقول
بل المعاني الثلثة كلها واجبة الرعاية في الحديث لشهادة القراين فالاولى جعلت القراءة سببا

للاستظهار فلا تكون القراءة كذلك حتى يلازم ويواظب عليها والثانية جعلت الاستظهار المسبب
عن القراءة سببا المقتضي للعمل بتحليله وتحريمه ودعوة الناس اليه وذلك من مراتب الانبياء
ومن ثم قرن الشفاعة وهي السوال في التجاوز عن الذنوب والجرايم جزاء الشرط وفي قوله
قد وجبت له النار تتميم ومبالغة لمعنى قبول الشفاعة ورد لمذهب المعتزلة في ان الشفاعة
في رفعة المنزلة لا في وضع الوزر والوجوب ههنا على سبيل المواعدة **التاسع** ابو هريرة **قوله**
فقرأ ام القرآن فان قلت كيف طابق هذا جوابا عن السوال بقوله كيف تقرأ لانه سوال عن
حالة القراءة لا بعينها قلت يحتمل ان يقدر ام القرآن مرتلا ومرسلا ومجودا ويحتمل انه صلى
الله عليه وسلم سال عن حال ما يقرأه في الصلوة اهي سورة جامعة حاوية لمعاني القرآن ام لا
فلذلك جاء بام القرآن وخصها بالذكر اي هي جامعة لمعاني القرآن واصل لها ومن ثم
قرنه بقوله ما انزلت في التورية الى آخره وابرزه في معرض القسمية **العاشر** ابو هريرة **قوله**
مثل القرآن مبتدا والمضاف محذوف واللام في لمن تعلمه متعلق بالمحذوف والخبر قوله
كمثل على تقدير المضاف ايضا اي ضرب المثل لاجل من تعلمه كضرب المثل بالجراب والفاء
في فاقرؤه لتم في قوله استغفروا ربكم ثم توبوا اي تعلموا القرآن وداوموا على تلاوته والعمل
بمقتضاه يدل عليه التعليل بقوله فان مثل القرآن الى آخره وايقاع قوله فرقد اي نام وغفل
مقابلا لقوله فقرأ وقام به والتشبيهان يحتمل ان يكونا مفرقين شبه قراءة القاري وتعليمه
الناس واسماعهم قرآنه بفتح راس الجراب وشبه استفادة الناس من التعليم واستلذاذهم
بسماعه والعمل بمقتضاه باستنشاق الخياشيم عرف المسك واستفاعهم به وشبه الامساك عن
القراءة والتعليم وبخله عنها بايكاء الجراب وشبه عدم الاستفادة والاستلذاذ بعدم التضوع
ويجوز ان يكونا مركبين تمثيلين لجواز انتزاع الوجه عن عدة امور متوهمة وخص الجراب بالذكر
ههنا دون الاهاب احترازا كما في حديث عقبة لانه من اوعية المسك **نه** اوكيت السقاء ايكاء
شددته بالوكاء وهو الخيط الذي يشد به الاوعية **الحادي عشر والثاني عشر** نعمان بن بشير
قوله انزل منه ايتين **تو** في اكثر نسخ المصابيح بل في سايرها الا ما اصلح انزل فيه آيتين والرواية انزل
منه اي من جملة الكتاب المذكور آيتين ختم بهما سورة البقرة فان قيل كيف الجمع بين قوله انه كتب
قبل السموات والارض بالفي عام وبين ما رواه عبد الله بن عمرو كتب الله مقادير الخلايق قبل
ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة فالوجه فيه ان يقول اختلاف الزمانين في اثبات
الامرين لا يقتضي التناقض بينهما لان من الجايز ان لا يكون مظهر الكونين في اللوح دفعة واحدة
بل اثبتها الله شيئا فشيئا ويكون المراد من الكتاب في هذا الحديث نوعا مكتوبا في اللوح من
الانواع المكتوبة فيه فيكون امر المقادير على ما ذكروا امر النوع الذي انزل منه الآيتين على ما ذكرنا
وفايدة التوقيت تعريفه صلى الله عليه وسلم ايانا فضل الآيتين فان سبق الشي بالذكر على

سابر اجناسه وانواعه يدل على فضيلة مختصة به فان قيل اوليس الكتاب الذى كتبه الله فى
المقادير آتيا على ما ذكر من هو كائن الى يوم القيمة من ملك وجن وانس فكيف نتصور معه
سابقة ذكر قلنا انما كان ذلك لبيان علم الله بالمخلوقات التى اراد خلقها ونفوذ قضايه فيها
ولم يكن هنالك ملك ولا جن ولا انس حتى يذكر منهم احد على وجه الشرف والفضل فان
هذا النوع من الذكر انما يوجد مع وجود سامع من الخلق ولم يكن هنالك سامع اقول لعل
الخلاصه ان الكواين كتبت فى اللوح المحفوظ قبل خلق السموات والارض بخمسين الف عام ومن
جملتها كتابه القرآن ثم خلق الله خلقا من الملايكه وغيرهم واظهر كتابه القرآن عليهم قبل
ان يخلق السموات والارض بالفى عام وخص من ذلك هاتان الايتان واثرهما مختوما بهما
اولى الزهراوين ونظيرا لكتابه بمعنى الاظهار على الملايكه قراه طه ويس على الملايكه قبل خلق
السموات بالف عام بنيها على جلالتهما وشرفهما ويجوز ان لا يراد بالزمانين التحديد بل نفس السبق
والمبالغه فيه للشرف والله اعلم بحقيقه الحال والفآء فى قوله فيقربها للتعقيب اى لا يوجد
ولا يحصل قراتهما فيعقبهما قربان الشيطان فالنفى مسلط على المجموع الثالث والرابع عشر
انس رضى الله عنه قوله ان لكل شى قلبا قلب الشى زبدته وخلاصته تو عن ابى عبيده قوله قلب
القرآن يس اى لبه وذلك لاحتوآء تلك السوره مع قصر نظمها وصغر حجمها على الايات الساطعه
والبراهين القاطعه والعلوم المكنونه والمعانى الدقيقه والمعانى الرغيبه والزواجر البالغه
والاشارات الباهره والشواهد البليغه وغير ذلك مما لو تدبر المومن العليم لصدر عنه
بالرى واقول قد فصلنا هذا المجمل فى باب ما يقول عند من حضره الموت وبيناه بما الهمنا به
قوله وهذا حديث غريب تو هذا الحديث مخرج فى كتاب ابى عيسى وفى اسناده عن هرون
بن محمد عن مقاتل بن حيان وهرون هذا لا يعرفه اهل الصنعه فى رجال الحديث فهو نكرة
لا يعود يتعرف الخامس عشر ابو هريره قوله قراطه ويس سبق معنى القرآه فى حديث نعمان بن
بشير واختصاص السورتين بالذكر لتصدرهما بذكر النبى صلى الله عليه وسلم واظهار ما
من عليه وبيان ما ارسل به وانزل عليه قوله فلما سمعنا الملايكه القرآن اى القرآة ويجوز
ان يكون اسما اى هذا الجنس من القرآن وسماهما قرآنا تفخيما لشانهما وطوبى مصدر على
وزن فعلى من الطيب كبشرى وزلفى ومعنى قولهم طوبى لك وطوباك على الاضافه اصبت
خيرا على الدعآء وفى محلها وجهان النصب والرفع كقولك طيبا لك وطيب لك وسلاما
لك وسلام لك السادس عشر ابو هريره قوله فى ليله اى ليله من الليالى ولو قيل فى الليل
معرفا لاوهم ان هذا الثواب مرتب على القرآه الواقعه فى جنس الليل السابع عشر والثامن عشر
لعرباض بن ساريه قوله كان يقرا المسبحات هى كل سوره افتتحت بسبحان وسبح ويسبح وسبح
ونظير قوله فيهن آية محلا اخفآء ليله القدر فى رمضان وساعة الاجابه فى يوم الجمعه محافظه

على

على الكل ليلا تشذ تلك الايه التاسع عشر ابو هريره قوله فى القران نصب صفه لاسم ان
وثلثون رفع خبر له وقوله شفعت خبر بعد خبر او استيناف وفى هذا الابهام والتطويل فيه
ثم البيان بقوله وهى تبارك الذى نوع تفخيم وتعظيم لشانها اذ لو قيل ان سوره تبارك شفعت
لم يكن بهذه المنزله والتنكير فى رجل للافراد شخصا اى شفعت لرجل من الرجال ولو ذهب
ان شفعت بمعنى تشفع كما فى قوله تعالى ونادى اصحاب الجنه وانا فتحنا لك فتحا لكان اخبارا
عن الغيب وان رجلا ما يقراها تشفع له فيكون تحريضا لكل احد ان يواظب على قرآتها واثبات
الشفاعه للقران اما على الحقيقه فى علم الله او على سبيل الاستعاره العشرون ابن عباس
رضى الله عنهما قوله ضرب خباءه نه هو احد بيوت العرب من وبر او صوف ولا يكون من شعر
ويكون على عمودين او ثلثه والجمع اخبيه قوله وفيه اسان التنكير فيه كما فى رجل فى الحديث
السابق فيحتمل ان يكون هو اياه فحينيذ ان تقدم هذا الحديث على السابق يكون السابق اخبارا على
عن الماضى وان تاخر يكون اخبارا عن الغيب وقوله هى المنجيه يحتمل ان تكون موكده كقوله
هى المانعه وان تكون مفسره ومن ثم عقب بقوله تنجيه من عذاب الله ثم الجملتان مبينتان
لمعنى الشفاعه فى الحديث السابق وتعريف الخبر فيهما لفايده الحصر اى ان هذه السوره هى المنجيه
لا غير او هى كامله فى الانجآء فعلى هذا التعريف للجنس الحادى والعشرون جابر قوله كان
لا ينام حتى يقرا حتى غايه لا ينام ويحتمل ان يكون المعنى اذا دخل وقت النوم لا ينام حتى يقرا
وان يكون لا ينام مطلقا حتى يقرا المعنى لم يكن من عادته النوم قبل القرآه فتقع القرآه
قبل دخول وقت النوم اى وقت كان ولو قيل كان النبى صلى الله عليه وسلم يقراهما بالليل
لم يفد هذه الفايده قوله فى المصابيح غريب هذا بناء فى قول الترمذى هذا حديث صحيح وقد
سبق بيان ان الصحيح قد يكون غريبا الثانى والعشرون ابن عباس وانس رضى الله عنهم قوله
اذا زلزلت تعدل نصف القرآن قض يحتمل ان يقال المقصود الاعظم بالذات من القرآن
بيان المبدا والمعاد واذا زلزلت مقصوره على ذكر المعاد مستقله ببيان احواله فتعادل
نصفه وجاء فى حديث آخر انها ربع القرآن وتقريره ان يقال القرآن يشتمل على تقرير التوحيد
والنبوات وبيان احكام المعاش واحوال المعاد وهذه السوره مشتمله على القسم الاخير من
الاربع وقل يا ايها الكافرون محتويه على القسم الاول منها لان البرآه عن الشرك اثبات للتوحيد
فيكون كل واحده منهما كانها ربع القرآن وهذا تلخيص كلام الشيخ التوربشتى فان قلت
هلا حملوا المعادله على التسويه فى الثواب على المقدار المنصوص عليه قلت منعهم من ذلك
لزوم فضل اذا زلزلت على سوره الاخلاص والقول الجامع فيه ما ذكره الشيخ التوربشتى
رحمه الله من قوله نحن وان سلكنا هذا المسلك بمبلغ علمنا نعتقد ونعترف ان بيان ذلك
على الحقيقه انما يتلقى من قبل الرسول صلوات الله عليه فانه هو الذى ينتهى اليه فى معرفه

حقائق الاشياء والكشف عن خفيات العلوم فاما القول الذي نحن بصدده ونحوم حوله على
مقدار فهمنا وان سلم من الخلل والزلل تعدى عن ضرب من الاحتمال الثالث والعشرون
معقل بن يسار قوله فقرا ثلث ايات من هذه الهآء مقابله لما في قوله تعالى واذا قرات القرآن
فاستعذ لان الآيه توجب تقدم القراه على الاستعاذه ظاهرا والحديث بخلافه فاقتضى ذلك ان
يقال واذا اردت القراه فاستعذ ولا يحسن هذا التاويل في الحديث والايات الثلث من قوله
هو الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهاده الرابع والعشرون انس رضي الله عنه
قوله الا ان يكون عليه دين جعل الدين من جنس الذنوب تهويلا له ثم استثنى منها الخامس والعشرون
انس رضي الله عنه قوله فنام الفآء للتعقيب وجزاء الشرط الشرط مع جزائه في قوله اذا كان
يوم القيمه وكم يعمل الشرط الثاني في جزائه اعني تقول لان الشرط ماض فلم يعمل فيه اذا فلا يعمل
في الجزا كما في قول الشاعر شعر اذا اتاه خليل يوم مساله ٭ يقول لا غايب مالي ولا حرم
قوله على يمينك حال من فاعل ادخل فطابق هذا قوله فنام على يمينه مظ يعني اذا اطعت
رسولي واضطجعت على يمينك في فراشك وقرات السورة التي فيها صفاتي فانت اليوم من
اصحاب اليمين فاذهب من جانب يمينك الى الجنه السادس الى الثامن والعشرين عقبه قوله
بين الجحفه والابوآء الجحفه مهل اهل الشام والابوآء قريه من اعمال الفرع من المدينه
بينها وبين الجحفه ثلثون او عشرون ميلا سميت بذلك لتبوا السيول بها التاسع والعشرون
عبد الله بن خبيب قوله والمعوذتين نصب عطفا على قول هو الله احد على تقدير اقراوا القول
في قول النبي قل وفي قول الصحابي ما اقول على تاويل القراه ومن هذا يعرف ان قل هو الله
احد علم لهذه السوره وكذا المعوذتين للسورتين الاخرتين قوله تكفيك من كل شيء اي
تدفع عنك كل سوء ويحتمل ان يكون معناه تغنيك عما سواها ونصر المعنى الثاني الحديث الآتي
الثلثون عقبه قوله لن تقرا شيئا ابلغ بيان لتقييد السوال المطلق اي اقرا سورة هود وسورة
يوسف لدفع السوء عني فقال لن تقرا شيئا ابلغ لدفع السوء من هاتين السورتين ويؤيده قوله
في حديث عقبه ايضا تعوذ بهما فما تعوذ متعوذ بمثلهما

الفصل الثالث الاول

ابو هريره قوله اعربوا القرآن نه يقال اعرب عنه لسانه وعرب اذا ابان ما في ضميره وانما
سمي الاعراب اعرابا لتبيينه وايضاحه المعنى بينوا ما في القرآن من غرايب اللغه وبدايع الاعراب
وقوله واتبعوا غرايبه لم يرد به غرايب اللغة لئلا يلزم التكرار ولهذا فسره بقوله وغرايبه
فرايضه وحدوده وهي تحتمل وجهين احدهما فرايض المواريث وحدود الاحكام وثانيهما ان
يراد بالفرايض ما يجب على المكلف اتباعه وبالحدود ما يطلع به على الاسرار الخفيه والرموز
الدقيقه وهذا التاويل قريب من معنى ما ورد انزل القرآن على سبعة احرف لكل آيه منها
ظهر وبطن ولكل حد مطلع فقوله اعربوا اشاره الى ما ظهر منه وفرايضه وحدوده الى ما

بطن

٢٢٧ بطن منه ولما كان الغرض الاصلي هذا الثاني قال واتبعوا اي شمروا عن ساق الجد في تفتيش
ما يعنيكم وجدوا في تفتيش ما يهمكم من الاسرار ولا تتوانوا فيه الثاني عائشه رضي الله عنها
قوله والصوم جنه ذكر خاصيه المفضول وترك خواص الفواضل تنبيها على انها تناهت
عن الوصف فان قلت دل هذا الحديث على ان الصوم دون الصلوة والصدقه ودل قوله
صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنه بعشر امثالها الى سبعمايه ضعف الا الصوم
الحديث على ان الصوم افضل قلت اذا نظر الى نفس العباده كانت الصلوة افضل من الصدقه
وهي من الصوم فان موارد التنزيل وشواهد الاحاديث النبويه جاريه على تقديم الاصل فاذا
غيره نظر الى كل منها وما يدلي اليه من الخاصيه التي لم يشاركه فيها كان افضل الثالث عثمان
بن عبد الله قوله الف درجه خبر لقوله قراه الرجل على تقدير المضاف اي ذات الف درجه
ليصح الحمل كما في قوله تعالى هم درجات عند الله اي ذووا درجات وانما فضلت القراه
في المصحف لحظ النظر في المصحف وحمله ومسه وتمكنه من التفكر فيه واستنباط معانيه
وقوله الى الفي درجه حال اي ينتهي الى الفي درجه الرابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله كما
يصدا الحديد صدا الحديد وسخه شبه القلوب الطاهره من اوضار الذنوب بالمراة المجلوه
وما يكتسبها من الاثام بالصدا في تكدير الصفآء قال الله تعالى كلا بل ران على قلوبهم
ما كانوا يكسبون اما جلاوه بذكر الموت فان ذكره هادم اللذات التي حملت التمحض
على ارتكاب الفواحش والمعاصي وتصفيتها بتلاوه القرآن لان القلب الخالي عن القراه كالبيت
الضيق الخرب المظلم ونور القرآن يشرحه ويوسعه وينوره قال الله تعالى فمن يرد الله ان
يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا الخامس ايفع
بن عبد ايفع بفتح الهمزه وسكون اليآء تحتها نقطتان وفتح الفآء قوله تحب ان تصيبك اي فائدتها
يدل على هذا التقدير قوله لم تترك خيرا من خير الدنيا والاخره الا اشتملت عليه اما خير
الآخره فان قوله امن الرسول الى قوله لا نفرق بين احد من رسله اشاره الى الايمان والتصديق
وقوله سمعنا واطعنا الى الاسلام والانقياد والاعمال الظاهره وقوله واليك المصير اشاره
الى الجزآء العمل في الاخره وقوله لا يكلف الله نفسا الى قوله فانصرنا على القوم الكافرين اشاره
الى المنافع الدنيويه السادس عبد الملك بن عمير قوله مرسلا لان عبد الملك كان من مشاهير
التابعين وثقاتهم وكان على قضآء الكوفه بعد الشعبي قوله شفآء من كل دآء يشتمل على
دآء الجهل والكفر والمعاصي والامراض الظاهره ولعمري انها كذلك لمن تفكر فيها
وتامل وجرب السابع الى التاسع جبير بن نفير قوله فانها صلوة ضمير المونث راجع الى معنى
الجماعه من الحروف في قوله بايتين وعلى هذا قوله تعلموهن نحو قوله تعالى وان طايفتان
من المومنين اقتتلوا والصلوة لا تحمل على الاركان المخصوصه لانها غيرها ولا على الدعآء

ليلا يلزم التكرار بل على الاستغفار لقوله غفرانك وقوله واغفر لنا فانهم حملوا صلوة الملائكة
في قوله تعالى ان الله وملئكته يصلون على النبي على الاستغفار واما كونها قربانا فاما الى الله تعالى
وهو الاشارة اليه بقوله واليك المصير واما الى الرسول صلى الله عليه وسلم وعطف قوله والمومنون
على الرسول ثم جمعه في قوله كل آمن بالله اي كل من الرسول والمومنين آمن بالله وملائكته
والكون في كل عوض من الرسول والمومنين **العاشر والحادي عشر** ابو سعيد رضي الله عنه
قوله اضاء نحوزان يكون لازما وقوله ما بين الجمعتين ظرف فيكون اشراق ضوء النور فيما بين
الجمعتين بمنزلة اشراق النور نفسه مبالغة ويجوز ان يكون متعديا والظرف مفعول به وعلى
الوجهين فسر قوله تعالى فلما اضاءت ما حوله **الثاني عشر** خالد بن معدان **قوله** قال اقرؤا واشعر
بان الحديث موقوف عليه فقوله اقرؤا احتمل ان يكون من كلام الرسول وقوله فانه بلغني ان
رجلا كان يقرؤها اخبار منه صلى الله عليه وسلم كما اخبر في قوله ان سورة في القرآن ثلثون
اية شفعت لرجل وان يكون من كلام الراوي وقوله ما يقرأ شيئا غيرها معناه انه لم يجعل
لنفسه وردا غيرها وقوله اكتبوا له بكل خطيئة حسنة نحو قوله تعالى اولئك يبدل الله سيأتهم
حسنات وقوله ان كنت من كتابك الى آخره بيان للمجادلة وهو كما يقول الاب لابنه الذي لم
يراع حقه ان كنت لك ابا فراع حقي وان لم اكن لك ابا فكيف تراعي حقي وهذه المجادلة
ونشر الجناح على قاريها كالمحاجة والتظليل المذكور في الزهراوين كانهما طيران صواف
تحاجان عن اصحابهما وهي من الكناية الزبدية التي مآل معناها ان قراءة هذه السورة وبركتها
تنجي صاحبها من كرب القيامة والقبر والى هذا المعنى اشار في صدر الحديث اقرؤا المنجية
الثالث والرابع عشر معقل بن يسار **قوله** فاقرؤها عند موتاكم الفاء جواب شرط محذوف
اي اذا كان قراءة يس بالاخلاص تمحو الذنوب السالفة فاقرؤا على من شارف الموت حتى يسمعها
ويجريها على قلبه فيغفر له ما اسلفه **الخامس عشر** عبد الله بن مسعود **قوله** ان لكل شيء سناما
اي رفعة وعلوا استعير من سنام الجمل ثم كثر استعماله فيها حتى صار مثلا ومنه سميت البقرة
سنام القرآن ولباب كل شيء خلاصته وزبدته ماخوذ من الزبد **السادس عشر** علي رضي الله
عنه **قوله** لكل شيء عروس **نه** اعرس الرجل فهو معرس اذا دخل بامرأته عند بنائها ويقال
للرجل عروس كما يقال للمراة وهو اسم لهما عند دخول احدهما بالآخر كل شيء ههنا مثل ما في
قوله تعالى حكاية عن سليمان واوتينا من كل شيء اي من كل ما يليق وما يصح ان ينسب
الينا من النبوة والعلم والملك وفي حق بلقيس واوتيت من كل شيء اي من كل ما يستقيم
ان ينسب اليها والمعنى ان كل شيء يستقيم ان يضاف اليه العروس والعروس يحتمل ههنا وجهين
احدهما الزينة كما اريد بقوله لكل شيء قلب ولب ومنه قوله تعالى حتى اذا اخذت الارض زخرفها
وازينت شبهها بالعروس اذا تزينت بالحلي والثياب الفاخرة وثانيهما الزلفى الى المحبوب

والوصول

والوصول الى المطلوب وذلك انه كلما كرر قوله فباي آلاء ربكما تكذبان كانه تجلو نعمة من نعمه
السابغة على الثقلين ويزينها ويمن عليهم بها **السابع والثامن والتاسع عشر** عبد الله بن عمرو **قوله**
من ذوات الراء من السور التي صدرت بهذه الفواتح **قوله** فاقرأه اذا زلزلت اجابة عن سؤاله
يدل على انها من الجوامع التي حوت معاني جمة وما ذلك الا قوله فمن يعمل مثقال ذرة الى آخرها
على ما ورد انه صلى الله عليه وسلم سئل عن الحمر قال لم ينزل علي فيها شيء الا هذه الاية الجامعة
الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وبيان ذلك انها وردت لبيان الاستقصاء في عرض
الاعمال والجزاء عليها كقوله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيمة فلا تظلم نفس شيئا وان
كان مثقال حبة من خردل اتينا بها وكفى بنا حاسبين ولعل طلب الرجل القراءة بقوله اقرئني
كان طلبا لما يحصل به الفلاح اذا عمل به وقام عليه ويكون موجزا جامعا ومن ثم قال لا ازيد
عليه ابدا فلما طبق المفصل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح الرويجل على تصغير التعظيم
لبعد غوره وقوة ادراكه ونصر هذا التاويل ما روى الامام احمد عن صعصعة بن معوية
عم الفرزدق انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ الآية فقال حسبي لا ابالي ان لا اسمع غيرها
والرويجل تصغير شاذ لان القياس رجيل **العشرون والحادي والعشرون** سعيد بن
المسيب **قوله** اذا لنكثرن اذا جواب وجزاء وفيه معنى التعجب اي اذا كان جزاء قراءة عشر
ايات قصرا فلا حد له حينئذ ولذلك اجاب بقوله الله اوسع من ذلك اي قدرة الله او رحمته
وفضله اوسع فلا تعجب **الثاني والعشرون** الحسن **قوله** لم يحاجه القرآن فيه ان قراءته لازمة
لكل انسان وواجبة عليه فاذا لم يقرأ يخاصمه الله تعالى ويغلبه بالحجة فاسناد المحاجة الى
القرآن مجاز **قوله** قنوت ليلة اي قيامها **قوله** وله قنطار اي له ثواب بعدد القنطار او بوزنه
نه في الحديث ان القنطار الف ومايتا اوقية ملا وقية خير مما بين السماء والارض **٥**
باب الفصل الاول **الاول** ابو موسى **قوله** تعاهدوا القرآن
تعاهدوا الشيء وتعهده محافظته وتجديدا العهد به اي واظبوا على تلاوته وداوموا على تكراره
ودرسه كيلا ينسى **قوله** اشد تفصيا التفصي من الشيء التخلص منه يقول تفصيت من
الديون اذا خرجت منها مناسبة القرآن وكونه محفوظا على ظهر القلب بالابل الابدة النافرة
وقد عقل عليها وشد بذراعيها بالحبل المتين وذلك ان القرآن ليس من كلام البشر بل هو
كلام خالق القوى والقدر وليس بينه وبين البشر مناسبة قريبة لانه حادث وهو قديم والله
سبحانه بلطفه العميم وكرمه القديم من عليهم ومنحهم هذه النعمة العظيمة فينبغي له ان
تعاهده بالحفظ والمواظبة عليه ما امكنه **قوله** في عقلها **تو** هي جمع عقال مثل كتاب
وكتب يقال عقلت البعير اعقله عقلا وهي ان تثني وظيفه مع ذراعه فتشدهما جميعا في
وسط الذراع وذلك الحبل هو العقال ويجوز تخفيف الحرف الوسط في الجمع مثل كتب وكتب

والروايه فيه من غير تخفيف الثاني ابن مسعود رضي الله عنه قوله بيس ما لاحدهم ما كلمه موصوفه وان تقول مخصوص بالذم كقوله تعالى بيس ما اشتروا به انفسهم ان يكفروا اي بيس شيئا كاينا للرجل قوله نسيت آية كيت وكيت وذلك ان هذا القول يدل على انه لم يتعاهد القرآن ولم يلازم عليه وقوله بل نسي اشاره الى عدم تقصيره في المحافظه لكن الله تعالى نساه لمصالح قال ما ننسخ من آيه او ننسها نات بخير منها خط قوله بل نسي يحتمل ان يكون ذلك خاصا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكون معنى قوله نسي اي نسخت تلاوته نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم الضياع على محكم القرآن فاعلمهم بان ذلك من قبل الله لما رآى فيه من الحكمه يعني نسخ التلاوه قوله واستذكروا السين للمبالغه اي اطلبوا من انفسكم المذاكره به والمحافظه على قراءته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بيس ما لاحدهم ان يقول اي لا تقصروا في معاهدة القرآن واستذكروه وقوله بل نسي اضراب عن القول بنسبه النسيان الى النفس المسبب عن عدم التعاهد الى القول بالانساء الذي هو من فضل الله من غير تقصير منه اي لا تقولوا ذلك القول بل قولوا ما قيل في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم كما يشهد له ما روي عن عايشه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يقرا بالليل فقال يرحمه الله قد اذكرني كذا وكذا آيه كنت انسيتها قال ابو عبيد اما الحريص على حفظ القرآن الدايب في تلاوته لكن النسيان يغلبه فلا يدخل في هذا الحكم بدليل هذا الحديث وقيل معنى نسي عوقب بالنسيان على ذنب او سوء تعهد بالقرآن اقول هو من قوله تعالى اتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى الثالث والرابع جندب قوله ما ائتلفت عليه قلوبكم يعني اقرؤوه على نشاط منكم وخواطركم مجموعه فاذا حصل لكم ملاله وتفرق القلوب فاتركوه فانه اعظم من ان يقراه احد من غير حضور القلب يقال قام بالامر اذا جد فيه ودام عليه وقام عن الامر اذا تركه وتجاوز عنه الخامس قتاده قوله كانت مدا قو اي ذات مد وفي كتاب البخاري كان يمد مدا وفي روايه كان مدا اي كان يمده مدا وفي المصابيح كانت مدا ولم يطلع عليه روايه وفي اكثر النسخ قيد مدا على زنة فعلا والظاهر انه قول على التخمين مظ يعني كانت قراءته مدا اي قراءته كثير المد وهي ثابتة امد وحروف المد ثلثه الالف والواو والياء فاذا كان بعدها همزه يمد ذلك الحرف وفي قدره اختلفوا وبعضهم يمد بقدر الف وبعضهم بقدر الفين الى خمس الفات ويعني بقدر الالف قدر مد صوتك اذا املت باء او تاء وان كان بعدها تشديد يمد بقدر اربع الفات بالاتفاق مثل دابه وان كان بعدها ساكن يمد بقدر الفين بالاتفاق نحو صاد ويعلمون ونستعين عند الوقف واذا كان بعد حروف المد غير ما ذكر لم يمد حرف المد الا بقدر خروجها من الفم نحو اياك وكذا يعلمون ونستعين عند الوصل وما نحن فيه من هذا القبيل قد تسم الله الرحمن الرحيم لم يكن الا بقدر خروج حرف المد من الفم الا الرحيم عند الوقف فيمد بقدر الفين السادس

ابو هريره قوله ما اذن الله لشيء نه اي ما استمع الله لشيء كاستماعه لنبي يتغنى بالقرآن اي يتلوه ويجهر به حس يقال اذنت لشيء اذن اذنا بفتح الذال والالف اذا استمعت له اقول والمراد بشيء المسموع لقوله تعالى واستمع لما يوحى اليك واذا قرئ القرآن فاستمعوا له فلا بد من تقدير مضاف عند قوله لنبي اي لصوت نبي والنبي جنس شايع في كل نبي فالمراد بالقرآن القراءه مح قالوا لا يجوز ان يحمل الاستماع على الاصغاء فانه يستحيل على الله تعالى بل هو كنايه عن تقريبه واجزال ثوابه لان سماع الله لا يختلف قوله يتغنى بالقرآن مح معناه عند الشافعي واصحابه واكثر العلماء يحسن الصوت به وعند سفيان بن عيينه يستغني به اي عن الناس وقيل عن غيره من الاحاديث والكتب قال القاضي عياض يقال تغنيت وتغانيت بمعنى استغنيت وقال الشافعي وموافقوه معناه تحزين القراءه وترقيقها واستدلوا بالحديث الآخر زينوا القرآن باصواتكم قال الازهري معنى يتغنى به يجهر به وانكر ابو جعفر الطبري تفسير من قال يستغني به وخطاه من حيث اللغه والمعنى والصحيح انه من تحسين الصوت ويؤيده الروايه الاخرى يتغنى بالقرآن يجهر به اقول يريد ان قوله يجهر به مبينه لقوله يتغنى بالقرآن فلن يكون البين على خلاف البيان كذلك يتغنى بالقرآن في الروايه الاولى بيان لقوله ما اذن لنبي اي لصوته فكيف يحمل على غير حسن الصوت على ان الاستماع ينبو عن الاستغناء ويعضده الحديث الآتي ما اذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به حس في الحديث دليل على ان المسموع من قراءة القاري هو القرآن وليس بحكايه القرآن قال الشافعي رضي الله عنه لو كان معنى يتغنى بالقرآن على الاستغناء لكان يتغانى وتحسين الصوت هو يتغنى قال ولا باس في القراءه بالالحان وتحسين الصوت باي وجه كان مح يستحب تحسين الصوت بالقراءه وتزيينها بالالحان ما لم يخرج عن حد القراءه بالتمطيط فان افرط حتى زاد حرفا او اخفى حرفا فهو حرام ذكره في الاذكار السابع والثامن ابو هريره قوله ليس منا من لم يتغن بالقرآن يتغنى ههنا يحتمل ان يكون بمعنى الاستغناء وان تكون بمعنى التغني لما لم يكن بيانا للسابق ومبينا للاحق كما في الحديث السابق ومن في منا اتصاليه كما في قوله صلى الله عليه وسلم ما انا من دد ولا الدد مني اي ما انا متصل باللهو ولا اللهو متصل بي والشيخ التوربشتي رجح جانب معنى الاستغناء وقال المعنى ليس من اهل سنتنا وممن يتبعنا في امرنا وهو وعيد ولا خلاف بين الامه ان قاري القرآن مثاب على قراءته ماجور من غير تحسين صوته فكيف يجعل مستحقا للوعيد وهو مثاب ماجور واقول يمكن ان يحمل على معنى التغني اي ليس منا معشر الانبياء ممن يحسن صوته بالقراءه ويستمع الله منه بل يكون من جمله من هو نازل عن مرتبتهم فيثاب على قراءته كساير المسلمين لا على تحسين صوته كالانبياء ومن تابعهم فيه التاسع عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قوله فكيف اذا جينا الآيه مظ يعني فكيف حال الناس في يوم تحضر

امه كل نبي وتكون بينهم شهيدًا بما فعلوا من قبولهم النبي او ردهم اياه وكذلك نفعل بك يا محمد
وبامتك اقول بنا في هذا القول قوله تعالى لتكونوا شهدآء على الناس ويكون الرسول عليكم
شهيدًا اي حفيظًا عليكم ومزكيًا لكم فالشهادة لهم لا عليهم فكيف يفسر هذا بابينا فقضه بل المعنى
بهولاء اشخاص معينون من الكفرة الكشاف المعنى كيف يصنع هولاء الكفرة من اليهود وغيرهم
اذا جينا من كل امة بشهيد يشهد عليهم بما فعلوا وهونتيهم واما بكاوه صلى الله عليه وسلم
فلفرط رافته ومزيد شفقته حيث عز عليهم عنتهم فغزي عليهم وبكا لقد جاكم رسول من انفسكم
عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم مح في الحديث فوايد منها استحباب استماع القراة والاصغآء لها
والبكآء عندها والتدبر فيها واستحباب طلب القرآة من الغير ليستمع له وهو ابلغ في التفهم والتدبر
من قرآته بنفسه وفيه تواضع لاهل العلم والفضل ورفع من منزلتهم قوله تذرفان نه يقال
ذرفت العين تذرف اذا جري دمعها العاشر انس رضي الله عنه قوله الله سماني اي الله بتخفيف
الهمزتين وحذف الاولي والله بالمد بغير حذف والهمزة للتعجب اما هضما لنفسه اي اني له هذه
المنزلة او استلذاذا لذلك قال بلي سم اي خطرت ببالك وقد ذكرت عنده تقرير للتعجب
بعد تقرير وقد ذكرني وعند ههنا كناية عن الذات وعظمته كقوله تعالي ومن خاف مقام ربه
اي عظمته وجلالته مح في الحديث فوايد جمة منها استحباب القرآة على الحذاق واهل العلم به
والفضل وان القاري افضل من المقرو عليه ومنها المنقبة الشريفة لابي ولا نعلم ان احدًا
شاركه فيها ومنها منقبة اخري له بذكر الله تعالي اياه ونصه عليه ومنها البكا للسرور والفرح
بما يبشر الانسان به وبما يعطاه من معالي الامور واما تخصيص قرآة لم يكن فلانها وجيزة
جامعة لقواعد كثيرة من اصول الدين ومهمات في الوعد والوعيد والاخلاص وتطهير القلوب
وكان الوقت يقتضي الاختصار خط وجه قراة الرسول على ابي ليحفظها ابي من فيه وكان
ابي مقدمًا على قرآء الصحابة وقد قال صلى الله عليه وسلم اقراكم ابي تو انما خص به ابي لما
قبض له من الامانة في هذا الشان فامر الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان يقرا عليه لياخذ عنه
رسم التلاوة كما اخذه نبي الله صلى الله عليه وسلم عن جبريل عليه السلم ثم ياخذه على هذا النمط
الاخر عن الاول والخلف عن السلف وقد اخذ عن ابي رضي الله عنه بشر كثير من التابعين
وهلم جرا الحادي عشر ابن عمر رضي الله عنهما قوله ان يسافر بالقرآن الكبآء في القرآن زايدة والقرآن
اقيم مقام الفاعل وليست كما في قوله لا تسافروا بالقرآن فانها حالك كما في قولك دخلت
عليه بثياب السفر وعلل النهي بالخوف على اصابة العدو اياه فيحقره ويستخف به وذلك خلاف
ماهو من شانه من التعظيم فالقرآن يراد به المصحف شف كان جميع القرآن محفوظًا عند
جميع الصحابة فلو مشى من عنده بعض القرآن به الى ارض العدو ومات لضاع ذلك القدر
الذي كان عنده اقول ذهب في هذا الي الكناية لان المصحف لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه

كان م

وسلم

وسلم فيقول لم لا يجوز ان يراد بالقرآن بعض ما نسخ وكتب في عهده صلى الله عليه وسلم او يكون
اخبارًا عن الغيب حس حمل المصحف الى دار الكفر مكروه كما جاء في الحديث ولو كتب
اليهم كتابًا فيه اية من القرآن لا باس به كتب النبي صلى الله عليه الى هرقل يا اهل الكتاب تعالوا
الاية ويكره تنقش الجدر والخشب والثياب بالقرآن وذكر الله تعالي ورخص قوم في تحريق ما
يجتمع عنده من الرسايل وسيل مالك عن تفضيض المصاحف فاخرج مصحفًا وقال حدثني
ابي عن جدي انهم جمعوا القرآن على عهد عثمان وفضضوا المصاحف على هذا ونحوه ۵

الفصل الثاني الاول ابو سعيد رضي الله عنه قوله اذ جاء رسول الله اي للمفاجاة قوله
يعني كنا غافلين عن مجيه فنظرنا فاذا هو قايم فوق روسنا يستمع لنا كتاب الله اي يصغي اليه
قوله فقال الحمد لله الذي جعل من امتي لما رأي صلى الله عليه وسلم من حالهم وفقرهم وعراهم
ثم تلاوتهم كتاب الله واصغآيهم اليه بشر اثرهم شكر صنيعتهم وذكر ما قال الله تعالي في حقهم
وما امره ان يصبر معهم في قوله واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون
وجهه وحمد على ذلك نزلت الاية في فقرآء المهاجرين حين قال الكفار قريش لرسول الله
صلى الله عليه وسلم اطردها ولآء الفقرآء من عندك حتى نجالسك ونومن بك فلما
قالوا فنزلت ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي وهذه الاية قوله ليعدل بنفسه تو
اي ليجعل نفسه عديلا ممن جلس اليهم ويسوي بينه وبين اوليك الزمرة في المجلس رغبة فيما
كانوا فيه وتواضعًا لربه سبحانه وتعالي قوله ثم قال بيده هكذا يعني لما جلس بينهم لم يكن وجوه
القوم بارزة له ثم اشار بيده لما ان يحلسوا حلقة لتظهر وجوههم له ويراهم كلهم امتثالا لقوله
تعالي ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحيوة الدنيا وان كان كناية عن الازدرآء بهم وان
تنبوا عن رثاثة زيهم طموحًا الى زي الاغنيآء وحسن شارتهم لكن لا ينافي ارادة الحقيقة
وان ينظر اليهم بعينه جمعًا بين مدلول المفهوم والمنطوق تو الصعلوك الذي لا مال له وصعا ليك
العرب ذوبانها وصعاليك المهاجرين فقرآوهم قوله بنصف يوم مظ وذلك لان الاغنيآء
وقفوا في العرصات للحساب ويسلوا من اين حصلوا المال وفي اي شي صرفوه ولم يكن
للفقرآء مال حتى يوقفوا وعني رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفقرآء الصابرين والصالحين
منهم وبالاغنيآء الشاكرين المودين حقوق اموالهم الثاني البرآء قوله زينوا القرآن باصواتكم
قض قيل انه من المقلوب ويدل عليه انه روي ايضًا عن البرآء عكس ذلك ونظيره في كلام
العرب قولهم عرضت الناقة على الحوض والمعروض هو الحوض على الناقة وقولهم اذا طلعت
الشعري واستوي العود على الحربآء فان الحربآء يستوي على العود ويجوز ان يجري على
ظاهره فيقال المراد تزيينه بالترسل والجهر به وتحسين الصوت فانه اذا سمع من صيت
حسن الصوت يقرا بصوت طيب ولحن حزين يكون اوقع في القلب اشد تاثيرًا وارق

لسامعه وسماه تزيينا لانه تزيين اللفظ والمعنى تو هذا اذا لم يخرجه التغني عن التجويد ولم
يصرفه عن مراعاة النظم في الكلمات والحروف فاذا انتهى الى ذلك عاد الاستحباب فيه
كراهة واما الذي احدثه المتكلفون بمعرفة الاوزان والموسيقى فياخذون في كلام الله
ماخذهم في النشيد والغزل فانه من اشنع البدع واسوأ الاحداث فيوجب على السامع النكير
وعلى التالي التعزير مح في الروضة اما تحسين الصوت بقراءة القرآن فمسنون واما القراءة بالالحان
فقال الشافعي في المختصر لا باس بها وفي رواية انه مكروه قال جمهور الاصحاب ليست على
قولين بل المكروه ان يفرط في المد وفي اشباع الحركات حتى يتولد من الفتحة الف ومن الضمة
واو ومن الكسرة ياء او يدغم في غير موضع الادغام فان لم ينته الى هذا الحد فلا كراهة
قال الشيخ محيي الدين الصحيح انه اذا افرط على الوجه المذكور فهو حرام صرح به صاحب الحاوي
فقال هو حرام تفسق به القاري ويأثم المستمع لانه عدل به عن نهجه القويم وهذا مراد
الشافعي بالكراهة الثالث سعد قوله اجذم نه اي مقطوع اليد من الجذم وهو القطع وفي
الغريبين احتج ابو عبيد في هذا القول بقول علي رضي الله عنه من نكث بيعته لقي الله تعالى
وهو اجذم ليس له يد وقال القتيبي الاجذم ههنا الذي ذهبت اعضاؤه كلها وليست يد التاسي
للقرآن اولى بالعقوبة من ساير اعضائه يقال رجل اجذم اذا تهافتت اعضاؤه من الجذام
قال ابن الانباري القول ما قال ابو عبيد فان العقاب لو كان لا يقع الا بالجارحة التي باشرت
المعصية لما عوقب الزاني بالنار في الاخرة وبالرجم والجلد في الدنيا وقيل معناه انه اجذم
الحجة لا لسان له يتكلم ولا حجة في يده واليد يراد به الحجة الا ترى ان الصحيح اليد يقول لصاحبه
قطعت يدي اي اذهبت حجتي وقال الخطابي معناه ما ذكره ابن الاعرابي اي خالي اليد
عن الخير وكنى باليد عما تحويه اليد واقول ويطابقه قوله تعالى ومن اعرض عن ذكري
فان له معيشة ضنكا الى قوله وكذلك اليوم تنسى الرابع عبد الله قوله لم يفقه اي لم يفهم
ظاهر معاني القرآن في اقل من هذه المدة واما اذا اعمل الفكر واراد التدبر فيه فلم يف
عمره في اسرار اقل آية بل كلمة منه وتفهم من هذا نفي التفهم لا نفي الثواب ثم يتفاوت هذا
بتفاوت الاشخاص وافهامهم مح قد كانت للسلف رضي الله عنهم عادات مختلفة في القدر
الذي يختمون فيه فمنهم من يختم في كل شهرين ختمة وآخرون في شهر وفي عشر وفي اسبوع
الا اربع وكثيرون في ثلث وكثيرون في يوم وليلة وختم جماعة في يوم وليلة وجماعات ثلث
ختمات في يوم وليلة وختم ثماني ختمات اربعا بالنهار واربعا بالليل السيد الجليل ابن الكاتب
الصوفي رحمه الله واما الذين ختموا القرآن في ركعة فلا يحصون كثرة فمنهم عثمان وتميم الداري
وسعيد بن جبير رضي الله عنهم والمختار ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فمن كان يظهر
له بدقيق الفكر لطايف والمعارف فليقتصر على قدر يحصل له معه كمال فهم ما يقرا ومن اشتغل

بنشر العلم او فصل الحكومات من مهمات المسلمين فليقتصر على قدر لا يمنعه من ذلك ولا يخلو
بما هو مترصد له ومن لم يكن من هؤلاء فليستكثر ما امكنه من غير خروج الى حد الملال او الهذرمة
هذا كله في الاذكار الخامس عقبة قوله الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة شبه القرآن
جهرا وسرا بالصدقة جهرا وسرا ووجه الشبه ما ذكره الشيخ محيي الدين النواوي حيث قال
جاءت آثار بفضيلة رفع الصوت بالقراءة وآثار بفضيلة الاسرار قال العلماء والجمع بينهما ان الاسرار
ابعد من الرياء فهو افضل في حق من يخاف ذلك فان لم يخف فالجهر افضل بشرط ان لا يؤذي
غيره من مصل او نائم او غيرهما ودليل فضيلة الجهر ان العمل فيه اكثر لانه يتعدى نفعه
الى غيره ولانه يوقظ قلب القاري ويجمع همه الى الفكر ويصرف سمعه اليه ولانه يطرد النوم
ويزيد في النشاط ويوقظ غيره من نائم وغافل وينشطه فمتى حضره شيء من هذه النيات فالجهر
افضل السادس صهيب قوله ما آمن بالقرآن من استحل محارمه ومن استحل ما حرم الله تعالى
في القرآن فقد كفر مطلقا وخص ذكر القرآن لعظمته وجلالته السابع يعلى قوله فاذا هي
تنعت اي تصف ويحتمل وجهين احدهما ان تقول كانت قراءته كيت وكيت وثانيهما ان تقرا مرتلة
مبينة كقراءة النبي صلى الله عليه وسلم نحو قولهم وجهها يصف الجمال ومنه قوله تعالى وتصف
السنتهم الكذب الثامن ام سلمة قوله يقول الحمد لله رب العالمين ثم تقف بيان لقوله يقطع
قراءته تو هذه الرواية ليست بسديدة في الالسنة ولا بمرضية في اللهجة العربية بل هي صيغة
لا يكاد يرتضيها اهل البلاغة واصحاب اللسان فان الوقف الحسن ما اتفق عند الفصل
والوقف التام من اول الفاتحة عند قوله مالك يوم الدين وكان صلى الله عليه وسلم افصح الناس
لهجة واتمهم بلاغة وقد استدرك الراوي ذلك بقوله والاول اصح والمظهر اختار هذا القول
على ما ذكره اولا انما كان صلى الله عليه وسلم يقف على الآية ليبين للمستمعين رؤوس الآي ولو
لم يكن لهذه العلة لما وقف على رب العالمين ولا على الرحمن الرحيم لان الوقف عليهما قطع للصفة
عن الموصوف وهذا غير صواب قال صاحب الكواشي كفى الوقف على الرحمن الرحيم قالوا لان
النبي صلى الله عليه وسلم وقفه لان بعده ما فيه معنى القوة والجبروت وفيهما بعد عن الرحمة
اقول اراد معنى مالك يوم الدين يلتقي معنى قوله لمن الملك اليوم لله الواحد القهار واعلم ان
قوله رب العالمين يشير الى انه تعالى مالك لذوي العلم من الملائكة والثقلين يدبر امورهم
ومصالحهم في الدنيا وقوله مالك يوم الدين يشير الى انه متصرف فيهم في الآخرة يثيبهم
ويعاقبهم على اعمالهم وقوله الرحمن الرحيم متوسط بينهما ولذلك قيل رحمن الدنيا ورحيم الآخرة
فكما جاز ذلك الوقف يجوز هذا والنقل اولى ان يتبع واما قول الراوي والاول اصح فلا يوجب
ان يضرب عن الثاني صفحا وقد قال تعالى كتاب فصلت آياته الكشاف فصله سورا
وسورا آيات

الفصل الثالث

الاول جابر رضي الله عنه قوله وفينا الاعرابي

والعجمي يحتمل وجهين احدهما ان كلهم منحصرون في صنفين وثانيهما ان فينا معشر العرب
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وفيما بيننا تلك الطايفتان وهذا الوجه اظهر لانه فرق بين
الاعرابي والعربي نه تمثل في خطبته مهاجر ليس باعرابي جعل المهاجر ضد الاعرابي والاعراب
ساكنوا البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلونها الا لحاجة والعرب اسم
لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه سوآء اقام بالبادية او المدن قوله فكل
حسن اي فكل قرآة مما يقرا احدكم من العرب والاعراب والعجم حسن اذا آثرتم ثواب الاجلة
على العاجلة ولا عليكم ان لا تقيموا السنتكم اقامة السهم قبل ان يراش وسيجي اقوام يقيمونه الى
آخره وفيه رفع الحرج وبنآء الامر على المساهلة في الظاهر وتحري الحسبة والاخلاص في العمل
والتفكر في معاني القرآن والغوص في عجايب امره ذكر الشيخ ابو حامد في الاحيآء ان اكثر
الناس منعوا في فهم معاني القرآن لاسباب وحجب اسدلها الشيطان على قلوبهم فعميت عليهم
عجايب اسرار القرآن منها ان يكون الهم منصرفا الى تحقيق الحروف باخراجها عن مخارجها
وهذا يتولى حفظه شيطان وكل بالقرآء ليصرفهم عن معاني كلام الله فلا يزال يحملهم
على ترديد الحروف ويخيل اليهم انه لم يخرج الحرف من مخرجه فهذا يكون تامله مقصورا على
مخارج الحروف فانى يكشف له المعاني واعظم ضحكة للشيطان من كان مطيعا لمثل
هذا التلبيس الثاني حذيفة قوله بلحون العرب قال صاحب جامع الاصول اللحون والالحان
جمع لحن وهو التطريب وترجيع الصوت وتحسين قرآءة القرآن او الشعر او الغنآء ويشبه ان
يكون هذا الذي يفعله قرآء زماننا بين يدي الوعاظ وفي المجالس من اللحون الاعجمية التي يقرون
بها مما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله يرجعون الترجيع في القرآءة ترديد الحروف
كقرآءة النصارى الحناجر جمع الحنجرة وهي راس الغلصمة حيث تراه ناتيا من خارج الحلق والتجاوز
يحتمل الصعود والحدور والمعنى على الصعود لا يرفعها الله ولا يقبلها وكانها لم تتجاوز حلوقهم
وعلى الحدور ان قرآءتهم لا يصل آخرها الى قلوبهم فلا يتفكرون فيه ولا يعملون بمقتضاه فلا يثابون
على قرآءته ولا يحصل لهم غير بلوغ الصوت الى الحناجر ويؤيد المعنى الثاني قوله مفتونة
قلوبهم اي مبتلى بحب الدنيا وتحسين الناس لهم وهي صفة اخرى بعد صفة لقوم الثالث
البرآء قوله حسنوا القرآن باصواتكم معناه ما سبق من ان المراد بالتزيين الترتيل والجهر به
وتحسين الصوت وهذا الحديث لا يحتمل القلب كما احتمله الحديث السابق لتعليله بقوله فان
الصوت الحسن يزيد القرآن حسنا الرابع طاوس قوله اريت انه يخشى الله اي من حسبته وظننته
انه يخشى الله وبظهر امارات الخشية منه وبتاثره قلبك ولا يكون القاري حينئذ الا عالما
بزواجر القرآن وقوارعه ومواعيده فيخشى عذاب الله ويرجو رحمته فكان الجواب من الاسلوب
الحكيم حيث اشتغل في الجواب عن الصوت الحسن بما يظهر الخشية في القاري والمستمع

الخامس

الخامس عبيدة قوله لا توسدوا القرآن يحتمل وجهين احدهما ان يكون كناية رمزية عن
التكاسل اي لا تجعلوه وسادة لكم تنامون عليه بل قوموا به واتلوه آناء الليل واطراف النهار
هذا معنى قوله واتلوه حق تلاوته وثانيهما ان يكون كناية تلويحية عن التغافل فان من جعل
القرآن وسادة يلزم منه النوم فيلزم منه الغفلة يعني لا تغفلوا عن تدبر معانيه وكشف اسراره
ولا تتوانوا في العمل بمقتضاه والاخلاص فيه وهذا معنى قوله واتلوه حق تلاوته وقول الله تعالى
ان الذين يتلون كتاب الله واقاموا الصلوة وانفقوا مما رزقناهم سرا وعلانية يرجون تجارة
لن تبور جامع للمعنيين فان قوله اقاموا وانفقوا ماضيان عطفا على يتلون وهو مضارع
دلالة على الدوام والاستمرار في التلاوة المثمرة لتجدد العمل المرجو منه التجارة المرجية قوله
وافشوه اي سمعوا الناس قرآءته وعلموهم واكثروا من كتابته وفسره ودرسه وقوله تغنوه يحتمل
الاستغنآء والتغني بالجهر به والترتيل ولا تعجلوا اي لا تستعجلوا الحظوظ الدنيوية به فان
ثوابه في الاخرة مما لا يقادر قدره ولا يكتنه كنهه ومن ثم اعاد الثواب منكرا مفخما باب

الفصل الاول الاول عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله فكدت ان اعجل عليه
اي ان اخاصمه واظهر بوادر غضبي عليه قوله لببته بالتشديد نه يقال لببت الرجل ولببته
اذا جعلت في عنقه ثوبا وجررته به مع في هذا بيان ما كانوا عليه من الاعتنآء بالقرآن
والذب عنه والمحافظة على لفظه كما سمعوه من غير عدول الى ما تجوزه العربية وقال
العلمآء سبب انزاله على سبعة احرف التخفيف والتسهيل ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم
هون على امتي كما صرح به في آخر الحديث فاقرؤا ما تيسر منه واختلفوا في المراد بسبعة احرف
واصحها واقربها الى معنى الحديث قول من قال هي كيفية النطق بكلماته من ادغام واظهار
وتفخيم وترقيق وامالة ومد وهمز وتليين لان العرب كانت مختلفة اللغات في هذه الوجوه
فيسر الله تعالى عليهم ليقرا كل بما يوافق لغته ويسهل على لسانه قال ابو الفتوح العجلي في تفسيره
فان قيل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال انزل القرآن على سبعة احرف
فكيف وجه الزيادة على السبع فالجواب ان الايمة قالوا في معنى الخبر ان الاختلاف في
القرآات وان كثرت وتعددت يجمعه سبعة اوجه لانه لا تزيد القرآن على سبع فاحد الوجوه
السبعة ان يكون تغيير الكلمة في نفسها كقوله تعالى ننشزها وننشرها وبالزيادة والنقصان
كقوله تعالى قالوا اتخذ الله وقالوا اتخذ الله بزيادة الواو ونقصها والوجوه الستة الباقية
تكون بان تثبت الكلمة بعينها وتتغير من قبل لواحقها كالجمع والتوحيد في قوله كطي السجل للكتاب
والكتب والثاني كالتذكير والتانيث في قوله لنحصنكم من باسكم وليحصنكم والثالث
الاختلاف التصريفي كقوله ولا كذابا بالتخفيف والتثقيل ومن يقنط ومن يقنط بفتح ولا كذابا
النون وكسرها والرابع الاختلاف الاعرابي كقوله تعالى ذو العرش المجيد برفع الدال وجرها

والخامس اختلاف الادوات كقوله ولكن الشياطين بتشديد النون وتحقيقها والسادس اختلاف
اللغات كالتفخيم والامالة الثاني ابن مسعود رضي الله عنه قوله كلاكما محسن فان قلت كيف
يستقيم هذا القول مع اظهار الكراهة قلت معنى الاحسان راجع الي ذلك الرجل لقراته
والي ابن مسعود لسماعه من رسول الله صلعم ثم تحريه في الاحتياط والكراهة راجعة الى جدالة
مع ذلك الرجل كما فعل عمر بهشام لان ذلك مسبوق بالاختلاف وكان الواجب عليه
ان يقره على قراته ثم يسال عن وجهها مظ الاختلاف في القرآن غير جايز لان كل لفظ منه
اذا جاز قراته على وجهين او اكثر فلو انكر احد واحدا من ذينك الوجهين او الوجوه فقد
انكر القرآن ولا يجوز في القرآن بالراي لان القران سنة متبعة بل عليهما ان يسالا عن ذلك
ممن هو اعلم الثالث ابي بن كعب قوله ودخل آخر عطف على مقدر اي فعلت ان هذا دخل
في المسجد فقرا قراة انكرتها ودخل آخر قوله فسقط في نفسي من التكذيب ولا اذ كنت مظ يعني
وقع في خاطري من تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم في تحسينه لشانهما تكذيبا اكثر من تكذيبي
اياه قبل الاسلام مح معناه وسوس لي الشيطان تكذيبا اشد مما كنت عليه في الجاهليه لانه كان
في الجاهليه غافلا او متشككا تو انما استعظم الحالة التي ابتلي بها فوق ما استعظم حالته
الاولى لان الشك الذي تداخله في امر الدين ورد على مورد اليقين والمعرفه فبعد النكر اعظم
واعظم وقيل فاعل سقط محذوف اي فوقع في نفسي من التكذيب ما لم اقدر على وصفه ولم
اعهد بمثله ولا اذ كنت في الجاهليه اقول قد احسن هذا القايل واصاب في هذا التقدير
ويشهد له قوله فلما راي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد غشيني اي من التكذيب فمن على
هذا بيانيه والواو في ولا اذ كنت يستدعي معطوفا عليه ولا الموكدة توجب ان يكون
المعطوف عليه منفيا وهو هذا المحذوف وهذا اسد في العربيه من جعل ولا اذ كنت صفة
لمصدر محذوف كما سبق لان واو العطف مانعه ولو ذهب الى الحال الجاز على التعسف وفي
استعمال السقوط والقذف في المعاني وانهما مستعملان في الاجسام اشعار بشده الخطب
وفخامة الامر فاستعاره سقط خطر في الحدث كاستعارة القذف للاناله والدمغ للمحق
في قوله تعالى بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه قوله ففضت عرقا مظ عرقا او فرقا منصوبان
على التمييز والظاهر ان يكون فرقا مفعولا له او حالا لانه لا يجوز ان يقال نظر فرقي كان
اني من افاضل الصحابه ومن الموقنين وكان طريان ذلك التكذيب بسبب الاختلاف نزغة
من الشيطان فلما اصاب بركه يده وضربه صلى الله عليه وسلم على صدره ذهب تلك الهاجسه
الى الخارج مع العرق فرجع الشك المسبوق بعلم اليقين الى عين اليقين فنظر الى الله خوفا
وخجلا مما غشيه من الشيطان قوله ان هون على امتي ان يجوز ان تكون مفسره لما في رددت
من معنى القول ويجوز ان تكون مصدريه وان كان مدخوله امرا وجوز صاحب الكشاف

نقلا

نقلا عن سيبويه والرد ههنا ليس ضد القبول وانما هو رجع ورد للجواب ولذلك سمي اجابه الله
تعالى ايضا ردا فان قلت قوله فرد الي الثانيه يستدعي الردة الاولى وليس في الكلام ما يشعر
به قلت قوله ارسل الي ان اقرا يسمى ردا اما مشاكله او يكون مسبوقا يطلب من الرسول كيفيه القراة
قوله تسالنيها صفة موكدة لمسئلة كقوله تعالى ولا طاير يطير اي مسئله ينبغي لك ان تسالها
وانك لا تخيب فيها قوله واخرت الثالثه قيل لما انقسم من يحتاج الى مغفرته تعالى من امة
محمد صلى الله عليه وسلم الى مفرط ومفرط استغفر صلى الله عليه وسلم للمقتصد المفرط في الطاعه
واخرى للظالم المفرط في المعصيه واخر الثالثه لاحتياج جميع الاولين والآخرين يومئذ
اليها واقول جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسايل الثلث مقصورة على واحده لكن
جعل تعدادها بحسب الزمان مرتين في الدنيا ومرة في الآخرة يوما تقول الانبياء كلهم
نفسي نفسي وهو يقول امتي فقوله يرغب الي الخلق صفة ليوم اي اخرت قولي اللهم
اغفر لامتي لاجل يوم هذا وصفه ويشهد لهذا التاويل ما رواه ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابه فتعجل كل نبي دعوته فاني اختبات
دعوتي شفاعة لامتي الى يوم القيمه انظر الى هذه الرافه والمرحمة والحدب لامته صلى الله
عليه وسلم وفيه انه صلعم طلب من الله تعالى لامته السهوله واليسر في القراة ثلث مرات
فاسعفه الله تعالى وانجح مطلوبه ولم يكتف بذلك بل امر ان يزيد على المسئلة ما يسهل
عليهم من الآخرة لتجمع لهم التيسير والتسهيل في الدارين فالله اراف بهم وارحم لهم
الرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله فلم ازل استزيده مح اي لم ازل اطلب منه ان يطلب
من الله الزيادة في الاحرف للتوسعه والتخفيف ويسال جبريل ربه تعالى فيزيده قوله
انما هي في الامر يكون واحدا معناه ان ذلك الاختلاف يرجع الى معنى واحد وان اختلف
اللفظ من جهته الي سبعة انحاء واما اذا اختلف اللفظ بحسب الاختلاف في الاداء الى
ان يصير المنفي مثبتا والمثبت منفيا والحرام حلالا والحلال حراما مثلا فلا يجوز ذلك لقوله
تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا الفصل الثاني
الاول ابي قوله قال يا محمد ان القرآن انزل على سبعة احرف يعني ذكرت ان امتك
اميون عاجزون غير قادرين على ان يتفقوا على قراة واحده فالله تعالى سهل عليهم ويسر لهم
فانزل القرآن على سبع لغات فيقرا كل ما يسهل عليه قوله وليس منها الا شاف كاف
اي ليس حرف من تلك الاحرف في اداء المقصود من فهم المعنى الا شاف للعليل
ومن اظهار البلاغه والفصاحة الا كاف للاعجاز حس يريد والله اعلم ان كل حرف
من هذه الاحرف السبعة شاف لصدور المومنين لاتفاقها في المعنى وكونها من عند الله
تعالى وهو كاف في الحجة على صدق النبي صلى الله عليه وسلم لاعجاز نظمه وعجز الخلق

عن الاتيان بمثله الثاني عمران بن حصين قوله على قاص اى يقص الاخبار ويكدي فاسترجع
عمران وقال انا لله وانا اليه راجعون لما ابتلى بهذه المعصيه ولانها من امارات القيمه
قوله فليسال الله به يحتمل وجهين احدهما انه كلما قرا آية رحمة ذكر فيها الجنه سال من الله
وايه عذاب فيها ذكر النار يتعوذ منها الى غير ذلك وثانيهما ان يدعوا بعد الفراغ من القراه
بالادعيه الماثورة مح يستحب الدعا بعد قراة القرآن استحبابا متاكدا تاكيدا شديدا فينبغي
ان يلح في الدعا وان يدعو بالامور المهمه والكلمات الجامعه وان يكون معظم ذلك بل
كله في الامور الآخره وامور المسلمين وصلاح سلطانهم وساير ولاة امورهم وفي توفيقهم
للطاعات وعصمتهم من المخالفات وتعاونهم على البر والتقوى وقيامهم بالحق واجتماعهم
عليه وظهورهم على اعداء الدين الفصل الثالث الاول بريده قوله يتاكل به الناس
يتاكل بمعنى يستاكل لقوله تعالى فمن تعجل في يومين اي استعجل والبا في به للاله كما في قوله
كتبت بالقلم اي من يجعل القران ذريعه ووسيله الى حطام الدنيا جا يوم القيمه في اسوء
حالة وافتح صوره حيث عكس وجعل اشرف الاشيا واعزها وصله الى اذل الاشيا واحطها
وهو ابلغ مما روي عنه صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسال الناس حتى ياتي يوم القيمه
ليس في وجهه مزعه لحم لانه اخبر عن وجهه انه عظم صرف ثم اكده بقوله والنس عليه
لحم ومنه قول الشيخ الشاطبي شعر يحرهم نقادهم كل بارع وليس على قرآنه متاكلا ٥
سمعت شيخي عبد الرحمن الافضلي رحمه الله يقول من استجر الجيفه بعض الملاهي والمعارف
اهون ممن استجرها بالمصحف وفي الاحيا من طلب بالعلم المال كان كمن مسح اسفل مداسه
ونعله بمحاسنه لينظفه الثاني ابن عباس رضي الله عنهما قوله حتى ينزل عليه بسم الله هذا الحديث
وما سيرد في اخر الباب دليلان ظاهران على ان البسمله آيه من كل سوره انزلت مكرره
للفصل الثالث علقمه قوله فقال احسنت اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لي احسنت
وفي ظاهر قوله تكذب بالكتاب ان من انكر شيئا من القراه المشهورة فقد كذب بالكتاب
والمكذب كافر لكن قالوا ليس بكافر لان افكار القرآت انكار في ادا الكلمه لا في جوهرها
ولذلك اجرى عليه حد الشارب لا حد المرتد فنسبه التكذيب اليه تغليظ الرابع زيد بن ثابت
قوله مقتل اهل اليمامة مقتل ظرف زمان اى ايام قتل اهل اليمامه واليمامة بلاد الجو وكان
بها امراة يقال لها زرقا يضرب بها المثل في قوه البصير فقال ابصر من زرقا اليمامه ثم ان
ابا بكر بعث خالد بن الوليد مع جيش من المسلمين فاقتتل المسلمون وبنو حنيفه قتالا ما راي المسلمون
قبله مثلها وقتل من المسلمين الف ومايتان وجرح من بقي وكان عده من قتل من القرا
يومئذ سبعمايه ثم ان برا بن مالك ثار فحمل على اصحاب مسيلمه فانكشفوا وتبعهم المسلمون وقتلوا
مسيلمه واصحابه قوله قد استحر اي كثر واشتد وهو استفعل من الحر الشده قوله اني اخشي

ان استحر القتل بالقراه ان استحر مفعول اخشى والفا في فذهب للتعقيب ويجوز ان يكون
مفعول اخشى محذوفا وان بالكسر والجمله الشرطيه بيان للمحذوف والخشيه انما تكون مما
لم يوجد من المكروه فعلى هذا المراد من استحر الزياده على ما كان قوله هذا والله خير رد
لقوله كيف تفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم واشعار بان من البدع ما هو
حسن وخير قوله انك رجل شاب وفي التقييد بالشاب اشاره الى حده نظره وبعده عن
النسيان وضبطه واتقانه ولا نتهمك اي لعدم ضعفه ونسيانه وكذبه وانه صدوق
وذلك صرح بكمال ورعه وتمام معرفته وغزاره علومه وشده تحقيقه وتفقده في هذا الشان
وتمكنه منه قوله اجمعه من العسب حال من فاعل تتبع او من مفعوله العسب جمع عسيب
وهو سعف النخل واللخاف جمع لخفه وهي الحجاره البيض الرقاق والمراد بصدور الرجال
الذين جمعوا القرآن وحفظوه في صدورهم كملا في حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم كابي
ابن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابي زيد وفي روايه ابي الدردا بدل ابي فيكون
ما في العسب واللخاف وغيرهما تقريرا على تقرير فان قلت كيف التوفيق بين قولك هذا
وبين قوله لم اجدها مع احد غير ابي خزيمه قلت الحفاظ حفظوها ثم نسوها فلما سمعوها
استذكروا كما قال زيد فقدت آيه من الاحزاب حين نسخنا المصحف قد كنت اسمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقرا بها فالتمسناها فوجدناها مع خزيمه بن ثابت وقال السخاوي
في شرح الرائيه فان قيل فما قصد عثمان بارساله الى حفصه واحضار الصحف وقد كان
زيد ومن اضيف اليه حفظه في زعمكم قلت الغرض بذلك سد باب المقاله وان يزعم زاعم
ان في المصحف قرانا لم يكتب ولئلا يري انسان فيما كتبوه شيئا مما لم يقرا به فيكون فالصحف
شاهده بصحة جميع ما كتبوه الخامس انس رضي الله عنه قوله اذا اختلفتم لا قوله فاكتبوه بلسان
قريش فان قلت كيف الجمع بين هذا وبين قوله انزل القرآن على سبعه احرف اى لغات قلت
الكتابه والثبت في الصحف بلغه قريش لا يقدح في القراه بتلك اللغات وقوله انما نزل
بلسانهم يريد به ان اول ما نزل بلغه قريش وهي الاصل ثم خفف ورخص ان يقرا بسائر
اللغات قوله ان يحرق بالحا المهمله وفي كتاب شرح السنه بالخا المعجمه وحققه بما في
شرح السنه عن الوليد بن مسلم سالت مالكا عن تقضيض المصاحف فاخرج الينا مصحفا
فقال حدثني ابي عن جدي انهم جمعوا القرآن على عهد عثمان رضي الله عنه وانهم فضضوا
المصاحف على هذا ونحوه حش في الحديث البيان الواضح ان الصحابه رضي الله عنهم جمعوا
بين الدفتين القرآن الذى انزل الله سبحانه وتعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم من
غير ان زادوا فيه او نقصوا منه شيئا او اخروا او وضعوا له ترتيبا لم ياخذوه من
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقن اصحابه ويعلمهم

ما نزل عليه من القرآن على الترتيب الذي هو الآن في مصاحفنا بتوقيف جبريل صلوات
الله عليه اياه على ذلك واعلامه عند نزول كل آية ان هذه الآية يكتب عقيب آية كذا
في السورة التي يذكر فيها كذا روي معنى هذا عن عثمان رضي الله عنه السادس ابن
عباس رضي الله عنهما قوله وهي من المثاني اي من السبع المثاني وهي السبع الطول والـ
براءة وهي من المائين اي هي مائة وثلثون آية فقرنت بينهما ولم تفصلوا بالبسملة وتوجيه
السؤال ان الانفال ليست من السبع الطول لقصرها عن المائين لانها سبع وسبعون آية
وليست غيرها لعدم الفصل بينها وبين براءة فاجاب عثمان رضي الله عنه بما يشاكل
ما وجه فعلم من جوابه ان الانفال والبراءة نزلتا منزلة سورة واحدة وكملتا السبع الطول
بها والله اعلم كتاب الدعوات ه غب الدعاء كالنداء وقد يستعمل
كل واحد منهما موضع الاخر قال تعالى كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء ويستعمل
استعمال التسمية نحو دعوت ابني زيدا اي سميته قال الله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول
بينكم كدعاء بعضكم بعضا اي لا تقولوا يا محمد تعظيما له وتوقيرا مح دلت الاحاديث
الصحيحة على استحباب الدعاء والاستعاذة وعليه اجمع العلماء واهل الفتاوي في الامصار
في كل الاعصار وذهب طايفة من الزهاد واهل المعارف الى ان ترك الدعاء افضل
استسلاما للقضاء وقال اخرون منهم ان دعا للمسلمين فحسن فان خص نفسه فلا ومنهم
من قال ان وجد في نفسه باعثا للدعاء استحب والا فلا ودليل الفقهاء ظواهر القرآن
والسنة في الامر بالدعاء والاخبار عن الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين الفصل الاول
الاول ابو هريرة قوله اختبات دعوتي اي ادخرتها وجعلتها خبية لتعني الاختباء الاخفاء
والستر قوله نائلة اي واصلة يقال نال ينال اذا اصاب فهو نائل شف من مات في
محل النصب على انه مفعول لنائلة وقوله لا يشرك بالله نصب على الحال من فاعل مات
اي شفاعتي نائلة من مات من امتي غير مشرك بالله شيا مظ اعلم ان جميع دعوات الانبياء
مستجابة والمراد بهذا الحديث ان كل نبي دعا على امته بالاهلاك كنوح وصالح وشعيب
وموسى وغيرهم واما نبينا صلى الله عليه وسلم فلم يدع على اعدائه بالاهلاك فاعطي قبول
الشفاعة يوم القيمة عوضا عما لم يدع على امته وصبر على اذاهم ونعني بالامة هنا امة
الدعوة لا امة الاجابة فان احدا من الانبياء لم يدع على من اجابه من امته بل دعا على من
كفر به اقول هذا مشكل لانه صلى الله عليه وسلم دعا على احياء من العرب بقوله اللهم
العن فلانا وفلانا ودعا على رعل وذكوان وعصية ودعا على مضر وقال اللهم اشدد
وطاتك على مضر واجعلها سنين كسنين يوسف فالتاويل المستقيم ان معنى قوله لكل نبي
دعوة مستجابة بان الله تعالى جعل لكل نبي دعوة واحدة مستجابة في حق امته فكل من

الانبياء نالوها في الدنيا باهلاك قومه وانا ما نلتها في الدنيا حيث دعوت على بعض امتي فقيل
لي ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم فبقيت تلك الدعوة المستجابة مدخرة في الآخرة واما
دعاؤه على مضر فليس للاهلاك بل للارتداع لينيبوا الى الله تعالى فانظر ايها المتامل كم بين
الدعائين ثم يحقق قوله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين واما قوله ان جميع دعوات
الانبياء مستجابة فيقف عليه عند قوله صلى الله عليه وسلم سالت الله ثلثا فاعطاني اثنتين
ومنعني واحدة وهي ان لا يذيق بعض امته باس بعض والله اعلم الثاني ابو هريرة قوله اتخذت
عندك عهدا قض لما كان كل واحد من العهد والوعد متضمنا معنى الآخر عبر عن الوعد بالعهد
تاكيدا واشعارا بانه من المواعيد التي لا يتطرق اليها الخلف ولا ينبغي ان يتطرق اليها
كالمواثيق ولذلك استعمل فيه الحلف وقال لن تخلفنيه للمبالغة وزيادة التاكيد تو العهد
هنا الامان المعنى اسالك امانا لن تجعله خلاف ما اترقبه وارجيه وانما وضع الاتخاذ
موضع السؤال تحقيقا للرجاء بانه حاصل اذا كان موعودا باجابة الدعوة ولهذا قال
لن تخلفنيه احل العهد المسؤل محل الشيء الموعود ثم اشار الى ان وعد الله لا يتاتى فيه الخلف
فان الالوهية تنافيه غب العهد حفظ الشيء ومراعاته حالا بعد حال وسمي الموثق الذي
يلزم مراعاته عهدا والاتخاذ افتعال من الاخذ وقد تعدى الى مفعولين ويجري مجرى الجعل
واقول اصل الكلام اني طلبت منك حاجة تسعفني اياها ولا تخيبني فيها فوضع العهد
الموثق موضع الحاجة مبالغة في كونها مقضية ان العهد كان مسؤلا ووضع لن تخلفنيه موضع
لا تخيبني فيها نظرا الى ان الالوهية منافية للخلف في الوعد وان العهد مما يقع بين الاثنين فيوجب
على كل واحد من المتعاهدين مراعاته بالحفظ والاستيناف فوضع لن تخلفنيه موضع لن
تنقضه مبالغة كما مر قض قوله فانما انا بشر تمهيد لمعذرته فيما يندر عنه صلى الله عليه وسلم
لان من لوازم البشرية الغضب المودي الى ذلك وقوله فاي المومنين الى آخره بيان وتفصيل
لما كان بلميسه قابل انواع الفظاظة والايذاء بما يقابلها من انواع التعطف والالطاف
وعد الاقسام الاول متناسقة من غير عاطف وذكر ما يقابلها بالواو ولما كان المطلوب
معارضة كل واحد من تلك بهذه الامور واقول لعل قوله شتمته لعنته جلدته تفصيل لقوله
آذيته ومن ثم افرد الضمير في اجعلها وانها ردا الى الاذية وترك العاطف لتعداد هذه
الخصال كقولك واحد اثنان ثلثة واتيانه في قوله صلوة وزكوة وقربة لجمعها بازاء كل
واحدة من تلك الخلال على سبيل الاستقلال وليس من باب اللف والنشر تو والصلوة
وضعت ههنا موضع الترحم والرافة والزكوة يراد بها الطهارة من الذنوب والنماء والبركة
في الافعال وهذه هي الرافة التي اكرم الله بها وجهه حتى حظي بها المسيء فما ظنك بالمحسن
قال الله تعالى لقد جاءكم رسول من انفسكم الى قوله بالمومنين رءوف رحيم وقال تعالى وما

ارسلناك الا رحمة للعالمين **الثالث والرابع** ابوهريره **قوله** وليعزم مسئلته **نه** اي يجدّ
فيها ويقطعها **مظ** نهى عن قول ان شئت في الدعآء لانه شك في القبول بل ليعزم مسالته
وليكن مستيقنًا في قبول الدعآء فان الله تعالى كريم لا بخل عنده وقدير لا يعجز عن شيء ولا
يكرهه احد ولا يحكم عليه فلا يجوز ان يقال اغفر لي ان شئت والضمير في اعطاه يرجع الى
شيء يعني لا يعظم عليه اعطآء بل جميع الموجودات في امره تسير اقول قوله ان شئت في
الحديث ليس بمعنى واحد لان تعليل قوله ليعزم بما بعده يوجب الفرق فقوله ان الله يفعل
ما يشآء ولا مكره له يقتضي ان يأول قوله اغفر لي ان شئت بانه لا مشيه لاحد غيرك ليطابق
التعليل ويأول الثاني بانه لا كراهة لك فيما تعطي لان العظيم والحقير عندك سيان
الخامس ابوهريره رضي الله عنه **قوله** ما لم يدع ما ظرف ليستجاب بمعنى المده وكان من حق
الظاهر ان يجا بالعاطف في قوله ما لم يستعجل فتركه على تقدير عامل آخر استقلالًا لكل
من القيدين اي يستجاب ما لم يدع يستجاب ما لم يستعجل فترك العاطف استينافًا كانه
لما سمع المخاطب قوله يستجاب ما لم يدع باثم سأل هل الاستجابه مقصورة على هذا القيدام
لا فاجيب لا بل يستجاب ما لم يستعجل **قوله** قد دعوت وقد دعوت التكرار للاستمرار اي دعوت
دعوة مرارًا كثيره وقوله فلم ار يستجاب اي فلم اعلم مفعول اول له محذوف ويستجاب مفعول
ثان فيكن جاز ذلك لانها من دواخل المبتداء والخبر كما جاز حذف المبتدا جاز ما اقيم مقامه
كذا ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل
احيآء اي بل هم احيآء **قوله** فيستحسر اي يمل **نه** هو استفعال من حسر اذا اعيى وتعب **مظ**
من كان له ملالة من الدعآء لا يقبل دعاوه لان الدعآء عبادة حصلت الاجابه او لم تحصل
فلا ينبغي للمومن ان يمل من العبادة وتأخير الاجابه اما لانه لم يات وقتها فان لكل شيء وقتًا
واما لانه لم يقدر في الازل قبول دعآيه في الدنيا ليعطى عوضه في الآخره واما ان يوخر
القبول ليلح ويبالغ فيها فان الله تعالى يحب الالحاح في الدعآء **السادس** ابو الدردآء رضي الله
عنه **قوله** بظهر الغيب الظهر مقحم وموضعه نصب على الحال من المضاف اليه لان الدعوة
مصدر اضيف الى الفاعل ويجوز ان يكون ظرفًا للمصدر وقوله مستجابه خبرها وقوله عند
راسه ملك جمله مستانفه مبينه للاستجابه والبآء في بمثل زايده في المبتدا كما في قولك
بحسبك درهم **مح** معناه دعوة المسلم في غيبة المدعو له في السر مستجابه لانها ابلغ في الاخلاص
وقوله ولك بمثل بكسر الميم روايه مشهوره وعن القاضي عياض بفتح الميم والثآء وزيادة
البآء والهآء بمثله اي عديله سوآء وكان بعض السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه
المسلم بتلك الدعوة لانها تستجاب ويحصل له مثلها **السابع** جابر رضي الله عنه **قوله** لا
توافقوا نهى للداعي وعلة للنهي اي لا تدعوا على انفسكم وعلى اولادكم كي لا توافقوا ساعة

الاجابه فتندموا **قوله** فيستجيب نصب على انه جواب النهي من قبيل لا تدن من الاسد يأكلك
على مذهب الكسائي ويحتمل ان يكون مرفوعًا اي فهو يستجيب **الفصل الثاني**
الاول والثاني النعمان بن بشير رضي الله عنه **قوله** الدعآء هو العبادة اتى بضمير الفصل والخبر
المعروف باللام ليدل على الحصر وان العبادة ليست غير الدعآء **قض** لما حكم بان الدعآء هو العباده
الحقيقيه التي تستاهل ان تسمى عبادة من حيث انه يدل على ان فاعله مقبل بوجهه الى الله تعالى
معرض عما سواه لا يرجو ولا يخاف الا منه استدل عليه بالايه فانها تدل على انه امر مامور به اذا اتى
به المكلف قبل منه لا محاله وترتب عليه المقصود ترتب الجزآء على الشرط والمسبب على السبب
وما كان كذلك كان اتم العبادات واكملها ويقرب منه الروايه الاخرى فان مخ الشيء خالصه
غب العبوديه اظهار التذلل والعبادة ابلغ منها لانها غاية التذلل ولا يستحقها الا من له غاية
الافضال واقول يمكن ان نحمل العباده على المعنى اللغوي اي الدعآء ليس الا اظهار غاية
التذلل والافتقار والاستكانه قال الله تعالى يا ايها الناس انتم الفقرآء الى الله والله هو الغني
الحميد الجملتان واردتان على الحصر وما شرعت العبادات الا للخضوع واظهار الافتقار اليه
وينصر هذا التاويل ما بعد الآيه المتلو ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم
داخرين حيث عبر عن عدم الافتقار والتذلل بالاستكبار ووضع عبادتي موضع دعآئي وجعل
جزآء ذلك الاستكبار الصغار والهوان **الثالث** ابوهريره رضي الله عنه **قوله** ليس شيء اكرم
على الله من الدعآء اكرم نصب خبر ليس فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله تعالى
ان اكرمكم عند الله اتقاكم قلت كل شيء يشرف في بابه فانه يوصف بالكرم قال الله تعالى وانبتنا
فيها من كل زوج كريم وانما كان اكرم الناس اتقاهم لان الكرم من الافعال المحموده واكرمها
ما يقصد به اشرف الوجوه واشرف الوجوه ما يقصد به وجه الله فمن قصد ذلك بمحاسن افعاله
فهو التقي فاذا اكرم الناس اتقاهم وعلى هذا حكم الدعآء لانه مخ العباده كما مر **الرابع** سلمان
الفارسي **قوله** لا يرد القضآء الا الدعآء **تو** القضآء الامر المقدر في تاويل الحديث وجهان
احدهما ان يراد بالقضآء مخافة العبد من نزول المكروه وتوقاه فاذا وفق للدعآء دفع الله عنه
فيكون تسميته بالقضآء على المجاز ويريد توضيحه ما سئل صلى الله عليه وسلم ارايت رقى
تسترقيها الى قوله قال هي من قدر الله فقد امر الله تعالى بالدعآء والتداوي مع علم الخلق
بان المقدور كاين لان حقيقة المقدور وجودًا وعدمًا مخفية عنهم وثانيهما ان يراد به
الحقيقه فيكون معنى رد الدعآء القضآء تهوينه وتيسير الامر فيه حتى يكون القضآء النازل
كانه لم ينزل به ويؤيده الحديث الثاني ان الدعآء ينفع مما نزل ومما لم ينزل اما نفعه مما نزل عليه
فصبره عليه وتحمله له ورضاه به حتى لا يكون في نزوله متمنيًا خلاف ما كان واما نفعه مما لم
ينزل فهو ان يصرفه عنه او يمده قبل النزول بتاييد من عنده حتى يخف معه اعبآء ذلك اذا

نزل به قال ابو حامد الغزالي رحمه الله فان قيل فما فائدة الدعاء مع ان القضاء لا مرد له فاعلم ان
من جملة القضاء رد البلاء بالدعاء فالدعاء سبب لرد البلاء ووجود الرحمة كما ان الترس سبب
لدفع السلاح والماء سبب لخروج النبات من الارض فكما ان الترس يدفع السهم فيتدافعان كذلك
الدعاء والبلاء وليس من شرط الاعتراف بالقضاء ان لا يحمل السلاح وقد قال تعالى وليأخذوا حذرهم
واسلحتهم فقدر الله تعالى الامر وقدر سببه وفي الدعاء من الفوائد ما ذكرنا من حضور القلب والافتقار
وهما نهاية العبادة والمعرفة **قوله** ولا يزيد في العمر الا البر **شف** قيل معناه اذا بر فلا يضيع عمره
فكانه زاد وقيل يزاد في العمر حقيقة قال الله تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره الا في
كتاب وقال يمحوا الله ما يشاء ويثبت وذكر في الكشاف انه لا يطول عمر انسان ولا يقصر الا في
كتاب وصورته ان يكتب في اللوح ان حج فلان او غزا فعمره اربعون سنة وان حج وغزا فعمره
ستون سنة فاذا جمع بينهما فبلغ الستين فقد عمر واذا افرد احدهما فلم يتجاوز به الاربعين فقد
نقص من عمره الذي هو الغاية وهو الستون وذكر نحوه في معالم التنزيل ثم قال فقيل للقايل
ان الله يقول فاذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون فقال هذا اذا حضر الاجل
فاما ما قبل ذلك فيجوز ان يزاد وينقص وقرا ان ذلك على الله يسير **مح** اذا علم الله تعالى ان
زيدا يموت سنة خمسمائة استحال ان يموت قبلها او بعدها فاستحال ان تكون الاجال التي عليها
علم الله ان يزيد او ينقص فتعين تاويلها الزيادة انها بالنسبة الى ملك الموت او غيره ممن وكل
بقبض الارواح وامره بالقبض بعد اجال محدودة فانه تعالى بعد ان يامره بذلك او يثبت
في اللوح المحفوظ ينقص منه او يزيد على ما سبق به علمه في كل شيء وهو معنى قوله تعالى يمحوا الله
ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب وعلى ما ذكر يحمل قوله ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده فالاشارة
بالاجل الاول الى ما في اللوح المحفوظ وما عند ملك الموت واعوانه وبالاجل الثاني الى قوله
وعنده ام الكتاب وقوله تعالى اذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون **الخامس** ابن عمر جامع
رضي الله عنهما **قوله** فعليكم عباد الله بالدعاء الفاء جزاء شرط محذوف يعني اذا رزق بالدعاء والصبر
والتحمل على القضاء النازل ويرد به القضاء غير النازل فالزموا عباد الله الدعاء واظبوا
عليه وحض عباد الله بالذكر تحريضا على الدعاء واشارة الى ان الدعاء هو العبادة **السادس** جابر
رضي الله عنه **قوله** مثله الضمير راجع الى ما سأله فان قلت كيف مثل جلب النفع بدفع الضر وما وجه
التشبيه قلت الوجه ما هو السائل مفتقر اليه وما ليس مستغنى عنه **السابع** ابو مسعود **قوله** وافضل
العبادة انتظار الفرج **مظ** يعني اذا نزل باحد بلاء فترك الشكاية وصبر وانتظر الفرج فذلك
افضل العبادات لان الصبر في البلاء انقياد لقضاء الله واما استتبع انتظار الفرج قوله يحب
ان يسأل لان المراد بقوله سلوا الله من فضله ادعوا الله لاذهاب البلاء والحزن وانتظروا الفرج
ولا تستعجلوا في طلب اجابة الدعاء اقول الفضل الزيادة وكل عطية لا تلزم من يعطي يقال له

فضل يجوز قوله تعالى واسألوا الله من فضله وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء المعنى ان عطاء الله
تعالى ليس بسبب استحقاق العبد بل هو اكرام وافضال من غير سابقة فلا يمنعكم شيء من السؤال ثم
علل ذلك بقوله فان الله يحب ان يسأل اي من فضله لان خزائنه ملأى لا يغيضها نفقة سحاء
الليل والنهار فلما حث على السؤال هذا الحث البليغ وعلم ان بعضهم يمتنع من الدعاء لاستبطاء
الاجابة فيتحسر عند ذلك ويدعه قال افضل العبادة انتظار الفرج اي افضل الدعاء ان يستبطأ
بالاجابة فينتظر الداعي الفرج والاجابة فيزيد في خضوعه وخشوعه وعبادته التي يحبها الله تعالى
وهو المراد من قوله فان الله يحب ان يسأل والله اعلم اللهم عجل فرجنا وفرج المسلمين اجمعين
امين برحمتك يا ارحم الراحمين **الثامن** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** من لم يسأل الله يغضب
عليه وذلك لان الله تعالى يحب ان يسأل من فضله على ما مر فمن لم يسأل الله يبغضه والمبغوض
مغضوب عليه لا محالة **مح** اعلم ان المذهب المختار الذي عليه الفقهاء والمحدثين وجماهير العلماء
من الطوايف كلها سلفا وخلفا ان الدعاء مستحب بدليل الكتاب والسنة **التاسع** عمر
رضي الله عنهما **قوله** يعني احب اليه تقييد للمطلق فهو نصب معنى وفي الحقيقة صفة لشيئا
واصل الكلام ما يسأل الله شيئا احب اليه من العافية فاقحم المفسر لفظه ان يسأل تقريرا
للسؤال واعتناء به وانما كان العافية احب لانها لفظة جامعة لانواع خير الدارين من الصحة
في الدنيا والسلامة فيها وفي الاخرة **نه** العافية ان يسلم من الاسقام والبلايا وهي الصحة ضد المرض
ونظيرها الثاغية والراغية بمعنى الثغاء والرغاء **العاشر** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله**
من سره ان يستجيب الله من شيمة المؤمن الشاكر الحازم ان يريش السهم قبل الرمي ويلتجي الى
الله قبل الاضطرار اليه بخلاف الكافر الغني كما قال تعالى واذا مس الانسان ضر دعا
ربه منيبا اليه ثم اذا خوله نعمة منه نسي ما كان يدعوا اليه من قبل وجعل لله اندادا الاية
الحادي عشر ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** موقنون بالاجابة **تو** فيه وجهان احدهما ان يقال
كونوا اوان الدعاء على حالة تستحقون منها الاجابة وذلك باتيان المعروف واجتناب المنكر
وغير ذلك من مراعاة اركان الدعاء وادابه حتى تكون الاجابة على قلبه اغلب من الرد
وثانيهما ان يقال ادعوه معتقدين لوقوع الاجابة لان الداعي اذا لم يكن متحققا في الرجاء
لم يكن رجاؤه صادقا واذا لم يكن الرجاء صادقا لم يكن الدعاء خالصا والداعي مخلصا
فان الرجاء هو الباعث على الطلب ولا يتحقق الفرع الا بتحقق الاصل **مظ** المعنى ليكن
الداعي ربه على يقين بانه تعالى يجيبه لان رد الدعاء اما لعجز في اجابته او لعدم كرم في
المدعو او لعدم علم المدعو بدعاء الداعي وهذه الاشياء منفية عن الله تعالى وانه جل جلاله
عالم كريم قادر لا مانع له من الاجابة فاذا كان الامر كذلك فليكن الداعي موقنا بالاجابة
واقول قيد الامر بالدعاء باليقين والمراد بالنهي عن التعرض لما هو مناف للايقان من الغفلة

واللهو بضدهما من احضار القلب والجد في الطلب بالعزم في المسئله فاذا حصلا حصل اليقين
ونبه صلى الله عليه وسلم على هذا التنبيه بقوله واعلموا ونظيره في الكنايه قوله تعالى ولا تموتن
الا وانتم مسلمون نهاهم عن الموت على حالة غير الاسلام وليس ذلك بمقدورهم لكنه امر على
الثبات على حالة الاسلام بحيث اذا ادركهم الموت ادركهم على تلك الحالة ثم اعلم ان التيقظ
والجد في الدعاء من اعظم ادابه واوثق عراه مح ومن اداب الدعاء حضور القلب وهو القصد
الاولى منه وقال ابو حامد في الاحياء اداب الدعاء عشر ترصد الازمان الشريفه كيوم عرفه
واغتنام الاحوال الشريفه كحالة السجود واستقبال القبله ورفع اليدين وخفض الصوت بين
المخافته والجهر وان لا يتكلف السجع وان يتضرع ويتخشع وان يجزم بالطلب ويوقن بالاجابه
وان يلح في الدعاء ولا يستبطي وان يفتتح الدعاء بذكر الله تعالى ورد المظالم وزاد الشيخ محيي الدين
على هذا بان قال وان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الحمد لله تعالى واقول وان يختم
الدعاء بالطابع اي بامين وان لا يخص نفسه بالدعاء بل يعم ليندرج دعاءه وطلبه في تضاعيف
دعاء الموحدين ويخلط حاجته بحاجتهم ولعلها تقبل ببركتهم وتجاب والى هذا يلوح قول
القاري والمصلي اياك نعبد واياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم واصل ذلك كله وراسه
اتقاء الشبهات فضلا عن الحرام الثاني عشر مالك قوله ببطون اكفكم الثناء للاله والجوزان
تكون للمصاحبه مظ عادة من طلب شيا من غيره ان يمد كفه اليه فالداعي يبسط كفه الى الله
تعالى متواضعا متخشعا ولا يرفع ظهر كفه لانه اشاره الى الدفع لكن من اراد دفع بلاء فليرفع ظهر
كفه واقول ولعل الظاهر ان من يطلب شيا من غيره يمد يديه اليه ليضع السايل فيها ومن
جمع اليدين يؤذن بكثرة العطيه لتمتليا منها واليه ينظر الحديث التالي يستحيي ان يردهما صفرا
ومن جعل بطن الكفين الى اسفل كانه اشار الى عكس ذلك وخلوهما عن الخير ويؤيده مسح الوجه
بهما تفاولا باصابه ما طلبه وتبركا باتصاله الى وجهه الذي هو اولى الاعضاء واولاها فمنه يسري
الى ساير الاعضاء واما حديث الاستسقاء وانه صلى الله عليه وسلم استسقى واشار بظهر كفيه الى
السماء فمعناه انه رفعهما رفعا تاما حتى ظهر بياض ابطيه وصارت كفاه محاذيتين لراسه
ملتمسا ان يعمه برحمته من راسه الى قدميه وذلك لشدة مساس الحاجه الى الغيث وهو الذي
ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته هذا وقد تقرر ان شرعيه الدعاء انما كانت لاظهار
الافتقار والضراعه بين يدي الجبار وكان الثناء على الله تعالى بمحامده والاعتراف بالذله والمسكنه
والمقصود مما يبتغيه اتيها الا قوليا ومدا اليد على سبيل الضراعه اتيها الا فعليا لانه يصير بذلك
كالسايل المتكفف لا تملا كفه بما يسد حاجته ولما كانت هذه الصورة صورة ضراعه واظهار
فاقه استحب مد اليد فكلما كانت الحاجه امس كان مد اليد اشد كالحريص على الشي يتوقع تناوله
وذلك في الاستسقاء لامتساس الحاجه الى الغيث عند الجدب وحبس المطر هذا مختصر كلام

التوربشتي

٢٤٨

التوربشتي وقع على سبيل توارد الخاطر ووقع الحافر على الحافر الثالث عشر سلمان رضي الله عنه
قوله يستحيي من عبده الحياء تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به ويذم وهو
على الله تعالى محال فيحمل على التمثيل مثل تركه تعالى تخييب العبد وانه لا يرد يديه صفرا من عطائه
لكرمه بترك من يترك رد المحتاج اليه حياء منه في الكشاف فقوله يستحيي الى اخره جمله مستانفه
باعادة صفه من استونف عنه الحديث يعني حياوه وكرمه يمنعه من ان يخيب عبده السايل قوله
صفرا اي خاليه يقال صفر الشي بالكسر اي خلا والمصدر الصفر بالتحريك ويستوي فيه المذكر
والمونث والتثنيه والجمع الرابع والخامس عشر عايشه رضي الله عنها قوله الجوامع من الدعاء نه
هي التي تجمع الاغراض الصالحه والمقاصد الصحيحه وتجمع الثناء على الله تعالى واداب المسئله
مظ هي ما كان لفظه قليلا ومعناه كثيرا جمع فيه خير الدنيا والاخره نحو قوله تعالى ربنا اتنا
في الدنيا حسنه وفي الاخره حسنه قوله ويدع ما سوى ذلك وذلك اشاره الى معنى ما يراد به
من الجوامع فيختلف معنى سوى ذلك بحسب اختلاف تفسير الجوامع انعكاسا السادس
والسابع عشر عمر رضي الله عنه قوله اشركنا يا اخي في دعايك قض في هذا الالتماس اظهار
الخضوع والمسكنه في مقام العبوديه وتحضيض للامه على الرغبه في دعا الصالحين وتفخيم
شان عمر وارشاده بذكره وارشاد الى ما يحمي دعاءه من الرد ويوجب اجابته وتعليم للامه بان
لا يخصوا انفسهم بالدعاء ويشاركوا فيه اقاربهم واحباءهم لا سيما في مظان الاجابه واتى اخي بالتصغير
تلطفا وتعطفا كالتصغير في يا بني وقوله فقال كلمة يحتمل ان يكون المراد بها ما سبق وان
يكون غيره ولم يصرح به توقيا عن تفاخر ونحوه والباء في بها بدليه اي لو كانت الدنيا لي بدل
تلك الكلمة لما سرني لعلمي بان تلك الكلمة خير لي من الدنيا اقول الفاء في قوله فقال عاطفه
على قال اشركنا اما لتعقيب القول او لتعقيب المفسر بالمفسر وكلمة نكره نصب بقال على معنى
تكلم فالفاء على الاول يقتضي ان يكون القول الثاني غير الاول وعلى الثاني هو الاول بيانا
وتفسيرا وانما نكرها تفخيما لشانها وعلى كلا التقديرين الكلمة يراد بها الجملة من الكلام كقوله
تعالى فجعلها كلمة باقيه وكقولك كلمة الحويدرة تريد قصيدته والظاهر ان المراد بالكلمة ما سبق
واي فضيله لعمر رضي الله عنه ارفع واسنى من قوله اشركنا حيث وصاه بالشركه في الدعاء ومن
اشرك غيره مع نفسه جعله مصاحبا وقرينا له ثم ترقى من كونه قرينا له الى كونه قرينا له وبمنزله
الاخ ثم ترقى بالتصغير الى ان ذلك الاخ ليس كساير الاخوه بل كاخ شفيق متعطف ثم توكيد
الوصيه بقوله لا تنسنا اظهار لغايه الاهتمام بما وصاه وانه مستقل به ولا يصدر ذلك الا عن
مثله وان دعاءه مستجاب البته فينبغي ان يشركه فيه والله اعلم الثامن عشر ابو هريره رضي الله
عنه قوله ثلاثة لا ترد دعوتهم الصايم الصايم بدل من دعوتهم على حذف المضاف اي دعوة
الصايم ودعوة الامام بدليل عطف ودعوة المظلوم عليه ويرفعها حال من ضمير الدعوة

كذا قيل والاولى ان يكون خبرا لقوله ودعوة المظلوم وقطع هذا القسم عن اخويه لشدة الاعتناء
بشانه ويتصر هذا الوجه عطف قوله ويقول الرب وعزتي لانصرنك على قوله وتفتح لان هذا لا
يستقيم على الوجه الاول قض استانف بهذه الجملة الكلام لفخامته شان دعاء المظلوم واختصاصه
بمزيد قبول ورفعها فوق الغمام وفتح له ابواب السماء لها مجاز عن اثاره الآثار العلويه وجمع الاسباب
السماويه على انتصاره بالانتقام من الظالم وانزال الباس عليه وقوله ولو بعد حين يدل على انه
سبحانه وتعالى يمهل الظالم ولا يهمله قال وربك الغفور ذو الرحمة لو يواخذهم بما كسبوا لعجل
لهم العذاب بل لهم موعد لن يجدوا من دونه موئلا التاسع عشر ابو هريرة رضي الله عنه قوله ثلث
دعوات مستجابات وانما قال في الحديث السابق ثلثه وفي هذا ثلث دعوات لان الكلام على
الاول في شان الداعي وتحريه في طريق الاستجابه وما هي منوطه به من الصوم والعدل بخلاف
الوالد والمسافر اذ ليس عليهما الاجتهاد في العمل وقال هناك لا ترد دعوتهم وهنا مستجابات
وقيدها بقوله لا شك فيهن ليتفقا في التقرير لان لا ترد كنايه عن الاستجابه وقد تقرر عند
علماء البيان ان الكنايه ابلغ من التصريح فجبر التصريح بقوله لا شك فيهن وقوله في دعوة الوالد
مطلق يحتمل للولد او عليه ليسعى في مراضيه حتى يدعو له ويجتنب عما يسخطه لئلا يدعو عليه
وانما لم يذكر الوالده على ان حقوقها اكثر فيكون دعاؤها اقرب الى الاجابه لما علم ذلك
بطريق الاولويه يدل عليه قوله تعالى ووصينا الانسان بوالديه حملته امه وهنا على وهن
وفصاله في عامين ان اشكر لي ولوالديك حيث اوقع حملته امه الى قوله في عامين اعتراضا بين
المفسر اعني ان اشكر لي والمفسر اي وصينا وفائدة الاعتراض التوكيد في التوصيه في حقها
خصوصا في حق الوالده لما تكابد من مشاق الحمل والرضاع الفصل الثالث الاول
انس رضي الله عنه قوله حتى يسال شسع نعله نه الشسع احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين
الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام السير
الذي يدخل فيه الشسع وقد ذكرنا في فتوح الغيب ان الرحمن ابلغ من الرحيم لانه دل على
جلايل النعم والرحيم على دقايقها فيكون من باب التتميم لا الترقي ولو لمح فيه هذا المعنى لكان من
باب الترقي لان طلب احقر الاشياء من اعظم العظماء ابلغ في الطلب من طلب الشي العظيم منه
ومن ثم قال ليسال وكرر لانه يدل على ان لا منع هناك ولا رد للسايل عما طلب وفيه ان
العبد لا يلتجي ولا يظهر الافتقار الا الى الله تعالى ولا يستعين الا به ولا يتوكل الا عليه الثاني
والثالث سهل قوله كان يجعل اصبعيه دل هذا الحديث على القصد في رفع اليدين والسابق
على الزيادة على القصد الرابع السايب قوله فرفع عطف على الشرط وجوابه مسح وفايدته دلالة
المفهوم يعني اذا دعا ولم يرفع يديه ولم يمسح وجهه الخامس ابن عباس رضي الله عنهما قوله
المسله ان يرفع المسئله مصدر بمعنى السوال والمضاف محذوف ليصح الحمل اي ادب السوال

وطريقه رفع اليدين وادب الاستغفار الاشاره بالسبابه سبا للنفس الامارة والشيطان
والتعوذ منهما الى الله تعالى ولعل المراد من الابتهال دفع ما يتصور من مقابله العذاب
ويجعل يديه كالترس ليستره عن المكروه مظ العاده فمن طلب شيئا ان يبسط الكف الى المدعو
متواضعا متخاشعا وفمن اراد كف مكروه ان يرفع ظهر كفه اشاره الى الدفع السادس ابن
عمر رضي الله عنهما قوله يعني الى الصدر تفسير لما فعله ابن عمر من رفع اليدين الى الصدر يعني
ان رفعكم ايديكم الى فوق الصدر بدعه وما زاد رسول الله صلى الله عليه وسلم على رفع اليدين الى
الصدر انكر عليهم غالب احوالهم في الدعاء والسوال وعدم تميزهم بين الحالات من الرفع الى
الصدر لا امر وفوقه الى المنكبين لاخر وما فوقهما لغيره ذلك السابع ابي رضي الله عنه قوله
فدعا له عطف على الشرط وجزاؤه بدا فدل بالمفهوم على انه اذا لم يحصل الشرط المقيد لم يوجد
الجزاء لان الدعاء بعد الذكر يدل على سابقه فهتم بدعايه فيبدا بنفسه ليكون اقرب الى الاجابه
ووسيله الى الفوز الثامن ابو سعيد قوله قال الله اكثر اي اكثر اجابه من دعايكم المعنى
ان اجابه الله تعالى في بابها اكثر وابلغ من دعايكم في بابه وهو قريب من قولهم العسل احلى
من الخل والصيف احر من الشتاء وانما جي اكثر بالثاء المثلثه مشاكله لقوله نكثر التاسع
ابن عباس رضي الله عنهما قوله حتى ينتصر حتى في القراين الاربع بمعنى الى قولك سرت حتى
تغيب الشمس لان ما بعدها غير داخل فيما قبلها فدعوة المظلوم مستجابه الى ان ينتصر اي
ينتقم من ظالمه اما باللسان او باليد ودعوة الحاج حتى يفرغ من اعماله ويصدر الى اهله
ودعوة المجاهد حتى يقعد ما استتب به مجاهدته يعني حتى يفرغ منها فان قلت هذا توهم
ان دعاءها والاربع لا يستجاب بعد ذلك فما دعاء الغايب الى ان يحضر قلت نعم لكن
الاسباب مختلفه فيكون سبب الاجابه حينئذ امرا آخر غير المذكور وانما كان دعاء الغايب
اسرع اجابه لانه اقرب الى الاخلاص وانه تعالى يعينه في دعايه كما ورد ان الله تعالى في
عون العبد ما دام العبد في عون اخيه المسلم ومن ثم صرح بذكر الاخ في الحديث ٥

باب ذكر الله عز وجل والتقرب اليه

الفصل الاول الاول ابو هريرة وابو سعيد رضي الله عنهما قوله لا يقعد قوم يذكرون
سبق شرحه في كتاب العلم الثاني ابو هريرة رضي الله عنه قوله جمدان نه هو بضم الجيم
وسكون الميم وفي آخره نون جبل على ليلة من المدينه قوله سبق المفردون وفي روايه طوبى
للمفردين قيل وما المفردون قال الذين اهتزوا في ذكر الله تعالى يقال فرد برايه وافرد
وفرد واستفرد بمعنى انفرد به وقيل فرد الرجل اذا تفقه واعتزل الناس وخلا بمراعاة الامر
والنهي تو قض المفرد من فرد اذا اعتزل الناس وتخلى للعباده وكانه فرد نفسه بالتبتل
الى الله تعالى ولذلك فسر بقوله الذاكرون الله اي سبقوا بنيل الزلفى والعروج الى الدرجات

العلي واما قالوا ما المفردون ولم يقولوا من هم لانهم ارادوا تفسير اللفظ وبيان ما هو المراد منه لا تعيين المتصفين به وتعريف اشخاصهم فعدل رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجواب عن بيان اللفظ الى حقيقته ما يقتضيه توفيقًا للسائل بالبيان المعنوي على المعنى اللغوي ايجازًا فاكتفى فيه بالاشارة المعنوية الى ما استبهم عليهم من الكناية اللفظية اقول وما توفيقي الا بالله ولعلهم كانوا قافلين من غزو او سفر قاصدين المدينة وقربوا منها واشتاقوا الى الاوطان فتفرد منهم جماعة مهترين سابقين وبقي بعضهم غير باشطين فقال صلى الله عليه وسلم لهؤلاء المتخلفين سيروا وقد قرب الدار وهذا جمدان وسبقكم المفردون واما جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قولهم ما المفردون بقوله الذاكرون الله كثيرًا فمن الاسلوب الحكيم الوارد على سبيل الاستطراد اي دعوا شان الكم هذا لانه ظاهر مكشوف واسلوا عن السابقين الى الخيرات المسلمين الى الله تعالى بمداومة الذكر المفردين بالله بالذكر عمن سواه هذا واما المطابقة بين السؤال والجواب لفظًا فهي حاصلة لان ما كما يسال بها عن حقيقة الشي يسال بها عن وصفه ايضًا نحو سؤال فرعون وما رب العالمين وجوابه عليه السلم رب السموات والارض في وجه كانهم سالوا وما صفتها وكذا المفردين فاجيبوا صفتهم انهم يذكرون الله كثيرًا **قوله** والذاكرات مح اي الذاكراته فحذف الها كما حذف في التنزيل لانها راس آية ولانه مفعول وحذفه شايع

الثالث ابو موسى **قوله** مثل الذي يذكر ربه سبه الذاكر بالحي الذي زين ظاهره بنور الحيوة واشراقها فيه بالتصرف التام فيما يريد وباطنه منور بنور العلم والفهم والادراك كذلك الذاكر مزين ظاهره بنور العمل والطاعة وباطنه بنور العلم والمعرفة فقلبه مستقر في حظيرة القدس وسره في مخدع الوصل وغير الذاكر عاطل ظاهره وباطل باطنه

الرابع ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** ظن عبدي بي نو الظن لما كان واسطة بين اليقين والشك استعمل تارة بمعنى اليقين وذلك اذا ظهرت اماراته وبمعنى الشك اذا ضعفت اماراته في المعنى الاول ورد قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم اي يوقنون وعلى الثاني قوله وظنوا انهم الينا لا يرجعون اي توهموا **قض** الظن في الحديث يصح اجراوه على ظاهره ويكون المعنى انا عند ظن عبدي بي اي اعامله على حسب ظنه وافعل به ما يتوقعه مني والمراد الحث على تغليب الرجاء على الخوف وحسن الظن بالله كما قال صلى الله عليه وسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله ويجوز ان يفسر بالعلم والمعنى انا عند يقينه بي وعلمه بان مصيره الي وحسابه علي وان ما قضيت له من خير او شر فلا مرد له لا معطي لما منعت ولا مانع لما اعطيت اي اذا تمكن العبد في مقام التوحيد ورسخ في الايمان والوثوق بالله تعالى قرب منه ورفع دونه الحجاب بحيث اذا دعاه اجاب واذا سأله استجاب كما روي في حديث ابي هريرة رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال عن الله تعالى علم عبدي ان له ربًا يغفر الذنب وياخذ

به غفرت له **قوله** وانا معه اذا ذكرني اي بالتوفيق والمعونة او اسمع ما يقوله فان ذكرني في نفسه اي سرًا وخفية اخلاصًا وتجنبًا عن الرياء ذكرته في نفسي اي اسر بثوابه على منوال عمله واتولى بنفسي اثابته لا اكله لا احد من خلقي وقوله في ملاء خير منه اي في ملاء من الملايكة المقربين وارواح المرسلين والمراد منه مجازاة العبد باحسن مما فعله وافضل مما جاء به واقول وانما قيده بقوله وارواح المرسلين لئلا يستدل بهذا الحديث ان الملايكة افضل من البشر على ان المراد من الملاء الملايكة فحسب واعلم ان الفاء في قوله فان ذكرني في نفسه الى آخره تفصيل للسابق فينبغي للحاذق الماهر ان يجعل السابق مجملًا للتفصيل ومتضمنًا معناه على سبيل الابهام فمعنى المفصل انه تعالى عالم بسر العبد وعلانيته واخلاصه في العمل وريائه فيه وانه مجازيه على اعماله بافضل واكمل مما عمله واذا تقرر هذا ينبغي ان يحمل الظن على الاعتقاد الجازم بانه تعالى كريم جواد يجازي العبد بافضل واحسن مما عمل وانه معه رقيب عليه حافظ لما اسره وما اعلنه لا يخفى عليه شي في الارض ولا في السماء وهو السميع البصير وقوله ذكرته في نفسي جاء على سبيل المشاكلة لان المراد من قوله في نفسه قلبه وسره ولانه جعل النفس ظرفًا للذكر تعالى الله ان يتصف بهما

الخامس ابو ذر رضي الله عنه **قوله** تقربت منه مح هذا الحديث من احاديث الصفات ويستحيل ارادة ظاهره ومعناه من تقرب الي بطاعتي تقربت اليه برحمتي والتوفيق في الاعانة وان زاد زدت وان اتاني يمشي ويسرع في طاعتي اتيته هرولة اي صببت عليه الرحمة وسبقته بها ولم احوجه الى المشي الكثير في الوصول الى المقصود والمراد ان جزاءه يكون تضعيفه على حسب تقربه نو الهرولة ضرب من التسرع في السير وهو فوق المشي دون العدو وهذه امثال تقرب بها المعنى المراد منها الى افهام السامعين والمراد منها ان الله تعالى يكافي العبد ويجازيه في معاملاته التي يقع بها التقرب الى الله تعالى اضعاف ما يتقرب العبد به الى الله وسمى الثواب تقربًا مشاكلة وتحسينًا ولانه من اجله وبسببه كقوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها وقيل تقرب الباري سبحانه اليه بالهداية وشرح صدره لما يتقرب به وكان المعنى اذا قصد ذلك وعمله اعنته عليه وسهلته له والقراب ما يقارب ملاها **شف** قل ما يوجد في الاحاديث حديث ارجى من هذا فانه صلى الله عليه وسلم رتب قوله لقيته بمثلها مغفرة على عدم الاشراك بالله فقط ولم يذكر الاعمال الصالحة **مظ** لا يجوز لاحد ان يغتر بهذا الحديث ويقول اذا كان كذلك فاكثر الخطيه حتى يكثر الله مغفرته وانما قال ذلك كيلا ييأس المذنبون من رحمته ولا شك ان لله مغفرة وعقوبة ومغفرته اكثر ولكن لا يعلم احد انه من المغفورين او من المعاقبين فاذن ينبغي للمرء ان يكون بين الخوف والرجاء واقول هذا الحديث عام خص بحسب الاحوال والاوقات فان جانب الخوف في ابتداء الاحوال ينبغي ان يكون راجحًا على الرجاء وفي اواخرها يكون مرجوحًا او مطلق محمول على المقيد بالمشية كما في قوله تعالى ويغفر ما دون

ذلك لمن يشاء او بالعمل الصالح مع الايمان كما في قوله تعالى الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا
فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات فدل اولئك على ان ما بعدها جدير بمن ذكر قبلها بسبب
ما اختص به من الصفات والمذكور في الآية التائب الذي آمن بالله وعمل عملا صالحا والتمثيل
مركب من عدة امور متوهمة مثلت صورة تقرب العبد الى الله تعالى بالطاعة والاخلاص فيها مع
معاونة الله تعالى بتيسير الطاعة وتسهيل السلوك اليه بصورة تقرب من يعنى بحاله من الخواص
الى بعض العظماء فانه يستقبله ويخطو خطوات نحوه تقليلا للمسافة اكراما له وهذا المعنى يقرب
من الوجه الثاني الذي ذكره الشيخ التوربشتي ويكشف عن هذا المعاني في الحديث الذي يليه
كشفا يحقق به مغزى الكلام فان قلت ما معنى التعريف في الحسنة والسيئة ولم خصت
القرينة الثانية اعني من جاء بالسيئة بلفظ الجزاء ولم وضعت سيئة موضع الضمير الراجع الى
المذكور في الشرط ونكرت ولم قيل في القرينة الاولى وازيد بالواو وفي الثانية او اغفر وما وجه
النظم من قوله من تقرب الى آخر الحديث وبين الكلام السابق قلت وبالله التوفيق اما التعريف
فيهما فللعهد الذهني كقولك دخلت السوق في بلد كذا اي سوقا من الاسواق وما يعرف كل احد
ان السوق ما هو فالمعنى حسنة اية كانت واية سيئة كانت واما اختصاص ذكر الجزاء بالثانية
فلان ما يقابل العمل الصالح من الثواب كله افضال واكرام من الله تعالى وما يقابل السيئة هو
عدل وقصاص فلا يكون مقصودا بالذات كالثواب فخص بالجزاء واما اعادة السيئة نكرة فلتنصيص
معنى الوحدة المبهم في السيئة والمعرفة المطلقة وتقريرها واما معنى واو العطف في وازيد فلمطلق
الجمع ان اريد بالزيادة الرؤية كقوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة وان اريد بها الاضعاف
كما في قوله تعالى كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة الآية والواو بمعنى او التنويعية
كما هي في قوله او اغفر في الحديث واما وجه النظم فان تركيب الحديث من باب اللف والنشر لان
قوله من تقرب مني الى قوله هرولة مناسب للقرينة الاولى وقوله ومن لقيني الى آخر الحديث مناسب
للقرينة الثانية ونعني بقولنا ان من تقرب مناسب للقرينة الاولى ان القرب الى الله تعالى انما يحصل
بواسطة الطاعة المقارنة بالاخلاص وقمع هوى النفس الامارة بالسوء والفناء عن الاوصاف
البشرية المانعة عن الوصول الى حظيرة القدس فكلما زاد الاخلاص في الطاعة والتوغل فيه
وبعد عن هوى النفس وشهواتها ولذاتها ازداد قربا الى الله تعالى ومراتب القرب لا تحصى فذكر منها
في الحديث ثلثا تقريبا وقوله امثالها من اقامة صفة الجنس المميز مقام الموصوف اي عشر حسنات
امثالها وقوله شبرا او ذراعا او باعا في الشرط والجزاء منصوبان على الظرفية اي من تقرب الي
مقدار شبر وقوله يمشي وهرولة حالان وقوله خطيئة ومغفرة تمييزان وهرولة يجوز ان يكون
مفعولا مطلقا لانه نوع من الاتيان نحو رجعت القهقرى لكن الحمل على الحال اولى لان قرينته
يمشي حال لا محالة تو الحديث على الوجه الذي ورد في المصابيح من رواية ابي ذر من تقرب مني شبرا

تقربت

تقربت منه ذراعا ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا هكذا مخرج في كتاب ابن ماجه وفي
كتاب مسلم تقربت اليه ذراعا ولما ذكر الحديث في قسم الصحاح لم يكن له ان ياتي فيه بما لا يوجد في
الكتابين كتاب البخاري وكتاب مسلم وذلك من التجوز الذي لا يتدين به المحدثون اقول هذا الحديث
من افراد مسلم ذكره الحميدي في كتابه كما في المصابيح والمشكاة وكذا في نسخة معتمدة لمسلم
وعلى هذا شرحه الشيخ محيي الدين النواوي ولعل الشيخ وجد نسخة على ما نقله فاخذ يطعن على
مؤلف المصابيح ولا ينفعه ذلك السادس ابو هريرة رضي الله عنه قوله من عادى لي وليا فانه الولي
هو الناصر وقيل المتولي للامور شف الولي له معنيان احدهما انه فعيل بمعنى مفعول وهو من
يتولى الله تعالى امره فلا يكله الى نفسه لحظة قال الله تعالى وهو يتولى الصالحين والثاني انه
فعيل بمعنى فاعل مبالغة وهو الذي يتولى عبادة الله تعالى وطاعته وكلا الوصفين شرط في ولاية
الولي فيجب قيامه بحقوق الله تعالى على الاستقصاء والاستيفاء ليدوم حفظ الله تعالى وتولي
اموره اياه في السراء والضراء وآذنته اعلمته اي فقد اعلمت معاديه ولي بمحاربتي معه من اجل
ولي وفي قوله ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه ارشاد الى ان باب محبة الله تعالى
للعبد هو التقرب الى الله تعالى بالنوافل الزائدة على الفرائض فلا يزال العبد يتقرب الى الله تعالى
بانواع الطاعات ويترقى من مقام الى آخر باصناف الرياضات حتى يحبه الله فيستغرق بملاحظة
جناب قدسه بحيث ما لاحظ شيئا الا راى الله تعالى فيه وهو آخر درجات السالكين واول درجات
الواصلين قوله فكنت سمعه حس سئل ابو عثمان الحيري عن معنى هذا الخبر فقال كنت اسرع
الى قضاء حوائجه من سمعه في الاسماع وبصره في النظر ويده في اللمس ورجله في المشي خط هذا
امثال ضربها والمعنى والله اعلم توفيقه في الاعمال التي يباشرها بهذه الاعضاء يعني ييسر عليه فيها
سبيل ما يحبه ويعصمه عن مواقعة ما يكره من اصغاء الى اللهو بسمعه ونظر الى ما نهي عنه
ببصره وبطش ما لا يحل بيده وسعي في الباطل برجله وقد يكون معناه سرعة اجابة الدعاء والانجاح
في الطلب وذلك ان مساعي الانسان انما تكون بهذه الجوارح الاربع تو معنى قوله كنت سمعه
الى تمام الفصل اجعل سلطان حبي غالبا عليه حتى يسلب عنه الاهتمام بشيء غير ما يقربه الي
فيصير متخلعا عن الشهوات ذاهلا عن الحظوظ واللذات متيما بطلب وانما توجه تلقي الله تعالى
براى منه ومستمع لا يطور حالة الغفلة ولا يحول دون شهوده الحجبة ولا يعتريه ذكر النسيان
ولا يخطر بباله الاحداث والاعيان باخذ بمجامع قلبه حب الله فلا يرى ولا يسمع ولا يفعل الا ما يحبه
ويكون الله سبحانه في ذلك له يدا ومؤيدا وعونا ووكيلا يحمي سمعه وبصره ويده ورجله عما لا يرضاه
وحقيقة هذا القول ارتهان كلية العبد بمراضي الله تعالى وحسن رعاية الله له وذلك على
سبيل الاتساع فانهم اذا ارادوا اختصاص الشيء بنوع منه والاهتمام به والعناية والاستغراق
فيه والفناء والوله اليه والنزوع له سلكوا هذا الطريق قال شعر جنوني فيك لا يخفى وناري فيك لا تخبو ٥

فات السمع والناظر والمهجه والقلب ولسلفنا من مشايخ الصوفيه في هذا الباب فتوحات
غيبيه واشارات ذوقيه يهتز منها العظام الباليه غير انها لا تصلح الا لمن سلك سبيلهم فعلم
مشربهم واما غيرهم فلا يومن عليه عند سماعها من الاغاليط التي تهوي لصاحبها الا مهوا الحلول
والاتحاد تعالى اسما الملك الحق عن صفات المخلوقين ونعوت المربوبين وحسب ذوي الالباب
من شواهد هذا الباب ان الله تبارك وتعالى لما اراد ان يقرر في قلوب السامعين عنه الواقفين
معه ان عقد الميثاق مع الرسول صلى الله عليه وسلم كعقده مع اضاف المبايعه معه الى نفسه
باكد الالفاظ واخص المعاني فقال ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله يد الله فوق ايديهم **قوله**
وانا اكره مسايته هذا اخر الحديث في كتاب البخاري والحميدي وجامع الاصول وشرح السنه وليس
فيها فاذا احببته كما في بعض نسخ المصابيح ولا زيادة لفظه قبض عند قوله عن قبض نفس المومن ولا
قوله ولا بد له منه في آخر الحديث والمذكورات وردت في حديث روى انس نحوه في شرح السنه
قوله وما ترددت عن شي **قض** التردد تعارض الرايين وترادف الخاطرين وهو وان كان محالا
في حقه تعالى الا انه اسند اليه باعتبار غايته ومنتهاه الذي هو التوقف والتاني في الامر كذلك
سائر ما يسند الى الله تعالى من صفات المخلوقين كالغضب والحياء والمكر فالمعنى ما اخرت
وما توقفت توقف المتردد في امر انا فاعله الا في قبض نفس عبدي المومن اتوقف فيه حتى يسهل
عليه ويميل قلبه اليه شوقا الى ان ينخرط في سلك المقربين ويتبوا في اعلى عليين واقول تفسير الولي
على ما نقلنا يستلزم المحبة وان يكون الولي محبوبا ولذلك المحبة الاشارة بقوله حتى احببته والى معنى
تولي الامور لمح قوله فكنت سمعه الذي يسمع به الى آخر الفصل وقوله احب الي مما افترضت عليه
يقتضي ان تكون وسائل التقرب كثيرة واحبها الى الله تعالى اداء الفرائض فيندرج فيها النوافل
وقوله وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل الى آخره بيان ان حكم بعض المفضل عليه الذي هو النافله
بهذه المثابة فما الظن بالمفضل الذي هو الفرائض فالتقرب المذكور في هذا الحديث وما رتب عليه
من قوله فكنت سمعه الى آخره تفسير للمبهم وتفصيل للمجمل في الحديث السابق قال فيه من تقرب
الي شبرا ولم يبين المتقرب به وفسرها باداء الفرائض والنوافل وقال هناك تقربت اليه ذراعا
ولم يبين بما ذا تقرب فبين هنا بقوله فكنت سمعه دلالة على التاييد والتوفيق وتسهيل سلوك
الطريق المستقيم واليه يلمح ترتب قوله اهدنا الصراط المستقيم الى آخره على قوله اياك نعبد واياك
نستعين فلما بني افتتاح الكلام على ذكر الولايه والمحبة تكرما وتفضلا ونبه انه تعالى لا يحوج وليه
الى انتقام من يعاديه بل هو بذاته ينتصر منه ويتولى حربه وانه سبحانه يتلقاه في التقرب منه بما
تقر به عينه وينشرح صدره بقوله فكنت سمعه ونصره الى آخره ختمه بالتاخر عما يسو المحب ويكرهه
تلطفا وتعطفا وقوله وما ترددت في شي انا فاعله مرتب عليه قوله هو يكره الموت وانا اكره
مسايته من باب التمثيل شبه صورة توقف الله تعالى وتاخيره العبد عما يسوه من الموت الذي

هو

هو في الظاهر مضرة وينبو عنه بشريه العبد وفي ضمنه المنافع والوصول الى غايه المطالب حتى
تزول تلك الكراهة بلطايف يحدثها الله تعالى ويظهرها عليه فيشتاق اليه بما تحقق عنده
من البشرى برضوان الله تعالى وكرامته بصورة اب مشفق بولده متعطف له يريد ايصاله الى
ما يتم به كمال نفسه من العلم والادب ولا يتم ذلك الا بنصب التكرار وتعب السهر والولد يكرهه
وهو لا يريد مسايته ولا ان يترك ما هو صلاحه فيه فيتوخى لطايف الحيل حتى يميل اليه قلب
الولد وينزع اليه ثم ادخل صورة المشبه في جنس المشبه به مبالغة ثم استعمل في المشبه اللفظ
الذي كان مستعملا في المشبه به من التردد وهذا التاويل موافق للحديث المتفق على صحته
من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه والموت قبل لقاء الله قالت
عايشه انا لنكره الموت قال ليس ذلك ولكن المومن اذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته
فليس شي احب اليه مما امامه هذان الحديثان توامان بلغا غايتهما في دقة المعنى ورقة الالفاظ
والله يقول الحق ويهدي السبيل **السابع** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** اهل الذكر المراد بالذكر
التسبيح والتكبير والتحميد والتمجيد ولم يذكر التهليل لدلالة التمجيد عليه ويصرح روايه مسلم
التهليل بدل التمجيد **قوله** هلموا **نه** معناه تعالوا وفيه لغتان اهل الحجاز يطلقونه على الواحد
والجمع والاثنين والمونث بلفظ واحد مبني على الفتح وبنو تميم تثني وتجمع وتونث **قوله** فيحفونهم
باجنحتهم **نه** اي يطوفون بهم ويدورون حولهم **مظ** الباء للتعديه يعني يديرون اجنحتهم حول
الذاكرين اقول الظاهر ان الباء للاستعانه كما في قولك كتبت بالقلم لان حفهم الذي ينتهي
الى السماء انما يستقيم بواسطة الاجنحه كما في العرف **قوله** وهو اعلم بهم حال والاحسن ان تكون
معترضه او تتميما صيانة عن التوهم وفايده السوال مع العلم بالمسوول التعريض بالملايكه وبقولهم
في بني آدم اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال اني
اعلم ما لا تعلمون وفي قوله هل راوني وهل راوا جنتي وهل راوا ناري تقريع للملايكه وتنبيه
على ان تسبيح بني آدم وتقديسهم اعلى واشرف من تقديسهم لحصول هذا في عالم الغيب مع وجود
الموانع والصوارف وحصول ذلك في عالم الشهادة من غير صارف وقد ورد افضل العبادة
احمزها **قوله** عبد خطاء انما مر فلان وفي الروايه الاولى فلان ليس منهم حال من المستتر في الخبر
يعني فيهم **قوله** هم القوم لا يشقى بهم جليسهم يعني ان مجالستهم موثره في الجليس فاذا لم يكن للجليس
نصيب مما اصابهم كان محروما فيشقى فاذن لا يستقيم وصف القوم بهذه الصفة ولو قيل هم
قوم يسعد بهم جليسهم لم يكن بهذه الحيثيه واما على روايه مسلم فتعريف الخبر يدل على الكمال
اي هم القوم كل القوم الكاملون فيما هم فيه من السعاده فيكون قوله لا يشقى بهم جليسهم
استينافا لبيان الموجب ويجوز ان يكون صفه لان المعرف بلام الجنس كالنكرة **قوله** فضلا باسكان
الضاد جمع فاضل صفه بعد صفه للملايكه كنزل وبازل **قوله** فاذا تفرقوا عرجوا الضمير في

فعلا لشرط للقوم وفي الجزآء للملايكه فكما كان اجتماع القوم سببًا لنزول الملايكه وحفهم كان
تفرقهم سببًا لعروجهم وقربهم الي الله تعالى ومكا لمتهم مع الله تعالى **قوله** وكيف لو راوا جنتي
جواب لو ما دل عليه كيف لانه سوال عن الحال لو راوا جنتي ما يكون حالهم في الذكر فان قلت
ما الفرق بين مجي جواب الملايكه في رواية البخاري لو انهم راوها كانوا اشد عليها حرصًا وبين
عدم ذكر الجواب في رواية مسلم قلت كيف في رواية البخاري لمجرد السوال عن الحال وفي رواية
مسلم للتعجيب والتعجب مثلا **قوله** انما مر فان قلت انما مر مشكل لان انما يوجب حصر ما بعده في
اخر الكلام كما تقول انما يجي زيدًا وانما زيد يجي ولم يصرح هنا غير كلمة واحده وكذلك قوله وله
غفرت تقتضي تقديم الظرف على عامله اختصاص الغفران بالمار دون غيره وليس كذلك قلت
في التركيب الاول تقديم وتاخير اي انما فلان مر اي ما فعل فلان الا المرور والجلوس عقيبه يعني
ما ذكر الله تعالى فان قلت لم لم يجعل الضمير في مر بارزًا ليكون الحصر فيه قلت لو اريد هذا
لوجب الابراز ولئن سلم لادي الي خلاف المقصود وان المرور منحصر في فلان ولا يتعدي الي
غيره وهو خلف وفي التركيب الثاني الواو للعطف وهو يقتضي معطوفًا عليه اي قد غفرت
لهم وله ثم اتبع غفرت تاكيدًا وتقريرًا نحو قوله تعالى لا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا ويحبون
ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب الكشاف احد المفعولين الذين يفرحون
والثاني بمفازة وقوله فلا تحسبنهم تاكيد اي لا تحسبنهم فايزين **الثامن** حنظله **قوله** كيف
انت يا حنظله كيف سوال عن الحال اي امستقيم على الطريق ام لا فاجاب نافق حنظله وفيه
تجريد لان اصل الكلام نافقت وجرد من نفسه شخصًا آخر مثله فهو يخبر عنه لما راي من نفسه
ما لا يرضي لمخالفة السر العلن والحضور الغيبة وقوله سبحان الله كلمة تعجب وما استفهاميه
فقوله ما تقول هو المتعجب منه **قوله** راي عين فانصوب باضمار نري ومثله حمدا لله **قوله** عافسنا
فا المعافسه المعالجة والممارسه والصنعه الصناعه والحرفه ويقال للرجل ما صنعتك **نه**
صيغه الرجل ما يكون معاشه به كالتجارة والزراعة وغير ذلك **قوله** نسينا كثيرًا اي نسينا
اكثر مما ذكرتنا به او نسينا نسيانًا كثيرًا كانا ما سمعنا منك شيًا قط هذا مناسب لقوله
راي عين اذا اريد به المصدر في ارادة المبالغه فيها **قوله** وفي الذكر عطف على خبر كان الذي
هو عندي **قوله** على فرشكم وطرقكم يريد به الديمومه في جميع الحالات **شف** اي في حال فراغكم
وشغلكم وفي زماني ايامكم ولياليكم اقول لو لامتناع الشي لامتناع غيره فيقتضي المداومه
على حاله حاصله عند الحضور على الذكر بانتفاء مصافحة الملايكه عيانًا على الدوام فقوله ولكن
يا حنظله ساعه وساعه استدراك عن هذا التعليق وتقرير على الحالة التي كان عليها حنظله
وانكر عليها ومن ثم ناداه باسمه تنبيهًا على انه كان ثابتًا على الطريق المستقيم وما نافق قط **قوله**
ثلث مرات اي قال يكونون ساعة في الحضور وفي الذكر وساعة في المعافسه ثلث مرات

تاكيدًا لتاثير القول حتى يزيل عنهم ما اتهم به نفسه **تو** ساعة وساعة محتمل للترخيص وهو اظهر
ومحتمل للحث على التحفظ به لئلا تسام النفس عن العبادة **مظ** معنى الحديث لو كنتم في غيبتي مثل
ما كنتم في حضوري من صفاء القلب والخوف من الله تعالى ولو دمتم على الذكر لزارتكم
الملايكه وصافحتكم عيانًا ولا بد من هذا القيد لان الملايكه يصافحون اهل الذكر غير عيان

الفصل الثاني **الاول** ابو الدرداء رضي الله عنه **قوله** وخير لكم من انفاق الذهب
مجرور عطف على خير اعمالكم من حيث المعنى لان المعنى الا انبيكم بما هو خير لكم من بذل اموالكم
ونفوسكم قال الشيخ ابن عبد السلام في كتاب القواعد هذا الحديث مما يدل على ان الثواب لا
يترتب على قدر النصب في جميع العبادات بل قد ياجر الله تعالى على قليل الاعمال اكثر مما ياجر
على كثيرها فاذن الثواب يترتب على تفاوت الرتب في الشرف **شف** لعل الخيريه والارفعيه
في الذكر لاجل ان سائر العبادات من انفاق الذهب والفضه ومن ملاقات العدو والمقابله
معهم انما هي وسايل ووسايط يتقرب العباد بها الي الله والذكر انما هو المقصود الاسنى والمطلوب
الاعلى وناهيك عن فضيله الذكر قوله تعالى فاذكروني اذكركم وقوله انا جليس من ذكرني
وانا معه اذا ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي الحديث اقول ولا ارتياب ان افضل الذكر
قول لا اله الا الله وهي الكلمة العليا وهي القطب الذي يدور عليها رحى الاسلام وهي القاعده
التي بني عليها اركان الدين وهي الشعبه التي هي اعلى شعب الايمان بل هو الكل وليس غيره
قل انما يوحى الي انما الهكم اله واحد اي الوحي مقصور على استيثار الله تعالى بالوحدانيه لان
المقصود الاعظم من الوحي وهو التوحيد وسائر التكاليف متفرع عليه وما امروا الا ليعبدوا
الله مخلصين له الدين ولا مر ما تجد العارفين وارباب القلوب يستاثرونها على ساير الاذكار
لما راوا فيها خواص ليس الطريق الي معرفتها الا الوجدان والذوق رزقنا الله واياكم **الثاني** عبد الله
قوله طوبى قال الشارحون لما كان السوال عما هو غيب لا يعلمه الا الله تعالى عدل عن الجواب
الي كلام مبتدا يشعر بامارات تدل على المسوول عنه وهو طول العمر مع حسن العمل فانه يدل
على سعادة الدارين والفوز بالحسنيين واقول طوبى كلمة انشائية لانها دعاء معناها اصاب
خيرًا من طال عمره وحسن عمله وكان من الظاهر ان يجاب بقوله من طال فالجواب من الاسلوب
الحكيم اي غير خاف ان خير الناس من طال عمره وحسن عمله بل الذي يهمك ان تدعو له فيصيب
من بركته وانما كان خير الناس من طال عمره وحسن عمله لان مثل الانسان في دار الدنيا مع
عمله الصالح كمثل تاجر سافر من مقره الي فرضه ليتجر فيها ويربح فيرجع الي وطنه سالمًا غانمًا
فيصيب خيرًا فراس مال الانسان عمره ونقده انفاسه ومزاولة جوارحه وربحه الاعمال الصالحه
فكلما زاد من راس المال زاد الربح ومقره ومستقره الدار الاخره فمتى استقر فيها وجد ثواب ما
ربح وفي ان الذين يتلون كتاب الله واقاموا الصلوة وانفقوا مما رزقناهم سرًا وعلانيه يرجون

تجارة لن تبور ليوفيهم اجورهم ويزيدهم من فضله ومن لم تنبه لذلك واضاع راس ماله فلم يوفق
للعمل اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين قوله ولسانك
رطب رطوبة اللسان عبارة عن سهولة جريانه كما ان يبسه عبارة عن ضده ثم ان جريان اللسان
حينئذ عبارة عن مداومته الذكر وقبل ذلك فكانه قيل خير الاعمال مداومة الذكر فهو من اسلوب
قوله تعالى ولا تموتن الا وانتم مسلمون الثالث انس رضى الله عنه قوله اذا مررتم برياض الجنة
هذا الحديث مطلق من وجهين ان تلك الحلق في اي مكان هي وان ذلك الذكر ما هو فيحمل على
المقيد في باب المساجد ان المكان هو المسجد وان الذكر هو قول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر وقدم تحقيقه هناك قوله حلق الذكر الحلق بكسر الحاء وفتح اللام هي جمع حلقة مثل
قصع وقصعة وهي جماعة من الناس يستديرون كحلقة الباب وغيره وقال الجوهري جمع الحلقة
حلق بفتح الحاء على غير قياس وحكى ابن عمرو ان الواحد حلقة بالتحريك والجمع حلق بالفتح م
اعلم انه كما يستحب الذكر يستحب الجلوس في حلق اهله وقد تظاهرت الادلة على ذلك والذكر
قد يكون بالقلب وقد يكون باللسان والافضل منهما ما كان بالقلب واللسان جميعا فان
اقتصر على احدهما فالقلب افضل وينبغي ان لا يترك الذكر باللسان مع القلب بالاخلاص خوفا من
ان يظن به الرياء وقد نقل عن الفضيل رحمه الله عليه ترك العمل لاجل الناس رياء وقال ولو فتح
الانسان عليه باب ملاحظة الناس والاحتراز عن طرق ظنونهم الباطنة لانسد عليهم اكثر ابواب
الخير وضيع على نفسه شيئا عظيما من مهمات الدين وليس هذا من وظيفة العارفين وان يكون على
اكمل الصفات بان يكون جالسا مستقبل القبلة متخشعا مع سكينة ووقار مطرقا راسه وان
يكون الموضع خاليا نظيفا فانه اعظم في احترام الذكر والمذكور وينبغي ان يداوم على الذكر الا زمان
قضاء الحاجة والجماع وسماع الخطبة في الجمعة وغيرها في القيام للصلوة وفي حالة النعاس ولا
يكره في الطريق ولا في الحمام وينبغي ان يحضر قلبه لانه هو المقصود في الذكر فيتحرى في تحصيله ويتدبر
ما يذكره والمذهب الصحيح ان اولى الاذكار قول لا اله الا الله واقوال السلف قائمة الخلف في هذا
مشهورة واذا اعترضت للذاكر احوال يستحب له قطع الذكر ثم الاعادة بعد زوالها منها رد تسليم الداخل
عليه وتشميت العاطس وجواب المؤذن في الاذان والاقامة ورفع المنكر والارشاد الى المعروف
عن روئيتهما واجابة المسترشد وما اشبه ذلك كله في الاذكار الرابع الى السادس ابو هريرة
رضى الله عنه قوله كانت عليه من الله ترة تو قيل اي حسرة والموتر الذي قتل له قتيل ولم يدرك
بدمه وكذلك وترحقه اي نقصه وكلا الامرين معقب للحسرة اقول قوله من قعد مقعدا
الحديث كانت في الموضعين روت على التانيث في ابي داود وجامع الاصول وفي الحديثين اللذين
يليانه على التذكير فيها فعلى رواية التانيث في كانت ورفع ترة ينبغي ان يأول مرجع الضمير
من كانت مونثا اي القعدة والاضطجاعة فيكون ترة مبتدأ والجار والمجرور خبره والجملة

خبر كان واما على رواية التذكير ونصب ترة كما هو في المصابيح فظاهر الجار والمجرور متعلق بترة
ويؤيد هذه الرواية الاحاديث الاتية بعد وذكر المكانين هنا لاستيعاب الامكنة كذكر الزمانين
بكرة وعشيا لاستيعاب الازمنة يعني من فتر ساعة من الازمنة في مكان من الامكنة كان
عليه حسرة وندامة لانه ضيع راس ماله وفوت ربحه كما مر قبل هذا واية حسرة اعظم من هذا
قوله الا قاموا استثناء مفرغ التقدير ما يقومون قياما الا هذا القيام وضمن قاموا معنى التجاوز
فعدي بعن والمثل يراد به الكلام الذي يجري بين الناس في المجالس من الامور الدنيوية والهفوات
والسقطات فاذا لم يجبر بذكر اسم الله تعالى يكون كجيفة تعافها الناس وخص الحمار بالذكر
ليشعر ببلادة اهل المجلس وينصر هذا التاويل حديث ابي هريرة من جلس مجلسا فكثر فيه لغطه
فقال قبل ان يقوم سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك
الا غفر له ما كان في مجلسه وقوله وان شاء عذبهم من باب التشديد والتغليظ ويحتمل ان يصدر
من اهل المجلس ما يوجب العقوبة من حصائد السنتهم والصلوات على الرسول في هذا الحديث
تلميح الى معنى قوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول
لوجدوا الله توابا رحيما السابع ام حبيبة قوله عليه لا له مظ قد يكون بعض الكلام لا عليه
ولا له لان الكلام اما خير او شر او مباح ففي الخير اجر وفي الشر اثم وفي المباح عفو لا اثم
فيه ولا اجر والمراد بذكر الله هنا ما فيه رضى الله من الكلام كالتلاوة والصلوة على النبي
صلى الله عليه وسلم والتسبيح والتهليل والدعاء للمؤمن وما اشبه ذلك اقول قوله الا امر بمعروف
استثناء من قوله كل كلام ابن ادم فلا يخرج المباح من جملة ما عليه واقله ان يحاسب عليه
قال تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد ويورث قساوة القلب كما يشير اليه الحديث
الاتي وقول الشارح وفي المباح عفو دليل على انه ما عليه لان العفو يقتضي الجريمة فعفى عنها
تفضلا والحاصل ان قوله كل كلام ابن آدم عليه لا له دل على ان جميع ما ينطق به الانسان مضر
عليه ولذلك ورد من صمت نجا ثم حض هذا العام مرة بما لا بد للانسان من الامور الدينية
كذكر الله وما والاه واخرى بالامور الدنيوية ولما نظام امر المكلف عليه من المباحات تفضلا
من الله تعالى وعفوا منه والله اعلم الثامن ابن عمر رضى الله عنهما قوله قسوة القلب اي سبب
لقسوة القلب مظ وهي عبارة عن عدم قبول ذكر الله والخوف والرجاء وغير ذلك من
الخصال الحميدة وعدم هذه الخلال يبعد الناس من الله تعالى ولا بد في الكلام من التقدير بان
يقال ان ابعد قلوب الناس من الله تعالى القلب القاسي او ان ابعد الناس من الله من له القلب
القاسي اقول ويمكن ان يعبر بالقلب عن الشخص لانه به كما قال المرء باصغريه اي بقلبه ولسانه
او يقدر ذو القلب فلا يحتاج اذن الى حذف الموصول مع بعض الصلة التاسع ثوبان قوله
لو علمنا اي المال خير فنتخذه لو للتمني ولذلك نصب فنتخذ واي رفع بالابتداء والخير خبره

والجمله ساده مسد المفعولين لعلمنا تعليقًا والضمير في افضله راجع الي المال على تاويل النفع
اي لو علمنا افضل الاشيا انفعًا فقتنيه ولهذا الشرا استثني الله تعالي بن الي امه نقلب سليم
من قوله ما ك ولا بنون والقلب اذا سلم من افاته شكر الله تعالي فسري ذلك الي لسانه فحمد الله
واثني عليه ولا يحصل ذلك الا بفراغ القلب ومعاونته رفق في طاعة الله **الفصل** بعينه
الثالث الاول ابو سعيد قوله الله ما اجلسكم هو بالنصب اي اتقسمون بالله فحذف الجار
واوصل الفعل ثم حذف الفعل وقولهم الله ما اجلسنا غيره تقديره اي او نعم نقسم بالله ما
اجلسنا غيره فوقع الهمزه موضعها مشاكلةً وتقديرًا لذلك وقوله وان رسول الله صلى الله
عليه وسلم الي اخره متصل بقوله اني لم استحلفكم اتصال الاستدراك بالمستدرك يدل عليه
قوله ولكني اتاني جبريل وقوله وما كان احد بمنزلتي الي اخره اعتراض وقع تاكيدًا
بين الاستدراك والمستدرك واذن به انه لم ينسه فان قلت ما معني الاستدراك وانه لم
يستحلفهم تهمه وانما استحلفه لما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سمع وكذا رسول الله
صلى الله عليه وسلم من جبريل عليه السلام وكذا الجمله القسميه انما وضعت لدفع التهمه ورفع
الانكار البليغ فاوجب ان يضمن التاكيد البليغ وربما يستعمل فيما لا يكون فيه تهمه ولا انكار
بل يجاء بها لمجرد التاكيد تقريرًا له في النفوس وتثبيتًا لها كما تقول لمن بعثته الي مهم وقد جاءك
والله لقد حييتني اي نعم ما فعلت تحسينا له على فعله وعلى هذا اجل الله اقسام الله تعالي واكثر
اقسام الرسول صلى الله عليه وسلم مع المومنين وهو من هذا القبيل **الثاني** عبد الله قوله ان
شرايع الاسلام **نه** الشريعه مورد الابل على الماء الجاري وفي الشريعه ما شرع الله لعباده من
الدين اي سنه لهم وافترضه عليهم والتنكير في شي للتقليل المضمن لمعني التعظيم كقوله تعالي
ورضوان من الله اكبر معناه اخبرني بعمل يسير مستجلب لثواب كثير فالازم عليه واعتصم به
وكم يرد بقوله كثرت على انه يترك ذلك راسًا ويشتغل بغيره فحسب وانما اراد انه بعد اداء
ما افترض عليه يتشبث بما يستغني به عن ساير ما لم يفترض عليه وعدي كثرت بعلي تضمينًا
لمعني غلبتها اياه وعجزه عنها **الثالث** ابو سعيد قوله ومن الغازي فيه معني التعجب وهو عطف
على مقدر لان تقدير السوال اي العباد افضل من غيره وتقرير الجواب الذاكرون الله افضل
من غيرهم ومن الغازي عطف على هذا وقوله في الكفار من باب قوله يجرح في عراقيبها
نصلي حيث جعل المفعول به مفعولًا فيه مبالغه اي يوجد فيهم الضرب ويجعلهم مكانا للضرب
بالسيف قوله فان الذاكر لله افضل تكرير للتاكيد والتقرير وقوله درجه يحتمل الوحده والنوع
اي درجه عظيمه **الرابع** ابن عباس رضي الله عنهما قوله جاثم **نه** اصل الجثوم في الطير والارانب
وما اشبههما مما يجثم بالارض اي يلزمها ويلتصق بها وهو بمنزله البروك للابل خنس انقبض
وتاخر هو من قوله تعالي من شر الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس ومعني

العلوق قد سبق **الخامس** مالك قوله ذاكر الله في الغافلين من باب التردد يذكر ليناط
به كل مره ما لم يناط به اولا قوله كالمقاتل خلف الفارين شبه الذاكر الذي يذكر الله
بين جماعه لم يذكروا بالمجاهد الذي يقاتل الكفار بعد فرار اصحابه منهم فالذاكر قاهر لجند
الشيطان وهازم له والغافل مقهور ومنهزم منه ثم شبهه بالغصن الاخضر الذي يعد للاثمار
والغافل باليابس الذي تهيا للاحراق ثم شبهه ثالثًا بالمصباح في مجرد كونه مضيا في نفسه
والغافل في مجرد الظلمه كما في قول الشاعر وكان النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع
شبه النجوم بالسنن في مجرد الاشراق والبدع بالليل في مجرد الظلمه **السادس والسابع**
ابو هريره رضي الله عنه قوله انا مع عبدي قيل اي بالرحمه والاعانه والتوفيق اقول معني
المعيه كنايه عن القربه والشرف لما ورد انا جليس من ذكرني كما يقال فلان جليس
السلطان اي مقرب مشرف عنده والحديث ابلغ حيث لم يقل هو جليسي وقوله وتحركت بي
اي يذكرني فيه من المبالغه ما ليس في قوله اذا ذكرني باللسان هذا اذا كان الواو للحال
واما اذا كان للعطف فيحتمل الجمع بين الذكر باللسان وبالقلب وهذا الثاني اولي لان
الموثر النافع هو الذكر باللسان مع حضور القلب واما الذكر باللسان والقلب لاه فهو قليل
الجدوي **الثامن** ابن عمر رضي الله عنهما قوله لكل شي صقاله كل شي عام خص بقرينه الفعل
اي لكل شي مما يصدا حقيقةً ومجازًا فان صدا القلوب الرين في قوله تعالي كلا بل
ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون متابعه الهوي المعني بها في قوله تعالي افرايت من
اتخذ الهه هواه فكلمه لا اله تجليها والا الله تحليها وباقي الحديث مضي شرحه في الفصل الثاني
في حديث ابي الدردا **كتاب اسماء الله تعالي عز وجل**
قض اسماء الله ما يصح ان يطلق عليه سبحانه وتعالي بالنظر الي ذاته او باعتبار صفه
من صفاته السلبيه كالقدوس والاول او الحقيقيه كالعليم والقادر او الاضافيه
كالحميد والملك او باعتبار فعل من افعاله كالخالق والرازق وقالت المعتزله الاسم هو التسميه
دون المسمي قال الشيخ ابو حامد الغزالي رحمه الله الاسم هو اللفظ الدال على المعني بالوضع لغه
والمسمي هو المعني الموضوع له الاسم والتسميه وضع اللفظ له واطلاقه عليه وقال مشايخنا رحمهم
الله التسميه هو اللفظ الدال على المسمي والاسم هو المعني المسمي به كما ان الوصف هو لفظ الواصف
والصفه مدلوله وهو المعني القايم بالموصوف وقد يطلق ويراد به اللفظ كما يطلق الصفه
ويراد به الوصف اطلاقًا للاسم المدلول على الدال وعليه اصطلحت النحاه **غب** الفرق بين
الاسم والمسمي انما يظهر من قولك رايت زيدًا فان المراد بالاسم المسمي لان المري ليس زايًا
وياءً ودالًا واذا قلت سميته زيدًا فالمراد غير المسمي لان معناه سميته بما تركب من هذه
الحروف وقولك زيد حسن لفظ مشترك ان تعني به هذا اللفظ حسن وان تعني به المسمي

حسن وما تصور من قال لو كان الاسم هو المسمى لكان من قال نار احترق فمه فهو بعيد
لان العاقل لا يقول ان زيدا الذي هو زاي ويا ودال هو الشخص **الفصل الاول**
الاول ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** ان لله تسعة وتسعين اسما سيرد الكلام فيها مستوعبا بعد
في الفصل الثاني **الفصل الثاني** ابو هريرة **قوله** ان لله تسعة وتسعين اسما روى
الشيخ محيي الدين النواوي عن الامام ابي القسم القشيري في الحديث دليل على ان الاسم هو المسمى
اذ لو كان غيره لكانت الاسما لغيره لخص هذا المعنى القاضي واجاب عنه حيث قال فان قيل
اذا كان الاسم عين المسمى لزم من قوله ان لله تسعة وتسعين اسما الحكم بتعدد الاله فالجواب
من وجهين الاول ان المراد من الاسم ههنا اللفظ ولا خلاف في ورود الاسم بهذا المعنى انما
النزاع في انه هل يطلق ويراد به المسمى عينه ولا يلزم من تعدد الاسما تعدد المسمى والثاني
ان كل واحد من الالفاظ المطلقة على الله سبحانه وتعالى يدل على ذاته باعتبار صفة حقيقية
او غير حقيقية وذلك يستدعي التعدد في الاعتبارات والصفات دون الذات ولا استحالة
في ذلك **خط** فيه دليل على ان اشهر اسما الله تعالى الله لاضافة هذه الاسما اليه وقد روى ان
الله هو اسمه الاعظم وقال المالكي النحوي وليكون الله اسم علم وليس بصفة قيل في كل اسم من
اسمايه تعالى سواه اسم من اسما الله تعالى وهو من قول الطبري على ما رواه الشيخ محيي الدين
الى الله ينسب كل اسم له ويقال الكريم من اسما الله ولا يقال من اسما الكريم الله وجاء في الرواية
الصحاح مايه الا واحدة انث واحدة ذهابا الى معنى التسمية او الصفة او الكلمة فان قلت
ما فايدة هذا التاكيد قلت ما ذكره الشيخ التوربشتي ان معرفة اسماء الله تعالى وصفاته توقيفية
تعلم من طريق الوحي والسنة ولم يكن لنا ان نتصرف فيها بما يهتدي اليه مبلغ علمنا ومنتهى
عقولنا وقد منعنا عن اطلاق ما لم يرد به التوقيف من ذلك وان جوزه العقل وحكم به
القياس كان الخطب في ذلك غير هين والمخطي فيه غير معذور والنقصان عنه كالزيادة
فيه غير مرضي وكان الاحتمال في رسم الخط واقعا باشتباه تسعة وتسعين في زلة الكاتب وهفوة
القلم بسبعة وتسعين او سبعة وسبعين او تسعة وسبعين فينشأ الاختلاف في المسموع من المسطور
فاكده به حسما لمادة الخلاف وارشادا الى الاحتياط في هذا الباب وقال محيي السنة في معالم
التنزيل الالحاد في اسمايه تسميته بما لا ينطق به كتاب ولا سنة وقال ابو القسم القشيري في مفاتح
الحجج اسماء الله توخذ توقيفا ويراعى فيها الكتاب والسنة والاجماع فكل اسم ورد في هذه الاصول
وجب اطلاقه في وصفه تعالى وما لم يرد فيها لا يجوز اطلاقه في وصفه وان صح معناه قال
الراغب ذهبت المعتزلة الى انه يصح ان يطلق على الله عز وجل كل اسم يصح معناه فيه وللافهام الصحيحة
البشرية فيها سعة ومجال في اختيار الصفات قال وما ذهب اليه اهل الحديث هو الصحيح ولو ترك
الانسان وعقله لما جسر ان يطلق عليه غاية هذه الاسما التي ورد الشرع بها اذ كان اكثرها

على حسب تعارفنا تقتضي اعراضا اما كمية نحو العظيم والكبير واما كيفية نحو الحي والقادر او زمانا
نحو القديم والباقي او مكانا نحو العلي والمتعالي او انفعالا نحو الرحيم والودود وهذه معان
لا يصح عليه سبحانه على حسب ما هو متعارف بيننا وان كان لها معان معقولة عند اهل الحقايق
من اجلها صح اطلاقها عليه عز وجل وقال الزجاج لا ينبغي لاحد ان يدعوه بما لم يصف به نفسه
فيقول يا رحيم لا يا رفيق ويقول يا قوي لا يا جليد وقال الامام فخر الدين الرازي قال اصحابنا
ليس كل ما صح معناه جاز اطلاقه عليه سبحانه وتعالى فانه الخالق للاشياء كلها ولا يجوز
ان يقال يا خالق الذئب والقردة وورد علم آدم الاسماء كلها وعلمك ما لم تكن تعلم وعلمناه
من لدنا علما ولا يجوز يا معلم ولا يجوز عندي يا محب وقد ورد يحبهم ويحبونه فان قلت
ما ورد في شرح السنة عن ابي رمثة انه راى الذي بظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
دعني اعالجه فاني طبيب فقال انت رفيق والله الطبيب هل هو اذن منه صلى الله عليه وسلم
في تسمية الله تعالى بالطبيب قلت لا لوقوعه مقابلا لقوله فاني طبيب مشاكلة وطباقا للجواب
على السوال لقوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك **قوله** من احصاها فيه وجوه
احدها **مح** معنى احصاها حفظها هكذا فسره البخاري والاكثرون ويويده انه ورد في رواية
في الصحيح من حفظها دخل الجنة اقول اراد بالحفظ القراءة بظهر القلب فيكون كناية لان
الحفظ يستلزم التكرار فالمراد بالاحصاء تكرار مجموعها وثانيها ان يكون بمعنى الضبط والتفقد
والرعاية فيرجع الى معنى ما ذكره الشارحون من ان عليه حصرا او تعدادا او علما وايمانا فدعى الله
بها استحق بذلك دخول الجنة وذكر الجزاء بلفظ الماضي تحقيقا وثالثها ان يكون بمعنى الاطاقة
اي اطاق القيام بحقها والعمل بمقتضاها وذلك بان يعتبر معانيها فيطالب نفسه بما يتضمنه
من صفات الربوبية واحكام العبودية فيتخلق بها ورابعها ان يكون بمعنى العلم اي عقلها واحاط
بمعانيها ويكون من قولهم فلان ذو حصاة اي ذو عقل ولب وخامسها ان يكون مستعارا
للعلم من الاحصاء الذي هو عد الشي لكونه موجبا للعلم به واقول لما اكد الاعداد دفعا
للتجوز واحتمال الزيادة والنقصان وقد ارشد الله تعالى بقوله ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها
وذروا الذين يلحدون في اسمايه الى عظم الخطب في الاحصاء بان لا يتجاوز المسموع والاعداد
المذكورة وان لا يلحد منها الى الباطل بل يستقيم فيها ويعمل بمقتضاها وقد علم من قوله استقيموا ولن
تحصوا ان الاستقامة امر شاق فقوله احصى كلمة جامعة لا تحصى فايدتها اضرب لمعنى التجنب
عن الزيادة والنقصان في عدد مثل تلك الاسماء مثلا وهو ان الطبيب الحاذق اذا وصف
لداء مخصوص معجونا مركبا من ادوية معدودة باوزان معينة فاذا تصرف فيها بالزيادة
والنقصان في العدد والوزن على ما وصفه لم تتقد فايدته ما اذا لم يتصرف فيها وهكذا
قيل اذا اوصى الوالد ولده باني خبات لك كنزا ومن موضع كذا اليه كذا خطوات فان

تعدي خطوة جاوز عنه وان نقص خطوة لم يصل اليه لان المراتب لا عداد خواص في الشرع
على سبيل التعبد كاعداد الركعات ونصب الزكوات ومقادير الحدود والكفارات لا يعقل
معناها وان كانت لا تخلو عن حكمة بالغة وجاء ايضا في رواية الصحاح الوتر **قوله** الفرد الله سبحانه
هو الوتر لانه واحد لا شريك له بل هو الوتر من حيث ماله الوحدة من كل وجه وقوله يحب الوتر اي
يثيب على العمل الذي اتى به وترا او يقبل من عامله لما فيه من التنبيه على معاني الفردانية قلبا
ولسانا وايمانا واخلاصا ثم انه ادعى الى معاني التوحيد **قوله** هو الله الذي هو مبتدا والله خبره
الذي لا اله الا هو صفه والرحمن الى آخره خبر بعد خبر والجملة مستانفة اما بيان لكمية تلك
الاعداد انما هي في قوله ان لله تسعة وتسعين اسما وذكر الضمير نظرا الى الخبر واما بيان
لكيفية الاحصاء في قوله من احصاها دخل الجنة وانه كيف يحصى فالضمير راجع الى المسمى الدال
عليه قوله الله كانه لما قيل ولله الاسماء الحسنى سئل وما تلك الاسماء فاجيب هو الله او لما قيل
من احصاها دخل الجنة سئل كيف احصيها فاجيب قل هو الله فعلى هذا الضمير ضمير الشان
والله مبتدا وقوله الذي لا اله الا هو خبره والجملة خبر الاول ويجوز ان يكون الرحمن خبره والموصول
مع الصلة صفة الله فان قلت الاحصاء يقتضي ان تلقيها اغفالا من سمة الاعراب فتقول الله الرحمن
الرحيم موقوفة كما تلقى على الحاسب اجناسا مختلفة ليرفع حسابها فتقول دار غلام جارية ولو اعربت
ركبت شططا قلت انما عدل عن التعداد تفخيما لشانها وادخالا للروعة في قلب السامع فيحصل
منه التعداد ضمنا كما قالت قريش لرسول الله صلى الله عليه وسلم صف لنا ربك الذي تدعونا اليه
فنزلت قل هو الله احد يعني الذي سالتموني وصفه هو الله قال الشيخ ابو القسم القشيري في التحبير
في شرح اسماء الله الحسنى هو للاشارة وهو عند هذه الطايفة اخبار عن نهاية التحقيق فاذا قلت
هو لا يسبق الى قلوبهم غير الحق فيكتفون عن كل بيان يتلوه لاستهلاكهم في حقايق القرب
واستيلاء ذكر الحق على اسرارهم وامحائهم عن شواهدهم فضلا عن احساسهم بمن سواه اقول فيكون
هو اذن هنا بمنزلة اسم الاشارة في قول الشاعر **شعر** كانه في الجسم توليع البهق ه كانه قيل ما ذلك
المسمى هو الذي له هذه الاسماء المعدودة وكان هذا الوجه اولى الوجوه وعلى التقديرين المراد
بقوله الله المسمى لا الاسم فان قلت قد سبق ان الله اسم علم والبواقي صفات فكيف سميت بالاسم
وجعلت اخبارا لا صفات قلت لقوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها لانه اذا دعي بها
قيل يا الله يا رحمن يا رحيم والرحمن صفة اقيمت مقام ذات له الرحمة فلا يكون جيدا صفة كما تقول
شجاع باسل فتصفه بالبسالة على تاويل ذات له الشجاعة وهو باسل الله **قض** قيل اصله لاها
بالسريانية فعرب وقيل عربي وضع لذاته سبحانه كالعلم له لانه يوصف ولا يوصف به ولانه
لا بد له من اسم يجري عليه صفاته ولا يصلح له غيره فتعين ان يكون هو اسمه ولانه لو كان
وصفا لم يكن قولنا لا اله الا الله توحيدا مثل لا اله الا الرحيم فانه لا يمتنع الشركة والحق انه وصف

في اصله لان ذاته من حيث هو بلا اعتبار امر آخر حقيقي او غير حقيقي غير معقول للبشر فلا
يمكن وضع اللفظ له ولا الاشارة اليه باطلاق اللفظ عليه اقول وفيه نظر لان الواضع ان كان
الله تعالى فظاهر وان كان غيره فيكفي في الوضع تعقله بوجه ما ثم قال لكنه لما غلب عليه
بحيث لا يستعمل في غيره وصار كالعلم اجري مجراه في اجراء الاوصاف عليه وامتناع الوصف
به وعدم تطرق احتمال الشركة اليه ومعناه المستحق للعبادة واصله اله الاهة والوهة بمعنى
عبد عبادة وعبودة او من اله اذا تحير لان العقول تتحير في معرفته واعلم ان احصاء العوام
له اجراؤه على اللسان والذكر به على الخشية والتعظيم واحصاء الخواص ان يتاملوا معناه ويعلموا
ان هذا الاسم لا يستحق ولا يستاهل لان يطلق الا على من كان موجودا فايض الجود جامعا
لصفات الالهية منعوتا بنعوت الربوبية واحصاء الاخص له ان يستغرق قلبه بالله فلا يلتفت
الى احد سواه ولا يرجو ولا يخاف فيما ياتي ويذر الا اياه لانه هو الحق الثابت وما عداه باطل
قال تعالى كل شيء هالك الا وجهه وقال الشبلي رحمه الله ما قال احد الله سوى الله فان من
قاله قاله بحظ واني تدرك الحقايق بالحظوظ قال الشيخ ابو القسم قال بعضهم كل اسم من اسمايه
يصلح للتخلق به الا هذا الاسم فانه للتعلق دون التخلق وقال في اسم المومن اعلم ان الموافقة
في الاسماء لا تقتضي المشابهة في الذوات فيصح ان يكون الحق سبحانه وتعالى مومنا والعبد مومنا
ولا تقتضي مشابهة العبد الرب الا ترى ان الكلامين يشتركان في الاسم ولا يشتبهان وقال ابو
حامد رحمه الله ان هذا الاسم اعظم الاسماء لانه دال على الذات الجامعة لصفات الالهية كلها
حتى لا يشذ منها شيء وساير الاسماء لا يدل آحادها الا على احاد الصفات من علم او قدرة او
غيرهما **قوله** الذي لا اله الا هو قال الشيخ ابو القسم هذا القول وان كان ابتداؤه النفي فالمراد
به غاية الاثبات ونهاية التحقيق فان قول القايل لا اخ سواك ولا معين لي غيرك آكد من
قوله انت اخي وانت معيني قالوا في هذه الكلمة انها نفي ما يستحيل كونه واثبات ما يستحيل
فقده اي ان كون الشريك له سبحانه وتعالى محال وتقدير العدم لوجوده مستحيل قال الشيخ
ابو علي الدقاق اذا قال العبد لا اله صفي قلبه وحضر سره فيكون ورود قوله الا الله على قلب
منقى وسر مصفى اقول كذا قيل في قوله تعالى فلبث فيهم الف سنة الا خمسين عاما الاستثناء
في التاكيد لاثبات المعدود بمنزلة الموكدات في الشمول نحو كل واجمع وفي خبر لا في هذه الكلمة
مذهبان حجازي وتميمي وقد حققنا القول فيه في شرح التبيان **قض** لهذه الكلمة فوايد جمة
تفوت الحصر دون احصائها ولها خمس مراتب الاولى ان يتكلم بها المنافق مجردا عن تصديق
قلب وهي وان لم تنفعه في الآخرة ولكن لا تدعه محروما عن بركتها من حقن دمه وحرز ماله
واهله ولعله تحظيه من مال الغنيمة وربما تفضي به الى الاخلاص والثانية ان ينضم اليها
عقد قلب على سبيل التقليد وفي صحته خلاف والثالثة ان يكون صدورها عن اعتقاد مستفاد

من الامارات والاكثر على اعتبارها والرابعة ان تكون معربة عن عقد جازم مستفاد من حجج
قاطعة وهي مقبولة بالاتفاق مخلصة عن العذاب موصلة الى الثواب والخامسة ان يكون المتكلم
بها مكاشفا بمفهومها كانه يعاينه ببصيرته ويشاهده بقلبه وهذه هي المرتبة العليا والنهاية القصوى
قال الشيخ ابو القاسم قال اهل الاشارة اذا كان مخلصا في مقالته كان داخلا في الجنة في حالته
قال تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان قيل جنة معجلة وهي حلاوة الطاعات ولذة المناجاة
والاستيناس بقبول المكاشفات وجنة موجلة وهي قبول المثوبات وعلو الدرجات **الرحمن الرحيم**
اسمان بنيا للمبالغة من رحم كالغضبان من غضب والعليم من علم والرحمة في اللغة رقة قلب
وانعطاف تقتضي التفضل والاحسان على من رق له اسماء الله تعالى وصفاته انما توخذ باعتبار
الغايات التي هي افعال دون المبادي التي تكون انفعالات فرحمة الله على العباد اما ارادة الانعام
عليهم ودفع الضر عنهم فيكون الاسمان من صفات الذات او نفس الانعام والدفع فيعودان الى
صفات الافعال والرحمن ابلغ من الرحيم لزيادة بنايه وحظ العارف منهما ان يتوجه بكليته الى
جناب قدسه ويتوكل عليه ويلتجي فيما يعن له اليه ويشغل سره بذكره والاستمداد به عن غيره
لما فهم منهما انه المنعم الحقيقي المولى للنعم كلها عاجلها وآجلها ويرحم عباد الله فيعاون المظلوم
ويصرف الظالم عن ظلمه بالطريق الاحسن وينبه الغافل وينظر الى العاصي بعين الرحمة دون
الازراء ويجتهد في ازالة المنكر وازاحته على احسن ما يستطيعه ويسعى في سد خلة المحتاجين بقدر
وسعه وطاقته وعن عبد الله بن المبارك الرحمن هو الذي اذا سيل اعطى والرحيم هو الذي اذا لم
يسأل غضب وفي الحديث من لم يسأل الله يغضب عليه قال بعض المفسرين انما لم الرحمن الله لانه
كالعلم اذ كان لا يوصف به غير الله فكانه الموصوف وهو اقدم اذ الاصل في نعم الله ان تكون
عظيمة فما به ما يدل على عظمها اولى وهذا المعنى قريب مما في الكشاف لما قال الرحمن فتناول
جلايل النعم وعظايمها واصولها اردفه الرحيم كالتتمة والرديف ليتناول ما دق منها ولطف
واقول قد تقرر في موضعه ان هذا الاسلوب من باب التتميم وموقع الملك في الحديث كموقع ملك
يوم الدين في التنزيل على سبيل التكميل لانه تعالى لما ذكر ما دل على النعم والالطاف اردفه بما
يدل على الغلبة والقوة وانه الملك الحقيقي وان لا مالك سواه اذ القدرة الكاملة ليست الا له
ثم انه لما وصفه بما قد يوصف به المخلوق وكان مظنة للتشبيه فاراد ان ينزهه عن ذلك اتبعه
بقوله القدوس وهلم جرا تابع سائر الاسماء في التناسب فليتامل والله الموفق **الملك** معناه
ذو الملك وهو اذا كان عبارة عن القدرة على التصرف كان من صفات الذات كالقادر واذا
كان عبارة عن التصرف في الاشياء بالخلق والابداع والاماتة والاحياء كان من اسماء الافعال
كالخالق وعن بعض المحققين الملك الحق هو الغني مطلقا في ذاته وفي صفاته عن كل ما
سواه اما بواسطة او بغير واسطة فهو بتقديره متفرد وبتدبيره متوحد ليس لامره رد ولا لحكمه

ردا اما العبد فانه محتاج في الوجود الى الغير والاحتياج ينافي الملك فلا يمكن ان يكون
له ملك مطلق والملك مختص عرفا بمن يسوس ذوي العقول ويدبر امورهم فلذلك يقال
له ملك الناس ولا يقال ملك الاشياء وهو ابلغ من المالك باعتبار الزنة لان فعل في النعوت
موضوع للثبات بخلاف الفاعل ولذلك اطلق الملك على الله وحده ولم يطلق المالك الا مضافا
الا ما يفيد باضافة معنى الملك وباعتبار المعنى لان كل ملك مالك ولا ينعكس ووظيفة
العارف من هذا الاسم ان يعلم انه هو المستغني على الاطلاق عن كل شيء وما عداه مفتقر
اليه في وجوده وبقايه مسخر لحكمه وقضايه فيستغني عن الناس راسا ولا يرجو ولا يخاف الا
اياه ويتخلق به بالاستغناء عن الغير والاستبداد بالتصرف في مملكته الخاصة التي هي قلبه
وقالبه والتسلط على جنوده ورعاياه من القوى والجوارح واستعمالها فيما فيه خير الدارين
وصلاح المنزلين قال الشيخ ابو القسم الملك عند اهل التحقيق هو القدرة على الابداع والانشاء
فعلى هذا فلا مالك على الحقيقة الا الله والعبد اذا وصف بالملك فلفظ الملك في حقه مجاز
وان كان احكام الملك في مسايل الشرع في حقه حقيقة فان لفظة الاستنجاء في الاستطابة
توسع ثم لا يمنع ان تكون احكام الاستنجاء في الشريعة على الحقيقة وقيل الملك عبارة عن جواز
التصرف في الاعيان ان لم يكن مانع هذا في حق الخلق متفاوت ولكن بالنسبة الى الحق
واحد لان القدرة الحقيقية بالتصرف في الاعيان بالايجاد عن العدم وبالاعدام عن الوجود
بلا مانع لله تعالى وحده قال تعالى لله ملك السموات والارض وقال ان لنا للاخرة والاولى
ذكر بلام التمليك وقدم الجار والمجرور فنفى الملك في الدارين الا له وقال تعالى مالك الملك
فالملك مملوك للمالك فاذن لا ملك ولا مالك الا هو فكل ملك في الدنيا ملكه عارية من
الله تعالى وكل مستعار مردود واليه الاشارة بقوله في المحشر لمن الملك اليوم لله الواحد
القهار ومن ثمه سمى نفسه ملك يوم الدين لان العارية من الملك والمالك عادت وردت
الى مالكها ومعيرها ولما كان ملك الملوك في الحقيقة هو الله تعالى وحده كان ابغض التسمية
وافحشها عنده ان يسمي الرجل نفسه ملك الاملاك قال اذا اعتق العبد ان الملك لله وتنكب
عن وصف الدعوى وتبرا من الحول والقوى وسلم الامر لمالكه فلا يقول لي ولهذا قال
بعض المشايخ التوحيد اسقاط اليا آت يريد الاضافة الى النفس وقيل لبعضهم الك رب
فقال انا عبد وليس لي نملة فمن انا حتى اقول لي واذا ثبت انه مالك الملك على الاطلاق
يملك من عباده من سبقت له عنايته وحقت له في عموم الاحوال رعايته فيملكه هواه ويعتقه
عن اسر نفسه ومناه ويحرره عن رق البشرية ويخلصه عن رعونة الانسانية وفي معناه قيل
من ملك نفسه فهو حر والعبد من يملكه هواه وحكي ان بعض الامرآء قال لبعض الصالحين
سلني حاجتك قال اولي تقول ولي عبدان سيداك قال ومن هما قال الشهوة والغضب

غلبتهما وغلباك وملكتهما وملكاك واذا ثبتا ان لا ملك ولا مالك الا هو فلا يعتمد الا عليه
ولا يثق الا به وان يكون بما في حكم الله تعالى اوثق منه بما في يده ولا يهتم ولا يحزن على المفقود
ولا يفرح بالموجود حكي الشقيق البلخي انه قال كان ابتداء توبتي اني رايت غلاما في سنة قحط
يمرح في زهو والناس تعلوهم الكآبة من مقاساة الجدوبة فقلت له ما هذا المرح اما ترى ما فيه
الناس من المحن فقال وما لي والحزن ولسيدي قرية مملوكة يدخل منها ما احتاج اليه فقلت في
نفسي ان كان هذا العبد المخلوق لا يستوحش من السنة والقحط لان لسيده قرية مملوكة فكيف
يصح لي ان استوحش وسيدي مالك الملوك فانتبهت وثبت **القدوس** فعول من القدس
وهو الطهارة والنزاهة ومعناه المنزه عن سمات النقص وموجبات الحدوث بل المبرا عما يدركه
حس او يتصوره خيال او يسبق اليه وهم او يحيط به عقل وهو من اسماء التنزيه وحظ العارف
منه ان يحقق انه لا يحق الوصول الا بعد العروج من عالم الشهادة الى عالم الغيب وتنزيه السر
عن المتخيلات والمحسوسات والتطواف حول العلوم الالهية والامور الازلية المتعالية عن
تعلقات الحس والخيال وتطهير القصد عن ان يحوم حول الحظوظ الحيوانية واللذائذ الجسمانية
فيقبل بكليته على الله تعالى شوقا الى لقائه مقصورا همه على معارفه ومطالعة جماله حتى يصل
الى جناب العز وينزل بحبوحة القدس قال الشيخ ابو القسم من عرف انه القدوس يشو همته
الى ان يطهره الحق من عيوبه وآفاته وتقدسه عن دنس آثامه في جميع حالاته فيحتال في تصفية
وقته عن الكدورات ويرجع الى الله تعالى بحسن استعانته في جميع الاوقات فان من طهر
الله سبحانه وتعالى لسانه عن الغيبة طهر الله قلبه عن الغيبة ومن طهر الله قلبه عن الغيبة طهر
الله طرفه عن نظر الريبة ومن طهر الله طرفه عن نظر الريبة طهر الله سره عن الحجبة من القربة
القربة حكي عن ابرهيم ابن ادهم انه مر بسكران مطروح على قارعة الطريق وقد تقيا فنظر اليه
وقال باي لسان اصابته هذه الآفة وقد ذكر الله به وغسل فمه فلما ان افاق السكران
اخبر بما فعله فخجل وتاب وحسن توبته فراى ابرهيم في المنام كان قايلا يقول له غسلت لاجلنا
فمه غسلنا لاجلك قلبه **السلام** مصدر نعت به والمعنى ذو السلامة من كل آفة ونقيصة
اي الذي سلم ذاته عن الحدوث والعيب وصفاته عن النقص وافعاله عن الشر فان ما نراه
من الشرور فهي مقضية لا لانها كذلك بل لما يتضمنه من الخير الغالب الذي يودي تركه
الى شر عظيم فالمقضي والمفعول بالذات هو الخير والشر داخل تحت القضاء وعلى هذا يكون
من اسماء التنزيه والفرق بينه وبين القدوس ان القدوس يدل على براءة الشي من نقص تقتضيه
ذاته ويقوم به فان القدوس طهارة الشي في نفسه وكذلك جاء الفعل منه على فعل بالضم
والسلام يدل على نزاهته عن نقص يعتريه لعروض آفة او صدور فعل ويقرب منه ما قيل
القدوس فيما لم يزل والسلام فيما لا يزال وقيل معناه مالك تسليم العباد من المخاوف

والمهالك فيرجع الى القدرة فيكون من صفات الذات وقيل ذو السلام على المومنين في
الجنان كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام القديم ووظيفة
العارف ان يتخلق به بحيث يسلم قلبه عن الحقد والحسد وارادة الشر وقصد الخيانة
وجوارحه عن ارتكاب المحظورات واقتراف الآثام ويكون سلما لاهل الاسلام ساعيا في
ذب المضار ودفع المعاطب عنهم ومسلما على كل من يراه عرفه او لم يعرفه وعن بعض الصالحين
السليم من العباد من سلم عن المخالفات سرا وعلنا وبري من العيوب ظاهرا وباطنا قال
الشيخ ابو القاسم ومن آداب من تحقق بهذا الاسم ان يعود الى مولاه بقلب سليم والقلب
السليم هو الخالص من الغل والحقد والحسد فلا يضمر للمسلمين الا كل خير ونصح فيحسن
الظن بكافتهم ويسي الظن بنفسه فاذا راى من هو اكبر منه سنا قال هو خير مني لانه اكثر
طاعة واذا راى من هو دونه في السن قال انه خير مني لانه اقل مني معصية وقال المشايخ
اذا ظهر لك من اخيك عيب فاطلب له سبعين بابا من العذر فان اتضح لك عذره
والا عد على نفسك باللوم وقل بيس الرجل انت حيث لم تقبل سبعين عذرا من اخيك
المومن المومن في الاصل الذي يجعل غيره آمنا ويقال للمصدق من حيث انه جعل المصدق
آمنا من التكذيب والمخالفة واطلاقه على الله تعالى باعتبار كل واحد من المعنيين صحيح
فانه تعالى المصدق بان صدق رسله بقوله الصدق فيكون مرجعه الى الكلام او بخلق
المعجزات واظهارها عليهم فيكون من اسماء الافعال وقيل معناه انه الذي آمن البرية بخلق
اسباب الامان وسد ابواب المخاوف او افادة آلات يدفع بها المضار فتكون ايضا من اسماء
الافعال وقيل معناه انه يومن عباده الابرار يوم العرض من الفزع الاكبر اما يقول الا
تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون او بخلق الامن والطمانينة فيهم فيرجع الى
الكلام او الخلق ووظيفة العارف منه ان يصدق الحق ويسعى في تقريبه ويكف نفسه
عن الاضرار او الحيف ويكون بحيث يامن الناس بوايقه ويعتضدون به في دفع المخاوف
ودفع المفاسد في امور الدين والدنيا قال الشيخ ابو القاسم اذا كان احد معاني اسمه انه يومن
عباده ويجيرهم فاعلم ان اجارته وامانه للعبد على قسمين موجل ومعجل فالموجل في القيامة
والجنة قال تعالى اولئك لهم الامن والمعجل على اقسام لكل على حسب ما يليق برتبته فمنهم
من يومنه من خواطر الشيطان الذي يقدح في الايمان بما يظهر في قلوبهم من اوضح البرهان
ويلوح لاسرارهم من لائح البيان حتى اذا عارضهم نوازع الشكوك او ناظرهم من هو في حكم المخالف
في العقد عبروا في وجه شبههم ودمروا بالحجج على اصحاب البدعة والناس في اسر التهمة
والكرب والغمة وامتداد الظلمة وهم في برد اليقين وروح الحق المبين وفي معناه انشد **شعر**
ليلي من وجهك شمس الضحى ۞ وانما الظلمة في الجو ۞ والناس في الظلمة من ليلهم ۞ ونحن من وجهك في الضوء ۞

وكان الشيخ ابو علي الدقاق كثيرا ما ينشد شعر ان شمس النهار تغرب بالليل وشمس القلوب
ليس تغيب ٥ وانشد بعضهم شعر هي الشمس الا ان للشمس غيبة وهذا الذي نعنيه ليس يغيب ٥
ومنهم من يومنه من هواجس النفوس ودواعي الزلات حتى لا تدعو نفسه الى ارتكاب محظور
حكي عن ابي يزيد انه قال كنت هممت ان ادعو الله سبحانه وتعالى ليكفيني شهوات النفس قلت
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسال ذلك فتركت الدعاء فمن بركات اتباع هذه السنة
كفاني الله سبحانه شهوات نفسي حتى لا اميز بين امراة وجدار ومنهم من يومنه خوف الفقر
ورعب الضر حتى يكون فارغ القلب ساكن السر بموعود ربه كما شق ارباب العقد بمعلوم
النفس فخوف الفقر قرينة الكفر وحسن الثقة بالرب نتيجة الايمان سال رجل ابا يزيد عن
سبب معيشته وكان قد صلى خلفه فقال اصبر حتى اقضي الصلوة التي صليتها خلفك حيث
شككت في ارزاق المخلوقين المهيمن الرقيب المبالغ في المراقبة والحفظ من قولهم هيمن
الطير اذا نشر جناحه على فرخه صيانة له هكذا قاله الخليل وسياتي معنى الرقيب فان قيل كيف
تجعله مرادفا للرقيب والمستفاد من احد المترادفين عين المستفاد من الاخر فلا يكون في
احصاء الثاني فايدة لان فضيلة هذه الاسامي لما تحتها من المعاني فاذا دل عليه بلفظ لم
يكن للدلالة عليه بلفظ اخر مزيد فضل قلت لا اجعله مرادفا اذ في المهيمن من المبالغة
باعتبار الاشتقاق والزنة ما ليس في الرقيب فهما كالغافر والغفور والرحمن والرحيم وقيل
معناه الشاهد اي العالم الذي لا يعزب عنه مثقال ذرة فيرجع الى العلم او الذي يشهد على
كل نفس بما كسبت فيرجع الى القول وقيل اصله مومن فقلبت الهمزة هاء كما قلبت في هرقت
وهرجت وهياك ومعناه الامين الصادق وعده وقيل هو القايم على خلقه باعمالهم وارزاقهم
واجالهم فيرجع الى القدرة قال الشيخ ابو حامد المهيمن اسم لمن استجمع ثلث صفات العلم بحال
الشي والقدرة التامة على مراعاة مصالحه والقيام عليها وهو كالشرح والتفصيل للقول
الاول فان المراقبة والمبالغة في الحفظ انما تتم بهذه الثلثة وان صح وضعه لهذا كان من
الاسماء المركبة من صفات المعنى والفعل وحظ العارف منه ان يراقب قلبه ويقوم احواله
ويحفظ القوى والجوارح عن الاشتغال بما يشغل قلبه عن جناب القدس ويحول بينه
وبين الحق قال الشيخ ابو القسم من تحقق بهذه الاسم يكون محتشما من رويته مستحييا من
محل اطلاعه وهذا المعنى يسمى مراقبة في لسان اهل المعاملة قال ابو محمد الحريري
من لم يحكم بينه وبين الله التقوى والمراقبة لم يصل الى الكشف والمشاهدة حكى الشيخ
ابو علي ان وزيرا بين يدي الامير نظر الى بعض غلمانه بموخر عينه فلمح الامير ففطن الوزير
انه توهم فيه الريبة فجعل يري من نفسه الحول كلما يدخل على الامير حتى ظن انه حدث
فيه الحول وحكي ان ابرهيم بن ادهم كان يصلي قاعدا فجلس ومد رجليه فهتف به

هاتف

هاتف اهكذا تجالس الملوك وكان الحريري لا يمد رجليه في الخلوة فقيل وليس يراك احد
فقال حفظ الادب مع الله احق وفي معناه انشد شعر كان رقيبا منك يرعى خواطري
واخر يرعى ناظري ولساني ٥ فما رمقت عيناي بعدك منظرا ٥ يسوك الا قلت قد رمقاني ٥
وما بدرت من في بعدك لفظة ٥ تسوك الا قلت قد سمعاني ٥ وما خطرت في السر مني خطرة
لغيرك الا عرجا بعناني ٥ وما الزهد اسلى عنهم غير انني ٥ وجدتك مشهودا بكل مكاني ٥
واخوان صدق قد سيمت حديثهم ٥ وامسكت عنهم ناظري ولساني ٥ العزيز الغالب من
قولهم عز اذا غلب ومرجعه الى القدرة المتعالية عن المعارضة فمعناه مركب من وصف
حقيقي ونعت تنزيهي وقيل القوي الشديد من قولهم عز يعز اذا قوي واشتد ومنه
قوله تعالى فعززنا بثالث وقيل عديم المثل فيكون من اسماء التنزيه وقيل هو الذي يتعذر
الاحاطة بوصفه ويعسر الوصول اليه مع ان تشتد اليه وحظ العارف منه ان يعز نفسه
فلا يمتهنها بالمطامع الدنية ولا يدنسها بالسوال عن الناس والافتقار اليهم ويجعلها
بحيث يشتد اليها احتياج العباد في الارفاق والارشاد قال الشيخ ابو القسم العزيز على طريقة
اهل الاشارة هو الذي لا يدخر خدمه من خدمه شيا ولا يوثر من عرفه هواه على رضاه
ويقضي حقوقه فرضا ولا يرى لنفسه عليه حقا وانشد شعر ويكرمها جاراتها فيزرنها
وتتعد عن اتيانهن فتعزز ٥ والعزيز من العباد من يمنع فيشكر ويبلى فلا يشكو من يعرفه
يستلذ بحكمه الهوان ويستحلي منه الحرمان دون الاحسان ٥ وانشد واهنتني فاهنت نفسي
صاغرا ما من يهون عليك ممن اكرم ٥ اشبهت اعدايي فصرت احبهم اذ كان حظي منك حظي منهم ٥
قيل انما يعرف الله تعالى عزيزا من اعز امره وطاعته فاما من استهان باوامره فمن المحال
ان يكون متحققا بعزته وقيل لبعضهم ما علامة انك تعرفه فقال لا اهم لمخالفته الا نادى في
من قلبي منادي استحي منه وقيل العزيز من ظلت العقول في بحار عظمته وحارت الالباب
دون ادراك نعته وكلت الالسن عن استيفا مدح جلاله ووصف جماله وانشد شعر
وكل من اغرق في مدحه اصبح منسوبا الى العي ٥ قال سيد الاولين والاخرين صلوات الله
عليه بعد ما بالغ في ثنايه تعالى لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك ومن اداب
من عرف انه العزيز لا يعتقد لمخلوق اجلالا ولهذا قالوا المعرفة تحقير الاقدار سوى قدره
ومحو الاذكار سوى ذكره واذا عرف انه المعز لم يطلب العز الا منه ولا يكون
العز الا في طاعته تعالى حكي عن بعضهم انه قال رايت رجلا في الطواف وبين يديه شرطيان
يطردان الناس ثم بعد ذلك رايته يتكفف على الجسر فسالته عن ذلك فقال اني تكبرت
في موضع يتواضع فيه الناس فوضعني الله تعالى في موضع يترفع الناس قال الشيخ ابو حامد
في معنى قوله تعالى ولله العزة ولرسوله وللمومنين العزيز من العباد من يحتاج اليه خلق

الله عز وجل في اهم امورهم وهو الحيوة الاخرويه والسعادة الابديه وذلك مما نقل لا
محاله وجوده ويصعب ادراكه وهذه رتبة الانبيآء صلوات الله عليهم ويشاركهم في العز
من تنفرد بالقرب من درجتهم في عصره كالخلفآء وورثتهم من العلمآء وعزة كل واحد
منهم بقدر علو رتبته عن سهوله النيل والمشاركه وبقدر عيانه وارشاد للخلق الجبار
بنآ مبالغه من الجبر وهي في الاصل اصلاح الشي بضرب من القهر ثم طلق تارة في الاصلاح
المجرد نحو قول علي رضي الله عنه يا جابر كل كسير ومسهل كل عسير وتارة في القهر المجرد
نحو ما ورد لا جبر ولا تفويض ثم تجوز عنه لمجرد العلو لان القهر مسبب عنه فيقال نخله
جباره للباسقه التي لا ينالها الايدي وكذلك قيل الجبار هو المصلح لامور العباد والمتكفل
لمصالحهم فهو اذن من اسمآء الافعال وقيل معناه حامل العباد على ما يشآء لا انفكاك
لهم عما شآء من الاخلاق والاعمال والارزاق والاجال فمرجعه ايضا الى الفعل وقيل
معناه المتعالي عن ان يناله كيد الكايدين ويؤثر فيه قصد القاصدين فيكون مرجعه
الى التقديس والتنزيه وحظ العارف من هذا الاسم ان يقبل على النفس فيجبر نقايصها
باستكمال الفضايل ويحملها على ملازمه التقوى والمواظبه على الطاعه ويكسر فيها الهوى
والشهوات بانواع الرياضات ويترفع عما سوى الحق غير ملتفت الى الخلق فيتحلى بتحلي
السكينه والوقار بحيث لا يزلزله تعاور الحوادث ولا يوثر فيه النوازل بل يقوى على التاثير
في الانفس والافاق بالارشاد والاصلاح قال الشيخ ابو القاسم الاسم اذا احتمل معاني مما
يصح في وصفه تعالى فمن دعاه بهذا الاسم فقد اثنى عليه بتلك المعاني فهو الجبار على معنى
انه عزيز متكبر محسن الى عباده لا يجري في سلطانه شي بخلاف مراده ومن اداب من عرف
انه لا يناله الايدي لعلو قدره ان يتحقق بانه لا سبيل اليه ولا بد منه فلا يصيب العبد منه الا
لطفه واحسانه اليوم عرفانه وغدا غفرانه وانشد شعر
فلا بذل الا ما تزود ناظري ٭ ولا وصل الا بالخيال الذي يسري
وقلن لنا نحن الاهله انما ٭ تضيء لمن يسري بليل ولا نقري
واذا علم انه يجبر الخلق على مراده وعلم انه لا يجري في سلطانه ما يا باه ويكرهه ترك ما
يهواه وانقاد لما يحكم به مولاه فيستريح عن كد الفكر وتعب التدبير وفي بعض الكتب
عبدي تريد واريد ولا يكون الا ما اريد فان رضيت بما اريد كفيتك ما تريد وان لم ترض
بما اريد اتعبتك فيما تريد ثم لا يكون الا ما اريد قال ابو حامد الجبار من العباد من ارتفع عن
الاتباع ونال درجه الاستتباع وتفرد بعلو رتبته بحيث يجبر الخلق بهيئته وصورته على
الاقتدآء به ومتابعته في سمته وسيرته فيفيد الخلق ولا يستفيد ويوثر ولا يتاثر وانما
حظي بهذا الوصف سيد البشر صلوات الله عليه حيث قال لو كان موسى حيا لما وسعه
الا اتباعي وانا سيد ولد ادم ولا فخر المتكبر هو الذي يرى غيره حقيرا بالاضافه الى

ذاته فيعظم الى غيره نظر المالك الى عبده وهو على الاطلاق لا يتصور الا الله تعالى فانه
المتفرد بالعظمه والكبريآء بالنسبه الى كل شي من كل وجه ولذلك لا يطلق على غيره
الا في معرض الذم فان قيل هذا اللفظ من باب التفعل ووضعه للتكلف في اظهار ما
لا يكون فينبغي ان لا يطلق على الله تعالى قلت لما تضمن التكلف بالفعل مبالغة فيه اطلق
اللفظ واريد به مجرد المبالغة ونظير ذلك فيه شايع في كلامهم مع ان التفعل جآء
لغير التكلف كثيرا كالتنعم والتقمص قال الشيخ ابو القاسم من عرف علوه تعالى وكبريآءه
لازم طريق التواضع وسلك سبيل التذلل وقد قيل هتك ستره من جاوز قدره وقد
قيل الفقر في خلقه احسن منه في جديد غيره ولا شي احسن على الخدم من التواضع
بحضره الساده وانشد شعر
ويظهر في الهوى عز الموالي ٭ فيلزمني له ذل العبيد
وسيل يحيى بن معاذ عن المحبه فقال هو ما لا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفآء وقيل كل
من اخلص في وده وصدق في حبه كان استلذاذه بمنعه اكثر من استلذاذه بعطايه
وحظ العارف منه ان يتكبر عن الركون الى الشهوات والسكون الى الدنيا وزخارفها
فان البهايم تشاهمه فيها بل عن كل ما يشغل سره عن الحق ويستحقر كل شي سوى الوصول
الى جناب القدس من مستلذات الدنيا والاخره الخالق البارى المصور قيل انها الفاظ
مترادفه وهو وهم فان الخالق من الخلق واصله التقدير المستقيم ويستعمل بمعنى الابداع
وهو ايجاد الشي من غير اصل لقوله تعالى خلق السموات والارض وبمعنى التكوين كقوله
تعالى خلق الانسان من نطفه وقوله وخلق الجان من مارج من نار والبارى
ماخوذ من البرء واصله خلوص الشي عن غيره اما على سبيل التقصي منه وعليه قولهم
برئ فلان من مرضه والمديون من دينه واستبرات الجاريه رحمها واما على سبيل الانشآء
منه برا الله النسمه وهو البارى لها وقيل البارى هو الذي خلق الخلق بريا من التفاوت
والتنافر المخلين بالنظام الكامل فهو ايضا ماخوذ من معنى التقصي والمصور مبدع صور
المخترعات ومزينها ومرتبها فالله سبحانه خالق كل شي بمعنى انه مقدره او موجده من
اصل ومن غير اصل وباريه بحسب ما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته من غير تفاوت
واختلال ومصوره بصوره تترتب عليها خواصه ويتم بها كماله وثلثتها من اسمآء الافعال
اللهم الا اذا فسر الخالق بالمقدر فيكون من صفات المعاني لان مرجع التقدير الى الارادة
وان فسر الخالق بالمقدر فوجه الترتيب ظاهر لانه يكون التقدير اولا ثم الاحداث على
الوجه المقدر ثانيا ثم التسويه والتصوير ثالثا وان فسر بالموجد فالاسمان الاخران
كالتفصيل له فان الخالق هو الموجد بتقدير واختيار سوآء كان الموجد ماده او صوره
ذاتا او صفة وحظ العارف منها ان لا يرى شيئا ولا يتصور امرا الا ويتامل فيما فيه

من باهر القدرة وعجايب الصنع فيترقى من المخلوق الي الخالق وينتقل من ملاحظه المصنوع
الا ملاحظه الصانع حتى يصير بحيث كلما نظر الى شي وجد الله عنده قال الشيخ ابو القسم واذا
عرف العبد انه لم يكن شيا ولا عينا فخوله الله شيا وجعله عينا فبالحري ان لا يعجب
بحاله ولا يدل بافعاله وقد اشكل عليه حكم مآله وكيف لا يتواضع من يعلم انه في الابتدآء
نطفه وفي الانتهآء جيفه وفي الحال صريع جوعه واسير شبعه وحمال وحشه كنيف
في قميص ان امسك عن الكلام ساعه تغير عليه خلوفه وان عرق في سعيه سطع نغير
المستطاب صنان ابطه ورايحه رجله اذا شاهد نقص نفسه عرف جلال ربه وقال
بعضهم لما قال وفي الارض آيات للموقنين وفي انفسكم افلا تبصرون نبههم على حسن الخلق
بما دلهم على صفه الارض وذلك انه يلقى عليها كل وحشه فيخرج منها كل زهر وخضر
وهكذا المومن ينبغي ان يكون متشريا غير مترسخ محتملا للجفآء غير منتقم لا يقابل
الجفآء الا قابل الجاني بالاحتمال وجميل الاغضآء والافعال يحكى ان بعضهم كان يسي
القول في واحد والرجل يسمع ويسكت فضاق صدر هذا الرجل فقال اياك اعني فقال
الرجل وعنك احلم الغفار في الاصل بمعنى الستار من الغفر وهو ستر الشي بما يصونه
ومنه المغفر ومعناه انه يستر القبايح والذنوب باسبال الستر عليها في الدنيا وترك
المواخذه بالعفو عنها في العقبى ويصون العبد من اوزارها وهو من اسمآء الافعال
وقد جآء التوقيف في التنزيل بالغفار والغفور والغافر والفرق بينها ان الغافر يدل
علي اتصافه بالمغفره مطلقا والغفار والغفور يدلان عليه مع المبالغه والغفار ابلغ
لما فيه من زياده البنآء ولعل المبالغه في الغفور باعتبار الكيفيه وفي الغفار باعتبار
الكميه وهو قياس المشدد للمبالغه من المنعوت والافعال وقال بعض الصالحين انه غافر
لانه يزيل معصيتك من ديوانك وغفور لانه ينسي الملايكه افعالك وغفار لانه ينسيك
ذنبك حتى كانك لم تفعله وقال آخر انه غافر لمن له علم اليقين وغفور لمن له عين اليقين
وغفار لمن له حق اليقين وحظ العارف منه ان يستر من اخيه ما يجب ان يستر منه فلا يفشي
منه الا احسن ما فيه ويتجاوز عما يبدر عنه ويكافي المسي اليه بالصفح والانعام عليه قال الشيخ
ابو القسم في قوله تعالي ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما تقتضي
التراخي كانه قال من زجي عمره في الزلات وافني حياته في المخالفات وابلى شبابه في البطالة
ثم ندم قبل الممات وجد من الله العفو عن السيات ومن يعمل سوءا اخبار عن الفعل ويستغفر
الله عن القول كانه قيل الذين زلاتهم حاله وتوبتهم قاله ولقد سهل عليكم الامر من رضي عنك
بقالك وقد عملت ما عملت والاستغفار يستدعي مجرد الغفران فقوبل بقوله يجد الله انظر
لا حال المذنب كيف طلب المغفره فوجد الله تعالى والله اعلم القهار هو الذي لا موجود

الا وهو مقهور تحت قدرته مسخر لقضايه عاجز في قبضته ومرجعه الي القدرة فيكون من
صفات المعنى وقيل هو الذي اذل الجبابرة وقصم ظهورهم بالاهلاك ونحوه فهو اذن من
اسمآء الافعال وعن بعض السالكين القهار الذي طاحت عند صولته صولة المخلوقين وبادت
عند سطوته قوى الخلايق اجمعين قال الله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار فاين الجبابرة
الاكاسرة عند ظهور هذا الخطاب واين الانبيآء والمرسلون والملايكه في هذا العتاب واين
اهل الضلال والالحاد والتوحيد والرشاد واين ادم وذريته وابليس وشيعته فكانهم بادوا
وانقرضوا زهقت النفوس وتلفت الارواح وتبددت الاجسام والاشباح وتفرقت الاوصال
وبقي الموجود الذي لم يزل ولا يزال وحظ العارف منه ان يسعى في تطويع النفس الامارة للنفس
المطمينه قهرا وكسر شهواتها فانها اعدي عدوه قال الشيخ ابو القسم من علم انه القهار خشي بغتات
مكره وخاف فجاه قهره فيكون وجلا بقلبه منفردا عن قومه ورهطه مستديما لكربه
مفارقا لخلطايه وصحبه كما قيل شعر فريد من الخلان في كل بلدة اذا عظم المطلوب
قل المساعد واعلم ان الله تعالي قهر نفوس العابدين بخوف عقوبته وقلوب العارفين
بسطوع قربته وارواح الواجدين بكشف حقيقته فالعابد بلا نفس لاستيلا سلطان افعاله
عليه والعارف بلا قلب لاستيلآء سلطان افعاله عليه والواجد بلا روح لاستيلآ كشف جماله
وجلاله عليه فمتى اراد العابد خروجه عن قيد مجاهدته قهرته سطوات العقاب فردته
الا بذل المهجه ومتى اراد العارف خروجه عن مطالبات القربه قهرته بوادة الهيبه فردته
الا توديع المهجه فشتان من عبد هو مقهور افعاله ومن عبد هو مقهور جماله وجلاله الوهاب
كثير النعم دايم العطآء والهبه الحقيقيه هي العطيه الخاليه عن الاعواض والاغراض فان المعطي
لغرض مستعيض وليس بواهب وهو من اسمآء الافعال وحظ العارف منه ان لا يستنح ولا
يتوقع الا من الله بل ان يبذل جميع ما يملكه حتى الروح خالصا لوجه الله لا يريد به جزآء ولا
شكورا قال الشيخ ابو القسم من تحقق بانه الوهاب لم يخش الفقر ومقاساه الضر ورجع اليه في
كل وقت بحسن القصد ويحكى ان الشبلي سال بعض اصحاب ابي علي الثقفي فقال اي اسم
من اسمايه يجري على لسان ابي علي اكثر فقال الرجل اسمه الوهاب فقال الشبلي لذلك
الكرم الذي له الرزاق خالق الارزاق والاسباب التي تتمتع بها والرزق هو المنتفع به وكل ما
ينتفع به منتفع فهو رزقه سوآء كان مباحا او محظورا وقالت المعتزله الرزق هو الملك
وفساده ظاهر طردا وعكسا اما الاول فلان كل ما سوي الله تعالي ملكه وليس رزقا له وللفرار
من هذا الاشكال زاد بعضهم وقال رزق كل مرزوق ما ينتفع به من ملكه واما الثاني
فلان ما يدر على البهايم رزقها لقوله تعالي وما من دابه في الارض الا على الله رزقها وليس
ملكا لها والرزق نوعان محسوس ومعقول فلذلك قال بعض المحققين الرزاق من رزق

الاشباح فوايد لطفه والارواح عوايد كشفه وقال اخر الرزاق من غذى نفوس الانبيا بتوفيقه
وحلى قلوب الاخيار بتصديقه وحظ العارف منه ان يحقق معناه ليتيقن انه لا يستحقه الا
الله تعالى فلا ينتظر الرزق ولا يتوقعه الا منه فيكل امره اليه ولا يتوكل فيه الا عليه ويجعل
يده خزانة ربه ولسانه وصلة بين الله وبين الناس في وصول الارزاق الروحانيه والجسمانيه
اليهم بالارشاد والتعليم وصرف المال ودعا الخير وغير ذلك لينال حظا وافرا من هذه
الصفه قال الشيخ ابو القاسم من عرف ان الله تعالى هو الرزاق افرده بالقصد اليه وتقرب
اليه بدوام التوكل عليه قيل لبعضهم من اين تاكل فلان قال مذ عرفت خالقه ما شككت
في رازقه وقيل اراد حاتم الاصم ان يسافر فقال لامراته كم تحتاجين من النفقه فقالت بقدر
ما يحلف من الحيوة فقال حاتم وما تدريني كم تعيشين فقالت كله الى من يعلم فلما سافر قيل
لها ان حاتما تركك بلا نفقه فقالت انه كان اكالا للرزق ولم يكن رازقا ومن الناس من
تسمو همتهم فلا يطلبون منه الحوايج الخسيسه يحكى عن الشبلي انه ارسل اليه غني ان ابعث
الينا شيا من دنياك فكتب اليه سل دنياك من مولاك فكتب اليه الشبلي الدنيا حقير وانت
حقير وانما اطلب الحقير من الحقير ولا اطلب من مولاي غير مولاي واعلم انه يرزق
الارواح والسراير كما يرزق الاشباح والظواهر وارزاق القلوب الكشوفات والمعاني كما ان
ارزاق النفوس الغذا والاحاظي وقيل لعارف ايش القوت فقال ذكر الحي الذي لا يموت
وانشد **شعر** اذا كنت قوت النفس ثم هجرتها فلم يلبث النفس التي انت قوتها وقال بعضهم دخلت
على داود الطايي فرايته منبسطا وكنت اذا دخلت عليه اراه منقبضا فسالته عن ذلك
فقال سقاني البارحة وقت السحر شراب انسه فاردت ان اجعل اليوم عيدا وانشد **شعر**
فاسكر القوم دور كاس ⁖ وكان سكري من المدير ⁖ وقال غيره **شعر** فمن ذا الملني ان
اهز معاطفي ⁖ وقد وصلت ليلى وقد وعدت هند ⁖ **الفتاح** الحاكم بين الخلايق من الفتح
بمعنى الحكم قال الله تعالى ربنا افتح بيننا وبين قومنا اي احكم وذلك لان الحكم فتح الامر المغلق
بين الخصمين والله سبحانه بين الحق واوضحه وميز الباطل وادحضه بانزال الكتب ونصب
الحجج ومرجعه اما الى القول القديم او الافعال المتصفه للمظلومين عن الظلمه وقيل هو الذي
يفتح خزاين الرحمه على اصناف البريه قال الله تعالى ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها
وقيل معناه مبدع الفتح والنصر وعن بعض الصالحين الفتاح الذي لا يغلق وجوه النعمة
بالعصيان ولا يترك ايصال الرحمه اليهم باللسان وعن اخر منهم الفتاح الذي فتح قلوب المومنين
بمعرفته وفتح على العاصين ابواب مغفرته وقيل الفتاح الذي فتح على النفوس باب توفيقه وعلى
الاسرار باب تحقيقه وحظ العارف منه ان يسعى في الفصل بين الناس وانتصار المظلومين
ويهتم بتيسير ما يعسر على الخلق من الامور الدينيه والدنيويه حتى يكون له حظ من هذا الاسم

قال الشيخ ابو القسم من علم انه الفتاح للابواب المبشر للاسباب الكافي للخطوب المصلح للامور
فانه لا يعلق بغيره قلبه ولا يشتغل بدونه فكره يعيش معه بحسن الانتظار لا يزداد بلاء
الا ويزداد بربه ثقة ورجاء واعلم انه يفتح للنفوس بركات التوفيق وللقلوب زوايد التحقيق
فبتوفيقه تتزين النفوس بالمجاهدات وبتحقيقه تتزين القلوب بالمشاهدات ومن اداب
من علم انه الفتاح ان يكون حسن الانتظار لنيل كرمه لوجود لطفه سبحانه دايم الترقب
لحصول فضله يستديم التطلع لنيل كرمه تاركا للاستعجال عليه ساكنا تحت جريان الحكم
عالما بانه لا يقدم ما حكم بتاخيره ولا يوخر ما حكم بتقديمه ويحكى ان موذنا لعلي رضي الله عنه
قال لجاريه له تمر عليه اني احبك فسكتت يوما الى علي فقال قولي له وانا ايضا احبك فايش
ذكره بعد هذا فقالت الجاريه له فقال اذن نصبر حتى يحكم الله بيننا فذكرت ذلك لعلي فدعا بالموذن
فساله عن القصه فاخبره بالصدق فقال علي خذ بيدها فهي لك فقد حكم الله بينكما **العليم**
العليم بنا مبالغه من العلم والله سبحانه حقيق بالمبالغه في وصفه وعلمه تعالى شامل لجميع
المعلومات محيط بها سابق على وجودها لا يخفى عليه خافيه ولا يعزب عنه قاصيه ولا دانيه
ولا يشغله علم عن علم كما لا يشغله شان عن شان وهو من صفات الذات وحظ العارف منه
ان يكون مشغوفا بتحصيل العلوم الدينيه لا سيما المعارف الالهيه التي هي باحثه عن ذاته
وصفاته فانها اشرف العلوم واقرب الوسايل الى الله تعالى مراقبا لاحواله محتاطا في مصادره
وموارده لعلمه بانه تعالى عالم بضمايره مطلع على سرايره وعن بعض الصالحين من عرف
انه عليم بحالته صبر على بليته وشكر على عطيته واعتذر عن قبح خطيته قال الشيخ ابو القسم
من اداب من علم ان الله تعالى عالم الخفيات خبير بما في الضماير والسراير من الخطرات
لا يخفى عليه شي من الحوادث في عموم الحالات فبالحري ان يستحي عن مواضع اطلاعه
ويرعوي عن الاغترار بجميل ستره وفي بعض الكتب ان لم تعلموا اني اراكم فالخلل في
ايمانكم وان علمتم اني اراكم فلم جعلتموني اهون الناظرين اليكم فمن شان من حققه ان
يكون مكتفيا بعلمه عند جريان حكمه ساكنا عن تدبيره وتقديره فارغا عن اختياره
واحتياله قيل لبعض الموفقين ايطلب العبد الرزق فقال ان علم اين هو فليطلب وقيل
اينال الله فقال ان علم انه نسيه فليذكره **القابض الباسط** مضيق الرزق على من اراده
وموسعه لمن شا وقيل هو الذي يقبض الارواح عن الاشباح عند الممات وينشر الارواح
في الاجساد عند الحيوه وقيل قبض القلوب وبسطها تارة بالضلاله والهدى واخرى بالخشيه
والرجا ولذلك قيل القابض الذي يكاشفك بجلاله فيفنيك ويكاشفك بجماله فيبقيك
وكلاهما من صفات الافعال وانما يحسن اطلاقهما معا ليدل على كمال القدرة والحكمه وحظ
العارف منهما ان يراقب الحالين فيرى القبض عدلا من الله فيصبر عليه والبسط فضلا

فضلاً منه فيشكر وان يكون ذا قبض وبسط ضنّاً على الاسرار الالهيه على غير اهلها وافاضة
لها على من هو اهلها قال الشيخ ابو القسم القبض والبسط نعتان يتعاقبان على قلوب اهل
العرفان فاذا غلب الخوف انقبض واذا غلب الرجا انبسط ويحكى عن الجنيد انه قال الخوف
يقبضني والرجا يبسطني والحق يجمعني والحقيقه تفرقني وهو في ذلك كله موحشي غير مونسي
بحضوري اذوق طعم وجودي فليته عدمني او اماتني مني فاذا كاشف الحق عبده وصف
جلاله قبضه واذا كاشفه بنعت جماله بسطه والقبض يوجب ايحاشه والبسط يوجب ايناسه
ويحكى عن الشبلي انه قال من عرف الله حمل السموات والارضين على شعره من جفن عينيه ومن
عرف الله لو تعلق به جناح بعوضه لضج بحمل منه هذا على حالتي القبض والبسط وقال بعضهم
انه اذا انقبض قبض حتى لا طاقه واذا انبسط بسط حتى لا فاقه ويسعى للعبدان تحت الضجر وقت
قبضه ويجتنب ترك الادب في حال بسطه ومن هذا خشي الاكابر والسادة **الخافض الرافع**
هو الذي يخفض القسط ويرفعه او يخفض الكفار بالخزي والصغار ويرفع المومنين بالنصر
والاعزاز او يخفض اعداه بالابعاد ويرفع اولياه بالتقريب والاسعاد ويخفض اهل الشقا
بالطبع والاضلال ويرفع ذوي السعاده بالتوفيق والارشاد وكلاهما صفات من الافعال
وحظ العبد منهما ان يخفض الباطل ويرفع الحق ويعادي اعدا الله فيخفضهم ويتولى اولياه
فيرفعهم قال الشيخ ابو القسم ليس المرفوع قدراً والعلي شاناً وامراً والمستحق محلاً وفخراً من
رفع الطين على الطين وتكبر على المساكين وتجبر على اشكاله بكثرة ماله واستقامة احواله وانما
المشرق شاناً والمعلى رتبه ومكاناً من رفعه الله بتوفيقه وايده لتصديقه وهداه الى طريقه
صفا مع الله قلبه وحل له وجهه وصدق الى الله شوقه وحنينه وروي في الخبر كم من
اشعث اغبر ذي طمرين لا يوبه له لو اقسم على الله لابره وقيل ان رجلا راي واقفاً في الهوا
فقيل له بم بلغت هذه المنزله فقال انا رجل جعلت هواي تحت قدمي فسخر الله لي الهوا
المعز المذل الاعزاز جعل الشي ذا كمال يصير بسببه مرغوبا قليل المنازل والاذلال جعله
ذا نقيصه بسببها يرغب عنه ويسقط عن درجه الاعتبار وكلا المعنيين يعرض للانسان
وغيره والذي يعرض للانسان منه ما يتعلق بالبدن كالقوه والجمال ورفعه الجاه وكثرة
المال وشرف النسب والتظاهر بالاتباع والانصار ونقايضها ومنه ما يتعلق بالنفوس
كالتخلص عن ذل الحاجة واتباع الشهوه وتطويع النفس الامارة للنفس المطمينه والارشاد
الى معرفه الحق لذاته والخير لاجل العمل به وما يقابل ذلك وقال بعض الصالحين المعز
الذي اعز اولياه بعصمته ثم غفر لهم برحمته ثم نقلهم الى دار كرامته ثم اكرمهم برويته ومشاهدته
والمذل الذي اذل اعداه بحرمان معرفته وركوب مخالفته ثم نقلهم الى دار عقوبته واهانهم
بطرده ومفارقته وحظ العبد من ذلك ان يعز الحق واهله ويذل الباطل وحزبه

وان يسال الله تعالى التوفيق لما يستعد به اعزازه ويجتهد فيه ويستعيذ به من موجبات الاذلال
ويتوقى عن مظانه قال الشيخ ابو القسم الحق يعز الزاهدين بعزوب نفوسهم عن الدنيا ويعز
العابدين بسلامة نفوسهم عن الرغبات والمنى ويعز اصحاب العبادات بسلامتهم عن اتباع
الهوى ويعز المريدين بزهادتهم عن صحبه الورى وانقطاعهم الى باب المولى ويعز العارفين
بتاهيلهم لمقامات النجوى ويعز المحبين بالكشف واللقا والغنى عن كل ما هو غير وسوى
ويعز الموحدين بشهودهم جلاله من له البقا والبها قال المشايخ ما اعز الله عبداً بمثل ما يرشده
الى ذل نفسه وما اذل الله عبداً بمثل ما يرده الى توهم عزه وقيل في معنى قوله تعالى يعز
من يشا ويذل من يشا المذل ان يكون في اسر نفسه وعطا شهواته وسجن همته وآفاته
يصبح محجوباً ويمسي محروماً لا بالطاعات له توفيق ولا بالقلب تصديق ولا في الحال تحقيق
نعوذ بالله من شر الاقدار وسو الاختيار وبالله التوفيق **السميع البصير** هما من اوصاف
الذات والسمع ادراك المسموعات حال حدوثها والبصر ادراك المبصرات حال وجودها
وقيل انهما في حقه صفتان ينكشف بهما المسموعات والمبصرات انكشافاً تاماً ولا يلزم
من افتقار هذين النوعين من الادراك فينا الى الة افتقارهما اليها بالنسبه الى الله تعالى
لان صفات الله تعالى مخالفه لصفات المخلوقين بالذات وان كانت تشاركها فانما تشاركها
بالعوارض وفي بعض اللوازم الا ترى صفاتنا اعراض عارضه معرضه للافة والنقصان
وصفاته تعالى مقدسه عن ذلك وحظ العبد منهما ان يتحقق انه بمسمع من الله ومراى
منه فلا يستهين باطلاع الله عليه ونظره اليه ويراقب مجامع احواله من مقاله وافعاله
قال الشيخ ابو القسم من عرف من عباده انه السميع البصير فمن ادابه دوام المراقبه ومطالبه
النفس بدقيق المحاسبه وقيل اذا عصيت مولاك فاعص في موضع لا يراك ومن الطاف
الله تعالى لعباده الذين يحفظون له سمعهم وبصرهم ان يكفيهم مونه انفسهم ويتولاهم في
احوالهم فيكون اسماعهم مصونه عن سماع كل لغو وابصارهم محفوظه عن شهود كل
لهو وغير واليه الاشاره بقوله كنت له سمعاً وبصراً فبي يسمع وبي يبصر الحديث وهذا هو
محل الحفظ ووصف التخصيص في العنايه وروي عن سهل بن عبد الله انه قال منذ كذا
سنه انا اخاطب الحق تعالى والناس يتوهمون اني اكلمهم وفي معناه انشد
وظنوني اخاطبهم قديماً وانت بما اخاطبهم مرادي ن وهذا هو صفه الجمع الذي اشار اليه
القوم ان لا يكون العبد لنفسه بنفسه بل يكون لربه بربه واعلم انه اذا علم ان مولاه يسمع
ما يقول ويرى ما يحلف به من الاحوال فانه يكفي سمعه بصره عن استقامه وانتصاره
فان نصرة الحق اتم له من نصرته لنفسه قال الله تعالى لنبيه صلوات الله عليه ولقد نعلم
انك يضيق صدرك بما يقولون ثم انظر بماذا سلاه وكيف خفف عليه بحمل اثقال بلواهم

بما يشغله به عنهم وامره به حيث قال فسبح بحمد ربك اي فاتصف انت بمدحنا وثنائنا اذا اذيت
بسماع السوء منهم فاسترح بروح ثنائك علينا قال الشيخ ابو حامد من اختفى عن غير الله ملاحظة
عن الله فقد استعان بنظر الله والمراقبة احدى مراتب الايمان بهذه الصفة فمن قارف معصية
وهو يعلم ان الله تعالى يراه فما اجراه وما اجبنه ومن ظن ان الله تعالى لا يراه فما اكفره وما اكفنه
الحكم الحاكم الذى لا مرد لقضايه ولا معقب لحكمه ومرجع الحكم اما الى القول الفاصل بين
الحق والباطل والبر والفاجر والمبين لكل نفس جزا ما عملت من خير او شر واما الى الفعل
الدال على ذلك لنصب الدلايل والامارات الدالة عليه واما الى التمييز بين الشقي والسعيد بالاثابة
والعقاب وقيل اصله المنع ومنه سميت حكمة اللجام حكمة فانها تمنع الجماح والعلوم حكما لانها تردع
صاحبها عن شيم الجهال وحظ العبد منه ان يستسلم لحكمه وينقاد لامره فان لم يرض نقصانه
اختيارا امضى فيه اجبارا ومن رضي به طوعا لعلمه بان له في كل شي لطفا مخفيا عاش
راضيا مرضيا قال الشيخ ابو القسم واعلم انه تعالى حكم في الازل لعباده بما يشاء فمن شقي وسعيد
وقريب وبعيد فمن حكم له بالسعادة لا يشقى ابدا ومن حكم له بالشقاوة لا يسعد ابدا كذا قالوا
من اقصته السوابق لم تدنه الوسايل وقالوا من قعد به جده لم ينهض به جده واعلم ان الناس
على اربعة اقسام اصحاب السوابق فكون فكرتهم ابدا فيما سبق لهم من الله تعالى في الازل يعلمون
ان الحكم الازلي لا يتغير باكتساب العبد واصحاب العواقب يتفكرون فيما يختم به امرهم فان الامور
بخواتيمها والعاقبة مستورة ولهذا قيل لا يغرنك صفاء الاوقات فان تحتها غوامض الافات
فكم من مريد لاحت عليه انوار الارادة وظهرت عليه اثار السعادة وانتشر صيته في الافاق
وعقد عليه الخناصر وظنوا انه من جملة اوليايه واهل صفايه بدل بالوحشة صفاؤه وبالغيبة
ضياؤه وفي معناه انشد احسنت ظنك بالايام اذ حسنت ولم تخف سوء ما ياتي به القدر
وسالمتك الليالي فاغتررت بها وعند صفو الليالي يحدث الكدر واصحاب الوقت وهم
لا يشتغلون بالتفكر في السوابق والعواقب بل بمراعاة الوقت واداء ما كلفوا من احكامه
وقيل العارف ابن وقته واصحاب الشهود هم الذين غلب عليهم ذكر الحق فهم ماخوذون
بشهود الحق عن مراعاة الاوقات لا يتفرغون الى مراعاة وقت وزمان ولا يطلعون بشهود حين
واوان ويحكى عن الجنيد انه قال قلت للسري كيف اصبحت فانشا يقول ما في النهار ولا في
الليل من فرج فلا ابالي اطال الليل ام قصرا ثم قال ليس عند ربكم صباح ولا مسا اشار
بهذا الى انه غير متطلع للاوقات بل هو مستغرق في شهود الوقت عن الحالات والتاثرات
العدل العدل في الاصل مصدر عدلت الشي اعدله اذا قومته ثم قيل للتسوية والانصاف لما
فيه من اقامة الامر والحفظ عن طرفي الافراط والتفريط ومعناه البالغ في العدل وهو
الذي لا يفعل الا ما له فعله مصدر نعت به للمبالغة وهو من صفات الافعال ووظيفة

الداعن ج

العارف

العارف ان لا يعترض على الله تعالى في تدبيره وحكمه بل يرى الكل منه حقا وعدلا ويستعمل كل
ما منح به من الامور الداخلة فيه والخارجة عنه فيما ينبغي ان يستعمل فيه شرعا وعقلا ويجتنب في مجامع
اموره طرفي الافراط والتفريط فيتوقى في الافعال الشهوية عن الفجور والخمود وفي الافعال
الغضبية عن التهور والجبن وفي الاراء والتدابير عن الجربزة والبلاهة ويلازم اوساطها
التي هي العفة والشجاعة والحكمة المعبر عن مجموعها بالعدالة ليندرج تحت المخاطبين بقوله
تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس قال ابو القسم حقيقة العدل ان
يكون فعله حسنا صوابا وانما يكون حسنا صوابا اذا كان لفاعله ان يفعل فهو عادل وافعاله
عدل وله ان يفعل بحق ملكه ما يريد في خلقه وحكي ان رجلا جاء الى ثمنون وقال له ما معنى
قوله تعالى ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين فانشد سمنون ويقبح من سواك الفعل
عندي وتفعله فيحسن منك ذاكا فانكر عليه السايل فقال لم اجبك بالبيت لقصور
في الجواب ولكن اردت ان ابين لك ان في اقل قليل ادل دليل على ما سالت فالجواب ان
تخليته اياهم مع مكرهم مكره بهم فمن علم انه العدل لم يستقبح منه موجودا ولم يستثقل منه
حكما بل استقبل حكمه بالرضا والصبر رحب بلاياه بغير شكوى لم يضق لتحمل بلاياه قلبا
ووسع لمقاساة مجاري تقديره ذرعا اللطيف قيل معناه الملطف كالجميل فانه بمعنى المجمل
فيكون من اسماء الافعال وقيل معناه العليم بخفيات الامور ودقايقها وما لطف منها وحظ
العبد منه ان يلطف بعباده ويرفق بهم في الدعاء الى الله تعالى والارشاد الى طريقة الحق
ويتيقن انه تعالى عالم بمكنونات الضماير علمه بجليات الظواهر فلا يضمر ما لا يحسن اظهاره
قال الشيخ ابو القاسم اللطيف العليم بدقايق الامور ومشكلاتها وهذا في وصفه واجب واللطيف
المحسن الموصل للمنافع برفق وهذا في نفسه مستحق وهو من صفات فعله وقوله تعالى الله
لطيف بعباده يحتمل المعنيين جميعا ان يكون عالما بهم وبمواضع حوايجهم يرزق من يشاء ما يشاء
كما يشاء ولطيف بهم يحسن اليهم ويتفضل عليهم ويرفق بهم قيل ان من لطفه تعالى بعباده انه
اعطاهم فوق الكفاية وكلفهم دون الطاقة ومن لطفه بعباده توفيق الطاعات وتسهيل
العبادات وتيسير الموافقات اذ لولا ذلك للمخالفات مرتكبا وفي الزلات منهمكا ثم من
لطفه بعباده حفظ التوحيد في القلوب وصيانة العقايد عن الارتياب وسلامة القلوب عن
الاضطراب وان بقاء المعرفة بين وحشة الزلة اعجب من اخراج اللبن من بين الفرث والدم
ولكن جرت سنته بحفظ كل لطيفة بين كثيفة بل اجرى سنته باخفاء الودايع في مواضع
مجهولة وقيل اللطيف في الاصل ضد الكثيف ومن خواصه ان لا يحس به فاطلاقه على الله
تعالى باعتبار انه متعال من ان يحس به فيكون من الصفات التنزيهية وعليه قوله تعالى
لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير وفيه لف ونشر يعني انه اللطيف

[illegible]

لا تحيط بكنهه الابصار وهو اللطيف ادراكه للمدركات تحيط تلك الجواهر اللطيفة التي لا
يدركها يدرك علماً الخبير العليم بواطن الاشيآء من الخبرة وهي العلم بالخفايا الباطنة
وقيل هو المتمكن من الاخبار عما علمه وحظ العبد منه ان لا يغافل عن بواطن احواله ويشتغل
باصلاحها وتلافي ما يحدث فيها من القبائح وعن بعض الصالحين من عرف انه خبير كان بزمام
التقوى مشدوداً او عن طريق المنى مصدوداً والله الموفق قال الشيخ ابو القاسم اذا علم العبد
انه تعالى مطلع على سره عليم بامره يكتفي من سواله برفع همته واحضار الحاجة بقلبه من غير ان
ينطق لسانه وحكي ان رجلاً جاء الى ابي يزيد وقال ايها الشيخ ان الناس قد احتاجوا الى المطر
فادع الله يرزقهم ذلك فقال ابو يزيد يا غلام اصلح الميزاب فلم يفرغ الغلام من اصلاح الميزاب
حتى جاء المطر ولم يتكلم بشيء الحليم هو الذي لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ على استعجال العقوبة
والمسارعة الى الانتقام وحاصله راجع الى التنزيه عن العجلة وحظ العبد منه ان يتحلق به ويحمل
نفسه على كظم الغيظ واطفاء نائرة الغضب بالحلم قال الشيخ ابو القسم وانما يلذ حكمه لرجاء
عفوه لانه اذا استر في الحال بفضله فالمامول منه ان يغفر في المآل بلطفه وروي ان بعضهم
راى في المنام بعد وفاته فقيل له ما فعل الله بك قال اعطاني صحيفتي فرزت بزلة استحييت
ان اقراها فقلت الهي لا تفضحني قال حين فعلتها ولم تستحيي ما فضحتك فافضحك وانت
تستحيي قال الامام فخر الدين ليس الوصف بالحلم انه لا يحمله غيظ على استعجال العقوبة على الاطلاق
فان الذي لا يعجل الانتقام اذا كان على عزمه سمي حقوداً ولم يسم حليماً بل الحليم هو الذي لم يقصد
الانتقام على الجرم واعرض عن اظهاره والعفو هو الذي اعرض عنه بعد اظهاره قال القاضي
الفرق بين الحقود والحليم ان الحقود يوخر الانتقام انتهازاً للفرصة والحليم يوخره انتظاراً
للتوبة العظيم اصله من عظم الشيء اذا كبر عظمه ثم استعير لكل جسم كبير المقدار كبراً يملأ العين
كالجمل والفيل او كبراً يمنع احاطة البصر بجميع اقطاره كالارض والسماء ثم لكل شيء كبير القدر
على الرتبة على هذا القياس والعظيم المطلق البالغ الى اقصى مراتب العظمة هو الذي لا يتصوره
عقل ولا يحيط بكنهه بصيرة وهو الله تعالى فيرجع حاصل الاسم الى التنزيه والتعالي عن احاطة
العقول بكنه ذاته وحظ العبد منه ان يستحقر نفسه ويذللها للاقبال على الله تعالى بالانقياد
لاوامره ونواهيه والاجتهاد في اقتناص مراضيه قال الشيخ ابو القسم يجب ان يحمل العظيم في
صفة الله تعالى على استحقاق علو الوصف من استحقاق القدم ووجود الوحدانية والانفراد
بالقدرة على الايجاد وشمول العلم بجميع المعلومات ونفوذ الارادة في المتناولات وادراك
السمع والبصر لجميع المسموعات والمرئيات وتنزه ذاته عن قبول الحدثان سبحانه من عظيم لا يصادره
عن ولا يلاصقه الى ولا يحده كيف ولا يقابله لم ولا يستخبر عن ذاته باين ولا يخبر عن نفسه
بما ومن عرف ان مقدوراته لا نهاية لها علم انه لو اراد ان يخلق في لحظة عشرين الف الف عالم

لم يكن الا كما اذا اراد خلق بعوضة بلا تفاوت بينهما اذ ليس خلق بقة باهون عليه من خلق الف
الف عالم واعلم ان همة العارف اعظم المخلوقات لانه تضيع وتتلاشى فيها جملة المقدورات فضلاً
عن المخلوقات سبحانه ما اعظم شانه الغفور كثير المغفرة وهي صيانة العبد عما استحقه من
العقاب بالتجاوز عن ذنوبه من الغفر وهو الباس الشيء بما يصونه عن الدنس ولعل الغفار ابلغ
منه لزيادة بنائه وقيل الفرق بينه وبين الغفار ان المبالغة فيه من جهة الكيفية وفي الغفار
باعتبار الكمية ولعل ايراد كل من ابنية المبالغة من الرحمة والمغفرة في الاسماء التسعة والتسعين
لتاكيدا مرهما والدلالة على انه تعالى عظيم الرحمة عميمها كثير المغفرة كبيرها والاشعار بان
رحمته اغلب من غضبه وعفوه اكبر من عقابه الشكور هو الذي يعطي الثواب الجزيل على العمل
القليل فيرجع الى الفعل وقيل هو المثني على العباد المطيعين فيرجع الى القول وقيل معناه
المجازي عباده عن شكرهم فيكون الاسم من قبيل الازدواج كما سمي جزاء السيئة سيئة وحظ
العبد منه ان يعرف نعم الله تعالى ويقوم بمواجب شكره ويواظب على وظايفه ويكون شاكراً
للناس معروفهم فان من لم يشكر الناس لم يشكر الله قال الشيخ ابو القاسم حقيقة الشكر
الثناء على المحسن بذكر احسانه ثم العبد يثني على الرب بذكر احسانه الذي هو نعمته والرب
يثني على عبده بان يمدحه ويذكر احسانه وطاعاته وقد قيل ان الشكور في وصفه بمعنى انه
يعطي الثواب الكثير على اليسير من الطاعة حكي ان رجلاً راى في المنام فقيل له ما فعل الله بك
فقال حاسبني فخف كفة حسناتي فوقعت فيها صرة فثقلت فقلت ما هذا قال كف تراب
القيت في قبر مسلم قال تعالى وقليل من عبادي الشكور وقال بعضهم قليل من عبادي
من يشهد النعمة مني لان حقيقة الشكر الغيبة عن شهود النعمة بشهود المنعم وقيل هم الاكثرون
وان قلوا ومواضع الانس حيث حلوا العلي فعيل من العلو ومعناه البالغ في علو الرتبة
الى حيث لا رتبة الا وهي منحطة عنه وهو من الاسماء الاضافية قال بعض الصالحين العلي
الذي علا عن الدرك ذاته وكبر عن التصور صفاته وقال آخر هو الذي تاهت الالباب في جلاله
وعجزت العقول عن وصف كماله وحظ العبد منه ان يبذل نفسه في طاعة الله ويبذل جهده
في العلم والعمل حتى يفوق جنس الانس في الكمالات النفسانية والمراتب العلمية والعملية قال
الشيخ ابو القسم ومن علو كبريائه انه لا يصير بتكثير العباد له كثيراً ولا باجلالهم له جليلاً بل من
وفقه لاجلاله فبتوفيقه اجله ومن ايده لتكبيره وتعظيمه فقد رفع محله لا يلحقه نقص
فيجبر ذلك بتوحيد عباده فهو العزيز الذي لا تاخذه سنة ولا نوم ولا يتوجه عليه شبه ولا
لوم ومن حق من عرف عظمته ان لا يذل لخلقه ويتواضع لهم فان من تذلل لله في نفسه رفع
الله قدره على ابناء جنسه وفيك المومن له العزة لا الكبر وله التواضع لا المذلة الكبير
نقيض الصغير وهما في الاصل يستعملان للاجسام باعتبار مقاديرها ثم لعالي الرتبة

وداينها قال الله تعالى حكاية عن فرعون انه لكبيركم الذى علمكم السحر والله سبحانه وتعالى
كبير بالمعنى الثاني اما باعتبار انه اكمل الموجودات واشرفها من حيث انه قديم ازلي غني على الاطلاق
وماسواه حادث بالذات نازل فى حضيض الحاجة والافتقار واما باعتبار انه كبير عن مشاهدة
الحواس وادراك العقول وعلى الوجهين فهو من اسماء التنزيه وحظ العبد منه ان يجتهد فى تكميل
نفسه علمًا وعملًا بحيث يتعدى كماله الى غيره ويقتدى بآثاره ويقتبس من انواره قال عيسى عليه السلم
من علم وعمل فذاك يدعى عظيمًا فى ملكوت السماء **الحفيظ** الحفظ صون الشى عن الزوال والاختلال
اما فى الذهن وبازايه النسيان واما فى الخارج وبازايه التضييع والحفيظ يصح اطلاقه على الله تعالى
بكل واحد من الاعتبارين فان الاشياء كلها محفوظة فى علمه تعالى لا يمكن زوالها عنه بسهو
ونسيان وانه تعالى يحفظ الموجودات من الزوال والاختلال ماشاء ويصون المتضادات
متعاديات بعضها عن بعض فيحفظها فى المركبات محمية عن افناء بعضها بعضًا فلا يطفى الماء
النار ولا يحلل النار الماء ويحفظ على العباد اعمالهم ويحصى عليهم افعالهم واقوالهم وحظ العبد
منه ان يحفظ نفسه عن اتباع الشبهات والبدع وجوارحه عن انقياد الشهوات والغضب ويختار
قصد الامور ويحفظ نفسه عن الميل الى طرفى الافراط والتفريط والعارف خصوصًا ان يحفظ
باطنه عن ملاحظة الاغيار وظاهره عن موافقة الفجار قال الشيخ ابو القسم ومن حفظه تعالى
لاوليائه صيانة عقودهم فى التوحيد عن اكتفائهم بالتقليد وتحقق العرفان فى اسرارهم بجميل
التاييد وليس كل الحفظ ان يحفظ عبده عن البلاء عن البلاء وانما الحفظ ان يحفظ قلبا على
خلوص المعرفة من الاهواء حتى لا يزل عن الطريقة المثلى ولا يحيد الى البدع والهوى وقيل من
حفظ الله جوارحه حفظ الله عليه قلبه لا بل من حفظ لله حقه حفظ الله عليه حظه وحكى
ان بعض الصالحين وقع نظره يومًا على محظور فقال الهى انما اريد بصرى لاجلك فاذا صار
سببًا لمخالفة امرك فاسلبنيه فعمى وكان يصلى بالليل فاحتاج الى الطهارة ولم يمكن منها فقال
الهى انما قلت خذ بصرى لاجلك فالليل احتاج لاجلك فعاد اليه بصره **المقيت** خالق الاقوات
البدنية والروحانية وموصلها الى الاشباح والارواح وفى الحديث كفى بالمرء اثمًا ان يضيع من
يقت فهو من صفات الافعال وقيل هو المقتدر بلغة قريش قال الشاعر **شعر** وذى ضغن
كففت النفس عنه ۞ وكنت على اساءته مقيتا ۞ وقيل الشاهد والمطلع على الشى من اقات الشى اذا
شهد عليه فهو على الوجهين من صفات الذات وحظ العبد منه ان يصير نافعًا هاديًا يطعم
الجائع ويرشد الغافل قال الشيخ ابو القسم واذا اختلفت الاقوات فمن عباده من يجعل قوت
نفسه توفيق العبادات وقوت قلبه تحقيق المعارف والمكاشفات وقوت روحه ادامة المشاهدات
والمؤانسات فخص كلا بما يليق به على ما سبق به الاختيار وحق فيه القول واذا اشتغل عبد
بطاعة الله اقام لاجله من يقوم بشغله واذا رجع الى متابعة شهوته وتحصيل امنيته وكله

الى حوله وقوته ورفع عنه ظل عنايته **الحسيب** الكافى فى الامور قال الله تعالى ومن يتوكل
على الله فهو حسبه من احسبنى اذا كفانى فعيل بمعنى مفعل كاليم والحسيب المطلق هو الله تعالى
اذ لا يمكن ان تحصل الكفاية فى جميع ما يحتاج اليه الشى فى وجوده وبقائه وكماله البدنى
والروحانى باحد سواه وقيل المحاسب يحاسب الخلائق يوم القيمة فعيل بمعنى مفاعل كالجليس
والنديم فمرجعه بالمعنى الاول الى الفعل وبالمعنى الثانى اليه ان جعل المحاسبة عبارة عن
المكافاة والى القول ان اريد بها السؤال والمعاتبة وتعداد ما عملوا من الحسنات والسيئات
وكانه جمع بين المعنيين من قال الحسيب من يعد عليك انفاسك ويصرف بفضله عنك باسك
وقيل الشريف والحسب والشرف وحظ العبد منه ان يتسبب لكفاية حاجات المحتاجين
وسد خلتهم ويحاسب نفسه قبل ان يحاسب ويشرف نفسه بالمعرفة والطاعة قال الشيخ
ابو القسم كفاه الله للعبد ان يكفيه جميع احواله واشغاله واجل الكفايات ان لا يعطيه ارادة
الشى فان سلامته عن ارادة الاشياء حتى لا يريد شيئًا اتم من قضاء الحاجة وتحقق المامول
ومن علم ان الله تعالى كافيه لا يستوحش من اعراض الخلق ثقة بان الذى قسم له لا يفوته
وان اعرضوا والذى لم يقسم لا يصل اليه وان اقبلوا عليه وقيل فى معناه ان كان الله معك
فمن تخاف وان كان الله عليك فمن ترجو ثم ان العبد اذا اكتفى بحسن توليته تعالى لاحواله
فعن قريب يرضيه بما يختار له مولاه فعند ذلك يوثر العدم على الوجود والفقر على الغنى
واستروح الى عدم الاسباب وقيل ان فتحا الموصلى رجع ليله الى بيته فلم يجد عشاء ولا سراجا
ولا حطبًا فاخذ يحمد الله تعالى ويتضرع اليه ويقول الهى لاى سبب وباى وسيلة واستحقاق
عاملتنى بما تعامل به اولياءك **الجليل** المنعوت بنعوت الجلال وهى من الصفات التنزيهية
كالقدوس والغنى قال الامام الرازى الفرق بينه وبين الكبير والعظيم ان الكبير اسم
الكامل فى الذات والجليل اسم الكامل فى الصفات والعظيم اسم الكامل فيهما وحظ العبد
منه ان ينزه نفسه عن العقايد الزايغة والخيالات الفارغة والاخلاق الذميمة والافعال
الدنية قال الشيخ ابو القسم ان الله تعالى جعل تقلب قلوب العابدين بين شهود ثوابه وافضاله
وشهود عذابه وانكاله فاذا فكروا فى افضاله ازدادت رغبتهم واذا فكروا فى عذابه وانكاله
ازدادت رهبتهم وانه جعل تنزه اسرار العارفين فى شهود جلاله وجماله اذا كوشفوا بنعت الجلال
فاحوالهم طمس فى طمس واذا كوشفوا بوصف الجمال فاحوالهم انس فى انس فكشف الجلال
يوجب محوًا وغيبة وكشف الجمال يوجب صحوًا وقربة فالعارفون كاشفهم بجلاله فغابوا
والمحبون كاشفهم بجماله فطابوا والحقائق اذا اصطلمت القلوب لا تبقى ولا تذر والمعانى
اذا استولت على الاسرار فلا عين ولا اثر وان للعلوم على القلوب مطالبات وللحقائق
سلطان يغلب على اقسام الترتيب فالحال يوذن حتى لبس الا قرب والحقائق تبرز نعت

الصمديه حتى لا قرب وانشد شعر باي نواحي الارض ابغي وصالكم وانتم ملوك ما لمقصدكم نحو
الكريم المفضل الذي يعطي من غير مسله ولا وسيله وقيل المتجاوز الذي لا يستقصي في العتاب
وقيل المقدس عن النقايص والعيوب من قولهم كرايم الاموال لنفايسها ومنه سمي شجر العنب
كرما لانه طيب الثمر قريب المتناول سهل القطاف عار عن الشوك بخلاف النخل وحظ العبد
منه ان يتخلق به فيعطي من غير موعده ويعفو عن مقدوره ويتجنب عن الاخلاق الرديه والافعال
الموذيه قال الشيخ ابو القسم قيل الكريم هو الذي اذا اذنبت اعتذر عنك واذا هجرت وصلك
واذا وافى من السفر زارك واذا افتقر احسن اليك ببقيه ماله وقيل الكريم الذي يرى لمن
يقبل عطاه منه على نفسه وقيل الكريم هو الذي اذا رفعت اليه حاجه عاتب نفسه كيف لم
يبادر الى قضاها قبل ان يسال وانشد في المعنى الاول شعر اذا شيت ان تدعى كريما مكرما
حليما ظريفا ماجدا فطنا حرا اذا ما بدا من صاحب لك زله فكن انت محتالا لزلته عذرا
الرقيب الحفيظ الذي يراقب الاشيا ويلاحظها فلا يعزب عنه مثقال ذرة في الارض ولا في
السما وحظ العبد منه ان يراقب احوال نفسه وياخذ حذره من ان ينتهز الشيطان منه فرصة
فيهلكه على غفله فيلاحظ مكامنه ومنافذه ويسد عليه طرقه ومجاريه قال ابو القسم المراقبه
عند هذه الطايفه هي ان يصير الغالب على العبد ذكره بقلبه ويعلم ان الله تعالى مطلع عليه
فيرجع اليه في كل حال ويخاف سطوات عقوبته في كل نفس ويهابه في كل وقت فصاحب
المراقبه يدع من المخالفات استحيا منه وهيبة له اكثر مما يتركه من يدع من المعاصي لخوف
عقوبته وان من راعى قلبه عد مع الله انفاسه فلا يضيع مع الله نفسا ولا يخلو عن طاعة لحظه
كيف وقد علم ان الله يحاسبه على ما قل وجل وحكي عن بعضهم انه راي في المنام فقيل له ما
فعل الله بك فقال غفر لي واحسن الي الا انه حاسبني حتى طالبني بيوم كنت صايما فلما كان
وقت الافطار اخذت حنطه من حانوت صديق لي فكسرتها فذكرت انها ليست لي فالقيتها
على حنطته فاخذ من حسناتي مقدار ارش كسرها ومن تحقق ذلك لم يزج في البطالات عمره
ولم يمحق في الغفلات وقته المجيب هو الذي يجيب دعوة الداع اذا دعاه ويسعف السايل
الى ما التمسه واستدعاه وحظ العبد منه ان يجيب ربه اولا فيما امره ونهاه ويتلقى عباده
بلطف الجواب واسعاف السوال قال الشيخ ابو القسم في الخبر ان الله يستحيي ان يرد عبده
صفرا وانه تعالى اذا علم من اخطر من اوليايه حاجتهم ببالهم يحقق لهم مرادهم قبل ان يذكروا
بلسانهم وربما يضيق عليهم الحال حتى اذا ايسوا وظنوا انه لا يجيبهم يتداركهم بحسن اجابته
وجميل امداده الواسع مشتق من السعه وهي يستعمل حقيقه باعتبار المكان وهي لا يمكن
اطلاقها على الله تعالى بهذا المعنى ومجازا في العلم والانعام والمكنه والغنى قال تعالى وسعت
كل شي رحمه وعلما وقال لينفق ذو سعه من سعته وكذلك فسر الواسع بالعالم المحيط

علمه بجميع المعلومات كليها وجزييها موجودها ومعدومها وبالجواد الذي عمت نعمته وشملت
رحمته كل بر وفاجر ومومن وكافر وبالغني التام الغنى المتمكن مما يشاء وعن بعض العارفين
الواسع الذي لا نهايه لبرهانه ولا غايه لسلطانه ولا حد لاحسانه وحظ العبد منه ان يسعى
في سعة معارفه واخلاقه ويكون جوادا بالطبع غني النفس لا يضيق قلبه بفقد الفايت
ولا يهتم بتحصيل المآرب قال الشيخ ابو القسم من الواجب على العبد ان يعلم انه ليس كل
انعامه انتظام اسباب الدنيا والتمكن من تحصيل المنى والوصول الى الهوى بل الطاف
الله الى ما زوي عنهم للدنيا اكثر واحسانه اليهم اوفر وان قرب العبد من الرب تعالى على حسب
تباعده من الدنيا وفي بعض الكتب ان اهون ما اصنع بالعالم اذا مال الى الدنيا ان اسلبه
حلاوة مناجاتي الحكيم ذو الحكمه وهي عبارة عن كمال العلم واحسان العمل والاتقان فيه
وقد يستعمل بمعنى العليم والمحكم وقيل هو مبالغة الحاكم فعلى الاول مركب من صفتين احديهما
من صفات الذات والاخرى من صفات الافعال وعلى الثاني يرجع الى القول وعن بعضهم
الحكيم هو الذي يكون مصيبا في التقدير ومحسنا في التدبير وحظ العبد من هذا الاسم ان
يجتهد في تكميل القوه النظريه بتحصيل المعارف الالهيه واستكمال القوه العمليه بتصفيه
النفس عن الرذايل والميل الى الدنيا والرغبه في زخارفها والاشتغال بما يوجب الزلفى
من الله تعالى حتى يندرج تحت من في قوله تعالى ومن يوت الحكمه فقد اوتي خيرا كثيرا
قال الشيخ ابو القسم من حكمه على عباده وتخصيصه قوما بحكم السعاده من غير استحقاق
وسبب ولا جهد وطلب ولا زياده ادب ولا شرف نسب بل بتعلق العلم القديم باسعاده
وسبق الحكم الازلي بامجاده وخص قوما بطرده وابعاده ووضع قدره بين
عباده من غير جرم سلف ولا ذنب اقترف بل جفت الكلمه عليه بشقاوته ونفذت المشيه
بحد قلبه وقساوته فالذي كان شقيا في حكمه ابرزه في نطاق اوليايه ثم حطه البلغ حظ وقال
فمثله كمثل الكلب والذي كان سعيدا في حكمه خلقه في صوره الكلب ثم حشره في جمله اوليايه
وذكره في زمره اصفيايه فقال رابعهم كلبهم وقال وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد الودود
مبالغه الواد ومعناه الذي يحب الخير لجميع الخلايق ويحسن اليهم في الاحوال كلها وقيل
المحب لاوليايه وحاصله يرجع الى اراده مخصوصه وحظ العبد منه ان يريد للخلق ما يريد
لنفسه ويحسن اليهم حسب قدرته ووسعه ويحب الصالحين من عباده قال الشيخ ابو القسم
قيل انه فعول بمعنى الفاعل كما يقال رجل قتول اذا كثر القتل وقيل انه بمعنى المفعول
كقوله ناقة حلوب بمعنى محلوبه فمعنى الودود في وصفه انه يود المومنين ويودونه قال تعالى
يحبهم ويحبونه ومعنى المحبه في صفه الحق لعباده يكون بمعنى رحمته عليهم وارادته الجميل لهم
ومدحه لهم وبمعنى انعامه عليهم واحسانه اليهم ومحبه العبد لله تعالى تكون بمعنى طاعته له

وموافقته لامره ويكون بمعنى تعظيمه له وهيبته عنه وقد تكلموا في اشتقاق المحبه على وجوه
احدها انها من حبب الاسنان وهو صفاؤها ونضارتها فمحبة العبد صفاء وقته وضياء
احواله وذلك لتنزهه عن الغفلات وتباعده عن العلات وتنقيه عن اوضار المخالفات
وترفعه عن ادناس الزلات وثانيها انه من قولهم احب البعير اذا استناخ فلا يبرح فالمحب
ابدا يكون محبوبه بنفسه وبدنه فان لم يمكنه فبقلبه وروحه والمحب يصل سيره بسراه ويدع هواه متيما على بابه
في رضاه وانشد احبكم ما دمت حيا وان امت ٭ يحبك عظم في التراب رميم ٥ يهجر فياني
الا الوصال ويقابل بالصدود والرد والاهانه والطرد والتنفير ولا تزداد بالظاهر الا
جهدا على جهد وبالباطن الا وجدا على وجد يوثر الذل على العز والبعد على القرب وانشد
رايتك يدنيني اليك تباعدي ٭ فباعدت نفسي لابتغاء التقرب ٥ وثالثها ان من الحب
وهو القرط سمي حبا لقلقه واضطرابه كما ان القرط لا يستقر بل يضطرب دايما كذلك
المحب عديم القرار فقيد الاصطبار لا يسكن انينه ولا يهدا حنينه نهاره ليل وليله ويل ويومه
مفقود وفي قلبه وقود ورابعها انه من الحبه وهي بزور تنبت في الصحرا فالمحبه شجره
تغرس في الفواد وتسقى بما الوفا اصلها ثابت في الثرى وفرعها ثابت في الهوا وثمرتها
لطايف الانس يوتى اكلها دايما احلى من عدله ومنعه اشهى من بذله ورده احظى من قبوله
لا يودي قتيله ولا ينال الا بغتا الجمال سبيله **المجيد** مبالغه الماجد من المجد وهو سعة
الكرم من قولهم مجدت الماشيه اذا صادفت روضه انفا وامجدها الراعي ومنه قولهم
في كل شجر نار واستمجد المرخ والعفار والمرخ والعفار شجرتان اذا دلك احدهما بالاخرى
اصطلم النار منهما واستمجد اي استكثر وحظ العبد منه ان يعامل الناس بالكرم وحسن
الخلق ليكون ماجدا فيما بينهم قال الشيخ ابو القاسم المجيد في وصفه تعالى قيل بمعنى العظيم
الرفيع القدر فهو فعيل بمعنى مفعل وقيل معناه الجميل العطاء فهو فعيل بمعنى فاعل مبالغه
وكل وصف من اوصافه يحتمل معنيين فمن اثنى عليه بذلك الوصف فقد اتى بالمعنيين
وكل من قال له مجيد فقد وصفه بانه عظيم رفيع القدر وانه محسن جزيل البر ومن اعظم ما انعم
الله على عباده حفظه عليهم توحيدهم ودينهم حتى لا يزولوا ولا يزيغوا اذ لولا لطفه واحسانه
لضلوا وارتدوا ومن وجوه احسانه اليهم الذي يخفى على اكثر الخلق حفظه عليهم قلوبهم
وصفته لهم اوقاتهم فان النعمة العظمى نعم القلوب كما ان المحنه الكبرى محن القلوب
وحكي عن بعضهم قال رايت رجلا بالبيت وهو يقول واوحشتاه بعد الانس واذلاه بعد العز يطوف به
وافقراه بعد الغنى قال فقلت اذهب لك مال ام اصابتك مصيبه قال لا ولكن كان لي قلب
ففقدته **الباعث** الباعث يبعث ما في القبور ويحيي الاموات يوم النشور وقيل هو باعث
الرسل الى الامم وقيل هو باعث الهمم الى الترقي في ساحات التوحيد والسعي من صفات العبيد

وهو في الجملة من صفات الافعال وحظ العبد منه ان يومن اولا بمعنيه ويكون مقبلا بشراشره
على استصلاح المعاد والاستعداد ليوم التناد منقادا بطبعه للرسل تبعا لهم كما هداهم من
السبل ويحيي النفوس الجاهله بالتعليم والتذكير فيبدا بنفسه ثم من هو اقرب منه بمنزله وادنى رتبه
ويكون معنى الباعث في وصفه انه يبعث الخواطر الخفيه في الاسرار فمن دواع تبعثها الى الحساب
ومن دواع تبعثها الى السيات ومن موفق للاستحقاق وطلب ومن مخذول لا عله وسبب
الشهيد من الشهود وهو الحضور ومعناه العليم بظاهر الاشيا وما يمكن مشاهدتها كما ان
الخبير هو العليم بباطن الاشيا وما لم يمكن الاحساس بها وقيل مبالغة الشاهد والمعنى
انه تعالى يشهد على الخلق يوم القيمه وهو على الوجهين من صفات المعاني لان مرجعه
اما الى العلم او الى الكلام وحظ العبد منه ان يسعى في التزكيه والتصفيه حتى يصير من
اهل الشهود وينخرط في سلك المخاطبين بقوله تعالى وكذلك جعلناكم امه وسطا لتكونوا
شهدا على الناس قال الشيخ ابو القاسم اشاره الى اهل المعرفه لم يطلبوا مع الله مونسا سواه
ولا احدا يسكنون بين يديه غيره بل رضوا به شهيدا باحوالهم عليما بامورهم وكيف لا وهو يعلم
السر واخفى ويسمع النجوى ويكشف البلوى ويجزل الحسنى ويصرف الردى وانشد شعر
انتم سروري وانتم مشتكى حزني ٭ وانتم في سواد الليل سماري ٥ فان تكلمت لم الفظ بغيركم ٭
وان سكت فانتم عقد اضماري ٥ **الحق** الثابت وبازايه الباطل الذي هو المعدوم والثابت
مطلقا هو الله سبحانه وساير الموجودات من حيث انها ممكنه لا وجود لها في حد ذاتها ولا ثبوت
لها من قبل انفسها واياه عنى الشاعر بقوله شعر الا كل شي ما خلا الله باطل ٭ وهو بهذا المعنى
من صفات الذات وقيل بمعناه المحق المظهر للحق او الموجد للشي حسب ما تقتضيه الحكمه
فيكون من صفات الافعال وحظ العبد منه ان يرى الله تعالى حقا وما سواه باطلا في ذاته
حقا بايجاده واختراعه وان له حكمه ولطفا في كل ما يوجده وان خفي علينا كنهه قال الشيخ
ابو القاسم الحق والحقيقه من صفات الخلق في اصطلاح هذه الطايفه يعنون بالحق ما يعود
الى العقايد واوصاف القلوب في المعارف وبالحقيقه المعاملات والمنازلات وماخذ هذا
الاصطلاح خبر حارثه حين قال له النبي صلى الله عليه وسلم لكل حق حقيقه فما حقيقه ايمانك
قال اسهرت ليلي واظمات نهاري فاشار بالحقيقه الى المعاملات من سهر الليل وظما النهار
الوكيل القايم بامور العباده وتحصيل ما يحتاجون اليه وقيل الموكول اليه تدبير البريه وهذا
الاسم ينبي عن امرين احدهما عجز الخلق عن القيام بمجامع امورهم كما ينبغي اذ الغالب ان العاقل
لا يكل امره الى غيره الا اذا تعذر او تعسر عليه وثانيهما انه تعالى عالم بحالهم قادر على
ما يحتاجون اليه رحيم بهم فان من لم يستجمع هذه الصفات لا يحسن توكيله وحظ العبد
منه ان يكل اليه ويتوكل عليه ويستكفي بالاستعانه به عن الاستمداد بغيره ويقوم بامور

الناس ويسعى في انجاح مآربهم وتحصيل مطالبهم قال الشيخ ابو القسم اذا تولي الله تعالي امر
عبد بجميل الكفايه كفاه كل شغل واغناه عن كل غير ومثل فلا يستكثر العبد حوايجه
لانه يعلم ان كافيه مولاه ولهذا قيل من علامات التوحيد كثرة العيال على بساط التوكل
ومن عرف انه وكيل وصدق عليه تعويله فبالحري ان يكون وكيله تعالي على نفسه في استيفا
حقوقه ولوازمه واقتضآء اوامره وفرايضه فيكون خصمه تعالي على نفسه ليلا ونهارا ولا يفتر
لحظه ولا يجوز التقصير منه وانشد شعر علي رقيب منك حال بمهجتي ۞ اذا رمت تسهيلا علي تصعبا ۞
القوي المتين القوة تطلق على معاني مرتبه اقصاها القدرة التامه البالغه الي الكمال
والله تعالي قوي بهذا المعني والمتانه شدة الشي واستحكامه وهي في الاصل مصدر متن
اذا قوي ظهره ومرجعهما الي الوصف بكمال القدرة اوشدتها وحظ العبد منه ان تقوي
نفسه بحيث تغلب اولا على هواه فيا ثرفيه ولا يتاثر عنه ثم الي ماعداه فلا يلتفت الي ماسوي
الله ولا ينفعل عنه قال الشيخ ابو القاسم اعلم انه تعالي على مايشآء قدير لا يخرج عن قدرته مقدور
كما لا ينفك من حكمه مفطور وهو تعالي في امضايه غير مستظهر بجند ومدد ولا يستعين
بجيش وعضد ان اراد هلاك عبد اهلكه بيده حتى يخرج على نفسه فيتلف نفسه اما خنقا
او غرقا سمعت الشيخ ابا علي الدقاق يقول خف ممن لا يحتاج الي عون عليك بل لو شآء انلافك
اخرجك عن نفسك حتى يكون هلاكك على يدك وانشد شعر الي حتفي مشى قدمي ۞
اري قدمي اراق دمي ۞ ومن علم ان مولاه قدير على مايريد تقطع رجاه عن الاغيار وتفرد بمن
لم يزل ولا يزال الولي المحب الناصر وقيل معناه متولي امور الخلايق وحظ العبد منه
ان يحب الله ويحب اوليايه ويجتهد في نصره ونصر اوليايه وقهر اعدايه ويسعى في ترويح حوايج
الناس ونظم مصالحهم حتى يتشرف بهذا الاسم قال الشيخ ابو القسم ومن امارات ولايته لعبد
ان يديم توفيقه حتى لو اراد سوآء او قصد محظورا عصمه عن ارتكابه ولو جنح الي التقصير في طاعاته
ابي الا توفيقا له وتاييدا وهذا من امارات السعاده وعكس هذا من امارات الشقاوة ومن
امارات ولايته ان يرزقه مودة في قلوب اوليايه فان الله ينظر الي قلوب اوليايه في كل وقت
فاذا راي في قلوبهم لعبد محلا نظر اليه باللطف واذا راي همة ولي من اوليايه بشان عبد
او سمع دعآء في شان شخص يا تي الا الفضل والاحسان اليه بذلك اجري سنته الكريمه وسمعت
الشيخ ابا علي الدقاق يقول لو ان وليا من اوليآء الله مر ببلدة لنال بركات مروره اهل تلك
البلده حتى يغفر الله لهم كلهم قال الله تعالي ولم يكن له ولي من الذل فاولياوه يكونون في العز
في دنياهم وعقباهم واخراهم واولاهم جعلنا الله منهم بفضله ورحمته الحميد المحمود المستحق
للثنآء فانه الموصوف بكل كمال والمولي لكل نوال وان من شي الا يسبح بحمده بلسان الحال
فهو الحمد المطلق والحمد اعم من الشكر من حيث انه يطلق بمعني الثنآء على الجميل من الصفات

والافعال يقال حمدت فلانا على علمه وكرمه والشكر مخصوص بالنعم وان كان الشكر اعم منه من
حيث انه يكون باللسان والقلب والجوارح والحمد لا يكون الا باللسان وحظ العبد منه ان
ينبغي لينخرط في سلك المقربين الذين يحمدون الله لذاته لا لغيره وان يستضي بانعكاس نور
هذا الاسم اذا سعي قدر مايقدر في تنقيح عقايده وتهذيب اخلاقه وتحسين اعماله ثم انه بعد
لم يخل عن مذمه خلقته او منقصة خلقته لا يستطيع التقصي عنه قال الشيخ ابو القاسم حمد
العبد لله تعالي الذي هو شكر ينبغي ان يكون على شهود المنعم لان حقيقة الشكر الغيبه
بشهود المنعم عن شهود النعمة وقيل ان داود عليه السلم قال في مناجاته الهي كيف اشكرك
وشكري لك نعمه منك علي فاوحي اليه الآن قد شكرتني وكم من عبد يتوهم انه في نعمه
يجب عليها شكرها وهو في الحقيقه في محنه يجب عليه الصبر عنها فان حقيقه النعمه ماتوصلك
الي المنعم لا ما يشغلك عنه فاذن النعم ما كان دينيا فان كان مع النعم الدنيويه راحات
معجله فهو الكمال فان وجد التوفيق للشكر فذاك والا انقلبت النعمه محنه المحصي العالم
الذي يحصي معلومات ويحيط بها احاطة العباد بما يعده وقيل القادر الذي لا يشذ عنه شي
من المقدورات وقد سبق الكلام في شرح الاحصآء في اول الباب والعبد وان امكنه احصآء
بعض المعلومات والوصول الي بعض مايقدر عليه لكنه يعجز عن احصآء اكثرها فينبغي ان يحصي
ما قدر عليه من اعمال نفسه قبل ان يحصي ويسلا في مقابح اعماله قبل ان يجازي قال الشيخ
ابو القسم ومن ادابه ما علم انه المحصي ان يتكلف عد الآيه لديه وان علم انه لا يحصيها قال الله تعالي
وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها البرحي وقته تذكر انعامه وشكر اقسامه مستوجب المزيد من
عوايد احسانه وراي بعضهم يعد تسبيحاته فقيل له اتعد عليه قال لا ولكن اعد له فيجب ان يراعي
ايامه ويعد اثامه فيشكر جميل مايوليه ربه ويعتذر من قبيح ماتاتيه نفسه ويذكر الايام الماضيه
والتاسف على ماسلف من الاوقات الصافيه صفة الاكثرين من هذه الطايفه اذ قل كثير
منهم الا ولهم من هذه القصه حصه وها هو سيد هذه الطايفه ابو القسم جنيد يقول لا ازال
احن الي الابد فارادني وحدة سمعي وزكوني الاهوال طمعا في الوصال وها انا في اوقات
الفتن ابكي على الايام الماضيه وانشد شعر منازل كنت تهواها وتالفها ۞ ايام انت على الايام
منصور ۞ قال الله تعالي وذكرهم بايام الله واعجبا للقلوب التي منيت بالبعاد بعد الوصلة
واطلقها سبحانه الغيبه بعد انس القربه كيف لا تتقطع اسفا ولا تتفتت حسرة ولهفا لان هذا
العظيم من المحنه شديد الوقعه المبدي المعيد قال الشيخ ابو القاسم المبدي المظهر للشي
من العدم الي الوجود وهو بمعنى الخالق المنشي والاعادة خلق الشي بعد ماعدم والله تعالي
قادر على اعادة المحدثات اذا عدمت جواهرها واعراضها خلافا لمن قال الاعادة خلق مثله
لا اعادة عينه وذلك اذا كان مقدورا قبل ان خلقه فاذا عدم وجوده اعاد الي ماكان

قبله عليه ويجوز ان تكون الاعادة جمع الاجزاء المتفرقة من المكلفين فاذا بعث الخلق وحشرهم
فقد اعادهم وحظ العبد منه ان يسعى في ابداء الخيرات وتاسيس الحسنات واعادة ما انقطع عنها
واضمحل حتى يصير ذا حظ من آثار هذين الاسمين العظيمين ومن معنى هذا الاسم اعادة الله تعالى
لعوايده وفوايده والطافه واحسانه واسعافه وقد اجرى الله تعالى سنته بان ينعم على
عباده عودا على بدء وان الكريم من يربي صنايعه وانشد شعر بدات باحسان وثنيت بالرضى
وثلثت بالنعمى وربعت بالفضل المحيي المميت الاحياء خلق الحيوة في الجسم والاماته ازالتها
عنه فان قيل الموت عدم الحيوة والعدم لا يكون بالفاعل قلت العدم الاصلي كذلك فاما العدم
المتجدد فهو بالفاعل ولكن الفاعل لا يفعل العدم وانما يفعل ما يستلزمه قال الله تعالى وكنتم امواتا
فاحياكم ثم يميتكم اسند الموت الثاني الى افعاله دون الموت الاول المراد به العدم الاصلي قال بعض
الصالحين المحيي من احيى قلوب العارفين بانوار معرفته وارواحهم بلطف مشاهدته والمميت
من امات القلوب بالغفلة والنفوس باستيلاء الزلة والعقول بالشهوة وحظ العبد ان يسعى
روحه بالمعارف الالهية والاستعداد لقبول الواردات الغيبية واماتة القوة الغضبية والشهوية
في نفسه قال الشيخ ابو القسم من اقبل عليه الحق احياه ومن اعرض عنه اماته وافناه ومن قربه
احياه ومن عسه اماته وافناه وانشد شعر اموت اذا ذكرتك ثم احيى فكم احيى عليك وكم اموت
الحي ذو الحيوة الفعال الدراك واختلف في معنى الحيوة فذهب اكثر اصحابنا والمعتزلة الى انه صفة
حقيقية قايمة بذاته لاجلها صح لذاته ان يعلم ويقدر وذهب اخرون الى ان معناها انه لا يمتنع
منه ان يعلم ويقدر هذا في حقه واما في حقنا فعبارة عن اعتدال المزاج المخصوص بجنس الحيوان
وقيل هو القوة التابعة له المعدة لقبول الحس والحركة الارادية وحظ العبد منه ان يصير
حيا بالله حتى لا يموت كما قال تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم
قال الشيخ ابو القاسم اذا علم العبد انه تعالى حي وعالم وانه حي لا يموت وقديم وقايم لا يجوز عليه
العدم صح توكله عليه ولهذا قال تعالى وتوكل على الحي الذي لا يموت اي ان من اعتمد على
مخلوق واتكل عليه ليوم حاجته احتمل وفاته وقت حاجته اليه فضيع رجاوه واملة لديه القيوم
فيعول للمبالغة كالديور والديوم ومعناه القايم بنفسه المقيم لغيره وهو على الاطلاق والعموم
لا يصح الا لله تعالى فان قوامه بذاته لا يتوقف بوجه ما على غيره وقوام كل شي به اذ لا يتصور
للاشياء وجود ودوام الا بوجوده وللعبد فيه مدخل استغنايه عما سوى الله وامداده للناس
وكان مفهومه مركب من نعوت الجلال وصفات الافعال قال الشيخ ابو القسم من عرف
انه القيوم بالامور استراح عن كد التدبير وتعب الاشتغال وعاش براحة التفويض
فلم يضن بكريمه ولم يجعل في قلبه للدنيا كثير قيمة الواجد هو الذي يجد كل ما يطلبه ويريده
ولا يعوزه شي من ذلك وقيل الغني ماخوذ من الوجد قال الله تعالى اسكنوهن من حيث

سكتم

سكنتم من وجدكم وحظ العبد انه اذا عرف ان الله غني فمن امارته ان يستغني به ويلتجي اليه
قال الشيخ ابو القاسم والوجد عند القوم ما يصادف كونه من الاحوال من غير تكلف ولا تطلب
قال الثوري الوجد لهيب ينشا في الاسرار ويسنح عن الشوق فتضطرب الجوارح طربا او حزنا عند
ذلك الوارد وقيل الوجد وجود نسيم كقوله سبحانه وتعالى اني لاجد ريح يوسف وقيل الوجد
نيران الانس تثيرها رياح القدس الماجد بمعنى المجيد الا ان في المجيد مبالغة ليست في الماجد
وقد سبق الكلام فيه الواحد الاحد الاحد ليس في جامع الترمذي والدعوات للبيهقي وشرح
السنة لكن ثبت في جامع الاصول الواحد والاحد ماخوذان من الوحدة فان اصل احد وحد
بفتحتين فابدلت الواو همزة والفرق بينهما من حيث اللفظ وجوه الاول ان احد لا يستعمل
في الاثبات على غير الله فيقال الله احد ولا يقال زيد احد فكانه بني لنفي ما يذكر معه من العدد
الثاني ان نفيه يعم ونفي الواحد قد لا يعم ولذلك صح ان يقال ليس في الدار واحد بل فيها
اثنان ولا يصح ذلك في احد فلذلك قال تعالى لستن كاحد من النساء ولم يقل لستن
كواحد الثالث ان الواحد يفتح به العدد ولا كذلك الاحد الرابع ان الواحد يلحقه التاء
بخلاف الاحد ومن حيث المعنى ايضا وجوه الاول ان احدا من حيث البناء ابلغ من واحد
كانه من الصفات المشبهة التي تبنى لمعنى الثبات وتشهد له الفروق اللفظية المذكورة الثاني
ان الوحدة تطلق ويراد بها عدم التجزي وتطلق ويراد بها عدم المثل والنظير كوحدة
الشمس والواحد يكثر اطلاقه بالمعنى الاول والاحد تغلب استعماله في الثاني ولذلك لا يجمع قال
الازهري سيل احمد بن يحيي عن الاحاد انه جمع احد فقال معاذ الله ليس للاحد جمع ولا يبعد
ان يقال جمع واحد كالاشهاد في جمع شاهد ولا يفتح به العدد واليه اشار من قال الواحد
للوصل والاحد للفصل فمن الواحد وصل الى عباده ما وصل من النعم ومن الاحد فصل
منهم ما فصل من النقم الثالث ما ذكره بعض المتكلمين في صفاته تعالى خاصة وهو ان الواحد
باعتبار الذات والاحد باعتبار الصفات وحظ العبد ان يغوص لجة التوحيد ويستغرق فيه
حتى لا يرى من الازل الى الابد غير الواحد الصمد قال الشيخ ابو بكر بن فورك الواحد في وصفه
تعالى له ثلث معاني حقيقة احدها انه لا قسم لذاته وانه غير متبعض ولا متجزي والثاني انه
لا شبيه له والعرب تقول فلان واحد في عصره اي لا شبيه له شعر يا واحد العرب الذي ما
في الانام له نظير لو كان مثلك آخر ما كان في الدنيا فقير والثالث انه واحد على معنى انه
لا شريك له في افعاله يقال فلان متوحد في هذا الامر اي ليس يشركه فيه احد قال الشيخ
ابو القسم والاولون قالوا هذه المعاني الثلثة مستحقة لله تعالى ولكن لفظ التوحيد فيه
حقيقة في نفي القسم مجاز في الثاني والتوحيد الحكم بان الواحد واحد ويكون ذلك الحكم
بالقول وبالعلم وقد يكون بالاشارة اذا عقد على اصبع واحد والتوحيد ثلثة توحيد الحق

تعالى لنفسه وهو علمه بانه واحد واخباره عنه بانه واحد وتوحيد العبد للحق بهذا المعنى
وتوحيد الحق للعبد وهو اعطآوه التوحيد له وتوفيقه لذلك قال الشبلي التوحيد للحق والخلق
طفيل وقال الجنيد التوحيد افراد القدم من الحدث وقيل التوحيد اسقاط اليا‌ات اي لا تقول
في ولا مني ولا لي وقيل التوحيد فنآء الاسم لظهور الاسم وقيل ستر الخلق لظهور الحق **الصمد**
السيد سمي بذلك لانه يصمد اليه في الحوائج ويقصد اليه في الرغائب من صمدت الامر اذا قصدته
وقيل انه المنزه عن ان يكون بصدد الحاجة او في معرض الافة ماخوذ من الصمد بمعنى الصمد
وهو الصلب الذي لا جوف له ومن كان يقصده الناس فيما يعن لهم من مهام دينهم ودنياهم
فله حظ من هذا الوصف او من رسخ في التوحيد وصار متصلبا في الدين لا يتزلزل بتبادر
الشبهات وتعاقب البليات فقد حظي منه قال الشيخ ابو القسم الصمد قيل معناه الباقي الذي لا
يزول وقيل الدايم ومن حق من عرفه بهذا الوصف ان يعرف نفسه بالفنآء والزوال ووشك
الارتحال وتلاحظ الكون بعين الفنآء فيزهد في حطامها ولا يرغب في حلالها فضلا عن حرامها
وقيل هو الذي لا يطعم ولكن يطعم فمن عرفه به توجه رعايته عند ماربه اليه وصدق توكله
في جميع حالاته عليه فلا يتهمه في رزقه كما انه لم يستعن باحد في خلقه كذلك لا يشاركه في رزقه
وقضا حوائجه غيره واذا عرف انه الذي يصمد اليه في الحوائج شكا اليه حاجته وفاقته ورفع
اليه وعلق لجميل تضرعه وتقرب بصنوف توسله وعن بعضهم انه زار قبر النبي صلى الله عليه وسلم
وقال الهي ان غفرت لي سررت نبيك هذا وان رددتني اشمت عدوك الشيطان وانا لا اتوقع منك
ان توثر شماتة عدوك على سرور وليك **القادر المقتدر** معناهما ذو القدرة الا ان المقتدر ابلغ
لما في البنآء من معنى التكليف والاكتساب فان ذلك وان امتنع في حقه تعالى حقيقة لكنه يفيد
المعنى مبالغة ونظيره شاقيت وعاقبت لواحد ومن حقهما ان لا يوصف بهما مطلقا غير الله فانه
القادر بالذات والمقتدر على جميع الكائنات وما عداه فانما يقدر باقداره على بعض الاشيآء وفي
بعض الاحوال فحقيق به ان لا يقال له انه قادر الا مقيدا او على قصد التقييد قال الشيخ ابو القسم
ومن عرف انه قادر على الكمال خشي سطوات عقوبته عند ارتكاب مخالفته واهل لطايف رحمته
وزوايد نعمته عند سواله وحاجته لا بوسيلة طاعته ولكن باسدآء كرمه ومنته وكذلك من عرف
ان مولاه قدير ترك الانتقام ثقة بان صنع الحق له وانتصاره له اتم من انتقامه لنفسه ولهذا قيل
احذروا من لا ناصر له غير الله قال الله تعالى ان بطش ربك لشديد **المقدم المؤخر** هو الذي يقدم
الاشيآء بعضها على بعض اما بالوجود كتقديم الاسباب على مسبباتها او بالشرف والقربة كتقديم
الانبيآء والصالحين من عباده على من عداهم او بالمكان كتقديم الاجسام العلوية والصاعدات منها
على الهابطات او بالزمان كتقديم الاطوار والقرون بعضها على بعض وعن بعض العارفين المقدم
من قدم الابرار بفنون المبار والمؤخر من اخر الفجار وشغلهم بالاغيار وحظ العبد منه ان

يهتم بامره فيقدم الاهم فالاهم كما ورد كن في الدنيا كانك تعيش ابدا وفي الاخرة كانك تموت غدا
فانه يستدعي تقديم الاخرة والاستعجال فيها وتاخير امور الدنيا والتاني فيها فان من وجد في الامر اوم
مهلة اخره وتساهل فيه ومن ضاق عليه وقت فعل قدمه وسارع اليه قال الشيخ ابو القسم
اوليآء الله مختلفون فمنهم من يقدم بجهده وعبادته وتكلف ان لا يتخلف عن اشكاله في موافقته
وانشد **شعر** السباق السباق قولا وفعلا حذر النفس حسرة المسبوق ومنهم من لم يروا
لانفسهم استحقاق التقدم وكانت همتهم السلامة فحسب وقال ابو سعيد الخراز لو خيرت بين
القرب والبعد آثرت البعد على القرب وانشد **شعر** ومارمت الدخول عليه حتى حللت
محلة العبد الذليل واغضيت الجفون على قذاها وصنت النفس عن قال وقيل ومنه ما
روي ان عبد البر في الاستيعاب حضر الناس باب عمر رضي الله عنه وفيهم سهيل بن عمرو وابو
سفيان واوليك الشيوخ من قريش فخرج اذنه فجعل ياذن لاهل بدر كصهيب وبلال فقال
ابو سفيان ما رايت كاليوم قط انه ليؤذن لهولآء العبيد ونحن جلوس لا يلتفت الينا فقال
سهيل ايها القوم اني ارى موخر مقدم والله الذي في وجوهكم فان كنتم غضابا فاغضبوا على
انفسكم دعي القوم ودعيتم فاسرعوا وابطاتم اما والله لما سبقوكم من الفضل اشد عليكم فوتا
من بابكم هذا الذي تنافسون عليه ثم نفض ثوبه وقام ولحق بالشام قاصدا الغزو فقال الحسن
ويا له من رجل ما كان اعقله وصدق والله لا يجعل الله عبدا اسرع اليه كعبد ابطا منه والله اعلم
الاول الاخر الظاهر الباطن الاول السابق على الاشيآء كلها فانه موجدها ومبدعها الاخر
الباقي وحده بعد ان يفنى الخلق كله او الذي هو منتهى السلوك فانه منه بدا واليه يعود الظاهر
الجلي وجوده باياته الباهرة في ارضه وسمايه والباطن المحتجب كنه ذاته عن نظر الخلق بحجب
كبريايه واليه اشار من قال الاول قبل كل شي والاخر بعد كل شي والظاهر بالقدرة والباطن
عن الفكر وقيل الاول بلا مطلع والاخر بلا مقطع والظاهر بلا اقتراب والباطن بلا احتجاب قال
الشيخ ابو حامد اعلم انه تعالى انما خفي مع ظهوره لشدة ظهوره وظهوره سبب بطونه ونوره
هو حجاب نوره كل ما جاوز حده انعكس على ضده وحظ العبد ان يهتم بامره فيتدبر اوله ويدبر
اخره ويصلح باطنه وظاهره قال الشيخ ابو القسم اشار بهذه الاسمآء الى صفات افعاله فهو
الاول باحسانه والاخر بغفرانه والظاهر بنعمته والباطن برحمته وقيل هو الاول بحسن
تعريفه اذ لولا فضله بما بالك من احسانه لما عرفته وانشد **شعر** سقيا لعهدك الذي
لولم يكن ما كان قلبي للصبابة معهدا وهو الاخر بكمال اللطف كما كان اولا باسدآء العرف
وهو الظاهر لما يفيض عليك من العطآء والنعمآء والباطن بما يدفع عنك من فنون البلآء وصنوف العطآء
اللاوآء وقيل الظاهر لقوم فلذلك وحدوه والباطن عن قوم فلذلك جحدوه ويقال
الاول بوده لك بدآءة اذ لولا انه بداك لسابق وده ما اخلصت له في عقده وعهده اثرك

في سابق القدم وحكم لك عنده بصدق القدم ورباك بفنون النعم وعصمك عن سجود الصنم
واختارك على جميع الامم ورداك برداء الايمان وكفاك بجميع الاحسان ورقاك الى
درجة الرضوان وحرسك من الشرك والبدع والقى في قلبك حسن الرجاء والطمع فان لم
يلبسك صدار العرفان والورع فلم يوئسك عن لطفه بنهاية الفزع وان الذي هداك في الابتداء
هو الذي يكفيك في الانتهاء يقال ان العبد يبتهل الى الله تعالى في الاعتذار والحق تعالى
يقول عبدي لو لم اقبل عذرك لما وفقتك للعذر وان من افكر في صنوف الضلال وكثرة
طرق المحال وشدة مغاليط الناس في البدع والاهواء وما تشعب لكل قوم من مختلفي النحل
والاراء ثم افكر في ضعفه ونقصان عقله وكثرة تحيره في الامور وشدة جهله وتناقض تدبيره
في احواله وشدة حاجته الى الاستعانة باشكاله في اعماله ثم راي خالص يقينه وقوة استبصاره
في دينه ونفاء توحيده عن غبار الشرك وصفاء عرفانه عن رمح الشك علم ان ذلك ليس
من مناقبه ولا بجهده وكده ووسعه وجده بل بفضل ربه وسابق طوله **الولي** هو الذي تولى
الامور وملك الجمهور **المتعالي** هو البالغ في العلاء والمرتفع عن النقايص **البر** المحسن وهو
البر في الحقيقة اذ ما من بر واحسان الا وهو موليه قال الشيخ ابو القسم من كان الله تعالى
بارا به عصم عن المخالفات نفسه وادام بفنون اللطايف انسه وطيب فواده وحصل مراده
ووفر في طريقه اجتهاده وجعل التقوى زاده وجعل قصده سداده ومبتغاه وساده واغناه عن
اشكاله بافضاله وحماه عن مخالفته بيمن اقباله فهو ملك لا يستظهر بجيش وعدد غني لا يتمول
بمال وعدد ومن اداب من عرف انه تعالى البر ان يكون بارا بكل احد لا سيما بابويه **التواب**
الذي يرجع بالانعام على كل مذنب حل عقد اصراره ورجع الى التزام الطاعة بقبول توبته
من التوب وهو الرجوع وقيل هو الذي يبشر للمذنبين اسباب التوبة ويوفقهم لها ويسوق اليهم
ما ينبههم عن رقدة الغفلة ويطلعهم على وخامة عواقب الزلة فسمي المسبب للشيء باسم المباشر له
كما اسند اليه فعله في قولهم بني الامير المدينة وحظ العبد منه ان يكون واثقا بقبول التوبة
غير ايس عن الرحمة بكثرة ما اقترفه من الذنوب صفاحا عن الجرم قابلا لمعاذيرهم حتى يفوز بنصيب
كامل من هذا الوصف ويصير متخلقا بهذا الخلق كل التخلق قال الشيخ ابو القاسم قيل توبة الله
تعالى على العبد توفيقه للتوبة لانه ما لم يتب على العبد لا يتوب فاذن ابتداء التوبة واصلها من
الله وكذلك تمامها على الله تعالى ونظامها بالله نظامها في الحال وتمامها في المال ولولا ان
الله تعالى يتوب على العبد متى كان للعبد توبة قال الله تعالى ثم تاب عليهم ليتوبوا ومن الكرم
ان يتوب على ذنبك فيك وانشد **شعر** اذا مرضنا اتيناكم نعودكم وتذنبون فناتيكم ونعتذر
المنتقم هو المعاقب للعصاة على مكروهات الافعال والانتقام افتعال من نقم الشيء اذا كرهه غاية
الاكراه وهو لا يحمد من العبد الا اذا كان انتقامه من اعداء الله واحق اعدائه بالانتقام نفسه فينتقم

٢٧٧

منها مهما قارفت معصية او تركت طاعة بان يكلفها خلاف ما حملته عليه **العفو** هو الذي يمحو
السيات ويتجاوز عن المعاصي وهو ابلغ من الغفور لان الغفران ينبي عن الستر والعفو ينبي
عن المحو واصل العفو القصد لتناول الشيء سمي به المحو لانه قصد لازالة المحو وحظ العبد منه
ظاهر قال الشيخ ابو القسم من عرف انه تعالى عفو طلب عفوه ومن طلب عفوه تجاوز عن خلقه
فان الله تعالى بذلك ادبهم واليه ندبهم فقال عز من قايل وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان
يغفر الله لكم وان الكريم اذا عفا حفظ قلب المسيء عن الاستيحاش بتذكير سوء فعله بل يزيل
عنه تلك الخجلة بما يسبل عليه من ثوب العفو ويفيض عليه من ذيول الصفح وعفو الله تعالى
عن العباد ليس مما يستقصي بالعبادات كنه معانيه وروي ان بعضهم قال في اخر مجلس له اللهم
اغفر لاقسانا قلبا واجمدنا عينا واقربنا بالمعصية عهدا وكان حاضر المجلس مخنثا فقال اعد هذا
الدعاء فاني اقساكم قلبا واجمدكم عينا واقربكم بالمعاصي عهدا قال فرايت في الليلة الثانية في المنام
رب العزة يقول سرني حيث اوقعت الصلح بيني وبين عبدي وقد غفرت لك ولاهل مجلسك
الرووف ذو الرافة وهي شدة الرحمة فهو ابلغ من الرحيم بمرتبة ومن الراحم بمرتبتين وقيل
الفرق بين الرافة والرحمة ان الرافة احسان مبداوه شفقة المحسن والرحمة احسان مبداه فاقة
المحسن اليه قال الشيخ ابو القاسم ومن رحمته بعباده ان يصونهم عن موجبات عقوبته فان
عصمته عن الزلة ابلغ في باب الرحمة من غفران المعصية ومن رحمته بعبده ان يصونه عن
ملاحظة الاغيار والاعتلال ورفع الحوايج الى الامثال والاشكال بصدق الرجوع الى الملك
الجبار وبحسن الاستغناء به في جميع الاحوال وقال رجل لاخر لك حاجة فقال لا حاجة لي
الى من لم يعرف حاجتي وان الله تعالى ربما يلجي العبد من المحبة ثم يجري عليه بعد ياسه ففتح باب
الرحمة قال تعالى وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته واذا كان الحسنى
بعد الياس كان اوجب للسرور والاستيناس وعن بعضهم انه كان في جيرانه انسان شرير
فمات فرفعت جنازته قال فتنحيت من الطريق لئلا احتاج الى الصلوة عليه فرايته في المنام
على حالة حسنة فقال له الراي ما فعل الله بك فقال غفر لي وقال قل لفلان لو انتم تملكون
خزاين رحمة ربي اذا لامسكتم خشية الانفاق **مالك الملك** هو الذي تنفذ مشيته
في ملكه تجري الامور فيه على ما يشاء لا مرد لقضايه ولا معقب لحكمه **ذو الجلال والاكرام**
هو الذي لا شرف ولا كمال الا وهو له ولا كرامة ولا مكرمة الا وهي منه قال الشيخ ابو القسم
جلاله وكبرياوه وعلوه وبهاوه كونه بالوصف الذي يحق له العز والاكرام قريب من معنى الانعام
الا انه اخص لانه ينعم على من لا يقال اكرمه ولكن لا يكرم الا من يقال انعم عليه ومن عرف
جلاله تذلل وتواضع له ومن عرف اكرامه لا يشكر غيره فاذا كان الحق ينعم والعبد يشكر
غيره وهو يرزق والعبد يخدم غيره وهو يعطي والعبد يسال غيره فقد اخطا طريق الرشد

وسلك سوا الطريق **المقسط** الذى ينصف للمظلومين ويدرا باس الظلمة عن المستضعفين
يقال قسط اذا جار واقسط اذا عدل وازال الجور وحظ العبد منه ان يتجنب الظلم راسا اولا على
نفسه ثم على غيره ويسعى لوجه الله فى اماطته حسب منيته وطاقته حتى يكون من المسلمين بطاعته
ومن المستوحين لجنته **الجامع** هو المولف بين اشتات الحقايق المختلفه والمتضاده متجاوزه ومممزجه
فى الانفس والافاق ويجمع للحشر الاجزا المتفرقه المتبدده ويعيد من تاليفها الابدان كما كان ثم
يجمع بينها وبين ارواحها المفارقه فيحييها ثم يجمعهم للجزا فى موقف الحساب فمن جمع بين العلم والعمل
ووافق الكمالات النفسانيه بالاداب الجسمانيه فله حظ من ذلك قال الشيخ ابو القسم وقد يجمع
الله اليوم قلوب اوليايه الى شهود تقديره حتى يتخلص من اسباب التفرقه فيطيب عيشه اذ لا راحه
للمومن دون لقا الله فلا يرى الوسايط ولا ينظر الى الحادثات الا بعين التقدير ان كان نعمه علم ان
الله هو المعطى لها وان كان شده علم ان الله هو الكاشف لها ومزيحها وانشد **شعر** فلا البس
النعمى وغيرك ملبسى ولا اقبل الدنيا وغيرك واهبى **الغنى** هو الذى يستغنى عن كل شى لا يحتاج
اليه فى ذاته ولا فى شى من صفاته لانه الواجب من جميع جهاته **المغنى** هو الذى وفر على كل
شى ما يحتاج اليه حسب ما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته فاغناه من فضله والعبد اذا قطع
الطمع عما فى ايدى الناس واعرض عن السوال عنهم والتوقع منهم راسا بحيث لم يبق له حاجه
الا الى الله وسعى فى سد خله المحتاجين فاز بحظ اوفر من هذين الاسمين مع انهما على الاطلاق
لا يصدقان الا على الله تعالى قال الشيخ ابو القسم ان الله تعالى يغنى عباده بعضهم عن بعض على
الحقيقه لان الحوايج لا تكون الا الى الله فمن اشار الى الله تعالى ثم رجع عند حوايجه الى غير الله ابتلاه
الله تعالى بالحاجه الى الخلق ثم تنزع الرحمه من قلوبهم ومن شهد محل افتقاره الى الله تعالى
فرجع اليه بحسن العرفان اغناه من حيث لا يحتسب واعطاه من حيث لا يرتقب واغنا الله العباد
على قسمين منهم من يغنيه بتنميه امواله ومنهم من يغنيه بتصفيه احواله وهذا هو المغنى الحقيقى
المانع هو الذى يدفع اسباب الهلاك والنقصان فى الابدان والاديان ولما كان المنع من مقدمات
الحفظ اعنى منع ما يفضى الى الفساد ويودى الى الهلاك صار كونه مانعا من مقدمات كونه
حفيظا قال الشيخ ابو القسم المانع فى وصفه تعالى يكون بمعنى منع البلا عن اوليايه ويكون بمعنى
منع العطا عمن يشا من اوليايه واعدايه وقد يمنع المنى والشهوات من نفوس العوام ويمنع الارادات
والاختيارات عن قلوب الخواص ويمنع الشبه من القلوب والبدع من العقايد والمخالفات
فى الاوقات والزلل من النفوس وهو من اجل النعم التى يخص بها عباده المقربين ويكرم
بها اولياه المنتخبين جعلنا الله من جملتهم وحشرنا فى زمرتهم **مصراع** ويرحم الله عبدا قال امينا
الضار النافع اعلم ان مجموع الوصفين كوصف واحد وهو الوصف بالقدره التامه الشامله
فهو الذى يصدر عنه النفع والضر فلا خير ولا شر ولا نفع ولا ضر الا وهو صادر عنه منسوب اليه

اما بوسط او بغير وسط قال الشيخ ابو القسم وفى معنى الوصفين اشاره الى التوحيد وهو انه لا يحدث
شى فى ملكه الا بايجاده وحكمه وقضايه وارادته ومشيته فمن استسلم لحكمه عاش فى راحه ومن
اثر اختياره وقع فى كل آفه وقد ورد انا الله لا اله الا انا من استسلم لقضايى وصبر على
بلايى وشكر نعمايى كان عبدى حقا ومن لم يستسلم لقضايى ولم يصبر على بلايى ولم يشكر
نعمايى فليطلب ربا سوايى واذا عرف العبد ذلك فوض الامور اليه وعاش فى راحه من
الخلق والخلق فى راحه منه فيبذل النصح من نفسه ولم يستشعر الغش والخيانه لغيره وورد اطلبوا
الفضل عند الرحما من عبادى تعيشوا فى اكنافهم فانى جعلت فيهم رحمتى ولا تطلبوها
من القاسيه قلوبهم فان فيهم غضبى وان رحمه الحق تعالى اتم من رحمه بعضهم لبعض **النور**
هو الظاهر بنفسه المظهر لغيره ولا شك فى ان الوجود اذا قوبل بالعدم كان الظهور للوجود
والخفا للعدم ولما كان البارى تعالى موجودا بذاته مبرا عن ظلمة العدم وامكان طريه وكان
وجود ساير الاشيا فايضا عن وجوده صح اطلاق لفظ النور عليه وحظ العبد ان يضى قلبه
بنور معرفته فان انشراح القلب واضاته بالمعرفه كما قال تعالى ومن لم يجعل الله له نورا فما له من
نور قال الشيخ ابو القسم الله نور السموات والارض ينور الافاق بالنجوم والانوار والقلوب بفنون
الدلايل وصنوف الحجج والملاطفات والابدان باثار الطاعات لان العبادات زينه النفوس
والاشباح والمعارف زينه القلوب والارواح والتاييد بالموافقات نور الظواهر والتوحيد
بالمواصلات نور السراير وان الله تعالى يزيد قلب العبد نورا على نور يهدى الله لنوره من يشا
وقد يهدى القلوب الى محاسن الاخلاق ليوثر الحق ويصطفيه ويترك الباطل ويدع ما يستدعيه
الهادى هو الذى اعطى كل شى خلقه ثم هدى والذى هدى خاصه عباده الى معرفه
ذاته فاطلعوا بها على معرفه مصنوعاته وهدى عامه خلقه الى مخلوقاته حتى استشهدوا بها
على معرفه ذاته وصفاته والمحظوظ من هذا الاسم من الناس من ارشد الخلق الى الحق القويم
وهداهم الى الصراط المستقيم وهم الانبيا ثم العلما الوارثون لهم قال الشيخ ابو القسم يهديهم
ثم يكرم قوما بما يلهمهم من جميل الاخلاق ويصرف قلوبهم الى ابتغا ما فيه رضاه ويهديهم
الى استصغار قدر الدنيا واستحقار كرايمها حتى لا تسترقهم ذل الاطماع ولا تستعبدهم اخطار
المستحقرات فلا يتدنسون بالركون الى كل خسيسه ولا يسلسون تعاطى كل نفيسه ويوثرون
على انفسهم ولو كان بهم خصاصه والهدايه الى حسن الخلق ثانى الهدايه الى اعتقاد الحق لان
الدين شيان صدق مع الحق وخلق مع الخلق **البديع** المبدع وهو الذى لم يسبق اليه وقيل
هو الذى لم يعهد مثله والله سبحانه وتعالى هو البديع مطلقا بالمعنيين اما الاول فظاهر
واما الثانى فلانه لا مثل له فى ذاته ولا نظير له فى صفاته وافعاله ومرجعه بالمعنى الاول الى
صفات الافعال وبالمعنى الثانى الى صفات التنزيه وحظ العبد منه ان يتامل عجايب صنعه

لبري غرايب حكمته وليحقق كمال قدرته وانه هو المبدع وحده وكل من ابدع شيا خلاف ما ابدعه
فهو مبتدع فلا تتبعه قال الشيخ ابو القسم ومن اداب من عرف هذا الاسم لله ان يجتنب البدعه ويلازم
السنه والبدعه ما ليس لها اصل في الكتاب والسنه واجماع الامه قال تعالى فليحذر الذين يخالفون
عن امره وقال وان تطيعوه تهتدوا وقال ابو عثمان الحيري من امر السنه على نفسه قولا وفعلا
نطق بالحكمه ومن امر الهوى على نفسه قولا وفعلا نطق بالبدعه وقال سهل بن عبد الله التستري
اصول مذهبنا ثلثه الاقتدا بالنبي صلى الله عليه وسلم في الاخلاق والافعال والاكل من الحلال
وصدق المقال واخلاص النيه في جميع الاعمال وقال ايضا من داهن مبتدعا سلبه الله حلاوه
السنن ومن ضحك الى مبتدع نزع الله نور الايمان من قلبه وسمعت الشيخ ابا علي الدقاق يقول
من استهان بادب من اداب الاسلام عوقب بحرمان السنه ومن ترك سنه عوقب بحرمان الفريضه
ومن استهان بالفرايض قيض الله مبتدعا يذكر عنده باطلا فيوقع في قلبه شبهه وفقنا الله
لمتابعه السنه وعصمنا من اتباع البدعه **الباقي** الدايم الوجود الذي لا يقبل الفنا قال الشيخ
ابو القسم حقيقه الباقي من له البقا ولا يجوز ان يكون الباقي باقيا ببقا في عين ومما يجب ان
تشتد به العنايه ان تحقق العبد ان المخلوق لا يجوز ان يكون متصفا بصفات ذات الحق تعالى
فلا يجوز ان يكون العبد عالما بعلم الحق ولا قادرا بقدرته ولا سميعا بسمعه ولا بصيرا ببصره ولا
باقيا ببقايه لان الصفه القديمه لا يجوز قيامها بالذات الحادثه كما لا يجوز قيام الصفه الحادثه
بالذات القديمه وحفظ هذا الباب اصل التوحيد وان كثيرا ممن لا تحصيل له ولا تحقيق زعموا ان
العبد يصير باقيا ببقا الحق سميعا بسمعه بصيرا ببصره وهذا خروج عن الدين وانسلاخ عن الاسلام
بالكليه وربما تعلقوا في نصره هذه المقاله الشنيعه بما روي في الخبر فاذا احببته كنت له سمعا
وبصرا في يسمع وبي يبصر ولا احتجاج لهم في ظاهره اذ ليس فيه انه يسمع بسمعي ويبصر ببصري بل
قال بي يسمع قال الشيخ ابو القسم الذي عندي باق ببقايه والعبد باق بابقايه ولقد حقق رحمه الله
وحصل واخذ عن نكته المسله وفصل **الوارث** الباقي بعد فنا الموجودات فيرجع اليه الا املاك
بعد فنا الملاك وهذا بالنظر العامي واما بالنظر الحقيقي فهو المالك على الاطلاق من ازل الازال
الى ابد الاباد لم يتبدل ملكه ولا يزال كما قيل الوارث الذي لا يرث بلا توريث احد الباقي الذي
ليس لملكه امد **الرشيد** الذي تنساق تدابيره الى غاياتها على سنن السداد من غير استشاره وارشاد
وقيل هو المرشد فعيل بمعنى مفعل كالاليم والوجيع والرشيد من العباد من هدي الى التدابير
الصايبه فيما يعن له من مقاصد الدين والدنيا فيتبع مقتضى العقل والشرع ويجتنب الهوى والطبع
لتصير اراوه مصونه عن الخطا والزلل وافعاله مامونه عن الفساد والخطل قال الشيخ ابو القسم
ارشاد الله لعبده هدايته لقلبه الى معرفته هذا هو الارشاد الاكبر الذي خص به اولياه من المومنين
ثم انه تعالى ارشد نفوس الزاهدين الى طريق طاعته وقلوب العارفين الى سبيل معرفته وارواح

الواحدين الى حقيقه محبته واسرار الموحدين الى تطلع قربته وامارته من يرشده الحق لاصلاح نفسه
ان يلهمه حسن التوكل عليه وتفويض اموره بالكليه اليه واستخارته اياه في كل خطب واستجارته
به في كل شغل فان رجع بعدما ارشده الله الى ذلك عاتبه الله بما يعلم انه كان منه سوء ادب
حتى يعود الى سكونه وترك اختياره واحتياله وحكي ان ابرهيم بن ادهم جاع يوما فاخرج شيا كان
معه وامر ان يرهن ويوتى بشي ياكله فخرج الرجل فاستقبله انسان بين يديه بغله موقر طالبا
ابرهيم بن ادهم قال الرجل فقلت له ما تريد منه فقال انا غلام ابيه وهذه الاشيا له فدللته عليه
فدخل المسجد وقال انا غلام ابيك ومعي اربعون الف دينار ميراثا لك من ابيك فقال ان
كنت صادقا فانت حر لوجه الله والذي معك كله وهبته منك انصرف عني فلما خرج قال
يا رب كلمتك في رغيف فصببت على الدنيا صبا فوحقك لين امتني لم اتعرض بعده لطلب شي
الصبور هو الذي لا يستعجل في قوله مواخذه العصاه ومعاقبه المذنبين وقيل هو الذي لا
تحمله العجله على المسارعه الى الفعل قبل اوانه وهو اعم من الاول والفرق بينه وبين الحليم
ان الصبور يشعر بانه يعاقب بالاخره بخلاف الحليم واصل الصبر حبس النفس عن المراد فاستعير
لمطلق التاني في الفعل والعبد اذا حبس نفسه عما يدعوا اليها القوى وصبر على مضض الطاعات
وترك الشهوات حتى يترقى الى جناب القدس ومحل الكرامه والانس فاز بالحظ الاوفى
من هذا الاسم قال الشيخ ابو القاسم رتبه العباد في الصبر على اقسام اولها التصبر وهو تكلف
الصبر ومقاساه الشده فيه وبعد ذلك الصبر وهو سهوله تحمل على ما يستقبله من فنون القضا
وصنوف البلا وبعد ذلك الاصطبار وهو النهايه في الباب ويكون ذلك بان يالف الضر فلا
يجد مشقه بل يجد روحا وراحه قال **شعر** تعودت مس الضر حتى الفته ۞ واسلمني حسن العزا الى الصبر ۞
وقيل من شرط الصبر ان لا يتنفس بخلاف الاذن عن جريان حكمه وقيل حقيقه الصبر تجرع
البلا من غير تعبس وقيل ينبغي ان يكون الصابر في حكمه كالميت بين يدي الغاسل يقلبه كيف
يشا هذا وان المحققين من العلما والراسخين منهم قد صنفوا فيها مصنفات جمه ذات ذيول
واطراف لخصها القاضي تلخيصا غريبا وكان اجمع للمقصود واشمل في المغزى فاثرنا ايراده من
غير تغيير واضفنا اليه من كلام الشيخ ابو القسم القشيري مما لم يورده اختصارا المعنى دعا
اليه فان قلت قد سبق عن الشيخ التوربشتي ان فايده التاكيد بقوله مايه الا واحده لقوله تسعه
وتسعين ان لا يزاد فيها ولا ينقص وانا نجد في كتاب الله وفي سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسما سوى ما في الحديث ومما دل عليه الكتاب الرب ۞ الاكرم ۞ الاعلى ۞ احكم الحاكمين ۞ ارحم الراحمين ۞
احسن الخالقين ۞ الحافظ ۞ الخلاق ۞ ذو الفضل ۞ ذو الطول ۞ ذو القوه ۞ ذو المعارج ۞ ذو العرش ۞
رفيع الدرجات ۞ الساتر ۞ الستار ۞ العادل ۞ العالم ۞ العلام ۞ غافر الذنب ۞ الغالب ۞ القاهر ۞ الفاطر ۞
الفالق ۞ الفعال لما يريد ۞ قابل التوب ۞ القدير ۞ فاني قريب ۞ القاهر ۞ الكفيل ۞ الكافي ۞ المنير ۞ المحيط ۞

الملكُ المولي مخرج الحيّ النصيرُ ومما وردت به السنه المقيتُ والقريب بدل الرقيبُ والمبين بدل
المتينُ كذا ذكره النواوي في الاذكار وورد في السنه الحنانُ المنانُ ومحمد مثا لذلك في
احاديث وروي هذا الحدث الامام احمد بن يزيد بن ماجه كما روي البخاري ومسلم وعد الاسماء
كما عدها الترمذي الا ان فيها زوايد وتبديلا واختلافا فاردت ان اذكر تلك الروايه لتحيط بها
ايضا وهي هذه هو الله الواحد الصمد الاول الاخر الظاهر الباطن الخالق الباري
المصور الملك الحق السلام المومن المهيمن العزيز الجبار المتكبر الرحمن الرحيم
اللطيف الخبير السميع البصير العليم العظيم البار المتعالي الجليل الجميل الحي
القيوم القادر القاهر العالي الحكيم القريب المجيب الغني الوهاب الودود الشكور
الماجد الواجد الوالي الراشد الحليم الكريم التواب الرب المجيد الولي الشهيد
المبين البرهان الروف المبدي المعيد الباعث الوارث القوي الشديد الضار النافع
الباقي الواقي الخافض الرافع القابض الباسط المعز المذل المقسط الرازق ذو القوة
المتين القايم الدايم الحافظ الوكيل الناظر السامع المعطي المانع المحيي المميت
الجامع الهادي الكافي الابد العالم الصادق النور المنير التام القديم الوتر
الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد مك قد اوقع صلى الله عليه وسلم
دخول الجنه جزاء للشرط اي الاحصاء ثم اتبعه الاسماء وهو لا يدل على ان الاسماء لا تزيد على ما ذكر
لغير هذه الخاصيه وتحريره ان من احصى هذه الاسماء المحصورة دخل الجنه ومن زاد عليها في غير
هذا النص زاد ثوابه وارتفعت درجاته في الجنه وما قيل في الجواب انه صلى الله عليه وسلم
لم يرد بقوله ان لله تسعه وتسعين اسما الحصر ونفي ما يزيد عليها بل اراد تخصيصها بالذكر لكونها
اشهر لفظا واظهر معنى لا تم جوابا ولا يدفع التناقض والله اعلم الثاني الي الرابع بريده قوله دعا الله
باسمه الاعظم مط قيل الاعظم هنا بمعنى العظيم وليس افعل التفضيل لان جميع اسمايه عظيم
وليس بعضها اعظم من بعض وقيل بل هو للتفضيل لان كل اسم فيه اكثر تعظيما لله فهو اعظم
فالرحمن اعظم من الرحيم والله اعظم من الرب فانه لا شريك في تسميته به لا بالاضافه ولا بدونها
واما الرب فيضاف الي المخلوقات كما يقال رب الدار وفي كتاب شرح السنه في هذا الحدث
دلاله على ان لله تعالى اسما اعظم اذا دعي به اجاب وان ذلك هو المذكور فيها وهو حجة على من
قال ليس الاسم الاعظم اسما معينا بل كل اسم ذكر باخلاص تام مع الاعراض عما سوي الله هو الاسم
الاعظم لان شرف الاسم شرف المسمى لا بواسطه الحروف المخصوصه واقول ولناصر هذا الوجه ان
يقول سترد بعد احاديث مختلفه فيها اسامٍ لم يذكر في هذا الحديث وقيل في كل منها انه الاسم
الاعظم فصح قول من قال ان افعل ليس للتفضيل بل هو لمطلق الزياده نعم قد ذكر في كل منه لفظ
الله تعالى فاذا استدل بذلك على انه الاسم الاعظم استقام وصح فان قلت ما الفرق من قوله

اذا سئل به اعطى ومن قوله اذا دعي به اجاب مكت الثاني ابلغ فان اجابه الدعاء تدل على شرف
الداعي ووجاهته عند المجيب فيتضمن ايضا قضاء حاجته بخلاف السوال فانه قد يكون مذموما
ولذلك ذم السايل في كثير من الاحاديث ومدح المتعفف عنه على ان في الحدث دلاله على فضل
الدعاء على السوال الفصل الثالث الاول بريده قوله اتقول هذا مراء اي اعتقد
او الحكم وفي روايه شرح السنه اتراه مرائيا وانما اجاب بقوله بل مومن منيب لان المراي
حينيذ اكثرهم منافقون وفي الاصراب ابكاد على السوال وقوله وابو موسى يقرا حال من فاعل
قال وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم والتقدير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والحال
ان ابا موسى يقرا ويويد هذا التاويل روايه شرح السنه بعد هذا فعلم من ذلك ان الرجل
في صدر الحدث هو ابو موسى وفي روايه شرح السنه قال بل هو مومن منيب عبد الله بن
قيس او ابو موسى قوله احدا صمدا منصوبان على الاختصاص لقوله تعالى شهد الله انه لا اله
الا هو الي قوله قايما بالقسط وفي شرح السنه مرفوعان معرفان صفتان لله وفي الحديث
دليل على من راي او سمع في حق اخيه المومن ما يسره من امور الدين يجب عليه اعلامه
ليودي حق الاخوه باب ثواب التسبيح والتكبير الفصل الاول
الاول سمره قوله افضل الكلام اربع مح هذا محمول على كلام البشر والا فالقران افضل من
التسبيح والتهليل المطلق واما الماثور في وقت او حال ونحو ذلك فالاشتغال به افضل
قض الظاهر ان المراد من الكلام كلام البشر فان الثلث الاول وان وجدت في القرآن
لكن الرابعه لم توجد فيه ولا يفضل ما ليس فيه على ما هو فيه ولانه روي انه صلى الله عليه وسلم
قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر والموجب لفضلها
اشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد ودلالتها على جميع المطالب
الالهيه اجمالا وهذا النظم وان لم يتوقف عليه المعنى المقصود لاستقلال كل واحده من
الجمل الاربع ولذلك جاء في روايه لا يضرك بايهن بدات لكنه حقيق بان يراعى لان
الناظر المتدرج في المعارف يعرفه سبحانه اولا بنعوت الجلال التي هي تنزيه ذاته عما يوجب
حاجة او نقصانا ثم بصفات الاكرام وهي الصفات الثبوتيه التي بها يستحق الحمد ثم يعلم ان
من هذا شانه لا يماثله غيره ولا يستحق الالوهيه سواه فيكشف له من ذلك انه اكبر
اذ كل شي هالك الا وجهه له الحكم واليه ترجعون اقول قوله لا يضرك بعد ايراد الكلمات على
النسق والترتيب يشعر بان العزيمه ان يراعي الترتيب والعدول عنه رخصة ورفع للجناح
روي عن مالك بن انس ان الباقيات الصالحات هي هذه الكلمات ولعله صلوات عليه
خصها بالباقيات الصالحات لكونها جامعات للمعارف الالهيه فالتسبيح تقدس لذاته
عما لا يليق بجلاله وتنزيه لصفاته من النقايص والتحميد منبه على معنى الفضل والافضال

من الصفات الذاتيه والاضافيه والتهليل توحيد للذات ونفي الضد والند وتنبيه على التبري
عن الحول والقوة الا به واختتامها بالتكبير اعتراف بالقصور في الافعال والاقوال قال لا احصي
ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك وفي هذا التدرج لمعه من معنى العروج للسالك العارف
وتسميتها بالباقيات الصالحات لما انه تعالى قابلها بالفانيات الزايلات اعني واضرب لهم مثل
الحيوة الدنيا كما انزلناه من السماء الايه وخص منها ما هو العمده فيها ويحصل منه تزين المجالس
والتفاخر في المحافل من المال والبنين وجعلها خيرا منها ثوابا وخير مؤمل حش يحتج بهذا الحديث
من يذهب الى من حلف ان لا يتكلم اليوم فسبح او كبر او هلل او ذكر الله انه يحنث لان الكل كلام
وهو قول بعض اهل العلم وذهب قوم الى انه لا يحنث الان يريده بنيته **الثالث** ابو هريره
قوله في يوم يوم مطلق لم يعلم في اي وقت من اوقاته ولا يتقيد بشي منها **قوله** مثل زبد البحر هذا
وامثاله نحو ما طلعت عليه الشمس كنايات عبر بها عن الكثره عرفا مح ظاهر الاطلاق يشعر بانه
يحصل هذا الاجر المذكور لمن قال ذلك مايه مره في يومها سواء قاله متواليه او متفرقه في مجالس
او بعضها اول النهار وبعضها آخره ولكن الافضل ان ياتي بها متواليه في اول النهار **الرابع** ابو هريره
قوله او زاد عليه مح فيه دليل على انه لو قال هذا التهليل اكثر من مايه مره في اليوم كان له هذا
الاجر المذكور والزياده عليه وليس هذا من التحديد الذي نهي عن اعتدائها والمجاوزه عن اعدادها
وان زيادتها لا فضل فيها او يبطلها كالزيادة في عدد الطهارة وعدد ركعات الصلوة ويحتمل ان
يكون المراد بالزيادة ما اتى من اعمال الخير لا من نفس التسبيح اقول والاستثناء في قوله الا احد
منقطع فالتقدير لم يات احد بافضل مما جاء به لكن رجل قال مثل ما قاله فانه ياتي بمساوله ولا يستقيم
ان يكون متصلا الا على التاويل نحو قول الشاعر **شعر** وبلده ليس بها انيس ٭ الا اليعافير والا العيس
الخامس ابو هريره **قوله** كلمتان خفيفتان الخفه مستعاره للسهوله شبه سهوله جريان الكلمتين
على اللسان بما خف على الحامل من بعض الامتعه فلا تتعبه كالشي الثقيل فذكر المشبه به واراد
المشبه واما الثقل فعلى الحقيقه عند علماء اهل السنه اذ الاعمال تتجسم حينيد والخفة والسهوله
من الامور النسبيه فيهما مختصران من قوله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فتدبر وفيه
حث على المواظبه عليها وتحريض على ملازمتها وتعريض بان ساير التكاليف صعبه شاقه على النفس
ثقيله وهذه خفيفه سهله عليها مع انها تثقل في الميزان ثقل غيرها من التكاليف فلا تتركوها
اذن روي في الاثار انه سيل عيسى عليه السلم ما بال الحسنه تثقل والسيه تخف فقال لان
الحسنه حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فلذلك ثقلت عليكم فلا يحملنكم ثقلها على تركها فان
بذلك ثقلت الموازين يوم القيمه والسيات حضرت حلاوتها وغابت مرارتها فلذلك خفت عليكم
فلا يحملنكم على فعلها خفتها فان بذلك خفت الموازين يوم القيمه **السادس** سعد **قوله** وفي كتابه
الى اخر الفصل مذكور في شرح صحيح مسلم اقول يختلف معنى الواو واو اذا اريد به احد الامرين وإذا

اريد

اريد به التنويع فهما شيان في القصد **السابع** ابو ذر رضي الله عنه **قوله** اصطفى لملايكته لمح به الى
قوله تعالى ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك ويمكن ان نجعل هذه الكلمه مختصر من قوله سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لما سبق ان سبحان الله تنزيه لذاته عما لا يليق بجلاله وتقديس
لصفاته من النقايص فيندرج فيه معنى قول لا اله الا الله وقوله وبحمده صريح في معنى والحمد لله
لان الاضافه فيه بمعنى اللام في الحمد ومستلزم لمعنى والله اكبر لانه اذا كان كل الفضل والافضال
لله ومن الله وليس من غيره فلا يكون احد اكبر منه فان قلت يلزم من هذا ان يكون
التسبيح افضل من التهليل قلت لا يلزم ذلك اذ التهليل تصريح في التوحيد والتسبيح متضمن له
ولان نفي الالهيه في قوله لا اله نفي لمصححها من الخالقيه والرازقيه وكونه مثيبا ومعاقبا من
الغير وقوله الا الله اثبات له ويلزم من ذلك نفي ما يضاد الالهيه ويخالفها من النقايص فمنطوق
سبحان الله تنزيه ومفهومه توحيد ومنطوق لا اله الا الله توحيد ومفهومه تقديس فاذا اجتمعا
خلافي اسلوب الطرد والعكس والله يقول الحق وهو يهدي السبيل **الثامن** جويريه وهي زوجه
النبي صلى الله عليه وسلم واسم ابيها الحارث بن ضرار **قوله** في مسجدها اي موضع سجودها للصلوه
بعد ان اضحى اي دخل في الضحى واربع كلمات نصب على المصدر اي تكلمت بعد مفارقتك اربع
كلمات **قوله** لو وزنت **تو** اي ساوتهن اي لو قوبلت بما قلت لساوتهن ويحتمل ان يراد الرجحان
اي ربت عليهن في الوزن كما تقول حاجته فحججته اي غلبته في الحجه اعاد الضمير الى ما يقتضيه
المعنى لا الى لفظة ما في قوله ما قلت وفيه تنبيه على انها كلمات كثيره واليوم في قوله منذ اليوم
مجرور وهو الاختيار **شف** وقوله عدد خلقه وكذلك ما بعده نصب على المصدر اي سبحته
تسبيحا يساوي خلقه عند التعداد وزنه عرشه ومداد كلماته في المقدار ويوجب رضا نفسه
او يكون ما يرتضيه لنفسه **مظ** عدد خلقه منصوب على المصدر اي اعد تسبيحه وتحميده بعدد
خلقه وبمقدار ما يرضاه خالصا وثقل عرشه ومقداره وبمقدار كلماته **تو** زنه عرشه ما يوازنه
في القدر والرزانه يقال هو زنه الجبل اي حذاءه في الثقل والرزانه المداد مصدر يقول مددت
الشي امده مددا ومدا وقيل يحتمل ان يكون جمع مد بالضم اي مكيال فانه يجمع على مداد وكلمات
الله علمه وقيل كلامه وقيل يراد به القرآن وذكر العدد على المجاز مبالغه في الكثره لانها
لا تعد ولا تحصر مح فيه ترق اقول قوله اربع كلمات يقتضي تقدير الناصب في كل من المنصوبات
اذ الكلمات خمس كانه قيل سبحان الله وبحمده عدد خلقه وسبحان الله وبحمده رضا نفسه وهلم
جرا فان قلت كيف صرح في القرينه الاولى بالعدد وفي الثالثه بالزنه وعزل الثانيه والرابعه
عنهما قلت ليوذن بانهما لا يدخلان في جنس المعدود والموزون ولا يحصرهما المقدار لا حقيقه
ولا مجازا فيحصل الترقي حينيذ من عدد الخلق الى رضى الله ومن زنه العرش الى مداد الكلمات
التاسع ابو هريره **قوله** محيت عنه مايه سيئه مح جعل في هذا الحديث التهليل ماحيا للسيات

مقدارًا معلومًا وفي حديث التسبيح ما جآيها مقدار زبد البحر فيلزم ان يكون التسبيح افضل وقد
قال في حديث التهليل ولم يات احد بافضل مما جآ به اجاب القاضي عياض ان التهليل المذكور
في هذا الحديث افضل لان جزآوه مشتمل على محو السيآت وعلى عتق عشر رقاب وعلى اثبات
مايه حسنه والحرز من الشيطان **العاشر** ابو موسى **قوله** اربعوا على انفسكم اي ارفقوا بها يقال
اربع على نفسك اي انتظر وقيل المعنى امسكوا عن الجهر وقفوا عنه من اربع الرجل بالمكان اذا
وقف عن السير واقام **قوله** انكم تدعون سميعًا بصيرًا كالتعليل لقوله لا تدعون اصم وقوله وهو
معكم لقوله ولا غايبًا فان قلت فما فايده الزيادة في قوله بصيرًا قلت السميع البصير اشد ادراكًا
واكمل احساسًا من الضرير والاعمى **قوله** والذين يدعونه اقرب تمثيل لمعنى قرب القرب والمبالغة
فيه فيكون ترقيًا من قوله وهو معكم **قوله** لا حول ولا قوه الا بالله ذكر في اعرابه وجوه خمسه في كتب
النحو **تو** الاصل في الحول تغير الشي وانفصاله عن غيره فيفسر بالحيله وهي ما يتوصل به الى حاله
خفيه وقيل الحيله هي الحول قلبت واوه يآ لانكسار ما قبلها والمعنى لا يوصل الى تدبير امر وتغيير
حال الا بمشيتك ومعونتك وقيل الحول الحركه يقال حال الشخص اذا تحرك والمعنى لا حركه ولا استطاعه
الا بمشيه الله ومعنى قوله كنز من كنوز الله انه يعد لقآيله ويدخر له من الثواب ما ينفع له في الجنه موقع
الكنز في الدنيا لان من شان الكانزين ان يستعدوا به ويستظهروا بوجدان ذلك عند الحاجة **قوله**
كنز من كنوز الجنه قد سبق مثل هذا التركيب انه ليس باستعارة لذكر المشبه وهو الحوقله والمشبه
به وهو الكنز ولا التشبيه الصرف لبيان الكنز بقوله من كنوز الجنه بل هو من ادخال الشي في جنس
وجعله احد انواعه على التغليب ونحوه قوله تعالى لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم فالكنز
اذن نوعان المتعارف وهو المال الكثير يجعل بعضه فوق بعض ويحفظ وغير المتعارف وهو هذه
الكلمات الجامعه المكتنزه بالمعاني الالهيه كما انها محتويه على التوحيد الخفي لانه اذا نفيت الحيله والحركه
والاستطاعه عما من شانه ذلك واثبت لله على سبيل الحصر وبايجاده واستعانته وتوفيقه لم يخرج
شي من ملكه وملكوته ومن الدلاله على انها داله على التوحيد الخفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
لابي موسى الا ادلك على كنز من الكنوز مع انه كان يذكرها في نفسه والدلاله انما تستقيم على ما لم
يكن عليه وهو انه لم يعلم انه توحيد خفي وكنز من الكنوز ولانه لم يقل ما ذكرته كنز من الكنوز
بل صرح بها وقال لا حول ولا قوه تنبيهًا له على هذا السرور

الفصل الثاني الاول والثاني

الزبير رضي الله عنه **قوله** صباح نكره وقعت في سياق النفي وضمت اليها من الاستغراقيه لافادة
الشمول ثم حي بقوله يصيح صفه موكدة لمزيد الشمول والاحاطه كقوله تعالى وما من دابه في الارض
ولا طاير يطير بجناحيه الايه **قوله** سبحوا الملك القدوس **مظ** اي قولوا سبحان الملك القدوس
او في معناه من قوله سبوح قدوس رب الملايكه والروح اقول كانه قيل نزهوا عن النقايص
من هو منزه عنها **الثالث** جابر رضي الله عنه **قوله** افضل الذكر لا اله الا الله قال بعض المحققين

انما جعل التهليل افضل الذكر لان لها تاثيرًا في تطهير الباطن عن الاوصاف الذميمه التي هي
معبودات في باطن الذاكر قال تعالى افرايت من اتخذ الهه هواه فيفيد نفي عموم الالهيه بقوله
لا اله الا الله وتثبيت الواحد بقوله الا الله ويعود الذكر من ظاهر لسانه الى باطن قالبه فيتمكن
فيه ويستولي على جوارحه ويجد حلاوه هذا من ذاق واطلاق الدعآ على الحمد من باب المجاز
ولعله جعل افضل الدعآ من حيث انه سوال لطيف يدق مسلكه ومن ذلك قول اميه بن
ابي الصلت حين خرج الى بعض الملوك بطلب نايله **شعر** اذا اثنى عليك المرء يومًا كفاه من
تعرضه الثنآ **اقول** يمكن ان يكون قوله الحمد لله من باب التلميح والاشارة الى قوله اهدنا الصراط
المستقيم صراط الذين انعمت عليهم واي دعآ افضل واكمل واجمع من ذلك ونظيره قوله تعالى
ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض واتينا داود زبورًا الكشاف قوله واتينا داود زبورًا دلاله
على وجه تفضيل محمد صلوات الله عليه وهو انه خاتم الانبيآ وان امته خير الامم لان ذلك مكتوب
في الزبور قال تعالى ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر ان الارض يرثها عبادي الصالحون
ونظاير هذا كثيره في التبيان **مظ** انما كان التهليل افضل الذكر لانه لا يصح الايمان الا به
وانما جعل الحمد لله افضل الدعآ لان الدعآ عبارة عن ذكر الله وان يطلب منه حاجته والحمد
لله يشملهما فان من حمد الله انما يحمده على نعمته والحمد على النعمه طلب مزيد قال تعالى لئن شكرتم
لازيدنكم **الرابع** عمرو **قوله** الحمد راس الشكر الكشاف الحمد الثنآ على الجميل من نعمه وغيرها
تقول حمدته على انعامه وعلى شجاعته واما الشكر فعلى النعمة خاصه وهو بالقلب واللسان
والجوارح والحمد باللسان وحده فهو احدى شعب الشكر وانما جعل راسًا لان ذكر النعمه
باللسان والثنآ على موليها اشيع لها وادل على مكانها من الاعتقاد واداب الجوارح لخفآ
عمل القلب وما في عمل الجوارح من الاحتمال بخلاف عمل اللسان وهو النطق الذي يفصح عن كل
خفي ويجلي عن كل مشتبه **واقول** ولذلك صرح نبي الله داود وسليمان القول بالتحميد وقصرا
عليه وكنيا عن اعمال الجوارح والقلب بالواو العاطفه في قوله تعالى ولقد اتينا داود
وسليمان علما وقالا الحمد لله اذ التقدير اتينا داود وسليمان علما فعملا به وعلماه وعرفا حق النعمه
وقالا الحمد لله ونحن لما ذهبنا الى ان الحمد لله افضل الدعآ في الحديث السابق تلميحًا الى ما في
الفاتحه فنقول انما كان راس الشكر لانه حكم رتب عليه الاوصاف الاتيه اشعارًا بالعليه
فيحمل اللام فيه للاستغراق ليدل على ان كل ثنآ وشكر صدر عن المخلوقات من الملايكه والثقلين
وغيرهم من ابتدآ خلقهم الى الابد لله تعالى لانه ربهم ومولي نعمهم جلايلها ودقايقها وظاهرها
وباطنها ومالك امورهم في العاقبه فاي حمد افضل واعلى واسنى منه فطابق معنى الحمد معنى الدعآ
في قوله اهدنا الصراط المستقيم يعني حمدناك بما هو راس الشكر فاولنا ما هو افضل وهي الهدايه
الى الصراط المستقيم **قوله** ما شكر الله عبد لم يحمده **قض** ولما جعل الحمد راس الشكر واصله والعمده

فيدحي انعكس عليه لم يعتد بغيره من الشعب عند فقده وكان التارك له كالمعرض عن الشكر
راسًا **الخامس** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** في السرآء والضرآء هو عبارة عن جميع احوال الانسان
فالسرآء من المسرة والضرآء من المضرة والمقابله بينهما من حيث المعنى اذ المقابله الحقيقيه للسرور
الحزن وللضر النفع فقوبل بينهما لمزيد التعميم والاحاطه وهو اسلوب غريب في البديع **السادس**
ابو سعيد رضي الله عنه **قوله** اذكرك به خبر مبتدا محذوف استينافا اي انا اذكرك ولا جزم جوابا
للامر لعطف قوله او ادعوك به ويجوز الجزم وعطف او ادعوك بالجزم على سؤال قوله **مصراع**
ولسنا بالجبال ولا الحديدا **قوله** قال يا موسى قل لا اله الا الله فان قلت طلب موسى ما به يفوق
على غيره من الذكر او الدعآء فما مطابقه الجواب للسؤال قلت كانه تعالى قال طلبت شيًا محالًا
اذ لا ذكر ولا دعآء افضل من هذا اذ المطلوب من الذكر والدعآء الثواب ولا ثواب اعظم من
ثوابها وفي اخراج ذاته تعالى من من عمارها اشعار بان لا غايه لثواب هذه الكلمه اذ المعنى ان
ثواب هذه الكلمه او مدلولها لو وزنت بالسموات والملايكه القاطنين فيها والموكلين بحفظها
والارضين السبع لترجحت والزبده والخلاصه انه لو وزنت بجميع الكاينات لرجحت ولا رادة
الاستيعاب وان المعنى به ما سوى الله استثناه بقوله وعامرهن غيري وهذا الذي اردناه بالمجاب
قوله وعامرهن العمارة نقيض الخراب يقال عمر ارضه يعمرها عمارةً والعمر اسم للمدة التي فيها عمارة
البدن بالحيوة والعمرة الزيارة التي فيها عمارة الود وقوله انما يعمر مساجد الله اما من العمارة التي
هي حفظ البنآء او من العمرة التي هي الزيارة او من قولهم عمرت بمكان كذا اي اقمت به **قض**
عامر الشي حافظه ومدبره وممسكه عن الخلل والاخلال ولذلك سمي الساكن والمقيم في البلد عامرهُ
وسمي زوار البيت عمارًا وفي الحديث على المعنى الاعم الذي هو الاصل والحقيقه ليصح استثناؤه تعالى
عنه فانه الذي يمسك السموات والارض ان تزولا بالحقيقه اقول لو حمل على جميع مفهومات
العمارة من الاصلاح والمرمه والحفظ والامساك والزيارة والاقامه وغير ذلك لم يستبعد فيكون
من باب قوله ان الله وملايكته يصلون على النبي او يكون غيري صفه لعامرهن وهذا اولى بسياق
الحديث وارادة المبالغه منه **مظ** غيري مشكل على تاويل العامر بالساكن فان الله ليس بساكن
فيها فمعنى العامر المصلح فانه تعالى مصلح للسموات والارض ومن فيهن والملايكه في السموات مصلحوها
بالسكون واهل الارض مصلحوها كذلك فاذن صح الاستثنآء ويحتمل ان يكون التقدير وما فيهن
غيري كلامي وذكري وحذف المضاف **السابع** ابو سعيد رضي الله عنه **قوله** صدقه ربه اي قرره بان
قال ما قال وهو ابلغ من ان لو قال صدقت نحو قوله تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا اي حقق
في اليقظه ما رآه صلى الله عليه وسلم في النوم وقوله والذي جآء بالصدق وصدق به فقوله لا اله
الا انا بيان لقوله صدقه لانه هو التصديق بعينه **قوله** لم تطعمه النار استعارا لطعم للاحراق
مبالغه كان الانسان طعامها تتغذى وتتقوى به نحو قوله تعالى وقودها الناس والحجاره

اي الناس كالوقود والحطب الذي يشتعل به النار **الثامن** سعد رضي الله عنه **قوله** او افضل
مظ شك الراوي اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسر عليك او قال افضل اقول ويمكن
ان يكون او بمعنى بل وانما كان افضل لانه اعتراف بالقصور وانه لا يقدر ان يحصي ثناءه وتسبيحه
على العد والعد بالنواة اقدام على انه قادر على الاحصآء كما قال لا احصي ثنآء عليك انت كما اثنيت
على نفسك **قوله** عدد ما خلق في السمآء فيه وجهان احدهما انه عام في الاجناس كلها سوآء
كانت ذوات العلم ام لا وثانيهما جعل ذوو العلم بمنزلة غيره على تاويل المعدود **قوله** ما هو خالق
اي ما هو خالقه اجمل بعد التفصيل لان اسم الفاعل اذا اسند الى الله يفيد الاستمرار من بدء
الخلق الى الابد الكشاف قوله وجاعل الليل سكنا ما هو بمعنى المضي وانما هو دال على جعل مستمر
في الازمنه المختلفه كما يقول الله قادر عالم فلا تقصد زمانا دون زمان **قوله** مثل ذلك مثل
منصوب نصب عدد في القراين السابقه على المصدر **التاسع** عمرو بن شعيب **قوله** من ولد اسمعيل
تتميم ومبالغه في معنى العتق لان فك الرقاب اعظم مطلوب وكونه من عنصر اسمعيل الذي
هو اشرف الخلق نسبًا اعظم وامثل **العاشر** عبد الله بن عمرو **قوله** التسبيح نصف الميزان والحمد
لله يملاه فالواو فيه وجهان احدهما ان يراد التسويه بين التسبيح والتحميد بان كل واحد منهما ياخذ
نصف الميزان فيملآن الميزان معًا وذلك لان الاذكار التي هي ام العبادات البدنيه والغرض
الاصلي من شرعها ينحصر في نوعين احدهما التنزيه والاخر التحميد والتسبيح يستوعب القسم الاول
والتحميد يتضمن القسم الثاني وثانيهما ان يراد بيان تفضيل الحمد على التسبيح وان ثوابه ضعف ثواب
التسبيح لان التسبيح نصف الميزان والتحميد وحده يملاه وذلك لان الحمد المطلق انما يستحقه من
كان مبرأً عن النقايص منعوتًا بنعوت الجلال وصفات الاكرام فيكون الحمد شاملًا للامرين
واعلى القسمين والى الوجه الاول الاشارة بقوله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على اللسان
ثقيلتان في الميزان والى الثاني بقوله صلى الله عليه وسلم بيدي لوآء الحمد يوم القيمه اقول يؤيد
معنى الترجيح الترقي في قوله ولا اله الا الله ليس لها حجاب لان هذه الكلمه اشتملت على التنزيه
والتحميد لله تعالى كما مر وعلى نفي ذلك عما سواه صريحًا ومن ثم جعله من جنس آخر لان الاولين
داخلًا في معنى الوزن والمقدار في الاعمال وهذا حصل منه القرب الى الله تعالى من غير حاجز
ولا مانع **الحادي عشر** ابو هريرة **قوله** حتى يفضي الى العرش اي تنتهي اليه واصله من الفضآء
غب الفضآء المكان الواسع ومنه افضى بيده وافضى الى امراته قال تعالى وقد افضى بعضكم
الى بعض **مظ** الحديث المتقدم يدل على انه تجاوز من العرش حتى انتهى الى الله تعالى والمراد
بهذا وامثاله سرعة القبول وكثرة الثواب فقد سرعة القبول وكمال الثواب باجتناب
الكباير لا لاجل الثواب فان الثواب يحصل للقايل سوآء اجتنب الكباير او لم يجتنب ولكن ثواب
من يجتنب الكباير اكمل من لم يجتنب فان السيئة لا تحبط الحسنه بل تذهب الحسنه السيئة

ولا اله الا الله ليس لها حجاب حتى تخلص اليه

قال تعالى ان الحسنات تذهبن السيآت الثاني عشر ابن مسعود رضى الله عنه قوله وانها قيعان
نو القيعان جمع القاع وهو المستوي من الارض والغراس جمع غرس وهو ما يغرس والغراس ايضا
وقت الغرس والغرس انما يصلح في التربة الطيبة وينمو بالماء العذب المعنى اعلمهم ان هذه الكلمات
تورث قايلها الجنة وتفيد مخارفها وان الساعي في اكتسابها لا تضيع سعيه لانها المغرس الذي لا
تلف ما استودع فيه اقول هذا اشكال لان هذا الحديث يدل على ان ارض الجنة خاليه عن الاشجار
والقصور ويدل قوله تعالى جنات تجري من تحتها الانهار وقوله تعالى اعدت للمتقين على انها
غير خاليه عنها لانها انما سميت جنة لاشجارها المتكاثفة المظلة بالتفاف اغصانها وتركيب الجنة
داير على معنى الستر وانها مخلوقة معدة للمتقين والجواب انها كانت قيعانا ثم ان الله تعالى اوجد
بفضله وسعة رحمته فيها اشجارا وقصورا على حسب اعمال العاملين لكل عامل ما يختص به بحسب
عمله ثم ان الله تعالى لما يسر لما خلق له من العمل لينال به ذلك الثواب جعله كالغارس لتلك
الاشجار على سبيل المجاز اطلاقا للسبب على المسبب مثاله في الشاهد لو الد اذا الف كتابا جامعا
للآداب فقال هذا لولدي اذا تعلم ونشا اديبا فاذا حصل له ولد بعد برهة علما اراد منه
فقال انت صاحب هذا الكتاب وانت الذي حصلته وجمعت ما فيه لانك انت الغرض فيه ولما
كان سبب ايجاد الله الاشجار عمل العامل اسند الغراس اليه والله اعلم بالصواب الثالث عشر بسيرة
قوله والتهليل نو العرب اذا كثر استعمالهم الكلمتين ضموا بعض حروف احديهما الى بعض حروف الاخرى
مثل الحولقة والبسملة فالتهليل ماخوذ من لا اله الا الله يقال هيلل الرجل وهلل اذا قالها
احب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحصن تلك الكلمات بانامله ليحط عنها بذلك ما اجترحنه
من الاوزار فانهن مسئولات مستنطقات فيشهدن على انفسهن بما اكتسبنها قال تعالى وما كنتم
تستترون ان تشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم مظ فيه تحريض على استعمال جميع الاعضاء
في الخيرات قوله فتنسين الرحمة نو النسيان ترك ما استودع اما لضعف قلبه واما عن غفلة
او قصدا اي تستحفظن ذكر الرحمة وامرتن بسا لتها فاذا غفلن ضيعن ما استودعن مظ المعنى
لا تتركن الذكر فانكن لو تركتن الذكر لحرمتن ثواب الذكر فان الله تعالى قال فاذكروني اذكركم
واقول قوله ولا تغفلن نهى للامرين اي لا تغفلن عما ذكرت لكن من اللزوم على الذكر والمحافظة عليه
والعقد بالاصابع توثيقا وقوله فتنسين جواب له اي انكن لو تغفلن عما ذكرت لكن لتركن سدى
عن رحمة الله هذا من باب قوله تعالى لا تطغوا فيه فيحل عليكم غضبي اي لا يكن منكن الغفلة
فيكون من الله ترك الرحمة فعبر بالنسيان عن الترك كما في قوله تعالى وكذلك اليوم تنسى ك
الفصل الثالث الاول سعد رضي الله عنه قوله الله اكبر كبيرا مح هو منصوب بفعل مضمر
اي كبرت كبيرا ويجوز ان يكون حالا موكده كقولك زيد ابوك عطوفا قوله العزيز الحكيم هذه
التتمة للحولقة لم ترد في اكثر الروايات الا عن الامام احمد بن حنبل فانه اردفها بقوله العلي

ضبط

٢٨٠

العظيم الثاني انس رضي الله عنه قوله تساقط بضم التاء وقوله كما يتساقط ان جعل صفة مصدر
محذوف لم تتسق المطابقة بين المصدرين ولو جعل حالا من الذنوب استقام ويكون تقديره
ساقط الذنوب مشبها تساقطها بتساقط الورق الثالث مكحول قوله قال مكحول فمن قال لا
حول ولا قوة الا بالله الى آخره موقوف عليه الرابع والخامس ابو هريرة قوله من تحت العرش
صفة كلمة ويجوز ان تكون من ابتدائية اي ناشية من تحت العرش وبيانية اي كاينة من تحت
العرش ومستقرة فيه واما من الثانية فليست الا بيانية فاذا ذهب الى ان الجنة تحت العرش
والعرش سقفها جاز ان تكون من كنز الجنة بدلا من تحت العرش وقدم ان لا حول دل على
نفي التدبير للكاينات واثباته لله عز وجل هذا معنى قوله اسلم عبدي واستسلم اي فوض امور
الكاينات الى الله وانقاد هو بنفسه لله تعالى مخلصا له الدين والعرش منصة التدابير
قال الله تعالى ثم استوى على العرش يدبر الامر فقوله يقول الله تعالى جزاء شرط محذوف اي
اذا قال العبد هذه الكلمة يقول الله السادس ابن عمر رضي الله عنهما قوله سبحان الله هي صلوة
الخلايق هي ضمير فصل وعماد وعلى التقديرين الحصر لازم والخلايق جمع محلى بلام الاستغراق
فلا يخرج ذرة من ذرات الكاينات الا هي مسبحة لله خاضعة لامره منقادة لطاعته قال
وان من شيء الا يسبح بحمده فالتسبيح اما بالمقال او بالحال حيث يدل على الصانع وعلى قدرته
وحكمته وحيث ينزه الله مما لا يجوز عليه من الشركاء وغيرها فالمراد بالصلوة كونها منقادة
لله تعالى مسخرة لما يراد منهم وهي كالسجود في قوله يتفيؤا ظلاله عن اليمين والشمايل سجدا لله
وهم داخرون الكشاف اي ترجع الظلال من جانب الى جانب منقادة لله غير ممتنعة عليه
فيما سخرها له وهي داخرة صاغرة لافعاله تعالى قوله والله اكبر بملا ما بين السماء والارض اشاره
الى ان هذه الخاتمة كالمجمل للتفصيل وقد سبق انه كاعتراف العبد بالقصور من اجراء تلك
الاوصاف على موصوفها

باب الاستغفار والتوبة

الاستغفار استفعال من الغفران واصله من الغفر وهو الباس الشيء بما يصونه عن الدنس
ومنه قيل اغفر ثوبك في الوعاء فانه اغفر للوسخ الغفران والمغفرة من الله هو ان يصون
العبد من ان يمسه العذاب والتوبة ترك الذنب على احد الوجوه وهو ابلغ ضروب الاعتذار
فان الاعتذار على ثلثة اوجه اما ان يقول المعتذر لم افعل او يقول فعلت لاجل كذا
او فعلت واسأت ولقد اقلعت ولا رابع لذلك وهذا الاخير هو التوبة ثم التوبة في الشرع
ترك الذنب لقبحه والندم على ما فرط منه والعزيمة على ترك المعاودة وتدارك ما امكنه
ان يتدارك من الاعمال بالاعمال بالاعادة فمتى اجتمع هذه الاربع فقد كمل شرايط التوبة وباب
الى الله هذا كلام الراغب وزاد الشيخ محي الدين النووي وقال فان كان الذنب يتعلق
بني آدم فلها شرط آخر وهو رد الظلامة الى صاحبها او تحصيل البراءة منه والتوبة اهم

قواعد الاسلام وهو اول مقامات سالكي الاخرة وانشد بعضهم في مناجاته شعر لو لم ترد نيل ما ارجو
واطلبه من جود كفيك ما علمتني الطلبا ن يريد قوله تعالى واستغفروا ربكم انه كان غفارا ان
الفصل الاول الاول والثاني الاغر قوله انه ليغان على قلبي اسم ان ضمير الشان والجملة
بعده خبر له ومفسره فا ليغان اي ليطبق اطباق الغين وهو الغيم يقال غينت السماء تغان والفعل مسند
على الظرف وموضعه رفع بالفاعلية مح ذكروا في الغين وجوه احدها قال القاضي عياض المراد
به فترات وغفلات عن الذكر الذي شانه الدوام عليه فاذا فتر عنه او غفل عنه عد ذلك ذنبا
واستغفر منه وثانيها هو همه بسبب امته وما اطلع عليه من احوالهم بعده ويستغفر لهم وثالثها قيل
سببه استغاله بالنظر في مصالح امته وامورهم ومحاربة العدو ومداراتهم وتاليف المولفة ونحوه
ذلك من معاشرة الازواج والاكل والشرب والنوم وذلك مما يحجبه ويحجزه عن عظيم مقامه
فيراه ذنبا بالنسبة الى ذلك المقام العلي وهو حضوره في حظيرة القدس ومشاهدته ومراقبته
وفراغه مع الله مما سواه فيستغفر لذلك ورابعها قيل يحتمل ان الغين هو السكينة التي تغشى قلبه
لقوله تعالى فانزل الله سكينته على رسوله فالاستغفار لاظهار العبودية والافتقار والشكر لما اولاه
وخامسها قيل يحتمل ان الغين هو حالة خشية واعظام فالاستغفار شكرها قال المحاسبي خوف
المقربين خوف اجلال واعظام وسادسها هو شيء يعتري القلوب مما تحدث به النفس كل ذلك
في شرح مسلم تو سيل الاصمعي عن هذا الحديث فقال عن قلب من تروي هذا فقال عن قلب
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو كان عن قلب غيره لكنت افسره لك ولله دره في انتهاجه
منهج الادب واجلال القلب الذي جعله الله موقع وحيه ومنزل تنزيله وبعد فان قلبه مشرب سد
عن اهل اللسان موارده وفتح لاهل السلوك مسالكه واحق من تعرب او تعبر عنه مشايخ الصوفية
الذين نازل الحق اسرارهم ووضع الذكر اوزارهم ومن كلمات شيخنا شيخ الاسلام ابي حفص السهروردي
قدس سره لا ينبغي ان يعتقد ان الغين نقص في حاله صلوات الله عليه بل هو كمال او تتمة كمال وهذا
السر دقيق لا ينكشف الا بمثال وهو ان الجفن المسبل على حدقة البصر وان كانت صورته صورة
نقصان من حيث هو اسبال وتغطية على ما من شانه ان يكون باديا مكشوفا فان المقصود من
خلق العين ادراك المدركات الحسية وذلك لا يتاتي الا بانبعاث الاشعة الحسية من داخل العين
واتصالها بالمرئيات على مذهب قوم وبانطباع صور المدركات في الكرة الجليدية على مذهب آخرين
فكيف ما قدر لا يتم المقصود الا بانكشاف العين وعراها عما يمنع من انبعاث الاشعة عنها ولكن
لما كان الهواء المحيط بالابدان الحيوانية قلما يخلو من الاغبرة الثائرة بحركة الرياح فلو كانت الحدقة
دايمة الانكشاف لاستضرت بملاقاتها وتراكمها عليها فاسبلت تغطية الجفون عليها وقاية لها ومصقلة
لها لتصقل الحدقة باسبال الاهداب ورفعها لخفة حركة العين فدوم جلاوها وتحدد نظرها
فالجفن وان كان نقصانا ظاهرا فهو كمال حقيقة فهكذا الرتبة نصيرة النبي صلى الله عليه وسلم متعرضة

لان تصدأ بالاغبرة الثائرة من انفاس الاغيار فلا جرم دعت الحاجة الى اسبال جفن من الغين
على حدقة بصيرته سترا لها ووقاية وصقلا لا عن تلك الاغبرة الثائرة برؤية الاغيار وانفاسها
فصح ان الغين وان كانت صورته نقصا فمعناه كمال وصقال حقيقة ثم قال رضي الله عنه وايضا
ان روح النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل في الترقي الى مقامات القرب مستتبعة للقلب في رقيها
الى مركزها هذا ولو قال الى محيطها لكان ابلغ لفظا ومعنى على ما لا يخفى وهكذا القلب كان يستتبع
نفسه الزكية ولا خفاء ان حركة الروح والقلب اسرع واتم من نهضة النفس وحركتها فكان
خطى النفس تقصر عن مدى الروح والقلب في العروج والولوج في حرم القرب ولحوقها بهما فاقتضت
العواطف الربانية على الضعفاء من الامة ابطاء الحركة القلب بالقاء الغين عليه لئلا يسرع القلب
ويسرح في معارج الروح ومدارجها فتقطع علاقة النفس عنه لقوة الانجذاب فيبقى العباد مهملين
محرومين عن الاستنارة بانوار النبوة والاستضاءة بمشكوة مصباح الشريعة حيث كان يرى صلى الله
عليه وسلم ابطاء القلب بالغين الملقى عليه وقصور النفس عن شاو ترقي الروح الى الرفيق الا
على كان يفزع الى الاستغفار اذ لم يف قواهما في سرعة اللحوق بها وهذا من اعز مقول في هذا
المعنى واحسن مشروح فيه والله اعلم الثالث والرابع ابو ذر رضي الله عنه قوله يا عبادي قض
الخطاب مع الثقلين خاصة لاختصاص التكليف وتعاقب التقوى والفجور بهم ولذلك فصل
المخاطبين بالانس والجن ويحتمل ان يكون عاما شاملا لذوي العلم كلهم من الملائكة والثقلين ويكون
ذكر الملائكة مطويا مدرجا في قوله وجنكم لشمول الاجتنان لهم وتوجه هذا الخطاب نحوهم
لا يتوقف على صدور الفجور منهم ولا على امكانه لانه كلام صادر على سبيل الفرض والتقدير واقول
يمكن ان يكون الخطاب عاما ولا يدخل الملائكة في الجن لان الاضافة في جنكم يقتضي المغايرة
فلا يكون تفصيلا بل اخراجا للثقلين اللذين يصح اتصاف كل منهما بالتقوى والفجور قوله حرمت
الظلم على نفسي ته اي تقدست عنه وتعاليت فهو في حقي كالشيء المحرم على الناس اقول يريد انه
استعارة مصرحة تبعية شبه تنزهه تعالى عن الظلم الذي هو وضع الشيء في غير موضعه باحتراز
المكلف عما نهي عنه شرعا في الامتناع منه ثم استعمل في جانب المشبه ما كان مستعملا في جانب
المشبه به مبالغة وتشديدا ويحتمل ان يكون مشاكلة لقوله بعده وجعلته بينكم محرما نحو قول
الشاعر شعر من مبلغ افناء يعرف كلها اني بنيت الجار قبل المنزل ه قوله يا عبادي كلكم ضال
لما كان الخطاب بعد يا عبادي معنيا به مهتما بشانه كرره تنبيها على فخامته ونسبة الضلال
الى الكل بحسب مراتبهم غب الضلال العدول عن الطريق المستقيم ويضاده الهداية ويقال
الضلال لكل عدول عن المنهج عمدا كان او سهوا يسيرا كان او كثيرا فان الطريق المستقيم الذي
هو المرضي يصعب جدا قيل كوننا مصيبين من وجه وكوننا ضالين من وجوه كثيرة فان الاستقامة
والصواب يجري مجرى المقرطس من المرمى وما عداه من الجوانب كلها ضلال واليه اشار صلى

الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا فاذا كان الامر على ما جري صح ان يستعمل لفظ الضلال
فمن يكون على خطاء ما ولذلك نسب الضلال الي الانبياء والي الكفار وان كان من الضالين
بون بعيد قال في حق النبي صلى الله عليه وسلم ووجدك ضالا فهدي اي غير مهتد لما سبق
اليك من النبوة وقال موسى عليه السلم فعلتها اذن وانا من الضالين نبها على ان ذلك منه
سهو ولما فرغ من الامتنان بامور الدين شرع في الامتنان بامور الدنيا وذكر منها ما هو اصل فيها
وتكميل لمنافعها من الشبع واللبس اذ لا يستغنى عنها ومن ثم وصف الجنة بقوله ان لك ان لا تجوع
فيها ولا تعري فان قلت ما معنى الاستثناء في قوله الا من اطعمته والا من كسوته اذ ليس احد من
الناس محروما عنهما قلت الاطعام والكسوة لما كانا معبرين عن النفع التام والبسط في الرزق
وعدمهما عن التقتير والضيق كما قال تعالى الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر سهل التفصي عن
الجواب فظهر من هذا ان ليس المراد من اثبات الجوع والعري في المستثنى منه نفي الشبع والكسوة
بالكلية وليس في المستثنى اثبات الشبع والكسوة مطلقا بل المراد بسطهما وتكثيرهما يوضحه الحديث
الرابع عشر الفصل الثاني انه وضع قوله وكلكم فقراء الا من اغنيت في موضعه **قوله** انكم لن تبلغوا من ح
ضري فتضروني فتضروني نصب حذف منه نون الاعراب جوابا عن النفي اي لن تبلغوا انجركم
الي مضرتي ولا تستقيم ولا يصح منكم ان تضروني او تنفعوني حتى اتضرر منكم او انتفع بكم لانكم
لو اجتمعتم على عبادتي واقصى ما يمكن ما نفعتموني ولا زدتم في ملكي شيئا ولو اجتمعتم كلكم على عصياني
ما ضررتموني ولا نقصتم من ملكي شيئا فالقرينتان الاخيرتان كالتتمة للاوليين **قوله** كانوا على
اتقى قلب رجل واحد **قض** اي على تقوي اتقى قلب رجل او على اتقى احوال قلب رجل واحد اقول
لابد من هذا التقدير ليستقيم ان يقع اتقى خبرا لكان ثم انه لم يرد ان كلهم بمنزلة رجل واحد
هو اتقى من الناس بل كل واحد من الجمع بمنزلته لان هذا ابلغ كقولك ركبوا فرسهم وعليه قوله
تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم في وجه ثم اضافة افعل الي نكرة مفردة تدل على انك لو
تقصيت قلب رجل رجل من كل الخلايق لم تجد اتقى قلبا من هذا الرجل **قوله** ما نقص ذلك
من ملكي شيئا شيئا يجوز ان يكون مفعولا به ان قلنا ان نقص متعد ومفعولا مطلقا ان قلنا
انه لازم اي نقص نقصانا قليلا والتنكير فيه للتحقير بقرينة قوله في الحديث الآتي جناح بعوضة
قوله في صعيد واحد الصعيد وجه الارض **قض** قيد السؤال بالاجتماع في مقام واحد لان تزاحم
السؤال وازدحامهم مما يدهش المسؤول ويبهته ويعسر عليه انجاح مآربهم والاسعاف الي مطالبهم
والمخيط بكسر الميم وسكون الخاء الابرة وغمسها في البحر وان لم يخل عن نقص ما لكنه لما لم يظهر
ما ينقصه للحس ولم يعتد به العقل وكان اقرب المحسوسات نظيرا ومثالا شبه به صرف
ملتمسات السائلين مما عنده فانه لا يغيضه مثل ذلك ولا اقل منه **قوله** انما هي اعمالكم **قض**
اي هي جزاء اعمالكم فاحفظها عليكم ثم اوديها اليكم تاما وافيا ان خيرا فخير وان شرا فشر **مظ**

اعمالكم تفسير لضمير المؤنث في قوله انما هي يعني انما نحصي اعمالكم اي نعد ونكتب اعمالكم من الخير
والشر توفية لجزاء عمل احدكم على التمام اقول يمكن ان يرجع الضمير الي ما يفهم من قوله اتقى
قلب رجل وافجر قلب رجل وهي الاعمال الصالحات والطالحات ويشهد له لفظة انما فانها تستدعي
الحصر اي ليس نفعها وضرها راجعا الي بل احصيها لكم لاجازيكم بها فمن وجد خيرا فليشكر الله
لانه تعالي هو هادي الضلال وموفقهم للخيرات ومن وجد شرا فليلم نفسه لانه باق على
ضلاله الذي اشار اليه بقوله كلكم ضال **الخامس** ابو سعيد رضي الله عنه **قوله** اله توبة **مظ** اي
هل يقبل توبته بعد هذه الجريمة العظيمة في الحديث اشكال لانا ان قلنا لا فقد خالفنا
نصوصا وان قلنا نعم فقد خالفنا ايضا اصل الشرع فان حقوق بني آدم لا تسقط بالتوبة بل توبتها
اداؤها الي مستحقها او الاستحلال منها فالجواب ان الله تعالي اذا رضي منه وقبل توبته يرضي
خصمه **قوله** فادركه الموت اي اماراته وسكراته فالفاء عطف على محذوف اي قيل له ايت
قرية كذا فقصدها وسار نحوها وقرب من وسط الطريق فادركه **قوله** فناء **نه** اي نهض
ويحتمل ان يكون بمعنى باي اي بعد يقال نآء وناي بمعنى **قوله** فاوحي الله الي هذه ان تقربي
ان مفسرة لان اوحي فيه معنى القول وهذه اشارة الي القرية التي توجه اليها اي تقربي من
الميت وقوله هذه ثانيا اشارة الي القرية التي هاجر منها وقيل هي اشارة الي الملائكة المتخاصمين
وفيه بعد اذ لو اريد هذا القبيل ابعدا عنه وقيتا **مظ** فيه تحريض للمذنبين على التوبة ومنع لهم
عن الياس من رحمة الله تعالي اذ لا منجا ولا ملجا ولا مجير للمذنبين سواه **السادس** ابو هريرة رضي
الله عنه **قوله** لو لم تذنبوا لذهب الله بكم **تو** لم يرد هذا الحديث مورد تسلية المنهمكين في الذنوب
وقلة احتفال منهم بمواقعة الذنوب على ما يتوهم اهل الغرة فان الانبياء صلوات الله عليهم انما بعثوا
ليردعوا الناس عن غشيان الذنوب بل ورد مورد البيان لعفو الله عن المذنبين وحسن التجاوز
عنهم ليعظموا الرغبة في التوبة والاستغفار والمعنى المراد من الحديث هو ان الله تعالي كما احب
ان يحسن الي المحسن احب ان يتجاوز عن المسيء وقد دل على ذلك غير واحد من اسمائه الغفار
الحليم التواب العفو لم يكن ليجعل العباد شانا واحدا كالملائكة مجبولين على التنزه من الذنوب
بل يخلق فيهم من يكون بطبعه ميالا الي الهوي مفتتنا بما يقتضيه ثم يكلفه التوقي عنه ويحذره
عن مداناته ويعرفه التوبة بعد الابتلاء فان وفى فاجره على الله وان اخطا الطريق فالتوبة
بين يديه فاراد النبي صلى الله عليه وسلم انكم لو كنتم مجبولين على ما جبلت عليه الملائكة لجاء الله
بقوم يتاتى منهم الذنب فيتجلى عليهم بتلك الصفات على مقتضى الحكمة فان الغفار يستدعي
مغفورا كما ان الرزاق يستدعي مرزوقا اقول تصدير الحديث بالقسم رد لمن ينكر صدور
الذنب عن العباد ويعده نقصا فيهم مطلقا وان الله تعالي لم يرد من العباد صدوره كالمعتزلة
ومن سلك مسلكهم فنظروا الي ظاهره وانه مفسدة صرفة ولم يقفوا على سر انه مستجلب

للتوبه والاستغفار الذي هو موقع محبه الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وان الله يبسط
يده بالليل ليتوب مسيء النهار ولله اشد فرحا بتوبه عبده الحديث ولعل السر في هذا اظهار صفه
الكرم والحلم والغفران ولو لم يوجد لانثلم طرف من صفات الالوهيه والانسان انما هو خليفه
الله في ارضه تتجلى له صفات الجلال والاكرام والقهر واللطف والملايكه لما نظروا الى الجلال
والقهر قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء والله تعالى حين نظر الى صفه الاكرام
واللطف قال اني اعلم ما لا تعلمون والى هذا المعنى يلمح قوله صلى الله عليه وسلم لذهب الله بكم ولم
يكتف بقوله لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون والله اعلم السابع ابو موسى قوله ان الله يبسط يده
تو بسط اليد عبارة عن التوسع في الجود والتنزه عن المنع عند اقتضاء الحكمه ومنه الباسط وفي
الحديث تنبيه على سعه رحمة الله وكثرة تجاوزه عن الذنوب مح بسط اليد عبارة عن قبول التوبه
قال المازري وذلك ان العرب اذا رضي احدهم الشي بسط يده لقبوله واذا كرهه قبضها عنه
اقول لعله تمثيل شبه حالة ارادة الله تعالى التوبه من العبد وانها هو مطلوبه يجب ان ينالها
بحاله من ضاع ما هو نعيشه به ولا غنى له عنه فيفقده ويمد يده الى من وجد ضالته طالبا منه متضرعا
لديه ثم استعمل في جانب المستعار له ما كان مستعملا في جانب المستعار منه من بسط اليد ويشهد
له الحديث العاشر من هذا الفصل وما جاء في روايه اخرى ان الله وضع يده لمسيء الليل نه المعنى
يمكنها لاجله يتقاضى منه التوبه ليقبلها منه الثامن عايشه رضي الله عنها قوله تاب الله عليه اي
قبل توبته وتحقيقه ان الله تعالى يرجع متعطفا عليه برحمته وقبول توبته فيكون تاب الله عليه
كنايه عن قبول التوبة لان قبول التوبه مستلزم لتعطف الله تعالى وترحمه عليه التاسع ابو هريره
رضي الله عنه قوله قبل ان تطلع الشمس من مغربها مح هذا حد لقبول التوبه وهو معنى قوله تعالى
يوم ياتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل وللتوبه حد آخر وهو ان يتوب
قبل ان يغرغر وان يرى باس الله لقوله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا لان الاعتبار انما
هو للايمان بالغيب العاشر انس رضي الله عنه قوله لله اشد فرحا خط معناه ارضى بالتوبه واقبل
لها والفرح المتعارف في نعوت بني ادم غير جايز على الله تعالى انما معناه الرضا وكذا الضحك
والاستبشار والمتقدمون من اهل الحديث فهموا منها ما وقع الترغيب من الاعمال والاخبار عن
فضل الله عز وجل واثبتوا هذه الصفات لله تعالى ولم يتشاغلوا بتفسيرها مع اعتقادهم ان الله سبحانه
وتعالى منزه عن صفات المخلوقين ليس كمثله شيء وهو السميع البصير اقول هذا هو المذهب المختار
وقلما يزيغ عنه قدم الراسخ ومن اشتغل بالتفسير والتاويل فله طريقان احدهما ان التشبيه
مركب عقلي من غير نظر الى مفردات التركيب بل توخذ الزبده والخلاصه من المجموع وهي غايه
الرضا ونهايته وانما ابرز ذلك في صورة التشبيه تقريرا لمعنى الرضا في نفس السامع وتصويرا لمعناه
وثانيهما تمثيل وهو ان يتوهم للمشبه الحالات التي للمشبه به وينتزع له منها ما يناسبه حالة حالة

بحيث لم يختلج منها شي فانك اذا امعنت النظر في التمثيل السابق في حديث بسط اليد خيل لك
هذا المفصل وانكشف لك الحال الحادي عشر ابو هريره رضي الله عنه قوله اعلم عبدي يجوز
ان يكون استخبارا عن الملايكه وهو اعلم بهم للمباهاة وان يكون استفهاما للتقرير والتعجب والالتفات
عدل من الخطاب وقوله اعلمت عبدي الى الغيبه شكر الصنيعه الى غيره واحمادا له على فعله
قوله فليفعل ما شاء كلام يستعمل تارة في معرض السخط والتنكير وطورا في صورة التلطف
والحفاوة وليس المراد منه في كلتا الصورتين الحث على الفعل او الترخيص فيه وعلى السخطه
والنكير ورد قوله تعالى اعملوا ما شيتم انه بما تعملون بصير وعلى الحفاوه والتلطف ورد هذا
الحديث وذلك مثل قولك لمن تودده وترى منه الجفاء اصنع ما شيت فلست بتارك لك
وقوله صلى الله عليه وسلم في حق حاطب بن ابي بلتعة لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا
ما شيتم فقد غفرت لكم قوله فقال خيرا ان اذ كان اسمها نكرة موصوفه بفعل فالفاء في فاغفر
سببيه جعل اعترافه بالذنب سببا للمغفره حيث اوجب الله تعالى المغفره للتايبين المعترفين
بالسيآت على سبيل الوعد الثاني عشر جندب رضي الله عنه قوله من ذا الذي يتالى على الانكار وارد م
والتهديد وكان من الظاهر ان يقال انت الذي تتالى علي فدل عليه الالتفات في قوله احبطت
عملك فعدل منه شاكيا صنيعه لغيره معرضا عنه على عكس الحديث السابق نه من يتالى علي
الله اي من حكم على الله وحلف كما يقول والله لا يدخل الله فلانا النار وفلانا الجنه ومنه الحديث
من يتالى على الله يكذبه مظ لا يجوز لاحد ان يجزم بالغفران او بالعقاب لان احدا لا يعلم مشية
الله وارادته في عباده بل ترجو للمطيع ونخاف للعاصي وانما نجزم القول في حق من جاء فيه نص
كالعشرة المبشرة قوله احبطت عملك ان قلنا قوله هذا كفر فهو ظاهر وان قلنا انه معصيه فمذهب
المعتزله على هذا واما على مذهب اهل السنه فمحمول على التغليظ وقد تاوله المظهر بان قال ابطلت
قسمك وجعلت حلفك كذبا قوله او كما قال اي قال لما ذكرته او قال ما يشبهه مح ينبغي لمن
روى حديثا بالمعنى ان يقول عقيبه او كما قال او نحو هذا وما اشبهه روي هذا عن عبد الله بن
مسعود وابي الدرداء وانس وغيرهم الثالث عشر شداد قوله سيد الاستغفار السيد هنا
مستعار من الرئيس المقدم الذي يصمد اليه في الحوائج ويرجع اليه في الامور لهذا الدعاء الذي
هو جامع لمعاني التوبه كلها وقد سبق ان التوبه غايه الاعتذار وقوله انا عبدك يجوز ان تكون
موكدة وان تكون مقدرة اي انا عابد لك كقوله تعالى وبشرناه باسحق نبيا وينصره عطف
قوله وانا على عهدك ووعدك حس ويدانا على ما عاهدتك عليه وواعدتك من الايمان بك
واخلاص الطاعة لك وقد يكون معناه اني مقيم على ما عاهدت الي من امرك ومتمسك
ومنتجز وعدك في المثوبه والاجر عليه واشتراط الاستطاعة في ذلك معناه الاعتراف بالعجز
والقصور عن كنه الواجب من حقه عز وجل اقول ويجوز ان يراد بالعهد والوعد ما في

قوله تعالى واذ اخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم واشهدهم على انفسهم الست بربكم قالوا
بلى شهدنا **قوله** ابوء لك **قوله** اي التزم وارجع واقر واصل البوء اللزوم ومنه الحديث فقد باء
احدهما اي التزمه ورجع به اقول اعترف اولا بانه تعالى انعم عليه ولم يقيده ليشمل كل الانعام
ثم اعترف بالتقصير وانه لم يقم باداء شكرها وعده ذنبا مبالغة في التقصير وهضم النفس
الفصل الثاني **الاول** انس رضي الله عنه **قوله** ما دعوتني اي ما دمت تدعوني وترجو
مغفرتي ولا تقنط من رحمتي فاني اغفر لك ولا تعظم على مغفرتك وان كانت ذنوبك كثيرة
وفي عدم المبالاة معنى قوله لا يسال عما يفعل **قوله** عنان السماء **تو** العنان السحاب واضافته على
هذا المعنى الى السماء غير فصيح واري الصواب اعنان السماء وهي صفايحها وما اعترض من اقطارها
كانها جمع عين فلعل الهمزة سقطت عن بعض الرواة او ورد العنان بمعنى العن اقول يمكن ان
يجعل من باب قوله تعالى فخر عليهم السقف من فوقهم تصويرا لارتفاع شان السحاب وانها بلغت
مبلغ السماء وان يجعل من قوله او كصيب من السماء فان فايدة ذكر السماء والصيب لا يكون الا منها
انه جيء بها معرفة فنفى ان يتصوب من سماء اي من افق واحد من بين ساير الافاق لان كل افق
من افاقها سماء وقراب الارض ملاوها وسيله طباقها وطلاعها **قوله** خطايا تمييز من الاضافة
نحو قولك ملا الاناء عسلا **قوله** ثم لقيتني لا تشرك ثم هنا للتراخي في الاخبار فان عدم الشرك منه
مطلوب اولي ولذلك اعاد لقيتني وعلقه به والا لكان يكفي ان يقال لو لقيتني بقراب الارض
خطايا لا تشرك بي **الثاني** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** من علم اني ذو قدرة **مظ** فيه ان اعتراف
العبد بانه تعالى قادر على معرفة الذنوب سبب للغفران وهو نظير قوله انا عند ظن عبدي بي
اقول ان قوله من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب تعريض بالوعيدية ومن قال ان الله لا يغفر
الذنوب بغير توبة ويشهد للتعريض قوله ولا ابالي اي لا احتفل بما تقوله المعتزلة القايلون بالحسن
والقبح العقليين **حس** روي ان حماد بن سلمة عاد سفيان الثوري فقال له سفيان يا با سلمة اترى
الله يغفر لمثلي قال حماد والله لو خيرت من محاسبة الله تعالى اياي وبين محاسبة ابوي لاخترت
محاسبة الله على محاسبة ابوي لان الله ارحم بي من ابوي **الثالث** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله**
جعل الله له من كل ضيق مخرجا مقتبس من قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا لان من
ادام الاستغفار واقام بحقه كان متقيا وناظرا الى قوله تعالى فقلت استغفروا ربكم
انه كان غفارا يرسل السماء الاية روي عن الحسن ان رجلا شكا اليه الجدب فقال استغفر
الله وشكا اليه آخر الفقر وآخر قلة النسل وآخر قلة ريع ارضه فامرهم كلهم بالاستغفار فقيل
له شكوا اليك انواعا فامرتهم كلهم بالاستغفار فتلا الاية **الرابع** ابو بكر رضي الله عنه **قوله** ما اصر
قال الشيخ ابن عبد السلام في كتابه القواعد وقد جعل الاصرار على الصغيرة بمثابة ارتكاب الكبيرة قال
صلى الله عليه وسلم لا صغيرة مع اصرار فما حد الاصرار هل يثبت بمرة او بمرتين او باكثر قلنا اذا

تكررت من الصغيرة تكرارا اشعر بقلة مبالاته بذنبه اشعار ارتكاب الكبيرة ردت شهادته
وروايته بذلك وكذلك اذا اجتمعت صغاير مختلفة الانواع حيث يشعر مجموعها بما يشعر به
اصغر الكباير اقول الاصرار ههنا مطلق اي من اصر على الذنب سواء كان صغيرة او كبيرة
ولان الاستغفار يرفع الذنوب كلها حتى الشرك **الخامس** انس رضي الله عنه **قوله** خطاء **نه** يقال
رجل خطاء اذا كان ملازما للخطايا غير تارك لها وهو من ابنية المبالغة اقول ان اريد
بلفظ الكل الكل من حيث هو كل كان تغليبا لان فيهم الانبياء وليسوا مبالغين في الخطاء وان
اريد به الاستغراق وان كل واحد واحد خطاء فلا يستقيم الا على التوزيع كما يقول هو ظلام
لعبيده اي يظلم كل واحد واحد فهو ظالم بالنسبة الى كل احد وظلام بالنسبة الى المجموع
واذا قلت هو ظلام لعبده كان مبالغا في الظلم **مظ** فيه تعميم جميع بني آدم حتى الانبياء لكنهم
خصوا منه لكونهم معصومين واختلفوا في انهم معصومون عن الصغاير والكباير ام عن
الكباير فمن قال هم غير معصومين عن الصغاير استدلوا بعصيان آدم وكذبات ابرهيم عليه السلم
ومن قال هم معصومون عن الصغاير ايضا حملوا زلات الانبياء على النسيان والخطاء وهذا
هو الاولى لما فيه من تعظيم الانبياء وقد امرنا بتعظيمهم اقول اخراج الانبياء من هذا
الحديث بالنظر الى ابناء المبالغة واثبات الخطاء لهم بالنظر الى التوزيع **السادس** ابو هريرة
رضي الله عنه **قوله** الران **نه** اصل الرين الطبع والتغطية والران والرين سواء كالذام
والذيم والعاب والعيب **قض** المعنى بالقصد الاول في التكليف بالاعمال الظاهرة والامر
بمحاسنها والنهي عن مقابحها هو ما تكتسب النفس منها من الاخلاق الفاضلة والهيات الذميمة
فمن اذنب ذنبا اثر ذلك في نفسه واورث لها كدورة ما فان تحقق قبحه وتاب عنه زال الاثر
وصارت النفس مصقولة صافية وان انهمك فيه واصر عليه زاد الاثر وفشا في النفس واستعلى
عليها وصار من اهل الطبع وقوله فذلكم الران اي فذلك الاثر المستقبح ما اخبر الله تعالى
وعبر عنه بقوله ران على قلوبهم اي غلب واستولى على قلوبهم ما كانوا يكسبون من الذنوب
وادخل حرف التعريف على الفعل لما قصد به حكاية اللفظ فاجراه مجرى الاسم وشبه تاثر
النفس باقتراف الذنوب بالنكتة السوداء من حيث انهما يضادان الجلاء والصفاء وانث
الضمير الذي في كانت الراجع الى ما دل عليه اذنب لتانيثها على تاويل السيئة ثم كلامه
وروي نكتة بالرفع على ان كانت تامة فلا بد من الراجع اي حدث نكتة منه اي من الذنب
مظ هذه الاية نازلة في حق الكفار ولكن ذكرها في الحديث تخويف للمومنين لكي يحترزوا
عن كثرة الذنوب لان المومن لا يكفر بكثرة الذنوب لكن يصير قلبه مسودا بها فيشبه الكافر
في اسوداد القلب **السابع** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** ما لم يغرغر **نه** الغرغرة ان يجعل المشروب
في الفم ويردد الى اصل الحلق ولا يبلغ فالمعنى ما لم يبلغ روحه حلقومه فيكون بمنزلة

الشيء الذي يتغرغر به المريض **قض** اعلم ان توبة العبد المذنب مقبولة ما لم يحضره الموت فاذا حضره
لم ينفعه كما قال تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال
اني تبت الآن وذلك لان من شرط التوبة العزم على ترك الذنب المتوب عنه وعدم المعاودة
عليه وذلك انما يتحقق مع تمكن التائب منه وبقاء اوان الاختيار **مظ** قال ابن عباس رضي الله
عنهما يقبل التوبة ما لم يعاين الرجل ملك الموت معناه ما لم يتيقن الموت لانه يرى ملك الموت
بعينه لان كثيرا من الناس لم يره وفيه نظر لقوله تعالى قل يتوفيكم ملك الموت الذي وكل
بكم وقوله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا وهذا القائل من اين علم ان المحتضر
لم ير ملك الموت **مظ** هذا الخلاف في التوبة من الذنوب اما لو استحل من مظلمة صح تحليله
وكذا لو اوصى بشيء او نصب وليا على اطفاله او على خير صحت وصيته **الثامن** ابو سعيد
رضي الله عنه **قوله** وعزتك يا رب الحديث فان قلت كيف المطابقة بين هذا الحديث وبين قوله
تعالى لاغوينهم اجمعين الا عبادك منهم المخلصين قال فالحق والحق اقول لاملان جهنم منك
وممن تبعك منهم اجمعين فان الآية دلت على ان المخلصين هم الناجون فحسب والحديث دال
على ان غير المخلصين ايضا ناجون قلت قيد قوله تعالى ممن تبعك اخرج العاصين المستغفرين
منهم لان المعنى ممن تبعك واستمر على المتابعة ولم يرجع الى الله ولم يستغفر **قوله** وارتفاع
مكاني عبارة عن علو شانه من غير ذهاب الى المكان كقولهم المجلس العالي **التاسع** صفوان
قوله ان الله تعالى جعل بالمغرب بابا **قض** المعنى ان باب التوبة مفتوح على الناس وهم في فسحة وسعة
عنها ما لم تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت انسد عليهم فلم يقبل منهم ايمان ولا توبة لانهم
اذا عاينوا ذلك واضطروا الى الايمان والتوبة فلا ينفعهم ذلك كما لا ينفع المحتضر ولعله لما راى
ان سد الباب انما هو من قبل المغرب جعل فتح الباب ايضا من ذلك الجانب وقوله مسيرة سبعين
عاما مبالغة في التوسعة او تقدير لعرض الباب بمقدار ما يسده من جرم الشمس الطالع من المغرب
قوله لا ينفع نفسا ايمانها تمسكت المعتزلة بها على ان الايمان المجرد لا ينفع شيئا الكشاف لم تكن
امنت من قبل صفة لقوله نفسا وقوله او كسبت في ايمانها خيرا عطف على آمنت والمعنى ان
اشراط الساعة اذا جاءت وهي آيات ملجئة مضطرة ذهب اوان التكليف عندها فلم ينفع الايمان
حينئذ نفسا غير مقدمة ايمانها من قبل ظهور الآيات او مقدمة ايمانها غير كاسبة خيرا في
ايمانها فلم يفرق كما ترى بين النفس الكافرة اذا آمنت في غير وقت الايمان وبين النفس التي امنت
في وقتها ولم تكسب خيرا ليعلم ان قوله تعالى الذين امنوا وعملوا الصالحات جمع بين قرينتين لا
ينبغي ان ينفك احدهما عن الاخرى حتى يفوز صاحبهما ويسعد والا فالشقوة والهلاك الجواب
انه ان حمل على ما قال لم يفد قوله في ايمانها لما يلزم من العطف على امنت حصول الكسب في الايمان
فالوجه ان يحمل على اللف التقديري بان يقال لا ينفع نفسا ايمانها حينئذ او كسبها في ايمانها خيرا

حينئذ

حينئذ لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا من قبل ولا محالة من حلية التنزيل **العاشر**
معوية **قوله** لا تنقطع الهجرة لم يرد بها الهجرة من مكة الى المدينة لانها انقطعت ولا الهجرة من الذنوب
والخطايا كما ورد المهاجر من هاجر الذنوب والخطايا كما ورد المهاجر من هاجر الذنوب والخطايا
لانها عين التوبة فيلزم التكرار فيجب ان يحمل على الهجرة من مقام لا يمكن فيه من الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر واقامة حدود الله قال تعالى الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها **الحادي عشر**
ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** يقول مذنب **مظ** اي يقول الآخر انا مذنب ويحتمل ان يكون معناه
ويقول النبي صلى الله عليه وسلم الآخر مذنب اقول ويمكن ان يقال ان المعنى والآخر منهمك في
الذنب ليطابق قوله مجتهد في العبادة لان القول كثيرا ما يعبر به عن الافعال المختلفة بحسب
المقام والتنكير في قوله ملكا اما للافراد شخصا اي ملكا من اعوان ملك الموت او للتعظيم
والتفخيم اي ملك عظيم الشان وهو ملك الموت كقوله تعالى انا ارسلنا الى فرعون رسولا **قوله**
اذهبوا به الى النار **مظ** الضمير في اذهبوا لم يجر لما يرجع اليه ذكر لانه لا التباس في ان المراد
منه الملائكة وادخاله النار لمجازاته على قتله بان الله تعالى لا يغفر المذنب لان هذا حكم على الله
تعالى وجعل الناس آيسا من رحمته وحكم بكون الله غير غفور رحيم قال ابو هريرة والذي
نفسي بيده لتكلم بكلمة اوبقت دنياه وآخرته **الثاني عشر** اسماء رضي الله عنها **قوله** يا عبادي
في هذه الآية مبالغات شتى والتفسير مشحون بها **الثالث عشر** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** الا
اللمم **نه** اللمم ما قل وصغر ومنه قولهم الم بالمكان اذا اقل فيه لبثه ويقال زيارته لمام اي قليلة
ومنه قول القائل **شعر** لقاء اخلاء الصفاء لمام **ه** والى هذا المعنى اشار ابن عباس بما نقله عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم في تفسير قوله تعالى والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم من
قوله ان تغفر اللهم الخ والاستثناء فيها منقطع ويجوز ان يكون قوله الا اللمم صفة اي كبائر
الاثم والفواحش غير اللمم وقد تنوعت اقاويل اهل التفسير فيه فمن قائل هو النظرة والغمزة
والقبلة ومن قائل الخطرة من الذنب ومن قائل كل ذنب لم يذكر الله فيه حدا ولا عذابا ولا
خفاء في ان المراد منه صغائر الذنوب اقول وجه مطابقة الآية وتفسيرها للبيت هو ان يقال
ان الشرط والجزاء في البيت متحدان فيدل على كمال الغفران ونهايته ومجيئهما مضارعين للدلالة على
الاستمرار وان هذا من شانه تعالى وكذا الاعتراض باللهم يدل على فخامة الشان اي من
شانك اللهم ان تغفر غفرانا كثيرا للذنوب العظيمة واما الجرائم الصغار فلا تنسب اليك لان
احدا لا يخلو عنها وانها مكفرة باجتناب الكبائر فان قلت فعلى هذا كان الواجب ان يجاء باذا
المقتضية للقطع لان اقتضاءها الشك قلت ان ههنا معنى التعليل كما في قوله تعالى للنبي واصحابه
ولا تهنوا ولا تحزنوا وانتم الاعلون ان كنتم مؤمنين اي لاجل انكم مؤمنون لا تهنوا ولا تحزنوا
وقولك للسلطان ان كنت سلطانا فاعط الجزيل من النوال **قض** البيت لامية بن الصلت

انشده لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له ينفي انشاء الشعر
لا انشاده لانه رد لقولهم هو شاعر **الرابع عشر** ابو ذر رضي الله عنه **قوله** يقول الله تعالى كلكم
ضال الحديث سبق شرحه مستوفى في الفصل الاول وسندكر ابحاثا مخصوصة بهذا الحديث
منها قوله كلكم مذنب الا من عافيت اي من شان بني آدم وجبلتهم ان يذنب الا من عصمه من الانبياء
والصديقين فوضع عافيت موضع عصمت يشعر بان الذنب مرض ذاتي وصحته عصمة الله تعالى
منه وقوله فمن علم مرتب على حاصل المعنى المذكور اي فمن لم اعصمه فاذنب وعلم اني ذو قدرة على
المغفرة غفرت له **قوله** ورطبكم ويابسكم **مظ** اي اهل البحر والبر ويحتمل ان يراد بالرطب النبات
والشجر وباليابس الحجر والمدر يعني لو صار كل ما في الارض من النبات والشجر والحجر والمدر انسانا
كان كيت وكيت اقول الرطب واليابس عبارتان عن الاستيعاب التام كما في قوله تعالى ولا
رطب ولا يابس الا في كتاب مبين والاضافة الى ضمير المخاطبين يقتضي ان يكون الاستيعاب في
نوع الانسان فيكون تاكيدا للشمول بعد تاكيد وتقريرا بعد تقرير قوله الا كما لو ان احدكم هذا
التمثيل يوهم النقصان في الممثل ايضا قلت هو من باب الفرض والتنزل اي لو فرض النقص في ملك
الله تعالى لكان مقدار الممثل به نحو قوله تعالى لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي وقد
حققنا القول فيه في شرح الكشاف **قوله** ذلك باني جواد ماجد فيه ترق لان الماجد ابلغ من
الجواد فان معناه السعة في الكرم والجلالة وموقع ذلك ههنا كموقع اولئك على هدى من ربهم
من الكلام السابق يعني اني جدير بان امتدح بالجواد والماجد لاني هاد لكل ضال ومغن لكل
فقير وعاف لكل مذنب وغافر لكل مستغفر وان طاعتكم ومعصيتكم لا تزيد ولا تنقص من ملكي
شيئا وان خزاين رحمتي لا تنفدها اسعاف حاجاتكم **قوله** عطائي كلام الى آخره واستيناف على
بيان الموجب لقوله افعل ما اريد **قو** المعنى الخلق يعتريهم العجز اذا ارادوا الاسقام ويعتورهم العوز
اذا ارادوا الاعطاء لانهم يفتقرون فيه الى مادة فينقطع بهم انقطاع المادة وانا الغني القادر الذي
لا تفتقر الى المواد ولا تنقص ما عندي بالعطاء واني اذا اردت ايجاد شيء لم يتاخر كونه عن الامر **قوله**
كن فيكون الكشاف كن من كان التامة اي احدث فيحدث وهذا تمثيل ومعناه ان ما قضاه من
الامور واراد كونه فانما تكون ويدخل تحت الوجود من غير امتناع ولا توقف كالمامور المطيع الذي
يومر فيمتثل ولا يتوقف ولا يمتنع ولا يكون منه الاباء **الخامس عشر** انس رضي الله عنه **قوله** اهل التقوى
اهل الرجل من يجمعه واياهم نسب او دين او ما يجري مجراهما من صناعة وبيت وبلد وصيغة ولما
قيل لمن يجمعهم دين هم اهل في دين كذا نفاه عن ابن نوح عليه السلام بقوله انه ليس من اهلك ثم
تجوز واستعمل في معنى الخليق والجدير فقيل فلان اهل لكذا اي خليق به وهو المعنى بقوله هو اهل
التقوى والواو في قوله تعالى واهل المغفرة عاطفة بمنزلة الفاء السببية اخبر الله تعالى انه اهل
التقوى اي حقيق بان يتقى منه واخبر بانه حقيق بان يغفر لمن اتقاه ففوض الترتيب الى ذهن السامع

ولعل الفاء في قوله صلى الله عليه وسلم حكاية عن الله فانا اهل ان اغفر له تفسير لهذه الواو
السادس عشر ابن عمر رضي الله عنه **قوله** ان كنا ان هي المخففة من الثقيلة واللام هي الفارقة وفيه
معنى التاكيد وان العدد واقع البتة والمعدود قوله يقول على تاويل ان يقول كما في قوله احضر
الوغى المعنى كنا نكثر ان نعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم قول رب اغفر لي مائة مرة **السابع عشر**
بلال **قوله** الحي القيوم يجوز فيهما النصب صفة لله او مدحا والرفع بدلا من الضمير او خبر مبتدا
محذوف على المدح **قوله** من الزحف الزحف الجيش الدهم الذي يرى فيه لكثرته كانه يزحف اي
يدب دبيبا من زحف الصبي اذا دب على استه قليلا قليلا اقول وفي تخصيص ذكر الفرار
عن الزحف ادماج لمعنى ان هذا الذنب من اعظم الكباير لان سياق الكلام وارد في الاستغفار
وعبارته في المبالغة عن حط الذنوب عنه فيلزم باشارته ان هذا الذنب اعظم الذنوب
مظ اراد بقوله فر من الزحف انه فر من حرب الكفار حيث لا يجوز له الفرار وذلك بان
لا يكون عدد الكفار على مثل عدد جنس المسلمين **الفصل الثالث** **الاول** ابو هريرة رضي
الله عنه **قوله** ان الله عز وجل ليرفع الحديث دل الحديث السابق على ان الاستغفار يحط من
الذنوب اعظمها وهذا يدل على انه يرفع درجة غير المستغفر الى ما لو يبلغها بعمله فما ظنك
بالعامل المستغفر ولو لم يكن في النكاح فضيلة غير هذا لكفى به فضلا فان قلت كيف طابق
الباء في قوله باستغفار اللام في قوله لي والظاهر ان يقال للاستغفار قلت ليس بذلك بل
التقدير كيف حصل لك باستغفار ولدك **الثاني والثالث** عبد الله **قوله** لمن وجد في
صحيفته فان قلت لم يقل طوبى لمن استغفر كثيرا وما فائدة العدول قلت هو كناية عنه
فيدل على ان حصول ذلك جزما وعلى الاخلاص لانه اذا لم يكن مخلصا فيه كان هباء منثورا
فلم يجد في صحيفته الا ما يكون حجة عليه ووبالا له **قوله** في عمل يوم وليلة هو ترجمة كتاب
صنف في الاعمال اليومية والليلية **الرابع** عايشة رضي الله عنها **قوله** اذا احسنوا استبشروا
اي اذا اتوا بعمل حسن قرنوه بالاخلاص فيترتب عليه الجزاء فيستحقوا الجنة ويستبشروا بها
كما قال وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون فهو كناية تلويحية وقوله واذا اساؤوا استغفروا
عبارة عن ان لا يبتليه بالاستدراج وان يرى عمله حسنا فيهلك كما قال تعالى افمن زين له
سوء عمله فرآه حسنا فان الله يضل من يشاء **الخامس** الحرث **قوله** يرى ذنوبه المفعول الثاني
محذوف اي كالجبال بدليل قوله كذباب ويجوز ان يكون كانه مفعولا ثانيا والتشبيه تمثيل
شبه حالة ذنوبه وانها مهلكة له بحالته اذا كان تحت جبل على منوال قوله **شعر** وما الناس
الا كالديار واهلها ۞ بها يوم حلوها وعدوا بلاقع ۞ لم يشبه الناس بالديار وانما شبه
وجودهم في الدنيا وسرعة زوالهم بحلول اهل الديار ووشك نهوضهم عنها وتركها
خلاء خاوية ذكر التمثيل الاول على غاية الخوف والاحتراز من الذنوب والثاني على نهاية

قله المبالاه والاحتفال بها فان قلت ما التوفيق من هذا القول وقول رسول الله صلى الله عليه
وسلم لله افرح قلت لما بلغ في احترازالمومن وخوفه من الذنوب وصور تلك الصورة
القطيعة الهايله تصور انه طلب ملجا وكهفا يلوذ اليه من ذلك الهول فقيل له ليس ذلك
الملجا والمفزع الا الى الله لانه افرح الى اهله وذكر الفاجر وارد على سبيل الاستطراد كما في
قوله تعالى ومن كل ياكلون لحما طريا بعد قوله وما يستوي البحران هذا عذب فرات سايغ
شرابه لان البحرين مثل للمومن والكافر قوله لله افرح الحديث قد مر شرحه في الفصل الاول
ونذكر بعض ما يختص به ههنا قوله دويه مع هي بتشديد الواو واليا جميعا وذكر مسلم في رواية
اخرى داويه بزيادة الف وهي بتشديد اليا ايضا وهي الارض القفر والمفازة الخاليه فالدوية
منسوبه الى الدو واما الداويه فبابدال احدى الواوين الفا كالطائي منسوبا الى الطي او
والمهلكة بفتح الميم وفتح اللام وكسرها موضع خوف الهلاك قوله اوما شا الله ان كان الترديد
من الراوي كان التقدير قال رسول الله ذلك او قال ما شا الله وان كان من قول الرسول
صلى الله عليه وسلم يكون او للتنويع وكان التقدير اشتد عليه الحر والعطش او ما شا الله من
العذاب والبلا غير الحر والعطش قوله فالله اشد فرحا الفا هي التي تعقب المجمل بالمفصل
تاكيدا وتقريرا له لئلا يزداد فيه ولا ينفصل السادس علي رضي الله عنه قوله المفتن نه وفي
الحديث المومن خلق مفتنا اي ممتحنا يمتحنه الله بالذنب ثم يتوب ثم يعود ثم يتوب يقال
فتنته فتنا وفتونا اذا امتحنته وقد كثر استعمالها فيما اخرجه الاختبار للمكروه ثم كثر حتى
استعمل بمعنى الاثم والكفر السابع ثوبان قوله بهذه الآيه اي بدلها وهي ارجى آية في القرآن
وذلك ان وحشيا قاتل حمزة عرض عليه آيات نحو هذا فما اطمان ولا آمن الا بها والواو في
قوله الا ومن اشرك مانعه من حمل الا على الاستثناء وموجبة لحملها على حرف التنبيه فقول القايل
فمن اشرك معناه هل خص هذا العام بمن اشرك اي المشرك داخل فيه ام خارج فاجابه صلى الله عليه
وسلم بانه داخل فيه ويمكن ان ينزل السوال على قوله يا عبادي يعني المشرك داخل في هذا المفهوم
وينادي بيا عبادي فقيل نعم او على الذين اسرفوا اي هل تصح ان يقال اسرفوا على انفسهم فقيل نعم او
على لا تقنطوا فينهون عن القنوط فقيل نعم او على قوله ان الله يغفر الذنوب جميعا فقيل نعم وفي قوله فسكت
ثم قال يحتمل وجهين اما انه صلى الله عليه وسلم علم بوحي نزل عليه فاجاب او تفكر واجتهد فاجاب
الثامن والتاسع ابو ذر رضي الله عنه قوله لا يعدل به يحتمل معنيين احدهما لا يوازي ولا يساوي
بالله شيا وثانيهما انه لا يتجاوزه ليلا عين فعلى هذا استثنا نصب على نزع الخافض العاشر عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه قوله كمن لا ذنب له هذا من باب الحاق الناقص بالكامل مبالغة كما تقول
زيد كالاسد ولا انى يكون المشرك التائب معاذا بالنبي المعصوم باب
الفصل الاول الاول ابو هريرة رضي الله عنه قوله لما قضى الله الخلق قضى القضا فصل

الامر سوا كان بقول او فعل والمراد به ههنا الخلق كما في قوله تعالى فقضاهن اي لما خلق الله
الخلق حكم حكما جازما ووعد وعدا لازما لا خلف فيه بان رحمتي سبقت غضبي شبه حكمه الجازم
الذي لا يعتريه نسخ ولا يتطرق اليه نقض بحكم الحاكم اذا قضى امرا واراد احكامه عقد عليه سجلا
وحفظ عنده ليكون ذلك حجة باقية محفوظة عن التبديل والتحريف وقوله فوق العرش تنبيه
على تعظيم الامر وجلالة القدر فان اللوح المحفوظ تحت العرش والكتاب المشتمل على هذا الحكم
فوق العرش ولعل السبب في ذلك والعلم عند الله تعالى ان ما تحت العرش عالم الاسباب
والمسببات واللوح يشتمل على تفاصيل ذلك وقضية هذا العالم وهو عالم العدل واليه
اشار بقوله بالعدل قامت السموات والارض اثابة المطيع وعقاب العاصي حسب ما تقتضيه من
خير وشر وذلك يستدعي غلبة الغضب على الرحمة لكثرة موجبه ومقتضيه كما قال تعالى ولو يواخذ
الله الناس بظلمهم ما ترك عليها من دابة فكون سعة الرحمة وشمولها على البرية وقبول انابة
التايب والعفو عن المستغل بذنبه المنهمك فيه كما قال تعالى ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم
امرا خارجا عنه مترقيا منه الى عالم الفضل الذي هو فوق العرش وفي امثال هذا الحديث
اسرار افشاوها بدعة فكن من الواصلين الى العين دون السامعين للخبر فان قلت ما المناسبة
بين قضا الخلق وسبق الرحمة على الغضب قلت لم يكن قضا الخلق الا للعبادة قضا لشكر
تلك النعمة قال تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فمن الخلق من اقام بالشكر على قدر
استطاعته لا بوجبه لان احدا لم يقدر على ان شكره حق شكره ومنهم من قصر فيه فسبقت
رحمة الله تعالى في حق الشاكر بان وفى جزاه وزاد عليه بسعة رحمته ما لا يدخل تحت الحصر وفي
حق المقصر اذا تاب ورجع ان يغفر ويتجاوز ويبدلها حسنات ولم يغضب عليه نحو قوله تعالى
كتب على نفسه الرحمة ثم تعليله بقوله انه من عمل منكم سوا بجهالة ثم تاب من بعده الايه وعلى هذا
قضى بمعنى فصل اي فصل امر الخلق فمن منعم عليهم بالرحمة ومغضوب عليهم بالسخط ومعنى سبقت
رحمتي تمثيل لكثرتها وغلبتها على الغضب بفرسي رهان تسابقتا فسبقت احدهما الاخرى وهذا
التوجيه انسب بالباب الثاني ابو هريرة رضي الله عنه قوله ان لله مايه رحمة الحديث تو رحمة الله
تعالى غير متناهيه فلا يعتورها التجزيه والتقسيم وانما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يضرب
للامة مثلا فيعرفوا به التناسب الذي بين الجزئين ويجعل لهم مثالا فيفهموا به التفاوت الذي
بين القسطين قسط اهل الايمان منها في الاخرة وقسط كافة المربوبين في الاولى فجعل مقدار
حظ الفئتين من الرحمة في الدارين على الاقسام المذكورة تنبيها على المستعجم وتوقيفا على المستبهم
ولم يرد به تحديدا قد جل عن الحد او تعديدا ما تجاوز العد قوله واخر الله عطف على انزل منها
رحمة واظهر المسكن بيانا لشدة العناية برحمة الله الاخروية الثالث ابو هريرة رضي الله عنه
قوله لو يعلم المومن سياق الحديث في بيان صفتي القهر والرحمة لله تعالى فكما ان صفات الله

تعالى غير متناهية لا يبلغ كنه معرفتها احد كذلك عقوبته ورحمته فلو فرض ان المومن وقف
على كنه صفه القهاريه اظهر منها ما يقنط من ذلك الخلق طرا فلا يطمع بجنته احد هذا معنى
وضع احد موضع ضمير المومن ويجوز ان يراد بالمومن الجنس على سبيل الاستغراق فالتقدير احد منهم
ويجوز ان يكون المعنى على وجه آخر وهو ان المومن قد اختص بان يطمع في الجنه فاذا انتفى الطمع
منه فقد انتفى عن الكل وكذلك الكافر مختص بالقنوط فاذا انتفى عنه فقد انتفى عن الكل مظ ورد
الحديث في بيان كثرة عقوبته ورحمته كيلا يغتر مومن برحمته فيامن عذابه ولا يياس كافر من
رحمته الرابع ابن مسعود رضي الله عنه قوله من شراك نعله نه الشراك احد سيور النعل التي
تكون على وجهها اقول ضرب المثل بالشراك لان سبب حصول الثواب والعقاب انما هو
سعي العبد ويجري السعي بالاقدام وكل من عمل خيرا استحق الجنه بوعده ومن عمل شرا استحق
النار مثل الجنه في كونها اقرب من شراك النعل الخامس ابو هريره رضي الله عنه قوله لم يعمل
خيرا قط صفه رجل والمقول قوله اذا مات الى آخره وقد نازع فيه قال واوصى في الروايتين قوله
اشرف مح اي بالغ وعلا في المعاصي والشرف مجاورة الحد في الشي قوله ثم اذروا نه يقال ذرته الريح
واذرته تذروه وتذريه اذا اطارته ومنه تذريه الطعام قوله اذا مات فحرقوه لو حكى ما تلفظ به الرجل
لكان ينبغي ان يقال اذا مت فحرقوني ثم اذروا اصغى ولو نقل معنى ما تلفظ به لينبغي ان يقال اذا
مات فليحرقه قومه ثم ليذروا فعدل عن ضمير المتكلم الى الغايب تحاشيا عن وصمة نسبه التحريق
ويوهم الشك في قدرة الله تعالى الى نفسه قوله فوالله لين قدر الله اللام موطية للقسم وقوله ليعذبه
جواب القسم سد مسد جواب الشرط مح اختلفوا في تاويله على وجوه اولها قيل لا يصح حمله على
انه اراد نفي قدرة الله تعالى فان الشك فيها كفر وقد قال في آخر الحديث انه انما فعل هذا من خشيه
الله تعالى وغفر له والكافر لا يخشاه ولا يغفر له فله تاويلان احدهما لين قدر على العذاب اي قضاه
يقال منه قدر بالتخفيف والتشديد بمعنى واحد والثاني ان قدر بمعنى ضيق قال تعالى فقدر عليه
رزقه وقال تعالى فظن ان لن نقدر عليه وثانيها قيل هو على ظاهره ولكن قاله وهو غير ضابط
لكلامه ولا قاصد حقيقه معناه بل قاله في حالة غلب عليه فيها الدهش والخوف والجزع ولم يتدبر
ما قاله كالغافل والناسي فلا يواخذ فيما قال ونحوه قول من قال حين وجد راحلته فرحا انت
عبدي وانا ربك ولم يكفر بذلك وقد جاء في هذا الحديث من غير رواية مسلم فلعلي اضل الله اي
اغيب عنه وهذا يدل على ان قوله لين قدر على محمول على ظاهره وثالثها قيل هذا من جمله كلام
العرب وبديع استعمالها يسمونه مزج الشك باليقين كقوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في
ضلال مبين صورته صورة الشك والمراد به اليقين ورابعها قيل انه جهل صفه من صفات
الله تعالى وقد اختلفوا في تكفير جاهل صفه من صفات الله تعالى قال القاضي عياض وممن
كفره بن جرير الطبري وقال به ابو الحسن الاشعري اولا وقال اخرون لا يكفر به بخلاف جحدها

واليه رجع ابو الحسن وعليه استقر مذهبه قال لانه لم يعتقد ذلك اعتقادا يقطع بصوابه
ويراه دينا شرعيا وانما يكفر من اعتقد ان مقالته حق وقالوا لو سئل الناس عن الصفات لوجد
العارف بها قليلا وخامسها قيل هذا الرجل كان في زمن فترة حين ينفع مجرد التوحيد ولا تكليف
قبل ورود الشرع على المذهب الصحيح لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وسادسها
قيل انما اوصى بذلك تحقيرا لنفسه وعقوبة لها بعصيانها واسرافها رجاء ان يرحمه الله تعالى
قض يحتمل ان يكون قوله لين قدر الله عليه من قول الرسول صلوات الله عليه فيكون معناه انه
تعالى لو وجده على ما كان عليه ولم يفعل به ما فعل فترحم عليه بسببه ورفع عنه اعباء دينه
لعذبه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين او لو ضيق عليه وناقشه في الحساب لعذبه اشد العذاب
ويحتمل ان يكون من تتمه كلام الموصي على غير لفظه اقول وفي صحيح مسلم على ما رواه الشيخ
محيي الدين وبنى عليه الشرح لفظه على فلا يكون محتملا للوجه الاول وعلى ما هو في اكثر النسخ
وهو لفظه عليه اما الراوي حكى معنى لفظه لا ما تلفظه او قاله الرجل دهشا والشيخ التوربشتي
استشهد للوجه الثالث وهو مزج الشك باليقين بقوله تعالى فان كنت في شك مما انزلنا اليك
فاسال الذين يقرون الكتاب وسماه تجاهل العارف وتحريره ان الله تعالى اراد ان يحقق ما انزل
عليه من امر اهل الكتاب وتقرر عنده وعلم انه صلى الله عليه وسلم لم يشك فيه قطعا وانما قاله
تهييجا والهابا له ليحصل له مزيد ثبات ورسوخ قدم فيه كذلك هذا الرجل علم ان الله تعالى
قادر ان ينشره ويبعثه ويعذبه بعد ذلك ويؤيده ما ورد في رواية اخرى وان الله يقدر على
ان يعذبني فاراد ان يحرض القوم على انفاذ وصيته فاخرج الكلام في معرض التشكيك لهم
ليلا يتهاونوا في وصيته فيقوموا بها حق القيام واما تنزيله على ما استشهد به الشيخ محيي الدين بقوله وانا
او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين فهو ان هذا من الكلام المنصف وارخاء العنان فان قوله
صلى الله عليه وسلم وارد على التنزيل وبعث الخصم على التفكر لينظر الى حال نفسه من الزيغ والضلال
وحاله صلوات الله عليه من الهدى والصلاح فيقف على ما هو عليه وما عليه رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيدع عن الحق ولا يغضب وكذلك هذا الرجل اوصى اهله فيما اوصى ثم عقبه بهذا
الكلام فتفكروا في ذلك وما كان عليه من الفساد وعرفوا ان ما قاله حق فينفذوا وصيته
ويبذلوا اجتهادهم فيها ونصر الوجه الرابع وهو ان الجاهل بصفه من صفات الله تعالى لا
يكفر قول الحواريين لعيسى عليه السلم وهو خلصاوه هل يستطيع ربك ان ينزل علينا مائده
من السماء السادس عمر بن الخطاب رضه قوله سبي نه السبي النهب واخذ الناس عبيدا واماء
والسبيه المراه المنهوبه فعيله بمعنى مفعوله وجمعها السبايا قوله قد تحلب تو اي سال وفي حديث
ابن عمر رضي الله عنهما رايت عمر يتحلب فوه اي يتهيا رضابه للسيلان وسعى اي يعدو وروى
في كتاب مسلم سعى اي طالبة لابنها وفي كتاب البخاري سعى وليس بشي مح قال القاضي

الصواب ما في روايه البخاري يسعي بالسين من السعي اقول قوله وفي كتاب البخاري يسقي كما في
نسخ المصابيح ان كان ردا للرواية فلا كلام فيه وان كان المرد من حيث الدرايه فغير مستقيم
لان يسقي اذا جعل حالا مقدره من ضمير المراه بمعنى قد تحلب ثديها مقدرة السقي ففاجات صبيا
من الصبيان فاي بعد فيه قوله وهي تقدر الواو للحال وصاحبها مقدر اي لا تكون طارحة حال
قدرتها على ان لا يطرح وفايدة الحال ان هذه المراه ما استطاعت ان تحفظ الولد ولا اضطرت
الى طرحه بذلت جهدها فيه والله تعالى منزه عن الاضطرار فلا يطرح عنده في النار البته
السابع ابو هريره رضى الله عنه قوله ولا انت يا رسول الله عدل عن مقتضى الظاهر وهو ولا
اياك انتقالا عن الجمله الفعليه الى الجمله الاسميه فيكون التقدير ولا انت ممن ينجيه عمله استبعادا
عن هذه النسبه اليه صلوات الله عليه واما قوله صلى الله عليه وسلم ولا انا فليكون مطابقا
لقولهم ولا انت قوله الا ان تغمدني الله الاستثنا منقطع نه يلبسنيها ويسترني بها ماخوذ من
غمد السيف وهو غلافه يقال غمدت السيف واغمدته والغدو سير اول النهار نقيض الرواح
يقال غدا يغدو واغدوا قوله فسددوا تو سدد الرجل اذا صار ذا سداد وسدد في رميته
اذا بالغ في تصويبها واصابتها وقارب الابل اي جمعها حتى لا تبدد والمقاربه ايضا القصد
في الامور التي لا غلو فيها ولا تقصير والدلجه سير الليل وقوله وشي من الدلجه مجرور بالعطف
على قوله بالغدوة والروحة مظ تقديره ولكن في شيكم شي من الدلجه شف وارتفع
شي على الابتدا وخبره محذوف اي شي من الدلجه اعملوا فيه على تقدير مطلوب فيه عملكم
قوله والقصد القصد نه اي عليكم بالقصد من الامور في القول والفعل وهو الوسط بين الطرفين
من الافراط والتفريط قض النجاه من العذاب والفوز بالثواب بفضل الله ورحمته والعمل غير
موثر فيهما على سبيل الايجاب بل غايته انه يعد العامل لان يتفضل عليه ويتقرب اليه الرحمه
ومعنى قوله الا ان تغمدني الله برحمته يحفظني بها كما يحفظ السيف في غمده ويجعل رحمته
محيطه بي احاطة الغلاف بما يحفظ فيه وقوله فسددوا بالغوا في التصويب واقربوا الى الله
بكثرة القربات والمواظبه على الطاعات واعبدوا الله طرفي النهار وزلفا من الليل
شبه العبادة في هذه الاوقات من حيث انها توجه الى مقصد وسعي الى الوصول اليه بالسلوك
والسير وقطع المسافة في هذه الاوقات ومعنى قاربوا اقتصدوا في الامور واجتنبوا طرفي
الافراط والتفريط فلا تترهبوا فتسام نفوسكم وتختل معاشكم ولا تنهمكوا في امر الدنيا فتعرضوا
عن الطاعة راسا تو ليس المراد بهذا الحديث نفي العمل وتوهين امره وتوقيف العباد على ان
العمل انما تم بفضل الله ورحمته لئلا يتكلوا اغترارا بها فان الانسان ذو السهو والنسيان
وعرضة للافات فلما يخلص له عمل من شايبه ريا او فساد نيه ثم ان سلم له العمل عن ذلك فلا
يسلم الا برحمه من الله ثم ان ارجى عمل من اعماله لا يفي بشكر ادنى نعمة من نعم الله تعالى فاني له

ان

ان يستظهر بعمل لم يستند اليه الا برحمة من الله وفضل منه شف لما نبي النبي صلى الله عليه وسلم
اول الكلام على ان العمل لا ينجي ولا يوجب الخلاص لئلا يتكلوا على اعمالهم عقبه بما يفيد التعقيب
بالحث على الاعمال والامر بالمواظبه على وظايف الطاعات والاقتصاد في الامور لئلا يتوهموا
ان العمل ملغى وجوده وعدمه سوا بل العمل ادعى الى الخلاص واقرب الى النجاه وقال فسددوا
وقاربوا اقول الفا في قوله فسددوا جزا شرط محذوف يدل عليه الكلام السابق فقوله لن
ينجي احدا منكم اي من بني آدم يقتضي رد المخاطبين فيما اعتقدوه من النجاه في العمل فيجب
الاتكال عليه والاستقصا فيه والمواظبه عليه ليلا ونهارا اقول دم صلوات الله عليه وسلم
بقوله لن ينجي احدا منكم واجاب عن سوالهم بما اجاب وقد علم من شرعه صلوات الله عليه
ان الاعمال غير مرفوعه ايضا فعقبه بقوله فسددوا وانما قلنا ان لن يقتضي رد المخاطبين
فيما اعتقدوه لان لن في تاكيد النفي مقابله للسين في الاثبات الكشاف لا ولن اختان في
نفي المستقبل الا ان في لن تاكيدا وتشديدا تقول لصاحبك لا اقيم غدا فان انكر عليك
قلت لن اقيم غدا كما يفعل في انا مقيم واني مقيم الثامن والتاسع ابو سعيد رضى الله عنه قوله
زلفها نه زلفها اي قدمها واسلفها والاصل فيه القرب والتقدم قوله القصاص تو القصاص
هنا المجازاه واتباع كل عمل بمثله واخذ من القصص الذي هو تتبع الاثر وهو رجوع الرجل من
حيث جا وجا قوله الحسنه بعشر امثالها الى سبعمايه ضعف والسيئه بمثلها مجي التفسير
للقصاص اقول الفا في قوله يحسن وقع موقع ثم في قوله قل امنت بالله ثم استقم اي اسلم واستقام
على الاسلام بان ادى حقه واخلص في عمله ولم يرغ روغان الثعلب ومضاف اليه بعد ما يعلم
من المجموع اي كان بعد حكم محو السيئات وتكفيرها بالاسلام والاخلاص فيه القصاص اي
المجازاه بمثله فيكون قوله السيئه بمثلها هو المراد بالقصاص لان المثليه معتبر فيه فان السيئه
هي التي تقتضي الحسنه فيكون قوله الحسنه بعشر امثالها مستطردا او كالتوطيه لذكر السيئه
وهذا التاويل انسب لان القصاص في الشرع مجازاه بمثل ما فعله من الجرح والقتل فيوجد
الجاني في سبيل الذي جا منه من غير زياده فيجرح مثل جرحه ويقتل كقتله صاحبه والمراد بالضعف
في قوله سبعمايه ضعف المثل وعليه قوله تعالى يضاعف لها العذاب ضعفين المغرب قال ابو
عبيده معناه جعل الواحد ثلثه اي يعذب ثلثه اعذبه وانكره الازهري وقال هذا الذي يستعمله
الناس في كلامهم وانما الذي قال الحذاق انها تعذب مثلي عذاب غيرها لان الضعف في كلام
العرب المثل العاشر ابن عباس رضى الله عنهما قوله فمن هم الفا فيه تفصيليه لان قوله كتب
الحسنات والسيئات مجمل لم يفهم منه كيفيه الكتابه ففصله بقوله فمن هم الى آخره وانما جوزي
من هم بسيئه ولم يعملها بحسنه كامله لانه خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى وحسنه كامله
مفعول به لكتبها بمعنى صيرها مح ذكر في الاربعين فانظر يا اخي وفقني الله واياك الى عظم لطفه

وتامل هذه الالفاظ وقوله عنده اشارة الى الاعتنا بها وقوله كاملة للتوكيد وشدة الاعتنا في
السنة التي هم بها ثم تركها كتبها الله حسنة كاملة فاكدها الله بكاملة وان عملها كتبها سيئة واحدة
فاكد تقليلها بواحدة ولم يوكدها بكاملة ولله الحمد والمنة سبحانه لا نحصي ثنا عليه وبالله
التوفيق **الفصل الثاني** الاول عقبة بن عامر رضي الله عنه قوله ان مثل الذي الحديث
مظ يعني عمل السيات يضيق صدر عامله ورزقه ويحير في امره فلا تتيسر له اموره ويبغضه عند
الناس فاذا عمل الحسنات تزيل السيات فاذا زالت انشرح صدره وتوسع رزقه وتيسر له اموره وصار
محبوبا في قلوب الناس وخنقته اي عصر حلقه وترقوته من ضيق تلك الدرع ومعنى قوله حتى يخرج
الى الارض انحلت وانفكت حتى سقط تلك الدرع ويخرج صاحبها من ضيقها فقوله يخرج الى الارض
كناية عن سقوطها الثاني ابو الدردا رضي الله عنه قوله مقام ربه موقفه الذي يقف فيه العباد
للحساب يوم القيمة قال تعالى يوم تقوم الناس لرب العالمين ويجوز ان يراد به ان الله قايم عليه
اي حافظ مهيمن من قوله افمن هو قايم على كل نفس بما كسبت فهو يراقب ذلك ولا يجسر على معصيته
ومعنى التثنية في جنتان ان له جنة لفعل الطاعات وجنة لترك المعاصي او جنة يثاب بها واخرى
يضم اليها على وجه التفضل الثالث عامر قوله نغيضة شجر الغيض هي الشجر الملتف واضافتها الى
الشجر اما لمزيد البيان او يراد بالشجر المرعي كما جا في الحديث ونايي بي الشجر اي بعدني المرعي في
الشجر والفرخ ولد الطير وجمع القلة افراخ والكثرة فراخ وجمع بينهما في الحديث اما اتساعا واستعمالا
لكل من الجمعين مكان الاخر لاشتراكهما في الجمعية كقوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن
ثلثة قروء واما اشعارا بان تلك القلة كانت خارجة عن العادة وبالغة الى حد الكثرة وتشهد له
الضماير المتعاقبة في اخذتهن فوضعتهن فجاءت امهن وامهن معهن مبتدا وخبر والواو للحال
ومن في من حيث اخذتهن اما ابتدايية اي حتى يجعل ابتدا وضعهن مكانا اخذتهن منه بان لا يضعهن
مكانا اخر او زايدة على مذهب الاخفش والا لزوم من استثنا مفرغ لما في ابت من معنى النفي والرحم
بالضم مصدر كالرحمة ويجوز تحريكه مثل عسر وعسر **الفصل الثالث** الاول عبد الله قوله نحن
المسلمون كان من الظاهر ان يقال في الجواب نحن مضريون او قرشيون او طاسون فعدلوا من
الظاهر وعرفوا الخبر حصرا اي نحن قوم لا نتجاوز الاسلام توهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ظن انهم غير مسلمين وحضب بالحاء المهملة والضاد المعجمة اي وقد الجوهري الحضب في لغة اهل
اليمن الحطب فيه كل ما هيجت به النار واوقدتها به والوهج بالتحريك حر النار وبالسكون مصدر قوله
الا المارد غب المارد والمريد من شياطين الجن والانس المتعري من الخيرات من قولهم شجر امرد
اذا تعرى من الورق وتعقب المارد بالمتمرد وتكرير للمبالغة وبلوغه غاية المرودة وقوله والى
ان يقول عطف تفسيري على قوله الا المارد المتمرد والكلام في هذا الحديث وامثاله سبق مستوفي
في باب الايمان الثاني ثوبان قوله يلتمس اي يطلب واللمس ادراك بظاهر البشرة كالمس ويعبر به

عن الطلب والمراد به ههنا التقرب الى الله تعالى باصناف الطاعات وقوله بذلك حتى لا يزال
اي ملتبسا بالالتماس قوله ثم يهبط له اي الرحمة لاجله الى الارض يعني محبة الله اياه ثم يضع له القبول
فيها فمعنى هذا الحديث ومعنى الحديث المشهور في المحبة متقارب الثالث اسامة رضي الله عنه
قوله فمنهم ظالم لنفسه الفا تفصيلية فصلت قوله تعالى الذين اصطفينا من عبادنا بالاصناف
الثلثة على سبيل الحصر فالظالم لنفسه هو المجرم المرجى لامر الله والمقتصد هو الذي خلط عملا
صالحا واخر سيئا والسابق من السابقين المقربين وقوله كلهم في الجنة ايذان بان قوله جنات
عدن يدخلونها استيناف على تقدير سوال سايل ما لها ولا المصطفين الحايزين للفضل الكبير من
الثواب فاجيب جنات عدن يدخلونها ويطابق هذا التفسير قولهم ان ربنا لغفور شكور اي كثير
الغفران للظالم لنفسه وكثير الشكر اي الاثابة للسابق وليس بدلا من الفضل الكبير المعني
بالسبق بالخيرات كما زعم صاحب الكشاف واخرج الظالم والمقتصد من هذا العام ومن الفضل
الكبير والجنات وقد استقصينا القول فيه في فتوح الغيب

باب ما يقول عند الصباح والمساء والمنام

الفصل الاول الاول عبد الله قوله والحمد لله مظ
عطف على امسينا وامسى الملك وامسى اذا دخل في المسا وامسى اذا صار يعني دخلنا في المسا
وصرنا نحن وجميع الملك وجميع الحمد لله اقول الظاهر انه عطف على قوله الملك لله ويدل عليه
قوله بعد وله الملك وله الحمد وقوله وامسى الملك لله حال من امسينا اذا قلنا انه فعل تام ومعطوف
على امسينا اذا قلنا انه ناقص والخبر محذوف لدلالة الثاني عليه او خبر والواو فيه كما في قول
الحماسي فامسى وهو عريان قال ابو البقا امسى ههنا ناقصة والجملة بعدها خبر فان قلت
خبر كان مثل خبر المبتدا وخبر المبتدا لا يجوز ان يدخل عليه الواو وقيل الواو انما دخلت في خبر
كان لان اسم كان شبه الفاعل وخبرها يشبه الحال وقوله ولا اله الا الله عطف على الحمد لله
على تاويل وامسى الفردانية والوحدانية مختصين بالله فان قلت ما معنى امسى الملك لله والملك له
ابدا وكذلك الحمد قلت هو بيان حال القايل اي عرفنا ان الملك والحمد لله لا لغيره فالتجانا
اليه واستعنا به وخصصناه بالعبادة والثنا عليه والشكر له ثم طلب استمداد ذلك بدخوله
في الليل واستعاذ مما يبغضه مما كان فيه في اليوم قايلا اسالك من خير هذه الليلة الى اخره
قوله من خير هذه الليلة اي من خير ما ينشا منها وخير ما فيها اي خير ما سكن فيها قال الله تعالى
وله ما سكن في الليل والنهار قوله من الكسل تو الكسل التثاقل عما لا ينبغي التثاقل عنه
ويكون ذلك لعدم انبعاث النفس للخير مع ظهور الاستطاعة والهرم كبر السن الذي يودي
الى تساقط الاعضاء وتساقط القوى وانما استعاذ منه لكونه من الادوا التي لا دوا لها
والمراد سوء الكبر ما يورثه كبر السن من ذهاب العقل والتخابط في الراي وغير ذلك مما يسوء
به الحال اقول يمكن ان يراد بالفقرات كلها معنى الترقي استعاذ اولا من الكسل اي اعوذ ان اتثاقل

في الطاعة مع استطاعتي ثم من الهرم الذي فيه سقوط بعض الاستطاعة فيقوم ببعض وظايف
العبادات ثم من سوء الكبر الذي يصير كالحلس الملقى على الارض لا يصدر منه شيء من الخيرات
فيطابق هذا التفسير ما قوله امسينا وامسى الملك لله **قوله** وسوء الكبر **نه** الكبر يروى بسكون الباء
وفتحها بمعنى البطر والفتح بمعنى الهرم **خط** والفتح اصح اقول والدراية ايضا تساعد الرواية لان
الجمع بين البطر والهرم بالعطف كالجمع بين الضب والنون والتنكير في عذاب للتهويل والتفخيم
قوله ذلك المشار ما سبق بابدال امسينا وامسى باصبحنا واصبح **الثاني** حذيفة رضي الله عنه **قوله**
من الليل صلة لاخذ على طريق الاستعارة فان لكل احد حظا منه وهو السكون والنوم فيه
فكانه ياخذ منه حظه ونصيبه قال الله تعالى جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه والمضجع على هذا
يكون مصدرا **قوله** احيانا بعد ما اماتنا **نه** سمي النوم موتا لانه يزول معه العقل والحركة تمثيلا
وتشبيها وقيل الموت في كلام العرب يطلق على السكون يقال ماتت الريح اذا سكنت ويستعمل
في زوال القوة العاقلة وهي الجهالة كقوله تعالى اومن كان ميتا فاحييناه وقوله تعالى انك لا
تسمع الموتى وقد يستعار الموت للاحوال الشاقة كالفقر والذل والسؤال والهرم والمعصية
وغير ذلك اقول ولا ارتياب ان انتفاع الانسان بالحيوة انما هو بتحري رضى الله وتوخي طاعته
والاجتناب عن سخطه وعقابه فمن نام زال عنه هذا الانتفاع ولم ياخذ نصيب حيوته فكان كالميت
وكان قوله الحمد لله شكرا لنيل هذه النعمة وزوال ذلك المانع وهذا التاويل موافق للحديث
السابق واللاحق من قوله امسينا وامسى الملك لله ومن قوله وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ
به عبادك الصالحين وينتظم معه قوله واليه النشور اي واليه المرجع في نيل الثواب مما نكتسبه
في حيوتنا هذه **الثالث** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** بداخلة ازاره **قض** هي الحاشية التي تلي
الجسد وتماسه وانما امر بالنفض بها لان المتحول الى فراشه يحل بيمينه خارجة الازار وتبقى الداخلة
معلقة فينفض بها **قوله** ما خلفه **فا** ما مبتدا ويدري معلق عنه لتضمنه معنى الاستفهام **مظ** خلفه
اي قام مقامه بعده على الفراش يعني لا يدري ما وقع في فراشه بعد ما خرج هو منه من تراب او قذاة
او هوام **قوله** ان امسكت نفسي هو من قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في
منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى **حمع** التفسير في حكم التوفي ثم
فرق بين جهتي التوفي بالحكم بالامساك وهو قبض الروح والارسال وهو رد الحيوة اي الله يتوفى
الانفس النفس التي تقبض والنفس التي لم تقبض فيمسك الاولى ويرسل الاخرى **قوله** بما تحفظ
به الباء مثلها في كتبت بالقلم وما موصولة مبهمة وبيانها ما دل عليه صلتها لان الله تعالى انما يحفظ
عباده الصالحين من المعاصي ومن ان لا يتهاونوا في طاعته وعبادته بتوفيقه ولطفه **قوله** بصنفة
ثوبه **فا** هي حاشية الازار التي تلي جسده **الرابع** البراء **قوله** اسلمت نفسي اليك في هذا النظم غرايب
وعجايب لا يعرفها الا الثقات من اهل البيان فقوله اسلمت نفسي اشارة الى ان جوارحه منقادة

في اوامره ونواهيه وقوله وجهت وجهي اليك ان ذاته وحقيقته مخلصة له بريئة من النفاق وقوله
فوضت اليك ان اموره الخارجة والداخلة مفوضة اليه لا مدبر لها غيره وقوله الجات ظهري
اليك بعد قوله وفوضت امري الى انه بعد تفويض اموره التي هو مفتقر اليها وبها معاشه وعليها
مدار امره يلتجا اليه مما يضره ويؤذيه من الاسباب الداخلة والخارجة ثم قوله رغبة ورهبة منصوبان
على المفعول له على طريقة اللف والنشر اي فوضت اموري اليك رغبة والجات ظهري من
المكاره والشدايد اليك رهبة منك لانه لا ملجا ولا منجا منك الا اليك ملجا مهموز ومنجى
مقصور همز للازدواج وقوله امنت بكتابك تخصيص بعد تعميم في قوله اسلمت نفسي اليك ووجهت
وجهي اليك ثم قوله ونبيك الذي ارسلت تخصيص من التخصيص فعلى هذا قوله رغبة ورهبة
اليك من باب قوله متقلدا سيفا ورمحا ومعنى قوله تحت ليلته انه لم يتجاوز عنه الى النهار لان
الليل سلخ منه النهار فهو تحته او يكون المعنى ان مت تحت نازلة تنزل عليك في ليلتك وكذا
معنى من في الرواية الاخرى مت من ليلتك اي من اجل ما حدث في ليلتك وقوله مات
على الفطرة اي مات على الدين القويم ملة ابرهيم فانه عليه السلام اسلم واستسلم وقال اسلمت لرب
العالمين وجاء بقلب سليم **قوله** ونبيك الذي ارسلت **تو** في بعض طرق هذا الحديث عن البراء
قال قلت وبرسولك الذي ارسلت قال ونبيك فيكل انما رد عليه قوله لان البيان صار
مكررا من غير افادة زيادة في المعنى وذلك مما ياباه البليغ ثم لانه كان نبيا قبل ان
كان رسولا ولانه اخبار ان يثني عليه بالجمع بين الاسمين ويعد نعمة الله في الحالين تعظيما لما
عظم موقعه عنده من منة الله عليه واحسانه اليه **نه** النبي فعيل بمعنى فاعل للمبالغة من
النبا الخبر لانه انبا عن الله تعالى اي اخبر ويجوز فيه تحقيق الهمز وتخفيفه وقيل ان النبي
صلى الله عليه وسلم مشتق من النباوة وهي الشيء المرتفع ورد النبي صلى الله عليه وسلم على البراء
حين قال ورسولك الذي ارسلت بما رد عليه ليختلف اللفظان ويجمع الثناء بين معنى الارتفاع
والارسال ويكون تعديدا للنعمة في الحالين وتعظيما للمنة على الوجهين **قوله** لرجل يا فلان
وهو اسيد بن حضير وقوله اذا اويت الى فراشك فتوضا مثل قوله تعالى اذا قمتم الى الصلوة
فاغسلوا اي اذا اردت ان تجعل فراشك مكان نومك فتوضا **الخامس** انس رضي الله عنه
قوله فكم ممن لا كافي **مظ** الكافي والموي هو الله تعالى يكفي شر بعض الخلق عن بعض ويهيئ
لهم الماوي والمسكن فالحمد لله الذي جعلنا منهم فكم من خلق لا يكفيهم الله شر الاشرار بل تركهم
وشرهم وكم من خلق لم يجعل الله لهم ماوي بل تركهم يهيمون في البوادي اقول لم يقتض الكثرة
ولا نرى ممن حاله هذا الا قليلا نادرا على انه افتتح بقوله اطعمنا وسقانا ويمكن ان ينزل هذا
على معنى قوله تعالى ذلك بان الله مولى الذين امنوا وان الكافرين لا مولى لهم فالمعنى انا نحمد
الله تعالى على ان عرفنا نعمه ووفقنا لاداء شكرها فكم من منعم عليه لم يعرفها فكفرها وكذلك

اسمولي الخلق كلهم يعني انه ربهم وما لكهم لكنه ناصر للمومنين ومحب لهم فالفآء في فكم لتعليل الحمد
مح قيل معنى آوانا هيأنا رحما فقوله كم ممن لا موديٍ له اي لا راحم ولا عاطف عليه السادس
علي رضي الله عنه قوله تشكو يجوز ان يكون مفعولاً اي انت ارادة ان تشكو فحذف ان ويجوز ان
يكون حالاً مقدرة اي مقدره الشكوى وقوله فلم يصادفه عطف على قوله اتت النبي اي سته حتى
يصح هذا العطف وقوله من الرحى اي من اثر اداره الرحى قوله وبلغها حال من الضمير في
انت نه الرقيق المملوك فعيل بمعنى مفعول وقد يطلق على الجماعة كالرفيق يقول ارق العبد
وارقه واسترقه قوله قال من كلام الراوي وهو علي رضي الله عنه وذهبنا اي طمسا ونقوم خبر
وقوله على مكانكما اي دوما واثبتا على ما انتما عليه وفي الحديث دلالة على مكان ام المومنين
عائشه رضي الله عنها من الرسول صلوات الله عليه ومحبته اياها حتى حضتها فاطمه رضي الله عنها
بالسفاره بينها وبين ابيها دون سائر الازواج وفيه ايضاً بيان اظهار غاية التعطف والشفقه
على ابنته وصهره ونهاية الاتحاد برفع الحشمة والحجاب حتى لم يزعجهما عن مكانهما وتركهما
على ما هما عليه من الاضطجاع بل ادخل رجله بينهما ومكث حتى وجدا برد قدمه على بطنهما ثم علمها
ما هو الاهم لحالهما من التسبيح والتحميد والتكبير من طلبها الرقيق وهو من باب تلقي المخاطب
بغير ما يتطلب ايذاناً بان الاهم من المطلوب هو التزود للمعاد والتجافي عن دار الغرور والصبر
على مشاقها ومتاعبها السابع ابو هريره رضي الله عنه قوله خادماً نه الخادم واحد الخدم ويقع
على الذكر والانثى لاجرائه مجرى الاسماء غير الماخوذه من الافعال كحائض وعاتق الفصل
الثاني الاول ابو هريره رضي الله عنه قوله بك اصبحنا الباء متعلق بمحذوف وهو خبر اصبح
ولا بد من تقدير مضاف اي اصبحنا ملتبسين بنعمتك او بحياطتك وكلاءتك او بذكرك واسمك
وقوله بك نحيى وبك نموت حكاية عن الحال الآتيه يعني يستمر حالنا على هذا في جميع الاوقات
وسائر الاحوال ومثله حديث حذيفه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اللهم باسمك
اموت واحيى اي لا انفك عنه ولا اهجره مح باسمك احيى وبك اموت معناه انت تحييني وانت
تميتني فالاسم هنا المسمى الثاني ابو هريره رضي الله عنه قوله ومليكه فعيل بمعنى فاعل للمبالغه
كالقدير بمعنى القادر قوله وشركه نه روي بكسر الشين وسكون الرآء وهو ما يدعوا اليه من
الاشراك بالله عز وجل ويوسوس وبفتح السين والرآء اي ما يفتن به الناس من حبايله والشرك
حبالة الصايد الواحد شركة الفوك فالاضافه على الثاني محضه وعلى الاول اضافة المصدر الى
فاعله الثالث ابان مح في ابان وجهان الصرف وعدمه والصحيح الاشهر الصرف لان وزنه
فعال ومن لم يصرفه قال وزنه افعل قوله فيضره الفآء مثلها في قوله لا يموت لمومن ثلثه
اولاد فتمسه النار المعنى لا يجتمع هذا القول مع المضرة والكلام في قوله لم تصبه علة لعدم القول
ولئن يعرض له كقولهم قعدت من الحرب جبناً قوله ما ينظر الى ما هي الاستفهاميه وصلتها

محذوفه ونظر الي حال اي ما لك تنظر الي قوله ليمضي الله اللام للعاقبه كما في قوله لدوا
للموت قوله فجاه بلا نه فجئه الامر وفجاه فجاه وفجاه بالضم والمد وفاجاه مفاجاه اذا جآء
بغته من غير تقدم سبب وقيده بعضهم بفتح الفآء وسكون الجيم من غير مد على المرة الرابع
والخامس بعض بنات النبي صلى الله عليه وسلم قوله كان علمها فيقول الفآء مثلها في قوله تعالى
فتوبوا الى باريكم فاقتلوا على وجه لان القول عن التعليم قوله اعلم فايده تخصيص ذكرهم
في هذا المقام الايذان بان هذين الوصفين اعني القدرة الكامله والعلم الشامل هما اساس
اصول الدين وبهما تتم اثبات الحشر والنشر ورد الملاحده في انكارهم البعث وحشر الاجساد
لان الله تعالى اذا علم الجزئيات والكليات على الاحاطه يعلم الاجزآء المتفرقه المتلاشيه
في اقطار الارض واذا اقدر على كل المقدورات قدر على جمعها واحيآيها لا محاله
السادس ابن عباس رضي الله عنهما قوله فسبحان الله الآيه سيل ابن عباس هل تجد ذكر الصلوات
الخمس في القرآن قال نعم وتلا هذه الآيه تمسون صلوتا المغرب والعشآء وتصبحون صلوة
الفجر وعشياً صلوة العصر وتظهرون صلوة الظهر الكشاف قوله تعالى وعشياً متصل
بقوله حين تمسون وقوله وله الحمد في السموات والارض اعتراض بينهما والمعنى ان على المميز
كلهم من اهل السموات والارضين ان يحمدوه تم كلامه فان قلت كان من مقتضى الظاهر
ان يعقب قوله وله الحمد بقوله فسبحان الله كما جآء سبحان الله والحمد لله وقوله وعشياً بقوله وحين
تصبحون فما فايده الفصل ولم خص التسبيح بظرف الزمان والتحميد بالمكان قلت والله اعلم
قدم ان الحمد اشمل من التسبيح فقدم التسبيح وعلق به الامسآء والاصباح واخر التحميد وعلق
به في السموات والارض وانما ادخله بين المعطوف والمعطوف عليه ليجمع في الحمد بين ظرفي
الزمان والمكان اذ لاقتران الشي بالشي تعلق معنوي وان لم يكن لفظي ولو قدم
الحمد لاشتركا في الظرفين ولو اخر لخص الحمد بالمكان ونظير هذا ما ذكره صاحب
الكشاف في عطف قوله وارجلكم على قوله برؤسكم قوله ادرك منظ اي حصل له
ثواب ما فات منه من ورد وخبر السابع ابو عياش عياش بالعين والياء تحته
نقطتان والشين المعجمه كذا في سنن ابي داود وابن ماجه وجامع الاصول ووقع في
نسخ المصابيح ابن عياش وهو سهو من الناسخ قوله عدل رقبه نه العدل بالكسر والفتح في الحديث
هما بمعنى المثل وقيل بالفتح ما عدله من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه وقيل بالعكس والحرز
الحفظ والصون والضم ليلى الشي قوله من ولد اسمعيل صفه رقبه المعنى حصل له من الثواب
مثل ما لو اشتري ولد امن ولد اسمعيل عليه السلام واعتقه وانما خصه لانه اشرف الناس
قوله فيما يرى النايم وضع موضع في النوم ليوذن باعتبار هذه الرويا وتحققها وانها جزء
من اجزآء النبوة والتعريف في النايم للعهد اي النايم الصادق الرويا ولو قيل في النوم

لا احتمل ان يكون من اضغاث احلام الثامن الحارث قوله فقال عطف على اسر كما سبق في قوله يعلمها
فنقول وانما اسر اليه ليتلقاه ببشراشره ويتمكن في قلبه تمكن السر المكنون لا انه صلى الله عليه وسلم
ضن به من الغير قوله كتب له اي قدر له خلاص من النار التاسع ابن عمر رضي الله عنهما قوله
لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هولاء اي لا يبالي منه ذلك ولا يليق بحاله ان يدعها
الكشاف في قوله تعالى لم ينفعهم ايمانهم فان قلت ما الفرق بين قوله فلم يك ينفعهم ايمانهم وبينه
لو قيل فلم ينفعهم ايمانهم قلت هو من كان في نحو قوله تعالى ما كان الله ان يتخذ من ولد والمعنى
فلم يصح ولم يستقم ان ينفعهم ايمان اقول تفسيره بلا يصح ولا يستقيم وارد من جهة تسليط النفي
على الكون المتضمن للفعل المنفي كانه قيل هذا الفعل من الشوون التي عدمها راجح على الوجود
وانها من قبيل المحال قوله العفو والعافيه تو العفو هو التجاوز عن الذنب ومحوه والعافيه هي
دفاع الله عن العبد الاسقام والبلايا ويندرج تحت قوله في الدنيا والآخرة كل مشنو ومكروه
وعورات ساكنة الواو جمع عورة واراد كل ما يستحي منه ويسوء صاحبه ان يرى ذلك منه
والروعات جمع روعة وهي الفزعة قوله من بين يدي ومن خلفي استوعب الجهات الست
بحذافيرها لان ما يلحق الانسان من فتنة ونكبة فانما يلحق به ويصل اليه من احدى هذه الجهات
والفرق بين استعمال من مع قوله من بين يدي ومن خلفي وحرف المجاوزة مع عن يميني وعن شمالي
قد مضى واما تخصيص جهة السفل بقوله واعوذ بعظمتك ان اغتال فليدرج معنى قوله تعالى
ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه اخلد الى الارض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب وما احسن موقع
قوله بعظمتك في هذا المقام فليتدبر قوله ان اغتال غب الغول اهلاك الشي من حيث لا يحس
به يقال غاله يغوله غولا واغتاله اغتيالا ومنه سمي السعلاة غولا العاشر انس رضي الله عنه قوله
يشهدك اداء الشهادة يوم اشهدهم على انفسهم وتجديدها في كل صباح ومساء وعرض من انفسهم
انهم لم ينسوا عنها غافلين والاستثناء في قوله الا غفر الله مفرغ وقد سبق ان المستثنى منه هو جواب
الشرط المحذوف الحادي عشر ثوبان قوله ما من عبد مسلم التنكير فيه للتعظيم اي كامل في الاسلام
راض بقضاء ربه وبنبوة حبيبه وبدين الاسلام واظهر هذا الاعتقاد من نفسه قولا وفعلا كان
حقا على الله ان يرضيه ولعل وشان هذه المرتبة التي هي الرضى من الجانبين حض الله عز وجل
كرام الصحابة بها حيث قال عز من قائل رضي الله عنهم ورضوا عنه والحق بمعنى الواجب اما بحسب
الوعد او الاخبار وهو خبر كان واسمه ان يرضيه وهذه الجملة خبر ما والاستثناء مفرغ
الثاني عشر الى الرابع عشر علي رضي الله عنه قوله بوجهك الكريم قض وجه الله مجاز عن ذاته
عز وجل تقول العرب اكرم الله وجهك بمعنى اكرمك وقال تعالى كل شي هالك الا وجهه اي
ذاته والكريم يطلق على الشريف النافع الذي يدوم نفعه ويسهل تناوله والكلمات التامات
من نقيصة ها والاستعاذة بها بعد الاستعاذة بذاته تعالى اشارة الى انها لا توجد نابضة

حركة ولا قابضه سكون من خير او شر الا بامره والتابع لمشيته كما قال تعالى انما امرنا لشي اذا اردناه ٢٩٢
ان نقول له كن فيكون ما انت اخذ بناصيته اي ما هو في ملكك وتحت سلطانك وانت متمكن
من التصرف فيه على ما تشاء والاخذ بالناصية كناية عن الاستيلاء والتمكن من التصرف في الشي
وانما عدل الى هذه العبارة ولم يقل من شر كل شي اشعارا بانه المسبب لكل ما يضر وينفع والمرسل
له لا احد يقدر على منعه ولا شي ينفع في دفعه واليه اشار بقوله لا يهزم جندك فاذن لا مفر منه
الا اليه اقول وكنى بالاخذ بالناصيه عن قطاعته شان ما نعوذ من شره قوله المغرم والمأثم
نه المغرم مصدر وضع موضع الاسم ويريد به مغرم الذنوب والمعاصي وقيل المغرم كالغرم وهو
الدين ويريد به ما استدين فيما يكرهه الله او فيما يجوز ثم عجز عن ادائه فاما دين احتاج اليه
وهو قادر على ادائه فلا يستعاذ منه والمأثم الامر الذي ياثم به الانسان او هو الاثم نفسه
وضعا للمصدر موضع الاسم قوله ذا الجد تو قد فسر الجد بالغنى وهو اكثر الاقاويل وهو في
المعنى بمعنى قوله سبحانه وما اموالكم ولا اولادكم بالتي تقربكم عندنا زلفى وقيل المراد منه الحظ
والبخت وروي ان جمعا من المسلمين تذاكروا فيما بينهم الجدود فقال بعضهم جدي في
النخل وقال الاخر جدي في الابل وقال آخر في كذا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدعايه
هذا فان صح فهو الوجه لا معدل عنه ورواه بعضهم بكسر الجيم ورد عليهم ابو عبيد الجد
الانكماش والله تعالى دعا الناس الى طاعته ومدحهم بالاسراع فيها فكيف يدعوهم اليه
ثم يقول لا ينفعهم وقال ابن الانباري ما اظن القوم ذهبوا الى الذي قاله ابو عبيد ذهبوا الى
ان صاحب الجد على حيازة الدنيا الحريص عليها لا ينفعه ذلك وانما ينفعه عمل الآخرة الخامس عشر
ابو سعيد رضي الله عنه قوله عالج نه هو ما تراكم من الرمل ودخل بعضه في بعض والعوالج جمعه
وفي حديث الدعاء وما تحويه عوالج الرمال اقول فعلى هذا الايضاف الرمل الى عالج لانه وصف
له وذهب المظهر الى انه عالج موضع فاضاف السادس عشر سداد قوله تقرا سورة حال اي مفتتحا
بقراءة سورة قوله هب نه هب النايم هبا وهبوبا استيقظ السابع عشر عبد الله قوله خلتان قض
الخلة الخصلة لا يحصيهما الا يأتي بهما ولا يحافظ عليهما لما كان المأتي به من جنس المعدودات عبر
عن الاتيان بها بالاحصاء والاحرف تنبيه وهي بالجملة المصدرة بها اعتراض اكدتها التحضيض
والتحريص عليهما وقوله يسبح الله تعالى الى قوله ويكبر عشرا بيان احدى الخلتين وقوله فتلك
خمسون ومايه فذلكة الكلمات المذكوره دبر الصلوة وجملة تعدادها في اليوم والليلة وذلك
لان عدد الكلمات المحصيات خلف كل صلوة ثلثون وعدد الصلوات المفروضة في يوم
وليلة خمس قوله والف وخمسمايه في الميزان لان الحسنة بعشر امثالها وقوله واذا اخذ مضجعه
الى آخره بيان الخلة الاخرى قوله فايكم مظ يعني اذا اتى بهولاء الكلمات خلف الصلوات
وعند الاضطجاع يحصل له الفاحشة وخمسمايه حسنة فيعفى عنه بعدد كل حسنة سيئة فايكم

يا تي في كل يوم وليله الفي وخمسمايه سيئة يعني يصير مغفورًا اقول ويمكن ان يقال ان الفآء
في فايكم جواب شرط محذوف وفي الاستفهام نوع انكار يعني اذا تقرر ما ذكرت فايكم ياتي بالفين
وخمسمايه سيئة حتى يكون مكفرة بها فما لكم لا تاتون بها واي مانع يمنعكم فينطبق على هذا انكار قولهم
كيف لا نحصيها اذا لا يصرفنا عن ذلك شي فاجيبوا بقوله ياتي احدكم الشيطان يعني يوقع الشيطان
في قلوبكم الوساوس والنسيان حتى ينصرف عن الصلوة وينام وقد ينسي الذكر والفآء في لعله
جزآء شرط محذوف اي اذا كان الشيطان يفعل كذي فعسى الرجل ان لا يحصيها وهذا الكلام
رد لانكارهم المستفاد من الاستفهام وجزمهم على وجوب الاحصآء والدليل على ان لعل بمعنى
عسى ادخال ان في خبره الثامن عشر عبد الله رضي الله عنه قوله فمنك الفآء جواب الشرط كما في قوله
تعالى وما بكم من نعمة فمن الله ومن شرط الجزآء ان يكون مسببًا عن الشرط ولا يستقيم هذا في الايه
الا بتقدير الاخبار والتنبيه على الخطاء وهو انهم كانوا لا يقومون بشكر نعم الله تعالى بل يكفرونها
بالمعاصي فقيل لهم اني اخبركم ان ما التبس بكم من نعم الله وانتم لا تشكرونها سبب لان اخبركم بانها
من الله حتى يقوموا بشكرها والحديث بعكسه اي اني اقر واعترف بان كل النعم الحاصلة من ابتدآء
خلق العالم الى انتهآء دخول الجنه فمنك وحدك فاوزعني ان اقوم بشكرها ولا اشكر غيرك
وقوله وحدك حال من المتصل في قولك فمنك اي فحاصل منك منفردًا وقوله فلك الحمد تقرير
للمطلوب ولذلك قدم الخبر على المبتدا ليفيد الحصر يعني اذا كانت النعمة مختصه بك فها انا اتقدم
اليك واخص الحمد والشكر بك قايلا لك الحمد لا لغيرك ولك الشكر لا لاحد سواك التاسع عشر
ابو هريره رضي الله عنه قوله اللهم رب السموات الحديث فان قلت ما وجه النظم بين هذه القراين
قلت وجهه انه صلى الله عليه وسلم لما ذكر انه تعالى رب السموات والارض اي مالكهما
ومدبرهما عقبه بقوله فالق الحب والنوى ليضم معنى الخالقيه مع المالكيه لان قوله يخرج الحي من
الميت ويخرج الميت من الحي بيان لفالق الحب والنوى ومعناه يخرج الحيوان والنامي من النطفه
والحب والنوى ويخرج الميت من الحي اي يخرج هذه الاشيآء من الحيوان والنامي ثم عقب ذلك
كله بقوله منزل التوريه ليوذن بان لم يكن اخراج الاشيآء من كتم العدم الى فضآء الوجود الا ليعلم
ويعبد ولا يحصل ذلك الا بكتاب ينزله ورسول يبعثه كانه قيل يا مالك يا مدبر يا خالق يا
هادي قوله فليس قبلك شي تقرير للمعنى السابق وذلك ان قوله انت الاول مفيد للحصر لتعريف
الخبر باللام فكانه قيل انت مختص بالاوليه فليس قبلك شي وعلى هذا فليس فوقك شي وقوله فليس دونك
شي يعني الاحاطه بالكاينات فينبغي ان يحمل الظاهر والباطن على معنى تقرر الاحاطه نعم الظاهر
والباطن لهما معان لا تنحصر لكن باقتضآء المقام مح قال الباقلاني تمسكت المعتزله بقوله ليس بعدك
شي على ان الاجسام تفنى بعد الموت وتذهب بالكليه ومذهب اهل السنه بخلافه ومراده ان
الفاني هو الصفات والاجزآء التلاثيه باقيه ولهذا يقال آخر من بقي من بني فلان يراد حيوته

امرح

٤١٤

ولا يراد فنآء اجسامهم وموتاهم العشرون ابو الازهر قوله واخسأ هو زجر الكلب نه يقال
خسأته فخسي وخسأ وانخسأ والخاسي المبعد تو معنى قوله واخسأ شيطاني اجعله مطرودًا
عني كالكلب المهين واضافه الى نفسه لانه اراد قرينه من الجن والذي يبغي غوايته وفك الرهن
تخليص ما يوضع وثيقة للدين واراد بالرهان ههنا نفس الانسان لانها مرهونه بعملها قال الله تعالى
كل نفس بما كسبت رهينه والندي اصله المجلس لان القوم يجتمعون فيه فاذا تفرقوا لم يكن
نديا ويقال ايضا للقوم تقول ندوت القوم اندوهم اي جمعتهم والمعنى اجعلني من القوم المجتمعين
ويريد بالاعلى الملأ الاعلى وهم الملايكه ومن اهل الندي اذا اريد به المجلس ويقال لا يكون
الندي الا الجماعة من اهل الندى والكرم ويروى في الندآء الاعلى وهو الاكثر والندآء مصدر ناديته
ومعناه ان ينادي به للتنويه والرفع منه ويحتمل ان يراد به ندآء اهل الجنه وهم الاعلون رتبة
ومكانًا اهل النار كما في القرآن ونادى اصحاب الجنه اصحاب النار اقول قوله اللهم اغفر لي
دعا بمنزله الحكم الذي رتب عليه الوصف المناسب فانه لما جعل النوم والاستراحه لله تعالى
ليستعين بها على طاعة الله ويجتنب عن معاصيه طلب ان يعينه تعالى على طلبته من فك الرهان
وحدلان من يحجزه عنه من الشيطان والنفس الاماره ثم طلب ما هو المنحة الاسنى والمقامة
الزلفى والندي الاعلى فاعجب بقوم هذا نومهم فكيف تيقظهم الحادي والعشرون ابن عمر رضي
الله عنهما قوله من علي فافضل اي انعم فراد الفآء فيه لترتبها في التفاوت من بعض الوجوه كقولك
خذ الافضل فالاكمل واعمل الاحسن فالاجمل فالاعطا حسن وكونه جزيلا احسن وهكذا
الممنون وقدم الامتنان على الاعطآء لانه غير مسبوق بعمل العبد كالاعطآء فانه قد يكون بازآء
عمل من العبد الثاني والعشرون بريده رضي الله عنه قوله من الارق نه الارق هو السهر ورجل
ارق اذا اسهر لعلة فان كان السهر من عادته قيل ارق بضم الهمزه والرآء فمن ابتدائيه للتعليل
اي لاجل هذه العلة وما اقلت اي ما رفعته الارضون من المخلوقات والعز في الاصل
القوة والشده والغلبه يقول عز يعز بالكسر اذا صار عزيزًا وعز يعز بالفتح اذا اشتد قوله جارك
الجار هو المستجير كقول الشاعر شعر هم المانعون الجار حتى كانما لجارهم فوق السماكين منزل
الجار الاول بمعنى المجير غب استجرت فلانا فاجارني قال تعالى اني جار لكم وهو يجير ولا يجار
اقول قوله عز جارك كالتعليل لقوله كن لي جارًا فاذا حمل على الغلبه يكون معناه اجعلني غالبًا
على من يريد شري من خلقك حتى ادفعهم عني واذا حمل على الشدة يكون معناه اجعل لي شده
لا اكون بها مغلوبًا لهم الفصل الثالث الاول ابو مالك قوله فتحه ونصره وما بعده
بيان لقوله خير هذا اليوم والفتح والظفر بالبلد قهرًا او صلحا لانه متعلق بما لم يظفر به والنصر
الاعانه والاظهار على العدو وهذا اصل معناهما ويمكن التعميم فيها الثاني عبد الرحمن رضي الله عنه
قوله اللهم عافني في سمعي خصهما بالذكر بعد ذكر البدن لان العين هي التي تجلو آيات الله المثبته

في الآفاق والسمع يعي الايات المنزله فهما جامعان لدرك الآيات العقليه والنقليه واليه ينظر
قوله صلى الله عليه وسلم اللهم امتعنا باسماعنا وابصارنا **الثالث** عبدالله رضي الله عنه **قوله** اول
هذا النهار صلاحا اي صلاحا في ديننا بان يصدر منا ما ينخرط به في زمرة الصالحين من عبادك
ثم اذا استغلنا بقضاء آداربنا في دنيانا لما هو صلاح في ديننا فانجحها واجعل خاتمته امرنا بالفوز
بما اعينا ونيل مطالبنا مما هو سبب لدخول الجنه فيندرج في سلك من قيل فيهم اوليك على هدي
من ربهم واوليك هم المفلحون **الرابع** عبدالرحمن رضي الله عنه **قوله** وما كان من المشركين
من الاحوال المتداخله اتي بها تقريرا وصيانه للمعني المراد تخفيفا عما يتوهم من انه يجوز ان يكون
حالا منتقله فرد ذلك التوهم بانه لم يزل موحدا ومثبتة لانها حال موكده **باب**
الدعوات في الاوقات الوقت الزمان المفروض للعمل ولهذا لا يكاد يقال الا مقدرا
نحو قولهم وقت كذا جعلت له وقتا قال الله تعالى ان الصلوة كانت على المومنين كتابا موقوتا
الفصل الاول **الاول** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** لو ان احدهم لو هذه يجوز ان يكون
شرطيه وجوابها محذوف وان يكون للتمني وقوله اذا اراد يجوز ان يكون اذا ظرفا وقال خبر ان
اي قال ذلك حين اراد وان يكون شرطيه وجزاها قال والجمله خبر ان وقوله في ذلك اي في ذلك
الوقت وانما نكر شيطان اخرا بعد تعريفه اولا لانه اراد في الاول الجنس وفي الاخر افراده على سبيل
الاستغراق والعموم **الثاني** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** تقول عند الكرب **مح** فان قيل فهذا ذكر وليس
فيه دعاء يزيل الكرب فجوابه من وجهين احدهما ان هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء والثاني
هو كما ورد من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين **الثالث** سليمان **قوله**
لو قال اعوذ بالله لو قال ليس في نسخ المصابيح ووجدناه في البخاري وشرح السنه هكذا فيكون جوابه
محذوفا وموضع جوابه بدل من قوله لو قالها مع جوابه وعليه رواية الجمع بين الصحيحين وهي لو قالها
لذهب عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب عنه ما يجد **قوله** اني لست بمجنون
وفي روايه اخرى فانطلق اليه رجل فقال له تعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقال اترى بي باس
امجنون انا اذهب وفي روايه ابي داود ذلك الرجل هو معاذ هذا ايضا نشا من غضب وقله احتمال
منه وسوء ادب والحديث من قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله وذلك
في حق من يتقي الله ولا يسيء الادب لقوله تعالى الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا
فاذا هم مبصرون اي يذكروا ما امر الله به ونهى عنه فابصروا السداد ودفعوا ما وسوس به
اليهم **مح** قال الرجل هذا قول من لم يتفقه في دين الله تعالى ولم يتهذب بانوار الشريعة المكرمة
وتوهم ان الاستعاذه مختصه بالمجنون ولم يعلم ان الغضب من نزغات الشيطان ولهذا يخرج
به الانسان عن اعتدال حاله ويتكلم بالباطل ويفعل المذموم ومن ثمه قال النبي صلى الله عليه وسلم
للذي قال اوصني قال لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب ولم يزد عليه في الوصيه على لا تغضب

وفيه دليل على عظم مفسدة الغضب وما ينشا منه ويحتمل ان يكون هذا القايل من المنافقين
او جفاة الاعراب **الرابع** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** اذا سمعتم الحديث لعل المعني ان الديك
اقرب الحيوانات صوتا الي الذاكرين الله لانها تحفظ غالبا اوقات الصلوة وانكر الاصوات صوت
الحمير فهو اقربها صوتا الي من هو ابعد من رحمة الله تعالي **الخامس** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** استوي
على بعيره اي استقر على ظهره **قوله** مقرنين **قض** مقرنين مطيقين مقتدرين من اقرن له اذا اطاقه
وقوي عليه وهو اعتراف بعجزه وان تمكنه من الركوب عليه باقدار الله تعالي وتسخيره اياه
ومنقلبون راجعون اليه وفيه تنبيه على ان السفر الاعظم الذي الانسان بصدده هو الرجوع الي
الله تعالي فهو اهم بان يهتم به ويشتغل بالاستعداد له قبل نزوله **قوله** واطو لنا بعده عباده عن
تيسير السير ومنح القوه له ولمركوبه وان لا يري ما يزعجه ويوقعه في التعب والمشقه **قوله** انت
الصاحب **تو** الصاحب هو الملازم واراد بذلك مصاحبته الله اياه بالعنايه والحفظ والاستيناس
بذكره والدفاع لما ينوبه من النوايب والخليفه هو الذي ينوب عن المستخلف يعني انت الذي ارجوه
واعتمد عليه في سفري وفي غيبتي عن اهلي بان يكون معيني وحافظي وان يلم شعثهم ويداوي
سقمهم ويحفظ عليهم دينهم وامانتهم **قوله** وعثاء السفر **نه** اي شدته ومشقته **فا** يقال رمل وعث
ورمله وعثاء لما يشتد فيه السير للينه ثم قيل للشده والمشقه وعثاء على التمثيل **قوله** وكآبة
المنظر **نه** الكآبه تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن وقيل المراد منه الاستعاذه من
كل منظر يعقب الكآبه عند النظر اليه **قوله** وسوء المنقلب **فا** اي ينقلب الي وطنه فيلقي ما يكتئب
منه من امر اصابه في سفره او ما يقدم عليه مثل ان يعود غير مقضي الحاجه او اصابت ماله آفة
او يقدم على اهله فيجدهم مرضى او قد فقد بعضهم **قوله** لربنا حامدون لربنا يجوز ان يتعلق بقوله عابدون
لان عمل اسم الفاعل ضعيف فيقوي به او بحامدون ليفيد التخصيص اي نحمد ربنا لا نحمد غيره وهذا
اولي لانه كالخاتمه للدعاء ومثله في التعليق قوله تعالي لا ريب فيه هدي ان نقف على لا ريب
فيكون فيه هدي مبتدا وخبرا فيقدر خبر لا ريب مثله ويجوز ان يتعلق بلا ريب ويقدر مبتدا
هدي **السادس** عبدالله رضي الله عنه **قوله** الحور بعد الكور **نه** اي من النقصان بعد الزياده وقيل
من فساد امورنا بعد صلاحها وقيل من الرجوع بعد الجماعة بعد ان كنا منهم واصله من نقض
العمامه بعد لفها **فا** ومن الحور بعد الكون بالنون وقال فيه الحور الرجوع والكون الحصول
على حاله جميله يريد التراجع بعد الاقبال وهو في غير هذا الحديث بالراء من كور العمامه بعد لفها
تو وقيل نعوذ بالله من الرجوع عن الجماعه بعد ان كنا في جماعة وفيه نظر لان استعمال الكور في
جماعة الابل خاصه وربما استعمل في البقر والجواب ان باب الاستعارة غير مسدود فان
العطن مختص بالابل فيكون عن ضيق الحلق بضيق العطن على انهم يستعملون الفاظا مقيده بقيد فيما
لا قيد له كالمرسن لانف الانسان والمشفر للشفه فان قلت دعوة المظلوم محترز عنها سواء كانت

بجوز ح

في السفر او في الحضر قلت كذلك الحور بعد الكور لكن السفر مظنة البلايا والمصايب والمشقه
فيه اكثر فخصت به السابع ابو هريره رضي الله عنه قوله التامات مح قيل معناها الكاملات التي لا
يدخلها نقص ولا عيب وقيل النافعة الشافيه وقيل القران مظ الكلمات التامات اسماؤه وصفاته
لان كل واحدة منها تامه لا نقص فيها لانها قديمه والنقصان انما يكون في المحدثات وقيل انما يتعوذ
بالقدم لا بالمحدث الثامن ابو هريره رضي الله عنه قوله ما لقيت ما يحتمل ان تكون استفهاميه ومعناه
اي شيء لقيت اي لقيت وجعا شديدا ويجوز ان يكون للتعجب اي امرا عظيما وان تكون موصوله
والخبر محذوفا اي الذي لقيت لم اصفه لشدته التاسع ابو هريره رضي الله عنه قوله واسحر تو اي
دخل في وقت السحر وقيل اذا سار لي وقت السحر وعلى الاول معنى الحديث لانه اعم ثم انه كان
يقصد بذلك الشكر على انقضاء الليلة بالسلامه ويوافق فضيله الوقت فانه من ساعات الذكر قض
كان الاولى عرفا مواطبته على هذا القول في اسحار اسفاره قوله سمع مح روي لوجهين فتح الميم وتشديدها
وكسرها مع تخفيفها واختار القاضي عياض هنا وفي المشارق وصاحب المطالع التشديد واشار الى
انه رواية الاكثر رواية مسلم ومعناه بلغ سامع قولي هذا لغيره وقال مثله تنبيها على الذكر والدعاء في
هذا الوقت وضبطه الخطابي واخرون بالكسر والتخفيف قال الخطابي معناه وشهد شاهد
وهو امر بلفظ الخبر وحقيقته ليسمع السامع وليشهد الشاهد على حمدنا لله تعالى على نعمه وحسن بلايه
تو الذهاب فيه الى الخبر اقوى الظاهر اللفظ والمعنى ان من كان له سمع فقد سمع بحمدنا لله وافضاله
علينا وان كلا الامرين قد اشتهر واستفاض حتى لا يكاد يخفى على ذي سمع وانه لا انقطاع لاحد
الامرين قوله حسن بلايه نه البلاء النعمة والاختيار بالخير ليتبين الشكر وبالشر ليظهر الصبر اقول
اذا روي سمع بالتشديد فالواو في وحسن بلايه للعطف واذا روي بالتخفيف يكون بمعنى مع لان
حسن البلاء غير مسمع بل هو مبلغ وكلاهما قريب من خطاب العام كقوله صلى الله عليه وسلم بشر المشائين
يعني بلغ الامر من فخامته وعظمة شانه بحيث لا يختص سامع دون سامع ان يكون مامورا بتبليغ
هذه البشاره الى صاحبه وتبليغ هاتين الحالتين وهما حمدنا لله وحسن بلايه علينا وذلك انه
تعالى انعم علينا فشكرناه وابتلانا بالمحن فصبرنا لان كمال الايمان في الانسان ان يكون صبارا
شكورا كما قال تعالى ان في ذلك لايات لكل صبار شكور فوجه الثناء والشكر الى الله تعالى على
حصول كمال الايمان فيه فظهر من هذا التقرير ان معنى الامر ابلغ والخبر من معنى الخبر لانه بشارة
والمطلوب بها التبليغ قوله ربنا صاحبنا قض اي اعنا وحافظنا وافضل علينا بادامة تلك
النعمة ومزيدها والتوفيق للقيام بحقوقها قوله عائذا قض هو نصب على المصدر اي اعوذ عياذا اقيم
اسم الفاعل مقام المصدر كما في قولهم قم قايما وقول الشاعر شعر ولا خارجا من في زور كلام
او على الحال من الضمير المرفوع في يقول او اسحر ويكون من كلام الراوي اقول يريد ان عايذا
اذا كان مصدرا كان من كلام النبي صلى الله عليه وسلم واذا كان حالا كان من كلام الراوي

وجوز الشيخ محي الدين ان يكون حالا ويكون من كلام الرسول حيث قال اني اقول هذا في حال
استعاذتي واستجارتي من النار اقول والارجح هذا لئلا ينخرم النظم وانه صلى الله عليه وسلم
لما حمد الله تعالى على تلك النعمة الخطيره وامر باسماعها الى كل من يتاتى منه السماع لفخامته وطلب
الثبات والمزيد عليه قاله هضما لنفسه وتواضعا لله تعالى وليضم الخوف مع الرجاء تعليما للامة
العاشر ابن عمر رضي الله عنهما قوله على كل شرف تو اي على المكان العالي ووجه التكبيرات
على الاماكن العاليه هو استحباب الذكر عند تجدد الاحوال والتقلب في التارات وكان صلى
الله عليه وسلم يراعي ذلك في الزمان والمكان لان ذكر الله تعالى ينبغي ان لا ينسى في كل الاحوال
قوله الاحزاب نه وهي الطوايف من الناس جمع حزب بالكسر ومنه الحديث ذكر يوم الاحزاب وهو
غزوه الخندق وحديث الاحزاب مشهور في التفاسير والمغازي قوله وحده اي كفى الله تعالى
المومنين يوم الخندق قتال تلك الاحزاب المجتمعه من قبايل شتى بان ارسل عليهم ريحا وجنودا
لم تروها فهزمهم الحادي عشر عبدالله قوله منزل الكتاب لعل تخصيص هذا الوصف بهذا المقام
تلويح الى معنى الاستنصار في قوله تعالى ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون والله متم نوره
وامثال ذلك قوله وزلزلهم نه الزلزلة في الاصل الحركة العظيمه والازعاج الشديد ومنه زلزلة
الارض وهو كنايه عن التخويف والتحذير اي اجعل امرهم مضطربا متقلقلا غير ثابت الثاني عشر
عبدالله بن بسر قوله على ابي اي نزل ضيفا عليه قوله ووطبه مح رواية الاكثرين بالواو واسكان
الطاء وبعدها باء موحدة وهكذا روي النضر بن شميل هذا الحديث عن شعيب والنضر امام من
ايمة اللغة وفسره بانها الحيس يجمع التمر البرني والاقط المدقوق والسمن وكذا ضبطه ابو مسعود
الدمشقي وابو بكر البرقاني واخرون وهو كذا عندنا في معظم النسخ وفي بعضها براء مضمومه
وفتح الطاء وكذا ذكر الحميدي وقال هكذا جاء فيما رايناه من نسخ مسلم قال وهو تصحيف
من الراوي وانما هو بالواو وهذا الذي ادعاه على نسخ مسلم هو فيما رواه هو والا فاكثرها بالواو
وكذا نقله ابو مسعود البرقاني والاكثرون على نسخ مسلم ونقل القاضي عياض عن روايته
بعضهم من مسلم ووطيه بفتح الواو وكسر الطاء وبعدها همزه وادعى انه الصواب وهكذا
ادعاه آخرون والوطيه بالهمز عند اهل اللغة طعام يتخذ من التمر كالحيس هذا ما ذكره
ولا منافاه بين هذا كله فيقبل ما صحت به الروايات وهو صحيح في اللغة تو قيل الوطب سقاء
اللبن خاصه وهو تصحيف والصواب وطيئه وهي طعام كالحيس وتدل على صحتها قوله فاكل منها
والوطيه لا تؤكل وانما يشرب منها ويدل عليه ايضا قوله فاتي بشراب فشرب منه اقول ويمكن
ان يقال ان الوطيه كانت للبن فغلب الاكل على الشرب ويراد بالشراب الماء ولكن التعويل
على النقل الفصل الثاني الاول طلحة رضي الله عنه قوله اهله روي بالفك والادغام
قض الاهلال في الاصل رفع الصوت نقل منه الى رؤيته الهلال لان الناس يرفعون

اصواتهم اذا رواه بالاخبار عنه ولذلك سمي الهلال هلالا لانه نقل الي طلوعه لانه سبب لرويته
ومنه الي الطلاعه وفي الحديث بهذا المعني اي اطلعه علينا وارنا اياه مقترنا بالامن والايمان قوله
ربي وربك الله تو وهو تنزيه للخالق ان يشاركه في تدبير ما خلق شي وفيه رد للاقاويل الملاحظة
في الاثار العلويه باوجز ما يمكن وفيه تنبيه علي ان الدعا مستحب لاسيما عند ظهور الايات
وتقلب احوال النيرات وعلي ان التوجه فيه الي الرب لا الي المربوب والالتفات في ذلك الي
صنع الصانع لا الي المصنوع اقول لما قدم في الدعا قوله الامن والامان والسلامه والاسلام طلب
في كل من الفقرتين دفع ما يوذيه من المضار وجلب ما يرفقه من المنافع وعبر بالايمان والاسلام
عنها دلالة علي ان نعمة الايمان والاسلام شاملة للنعم كلها ومحتويه علي المنافع باسرها فيدل هذا
علي عظم شان الهلال حيث جعله وسيله لهذا المطلوب فالتفت اليه قايلا ربي وربك الله مقتديا
بابيه ابرهيم عليه السلم حيث قال لا احب الافلين بعد قوله هذا ربي واللطف فيه انه صلى الله عليه
وسلم جمع بين طلب دفع المضار وجلب المنافع في الفاظ يجمعها معني الاشتقاق الثاني عمر بن
الخطاب رضي الله عنهما قوله مما ابتلاك به هذا الخطاب فيه اشعار بان المبتلي لم يكن مريضا او
ناقصا في خلقه بل كان عاصيا متخلعا خليع العذار ولذلك خاطبه بقوله مما ابتلاك ولو كان
المراد به المريض لم يحسن الخطاب وسنذكره بعقيبه وفضلني علي كثير ممن خلق تفضيلا قوله كاينا
ما كان هو حال من الفاعل والعامل لم يصبه هذا هو الوجه وذهب المظهر الي انه حال من
المفعول وقال اي في حال ثباته وبقايه ما كان اي ما دام باقيا في الدنيا قال المرزوقي الحال
قد يكون فيها معني الشرط كما ان الشرط فيه معني الحال فالاول لافعلنه كاينا ما كان اي ان كان هذا
وان كان هذا والثاني كقول عمرو بن معديكرب شعر ليس الجمال بميزر فاعلم وان رديت بردا اي
ليس جمالك بميزر مردي معه بردا وهذا المعني لا يستقيم علي تاويل المظهر لان المعني لم يصبه
البلا ان كان البلا هذا وان كان هذا الثالث عمر رضي الله عنه قوله من دخل السوق الحديث انما
خص السوق بالذكر لانه مكان الاشتغال عن الله وعن ذكره بالتجارة والبيع والشري فمن ذكر الله
تعالى فيه دخل في زمرة من قيل في حقه رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله قال الشيخ العارف
العارف ابو عبد الله الحكيم الترمذي ان اهل الاسواق قد افترض العدو منهم حرصهم وشحهم فنصب كرسيه
وركز رايته وبث جنوده فرغبهم في هذا الفاني فصيرها عدة وسلاحا لفتنته من مطفف في كيل
وطايش في ميزان ومشفق السلعه بالحلف الكاذب وحمل عليهم حملة فهزمهم الي المكاسب الرديه واضاعة
الصلوة ومنع الحقوق فما داموا في هذه الغفله فهم علي خطر من نزول العذاب فالذاكر فيما بينهم يرد
غضب الله ويهزم جند الشيطان ويتدارك بدفع ما حث عليهم من تلك الافعال قال تعالى ولولا دفع
الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض فدفع بالذاكرين علي اهل الغفله وفي تلك الكلمات نسخ لافعال
اهل السوق فبقوله لا اله الا الله نسخ وله قلوبهم لان القلوب منهم ولهت بالهوي قال تعالى افرايت

من

من اتخذ الهه هواه وبقوله وحده لا شريك له نسخ ما تعلقت قلوبهم بعضها ببعض في نوال او معروف
وبقوله له الملك نسخ ما يرون من تداول ايدي المالكين وبقوله وله الحمد نسخ ما يرون من صنع
ايديهم وتصرفهم في الامور وبقوله يحيي ويميت نسخ حركاتهم وما تدخرون في اسواقهم للسابع فان
تلك حركات تملك واقتدار وبقوله وهو حي لا يموت نفي عن الله تعالى ما نسب الي المخلوق ثم قال
بيده الخير اي ان هذه الاشيا التي يطلبونها من الخير في يده وهو علي كل شي قدير فمثل اهل الغفله
في السوق كمثل الهمج والذباب يجتمعن علي مزبله يتطايرون فيها علي الاقذار فحمد هذا الذاكر الي مكنسة
عظيمة ذات شعوب وقوة فكنس هذه المزبله ونظفها من الاقذار ورمي بها وجه العدو وهزمهم
وطهر الاسواق منهم قال تعالى واذا ذكرت ربك في القران وحده اي بالوحدانيه ولوا علي ادبارهم
نفورا فجدير لهذا الناطق بان يكتب له الحسنات ويمحي عنه السيات ويرفع له الدرجات والله اعلم ع
روي الحاكم ابو عبد الله في المستدرك علي الصحيحين وفيه من الزيادة قال الراوي قدمت خراسان
واتيت قتيبه بن مسلم فقلت اتيتك بهديه فحدثته بالحديث وكان قتيبه يركب في موكبه حتي ياتي
السوق فيقولها ثم ينصرف ذكره في كتاب الاذكار الرابع معاذ رضي الله عنه قوله دعوة ارجو بها
خيرا فان قلت كيف طابق جوابا عن قوله صلى الله عليه وسلم اي شي تمام النعمة وايضا كيف طابق
جوابه قوله صلى الله عليه وسلم ان من تمام النعمة دخول الجنة جواب الرجل قلت جواب الرجل من باب
الكنايه اي اساله دعوة مستجابه فيحصل مطلوبي منها ولما صرح بقوله خيرا وكان غرض الرجل المال
الكثير كما في قوله تعالى ان ترك خيرا رده صلى الله عليه وسلم بقوله ان من تمام النعمة دخول الجنه
والفوز من النار واشار الي قوله تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنه فقد فاز ويلمح الي هذا
المعني قول الشاعر شعر تمام الحج ان تقف المطايا علي خرقا واصفة اللثام الخامس ابو هريره
رضي الله عنه قوله لغطه اللغط بالتحريك الصوت واراد به الهرا من القول وما لا طايل تحته
من الكلام فادخل ذلك محل الصوت العري عن المعني السادس علي رضي الله عنه قوله لتعجب قد
سبق ان التعجب من الله تعالى عبارة عن استعظام الشي ومن ضحك من امر انما يضحك منه اذا
استعظمه وكان امير المومنين وافق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صلى الله عليه وسلم
وافق الرب تعالى فيه السابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله استودع الله هو طلب حفظ الوديعه
وفيه نوع مشاكله للتوديع جعل دينه وامانته من الودايع لان السفر يصيب الانسان فيه المشقه
والخوف فيكون ذلك سببا لاهمال بعض امور الدين فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالمعونة
والتوفيق ولا يخلوا الرجل في سفره ذلك من الاشتغال بما يحتاج فيه الي الاخذ والاعطا
والمعاشرة مع الناس فدعا له بحفظ الامانة والاجتناب عن الخيانه ثم اذا انقلب الي اهله
يكون مامون العاقبه عما يسوه في الدين والدنيا الثامن والتاسع انس رضي الله عنه قوله
فزودني غب الزاد المدخر الزايد علي ما يحتاج اليه في الوقت والتزود اخذ الزاد قال تعالى

تزودوا فان خير الزاد التقوى اقول يحتمل ان الرجل طلب الزاد المتعارف فاجابه صلوات الله عليه
بما اجاب على الاسلوب الحكيم اي زادك ان تتقي محارم الله وتجتنب معاصيه ومن ثم لما طلب الزياده
قال وغفر ذنبك فان الزياده انما تكون من جنس المزيد عليه وربما زعم الرجل انه يتقي الله وفي الحقيقه
لا تكون بتقوى يترتب عليها المغفرة فاشار بقوله غفر ذنبك ان يكون ذلك الاتقاء بحيث يترتب
عليه المغفرة ثم ترقى منه الى قوله ويسر لك الخير فان التعريف في الخير للجنس فيتناول خير الدنيا
والاخرة **العاشر والحادي عشر** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** يا ارض **قض** خاطب الارض وناداها
على الاتساع واراده الاختصاص وشر الارض الخسف والسقوط عن الطريق والتحير في المهامه
والفيافي وما فيها من اجناس الارض وحشراتها وما يعيش في الثقب واجوافها **قوله** من شرك اي
من شر حصل من ذاتك ومن شر ما فيك اي ما استقر فيك من الاوصاف والاحوال الخاصه بطبايعك
وشر ما خلق فيك من الحيوانات وغيرها وشر ما يدب عليك من الحيوانات وهذا الاسلوب
من عطف الكلم بعضها على بعض الى قوله من اسد واسود من باب الترقي في البيان وفيه دليل
لمن ذهب الى التخصيص بالعطف **قوله** من اسد واسود **تو** الاسود الحية العظيمة التي فيها سواد
وهي اخبث الحيات وذكر ان من شانها ان تعارض الركب وتتبع الصوت فلهذا خصها بالذكر
وجعلها جنسا آخر براسها ثم عطف عليها الحية واسود ههنا منصرف لانه اسم جنس وليس بصفه ولهذا
جمع على اساود وعن بعضهم الوجه ان لا يصرف لان وصفيته اصلية وان غلب في الاسميه وفي
الغريبين قال الاعرابي في تفسيره يعني جماعات وهي جمع سواد اي جماعة ثم اسودة ثم اساود ومن
في قوله من الحية والعقرب بيانيه على تغليب اسود **قوله** ومن ساكن البلد **قض** هم الانس سماهم بذلك
لانهم يسكنون البلاد غالبا او لانهم بنوا البلدان واستوطنوها وقيل الجن والمراد بالبلد الارض يقال
هذه بلدتنا اي ارضنا قال تعالى والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه **قوله** ووالد وما ولد **خط**
والد ابليس وما ولد نسله وذريته **تو** حمله على العموم امثل لشموله الاصناف ما ولد وولد وما يتولد منهما
تخصيصا للياذ والالتجاء بمن لم يلد ولم يولد وله الخلق والامر واعترافا بان لا استحقاق لغيره في
ذلك تبارك الله رب العالمين **الثاني عشر** انس رضي الله عنه **قوله** عضدي **قض** العضد كنايه عما يعتمد
عليه ويثق المرء به في الخيرات وغيرها من القوه واحول من حال يحول حيله والمراد كيد العدو وقيل
اكروا تحرك من حال اذا تحرك والصول الحمل على العدو ومنه الصايل **الثالث عشر** ابو موسى رضي
الله عنه **قوله** في نحورهم **تو** يقال جعلت فلانا في نحر العدو اي قبالته وحذاه ليقاتل عنك ويحول
بينك وبينه وخص النحر بالذكر لان العدو به يستقبل عند المناهضه للقتال وللتفول بنحرهم اي
قتلهم والمعنى نسالك ان تصد صدورهم وتدفع شرورهم وتكفينا امورهم وتحول بيننا وبينهم
الرابع عشر ام سلمه رضي الله عنها **قوله** من ان نزل **غب** الزله في الاصل استرسال الرجل من غير
قصد يقال زلت رجله تزل والمزله المكان الزلق وقيل للذنب من غير قصد له زله تشبيها بزله

٢٩٨

الرجل اقول والمناسب هنا ان يحمل على الاسترسال الى الذنب ليزدوج مع قوله او نضل ويوافق
الروايه الاخرى اضل واضل **قوله** او يجهل **مظ** اي يفعل بالناس فعل الجهال من الايذاء وايصال
الضرر اليهم او يفعل الناس بنا فعل الجهال من ايصال الضرر الينا اقول الانسان اذا خرج ان م
من منزله لا بد ان يعاشر الناس ويزاول الامور فيخاف ان يعدل عن الصراط المستقيم فاما ان يكون
في امر الدين فلا يخلو من ان يضل او يضل واما ان يكون في امر الدنيا فاما بسبب جريان المعامله
معهم بان يظلم او يظلم واما بسبب الاختلاط والمصاحبه فاما ان يجهل او يجهل عليه فاستعيذ
من هذه الاحوال كلها بلفظ سلس موجز وروعي المطابقه المعنويه والمشاكله اللفظيه كقول
الشاعر **شعر** الا لا يجهلن احد علينا ❊ فنجهل فوق جهل الجاهلينا ❊ ويعضد هذا التاويل الحديث
الآتي فقوله هديت مطابق لقوله ان اضل واضل وقوله كفيت لقوله واظلم وقوله ووقيت اظلم م
لقوله او نجهل او يجهل علينا **الخامس عشر** انس رضي الله عنه **قوله** بسم الله الحديث فيه لف ونشر
فان قوله بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله وقوله هديت وكفيت ووقيت نشر فانه
اذا استعان العبد بالله وباسمه المبارك فان الله تعالى يهديه ويرشده ويعينه في الامور الدينيه
والدنياويه واذا توكل على الله وفوض امره اليه كفاه الله فيكون هو حسبه ومن يتوكل على الله فهو
حسبه ومن قال لا حول ولا قوة الا بالله وقاه الله شر الشيطان ولا يسلط عليه فان قلت ما معنى
قوله كيف لك برجل وما موقعه من قوله فيتنحى له الشيطان قلت معناه كيف يتيسر لك اغواء
رجل قد هدي وكفي ووقي قاله معزيا مسليا للشيطان الذي يتنحى لاجل القايل عن طريق اضلاله
متحسرا آيسا فقوله لك متعلق بقوله يتيسر وبرجل حال من فاعله **السادس عشر** ابو مالك **قوله** خير
المولج **تو** يقال ولج يلج ولوجا ولجه قال سيبويه انما جاء مصدره ولوجا وهو من مصادر غير المتعدي
على معنى ولجت فيه والمولج بكسر اللام ومن الروايه من فتحها ولم يصب لان ما كان فاء الفعل
منه واوا او ياء ثم سقطتا في المستقبل نحو يعد ويزن ويهب فان المفعل منه مكسور في الاسم
والمصدر جميعا ولا يبالي منصوبا كان يفعل منه او مكسورا بعد ان يكون الواو منه ذاهبة
الا احرفا جاءت نوادر فالمولج مكسور اللام على اي وجه قدر ولعل المصدر منه جاء ايضا على
المفعل واخذ به ماخذ القياس او روعي فيه طريق الازدواج في المخرج وان اريد به الاسم فانه
يريد خير المواضع الذي يلج فيه وعلى هذا اريد ايضا بالمخرج موضع الخروج يقال خرج مخرجا حسنا
وهذا مخرجه **السابع عشر** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** اذا رفا اذا الاولى شرطيه والثانيه ظرفيه
وقوله قال بارك الله جواب الشرط وانما اتى بقوله رفا وقيده بالظرف ليوذن بان الترفيه محترز
عنها وانها منسوخه بما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم **قض** الترفيه ان تقول للمتزوج بالرفاء والبنين
بالكسر والمد الالتيام والاتفاق من رفات الثوب اذا اصلحته وقيل السكون والطمانينه من قولهم
رفوت الرجل اذا اسكنته ثم استعير للدعاء للمتزوج وان لم يكن بهذا اللفظ والمعنى انه اذا اراد

الدعاء للمتزوج دعا له بالبركة ويدل قولهم في جاهليتهم بالرفاء والبنين بقوله هذا لانه اتم نفعاً واكثر
عايدة ولما في الاول من السفير عن البنات والباعث على وادها اقول قالوا وبارك لك لانه
المدعوا صاله اي بارك لك في هذا الامر ثم ترقي منه ودعا لهما وعداه بعلي لمعنى الدرور عليه
بالدراري والنسل لانه المطلوب بالبروج واخر حسن المعاشرة والموافقة والاستمتاع تنبيها على
ان المطلوب الاولي هو النسل وهذا تابع له الثامن عشر والتاسع عشر ابو بكر قوله فلا تكلني
الفاء فيه مرتب على قوله ورحمتك ارجو فقدم المفعول ليفيد الاختصاص والرحمة عامة فيلزم
تفويض الامور كلها الي الله تعالى كانه قيل فاذا فوضت امري اليك فلا تكلني الي نفسي طرفة عين
لاني لا ادري ما صلاح امري وما فساده فربما اولت امرا واعتقدان فيه صلاح امري
فانقلب فسادا او بالعكس ولما فرغ عن خاصة نفسه واراد ان سنى تفويض امره الي الغير وبثبته
لله تعالى قال واصلح لي شاني واكد بقوله كله وعقبه بقوله لا اله الا انت ولما اشتمل هذا
الدعاء على المعاني الجمة سماه بالدعوات العشرون ابو سعيد رضي الله عنه قوله هموم لزمتني شف
هموم مبتدأ وخصص بلزمتني وديون عطف عليه والخبر محذوف تقديره على هموم وديون
وحذف الخبر لدلالة لزمتني عليه قض فرق بين الهم والحزن فان الهم انما يكون في الامر المتوقع
والحزن فيما قد وقع او الهم هو الحزن الذي يذيب الانسان يقال همني المرض بمعنى اذابني وانهم
الشحم والبرد اذا ذاب وسمي به ما يعتري الانسان من شدايد الغم لانه يذيبه ابلغ واشد من الحزن
الذي اصله الخشونة والعجز اصله التاخر عن الشي ماخوذ من العجز وهو موخر الشي وللزومه
الضعف والقصور عن الاتيان بالشي استعمل في مقابلة القدرة واشتهر فيها والكسل التثاقل
عن الشي مع وجود القدرة والداعية عليه قوله غلبة الدين وقهر الرجال تو غلبة الدين ان
تفدحه وتثقله وفي معناه حديث اين ضلع الدين يعني ثقله حتى يميل صاحبه عن الاستواء لثقله
وقهر الرجال هو الغلبة فان القهر يراد به السلطان ويراد به الغلبة واريد به الغلبة لما في غير
هذه الرواية وغلبة الرجال كانه يريد به هيجان النفس من شدة الشبق واضافته الي المفعول
اي يغلبهم ذلك الي هذا المعنى سبق فهمي ولم اجد في تفسيره نقلاً وعن بعضهم قهر الرجال
هو جور السلطان اقول قوله هموم لزمتني مبتداء وخبر كما في قولهم شر اهر ذا ناب اي هموم عظيمة
لا يقادر قدرها وعلى هذا ديون اي ديون جمة نهضتني واثقلتني والتنبيه على التعظيم الاستغاثة
بقوله يا رسول الله والفاء في قوله افلا اعلمك عطف على محذوف اي الا ارشدك فلا اعلمك
فاعاد به صلوات الله عليه قوله اذهب الله همك وقضى عنك دينك لا ابتناء الدعاء على مطلوبه
من زوال الهم وقضاء الدين فمن مستهل الدعاء الي قوله والجبن يتعلق بان اله الهم والاخر
بقضاء الدين فعلى هذا قوله قهر الرجال اما ان يكون اضافته الي الفاعل اي قهر الداين اياه
وغلبتهم عليه بالقاضي وليس له ما يقضي دينه او الي المفعول بان لا يكون له احد يعاونه على

قضا

قضاء ديونه من رجاله واصحابه ومن المسلمين من يزكي عليه وقوله فان قلت الظاهر تقتضي
ان يقال قال بلي لان الراوي لم يروعن ذلك الرجل بل كان شاهدا لتلك الحالة اللهم
الا ان يتعسف ويقول لان ابا سعيد رضي الله عنه يروي عن ذلك الرجل وليس بشاهد لتلك
الحالة فيحتاج اول الحديث الي تاويل ان يقول تقديره قال ابو سعيد قال لي رجل قلت لرسول
الله كذا هذا ما سبق الي فهمي مع قلة البضاعة الحادي والعشرون علي رضي الله عنه قوله
دينا يحتمل ان يكون تمييزا عن اسم كان لما فيه من الابهام وعليك خبره مقدما عليه وان يكون
دينا خبر كان وعليك حالا من المستتر في الخبر والعامل هو معنى الفعل المقدر في الخبر
ومن جوز اعمال كان في الحال فظاهر على مذهبه قوله عجزت عن كتابتي مظ الكتابة المال
الذي كاتب به السيد عبده يعني بلغ وقت اداء مال الكتابة وليس لي مال اقول طلب المكاتب
المال فعلمه رضي الله عنه الدعاء اما لانه لم يكن عنده شيء من المال ليعينه فرده احسن رد
عملا بقوله تعالى قول معروف ومغفرة خيرا وارشده الي ان الاولى والاصلح له ان يستعين
به لادائها ولا يتكل على الغير ويشهر هذا الوجه قوله واغنني من بفضلك عمن سواك

الفصل الثالث

الاول عايشة رضي الله عنها قوله عن الكلمات التعريف للعهد
والمعهود قوله كلمات وهو يحتمل وجهين اما ان لا يضمر شي فتكون الكلمات هي الجملتان
الشرطيتان واسم كان فيهما مبهم يفسره قوله سبحانك اللهم واما ان يقدر فما فايدة الكلمات
هي قوله سبحانك اللهم والمضمر في كان راجع اليه ففي الكلام تقديم وتاخير وهذا الوجه احسن
بحسب المعنى وان كان اللفظ نابيا عن الاول وقوله اللهم معترض لان قوله وبحمدك متصل بقوله
سبحانك اما بالعطف اي اسبح واحمد او بالحال اي اسبح حامدا لك الثاني قتادة رضي الله عنه
قوله الحمد لله اما ان يراد بالحمد الثناء على قدرته بان مثل هذا الاذهاب العجيب وهذا المجي لا يقدر
عليه الا الله او يراد به الشكر فيشكر على ما اولي العباد بسبب الانتقال من النعم الدنيويه والدينيه
مما لا يحصى ويشهر هذا التاويل قوله هلال خير اي بركة ورشد اي هاد الي القيام بعبادة الله تعالى
من ميقات الحج والصوم وغيرهما قال تعالى يسالونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج
الثالث ابن مسعود رضي الله عنه ورواه الشيخ محيي الدين عن ابن السني عن ابي موسى الاشعري وزاد
فيه زيادات وتغييرات وفي اخره قال رجل من القوم يا رسول الله ان المغبون لمن غبن هولاء
الكلمات فقال اجل فقولوهن وعلموهن فانه من قالهن التماس ما فيهن اذهب الله تعالى حزنه
واطال فرحه قوله هو لك مجمل ويفصله ما يعقبه منسوقا بأو التنويعية على سبيل التقسيم الحاصر
فينبغي ان يحمل قوله سميت به نفسك على انك وضعت الفاظا مخصوصة وسميت بها نفسك والهمت
عبادك بغير واسطة فيكون من سماه من الامم المختلفة الناطقين بلغات مختلفة من هذا
النوع وقوله او انزلته في كتابك على جميع ما سمي به في الكتب المنزلة وافراد الكتاب واراد به الجنس

وقد تقرر في موضعه انه اشمل من الجمع وقوله او استاثرت اي انفردت محمول على انه انفرد به نفسه ولا الهم احدا ولا انزل في كتاب **قوله** ان يجعل القرآن ربيع قلبي هذا هو المطلوب والسابق وسايل اليه فاظهر اولا غاية ذلته وصغاره ونهاية افتقاره وعجزه وثانيا من عظمة شانه وجلاله اسمه سبحانه وتعالى بحيث لم يبق فيه بقيه والطف في المطلوب حيث جعل المطلوب وسيلة الى ازالة الهم المطلوب اولا **قوله** ربيع قلبي **نه** جعل القرآن ربيعا له لان الانسان يرتاح قلبه في الربيع من الازمان ويميل اليه اقول كما ان الربيع زمان اظهار اثار رحمة الله تعالى واحياء الارض بعد موتها كذلك القرآن يظهر منه تباشير لطف الله من الايمان والمعارف ويزول به ظلمات الكفر والجهالة والهموم **الرابع الى السادس** ابو سعيد رضي الله عنه **قوله** فقد بلغت القلوب الحناجر كناية عن شدة الامر وبلوغه غايته وقوله فهزم الله بالريح الظاهر يقتضي ان يقال فانهزموا بها فوضع المظهر موضع المضمر ليدل به على ان الريح كانت سببا مستقلا لهزمهم كقوله تعالى فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم فانزلنا على الذين ظلموا رجزا بدل عليهم ليشعر بان ظلمهم كان سببا لانزال الرجز والفخم لفظه الله ليدل به على قوة ذلك السبب **السابع** بريدة رضي الله عنه **قوله** هذه السوق الجوهري السوق يذكر ويؤنث **قوله** صفقة **نه** الصفق في الاسواق التبايع فان المتبايعين يضع احدهما يده في يد الآخر وهي المرة من التصفيق باليدين ووصف الصفقة بالخاسرة من الاسناد المجازي لان صاحبها خاسر بالحقيقة

باب الاستعاذة

العوذ الالتجاء الى الغير والتعلق به يقال عاذ فلان بفلان ومنه اعوذ بالله ان اكون من الجاهلين

الفصل الاول

ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** من جهد البلاء **حس** جهد البلاء هي الحالة التي يمتحن بها الانسان ويشق عليه بحيث يتمنى فيه الموت ويختاره عليها **قوله** ودرك **نه** الدرك اللحاق والوصول الى الشيء يقال ادركته ادراكا ودركا ومنه الحديث لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا في حاجته والشماتة فرح العدو ببلية تنزل بمن يعاديه يقال شمت به يشمت فهو شامت واشمت غيره **قوله** وسوء القضاء عن بعضهم هو ما يسوء الانسان ويوقعه في المكروه على ان لفظ السوء منصرف الى المقضي عليه دون القضاء **مح** يدخل في سوء القضاء السوء في الدين والدنيا والبدن والمال والاهل وقد يكون ذلك في الخاتمة واما درك الشقاء فكذلك واما جهد البلاء فروي عن ابن عمر انه فسره بقلة المال وكثرة العيال **الثاني** انس رضي الله عنه **قوله** وضلع الدين في الغريبين يعني ثقله حتى يميل صاحبه عن الاستواء والاعتدال والضلع الاعوجاج وزاد في النهاية انه يقال ضلع ضلعا بالتحريك وضلع بالفتح يضلع ضلعا بالتسكين اي مال وسبق شرح الحديث في الباب السابق **الثالث** عايشة رضي الله عنها **قوله** وفتنة النار اي فتنة تودي الى عذاب النار والى عذاب القبر لئلا يتكرر اذا فسرنا بالعذاب **قوله** ومن شر فتنة الغنى **قض** فتنة الغنى البطر والطغيان والتفاخر به وصرف المال في المعاصي وما اشبه ذلك وفتنة الفقر الحسد على الاغنياء والطمع في اموالهم والتذلل لهم بما يدنس به

عرضه ويثلم به دينه وعدم الرضى على ما قسم الله له وغير ذلك مما لا تحمد عاقبته اقول الفتنة ان فسرت بالمحنة والمصيبة فشرها ان لا يصبر الرجل على لاوائها ويجزع منها وان فسرت بالامتحان والاختبار فشرها ان لا يحمد في السراء ولا يصبر في الضراء وبقية الحديث قد انقضى تفسيرها في باب ادعية الصلوة لاسيما قوله اغسل خطاياي بماء الثلج **الرابع** زيد رضي الله عنه **قوله** اللهم آت نفسي تقواها ينبغي ان يفسر التقوى بما يقابل الفجور في قوله تعالى فالهمها فجورها وتقواها وهي الاحتراز عن متابعة الهوى وارتكاب الفجور والفواحش لان الحديث كالتفسير والبيان للآية فدل قوله آت على ان الالهام في الآية هو خلق الداعية الباعثة على الاجتناب عن المذكورات وقوله زكها انت خير من زكاها على ان اسناد التزكية الى النفس في الآية هو نسبة الكسب الى العبد لا خلق الفعل كما زعمت المعتزلة لان الخيرية تقتضي المشاركة بين كسب العبد وخلق القدرة فيه وقوله انت وليها ومولاها استيناف على بيان الموجب وان ايتاء التقوى وتحصيل التزكية فيها انما كان لانه هو متولي امرها وربها وما لكها والتزكية ان حملت على تطهير النفس عن الافعال والاقوال والاخلاق الذميمة كانت بالنسبة الى التقوى بظاهر ما كان مكنا في الباطن وان حملت على الانماء والاعلاء بالتقوى كانت تحلية بعد التخلية لان المتقي شرعا من اجتنب النواهي واتى بالاوامر وعن بعض العارفين تقوى البدن الكف عما لا ينبغي حله وتقوى القلب عما سوى الله تعالى في الدارين وعدم الالتفات الى غيره **قوله** من علم لا ينفع **مظ** اي علم لا اعمل به ولا اعلمه الناس ولا يبدل اخلاقي واقوالي وافعالي او علم لا يحتاج اليه في الدين ولا في تعلمه اذن شرعي **قوله** ومن نفس لا تشبع **تو** فيه وجهان احدهما انه لا يقنع بما آتاها الله ولا يفتر عن الجمع حرصا والآخر ان يراد به النهمة وكثرة الاكل **قوله** لها الضمير عائد الى الدعوة واللام زيادة في جامع الاصول ودعوة لا تستجاب وليس فيه لها **الخامس** عبد الله بن عمر رضي الله عنهما **قوله** وتحول عافيتك **مظ** اي من تبدل ما رزقتني من العافية الى البلاء فان قلت ما الفرق بين الزوال والتحويل قلت الزوال يقال في كل شيء ثابتا في شيء ثم فارقه والتحول تغير الشيء وانفصاله عن غيره وباعتبار التغير قيل حال الشيء يحول حولا وباعتبار الانفصال قيل حال بيني وبين كذا وحولت الشيء فتحول غيرته اما بالذات او بالحكم فمعنى زوال النعمة ذهابها من غير بدل وتحويل العافية ابدال الصحة بالمرض والسلامة بالبلاء **قوله** وفجاءة نقمتك خصة الفجاءة بالذكر لان البلاء اذا نزل بغتة كان اشد على المصاب من ان اصابه على هينة **السادس** عايشة رضي الله عنها **قوله** وشر ما لم اعمل **شف** قيل استعاذ من ان يعمل في مستقبل الزمان ما لا يرضاه الله فانه لا مامن لاحد من مكر الله الا القوم الخاسرون وقيل من ان يصير معجبا بنفسه في ترك القبائح وسأله ان يرى ذلك من فضل ربه **السابع** ابن عباس **قوله** ان يضلني متعلق باعوذ اي من يضلني وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة

الفصل الثاني

الاول ابو هريرة رضي الله عنه وعلم لا ينفع اي علم لا يهذب اخلاقه الباطنة فيسري منها الى الافعال الظاهرة ويفوز بها الى الثواب

الاجل وانشد يا من تقاعد عن مكارم خلقه ليس التفاخر بالعلوم الزاخره من لم يهذب علمه
اخلاقه لم ينتفع بعلومه في الاخره قال ابو طالب المكي رحمه الله وقد استعاذ صلى الله عليه وسلم
من نوع من العلوم كما استعاذ من الشرك والنفاق ومساوي الاخلاق والعلم الذي لم يقرن
بالتقوي فهو من باب الدنيا والهوى وقال الشيخ ابو حامد ان العلم من صفات الله تعالى فكيف
يكون مذموما اعلم ان العلم لا يذم لعينه وانما يذم لاحد اسباب ثلثه الاول ان يكون موديا
الي ضرر اما بصاحبه واما بغيره كعلم السحر والطلسمات فانهما لا يصلحان الا للاضرار بالخلق
والوسيله الي الشر والثاني ان يكون مضرا بصاحبه في ظاهر الامر كعلم النجوم فان كله مضر
واقل المضر فيه انه خوض في فضول لا يعني وتضييع العمر الذي هو انفس بضاعة الانسان بغير
فايدة غايه الخسران الثالث الخوض في علم لا يستقل به الخايض فيه فانه مذموم في حقه كتعلم دقيق
العلوم قبل جليها وكالبحث عن اسرار الالهية اذ تطلع الفلاسفة والمتكلمون عليها ولم يستقلوا بها
ولا استقل بها وبالوقوف على طرف بعضها الا الانبياء والاولياء فيجب كف الناس عن البحث عنها
وردهم الي ما نطق الشرع به **قوله** ومن دعاء لا يسمع **ته** اي لا يستجاب ولا يعتد به فكانه غير مسموع
يقال اسمع دعايي اي اجب لان غرض السايل الاجابه والقبول اعلم ان في كل من القراين الاربع
ما يشعر بان وجوده مبني على غايته وان الغرض منه تلك الغايه وذلك ان تحصيل العلوم انما هو
للانتفاع بها فاذا لم ينتفع لا تخلص منه كفافا بل يكون وبالا ولذلك استعاذ منه وان القلب انما
خلق لان يخشع لباريه وينشرح لذلك الصدر ويقذف النور فيه فاذا لم يكن كذلك كان
قاسيا فيجب ان يستعاذ منه قال تعالى فويل للقاسيه قلوبهم وان النفس انما يعتد بها اذا تجافت
عن دار الغرور واناب الي دار الخلود والنفس اذا كانت منهومه لا تشبع حريصه على الدنيا
كانت اعدي عدو المرء فاول شي يستعاذ منه هي وعدم استجابه الدعاء دليل على ان الداعي
لم ينتفع بعلمه ولم يخشع قلبه ولم تشبع نفسه **الثاني** عمر رضي الله عنه **قوله** وفتنه الصدر **شف**
قيل هي موته وفساده وقيل ما ينطوي عليه الصدر من حسد وغل وخلق سيي وعقيده غير
مرضيه اقول فتنه الصدر هي الضيق المشار اليه في قوله تعالى ومن يرد ان يضله يجعل
صدره ضيقا حرجا كانما يصعد في السماء وهي الانابه الي دار الغرور التي هي سجن المومن والتجافي
عن دار الخلود والجنه التي عرضها كعرض السما **الثالث** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** اعوذ بك
من الفقر **غب** اصل الفقر كسر فقار الظهر والفقر يستعمل على اربعه اوجه الاول وجود الحاجه
الضروريه وذلك عام للانسان ما دام في دار الدنيا بل عام للموجودات كلها وعليه قوله تعالى
يا ايها الناس انتم الفقراء الي الله والثاني المقتنيات وهو المذكور في قوله تعالى للفقراء الذين احصروا
في سبيل الله وانما الصدقات للفقراء الثالث فقر النفس وهو الشره وهو المقابل بقوله الغني
غني النفس والمعني بقولهم من عدم القناعة لم يفده المال غنى الرابع الفقر الي الله المشار اليه

بقوله رب اني لما انزلت الي من خير فقير ويقال افتقر فهو مفتقر وفقير ولا يكاد يقال فقر
وان كان القياس يقتضيه اقول والمستفاد منه في الحديث هو القسم الثالث **خط** انما استعاذ
صلى الله عليه وسلم من الفقر الذي هو فقر النفس لا قله المال قال القاضي عياض وقد تكون
استعاذته من فقر المال والمراد الفتنه من احتماله وقله الرضى به ولهذا قال فتنه الفقر ولم يقل
الفقر وقد جاءت احاديث كثيره في الصحيح في فضل الفقر **قوله** والقله **تو** القله تحمل على قله الصبر
اوقله العدد ولا خفاء ان المراد منها القله في ابواب البر وخصال الخير لانه كان يوثر الاقلال
في الدنيا ويكره الاستكثار من الاعراض الفانيه **الرابع** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** من الشقاق
في الغريبين اراد بالشقاق الخلاف لان كل واحد منهما يكون في شق اي ناحيه والشقاق
العداوه ومنه قوله تعالى في عزه وشقاق والنفاق ان تظهر لصاحبك خلاف ما تستر
وتضمر **قوله** وسوء الاخلاق من عطف العام على الخاص وفيه اشعار بان الشقاق والنفاق
اعظمها لان سريان ضررهما الي الغير **الخامس** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** من الجوع **قض**
الجوع الالم الذي يناله الحيوان من خلو المعدة والضجيع المضاجع استعاذ منه لانه يمنع
استراحة البدن ويحلل المواد المحموده بلا بدل ويشوش الدماغ ويثير الافكار الفاسده والخيالات
الباطلة ويضعف البدن عن القيام بوظايف الطاعات والخيانه نقيض الامانة والبطانه
ضد الظهاره واصلها في الثوب فاتسع فيما يستبطن الرجل من امره فيجعله بطانه حاله اقول
حض الضجيع بالجوع لينبه على ان المراد بالجوع الذي يلازمه ليلا ونهارا ومن ثم حرم الوصال
ومثله يضعف الانسان عن القيام بوظايف العبادات لا سيما بقيام التهجد والبطانه بالخيانه
لانها ليست كالجوع الذي تضرر به صاحبه فحسب بل هي ساريه الي الغير فهي وان كانت بطانه
حاله لكن يجري سريانه الي الغير مجرى الظهاره **السادس** انس رضي الله عنه **قوله** سيي الاسقام
الاضافه ليست بمعنى من كما في قولك خاتم فضه بل هي من اضافة الصفة الي الموصوف
اي الاسقام السيئه **تو** لم يستعذ بالله من ساير الاسقام لان منها ما اذا تحامل الانسان فيه
على نفسه بالصبر خفت مونته وعظمت مثوبته كالحمى والصداع والرمد وانما استعاذ
من السقم المزمن فينتهي بصاحبه الي حالة يفر منها الحميم ويقل دونها المؤانس والمداوي مع
ما يورث من الشين فمنها الجنون الذي يزيل العقل فلا يامن صاحبه القتل ومنها البرص
والجذام وهما العلتان المزمنتان مع ما فيهما من القذارة والبشاعة وتغير الصورة وقد
اتفقوا على انهما معديان الي الغير **السابع** قطبه **قوله** من منكرات الاخلاق **غب** الانكار
ضد العرفان والمنكر كل فعل تتوقف في استقباحه واستحسانه العقول وتحكم بقبحه
الشريعه اقول الاضافة في القرينتين الاوليين اضافه الصفه الي الموصوف والثالثه
بمعنى من لان الاهواء كلها منكره **الثامن** شتير **قوله** تعويذا اي ما اتعوذ به الجوهري

العوذه والمعاذه والتعويذ كلها بمعنى قوله من مني مظ اي من شر غلبة مني حتى لا اقع في الزنى
والنظر الى المحارم التاسع ابو اليسر قوله اعوذ بك من الهدم قض الهدم بالسكون سقوط البناء
ووقوعه على الشي وروي بالفتح وهو اسم ما انهدم منه والتردي السقوط من عال كالتدهده
من شاهق جبل والسقوط في بير والغرق بالتحريك مصدر غرق في الماء والحرق بالتحريك النار
واتما استعاذ من الهلاك بهذه الاسباب مع ما فيه من نيل الشهاده لانها مجهده مقلقة لا يكاد
الانسان يصبر عليها ويثبت عندها فلعل الشيطان ينتهز منه فرصة فيحمله على ما يخل بدينه ولانه يعد
فجاه وهي اخذة الاسف على ما مر في كتاب الجنايز اقول ولعله صلى الله عليه وسلم استعاذ منها لانها
في الظاهر مصايب ومحن وبلاء كالامراض السابقه المستعاذ منها واما ترتب ثواب الشهاده عليها
فللبناء على ان الله تعالى يثيب المومن على المصايب كلها حتى الشوكة التي يشاكها ولان الفرق بين
الشهاده الحقيقيه وبين هذه انها متمنى كل مومن ومطلوبه وقد يجب عليه توخي الشهاده والتحري فيها
بخلاف التردي والغرق والحرق ونحوها فانه يجب الاحتراز عنها ولو سعى فيها عصى قوله ان
يتخبطني قو الاصل في التخبط ان يضرب البعير الشي بخف يده فيسقط والمعنى اعوذ بك ان يمسني الشيطان
عند الموت بنزغاته التي تزل الاقدام وتصارع العقول والاحلام قوله لديغا فعيل بمعنى مفعول
واللدغ يستعمل في ذوات السموم من حية وعقرب وغير ذلك قوله ان اموت في سبيلك مدبرا عبارة
عن الفار عن الزحف حيث لا يجوز له الفرار وما اشبه ذلك تعليم للامة والا فرسول الله صلى الله
عليه وسلم يجوز له الفرار وكذا خبط الشيطان وغير ذلك من الامراض المزمنه المشوهة
للخلق العاشر معاذ رضي الله عنه قوله من طمع يهدي قض الهدايه الارشاد الى الشي والدلاله
اليه ثم اتسع فيه فاستعمل بمعنى الادناء من الشي والايصال اليه والطبع بالتحريك العيب واصله
الدنس الذي يعرض السيف والمعنى اعوذ بالله من طمع يسوقني الى شين في الدين وازراء بالمروة
اقول الهدايه هنا بمعنى الدلاله الموصلة الى البغيه واردة على سبيل التمثيل لان الطبع الذي هو
بمعنى الرين مسبب عن كسب الاثام قال تعالى كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون فلما جعل
مسببا عن الطمع الذي هو نزوع النفس الى الشي شهوة له جعل كالمرشد والهادي الى مكان سحيق
فيحله فيه هواه وهو المعنى بالرين فاستعمل الهدي فيه على سبيل الاستعاره تهكما الحادي عشر
عايشه رضي الله عنها قوله الغاسق اذا وقب قض الغاسق الليل اذا غاب الشفق واعتكر ظلامه
من غسق يغسق اذا اظلم واطلق ههنا على القمر لانه يظلم اذا كسف ووقوبه دخوله في الكسوف
واسوداده واتما استعاذ من كسوفه لانه من ايات الله الدالة على حدوث بليه ونزول نازله اقول
يويد هذا التاويل حديث ابي موسى في الكسوف قال فقام النبي فزعا يخشى ان تكون الساعه
ثم قال هذه الايات التي يرسل الله لا يكون لموت احد ولا لحيوته ولكن يخوف الله بها عباده
فاذا رايتم من ذلك شيئا فافزعوا الى ذكر الله ودعايه واستغفاره ولان اسم الاشاره في الحديث

كوضع اليد في التعيين وتوسط ضمير الفصل بينه وبين الخبر المعرف يدل على ان المشار اليه هو القمر
لا غير وتفسير غاسق الليل يا باه سياق الحديث كل الاباء ولان دخول الليل نعمة من نعم الله تعالى
ومن الله بها على عباده في كثير من الايات قال تعالى وجعل لكم الليل لتسكنوا فيه فلما جن عليه
الليل راى كوكبا قال هذا ربي وقول الشاعر شعر وكم لظلام الليل عندك من يد تخبر ان
المانوية يكذب الثاني عشر عمران قوله الها تميز لكم الاستفهامية وقد فصل بينهما ظاهرا واما
من حيث المعنى فلا فصل اذ رتبته المفعول هو التاخر عن الفعل قوله ستا في الارض المذكور في
التنزيل يغوث ويعوق ونسر واللات والمناة والعزى والله اعلم بالمراد ومن ثم قال ستا لان
المميزات كلها مونثه وانما الحق التاء بسبعة لاشتماله على الاله الذي في السماء على زعمه فغلب
جانب التذكير ولهذا لم يقل واحدة في السماء قوله فايهم بعد الفاء جزاء شرط محذوف اي اذا
كان كذلك فاذا احزبك امر فايهم تخصه وتلتجي اليه اذا نابتك نايبه وحدثت حادثه قال تعالى
واذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين وهذا الاسلوب يسمى في علم البديع بالمذهب
الكلامي فلما الزمه واقر قال الذي في السماء اتبعه بقوله اما انك لو اسلمت وهذا من باب ارخاء
العنان والكلام المنصف لان من حق الظاهر بعد اقراره ان يقال له اسلم ولا يعاند واما الاشاره
الى الاستعاذه من شر النفس وايذان بان اتخاذ تلك الالهه ليس الا هوى النفس الامارة بالسو
وان المرشد الى الطريق المستقيم والدين القويم هو الله تعالى الثالث عشر والرابع عشر انس رضي الله
عنه قوله قالت الجنه قول الجنه والنار يجوز ان تكون حقيقه ولا بعد فيه كما في قوله تعالى وتقول
هل من مزيد ويجوز ان يكون استعاره شبه استحقاق العبد بوعد الله ووعيده الجنة والنار في
تحققهما وثبوتهما بنطق الناطق كان الجنه مشتاقه الى السايل داعية دخوله والنار نافرة عنه
داعية له بالبعد عنها فاطلق القول واراد التحقق والثبوت وفي وضع الجنه والنار موضع ضمير
المتكلم تجريد ونوع من الالتفات ويجوز ان يقدر مضاف اي قالت خزنة الجنه وخزنة النار
فالقول اذن حقيقي الفصل الثالث الاول القعقاع قوله حمارا العلما اراد ان اليهود
سحرته ولولا استعاذتي بهذه الكلمات لتمكنوا من ان يقلبوا حقيقتي لبعضهم اياي حتى اني اسلمت
او لتمكنوا من اذلالي وتوهيني كالحمار فانه مثل في الذلة قال شعر ولا يقيم على ضيم يراد به الا الاذلان
عير الحي والوتد قوله لا يجاوزهن بر ولا فاجر شعر بان المراد بالكلمات علم الله الذي ينفد البحر
قبل نفاده في قوله قل لو كان البحر الايه لان معنى التكرير في قوله بر ولا فاجر وتكرير حرف التاكيد
لاستيعاب كما في قوله تعالى ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين ولو اريد بالكلمات التامات
القران تاول بان البر والفاجر من المومن والكافر والمطيع والعاصي لا يتجاوزان ما لهما وما
عليهما من الوعد والوعيد والثواب والعقاب وغير ذلك يؤيده قوله تعالى وتمت كلمة ربك صدقا
وعدلا لان الصدق ملايم للوعد والوعيد والخبر من القصص ونبا الاولين والاخرين مما سبق ومما

سيأتي والعدل موافق للامر والنهي والثواب والعقاب وما اشبه ذلك حش وفي امثال هذا الحديث
مما جاء فيه الاستعاذه بكلمات الله دليل على ان كلام الله غير مخلوق لان النبي صلى الله عليه وسلم استعاذ
بها كما استعاذ بالله في قوله اعوذ بالله وبصفاته في قوله برب الناس ملك الناس وبعزة الله وقدرته
ولم يكن يستعيذ بمخلوق من مخلوق وبلغني عن الامام احمد بن حنبل رضي الله عنه انه استدل بها على ان
القرآن غير مخلوق لانه ما من مخلوق الا وفيه نقص **قوله** خلق قدرا وانشا وبرا اي جعل الخلقة مبراة
من التفاوت فخلق كل عضو على ما ينبغي كونه وذرا اي بث الذراري في الارض **الثاني والثالث**
ابو سعيد رضي الله عنه **قوله** قال نعم اي اساوي الداين بالمنافق لان الرجل اذا غرم حدث فكذب
ووعد فاخلف كما ورد في حديث عايشه والفقير الذي لم يصبر على فقره اسوء حالا من الداين وقد
روي كاد الفقر ان يكون كفرا والله اعلم **باب جامع الدعاء** اضافه الجامع الى
الدعاء اضافه الصفة الى الموصوف اي الدعاء الجامع لمعاني كثيرة في الفاظ كثيرة **الفصل
الاول الاول** ابو موسى رضي الله عنه **قوله** كل ذلك عندي كالتذييل للسابق **ح** اي انا متصف
بهذه الاشياء فاغفرها لي قالها تواضعا وهضما لنفسه عن علي رضي الله عنه فوات الكمال وترك
الاولى ذنوبا وقيل اراد ما كان عن سهو وقيل ما كان قبل النبوة وقوله انت المقدم اي تقدم من
شاء من خلقك بتوفيقك الى رحمتك وتوخر من تشاء عن ذلك **الثاني** ابو هريرة رضي الله عنه
قوله عصمة امري هو من قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا اي بعهد الله وهو الدين واصلاح
الدنيا عبارة عن الكفاف فيما يحتاج اليه وانه يكون حلالا ومعينا على الطاعة واصلاح المعاد
اللطف والتوفيق على طاعة الله وعبادته وطلب الراحة بالموت اشارة الى قوله صلى الله عليه وسلم
اذا اردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون هذا هو النقصان يقابله الزيادة في القرينة السابقة
وهذا الدعاء من الجوامع **الثالث** عبد الله بن مسعود رضي الله عنه **قوله** اسالك الهدى اطلق الهدى
والتقى ليتناول كل ما ينبغي ان يهتدي اليه من امر المعاش والمعاد ومكارم الاخلاق وكل ما يجب
ان يتقي منه من الشرك والمعاصي ورذايل الاخلاق وطلب العفاف والغنى تخصيص بعد التعميم
وهذا ايضا من الجوامع **الرابع** علي رضي الله عنه **قوله** اللهم اهدني **قض** امره بان يسال الله تعالى
الهداية والسداد وان يكون في ذكره مخطرا بباله ان المطلوب هداية كهداية من ركب متن الطريق
واخذ في المنهج المستقيم وسداد يشبه سداد السهم نحو الغرض والمعنى ان يكون في سواله طالبا غاية
الهدى ونهاية السداد اقول وفيه معنى قوله تعالى فاستقم كما امرت اهدنا الصراط المستقيم اي هداية
لا اميل بها الى احدى طرفي الافراط والتفريط **الخامس والسادس** عن ابن عباس رضي الله عنه **قوله** اكثر دعاء
النبي صلى الله عليه وسلم لعله صلوات الله عليه انما كان يكثر من هذا الدعاء لانه من الجوامع التي
تحوز جميع الخيرات الدنيوية والاخروية وبيانه انه صلى الله عليه وسلم كرر الحسنة ونكرها تنويعا وقد
تقرر في علم المعاني ان النكرة اذا اعيدت كانت الثانية غير الاولى فالمطلوب في الاولى حسنات

الدنيوية من الاستعانة والتوفيق والوسايل التي اكتساب الطاعات والمبرات بحيث تكون مقبولة
عند الله تعالى وفي الثانية ما يترتب عليها من الثواب والرضوان في العقبى وقوله وقنا عذاب النار
تتميم اي ان صدر منا ما يوجبها النار من التقصير والعصيان فاعف عنا وقنا عذاب النار فحق لذلك
ان يكثر من هذا الدعاء **الفصل الثاني الاول** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** وامكر لي قيل
المكر الخدع وهو من الله تعالى ايقاع بلاية باعدايه من حيث لا يشعرون وقيل هو استدراج العبد
بالطاعات فيتوهم انها مقبولة وهي مردودة **قوله** لك شاكرا **قض** قدم الصلات على متعلقاتها تقديما
للاهم وارادة للاختصاص والمخبت الخاشع المتواضع من الخبت وهو المطمين من الارض اي المطمين
الى ذكر ربه الواثق به قال تعالى واخبتوا الى ربهم اي اطمانوا وسكنت نفوسهم الى امره واقيمت اللام
مقام الى ليفيد معنى الاختصاص والاواه فعال بني للمبالغة من اوه يقال اوه تاوها وتاوها اذا
قال اوه وهو الصوت الحزين المتفجع والمعنى اجعلني لك اواها متفجعا على التفريط منيبا راجعا اليك
تايبا عما اقترفت من الذنوب والحوبة الاثم وكذا الحوب والحوب وغسلها كناية عن ازالته بالكلية
بحيث لا يبقى منه اثر وسداد اللسان ان لا يتحرك الا بالحق ولا ينطق الا بالصدق وسخيمة الصدر
الضغينة من السخمة وهي السواد ومنه سخام القدر واضافتها الى الصدر لان مبداها القوة الغضبية
المنبعثة من القلب الذي هو في الصدر وسلها اخراجها وتنقية الصدر منها من سل السيف اذا
اخرجه من الغمد **ثبت** حجتي اي قولي وتصديقي في الدنيا وعند جواب الملكين في القبر اقول فان قلت
ما الفايدة في ترك العاطف في القراين السابقة من قوله رب اجعلني الى قوله منيبا وفي الاتيان
به في القراين اللاحقة قلت اما الترك فللتعداد والاحصاء ليدل على ان ما كان لله غير معدود
ولا داخل تحت الضبط فيعطف بعضها على بعض ولهذا قدم الصلات على متعلقاتها واما الاتيان
بالعاطف فيما كان للعبد فلانضباطه واما الكتفي في قوله اليك اواها منيبا بصلة واحدة لكون
الانابة لازمة للتاوه ورديفا له فكانهما شي واحد ومنه قوله تعالى ان ابراهيم لاواه منيب
الثاني والثالث ابو بكر رضي الله عنه **قوله** خيرا من العافية فان قلت كيف افرد العافية بعد جمعها
قلت لان معنى العفو محو الذنب ومعنى العافية السلامة عن الاسقام والبلايا فاستغنى عن ذكر
العفو بها لشمولها يويده قوله في الحديث الثالث فاذا اعطيت العافية فقد افلحت **مظ** وبكاوه
صلى الله عليه وسلم مما علم وقوع امته في الفتن وغلبة الشهوة عليهم وحرصهم على جمع المال والجاه
امرهم ان يلتجيوا الى الله ويسلوا العفو والعافية من الله تعالى **قوله** والمعافاة هي ان يعافيك الله
تعالى من الناس ويعافيهم منك اي يغنيك عنهم ويغنيهم عنك ويصرف اذاهم عنك واذاك عنهم
وقيل هي مفاعلة من العفو وهو ان تعفو عن الناس ويعفوهم عنه **قوله** اسنادا ميز عن الحسن
والغريب معا كما سبق بيانه **الرابع** عبد الله رضي الله عنه **قوله** ما زويت عني **قض** اصل الزي الجمع
والقبض يقال زوي فلان المال عن وارثه زيا وفي الحديث قال عمر رضي الله عنه عجبت لما زوي

الله عنك من الدنيا اي لما نحي عنك المعنى اجعل ما نحيته غنى من محابي عونا لي على شغلي بمحابك وذلك
ان الفراغ خلاف الشغل فاذا زوي عنه الدنيا ليفرغ لمحاب ربه كان ذلك الفراغ عونا له على الاشتغال
بطاعة الله تعالى الخامس ابن عمر رضي الله عنهما قوله اللهم اقسم لنا قض اي اجعل لنا قسما ونصيبا
نحول به نحجب ونمنع من حال التي حيلوله وارزقنا يقينا بك وبان لا مرد لقضائك وقدرك وان لا
نصيبنا الا ما كتبته علينا وان ما قدرته لا يخلو عن حكمة ومصلحة واستجلاب مثوبة تهون به مصيبات
الدنيا واجعله الضمير فيه للمصدر كما في قولك زيدا ظننته منطلق اي اجعل الجعل والوارث هو
المفعول الاول ومنا في موضع المفعول الثاني على معنى واجعل الوارث من نسلنا لا كلالة خارجة عنا كما
قال تعالى حكاية عن دعوة زكريا فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب وقيل الضمير
للتمتع الذي دل عليه التمتيع ومعناه اجعل تمتعنا بها باقيا عنا ماثورا فيمن بعدنا او محفوظا لنا الى
يوم الحاجة وهو المفعول الاول والوارث مفعول ثان ومنا صلة له وقيل الضمير لما سبق الاستماع
والابصار والقوة وافراده وتذكيره على تاويل المذكور كما في قول روبة شعر فيها خطوط من سواد وبلق
كانه في الجلد توليع البهق والمعنى بوراثتها لزومها له عند موته لزوم الوارث له واجعل ثارنا مقصورا
على من ظلمنا ولا تجعلنا ممن تعدي في طلب ثاره فاخذ به غير الجاني كما كان معهودا في الجاهلية او
اجعل ادراك ثارنا على من ظلمنا فيدرك منه ثارنا واصل الثار الحقد والغضب من الثوران يقال
ثار ثائره اذا هاج غضبه قوله ولا تجعل مصيبتنا في ديننا مظ ولا تصيبنا بما ينقص ديننا من اكل
الحرام واعتقاد سوء او فترة في العبادة قوله اكبر همنا فيه ان قليلا من الهم مما لا بد منه في امر المعاش
مرخص بل مستحب قوله لا تسلط علينا يعني لا تجعلنا مغلوبين للكفار والظلمة ويحتمل ان يراد
لا تجعل الظالمين علينا حاكمين فان الظالم لم يرحم الرعية فان قلت بين لي تاليف هذا النظم
واي وجه من الوجوه المذكورة اولى قلت ان يجعل الضمير للتمتيع والمعنى واجعل ثارنا مقصورا
على من ظلمنا ولا تجعلنا ممن تعدي في طلب ثاره ويحمل من لا يرحمنا على ملائكة العذاب في القبر وفي
النار لئلا يلزم التكرار وقوله وانما خص السمع والبصر بالتمتيع من الحواس لان الدلائل الموصلة
الى معرفة الله تعالى وتوحيده انما يحصل من طريقهما لان البراهين انما تكون ماخوذة من الايات
المنزلة وذلك بطريق السمع او من الايات المنصوبة في الافاق والانفس وذلك بطريق البصر فسال
التمتيع بهما حذرا من الانخراط في سلك الذين ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة ولما
حصلت المعرفة ترتبت عليها العبادة فسال القوة ليتمكن بها من عبادة ربه ثم انه اراد ان لا ينقطع هذا
الفيض الالهي عنه لكونه رحمة للعالمين فسال البقاء ذلك ليستن سنته بعده فقال واجعل ذلك
التمتيع وارثا باقيا منا ولما كانت القرينتان اعني واجعل ثارنا على من ظلمنا وانصرنا على من عادانا على
وزان قوله اعوذ بك من ان اظلم واظلم وجب تاويل القرينة الاولى بما سبق والثانية ظاهرة
ولما كان مفهوم وانصرنا على من عادانا لا تسلط علينا على من ظلمنا وجب ان يحمل ولا تسلط علينا

من لا يرحمنا على ما حملنا عليه ويلوح من قوله ولا تجعل الدنيا مبلغ علمنا معنى قوله تعالى يعلمون
ظاهرا من الحيوة الدنيا وهم عن الاخرة هم غافلون السادس ابو هريرة رضي الله عنه قوله اللهم
انفعني لي هذا المعنى بنظم ما ورد من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم طلب اولا النفع بما رزق
من العلم وهو العمل بمقتضاه ثم توخي علما زائدا عليه ليترقى منه الى عمل زائد على ذلك ثم قال
رب زدني علما ليشير الى طلب الزيادة في السير والسلوك الى ان يوصله الى مخدع الوصال
وظهر من هذا ان العلم وسيلة العمل وهما متلازمان ومن ثم قيل ما امر الله رسوله بطلب
الزيادة في شيء الا في العلم وما احسن موقع الحمد في هذا المقام ومعنى المزيد فيه ولئن شكرتم لازيدنكم
وموقع الاستعاذة من الحال المضاف الى النار تلميحا الى القطيعة والبعد وهذا من جامع الدعاء
الذي لا مطمح وراءه السابع عمر رضي الله عنه قوله سمع عند وجهه قض اي سمع من جانب وجهه
وجهته صوت خفي كدوي النحل كان الوحي كان يؤثر فيهم وينكشف لهم انكشافا غير تام فصاروا
كمن يسمع دوي صوت ولا يفهمه او سمعوه من الرسول صلى الله عليه وسلم من غطيطه وشدة
تنفسه عند نزول الوحي وقوله فسري عنه اي كشف عنه وزال ما اعتراه من برحاء الوحي
قوله زدنا ولا تنقصنا عطف النواهي على الاوامر للتاكيد وقد حذف ثواني المفعولات في بعض
الالفاظ ارادة لاجرائها مجرى فلان يعطي ويمنع مبالغة وتعميما ويلوح من صفحات هذا الدعاء
تباشير البشارة والاستبشار والفوز بالمباغي ونيل الفلاح في الدنيا والعقبى ولعمري انه من مجازه
ومواقعه وذلك ان اولئك في قوله تعالى اولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس مشعر
بان وراثتهم الفردوس الاعلى انما كان لاتصافهم بتلك الخصال الفاضلة من الخشوع في الصلوة
والاعراض عما لا يعنيهم في الدين وانفاقهم في سبيل الله الى غير ذلك قوله ولا تهنا مظ اصله
ولا تهوننا فنقلت كسرة الواو الى الهاء وحذفت الواو لسكونها وسكون النون الاولى ثم ادغمت
النون الاولى في الثانية ولا تؤثر علينا اي ولا تختر علينا غيرنا فتعزه وتذللنا يعني لا تغلب علينا
اعداءنا قوله من اقامهن اي حافظ وداوم عليهن

الفصل الثالث

الاول عثمان رضي الله
عنه فهو خير لك يشير الى ما ورد قال تعالى اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ثم صبر عوضته منهما
الجنة قوله ويدعو بهذا الدعاء قال صلى الله عليه وسلم ان شئت دعوت فاسند الدعاء الى نفسه
وكذا طلب الرجل ان يدعو له ثم امره صلى الله عليه وسلم ان يدعو هو كانه لم يرض منه اختيار
الدعاء لما قال الصبر خير لك لكن في جعله شفيعا له ووسيلة في استجابة الدعاء ما يفهم انه صلى الله
عليه وسلم شريك فيه قوله اني توجهت بك بعد قوله اتوجه اليك فيه معنى قوله تعالى من
ذا الذي يشفع عنده الا باذنه سال اولا ان ياذن الله نبيه ان يشفع له ثم اقبل على النبي ملتمسا لان يشفع
له ثم كر مقبلا على الله ان يقبل شفاعته قائلا فشفعه والباء في بنبيك للتعدية وفي بك للاستعانة
قوله لتقضى لي في حاجتي فان قلت ما معنى لي وفي قلت معنى لي كما في قوله رب اشرح لي

صدري اجمل اولاثم فصل ليكون اوقع ومعنى في كما في قول الشاعر شعر بحرح في عراقتها نصيلي
اي اوقع القضاء في حاجتي واجعلها مكانا له ونظير الحديث قوله تعالى واصلح لي في ذريتي وقوله
فشفعه في اي اقبل شفاعته في حقي والفاء عطف على قوله اتوجه اليك بنبيك اي اجعله
شفيعا لي فشفعه وقوله اللهم معترضه **قوله** حسن صحيح غريب قد سبق ان الصحيح قد يكون غريبا
وان الحسن يكون في طريق والصحيح في طريق آخر **الثاني** ابو الدرداء **قوله** يقول اللهم اسئلك حذف
ان كما في قوله احضر الوغى واما قال اجعل حبك احب الي من نفسي بدل اجعل نفسك مراعاة للادب
حيث لم يرد ان يقابل بنفسه نفسه عز وجل فان قيل العلة انما عدل لان النفس لا تطلق على الله تعالى
قلت بل اطلاقه صحيح وقد ورد في التنزيل مشاكلة قال تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وقوله
ومن الماء البارد اعاد من هنا ليدل بذلك على استقلال الماء البارد في كونه محبوبا وذلك في
بعض الاحيان فانه يعدل بالروح وعن بعض الفضلاء ليس للماء قيمة لانه لا يباع اذا وجد ولا يباع
اذا فقد **قوله** يحدث يروى مرفوعا جزاء للشرط لان الشرط اذا كان ماضيا والجزاء مضارعا يسوغ
فيه الوجهان ويقول بدل من الجزاء **قوله** كان اعبد البشر يحتمل ان يراد به في عصره وزمانه وان
يراد انه كان اشكر الناس قال تعالى له اعملوا آل داود شكرا اي بالغ في شكري وابذل وسعك
فيه قيل ان داود جزا ساعات الليل والنهار على اهله فلم يكن ياتي ساعة من ساعات الليل والنهار
الا وانسان من آل داود قايم يصلي **الثالث** عطاء رضي الله عنه **قوله** اما على ذلك الهمزة في اما يحتمل
ان يكون للانكار اي اسكر واما على ضرر من ذلك وللنداء والمنادى بعض القوم اي يا فلان ليس
علي من ذلك ضرر ويحتمل التنبيه اي على بيان ذلك **قوله** فلما قام تبعه رجل من القوم الى ههنا قول
السايب وقوله هو ابي آخره قول عطاء اي قال السايب لما قال عمار تبعه رجل والرجل هو السايب
كنى عن نفسه بالرجل وهذا الرجل هو المراد من قول عطاء هو ابي وتقدير الاستثناء انه لم يصرح
السايب باسمه الا انه كنى عن نفسه بالرجل وقوله فسأله اي فسأل عمارا ثم جاء الرجل وهو السايب
فاخبر بالدعاء القوم **قوله** بعلمك الغيب للاستعطاف اي انشدك بحق علمك وقوله واسالك خشيتك
عطف على هذا المحذوف واللهم معترضه والمراد بالخشية في الغيب والشهادة اظهارها في السر
والعلانية وكذلك معنى الرضى اي في حالة رضى الخلق وغضبهم **قوله** قرة عين لا تنقطع يحتمل انه
طلب نسلا لا ينقطع بعده قال تعالى هب لنا من ازواجنا وذرياتنا قرة اعين او طلب محافظة
الصلوات والادامة عليها كما ورد وجعل قرة عيني في الصلوة **قوله** لذة النظر قيد النظر باللذة
لان النظر الى الله اما نظر هيبة وجلال في عرصات القيمة واما نظر لطف وجمال في الجنة ليؤذن
بان المطلوب هذا **قوله** في غير ضراء مضرة متعلق الظرف مشكل ولعله متصل بالقرينة الاخرى
وهي قوله والشوق الى لقايك سال شوقا الى الله تعالى في الدنيا بحيث يكون ضراء غير مضرة اي
شوقا لا يؤثر في سيري وسلوكي وان ضرني مضرة ما قال شعر اذا اقلت اهدى الهجر احل البلاء

تقول لولا الهجر لم يطب الحب * وان قلت كربي دائم قلت انما * يعد محبا من يدوم له كرب * ويجوز
ان يتصل بقوله احيني ما علمت الحيوة خيرا لي ومعنى ضراء مضرة الضر الذي لم يصبر عليه كما ورد في
قوله صلى الله عليه وسلم عجبا لامر المومن الى قوله ان اصابته سراء شكر وكان خيرا له وان اصابته
ضراء صبر وكان خيرا له **قوله** هداة مهتدين وصف الهداة بالمهتدين لان الهادي اذا لم يكن
مهتديا في نفسه لم يصلح ان يكون هاديا لغيره لانه يوقع الخلق في الضلال من حيث لا يشعر
الرابع ام سلمة رضي الله عنها **قوله** علما نافعا كان من الظاهر ان يقدم الرزق الحلال على العلم
لان الرزق اذا لم يكن عن حلال لم يكن العلم نافعا والعمل اذا لم يكن عن علم نافع لم يكن
متقبلا قلت آخره ليؤذن بان العلم والعمل انما يعتد بهما ويقعا موقعهما اذا كانا موسسين على الرزق
الحلال وهي المرتبة العليا والمطلوب الاسنى ولو قدم لم يكن بذلك كما اذا سالت عن رجل قيل
لك هو عالم عامل فقلت من اين معاشه فقيل لك من ادرار السلطان استنكفت منه ولم
تعتبر علمه وعمله وجعلتهما هباء منثورا **الخامس** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** دعاء مبتدا موصوف
خبره لا ادعه وفي هذا التركيب من اللطف ما لا يخفى على الذكي **قوله** اجعلني بمعنى صيرني ولذلك
اتى بالمفعول الثاني فعلا لان صار من دواخل المبتدا والخبر نحو قوله تعالى وتركهم في ظلمات
اذا جعل ترك بمعنى صار والنصح تحري فعل او قول فيه صلاح صاحبه قال تعالى قد ابلغتكم
رسالة ربي ونصحت لكم والنصح والوجه في الحديث متقاربان **السادس والسابع** ام معبد **قوله**
خائنة الاعين الكشاف الخائنة صفة للنظرة او مصدر بمعنى الخيانة كالعافية بمعنى المعافاة والمراد
استراق النظر الى ما لا يحل كما يفعل اهل الريب ولا يحسن ان يراد الخائنة من الاعين لان قوله وما
تخفي الصدور لا يساعد عليه اقول يريد انه لا يجوز ان يجعل الاضافة محضة بل يكون اضافة العامل
الى معموله لتناسب قرينته في العمل كانه قيل يعلم تطوع الاعين وخيانتها وما تخفي الصدور وفيه
بحث لان تقلب القلب اكثر تجددا واستمرارا من خيانة العين فوجب الاختلاف نحو قوله تعالى
الله يستهزئ بهم ردا لقولهم انما نحن مستهزؤن حيث قوبلت الجملة الاسمية المحضة بما اشتمل
على الفعل المضارع **الثامن** انس رضي الله عنه **قوله** قد خفت اي ضعف خفت الصوت اذا ضعف
وسكن **قوله** او تساله اياه الظاهر ان او ليس من شك الراوي بل هو من قوله صلى الله عليه وسلم
او لا اهل دعوت الله بشيء من الادعية التي يسال فيها مكروه او هل سالت الله البلاء الذي انت فيه
وعلى هذا تعين عود الضمير المنصوب الى البلاء المفهوم من قوله قد خفت فيكون قد عمم اولا وخص
ثانيا **قوله** ما كنت ما يجوز ان يكون شرطيه ويجعله جزاء او موصوله وقوله فعجله خبره والفاء
لتضمنها معنى الشرط **قوله** لا تطيقه بعد ما صار الرجل كالفرخ وبعد قوله كنت اقول لحكايه
الحال الماضية المستمرة الى الحال والاستقبال **التاسع** حذيفة رضي الله عنه **قوله** قال اللهم
شان لقوله علي **قوله** سر بي خيرا الجوهري السر الذي يكتم والجمع الاسرار والسريرة مثله طلب

او لا سر يره خيرا من العلانيه ثم عقبه بطلب علانيه صالحة لدفع توهم ان السريره ربما تكون
خيرا من علانيه غير صالحة **قوله** من صالح من زايده على مذهب الاخفش ومن الثانيه بيان ما
ويجوز ان تكون بمعنى البعض وقوله غير الضال مجرور بدل من كل واحد من الاهل والمال والولد
على سبيل البدل والضال هاهنا يحتمل ان يكون للنسبه اي غير ذي ضلال والله اعلم **كتاب**
المناسك النسك العباده والناسك العابد واختص باعمال الحج والمناسك مواقف النسك
واعمالها والنسيكه مختصه بالذبيحه **الفصل الاول** **الاول** ابو هريره رضي الله عنه
قوله عليكم الحج **قض** الحج في اللغه القصد وفي الشرع قصد البيت على الوجه المخصوص في
الزمان المخصوص وهو شوال وذو القعده وعشر ليال من ذي الحجه فقال رجل يعني الاقرع بن
حابس اكل عام اي اتامرنا ان نحج في كل عام وعلى هذا يدل على ان مجرد الامر لا يفيد التكرار ولا المره
ولا لما صح الاستفهام وانما سكت صلى الله عليه وسلم حتى قالها ثلاثا زجرا له عن السوال فان التقدم
بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم منهي عنه لقوله تعالى لا تقدموا بين يدي الله لانه صلى الله
عليه وسلم مبعوث لبيان الشرايع وتبليغ الاحكام فلو وجب الحج كل سنه لبينه الرسول صلوات
الله عليه لا محاله ولا يقتصر على الامر به مطلقا سواء سيل عنه او لم يسال فيكون السوال استعجالا
ضايعا ثم لما راي انه لا ينزجر ولا يقتنع الا بالجواب الصريح اجاب عنه بقوله ولو قلت نعم لوجبت
كل عام حجة فادبه انه لا يجب كل عام لما في لو من الدلاله على انتفاء الشي لانتفاء غيره وانه انما لم يتكرر
لما فيه من الحرج والكلفه الشاقه ونبه على ان العاقل ينبغي له ان لا يستقبل الكلف الخارجه عن
وسعه وان لا يسال عن شي ان يبد له ساءه واحتج بهذا الحديث من جوز تفويض الحكم الى راي النبي
صلى الله عليه وسلم فيقول الله له احكم بما شيت فانك لا تحكم الا بالصواب فان قوله صلى الله عليه
وسلم لو قلت نعم لوجبت يدل على انه كان اليه ايجاب ما شاء وهو ضعيف لان قوله لو قلت اعم
من ان يكون قولا من تلقاء نفسه او من وحي نازل او راي يراه ان جوزنا له الاجتهاد والدال
على الاعم لا يدل على الاخص لكنه يدل على ان الامر للوجوب لان قوله لو قلت نعم لوجبت تقديره لو قلت
نعم حجوا كل سنه لوجبت كل عام حجة وذلك انما يصح اذا كان الامر مقتضيا للوجوب اقول
والاستدلال بسوال الرجل على ان الامر لا يفيد التكرار ولا المره ضعيف لان الانكار وارد على السوال
الذي لم يقع موقعه ولهذا زجره وقال ذروني ما تركتكم فمعنى الخطاب يعني اقتصروا على ما امرتكم
فاتوا به على قدر استطاعتكم وكذا قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم
تسوكم نازل في هذا الشان فقد علم ان الرجل لو لم يسال لم يفد الامر غير المره وان التكرار
مفتقر الى دليل خارجي وفي قوله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم ايضا بحث لان القول اذا صح
به يجب ان يجري على حقيقته الا اذا امتنع مانع فيجري على المجاز لنا قوله صلى الله عليه وسلم ايحسب
احدكم متكيا على اريكته يظن ان الله تعالى لم يحرم شيا الا ما في هذا القرآن الا اني والله لقد

امرت ووعظت ونهيت عن اشياء انها كمثل القرآن او اكثر رواه عرباض وفي حديث مقدام انما حرم
رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حرم الله وفي تسميته صلى الله عليه وسلم نفسه رسول الله اشعارا
باستقلاله في الامر والنهي وكذلك القسم في الحديث الاول موذن بالغضب الشديد على المنكر
ووصفه بالانكار على الاريكه شبعان من هذا القبيل وفي قوله لما استطعتم اشاره الى ان بناء الامر
على اليسر والسهوله لا العسر والصعوبه كما ظن السايل **قوله** ذروني ما تركتكم **مح** فيه دليل على ان
الاصل عدم الوجوب وانه لا تكليف قبل ورود الشرع لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا
وقوله فاذا امرتكم بشي فاتوا منه ما استطعتم من اجل قواعد الاسلام ومن جوامع الكلم لما يدخل فيه
ما لا يحصى من الاحكام كالصلوة بانواعها فانه اذا عجز عن بعض اركانها او شروطها اتى بالباقي في
واذا عجز عن غسل بعض اعضايه الوضوء او الغسل غسل الممكن واذا وجد بعض ما يكفيه من الماء
لطهارته او لغسل النجاسه فعل الممكن واذا وجد بعض ما يستر عورته او حفظ بعض الفاتحه
اتى بالممكن واشباهها غير محصوره **الثاني** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** اي العمل افضل وقد ورد
كثير من احاديث المفاضله بين الاعمال على منوال يشكل التوفيق بينها في اول كتاب الصلوة **قوله**
حج مبرور يقال بره احسن اليه فهو مبرور ثم قيل بر الله عمله اذا قبله كانه احسن الى عمله بان قبله
ولم يرده وعلامة كونه مقبولا الاتيان بجميع اركانه وواجباته مع اخلاص النيه واجتناب ما
نهي عنه **قوله** ايمان بالله والجهاد وحج مبرور اخبار مبتداء محذوف نكر الايمان ليشعر بالتعظيم
والتفخيم اي التصديق المقارن بالاخلاص المستتبع للاعمال الصالحة وعرف الجهاد ليدل على الكمال
لان الخبر المعرف باللام يدل على الاختصاص كما قال فذلكم الرباط فذلكم الرباط ووصف الحج
بالمبرور ليدل على ما يدل التنكير في الايمان والتعريف في الجهاد فان قلت لم لا تحملها على الابتداء
محذوفة الاخبار قلت يأبى التنكير في الايمان ذلك على ان المقدر في الكل افضل الاعمال وهو
اعرف من حج مبرور ومن ايمان بالله فاجري الجهاد مجراهما مراعاة للتناسب **الثالث** ابو هريره
رضي الله عنه **قوله** فلم يرفث **نه** الرفث التصريح بذكر الجماع والاعراب به وقال الازهري هو كلمه
جامعه لكل ما يريده الرجل من المراه وقال سعيد بن جبير في قوله تعالى فلا رفث ولا فسوق ولا
جدال في الحج الرفث اتيان النساء والفسوق السباب والجدال المراء يعني مع الرفقاء والخدم
والمكارين وانما لم يذكر الجدال في الحديث اعتمادا على الايه والفاء في فلم يرفث معطوف على
الشرط وجوابه رجع اي صار والجار والمجرور خبر ويجوز ان يكون حالا اي رجع مشابها لنفسه
في البراءه عن الذنوب في يوم ولدته امه **الرابع والخامس** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** تعدل حجه
مظ اي تقابل وتماثل في الثواب لان الثواب يفضل بفضيله الوقت اقول هذا من باب المبالغه
والحاق الناقص بالكامل ترغيبا وبعثا عليه والا كيف يعدل ثواب العمره ثواب الحج **السادس**
ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** ركب **تو** راكب كصاحب وصحب وهم العشره فما فوقها من اصحاب

الابل في السفر دون الدواب والركوحا بفتح الرا من اعمال الفرع على نحو من اربعين ميلا من المدينه
وفي كتاب مسلم انها على سته ولثلثين ميلا منها **قوله** الهذا حج حج فاعل الظرف لاعتماده على الهمزه
يعني ايحصل لهذا ثواب حج وما قالنا على هذا لانه لا يجب على الاطفال **مظ** هذا صريح تصحيح حج
الصبي وحصول الثواب له ولمن حج به فاذا بلغ ووجد الاستطاعه وجب عليه الحج وكانت تلك الحجه
نافله **السابع** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** شيخا حال وقوله لا يثبت يجوز ان تكون صفه بعد صفه
وان يكون من الاحوال المتداخله ويجوز ان يكون شيخا بدلا لكونه موصوفا اي وجب عليه الحج بان
اسلم وهو شيخ كبير او حصل له المال في هذه الحالة والاول اوجه **قوله** افاحج عنه الفا الداخلة عليها
الهمزه معطوفه على محذوف اي ايصح مني ان اكون نايبة له فاحج عنه **حس** فيه دليل على ان حج المراه
يجوز وزعم بعض انه لا يجوز لان المراة تلبس في الاحرام ما لا يلبسه الرجل فلا يحج عنه الا رجل مثله
وفيه دليل على ان من مات وفي ذمته حق لله تعالى من حج او كفاره او نذر صدقه او زكوة فانه يجب
قضاؤها من راس ماله مقدما على الوصايا والميراث سواء اوصى به او لم يوص كما يقضى عنه ديون
العباد **قوله** وذلك في حجة الوداع اي جري في حجة الوداع **مح** سميت بذلك لان النبي صلى الله عليه
وسلم ودع الناس فيها ولم يحج بعد الهجرة غيرها وكانت سنه عشر من الهجره وفي صدر الحديث
كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءته امراه من خثعم تستفتيه فجعل
الفضل ينظر اليها وتنظر اليه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الاخر
فقالت يا رسول الله ان فريضه الله الحديث وفيه فوايد منها جواز الارداف على الدابه اذا كانت مطيقه
وجواز سماع صوت الاجنبيه عند الحاجه ومنها تحريم النظر الى الاجنبيه ومنها ازاله المنكر باليد لمن
امكنه **الثامن** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** لو كان عليها دين في الحديث دليل على ان السايل ورث
منهاما لا فسال لما سال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق الله تعالى على حق العباد واوجب
الحج عليه والجامع علة المالية **التاسع** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** اكتتب **تو** اي اثبت اسمي في جمله من
يخرج فيها من قولهم اكتتب الرجل اذا كتب نفسه في ديوان السلطان ويستعمل ايضا في وضع كتب
وهو في الاكثر متعارف في المخلوق ومنه قوله تعالى وقالوا اساطير الاولين اكتتبها وقيل اكتتب
اي امر بان يكتب له كقولهم اصطنع خاتما اي امر بان يصنع له وفي الغريبين يقال اكتتب فلان اي سال
ان يكتب في جمله الزمنى ولا ينتدب للجهاد واذا اخذ الرجل من امير جنده خطا بزمانته ليتخلف عن
الغزو ولازمانه به بل فعل ذلك اعتلالا فقد اكتتبه اقول الوجه هو الاول فان الصحابي جاء
مستفتيا سايلا عن احد الامرين اللازمين عليه فافتاه صلى الله عليه وسلم بما هو الاولى **مح** في الجواب
تقديم الاهم من الامور المتعارضه لانه لما عرض له الغزو والحج رجح صلى الله عليه وسلم الحج معها
لان الغزو يقوم غيره فيه مقامه بخلاف الحج معها وليس لها محرم غيره **العاشر والحادي عشر**
ابو هريره رضي الله عنه **قوله** ذو محرم **مح** حقيقة المحرم من النساء التي يجوز النظر اليها والخلوه بها

والمسافرة معها كل من حرم نكاحها على التابيد بسبب مباح لحرمتها فقولنا على التابيد احتراز من
اخت المراه وعمتها وخالتها ونحوهن وقولنا بسبب مباح احتراز من ام الموطوءة بشبهه وبنتها فانهما
تحرمان على التابيد وليستا محرمين لان وطي الشبهه لا يوصف بالاباحه لانه ليس بفعل المكلف وقولنا
لحرمتها احتراز من الملاعنه فانها محرمة على التابيد بسبب مباح وليست محرمه لان تحريمها ليس لحرمتها
بل عقوبه وتغليظا وليس المراد من قوله مسيره يوم وليلة التحديد لان كل ما يسمى سفرا نهي المراه ان
تسافر فيه بغير محرم لروايه ابن عباس المطلقه لا تسافر امراه الا مع ذي محرم وانما كان ذلك عن امر
واقع فلا يعمل بالمفهوم وقال لا يشترط الا امن على نفسها ويحصل الامن زوج او محرم او نسوه ثقات
ولو وجدت امراه واحده ثقه لم يلزمها لكن يجوز لها الحج معها هذا هو الصحيح قال القاضي عياض اتفق
العلماء على انه ليس لها ان تخرج في غير الحج والعمره الا مع ذي محرم الا الهجره من دار الحرب لان اقامتها
في دار الكفر حرام اذا لم تستطع اظهار الدين سواء فيما ذكرنا من الاحكام الشابة والكثيره لان
المراه مظنه الشهوه والطمع فيها لان لكل ساقطه لاقطه **الثاني عشر** ابن عباس رضي الله عنهما
قوله وقت **قض** الوقت في الاصل حد الشي والتاقيت التحديد والتعيين غير ان التركيب شاع
في الزمان وههنا جاء على اصله والمعنى حد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعين لاهل المدينه ذا الحليفه
وهو ماء من مياه بني جشم وحليفه تصغير حلفه كقصبه وهي نبت في الماء وجمعها حلفاء والجحفه
موضع بين مكه والمدينه من الجانب الشامي يحاذي ذا الحليفه وكان اسمه مهيعه فاجحف السيل باهلها
فسميت جحفه يقال اجحف اذا ذهب به وسيل جحاف بالضم اذا جرف الارض وذهب به وقرن
بسكون الراء جبل مدور املس كانه بيضه مطل على عرفات ويلملم جبل من جبال تهامه على مرحلتين
من مكه والمهل موضع الاهلال يريد به الموضع الذي يحرم منه فيرفع فيه صوته بالتلبيه للاحرام
وقوله حتى اهل مكه يهلون منها يدل على ان المكي ميقاته نفس مكه سواء احرم بحج او عمره والمذهب
ان المعتمر يخرج الى ادنى الحل فيعتمر منه لانه صلى الله عليه وسلم امر عايشه لما ارادت ان تعتمر بعد
التحلل من الحج بان تخرج الى الحل فتحرم والحديث مخصوص بالحج **قوله** فهن لهن اي هذه المواقيت لاهلهن
على حذف المضاف ويدل على خصوصيه المضاف المحذوف قوله بعده ولمن اتى عليهن من غير اهلهن
مح وقع عند بعض رواه البخاري ومسلم فهن لهم وكذا عند ابي داود وغيره وقوله من اتى عليهن من
غير اهلهن معناه ان الشامي مثلا اذا مر بميقات المدينه في ذهابه لزمه ان يحرم من ميقات
المدينه ولا يجوز تاخيره الى ميقات الشام وفي قوله من اراد الحج والعمره دلالة على المذهب الصحيح
اي من مر بالميقات لا يريد حجا ولا عمره لا يلزمه الاحرام لدخول مكه وفيه دلالة على ان الحج على
التراخي لا على الفور وقال اصحابنا يجوز للمكي ومن ورد من الافاق ان يحرم من جميع نواحي مكه
بحيث لا يخرج عن نفس المدينه وسورها وفي الافضل قولان اصحهما من باب داره والثاني من
المسجد الحرام تحت الميزاب **الثالث عشر** جابر رضي الله عنه **قوله** والطريق الاخر مرفوع على حذف

المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي مهل الطريق الاخر الجحفه تو مهل بضم الميم وفتح الهاء الموضع
الذى وقت للاهلال منه وذات عرق موضع سمي بذلك لان هناك عرقا وهو الجبل الصغير والعراق
بلاد يذكر ويونث قيل انما يقال لها العراق لوقوعها على شاطى دجله والعراق والفرات شاطي البحر
والنهر مح اختلفوا في ان ذات العرق هل صار ميقاتا بتوقيت النبي صلى الله عليه وسلم او باجتهاد عمر
رضي الله عنه والصحيح الثاني نص الشافعي رضي الله عنه عليه في الام الرابع والخامس عشر انس رضى
الله عنه قوله اعتمر غب العمرة الزيارة التي فيها عمارة الود وجعل في الشريعة للقصد المخصوص قوله
من الحديبيه مح الحديبيه فيها لغتان بتخفيف الياء وتشديدها والتخفيف هو الصحيح المختار وهو قول الشافعي
واهل اللغة وبعض المحدثين والتشديد قول الكسائي وابن وهب وجماهير المحدثين

الفصل الثاني

الاول ابن عباس رضي الله عنهما قوله الحج مرة خبر المبتدا اي واحده فان زاد فهو تطوع الثاني
علي رضي الله عنه قوله يبلغه قض انما وحد الضمير الذي في تبلغه والمرجوع اليه شيآن لانهما في معنى
الاستطاعة والمعتبر هو المجموع ويجوز ان يكون الضمير للراحلة ويكون تقييدها غنيه عن تقييد
الزاد وقوله فلا عليه اي لا تفاوت عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا والمعنى ان وفاته على هذه الحالة
ووفاته على اليهوديه والنصرانيه سوآء فيما فعله من كفران نعم الله وترك ما امر به والانهماك في معصيته
وهو من باب المبالغه والتشديد والايذان بعظمه شان الحج وتطبيق قوله تعالى ومن كفر فان الله
غني عن العالمين فانه وضع فيه ومن كفر موضع ومن لم يحج تعظيما للحج وتغليظا على تاركه قوله وفي
اسناده مقال تو وقد روي ايضا بمعناه عن ابي امامه والحديث اذا روي من غير وجه وان كان
ضعيفا غلب على الظنون كونه حقا والله اعلم اقول قوله على اليهوديه والنصرانيه اشاره الى ان او في
قوله نصرانيا بمعنى الواو وكما في قوله تعالى عذرا او نذرا فيكون التخيير واقعا بين كونه كافرا ليكون
على وزان قوله تعالى ومن شآء فليومن ومن شآء فليكفر في التهديد والتغليظ لان التخيير في
مثل هذا ينبغي ان يكون بين الضدين وعلى هذا يكون اصل التركيب فلا باس عليه ان يموت مومنا
او كافرا الثالث ابن عباس رضي الله عنهما قوله لا صرورة بالصاد المهمله نه قال ابو عبيده هو في الحديث
التبتل وترك النكاح اي ليس ينبغي لاحد ان يقول لا اتزوج لانه ليس من اخلاق المومنين وهو فعل
الرهبان والصرورة ايضا الذي لم يحج قط واصله من الصر الحبس والمنع قض او ظاهر هذا الكلام
ايضا يدل على ان تارك الحج ليس بمسلم والمراد منه لا ينبغي ان يكون في الاسلام احد يستطيع الحج ولا يحج
فعبر عنه بهذه العباره للتشديد والتغليظ الرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله من اراد اي قدر
على ادآء الحج لان الارادة مبدا الفعل والفعل مسبوق بالقدرة فاطلق احد سببي الفعل واراد
الآخر والعلاقه هي الملابسه لان معنى فليتعجل به فليغتنم الفرصه اذا وجد الاستطاعة من القوت
والزاد والراحله قبل ان يمنع مانع لم يقدر عليه وروي تحجوا قبل ان لا تحجوا قبل ان يمنع البرحانيه
مظ وهذا امر استحباب لان تاخير الحج جائز من وقت وجوبه الى آخر العمر الخامس ابن مسعود

رضي الله عنه قوله تابعوا اذا حججتم فاعتمروا واذا اعتمرتم فحجوا وانها تنفي الفقر كزيادة الصدقة
المال كمثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل الايه شبه متابعة الحج
والعمرة في ازاله الذنوب بازالة النار خبث الذهب الابريز الذي استصحبه من معدنه لان الانسان
مركوز في جبلته القوة الشهوانيه والغضبيه يحتاج الى رياضة تزيلها عنه هذا اذا كان معصوما
فكيف بمن تابع هوى النفس خليع العذار منهمكا في المعاصي والحج جامع لانواع الرياضات من انفاق
المال وجهد النفس بالجوع والعطش والسهر وقطع المهامه واقتحام المهالك ومفارقة الاوطان
ومهاجرة الاخوان والاخدان السادس والسابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله ما الحاج ما يسال بها عن
الجنس او عن الوصف والمراد الثاني لجوابه صلى الله عليه وسلم الشعث التفل الشعث هو المغبر الراس
الذي لم يمتشط والتفل ان لا يطيب من تفل الشي من فيه اذا رمى به متكرها له وانما ذكر هذين
الوصفين لما فيهما من المعنى التابع في سمت المحرم وهديه ثم انه صلى الله عليه وسلم كان يجيب السايل
على ما يعرفه من حاله ويتوهم فيه من الامارات الداله على مقصده فلعله اجاب بذلك بناء على
ما تبين له من مغزاه مظ اذا احرم الرجل لا يمتشط راسه ولحيته لئلا ينتف الشعر فان امتشط ولم
ينتف الشعر فلا باس وان نتف لزمه دم بثلث شعرات او اكثر وفي شعرة مد او درهم على الخلاف
وكذى الشعرتان واما استعمال الطيب فحرام ويجب فيه دم شاة قوله اي الحج تو يعني اي اعمال الحج
افضل حذف المضاف واقام المضاف اليه مقامه واراد بالعج رفع الصوت بالتلبيه وبالثج سيلان
دمآء الهدي ويحتمل ان يكون السوال عن الحج نفسه ويكون قوله العج والثج اي الذي فيه العج والثج
اقول يمكن ان يراد بهما الاستيعاب فابتدا بالاحرام الذي هو الاهلال وانتهى بالتحليل الذي هو اهراق
دم الهدي فاختصر اقتصارا بالمبدا والمنتهى عن ساير الاعمال ونحوه قوله تعالى كما ارسلنا الى فرعون
رسولا الى قوله فاخذناه اخذا وبيلا فينطبق على هذا الجواب على السوال اي افضل الحج ما استوعب
فيه جميع اعماله من الاركان والمندوبات وغيرهما والتعريف في السبيل للعهد والمعهود المنكر
في قوله تعالى من استطاع اليه سبيلا والفصل الاخير قوله فقام اخر قايلا ما السبيل الثامن
والتاسع ابو رزين قوله ولا الظعن تو الظعن بفتح الظاء وسكون العين الرحلة وكذلك بالتحريك وذكر
ذلك على وجه البيان للحالة التي انتهى اليها من كبر السن اي لا يقوى على السير ولا على الركوب اقول
يمكن ان يكنى به عن القوه ويراد بنفي الاستطاعه عدم الزاد والراحله كانه قال ليس له زاد ولا راحله
ولا قوة بعد ان وجب عليه الحج مظ يحتمل ان يريد بقوله لا يستطيع الحج والعمرة الذهاب اليها
راحلا وبالظعن ركوب الدابة شف فيه دليل على جواز النيابة في الحج وفي حديث الآتي دليل على
ان النيابة انما تجوز بعد فرض الحج حس سيل عن عبد الله بن ابي اوفى عن الرجل لم يحج يستقرض الحج
فقال لا وهو قول الاوزاعي والشافعي واحمد واسحق رضي الله عنهم لان احرام الصرورة عن غيره
ينقلب عن فرض نفسه وذهب قوم الى انه يجوز وهو قول الحسن وعطآء ومالك والثوري

واصحاب ابي حنيفه ومن تطوع او نذر وعليه فرض الحج فحج تقع عن فرضه عند الشافعي رضي الله عنه
ثم بعده لو احرم عن التطوع تقع على النذر وقال مالك واصحاب ابي حنيفه تقع عن التطوع والفرض
في ذمته فان حجه على ما نوى العاشر والحادي عشر عايشه رضي الله عنها قوله ذات عرق قض هي
موضع من شرقي مكه بينهما مرحلتان يوازي قرن نجد سمي بذلك لان هناك عرقا وهو الجبل الصغير
والعقيق موضع يقال انه قبيل ذات عرق ويقال انه في حد ذات عرق من الطرق الاقصى ولا اختلاف
بين الحديثين وفي صحة الحديثين مقال والاصح عند الجمهور ان النبي صلى الله عليه وسلم ما عين لاهل
المشرق ميقاتا وانما حد لهم عمر رضي الله عنه حين فتح العراق وهي بلاد من المشرق اذ المراد منه ما يكون
من شرقي مكه الى آخر العمارات وكان الشافعي للمشرقي عراقيا كان او غيره ان يحرم من العقيق جمعا
بين الحديثين وتفصيا عن الخلاف فان تحديد المواقيت وتعيينها للمنع عن مجاوزتها بلا احرام لا عن
الاحرام قبل ورودها الثاني عشر ام سلمة رضي الله عنها قوله غفر له لانه لا اهلال افضل واعلى من
ذلك لانه اهل من افضل البقاع ثم مر بالافضل ثم انتهى الى الافضل فلا عرو ان يعامل معاملة افضل
البشر ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر الفصل الثالث الاول ابن عباس رضي
الله عنهما قوله فلا يتزودون كان الظاهر ان يقال ولا يتزودون على الحال فجي بالفاء اراده بقصد
الحج وجوز ان يكون الفاء للسببية على العكس لان قصد الحج سبب للتزود فعكسوا كقوله تعالى وتجعلون
رزقكم انكم تكذبون قوله فان خير الزاد التقوى اي تزودوا واتقوا الاستطعام وابرام الناس
والتثقيل عليهم فان خير الزاد التقوى الثاني عايشه رضي الله عنها قوله لا قتال فيه صفه جهاد
وهو من اسلوب الرجوع قررا ولا ما سالت وهو الجهاد ثم رجع عنه بقوله لا قتال فيه نحو قوله تعالى
قل اذن خير لكم في جوابهم هو اذن اي نعم هو اذن لكن اذن خير لا كما زعموه والحج يجوز ان يكون
خبر مبتدا محذوف او بدلا من جهاد الثالث ابو امامه رضي الله عنه قوله حاجة ظاهرة وهي فقد
الزاد والراحلة وقوله فليمت جواب الشرط وبقية الحديث مضى شرحها مستقصى الرابع ابو هريره
رضي الله عنه قوله الحاج نه والحاجة واحد الحجاج وربما اطلقت الحاج على الجماعة مجازا وقوله عمارا
اي معتمرين قال الزمخشري لم يجي فيما اعلم عمر بمعنى اعتمر ولكن عمر الله اذا عبده فيحتمل ان يكون العمار
جمع عامر من عمر بمعنى اعتمر وان لم نسمعه ولعل غيرنا سمعه وان يكون مما استعمل منه بعض التصاريف
دون بعض كما قيل يذر ويدع والوفد الذين يقصدون الامراء لزيادة واسترفاد وانتجاع وغير
ذلك الخامس والسادس ابن عمر رضي الله عنهما قوله قبل ان يدخل بيته وذلك انه وفد الله قدم
الى اهله ولم يشتغل بخويصة نفسه قال شعر يضوع ارواح نجد من ثيابهم عند القدوم لقرب
العهد بالدار السابع ابو هريره رضي الله عنه قوله من خرج حاجا الحديث من قوله تعالى ومن
يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله ومن قال ان من اخر
الحج بعد ان وجب عليه ثم قصد الحج بعد زمان فمات في الطريق فقد عصى فما له هذا النص

باب الاحرام والتلبيه الفصل الاول الاول عايشه
رضي الله عنها قوله ولحله نه وفي حديث آخر لاحلاله حين احل يقال حل المحرم يحل به حلالا
واحل يحل به احلالا اذا حل له ما حرم عليه من محظورات الحج ورجل حل من الاحرام اي حلال
ورجل حلال اي غير محرم والوبيص بالصاد المهملة البريق وقد وبص الشي يبص وبيصا خط وفيه
من الفقه ان للمحرم ان يتطيب قبل احرامه بطيب يبقى اثره عليه بعد الاحرام وان بقاءه عليه بعد
الاحرام لا يضره ولا يوجب عليه فديه وهو مذهب اكثر الصحابة قض المفارق جمع مفرق وهو وسط
الراس وانما ذكرت بلفظ الجمع تعميما لجوانب الراس التي يفرق فيها والمراد توبيص الطيب فيها وهو
محرم ان فتات الطيب يبقى عليها بعد الاحرام بحيث يلمع فيها وفي هذا الحديث ان التطيب للاحلال
والاحرام سنه لمداومة الرسول صلى الله عليه وسلم وان لا كراهيه ولا فديه في التطيب قبل الاحرام
عند الشافعي وكرهه مالك واوجب ابو حنيفه الفديه بما يبقى من اثره بعد الاحرام قياسا على
ما لو استدام لبس المخيط وهو ضعيف لان استدامة اللبس لبس واستدامة الطيب ليس تطيب
ولذلك لو حلف ان لا يلبس وعليه ثوب فاستدام لبسه حنث ولو حلف لا يتطيب وعليه طيب
فاستدامه لم يحنث ثم انه ان سلم عن القدح فلا يعارض الحديث المتفق على صحته وتاويل الحديث بان
المعنى بالطيب الدهن المطيب او الطيب الذي يبقى جرمه ولا يبقى رايحته تعسف لا يخفى ضعفه
مح ثبت في روايه مسلم ان ذلك الطيب كان ذريره وهي مما يذهبه الغسل والمراد بالطواف طواف
الافاضه ففيه دلاله الاستباحه الطيب بعد رمي جمرة العقبه والحلق وقبل الطواف الثاني
ابن عمر رضي الله عنهما قوله ملبدا مح التلبيد ضفر الراس بالصمغ والخطمي لتضم الشعر ويلزق بعضه
ببعض لئلا يشعث ولا يقع فيه الهوام والتلبيه مثناه للتكثير والمبالغه اي اجابة بعد اجابة
ولزوما لطاعتك قال سيبويه ودليل كونه مثنى قلب الالف ياء مع المظهر قال القاضي عياض
قيل هذه الاجابه لقوله تعالى لابرهيم واذن في الناس بالحج ياتوك رجالا وان الحمد يروى بكسر
الهمزه وفتحها وهما مشهوران عند اهل الحديث قال الخطابي الفتح رواية العامة وقال ثعلب
الكسر اجود لان معناه ان الحمد والنعمه لك على كل حال ومعنى الفتح لبيك لهذا السبب قال
الشافعي التلبيه سنه وليست بشرط لصحة الحج ولا واجبه ولو تركها لا دم ولكن فاتته الفضيله
وقال بعض اصحابنا هي واجبه تجبر بالدم وقال بعضهم هي شرط لصحة الاحرام وقال مالك ليست
بواجبه ومن تركها لزمه دم قال الشافعي ومالك ينعقد الحج بالنيه بالقلب من غير لفظ وقال
ابو حنيفه لا ينعقد الا بانضمام التلبيه او سوق الهدي الى النيه وقال ويجزي عن التلبيه ما في
معناها وقال اصحابنا يستحب رفع الصوت بالتلبيه بحيث لا يشق عليه الا المراه والاكثار
منها لا سيما عند تغير الاحوال كاقبال الليل والنهار والصعود والهبوط واجتماع الرفقاء
والقيام والقعود والركوب والنزول وادبار الصلوات والتوالي فيها فلا يقطعها بكلام وان

سلم عليه رد ويكره السلام عليه في هذه الحال والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم بعدها وسوال
الرضوان والجنه والاستعاذه من النار لجميع المسلمين ويكبي الي ان شرع في جمره العقبه او في
طواف الافاضة ان قدم عليها وتستحب للمحرم مطلقا سوا كان محرما او جنبا او حائضا لقوله
صلى الله عليه وسلم اصنعي ما يصنع غيران لا تطوفي **الثالث** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** في الغرز
الغرز ركاب كور الجمل اذا كان من جلد او خشب وقيل هو للكور مطلقا مثل الركاب
المسرج **قوله** واستوت به ناقته **ت** اي رفعته مستويا على ظهرها اقول استوي انما تعدي بعلي
لا بالبا ففوكه به حال وكذا قوله قايمه اي استوي ناقته قايمه ملتبسه برسول الله صلى الله عليه
وسلم نحوه قوله تعالى واذا فرقنا بكم البحر الكشاف بكم في موضع الحال يعني فرقناه ملتبسا بكم كقوله
شعر تدوس بنا الجماجم والتريبا **م** فيه دليل لمالك والشافعي على ان الافضل ان يهل اذا انبعث
به راحلته وابو حنيفه عقيب الصلوة وهو جالس وهو قول ضعيف للشافعي وفيه حديث ضعيف
وفيه ان التلبيه لا تقدم على الاحرام **الرابع الى السادس** عايشه رضي الله عنها **قوله** ومنا من اهل بالحج
فان قلت ما فايده التعريف فيه والتنكير في قرينته قلنا التعريف فيه للعهد والمعهود هو الحج الواقع
في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والمتعارف فيما بين الصحابه من كونه مفردا وهو دليل قاطع للشافعي
خط و**تو** في حديث عايشه رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مفردا وفي حديث انس
انه كان قارنا وذلك قوله وانهم ليصرخون بهما جميعا الحج والعمرة واراد بذلك النبي صلى الله عليه
وسلم ومن اهل معه بما اهل هو به وقد بين ذلك في حديث آخر وهو حديث صحيح قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لبيك عمرة وحجا معا وفي الصحاح ان بكر بن عبد الله المزني وهو الراوي
عن انس حدث بهذا الحديث ابن عمر فقال لبى بالحج وحده قال فلقيت انسا فحدثته بقول ابن عمر
فقال ما تعدونا الا صبيانا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لبيك عمرة وحجا معا والتوفيق
بين هذه الروايات مشكل ولا بد منه فان ترك هذه الروايات على حالها من الاختلاف من غير بيان
جامع بينهما مخيله للشك في اخبار الصادق وقد طعن فيها طايفه من الفيه الزايغه عن منهج الحق محيله
فقالوا اتفقتم ايها الرواة على ان نبيكم لم يحج من المدينه غير حجه واحده ثم رويتم انه كان مفردا
ورويتم انه كان قارنا ورويتم انه كان متمتعا وصيغة هذه الانساك متباينه واحكامها مختلفه
وتزعمون ان كل هذه الروايات مقبوله لصحة اسانيدها وعدالة رواتها فاجاب عن ذلك جمع من
العلما شكر الله سعيهم وقد اخترنا من ذلك جوابا نقل عن الشافعي رضي الله عنه وزبدته انه من المعلوم
في لغة العرب جواز اضافة الفعل الى الآمر كجواز اضافته الى الفاعل له كقولك بنى فلان دارا
اذا امر ببنايها وضرب الامير فلانا اذا امر بضربه ومن هذا الباب رجم رسول الله صلى الله عليه
وسلم ماعزا وقطع يد سارق رداء صفوان بن اميه وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
منهم المفرد ومنهم القارن ومنهم المتمتع وكل منهم يصدر عن امره وتعليمه فجاز ان يضاف كل

ذكر

٤٢١
ذلك اليه وقولا ذكره الخطابي فقال يحتمل ان يكون بعضهم سمعه يقول لبيك بحجة وخفي عليه
قوله وعمرة فحكى انه كان مفردا ولم يحك الا ما سمع وسمعه آخر يقول لبيك بحجة وعمرة فقال
كان قارنا ولا تنكر الزيادات في الاخبار كما لا تنكر في الشهادات قال النواوي في شرح مسلم
اعلم ان احاديث هذا الباب متظاهرة على جواز افراد الحج عن العمرة وجواز التمتع والقران
وقد اجمع العلما على جواز الانواع الثلثه فالافراد ان يحرم بالحج في اشهره ويفرغ منه ثم يعتمر والتمتع
ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج ويفرغ منها ثم يحج من عامه والقران ان يحرم بهما جميعا وكذا لو احرم
بالعمرة ثم احرم بالحج قبل طوافها صح قارنا فلو احرم بالحج ثم احرم بالعمرة فقولان للشافعي اصحهما
لا يصح احرامه بالعمرة والثاني يصح ويصير قارنا بشرط ان يكون قبل الشروع في اسباب التحلل
من الحج واختلف العلما في هذه الانواع الثلثه ايها افضل فقال الشافعي ومالك وكثيرون
افضلها الافراد ثم التمتع ثم القران وقال احمد وآخرون افضلها التمتع وقال ابو حنيفه وآخرون
افضلها القران واما حجة النبي صلى الله عليه وسلم فاختلفوا فيها هل كان مفردا او متمتعا او قارنا
وهي ثلثه اقوال للعلما بحسب مذاهبهم السابقه فكل طايفه رجحت نوعا وادعت حجة النبي
صلى الله عليه وسلم كانت كذلك والصحيح انه كان اولا مفردا ثم احرم بالعمرة بعد ذلك وادخلها
على الحج فصار قارنا وقد اختلف روايات الصحابه في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم حجة
الوداع هل كان قارنا او مفردا او متمتعا وقد ذكر البخاري ومسلم رواياتهم كذلك وطريق
الجمع بينهما ما ذكرته انه صلعم كان اولا مفردا ثم صار قارنا فمن روى القران اعتبر آخر الامر
ومن روى التمتع اراد التمتع اللغوي وهو الانتفاع والارتفاق وقد ارتفق بالقران كارتفاق
التمتع وزياده وهي الاقتصار على فعل واحد وبهذا الجمع تنتظم الاحاديث فيها وقد جمع بينهما
ابو محمد بن حزم الظاهري في كتاب صنفه في حجة الوداع خاصه وادعى انه صلى الله عليه وسلم
كان قارنا وتاول ما في الاحاديث والصحيح ما سبق وقد اوضحت ذلك في شرح المهذب
بادلته وجمع طرق الاحاديث وكلام العلما المتعلق بها واحتج الشافعي واصحابه في ترجيح الافراد
بانه صح ذلك من روايه جابر وابن عمر وابن عباس وعايشه وهولاء لهم مزيه في حجة الوداع على
غيرهم فاما جابر فانه احسن الصحابه سياقه لروايه حديث حجة الوداع فانه ذكرها من حين
خروج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينه الى آخرها فهو اضبط لها من غيره واما ابن عمر فصح عنه
انه كان آخذا بخطام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسه لعابها اسمعه يلبي بالحج واما عايشه فقربها
من رسول الله صلى الله عليه وسلم معروف وكذلك اطلاعها على باطن امره وظاهر فعله في خلوته
وعلانيته مع كثرة فقهها وفطنتها واما ابن عباس فمحله في العلم والفهم والفقه في الدين معروف
ومن دلايل ترجيح الافراد ان الخلفا الراشدين رضي الله عنهم بعد النبي صلى الله عليه وسلم افردوا
الحج وواظبوا على افراده كذلك فعل ابو بكر وعمر وعثمان واختلف فعل علي رضي الله عنه ولو لم يكن

الافراد افضل وعلموا ان النبي صلى الله عليه وسلم حج مفردًا لم يواظبوا عليه مع انهم الائمة الاعلام وقادة الاسلام ويقتدي بهم في عصرهم وبعدهم فكيف نظن بهم المواظبة على خلاف فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم واما الخلاف عن علي رضي الله عنه وغيره فانما فعلوه لبيان الجواز وقد ثبت في الصحيحين ما يوضح ذلك ومنها ان الافراد لا يجب فيه دم بالاجماع وذلك لكماله ويجب الدم في التمتع والقران فكان الافراد افضل والله اعلم **السابع** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** الى الحج حال من العمرة اي استمتع بالعمرة متضمنة الى الحج فان الاستمتاع بالعمرة الى وقت الحج استمتاعه بالتقرب بها الى الله تعالى قبل الانتفاع تقربه بالحج وقيل اذا احل من عمرته استمتع باستباحة ما كان محرمًا عليه الى ان يحرم بالحج **حش** كان عمر وعثمان ينهيان عن التمتع نهي تنزيه وانما نهيا لان الافراد افضل ولان الامير مامور بصلاح رعيته والامر بالافراد من جملة صلاحهم لكونه افضل وقال علي رضي الله عنه انه قد تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن كنا خايفين

الفصل الثاني **الاول** زيد رضي الله عنه **قوله** تجرد لاهلاله هكذا رواه الترمذي والدارمي وفي جميع نسخ المصابيح لاحرامه **الثاني** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** بالغسل **نه** الغسل بالكسر ما يغسل به من خطمي وغيره **الثالث** خلاد **قوله** بالاهلال هكذا في السنن كلها **تو** قد وجدنا لفظا من هذا الحديث في كتاب المصابيح محرفا عن وجهه وهو بالاحرام والتلبية ولفظ الحديث بالاهلال والتلبية **الرابع** سهل **قوله** من عن يمينه **تو** لما اضاف التلبية الى تلك الاعيان والتلبية انما توجد ممن يعقل ذكرها بلفظ من دون ما ذهابا بها من حيز الجمادات الى جملة ذوي العقول ليكون ادل على المعنى الذي اراده **قوله** ينقطع الارض من ههنا وههنا **مظ** يعني الى منتهى الارض من جانب الشرق والى منتهى الغرب اي يوافقه في التلبية كل شي في الارض كلها **الخامس** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** وسعديك هو من الالفاظ المقرونة بلبيك ومعناه اسعاد بعد اسعاد والمراد ساعدت على طاعتك مساعدة بعد مساعدة وهما منصوبان على المصدر **قوله** والرغباء اليك **مح** قال القاضي عياض قال المازري يروى بفتح الراء والمد وبضم الراء مع القصر ونظيره العلى والعلياء والنعمى والنعماء وعن ابي علي الفتح مع القصر مثل سكرى ومعناه هنا الطلب والمسالة الى من بيده الخير وهو المقصود بالعمل المستحق للعبادة **اقول** يريد ان العمل عطف على الرغباء وخبره محذوف يدل عليه المذكور ومعناه العمل منتهي اليك وانت المقصود في العمل وفيه معنى قوله تعالى اياك نعبد كما ان الرغباء اليك معناه اياك نستعين **السادس** ظاهر

الفصل الثالث **الاول** جابر **قوله** البيداء **نه** البيداء المفازة التي لا شي بها وهي هنا اسم موضع مخصوص بين مكة والمدينة واكثر ما يرد يراد بها هذه **الثاني** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** قد قد هو باسكان الدال وكسرها مع التنوين ومعناه كفاكم هذا الكلام فاقتصروا عليه يعني كان المشركون يقولون لبيك لا شريك لك الا شريكا هو لك تملكه

اي م — وما ملك فاذا انتهى كلامهم الى لا شريك لك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قد اقتصروا عليه ولا تجاوزوا عنه الى ما بعده وقوله الا شريكا الظاهر فيه الرفع على البدلية من المحل كما في كلمة التوحيد فاختير في الكلمة السفلى اللغة السافلة كما اختير في الكلمة العليه اللغة العالية

باب قصة حجة الوداع

مح سميت بذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم ودع الناس فيها وعلمهم في خطبته فيها امر دينهم واوصاهم بتبليغ الشرع الى من غاب

الفصل الاول **الاول** جابر رضي الله عنه **قوله** مكث بالمدينة **مح** هو حديث عظيم مشتمل على جمل من الفوايد ونفايس من مهمات القواعد وهو من افراد مسلم قال القاضي عياض قد تكلم الناس على ما فيه من الفقه واكثروا فيه وصنف ابو بكر بن المنذر كتابا كبيرا وخرج فيه من الفقه مائة ونيفا وخمسين نوعا ولو تقصي لزيد على هذا العدد **قوله** مكث **تو** انما ترك الحج في الاعوام التي قبل الفتح لان الحج لم يكن فرضا حينيذ ثم انه فرض سنة ست من الهجرة ثم انه كان معنيا بحرب اعداء الله مامورا باعلاء كلمة الله واظهار دينه فلم يكن ليتفرغ من هذا القصد الكلي والامر الجامع الى الحج الذي لم يفرض واما اعتماره صلى الله عليه وسلم في تلك السنين فلانه لم يكن له موسم معين فيتالب الاعداء لمناواته وصده عن البيت والاتيان على افعال العمرة كان ممكنا في بعض يوم مع انه كان عبدا مامورا يراقب الامر في تصاريف احواله فامر بها ولم يومر بالحج واما بعد الفتح وهو في سنة ثمان فان هوازن وثقيفا وكثيرا من العرب كانوا حربا لرسول الله صلى الله عليه وسلم متاهبين لقتاله وقد ذهب قوم الى ان تاخير الحج بعد الفتح انما كان للنسي المذكور في كتاب الله حتى عاد الحساب في الاشهر الى اصله الموضوع الذي بدا الله به في امر الزمان يوم خلق السموات والارض **قوله** ثم اذن **مح** انما اعلمهم بذلك ليتاهبوا للحج معه فيتعلموا المناسك والاحكام ويشاهدوا افعاله واقواله وليوصيهم بان يبلغ الشاهد الغايب فتشيع دعوة الاسلام وتبلغ الرسالة القريب والبعيد وفيه انه يستحب للامام بان ياذن الناس بالامور المهمة ليتاهبوا لها **قوله** اسماء بنت عميس **مح** فيه استحباب غسل الاحرام للنفساء والاستثفار ان تشد في وسطها شيا وتاخذ خرقة عريضة تجعلها على محل الدم وتشد طرفيها من قدامها ومن وراها في ذلك المشدود في وسطها وهو شبيه بثفر الدابة بفتح الفاء وفيه صحة احرام النفساء وهو مجمع عليه والقصواء هي بفتح القاف وبالمد قال ابن الاعرابي القصواء التي قطع طرف اذنها وكذا عن الاصمعي وقال ابو عبيدة هي المقطوعة الاذن عرضا وقال محمد بن ابرهيم التيمي التابعي ان القصواء والعضباء والجدعاء اسم لناقة واحدة كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** اهل بالتوحيد قوله لبيك الى اخره بيان التوحيد وفيه تعريض لما كان تفعله الجاهلية من انضمام قولهم الا شريكا هو لك تملكه وما ملك **قوله** لسنا نعرف العمرة تاكيد وتقرير لمعنى الحصر في قوله لسنا ننوي الا الحج اي لسنا ننوي

سيا سيا من النيات الا نيه الحج وكان محتملاً فاكده به قض اي لا ري العمره في اشهر الحج استصحابا
لما كان من معتقد اهل الجاهلية فانهم كانوا ايرون بالعمره محظوره في اشهر الحج ويعتمرون
بعد مضيها ويحتمل معناه ما قصدناها ولم يكن في ذكرنا قوله استلم نه هو افتعل من السلام التحيه
واهل اليمن يسمون الركن الاسود المحيا اي الناس يحيونه بالسلام فك هو افتعل من السلام وهي
الحجارة واحدتها سلمه بكسر اللام يقال استلم الحجر اذا لمسه او تناوله ويقال رمل يرمل رملا
ورملانا اذا اسرع في المشي وهز منكبيه قال وامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه في عمرة القضاء
ليرى المشركين قوتهم حيث قالوا وهنتهم حمى يثرب وهو مسنون في بعض الاطواف دون بعض
مح فيه قولان للشافعي اصحهما طواف يعقبه سعي ويتصور ذلك في طواف القدوم وطواف
الافاضة ولا يتصور في طواف الوداع والثاني انه لا يشرع الا في طواف القدوم سواء اراد السعي
بعده ام لا ويشرع في طواف العمره اذ ليس فيها الا طواف واحد قوله واتخذوا من مقام ابرهيم مصلي
مح هذا دليل لما اجمع عليه العلماء انه ينبغي لكل طايف اذا فرغ ان يصلي خلف المقام ركعتين
للطواف واختلفوا هل هما واجبتان او سنتان وفيه اقوال اصحها انها سنه وثانيها ان وجب
الطواف وجبتا والا فسنتان وعلى التقادير لو تركهما لم يبطل طوافه قوله قل هو الله احد قل يا ايها
الكافرون كذا في صحيح مسلم وشرح السنه في احدي الروايتين وكان من الظاهر ان تقدم سورة
الكافرين على سورة الاخلاص ترتيبا كما في رواية المصابيح ولان البراءة عن الشرك مقدمة على
اثبات التوحيد كما في كلمة التوحيد ولعل السر في ذلك ان سورة الاخلاص مقدمتها مسوقة
لاثبات التوحيد وساقتها لنفي الاضداد والانداد والشركاء فقدم الاثبات على النفي فيها للاهتمام
بشانه حينئذ لاضمحلال الكفر واندراس اثاره يوم الفتح والله اعلم قوله فاستلمه مح يستحب لمن طاف
القدوم اذا فرغ من صلوته خلف المقام ان يعود الى الحجر فيستلمه ثم يخرج من باب الصفا ولو
تركه لم يلزمه دم قوله من الصفا مح قال اصحابنا يستحب ان يرقى على الصفا والمروه حتى يرى
البيت ان امكنه وان يقف على الصفا مستقبل الكعبه ويذكر الله تعالى بهذا الدعاء ثلث مرات
قوله ان الصفا والمروه هما علمان للجبلين والشعاير جمع شعيره وهي العلامة اي من اعلام مناسكه
ومتعبداته ولما كان الصفا مقدما في التنزيل على المروة قال ابدا بما بدا الله به مح الابتداء
بالصفا شرط وعليه الجمهور وعن بعضهم به احتج من اوجب الترتيب في الوضوء على انه لو بدا بالمروة
كان ذلك الشوط غير محسوب له وفيه دليل على وجوب الطواف بين الصفا والمروه كما يجب
الطواف بالبيت وقال بعضهم ليس بواجب بل هو تطوع لقوله تعالى فلا جناح عليه ان يطوف
بهما ورفع الجناح يدل على الاباحة ويجب على تاركه الدم ورد بان الاية انما نزلت في الانصار كانوا
يتحرجون ان يطوفوا بين الصفا والمروه فقيل لهم فلا جناح عليه ان يطوف بهما ودلايل الوجوب
موجوده قوله وقال لا اله الا الله يحتمل ان يكون قولا اخر غير ما سبق من التوحيد والتكبير

وان يكون كالتفسير له والبيان والتكبير وان لم يكن ملفوظا لكن معناه مستفاد من هذا القول
ووحده حال موكده من الله كقوله تعالى هو الحق مصدقا وقوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو
والملايكه واولوا العلم قايما بالقسط في احد الوجهين ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا ولا شريك
له كذلك حال او مصدر قوله وهزم الاحزاب وحده مح هم الذين تحزبوا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم الخندق فهزمهم الله وحده من غير قتال المسلمين ولا سبب منهم قوله ثم دعا بين ذلك
ثم تقتضي التراخي وان يكون الدعاء بعد الذكر وبين تقتضي التعدد والتوسط بين الذكر بان يدعو
بعد قوله على كل شي قدير الدعاء فيحمل المظهر بان قال لما فرغ من قوله وهزم الاحزاب وحده
دعا بما شاء ثم قال مرة اخرى هذا الذكر ثم دعا حتى فعل ثلث مرات اقول وهذا انما يستتب
على التقديم والتاخير بان يذكر قوله ثم دعا بين ذلك بعد قوله قال مثل هذا ثلث مرات وثم يكون
للتراخي في الاخبار لا تاخر زمان الدعاء عن الذكر ويلزم ان يكون للدعاء مرتين مح يستحب ان يذكر
الله تعالى بهذا الذكر ويدعو ثلث مرات هذا هو المشهور عند اصحابنا وقال منهم تكرر الذكر ثلثا والدعاء
مرتين والصواب الاول قوله انصبت قدماه نه اي انحدرت في المسعى وهذا مجاز من قولهم صب
الماء فانصب مح قال القاضي عياض في هذا الحديث اسقاط لفظه لا بد منها وهي رمل بعد قوله
في بطن الوادي كما جاء في غير رواية مسلم وكذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين وفي الموطا
حتى انصبت قدماه في بطن الوادي سعى حتى خرج منه وهو بمعنى رمل قال الشيخ وجدت في بعض
نسخ مسلم كما في الموطا قوله اذا صعدتا نو الاصعاد الذهاب في الارض والابعاد سواء ذلك في صعود
او حدور قال الله تعالى اذ تصعدون ولا تلوون على احد ومعناه في الحديث ارتفاع القدمين
من بطن المسيل الى المكان العالي لانه ذكر في مقابلة الانصباب قوله اذا كان كان هي التامة وقوله
فقال جواب اذا قوله لو اني استقبلت نه اي لو عن لي هذا الراي الذي رايته اخرا وامرتكم به في
اول امري لما سقت الهدي اي لما جعلت علي هديا واشعرته وقلدته وسقته بين يدي فانه اذا ساق
الهدي لا يحل حتى ينحر ولا ينحر الا يوم النحر فلا يصح له فسخ الحج بعمرة فمن لم يكن معه هدي لا يلتزم هذا
ويجوز له فسخ الحج خط انما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا القول لاصحابه تطييبا لقلوبهم وذلك
انه كان يشق عليه ان يحلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم محرم ولم يعجبهم ان يرغبوا بانفسهم عن
نفسه ويتركوا الاقتداء به فقال عند ذلك القول لئلا يجدوا في انفسهم وليعلموا ان الافضل لهم
ما دعاهم اليه قال وقد يستدل بهذا من يرى ان التمتع بالعمرة الى الحج افضل من الافراد والقران
اقول ولعلهم انما شق عليهم لافضائهم الى النساء وقبل انقضاء المناسك كما ورد في حديث جابر فقالوا
فنأتي عرفة تقطر مذاكيرنا بالمني واشار وليلا مذاكيرهم قض انما قال ذلك تطييبا للتمتع وتقريرا
لجواز العمرة في اشهر الحج واماطة لما الفوه من التحرج عنها مح فيه تصريح بانه صلى الله عليه وسلم
لم يكن متمتعا قوله فمن كان منكم الفاء فيه جواب شرط محذوف يعني اذا تقرر ما ذكرت من اني

اوردت الحج وسقيت الهدي ولذا امكن من الاحلال الا بعد النحر فمن كان منكم ليس معه الي آخره وفي
هذا المقام كلام سياتي في حديث عايشه قال خرجنا الحديث قوله العامنا هذا مح اختلف العلماء في معناه
علي اقوال اصحها وبه قال جمهورهم معناه ان العمرة يجوز فعلها في اشهر الحج الي يوم القيمه والمقصود به
بيان ابطال ما كانت الجاهليه تزعمه من امتناع العمره في الحج والثاني معناه جواز القران وتقدير
الكلام دخلت افعال العمره في افعال الحج الي يوم القيامه والثالث تاويل بعض القايلين بان العمرة
ليست واجبه قالوا معناه سقوط العمره قالوا ودخولها في الحج سقوط وجوبها وهذا ضعيف او باطل
وسياق الحديث يقتضي بطلانه والرابع تاويل بعض اهل الظاهر ان معناه جواز فسخ الحج الي العمرة
وهذا ايضا ضعيف اقول الوجه الثاني هو الوجه وان جاز التقدير دخل وقت احد النسكين
في وقت الآخر علي البعد لان ادخال الاصابع بعضها في بعض وتكريرها مرتين اما بالقول او بالفعل
يستدعي ادخال احد النسكين في الآخر ويؤيده حديث ابن عباس في آخر هذا الفصل فان العمرة قد دخلت
في الحج الي يوم القيمه وان قوله العامنا هذا اورد علي قوله فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل فيحتمل
لان يكون مفردا او معتمرا او قارنا ولم يسق الهدي في كل ذلك فالسوال اذا اورد علي القارن
فيصح معني التشبيك وقوله واحدة في الاخري واحدة منصوبه بعامل مضمر اي جاعلا واحدة منهما في
الاخري والحال موكده واما قوله لا فهو جواب عن السوال وهو مشكل لان السوال تام المعادله انما
يلتفي في الجواب باحد المستويين علي التعيين فالوجه ان يحمل علي التشديد وان يقدر ليس لعامك
هذا بل لابد ابد وتكريره ابد ينصر ما ذكرنا من التشديد كما اذا سايل عن الامر الثابت بام المتصله
فيكون الرد لا براد ام في غير موقعه وقد سبق مثله في قوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم
يكن جوابا عن سوال ذي اليدين اقصرت الصلوة ام نسيتها قوله بدن البدن جمع بدنة سميت
لعظم بدنها وهي الابل خاصة قوله ماذا اهلت حين فرضت الحج قض اي حين الزمته نفسك بالاحرام
ساله عن كيفيه احرامه وقوله قال قلت اللهم اني اهل بما اهل به رسولك يجوز علي جواز الاحرام
باحرام غيره قوله فحل الناس كلهم مح هذا من العام الذي خص لان عايشه رضي الله عنها لم تحل
ولم تكن ممن ساق الهدي والهدي باسكان الدال وكسرها وتشديد الياء مع الكسر والتخفيف
مع الاسكان واما تقصيرهم مع ان الحلق افضل فلارادة ان يبقى لهم بقية من الشعر حتى يحلق
في الحج قوله يوم التروية قيل هو اليوم الثامن من ذي الحجة سمي بذلك لان ابرهيم عليه السلم تروى فيه
اي تفكر في ذبح ولده وقيل لانهم يتروون فيه من الماء لما بعده مح الافضل عند الشافعي واصحابه
ان كان بمكة واراد الاحرام بالحج احرم يوم التروية وفيه ان السنة ان لا يتقدم احد الي منى قبل
يوم التروية وقد كره ذلك مالك وقيل لا باس به قوله وركب النبي صلى الله عليه وسلم اي بمنى
مح فيه ان الركوب في تلك المواطن افضل من المشي كما انه في جملة الطريق هذا هو الصحيح وقال بعض
اصحابنا الافضل في جملة الحج الركوب الا في مواطن المناسك والسنة ان يبيت الليلة التاسعة

بمنى حتى تطلع الشمس ولو تركه لا دم عليه قوله نمرة هي بفتح النون وكسر الميم جبل على يمين الخارج من
مازمي عرفة اذا اراد الموقف وقوله يضرب صفه لقبه او حال والتقدير امر بضرب قبة بنمرة
قبل قدومه اليها فحذف المضاف وجعل الصفه دليلا عليه مح فيه جواز استظلال المحرم ولا
خلاف في النازل واما الخلاف في الراكب فمذهبنا جوازه وكرهه مالك واحمد قوله الا انه واقف
اي الا في وقوفه وفي الاستثناء دقه يعني ان قريشا لم يشكوا في انه صلى الله عليه وسلم خالفهم
في ساير مناسك الحج الا الوقوف عند المشعر الحرام فانهم لم يشكوا في المخالفه بل حققوا انه
صلى الله عليه وسلم يقف عند المشعر الحرام لانه من مواقف الحمس واهل حرم الله مح هو جبل
في المزدلفه يقال له قزح وقيل هو كل المزدلفه وكان ساير العرب يجاوزون المزدلفه ويقفون
بعرفات وظنت قريش ان النبي صلى الله عليه وسلم يقف في المشعر الحرام على عادتهم ولا يجاوز عنه
فتجاوز الي عرفات لان الله تعالى امره بذلك في قوله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس
اي ساير العرب وكانت قريش يقولون نحن اهل حرم الله ولا نخرج منه وقوله فاجاز اي جاوز
المزدلفه وقوله اتى عرفه اي قارب عرفات لقوله فوجد القبه قد ضربت له بنمرة فنزل بها لان
نمرة ليست من عرفات قوله فرحلت له اي امر بوضع الرحل على القصواء فيقال رحلت البعير
ارحله رحلا اذا شددت على ظهره الرحل قال الاعشى شعر رحلت سمية غدوة اجمالها
غضبى عليك فما تقول بدا لها قوله بطن الوادي مح هو عرنة بضم العين وفتح الراء وبعدها
نون وليست من ارض عرفات عند الشافعي ومنها عند مالك قوله ان دماكم واموالكم تو
اراد اموال بعضكم على بعض واتما ذكره مختصرا اكتفاء بعلم المخاطبين حيث جعل اموالكم
قرينه دماكم وانما شبه ذلك في التحريم بيوم عرفه وبذي الحجه وبالبلد لانهم كانوا يعتقدون
انها محرمه اشد التحريم لا يستباح منها شيء وفي تشبيهه هذا مع بيان حرمة الدماء والاموال
تاكيد لحرمته تلك الاشياء التي شبه بتحريمها الدماء والاموال اقول هذا من تشبيه ما لم تجر به
العاده كما في قوله تعالى واذ نتقنا الجبل فوقهم كانه ظلة كانوا يستحلون دماءهم واموالهم في
الجاهليه في غير الاشهر الحرم ويحرمونها فيها كانه قيل ان دماكم واموالكم محرمه عليكم ابدا كحرمه
يومكم وشهركم وبلدكم ثم اتبعه بما يوكده تعميما من قوله الا كل شيء من امر الجاهليه تحت قدمي
موضوع تو اي ابطلت ذلك وتجافيت عنه حتى صار كالشيء الموضوع تحت قدمي قوله دم
ابن ربيعه مح الجمهور اسمه اياس بن ربيعه بن الحارث بن عبد المطلب قالوا وكان هذا الابن
المقتول طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرب كانت بين بني سعد وبني ليث
بن بكر تو وربيعه بن الحارث صحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى عنه وكان اسن
من العباس توفي في خلافه عمر رضي الله عنه وانما بدا في وضع دماء الجاهليه وربا ها من
اهل الاسلام باهل بيته ليكون امكن في قلوب السامعين واسد لابواب الطمع في الترخيص

وقوله من دمائنا اراد به اهل الاسلام لا ذوي القرابه منه اي ابدا في موضع الدماء التي يستحق
اهل الاسلام ولايتها باهل بيتي **قوله** فاتقوا الله في النساء عطف من حيث المعنى على قوله
ان دماكم واموالكم يعني فاتقوا الله في استباحه الدماء وفي نهب الاموال وفي النساء
وهو من عطف الانشاء على الاخبار بالتاول كما عطف وامتازوا اليوم ايها المجرمون
على قوله ان اصحاب الجنه اليوم في شغل فاكهون وفي روايه المصابيح واتقوا بالواو
وكلاهما جائزان **قوله** بامان الله اي بعهده وهو ما عهد اليهم من الرفق بهن والشفقه
عليهن **قوله** بكلمه الله **مح** قيل هي قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء وقيل هي الايجاب
والقبول لان الله تعالى امر بها وقيل هي قوله تعالى فامساك بمعروف او تسريح باحسان وهو
قول الخطابي وقيل كلمه التوحيد اذ لا تحل مسلمه لغير مسلم والاول هو الوجه **تو** المعنى ان
استحلالكم فروجهن وكونهن تحت ايديكم انما كان بعهد الله وحكمه فان نقضتم عهده وابطلتم
حكمه انتقم منكم لهن **قوله** ان لا يوطئن فرشكم **نه** اي لا ياذن لاحد من الرجال ان يتحدث اليهن
وكان الحديث من الرجال الى النساء من عادات العرب لا يرون ذلك عيبا ولا يعدونه
ريبة الى ان نزلت ايه الحجاب وليس المراد بوطئ الفراش نفس الزنا لان ذلك محرم على الوجوه
كلها فلا معنى لاشتراط الكراهه فيه ولو كان ذلك لم يكن الضرب فيه ضربا غير مبرح وانما
كان فيه الحد والضرب المبرح هو الشديد **مح** النهي يتناول الرجال والنساء جميعا وهكذا حكم
المسئله عند الفقهاء انها لا يحل لها ان تاذن لرجل ولا امراه محرم وغيرها في دخول منزل
الزوج الا من علمت او ظنت ان الزوج لا يكرهه لان الاصل تحريم دخول منزل الانسان حتى
يوجد الاذن في ذلك منه او ممن اذن له في الاذن او عرف رضاه بالظن او العرف
ومتى حصل الشك في الرضا لا يحل الدخول ولا الاذن اقول ظاهر قوله ان لا يوطئن فرشكم
احدا مشعر بالكنايه عن الجماع فعبر به عن عدم الاذن مطلقا تغليظا وتشديدا **قوله** غير مبرح
هو من برح به الشوق تبريحا اذا اشتد بحيث جهده وبرحاء الوحي شدته **مح** فيه اباحه ضربها
للتاديب فلو ضربها الضرب الماذون فيه فماتت منه وجبت الديه على العاقله والكفاره على
الضارب **قوله** لن تضلوا بعده اي بعد التمسك به والعمل بما فيه وكتاب بدل او بيان لما وفي
التنكير بعد الابهام تفخيم لشان القران وفي تعقيب هذا الكلام اعني وقد تركت فيكم الكلام
السابق تعميم بعد التخصيص **قوله** وانتم تسئلون عني عطف على مقدر اي قد بلغت ما ارسلت
به اليكم جميعا غير تارك لشيء مما بعثني الله به وانتم تسئلون عن ذلك يوم القيمه هل بلغكم محمد
جميع ما امر به ان يبلغ اليكم كما قال تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل
اي فان لم تبلغ الجميع فما بلغت رسالته لانك ان كتمت شيئا مما انزل اليك فما بلغت جميع ما انزل
اليك والفاء في قوله فما انتم قائلون يدل على هذا المحذوف اي اذا كان الامر على هذا فاي شيء

يحبونه

٤١٤ يحبونه ومن ثم طبق جوابهم السؤال فاتوا بالالفاظ الجامعه اي بلغت ما انزل اليك واديت
ما كان عليك وزدت على ذلك مما نصحت من السنن والاداب وغير ذلك **قوله** فقال اي
اشار وقوله يرفعها الى السماء حال اما من فاعل قال او من السبابه اي رافعا اياها او مرفوعة
قوله ويكبها **نه** هو بالباء الموحده من تحت اي يميلها اليهم من نكبت الاناء نكبا ونكبته تنكيبا
اذا امالة وكبه **مح** ضبطناه بالتاء المثناه من فوق قال القاضي عياض كذا الروايه وقال
وهو بعيد المعنى وقيل صوابه بالباء الموحده ورويناه في سنن ابي داود بالتاء المثناه من طريق
ابن الاعرابي وبالموحده من طريق ابي بكر التمار ومعناه يردها ويقلبها الى الناس مشيرا اليهم
اقول اراد بقوله بعيد المعنى انه غير موافق للغه الجوهري نكت في الارض بالقضيب اذا ضرب
في الارض فيؤثر فيها المغرب في الحديث نكت خدرها باصبعها اي نقرته وضربته هذا اذا استعمل
بفي او بالباء وفي الحديث مستعمل بالي فيكون النكت مجازا عن الاشاره بقرينه الي وتقديره
ما ذكر من قوله ويقلبها الى الناس مشيرا اليهم **قوله** ولم يصل بينهما شيئا **مح** فيه ان شرع الجمع
بين الظهر والعصر هناك حينئذ وقد اجتمعت الامه عليه واختلفوا في سببه فقيل بسبب النسك
وهو مذهب ابي حنيفه وبعض اصحاب الشافعي وقال اكثر اصحابنا بسبب السفر فمن كان حاضرا
او مسافرا دون مرحلتين لم يجز له الجمع كما لا يجوز له القصر وفيه ان الجامع بين الصلوتين يصلي
الاولي اولا وانه يؤذن للاولي ويقيم لكل واحده ولا يفرق بينهما **قوله** الى الصخرات اي جعل
بطن ناقته منتهيا الى الصخرات بحيث يكون حبل المشاه قدامها **نه** الحبل المستطيل من الرمل
وقيل الجبال في الرمل كالجبال في غير الرمل فالمعنى جعل حبل المشاه اي طريقهم الذي يسلكون
في الرمل وقيل اراد صفهم ومجتمعهم ومشيهم تشبيها بحبل الرمل **مح** في هذا الفصل مسائل واداب
للوقوف منها انه اذا فرغ من الصلوتين عجل الذهاب الى الموقف ومنها ان الوقوف راكبا
افضل وفيه خلاف ومنها استحباب الوقوف عند الصخرات وهن مفترشات في اسفل جبل الرحمه
واما ما اشتهر بين العوام من الاعتناء بصعود الجبل وتوهمهم انه لا يصح الوقوف الا به فغلط
بل الصواب جواز الوقوف في كل جزء من ارض عرفات والفضيله الوقوف على موقف رسول
الله صلى الله عليه وسلم فان عجز فالاقرب والاقرب ومنها استحباب استقبال الكعبه ومنها الوقوف
عليها حتى الغروب الكامل فلو افاض قبل الغروب صح الوقوف وحجه ويجبر بدم والاصح انه سنه
واما وقت الوقوف فمن وقت الزوال في يوم عرفه وطلوع الفجر الثاني يوم النحر ومن فاته
فاته الحج **قوله** حتى غاب القرص **مح** قال القاضي عياض لعل صوابه حين غاب القرص قال يحتمل
ان يكون الكلام على ظاهره وقوله حتى غاب القرص بيانا لقوله غربت الشمس وذهبت الصفره
فان ذلك قد يطلق مجازا على مغيب معظم القرص فازال ذلك الاحتمال بقوله حتى غاب القرص
قوله ودفع **نه** اي ابتدا السير ودفع نفسه ونحاها او دفع ناقته وحملها على السير والمزدلفه

هي منزل من عرفات ومنى سمي مزدلفه لانه تتقرب فيها ح قيل سميت بها لمجي الناس اليها في زلف
من الليل وسميت ايضا جمع لاجتماع الناس فيها والمزدلفه كلها من الحرم وقال جمع من العلما
حد المزدلفه ما بين مازمي عرفه و وادي محسر وليس الحدان منها ويدخل في المزدلفه جميع تلك
الشعاب والجبال الداخله في الحد المذكور وفي هذا الفصل فوايد منها ان السنه للدافع من عرفات
ان يوخر المغرب الي وقت العشا بنيه الجمع وقال اصحابنا ولو جمع بينهما في وقت المغرب في ارض
عرفات او في موضع اخر او صلى كل واحد في وقتها جاز لكنه خلاف الافضل وللايمه في المسله خلاف
واما قوله فلم يسبح بينهما فمعناه لم تصل بينهما النافله والنافله تسمى سبحه واختلفوا في ان الموالاة
بين الصلوتين شرط ام لا لكن لم يختلفوا في اشتراطها اذا جمع بينهما في الوقت الاول قوله ثم اضطجع
ح لم يختلفوا في ان المبيت بمزدلفه ليله النحر نسك لكن اختلفوا اهل هو واجب ام ركن ام سنه
والصحيح من قول الشافعي رضي الله عنه انه واجب لو تركه اثم ولزمه دم وصح حجه وقال جماعة
من اصحابنا انه لا يصح الحج الا به قوله اسفر ضمير الفاعل للفجر وجدا حال اي مبالغا او صفه ركن مو
مصدرها محذوف اي اسفارا بليغا قوله بطن محسر ح هو بضم الميم وفتح الحا وكسر السين المشدده
المهملتين سمي بذلك لان فيل اصحاب الفيل حسر فيه اي اعيي وكل قوله الطريق الوسطى ح هو
غير الطريق الذي فيه الي عرفات وهذا معنى قول اصحابنا يذهب الي عرفات في طريق ضب
ويرجع في طريق المازمين قوله حصى الخذف بدل من حصيات وهو نحو حبه الباقلا ينبغي ان لا
يكون اصغر ولا اكبر منها اقول يريد ان الاضافه فيه للبيان يعني من نوع الخذف بالخا والذال
المعجمتين الرمي بالاصابع يريد ان كل حصاه كانت كالتي يجعلها الانسان على اصبعه فرمي بها ح
فيه ان يكون المرمي به حجرا وفيه ان التكبير بينها سنه ويجب التفريق بينها فان رماها رميه
واحده حسبت واحده ومذهبنا ان الرمي واجب ليس بركن فان تركه حتى فاتت ايام الرمي عصى
ولزمه دم قوله ما غبر اي ما بقي والغبور البقا والمضي وهو من الاضداد ح فيه استحباب ذبح
هديه بنفسه وجواز الاستنابه فيه واستحباب تعجيل ذبح الهدايا يوم النحر وان كانت كثيره
واما قوله واشركه في هديه فظاهره انه شاركه في نفس الهدي وقال القاضي عياض وعندي انه لم
يكن تشريكا حقيقيا بل اعطاه قدرا يذبحه والبضعه بفتح البا القطعه من اللحم وفيه استحباب
الاكل من هدي التطوع واضحيته قوله من لحمها وشربا من مرقها مظ الضمير المونث يعود
الي القدر لانها مونث سماعي اقول ويحتمل ان يعود الضمير الي الهدايا مح قالوا لما كان الاكل من
كل واحد سنه وفي الجمع منها كلفه جعلت في قدر ليكون الشرب من مرق الجميع الذي فيه جز من
كل واحد والاكل من اللحوم المجتمعه متيسرا قوله فافاض اي اسرع الي الكعبه للطواف الفرض
فطاف فصلى ففيه اضمار مح هو ركن من اركان الحج بالاجماع ويجوز الطواف في جميع يوم النحر بلا
كراهه ويكره تاخيره عنه بلا عذر وتاخيره عن ايام التشريق اشد كراهه ولا يحرم تاخيره سنين

متطاوله

متطاوله ولا آخر لوقته بل يصح ما دام الانسان حيا وشرطه ان يكون بعد الوقوف بعرفات
ولا يشترط فيه الرمل ولا الاضطباع اذا كان قد رمل واضطبع في طواف القدوم ولو طاف
للوداع او التطوع وعليه طواف الافاضه وقع عن طواف الافاضه بلا خلاف عندنا بنص الشافعي
رضي الله عنه وقال ابو حنيفه واكثر العلما لا يجزي طواف الافاضة بنيه غيره قوله انزعوا اي
استقوا بالدلا وانزعوها بالرشا لولا خوفي ان يعتقد الناس ان النزع والاستقا من مناسك
الحج ويزدحمون عليه بحيث يغلبونكم لاستقيت معكم لكثرة فضيلته وفيه استحباب شرب
ما زمزم وسميت به لكثرة ماها يقال ما زمزم وزمزوم وزمازم اذا كان كثيرا وقيل
انها غير مشتقه الثاني عايشه رضي الله عنها قوله ولا بين الصفا والمروه عطف على المنفي قبله على
تقدير ولم اسع وهو من باب علفته تبنا وما باردا ويجوز ان يقدر ولم اطف بين الصفا
والمروه على طريق المجاز لما سيجي في الحديث الذي يتلوه فطاف بالصفا والمروة سبعة
اطواف وانما ذهبنا الي التقدير دون الانسحاب لئلا يلزم استعمال اللفظ حقيقه ومجازا
في حالة واحده وقوله فلم ازل عطف على حضت اي حضت فاستمر حيضي قوله ومن احرم بعمرة
واهدي فلا يحل حتى ينحر هديه مح هذا ظاهر الدلاله على مذهب ابي حنيفه واحمد وهو
موافقهما ومذهب مالك والشافعي وموافقيهما ان المعتمر اذا طاف وسعى وحلق حل
وحل له كل شي في الحال سوا ساق هديا ام لا واحتجوا بالقياس على من لم يسق الهدي
وبانه تحلل من نسكه فوجب ان يحل له كل شي وقالوا ان هذه الروايه مختصره من الروايه التي ذكرها
مسلم بعدها والتي قبلها عن عايشه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي
فليهلل بالحج ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا فهذه الروايه مفسره للمحذوف من الروايه التي احتج بها ابو حنيفه
وتقديرها ومن احرم بعمرة واهدي فليهلل بالحج ولا يحل حتى ينحر هديه ولا بد من هذا التاويل لان
القضيه واحده والراوي واحد فتعين الجمع بين الروايتين على ما ذكرناه قوله واترك العمرة مظ اي
اخرج من احرامي العمرة واستبيح من محظورات الاحرام واحرم بعد ذلك بالحج واتم الحج فاذا افرغ
منه احرم بالعمرة وبهذا قال ابو حنيفه وقال الشافعي ليس معناه انه امرها بترك العمرة بل معناه انه امرها
بترك اعمال العمرة وامرها ان تدخل الحج في العمرة لتكون قارنه واما عمرتها بعد فراغ الحج فكانت تطوعا
لتطيب نفسها كيلا تظن لحوق نقصان عليها بتركها اعمال عمرتها الاولي قوله بعث جمله استينافيه
على تقدير السوال كانها لما اخبرت عن الكلام السابق سيلت ثم ماذا حدث بعد فاجابت بعث
الي اخي وقوله مكان عمرتي اي بدلها وهو نصب على المصدر ومن التنعيم متعلق باعتمر وهو موضع
قريب من مكه عند مسجد عايشه رضي الله عنها قوله ثم طافوا طوافا واحدا مظ يعني طاف الذين افردوا
العمرة عن الحج طوافين طوافا للعمرة وطوافا بعد ان رجعوا للحج في يوم النحر بعد ان رجعوا من منى
الي مكه واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة فانهم طافوا طوافا واحدا يوم النحر للحج والعمرة جميعا الثالث

عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قوله تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم مح قال القاضي عياض وهو
محمول على التمتع اللغوي وهو القران آخرا ومعناه انه صلى الله عليه وسلم احرم اولا بالحج مفردا
ثم احرم بالعمرة فصار قارنا في آخر امره والقارن هو متمتع من حيث اللغة ومن حيث المعنى لانه
ترفه باتحاد الميقات والاحرام والفعل وتعين هذا التاويل هنا لما قدمناه في الابواب السابقة
من الجمع بين الاحاديث في ذلك واما قوله وبدا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بالعمرة ثم اهل
بالحج فهو محمول على التلبية في اثناء الاحرام وليس المراد انه احرم في اول امره بعمرة ثم احرم بحج لانه
يودي الى مخالفة الاحاديث السابقة فوجب تاويل هذا على موافقتها ويؤيد هذا التاويل قوله
فتمتع الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج ومعلوم ان كثيرا منهم او اكثرهم احرموا اولا
بالحج مفردين وانما فسخوه الى العمرة آخرا فصاروا متمتعين فقوله فتمتع الناس يعني في آخر الامر واما
قوله ثم ليهل بالحج فمعناه يحرم في وقت الخروج الى عرفات لا انه يهل به عقيب تحلل العمرة ولهذا
قال ثم ليهل فاتى بثم التي هي للتراخي المهلة واما قوله وليهد فالمراد به هدي التمتع وهو واجب اقول
على هذا التاويل معناه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يقارن العمرة بالحج مترفها باتحاد
الميقات والاحرام والفعل فساق الهدي وبدا فلبى الاحرام العمرة ثم لبى في اثناء الاحرام للحج وثم
ههنا لتراخي مرتبة الحج من العمرة ولا بد من تقدير الارادة لئلا يلزم التكرار ويجوز ان لا يقدر
الارادة فيكون الفاء للتفصيل فان التفصيل يعقب الاجمال وقوله الى الحج حال اي متوجها
الى الحج واو استئناف حال من المفعول اي مبتدئا به قوله ثم خب الخبب ضرب من العدو وهو المعنى
بالرمل ووضع قوله فطاف بالصفا والمروة موضع السعي بينهما قوله فليصم ثلثة ايام مح يجب صومها
قبل يوم النحر ويجوز صوم يوم عرفة منها لكن الاولى ان يصوم الثلثة قبله والافضل ان لا يصومها
حتى يحرم بالحج بعد فراغه من العمرة فان صامها قبل ذلك اجزاه على المذهب الصحيح وان صامها بعد
الاحرام بالعمرة وقبل فراغها لم يجزه فان صامها في ايام التشريق ففي صحته قولان اشهرهما انه لا
يجوز واصحهما من حيث الدليل جوازه ولو ترك صيامها حتى مضى التشريق لزمه قضاؤها عندنا
وقال ابو حنيفة رضي الله عنه يفوت صيامها ويلزمه الهدي اذا استطاعه واما صوم السبعة فيجب
اذا رجع وفي المراد بالرجوع خلاف والصحيح عندنا انه اذا رجع الى اهله وقيل اذا رجع الى مكة من
منى ومذهب ابي حنيفة الثاني الرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله استمتعنا بها هذا ظاهر في ان
المراد بالاستمتاع هو الترفه باتحاد الميقات والاحرام مظ قد مر اختلاف الروايات في انه صلى الله عليه
وسلم كان متمتعا او قارنا او مفردا فمن قال بالتمتع تمسك بظاهر هذا الحديث ومن قال بالقران
ذهب الى ان معناه استمتع من امرته بتقديم العمرة على الحج من اصحابي فاضاف فعلهم الى نفسه
لان فعل من فعل شيئا امره كفعله اقول هو نحو قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن
الكشاف خص النبي صلى الله عليه وسلم بالنداء وعم بالخطاب لان النبي صلى الله عليه وسلم امام امته

وقدوتهم كما يقال لرئيس القوم وكبيرهم يا فلان افعلوا كيت وكيت اظهارا لتقدمه واعتبارا لترؤسه
قوله الحل نصب على المصدر وكله تاكيد له اي الحل التام **الفصل الثالث** الاول جابر
رضي الله عنه قوله اهللنا اصحاب محمد مح اختلفوا في هذا هل هو خاص للصحابة تلك السنة ام باق
لهم ولغيرهم الى يوم القيمة فقال احمد وطائفة من اهل الظاهر ليس خاصا بل هو باق الى يوم
القيمة فيجوز لكل من احرم بحج وليس معه هدي ان يقلب احرامه عمرة ويتحلل باعمالها وقال
مالك والشافعي وابو حنيفة هو مختص بهم في تلك السنة لا يجوز بعدها وانما امروا به ليخالفوا
ما كانت عليه الجاهلية من تحريم العمرة في اشهر الحج واستدل بحديث ابي ذر كانت المتعة
في الحج لاصحاب محمد خاصة يعني فسخ الحج الى العمرة وفي كتاب النسائي عن ابي بلال قلت يا رسول
الله فسخ الحج لنا خاصة ام للناس عامة فقال لنا خاصة واما الذي في حديث سراقة العامنا
هذا ام لابد قال لابد فمعناه جواز الاعتماد في اشهر الحج والقران فالحاصل من مجموع طرق
الاحاديث ان العمرة في اشهر الحج جائزة الى يوم القيمة وكذلك القران وان فسخ الحج الى العمرة
مختص بتلك السنة اقول في هذا الحديث بالاهلال بالحج الى آخره قال في المفصل وفي كلامهم
ما هو على طريقة النداء ويقصد به الاختصاص لا النداء وذلك قولهم نحن نفعل كذا ايها
القوم واللهم اغفر لنا ايتها العصابة اي نحن نفعل مخصصين من بين الاقوام واغفر لنا
مخصوصين من بين العصائب وقوله في ناس معي حال من المفعول اي كائنا في جملة ناس معي
وخالصا ايضا حال من الحج ووحده صفة موكدة لخالصا حالا موطئة كقوله تعالى قرآنا عربيا
قوله قال عطاء قال جابر فامرنا ان نحل بقوله قال اي رسول الله صلى الله عليه
وسلم حلوا ثم فسر عطاء تفسير جابر بقوله ولم يعزم عليهم اي لم يوجب عليهم وطيهن بدليل
قوله ولكن احلهن اي اباح وطيهن وقوله الا خمس اي خمس ليال قوله فناتي عرفة ليس من
تمام امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو عطف على مقدر اي فتنزهنا من ذلك وقلنا
ناتي عرفة تقطر مذاكيرنا المني ومن ثم اشار بمذاكيرهم استهجانا لذلك الفعل وكذلك واجههم
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله قد علمتم اني اتقاكم بالله وكذا قوله سمعنا واطعنا بعد التحليل
ويوضحه الحديث الذي بعده قوله من سعايته نه اي توليه استخراج الصدقات من اربابها وبه سمي
عامل الزكوة الساعي الثاني عايشة رضي الله عنها قوله من اغضبك من يجوز ان يكون شرطية
وجوابه ادخله الله وان يكون استفهامية على سبيل الانكار وقوله ادخله الله على هذا لا يكون
الا الدعاء بخلاف الاول فانه يحتمل الدعاء والاخبار مح وانما غضب صلى الله عليه وسلم لهتك
حرمة الشرع وترددهم في قبول حكمه وتوقفهم في امره وقد قال الله تعالى فلا وربك لا يؤمنون
حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما وفيه دلالة استحباب
الغضب عند هتك حرمة الدين وجواز الدعاء على المخالف قوله حتى اشتريه هي بمعنى كي واشتريه

منصوب به والله اعلم باب دخول مكه والطواف الفصل الاول
الاول نافع قوله بذي طوى اسم بين في طريق المدينه مح هو بفتح الطا وضمها وكسرها والفتح
افصح واشهر وهو موضع بقرب مكه ويصرف ولا يصرف وفيه استحباب دخول مكه نهارا ليرى
البيت ويدعو والاغتسال بذي طوى لداخلها او بقدر بعدها من لم يكن في طريقها قوله
ويذكر عطف على خبر كان اي كان يذكر يعني كان ابن عمر يجمع بين هذه الافعال ويذكر ان
النبي صلى الله عليه وسلم فعلها الثاني عايشه رضي الله عنها قوله دخلها من اعلاها مح قيل انما
فعل صلى الله عليه وسلم هذه المخالفه في طريقه داخلا وخارجا لاسعين الحال التي اكمل سنه
كما فعل في العيد وليشهد له الطريقان وليتبرك اهلها به ويستحب عندنا دخول مكه من الثنيه
العليا والخروج من السفلى ولا فرق بين ان تكون هذه الثنيه على طريقه كالمدني او لا يكون كاليمني
فيستحب لليمني وغيره ان يستدير ويدخل مكه من الثنيه العليا وهكذا يستحب ان يخرج من بلده من
طريق ويرجع من اخرى الثالث عروه رضي الله عنه قوله فاخبرتني الخ فيه كالتفصيل للمجمل فاخبر
عروه ان النبي صلى الله عليه وسلم ثم فصله باخبار عايشه رضي الله عنها ونظيره قوله تعالى فان
فاؤوا بعد قوله تعالى للذين يؤلون من نسايهم قوله انه توضا مح فيه دليل اثبات الوضو للطواف
وقد اجمعت الامه على شرعيته لكن اختلفوا في انه واجب وشرط لصحته ام لا فقال الجمهور من
الفقها هو شرط لصحته وقال ابو حنيفه مستحب وليس بشرط واحتج الجمهور بهذا الحديث لان النبي
صلى الله عليه وسلم فعله ثم قال صلى الله عليه وسلم لتاخذوا عني مناسككم وفي حديث ابن عباس
في الترمذي وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الطواف بالبيت صلوة الا ان الله اباح
فيه الكلام ولكن الحديث في رفعه ضعف ويحصل به الدلاله مع انه موقوف لانه قول صحابي
انتشر بلا مخالف فهو حجه على الصحيح مظ قال ابو حنيفه ان طاف محدثا او مكشوفا للعوره او
مستحما لزمه الاعاده فان لم يعد حتى خرج من مكه لزمه دم وصح طوافه قوله ثم لم يكن عمرة
كان تامة اي لم يوجد بعد الطواف عمرة مح قال القاضي عياض في جميع النسخ لم يكن غيره
بالغين المعجمه والياء وهو تصحيف وصوابه لم يكن عمرة كان هذا ردا لمن سال عن فسخ الحج الى
العمرة واحتج بامر النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فاعلمه ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل
ذلك بنفسه ولا من جاء بعده قلت وفي قوله تصحيف نظر بل هو صحيح روايه ومعنى لان الكلام
اذا كان ردا اوردا العام يتناول الخاص يعني ثم لم يكن بعد الطواف غيره اي لم الحج ولم يفسخه بغيره
ويفسخه غيره بعمرة ولا قران انتهى كلامه فظهر من هذا ان قوله ثم لم يكن عمرة الى اخره من كلام
عروة بن الزبير الرابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله اذا طاف اذا شرطية خبر كان وجزاوه سعى
واول ظرف سعى قدم عليه وثلثه منصوب صفه لمصدر محذوف وقوله ثم يطوف اتى بالفعل
المضارع استحضارا لتلك الحالة الغني انه صلى الله عليه وسلم اذا طاف سعى اول ما قدم ثلثه

الطواف وقوله ثم سجد سجدتين اي صلى ركعتين شف فيه دلاله على استحباب الرمل في الاشواط
الثلثه الاول من طواف القدوم والهينه في الاربعه الاخرى الخامس الى السابع الزبير رضي
الله عنه قوله يستلمه ويقبله فا هو افتعل من السلمه بكسر اللام وهي الحجر وهو ان يتناوله بلمس او تقبيل
او ادراك بعضا اقول فقوله يقبله قرينه داله على حصول هذا النوع من الاستلام او جمع بين
النوعين منه الثامن ابن عمر رضي الله عنه قوله الا الركنين اليمانيين مح واللغه الفصيحه المشهورة
تخفيف اليا وفيه لغه اخرى بالتشديد فمن خفف قال هذه نسبه الى اليمن فالالف عوض
من احدى يايي النسب فتبقى اليا الاخرى مخففه ولو شددت لجمع بين العوض والمعوض والركنان
اليمانيان هما الركن الاسود والركن اليماني وانما قيل لهما اليمانيان للتغليب كما قيل الابوان والعمران
والقمران والركنان الاخران يقال لهما الشاميان والركن الاسود فيه فضيلتان احديهما
كونها على بنا ابرهيم والثانيه كون الحجر في احدهما وليس في الاخرين ذلك فلا يقبلان ولا يستلمان
والقادر على تقبيل الحجر الاسود لا يقتصر على تقبيل اليد واذا عجز جاز الاقتصار ويستحب عندنا
ان يستلمه ثم يقبله ثم يضع جبهته عليه وبه قال الجمهور من الصحابة والتابعين وانفرد مالك
فقال السجود عليه بدعه شف وانما لم يستلم النبي صلى الله عليه وسلم من الاركان الاربعه
الا الركنين اليمانين لانهما قد بقيا الى الآن على بنا ابرهيم عليه السلم دون الشاميين فانهما ما بقيا
على بنايه عليه السلم وكذا عن المظهر التاسع الى الحادي عشر ابن عباس رضي الله عنه قوله بمحجن
هو عصا معقفه الراس كالصولجان والميم زايده قض فيه دليل على جواز الطواف راكبا والمشي
فيه افضل وانما ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع لان الناس غشوه وازدحموا
عليه فركب ليشرف لهم ويراه القريب والبعيد وان الطايف اذا عسر عليه الاستلام باليد
فله الاستلام بسوط ونحوه تو لما كان من حق الملوك على من يناهم من الوفود ان يقبلوا اياديهم
وكان الحجر للبيت بمثابة اليد اليمنى شرع التقبيل للوافدين اليها امانه لشرط التعظيم فان منع
مانع فالسنه فيه ان يشير اليه بيده ثم يقبل يده والمعنى الذي رمت التقبيل بمحجني عنه حاجز فها
انا اقبل اليد التي تشرفت بالاشاره اليك مكان ما قد فاتني وقد وجد في تقبيل النبي صلى الله عليه
وسلم المحجن من التعظيم ما لا يوجد في تقبيل اليد نفسها لانه ابلغ في بيان المقصد الثاني عشر عايشه
رضي الله عنها قوله لا نذكر اي لم يخطر ببالنا غير الحج وقوله غير ان لا تطوفي استثنا من المفعول
به ولا زايده لتاكيد النفي قوله بسرف مح هو بفتح السين المهمله وكسر الرا ما بين مكه والمدينه
بقرب مكه على اميال منها قيل سته اميال او اكثر الى اثني عشر ميلا وقوله طمثت هو بفتح الطا وكسر
الميم اي حضت وقوله نفست اي حضت بفتح النون وضمها والفتح افصح واما الولاده فيقال فيه
نفست بالضم لا غير وقوله هذا شي كتبه الله على بنات آدم تسليه لها وتخفيف اي لست مختصه
به بل كل بنات آدم مبتلاة به وفي قوله فافعلي ما يفعل الحاج دليل على ان الحايض والنفسا

والمحدث والجنب يصح منهم جميع افعال الحج واقواله وهيأته الا الطواف واختلفوا في علة المنع
من الطواف فمن شرط الطهارة للطواف كمالك والشافعي واحمد قال العلة في بطلان طواف الحايض
عدم الطهاره ومن لم يشترطها كابي حنيفة قال العلة فيه كونها ممنوعة من اللبث في المسجد
الثالث عشر ابو هريره رضي الله عنه قوله امره يوذن الضمير راجع الي الرهط باعتبار اللفظ ويجوز
ان يكون لابي هريره على الالتفات قوله يوم النحر فيه دليل على ان المراد بالحج الاكبر في قوله تعالى
واذان من الله ورسوله الي الناس يوم الحج الاكبر يوم النحر لان فيه معظم المناسك قوله الا لا
يحج بعد العام مشرك مح هو من قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا
والمراد بالمسجد الحرام حرم الله فلا يمكن مشرك من دخوله ولو جاء في رسالة او امرهم بل يخرج اليه من
يقضي الامر المتعلق به ولو دخل خفية ومات نبش واخرج من الحرم وانما منع طواف العريان لما كانت
الجاهلية عليه وعن طاوس كان احدهم يطوف بالبيت عريانا وان طاف وهي عليه ضرب وانتزعت
منه لانهم قالوا لا نعبدون الله في ثياب اذنبنا فيها وقيل تفاؤلا ليتعروا من الذنوب كما يتعرون من
الثياب

الفصل الثاني

الاول المهاجر قوله عن الرجل اي عن حال الرجل وبركي المتحال
من الرحل ويرفع حال اخرى اما مترادفه او متداخله مظ وذهب مالك والشافعي وابو حنيفه
الي هذا وقال احمد وسفيان الثوري يرفع اليدين من راي البيت ويدعو الثاني والثالث ابن عباس
رضي الله عنهما قوله الا انكم يجوز ان يكون الاستثناء متصلا اي الطواف كالصلوة في الشرايط من
الطهارة وستر العورة ونحوهما الا في التكلم ويجوز ان يكون منقطعا اي الطواف مثل الصلوة
لكن رخص لكم التكلم فيه لان عادتكم التكلم ودليل الترخص قوله صلى الله عليه وسلم فلا يتكلمن الا بخير
اي اذا كان لا بد من الكلام فلا يتكلمن الا بالخير الرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله الحجر الاسود قض
لعل هذا الحديث جار مجرى التمثيل والمبالغه في تعظيم شان الحجر وتفظيع امر الخطايا والذنوب والمعنى
ان الحجر لما فيه من الشرف والكرامه وما فيه من اليمن والبركه يشارك جواهر الجنه فكانه نزل منها وان
خطايا بني آدم تكاد تؤثر في الجماد فتجعل المبيض منها مسودا فكيف بقلوبهم او لانه من حيث انه
مكفر للخطايا محاء للذنوب لما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يزاحم على الركنين وقال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان مسحهما كفارة للخطايا كانه من الجنه ومن كثرة تحمله اوزار بني
آدم صار كانه كان ذا بياض شديد فسودته الخطايا هذا وان احتمال ارادة الظاهر غير مدفوع عقلا
ولا سمعا والله اعلم بالحقايق مظ في الحديث فوايد منها امتحان ايمان الرجل فان كان كامل الايمان
يقبل هذا فلا يتردد وضعيف الايمان يتردد والكافر ينكر ومنها التخويف فان الرجل فان
الرجل اذا علم ان الذنب يسود الحجر يحترز من الذنوب لئلا يسود بدنه بشومه ومنها التحريض
على التوبه ومنها الترغيب في مسح الحجر لينال بركته فيسقط ذنوبهم من ابدانهم اليه الخامس ابن عباس
رضي الله عنهما قوله ليبعثنه الله قض شبه خلق الحيوة والنطق فيه بعد ان كان جمادا لا حيوة فيه

بنشر

بنشر الموتى وبعثها وذلك لا امتناع فيه فان الاجسام متساويه في الجسميه وقبول الاعراض
التي منها الحيوة والنطق والله سبحانه قادر على جميع الممكنات لكن الاغلب على الظن ان المراد
منه تحقيق ثواب المستلم وان سعيه لا يضيع وان اجره لا يفوت عنه ونظيره قوله صلى الله عليه
وسلم لابي سعيد الخدري رضي الله عنه اذن وارفع صوتك فانه لا يسمع صوتك حجر ولا مدر
الا شهد لك به يوم القيمه والمراد من المستلم بالحق من استلم اقتفاء لاثره وامتثالا لامره اقول
يشهد للوجه الاول شهادة لا يرد تصدير الكلام بالقسم وتاكيد الجواب بالنون لئلا يظن خلاف الظا هر
وعلى في يشهد على من استلمه مثلها في قوله تعالى ويكون الرسول عليكم شهيدا اي رقيبا حفيظا عليكم
يزكيكم في شهادتكم على الناس فالمعنى يحفظ على من استلم احواله شاهدا او مزكيا له ويجوز ان يتعلق
بقوله يشهد اي يشهد بحق على من استلمه بغير حق كالكافر والمستهزي ويكون خصمه يوم القيمه
ويشهد بحق لمن استلمه بحق كالمومن المعظم حرمته السادس ابن عمر رضي الله عنهما قوله يا قوتتان مظ
لما كان الياقوت من اشرف الاحجار ثم كان بعدما بين ياقوت هذه الدار الفانيه وياقوت الجنه
اكثر مما بين الياقوت وغيره من الاحجار اعلمنا انهما من ياقوت الجنه ليعلم ان المناسبة الواقعة بينهما
وبين الاجزاء الارضيه في الشرف والكرامة والخاصية المجعولة لهما كما بين ياقوت الجنه وساير
الاحجار وذلك مما لا يدرك بالقياس اقول قد سبق مرارا ان هذا النوع من الكلام ليس بتشبيه
ولا استعاره وانما هو من وادي قولهم القلم احد اللسانين فمن في ياقوت الجنه بيانيه فاذن
للياقوت نوعان متعارف وغير متعارف وهذا من غير المتعارف ولذلك اثبت له ما ليس للمتعارف
من اضاءة ما بين المشرق والمغرب وبهذا ظهر ان قول من قال ان الحجر الاسود ليس من الجنه ضعيف
قوله طمس الله نورهما مظ اي ذهب الله نورهما ليكون ايمان الناس بكونهما حقا ومعظما عند
الله ايمانا بالغيب ولو لم يطمس نورهما لكان الايمان بهما ايمانا بالشهادة والايمان الموجب للثواب
هو الايمان بالغيب السابع عبيد بن عمير قوله يزاحم على الركنين عدي بعلى تضمنا لمعنى الغلبة
اي كان يغالب الناس على الركنين زحاما عظيما قوله ان افعل فاني سمعت فاكه معتذرا اي
انكاركم على سبب اجتهادي لما كم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدل على الانكار قوله
ما رايت احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يزاحم عليه قوله فاحصاه اي من طاف بهذا
البيت حق طوافه بان يوفي سننه وآدابه وواجباته من الطهاره وستر العورة والصلوة وكتم
عليه اسبوعا اي سبع مرات كان كذا الثامن والتاسع صفيه قوله كتب عليكم السعي اي فرض
عليكم السعي ومن لم يسع لم يصح حجه عند الشافعي ومالك واحمد رضي الله عنهم وقال ابو حنيفه
رضي الله عنه هو تطوع الكشاف اختلف في السعي فمن قايل هو تطوع بدليل رفع الجناح ويروى
ذلك عن انس وابن عباس وابن الزبير رضي الله عنهم وعن ابي حنيفه انه واجب وليس بركن
وعلى تاركه دم وعند مالك والشافعي هو ركن لهذا الحديث العاشر قدامه قوله لا ضرب اي لا

ضرب هناك ولا طرد ولا قول اليك اليك هي احوال مترادفه شف اي لم يكونوا يضربون الناس
ولا يطردونهم ولا يقولون اليك اليك كما هو من عادة الملوك والجبابره واليك هنا من الافعال اسمآء
معناه تنح عني اقول في هذا الكلام رائحة تعريض بمن كان يفعل بين يديه هذه الافعال والاكان
الراوي مستغنياً عن هذه الاخبار لانه كان من المعلوم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان مبرّاً
من هذا الحادي عشر والثاني عشر يعلى قوله مضطبعاً نه الضبع بسكون البآء وسط العضد وقيل
هو ما تحت الابط والاضطباع ان ياخذ الازار او البرد فيجعل وسطه تحت ابطه الايمن ويلقي
طرفيه على كتفه الايسر من جهتي صدره وظهره وسمي بذلك لابدآء الضبعين ويقال للابط
الضبع للمجاوزه وقيل انما فعل ذلك اظهاراً للتشجع كالرمل في الطواف الفصل الثالث
الاول والثاني ام سلمه رضي الله عنها قوله اني اشتكي مفعول شكوت مرضي نه الشكو والشكوى
والشكاه والشكايه المرض قوله يصلي الى جنب البيت اي مستقبلاً الى جنبه مح كانت هذه الصلوة
صلوة الصبح الثالث عابس قوله انك حجر اعلم انهم ينزلون نوعاً من انواع الجنس منزلة جنس آخر
باعتبار اتصافه بصفة مختصه به لان تغاير الصفات بمنزلة التغاير في الذات فقوله علمت انك
حجر شهادة له بانه من هذا الجنس وقوله ما تنفع ولا تضر تقرير وتاكيد بانه حجر كساير الاحجار وقوله لولا
اني رايت الى آخر اخراج له من الجنس باعتبار تقبيله صلوات الله عليه مح انما قال ذلك لئلا تغتر
بعض قريبي العهد بالاسلام الذين قد الفوا عبادة الاحجار وتعظيمها ورجآء نفعها وخوف الضرر
بالتقصير في تعظيمها فخاف رضي الله عنه ان يراه بعضهم يقبله فيفتتن به فبيّن انه لا يضر ولا ينفع بذاته
وان كان امتثال ما شرع فيه ينفع باعتبار الجزآء والثواب وليشيع في الموسم فيشتهر في البلدان
المختلفه وفيه الحث على الاقتدآء برسول الله صلى الله عليه وسلم في تقبيله ونبه على انه لولا الاقتدآء
لما فعله وقد سبق بيان سنن الاسلام والتقبيل وادابها الرابع والخامس ابو هريره رضي الله عنه
قوله ومن تكلم اي بتلك الكلمات وهو في حالة الطواف وانما كرر طاف ليناط به غير ما نيط به
اولاً ليبرز المعنى المعقول في صورة المشاهد المحسوس فشبه الرحمة المعنيّ بها الثواب بالمآء وشعبه
في حالة الذكر بالخائض فيه فترك المشبه به وهو المآء وجعل القرينه الداله عليه خاض ثم شبه كلام
بما يريد المنصور من قوله كخائض المآء برجليه

باب الوقوف بعرفه

غب هو اسم لبقعه مخصوصه وقيل سميت بذلك لوقوع المعرفه فيها بين آدم وحوآء وقيل بل لتعرف
العباد الى الله تعالى بالعبادات والادعيه الفصل الاول الاول محمد قوله ويكبر منا
المكبر فلا ينكر عليه مظ هذا رخصه يعني لا حرج في التكبير بل يجوز كساير الاذكار ولكن ليس
التكبير في يوم عرفه سنه للحاج بل السنه التلبيه الى رمي جمرة العقبه ثم النحر واما لغير الحاج
في ساير البلاد فالتكبير يوم عرفه سنه عقيب الصلوات من صبح يوم عرفه الى صلوة العصر من آخر
ايام التشريق الثاني جابر رضي الله عنه قوله ومنى كلها منحر حال وبيان ان منحره صلى الله عليه وسلم

حـ غير مختص بالمنحر بل منى كلها منحر قوله نحرت ههنا ولا اشارة الى منى وثانياً ووقفت ههنا
اشاره الى عرفه فان قلت انما يشار بهنا الى المكان القريب الذي يكون المشير حالة الاشارة
فيه فكيف يصح هاتان الاشارتان في حالة واحدة اذ لا شك ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن
اذ ذاك في ذينك المكانين قلت الجواب من وجهين احدهما انه يجوز ان يكون كل من الاشارتين
صدرت عنه في الموضع المشار اليه والآخر ان يكون مستحضراً لصورة المكان الذي لم يكن فيه في خيال
المخاطب فاشار بذلك الاعتبار قوله وجمع نه هو علم للمزدلفه وسمي به لاجتماع آدم وحوآء عليهما
السلم فيه كذا جآء عن ابن عباس رضي الله عنه الثالث عايشه رضي الله عنها قوله ما من يوم اكثر
ما بمعنى ليس واسمه يوم ومن زايده واكثر خبره ومن الثانيه ايضاً زايده ومن يوم عرفه متعلق
باكثر اي ليس يوم اكثر اعتاقاً فيه من يوم عرفه قوله ليدنو قض لما كان الحج عرفه والحج يهدم ما
قبله كان في يوم عرفه من الخلاص عن العذاب والعتق من النار اكثر ما يكون في ساير الايام
ولما كان الناس يتقربون الى الله تعالى في ذلك اليوم باعظم القربات والله سبحانه ابر بهم
والطف منه في ساير الايام عبر عن هذا المعنى بالدنو منهم في الموقف اي ليدنو منهم بفضله
ورحمته ثم يباهي بهم اي يفاخر والمعنى انه يحلهم من قربه وكرامته محل الشي المباهي به الفصل
الثاني الاول عمرو قوله كنا في موقف لنا تو وقض اي في موقف كان لنا في قديم الزمان
نقفه اسلافنا فيه قبل الاسلام وقوله يباعده عمرو اي يجعله بعيداً بوصفه اياه بالبعد وحدّا
نصب على المصدر اي يحد في التبعيد حداً والتباعد يجي في كلامهم بمعنى التبعيد وبه ورد التنزيل
ربنا باعد بين اسفارنا وقوله فانا يا ابن مربع بكسر الميم يريد زيد بن مربع الانصاري من بني
حارثه والمشاعر جمع مشعر يريد بها مواضع النسك سميت بذلك لانها معالم العبادات وقوله
فانكم على ارث من ارث ابيكم علة للامر بالاستقرار والتثبيت على الوقوف في مواقفهم القديمه
علل ذلك بان موقفهم موقف ابرهيم عليه السلم ورثوه منه ولم يتخطوا في الوقوف فيه عن
سنته فان عرفه كله موقف والواقف باي جزء منها آت بسنة ابرهيم عليه السلم متبع لطريقته
وان بعد موقفه عن موقف النبي صلى الله عليه وسلم اراد بذلك اعلامهم ان عرفه كلها موقف
حتى لا يتوهموا ان الموقف ما اختاره النبي صلى الله عليه وسلم ولا يتنازعوا في المواقف ولا يتشاجروا
عليها اقول انما قيل على ارث من ارث ابيكم وقطع من الاضافه ابتدآء ولم يقل على ارث ابيكم
فنكر ثم بين ليفيد ضرباً من التفخيم والتعظيم كانهم حقروا شان موقفهم فعظم نبي الله صلى الله عليه
وسلم ذلك التعظيم ونسبه الى خليل الله عليه السلم تسليه لقلوبهم واغتباطاً بما كانوا عليه
الثاني جابر رضي الله عنه قوله وكل فجاج مكه الفجاج جمع فج وهو الطريق الواسع مظ يعني نه
من اي طريق مكه يدخل الرجل مكه جاز وفي اي موضع من حوالي مكه نحر الهدي جاز لانها
من ارض الحرام اقول اراد به التوسعه ونفي الحرج وانشد في المعنى شعر خذا بطن هرشي او قفاها فانه

الثالث والرابع عمرو قوله دعاء يوم عرفه الاضافه فيه يجوز ان تكون بمعنى اللام اي دعاء
خص بذلك اليوم و قوله وخير ما قلت بمعنى خير ما دعوت بيان له فالدعاء قوله لا اله الا الله
الى آخره فان قيل هو ذكر وليس بدعاء اجيب بوجهين احدهما انه على سبيل التعريض تحاشيا عن
التصريح مراعاة للادب وقد قيل لسفيان بن سعيد الثوري هذا هو الثناء فاين الدعاء فانشد
قول امية بن ابي الصلت في مدح عبد الله بن جدعان شعر اأذكر حاجتي ام قد كفاني حياؤك ان شيمتك الحياء اذا اثنى عليك
المرء يوما كفاه من تعرضه الثناء وثانيهما الاشتغال بخدمة المولى والاعراض عن الطلب
اعتمادا على كرمه فانه لا يضيع اجر المحسنين قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما
اعطي السائلين فالفرق بين الوجهين ان الذاكر في الاول وان لم يصرح بالطلبة فهو طالب
بما هو ابلغ من التصريح بخلاف الثاني قال شعر وكلت الى المحبوب امري كله فان شاء احياني وان
شاء اتلفا وان يكون بمعنى في فعلى هذا ينمو الدعاء باي شيء دعا فيكون قوله وخير ما قلت
عطفا على قوله خير الدعاء لا على البيان بل يجري على المغايرة والعموم في القول فيتناول الذكر
والدعاء الخامس طلحة رضي الله عنه قوله ولا ادخر فالدخر الدفع بعنف على سبيل الاهانه
والاذلال ونزع الملائكه اي يتقدمهم فكيف زعماتهم من قوله تعالى فهم يوزعون نه اي يردهم
ويسويهم ويصفهم للحرب فكانه يكفهم عن الانتشار وافعل التفضيل في ادخر كما في اشهر واجن
من شهر وجن قوله هو فيه اصغر الجملة صفة يوما ومنه متعلق بافعل والضمير للشيطان اي
الشيطان في يوم عرفه ابعد من مراده من نفسه في ساير الايام وقوله الا ما اي يوم بدر
مستثنى من هذه الجملة وقوله الا ما يري مستثنى من قوله وما ذاك وهذه الجملة معترضه
بين المستثنى والمستثنى منه موكده بمضمون الجملة وليست مختصه بالسابقه وكرر بفتح الكاف
وكثر الراء السادس جابر رضي الله عنه قوله بهم اما ضمير منهم فسر بما بعده من قوله عبادي
او راجع الى المفهوم من قوله اذا كان يوم عرفه لما يعرف منه اجتماع العباد فيها قوله ضاحين
اي رافعين صوتهم بالتلبيه قوله رهقو اي تهم بسوء والهاء مشدده ويقال فيه رهق اي غشيان
المحارم ويقال للفاعل المرهق بتشديد الهاء وتخفيفها ايضا وهي مفتوحه في الصيغتين
وقول الملائكه هذا على سبيل الاستعلام ليعلموا اهل دخل ذلك المرهق في جملتهم ببركة ذلك اليوم
ام لا او سالوه على طريق التعجب انتهى كلامه قالوه تعجبا منهم لعظم الجريمة ولم يعرفوا ان الحج
يهدم ما كان قبله من الذنوب قض في تعبيرهم الفواحش بالمرهق ادب من اداب ارباب الكمال
ان لا يصرحوا بمعاب ارباب العيوب ولا ييأسوا ان يجوز اصحاب الذنوب وان كانوا واقفين مطلعين ولا ييئوا
عليها قوله فما من يوم اكثر جواب شرط محذوف واكثر خبر ما والضمير المستتر عايد الى يوم وعتيقا
تمييز اما بمعنى الفاعل او المفعول على الاسناد المجازي لان العتق واقع فيه مبالغه في تعظيم
اليوم كما في قوله تعالى يوما يجعل الولدان شيبا الفصل الثالث الاول عائشة رضي

الله عنها قوله ومن دان دينها نه اي اتبعهم في دينهم ووافقهم عليه واتخذ دينهم له دينا وعباده
والحمس جمع احمس وهم قريش واصلها الشجاعه والشده والافاضه الزحف والدفع في السير
بكثره ولا يكون الا عن تفرق جمع واصلها البعث واستعيرت للدفع في السير واصله افاض
نفسه وراحلته فرفضوا ذكر المفعول حتى اشبه غير المتعدي قوله فذلك الفاء تعقيب للتفصيل
بالمجمل اي المذكور تفصيل وتفسير لقوله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس اي ثم لتكن
افاضتكم من حيث افاض الناس ولا تكن من المزدلفه من عرفه الثاني عباس بن مرداس
قوله فاجيب الى ما سال اي لما سال وقد سبق ان الاغراض نهايه المطالب والى للغايه فيلتقيان
في معنى واحد قوله يحثو على راسه يلمح الى قوله صلى الله عليه وسلم ما راي الشيطان يوما هو فيه
اصغر ولا ادخر قوله ويدعو بالويل اي يقول يا ويلاه يا ثبوراه نه الويل الحزن والهلاك والمشقه
من العذاب وكل من وقع في مهلكه دعى بالويل ومعنى النداء فيه يا حزني يا هلاكي يا عذابي
احضر فهذا وقتك واوانك فكانه نادى الويل ان يحضره لما عرض له من الامر الفظيع والثبور
الهلاك وندآوه كنداء الويل قال الامام احمد البيهقي رحمه الله يحتمل ان تكون الاجابه الى المغفره
بعد ان يذيقهم شيئا من العذاب دون الاستحقاق فيكون الخبر خاصا في وقت دون وقت
ويحتمل ان تكون الاجابه الى المغفره لبعضهم فيكون الخبر خاصا في قوم دون قوم ثم من لا يغفر
له يذيقه من العذاب بالكسب وافيا ويحتمل ان يكون عاما ونص الكتاب يدل على انه مفوض الى
مشيئة الله تعالى حيث قال ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فلا ينبغي لمسلم ان يغير نفسه فان المعصيه
شوم وخلاف الجبار في اوامره ونواهيه عظيم واحدنا لا يصبر على حمى يوم او وجع ساعه فكيف يصبر
على عذاب اليم وعقاب شديد ولا يعلم وقت نهايته الا الله تعالى وان كان قد ورد خبر الصادق
بنهايته دون بيان وقته متى ما كان مومنا وبالله التوفيق باب الدفع من عرفه
الفصل الاول الاول هشام رضي الله عنه قوله حين دفع قض اي انصرف من عرفه الى
مزدلفه سمي ذلك دفعا لازدحامهم اذا انصرفوا فدفع بعضهم بعضا او لانهم يدفعون به انفسهم
الى مزدلفه والعنق السير السريع وانتصابه على المصدر انتصاب القهقري في قولهم رجع القهقري
او التقدير يسير السير العنق والفجوه الفرجه يريد بها المكان الخالي عن المارة والنص السير الشديد
واصله الاستقصاء والبلوغ غاية الشيء وقيل النص فوق العنق الثاني ابن عباس رضي الله عنهما
قوله فان البر ليس بالايضاع تو اي ليس البر في الحج وهو ان يوفق صاحبه في قضاء نسكه بالاضافه
واجتناب الرفث والفسوق ويتداركه الله بالقبول بالايضاع وهو حمل الدابه على اسراعها في السير
تقال وضع البعير وغيره اي اسرع في سيره واوضعه راكبه الثالث والرابع مضى شرحه في
باب حجة الوداع مستقصى الخامس عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قوله الا لميقاتها اي مستقبلا
لميقاتها كقوله تعالى لا يجليها لوقتها مح معناه انه صلى المغرب في وقت العشاء بجمع التي هي المزدلفه

نصر

وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها المعتاد ولكن بعد تحقق طلوع الفجر لان ذلك ليس بجائز باجماع
المسلمين فتعين تاويله على ما ذكرته وقد ثبت في صحيح البخاري في هذا الحديث في بعض رواياته
ان ابن مسعود صلى الفجر حين طلع الفجر بالمزدلفة ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى
الفجر هذه الساعة **السادس** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** انا ممن قدم الراجع الي الموصول محذوف
اي ممن قدمه **قوله** في ضعفة اي يعني في زمرة ضعفاء اهله من النساء والصبيان فيه دليل
على استحباب تقدم الضعفة حتى لا يتخلفوا ولا يتاذوا بالاستعجال والازدحام **السابع والثامن**
جابر رضي الله عنه **قوله** بمثل حصى الحذف اي صغار **نه** الحذف هو رميك حصاة او نواة
تاخذها بين سبابتيك وترمي بها **قوله** لعلي لا اراكم لعل كلمة الترجي لكن من مثله صلوات
الله عليه وارد على التحقيق **مح** فيه اشارة الى توديعهم واعلامهم بقرب وفاته صلوات الله عليه
وحثهم على الاعتناء بالاخذ عنه وانتهاز الفرصة من ملازمته وتعلم امور الدين ولهذا سميت
حجة الوداع **الفصل الثاني** **الاول** محمد بن قيس **قوله** كانها عمائم الرجال **قض** شبه ما تقع
من الضوء على الوجه طرفي النهار حين ما دنت الشمس من الافق بالعمامة لانه يلمع في وجهه لمعان
بياض العمامة والناظر اذا نظر اليه يجد الضوء في وجهه ككون العمامة فوق الحس والمعنى
انه يخالف الجاهلين تاخير الدفع من عرفة وتقديمه من مزدلفة لان هدينا اي طريقتنا مخالف
لطريقتهم فاخرج العلة مخرج الاستيناف للمبالغة ووضع المظهر موضع المضمر للدلالة على ما هو
المقتضي للمخالفة والداعي اليها انتهى كلامه وللاضافة في عمائم الرجال لمزيد التوضيح وكذا
قوله قبل ان تغرب في المرة الثانية زيادة للبيان والمعنى بوضع المظهر موضع المضمر قوله عبدة
الاوثان مقام هدينا لما سبق من قوله ان اهل الجاهلية **الثاني** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله**
اغيلمة بدل من الضمير في قدمنا او تفسير له **فا** الاغيلمة تصغير اغلمة قياسا ولم يجي كما ان اصيبية
تصغير صبية ولم يستعمل وانما المستعمل صبية وغليمة **قوله** على حمرات هي جمع حمار وجمع الجماد
على حمير وحمر وحمرات واحمرة وهي حال من المفعول اي راكبين على حمرات **قوله** يلطح هو بالحاء
المهملة الضرب بالكف ليس بالشديد **قوله** ابينى **نه** قد اختلف في صيغتها ومعناها فقيل انه تصغير
ابنى كاعمى واعيمى وهو اسم مفرد يدل على الجمع وقيل ان ابنا يجمع على ابنا مقصورا وممدودا وقيل
هو تصغير ابن وفيه نظر وقال ابو عبيد هو تصغير بني جمع ابن مضافا الى النفس فهذا يوجب
ان يكون صيغة اللفظ في الحديث ابيني بوزن سريجي وهذه التقديرات على اختلاف الروايات
حس فيه دليل على انه يجوز للنسوان والصبيان ان يدفعوا من المزدلفة الى منى قبل طلوع
الفجر يوم النحر بعد انتصاف الليل **الثالث** عائشة رضي الله عنها **قوله** فرمت الجمرة **خط** اختلفوا
في رمي الجمرة قبل الفجر فاجازه الشافعي ما دام بعد نصف الليل الاول واحتج بحديث ام سلمة
وقال غيره انما هذا رخصة خاصة لها فلا يجوز ان يرمي قبل الفجر وقال اصحاب ابي حنيفة

وما لك واحمد يجوز ان يرمي بعد الفجر قبل طلوع الشمس ولا يجوز قبل ذلك **خط** الافضل
ان لا يرمي الا بعد طلوع الشمس كما جاء في حديث ابن عباس وقوله فافاضت اي مضت لطواف
الافاضة **الرابع** ظاهر **الفصل الثالث** **الاول** يعقوب **قوله** مما مست قدماه الارض
عبارة عن الركوب من عرفة الى الجمع **الثاني** ابن شهاب **قوله** نزل اي بارز وقال لان الوبير وسال
عبد الله اراد به عبد الله بن عمر وهو ابو سالم الراوي **قوله** فهجر بالصلوة اي صلها وقت التهجير
نه التهجير والهاجرة اشتداد الحر نصف النهار والتهجر والتهجير والاهجار السير في الهاجرة
قوله في السنة حال من فاعل يجمعون اي متوغلين في السنة ومتمسكين بها بضرس قاطع قاله
تعريضا بالحجاج ومن ثم قال سالم وهل يتبعون ذلك الا سنته على سبيل الحصر بعد الاستفهام
اي ما يتبعون التهجير والجمع لشيء من الاشياء الا لسنته فسنته منصوبة بنزع الخافض ويجوز
ان يكون التقدير لا يتبعون في ذلك الا سنته **باب رمي الجمار**
الفصل الاول **الاول** جابر رضي الله عنه **قوله** لتاخذوا **مح** هذه اللام هي لام الامر
ومعناه خذوا مناسككم وتقديره هذه الامور التي اتيت بها في حجتي من الاقوال والافعال
والهيات هي امور الحج وهي مناسككم فخذوها عني واقبلوها واحفظوها واعملوا بها وعلموها
الناس وفيه دلالة على ما قاله الشافعي وموافقوه انه يستحب لمن وصل منى راكبا ان يرمي جمرة
العقبة يوم النحر راكبا ولو رماها ماشيا جاز واما من وصلها ماشيا فيرميها ماشيا وهذا في
يوم النحر واما اليومان الاولان من ايام التشريق فالسنة ان يرمي فيهما جميع الجمرات ماشيا
وفي اليوم الثالث يرمي راكبا وقال احمد واسحق يستحب يوم النحر ان يرمي ماشيا اقول دخل
اللام على امر المخاطب كما في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فبذلك فلتفرحوا الكشاف
فلتفرحوا بالتاء هو الاصل والقياس وقال انما اثر القراءة بالاصل لانه ادل على الامر بالفرح
واشد تصريحا به ايذانا بان الفرح بفضل الله وبرحمته بليغ التوصية والى هذا المعنى اشار الشيخ
محيي الدين بقوله فخذوا عني واقبلوها واحفظوها واعملوا بها وعلموها الناس قال ابن جني اصل
الامر ان يكون بحرفه وهو اللام فاصل اضرب ليضرب كما هو للغائب لكن لما كثر امر الحاضر حذفوه
تخفيفا والذي حسن التاء ههنا على الاصل انه امر للحاضرين بالفرح لان النفس تقبل الفرح فدب
به الى قوة الخطاب ولا يقل قياسا على ذلك فبذلك فلتحزنوا الان الحزن لا تقبل النفس الا ان
يراد بها التهكم والصغار ويجوز ان يكون اللام للتعليل والمعلل محذوف اي تقول فعلت ما فعلت
لتاخذوا مناسككم **قوله** فاني لا ادري مفعوله محذوفة ولعلي مستانف اي لا ادري ما
نفعل في اطن اي لا احج ويحتمل ان يكون للتحقيق كما تقع في كلام الله تعالى كثيرا **الثاني الى الرابع**
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه **قوله** سورة البقرة **حس** انما ذكر سورة البقرة لان معظم المناسك
مذكورة فيها اقول عدوله من التسمية والوصف برسول الله صلى الله عليه وسلم ونحوه الى الموصول

اوصلته لزياده التقرير والاعتنا ببيان الفعل كما في قوله تعالى وراودته التي هو في بيتها **الخامس**
جابر رضي الله عنه **قوله** الاستجمار تو **مح** التو بفتح التا المثناه فوق وتشديد الواو وتر والمراد
بالاستجمار قال القاضي عياض قوله في آخر الحديث واذا استجمر احدكم فليستجمر ليس بتكرير بل المراد
بالاول الفعل وبالثاني عدد الاحجار والمراد بالتو في الجمار سبع وفي الطواف والسعي سبع سبع
وفي الاستنجا ثلث **الفصل الثاني** **الاول** قدامه **قوله** صهبا **نه** الاصهب الذي يعلو لونه صهبه
وهي كالشقره واليك اليك اي تنح وابعد وهذا كما يقال الطريق الطريق وتكريره للتاكيد المعنى
لا ضرب هناك ولا قول اليك اليك **قض** اي ضم اليك ثوبك وتنح عن الطريق **الثاني** عايشه رضي
الله عنها **قوله** انما جعل رمي الجمار **فا** في الحديث ان آدم عليه السلم رمى ابليس بمنى فاحمر بين يديه
فسميت الحجاره الجمار اي اسرع **اقول** قد مران انما وضعت للحصر واثبات الحكم للمذكور ونفيه عما
سواه فدل الحديث على ان شرعية السعي والرمي ليست الا لاقامة ذكر الله لا غير فالعاقل الفطن
اذا تفكر في السعي والرمي تحير ولم يفهم منهما شيئا الا التعبد المحض وبقي عقله وفطنته معزولين
مضمحلين عند تلك الحركات فلا يري غير الله ولا يذكر سواه فيقرر عند ذلك معنى قوله تعالى قل انما
اوحي الي انما الهكم اله واحد فاذا كان القصد في مثل تلك الحركات هو ذكر الله فما بال غيرها
من الحركات المناسبه له والله اعلم **الثالث** عايشه رضي الله عنها **قوله** منى مناخ من سبق **مظ**
المناخ موضع اناخة الابل يعني افتاذن ان نبني لك بيتا في منى لتسكن فيه فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا لان منى ليس مختصا باحد انما هو موضع العباده من الرمي وذبح الهدي والحلق ونحوها
فلو اجيز البنا فيها لكثرت الابنيه وتضيق المكان وهذا مثل الشوارع ومقاعد الاسواق
وعند ابي حنيفه ارض الحرم موقوفه لان رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكه قهرا وجعل ارض
الحرم موقوفه فلا يجوز ان يتملكها احد **خط** انما لم ياذن النبي صلى الله عليه وسلم في البنا لنفسه
والمهاجرين بمنى لانها دار هاجروا منها لله فلم يختاروا ان يعودوا اليها او يقيموا فيها **اقول** قوله منى
مناخ من سبق جمله مستانفه لبيان موجب عدم البنا والمناسب للتعليل قول ابي حنيفه والخطابي

باب الهدي الفصل الاول

الاول ابن عباس رضي الله عنه **قوله** ثم دعا بناقته **تو** اراد ناقته التي اراد ان يجعلها في هدايا
فاختصر الكلام او كانت هذه الناقه من جمله رواحله فاضافها اليه واشعار الهدي اذا طعن
في سنامه الايمن حتى يسيل منه دم ليعلم انه هدي من قولهم شعرت كذا اي علمت **قوله**
وسلت الدم اي اماطه **فا** سلت مسح واصل السلت القطع والقشر وسلتت القصعة لحستها
وسلتت المراه خضابها اذا القته **قض** كان من عادة اهل الجاهليه اشعار الهدي وتقليده
بنعل او عروه او لحا شجر او غير ذلك ليشعر بانه هدي خارج عن ملك المهدي فلا يتعرض
له السراق واصحاب الغارات فلما جا الاسلام وراي غرضهم في ذلك معنى صحيحا قرر ذلك الشرع

اشعار الهدي لكونه علامة له مستحب ليعلم انه هدي فان ضل رد وان اختلط تميز ولان فيه اظهار
شعار وفيه تنبيه على فعل مثل فعله وصفحه السنام جانبه وهي مؤنثه فذكر الايمن تاولا بانه
وصف للمعنى لا للفظ وكانه قيل جانبها الايمن وفيه استحباب الاشعار والتقليد في الهدايا من الابل
وبهذا قال جماهير العلما من السلف والخلف وقال ابو حنيفه الاشعار بدعة لانه مثله وهذا مخالف
للاحاديث الصحيحة المشهورة في الاشعار واما قولهم انه مثله فليس كذلك بل هذا كالفصد والحجامه
والكي والوسم والسنه ان يشعر في الصفحه اليمنى وقال مالك في الصفحة اليسري والحديث يرده
واتفقوا على ان الغنم لا تشعر لضعفها ولانه يستر بالصوف واما تقليده فسنة خلافا لمالك والكفر
مستحب عند الشافعي رضي الله عنه وموافقيه الجمع فيها بين الاشعار والتقليد **الثاني والثالث والرابع**
جابر رضي الله عنه **قوله** نحر النبي صلى الله عليه وسلم عن نسايه وعن مثلها في قوله تعالى وما فعلته عن
امري اي نحر من جهتهن ولاجلهن **مح** هذا محمول على انه صلى الله عليه وسلم استاذنهن في ذلك فان
تضحيه الانسان عن غيره لا تجوز الا باذنه **الخامس والسادس** عايشه رضي الله عنها **قوله** من عهن **نه**
العهن الصوف الملون الواحد عهنة **مح** في الحديث دليل على استحباب الهدي الى الحرم وان لم يذهب
اليه واستحباب تقليده واشعاره وان الباعث لا يصير محرما فلا يحرم عليه شي مما يحرم على المحرم وهذا
مذهب الجمهور الا ما حكي عن ابن عباس وابن عمر وعطا ومجاهد وسعيد بن جبير وحكى الخطابي
ايضا عن اهل الراي انه اذا فعله لزمه اجتناب ما يجتنبه المحرم ولا يصير محرما والصحيح ما قاله الجمهور
للاحاديث الصحيحه **قوله** ثم بعث بها مع ابي **قض** يريد بالبدن البدن التي اهداها وبعث بها مع ابي بكر
في العام السابق على العام الذي حج فيه بنفسه وقولها انما حرم عليه شي انما قالته ردا لما بلغها من
فتيا ابن عباس فمن بعث هديا الى مكه انه يحرم عليه ما يحرم على المحرم حتى يبلغ الهدي محله وينحر **السابع
والثامن** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** سل جابر عن جابر واصل الكلام سمعت سوال سايل عن جابر
ونظيره قوله تعالى سمعنا مناديا ينادي والاصل سمعنا ندا مناد فاوقع الفعل على المنادي وجعل
المسموع حالا **قوله** اركبها **حس** فيه دليل على ان من ساق بدنا هديا جاز له ركوبها غير مضر بها وله الحمل
عليها وهو قول مالك والشافعي واحمد وذهب قوم الى انه لا يركبها الا ان يضطر اليه لقوله صلى
الله عليه وسلم اركبها بالمعروف اذا الجيت اليها ويجوز شرب لبنها بعد الفصل عن ري الولد **اقول** حتى
يجد غيره ومتعلقها جواب الشرط المحذوف الدال عليه قوله اركبها بالمعروف ويجوز ان يكون اذا ظرفا
والحديث الاول مطلق والثاني مقيد والمطلق محمول على المقيد **مح** مذهب الشافعي انه يركبها اذا احتاج
ولا يركبها من غير حاجه وانما يركبها بالمعروف من غير اضرار وبهذا قال ابن المنذر وجماعة وهو روايه
عن مالك وقال عروة ابن الزبير ومالك في الروايه الاخري واحمد واسحق له ركوبها من غير حاجة
بحيث لا يضرها وبه قال اهل الظاهر وقال ابو حنيفه لا يركبها الا ان لا يجد منه بدا واما قوله ويلك
اركبها وهي كلمه تقال لمن وقع في هلكه وقيل هي كلمة تجري على اللسان من غير قصد الى ما وضعت

له اولا من الدعآء عليه كقولهم لا اباله وتربت يداه وما اشبه ذلك التاسع ابن عباس رضي الله عنهما قوله
ستة عشر بدنة وفي المصابيح ست عشرة وجاز الامران لان البدنة يستوي فيها الذكر والانثى قوله مع
رجل قض قيل ان ناجية بن جندب الاسلمي وآمره فيها اي جعله اميرًا فيها بما ابدع علي اي عطب من
قولهم ابدعت الراحلة اذا انقطعت عن السير بكلال او ظلع كانها بانقطاعها عما كانت مستمرة عليه من
عادة السير امر احادث خارجًا عما اعتيد منها والف وحذف الراجع الى الموصول الذي هو فاعل ابدع وبنى الفعل
للمفعول واسند الى الجار والمجرور الاول كما اسند في نحو سير بزيد وانما جاز وقوع هذه الجملة صلة
وهي خالية عن الراجع لانها في معنى عطب المتضمن له وقد جات الرواية به ونظير هذا اخطوه حامض فان
كل واحد منهما حال عن الراجع لعدم استقلاله وانما صح وقوع المجموع خبرًا لانه في معنى المز المتضمن له واما
قال علي والمستعمل ابدع بي لان عطب كل عليه والفرق بين انقطاع الراحلة وانقطاع ما يسوقه وقوله
اصبغ نعليها وقد ضمن معنى اغمس وعداه بفي اي اغمس النعلين المقلد بهما وبهي السائق ورفقته عن
الاكل منها قطعًا لاطماعهم حتى لا يحملهم القوم الى اللحم على الاستعجال في النحر ودفعًا للتهمة عنهم
ولهذا اذا ابدع على المالك في الطريق ويذبحه ليس له ولا لاحد من اهل رفقته ان ياكلوا منه سوآء
كانوا فقرآء او اغنياء اذا كان هديًا اوجبه على نفسه فان كان تطوعًا فله ان يتموله وياكل منه
ولا شي عليه وهو مذهب الشافعي وغيره من اهل العلم فان مجردا لتقليد لا يخرجه عن ملكه ويصرفه
الى ان ينحر وعن بعض المالكية ان التقليد كالايجاب فيذبحه ولا يحل له ولا لرفقته اكل شي منه
فان اكله هو او واحد من رفقته حيث لم يجز لزمه الغرم مح المراد من الرفقة جميع القافلة لان السبب
الذي منعت به الرفقة هو خوف تعطيهم اياه فان قيل اذا لم يجوز للرفقة اكله وترك في البادية
كان طعمة للسباع وهو اضاعة المال قلنا ليس لذلك لان العادة الغالبة ان سكان البوادي
وغيرهم يتبعون منازل الحجيج ومسالكهم لالتقاط ساقط ونحوه وقد ياتي قافلة في اثر قافلة فيحل
لهم اكله العاشر جابر رضي الله عنه قوله البدنة مح البدنة تطلق على البعير والبقر والشاه لكن غالب
استعمالها في البعير وفيه دليل على جواز الاشتراك في الهدي وفيه اختلاف فمذهب الشافعي جواز
الاشتراك سوآء كان تطوعًا او واجبًا وسوآء تقربوا كلهم او بعضهم يريد القربة وبعضهم اللحم وبهذا
قال احمد وجمهور العلمآء وقال داود وبعض المالكية يجوز الاشتراك في التطوع دون الواجب
وقال مالك لا يجوز مطلقا وقال ابو حنيفة يجوز ان كانوا كلهم متقربين والا فلا واجمعوا على انه لا
يجوز الاشتراك في الغنم الحادي عشر ابن عمر رضي الله عنهما قوله قيامًا قض قيامًا بمعنى قايمة وقد صحت
الرواية بها ايضا وانتصابه على الحال والعامل فعل محذوف دل عليه قرينة الحال اي انحرها قايمة
مقيدة وسنة نصب بعامل مضمر على انه مفعول به والتقدير فاعلا بها او مقتفيا في نحرها سنة محمد صلى
الله عليه وسلم او مصدر دل على فعله مضمون الجملة السابقة تو ولا يصح ان يجعل العامل في قيامًا
ابعثها لان البعث انما يكون قبل القيام واجتماع الامرين في حالة واحدة غير ممكن اقول يحتمل ان

يكون حالا مقدرة فيجوز تاخره عن العامل كما في التنزيل فبشرناه باسحق نبيًا اي ابعثها مقدرًا قيامها
وتقييدها ثم انحرها مح يستحب ان ينحر الابل وهي قايمة معقولة اليد اليسرى والبقر والغنم مضجعة
على جنبه الايسر وتترك رجلها الثاني عشر علي رضي الله عنه قوله امرني مح في الحديث فوايد كثيرة
منها استحباب سوق الهدي وجواز النيابة في نحره وفي تفرقته وانه يتصدق بلحومها وجلودها
وجلالها وانها تخلل ويستحب ان يكون جلالها حسنة وانه لا يعطى الجزار منها لان عطيته عوض
عن عمله فيكون في معنى بيع جزء منها وذلك لا يجوز وفيه جواز الاستيجار على النحر ونحوه ومذهبنا
انه لا يجوز بيع جلد الهدي والاضحية ولا شي من اجزائها ولكن اذا كان تطوعًا فله الانتفاع
بالجلد وغيره باللبس وحكى ابن المنذر عن ابن عمر واحمد واسحق انه لا باس ببيع جلد هديه والتصدق ف
بثمنه وقال النخعي والاوزاعي لا باس ان يشتري به الغربال والمنخل والفاس والميزان ونحوها حس
اذا اعطى الجزار من اللحم للاجرة لم يجز واما اذا تصدق عليه شي منه فلا باس به وقال الحسن البصري
لا باس ان يعطي الجزار الجلد الثالث عشر جابر قوله فوق ثلث مظ نهى اولا ان يوكل من لحم الهدي
والاضحية فوق ثلثة ايام ثم رخص لهم ان ياكلوا من التطوع بافساد الحج وفواته وجزآء الصيد
فلا يجوز للمهدي ان ياكل منها شيئا بل عليه التصدق عند بعض اهل العلم وبه قال الشافعي
رضي الله عنه

الفصل الثاني

الاول ابن عباس رضي الله عنهما قوله عام الحديبية قض
هي السنة السادسة من الهجرة توجه فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة للعمرة فاحصر المشركون
بالحديبية وهي من اطراف الحل وجملا نصب باهدى وفي هدايا صلة له وكان حقه ان يقول
في هداياه فوضع المظهر موضع المضمر وكان ذلك مع ابي جهل يوم بدر فاغتنم وفي راسه برة
فضة اي في انفه حلقة فضة فان البرة هي الحلقة التي تجعل في انف البعير لكن لما كان الانف
من الراس قال في راسه على الاتساع قوله برة نه هي حلقة تجعل في لحم الانف وربما كانت من
شعر واصلها بروة كقروة وتجمع على برى وبرات وبرين بضم الباء اقول لعل قوله في هدايا
رسول الله صلى الله عليه وسلم حال من جملا اي جملا كائنا في جملة هداياه قدم اهتمامًا ولذلك
وضع المظهر موضع المضمر تعظيمًا للهدايا وتفخيمًا لشانها وان المهدي من هو رسول الله صلى الله عليه
وسلم وحبيبه من الله تعالى بمكان والمقام اقتضى ذلك ليغيظ الكفار وتصديقًا لوعد الله
من الفتح والظفر في العام القابل قال تعالى ذلك مثلهم في التورية ومثلهم في الانجيل الى قوله
فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار وعد الله الذين آمنوا الثاني ناجية
قوله من الناس التعريف فيه للعهد والمراد بهم الذين يتبعون القافلة ويلتمسون الساقطة او جماعة
غيرهم من قافلة اخرى قوله فياكلونها الظاهر اسقاط النون باضمار ان في جواب الامر
لكن التقدير فهم ياكلونها على الابتدآء والخبر الثالث عبد الله قوله ان اعظم الايام عند الله يوم
النحر تو فان قيل ورد من الاحاديث الصحاح في فضل يوم عرفة ما قد دل على انه افضل الايام فكيف

التوفيق بينهما قلنا انا وجدنا في الحديث الصحيح ما قد دل على ان الايام العشر افضل الايام لانها احب
الايام الى الله فيكون معنى قوله افضل الايام يوم النحر اي من افضل الايام كما يقال فلان اعقل الناس
واعلمهم اي من اعقل الناس واعلمهم قوله يوم القر نه هو الغد من يوم النحر لان الناس يقرون فيه بمنى
اي يسكنون ويقيمون حش سمي به لان اهل الوسم يوم التروية وعرفه والنحر في تعب من الحج فاذا كان
الغد من يوم النحر قروا سني قال ثور هو احد من الرواه قوله يزدلفن اي يقربن منه يفتعلن من القرب
فابدلت التاء دالا لاجل الزاي مظ اي يسعى كل واحدة من تلك البدن الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم لينحرها فيكل استلداد واعتدادا ببركه يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله بايتهن يبدا الباء
في بايتهن صله يبدا والاستفهام متاول بجوابه اي يتوخى كل واحده قربه صلى الله عليه وسلم وانه
باشرفها واكملها او باتوقها الى ازهاق نفسها وانزعها الى الفداء مبدا والجمله حال موكده من يزدلفن
متقربات به قوله فلما وجبت تو الوجوب السقوط من وجب الحايط اذا سقط ووجبت الشمس
حينئذ اذا غربت وهو مقتبس من قوله تعالى فاذا وجبت جنوبها وفيه من البلاغه ما لا يخفى وذلك
انه تعالى ذكر البدن وعظم شانها ثم اشار بمقتضى اللفظ اي انها تنحر قياما فان وجوب الجنوب
منها انما يتصور اذا كانت قايمة وتلك السنة فيها قوله فتكلم عطف على وجبت وقال كلام الراوي
وقوله فقلت ما قال اي قال الراوي سالت الذي يليه ما قال فقال صلى الله عليه وسلم من
شاء اقتطع اي هذا الهدي للمحتاجين من شاء اقتطع حس فيه دليل على جواز هبة المشاع وعلى جواز
اخذ النثار في عقد الاملاك وانه ليس من النهب الذي نهي عنه وكرهه بعض العلماء تخوفا من ان
يدخل فيما نهي عنه من النهبى الفصل الثالث الاول سلمه قوله جهد نه بالضم الواسع والطاقه
وبالفتح المشقه وقيل البالغه والغايه وقيل هما لغتان في الوسع والطاقه فاما في المشقه
والغايه فالفتح لا غير قوله ان يعينوا فيهم اي تعينوهم فجعل المتعدي منزله اللازم وعداه بفي
مبالغة اي اردت ان يوقعوا الاعانه فيهم ويجعلوهم مكانا لها لشده احتياجهم وافتقارهم
نحو قوله تعالى واصلح لي في ذريتي ولعل هذا ليس بنسخ لامكان الجمع بين الامرين فيكون الثاني
رخصه الثاني نبيشه قوله ان ياكلوها بدلا اشتمال من لحومها قوله لكي تسعكم نه وسعه الشي
يسعه سعة فهو واسع والوسع والسعة الجده والطاقه ومنه الحديث انكم لن تسعوا الناس
باموالكم فسعوهم باخلاقكم اي لا تتسع اموالكم لعطاتهم فوسعوا اخلاقكم لصحبتهم اقول فالضمير
المرفوع في تسعكم للحوم اي نهيتكم عن اكلها ليتسع عليكم فتوتوها المحتاجين يدل عليه قوله جاء الله
بالسعه اي على المحتاجين فيوافق هذا التاويل معنى الحديث السابق قوله واتجروا امر من الاجر
اي اطلبوا به الاجر والثواب ولو كان من التجاره لكان بتشديد التاء والتجاره في الضحايا لا تصح
لان بيعها فاسد انما توكل وتصدق منها قوله ايام اكل وشرب بتشديد التاء والتجاره في الضحايا
لا تصح لان بيعها فاسد انما وذكر الله لتكبير فيها للتنويع اي سعه واباحة فيها ثم اتبعها بذكر الله

صيانه عن التلهي والتشهي كالبهايم بل يكونان اعانة على ذكر الله وطاعته والله اعلم بالصواب
باب الحلق الفصل الاول الاول والثاني ابن عباس رضي الله
عنهما قوله قصرت من راس النبي صلى الله عليه وسلم قض كان هذا في عمرة لان الحاج يحلق بمنى
فلا يعارض ما روي ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم حلق راسه في حجة الوداع ولعل ذلك
كان في عمرة الجعرانة اعتمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فتح مكه واراد الرجوع منها
في السنه الثامنه من الهجرة او عمرة القضاء ان صح ما روي عنه انه اسلم عام القضيه
والاصح انه اسلم عام الفتح قوله والمشقص نه المشقص نصل طويل ليس بالعريض وقيل هو سهم له
نصل عريض وقيل اراد ههنا به الجلم وهو الذي يجز به الشعر والصوف وهو اشبه بهذا
الحديث مح يستحب للمتمتع ان يقصر في العمرة ويحلق في الحج ليقع الحلق في اكمل العبادتين
الثالث والرابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله قالوا والمقصرين هو من العطف التلقيني يعني
يا رسول الله ضم المقصرين وقل اللهم ارحم المحلقين والمقصرين نحو قوله تعالى اني جاعلك
للناس اماما قال ومن ذريتي الكشاف ومن ذريتي عطف على الكاف كانه قال وجاعل
بعض ذريتي كما يقال لك سأكرمك فتقول وزيدا نه انما خص المحلقين اولا بالدعاء
دون المقصرين وهم الذين اخذوا من اطراف شعورهم ولم يحلقوا لان اكثر من احرم مع
النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن معهم هدي وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد ساق الهدي
ومن معه هدي فانه لا يحلق حتى ينحر هديه فلما امر النبي صلى الله عليه وسلم من ليس معه
هدي ان يحلق ويحل وجدوا في انفسهم من ذلك واحبوا ان ياذن لهم في المقام
على احرامهم حتى يكملوا الحج وكانت طاعة النبي صلى الله عليه وسلم اولى بهم فلما لم يكن لهم
بد من الاحلال كان التقصير في نفوسهم اخف من الحلق ففعله اكثرهم وكان فيهم من
بادر الى الطاعة وحلق ولم يراجع فلذلك قدم المحلقين واخر المقصرين مح هذا في حجة
الوداع وهو الصحيح المشهور وحكى القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين
امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة يومئذ وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال حلق رجال يوم الحديبية
وقصر آخرون فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدعاء قيل يا رسول الله ما بال المحلقين ظاهرت
لهم بالترحم قال لانهم لم يشكوا ووجه فضيلة الحلق على التقصير ان المقصر مبق على نفسه الزينه
من الشعر والحاج مامور بترك الزينه ولانه ادل على صدق النيه في التذلل لله تعالى والمذهب
المشهور ان الحلق والتقصير نسك من مناسك الحج والعمرة وركن من اركانها لا يحصل واحد
منهما الا به وعليه افتت بالجمهور وللشافعي قول شاذ ضعيف انه استباحه محظور كاستباحه
اللباس وليس بنسك والصواب الاول والمشروع في حق النساء التقصير واقله ثلث شعرات
ويكره لهن الحلق والافضل في الحلق والتقصير ان يكون بعد رمي جمرة العقبه وقبل الذبح ان

كان معه سوآء كان قارنا او مفردًا الخامس انس رضي الله عنه قوله نحر نسكه تو نسك جمع نسيكه
وقيل مصدر والمصادر تقام مقام الاسمآء المشتقه فيها فيطلق على الواحد والجمع واكثر ما نجده
في الحديث بتخفيف السين وفي الحديث يجوز ان يحمل على الواحد لانه كان نحر الواحد بعد الواحد
ويجوز ان يحمل على الجمع لانه نحر يومئذ بيده ثلثا وستين بدنه وكانه راعى بهذه العده سني عمره
صلى الله عليه وسلم وانما قسم الشعر في اصحابه ليكون بركه باقيه بين اظهرهم وتذكره لهم وكانه
اشار بذلك الى اقتراب الاجل وانقضآء زمان الصحبه وارى انه خص ابا طلحه بالقسمه التفاتا
الى هذا المعنى لانه هو الذى حفر قبره ولحده وبنى فيه اللبن مح اختلفوا في اسم الحلاق والصحيح
المشهور انه معمر بن عبد الله العدوى وقيل اسمه فراش ابن امية بن ربيعه الكلبي بضم الكاف
وفيه استحباب بداءة الحلق بالجانب الايمن وقال ابو حنيفه يبدا بالجانب الايسر وفيه ان شعر الادمي
طاهر وهو الصحيح وفيه جواز التبرك بشعره واقتسابه ومواساة الامام والكبير بين الصحابه واتباعه
فيما يفرقه عليهم من عطآئه قوله شقه الايمن فحلقه اي قال احلق فحلقه يدل على المحذوف القرينه
الآتيه فان قلت لم حذف في الاولى وذكر في الثانيه قلت ليدل على سرعه امتثال الحالق وانه
كما امر امتثل نحوه قوله تعالى فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت كانه طمع ان يعطي المحلوق فلما
آثر عليه ابا طلحه تقاعد عن سرعه الامتثال في المره الثانيه والله اعلم واحكم والحديث السادس
الى اخر الفصل الثاني غني عن الشرح باب ——— الفصل الاول
الاول عبد الله قوله يسالونه يحتمل ان يكون حالا من فاعل وقف اي وقف صلى الله عليه وسلم
مسؤلا وان يكون من الناس اي وقف لهم سائلين عنه ويجوز ان يكون استينافا بيانا لعله الوقوف
ويعضده الروايه الاخرى لمسلم وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته فطفق ناس يسالونه
نه لم اشعر فحلقت الفآء سببيه جعل الحلق مسببًا عن عدم شعوره كانه يعتذر لتقصيره مح قد تقرر
ان افعال يوم النحر اربعه رمي جمرة العقبه ثم الذبح ثم الحلق ثم طواف الافاضه فان السنه ان
تكون مرتبه على هذا النسق فلو خولف وقدم بعضها على بعض جاز ولا فديه عليه لهذه الاحاديث
وبهذا قال جماعه من السلف وهو مذهبنا وللشافعي قول ضعيف انه اذا قدم الحلق على الرمي والطواف
لزمه دم قض اختلف في انه سنه لا شي في تركه او واجب يتعلق الدم بتركه وعلى الاول ذهب اكثر
علمآء الصحابه والتابعين وبه قال الشافعي واحمد واسحق ولهذا الحديث وامثاله والى الثاني مال
ابن جبير وقال ابو حنيفه ومالك واولوا قوله ولا حرج على دفع الاثم لجهله دون الفديه ويدل
على هذا ان ابن عباس رضي الله عنهما روي مثل هذا الحديث واوجب الدم فلولا انه فهم ذلك
وعلم انه المراد لما امر بخلافه قوله قدم ولا اخر لا بد من تقدير لا في الاول لان الكلام الفصيح
قلما يقع لا الداخله على الماضي فيه الا مكررة وشاع ذلك لان الكلام في سياق النفي ونظيره قوله
تعالى ما ادري ما يفعل بي ولا بكم الثاني ابن عباس رضي الله عنهما قوله كان يسال يوم النحر اي لم

يزل يسال يدل عليه قوله في الحديث السابق فما سيل النبي صلى الله عليه وسلم عن شي قدم ولا اخر الا
قال افعل ولا حرج قوله بعد ما امسيت اي بعد العصر مظ آخر وقت الرمي يوم النحر غروب الشمس
من يومه فاذا غربت فات ولزمه دم في قول واول وقت رمي هذا اليوم بعد نصف ليلة النحر
عند الشافعي وبعد طلوع فجر يوم النحر عند ابي حنيفه ومالك واحمد الفصل الثاني والثالث
اسامه قوله فكان الناس الفآء تقتضي مقدرات شتى اي خرجت حاجا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فكان كيت وكيت وقضينا مناسكنا وكان الناس ياتونه ويسالونه فالكاف في فمن
قايل تفصيليه والاولى فصيحه ومن تبعيضيه قوله الا على رجل استثنآء منقطع بمعنى لكن قوله
اقترض نه اي نال منه وقطعه بالغيبه وهو افتعال من القرض القطع فاقول انظر ايها
المتامل في تشديد امر الغيبه واختصاصه في هذا المقام دون ساير الآثام وتقييده بقوله
وهو ظالم اشاره الى ما ابيح فيه من الذب بالجرح عما روي من الاحاديث ومن الشهادات في
القضايا او غير ذلك وقوله وهو ظالم يحتمل وجهين ان يكون حالا موكده وان تكون منتقله
وذلك على تقدير ان يكون بعض المقرضين غير ظالم مثل جرح غير المعدلين وفذلك فذلكه
للفصل السابق باب خطبه يوم النحر ورمي ايام التشريق والتوديع ن قوله
التوديع عطف على التشريق ايام النفر التي يستتبع طواف الوداع وانشد شعر فلما قضينا من
منى كل حاجة ٭ ومسح بالاركان من هو ماسح ٭ اخذنا باطراف الاحاديث بيننا ٭ وسالت باعناق
المطي الاباطح ٭ الفصل الاول الاول ابو بكرة قوله خطبنا غب الخطب والمخاطبه
والتخاطب المراجعه في الكلام ومنه الخُطبه والخِطبه لكن الخطبه مختصه بالموعظه والخطبه
بطلب المراة تو والزمان اسم لقليل الوقت وكثيره واراد به ههنا به السنه انتهى كلامه ٥ وذلك
ان قوله السنه اثنا عشر شهرا الى اخره جمله مستانفه مبينه للجمله الاولى والمعنى ان الزمان في
انقسامه الى الاعوام والاعوام الى الاشهر عاد الى اصل الحساب والوضع الذى اختاره الله ووضعه
يوم خلق السموات والارض والهيئه صورة الشي وشكله وحالته والكاف صفه مصدر محذوف
اي استدار استدارة مثل حالته يوم خلق الله نه يقال دار يدور واستدار يستدير بمعنى اذا
طاف حول الشيء واذا عاد الى الموضع الذى ابتدا منه ومعنى الحديث ان العرب كانوا يوخرون
المحرم الى صفر وهو النسي المذكور في القرآن في قوله تعالى انما النسيء زيادة في الكفر ليقاتلوا
فيه ويفعلون ذلك كل سنه بعد سنه فينتقل المحرم من شهر الى شهر حتى جعلوه في جميع شهور
السنه فلما كانت تلك السنه قد عاد الى زمنه المخصوص به قبل ودارت السنه كهيئتها
الاولى حس قال بعضهم انما اخر النبي صلى الله عليه وسلم الحج مع الامكان ليوافق اهل الحساب
فحج فيه حجة الوداع قوله ثلث متواليات انما حذف التآء من العدد باعتبار ان الشهر الذى
هو واحد الاشهر بمعنى الليالي فاعتبر لذلك تانيثه قوله ورجب مضر عطف على قوله ثلث

حس انما اضافه الي مضر لانها كانت تحافظ علي تحريمه اشد من محافظة ساير العرب ولم يكن
يستحله احد من العرب وقوله الذي بين جمادي وشعبان ذكره تاكيدا وازاحة للريب الحادث فيه
من النسي وهذا معني كلام الخطابي قوله اي شهر هذا قص يريد به تذكارهم حرمة الشهر وتقريرها
في نفوسهم ليبتني عليه ما اراد تقريره وقولهم في الجواب الله ورسوله اعلم مراعاة للادب وتحرز عن
التقدم بين يدي الله ورسوله وتوقف فيما لا يعلم الغرض من السوال عنه اقول في قولهم شبهه
اشارة الي تفويض الامور بالكليه الي الشارع وعزل لما القوه من المتعارف والمشهور قوله
اليس ذا الحجة بالنصب في اصل المالكي بالرفع وقال الاصل اليست ذا الحجة ومن حذف
الضمير المتصل خبرا لكان واخواته قول الشاعر شعر فاطمعنا من لحمها وسديفها شواء وخير
الخير ما كان عاجله ش اراد خير الخير الذي كانه عاجله وقال شعر شهدت دلايل جمة لم احصها
ان المفضل لن يزال عتيق ه اراد لن يزال هو مح في هذا التمثيل دليل على استحباب ضرب الامثال
بوجوبهم والحلق النظير بالنظير قياسا وفي قوله فليبلغ الشاهد الغايب تصريح نقل العلم واشاعة
السنن والاحكام تو وانما شبهها في الحرمة بهذه الاشياء لانهم كانوا لا يرون استباحة تلك الاشيا
وانتهاك حرمتها بحال قوله البلده تو وجه تسميتها بالبلده وهي تقع على ساير البلدان انها البلدة
الجامعة للخير المستحقة ان تسمى بهذا الاسم لتفوقها ساير مسميات اجناسها تفوق الكعبة في
تسميتها بالبيت ساير مسميات اجناسها حتي كانها هي المحل المستحق للاقامة بها قال ابن جني من
عادة العرب ان يوقعوا على الشي الذي يختصونه بالمدح اسم الجنس الا يرى انهم كيف سموا الكعبة بالبيت
وكتاب سيبويه بالكتاب قوله واعراضكم تو اي انفسكم واحسابكم فان العرض يقال للنفس
وللحسب يقال فلان نقي العرض اي بري ان يشتم او يعاب والعرض رايحة الجسد وغيره طيبه
كانت او خبيثه حس لو كان المراد من الاعراض النفوس لكان تكرارا لان ذكر الدماء كاف
اذا المراد بها النفوس اقول الظاهر ان يراد بالاعراض الاخلاق النفسانيه والكلام فيه يحتاج
الي فضل تامل فالمراد بالعرض ههنا الخلق كما سبق وفي قول الحماسي شعر اذا المرء لم يدنس من اللوم عرضه
وفي قول ابي ضمضم اللهم اني تصدقت بعرضي على عبادك ما يرجع عليه عيبه والتحقيق ما ذكره
صاحب النهاية العرض موضع المدح والذم من الانسان سواء كان في نفسه او في سلفه ولما كان
موضع العرض النفس قال من قال العرض النفس اطلاقا للمحل علي الحال وحين كان المدح نسبة
الشخص الي الاخلاق الحميده والذم نسبته الي الذميمه سواء كانت فيه او لا قال من قال العرض
الخلق اطلاقا لاسم اللازم علي الملزوم قوله ضلالا حس ويروي كفارا اي لا تكن افعالكم شبيهه
اعمال الكفار في ضرب رقاب المسلمين مظ يعني اذا فارقت الدنيا فاثبتوا بعدي على ما انتم عليه
من الايمان والتقوي ولا تظلموا احدا ولا تحاربوا المسلمين ولا تاخذوا اموالهم بالباطل فان
هذه الافعال من الضلاله والعدول من الحق الي الباطل قال المالكي رجع ههنا استعمل كصار

معنى وعملا اي لا تصيروا بعدي كفارا ومنه قول الشاعر شعر قد يرجع المرء بعد المقت
ذا معتبة بالحلم فادرأ به بغضاء ذا احن ش ويجوز في يضرب الرفع والجزم اقول على الرفع حمله مستا نفه
مبينه لقوله فلا ترجعوا بعدي ضلالا لا ينبغي ان يحمل على العموم وان يقال لا يظلم بعضكم بعضا
فلا تسفكوا دماءكم ولا تهتكوا اعراضكم ولا تستبيحوا اموالكم ونحوه اي في اطلاق الخاص وارادة
العموم قوله تعالي الذين ياكلون اموال اليتامي ظلما الثاني وبره قوله اذا رمي امامك اي اقتد
في الرمي بمن هو اعلم منك بوقت الرمي وتحين اي تطلب الوقت اي تنتظر دخول وقت الرمي
الثالث سالم قوله جمرة الدنيا اي جمرة الدنيا ووصفها بالدنيا لدنوها من منازل النازلين عند
مسجد الخيف قوله حتى يسهل نه اسهل يسهل اذا صار الي السهل من الارض وهو ضد الحزن
اراد انه صار الي بطن الوادي قوله مستقبل القبلة حال وطويلا صفة مصدر محذوف
اي قياما طويلا حس على الحاج ان يبيت بمنى الليلة الاولي والثانيه من ليالي ايام التشريق
ويرمي كل يوم بعد الزوال احدي وعشرين حصاة عند كل جمرة سبع حصيات على الترتيب
اخرها جمرة العقبه ثم من رمي اليوم الثاني واراد ان ينفر قبل غروب الشمس وترك بيتوتة
الليلة الثالثة ورمي يومها فله ذلك ومن لم ينفر حتى غربت الشمس فعليه ان يبيت ويرمي
اليوم الثالث بعد الزوال احدي وعشرين حصاة ومن ترك مبيت هذه الليالي ممن لم يرخص
له فيه فعليه دم ومن ترك مبيت ليلة فعليه ثلث دم وفي ليلتين ثلثا دم على اقيس قولي الشافعي
رضي الله عنه ولو ترك رمي يوم من ايام التشريق قضاه في اليوم الثاني والثالث اي وقت
شاء من ليل او نهار فان لم يقض حتى مضت ايام التشريق فلا قضاء عليه وعليه لرمي كل
يوم دم وكذا من ترك ثلث حصيات فعليه دم وفي حصاة ثلث وفي حصاتين ثلثان ح
وفي قدر الواجب من هذا المبيت قولان للشافعي اصحهما الواجب معظم الليل والثاني ساعة
الرابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله من اجل سقايته اي بسبب ذلك وعلته وقيل اصله من اجل
شرا اذا جناه باجله اجلا كانك اذا قلت من اجلك فعلت كذا اردت من ان جنيت فعله واوجبته
ويدل عليه قولهم من جراك فعلته اي من جررته بمعنى جنيته مح يجوز لاهل السقاية ان يتركوا
البيت ويذهبوا الي مكة ليستقوا بالليل الماء ويجعلوه في الحياض مسبلا للشاربين وغيرهم
ولا يختص ذلك عند الشافعي بآل العباس بل كل من تولي السقاية كان له هذا وكذا لو انشاء
سقاية اخري كان للقائم بشانها ترك المبيت واعلم ان السقاية حق لآل العباس وكانت
للعباس في الجاهلية واقرها النبي صلى الله عليه وسلم له وهي لآل العباس ابدا الخامس
ابن عباس رضي الله عنهما قوله يسقون ويعملون اي يسقون ويكدحون فيه قوله لولا ان تغلبوا
تو اعلم ان الذي يكدحون فيه بمكان من العمل الصالح يحث نبي الله صلى الله عليه وسلم ان يشاركهم
فيه غير انه لا يامن عليهم ان فعل ذلك غائلة الولاة وتنافسهم وتنازعهم فيه حرصا على حيازة هذه

الماثره فغلبوا عليها وسينزعوا عنهم السادس انس رضي الله عنه قوله بالمحصب بفتح الصاد والتشديد
وقد سنازع فيه الفعلان اي صلي ورقد المحصب في الاصل كل موضع كثر حصباؤه والمراد به الشعب
الذي احد طرفيه منى وتتصل الآخر بالابطح فلم فغريه عن المحصب المعروف اطلاقا لاسم المجاور
علي المجاور حس التحصيب هو انه اذا نفر من منى الى مكه للتوديع بعد الفراغ من الرمي ان نقيم
بالشعب الذي يخرج به الابطح حتى يرقد ساعة من الليل ثم يدخل مكه وكان ابن عمر يراه سنة وقال
كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر رضي الله عنهما ينزلون بالابطح وقال ابن عباس التحصيب
ليس بشئ وانما هو منزل نزله النبي صلى الله عليه وسلم قوله ليس بشئ يريد به ليس بنسك من مناسك
الحج انما نزله للاستراحة السابع عبد العزيز قوله غفلته اي علمته وحفظته قوله افعل كما يفعل
امراوك يريد ان ما ذكرته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بنسك من المناسك وجب عليك
فعله فافعل ما يفعله امراوك الثامن عايشه رضي الله عنها قوله اسمح اى اسهل شف معناه انه صلي
الله عليه وسلم كان ينزل الابطح فيترك به لثقله متاعه ثم يدخل مكه لكن خروجه منها الى المدينه
اسهل التاسع والعاشر ابن عباس رضي الله عنهما قوله آخر عهده بالبيت هذا عبارة عن وجوب
طواف الوداع حس الطواف ثلث طواف القدوم وهو سنه لا شئ على تاركه وطواف الافاضة
وسمى طواف الزيارة وهو من اركان الحج لا يحصل التحلل دونه ولا يقوم الدم مقامه وطواف
الوداع ولا رخصة في تركه لمن اراد مفارقة مكه الي مسافة القصر مكيا كان او افاقيا حج او لم
يحج فان خرج ولم يطف عاد ان كان قريبا ومن مضى ولم يرجع فلا دم عليه عند مالك وقال الشافعي
من ترك فعليه دم الا الحايض والنفساء واليه ذهب مالك والشافعي واحمد واصحاب ابي حنيفه
رضي الله عنهم والاستثناء فيه منقطع اي لكنه خفف الحادي عشر عايشه رضي الله عنها قوله ليله
النفر اي ليله يوم النفر لان النفر لم يشرع في تلك الليله قوله ما اراني الا حابستكم فا مفعولا ارى
الضمير والمستثنى والا لغو شف يمكن على ان لا يجعل الاستثناء لغوا والمعنى ما اراني على حاله او
صفه الا على حاله او صفه كوني حابستكم اقول لم يرد باللغو ان لا زايده بل ان المستثنى معمول
الفعل المذكور ولذلك سمى مفرغا قض ظنت صفيه ان طواف الوداع كطواف الزياره في تمام الحج
وانه لا يجوز تركها بالاعذار فقالت ما اراني اي ما اظنني الا حابستكم اي عن الرحله الى المدينه
فتوهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالت قولها لانها قصرت فلم تطف للزياره ولذلك دعا عليها
فقال اما هل طافت يوم النحر فلما علم انها طافت للزياره امرها بالنفار شف عدل عن خطابها
الى غيرها فقال اطافت فلما علم من حالها انها ما اخلت به وانت بالامندوحه دونه من
طواف الركن خاطبها فقال لها فانفري قوله عقرى حلقى خط هكذا روى على وزن فعلى بفتح
الفاء مقصور الالف وحقها ان يكون منونا لكون مصدرا اي عقرها الله عقرا وحلقها حلقا
ومعنى العقر الجرح والقتل وقطع عقب الرجل والحلق اصابه وجع في الحلق او ضرب شئ على الحلق

وهذا دعاء لا يراد وقوعه بل عادة العرب التكلم بمثل هذا على سبيل اللطف فاهما صفتان للمراه
اذا وصفت بالشوم يعني انها تحلق قومها وتعقرهم اي تستاصلهم من شومها عليهم ومحلهما رفع
اي هي عقرى حلقى قال ابو عبيده الصواب عقرى حلقى اى عقر جسدها واصيب بداء في حلقها قال
سيبويه عقرته اذا قلت له عقرا وهذا نحو قديته الفصل الثاني الاول عمرو بن الاحوص
قوله الا لا يجني جان الا على نفسه قض لا يجني خبر في معنى النهي وفيه مزيد تاكيد لانه كانه نهاه فقصد
ان ينتهي فاخبر عنه وهو الداعي الى العدول عن صيغة النهي الى صيغة الخبر ونظيره اطلاق
لفظ الماضي في الدعاء ولمزيد التاكيد والحث على الانتهاء اضاف الجنايه الى نفسه والمراد به الجنا ـيه على الغير
بيانه ان الجنايه على الغير لما كانت سببا للجنايه عليه اقتصاصا ومجازاة كانت كالجنايه على نفسه فابرزها
على ذلك ليكون ادعى الى الكف وامكن في النفس لتضمنه ما يدل على المعنى الموجب للنهي ودليل هذا
التاويل انه روي في بعض طرق هذا الحديث الا لا يجني جان الا على نفسه اقول يمكن ان ينزل
على حقيقته من الاخبار كانه صلى الله عليه وسلم بعد ما قال فان دماكم واموالكم واعراضكم
بينكم حرام مخاطبا لساير الامه وله مزيد اختصاص الايمه والولاه والحكام اتبع قوله الا لا يجني جان
الا على نفسه فان نكره في سياق النفي لتفيد العموم يعني من ارتكب هذا المحذور وجنى على الغير
بتمزيق عرضه واخذ ماله وسفك دمه من حق ذلك ان لا تتجاوز بالاقتصاص الى الغير ولا
يوخذ غيره بتلك الجريمه كفعل الجاهليه نحوه قوله تعالى الزاني لا ينكح الا زانيه الكشاف
يجوز ان يكون خبرا محضا على معنى ان عادتهم جاريه على ذلك وعلى المومن ان لا يدخل نفسه تحت
هذه العادة ويتصون عنها وقال ايضا في قوله تعالى ولكم في القصاص حيوة وهو خطاب له
فضل اختصاص بالايمه قوله ولا مولود على والده قض يحتمل ان يكون المراد النهي عن الجنايه عليهما
وانما اوردهما بالتصريح والتنصيص لاختصاص الجنايه عليهما بمزيد قبح وبشاعه وان يكون المراد
تاكيد قوله لا يجني جان على نفسه فان العرب في جاهليتهم ياخذون بالجنايه من يجدونه من الجاني واما ربه
الاقرب فالاقرب ولعلهم يشنوا القتل فيهم فالمعنى على هذا لا يجني احد على غيره فيوخذ بها هو ووالده
وولده ويكون في الحقيقه جنايته على الغير جنايته على نفسه ووالده وولده قوله ان يُعْبَدَ في
بلادكم يعني انتم ايها العرب لن تعبدوا الطاغوت وغير الله من الاصنام بعد هذا ولكن سيكون
للشيطان طاعه فيما يحقرون من اعمالكم وما يتهجس في خواطركم وما تتفوهون به من هناتكم
وصغاير ذنوبكم فيودي ذلك الى الفتن وهيج الحروب والفساد في الارض من اهلاك الحرث
والنسل كما قال نصر بن سيار شعر فان النار بالعودين تذكى ٭ فان الحرب اولها كلام ٭ هذا معنى
قوله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان قد ايس ان يعبده المصلون في جزيرة العرب ولكن في التحريش
بينهم اى ايقاع الفتنه والعداوه والخصومه والقتل وقوله ابدا اذا كان بمعنى خالدا يكون ظرفا
لايس واذا كان بمعنى قط يكون الكلام راجعا الى النفي اى لا تعبد قط الثاني رافع قوله

شهبا نه الشهبه البياض وفي حديث حليمه خرجت في سنه شهبآء اي ذات قحط وجدب والشهبآء
الارض التي لاخضرة فيها لقلة المطر فسميت سنه الجدب بها تو الشهبآء البيضآء التي تخالط لون
سواد قوله يعبر عنه غب اصل العبر التجاوز من حال الي حال وعبر القوم اذا ماتوا كانهم عبروا
قنطرة الدنيا واما العبارة فهي مختصه بالكلام العابر الهوآء من لسان المتكلم الي سمع السامع تو عبرت
عن فلان اذا تكلمت عنه واللسان يعبر عما في الضمير والصحيح في الحديث ان يحمل على معنى التبليغ
وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في ذلك الموسم بين امة من الناس وجم غفير منهم بحيث
لا يسعهم المكان فمنهم قيام ومنهم قعود لا يسمعهم الداعي فاقيم له في كل جانب مبلغ يسمع صوته فيؤديه
الي من بعد منه ويحتمل ان يكون علي رضي الله وقف موقفا يبلغه صوت النبي صلى الله عليه وسلم
فاذا فهم الخطاب عبره لاخريات الناس بزياده بيان قوله يخطب ثو وعلي يعبر ثو علي رضي الله عنه والناس
احوال متداخلات الثالث عايشه رضي الله عنها قوله طواف الزيارة اي الافاضة مظ اول وقته
عند الشافعي بعد نصف ليلة العيد وعند ابي حنيفه ومالك واحمد بعد طلوع الفجر واما آخره فاي
وقت طاف جاز الرابع والخامس عايشه رضي الله عنها قوله حين صلى الظهر لابد من تقدير ليستقيم
معنى قوله من اخر يومه فالمعنى حين صلى الظهر والعصر معا في يوم عرفه ووقف ثم افاض من آخر
يومه يدل عليه حديث حجة الوداع كما سبق السادس ابو البداح قوله رخص مظ رخص لهم اي تركوا
البيتوتة بمنى في ليالي ايام التشريق لاشتغالهم بالرعي يعني رخص لهم ان يرموا يوم النحر جمرة العقبه
ثم لم يرموا اليوم الاول من ايام التشريق ثم يرموا في الثاني منها رمي يومي القضآء والادآء وان
قدموا رمي اليوم الثاني الي الاول هل يجوز ام لا فلا يجوزه الشافعي ومالك لا لما لم يجب لم يجز لانه لا
يجوز ادآء الفرض قبل وجوبه واجازه بعضهم باب ما يجتنبه المحرم
الفصل الاول الاول عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قوله سال يتعدي بنفسه الي المفعول
الاول وبعن الي الثاني وقد يجوز تعديته الي الاول بعن والي الثاني بنفسه فيكون تقديره سال رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن هذه المسله او عنه اياها وما استفهاميه وكونه مفعولا على التاويل ويجوز
ان لا يكون استفهاميه اي سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذي يلبسه المحرم قوله فقال
لا يلبسوا قض سال الرجل عما لا يجوز لبسه فاجاب عنه بعد ما لا يجوز له لبسه ليدل بالالتزام من
طريق المفهوم على ما يجوز وانما عدل عن الجواب المطابق الي هذا الجواب لانه اخصر واحصر فان ما
يحرم اقل واضبط مما يحل او لانه لو قال يلبس كذا وكذا فربما اوهم ان لبس شي مما عدده من المناسك
وليس كذلك فعدل الي ما لا يوهم ذلك او لان السوال كان من حقه ان يكون عما لا يلبس
لان الحكم العارض المحتاج الي البيان هو الحرمة واما جواز ما يلبس فثابت بالاصل معلوم بالاستصحاب
فلذلك اتى بالجواب على وفقه تنبيها على ذلك وفي عطف البرانس على العمامة دليل على ان المحرم ينبغي
ان لا يغطي راسه بمعتاد اللباس وغيره وحاصل الحديث انه يحرم على الرجل المحرم لبس المخيط والمطيب

وستر الراس بالعمايم ونحوها والدليل على اختصاص الحكم بالرجال توجيه الخطاب نحوهم فان واو
الضمير وان استعمل مساويا للقبيلتين على التغليب فان الظاهر فيه اختصاصه بالمذكرين
وعطف قوله ولا تنتقب المراه المحرمه ولا تلبس القفازين عليه نه البرنس كل ثوب راسه منه يلتزق
من دراعه او جبه وقال الجوهري هو قلنسوه طويله كان النساك يلبسونها في صدر الاسلام وهو
من البرس بكسر البآء القطن والنون زايده والورس نبت اصفر يصبغ به والقفاز شي يلبسه نسآء
العرب في ايديهن يغطي الاصابع والكف والساعد من البرد ويكون فيه قطن محشو مح الجواب
من بديع الكلام وجزله فانه صلى الله عليه وسلم سيل عما يلبسه المحرم فقال لا يلبس كذا وكذا فكان
التصريح بما لا يلبس اولي لانه منحصر ودليله انه نبه بالقميص والسراويل على جميع ما في معناهما
وهو ما كان محيطا او معمولا على قدر البدن او العضو كالجوشن والران والتبان وغيرها ونبه
صلى الله عليه وسلم بالعمايم والبرانس على ساير الراس مخيطا كان او غيره حتى العصابه فانها حرام
ونبه بالخفاف على كل ساتر للبدن من مداس وجمجم وجورب وغيرها وهذا كله حكم الرجال
واما المراه فيباح لها ستر جميع بدنها بكل ساتر الا وجهها فانه حرام وفي ستر يديها بالقفازين خلاف
والاصح عند الشافعي تحريمه ونبه صلى الله عليه وسلم بالورس والزعفران على ما في معناهما مما يقصد
به الطيب فهو حرام على القبيلتين فيكره للمحرم لبس الثوب المصبوغ بغير طيب واما الفواكه والاترج
والتفاح وانهار البراري كالشيح والقيصوم ونحوهما فليس بحرام ولا يجوز اكل طعام فيه طيب
فان فعل فعليه فديه وللمحرم ان يكتحل بكحل لا طيب فيه اذا احتاج اليه ولا فديه والاكتحال للزينه
مكروه ومنعه احمد واسحق وفي مذهب مالك قولان واعلم ان محرمات الاحرام سته اللباس
بالتفصيل والطيب وازالة الشعر والظفر وحلق الراس وعقد النكاح والجماع وساير الاستمتاع
والسابع اتلاف الصيد واذا تطيب او لبس ما نهي عنه وجبت الفديه ان كان عامدا بالاجماع وان
كان ناسيا فلا يلزمه عند الشافعي والثوري واحمد واسحق واوجبها ابو حنيفه ومالك والحكمة في
تحريم اللباس المذكور واباحه الازار والردآء هي ان يبعد عن الترفه ويتصف بصفه الخاشع الذليل
وليكون على ذكر دايما انه محرم فيكثر من الدعآء ولا يفتر عن الاذكار ويصون نفسه عن ارتكاب
المحظورات وليتذكر به الموت ولبس الاكفان والبعث يوم القيمه حفاه عراه مهطعين الى الداعي
والحكمة في تحريم الطيب والنسآء ان يبعد عن التنعم وزينه الدنيا وملاذها ولانه ينافي بذلك الحاج
فان حقه ان يكون اشعث اغبر وان يجمع همه بمقاصد الآخره والحكمة في تحريم الصيد تعظيم بيت الله
وحرمه من قتل صيده وقطع شجره واختلف العلمآء في هذا الحديث والحديث الاتي فقال احمد يجوز
لبس الخفين بحالهما ولا يجب قطعهما لحديث ابن عباس وكان اصحابه يزعمون نسخ حديث ابن عمر
المصرح بقطعهما وزعموا ان قطعهما اضاعه فقال وقال جماهير العلمآء لا يجوز لبسهما الا بعد قطعهما
اسفل من الكعبين لحديث قالوا وحديث ابن عباس مطلق وحديث ابن عمر مقيد والمطلق محمول

على المقيد والزيادة من الثقة مقبولة وقولهم انه اضاعة مال ليس بشيء لان الاضاعة انما يكون
فيما نهي عنه واما ما امر به فليس باضاعة بل حق يجب الاذعان له ثم اختلفوا في لابس الخفين لعدم
النعلين هل يجب عليه فدية ام لا فقال مالك والشافعي ومن وافقهما لا شيء عليه لانه لو وجب
فدية لبينها صلى الله عليه وسلم وقال ابو حنيفة واصحابه عليه الفدية كما اذا احتاج الى حلق الراس
حلقه ويفدي والله اعلم الثاني ابن عباس رضي الله عنهما قوله لبس سراويل حس لا يجوز للمحرم لبس
السراويل مع وجود الازار فان فعل فعليه الفدية فان لم يجد الازار جاز له لبس السراويل عند
الاكثرين ولا فدية عليه وهو قول الشافعي واحمد لان مطلق الاذن في السراويل يوجب الاباحة
بلا فدية وقال مالك وابو حنيفة ليس له لبس السراويل وحكي عن ابي حنيفة انه قال يفتقه ويتزر
ورد بان مطلق السراويل محمول على اللباس المعهود الثالث يعلى قوله متضمخ التضمخ التلطخ بالطيب
والاكثار منه حتى يكاد يقطر والخلوق ضرب من الطيب يتخذونه من الزعفران وغيره حس
فيه دليل على من احرم في قميص او جبة لا يمزق عليه كما يقول الشعبي بل ان نزعه في الحال فلا شيء
عليه وعلى ان المحرم اذا لبس او تطيب ناسيا او جاهلا لا فدية عليه لان السائل كان قريب
العهد بالاسلام ولم يامره بالفدية والناسي في معنى الجاهل وبه قال الشافعي واما ما كان
من باب الاتلافات من محظورات الاحرام كالحلق والقلم وقتل الصيد فلا فرق فيها بين
العامد والناسي والجاهل في لزوم الفدية وقد احتج بهذا الحديث من لم يجوز للمحرم ان يتطيب
قبل احرامه بما يبقى اثره بعد الاحرام لانه امره بغسل الطيب ثلاث مرات للمبالغة واجيب عنه
بانه انما امره بالغسل لان التضمخ بالزعفران ونحوه مما له صبغ حرام على الرجال حالتي حرمه وحله
قوله ثم اصنع في عمرتك مح اي اصنع فيها ما تصنع في الحج من اجتناب المحرمات ويحتمل انه صلى الله عليه
وسلم اراد مع ذلك الطواف والسعي والحلق بصفاتها وهيأتها واظهار التلبية وغير ذلك مما
يشترك فيه الحج والعمرة ويخص بعمومه ما لا يدخل في العمرة من افعال الحج كالوقوف والرمي والمبيت
بمنى والمزدلفة وغير ذلك وفي الحديث اشعار بان الرجل كان عالما بصفة الحج دون العمرة
الرابع الى السادس عثمان رضي الله عنه قوله لا ينكح تو روي من وجهين على صيغة الخبر ويكون
لا للنفي وعلى صيغة النهي ولا هي الجازمة والكلمات الثلث مجزومة بها وذكر الخطابي انها على صيغة
النهي اصح قلت قد اخرج هذا الحديث مسلم وابو داود وابو عيسى وابو عبد الرحمن في كتبهم والذي وجدناه
الاكثر مما يعتمد عليه من روايات الاثبات هو الرفع في تلك الكلمات وقد ذهب الاكثرون
من فقهاء الامصار لا سيما من اصحاب الحديث الى ان المراد منه النهي وان روي على صيغة الخبر
مح اختلف العلماء لحديث عثمان رضي الله عنه هذا وحديث ابن عباس الذي يليه في نكاح المحرم
فقال مالك والشافعي واحمد وجمهور العلماء من الصحابة ومن بعدهم لا يصح نكاح المحرم واعتمدوا
على الحديث وقال ابو حنيفة والكوفيون يصح نكاحه لحديث ميمونة تو واصحاب ابي حنيفة راوا

حديث ابن عباس اقوى الحديثين لمكان راويه اعني ابن عباس ويزيد بن الاصم من الفضل
والعلم ثم ان القوم يرون حديث عثمان رضي الله عنه محتملا للتاويل لا سيما وقد روي على
صيغة الاخبار فيكون المراد منه ان النكاح والانكاح ليسا من شان المحرم فانه في شغل شاغل
عن ذلك وقصد النبي صلى الله عليه وسلم بذلك كف المحرم وتنفير رغبته عن النكاح والانكاح
والخطبة لكونها مدعاة الى هيجان الشهوة ولم يقصد تحريمه وعلى هذا الوجه ايضا يخرج معناه
في صيغة النهي واذ قد بينا ان حديث يزيد بن الاصم لا يقاوم حديث ابن عباس لتفاوت ما
بين الروايتين من الفضل والعلم فنقول ان حديث عثمان رضي الله عنه لا يدفع حديث ابن
عباس لانه لا ينقص عن حديث عثمن في درجة الصحة بل يزيد عليه ثم ان حديث ابن عباس ليس
للتاويل فيه مجال وحديث عثمن يحتمل للتاويل على ما ذكرنا فليس لنا ان نعدل عن التوفيق
بين الحديثين الى غير ذلك ولنا نسعى في نصرة المذهب والقيام بحكم العصبية بل نجتهد في
نفي التضاد عن سنن الرسول ما امكننا فان التوفيق بين المختلفين لاحق واولى من ان يرد
احدهما بالاخر والذي ذكرناه من احسن ما يتوصل به الى ذلك والله اعلم اقول كانه رحمه
الله رجح حديث ابن عباس على حديث يزيد لفضله عليه كذلك يرجح عثمان رضي الله عنه على
ابن عباس لما لا ينكر بفضله عليه وكما رجح حديث ابن عباس وقال لانه لا ينقص عنه في درجة
الصحة كذلك يرجح حديث عثمان لاعتضاده بحديث يزيد وبحديث ابي رافع في اخر الفصل
الثالث وحسنه الترمذي واما قوله حديث عثمان محتمل للتاويل فنقول به لكن على غير ما
اوله لان الاستعمال الاخباري في موضع الانشائي انما يكون للمبالغة والتاكيد فيكون المعنى
لا يصح ولا يستقيم نكاح المحرم ولا انكاحه لانه مناف بحال المحرم الذي من حقه الاتصاف
بصفة الذلة والخشوع والتجافي عن الملاذ وقضاء الشهوات بل شانه تذكر الموت ولبس
الاكفان والوقوف بالمحشر بين يدي الملك الديان فاني يليق بحاله التزوج والتزويج ومن
ثمة كرر صلى الله عليه وسلم المنهيات بقوله لا ينكح ولا ينكح ولا يخطب واما قوله
حديث ابن عباس ليس للتاويل فيه مجال فليس بذاك مح فيه وجوه احدها انه مر ان جمهور
العلماء من الصحابة ومن بعدهم قالوا لا يصح نكاح المحرم فيكون قد راوا انه صلى الله عليه
وسلم انما تزوجها حلالا وهم اعرف بالقضية لتعلقهم به وثانيها ان قوله وهو محرم محمول
على انه محمول في الحرم وهو حلال وهي لغة شائعة ومنه البيت المشهور قتلوا ابن عفان
الخليفة محرما اي في حرم المدينة وثالثها انه اذا تعارض القول والفعل فالصحيح عند
الاصوليين ترجيح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه يريد
ان عثمان رضي الله عنه نقل قول الرسول وابن عباس بين حاله ويستدل بالفعل على
ما يدعيه والقول راجح ورابعها قول اصحابنا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له ان يتزوج في

حال الاحرام وهو مما خص به دون الامة وهذا اصح الوجوه اقول ويمكن وجه آخر وهو ان
يقال ان قوله وهو محرم حال يجوز حمله على الحال المقدرة اي تزوج وهو مقدرا لاحرام وعليه
تنزل قول الاكثرين انه صلى الله عليه وسلم تزوجها حلالا وظهر امر تزوجها وهو محرم كما في
المتن والله اعلم قوله لا ينكح مح معناه لا يتزوج امراة بولاية ولا وكالة قال العلماء سببه انه لما منع
في مدة الاحرام من العقد لنفسه صار كالمراة فلا يعقد لغيره وظاهر هذا العموم انه لا فرق
بين ان تزوج بولاية خاصة كالاب والاخ او عامة كالسلطان والقاضي ونايبه هذا هو
الصحيح عندنا وقال بعض اصحابنا يجوز ان تزوج المحرم بالولاية العامة لانها يستفاد بها ما لا يستفاد
بالخاصة واعلم ان النهي عن النكاح والانكاح للمحرم نهي تحريم فلو فعل لم ينعقد واما قوله صلى الله
عليه وسلم ولا يخطب فهو نهي تنزيه وكذا لا يكره المحرم ان يكون شاهدا في نكاح عقد الحلال
وقال بعض اصحابنا لا ينعقد بشهادته لان الشاهد ركن في عقد النكاح كالولي السابع ابو ايوب
قوله يغسل راسه مح يجوز للمحرم غسل راسه وامرار اليد على شعره بحيث لا ينتف شعرا واتفق
العلماء على جواز غسل المحرم راسه وحده عن الجنابة واجب عليه واما غسله تبردا فمذهبنا
جوازه بلا كراهة ويجوز عندنا غسل غسله بالسدر والخطمي ولا فدية عليه ما لم ينتف شعرا
وقال ابو حنيفة ومالك هو حرام فوجب الفدية الثامن ابن عباس رضي الله عنهما قوله احتجم
حس قد رخص عامة العلماء في الحجامة للمحرم من غير ان يقطع شعرا فان قطع فعليه دم ولا باس
بان سعط الجروح ونفقا الدمامل ويقطع العروق اذا احتاج اليه وسيلت عايشة عن المحرم
ايحك جسده قالت نعم فليحكك وليشدد التاسع عثمن رضي الله عنه قوله في الرجل اي في حق
الرجل او في فتيا الرجل وقوله اذا اشتكى شرط وضمدها جوابه وهو المحدث به يعني اذا اشتكى
الرجل من عينه ضمد قوله ضمدهما نه اصل الضمد الشد يقال ضمد راسه وجرحه اذا شده بالضماد
وهي خرقة يشد بها العضو الماوف ثم قيل لوضع الدواء على الجرح وغيره وان لم يشد العاشر
ام الحصين قوله رافع ثوبه يستره حس فيه دليل انه لا باس للمحرم ان يستظل وهو قول عامة اهل
العلم وكره مالك واحمد الحادي عشر كعب قوله تهافت حس اي تتساقط من الهفت وهو
السقوط قطعة قطعة واكثر ما يستعمل التهافت في الشر والفرق بالتحريك مكيال يسع ستة عشر
رطلا وهي اثنا عشر مدا وثلثة اصوع وقيل الفرق خمسة اقساط والقسط نصف صاع قوله
ثلثة اصع كذا في صحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول وشرح السنة وفي نسخ المصابيح اصوع
مح الاصع جمع صاع يذكر ويونث وهو مكيال يسع خمسة ارطال وثلثا بالبغدادي وقد ثبت
استعمال الاصع في هذا الحديث الصحيح من رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين
واما ما ذكره ابن المكي في كتابه المسمى بتثقيف اللسان ان هذا الجمع لحن وهو من خطا العوام
وصوابه اصوع فغلط منه لانه من باب المقلوب قالوا يجوز في جمع صاع اصع وفي دار آدر

لان

لان فاء اصع صاد وعينها واو وقلبت الواو همزة ونقلت الى موضع الفاء ثم قلبت الهمزة الفا
فصار اصعا ووزنه اعفل قوله نسيكة مح هي شاة تجزي في الاضحية حس اراد بالهوام القمل وسماها
هوام لانها تهم في الراس وتدب وفيه دليل على ان فدية الاذى يتخير الرجل بين الهدي والاطعام
والصيام على ما نطق به القرآن ولا فرق في التخيير بين ان يحلق راسه بعذر او بغير عذر
عند اكثر اهل العلم وذهب قوم الى انه ان حلق بغير عذر فعليه دم ان قدر عليه لا غير وفي انه
اذا اختار الاطعام يطعم كل مسكين نصف صاع سواء اطعم حنطة او شعيرا او تمرا او زبيبا ن

الفصل الثاني

الاول ابن عمر رضي الله عنهما قوله ولتلبس امر عطف على قوله ينهى من
حيث المعنى كانه قيل لا تلبس المراة القفازين ولتلبس بعد ذلك ما احبت والاوجه ان يأول
الثاني بان يقال نهى عن كذا وامر بكذا لان ينهى حال مفعول سمع والمراد من الوان الثياب
اصنافها لا اللون المعروف لان معصفر وما عطف عليه بيان للالوان قوله او حلي جعل
الحلي من جنس الثياب تغليبا وفسر المظهر بالحلل وقال هي جمع حلة وهي رداء وازار من قطن
الثاني عايشة رضي الله عنها قوله فاذا جازوا بنا سدلت وبعده فاذا جاوزوه كشفناه قال المولف
هذا لفظ ابي داود وكذا في جامع الاصول عنه وفي المصابيح فاذا جاوزنا سدلت وليس عند
ابن ماجه بهذا اللفظ ولا بلفظ ابي داود اقول قوله محرمات خبر بعد خبر اي نحن مصاحبات
محرمات والفاء في فاذا جازوا بنا تفصيل لقوله الركبان بنا يمرون فالاولى ان يكون
التفصيل مطابقا للمفصل فمعنى قوله اذا جازوا واما دين بنا حس ممن قال بالسدل مالك والثا فعي
واحمد فلو وضع المحرم يده على راسه او المحرمة على وجهها لا شيء عليهما اذ لا بد لهما منه في الوضوء
الثالث ابن عمر رضي الله عنهما قوله غير المقتت بالقاف والتائين المنقوطتين من فوق
بنقطتين نه المقتت هو ما يطبخ في الرياحين حتى تطيب ريحه

الفصل الثالث

الاول نافع قوله وجد القر اي البرد نه يقال قر يومنا يقر قرة ويوم قر بالفتح اي بارد وليلة قرة
الثاني عبيد الله قوله بلحي جمل نه هو بفتح اللام موضع بين مكة والمدينة وقيل عقبة وقيل ماء قوله
في وسط راسه مح بفتح السين قال اهل اللغة كل ما كان يبين بعضه من بعض كوسط الصف
والقلادة وحلقة الناس ونحو ذلك فهو وسط بالاسكان وما كان منضما غير بين بعضه
من بعض كالدار والساحة فهو وسط بفتح السين وهذا محمول على انه صلى الله عليه وسلم
كان معذورا لانه لا ينفك عن قطع شعر والمحرم اذا اراد الحجامة لغير حاجة فان تضمنت
قلع شعر فهي حرام وان لم يتضمن بان كان في موضع لا شعر فيه فهي جايزة ولا فدية فيها وعن
ابن عمر ومالك كراهتها وعن الحسن البصري فيها الفدية

باب المحرم يجتنب الصيد

الفصل الاول

الاول الصعب قوله بالابواء مح بفتح
الهمزة والمد وودان بفتح الواو وتشديد الدال المهملة مكانان بين مكة والمدينة نه ودان قرية

جامعة قريبة من الجحفة **قوله** انا حرم **م** هو بفتح الهمزة وحرم بضم الحاء والراء اي محرمون اقول لام
التعليل محذوف والمستثنى منه مقدر اي لا نرده لعلة من العلل الا لانا حرم **قض** بهذا يتشبث من
رأى تحريم لحم الصيد على المحرم مطلقا سواء صيد له او لغيره كابن عباس وطاوس والثوري واوله من
فرق وبين ما صاده او صيد له حلال لا له وهم اكثر علماء الصحابة والتابعين والائمة الاربعة بانه صلى
الله عليه وسلم انما رده عليه لما ظن انه صيد من اجله ويدل عليه ما رواه في الحسان عن جابر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لحم الصيد لكم في الاحرام حلال ما لم تصيدوه او يصد لكم وحديث ابي قتادة
الثاني لهذا الحديث نحن فيه لا يقال انه منسوخ بهذا لان حديث ابي قتادة كان عام الحديبية وحديث
الصعب كان في حجة الوداع لان النسخ انما يصار اليه اذا تعذر الجمع كيف والحديث المتاخر محتمل لا دلالة
له على الحرمة العامة صريحا ولا ظاهرا حتى يعارض الاول فينسخه **قوله** اهدي حمارا **م** لا بد في قوله اهدي
لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا من تقدير مضاف لانه جاء في رواية لمسلم لحم حمار وحش وفي اخرى
رجل حمار وحش وفي اخرى عجز حمار وحش وفي اخرى شق حمار وحش وفي اخرى عضو من لحم صيد فهذه
الطرق التي ذكرها مسلم صريحة في انه مذبوح وانه انما اهدي بعض لحم صيد لا كله وفيه جواز قبول
الهدية للنبي صلى الله عليه وسلم بخلاف الصدقة وفيه انه يستحب لمن امتنع من قبول هدية ان يعتذر
بذلك الى المهدي تطييبا لقلبه والله اعلم **قوله** وهم محرمون حال وذو الحال بعض اصحابه وقوله وهو
محرم يجوز ان يكون عطفا على وهم محرمون وان يكون حالا من الضمير في محرمون فيكون حالا متداخلة
وفي اصل المالكي احرموا كلهم الا ابو قتادة لم يحرم قال ابو قتادة مبتدا ولم يحرم خبره والا بمعنى
لكن وتطيره من كتاب الله تعالى قراءة ابن كثير وابي عمرو ولا يلتفت منكم احد الا امراتك انه مصيبها
فامراتك مبتدا والجملة بعده خبره ولا يصح ان يجعل امراتك بدلا من احد لانها لم تسر معه فتضمنها ضمير
المخاطبين ودل على انها لم تسر معه قراءة النصب فانها اخرجتها من اهله الذين امر ان يسري بهم واذا
لم تكن في الذين سري بهم لم يصح ان يبدل من فاعل يلتفت لانه بعض ما دل عليه الضمير المجرور ومن
وتكلف بعض النحويين الاجابة عن هذا بان قال لم يسر بها ولكنها شعرت بالعذاب فتبعتهم ثم التفتت
وهلكت وعلى تقدير صحة هذا فلا يوجب ذلك دخولها في المخاطبين بقوله لا يلتفت منكم احد وهذا
والحمد لله بين والاعتراف بصحته متعين ويجوز ان يحذف في هذا النوع من الاستثناء خبر المبتدا كما ورد
كل امتي معافى الا المهاجرين اي لكن المهاجرون بالمعاصي لا يعافون ومنه قوله تعالى فشربوا منه
الا قليل منهم اي لكن قليل منهم لا يشربوا **الثاني** ابو قتادة **قوله** فعقره اي قتله واصل العقر ضرب قوائم
البعير او الشاة بالسيف وهو قائم **الثالث والرابع** عائشة رضي الله عنها **قوله** خمس **م** روي بالتنوين
وبالاضافة اقول ان روي منونا وفواسق مرفوعا يكون مبتدا موصوفا ويقتلن خبره وان روي
منصوبا يكون خمس صفة موصوف محذوف ويقتلن خبره وفواسق معترضة نصبا على الذم **ن**
اصل الفسوق الخروج عن الاستقامة والجور وبه سمي العاصي فاسقا وانما سميت فواسق على

الاستعارة لخبثهن وقيل لخروجهن من الحرمة في الحل والحرم اي لا حرمة لهن بحال والابقع ما خالط
بياضه لون آخر والعقور من ابنية المبالغة وهو كل سبع يعقر اي يجرح ويقتل ويفترس كالاسد
والنمر والذئب سماها كلبا لاشتراكها في السبعية والحديا هي تصغير الحداة واحد الحداء وهو الطاير
المعروف من الجوارح **م** اتفق العلماء على انه يجوز للمحرم قتلهن وما في معناهن ثم اختلفوا فيما يكون
في معناهن فقال الشافعي المعنى في جواز قتلهن كونهن مؤذيات فكل موذ يجوز للمحرم قتله وما
لا فلا ويجوز ان يقتل في الحرم كل من وجب عليه قتل بقصاص او رجم بالزنا او قتل بالمحاربة ويجوز
اقامة كل الحدود فيه سواء احرم في الحرم او خارجه ثم لجأ اليه وهو مذهب مالك والشافعي
وقال ابو حنيفة ما ارتكبه في الحرم يقام عليه وما فعله خارجه ثم لجأ اليه ان كان اتلاف نفس لم
تقم عليه في الحرم بل يضيق عليه ولا يكلم ولا يجالس ولا يبايع حتى يضطر الى الخروج منه وما كان
دون النفس يقام فيه **حس** قاس الشافعي رحمه الله عليها كل حيوان لا يوكل لحمه فقال لا فدية
على من قتلها في الاحرام والحرم لان الحديث يشتمل على اعيان بعضها سباع ضارية وبعضها هوام
قاتلة وبعضها طير لا يدخل في معنى السباع ولا هي من جملة الهوام وانما هي حيوان مستخبث اللحم وتحريم
الاكل يجمع الكل فاعتبره ورتب الحكم عليه الا المتولد من الماكول من الصيد وغير الماكول
لا يحل اكله ويجب الجزاء بقتله لان فيه جزاء من الماكول **الفصل الثاني** **الاول** جابر
رضي الله عنه **قوله** او يصاد لكم بعد قوله ما لم تصيدوه فيه اشكال لان الظاهر يقتضي الجزم
وغاية ما يتكلف فيه ان يقال انه عطف على المعنى فانه لو قيل ما لا تصيدونه او يصاد لكم لكان
ظاهرا فيفيد هذا المعنى **الثاني** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** الجراد من صيد البحر **قض** انما عده
من صيد البحر اما لانه يشبه صيد البحر من حيث انه يحل ميتته ولا يفتقر الى التذكية او لما قيل من
ان الجراد يتولد من الحيتان كالديدان **الثالث والرابع** عبد الرحمن **قوله** عن الضبع **حس** اختلفوا
في اباحة لحم الضبع فروي عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه كان ياكله وروي عن ابن
عباس اباحته وذهب اليه الشافعي واحمد وكرهه جماعة منهم مالك واصحاب ابي حنيفة واحتجوا
بانه صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذي ناب من السباع قلنا هو عام خصصه حديث جابر
وردوا حديثا في كراهة لحم الضبع قلنا اسناده ليس بالقوي **الخامس والسادس** خزيمة **قوله** فيه
خير همزة الانكار فيه محذوفة يعني افي الذئب خير وهو من الضواري والسباع **الفصل**
الثالث **الاول** عبد الرحمن **قوله** طير تكره للشيوخ وقد علم انهما لا ينقاد لهم وفي قوله وافق
من اكله اشعار بانه صوبهم والله اعلم

باب الاحصار وفوت الحج

نه الاحصار المنع والحبس عن الوجه الذي يقصده يقال احصره المرض او السلطان اذا منعه
عن مقصده فهو محصر وحصره اذا حبسه فهو محصور **الفصل الاول** **الاول**
ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** ونحر هديه **حس** اتفقوا على ان المحرم اذا احصر عن الحج بعدو انه يتحلل

وعليه هدي وهو دم شاة يذبحه حيث احصر ثم يحلق كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبيه والهدايا كلها تختص ذبحها بالحرم الا هدي المحصر فان محل ذبحه حيث احصر وقال اصحاب ابي حنيفه لا اراق ايضا الا في الحرم ثم المحصر ان كان حجة فرضا قد استقر عليه فهو في ذمته وان كان تطوعا او كان هذا اول سنة الوجوب فهل يجب عليه القضاء اختلفوا فيه فذهب جماعة الى انه لا قضاء عليه وهو قول مالك والشافعي وذهب قوم الى ان عليه القضاء وبه قال اصحاب ابي حنيفه **قوله** حتى اعتمر غاية المجموع من قوله فحلق وجامع ونحر اي تحلل صلى الله عليه وسلم حتى اعتمر عاما قابلا

الثاني والثالث والرابع ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** اليس حسبكم اي يحسبكم ويكفيكم **حس** المحرم بالحج اذا حبسه مرض او عذر غير حبس العدو فهل له التحلل اختلفوا فيه فذهب جماعه الى انه لا يباح له التحلل بل يقيم على احرامه فان زال العذر وقد فاته الحج تحلل بعمل العمرة وهو قول ابن عباس قال لا حصر الا حصر العدو واليه ذهب مالك والشافعي واحمد وذهب قوم الى ان له التحلل وهو قول اصحاب ابي حنيفه واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم من كسر او عرج فقد حل وعليه الحج من قابل وضعف هذا الحديث لما ثبت عن ابن عباس انه قال لا حصر الا حصر العدو **الخامس** عائشه رضي الله عنها **قوله** والله ما اجدني الا وجعة اي اجد في نفسي ضعفا من المرض ولا ادري اقدر على تمام الحج ام لا والمحل بفتح الميم وكسر الحاء زمان او مكان من حل اذا خرج من الاحرام فان قلت كيف طابق قولها والله جوابا عن قوله صلى الله عليه وسلم لعلك اردت قلت تضمن في لعل معنى الاستفصار على سبيل التلطف ومن ثمة اظهرت العذر واقسمت عليه **مح** هي ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب بنت عم النبي صلى الله عليه وسلم **حس** اختلفوا في الاشتراط في الحج فذهب بعضهم الى الرخصه فيه وانه ينعقد احرامه لظاهر الحديث وله الخروج بالعذر الذي سمى وهو قول احمد واحد قولي الشافعي قالا لا يباح له التحلل بعذر سوى الاحصار من عدو من غير شرط لان التحلل لو كان مباحا من غير شرط لما احتاجت ضباعة الى الشرط وذهب آخرون الى ان احرامه منعقد ولا يباح له التحلل بالشرط كمن احرم مطلقا وجعلوا ذلك رخصه خاصه لضباعه كما اذن صلى الله عليه وسلم لاصحابه في رفض الحج ولبس ذلك لغيرهم وفي قوله محلي حيث حبستني دليل على ان المحصر يحل حيث يحبس من حل او حرم ٥

الفصل الثاني **الاول** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** ان يبدلوا اي يذبحوا مكان ما ذبحوه اخر **حس** يحتج بهذا من يوجب القضاء على المحصر ومن يذهب الى ان دم الاحصار لا يذبح الا في الحرم ويقول انما امرهم النبي صلى الله عليه وسلم بابدال الهدي لانهم نحروا هداياهم عام الحديبيه خارج الحرم والله تعالى يقول هديا بالغ الكعبه فلم تقع تلك الهدايا محسوبه فامرهم بالابدال **الثاني** الحجاج **قوله** من كسر **حس** يحتج بهذا الحديث من يرى القضاء على المحصر ومن ضعف هذا الحديث لما ثبت عن ابن عباس انه قال لا حصر الا حصر العدو وياوله بعضهم على انه انما يحل بالكسر والعرج اذا كان قد شرط ذلك عند الاحرام على معنى حديث ضباعة اذ قال لها النبي صلى الله عليه وسلم حجي واشترطي

قض وفيهما نظر اما الاول فلان قول ابن عباس لا يعارض الحديث المرفوع فكيف يوجب وهنه اللهم الا اذا ثبت رفعه فيرجح بفضل الراوي وشهرته واما الثاني فلانه تقييد بلا دليل اقول ولئن سلم ان قول ابن عباس يكون موقوفا عليه فاذا كان تفسيرا لقوله تعالى فان احصرتم فما استيسر من الهدي والمخاطبون بقوله فان احصرتم هم الصحابه يوم الحديبيه ولم يكن ذلك الاحصار الا عن عدو فتقييده بالمرض تقييد بلا دليل وقوله واما الثاني فلانه تقييد بلا دليل فتقييده بحديث ضباعة كاف فعلى هذا يكون قد عملنا بمقتضى النصوص الظاهره كلها واذا نعرجنا عن ذلك بطل حديث ضباعه واما تضعيف الحديث فقد رده المولف بقوله وقال الترمذي هذا حديث حسن **الثالث** عبد الرحمن **قوله** الحج عرفه **قض** مبتدا وخبر على تقدير حذف المضاف من الطرفين اي ملاك الحج او معظم اركانه وقوف عرفه لان الحج يفوت بفوته اقول التعريف في الحج للجنس وخبره معرفه فيفيد الحصر كقوله تعالى ذلك الكتاب وقولهم حاتم الجواد **تو** وذلك مثل قولهم المال الابل وانما كان ذلك ملاكه واصله لانه يفوت بفواته ويفوت الوقوف لا الى بدل **قوله** فقد ادرك الحج **حس** اتفق اهل العلم على ان الحاج اذا فاته الوقوف بعرفه في وقته فاته الحج ووقته ما بين زوال يوم عرفه الى ان يطلع الفجر من يوم النحر فمن فاته الوقوف في هذا الوقت يجب عليه التحلل بعمل العمرة من غير ان يكون محسوبا عن العمرة وعليه قضاء الحج من قابل وعليه دم شاة فان لم يجد فصوم ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع كالتمتع **قوله** فمن تعجل **قض** تعجل جاء لازما ومتعديا فان عديته فمفعوله محذوف والمعنى فمن عجل النفر في يومين اي في اخر اليومين الاولين من ايام التشريق فلا اثم عليه ولا حرج ومن تاخر الى اليوم الثالث فلا اثم عليه اي التقديم والتاخير سواء في الجواز وعدم الحرج ليس في التعجيل ترك واجب ولا في التوقف والتاخير ارتكاب بدعة وزيادة على المشروع مع ان التاخير افضل **تو** ذكر اهل التفسير ان اهل الجاهليه كانوا فسين احدهما يرى المتعجل اثما والاخرى يرى المتاخر اثما فورد التنزيل بنفي الحرج عنهما ٥

باب حرم مكة حرسها الله تعالى

الحرام الممنوع منه اما بتسخير الهي واما بمنع شرعي واما بمنع من جهة العقل واما من جهة من يرتسم امره والحرم سمي حرما لتحريم الله تعالى فيه كثيرا مما ليس بمحرم في غيره من المواضع وكذلك الشهر الحرام

الفصل الاول **الاول** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** لا هجرة **تو** كان الهجرة الى المدينه بعد ان هاجر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضا على المومن المستطيع ليكون في سعة من امر دينه فلا يمنعه عنه مانع ولينصر رسول الله صلى الله عليه وسلم في اعلاء كلمة الله واظهار دينه فيتحاز الى حزب الحق وانصار دعوته وتفارق الفريق الباطل فلا يكثر سوادهم الى غير ذلك من المعاني الموجبه لكمال الدين فلما فتح مكه واظهر الله على الدين كله اعلمهم بان الهجرة المفروضه قد انقطعت وان السابقه بالهجرة بعد الفتح قد انتهت وان ليس لاحد بعد ذلك ان ينال فضيلة الهجرة

اليه ولا ان تنازع المهاجرين في مراتبهم وحقوقهم وقوله لا هجرة اي لم يبق هجرة ولكن بقي الجهاد
فتنالون بذلك الاجر والفضل والغنيمه وفيه تنبيه على انهم اذا حرصوا على الجهاد واحسنوا
النيه ادركوا الكثير مما فاتهم بفوات الهجرة وفي قوله لا هجرة تنبيه على الرخصه في ترك الهجرة يعني الى
المدينه لنصر الرسول صلى الله عليه وسلم فاما الهجرة التي تكون من المسلم لصلاح دينه فانها باقيه
مدى الدهر مح فيه اظهار معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم بان مكه تبقى دار الاسلام بعد الفتح
لا تتصور منها الهجرة وقال اصحابنا معناه ان الهجرة الفاضلة المهمة المطلوبة التي يمتاز بها اهلها
امتيازا ظاهرا انقطعت بفتحه ومضت لان الاسلام قوي وعز عزا ظاهرا بخلاف ما قبله لكن
لكم طريق الى تحصيل الفضايل التي في معنى الهجرة وذلك بالجهاد ونيه الخير في كل شي اقول قوله
ولكن جهاد ونيه عطف على محل مدخول لا والمعنى ان الهجرة من الاوطان اما هجرة الى المدينه
للفرار من الكفار ونصرة الرسول صلى الله عليه وسلم واما الى الجهاد في سبيل الله واما الى غير ذلك
من تحصيل الفضايل كطلب العلم وابتغاء فضل الله من التجاره وما شاكلهما فانقطعت الاولى
وبقيت الاخريان فاغتنموهما ولا تقاعدوا عنهما فاذا استنفرتم فانفروا نه الجهاد محاربه الكفار
وهو المبالغه واستفراغ ما في الوسع من قول او فعل يقال جهد الرجل في الشي اي جد فيه وبالغ
وجاهد في الحرب مجاهده وجهادا والاستنفار الاستنجاد والاستنصار اي اذا طلب منكم النصر
فاجيبوا وانفروا خارجين الى الاعانه قوله حرمه الله يوم خلق السموات قض معناه ان تحريمه امر قديم
وشريعه سالفه مستمره ليس مما احدثه او اختص بشرعه ويحتمل ان يراد به التاقيت اي انما خلق هذه
الارض حين خلقها محرمه والتوفيق بينه وبين ما اورده في الباب الثاني لابي سعيد عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان ابرهيم حرم مكه فجعلها حرما واني حرمت المدينه حراما ما بين مازميها ان لا يهراق
فيها دم ولا يحمل فيها سلاح لقتال ولا يخبط فيها شجر الا لعلف ان يقال اسناد التحريم الى ابرهيم
عليه السلم من حيث انه مبلغه ومنهيه فان الحاكم بالشرايع والاحكام كلها هو الله تعالى والانبيا
يبلغونها ثم انها كما تضاف الى الله تعالى من حيث انه الحاكم بها تضاف الى الرسل لانها تسمع منهم
وتبين على لسانهم فلعله لما رفع البيت المعمور الى السما وقت الطوفان وانطمست العمارة التي
بناها آدم عليه السلم والكعبه الآن في محلها على اختلاف الروايات اندرست حرمتها وصارت شريعه
متروكه منسية الى ان احياها ابرهيم عليه السلم فرفع قواعد البيت ودعا الناس الى الحج وحد الحرم
وبين حرمته مح قيل معناه انه تعالى كتب في اللوح المحفوظ يوم خلق السموات والارض ان ابرهيم
سيحرم مكه بامر الله تعالى قوله بحرمه الله نه اي بتحريمه وقيل الحرمة الحق اي بالحق المانع من تحليله اقول
الفا في قوله فهو جزا شرط محذوف اي اذا كان الله كتب في اللوح المحفوظ تحريمه ثم امر ابرهيم
عليه السلم بتبليغه وانهايه فانا ايضا ابلغ ذلك وانهيه اليكم واقول فهو حرام بحرمه الله قوله ولم
يحل الا ساعة حس اراد به ساعة الفتح ابيحت له اراقه الدم فيها دون الصيد وقطع الشجر

ونحوهما وتمسك به من ذهب الى ان مكه فتحت عنوة لا صلحا وهم اصحاب ابي حنيفه وتاوله غيرهم على
معنى انه ابيح له ان يدخلها من غير احرام لانه صلى الله عليه وسلم دخلها وعليه عمامه سودا وقال ايضا
لا يجوز ان يباح له اراقه دم حرام في تلك الساعة بل انما ابيح له اراقه دم كان مباحا خارج الحرم
فحرمه دخول الحرم فصار الحرم في حقه بمنزلة الحل في تلك الساعة واختلفوا فيمن ارتكب خارج
الحرم ما يوجب القتل عليه ثم دخل الحرم هل يحل قتله فيه فذهب جماعه الى انه يحل ذلك قالوا ان
الحرام لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بسرقه قض قوله لن يحل القتال فيه لاحد قبلي لا يدل
على انه قاتل فيه واخذه عنوه فان حل الشي لا يستلزم وقوعه فلا حجه للاوزاعي واصحاب ابي حنيفه
اقول والحاصل ان الفتح عنوه تقتضي نصب الحرب عليهم والقتال بالرمي بالمنجنيق والسهم والطعن
بالرمح وضرب السيف ولم يقع ذلك وان كان حلا له واما قتل من استحق القتل خارج الحرم
فليس من معنى العنوه في شي مظ وفايده الخلاف ان من قال فتحت عنوه انه لا يجوز بيع دور
مكه ولا اجارتها لان النبي صلى الله عليه وسلم جعلها وقفا ما احدها من الكفار من العقاد
ومن قال فتح صلحا جوز بيعها واجارتها لانها مملوكه لاصحابها اقول وكرر قوله فهو حرام بحرمه
الله ليتنبط به غير ما اناط به اولا من قوله لا يعضد شوكه الى آخره نه لا يعضد لا يقطع يقال عضدت
الشجر اي اعضده اي قطعته والعضد بالتحريك المعضود وذكر الشوك دال على منع قطع ساير
الاشجار بالطريق الاولى خس المؤذي من الشوك كالعوسج فلا باس بقطعه كالحيوان المؤذي
وظاهر الحديث يوجب تحريم قطع الاشجار الحرم على العموم سوا غرسها الآدميون او نبتت من
غير غرس وهو ظاهر مذهب الشافعي واذا قطع شيا منها فعليه الجزا عند اكثرهم وان كان
القاطع حلالا واليه ذهب الشافعي بعليه الشجرة الكبيرة بقره وفي الصغيرة شاه مح يجوز عند
الشافعي ومن وافقه رعي البهايم في كلا الحرم وقال ابو حنيفه واحمد ومحمد لا يجوز قوله ولا ينفر
صيده نه يقال نفر ينفر نفورا ونفارا اذا فر وذهب مح هذا تصريح بتحريم الازعاج وتنحيه الصيد
من موضعه فان نفره عصى سوا تلف ام لا لكن ان تلف في نفاره قبل السكون ضمن ونبه بالتنفير
على الاتلاف ونحوه انه اذا حرم التنفير فالاتلاف اولى قوله ولا يلتقط لقطته الا من عرفها
حس اللقطه بفتح القاف والعامة تسكنها ما يلتقط اختلفوا في لقطة الحرم فذهب قوم الى
انه ليس لواجدها غير التعريف ابدا ولا يملكها بحال ولا يستنفقها ولا يتصدق بها حتى يظفر
بصاحبها بخلاف لقطة ساير البقاع وهو اظهر قولي الشافعي وذهب الاكثرون الى انه لا
فرق بين لقطتي الحل والحرم وقالوا معنى قول الا من عرفها عرفها كما يعرفها في ساير البقاع
حولا كاملا حتى لا يتوهم متوهم انه اذا نادى عليها وقت الموسم فلم يظهر مالكها جاز له ان
يتملكها تو الوجه هو الاول لان الكلام ورد مورد بيان الفضايل المختصه بها كتحريم
صيدها وقطع شجرها وحصد خلاها واذا سوى بين لقطه الحرم ولقطة غيره من البلاد

وجدنا ذكر اللفظة في هذا الحديث خالياً عن الغاية قوله ولا يختلى خلاها نه الخلا مقصوراً
النبات الرقيق ما دام رطباً واختلاؤه قطعه واخلت الارض كثر خلاها واذا يبس فهو
حشيش فاحقه ان يكتب بالياء ويسمى خلاناً حس ولا باس بقطع الحشيش والشجر الياسين كالصيد
الميت بعده ويكره على مذهب الشافعي نقل تراب الحرم واخراج الحجارة عنه لتعلق حرمة الحرم
بها ولا يكره نقل ماء زمزم للتبرك قوله الا الاذخر نه هو بكسر الهمزة حشيشة طيبة الرائحة
يسقف بها فوق الخشب وهمزته زايدة مح هذا محمول على انه صلى الله عليه وسلم اوحي اليه
في الحال باستثناء الاذخر وتخصيصه من العموم او اوحي اليه قبل ذلك انه ان طلب احد
استثناء شيء فاستثنه او انه اجتهد في الجميع قوله لقينهم نه القين واحد القيون وهو الحداد
والصائغ قوله الا لمنشد مح المنشد هو المعرف واما طالبها فهو ناشد واصل النشد والانشاد
رفع الصوت الثاني جابر رضي الله عنه قوله لا يحل مح قال القاضي عياض هذا محمول عند
اهل العلم على حمل السلاح لغير ضرورة ولا حاجة فاذا احتيج اليه جاز وهو مذهب مالك
والشافعي وعطاء وكرهه الحسن البصري تمسكاً بظاهر الحديث وحجة الجمهور دخول النبي
صلى الله عليه وسلم عام عمرة القضاء بما شرطه من السلاح في القراب ودخوله صلى الله عليه
وسلم عام الفتح متاهباً للقتال الثالث انس قوله المغفر في الغريبين المغفر والغفارة
وقاية للرأس ينسج به المنسلح واصل الغفر التغطية قوله جاء رجل تو هو نضلة بن عبيد ابو برزة الاسلمي
قوله ان ابن خطل مح قالوا انما امر بقتله لانه كان قد ارتد عن الاسلام وقيل مسلما كان يخدمه وكان
يهجو النبي صلى الله عليه وسلم ويسبه وكان له قينتان تغنيان بهجاء المسلمين فان قيل وفي الحديث
الاخر من دخل المسجد فهو آمن فكيف قتله وهو متعلق باستار الكعبة فالجواب انه صلى الله عليه
وسلم استثناه وابن سرح وفي هذا الحديث حجة لمالك والشافعي وموافقيهما في جواز اقامة الحدود
والقصاص في حرم مكة وقال ابو حنيفة لا يجوز وتاول هذا الحديث بانه قتله في الساعة التي ابيحت
له واجاب اصحابنا بانها انما ابيحت ساعة الدخول حتى استولى عليها واذعن اهلها وانما قتل ابن خطل
بعد ذلك وقيل اسم ابن خطل عبد العزى وقيل عبد الله وقيل غالب قال اهل السير قتله سعيد بن حريث والمخزومي
الرابع جابر رضي الله عنه قوله عمامة سوداء مح قال القاضي عياض وجه الجمع بين هذا الحديث
السابق وعلى راسه المغفر انه صلى الله عليه وسلم دخل اولاً وعلى راسه المغفر ثم بعد ازالة المغفر
وضع العمامة يدل عليه قوله خطب للناس وعليه عمامة سوداء لان الخطبة كانت عند باب الكعبة
وفي قوله بغير احرام دليل لمن يجوز الدخول بغير احرام اذا لم يرد نسكاً سواء كان دخوله لحاجة
تتكرر كالحطاب والسقاء والصياد وغيرهم ام لا كالتاجر والزائر وغيرهما وهذا اصح القولين
للشافعي وفيه جواز لباس الثياب السود وفي الخطبة وان كان البيض افضل الخامس عائشة رضي
الله عنها قوله فاذا كانوا ببيداء نه البيداء المفازة التي لا شيء فيها وهي في الحديث اسم موضع مخصوص بين

مكة والمدينة قوله اسواقهم نه السوقة من الناس الرعية ومن دون الملك وكثير من الناس يظنون
ان السوقة اهل الاسواق مظ الاسواق ان كان جمع سوق فتقديره فيهم اهل اسواقهم وان
كان جمع سوقة فلا حاجة الى التقدير ومن ليس منهم اي من ليس ممن يقصد تخريب الكعبة بل هم
الضعفاء والاسارى اقول فالعطف في ومن ليس منهم للتفسير والبيان قوله ثم يبعثون على نياتهم
اي يخسف الكل بشوم الاشرار ثم الله تعالى يعامل مع كل منهم في الحشر بحسب نيته وقصده
ان خيراً فخيراً وان شراً فشراً السادس والسابع ابو هريرة رضي الله عنه قوله ذو السويقتين نه
السويقة تصغير الساق وهي مؤنثة فلذلك ظهرت التاء في تصغيرها وانما صغر الساقين لان
الغالب على سوق الحبشة الدقة والحموشة اي يخربها رجل من الحبشة له ساقان دقيقتان اقول
لعل السر في التصغير ان مثل هذه الكعبة المعظمة المكرمة يهتك حرمتها مثل هذا الحقير الذميم
الضعيف الخلقة شر هذا التاويل الحديث الذي يتلوه كاني به اسود افحج يقلعها حجراً حجراً لانه
استحضار لتلك الحالة العجيبة الغريبة في الذهن تعجباً وتعجيباً للغير نحو قوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون
ناكسوا رؤوسهم عند ربهم في وجه قوله اسود افحج نه الفحج تباعد ما بين الفخذين وهو تقديم الحاء
على الجيم وفي اعرابه وجوه تو حالان عن خبر كان وكان وان لم يكن بفعل فانه مشبه به واذا
قيد منصوبه او مرفوعه بالحال كان تقييداً باعتبار معناه الذي اشبه الفعل اقول وفيه نظر
لانهما اذا كانا حالين من خبر كان وذو الحال اما المستتر المرفوع او المجرور ولا يجوز الاول
لان المعنى يأباه كل الاباء فتعين الثاني فالعامل هو متعلق الخبر مظ هما بدلان من الضمير المجرور
وفتحا لانهما غير منصرفين وعلى التقدير يلزم اضمار قبل الذكر اللهم الا ان يقال ان الضمير
المجرور راجع الى المذكور في حديث ابي هريرة والاولى ان يقال انه ضمير مبهم تفسيره ما بعده
كقولك ربه رجلاً وقوله تعالى فقضيهن سبع سموات الكشاف يجوز ان يكون ضميراً مبهماً
مفسراً بسبع سموات ونصبه على التمييز فعلى هذا نصبهما على التمييز وحجراً حجراً حال كقولهم بوبته
باباً باباً الفصل الثاني الاول يعلى قوله احتكار الطعام هو اشتراء القوت في حالة
الغلاء ليبيع اذا اشتد غلاؤه فهو في ساير البلاد حرام وفي مكة اشد تحريماً والالحاد الميل عن
الحق الى الباطل قال الله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم وانما سماه ظلماً
لانه واد غير ذي زرع فالواجب على الناس ان يجلبوا اليها الارزاق ليتسع عليهم كما قال تعالى
وارزقهم من الثمرات فمن اجتهد في تضييقهم بالاحتكار فقد ظلمهم ووضع الشيء في غير موضعه
الثاني والثالث عبد الله قوله الحزورة نه هو موضع بمكة عند باب الحناطين وهو بوزن قسورة
قال الشافعي الناس يشددون الحزورة والحديبية وهما مخففتان تو في مجمع الامثال للميداني ان
وكيع بن سلمة بن زهير بن اياد وكان ولي امر البيت بعد جرهم بنى صرحاً باسفل مكة وجعل
فيه سلماً يرقى فيه ويزعم انه يناجي الله فوق الصرح وكان امراء العرب يرون انه صديق من

الصديقين وكان قد جعل في صرحه ذلك انه يقال لها حروره وبها سميت حروريه مكة **قوله** قال في
الحديث السابق واحلها لي وفي هذا احب الي الله نسبا المحبة الى نفسه اولا لانه مسقط راسه وموضع ارض الروم
حل تمايمه قال الاشدي **شعر** احب بلاد الله ما بين منعج الي وسلمى ان يصوب سحابها بلاد بها حل الشباب
تمايمي واول ارض مس جلدي ترابها ومن ثمة من الله تعالي عليه بقوله ان الذي فرض عليك القرآن
لرادك الى معاد فقيل نزلت عليه صلى الله عليه وسلم حين بلغ الجحفة في مهاجرته وقد اشتاق رسول
الله صلى الله عليه وسلم الي مولده ومولد آبائه وحرم ابرهيم فنزل جبريل فقال له اتشتاق الى مكة قال
نعم فاوحاها اليه واما نسبته الي الله تعالى ثانيا فلانه حرم الله تعالى المعظم واول بيت وضع للناس
للذي ببكة مباركا **قوله** ما سكنت غيرك **مظ** قاله يوم فتح مكة قال الشيخ ابو حامد في الاحياء فلما عاد
صلى الله عليه وسلم الي مكة استقبل الكعبة وقال انك لخير ارض الله الحديث وقيل اراد بقوله لرادك
الي معاد رده اليها يوم فتح مكة ووجه تنكيره انها كانت في ذلك اليوم معادا له شان ومرجعا له اعتداد
لغلبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقهره لاهلها ولظهور عز الاسلام واهله وذل الشرك وحزبه

الفصل الثالث **الاول** ابو شريح **قوله** بعث البعوث وهو جمع بعث بمعنى مبعوث الجماعة
من الجند الذي يرسله الامير الي قتال وفتح بلاد **قوله** قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم صفة للمصدر
الذي هو بمعني التحدث وقام بمعني القول انما يقال به اذا كان لذلك القول شان وبحيم **غب** كثير
من الافعال التي حث الله علي توفيه حقه ذكر بلفظ الاقامة كقوله تعالي يقيمون الصلوة ولو انهم
اقاموا التورية واقيموا الوزن بالقسط وكذا قوله سمعته اذناي صفه اخرى اراد بهذا كله المبالغة في تحقق
حفظه اياه **اقول** وانما يقال هذا في امر يعظم مناله ويعز الوصول اليه فيؤكد السمع بالاذن والحفظ بالقلب
والابصار بالعين ليؤذن بنيله وتحققه وحمد الله بيان لقوله تكلم **قوله** ولم يحرمها الناس **مح** اي ان تحريمها
بوحي الله لا باصطلاح الناس عليه بغير امر الله **اقول** انما وصف قوله لامرئ بالايمان لتشعر بالعلية يعني
من شان المؤمن بالله ان لا يخالف امر الله ولا يحل ما حرمه الله **قوله** فان احد ترخص ترخص مفسر لما رفع
احد كقوله تعالي وان احد من المشركين استجارك **وقوله** فقولوا جواب الشرط والجملة من الجواب العتيد
الذي هي قبل مساس الحاجة اليه فهو اقطع للخصم واردع لشغبه ولهذا ادرج الظاير في اثناء مناظراتهم
العلم بالمقتضى الذي هو كذا السالم عن معارضه كذا فيسلمون دفع المعارض قبل الخصم له فلما سمع عمرو
ذلك رده بقوله انا اعلم بذلك منك يعني صح سماعك وحفظك وايرادك المعارضة على الخصم
لكن ما فهمت المعنى المراد من المقاتلة فان ذلك الترخص كان بسبب الفتح عنوة وليس بسبب قتل من
استحقه خارج الحرم والذي انا بصدده من القبيل الثاني لا من الاول فكيف ينكر علي فهو من القول
بالموجب **مح** كان ذلك البعث من عمرو بن سعيد الي مكة لقتال ابن الزبير وفيه دلالة لمن يقول فتحت
مكة عنوة وتاويله عند من يقول فتحت صلحا انه صلى الله عليه وسلم دخلها متهيئا للقتال لو احتاج اليه
وقد سبق بيانه في حديث ابن عباس رضي الله عنهما والخربة يروي بفتح الخاء المعجمة واسكان الراء هذا

هو المشهور ويقال بالضم واصلها سرقة الابل وتطلق على جناية **وفي** صحيح البخاري انها البلية
وقال الخليل هي الفساد في الدين من الحارب وهو اللص المفسد في الارض وقيل هي العيب انتهى
كلامه **فان** قلت قوله لي على التكلم في قوله وانما اذن لي بعد قوله بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هل تسمى التفاتا **قلت** لا لان السياق في قوله بقتال رسول الله حكاية قول المترخص وسياق هذا
البيان الاول الذي تضمنه جواب المترخص وقضية الالتفات والانتقال من صيغة الي اخرى
تقتضي اتحاد السياق **ويجوز** ان يكون التفاتا اذا قدر فان ترخص احد بقتالي فوضع رسول الله
صلى الله عليه وسلم موضعه تجريدا **الثاني** عياش **قوله** هذه الحرمة ان كان المشار اليه قد سبق من
ذكر حرم الله تعالي اما بقرينة المقام والكلام فلا مقال فيه وان كان ما في ذهن المتكلم فيجب بيانه
بعد ذلك كما في قوله تعالي هذا فراق بيني وبينك وقولك هذا اخوك اللهم الا ان يقال
الحرمة المعظمة المعهودة عند العرب قاطبة هي حرمة بيت الله وبلده الحرام ولذلك جعل مقيسا
عليه ومشبها به كما مر مرارا

باب حرم المدينة حرسها الله تعالى

الفصل الاول **الاول** علي رضي الله عنه **قوله** ما كتبنا عن رسول الله الا القرآن وما في
هذه الصحيفة فان قلت قد تقرر عند علماء المعاني ان ما والا تفيدان الحصر وهما اصل في
الباب فيفيد التركيب ان عليا رضي الله عنه ما كتب شيئا غير القرآن وما في هذه الصحيفة
وقد توهم خلاف ذلك **الجواب** ما روينا في مسند الامام احمد عن ابي حسان ان عليا كان يامر بالامر
فيؤتى فيقال قد فعلنا كذا وكذا فيقول صدق الله ورسوله قال فقال له الاشتر ان هذا الذي
تقول قد تفشغ في الناس افهو شيء عهده اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عهد الي رسول الله
صلى الله عليه وسلم شيئا خاصة دون الناس الا شيء سمعته منه فهو في صحيفة في قراب سيفي قال
فلم يزالوا به حتى اخرج الصحيفة فاذا فيها من احدث حدثا الحديث **مح** هذا تصريح منه رضي الله عنه
بابطال ما زعمه الشيعة يفترونه من قولهم ان عليا رضي الله عنه اوصى اليه النبي صلى الله عليه وسلم
بامور كثيرة من اسرار العلم وقواعد الدين وانه صلى الله عليه وسلم خص اهل البيت بما لم يطلع عليه
غيرهم فهذه دعاو باطلة واختراعات فاسدة لا اصل لها ويكفي في ابطالها قول علي رضي الله عنه
هذا **وفيه** دليل على جواز كتابة العلم **ومعنى** تفشغ بالتاء المثناة من فوق والفاء والشين والغين
المعجمتين الظهور والانتشار كذا في النهاية **قوله** ما بين عير الى ثور **نه** هما جبلان **اما** عير فجبل معروف
بالمدينة **واما** ثور فالمعروف انه بمكة وفيه الغار الذي بات به النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر
وفي رواية قليلة بين عير واحد واحد بالمدينة فيكون ثور غلطا من الراوي وان كان هو الاشهر
في الرواية والاكثر **وقيل** ان عيرا جبل بمكة ويكون المراد انه حرم في المدينة قدر ما بين عير وثور
من مكة وحرم المدينة تحريما مثل تحريم ما بين عير وثور بمكة على حذف المضاف ووصف المصدر المحذوف
والحدث الامر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة **وقوله** محدثا بكسر الدال

وفتحها على الفاعل والمفعول فمعنى الكسر من نصر جانيا واواه واجاره من خصمه وحال بينه وبين
ان نقتص منه والفتح هو الامر المبتدع نفسه ويكون بمعنى الايواء فيه الرضى به والصبر عليه فانه اذا
رضي بالبدعة واقر فاعلها ولم ينكرها عليه فقد اواه **قوله** ذمة المسلمين **قض** الذمة العهد سمي بها
لانها يذم متعاطيها على اضاعتها تسعى بها ادناهم يتولاها ويذهب بها والمعنى ان ذمة المسلمين واحدة سواء صدرت
من واحد او اكثر شريف او وضيع فاذا امن احد من المسلمين كافرا واعطاه ذمته لم يكن لاحد نقضه
لا تقبل منه صرف ولا عدل اي شفاعة ولا فدية لانها تعادل المفدي وقيل توبة ولا فدية وقيل فريضة
ولا نافلة وقوله من والى قوما بغير اذن مواليه قيل اراد به ولاء الموالاة لا ولاء العتق والظاهر انه
اراد به ولاء العتق لعطفه على قوله من ادعى الى غير ابيه والجمع بينهما بالوعيد في الرواية الاخرى فان
العتق من حيث ان له لحمة كلحمة النسب فاذا انتسب الى غير من هو له كان كالدعي الذي تبرا عمن هو منه
والحق بنفسه بغيره فيستحق به الدعاء عليه بالطرد والابعاد عن الرحمة وقوله بغير اذن مواليه ليس
لتقييد الحكم بعدم الاذن وقصره عليه وانما هو للتنبيه على ما هو المانع وهو ابطال حق مواليه والاهانة
بهم وايراد الكلام على ما هو الغالب **حس** اذا اعطى واحد من المسلمين امانا بعض اهل الحرب فان امانه
ماض وان كان المجير عبدا او امراة وهو ادناهم واقلهم وان لم يكن العبد ماذونا من القتال ولم
يجوز ابو حنيفة واما يصح الامان من احاد المسلمين اذا امن واحدا او اثنين فاما عقد الامان
لاهل ناحية فلا يصح الا من الامام **قوله** فمن اخفر **نه** خفرت الرجل اجرته وحفظته وخفرته اذا
كنت له خفيرا اي حاميا وكفيلا وتخفرت به اذا استجرت به والخفارة بالكسر الذمام واخفرت الرجل البضم مو
اذا نقضت عهده وذمامه والهمزة فيه للازالة اي ازلت خفارته كاشكيته اذا ازلت شكواه والدعوة
في النسب بالكسر هو ان ينتسب الانسان الى غير ابيه وعشيرته وقد كانوا يفعلونه فنهي عنه وقوله ومن
والى قوما بغير اذن مواليه اي اتخذهم اولياء له ظاهره يوهم انه شرط وليس بشرط لانه لا يجوز له اذا
اذنوا له ان يوالي غيرهم انما هو بمعنى التوكيد لتحريمه والتنبيه على بطلانه والارشاد الى السبب فيه
لانه اذا استاذن اولياءه في موالاة غيرهم منعوه والمعنى ان سولت له نفسه ذلك فليستاذنهم فانهم
يمنعونه **الثاني** سعد رضي الله عنه **قوله** ان يقطع عضاهها هو بدل اشتمال مما بين لابتي المدينة وانث
الضمير في عضاهها بتاويل الامكنة **نه** اللابة الحرة وهي الارض ذات الحجارة السود التي قد البستها
لكثرتها وجمعها الانات فاذا كثرت فهي اللاب واللوب مثل قارة وقار وقور والفها منقلبة عن واو اللاب
فا اللابة الحرة وجمعها لاب ولوب والابل اذا اجتمعت وكانت سوداء سميت لابة وهي من اللوبان
وهي شدة الحر كما ان الحرة من الحر **قوله** وقال المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون لو ان كانت امتناعية
فجوابها محذوف دل عليه ما قبله هذا اذا كان يجري يعلمون مجرى اللازم اي لو كانوا من اهل العلم
والمعرفة لعرفوا ذلك وما فارقوا المدينة واذا قدر مفعوله كان المعنى لو علموا ذلك لما فارقوا المدينة
وان كانت بمعنى ليت فلا جواب لها وعلى التقديرين ففيه تجهيل لمن فارقها واثر غيرها عليها لتفويته

على نفسه خيرا عظيما ولذلك قال الا ابدل الله فيها من هو خير منه كما قال تعالى وان تتولوا يستبدل
قوما غيركم ثم لا يكونوا امثالكم اي يخلق قوما سواكم على خلاف صفتكم راغبين في الايمان والتقوى
غير متولين عنهما **قوله** عضاهها **نه** العضاه شجر ام غيلان وكل شجر عظيم له شوك الواحد عضة بالتا
واصلها عضهة وقيل واحدتها عضاهة **قوله** شفيعا او شهيدا **مح** قيل او للشك والاظهر انها
للتقسيم لان الحديث رواه جابر وسعد بن ابي وقاص وابن عمر وابو سعيد وابو هريرة وغيرهم بهذا
اللفظ ويبعد اتفاقهم على الشك فمعناه يكون شهيدا للمطيعين منهم وشفيعا للعاصين او شهيدا
لمن مات في حياته وشفيعا لمن مات بعده قال القاضي عياض وهذه خصوصية زائدة على الشفاعة
للمذنبين وللعاملين في القيمة وعلى شهادته على جميع الامة وقد قال صلى الله عليه وسلم في شهداء احد
انا شهيد على هؤلاء فيكون تخصيصهم بذلك مزية ورفعة منزلة وحظوة **قوله** الا ابدل الله **مح** قال
القاضي اختلفوا في هذا فقيل هو مختص بمدة حيوته صلى الله عليه وسلم وقال آخرون هو عام ابدا
واللاواء بالمد الشدة والجوع والجهد بالفتح المشقة وبالضم الوسع والطاقة **الثالث والرابع**
ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** جاؤا به الى النبي صلى الله عليه وسلم **تو** انما كانوا يؤثرونه بذلك على
انفسهم حاله وكرامته لوجهه المكرم وطلبا للبركة فيما احدث الله عليهم من نعمة وتزويه اولى الناس
بما سيق اليهم من رزق ربهم واما اعطاؤه صلى الله عليه وسلم اصغر وليد يراه فانه من تمام المناسبة
الواقعة بين الولدان وبين الباكورة وذلك حدثان عهدهما بالابداع فيختص به اصغر وليد يراه
اقول قول الشيخ اصغر وليد يراه يؤذن بان الوليد مطلق وعليه الرواية الاخرى لمسلم ثم يعطيه
اصغر من يحضر من الولدان وهذه الرواية وهي قوله ثم يدعو اصغر وليد صريح بانه مقيد بان الوليد
له فاما ان تناول هذه الرواية وهو الانسب او يحمل المطلق على المقيد **مح** في اعطائه الوليد البيان
مكارم اخلاقه صلى الله عليه وسلم وكمال الشفقة والرحمة وملاطفة الكبار والصغار وخص به الصغير
لكونه ارغب فيه واكثر تطلعا اليه وحرصا عليه **شف** وفي ايثاره على الغير قمع الشره الموجب
لتناوله وكسر الشهوة المقتضية لذوقه ومن ان النفوس الزكية لا تركن الى تناول شيء من انواع الباكورة
الا بعد ما عم وجوده ويقدر كل على اكله واما لم يذكر الخلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله تعالى على ما
دل عليه قوله صلى الله عليه وسلم في باب مناقب ابي بكر رضي الله عنه وقد اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية
للادب في ترك المساواة بين نفسه وبين آبائه واجداده الكرام اقول لو صرح به لقيل عبدك وحبيبك
وفي عدم تصريحه مع رعاية الادب تنبيه على تنويهه وجلالة شانه وانه ارفع درجة واعظم قدرا نحو قوله تع
تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الى قوله درجات الكشاف الظاهر انه اراد محمدا صلوات الله عليه
وفي هذا الابهام من تفخيم فضله واعلاء قدره ما لا يخفى لما فيه من الشهادة على انه العلم الذي لا يشتبه
والمتميز الذي لا يلتبس وسئل الحطيئة عن اشعر الناس فذكر زهيرا والنابغة ثم قال ولو شئت لذكرت
الثالث اراد نفسه ولو صرح به لم يفخم امره **قوله** بارك لنا في مدينتنا **مح** قال القاضي عياض البركة

تكون بمعنى النمآء الزيادة وبمعنى الثبات واللزوم ويحتمل ان تكون هذه البركه دينيه وهي ما يتعلق
بهذه المقادير من حقوق الله تعالى في الزكوات والكفارات فيكون بمعنى الثبات والنفاد لبقاء الحكم
بها ببقاء الشريعه وثباتها وان تكون دنيويه من تكثير المكيال والقدر بها حتى يكفي منه ما لا يكفي
من غيره في غير المدينه او ترجع البركه الى التصرف بها في التجاره وارباحها والى كثرة ما يكال بها من
غلاتها وثمارها او لاتساع عيش اهلها بعد ضيقه لما فتح الله عليهم ووسع من فضله لهم تملكت البلاد
الخصب والريف بالشام والعراق وغيرهما حتى كثر الحمل الى المدينه ووسع عيشهم في هذه كلها ظهور
اجابة دعوته صلى الله عليه وسلم وقبولها قال الشيخ محيي الدين والظاهر من هذا كله ان المراد البركه
في نفس المكيل بالمدينه بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها اقول ولعل الظاهر هو قوله او
لاتساع عيش اهلها الى آخره لانه صلى الله عليه وسلم قال وانا ادعوك للمدينه بمثل ما دعاك لمكه
ودعاء ابرهيم عليه السلم هو قوله فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم
يشكرون يعني وارزقهم من الثمرات بان تجلب اليهم من البلاد لعلهم يشكرون النعمه في ان يرزقوا
انواع الثمرات حاضره في واد يباب ليس فيه نجم ولا شجر ولا ماء لا جرم ان الله عز وجل اجاب دعوته
فجعله حرما آمنا تجبى اليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنه ولعمري ان دعاء حبيب الله صلى الله عليه
وسلم استجيب لها وضاعف خيرها بان جلب اليها في زمن الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم
من مشارق الارض ومغاربها من كنوز كسرى وقيصر وخاقان ما لا يحصى ولا يحصر وفي آخر
الامر يأرز الدين اليها من اقاصي الاراضي وشاسع البلاد وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم
ومثله معه وتيسر هذا الحديث حديث ابي هريره رضي الله عنه بعد هذا امرت بقريه تاكل
القرى ومكه ايضا من ماكولها كما سنقرر والله اعلم الخامس والسادس ابو سعيد رضي الله عنه
قوله حرمت المدينه تو اراد بذلك تحريم التعظيم دون ما عداه من الاحكام المتعلقه بالحرم ومن
الدليل عليه قوله في هذا الحديث لا يخبط شجرها الا لعلف واشجار حرم مكه لا يجوز خبطها بحال
وصيدها وان رأى تحريمه نفر يسير من الصحابه فان الجمهور منهم لم ينكروا اصطياد الطيور بالمدينه
ولم يبلغنا فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نهي من طريق يعتمد عليه وقد قال لابي عمير ما فعل
النغير ولو كان حراما لم يسكت عنه في موضع الحاجه وحراما نصب على المصدر اي حرمت المدينه
فحرمت حراما كقوله تعالى انبتكم من الارض نباتا وما زمها بدل من المدينه ويحتمل ان يكون حراما
مفعول فعل محذوف اي جعلت حراما ما بين مازميها وما بين مازميها مفعولا ثانيا والمازم كل طريق
بين جبلين وقوله ان لا يهراق فيها دم وقع موقع التفسير لما حرم كانه قال وذلك ان لا يهراق فيها دم
وليس من المفعوليه في شيء ولو كان مفعولا به لقيل اني حرمت ان يهراق بها دم والمراد من النهي عن
اراقة الدم هو النهي عن القتال فيها وذلك ان اراقة الدم الحرام ممنوع عنها على الاطلاق والمباح
منه لم يجد فيه اختلافا يعتد به الا في حرم مكه مح في الاحاديث الصحيحه حجه ظاهره للشافعي ومالك

وموافقيهما في تحريم صيد المدينه وشجرها واباح ابو حنيفه ذلك واحتج بحديث ابي عمير واجاب اصحابنا
بانه يحتمل ان حديث النغير كان قبل تحريم المدينه او انه صاده من الحل لا من الحرم وهذا الجواب
لا يلزمهم على اصولهم لان مذهبهم ان صيد الحل اذا ادخله الحلال الى الحرم ثبت له حكم ما بالحرم
ولكن اصلهم هذا ضعيف فيرد عليهم والمشهور من مذهب مالك والشافعي والجمهور انه لا ضمان
في صيد المدينه وقطع شجرها بل حرام بلا ضمان وقال بعض العلماء يجب فيه الجزاء كحرم مكه وللشافعي
قول قديم انه يسلب القاتل لحديث سعد بن ابي وقاص وقد ذكر مسلم في صحيحه تحريمها مرفوعا عن النبي
صلى الله عليه وسلم من روايه علي بن ابي طالب رضي الله عنه وسعد ابن ابي وقاص وانس بن مالك
وجابر وابي سعيد وابي هريره وغيرهم فلا يلتفت الى ما خالف هذه الاحاديث الصحيحه وقال
الشيخ ولا يضر الشافعي مخالفة ائمة الامصار في قوله القديم اذا كانت السنه معه وعمل الصحابه
ولم يثبت له دفع فعلى هذا في كيفية الضمان وجهان احدهما يضمن كما يضمن في حرم مكه واصحهما
انه يسلب الصايد وقاطع الشجر والكلاء وفي السلب وجهان احدهما ثيابه فقط واصحهما ثيابه
وفرسه وسلاحه وغير ذلك مما يدخل في سلب القتيل وفي مصرفه اقوال احدها انه لمساكين
الحرم او لبيت المال او للسالب وهو الاصح لحديث سعد والعلف باسكان اللام مصدر علفت
علفا وبالفتح اسم للحشيش والتبن والشعير ونحوها وفيه جواز اخذ اوراق الشجر للعلف قوله
ولا يخبط نه الخبط ضرب الشجر بالعصا ليتناثر ورقها واسم الورق الساقط خبط بالتحريك فعل
بمعنى مفعول وهو من علف الابل مظ نفلنيه بالتشديد اي جعله لي نفلا اي غنيمه السابع
عائشه رضي الله عنها قوله وعك الوعك الحمى وقيل المها وقد وعكه المرض وعكا فهو
موعوك قوله حبب الينا المدينه سببه انه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينه وعك ابو بكر وبلال
رضي الله عنهما قالت عايشه دخلت عليهما فقلت يا ابه كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك وكان
ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول شعر كل امرئ مصبح في اهله ۞ والموت ادنى من شراك نعله
وكان بلال اذا اقلع عنه الحمى يرفع عقيرته فيقول شعر الا ليت شعري هل ابيتن ليلة ۞ بواد
وعندي اذخر وجليل ۞ وهل اردن يوما مياه مجنة ۞ وهل يبدون لي شامة وطفيل
نجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم حبب الينا المدينه قوله فاجعلها
بالجحفه مح قال الخطابي وغيره كان ساكنوا الجحفه في ذلك الوقت يهودا وفيه دليل على
جواز الدعاء على الكفار بالامراض والاسقام والهلاك والدعاء للمسلمين بالصحه وطيب بلادهم
والبركه فيها وكشف الضر والشدايد عنهم وفيه اظهار معجزة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان
الجحفه من يومئذ محميه فمن شرب من مائها حم الثامن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قوله في رؤيا
النبي صلى الله عليه وسلم اي قال لي حديث رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في شان المدينه
رايت امراة سوداء فيكون قوله رايت امراة سوداء حكايه حكاها ابن عمر عن رسول الله صلى

الله عليه وسلم قوله مهيعه تو مهيعه هي الجحفه وارض مهيعه اي مبسوطة وبه كانت تعرف
فلما ذهب السيل باهلها سميت جحفه والوبآء مرض عام وارض موبوه اذا كثر مرضها والوبآء
يمد ويقصر وكانت الجحفه بعد رؤياه هذه اكثر ارض الله وبآء ومنها غدير خم اوخم البلاد مآء وهوآء
وقد ذكر عن الاصمعي انه قال لم يولد بغدير خم احد فعاش الى ان يحتلم الا ان يتحول منها مح الوبآء
الموت الذريع ويطلق ايضا على الارض الوخمه التي يكثر بها الامراض لاسيما للغربآء فان قيل
كيف قدموا على الوبآء وفي الحديث الصحيح النهي عن القدوم الى الوبآء واجاب القاضي ان هذا
القدوم كان قبل النهي او ان النهي عنه انما هو في القدوم على الوبآء الذريع والطاعون وما
كان في المدينه انما هو من القبيل الثاني يدل عليه قوله وانقل حماها في الحديث السابق التاسع
سفيان قوله يبسون نه يقال بسست الناقه وابستها اذا سقتها وزجرتها وقلت لها بس بكسر
البآء وفتحها تو و قض المعنى انه يفتح اليمن فاعجب قوما بلادها ولهسه اهلها فحملهم على المهاجره
اليها بانفسهم واموالهم حتى يخرجوا منها والحال ان المدينه خير لهم لانها حرم الرسول صلوات
الله عليه وجواره ومهبط الوحي ومنزل البركات لو كانوا يعلمون ما فيها والاقامه بها من
الفوايد الدينيه والفوايد الاخرويه التي يستحقر دونها ما يجدونه من الحظوظ الفانيه العاجله
بسبب المهاجره عنها والاقامه في غيرها مظ اخبر صلى الله عليه وسلم في اول الهجره الى المدينه
بان سيفتح اليمن فياتي من اليمن قوم الى المدينه حتى يكثر اهل المدينه والمدينه خير لهم من غيرها
اقول الوجه هو الاول لان تنكير قوم ووصفه بقوله يبسون ثم توكيده بقوله لو كانوا يعلمون
لا يساعد الثاني بيانه ان تنكير قوم لتحقيرهم وتوهين امرهم ثم الوصف يبسون وهو سوق
الدواب يشعر بركاكه عقولهم وانهم ممن ركنوا الى الحظوظ البهيميه وحطام الدنيا الفانية
العاجله واعرضوا عن الاقامه في جوار رسول الله صلى الله عليه وسلم ومهبط الوحي ومنزل
البركات ولذلك كرر قوما ووصفه في كل قرينه يبسون استحضارا لتلك الهيئه القبيحة
ومعنى لو كانوا يعلمون قد سبق في الحديث الثالث والذي يقتضي هذا المقام ان ينزل يعلمون منزله
اللازم لينتفي عنهم العلم والمعرفه الكليه ولو ذهب مع ذلك الى معنى التمني لكان ابلغ لان التمني
طلب ما لا يمكن حصوله اي ليتهم كانوا من اهل العلم تغليظا وتشديدا العاشر ابو هريره رضي
الله عنه قوله تعرب تو و قض اي ينزلها واستيطانها باكل القرى اي يعلوها ويظهر عليها بمعنى
ان اهلها تغلب اهل ساير البلاد فيفتح منها يقال اكلنا بني فلان اي غلبناهم وظهرنا عليهم فان
الغالب المستولي على الشي كالمفني له افناء الاكل اياه ويثرب من اسماء المدينه سميت باسم
واحد من العمالقه نزلها وكانت تدعى به قبل الاسلام فلما هاجر الرسول صلى الله عليه وسلم
كره ذلك لما فيه من ايهام معنى التثريب او غيره فبدله بطابه والمدينه ولذلك قال يقولون
ذلك والاسم الحقيق بان يدعى به هي المدينه وهي فعيله من مدن بالمكان اذا اقام به وانما

قلنا انه الحقيق بان يدعى بها لان التركيب يدل على التفخيم كقول الشاعر شعر هم القوم كل القوم
يا ام خالد ه اي هي المستحقه لان تتخذ دارا للاقامه مح حكي عن عيسى بن دينار ان من سماها يثرب
كتبت عليه خطيه وذلك لان التثريب هو التوبيخ والملامة وكان صلى الله عليه وسلم يحب
الاسم الحسن ويكره القبيح واما تسميتها في القران بيثرب فهي حكايه قول المنافقين والذين في
قلوبهم مرض اقول وتحقيق ذلك انما يبين ببيان النظم فنقول وبالله التوفيق ان الله تعالى
سمى المدينه لكونها دارا للهجره ومكان ظهور الايمان في قوله والذين تبوءوا الدار والايمان
وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاستيطان والاقامه بها في هذا الحديث ووصفها بانها تاكل
القرى بمعنى ان الذين تبوءوها دارا وايمانا من الانصار ينصرون رسول الله صلى الله عليه وسلم
على اعدايه ويفتحون ساير ما يلحولها من القرى والمدن حتى مشارق الارض ومغاربها ثم استانف
قول الحساد من اليهود والمنافقين بانهم يقولون انها يثرب توبيخا وتعييرا وانها ليست موضع اقامه
واستيطان للمومنين والحال بخلافه اذ هو موضع استقرار واستيطان للمومنين ومثل انصار دينه
لكي تحلى مثل اولئك الخبيثه الاشرار من اليهود الى اقاصي الشام ويستاصل شافة المنافقين
من اصلها كما ينفي الكير خبث الحديد وظهر من هذا ان من يحقر شان ما عظمه الله ومن وصف
ما سماه الله تعالى بالايمان بما لا يليق بها يستحق ان يسمى عاصيا بل هو كافر والله اعلم الحادي عشر
جابر رضي الله عنه قوله طابه نه انه صلى الله عليه وسلم امر ان يسمى بها وسماها طيبه وطابه
وهما تانيث طيب وطاب بمعنى الطيب وقيل هو من الطيب الطاهر لخلوصها من الشرك
وتطهرها منه الثاني عشر جابر رضي الله عنه قوله بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم مح قالوا
ان هذا الاعرابي كان ممن هاجر وبايع النبي صلى الله عليه وسلم على المقام معه في المدينه
وقيل يحتمل ان يكون بيعته بعد فتح مكه وسقوط الهجره وانما بايع للاسلام والصحيح الاول
وقالوا انما لم يقل بيعته لانه لا يجوز لمن اسلم ان يترك الاسلام ولا لمن هاجر الى النبي صلى الله
عليه وسلم للمقام عنده ان يترك الاقامه معه ويذهب الى وطنه وقوله ينصع بفتح اليآء والصاد
المهمله اي يصفو ويخلص ويتميز والناصع الصافي الخالص وكذا في جامع الاصول تنصع بالضاد
المهمله والنون وقال هكذا هو الروايه قوله كالكير تو كير الحداد هو المبني من الطين وقيل
الكير الزق والكور ما بني من الطين واصل الكلمه من الكور الزياده ضموا الكاف على الاصل
في احدهما وكسروها في الاخر للفرق بين البنآئين وخبثها مفتوحة الخاء والبآء ما يبرزه من
الجواهر المعدنيه فيخلصها بما يميزه عنها من ذلك وروي مضمومه الخاء ساكنه البآء اي الشي الخبيث
والاول اشبه لمناسبته الكير وانث ضمير الخبث لانه نزل المدينه منزله الكير فاعاد الضمير
اليها وروي طيبها بكسر الطاء وضم البآء وروي بفتح الطاء وكسر البآء المشدده وهي الرواية
الصحيحه وهو اقوم معنى لانه ذكر في مقابلة الخبث وايه مناسبة بين الكير والطيب شبه

رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وما يصيب ساكنها من الجهد والبلاء بالكير وما يوقد عليه في
النار فيميز به الخبيث من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى الطيب فيه ازكى ما كان واخلص
وكذلك المدينة تنفي شرارها بالحمى والوصب والجوع وتطهر خيارهم وتزكيهم **الثالث عشر**
ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** حتى تنفي المدينة شرارها يحتمل وجهين احدهما ان يكون ذلك في زمن
النبي صلى الله عليه وسلم لان بعثته من اشراط الساعة وعلاماتها وثانيهما ان يكون في اخر الزمان
وخروج الدجال وذلك انه يقصد المدينة فترجف المدينة ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق
مح يحتمل ان يكون مختصا بزمن الدجال وان يكون في ازمنة متفرقة **الرابع عشر** ابو هريرة رضي الله
عنه **قوله** على انقاب المدينة **نه** هي جمع قلة للنقب وهو الطريق بين الجبلين **قوله** لا يدخلها جملة
مستانفة بيان لموجب استقرار الملائكة على الانقاب واستقرارهم عليها اما على المثل يعني ان الله
تعالى منعهما ان تصيب اهلها والحقيقة فيكون منع الطاعون عن دخول الانقاب على سبيل
التغليب **الخامس عشر** انس رضي الله عنه **قوله** الا سيطأه الدجال حرم لين اي ليس بلد من البلاد
سكن الناس فيه وله شان الا سيدخله الدجال **و** قوله الا مكة مستثنى من المستثنى **قوله** السبخة
نه هي الارض التي يعلوها الملوحة ولا يكاد تنبت الا بعض الشجر وجمعها السباخ **قوله** باهلها ثلث
يحتمل ان يكون سببه اي تتزلزل وتضطرب بسبب اهلها لينفض الى الدجال الكافر والمنافق
وان يكون حالا اي ترجف ملتبسة باهلها **مظ** ترجف المدينة باهلها اي تحركهم وتلقي ميل الدجال
في قلب من ليس بمؤمن خالص فعلى هذا الباء صلة الفعل **السادس عشر** سعد رضي الله عنه **قوله** كما
ينماع **نه** اي يذوب ويجري ماع الشيء يميع وانماع ينماع اذا ذاب وسال اقول وفيه معنى قوله
تعالى ولا يحيق المكر السيء الا باهله شبه اهل المدينة مع وفور علمهم وصفاء قريحتهم بالماء وشبه
من يريد الكيد بهم بالملح لان نكاية كيدهم لما كانت راجعة اليهم شبهوا بالملح الذي يريد افساد الماء
فيذوب هو بنفسه فان قلت يلزم على هذا ان يكون اهل المدينة سبب فناءهم قلت المراد مجرد الافناء
ولا يلزم في وجه التشبيه ان يكون شاملا لجميع اوصاف المشبه به نحوه قولهم النحو في الكلام كالملح في
الطعام **مح** يعني من اراد المكر بهم لا يمهله الله تعالى ولم يمكن له سلطانا بل يذهبه عن قريب كما انقضى
شان من حاربها ايام بني امية مثل مسلم بن عقبة فانه هلك في منصرفه عنها ثم هلاك يزيد بن معوية
وغيرهما ممن صنع صنيعهما وقيل المراد من كادها اغتيالا وطلبا لغرتها في غفلة فلا يتم له امره بخلاف
من اتاها جهارا **السابع عشر** انس رضي الله عنه **قوله** حركها خص الحركة بالدابة نحو الفرس والبغل
والحمار والوضع بالراحلة اي بالراحلة لان الوضع مختص به **نه** يقال وضع البعير يضع وضعا واوضعه
راكبه ايضاعا اذا حمله على سرعة السير اقول قوله من حبها نازع فيه اوضع وحرك والشد في معناه
شعر اذا دنت المنازل زاد شوقي ❊ ولا سيما اذا بدت الخيام له فلمح العز دون الحي سهر ❊ ورجع الطرف
دون السير عام **ه** **الثامن عشر والتاسع عشر** انس رضي الله عنه **قوله** هذا جبل يحبنا ونحبه **نه** هذا

محمول

محمول على المجاز اراد انه جبل يحبنا اهله ونحب اهله وهم الانصار ويجوز ان يكون من باب المجاز
الصريح اي انا نحب الجبل باهله لانه في ارض من نحب **خط** اراد به المدينة وسكانها كما قال تعالى واسال
القرية اي اهلها **حس** الاولى اجراؤه على ظاهره ولا ينكر وصف الجمادات بحب الانبياء والاولياء
واهل الطاعة كما حنت الاسطوانة على مفارقته حتى سمع القوم حنينها الى ان سكنها النبي صلى الله عليه وسلم
وكما اخبر صلى الله عليه وسلم ان حجرا كان يسلم عليه قبل الوحي فلا ينكر ان يكون جبل احد وجميع
اجزاء المدينة كانت تحبه وتحن الى لقائه حال مفارقته اقول هذا هو المختار الذي لا محيد عنه وان
كان ما قاله الشيخ التوربشتي ولعله اراد بالجبل ارض المدينة كلها وانما خص الجبل بالذكر لانه اول
ما يبدو من اعلامها له وجه مناسبة بالحال لقوله في الحديث اولا طلع له احد وثانيا اللهم ان ابرهيم
حرم مكة الى اخره والى معنى الاول يلمح قول بلال **شعر** وهل يبدون لي شامة وطفيل **ه** ولبس
المعنى ظهور هذين الجبلين بل لانهما من اعلام مكة **الفصل الثاني الاول** سليمان **قوله**
ثيابه بدل اشتمال من الضمير في سلبه وتكرير وصف الحرم تارة بقوله في حرم المدينة الذي حرم رسول
الله صلى الله عليه وسلم وتارة بقوله حرم هذا الحرم دليل على انه اعتقد ان تحريمها كتحريم مكة **قوله**
دفعت اليكم **مظ** دفع الثمن اليهم تبرع منه عليهم لان السلب لو لم يكن جائزا للزمه ان يرد ما اخذ
واذا لم يلزمه رد ما اخذ لم يلزمه قيمته ايضا **الثاني والثالث** الزبير **قوله** ان صيد وج قيل انها
من ناحية الطائف **خط** لست اعلم لتحريمه صلى الله عليه وسلم وجا معنى الا ان يكون على سبيل الحمى
لنوع من منافع المسلمين وقد يحتمل ان يكون على سبيل وقت معلوم وفي مدة محصورة ثم نسخ كسائر بلاد الحل
ذكر الشافعي انه لا يصادفه ولا يعضد شجره ولم يذكر فيه ضمانا وفي هذا المعنى النقيع **حس** حماه رسول
الله صلى الله عليه وسلم نظرا للعامة المسلمين لابل الصدقة ونعم الجزية فيجوز الاصطياد فيه لان المقصود
منه منع الكلأ من العامة ولا يجوز بيع النقيع ولا بيع شيء من اشجاره كالموقوف **قوله** حرم اي حرام وهما
لغتان كحل وحلال **و** محرم **حس** به على وجه التاكيد لقوله حرم وقوله لله متعلق بالتحريم اي حرم ذلك لله **قوله**
وقال الخطابي ايه الباس بحسب البقعة والتذكير بحسب البلد **الرابع** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** فليمت
بها امر له بالموت بها وليس ذلك من استطاعته بل هو الى الله تعالى لكنه امر بلزومها والاقامة بها
بحيث لا يفارقها فيكون ذلك سببا لان يموت فيها فاطلق المسبب واراد السبب كقوله تعالى فلا تموتن
الا وانتم مسلمون **الخامس** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** المدينة لانها دار الهجرة للنبي صلى الله عليه وسلم
وبها اقام وفيها دفن **السادس** جرير رضي الله عنه **قوله** اي هؤلاء **شف** اي ظرف لنزلت مقدم عليه
للاستفهام وقنسرين بلد بالشام والبحرين جزيرة بحر عمان **الفصل الثالث الاول**
والثاني انس رضي الله عنه **قوله** رعب المسيح مبالغة لان خوفه اذا لم يدخلها فهي بالطريق الاولى
ان لا يدخلها المخذول ويعيث لها نحوه قوله صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب مسيرة شهر **قوله** ضعفي
ما جعلت بمكة معناه ما سبق في الحديث الثالث من الفصل الاول في قوله بمثل ما دعا لمكة ومثله

معه الثالث رجل قوله من زارني متعمدا فيه وجهان احدهما ان لا يقصد غيرها وسمعت ان بعض
العارفين حين قصد حجة الاسلام لم يزر النبي صلى الله عليه وسلم وقال اتجرد للزيارة بنية اخرى فازورها
وثانيهما ان يقصدهما معا وينوي الحجة والزيارة بحيث لا يشوبه شائبة من اعراض الدنيا ولو قصد مكة
فحسب فهجم على الزيارة اتفاقا لا يكون متعمدا الرابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله فزار الخ ليست للتعقيب
لان من لم يعقب الزيارة بالحج لا يخرج من هذا الوعد بل هو للتفاوت في رتبتها كقولك خذ الافضل
فالافضل واعمل الاحسن فالاجمل وهذا التفسير يؤيد الوجه الثاني في الحديث السابق الخامس
عن قوله وقبر يحفر حال من الضمير في جالسا لا من اسم كان لانه مختلف فيه والمخصوص بالذم في
قوله بئس مضجع المومن محذوف اي هذا قوله لم ارد هذا يعني ما اردت ان القبر بئس مضجع المومن
محذوف اي هذا قوله لم ارد هذا يعني ما اردت ان القبر بئس مضجع المومن مطلقا بل اردت
ان موت المومن في الغربة شهيدا خير من موته في فراشه وبلده فاجاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم بقوله لا مثل القتل اي ليس الموت بالمدينة مثل القتل في سبيل الله اي في الغربة بل هو افضل
واكمل فوضع قوله ما على الارض بقعة الى آخره موضع قوله بل هو افضل واكمل فاذن لا بمعنى
ليس واسمه محذوف ومثل القتل خبره السادس ابن عباس رضي الله عنهما قوله وقل عمرة في حجة اي
احسب صلوتك في هذا الوادي المبارك واعتدها بعمرة داخلة في حجة نه المعرف بجعل القول
عبارة عن جميع الافعال وقد سبق بحثه والله اعلم بالصواب

تم المجلد الاول من شرح المشكاة على يد الفقير
المحتاج الى عفو ربه الغفار ابرهيم
العطار وذلك في نهار الثلثا
ثالث عشر محرم الحرام مفتتح
سنة احدى وسبعين
وسبعمائة هجرية
وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلامه